ضعيف سنن النسائي

تأليف

محمد ناصر الدين الألباني

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد
الرياض

ضعيف سنن النسائي

تأليف

محمد ناصر الدين الألباني

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد
الرياض

جميع الحقوق محفوظة للناشر ، فلا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو تصويره أو ترجمته دون موافقة خطية مسبقة من الناشر .

الطبعة الأولى للطبعة الجديدة

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

ح مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤١٩ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الالباني ، محمد بن ناصر

ضعيف سنن النسائي - الرياض.

٤٧٩ ص ، ١٧ X ٢٤ سم

ردمك ٢-١٥-٨٣٠-٩٩٦٠

١- الحديث - سنن ٢ - الحديث الضعيف أ - العنوان.

ديوي ٢٣٥,٥ ١٩/٠٣٤٨

رقم الإيداع : ١٩/٠٣٤٨

ردمك : ٢-١٥-٨٣٠-٩٩٦٠

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف : ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٣٥٠

فاكس ٤١١٢٩٣٢ - برقيا دفتر

ص.ب : ٣٢٨١ الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

سجل تجاري ٦٣١٣ الرياض

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَةُ الطبعة الجديدة

الحمدُ لله ربِّ العالمين ، والصَّلاةُ والسَّلامُ على نبيِّهِ الأَمينِ ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعين.

أمّا بعدُ:

فهذه هي الطبعةُ الجديدةُ المنقَّحةُ المصحّحةُ من كتابي « ضعيف سنن النسائي» ، و«صحيحه» ، نقومُ بإعادةِ طبعِها ، بعدَ نَحْوٍ من عشْر سنواتٍ من طبعتِهِ الأولى .

وتتميَّزُ هذه الطبعةُ عن سابقَتِها بمزيدٍ منَ التدقيقِ والمراجعةِ والتصحيح، لعددٍ غيرِ قليلٍ منَ الأخطاءِ المطبعيَّةِ والعلميَّةِ، على حدٍّ سواءٍ.

ولقد وفَّق اللهُ -سبحانَهُ- الأخَ الفاضلَ الشَّيخَ (سعد الرَّاشد) - صاحبَ مكتبةِ المعارف العامرةِ - للقيامِ بِأَعْبَاءِ هذه الطبعةِ الجديدةِ لهذا الكتابِ ، ولبقيَّةِ أعمالي في «السُّنن» الأربعةِ جميعها ؛ التي كنتُ قدْ ميَّزْتُ أحاديثها - صِحَّةً وضعفاً ، وطَبَعَهَا - قَبْلُ - مكتب التربيةِ العربيِّ لدُوَلِ الخليج.

ثمَّ ؛ قَسَّمْتُها إلى صحيحٍ وضعيفٍ ؛ كُلٌّ على حِدَةٍ .

واليومَ؛ قدْ آلتْ حُقوقُ هذه «السُّنن» الأربعةِ - «صحيحِها» ، و«ضعيفِها»-، لمكتبةِ المعارفِ - الرياض؛ وفَّقَ اللهُ القائمينَ عليها لمزيدٍ من الخير.

فاللهَ أسألُ التوفيقَ والسَّدادَ ، لِمَا فيه خيرُ العبادِ.

وآخر دعوانا أنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالمين.

وكتب

محمد ناصر الدين الألبانيّ

عمّان - الأردن

الخميس : ١٧ رجب ١٤١٧ هـ

مقدمة الطبعة الأولى

إنّ الحمد لله ، نحمدُه ونستعينهُ ونستغفرهُ ، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلَّ له ، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له .

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أمّا بعدُ :

ففي سَحَر يوم الاثنين ـ الثامن والعشرين من شهر المحرم (سنة ١٤٠٨) من هجرة سيّد المرسلين ـ عليه أفضل الصلاة وأتمّ التسليم ـ فرغتُ - والحمدُ لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات - من مشروع «السنن الأربعة» الخاصّ بتمييز صحيح أحاديثها من ضعيفها ، الذي اتفقتُ للقيام به مع مكتب التربية العربي لدول الخليج[1]، مُمَثَّلاً في مديره العام - آنذاك - الدكتور الفاضل محمد الأحمد الرشيد، وذلك بانتهائي من «سُنن النسائي» و«سنن أبي داود » ، وقد سلكتُ فيهما مسلكي ـ في الكتابين السابقَين تأليفاً: «سُنن ابن ماجه» و«سنن الترمذي» ذاته؛ من بياني تحتَ كل حديث مرتبتَه من صحّة أو ضعف ، مع الإشارة الى كتبي التي خرّجت فيها تلك

---

(١) وقد انتهت مدة اتفاقنا معهم ، بموجب خطابهم لنا رقم ١٠/٤٠١ . تاريخ ٢٩/ ٥ / ١٤١٣ هـ فجزاهم الله خيراً.

الأحاديث ، وبيّنت مراتبها، على ما كنت بيّنته في مُقدّمة الكتابين السابقين ذكراً.

ولعلّه يجبُ عَلَيَّ هنا أن أقول:

إن عملي في «صحاح السنن الأربعة» اقتصر ـ وَفْقَ اتفاقي مع مكتب التربية العربي لدول الخليج ـ على التصحيح والتضعيف ، أو بصفة عامة : الحكم على الحديث بما يُوجبه النظرُ فيه متناً وسنداً ـ وَفْقَ أُصول الصناعة الحديثيّةِ والقواعد العِلميّة .

ولستُ مسؤولاً عن سوى هذا الحُكم ، ممّا قد يقع في هذه الكتب من خطأ علمي أو مطبعي ، أو ممّا يَرِدُ في التعليقات عليها ، فذلك لم يكن شيءٌ منه من عملي، وَيُسأل عنه من كُلِّفَ به ، أو من قام به تطوُّعاً لخدمة هذا المشروع الجليل[1].

وقد نُشرت هذه الكتبُ باختصار السند ، ولم أَقُم أنا باختصار الأسانيد، ولا أتحمَّل شيئاً من تَبِعَةِ هذا الاختصار ، وإنما يتحمّله من قام به، وقد كان ينبغي أن يُنشر الكتاب مُبَيَّناً عليه أنّ الذي اختصر السندَ شخصٌ غيري ، ولكنْ قدّر الله وما شاء فعل ، ولعلّ ذلك أن يُستدرك في الطبعات القادمة ، بإذن الله تعالى[2].

هذا ؛ ولا بُدَّ لي قبلَ الختامِ مِن التنبيهِ على أمر مهمٍّ ، وهو أنه قد يرى بعضُ القراء في كتب هذا المشروع وغيرها بعضَ الاختلاف في

(١) وطبعةُ مكتبة المعارف -هذه- تمّت بمعرفتي وإشرافي.

(٢) وقد تم الاختصار -أيضاً- بإشرافي.

المراتبِ الموضوعةِ لبعض الأحاديثِ، بين كتابٍ وآخر ، فَيصحَّح الحديثُ أو الإسنادُ ـ مثلاً ـ في أحدِها ويُضَعَّفُ في آخر ، فأرجو أن يتذكّروا أن ذلك مما لا بُدّ أن يصدر من الإنسان لما فُطر عليه من الخطأ والنسيان ، وقد أشار إلى ذلك الإمامُ أبو حنيفةَ النُّعمان ، ـ عليه الرضوان ـ، حين قال لتلميذه الهُمَام أبي يوسف : «يا يعقوبُ ! لا تكتُبْ كلَّ ما تسمع مني ؛ فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركُه غداً ، وأرى الرّأيَ غداً وأتركه بعد غد!»[1] .

على أنَّ هناك سَبَباً آخَرَ يتعلّق بمنهجي في هذا المشروع ، قد ذكرتُه في مَطْلَع هذه المقدّمة ـ وفي مقدّمتي لكتاب «صحيح سُنن ابن ماجه» ـ؛ ذلك أنني حين لا أجدُ الحديث مخرّجاً في شيء من مؤلفاتي لأعزوه إليه ، فإنني أحكمُ عليه بما تقتضيه الصناعةُ ؛ من تضعيفٍ أو تصحيح لإسناده الخاص بالكتاب ، الذي بين يَدَيّ من «السنن الأربعة» ، وقد يقعُ ـ أحياناً ـ أن يتيسّر لي بعد ذلك أن أُخَرِّجه تخريجاً علميّاً ، ناظراً إلى طُرُقه الأُخرى في كتب أخرى ، فآخُذُ الحكم منه وأضَعُهُ في كتابٍ آخَرَ من «السنن» ، فيظهر الاختلافُ المشار إليه آنفاً ؛ نتيجةً طبيعيةً لاختلاف طريقة الحُكْمِ ؛ فمن ذلك ـ مثلاً ـ حديثُ أُمِّ سَلَمة أن النبي ﷺ كان يقرؤها : «إنه عَمِلَ غَيْرَ صَالحٍ» أخرجه الترمذي (٣١١٢) ، فقلت تحته : (ضعيف الإسناد) ؛ وهو كذلك ، ولكنني في «سنن أبي داود» قلت فيه : صحيح - «الصحيحة» (٢٨٠٩).

وذلك لأنه كانت قد تجمّعت عندي له -بعد انتهائي من «الترمذي»- بعضُ الطرق عن عائشةَ وغيرها ، عملاً بقاعدة : «الحديث الضعيف يتقوّى

(١) راجع «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص٧٤-طبعة المعارف).

بكثرة الطرق» ، ولا سيما أنه قد قرأ بهذه القراءة جماعةٌ من السَّلَف، كما حكى عنهم الإمامُ ابن جرير الطَّبري في «تفسيره» .

ذكرتُ هذا التنبيهَ راجياً أنْ لا يتسرّع أحدٌ من القراء- إذا ما وجد شيئاً من ذلك الاختلاف - وهو واجدُه حَتْماً - إلى توجيهِ سهام النقدِ والاعتراض ، بعد أن ذُكّرِ بالأسباب ، فإنه إنْ فعل لم يسَلْمَ منه أيضاً مَنْ تَقَدَّمَنا من كبار الأئمة والعلماء في كل فَنٍّ ؛ فإنه يوجد في كلامهم في الفقه ، والحديث ، والجرح والتعديل : الشيءُ الكثيرُ من هذا القبيل ، وبالتالي لا يَسْلَمُ الناقدُ والمعترضُ نفسُه مِن أكثرَ مِن ذلك ؛ لأنه لا يُشارِكُهم ولا يُدانيهم في فضلهم وعلمِهم.

بل الحقُّ أن يَلتمسَ - من وجد ذلك في نفسِه ـ لأخيه عُذراً ، ثم يوجّه إليه التصحيحَ ببيان وهمه بالحُجّة والبرهان ، وباللفظ الطيّب من الكلام ، فمن فعل ذلك تقبَّلناه منه بقَبول حَسَن ، واستفدنا منه ما شاء اللهُ أن نستفيد ، وكثيرٌ من مؤلفاتي على ذلك شاهدُ صدقٍ .

واللهُ من وراء القصد.

وختاماً ؛ لا بُدّ لي من أن أُقدّم شكري إلى الدكتور محمد الأحمد الرشيد، والدكتور علي محمد التُّويجري ، والدكتور محمد العَوّا ، والأُستاذين الكريمين عبدالرحمن البَاني ، ومحمد الصبّاغ ، الذين كانوا هم السببَ في التعجيل بهذا المشروعِ العظيمِ ، لأنّ الدالَّ على الخير كفاعلهِ[1]، ومن لا يشكُر الناسَ لا يشكُر الله[2]، كما قال ﷺ.

(١) انظر « السلسة الصحيحة » (١٦٦٠).

(٢) انظر «المشكاة» (٣٠٢٥).

واللهَ سبحانه أسألُ أن يجعلَ عملَنا هذا صالحاً ، ولوجهِهِ وحدَه خالصاً ، ولا يجعلَ لأحدٍ فيه شيئاً .

وسبحانك الله وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

عمّان : الجمعة ٢١ شعبان ١٤٠٨ هـ.

٨ نيسان ١٩٨٨م .

محمد ناصر الدين الألباني

أبو عبدالرحمن

١- كتاب الطهارة

٣٠- باب كراهية البول في الجُحْرِ

٣٤ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي جُحْرٍ ».

قَالُوا لِقَتَادَةَ : وَمَا يُكْرَهُ مِنَ الْبَوْلِ فِي الْجُحْرِ ؟ قَالَ : يُقَالُ : إِنَّهَا مَسَاكِنُ الْجِنِّ.

- **ضعيف : « إرواء الغليل » (٥٥).**

٣٢ - كَرَاهِيَةُ الْبَوْلِ فِي الْمُسْتَحَمِّ

٣٦ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ ».

- **صحيح : دون قوله : « فَإِنَّ عامة ... » ، « ابن ماجه » (٣٠٤).**

٨٢ - عَدَدُ مَسْحِ الرَّأْسِ

٩٩ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ ـ الَّذِي أُرِيَ النِّدَاءَ ـ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ

اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا ، وَيَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ.

- **شاذ : « صحيح أبي داود » (١٠٩).**

٩١ - غَسْلُ الرِّجْلَيْنِ بِالْيَدَيْنِ

١١٣ - عَنِ الْقَيْسِيِّ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَأُتِيَ بِمَاءٍ ، فَقَالَ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الإِنَاءِ ، فَغَسَلَهُمَا مَرَّةً ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ مَرَّةً مَرَّةً ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ بِيَمِينِهِ ؛ كِلْتَاهُمَا.

- **ضعيف الإسناد.**

١١٢- باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذي

١٥٤-عَن عَائِشِ بْنِ أَنَسٍ ، أَنَّ عَلِيّاً قَالَ : كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً ، فَأَمَرْتُ عَمَّارَ بْنَ يَاسِرٍ يَسْأَلُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ مِنْ أَجْلِ ابْنَتِهِ عِنْدِي ؟ فَقَالَ :

« يَكْفِي مِنْ ذَلِكَ الْوُضُوءُ ».

- **منكر : بذكر عمار ، « التعليق على سبل السلام ».**

١٥٥ - عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ عَلِيّاً أَمَرَ عَمَّارًا أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْمَذْيِ ؟ فَقَالَ :

« يَغْسِلُ مَذَاكِيرَهُ وَيَتَوَضَّأُ ».

- **منكر أيضاً ، والمحفوظ أن المأمور المقداد كما في الكتاب الآخر.**

١٦٨ - بَاب فِي الْجُنُبِ إِذَا لَمْ يَتَوَضَّأْ

٢٦١ - عَن عَلِيٍّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :
« لا تَدْخُلُ الْمَلائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ، وَلا كَلْبٌ ، وَلا جُنُبٌ ».

- **ضعيف** : «ضعيف أبي داود» (٢٩) : ق دون : « **ولا جُنُب** »، وسيأتي (٥٣٦٢).

١٧١- باب حجب الجنب من قراءة القرآن

٢٦٥ -عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ سَلِمَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ عَلِيّاً أَنَا وَرَجُلانِ ، فَقَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْرُجُ مِنَ الْخَلاءِ ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ ، وَلَمْ يَكُنْ يَحْجُبُهُ عَن الْقُرْآنِ شَيْءٌ ، لَيْسَ الْجَنَابَةَ.

- **ضعيف** : « **ابن ماجه** » **(٥٩٤)** ، « **إرواء الغليل** » **(١٩٢ و ٤٨٥)**.

٢٦٦ -عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ عَلَى كُلِّ حَالٍ ؛ لَيْسَ الْجَنَابَةَ.

- **ضعيف** : **انظر ما قبله**.

□□□□□

٣- كِتَابُ الْحَيْضِ وَالاسْتِحَاضَةِ

١٣- باب ذكر ما كان النبي ﷺ يصنعه إذا حاضت إحدى نسائه

٣٧٣ - عن جُمَيْعِ بْنِ عُمَيْرٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ مَعَ أُمِّي وَخَالَتِي ، فَسَأَلَتَاهَا : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا حَاضَتْ إِحْدَاكُنَّ؟ قَالَتْ : كَانَ يَأْمُرُنَا إِذَا حَاضَتْ إِحْدَانَا ؛ أَنْ تَتَّزِرَ بِإِزَارٍ وَاسِعٍ ، ثُمَّ يَلْتَزِمُ صَدْرَهَا وَثَدْيَيْهَا .

- منكر : « الضعيفة » (٥٧٠٥) .

□□□□□

٥ - كِتَابُ الصَّلَاةِ

١- فرض الصلاة وذكر اختلاف الناقلين في أسانيد حديث أنس بن مالك -رضي الله عنه- واختلاف ألفاظهم فيه

٤٤٩ -عن أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أُتِيتُ بِدَابَّةٍ فَوْقَ الْحِمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ ، خَطْوُهَا عِنْدَ مُنْتَهَى طَرْفِهَا ، فَرَكِبْتُ وَمَعِي جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَسِرْتُ، فَقَالَ : انْزِلْ فَصَلِّ ، فَفَعَلْتُ ، فَقَالَ : أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ ؟ صَلَّيْتَ بِطَيْبَةَ وَإِلَيْهَا الْمُهَاجَرُ ، ثُمَّ قَالَ : انْزِلْ فَصَلِّ ، فَصَلَّيْتُ، فَقَالَ : أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ ؟ صَلَّيْتَ بِطُورِ سَيْنَاءَ ، حَيْثُ كَلَّمَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلام - ، ثُمَّ قَالَ : انْزِلْ فَصَلِّ ، فَنَزَلْتُ فَصَلَّيْتُ ، فَقَالَ: أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتَ ؟ صَلَّيْتَ بِبَيْتِ لَحْمٍ حَيْثُ وُلِدَ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلام - ، ثُمَّ دَخَلْتُ بَيْتَ الْمَقْدِسِ ، فَجُمِعَ لِيَ الأَنْبِيَاءُ - عَلَيْهِمْ السَّلام - ، فَقَدَّمَنِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَمَمْتُهُمْ ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا ، فَإِذَا فِيهَا آدَمُ - عَلَيْهِ السَّلام - ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَإِذَا فِيهَا ابْنَا الْخَالَةِ عِيسَى وَيَحْيَى - عَلَيْهِمَا السَّلام - ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ ، فَإِذَا فِيهَا يُوسُفُ - عَلَيْهِ السَّلام - ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ ، فَإِذَا فِيهَا هَارُونُ - عَلَيْهِ السَّلام - ، ثُمَّ

صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ ، فَإِذَا فِيهَا إِدْرِيسُ - عَلَيْهِ السَّلام - ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، فَإِذَا فِيهَا مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلام - ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ ، فَإِذَا فِيهَا إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلام - ، ثُمَّ صُعِدَ بِي فَوْقَ سَبْعِ سَمَوَاتٍ ، فَأَتَيْنَا سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى ، فَغَشِيَتْنِي ضَبَابَةٌ ، فَخَرَرْتُ سَاجِدًا ، فَقِيلَ لِي : إِنِّي يَوْمَ خَلَقْتُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ؛ فَرَضْتُ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّتِكَ خَمْسِينَ صَلاةً ، فَقُمْ بِهَا أَنْتَ وَأُمَّتُكَ ، فَرَجَعْتُ إِلَى إِبْرَاهِيمَ فَلَمْ يَسْأَلْنِي عَنْ شَيْءٍ ، ثُمَّ أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ : كَمْ فَرَضَ اللهُ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ : خَمْسِينَ صَلاةً ، قَالَ : فَإِنَّكَ لا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُومَ بِهَا أَنْتَ وَلا أُمَّتُكَ ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي فَخَفَّفَ عَنِّي عَشْرًا ، ثُمَّ أَتَيْتُ مُوسَى فَأَمَرَنِي بِالرُّجُوعِ ، فَرَجَعْتُ فَخَفَّفَ عَنِّي عَشْرًا ، ثُمَّ رُدَّتْ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ ، قَالَ : فَارْجِعْ ! إِلَى رَبِّكَ ، فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ ؛ فَإِنَّهُ فَرَضَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ صَلاتَيْنِ فَمَا قَامُوا بِهِمَا ! فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - فَسَأَلْتُهُ التَّخْفِيفَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي يَوْمَ خَلَقْتُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ؛ فَرَضْتُ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّتِكَ خَمْسِينَ صَلاةً ، فَخَمْسٌ بِخَمْسِينَ ، فَقُمْ بِهَا أَنْتَ وَأُمَّتُكَ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهَا مِنَ اللهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - صِرًّى ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلام - فَقَالَ : ارْجِعْ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهَا مِنَ اللهِ صِرًّى ، أَيْ : حَتْمٌ ؛ فَلَمْ أَرْجِعْ ».

- منكر.

□□□□□

٦- كِتَابُ الْمَوَاقِيتِ

١١- من أدرك ركعتين من العَصر

٥١٧- عَنْ مُعَاذٍ ، أَنَّهُ طَافَ مَعَ مُعَاذِ ابْنِ عَفْرَاءَ فَلَمْ يُصَلِّ ، فَقُلْتُ : أَلا تُصَلِّي ؟ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا صَلاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ ، وَلا بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ».

- ضعيف الإِسناد.

٤٥- الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين المغرب والعشاء

٥٩٢- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : غَابَتِ الشَّمْسُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بِمكَّةَ، فَجَمَعَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ بِسَرِفَ.

- ضعيف الإسناد.

٥٥- كيف يقضى الفائت من الصلاة

٦٢١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَحُبِسْنَا عَن صَلاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيَّ ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي : نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ ! فَأَمَرَ رَسُولُ

اللهِ ﷺ بِلالاً، فَأَقَامَ ، فَصَلَّى بِنَا الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ ، فَصَلَّى بِنَا الْعَصْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ ، فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَقَامَ ، فَصَلَّى بِنَا الْعِشَاءَ ، ثُمَّ طَافَ عَلَيْنَا ، فَقَالَ:

« مَا عَلَى الأَرْضِ عِصَابَةٌ يَذْكُرُونَ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - غَيْرَكُمْ ».

- ضعيف : « إرواء الغليل » (١٩٧).

٦٢٤- عَن ابْنِ عَبَّاس، قَالَ : أَدْلَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ عَرَّسَ ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ أَوْ بَعْضُهَا ، فَلَمْ يُصَلِّ حَتَّى ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ ، فَصَلَّى وَهِيَ صَلاةُ الْوُسْطَى.

- منكر : بزيادة « وهي صلاة الوسطى » ، و الصحيح أنها صلاة العصر كما في الكتاب الآخر.

❑❑❑❑❑

٧- كِتَابُ الأَذَانِ

٣- خَفْضُ الصَّوْتِ فِي التَّرْجِيعِ فِي الأَذَانِ

٦٢٨- عَن أَبِي مَحْذُورَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْعَدَهُ ، فَأَلْقَى عَلَيْهِ الأَذَانَ حَرْفًا حَرْفًا.

قَالَ إِبْرَاهِيمُ : هُوَ مِثْلُ أَذَانِنَا هَذَا ، قُلْتُ لَهُ : أَعِدْ عَلَيَّ ، قَالَ : «اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ -مَرَّتَيْنِ- ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ -مَرَّتَيْنِ- ، » ، ثُمَّ قَالَ بِصَوْتٍ دُونَ ذَلِكَ الصَّوْتِ ، ويُسْمِعُ مَنْ حَوْلَهُ : « أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ -مَرَّتَيْنِ- ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ -مَرَّتَيْنِ- ، حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ -مَرَّتَيْنِ- حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ -مَرَّتَيْنِ- ، اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ ، لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ».

- منكر : مخالف للروايات الأخرى عن أبي محذورة ، كما في الكتاب الآخر.

٢٠- الإقامة لمن جمع بين صلاتين

٦٥٧- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، أَنَّهُ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ ، ثُمَّ حَدَّثَ عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَحَدَّثَ ابْنُ عُمَرَ،

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ.

- شاذ : م ، ولفظ البخاري : « كل واحد منهما بإقامة » ، وهو المحفوظ. « الترمذي » (٨٩٤).

٦٥٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِجَمْعٍ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ.

- شاذ : و المحفوظ بزيادة : « لكل صلاة » كما في الكتاب الآخر.

٢٣- الاكْتِفَاءُ بِالإِقَامَةِ لِكُلِّ صَلاةٍ

٦٦٢- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كُنَّا فِي غَزْوَةٍ ، فَحَبَسَنَا الْمُشْرِكُونَ عَن صَلاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ الْمُشْرِكُونَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُنَادِيًا ، فَأَقَامَ لِصَلاةِ الظُّهْرِ ، فَصَلَّيْنَا ، وَأَقَامَ لِصَلاةِ الْعَصْرِ ، فَصَلَّيْنَا ، وَأَقَامَ لِصَلاةِ الْمَغْرِبِ ، فَصَلَّيْنَا ، وَأَقَامَ لِصَلاةِ الْعِشَاءِ ، فَصَلَّيْنَا ، ثُمَّ طَافَ عَلَيْنَا ، فَقَالَ :

« مَا عَلَى الأَرْضِ عِصَابَةٌ يَذْكُرُونَ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- غَيْرُكُم ».

- ضعيف : مضى (٦٢١).

□□□□□

٨ - كِتَابُ الْمَسَاجِدِ

٣٩- صَلاةُ الَّذِي يَمُرُّ عَلَى الْمَسْجِدِ

٧٣١ - عَن أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى ، قَالَ : كُنَّا نَغْدُو إِلَى السُّوقِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَنَمُرُّ عَلَى الْمَسْجِدِ فَنُصَلِّي فِيهِ.

- ضعيف : « التعليق على كشف الأَستار » (١ / ٢١١ / ٤١٩).

□□□□□

٩ - كِتَابُ الْقِبْلَةِ

٧- باب ذكر ما يقطع الصلاة وما لايقطع إذا لم يكن بين يدي المصلي سترة

٧٥٢- عَنِ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، قَالَ : زَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَبَّاسًا فِي بَادِيَةٍ لَنَا ، وَلَنَا كُلَيْبَةٌ وَحِمَارَةٌ تَرْعَى ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الْعَصْرَ ، وَهُمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَلَمْ يُزْجَرَا، وَلَمْ يُؤَخَّرَا.

- منكر : « ضعيف أبي داود » (١١٣).

٩- الرُّخْصَةُ فِي ذَلِكَ

٧٥٧- عَنْ الْمُطَّلِب بْنِ أبي وَدَاعَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ بِحِذَائِهِ فِي حَاشِيَةِ الْمَقَامِ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطُّوَّافِ أَحَدٌ.

- ضعيف : « ابن ماجة » (٢٩٥٨).

□□□□□

١٠- كِتَابُ الإِمَامَةِ

١٨- موقفُ الإمام إذا كانوا ثلاثةً ، والاختلاف في ذلك

٧٩٩- عَن غُلامٍ - يُقَالُ لَهُ : مَسْعُودٌ- ، فَقَالَ : مَرَّ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ لِي أَبُو بَكْرٍ : يَا مَسْعُودُ ! انْتِ أَبَا تَمِيمٍ -يَعْنِي : مَوْلاهُ- ، فَقُلْ لَهُ ؛ يَحْمِلْنَا عَلَى بَعِيرٍ وَيَبْعَثْ إِلَيْنَا بِزَادٍ وَدَلِيلٍ يَدُلُّنَا ، فَجِئْتُ إِلَى مَوْلايَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَبَعَثَ مَعِي بِبَعِيرٍ وَوَطْبٍ مِنْ لَبَنٍ ، فَجَعَلْتُ آخُذُ بِهِمْ فِي إِخْفَاءِ الطَّرِيقِ ، وَحَضَرَتِ الصَّلاةُ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي ، وَقَامَ أَبُو بَكْرٍ عَن يَمِينِهِ ، وَقَدْ عَرَفْتُ الإِسْلامَ وَأَنَا مَعَهُمَا ، فَجِئْتُ فَقُمْتُ خَلْفَهُمَا ، فَدَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي صَدْرِ أَبِي بَكْرٍ ، فَقُمْنَا خَلْفَهُ.

- ضعيف الإسناد.

قَالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ: بُرَيْدَةُ هَذَا؛ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ فِي الْحَدِيثِ.

❑❑❑❑❑

١١- كِتَابُ الافْتِتَاحِ

٥- بَاب مَوْضعِ الإِبْهَامَيْنِ عِنْدَ الرَّفْعِ

٨٨١- عن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ ؛ رَفَعَ يَدَيْهِ ، حَتَّى تَكَادَ إِبْهَامَاهُ تُحَاذِي شَحْمَةَ أُذُنَيْهِ.

- **ضعيف** : « **ضعيف أبي داود** » (١٢٢).

١٣- الصَّفُّ بَيْنَ الْقَدَمَيْنِ فِي الصَّلاةِ

٨٩١- عَن أَبِي عُبَيْدَةَ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي ، قَدْ صَفَّ بَيْنَ قَدَمَيْهِ ، فَقَالَ : خَالَفَ السُّنَّةَ ، وَلَوْ رَاوَحَ بَيْنَهُمَا كَانَ أَفْضَلَ.

- **ضعيف الإسناد.**

٨٩٢- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي ، قَدْ صَفَّ بَيْنَ قَدَمَيْهِ ، فَقَالَ : أَخْطَأَ السُّنَّةَ ، وَلَوْ رَاوَحَ بَيْنَهُمَا كَانَ أَعْجَبَ إِلَيَّ.

- **ضعيف الإسناد.**

٢١- باب قراءة ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

٩٠٤- عَن نُعَيْمٍ الْمُجْمِرِ ، قَالَ : صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقَرَأَ :

﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، ثُمَّ قَرَأَ بِأُمِّ الْقُرْآنِ ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ ﴾ ، فَقَالَ : آمِينَ ، فَقَالَ النَّاسُ : آمِينَ ، وَيَقُولُ كُلَّمَا سَجَدَ : اللهُ أَكْبَرُ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الْجُلُوسِ فِي الاثْنَتَيْنِ ، قَالَ : اللهُ أَكْبَرُ ، وَإِذَا سَلَّمَ ، قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لأَشْبَهُكُمْ صَلاةً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

- **ضعيف الإسناد.**

٢٢- باب ترك الجهر بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾

٩٠٧- عن ابْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ مُغَفَّلٍ إِذَا سَمِعَ أَحَدَنَا يَقْرَأُ : ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، يَقُولُ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَخَلْفَ أَبِي بَكْرٍ ، وَخَلْفَ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ قَرَأَ: ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾.

- **ضعيف : « ابن ماجة » (٨١٥).**

٢٦- باب تأويل قول الله - عز وجل - : ﴿ وَلَقَدْ آتيناكَ سَبْعاً مِنَ الْمَثَاني وَالقُرآنَ العَظِيم ﴾

٩١٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي ﴾ ، قَالَ : السَّبْعُ الطُّوَلُ.

- **ضعيف : « صحيح أبي داود » (١٣١٢).**

٢٩- قِرَاءَةُ أُمِّ الْقُرْآنِ خَلْفَ الإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ بِهِ الإِمَامُ

٩١٩- عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْضَ الصَّلَوَاتِ الَّتِي يُجْهَرُ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ، فَقَالَ :

« لا يَقْرَأَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ إِذَا جَهَرْتُ بِالْقِرَاءَةِ ؛ إِلّا بِأُمِّ الْقُرْآنِ ».

- **ضعيف : « صحيح أبي داود » (١٤٧) ، « التعليق على ابن خزيمة » (١٥٨١) ، « المشكاة » (٨٥٤).**

٤٣- الْقِرَاءَةُ فِي الصُّبْحِ بِـ ﴿ ق ﴾

٩٤٨- عَن أُمِّ هِشَامٍ بِنْتِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ، قَالَتْ : مَا أَخَذْتُ ﴿ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴾ إِلّا مِنْ وَرَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ كَانَ يُصَلِّي بِهَا فِي الصُّبْحِ.

- **شاذ : والمحفوظ أن ذلك كان في خطبة الجمعة كما في الكتاب الآخر (١٤١٠) ، « صحيح أبي داود » (١٠١٢).**

٥٥- الْقِرَاءَةُ فِي الظُّهْرِ

٩٧٠- عن البَرَاء ، قال :كنا نصلي خلف النبي ﷺ الظهر ، فنسمع منه الآية بعد الآيات ، من سورة لقمان والذاريات.

- **ضعيف : « ابن ماجه » (٨٣٠) ، « الضعيفة » (٤١٢٠).**

٩٧١- عن أبي بكر بن النضر ، قال : كنا بالطَّفِّ عند أنس ، فصلى بهم الظهر ، فلما فرغ قال : إني صليت مع رسول الله ﷺ صلاة الظهر ،

فقرأ لنا بهاتين السورتين في الركعتين بـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ و ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الغَاشِيَةِ ﴾.

- ضعيف الإسناد.

٦٦- الْقِرَاءَةُ فِي الْمَغْرِبِ بِـ ﴿ حم ﴾ الدُّخَانِ

٩٨٧- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ فِي صَلاةِ الْمَغْرِبِ بِـ ﴿ حم ﴾ الدُّخَانِ.

- ضعيف الإسناد.

٨٣- باب تزيين القرآن بالصوت

١٠٢١- عَن يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَن قِرَاءَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَصَلاتِهِ ؟ قَالَت : مَا لَكُمْ وَصَلاتَهُ ؟ ! ثُمَّ نَعَتَتْ قِرَاءَتَهُ ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا.

- ضعيف : « الترمذي » (٣١٠٣).

□□□□□

١٢- كِتَابُ التَّطْبِيقِ

٣٨- باب أوَّل ما يَصِل إلى الأرض مِن الإنْسان في سجوده

١٠٨٨- عَن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ؛ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا نَهَضَ ؛ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ.

- ضعيف : « ابن ماجه » (٨٨٢).

٥١- باب صِفَة السجود

١١٠٣- عَن أَبِي إِسْحَاقَ ، قَالَ : وَصَفَ لَنَا الْبَرَاءُ السُّجُودَ ؛ فَوَضَعَ يَدَيْهِ بِالأَرْضِ ، وَرَفَعَ عَجِيزَتَهُ ، وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ.

- ضعيف : « ضعيف أبي داود » (١٥٩).

٧٦- عَدَدُ التَّسْبِيحِ فِي السُّجُودِ

١١٣٤- عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَشْبَهَ صَلاةً بِصَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْفَتَى - يَعْنِي : عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ - ، فَحَزَرْنَا فِي رُكُوعِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ ، وَفِي سُجُودِهِ عَشْرَ تَسْبِيحَاتٍ.

- ضعيف : « المشكاة » (٨٨٣) ، « ضعيف أبي داود » (١٥٧).

٩٣- بَاب رَفْعِ الْيَدَيْنِ عَن الأَرْضِ قَبْلَ الرُّكْبَتَيْنِ

١١٥٣- عَن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ وَضَعَ رُكْبَتَيْهِ قَبْلَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا نَهَضَ رَفَعَ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ .

- **ضعيف : وقد تقدم (١٠٨٨).**

١٠٠- باب كيف التشهد الأول ؟

١١٦٧- عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَقُولُ : السَّلامُ عَلَى اللهِ ، السَّلامُ عَلَى جِبْرِيلَ ، السَّلامُ عَلَى مِيكَائِيلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَقُولُوا : السَّلامُ عَلَى اللهِ ! فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلامُ ! وَلَكِنْ قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ !وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ».

- **شاذ : بزيادة : « وحده لا شريك له ».**

١٠٤- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ التَّشَهُّدِ

١١٧٤- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ؛ بِسْمِ اللهِ وَبِاللهِ :

« التَّحِيَّاتُ للهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا

اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، أَسْأَلُ اللهَ الْجَنَّةَ ، وَأَعُوذُ بِاللهِ مِنَ النَّارِ ».

- **ضعيف** : « ابن ماجه » (٩٠٢).

١٠٥- بَاب التَّخْفِيفِ فِي التَّشَهُّدِ الأَوَّلِ

١١٧٥- عن ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ فِي الرَّكْعَتَيْنِ ؛ كَأَنَّهُ عَلَى الرَّضْفِ ، قُلْتُ : حَتَّى يَقُومَ ؟ قَالَ : ذَلِكَ يُرِيدُ.

- **ضعيف** : « الترمذي » (٣٦٦).

□□□□□

١٣- كِتَابُ السَّهْوِ

٧ - النَّهْيُ عَن مَسْحِ الْحَصَى فِي الصَّلاةِ

١١٩٠- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاةِ ؛ فَلا يَمْسَحِ الْحَصَى ؛ فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تُوَاجِهُهُ ».

- ضعيف : « ابن ماجه » (١٠٢٧).

١٠- باب التَّشديد في الالتفات في الصَّلاة

١١٩٤- عنْ أبي ذَرٍّ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَزَالُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مُقْبِلاً عَلَى الْعَبْدِ فِي صَلاتِهِ ؛ مَا لَمْ يَلْتَفِتْ ، فَإِذَا صَرَفَ وَجْهَهُ انْصَرَفَ عَنْهُ » .

- ضعيف.

١٧- باب التَّنَحنح في الصَّلاة

١٢١٠- عَن عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ لِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَاعَةٌ آتِيهِ فِيهَا، فَإِذَا أَتَيْتُهُ، اسْتَأْذَنْتُ؛ إِنْ وَجَدْتُهُ يُصَلِّي، فَتَنَحْنَحَ، دَخَلْتُ، وَإِنْ وَجَدْتُهُ

فَارِغًا أَذِنَ لِي.

- **ضعيف الاسناد.**

١٢١١- عَن ابْنِ نُجَيٍّ ، قال : قال عَلِيٌّ : كَانَ لِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَدْخَلانِ ؛ مَدْخَلٌ بِاللَّيْلِ ، وَمَدْخَلٌ بِالنَّهَارِ ، فَكُنْتُ إِذَا دَخَلْتُ بِاللَّيْلِ، تَنَحْنَحَ لِي.

- **ضعيف الاسناد.**

١٢١٢- عنْ عَلِيٍّ ، قال : كَانَتْ لِي مَنْزِلَةٌ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَمْ تَكُنْ لأَحَدٍ مِنَ الْخَلائِقِ ، فَكُنْتُ آتِيهِ كُلَّ سَحَرٍ ، فَأَقُولُ : السَّلامُ عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللهِ ! فَإِنْ تَنَحْنَحَ انْصَرَفْتُ إِلَى أَهْلِي ، وَإِلَّا دَخَلْتُ عَلَيْهِ.

- **ضعيف الإسناد.**

٢٣- باب ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدتين

١٢٣١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَمْ يَسْجُدْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ السَّلامِ وَلا بَعْدَهُ.

- **شاذ : « صحيح أبي داود » (٩٢٧) ، « ضعيف أبي داود » (١٨٥).**

٢٥- باب التَّحرِّي

١٢٤٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ شَكَّ فِي صَلاتِهِ ؛ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ ».

- **ضعيف : « ضعيف أبي داود » (١٨٨).**

١٢٤٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ شَكَّ فِي صَلاتِهِ ؛ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ التَّسليم ».

- **ضعيف : انظر ما قبله**

١٢٤٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ شَكَّ فِي صَلاتِهِ ؛ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ ».

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

١٢٥١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي ؛ جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ صَلاتَهُ ؛ حَتَّى لا يَدْرِيَ كَمْ صَلَّى ؟ ! فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ ؛ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ».

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

٢٧- بَاب مَا يَفْعَلُ مَنْ نَسِيَ شَيْئًا مِنْ صَلاتِهِ

١٢٥٩- عن يُوسُفَ ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ صَلَّى أَمَامَهُمْ ، فَقَامَ فِي الصَّلاةِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ ، فَسَبَّحَ النَّاسُ ، فَتَمَّ عَلَى قِيَامِهِ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ أَنْ أَتَمَّ الصَّلاةَ ، ثُمَّ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ نَسِيَ شَيْئًا مِنْ صَلاتِهِ ؛ فَلْيَسْجُدْ مِثْلَ هَاتَيْنِ السَّجْدَتَيْنِ ».

- **ضعيف : « ضعيف أبي داود » (١٩١).**

٣٥- باب بسط اليسرى على الرُّكبة

١٢٦٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُشِيرُ بِأُصْبُعِهِ إِذَا دَعَا ، وَلا يُحَرِّكُهَا.

- شاذ : بزيادة : « ولا يحركها » ، « صحيح أبي داود » (٩٠٩) ، « ضعيف أبي داود » (١٧٥).

٣٨- بَاب إِحْنَاءِ السَّبَّابَةِ فِي الإِشَارَةِ

١٢٧٣- عن نُمَيْرٍ الخُزَاعِيِّ ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ قَاعِدًا فِي الصَّلاةِ ، وَاضِعًا ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى ، عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى رَافِعًا أُصْبُعَهُ السَّبَّابَةَ ، قَدْ أَحْنَاهَا شَيْئًا ، وَهُوَ يَدْعُو.

- منكر : بزيادة الإحناء ، « ضعيف أبي داود » (١٧٦).

٤٥- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ التَّشَهُّدِ

١٢٨٠- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ؛ بِسْمِ اللهِ وَبِاللهِ :

« التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَسْأَلُ اللهَ الْجَنَّةَ ، وَأَعُوذُ بِهِ مِنَ النَّارِ ».

- ضعيف : مضى (١١٧٤).

٦١- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الدُّعَاءِ

١٣٠٣- عَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي صَلاتِهِ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الثَّبَاتَ فِي الأَمْرِ ، وَالْعَزِيمَةَ عَلَى الرُّشْدِ ، وَأَسْأَلُكَ شُكْرَ نِعْمَتِكَ ، وَحُسْنَ عِبَادَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ قَلْبًا سَلِيمًا ، وَلِسَانًا صَادِقًا ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ مَا تَعْلَمُ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا تَعْلَمُ ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا تَعْلَمُ » .

- ضعيف : « الترمذي » (٣٤٨٣) ، « الكلم الطيب » (٦٥-١٠٤) .

(٨٦ ج ٣) هو الصحيح -

٨٦- كَمْ مَرَّةً يَقُولُ ذَلِكَ ؟

١٣٤٢- عَن وَرَّادٍ - كَاتِب الْمُغِيرَةِ - أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَى الْمُغِيرَةِ ؛ أَن : اكْتُبْ إِلَيَّ بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ الْمُغِيرَةُ : إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلاةِ :

« لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » ؛ ثَلاثَ مَرَّاتٍ .

- شاذ : بزيادة الثلاث ، « الضعيفة » (٥٥٩٨) ، خ .

٨٨- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

١٣٤٤- عن عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ، قَالَت : دَخَلَتْ عَلَيَّ امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَتْ : إِنَّ عَذَابَ الْقَبْرِ مِنَ الْبَوْلِ ؟ فَقُلْتُ : كَذَبْتِ !

فَقَالَتْ: بَلَى ، إِنَّا لَنَقْرِضُ مِنْهُ الْجِلْدَ وَالثَّوْبَ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الصَّلاةِ ـ وَقَدِ ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا ـ ، فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟! » ، فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا قَالَت ، فَقَالَ:

« صَدَقَتْ ! » ، فَمَا صَلَّى بَعْدَ يَوْمِئِذٍ صَلاةً ؛ إِلّا قَالَ فِي دُبُرِ الصَّلاةِ:

« رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ ! أَعِذْنِي مِنْ حَرِّ النَّارِ وَعَذَابِ الْقَبْرِ ».

- ضعيف الإسناد.

٨٩- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الدُّعَاءِ عِنْدَ الانْصِرَافِ مِنَ الصَّلاةِ

١٣٤٥- عن أَبِي مَرْوَانَ ، أَنَّ كَعْبًا حَلَفَ لَهُ بِاللهِ - الَّذِي فَلَقَ الْبَحْرَ لِمُوسَى - إِنَّا لَنَجِدُ فِي التَّوْرَاةِ ، أَنَّ دَاوُدَ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلاتِهِ قَالَ : اللَّهُمَّ أَصْلِحْ لِي دِينِي الَّذِي جَعَلْتَهُ لِي عِصْمَةً ، وَأَصْلِحْ لِي دُنْيَايَ الَّتِي جَعَلْتَ فِيهَا مَعَاشِي ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ نِقْمَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ .

قَالَ : وَحَدَّثَنِي كَعْبٌ ، أَنَّ صُهَيْبًا حَدَّثَهُ ، أَنَّ مُحَمَّدًا ﷺ كَانَ يَقُولُهُنَّ عِنْدَ انْصِرَافِهِ مِنْ صَلاتِهِ.

- ضعيف الإسناد: انظر التعليق (١٧١) على «الكلم الطيب» / الطبعة الأُولى.

٩٥- نَوْعٌ آخَرُ

١٣٥٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ جَاءَ الْفُقَرَاءُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ الأَغْنِيَاءَ يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي ، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ ، وَلَهُمْ أَمْوَالٌ يَتَصَدَّقُونَ وَيُنْفِقُونَ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

«إِذَا صَلَّيْتُمْ ، فَقُولُوا : سُبْحَانَ اللهِ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَاللهُ أَكْبَرُ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَلا إِلَهَ إِلَّا اللهُ عَشْرًا ؛ فَإِنَّكُمْ تُدْرِكُونَ بِذَلِكَ مَنْ سَبَقَكُمْ ، وَتَسْبِقُونَ مَنْ بَعْدَكُمْ ».

- **منكر : بتعشير التهليل ، « الترمذي » (٤١١).**

❑❑❑❑❑

١٤- كِتَابُ الْجُمُعَةِ

٣ - بَاب كَفَّارَةِ مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ

١٣٧١- عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مِنْ غَيْرِ عُذْرٍ ؛ فَلْيَتَصَدَّقْ بِدِينَارٍ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِنِصْفِ دِينَارٍ ».

- **ضعيف : « المشكاة » (١٣٧٤) ، « ضعيف أبي داود » (١٩٥-١٩٨).**

١٣٧١م- عَن سَمُرَةَ - رضي الله عنه - ،عن النَّبي ﷺ ، قال :
«مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ مُتَعَمِّداً فَعَلَيهِ دِينَارٌ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ فَبِنِصْفِ دِينَارٍ».

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

٣٦- الْكَلامُ وَالْقِيَامُ بَعْدَ النُّزُولِ عَن الْمِنْبَرِ

١٤١٨- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَنْزِلُ عَن الْمِنْبَرِ ، فَيَعْرِضُ لَهُ الرَّجُلُ فَيُكَلِّمُهُ ؛ فَيَقُومُ مَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ إِلَى مُصَلاَّهُ فَيُصَلِّي.

- **شاذ : « ابن ماجه » (١١١٧) ، والمحفوظ : أن ذلك كان في صلاة العشاء.**

٤١- مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلاةِ الْجُمُعَةِ

١٤٢٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ أَدْرَكَ مِنْ صَلاةِ الْجُمُعَةِ رَكْعَةً ؛ فَقَدْ أَدْرَكَ ».

- شاذ : بذكر الجمعة ، و المحفوظ : « الصلاة » كما تقدم (٥٥٢) في الكتاب الآخر.

٤٤- بَاب إِطَالَةِ الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ

١٤٢٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ يُطِيلُ فِيهِمَا ، وَيَقُولُ : كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يَفْعَلُهُ.

- شاذ : بذكر إطالتها ، « إرواء الغليل » (٣ / ٨٩ - ٩٠).

□□□□□

١٥- كِتَابُ تَقْصِيرِ الصَّلاةِ فِي السَّفَرِ

٤- بابُ الْمَقامِ الذي يَقْصُرُ بِمِثْلِهِ الصَّلاةَ

١٤٥٥- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا اعْتَمَرَتْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ ، حَتَّى إِذَا قَدِمَتْ مَكَّةَ ، قَالَت : يَا رَسُولَ اللهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ؛ قَصَرْتَ وَأَتْمَمْتُ ، وَأَفْطَرْتَ وَصُمْتُ ؟ قَالَ :

« أَحْسَنْتِ يَا عَائِشَةُ ! » ، وَمَا عَابَ عَلَيَّ.

- منكر : « إرواء الغليل » (٣ / ٨).

❑❑❑❑❑

١٦- كِتَابُ الْكُسُوفِ

٨- بَاب كَيْفَ صَلاةُ الْكُسُوفِ ؟

١٤٦٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

وَعَنْ عَطَاءٍ مِثْلُ ذَلِكَ.

- شاذ : انظر ما بعده.

١٤٦٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ صَلَّى فِي كُسوفٍ ، فَقَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَرَأَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَرَأَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ قَرَأَ ، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ ، وَالأُخْرَى مِثْلُهَا.

- شاذ : والمحفوظ أربع ركوعات في ركعتين ، كما في الرواية التالية عنه ، « جزء الكسوف » ، « ضعيف أبي داود » (٢١٥) ، «المشكاة» (١/ ٤٧١) ، « إرواء الغليل » (٦٦٠) ، م.

١٠- نَوْعٌ آخَرُ مِنْ صَلاةِ الْكُسُوفِ

١٤٦٩- عن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَت : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَامَ بِالنَّاسِ قِيَامًا شَدِيدًا ؛ يَقُومُ بِالنَّاسِ ثُمَّ يَرْكَعُ ، ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ

يَرْكَعُ ، ثُمَّ يَقُومُ ثُمَّ يَرْكَعُ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ، فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ثَلاثَ رَكَعَاتٍ ، رَكَعَ الثَّالِثَةَ ثُمَّ سَجَدَ ، حَتَّى إِنَّ رِجَالاً يَوْمَئِذٍ يُغْشَى عَلَيْهِمْ ! حَتَّى إِنَّ سِجَالَ الْمَاءِ لَتُصَبُّ عَلَيْهِمْ ؛ مِمَّا قَامَ بِهِمْ ؛ يَقُولُ إِذَا رَكَعَ : « اللهُ أَكْبَرُ » ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ».

فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَقَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنْ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ يُخَوِّفُكُمْ بِهِمَا ، فَإِذَا كَسَفَا ؛ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ حَتَّى يَنْجَلِيَا ».

- شاذ : والمحفوظ عنها في كل ركعة ركوعان ، كما تقدم عنها (١٤٦٥) ، « إرواء الغليل » (٣/١٢٧ - ١٢٩) ، « صحيح أبي داود » (١٠٦٨) ، « جزء الكسوف » ، «التعليق على ابن خزيمة» (٢ / ٣١٦) ، م.

١٤٧٠- عَن قَتَادَةَ ـ فِي صَلاةِ الآيَاتِ ـ ، عَن عَطَاءٍ ، عَن عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ ، قُلْتُ لِمُعَاذٍ : عَن النَّبِيِّ ﷺ ؟ قَالَ : لا شَكَّ ، وَلا مِرْيَةَ!

- شاذ : أيضاً.

١٥- نَوْعٌ آخَرُ

١٤٨٣- عن ثَعْلَبَةِ بْنِ عَبَّادٍ الْعَبْدِيِّ ـ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ـ ، أَنَّهُ شَهِدَ

خُطْبَةً يَوْمًا لِسَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ حَدِيثًا عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ : بَيْنَا أَنَا يَوْمًا ، وَغُلامٌ مِنَ الأَنْصَارِ نَرْمِي غَرَضَيْنِ لَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ قِيدَ رُمْحَيْنِ أَوْ ثَلاثَةٍ فِي عَيْنِ النَّاظِرِ مِنَ الأُفُقِ اسْوَدَّتْ ، فَقَالَ أَحَدُنَا لِصَاحِبِهِ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَوَاللهِ؛ لَيُحْدِثَنَّ شَأْنُ هَذِهِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي أُمَّتِهِ حَدَثًا ! قَالَ : فَدَفَعْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ ، قَالَ : فَوَافَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ ، قَالَ : فَاسْتَقْدَمَ ، فَصَلَّى ، فَقَامَ كَأَطْوَلِ قِيَامٍ قَامَ بِنَا فِي صَلاةٍ قَطُّ ؛ مَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا ، ثُمَّ رَكَعَ بِنَا كَأَطْوَلِ رُكُوعٍ مَا رَكَعَ بِنَا فِي صَلاةٍ قَطُّ ؛ مَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا ، ثُمَّ سَجَدَ بِنَا كَأَطْوَلِ سُجُودٍ مَا سَجَدَ بِنَا فِي صَلاةٍ قَطُّ ؛ لا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، قَالَ : فَوَافَقَ تَجَلِّي الشَّمْسِ جُلُوسَهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ، فَسَلَّمَ ، فَحَمِدَ اللهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَشَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَشَهِدَ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ.

- **ضعيف** : « ابن ماجه » (١٢٦٤).

١٦- نَوْعٌ آخَرُ

١٤٨٤- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَخَرَجَ يَجُرُّ ثَوْبَهُ فَزِعًا ، حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ ، فَلَمْ يَزَلْ يُصَلِّي بِنَا ، حَتَّى انْجَلَت ،فَلَمّا انْجَلَتْ ؛ قَالَ :

« إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْكَسِفَانِ إِلّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ

مِنَ الْعُظَمَاءِ ! وَلَيْسَ كَذَلِكَ ؛ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - إِذَا بَدَا لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ خَشَعَ لَهُ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَصَلُّوا كَأَحْدَثِ صَلاةٍ صَلَّيْتُمُوهَا مِنَ الْمَكْتُوبَةِ ».

- **ضعيف : « ابن ماجه » (١٢٦٢).**

١٤٨٥- عَن قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ الْهِلالِيِّ ، قَالَ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ ، وَنَحْنُ إِذْ ذَاكَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ، فَخَرَجَ فَزِعًا يَجُرُّ ثَوْبَهُ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ أَطَالَهُمَا ، فَوَافَقَ انْصِرَافُهُ انْجِلاءَ الشَّمْسِ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ، وَإِنَّهُمَا لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ؛ فَصَلُّوا كَأَحْدَثِ صَلاةٍ مَكْتُوبَةٍ صَلَّيْتُمُوهَا ».

- **ضعيف : « جزء الكسوف » ، « إرواء الغليل » (٣/ ١٣١) ، «ضعيف أبي داود » (٢١٧).**

١٤٨٦- عَن قَبِيصَةَ الْهِلالِيِّ ، أَنَّ الشَّمْسَ انْخَسَفَتْ ، فَصَلَّى نَبِيُّ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ . حَتَّى انْجَلَتْ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّهُمَا خَلْقَانِ مِنْ خَلْقِهِ ، وَإِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُحْدِثُ فِي خَلْقِهِ مَا شَاءَ ، وَإِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - إِذَا تَجَلَّى لِشَيْءٍ مِنْ خَلْقِهِ يَخْشَعُ لَهُ ، فَأَيُّهُمَا حَدَثَ ؛ فَصَلُّوا حَتَّى

يَنْجَلِيَ ، أَوْ يُحْدِثَ اللهُ أَمْرًا ».

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

١٤٨٧- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِذَا خَسَفَتِ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ ؛ فَصَلُّوا ؛ كَأَحْدَثِ صَلاةٍ صَلَّيْتُمُوهَا».

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

١٤٨٨- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى حِينَ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ مِثْلَ صَلاتِنَا ، يَرْكَعُ وَيَسْجُدُ.

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

١٤٨٩- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ خَرَجَ يَوْمًا مُسْتَعْجِلاً إِلَى الْمَسْجِدِ، وَقَدِ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَصَلَّى حَتَّى انْجَلَتْ ،ثمَّ قَالَ:

« إِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا يَقُولُونَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْخَسِفَانِ إِلّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنْ عُظَمَاءِ أَهْلِ الأَرْضِ ! وَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا خَلِيقَتَانِ مِنْ خَلْقِهِ ؛ يُحْدِثُ اللهُ فِي خَلْقِهِ مَا يَشَاءُ ، فَأَيُّهُمَا انْخَسَفَ؛ فَصَلُّوا حَتَّى يَنْجَلِيَ ، أَوْ يُحْدِثَ اللهُ أَمْرًا ».

- **ضعيف : « جزء الكسوف » ، « التعليق على ابن خزيمة »** (١٤٠٢-١٤٠٤).

١٩- تَرْكُ الْجَهْرِ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ

١٤٩٤- عَن سَمُرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ ؛

لا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا.

- ضعيف : تقدم مطولاً (١٤٨٣).

٢٣- باب كيف الخُطبة في الكسوف ؟

١٥٠٠- عَن سَمُرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ حِينَ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ :

« أَمَّا بَعْدُ ».

- ضعيف : مضى مطولاً (١٤٨٣).

□□□□□

١٧- كِتَابُ الاسْتِسْقَاءِ

١٦- كَرَاهِيَةُ الاسْتِمْطَارِ بِالْكَوْكَبِ

١٥٢٥- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَوْ أَمْسَكَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الْمَطَرَ عَن عِبَادِهِ خَمْس سِنِينَ ، ثُمَّ أَرْسَلَهُ ؛ لأَصْبَحَتْ طَائِفَةٌ مِنَ النَّاسِ كَافِرِينَ ؛ يَقُولُونَ : سُقِينَا بِنَوْءِ الْمِجْدَحِ ».

- **ضعيف** : « الضعيفة » (١٧٢١).

□□□□□

١٩- كِتَابُ صَلاةِ الْعِيدَيْنِ

٢٣- بابُ حَثُّ الإِمَامِ عَلَى الصَّدَقَةِ

١٥٧٩- عَنِ الْحَسَنِ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ خَطَبَ بِالْبَصْرَةِ ، فَقَالَ : أَدُّوا زَكَاةَ صَوْمِكُمْ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، فَقَالَ : مَنْ هَا هُنَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ؟ قُومُوا إِلَى إِخْوَانِكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ ؛ فَإِنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى ؛ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ، أَوْ صاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ.

- صحيح ؛ المرفوع منه : « ضعيف أبي داود » (٢٨٨).

□□□□□

٢٠- كِتَابُ قِيَامِ اللَّيْلِ وَتَطَوُّعِ النَّهَارِ

٧- فَضْلُ صَلاةِ اللَّيْلِ فِي السَّفَرِ

١٦١٤-عن أَبِي ذَرٍّ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« ثَلاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : رَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِاللهِ ، وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ ؛ فَمَنَعُوهُ ، فَتَخَلَّفَهُمْ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ ، فَأَعْطَاهُ سِرًّا لا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلَّا اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَالَّذِي أَعْطَاهُ ، وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعْدَلُ بِهِ ، نَزَلُوا فَوَضَعُوا رُءُوسَهُمْ ، فَقَامَ يَتَمَلَّقُنِي وَيَتْلُو آيَاتِي ، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ ، فَلَقُوا الْعَدُوَّ ، فَانْهَزَمُوا ، فَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ أَوْ يُفْتَحَ لَهُ ».

- ضعيف : « الترمذي » (٢٧٠٥).

١٣- بابُ ذكر صلاةِ رسولِ الله ﷺ باللَّيْل

١٦٢٧- عَن يَعْلَى بْن مَمْلَكٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي الْعَتَمَةَ ، ثُمَّ يُسَبِّحُ ، ثُمَّ يُصَلِّي بَعْدَهَا مَا شَاءَ اللهُ مِنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ يَنْصَرِفُ ، فَيَرْقُدُ مِثْلَ مَا صَلَّى، ثُمَّ يَسْتَيْقِظُ مِنْ نَوْمِهِ ذَلِكَ ، فَيُصَلِّي مِثْلَ مَا نَامَ ، وَصَلاتُهُ تِلْكَ الآخِرَةُ تَكُونُ إِلَى الصُّبْحِ.

- ضعيف: انظر ما بعده.

١٦٢٨- عَن يَعْلَى بْنِ مَمْلَكٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَن قِرَاءَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَعَنْ صَلاتِهِ ؟ فَقَالَتْ : مَا لَكُمْ وَصَلاتَهُ ؟ ! كَانَ يُصَلِّي ، ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى - ثُمَّ يُصَلِّي قَدْرَ مَا نَامَ - ثُمَّ يَنَامُ قَدْرَ مَا صَلَّى ، حَتَّى يُصْبِحَ ، ثُمَّ نَعَتَتْ لَهُ قِرَاءَتَهُ ، فَإِذَا هِيَ تَنْعَتُ قِرَاءَةً مُفَسَّرَةً حَرْفًا حَرْفًا.

- ضعيف : « الترمذي » (٣١٠٣).

٣٦- باب كيف الوتْر بثلاثٍ

١٦٩٧- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ لا يُسَلِّمُ فِي رَكْعَتَيِ الْوِتْرِ.

- شاذ : « صلاة التراويح » (ص١٠٨) ، « التعليقات الجياد » ، «إرواء الغليل» (٤٢١).

٣٨- ذكر الاختلاف على أبي إسحاق في حديث سعيد بنِ جبيرٍ عن ابن عباسٍ ؛ في الوَتْرِ

١٧٠٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ بِثَلاثٍ ؛ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ .

- ضعيف الإسناد.

٥١- بابُ الدُّعاءِ في الوِتْرِ

١٧٤٥- عَن الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ هَؤُلاءِ

الْكَلِمَاتِ فِي الْوِتْرِ ، قَالَ :

« قُلِ : اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ ؛ فَإِنَّكَ تَقْضِي وَلا يُقْضَى عَلَيْكَ ، وَإِنَّهُ لا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ ، وَصَلَّى اللهُ عَلَى النَّبِيِّ مُحَمَّدٍ» .

- ضعيف : « صفة الصلاة » .

٦٦- بَاب ثَوَابِ مَنْ صَلَّى فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ ، وَذِكْرِ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ فِيهِ لِخَبَرِ أُمِّ حَبِيبَةَ فِي ذَلِكَ، وَالاخْتِلافِ عَلَى عَطَاءٍ

١٨٠٠- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ : اثْنَتَا عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ مَنْ صَلاَّهُنَّ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ : أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاةِ الصُّبْحِ .

- ضعيف الإسناد .

١٨٠١- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَلَّى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ : أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَاثْنَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَاثْنَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ ، وَاثْنَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَاثْنَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ » .

- ضعيف الإسناد .

١٨٠٢- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، قَالَت : مَنْ صَلَّى فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ ؛ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَثِنْتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ ، وَثِنْتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَثِنْتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ.

- ضعيف الإسناد.

□□□□□

٢١- كِتَابُ الْجَنَائِزِ

١٥- النِّياحة على الميِّت

١٨٥٣- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِنِيَاحَةِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَرَأَيْتَ رَجُلاً مَاتَ بِخُرَاسَانَ ، وَنَاحَ أَهْلُهُ عَلَيْهِ هَاهُنَا! أَكَانَ يُعَذَّبُ بِنِيَاحَةِ أَهْلِهِ ؟! قَالَ : صَدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَكَذَبْتَ أَنْتَ !!

- ضعيف الإسناد : ومضى المرفوع منه (١٨٤٧).

١٦- بَاب الرُّخْصَةِ فِي الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ

١٨٥٨- عَن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَاتَ مَيِّتٌ مِنْ آلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَاجْتَمَعَ النِّسَاءُ يَبْكِينَ عَلَيْهِ ، فَقَامَ عُمَرُ يَنْهَاهُنَّ وَيَطْرُدُهُنَّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« دَعْهُنَّ يَا عُمَرُ ! فَإِنَّ الْعَيْنَ دَامِعَةٌ ، وَالْقَلْبَ مُصَابٌ ، وَالْعَهْدَ قَرِيب».

- ضعيف : « ابن ماجه » (١٥٨٧).

٢٧- بابُ النَّعيِ

١٨٧٩ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ

اللهِ ﷺ ، إِذْ بَصُرَ بِامْرَأَةٍ لا تَظُنُّ أَنَّهُ عَرَفَهَا ! فَلَمَّا تَوَسَّطَ الطَّرِيقَ ، وَقَفَ ، حَتَّى انْتَهَتْ إِلَيْهِ ، فَإِذَا فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ لَهَا : « مَا أَخْرَجَكِ مِنْ بَيْتِكِ يَا فَاطِمَةُ ؟ » ، قَالَت : أَتَيْتُ أَهْلَ هَذَا الْمَيِّتِ ، فَتَرَحَّمْتُ إِلَيْهِمْ ، وَعَزَّيْتُهُمْ بِمَيِّتِهِمْ ، قَالَ : « لَعَلَّكِ بَلَغْتِ مَعَهُمُ الْكُدَى!» ، قَالَت : مَعَاذَ اللهِ أَنْ أَكُونَ بَلَغْتُهَا ؛ وَقَدْ سَمِعْتُكَ تَذْكُرُ فِي ذَلِكَ مَا تَذْكُرُ ! فَقَالَ لَهَا :

« لَوْ بَلَغْتِهَا مَعَهُمْ مَا رَأَيْتِ الْجَنَّةَ حَتَّى يَرَاهَا جَدُّ أَبِيكِ ! » .

- ضعيف : « التعليق الرغيب » (٤/ ١٨١) .

٢٩- غَسْلُ الْمَيِّتِ بِالْحَمِيمِ

١٨٨١ - عَن أُمِّ قَيْسٍ ، قَالَت : تُوُفِّيَ ابْنِي ، فَجَزِعْتُ عَلَيْهِ ! فَقُلْتُ لِلَّذِي يَغْسِلُهُ : لا تَغْسِلِ ابْنِي بِالْمَاءِ الْبَارِدِ فَتَقْتُلَهُ ! فَانْطَلَقَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ بِقَوْلِهَا ، فَتَبَسَّمَ ، ثُمَّ قَالَ :

« مَا قَالَت - طَالَ عُمْرُهَا - ؟! » ، فَلا نَعْلَمُ امْرَأَةً عَمِرَتْ مَا عَمِرَتْ!!

- ضعيف الإسناد .

٦٦- الصَّلاةُ عَلَى مَنْ غَلَّ

١٩٥٨- عَن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، قَالَ : مَاتَ رَجُلٌ بِخَيْبَرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ ؛ إِنَّهُ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللهِ » ، فَفَتَّشْنَا مَتَاعَهُ ،

فَوَجَدْنَا فِيهِ خَرَزًا مِنْ خَرَزِ يَهُودَ مَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ !

- **ضعيف** : « **ابن ماجه** » (٢٨٤٨).

٨٣- أين يدفنُ الشَّهيد

٢٠٠٢ - عَن رَجُلٍ - يُقَالُ لَهُ : عُبَيْدُ اللهِ بْنُ مُعَيَّةَ - ، قَالَ : أُصِيبَ رَجُلانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَ الطَّائِفِ ، فَحُمِلا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَمَرَ أَنْ يُدْفَنَا حَيْثُ أُصِيبَا ، وَكَانَ ابْنُ مُعَيَّةَ وُلِدَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- **ضعيف الإسناد**.

١٠٣- الأمر بالاستغفار للمؤمنين

٢٠٣٧ - عن عَائِشَةَ ، قالت : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَلَبِسَ ثِيَابَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ ، قالت : فَأَمَرْتُ جَارِيَتِي بَرِيرَةَ تَتْبَعُهُ ، فَتَبِعَتْهُ ، حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ ، فَوَقَفَ فِي أَدْنَاهُ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقِفَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَسَبَقَتْهُ بَرِيرَةُ، فَأَخْبَرَتْنِي ، فَلَمْ أَذْكُرْ لَهُ شَيْئًا حَتَّى أَصْبَحْتُ ، ثُمَّ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ :

« إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أَهْلِ الْبَقِيعِ لأُصَلِّيَ عَلَيْهِمْ ».

- **ضعيف الإسناد**.

١٠٤- التَّغْلِيظُ فِي اتِّخَاذِ السُّرُجِ عَلَى الْقُبُورِ

٢٠٤٢ -عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ.

- **ضعيف** : « **الضعيفة** » (٢٢٥) ، « **إرواء الغليل** » (٧٦١) ، «**أحكام الجنائز**» (١٨٦).

١١٨- الْبَعْثُ

٢٠٨٥ -عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : إِنَّ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ ﷺ حَدَّثَني :

« أَنَّ النَّاسَ يُحْشَرُونَ ثَلاثَةَ أَفْوَاجٍ : فَوْجٌ رَاكِبِينَ طَاعِمِينَ كَاسِينَ ، وَفَوْجٌ تَسْحَبُهُمُ الْمَلائِكَةُ عَلَى وُجُوهِهِمْ وَتَحْشُرُهُمُ النَّارُ ، وَفَوْجٌ يَمْشُونَ وَيَسْعَوْنَ ، يُلْقِي اللهُ الآفَةَ عَلَى الظَّهْرِ فَلاَ يَبْقَى ، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَتَكُونُ لَهُ الْحَدِيقَةُ يُعْطِيهَا بِذَاتِ الْقَتَبِ لا يَقْدِرُ عَلَيْهَا ».

- ضعيف : « المشكاة » (٥٥٤٨) التحقيق الثاني ، « التعليق الرغيب» (٤ / ١٩٤).

□□□□□

٢٢- كِتَابُ الصِّيَامِ

٦- الرُّخصة في أن يقالَ لشَهرِ رمضانَ : رمضانُ

٢١٠٨- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ : صُمْتُ رَمَضَانَ ، وَلا : قُمْتُهُ كُلَّهُ » ، وَلا أَدْرِي : كَرِهَ التَّزْكِيَةَ ! - أَوْ قَالَ - : « لا بُدَّ مِنْ غَفْلَةٍ وَرَقْدَةٍ ».

- **ضعيف : « التعليق على ابن خزيمة » (٢٠٧٥) ، « ضعيف أبي داود » (٤١٨).**

٨- بابُ قَبُولِ شهادَةِ الرَّجُلُ الواحدِ على هلال شهر رمضانَ ، وذكر الاختلاف فيه على سفيانَ في حديث سماك

٢١١١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ: رَأَيْتُ الْهِلالَ ، فَقَالَ :

« أَتَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؟ ».

قَالَ : نَعَمْ ، فَنَادَى النَّبِيُّ ﷺ : « أَنْ صُومُوا ».

- **ضعيف : « ابن ماجة » (١٦٥٢) ، « إرواء الغليل » (٩٠٧).**

٢١١٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : أَبْصَرْتُ الْهِلالَ اللَّيْلَةَ ، قَالَ : « أَتَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« يَا بِلالُ ! أَذِّنْ فِي النَّاسِ ؛ فَلْيَصُومُوا غَدًا ».

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

٤٠- ذِكر اختلاف يحيى بن أبي كثير والنَّضْرِ بْنِ شيبانَ فيه

٢٢٠٧- عن النَّضْرِ بْنِ شَيْبَانَ ، أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، فَقَالَ لَهُ : حَدِّثْنِي بِأَفْضَلِ شَيْءٍ سَمِعْتَهُ يُذْكَرُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ؟ فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ ذَكَرَ شَهْرَ رَمَضَانَ ، فَفَضَّلَهُ عَلَى الشُّهُورِ ؛ وَقَالَ :

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ».

- **ضعيف : « التعليق الرغيب » (٢ / ٧٣).**

٢٢٠٨- عَن أَبِي سَلَمَةَ . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ ، وَقَالَ :

« مَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ».

- **ضعيف : أيضاً.**

٢٢٠٩- عن النَّضْرِ بْنِ شَيْبَانَ ، قَالَ : قُلْتُ لأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ : حَدِّثْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِيكَ ؛ سَمِعَهُ أَبُوكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ - لَيْسَ بَيْنَ أَبِيكَ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَحَدٌ - فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ؟

قَالَ: نَعَمْ ؛ حَدَّثَني أَبِي ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ فَرَضَ صِيَامَ رَمَضَانَ عَلَيْكُمْ ، وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ ؛ فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ».

- ضعيف : أيضاً.

٤٣- ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة في فضل الصائم

٢٢٣٢- عن أبي عُبَيْدَةَ ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« الصَّوْمُ جُنَّةٌ ؛ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا ».

- ضعيف : « التعليق الرغيب » (٢ / ٩٧) ، « الضعيفة » (٩٤٣٨).

٢٢٤٢م- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ :

« لا تَقْطَعُوا اللَّحْمَ بِالسِّكِّينِ ، وَلَكِنِ انْهَسُوا نَهْسًا ».

- ضعيف : « المشكاة » (٤٢١٥).

٥٣- ذِكْرُ قَوْلِهِ : « الصَّائِمُ فِي السَّفَرِ كَالْمُفْطِرِ فِي الْحَضَرِ»

٢٢٨٣- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : يُقَالُ : الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ كَالإِفْطَارِ فِي الْحَضَرِ .

- ضعيف : موقوف « ابن ماجة » (١٦٦٦) ، « الضعيفة » (٤٩٨).

٢٢٨٤- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : الصَّائِمُ فِي السَّفَرِ كَالْمُفْطِرِ فِي الْحَضَرِ .

- ضعيف : انظر ما قبله.

٢٢٨٥- عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : الصَّائِمُ فِي السَّفَرِ كَالْمُفْطِرِ فِي الْحَضَرِ .

- ضعيف : انظر ما قبله.

٧٠- صَوْمُ النَّبِيِّ ﷺ- بأبي هو وأمي - ، وذِكْرُ اخْتِلافِ النَّاقِلين للخبر في ذلك

٢٣٤٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لا يُفْطِرُ أَيَّامَ الْبِيضِ فِي حَضَرٍ وَلا سَفَرٍ.

- ضعيف الإسناد.

٧٦- صومُ يومٍ وافطار يومٍ ، وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين في ذلك لخبر عبد الله بن عمرٍو فيه

٢٣٩٢- عَن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قُلْتُ : أَيْ عَمِّ ! حَدِّثْنِي عَمَّا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ! إِنِّي قَدْ كُنْتُ أَجْمَعْتُ عَلَى أَنْ أَجْتَهِدَ اجْتِهَادًا شَدِيدًا ، حَتَّى قُلْتُ : لأَصُومَنَّ الدَّهْرَ ، وَلأَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَتَانِي ، حَتَّى دَخَلَ عَلَيَّ فِي دَارِي ، فَقَالَ :

«بَلَغَنِي أَنَّكَ قُلْتَ : لأَصُومَنَّ الدَّهْرَ ، وَلأَقْرَأَنَّ الْقُرْآنَ ؟! » ، فَقُلْتُ : قَدْ قُلْتُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « فَلا تَفْعَلْ ؛ صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ» ، قُلْتُ : إِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ :

« فَصُمْ مِنَ الْجُمُعَةِ يَوْمَيْنِ ، الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ » ، قُلْتُ : فَإِنِّي أَقْوَى عَلَى أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : « فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام - ؛ فَإِنَّهُ أَعْدَلُ الصِّيَامِ عِنْدَ اللهِ ؛ يَوْمًا صَائِمًا ، وَيَوْمًا مُفْطِرًا ، وَإِنَّهُ كَانَ إِذَا وَعَدَ لَمْ يُخْلِفْ ، وَإِذَا لاقَى لَمْ يَفِرَّ ».

- منكر : بزيادة الموعد ، وانظر حديث أبي المليح (٢٤٠١).

٨١- صومُ ثلاثةِ أيَّامٍ من الشَّهْرِ

٢٤٠٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرَكْعَتَيِ الضُّحَى ، وَأَنْ لا أَنَامَ إِلّا عَلَى وِتْرٍ ، وَصِيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.

- منكر : بذكر الغسل ، والمحفوظ : « صلاة الضحى » ، كما تقدم ويأتي ، « إرواء الغليل » (٤ / ١٠١).

٢٤٠٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنَوْمٍ عَلَى وَتْرٍ ، وَالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَصِيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.

- منكر : كما تقدم.

٨٢- ذكر الاختلاف على أبي عثمان في حديث أبي هريرة في صيام ثلاثة أيامٍ من كلِّ شهرٍ

٢٤٠٩ - عن أبي ذَرٍّ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ صَامَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ؛ فَقَدْ تَمَّ صَوْمُ الشَّهْرِ - أَوْ فَلَهُ صَوْمُ الشَّهْرِ - ».

- ضعيف الإسناد.

٨٣- كَيْفَ يَصُومُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ؟ وَذِكْرُ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ لِلْخَبَرِ فِي ذَلِكَ

٢٤١٥- عَن حَفْصَةَ ، قالت : أَرْبَعٌ لَمْ يَكُنْ يَدَعُهُنَّ النَّبِيُّ ﷺ : صِيَامَ عَاشُورَاءَ ، وَالْعَشْرَ ، وَثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْغَدَاةِ.

- ضعيف : « إرواء الغليل » (٩٥٤).

٢٤١٨- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِصِيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ : أَوَّلِ خَمِيسٍ ، وَالاثْنَيْنِ ، وَالاثْنَيْنِ.

- شاذ.

٨٤- ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبر في صيام ثلاثةِ أيامٍ مِنَ الشَّهْرِ

٢٤٢٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِأَرْنَبٍ قَدْ شَوَاهَا ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَلَمْ يَأْكُلْ ، وَأَمَرَ الْقَوْمَ أَنْ يَأْكُلُوا ، وَأَمْسَكَ الأَعْرَابِيُّ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَأْكُلَ ؟ » ، قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ ، قَالَ :

« إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمِ الْغُرَّ ».

- ضعيف : « إرواء الغليل » (٤ / ١٠٠ - ١٠١).

٢٤٢٦- عَن ابْنِ الْحَوْتَكِيَّةِ ، قال : قال أَبِي : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَمَعَهُ أَرْنَبٌ قَدْ شَوَاهَا وَخُبْزٌ ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : إِنِّي وَجَدْتُهَا تَدْمَى ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَصْحَابِهِ : « لا يَضُرُّ ، كُلُوا » ، وَقَالَ لِلأَعْرَابِيِّ : « كُلْ » ، قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ! قَالَ: « صَوْمُ مَاذَا ؟ » ، قَالَ : صَوْمُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ ، قَالَ :

« إِنْ كُنْتَ صَائِمًا ؛ فَعَلَيْكَ بِالْغُرِّ الْبِيضِ : ثَلاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ ».

- **ضعيف** : « **التعليق على ابن خزيمة** » (٢١٢٧).

٢٤٢٧- عَن مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِأَرْنَبٍ، وَكَانَ النَبِيُّ ﷺ مَدَّ يَدَهُ إِلَيْهَا ، فَقَالَ الَّذِي جَاءَ بِهَا : إِنِّي رَأَيْتُ بِهَا دَمًا ! فَكَفَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ ، وَأَمَرَ الْقَوْمَ أَنْ يَأْكُلُوا ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مُنْتَبِذٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا لَكَ ؟ » ، قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« فَهَلاَّ ثَلاثَ الْبِيضِ : ثَلاثَ عَشْرَةَ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ!».

- **ضعيف** : **أيضاً**.

٢٤٢٨- عَن مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، قَالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَرْنَبٍ قَدْ شَوَاهَا رَجُلٌ ، فَلَمَّا قَدَّمَهَا إِلَيْهِ ؛ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي قَدْ رَأَيْتُ بِهَا دَمًا ! فَتَرَكَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَلَمْ يَأْكُلْهَا ، وَقَالَ لِمَنْ عِنْدَهُ : « كُلُوا ؛ فَإِنِّي لَوِ اشْتَهَيْتُهَا أَكَلْتُهَا » ، وَرَجُلٌ جَالِسٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ادْنُ فَكُلْ

مَعَ الْقَوْمِ » ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي صَائِمٌ ! قَالَ : « فَهَلاَّ صُمْتَ الْبِيضَ ؟ » ، قَالَ : وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ :

« ثَلاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ ».

- **ضعيف : أيضاً.**

٢٤٢٩- عَن رَجُلٍ - يُقَالُ لَهُ : عَبْدُ الْمَلِكِ - يُحَدِّثُ عَن أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِهَذِهِ الأَيَّامِ ؛ الثَّلاثِ الْبِيضِ ، وَيَقُولُ :

« هُنَّ صِيَامُ الشَّهْرِ ».

- **ضعيف : « ابن ماجه » (١٧٠٧).**

٢٤٣٠- عن أَبِي الْمِنْهَالِ قتادةَ بنِ مِلْحَانَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُمْ بِصِيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ؛ الْبِيضِ ؛ قَالَ :

« هِيَ صَوْمُ الشَّهْرِ ».

- **ضعيف : أيضاً.**

٢٤٣١- عن قُدَامَةَ بْنِ مِلْحَانَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِصَوْمِ أَيَّامِ اللَّيَالِي الْغُرِّ الْبِيضِ : ثَلاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ.

- **ضعيف : أيضاً.**

□□□□□

٢٣- كِتَابُ الزَّكَاةِ

١- بابُ وجوبِ الزَّكاةِ

٢٤٣٧- عن أَبِي هُرَيْرَةَ ، وأَبِي سَعِيدٍ ، قالا : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا ، فَقَالَ : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ » ؛ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَكَبَّ ؛ فَأَكَبَّ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا يَبْكِي ، لا نَدْرِي عَلَى مَاذَا حَلَفَ ! ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فِي وَجْهِهِ الْبُشْرَى ، فَكَانَتْ أَحَبَّ إِلَيْنَا مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ ، ثُمَّ قَالَ :

« مَا مِنْ عَبْدٍ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ ، وَيَصُومُ رَمَضَانَ ، وَيُخْرِجُ الزَّكَاةَ ، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ السَّبْعَ ؛ إِلَّا فُتِّحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ؛ فَقِيلَ لَهُ : ادْخُلْ بِسَلامٍ ».

- ضعيف : « التعليق الرغيب » (١ / ١٤٠).

١٥- بابُ إعطاء السَّيِّدِ المالَ بغير اختيار المصدِّق

٢٤٦١- عَن مُسْلِمِ بْنِ ثَفِنَةَ ، قَالَ : اسْتَعْمَلَ ابْنُ عَلْقَمَةَ أَبِي عَلَى عِرَافَةِ قَوْمِهِ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُصَدِّقَهُمْ ، فَبَعَثَنِي أَبِي إِلَى طَائِفَةٍ مِنْهُمْ لآتِيَهُ بِصَدَقَتِهِمْ ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ -يُقَالُ لَهُ : سَعْرٌ - ، فَقُلْتُ : إِنَّ أَبِي بَعَثَنِي إِلَيْكَ لِتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ ، قَالَ : ابْنَ أَخِي ! وَأَيَّ

نَحْوِ تَأْخُذُونَ ؟ قُلْتُ : نَخْتَارُ ، حَتَّى إِنَّا لَنَشْبُرُ ضُرُوعَ الْغَنَمِ ، قَالَ : ابْنَ أَخِي ! فَإِنِّي أُحَدِّثُكَ أَنِّي كُنْتُ فِي شِعْبٍ مِنْ هَذِهِ الشِّعَابِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَنَمٍ لِي ، فَجَاءَنِي رَجُلانِ عَلَى بَعِيرٍ ، فَقَالا : إِنَّا رَسُولا رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَيْكَ ؛ لِتُؤَدِّيَ صَدَقَةَ غَنَمِكَ ، قَالَ : قُلْتُ : وَمَا عَلَيَّ فِيهَا ؟ قَالا : شَاةٌ ، فَأَعْمِدُ إِلَى شَاةٍ قَدْ عَرَفْتُ مَكَانَهَا ؛ مُمْتَلِئَةٍ مَحْضًا وَشَحْمًا ، فَأَخْرَجْتُهَا إِلَيْهِمَا ، فَقَالَ : هَذِهِ الشَّافِعُ ـ وَالشَّافِعُ : الْحَائِلُ ـ ، وَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَأْخُذَ شَافِعًا ، قَالَ : فَأَعْمِدُ إِلَى عَنَاقٍ مُعْتَاطٍ - وَالْمُعْتَاطُ : الَّتِي لَمْ تَلِدْ وَلَدًا ، وَقَدْ حَانَ وِلادُهَا - ، فَأَخْرَجْتُهَا إِلَيْهِمَا، فَقَالا : نَاوِلْنَاهَا ، فَرَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا ، فَجَعَلاهَا مَعَهُمَا عَلَى بَعِيرِهِمَا ، ثُمَّ انْطَلَقَا.

- **ضعيف** : « **إرواء الغليل** » (٧٩٦) ، « **ضعيف أبي داود** » (٢٧٦).

٢٤٦٢- عن مُسْلِمِ بْنِ ثَفِنَةَ ، أَنَّ ابْنَ عَلْقَمَةَ اسْتَعْمَلَ أَبَاهُ عَلَى صَدَقَةِ قَوْمِهِ. . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

- **ضعيف** : انظر ما قبله.

٢٤٦٥- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ هِلالٍ الثَّقَفِيِّ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : كِدْتُ أُقْتَلُ بَعْدَكَ فِي عَنَاقٍ ، أَوْ شَاةٍ مِنَ الصَّدَقَةِ ! فَقَالَ :

« لَوْلا أَنَّهَا تُعْطَى فُقَرَاءَ الْمُهَاجِرِينَ مَا أَخَذْتُهَا ».

- **ضعيف** : « **الضعيفة** »(٥٧١٥).

٢٦- كَمْ يَتْرُكُ الْخَارِصُ ؟

٢٤٩٠- عَن سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، قَالَ : أَتَانَا وَنَحْنُ فِي السُّوقِ ، فَقال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا خَرَصْتُمْ ؛ فَخُذُوا ، وَدَعُوا الثُّلُثَ ، فَإِنْ لَمْ تَأْخُذُوا - أَوْ تَدَعُوا الثُّلُثَ - ؛ فَدَعُوا الرُّبُعَ ».

- ضعيف : « الترمذي » (٦٤٦).

٣٦- مِكْيَلَةُ زَكَاةِ الفِطْرِ

٢٥٠٧- عَن الْحَسَنِ ، قال : قال ابْنُ عَبَّاسٍ -وَهُوَ أَمِيرُ الْبَصْرَةِ فِي آخِرِ الشَّهْرِ- : أَخْرِجُوا زَكَاةَ صَوْمِكُمْ ، فَنَظَرَ النَّاسُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ! فَقَالَ : مَنْ هَاهُنَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ؟! قُومُوا فَعَلِّمُوا إِخْوَانَكُمْ ؛ فَإِنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ أَنَّ هَذِهِ الزَّكَاةَ فَرَضَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى كُلِّ ذَكَرٍ وَأُنْثَى ، حُرٍّ وَمَمْلُوكٍ ؛ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ أَوْ تَمْرٍ ، أَوْ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ قَمْحٍ ؛ فَقَامُوا.

- ضعيف الإسناد : لكن المرفوع منه صحيح ، « ضعيف أبي داود » (٢٨٨).

٢٥٠٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : ذَكَرَ فِي صَدَقَةِ الْفِطْرِ ، قَالَ : صَاعًا مِنْ بُرٍّ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ سُلْتٍ.

- شاذ.

٤٠- الحِنْطَةُ

٢٥١٤- عَن الْحَسَنِ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ خَطَبَ بِالْبَصْرَةِ ، فَقَالَ : أَدُّوا

زَكَاةَ صَوْمِكُمْ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ! فَقَالَ : مَنْ هَا هُنَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ؟! قُومُوا إِلَى إِخْوَانِكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ ؛ فَإِنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى ؛ نِصْفَ صَاعِ بُرٍّ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ شَعِيرٍ.

قَالَ الْحَسَنُ : فَقَالَ عَلِيٌّ : أَمَّا إِذَا أَوْسَعَ اللَّهُ ؛ فَأَوْسِعُوا ؛ أَعْطُوا صَاعًا مِنْ بُرٍّ أَوْ غَيْرِهِ.

- **ضعيف الإسناد : صحيح المرفوع منه ، تقدم (٢٥٠٧).**

٧٥- ثَوابُ مَنْ يُعْطِي

٢٥٦٩- عن أَبِي ذَرٍّ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« ثَلاثَةٌ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَثَلاثَةٌ يَبْغِضُهُمُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- : أَمَّا الَّذِينَ يُحِبُّهُمُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ؛ فَرَجُلٌ أَتَى قَوْمًا فَسَأَلَهُمْ بِاللهِ -عَزَّ وَجَلَّ، وَلَمْ يَسْأَلْهُمْ بِقَرَابَةٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُمْ فَمَنَعُوهُ ، فَتَخَلَّفَهُ رَجُلٌ بِأَعْقَابِهِمْ ، فَأَعْطَاهُ سِراً لا يَعْلَمُ بِعَطِيَّتِهِ إِلّا اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَالَّذِي أَعْطَاهُ ، وَقَوْمٌ سَارُوا لَيْلَتَهُمْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ النَّوْمُ أَحَبَّ إِلَيْهِمْ مِمَّا يُعْدَلُ بِهِ ؛ نَزَلُوا ، فَوَضَعُوا رُءُوسَهُمْ ، فَقَامَ يَتَمَلَّقُنِي وَيَتْلُو آيَاتِي ، وَرَجُلٌ كَانَ فِي سَرِيَّةٍ فَلَقُوا الْعَدُوَّ فَهُزِمُوا ، فَأَقْبَلَ بِصَدْرِهِ حَتَّى يُقْتَلَ ، أَوْ يَفْتَحَ اللَّهُ لَهُ ، وَالثَّلاثَةُ الَّذِينَ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- : الشَّيْخُ الزَّانِي ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَال ، وَالْغَنِيُّ الظَّلُومُ ».

- **ضعيف : « الترمذي » (٢٧٠٥).**

٧٦- تَفْسِيرُ الْمِسْكِينِ

٢٥٧٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ ، وَاللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ ، إِنَّ الْمِسْكِينَ الْمُتَعَفِّفُ ؛ اقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ : ﴿ لا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ﴾ » .

- **شاذ : بزيادة : « اقرؤوا . . . » ، « صحيح أبي داود » (١٤٤٢).**

٨٤- سُؤَالُ الصَّالِحِينَ

٢٥٨٦- عَن ابْنِ الْفِرَاسِيِّ ، أَنَّ الْفِرَاسِيَّ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : أَسْأَلُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! قَالَ :

« لا ، وَإِنْ كُنْتَ سَائِلاً لا بُدَّ ؛ فَاسْأَلِ الصَّالِحِينَ » .

- **ضعيف : « المشكاة » (١٨٥٣) التحقيق الثاني ، « ضعيف أبي داود » (٢٩٢).**

□□□□□

٢٤- كِتَاب مَنَاسِكِ الْحَجِّ

١١- تَشْبِيهُ قَضَاءِ الْحَجِّ بِقَضَاءِ الدَّيْنِ

٢٦٣٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ خَثْعَمَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ ، لا يَسْتَطِيعُ الرُّكُوبَ ، وَأَدْرَكَتْهُ فَرِيضَةُ اللهِ فِي الْحَجِّ ؛ فَهَلْ يُجْزِئُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ ؟ قَالَ : « أَنْتَ أَكْبَرُ وَلَدِهِ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ ! دَيْنٌ أَكُنْتَ تَقْضِيهِ ؟! ».

قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَحُجَّ عَنْهُ ».

- ضعيف الإسناد.

٢٦٣٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : أَنَّ أَبِي أَدْرَكَهُ الْحَجُّ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ ، لا يَثْبُتُ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، فَإِنْ شَدَدْتُهُ خَشِيتُ أَنْ يَمُوتَ ؛ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ : « أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ ، أَكَانَ مُجْزِئًا ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« فَحُجَّ عَن أَبِيكَ ».

- شاذ - أو منكر - : بذكر الرجل ، والمحفوظ : أن السائل امرأة كما تقدم قبل بابين ، ويأتي بعده.

١٣- حَجُّ الرَّجُلِ عَن الْمَرْأَةِ

٢٦٤٢- عَن الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أُمِّي عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ ، وَإِنْ حَمَلْتُهَا لَمْ تَسْتَمْسِكْ ، وَإِنْ رَبَطْتُهَا خَشِيتُ أَنْ أَقْتُلَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ ! أَكُنْتَ قَاضِيَهُ ؟! » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« فَحُجَّ عَن أُمِّكَ » .

- شاذ : مضى (٢٦٣٩) .

١٤- مَا يُسْتَحَبُّ أَنْ يَحُجَّ عَن الرَّجُلِ أَكْبَرُ وَلَدِهِ

٢٦٤٣- عَن ابْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ :

« أَنْتَ أَكْبَرُ وَلَدِ أَبِيكَ ! فَحُجَّ عَنْهُ » .

- ضعيف الإسناد ، مضى (٢٦٣٧) .

٢٥- الْبَيْدَاءُ

٢٦٦١- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْبَيْدَاءِ ، ثُمَّ رَكِبَ ، وَصَعِدَ جَبَلَ الْبَيْدَاءِ ؛ فَأَهَلَّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ .

- ضعيف : « صحيح أبي داود » (١٥٥٦) .

٢٩- الْجُبَّةُ فِي الإِحْرَامِ

٢٦٦٧- عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ

وَهُوَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ! فَبَيْنَا نَحْنُ بِالْجِعِرَّانَةِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي قُبَّةٍ ، فَأَتَاهُ الْوَحْيُ، فَأَشَارَ إِلَيَّ عُمَرُ أَنْ: تَعَالَ ، فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي الْقُبَّة ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ قَدْ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ بِعُمْرَةٍ ، مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ قَدْ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ ؟- إِذْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ- ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَغُطُّ لِذَلِك ، فَسُرِّيَ عَنْهُ ، فَقَالَ :

« أَيْنَ الرَّجُلُ الَّذِي سَأَلَنِي آنِفًا ؟ » ، فَأُتِيَ بِالرَّجُلِ ، فَقَالَ : « أَمَّا الْجُبَّةُ ؛ فَاخْلَعْهَا ، وَأَمَّا الطِّيبُ ؛ فَاغْسِلْهُ ، ثُمَّ أَحْدِثْ إِحْرَامًا ».

قال أبو عبد الرَّحمن : « ثُمَّ أَحْدِثْ إِحراماً » ، ما أعلم أحداً قاله عير نوح بن حبيب ولا أحسبه محفوظاً ، والله سبحانه أعلم.

- صحيح : دون قوله « ثم أحدث إحراماً » فإنه شاذ ، « صحيح أبي داود » (١٥٩٧) و المحفوظ دونها كما قال المؤلف ، و سيأتي (١٤٢-١٤٣).

٤٨- إِفرادُ الحجِّ

٢٧١٥- عَن عَائِشَةَ ، قالت : أَهَلَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْحَجِّ.

- شاذ : « الترمذي » ، ق.

٥٠- التَّمَتُّعُ

٢٧٣١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِي اللهُ عَنْهُمَا- ، قَالَ : تَمَتَّعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، وَأَهْدَى ، وَسَاقَ مَعَهُ

الْهَدْيَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَبَدَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ ، ثُمَّ أَهَلَّ بِالْحَجِّ ، وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى ، فَسَاقَ الْهَدْيَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ ، قَالَ لِلنَّاسِ :

« مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى ؛ فَإِنَّهُ لا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْدَى ؛ فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَلْيُقَصِّرْ وَلْيَحْلِلْ ، ثُمَّ لِيُهِلَّ بِالْحَجِّ ، ثُمَّ لِيُهْدِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا ؛ فَلْيَصُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ ، وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ » ، فَطَافَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ ، ثُمَّ خَبَّ ثَلاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ ، ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ ، فَصَلَّى عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَانْصَرَفَ ، فَأَتَى الصَّفَا ، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ، ثُمَّ لَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَأَفَاضَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٨٤) ، ق ، لكن قوله: « وبدأ رسول الله ﷺ فأهلَّ بالعُمرة ثم أهل بالحج » شاذ.

٢٧٣٣- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَالضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ -عَامَ حَجَّ مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، وَهُمَا يَذْكُرَانِ التَّمَتُّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ- فَقَالَ

الضَّحَّاكُ : لا يَصْنَعُ ذَلِكَ إِلّا مَنْ جَهِلَ أَمْرَ اللهِ تَعَالَى ! فَقَالَ سَعْدٌ : بِئْسَمَا قُلْتَ يَا ابْنَ أَخِي ! قَالَ الضَّحَّاكُ : فَإِنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ نَهَى عَن ذَلِكَ ، قَالَ سَعْدٌ : قَدْ صَنَعَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَصَنَعْنَاهَا مَعَهُ.

- ضعيف الإسناد.

٥٦- الْعَمَلُ فِي الإِهْلالِ

٢٧٥٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَهَلَّ فِي دُبُرِ الصَّلاةِ.

- ضعيف : « ضعيف أبي داود » (٣١٢).

٢٧٥٤- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْبَيْدَاءِ ، ثُمَّ رَكِبَ وَصَعِدَ جَبَلَ الْبَيْدَاءِ ، وَأَهَلَّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ حِينَ صَلَّى الظُّهْرَ.

- ضعيف : مضى (٢٦٦١).

٧٧- إباحةُ فَسْخِ الحجِّ بالعُمْرَةِ لمن يَسُقِ الهديَ

٢٨٠٧- عن بِلالِ بْنِ الحَارِثِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَفَسْخُ الْحَجِّ لَنَا خَاصَّةً ؟! أَمْ لِلنَّاسِ عَامَّةً ؟! قَالَ :

« بَلْ لَنَا خَاصَّةً ».

- ضعيف : « ابن ماجة » (٢٩٨٤).

٨١- إذا أشار المحرم إلى الصَّيد فقتله الحلال

٢٨٢٧- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلالٌ ، مَا لَمْ تَصِيدُوهُ أَوْ يُصَادَ لَكُمْ ».

- **ضعيف** : « **الترمذي** » (٨٥٤).

٩٠- الرُّخْصَةُ فِي النِّكَاحِ لِلْمُحْرِمِ

٢٨٣٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- **شاذ** : « **ابن ماجة** » (١٩٦٥) ، ق.

٢٨٣٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَكَحَ حَرَامًا.

- **شاذ**.

٢٨٣٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُمَا مُحْرِمَانِ.

- **شاذ** : **انظر ما قبله**.

٢٨٤٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- **شاذ** : **انظر ما قبله**.

٢٨٤١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- **شاذ** : **انظر ما قبله**.

١١٢- حُرْمَةُ الحَرَمِ

٢٨٧٩- عَن حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يُبْعَثُ جُنْدٌ إِلَى هَذَا الْحَرَمِ ، فَإِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ ؛ خُسِفَ

بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ ، وَلَمْ يَنْجُ أَوْسَطُهُمْ » ، قُلْتُ : أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ فِيهِمْ مُؤْمِنُونَ ؟! قَالَ : « تَكُونُ لَهُمْ قُبُورًا ».

- منكر : « الصحيحة » (تحت الحديث ٢٤٣٢).

١٢٢- تَرْكُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْبَيْتِ

٢٨٩٥- عَنِ الْمُهَاجِرِ الْمَكِّيِّ ، قَالَ : سُئِلَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ عَنِ الرَّجُلِ يَرَى الْبَيْتَ ؛ أَيَرْفَعُ يَدَيْهِ ؟ قَالَ : مَا كُنْتُ أَظُنُّ أَحَدًا يَفْعَلُ هَذَا إِلَّا الْيَهُودَ ؛ حَجَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمْ نَكُنْ نَفْعَلُهُ.

- ضعيف : « الترمذي » (٨٦٣).

١٢٣- الدُّعَاءُ عِنْدَ رُؤْيَةِ الْبَيْتِ

٢٨٩٦- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ طَارِقِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ أُمِّهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا جَاءَ مَكَانًا فِي دَارِ يَعْلَى ؛ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَدَعَا.

- ضعيف : « ضعيف أبي داود » (٣٤٣).

١٢٧- مَوْضِعُ الصَّلَاةِ فِي الْبَيْتِ

٢٩٠٩- عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْكَعْبَةَ ، فَسَبَّحَ فِي نَوَاحِيهَا وَكَبَّرَ ، وَلَمْ يُصَلِّ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ :

« هَذِهِ الْقِبْلَةُ ».

- منكر : بذكر المقام ، و صحَّ دونه كما يأتي.

١٣٣- موضعُ الصَّلاةِ من الكَعْبَةِ

٢٩١٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُودُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، وَيُقِيمُهُ عِنْدَ الشُّقَّةِ الثَّالِثَةِ ، مِمَّا يَلِي الرُّكْنَ الَّذِي يَلِي الْحَجَرَ ، مِمَّا يَلِي الْبَابَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَا أُنْبِئْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي هَا هُنَا ؟ فَيَقُولُ: نَعَمْ ، فَيَتَقَدَّمُ ، فَيُصَلِّي.

- ضعيف : « ضعيف أبي داود » (٣٣١).

١٤٣- كَيْفَ يَفْعَلُ مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ وَلَمْ يَسُقِ الْهَدْيَ ؟

٢٩٣١- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ ، فَلَمَّا بَلَغَ ذَا الْحُلَيْفَةِ صَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ رَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ ؛ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ جَمِيعًا ، فَأَهْلَلْنَا مَعَهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ وَطُفْنَا ؛ أَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَحِلُّوا ، فَهَابَ الْقَوْمُ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَوْلا أَنَّ مَعِي الْهَدْيَ ؛ لأَحْلَلْتُ » ، فَحَلَّ الْقَوْمُ ، حَتَّى حَلُّوا إِلَى النِّسَاءِ ، وَلَمْ يَحِلَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَلَمْ يُقَصِّرْ إِلَى يَوْمِ النَّحْرِ.

- ضعيف : مضى (٢٦٦١).

١٤٨- كَيْفَ يُقَبَّلُ ؟

٢٩٣٨- عَن حَنْظَلَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ طَاوُسًا يَمُرُّ بِالرُّكْنِ ، فَإِنْ وَجَدَ عَلَيْهِ زِحَامًا ؛ مَرَّ وَلَمْ يُزَاحِمْ ، وَإِنْ رآهُ خَالِيًا ؛ قَبَّلَهُ ثَلاثًا ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ

الْخَطَّابِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّكَ حَجَرٌ لا تَنْفَعُ وَلا تَضُرُّ ، وَلَوْلا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبَّلَكَ ؛ مَا قَبَّلْتُكَ ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

- ضعيف الإسناد : منكر بهذا السياق.

١٦٢- أَيْنَ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ ؟

٢٩٥٩- عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ فَرَغَ مِنْ سُبُعِهِ ؛ جَاءَ حَاشِيَةَ الْمَطَافِ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّوَّافِينَ أَحَدٌ.

- ضعيف : مضى (٧٥٧).

١٧٥- الرَّمَلُ بَيْنَهُمَا

٢٩٧٨- عَنِ الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : سَأَلُوا ابْنَ عُمَرَ : هَلْ رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَمَلَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ؟ فَقَالَ : كَانَ فِي جَمَاعَةٍ مِنَ النَّاسِ ، فَرَمَلُوا ؛ فَلا أُرَاهُمْ رَمَلُوا إِلَّا بِرَمَلِهِ.

- ضعيف الإسناد.

١٨٤- كَيْفَ يُقَصِّرُ ؟

٢٩٨٩- عَنْ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : أَخَذْتُ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمِشْقَصٍ ، كَانَ مَعِي بَعْدَ مَا طَافَ بِالْبَيْتِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ فِي أَيَّامِ الْعَشْرِ.

- شاذ : « صحيح أبي داود » (١٥٨١).

١٨٧- الْخُطْبَةُ قَبْلَ يَوْمِ التَّرْوِيَةِ

٢٩٩٣- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ رَجَعَ مِنْ عُمْرَةِ الْجِعِرَّانَةِ ؛ بَعَثَ أَبَا بَكْرٍ عَلَى الْحَجِّ ، فَأَقْبَلْنَا مَعَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْعَرْجِ ثَوَّبَ بِالصُّبْحِ، ثُمَّ اسْتَوَى لِيُكَبِّرَ ، فَسَمِعَ الرُّغْوَةَ خَلْفَ ظَهْرِهِ ، فَوَقَفَ عَلَى التَّكْبِيرِ ، فَقَالَ : هَذِهِ رَغْوَةُ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْجَدْعَاءِ ، لَقَدْ بَدَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْحَجِّ ، فَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ! فَنُصَلِّيَ مَعَهُ !؟ فَإِذَا عَلِيٌّ عَلَيْهَا ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : أَمِيرٌ أَمْ رَسُولٌ ؟ قَالَ : لا ، بَلْ رَسُولٌ ؛ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِبَرَاءَةَ ؛ أَقْرَؤُهَا عَلَى النَّاسِ فِي مَوَاقِفِ الْحَجِّ ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ ، فَلَمَّا كَانَ قَبْلَ التَّرْوِيَةِ بِيَوْمٍ ؛ قَامَ أَبُو بَكْرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَحَدَّثَهُمْ عَن مَنَاسِكِهِمْ ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ ؛ قَامَ عَلِيٌّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- ، فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ : ﴿ بَرَاءَةٌ ﴾ ، حَتَّى خَتَمَهَا ، ثُمَّ خَرَجْنَا مَعَهُ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ ؛ قَامَ أَبُو بَكْرٍ ، فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَدَّثَهُمْ عَن مَنَاسِكِهِمْ ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ ؛ قَامَ عَلِيٌّ ، فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ ، ﴿ بَرَاءَةٌ ﴾، حَتَّى خَتَمَهَا ، ثُمَّ كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ ، فَأَفَضْنَا ، فَلَمَّا رَجَعَ أَبُو بَكْرٍ ؛ خَطَبَ النَّاسَ ، فَحَدَّثَهُمْ عَن إِفَاضَتِهِمْ ، وَعَنْ نَحْرِهِمْ ، وَعَنْ مَنَاسِكِهِمْ ، فَلَمَّا فَرَغَ ؛ قَامَ عَلِيٌّ فَقَرَأَ عَلَى النَّاسِ : ﴿ بَرَاءَةٌ ﴾ ، حَتَّى خَتَمَهَا ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّفْرِ الأَوَّلُ ؛ قَامَ أَبُو بَكْرٍ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَحَدَّثَهُمْ كَيْفَ يَنْفِرُونَ ، وَكَيْفَ يَرْمُونَ ، فَعَلَّمَهُمْ مَنَاسِكَهُمْ ، فَلَمَّا فَرَغَ ؛ قَامَ عَلِيٌّ فَقَرَأَ ﴿ بَرَاءَةٌ ﴾ عَلَى النَّاسِ حَتَّى خَتَمَهَا .

- ضعيف الإسناد .

١٨٩- مَا ذُكِرَ فِي مِنًى

٢٩٩٥- عَنْ عِمْرَانَ الأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : عَدَلَ إِلَيَّ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ وَأَنَا نَازِلٌ تَحْتَ سَرْحَةٍ بِطَرِيقِ مَكَّةَ ، فَقَالَ : مَا أَنْزَلَكَ تَحْتَ هَذِهِ الشَّجَرَةِ ؟ فَقُلْتُ : أَنْزَلَنِي ظِلُّهَا ، قَالَ عَبْدُ اللهِ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا كُنْتَ بَيْنَ الأَخْشَبَيْنِ مِنْ مِنًى -وَنَفَخَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ- ؛ فَإِنَّ هُنَاكَ وَادِيًا يُقَالُ لَهُ : السُّرَّبَةُ ، -وفي لفظٍ : يُقَالُ لَهُ : السُّرَرُ ، بِهِ سَرْحَةٌ، سُرَّ تَحْتَهَا سَبْعُونَ نَبِيّاً » .

- ضعيف : « الضعيفة » (٢٧٠١) .

٢٢٣- بَاب الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ لِلنِّسَاءِ

٣٠٦٦- عَن عَائِشَةَ- أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ- ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ إِحْدَى نِسَائِهِ أَنْ تَنْفِرَ مِنْ جَمْعٍ لَيْلَةَ جَمْعٍ ، فَتَأْتِيَ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، فَتَرْمِيَهَا ، وَتُصْبِحَ فِي مَنْزِلِهَا .

- ضعيف الإسناد .

وَكَانَ عَطَاءٌ يَفْعَلُهُ حَتَّى مَاتَ .

□□□□□

٢٥- كِتَابُ الْجِهَادِ

٨- فَضْلُ مَنْ عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَلَى قَدَمِهِ

٣١٠٦ - عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - عَامَ تَبُوكَ - يَخْطُبُ النَّاسَ ، وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ ، فَقَالَ :

« أَلا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ وَشَرِّ النَّاسِ ؟! إِنَّ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ رَجُلاً عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَلَى ظَهْرِ فَرَسِهِ ، أَوْ عَلَى ظَهْرِ بَعِيرِهِ ، أَوْ عَلَى قَدَمِهِ ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمَوْتُ ، وَإِنَّ مِنْ شَرِّ النَّاسِ رَجُلاً فَاجِرًا ، يَقْرَأُ كِتَابَ اللهِ ، لا يَرْعَوِي إِلَى شَيْءٍ مِنْهُ » .

- ضعيف الاسناد.

٢٦- ثَوَابُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٣١٤٦ - عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُدْخِلُ ثَلاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ ؛ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ : صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صُنْعِهِ الْخَيْرَ ، وَالرَّامِيَ بِهِ ، وَمُنَبِّلَهُ » .

- ضعيف : « ابن ماجه » (٢٨١١).

٤١- غَزْوَةُ الْهِنْدِ

٣١٧٣ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : وَعَدَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ غَزْوَةَ الْهِنْدِ، فَإِنْ أَدْرَكْتُهَا أُنْفِقْ فِيهَا نَفْسِي وَمَالِي ، فَإِنْ أُقْتَلْ ؛ كُنْتُ مِنْ أَفْضَلِ الشُّهَدَاءِ ، وَإِنْ أَرْجِعْ فَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْمُحَرَّرُ.

- ضعيف الإسناد.

٣١٧٤ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : وَعَدَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ غَزْوَةَ الْهِنْدِ، فَإِنْ أَدْرَكْتُهَا أُنْفِقْ فِيهَا نَفْسِي وَمَالِي ، وَإِنْ قُتِلْتُ كُنْتُ أَفْضَلَ الشُّهَدَاءِ ، وَإِنْ رَجَعْتُ فَأَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ الْمُحَرَّرُ.

- ضعيف الإسناد.

٤٤- فَضْلُ مَنْ جَهَّزَ غَازِياً

٣١٨٢- عَن الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : خَرَجْنَا حُجَّاجًا ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، وَنَحْنُ نُرِيدُ الْحَجَّ ، فَبَيْنَا نَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا نَضَعُ رِحَالَنَا ؛ إِذْ أَتَانَا آتٍ ، فَقَالَ : إِنَّ النَّاسَ قَدِ اجْتَمَعُوا فِي الْمَسْجِدِ ، وَفَزِعُوا ، فَانْطَلَقْنَا ؛ فَإِذَا النَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَى نَفَرٍ فِي وَسَطِ الْمَسْجِدِ ، وَفِيهِمْ عَلِيٌّ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَطَلْحَةُ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، فَإِنَّا لَكَذَلِكَ ؛ إِذْ جَاءَ عُثْمَانُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ؛ عَلَيْهِ مُلاءَةٌ صَفْرَاءُ قَدْ قَنَّعَ بِهَا رَأْسَهُ ، فَقَالَ : أَهَا هُنَا طَلْحَةُ ؟ أَهَا هُنَا الزُّبَيْرُ ؟ أَهَاهُنَا سَعْدٌ ؟ ! قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنِّي أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ؛ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ يَبْتَاعُ مِرْبَدَ بَنِي فُلانٍ غَفَرَ اللهُ لَهُ ؟ ! » ، فَابْتَعْتُهُ بِعِشْرِينَ أَلْفًا أَوْ بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ أَلْفًا، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : « اجْعَلْهُ فِي مَسْجِدِنَا ،

وَأَجْرُهُ لَكَ » ، قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ! قَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلّا هُوَ ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « مَنِ ابْتَاعَ بِئْرَ رُومَةَ غَفَرَ اللهُ لَهُ ؟! » ، فَابْتَعْتُهَا بِكَذَا وَكَذَا ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : قَدِ ابْتَعْتُهَا بِكَذَا وَكَذَا ، قَالَ : « اجْعَلْهَا سِقَايَةً لِلْمُسْلِمِينَ ، وَأَجْرُهَا لَكَ » ، قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ! قَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلّا هُوَ ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ ، فَقَالَ : « مَنْ يُجَهِّزُ هَؤُلاءِ غَفَرَ اللهُ لَهُ - يَعْنِي : جَيْشَ الْعُسْرَةِ - ؟ ! » ، فَجَهَّزْتُهُمْ حَتَّى لَمْ يَفْقِدُوا عِقَالاً وَلا خِطَامًا ، فَقَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ! قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَدِ ! اللَّهُمَّ اشْهَدِ ! اللَّهُمَّ اشْهَدْ !

- ضعيف : « التعليق على ترتيب ثقات ابن حبان ».

❑❑❑❑❑

٢٦- كِتَابُ النِّكَاحِ

٤- بَاب النَّهْيِ عَن التَّبَتُّل

٣٢١٦-عَن الْحَسَنُ ، عَن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكِ عَن التَّبَتُّلِ ؛ فَمَا تَرَيْنَ فِيهِ ؟ قَالتْ : فَلا تَفْعَلْ ؛ أَمَا سَمِعْتَ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ رُسُلاً وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾ ؟! ؛ فَلا تَتَبَتَّلْ .

- صحيح : إن كان الحسن سمعه من سعد : موقوف.

٢٨- إِنْكَاحُ الابْنِ أُمَّهُ

٣٢٥٤- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ؛ لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا ، بَعَثَ إِلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ يَخْطُبُهَا عَلَيْهِ ، فَلَمْ تَزَوَّجْهُ ، فَبَعَثَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَخْطُبُهَا عَلَيْهِ ، فَقالت : أَخْبِرْ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنِّي امْرَأَةٌ غَيْرَى ، وَأَنِّي امْرَأَةٌ مُصْبِيَةٌ ! وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدٌ ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ؟ فَقَالَ :

« ارْجِعْ إِلَيْهَا ، فَقُلْ لَهَا : أَمَّا قَوْلُكِ : إِنِّي امْرَأَةٌ غَيْرَى ! فَسَأَدْعُو اللهَ لَكِ فَيُذْهِبُ غَيْرَتَكِ ، وَأَمَّا قَوْلُكِ : إِنِّي امْرَأَةٌ مُصْبِيَةٌ ! فَسَتُكْفَيْنَ صِبْيَانَكِ ، وَأَمَّا قَوْلُكِ : أَنْ لَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِي شَاهِدٌ ! فَلَيْسَ أَحَدٌ مِنْ أَوْلِيَائِكِ شَاهِدٌ وَلا غَائِبٌ يَكْرَهُ ذَلِكَ ، فَقالت لابْنِهَا : يَا عُمَرُ ! قُمْ فَزَوِّجْ رَسُولَ

اللهِ ﷺ ، فَزَوَّجَهُ .

مُخْتَصَرٌ .

- ضعيف : « إرواء الغليل » (٦ / ٢١٩ - ٢٢٠).

٣٦- الْبِكْرُ يُزَوِّجُهَا أَبُوهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ

٣٢٦٩- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ فَتَاةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا ، فَقَالَت : إِنَّ أَبِي زَوَّجَنِي ابْنَ أَخِيهِ لِيَرْفَعَ بِي خَسِيسَتَهُ ، وَأَنَا كَارِهَةٌ ، قالت : اجْلِسِي ، حَتَّى يَأْتِيَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَتْهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَى أَبِيهَا، فَدَعَاهُ ، فَجَعَلَ الأَمْرَ إِلَيْهَا ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَدْ أَجَزْتُ مَا صَنَعَ أَبِي ، وَلَكِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَعْلَمَ : أَلِلنِّسَاءِ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ ؟

- ضعيف شاذ : « ابن ماجه » (١٨٧٤).

٣٧- الرُّخْصَةُ فِي نِكَاحِ الْمُحْرِمِ

٣٢٧١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

- شاذ : ق ، مضى (٢٨٣٧).

وفي لفظٍ : بِسَرِفَ .

٣٢٧٢- عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

- شاذ : انظر ما قبله.

٣٢٧٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَكَحَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ،

جَعَلَتْ أَمْرَهَا إِلَى الْعَبَّاسِ ، فَأَنْكَحَهَا إِيَّاهُ .

- شاذ : انظر ما قبله.

٣٢٧٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- شاذ : انظر ما قبله.

٥٦- حَقُّ الرَّضَاعِ وَحُرْمَتُهُ

٣٣٢٩- عن حَجَّاجِ بْنِ مالكٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا يُذْهِبُ عَنِّي مَذَمَّةَ الرَّضَاعِ ؟ قَالَ :

« غُرَّةٌ ؛ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ ».

- ضعيف : « الترمذي » (١١٦٩).

٦٧- التَّزويج على نواةٍ من ذَهَبٍ

٣٣٥٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« أَيُّمَا امْرَأَةٍ نُكِحَتْ عَلَى صَدَاقٍ ، أَوْ حِبَاءٍ، أَوْ - عِدَةٍ قَبْلَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ - فَهُوَ لَهَا ، وَمَا كَانَ بَعْدَ عِصْمَةِ النِّكَاحِ ؛ فَهُوَ لِمَنْ أُعْطَاهُ ، وَأَحَقُّ مَا أُكْرِمَ عَلَيْهِ الرَّجُلُ ؛ ابْنَتُهُ أَوْ أُخْتُهُ ».

- ضعيف : « ابن ماجه » (١٩٥٥).

٧٠- بَاب إِحْلالِ الْفَرْجِ

٣٣٦٠- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ؛ فِي الرَّجُلِ يَأْتِي

جَارِيَةَ امْرَأَتِهِ ، قَالَ :

« إِنْ كَانَتْ أَحَلَّتْهَا لَهُ ؛ جَلَدْتُهُ مِائَةً ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحَلَّتْهَا لَهُ؛ رَجَمْتُهُ » .

- ضعيف : « ابن ماجه » (٢٥٥١).

٣٦٦١- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ رَجُلاً ـ يُقَالُ لَهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ حُنَيْنٍ ، وَيُنْبَزُ : قُرْقُورًا ـ ، أَنَّهُ وَقَعَ بِجَارِيَةِ امْرَأَتِهِ ، فَرُفِعَ إِلَى النُّعْمَانِ ابْنِ بَشِيرٍ ، فَقَالَ : لأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقَضِيَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ إِنْ كَانَتْ أَحَلَّتْهَا لَكَ جَلَدْتُكَ ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحَلَّتْهَا لَكَ رَجَمْتُكَ بِالْحِجَارَةِ ؛ فَكَانَتْ أَحَلَّتْهَا لَهُ فَجُلِدَ مِائَةً .

- ضعيف : انظر ما قبله.

٣٣٦٢- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي رَجُلٍ وَقَعَ بِجَارِيَةِ امْرَأَتِهِ :

« إِنْ كَانَتْ أَحَلَّتْهَا لَهُ ؛ فَأَجْلِدْهُ مِائَةً ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَحَلَّتْهَا لَهُ ؛ فَأَرْجُمْهُ » .

- ضعيف : انظر ما قبله.

٣٣٦٣- عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبَّقِ ، قَالَ : قَضَى النَّبِيُّ ﷺ فِي رَجُلٍ وَطِئَ جَارِيَةَ امْرَأَتِهِ :

«إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا ؛ فَهِيَ حُرَّةٌ ، وَعَلَيْهِ لِسَيِّدَتِهَا مِثْلُهَا ، وَإِنْ كَانَتْ

طَاوَعَتْهُ ؛ فَهِيَ لَهُ ، وَعَلَيْهِ لِسَيِّدَتِهَا مِثْلُهَا » .

- ضعيف : المصدر السابق.

٣٣٦٤- عَن سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبَّقِ ، أَنَّ رَجُلاً غَشِيَ جَارِيَةً لامْرَأَتِهِ ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« إِنْ كَانَ اسْتَكْرَهَهَا ؛ فَهِيَ حُرَّةٌ مِنْ مَالِهِ ، وَعَلَيْهِ الشَّرْوَى لِسَيِّدَتِهَا ، وَإِنْ كَانَتْ طَاوَعَتْهُ ؛ فَهِيَ لِسَيِّدَتِهَا ، وَمِثْلُهَا مِنْ مَالِهِ » .

- ضعيف : انظر ما قبله.

٨١- جِهَازُ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ

٣٣٨٤- عَن عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : جَهَّزَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاطِمَةَ فِي خَمِيلٍ ، وَقِرْبَةٍ ، وَوِسَادَةٍ حَشْوُهَا إِذْخِرٌ .

- ضعيف الإسناد.

□□□□□

٢٧- كِتَابُ الطَّلَاقِ

٦- الثَّلاثُ الْمَجْمُوعَةُ ، وَمَا فِيهِ مِنَ التَّغْلِيظِ

٣٤٠١- عن مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ، قَالَ : أُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلاثَ تَطْلِيقَاتٍ جَمِيعًا ؛ فَقَامَ غَضْبَانًا ، ثُمَّ قَالَ :

« أَيُلْعَبُ بِكِتَابِ اللهِ وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ ؟! ».

حَتَّى قَامَ رَجُلٌ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلا أَقْتُلُهُ ؟

- ضعيف : « المشكاة » (٣٢٩٢).

١١- أَمْرُكِ بِيَدِكِ

٣٤١٠- عَنْ حَمَّاد بْن زَيْدٍ ، قالَ : قُلْتُ لأَيُّوَ : هَلْ عَلِمْتَ أحدًا قالَ في : أَمْرُكِ بِيَدِكِ ؛ أَنَّهَا ثَلاثٌ غيرُ الحَسَنِ ؟ فقال : لا ، ثُمَّ قال : اللَّهمَّ غُفْراً ! إلاّ ما حدَّثَنِي قتادَةُ ، عنْ كَثيرٍ - مَوْلى ابْنِ سُمْرَةَ - ، عن أَبي سَلَمةَ ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «ثَلاثٌ» ، فَلَقِيتُ كَثِيرًا فَسَأَلْتُهُ ؟ فَلَمْ يَعْرِفْهُ ! فَرَجَعْتُ إِلَى قَتَادَةَ ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ : نَسِيَ !

- ضعيف : مرفوعاً ، صحيح من قول الحسن - وهو البصري - ، « الترمذي » (١١٩٤).

١٦- تَأْوِيلُ قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - :
﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ ﴾

٣٤٢٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَتَاهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنِّي جَعَلْتُ امْرَأَتِي عَلَيَّ حَرَامًا ! قَالَ : كَذَبْتَ ، لَيْسَتْ عَلَيْكَ بِحَرَامٍ ، ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآيَةَ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ ﴾ ؛ عَلَيْكَ أَغْلَظُ الْكَفَّارَةِ؛ عِتْقُ رَقَبَةٍ.

- ضعيف الإسناد : وهو في (ق) مختصر دون قوله : « عليك أغلظ » ، « إرواء الغليل » (٢٠٨٨).

١٩- بَاب طَلاقِ الْعَبْدِ

٣٤٢٧- عن أبي حَسَنٍ - مَوْلَى بَنِي نَوْفَلٍ - ، قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَامْرَأَتِي مَمْلُوكَيْنِ ، فَطَلَّقْتُهَا تَطْلِيقَتَيْنِ ، ثُمَّ أُعْتِقْنَا جَمِيعًا ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ؟ فَقَالَ : إِنْ رَاجَعْتَهَا كَانَتْ عِنْدَكَ عَلَى وَاحِدَةٍ ، قَضَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- ضعيف : « ابن ماجه » (٢٠٨٢).

٣٤٢٨- عَن الْحَسَنِ - مَوْلَى بَنِي نَوْفَلٍ - ، قَالَ : سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَن عَبْدٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَتَيْنِ ، ثُمَّ عُتِقَا ؛ أَيَتَزَوَّجُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : عَمَّنْ ؟ قَالَ : أَفْتَى بِذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- ضعيف : انظر ما قبله.

٢٨- خِيَارُ الْمَمْلُوكَيْنِ يُعْتَقَانِ

٣٤٤٦- عَن الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : كَانَ لِعَائِشَةَ غُلامٌ وَجَارِيَةٌ ، قالت : فَأَرَدْتُ أَنْ أُعْتِقَهُمَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« ابْدَئِي بِالْغُلامِ قَبْلَ الْجَارِيَةِ ».

- **ضعيف : « ابن ماجه » (٢٥٣٢).**

٣٠- بَاب خِيَارِ الأَمَةِ تُعْتَقُ وَزَوْجُهَا حُرٌّ

٣٤٤٩- عَن عَائِشَةَ ، قالت : اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ ، فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلاءَهَا! فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« أَعْتِقِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلاءُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ » ، قالت : فَأَعْتَقْتُهَا ، فَدَعَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا ، قالت : لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا أَقَمْتُ عِنْدَهُ ! فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا.

- **صحيح : دون قوله : « وكان زَوْجُها حراً » ؛ فإنه شاذ ، « ابن ماجه » (٢٠٧٤).**

٤٧- بَاب التَّغْلِيظِ فِي الانْتِفَاءِ مِنَ الْوَلَدِ

٣٤٨١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ - حِينَ نَزَلَتْ آيَةُ الْمُلاعَنَةِ - :

« أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَدْخَلَتْ عَلَى قَوْمٍ رَجُلاً لَيْسَ مِنْهُمْ فَلَيْسَتْ مِنَ اللهِ فِي

شَيْءٍ ، وَلا يُدْخِلُهَا اللهُ جَنَّتَهُ ، وَأَيُّمَا رَجُلٍ جَحَدَ وَلَدَهُ وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ احْتَجَبَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْهُ ، وَفَضَحَهُ عَلَى رُءُوسِ الأَوَّلِينَ وَالآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- ضعيف : « ابن ماجه » (٢٧٤٣).

٦٦- بَاب الرُّخْصَةِ لِلْحَادَّةِ أَنْ تَمْتَشِطَ بِالسِّدْرِ

٣٥٣٩- عن أُمِّ حَكِيمٍ بِنْتِ أَسِيدٍ ، عَن أُمِّهَا ، أَنَّ زَوْجَهَا تُوُفِّيَ ، وَكَانَتْ تَشْتَكِي عَيْنَهَا ؛ فَتَكْتَحِلُ الْجَلاءَ ، فَأَرْسَلَتْ مَوْلاةً لَهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَسَأَلَتْهَا عَن كُحْلِ الْجَلاءِ ؟ فَقالت : لا تَكْتَحِلُ إِلّا مِنْ أَمْرٍ لا بُدَّ مِنْهُ ؛ دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَةَ ؛ وَقَدْ جَعَلْتُ عَلَى عَيْنِي صَبْرًا ، فَقَالَ : « مَا هَذَا يَا أُمَّ سَلَمَةَ ؟ ! » ، قُلْتُ : إِنَّمَا هُوَ صَبْرٌ يَا رَسُولَ اللهِ ! لَيْسَ فِيهِ طِيبٌ ! قَالَ :

« إِنَّهُ يَشُبُّ الْوَجْهَ ؛ فَلا تَجْعَلِيهِ إِلّا بِاللَّيْلِ ، وَلا تَمْتَشِطِي بِالطِّيبِ ، وَلا بِالْحِنَّاءِ ؛ فَإِنَّهُ خِضَابٌ » ، قُلْتُ : بِأَيِّ شَيْءٍ أَمْتَشِطُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! قَالَ : « بِالسِّدْرِ تُغَلِّفِينَ بِهِ رَأْسَكِ ».

- ضعيف : « ضعيف أبي داود » (٣٩٥).

٧٠- الرُّخْصَةُ فِي خُرُوجِ الْمَبْتُوتَةِ مِنْ بَيْتِهَا فِي عِدَّتِهَا لِسُكْنَاهَا

٣٥٤٧- عن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ - وَكَانَتْ عِنْدَ رَجُلٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ-، أَنَّهُ طَلَّقَهَا ثَلاثًا ، وَخَرَجَ إِلَى بَعْضِ الْمَغَازِي ، وَأَمَرَ وَكِيلَهُ أَنْ يُعْطِيَهَا بَعْضَ

النَّفَقَةِ ، فَتَقَالَّتْهَا ، فَانْطَلَقَتْ إِلَى بَعْضِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهِيَ عِنْدَهَا ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَذِهِ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ ، طَلَّقَهَا فُلانٌ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِبَعْضِ النَّفَقَةِ ، فَرَدَّتْهَا - وَزَعَمَ أَنَّهُ شَيْءٌ تَطَوَّلَ بِهِ ! قَالَ : صَدَقَ -، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « فَانْتَقِلِي إِلَى أُمِّ كُلْثُومٍ فَاعْتَدِّي عِنْدَهَا »، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ أُمَّ كُلْثُومٍ امْرَأَةٌ يَكْثُرُ عُوَّادُهَا ، فَانْتَقِلِي إِلَى عَبْدِ اللهِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ؛ فَإِنَّهُ أَعْمَى » ، فَانْتَقَلَتْ إِلَى عَبْدِ اللهِ ، فَاعْتَدَّتْ عِنْدَهُ ، حَتَّى انْقَضَتْ عِدَّتُهَا ، ثُمَّ خَطَبَهَا أَبُو الْجَهْمِ ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَسْتَأْمِرُهُ فِيهِمَا ؟ فَقَالَ :

« أَمَّا أَبُو الْجَهْمِ ، فَرَجُلٌ أَخَافُ عَلَيْكِ قِسْقَاسَتَهُ لِلْعَصَا ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ؛ فَرَجُلٌ أَمْلَقُ مِنَ الْمَالِ » ، فَتَزَوَّجَتْ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ بَعْدَ ذَلِكَ.

- **ضعيف الإسناد : وقوله : « أم كلثوم » منكر ، والمحفوظ : « أم شريك » كما تقدم (٣٢٤٥).**

□□□□□

٢٨- كِتَابُ الْخَيْلِ

٢ - بَاب حُبِّ الْخَيْلِ

٣٥٦٦- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ - بَعْدَ النِّسَاءِ - مِنَ الْخَيْلِ.

- ضعيف : « التعليق الرغيب » (٢ / ١٦١).

٣ - مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ شِيَةِ الْخَيْلِ

٣٥٦٧- عَن أَبِي وَهْبٍ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ ، وَأَحَبُّ الأَسْمَاءِ إِلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَبْدُ اللهِ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ، وَارْتَبِطُوا الْخَيْلَ ، وَامْسَحُوا بِنَوَاصِيهَا وَأَكْفَالِهَا ، وَقَلِّدُوهَا ، وَلا تُقَلِّدُوهَا الأَوْتَارَ ، وَعَلَيْكُمْ بِكُلِّ كُمَيْتٍ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ ، أَوْ أَشْقَرَ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ ؛ أَوْ أَدْهَمَ أَغَرَّ مُحَجَّلٍ ».

- ضعيف : « المشكاة » (٤٨٧٢) ، « الكلم الطيب » (١١٢ و ٢١٧) ، « إرواء الغليل » (١١٧٨) ، ولـ (م) : « أحب الأسماء .. وعبد الرحمن » ، « إرواء الغليل » (١١٧٦).

٥ - بَاب شُؤْمِ الْخَيْلِ

٣٥٧٠- عنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الشُّؤْمُ فِي ثَلاثَةٍ : الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالدَّارِ » .

- شاذ : والمحفوظ بلفظ : « إن كان الشؤم في شيء ففي . . . » ، « ابن ماجه » (١٩٩٣ - ١٩٩٥) ، ق.

٣٥٧١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ ».

- شاذ : انظر ما قبله.

٨ - تَأْدِيبُ الرَّجُلِ فَرَسَهُ

٣٥٨٠- عَن خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : كَانَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ يَمُرُّ بِي ، فَيَقُولُ : يَا خَالِدُ ! اخْرُجْ بِنَا نَرْمِي ! فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ ، أَبْطَأْتُ عَنْهُ ، فَقَالَ : يَا خَالِدُ ! تَعَالَ أُخْبِرْكَ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ يُدْخِلُ بِالسَّهْمِ الْوَاحِدِ ثَلاثَةَ نَفَرٍ الْجَنَّةَ : صَانِعَهُ يَحْتَسِبُ فِي صُنْعِهِ الْخَيْرَ ، وَالرَّامِيَ بِهِ ، وَمُنَبِّلَهُ .

وَارْمُوا وَارْكَبُوا ، وَأَنْ تَرْمُوا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ تَرْكَبُوا.

وَلَيْسَ اللَّهْوُ إِلّا فِي ثَلاثَةٍ : تَأْدِيبِ الرَّجُلِ فَرَسَهُ ، وَمُلاعَبَتِهِ امْرَأَتَهُ ، وَرَمْيِهِ بِقَوْسِهِ وَنَبْلِهِ .

وَمَنْ تَرَكَ الرَّمْيَ بَعْدَ مَا عَلِمَهُ رَغْبَةً عَنْهُ ؛ فَإِنَّهَا نِعْمَةٌ كَفَرَهَا - أَوْ قَالَ: كَفَرَ بِهَا - ».

- ضعيف : مضى (٣١٤٦) ، لكن فقرة اللهو ثابتة في حديث آخر بنحوه.

❑❑❑❑❑

٢٩- كتاب الأحباس

٤- بابُ وَقْفِ المَساجد

٣٦١٠- عن ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيِّ ، قَالَ : شَهِدْتُ الدَّارَ حِينَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ ، فَقَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَبِالإِسْلامِ ؛ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ يُسْتَعْذَبُ غَيْرَ بِئْرِ رُومَةَ ، فَقَالَ: « مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ ؛ فَيَجْعَلَ فِيهَا دَلْوَهُ مَعَ دِلاءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ » ، فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي ، فَجَعَلْتُ دَلْوِي فِيهَا مَعَ دِلاءِ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَنْتُمُ الْيَوْمَ تَمْنَعُونِي مِنَ الشُّرْبِ مِنْهَا ، حَتَّى أَشْرَبَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ ؟! قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَالإِسْلامِ ؛ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي جَهَّزْتُ جَيْشَ الْعُسْرَةِ مِنْ مَالِي ؟! قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَالإِسْلامِ ؛ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْمَسْجِدَ ضَاقَ بِأَهْلِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ يَشْتَرِي بُقْعَةَ آلِ فُلانٍ ؛ فَيَزِيدَهَا فِي الْمَسْجِدِ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ » ، فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي ، فَزِدْتُهَا فِي الْمَسْجِدِ ، وَأَنْتُمْ تَمْنَعُونِي أَنْ أُصَلِّيَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ؟! قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَالإِسْلامِ ؛ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَلَى ثَبِيرٍ - ثَبِيرِ مَكَّةَ-، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَنَا ، فَتَحَرَّكَ الْجَبَلُ ، فَرَكَضَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرِجْلِهِ ، وَقَالَ : اسْكُنْ ثَبِيرُ ! فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ

وَشَـهِيدَانِ» ؟ قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : اللهُ أَكْبَرُ ! شَهِـدُوا لِي ، وَرَبِّ الْكَعْـبَةِ - يَعْنِي- أَنِّي شَهِيدٌ ».

- **صحيح** دون قصة (ثبير) ، « **المشكاة** » (٦٠٦٦) ، « **المختارة** » (٣٠٣ و ٣٣٠).

□□□□□

٣٠- كِتَابُ الْوَصَايَا

١- الْكَرَاهِيَةُ فِي تَأْخِيرِ الْوَصِيَّةِ

٣٦١٦-عن أبي حَبِيبَةَ الطَّائِيِّ ، قَالَ : أَوْصَى رَجُلٌ بِدَنَانِيرَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَسُئِلَ أَبُو الدَّرْدَاءِ ؟ فَحَدَّثَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَثَلُ الَّذِي يُعْتِقُ أَوْ يَتَصَدَّقُ عِنْدَ مَوْتِهِ ؛ مَثَلُ الَّذِي يُهْدِي بَعْدَمَا يَشْبَعُ».

- ضعيف : « الترمذي » (٢٢٢١).

٣ - بَاب الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ

٣٦٣٣- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَ : عَادَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَرَضِي ، فَقَالَ : « أَوْصَيْتَ ؟ » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « بِكَمْ ؟ » ، قُلْتُ : بِمَالِي كُلِّهِ فِي سَبِيلِ اللهِ ! قَالَ : « فَمَا تَرَكْتَ لِوَلَدِكَ ؟ » ، قُلْتُ : هُمْ أَغْنِيَاءُ ، قَالَ : « أَوْصِ بِالْعُشْرِ » ، فَمَا زَالَ يَقُولُ وَأَقُولُ ، حَتَّى قَالَ :

« أَوْصِ بِالثُّلُثِ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ - أَوْ كَبِيرٌ - ».

- ضعيف : « الترمذي » (٩٨٨).

□□□□□

٣٤- كِتَابُ الْعُمْرَى

٩- ذكر الاختلاف على سفيان

٣٧٦٧- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَلْقَمَةَ الثَّقَفِيِّ ، قَالَ : قَدِمَ وَفْدُ ثَقِيفٍ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَمَعَهُمْ هَدِيَّةٌ ، فَقَالَ :

« أَهَدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ ؟ فَإِنْ كَانَتْ هَدِيَّةٌ ؛ فَإِنَّمَا يُبْتَغَى بِهَا وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَقَضَاءُ الْحَاجَةِ ، وَإِنْ كَانَتْ صَدَقَةٌ ؛ فَإِنَّمَا يُبْتَغَى بِهَا وَجْهُ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - » ، قَالُوا : لا ، بَلْ هَدِيَّةٌ ، فَقَبِلَهَا مِنْهُمْ ، وَقَعَدَ مَعَهُمْ يُسَائِلُهُمْ وَيُسَائِلُونَهُ ؟ حَتَّى صَلَّى الظُّهْرَ مَعَ الْعَصْرِ .

- ضعيف الإسناد.

❑❑❑❑❑

٣٥- كِتَابُ الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ

١٢- الْحَلِفُ بِاللاَّتِ وَالْعُزَّى

٣٧٨٥- عن سَعْدٍ ، قَالَ : كُنَّا نَذْكُرُ بَعْضَ الأَمْرِ ، وَأَنَا حَدِيثُ عَهْدٍ بِالْجَاهِلِيَّةِ ، فَحَلَفْتُ بِاللاَّتِ وَالْعُزَّى ، فَقَالَ لِي أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ : بِئْسَ مَا قُلْتَ ! ائْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَخْبِرْهُ ؛ فَإِنَّا لا نَرَاكَ إِلاَّ قَدْ كَفَرْتَ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ لِي

« قُلْ : لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ؛ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، وَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ؛ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، وَانْفُلْ عَن يَسَارِكَ ؛ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، وَلا تَعُدْ لَهُ » .

- ضعيف : « ابن ماجة » (٢٠٩٧) .

٣٧٨٦- عن سَعْدٍ ، قَالَ : حَلَفْتُ بِاللاَّتِ وَالْعُزَّى ، فَقَالَ لِي أَصْحَابِي : بِئْسَ مَا قُلْتَ ! قُلْتَ هُجْرًا ! فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ؟ فَقَالَ :

« قُلْ : لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ ، وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَانْفُثْ عَن يَسَارِكَ ؛ ثَلاثًا ، وَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، ثُمَّ لا تَعُدْ » .

- ضعيف : انظر ما قبله .

٣٣- إِذَا حَلَفَتِ الْمَرْأَةُ لِتَمْشِيَ حَافِيَةً غَيْرَ مُخْتَمِرَةٍ

٣٨٢٤- عن عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَن أُخْتٍ لَهُ ، نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ حَافِيَةً غَيْرَ مُخْتَمِرَةٍ ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« مُرْهَا ؛ فَلْتَخْتَمِرْ ، وَلْتَرْكَبْ ، وَلْتَصُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ».

- ضعيف : « ابن ماجه » (٢١٣٤).

٤١- كَفَّارَةُ النَّذْرِ

٣٨٥١- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا نَذْرَ فِي غَضَبٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ ».

- ضعيف : « ابن ماجة » (٢١٢٥).

٣٨٥٢- عَن عِمْرَانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا نَذْرَ فِي غَضَبٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ ».

- ضعيف : انظر ما قبله.

٣٨٥٣- عَن عِمْرَانَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لا نَذْرَ فِي غَضَبٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ ».

- ضعيف : انظر ما قبله.

٣٨٥٥-عَنْ رَجُلٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ عَن رَجُلٍ نَذَرَ نَذْرًا : لا يَشْهَدُ الصَّلاةَ فِي مَسْجِدِ قَوْمِهِ ؟ فَقَالَ عِمْرَانُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا نَذْرَ فِي غَضَبٍ ، وكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ».

- **ضعيف : انظر ما سبق.**

٣٨٥٦- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ وَلا غَضَبٍ ، وكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ».

- **ضعيف : انظر ما سبق.**

❑❑❑❑❑

٣٦- كِتَابُ الْمُزَارَعَةِ

١- الثَّالِثُ مِنَ الشُّرُوطِ فِيهِ الْمُزَارَعَةُ وَالْوَثَائِقُ

٣٨٦٧- عَنِ الْحَسَنِ ، أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يَسْتَأْجِرَ الرَّجُلَ حَتَّى يُعْلِمَهُ أَجْرَه.

- ضعيف : موقوف ، ورُوي عنه مرفوعاً ، « إرواء الغليل » (١٤٩)

التحقيق الثاني.

٢- ذِكْرُ الأَحَادِيثِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي النَّهْيِ عَنْ كِرَاءِ الأَرْضِ بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ، وَاخْتِلافُ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِلْخَبَرِ

٣٨٧١- عَنْ أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ ، أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى قَوْمِهِ - إِلَى بَنِي حَارِثَةَ -، فَقَالَ : يَا بَنِي حَارِثَةَ ! لَقَدْ دَخَلَتْ عَلَيْكُمْ مُصِيبَةٌ ! قَالُوا : مَا هِيَ ؟ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الأَرْضِ ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِذًا ؛ نُكْرِيهَا بِشَيْءٍ مِنَ الْحَبِّ ؟ ! قَالَ : « لا » ، قَالَ : وَكُنَّا نُكْرِيهَا بِالتِّبْنِ ؟ ! فَقَالَ: « لا » ، وَكُنَّا نُكْرِيهَا بِمَا عَلَى الرَّبِيعِ السَّاقِي ، قَالَ : « لا ، ازْرَعْهَا ، أَوِ امْنَحْهَا أَخَاكَ ».

- ضعيف الإسناد.

٣٨٧٨- عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَرْضِ رَجُلٍ

مِنَ الأَنْصَارِ - قَدْ عَرَفَ أَنَّهُ مُحْتَاجٌ - ، فَقَالَ : « لِمَنْ هَذِهِ الأَرْضُ ؟ » ، قَالَ : لِفُلانٍ ؛ أَعْطَانِيهَا بِالأَجْرِ ، فَقَالَ :

« لَوْ مَنَحَهَا أَخَاهُ ! ».

فَأَتَى رَافِعٌ الأَنْصَارَ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَاكُمْ عَن أَمْرٍ كَانَ لَكُمْ نَافِعًا ؛ وَطَاعَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْفَعُ لَكُمْ.

- ضعيف الإسناد.

٣٩٢٤- عَن نَافِعٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُكْرِي أَرْضَهُ بِبَعْضِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا ، ، فَبَلَغَهُ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَزْجُرُ عن ذَلِكَ ، وَقَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن ذَلِكَ ، قَالَ : كُنَّا نُكْرِي الأَرْضَ قَبْلَ أَنْ نَعْرِفَ رَافِعًا ، ثُمَّ وَجَدَ فِي نَفْسِهِ ! فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى مَنْكِبِي ، حَتَّى دُفِعْنَا إِلَى رَافِعٍ ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ : أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن كِرَاءِ الأَرْضِ ؟ فَقَالَ رَافِعٌ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

« لا تُكْرُوا الأَرْضَ بِشَيْءٍ ».

- شاذ : بزيادة : « بشيء » ، « إرواء الغليل » (٥ / ٢٩٨).

٣٩٣٦- عَنْ عِيسَى بْنِ سَهْلِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : إِنِّي لَيَتِيمٌ فِي حَجْرِ جَدِّي رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، وَبَلَغْتُ رَجلاً ، وَحَجَجْتُ مَعَهُ ، فَجَاءَ أَخِي - عِمْرَانُ بْنُ سَهْلِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ - ، فَقَالَ : يَا أَبَتَاهُ ! إِنَّهُ قَدْ أَكْرَيْنَا أَرْضَنَا فُلانَةَ بِمِائَتَيْ دِرْهَمٍ !؟ فَقَالَ : يَا بُنَيَّ ! دَعْ ذَاكَ ؛ فَإِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - سَيَجْعَلُ لَكُمْ رِزْقًا غَيْرَهُ ؛ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ نَهَى عَن كِرَاءِ الأَرْضِ.

- شاذ.

٣٩٣٧- عَن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : يَغْفِرُ اللهُ لِرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ؛ أَنَا - وَاللهِ - أَعْلَمُ بِالْحَدِيثِ مِنْهُ ؛ إِنَّمَا كَانَا رَجُلَيْنِ اقْتَتَلا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : - « إِنْ كَانَ هَذَا شَأْنَكُمْ فَلا تُكْرُوا الْمَزَارِعَ »، فَسَمِعَ قَوْلَهُ : « لا تُكْرُوا الْمَزَارِعَ ! ».

- ضعيف : « ابن ماجه » (٢٤٦١) ، « غاية المرام » (٣٦٦).

٣- ذِكْرُ اخْتِلافِ الأَلْفَاظِ الْمَأْثُورَةِ فِي الْمُزَارَعَةِ

٣٩٤٢- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَسْوَدِ ، قَالَ : كَانَ عَمَّايَ يَزْرَعَانِ بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ - وَأَبِي شَرِيكَهُمَا - ، وَعَلْقَمَةُ وَالأَسْوَدُ يَعْلَمَانِ فَلا يُغَيِّرَانِ.

- ضعيف الإسناد.

٣٩٤٦- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : لا بَأْسَ بِإِجَارَةِ الأَرْضِ الْبَيْضَاءِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَقَالَ : إِذَا دَفَعَ رَجُلٌ إِلَى رَجُلٍ مَالاً قِرَاضًا ، فَأَرَادَ أَنْ يَكْتُبَ عَلَيْهِ بِذَلِكَ كِتَابًا ؛ كَتَبَ : هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ فُلانُ بْنُ فُلانٍ ؛ طَوْعًا مِنْهُ فِي صِحَّةٍ مِنْهُ وَجَوَازِ أَمْرِهِ ، لِفُلانِ بْنِ فُلانٍ : أَنَّكَ دَفَعْتَ إِلَيَّ مُسْتَهَلَّ شَهْرِ كَذَا مِنْ سَنَةِ كَذَا عَشَرَةَ آلافِ دِرْهَمٍ ، وُضْحًا جِيَادًا ؛ وَزْنَ سَبْعَةٍ - قِرَاضًا ، عَلَى تَقْوَى اللهِ فِي السِّرِّ وَالْعَلانِيَةِ وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ - ، عَلَى أَنْ أَشْتَرِيَ بِهَا مَا شِئْتُ مِنْهَا كُلَّ مَا أَرَى أَنْ أَشْتَرِيَهُ ، وَأَنْ أُصَرِّفَهَا وَمَا شِئْتُ مِنْهَا فِيمَا أَرَى أَنْ أُصَرِّفَهَا فِيهِ مِنْ صُنُوفِ التِّجَارَاتِ ، وَأَخْرُجَ بِمَا شِئْتُ مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُ ، وَأَبِيعَ مَا أَرَى أَنْ أَبِيعَهُ مِمَّا أَشْتَرِيهِ ؛ بِنَقْدٍ رَأَيْتُ أَمْ بِنَسِيئَةٍ ، وَبِعَيْنٍ رَأَيْتُ أَمْ بِعَرْضٍ ، عَلَى أَنْ أَعْمَلَ فِي جَمِيعِ ذَلِكَ كُلِّهِ

بِرَأْيِي، وأُوَكِّلَ فِي ذَلِكَ مَنْ رَأَيْتُ ؛ وَكُلُّ مَا رَزَقَ اللهُ فِي ذَلِكَ مِنْ فَضْلٍ وَرِبْحٍ بَعْدَ رَأْسِ الْمَالِ ـ الَّذِي دَفَعْتَهُ - الْمَذْكُورِ إِلَيَّ الْمُسَمَّى مَبْلَغُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ ؛ فَهُوَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ نِصْفَيْنِ ؛ لَكَ مِنْهُ النِّصْفُ بِحَظِّ رَأْسِ مَالِكَ ، وَلِي فِيهِ النِّصْفُ تَامّاً بِعَمَلِي فِيهِ ، وَمَا كَانَ فِيهِ مِنْ وَضِيعَةٍ فَعَلَى رَأْسِ الْمَالِ، فَقَبَضْتُ مِنْكَ هَذِهِ الْعَشَرَةَ آلافِ دِرْهَمٍ الْوُضْحَ الْجِيَادَ ، مُسْتَهَلَّ شَهْرِ كَذَا فِي سَنَةِ كَذَا ، وَصَارَتْ لَكَ فِي يَدِي قِرَاضًا عَلَى الشُّرُوطِ الْمُشْتَرَطَةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ.

أَقَرَّ فُلانٌ وَفُلانٌ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُطْلِقَ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَ وَيَبِيعَ بِالنَّسِيئَةِ ؛ كَتَبَ : وَقَدْ نَهَيْتَنِي أَنْ أَشْتَرِيَ وَأَبِيعَ بِالنَّسِيئَةِ.

- **ضعيف الإسناد مقطوع.**

٤- بَاب شَرِكَةِ الأَبْدَانِ

٣٩٤٧- عَن عَبْدِ اللهِ، قَالَ : اشْتَرَكْتُ أَنَا وَعَمَّارٌ وَسَعْدٌ - يَوْمَ بَدْرٍ - فَجَاءَ سَعْدٌ بِأَسِيرَيْنِ ، وَلَمْ أَجِئْ أَنَا وَلا عَمَّارٌ بِشَيْءٍ.

- **ضعيف : « ابن ماجه » (٢٢٨٨).**

□□□□□

٣٧- كِتَاب عِشْرَةِ النِّسَاءِ

١- بَاب حُبِّ النِّسَاءِ

٣٩٥١ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ أَحَبَّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ النِّسَاءِ مِنَ الْخَيْلِ.

- ضعيف : مضى (٣٥٦٦).

٢- مَيْلُ الرَّجُل إلى بعض نسائِهِ دون بَعْض

٣٩٥٣ - عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْسِمُ بَيْنَ نِسَائِهِ، ثُمَّ يَعْدِلُ ، ثُمَّ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ هَذَا فِعْلِي فِيمَا أَمْلِكُ ، فَلا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِكُ وَلا أَمْلِكُ » .

- ضعيف : لكن الطَّرَف الأَوَّلَ منه حسن ، « ابن ماجه » (١٩٧١).

٣- حُبُّ الرَّجُلِ بَعْضَ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ

٣٩٦٢ - عَن عَائِشَةَ ، قالت : أَوْحَى اللهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ ، فَقُمْتُ ، فَأَجَفْتُ الْبَابَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، فَلَمَّا رُفِّهَ عَنْهُ ، قَالَ لِي :

« يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ جِبْرِيلَ يُقْرِئُكِ السَّلامَ » .

- ضعيف الإسناد.

٤- بَاب الْغَيْرَةِ

٣٩٦٧ - عَن عَائِشَةَ ، قالت : مَا رَأَيْتُ صَانِعَةَ طَعَامٍ مِثْلَ صَفِيَّةَ ! أَهْدَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ إِنَاءً فِيهِ طَعَامٌ ، فَمَا مَلَكْتُ نَفْسِي أَنْ كَسَرْتُهُ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَن كَفَّارَتِهِ ؟ فَقَالَ :

« إِنَاءٌ كَإِنَاءٍ ، وَطَعَامٌ كَطَعَامٍ ».

- ضعيف : المصدر السابق ، « إرواء الغليل » (٥ / ٣٦٠).

□□□□□

٣٨- كتاب تحريم الدم

٢ - تَعْظِيمُ الدَّمِ

٤٠١٩- عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّهُ قَالَ : نَزَلَتْ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾ أَشْفَقْنَا مِنْهَا ، فَنَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ : ﴿ وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلّا بِالْحَقِّ ﴾.

- منكر : المصدر السابق « الصحيحة » (٢٧٩٩).

٥ - ذِكْرُ مَا يَحِلُّ بِهِ دَمُ الْمُسْلِمِ

٤٠٣٠- عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : يَا عَمَّارُ ! أَمَا إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّهُ لا يُحِلُّ دَمَ امْرِئٍ إِلّا ثَلاثَةٌ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، أَوْ رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ مَا أُحْصِنَ. . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

- ضعيف الإسناد موقوف.

٩ - ذِكْرُ اخْتِلافِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ ، وَمُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

٤٠٤٧- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : قَدِمَ نَاسٌ مِنَ الْعَرَبِ عَلَى

رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَسْلَمُوا ، ثُمَّ مَرِضُوا ، فَبَعَثَ بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى لِقَاحٍ لِيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا ، فَكَانُوا فِيهَا ، ثُمَّ عَمَدُوا إِلَى الرَّاعِي - غُلامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - فَقَتَلُوهُ ، وَاسْتَاقُوا اللِّقَاحَ ، فَزَعَمُوا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« اللهُمَّ عَطِّشْ مَنْ عَطَّشَ آلَ مُحَمَدٍ اللَّيْلَةَ » ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ ، فَأُخِذُوا ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ .

وفي رواية : اسْتَاقُوا إِلَى أَرْضِ الشِّرْكِ.

- **ضعيف الإسناد.**

٤٠٥٣- عَن أَبِي الزِّنَادِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا قَطَّعَ الَّذِينَ سَرَقُوا لِقَاحَهُ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ بِالنَّارِ ؛ عَاتَبَهُ اللهُ فِي ذَلِكَ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ - تَعَالَى -: ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَه . . . ﴾ الآيَةَ كُلَّهَا.

- **ضعيف الإسناد.**

١٢- العَبْدُ يَأبَقُ إلى أرضِ الشِّركِ ، وذكر اختلاف ألفاظ الناقِلينَ لخبر جريرٍ في ذلك الاختلاف على الشَّعْبِيِّ

٤٠٦١- عَنْ جَرِيرٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ :إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ، وَإِنْ مَاتَ مَاتَ كَافِراً.

وَأَبَقَ غُلامٌ لِجَرِيرٍ ، فَأَخَذَهُ ، فَضَرَبَ عُنُقَهُ.

- **شاذ.**

١٣- الاخْتِلافُ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ

٤٠٦٣- عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ إِلَى أَرْضِ الشِّرْكِ ؛ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ ».

- ضعيف الإسناد.

٤٠٦٤- عَنْ جَرِيرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ إِلَى أَرْضِ الشِّرْكِ ؛ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ ».

- ضعيف الإسناد.

٤٠٦٥- عَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ إِلَى أَرْضِ الشِّرْكِ ؛ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ.

- ضعيف الإسناد.

٤٠٦٦- عَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ إِلَى أَرْضِ الشِّرْكِ ؛ فَقَدْ حَلَّ دَمُهُ.

- ضعيف الإسناد.

٤٠٦٧- عَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : أَيُّمَا عَبْدٍ أَبَقَ مِنْ مَوَالِيهِ وَلَحِقَ بِالْعَدُوِّ ، فَقَدْ أَحَلَّ بِنَفْسِهِ.

- ضعيف الإسناد.

١٨- السِّحْرُ

٤٠٨٩- عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ، قَالَ : قَالَ يَهُودِيٌّ لِصَاحِبِهِ : اذْهَبْ

بِنَا إِلَى هَذَا النَّبِيِّ ، قَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : لا تَقُلْ : نَبِيٌّ ، لَوْ سَمِعَكَ كَانَ لَهُ أَرْبَعَةُ أَعْيُنٍ ، فَأَتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وَسَأَلاهُ عَن تِسْعِ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ ؟ فَقَالَ: لَهُمْ :

« لا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا ، وَلا تَسْرِقُوا ، وَلا تَزْنُوا ، وَلا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلّا بِالْحَقِّ ، وَلا تَمْشُوا بِبَرِيءٍ إِلَى ذِي سُلْطَانٍ ، وَلا تَسْحَرُوا، وَلا تَأْكُلُوا الرِّبَا ، وَلا تَقْذِفُوا الْمُحْصَنَةَ ، وَلا تَوَلَّوْا يَوْمَ الزَّحْفِ، وَعَلَيْكُمْ - خَاصَّةً يَهُودُ -أَنْ لا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ » .

فَقَبَّلُوا يَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ ، وَقَالُوا : نَشْهَدُ أَنَّكَ نَبِيٌّ ، قَالَ : « فَمَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تَتَّبِعُونِي ؟ » قَالُوا : إِنَّ دَاوُدَ دَعَا بِأَنْ لا يَزَالَ مِنْ ذُرِّيَّتِهِ نَبِيٌّ ، وَإِنَّا نَخَافُ إِنِ اتَّبَعْنَاكَ أَنْ تَقْتُلَنَا يَهُودُ.

- ضعيف : « ابن ماجه » (٣٧٠٥).

١٩- الْحُكْمُ فِي السَّحَرَةِ

٤٠٩٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ، ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا ؛ فَقَدْ سَحَرَ ، وَمَنْ سَحَرَ ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وُكِلَ إِلَيْهِ ».

- ضعيف : « التعليق الرغيب » (٤ / ٥١) ، لكن جُملة التعليق ثبتت في الحديث ، « الترمذي » (٢١٦٧).

٢٦- مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ، ثُمَّ وَضَعَهُ فِي النَّاسِ

٤١٠٨- عَن ابْنِ الزُّبَيْرِ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ، ثُمَّ وَضَعَهُ : فَدَمُهُ هَدَرٌ ».

- شاذ.

٤١١٤- عَن شَرِيكِ بْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَتَمَنَّى أَنْ أَلْقَى رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَسْأَلُهُ عَن الْخَوَارِجِ ؟ فَلَقِيتُ أَبَا بَرْزَةَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقُلْتُ لَهُ : هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ الْخَوَارِجَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأُذُنِي ، وَرَأَيْتُهُ بِعَيْنِي ، أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَالٍ ، فَقَسَمَهُ ، فَأَعْطَى مَنْ عَن يَمِينِهِ ، وَمَن عَن شِمَالِهِ ، وَلَمْ يُعْطِ مَنْ وَرَاءَهُ شَيْئًا ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ وَرَائِهِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! مَا عَدَلْتَ فِي الْقِسْمَةِ !! رَجُلٌ أَسْوَدُ ، مَطْمُومُ الشَّعْرِ ، عَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَبْيَضَانِ ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ غَضَبًا شَدِيدًا ، وَقَالَ : « وَاللهِ ، لا تَجِدُونَ بَعْدِي رَجُلاً هُوَ أَعْدَلُ مِنِّي » ، ثُمَّ قَالَ :

« يَخْرُجُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ كَأَنَّ هَذَا مِنْهُمْ ؛ يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ ، لا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، سِيمَاهُمُ التَّحْلِيقُ ، لا يَزَالُونَ يَخْرُجُونَ ، حَتَّى يَخْرُجَ آخِرُهُمْ مَعَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ؛ هُمْ شَرُّ الْخَلْقِ وَالْخَلِيقَةِ ».

- ضعيف : « تيسير انتفاع الخلان » ، ترجمة شريك.

❑❑❑❑❑

٣٩- كِتَاب قَسْم الْفَيْءِ

-١-

٤١٥٨- عَن مُجَاهِدٍ ، قَالَ : الْخُمُسُ الَّذِي لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَقَرَابَتِهِ ؛ لا يَأْكُلُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ شَيْئًا ، فَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُمُسُ الْخُمُسِ ، وَلِذِي قَرَابَتِهِ خُمُسُ الْخُمُسِ ، وَلِلْيَتَامَى مِثْلُ ذَلِكَ ، وَلِلْمَسَاكِينِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَلابْنِ السَّبِيلِ مِثْلُ ذَلِكَ.

- ضعيف الإسناد مرسل.

❑❑❑❑❑

٤٠- كِتَابُ الْبَيْعَةِ

٩- الْبَيْعَةُ عَلَى الْجِهَادِ

٤١٧١- عن يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : جِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأَبِي - أُمَيَّةَ - يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بَايِعْ أَبِي عَلَى الْهِجْرَةِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أُبَايِعُهُ عَلَى الْجِهَادِ ؛ وَقَدِ انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ ».

- **ضعيف : « تيسير الانتفاع » ، ترجمة عمرو.**

١٥- باب ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة

٤١٧٩- عن يَعْلَى ، قَالَ : جِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِأَبِي يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بَايِعْ أَبِي عَلَى الْهِجْرَةِ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أُبَايِعُهُ عَلَى الْجِهَادِ ؛ وَقَدِ انْقَطَعَتِ الْهِجْرَةُ ».

- **ضعيف : مضى (٤١٧١).**

□□□□□

٤٢- كِتَابُ الْفَرَعِ وَالْعَتِيرَةِ

- ١ -

٤٢٣٧- عن الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضْبَاءِ ، فَأَتَيْتُهُ مِنْ أَحَدِ شِقَّيْهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ؛ اسْتَغْفِرْ لِي ؟ فَقَالَ : « غَفَرَ اللهُ لَكُمْ ! » ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ - أَرْجُو أَنْ يَخُصَّنِي دُونَهُمْ - ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! اسْتَغْفِرْ لِي ؟ فَقَالَ بِيَدِهِ : « غَفَرَ اللهُ لَكُمْ ! » ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ النَّاسِ : يَا رَسُولَ اللهِ ! الْعَتَائِرُ وَالْفَرَائِعُ ؟ قَالَ :

« مَنْ شَاءَ عَتَرَ ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يَعْتِرْ ، وَمَنْ شَاءَ فَرَّعَ ، وَمَنْ شَاءَ لَمْ يُفَرِّعْ ، فِي الْغَنَمِ أُضْحِيَّتُهَا » - وَقَبَضَ أَصَابِعَهُ إِلَّا وَاحِدَةً - .

- **ضعيف : « إرواء الغليل » (٤ / ٤١٠).**

٤٢٣٨- عَنِ الْحَارِثِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّهُ لَقِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَقُلْتُ : بِأَبِي أَنْتَ - يَا رَسُولَ اللهِ ! - وَأُمِّي ! اسْتَغْفِرْ لِي ؟ فَقَالَ: «غَفَرَ اللهُ لَكُمْ ! » ، وَهُوَ عَلَى نَاقَتِهِ الْعَضْبَاءِ ، ثُمَّ اسْتَدَرْتُ مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

٦- الرُّخْصَةُ فِي الاسْتِمْتَاعِ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ

٤٢٦٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ أَنْ يُسْتَمْتَعَ بِجُلُودِ الْمَيْتَةِ إِذَا دُبِغَتْ.

- ضعيف : « ابن ماجه » (٣٦١٢).

١٠- بابُ الفَأْرَةُ تَقَعُ في السَّمنِ

٤٢٧١-عَن مَيْمُونَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَن الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ ؟ فَقَالَ :

« إِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا ، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا ؛ فَلا تَقْرَبُوهُ ».

- شاذ : انظر ما قبله.

❑❑❑❑❑

٤٣- كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ

٢٥- الأَرْنَبُ

٤٣٢١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِأَرْنَبٍ قَدْ شَوَاهَا ، فَوَضَعَهَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَأَمْسَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَلَمْ يَأْكُلْ ، وَأَمَرَ الْقَوْمَ أَنْ يَأْكُلُوا ، وَأَمْسَكَ الأَعْرَابِيُّ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَأْكُلَ ؟! » ، قَالَ : إِنِّي أَصُومُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، قَالَ :

« إِنْ كُنْتَ صَائِمًا فَصُمِ الْغُرَّ » .

- **ضعيف : مضى (٢٤٢٠).**

٣٠- تَحْرِيمُ أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ

٤٣٤٢- عَن خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا يَحِلُّ أَكْلُ لُحُومِ الْخَيْلِ ، وَالْبِغَالِ ، وَالْحَمِيرِ » .

- **ضعيف : « ابن ماجه» (٣١٩٨).**

٤٣٤٣- عَن خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ ، وَالْبِغَالِ ، وَالْحَمِيرِ ، وَكُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ .

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

٣٤- إِبَاحَةُ أَكْلِ الْعَصَافِيرِ

٤٣٦٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَا مِنْ إِنْسَانٍ قَتَلَ عُصْفُورًا فَمَا فَوْقَهَا - بِغَيْرِ حَقِّهَا - إِلّا سَأَلَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَنْهَا » ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا حَقُّهَا ؟ قَالَ : « يَذْبَحُهَا فَيَأْكُلُهَا ، وَلا يَقْطَعُ رَأْسَهَا يَرْمِي بِهَا ».

- ضعيف : « غاية المرام » (٤٦ - ٤٧)، «الترغيب والترهيب» (٢ / ١٠٤).

٣٨- قتل النَّمْلِ

٤٣٧٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ. . . نَحْوَهُ [حديث رقم (٤٣٧٠) من « الصحيح »] ، وَلَمْ يَرْفَعْهُ.

- ضعيف الإسناد : موقوف.

❑❑❑❑❑

٤٤- كِتَاب الضَّحَايَا

-١-

٤٣٧٥- عَنْ عثْمان الأَحْلافيِّ ، عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ ، فَدَخَلَتْ أَيَّامُ الْعَشْرِ ؛ فَلا يَأْخُذْ مِنْ شَعْرِهِ ، وَلا أَظْفَارِهِ.

فَذَكَرْتُهُ لِعِكْرِمَةَ ؟ فَقَالَ : أَلا يَعْتَزِلُ النِّسَاءَ وَالطِّيبَ!

- ضعيف الإسناد.

٢- بَاب مَنْ لَمْ يَجِدِ الأُضْحِيَّةَ

٤٣٧٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ : « أُمِرْتُ بِيَوْمِ الأَضْحَى عِيدًا ؛ جَعَلَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِهَذِهِ الأُمَّةِ » ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ أَجِدْ إِلّا مَنِيحَةً أُنْثَى ؛ أَفَأُضَحِّي بِهَا؟ قَالَ :

« لا ، وَلَكِنْ تَأْخُذُ مِنْ شَعْرِكَ ، وَتُقَلِّمُ أَظْفَارَكَ ، وَتَقُصُّ شَارِبَكَ ، وَتَحْلِقُ عَانَتَكَ ؛ فَذَلِكَ تَمَامُ أُضْحِيَّتِكَ عِنْدَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- ضعيف : « المشكاة » (١٤٧٩) ، « ضعيف أبي داود » (٤٨٢) .

٨- الْمُقَابَلَةُ - وَهِيَ مَا قُطِعَ طَرَفُ أُذُنِهَا -

٤٣٨٤- عَن عَلِيٍّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ ، وَأَنْ لا نُضَحِّيَ بِمُقَابَلَةٍ ، وَلا مُدَابَرَةٍ ، وَلا بَتْرَاءَ ، وَلا خَرْقَاءَ.

- ضعيف : « ابن ماجه » (٣١٤٢) ، لكن جملة الاستشراف صحيحة ، كما يأتي بعد بابين.

٩- الْمُدَابَرَةُ - وَهِيَ مَا قُطِعَ مِنْ مُؤَخَّرِ أُذُنِهَا -

٤٣٨٥- عَن عَلِيٍّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ ، وَأَنْ لا نُضَحِّيَ بِعَوْرَاءَ ، وَلا مُقَابَلَةٍ ، وَلا مُدَابَرَةٍ ، وَلا شَرْقَاءَ ، وَلا خَرْقَاءَ.

- ضعيف : انظر ما قبله.

١٠- الْخَرْقَاءُ - وَهِيَ الَّتِي تُخْرَقُ أُذُنُهَا -

٤٣٨٦- عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُضَحِّيَ بِمُقَابَلَةٍ ، أَوْ مُدَابَرَةٍ ، أَوْ شَرْقَاءَ ، أَوْ خَرْقَاءَ ، أَوْ جَدْعَاءَ.

- ضعيف : انظر ما قبله.

١١- الشَّرْقَاءُ - وَهِيَ مَشْقُوقَةُ الأُذُنِ -

٤٣٨٧- عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ

ﷺ قَالَ :

« لا يُضَحَّى بِمُقَابَلَةٍ ، وَلا مُدَابَرَةٍ ، وَلا شَرْقَاءَ ، وَلا خَرْقَاءَ ، وَلا عَوْرَاءَ ».

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

١٢- الْعَضْبَاءُ

٤٣٨٩- عن عليٍّ ، قال: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُضَحَّى بِأَعْضَبِ الْقَرْنِ .

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ إِلّا عَضَبَ النِّصْفِ، وَأَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ.

- **ضعيف : « ابن ماجه » (٣١٤٥).**

١٣- الْمُسِنَّةُ وَالْجَذَعَةُ

٤٣٩٠- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

«لاَ تَذْبَحُوا إِلّا مُسِنَّةً ؛ إِلّا أَنْ يَعْسُرَ عَلَيْكُمْ ، فَتَذْبَحُوا جَذَعَةً مِنَ الضَّأْنِ ».

- **ضعيف : « ابن ماجه » (٣١٤١) ، م.**

٢٥- ذِكْرُ الْمُتَرَدِّيَةِ فِي الْبِئْرِ الَّتِي لا يُوصَلُ إِلَى حَلْقِهَا

٤٤٢٠- عَن أَبِي الْعُشَرَاءِ ، عَن أَبِيهِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ !

أَمَا تَكُونُ الذَّكَاةُ إِلّا فِي الْحَلْقِ وَاللَّبَّةِ ؟! قَالَ :

« لَوْ طَعَنْتَ فِي فَخِذِهَا لأَجْزَأَكَ ».

- **ضعيف : « ابن ماجه » (٣١٨٤).**

٤٢- مَنْ قَتَلَ عُصْفُوراً بِغَيْرِ حَقِّهَا

٤٤٥٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، يَرْفَعُهُ ، قَالَ :

« مَنْ قَتَلَ عُصْفُوراً فَمَا فَوْقَهَا بِغَيْرِ حَقِّهَا ؛ سَأَلَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَمَا حَقُّهَا ؟ قَالَ :

« حَقُّهَا أَنْ تَذْبَحَهَا فَتَأْكُلَهَا ، وَلا تَقْطَعْ رَأْسَهَا فَيُرْمَى بِهَا ».

- **ضعيف.**

٤٤٥٨- عن الشَّرِيدِ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ قَتَلَ عُصْفُوراً عَبَثًا ؛ عَجَّ إِلَى اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُ : يَا رَبِّ ! إِنَّ فُلانًا قَتَلَنِي عَبَثًا ، وَلَمْ يَقْتُلْنِي لِمَنْفَعَةٍ ».

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

□□□□□

٤٥- كِتَابُ الْبُيُوعِ

٢- بابُ اجتنابِ الشُّبُهاتِ في الكَسْبِ

٤٤٦٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : قَالَ :

« يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَأْكُلُونَ الرِّبَا ، فَمَنْ لَمْ يَأْكُلْهُ أَصَابَهُ مِنْ غُبَارِهِ» .

- ضعيف : « ابن ماجه » (٢٢٧٨) .

١٠- ذكر الاختلاف على عبدِ اللهِ بن دينارٍ في لفظ هذا الحديث

٤٤٩٣- عَن سَمُرَةَ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا ، أَوْ يَأْخُذَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنَ الْبَيْعِ مَا هَوِيَ ؛ وَيَتَخَايَرَانِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ » .

- ضعيف : « أحاديث البيوع » .

٤٤٩٤- عَن سَمُرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، وَيَأْخُذْ أَحَدُهُمَا مَا رَضِيَ مِنْ صَاحِبِهِ - أَوْ هَوِيَ - » .

- ضعيف : انظر ما قبله .

٢٢- الْبَيْعُ فِيمَنْ يَزِيدُ

٤٥٢٠- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَاعَ قَدَحًا وَحِلْسًا فِيمَنْ يَزِيدُ.

- ضعيف : « ابن ماجه » (٢١٩٨).

٥٠- بَيْعُ الفضّةِ بالذَّهَبِ وبيعُ الذَّهَبِ بالفِضَّةِ

٤٥٩٦-عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنْتُ أَبِيعُ الإِبِلَ بِالْبَقِيعِ ، فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ ، وآخُذُ الدَّرَاهِمَ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكَ : إِنِّي أَبِيعُ الإِبِلَ بِالْبَقِيعِ ، فَأَبِيعُ بِالدَّنَانِيرِ، وآخُذُ الدَّرَاهِمَ ، قَالَ :

« لا بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَهَا بِسِعْرِ يَوْمِهَا ؛ مَا لَمْ تَفْتَرِقَا وَبَيْنَكُمَا شَيْءٌ ».

- ضعيف : « إرواء الغليل » (١٣٢٦) ، « أحاديث البيوع » ، « المشكاة » (٢٨٢٣) ، والصحيح الوقوف كما يأتي.

٥١- أَخْذُ الْوَرِقِ مِنَ الذَّهَبِ وَالذَّهَبِ مِنَ الْوَرِقِ ، وَذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ ابْنِ عُمَرَ فِيهِ

٤٥٩٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنْتُ أَبِيعُ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ ، أَوِ الْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ ؟ فَقَالَ :

« إِذَا بَايَعْتَ صَاحِبَكَ ؛ فَلا تُفَارِقْهُ وَبَيْنَكَ وَبَيْنَهُ لَبْسٌ ».

- ضعيف : انظر ما قبله.

٥٢- أَخْذُ الْوَرِقِ مِنَ الذَّهَبِ

٤٦٠٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ : رُوَيْدَكَ أَسأَلْكَ : إِنِّي أَبِيعُ الإِبِلَ بِالْبَقِيعِ بِالدَّنَانِيرِ ، وآخُذُ الدَّرَاهِمَ ؟ قَالَ :

« لا بَأْسَ أَنْ تَأْخُذَ بِسِعْرِ يَوْمِهَا ؛ مَا لَمْ تَفْتَرِقَا وَبَيْنَكُمَا شَيْءٌ ».

- ضعيف : مضى (٤٥٩٦).

٧٧- البَيْعُ يكون فيهِ الشَّرْطُ ، فيَصحُّ البَيْعُ والشَّرْطُ

٤٦٥٤- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : أَدْرَكَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَكُنْتُ عَلَى نَاضِحٍ لَنَا سَوْءٍ ، فَقُلْتُ : لا يَزَالُ لَنَا نَاضِحُ سَوْءٍ ، يَا لَهْفَاهُ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « تَبِيعُنِيهِ يَا جَابِرُ ! » ، قُلْتُ : بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ :

« اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ؛ قَدْ أَخَذْتُهُ بِكَذَا وَكَذَا ، وَقَدْ أَعَرْتُكَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » ، فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ هَيَّأْتُهُ ، فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَيْهِ، فَقَالَ : « يَا بِلالُ ! أَعْطِهِ ثَمَنَهُ » ، فَلَمَّا أَدْبَرْتُ دَعَانِي ، فَخِفْتُ أَنْ يَرُدَّهُ ، فَقَالَ : « هُوَ لَكَ ».

- ضعيف الإسناد : منكر المتن.

٧٨- الْبَيْعُ يَكُونُ فِيهِ الشَّرْطُ الْفَاسِدُ ، فَيَصِحُّ الْبَيْعُ وَيَبْطُلُ الشَّرْطُ

٤٦٥٦-عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ ، فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ :

« أَعْتِقِيهَا ؛ فَإِنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ » ، قَالَت : فَأَعْتَقْتُهَا ، قَالَت : فَدَعَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا ، وَكَانَ زَوْجُهَا حُرّاً.

- **صحيح : دون قوله : « وكان زوجها حراً » ، فإنه شاذ ، والمحفوظ أنه كان عبداً ، « ابن ماجه » (٢٠٧٤) ، ق.**

٩٦- الرجلُ يبيعُ السِّلْعَةَ ، فيَسْتَحِقُّها مُسْتَحِقٌّ

٤٦٩٥- عَن سَمُرَةَ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الرَّجُلُ أَحَقُّ بِعَيْنِ مَالِهِ إِذَا وَجَدَهُ ، وَيَتْبَعُ الْبَائِعُ مَنْ بَاعَهُ ».

- **ضعيف الإسناد.**

٤٦٩٦- عَن سَمُرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَوَّجَهَا وَلِيَّانِ ؛ فَهِيَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا ، وَمَنْ بَاعَ بَيْعًا مِنْ رَجُلَيْنِ ؛ فَهُوَ لِلأَوَّلِ مِنْهُمَا ».

- **ضعيف : « إرواء الغليل »(١٨٥٣).**

١٠٥- الشَّرِكَةُ بِغَيْرِ مَالٍ

٤٧١١- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : اشْتَرَكْتُ أَنَا ، وَعَمَّارٌ ، وَسَعْدٌ - يَوْمَ بَدْرٍ - فَجَاءَ سَعْدٌ بِأَسِيرَيْنِ وَلَمْ أَجِئْ أَنَا وَعَمَّارٌ بِشَيْءٍ.

- **ضعيف : « ابن ماجه »(٢٢٨٨).**

٤٦- كِتَابُ الْقَسَامَةِ

٤- ذكرُ اختلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلين لخَبَرِ سَهْلٍ فيه

٤٧٣٤- عن ابن عمرٍو ، أَنَّ ابْنَ مُحَيِّصَةَ -الأَصْغَرَ- أَصْبَحَ قَتِيلاً عَلَى أَبْوَابِ خَيْبَرَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَقِمْ شَاهِدَيْنِ عَلَى مَنْ قَتَلَهُ ؛ أَدْفَعْهُ إِلَيْكُمْ بِرُمَّتِهِ » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمِنْ أَيْنَ أُصِيبُ شَاهِدَيْنِ ؟ وَإِنَّمَا أَصْبَحَ قَتِيلاً عَلَى أَبْوَابِهِمْ ؟ قَالَ : « فَتَحْلِفُ خَمْسِينَ قَسَامَةً ؟ » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَكَيْفَ أَحْلِفُ عَلَى مَا لا أَعْلَمُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« فَتَسْتَحْلِفُ مِنْهُمْ خَمْسِينَ قَسَامَةً ؟ » ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ نَسْتَحْلِفُهُمْ وَهُمُ الْيَهُودُ ؟ ! فَقَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دِيَتَهُ عَلَيْهِمْ ، وَأَعَانَهُمْ بِنِصْفِهَا .

- شاذ .

٦ / ٧ - ذكرُ اختلافِ النَّاقِلين لخَبَرِ عَلْقَمَةَ بن وائلٍ فيه

٤٧٤٥- عن بُرَيْدَةَ ، أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ قَتَلَ أَخِي ، قَالَ : « اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ كَمَا قَتَلَ أَخَاكَ » ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: اتَّقِ اللهَ وَاعْفُ عَنِّي ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لأَجْرِكَ ، وَخَيْرٌ لَكَ وَلأَخِيكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ! قَالَ : فَخَلَّى عَنْهُ ، قَالَ: فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَسَأَلَهُ ؟ فَأَخْبَرَه بِمَا

قَالَ لَهُ ، قَالَ - فَأَعْنَفَهُ - :

« أَمَا إِنَّهُ كَانَ خَيْرًا مِمَّا هُوَ صَانِعٌ بِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ يَقُولُ : يَا رَبِّ ! سَلْ هَذَا : فِيمَ قَتَلَنِي ؟ ».

- **ضعيف الإسناد.**

١٠ / ١١ - القَوْدُ من السَّيِّدْ للمَولى

٤٧٥٠- عَن سَمُرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ، وَمَنْ جَدَعَهُ جَدَعْنَاهُ، وَمَنْ أَخْصَاهُ أَخْصَيْنَاهُ ».

- **ضعيف : « ابن ماجه » (٢٦٦٣).**

٤٧٥١- عَن سَمُرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ ».

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

٤٧٥٢- عَن سَمُرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ ».

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

١٦ / ١٧ - القِصَاصُ في السِّنِّ

٤٧٦٧- عَن سَمُرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ قَتَلَ عَبْدَهُ قَتَلْنَاهُ ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ ».

- **ضعيف : مضى (٤٧٥١).**

٤٧٦٨- عَن سَمُرَةَ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ خَصَى عَبْدَهُ خَصَيْنَاهُ ، وَمَنْ جَدَعَ عَبْدَهُ جَدَعْنَاهُ ».

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

٢١/ ٢٢- الْقَوَدُ فِي الطَّعْنَةِ

٤٧٨٧- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْسِمُ شَيْئًا ، أَقْبَلَ رَجُلٌ ، فَأَكَبَّ عَلَيْهِ ، فَطَعَنَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعُرْجُونٍ كَانَ مَعَهُ، فَخَرَجَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَعَالَ فَاسْتَقِدْ » ، قَال : بَلْ قَدْ عَفَوْتُ يَا رَسُولَ اللهِ !

- **ضعيف : « تيسير الانتفاع ».**

٤٧٨٨- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْسِمُ شَيْئًا ، إِذْ أَكَبَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ ، فَطَعَنَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِعُرْجُونٍ كَانَ مَعَهُ ، فَصَاحَ الرَّجُلُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

«تَعَالَ فَاسْتَقِدْ » ، قَالَ : بَلْ عَفَوْتُ يَا رَسُولَ اللهِ !

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

٢٢/ ٢٣- الْقَوَدُ مِنَ اللَّطْمَةِ

٤٧٨٩- عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلاً وَقَعَ فِي أَبٍ كَانَ لَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،

فَلَطَمَهُ الْعَبَّاسُ ، فَجَاءَ قَوْمُهُ ، فَقَالُوا : لَيَلْطِمَنَّهُ كَمَا لَطَمَهُ ، فَلَبِسُوا السِّلاحَ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَقَالَ :

« أَيُّهَا النَّاسُ ! أَيُّ أَهْلِ الأَرْضِ تَعْلَمُونَ أَكْرَمُ عَلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-؟»، فَقَالُوا : أَنْتَ ، فَقَالَ :

« إِنَّ الْعَبَّاسَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ؛ لا تَسُبُّوا مَوْتَانَا ؛ فَتُؤْذُوا أَحْيَاءَنَا » ، فَجَاءَ الْقَوْمُ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! نَعُوذُ بِاللهِ مِنْ غَضَبِكَ ؛ اسْتَغْفِرْ لَنَا.

- **ضعيف** : « **الضعيفة** » (**٢٣١٥**).

٢٣/ ٢٤- الْقَوَدُ مِنَ الْجَبْذَةِ

٤٧٩٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا نَقْعُدُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، فَإِذَا قَامَ قُمْنَا ، فَقَامَ يَوْمًا ، وَقُمْنَا مَعَهُ ، حَتَّى لَمَّا بَلَغَ وَسَطَ الْمَسْجِدِ ؛ أَدْرَكَهُ رَجُلٌ ، فَجَبَذَ بِرِدَائِهِ مِنْ وَرَائِهِ -وَكَانَ رِدَاؤُهُ خَشِنًا- ، فَحَمَّرَ رَقَبَتَهُ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! احْمِلْ لِي عَلَى بَعِيرَيَّ هَذَيْنِ ؛ فَإِنَّكَ لا تَحْمِلُ مِنْ مَالِكَ ، وَلا مِنْ مَالِ أَبِيكَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا ؛ وَأَسْتَغْفِرُ اللهَ ؛ لا أَحْمِلُ لَكَ حَتَّى تُقِيدَنِي مِمَّا جَبَذْتَ بِرَقَبَتِي ! » ، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ : لا وَاللهِ ، لا أُقِيدُكَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ؛ كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ : لا وَاللهِ لا أُقِيدُكَ ، فَلَمَّا سَمِعْنَا قَوْلَ الأَعْرَابِيِّ ؛ أَقْبَلْنَا إِلَيْهِ سِرَاعًا ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« عَزَمْتُ عَلَى مَنْ سَمِعَ كَلامِي ؛ أَنْ لا يَبْرَحَ مَقَامَهُ حَتَّى آذَنَ لَهُ » ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ : « يَا فُلانُ ! احْمِلْ لَهُ عَلَى بَعِيرٍ شَعِيرًا ، وَعَلَى بَعِيرٍ تَمْرًا » ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « انْصَرِفُوا ».

- ضعيف : « تيسير الإنتفاع » ، لكن قصة الأعرابي وجبذه وأمره ﷺ له بعطاءٍ في (ق) ، أَنَس.

٢٤/ ٢٥- الْقِصَاصُ مِنَ السَّلاطِينِ

٤٧٩١- عن عُمَرَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقِصُّ مِنْ نَفْسِهِ.

- ضعيف الإسناد.

٣٠/ ٣١- عَفْوُ النِّسَاءِ عَنِ الدَّمِ

٤٨٠٢- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« وَعَلَى الْمُقْتَتِلِينَ أَنْ يَنْحَجِزُوا ؛ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ وَإِنْ كَانَتِ امْرَأَةٌ ».

- ضعيف : « تيسير الانتفاع » حِصن.

٣٤ / ٣٥- ذِكر أسنان دِيَّةِ الخَطإِ

٤٨١٦- عن ابْنِ مَسْعُودٍ ، قال : قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ دِيَةَ الْخَطَإِ: عِشْرِينَ بِنْتَ مَخَاضٍ ، وَعِشْرِينَ ابْنَ مَخَاضٍ -ذُكُورًا- ، وَعِشْرِينَ بِنْتَ لَبُونٍ ، وَعِشْرِينَ جَذَعَةً ، وَعِشْرِينَ حِقَّةً .

- ضعيف : « ابن ماجه » (٢٦٣١).

٣٥/ ٣٦- ذِكْرُ الدِّيَةِ مِنَ الْوَرِقِ

٤٨١٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَتَلَ رَجُلٌ رَجُلاً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ دِيَتَهُ اثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا ، وَذَكَرَ قَوْلَهُ : ﴿ إِلاَّ أَنْ

أَغْنَاهُمُ اللهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ ﴾ فِي أَخْذِهِمُ الدِّيَةَ .

- ضعيف : « ابن ماجه » (٢٦٢٩).

٤٨١٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِاثْنَيْ عَشَرَ أَلْفًا . -يَعْنِي : فِي الدِّيَةِ-.

- ضعيف : « إرواء الغليل » (٧ / ٣٠٤).

٣٦/ ٣٧- عَقْلُ الْمَرْأَةِ

٤٨١٩-عن ابن عمرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« عَقْلُ الْمَرْأَةِ مِثْلُ عَقْلِ الرَّجُلِ ، حَتَّى يَبْلُغَ الثُّلُثَ مِنْ دِيَتِهَا ».

- ضعيف : « إرواء الغليل » (٢٢٤٧) ، « التعليق على الروضة الندية » (٢ / ٣١٠).

٣٩/ ٤٠- بَاب دِيَةِ جَنِينِ الْمَرْأَةِ

٤٨٢٩ - عن عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً خَذَفَتِ امْرَأَةً ، فَأَسْقَطَتِ الْمَخْذُوفَةُ ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَعَلَ عَقْلَ وَلَدِهَا خَمْسَ مِائَةٍ مِنَ الْغُرِّ ، وَنَهَى -يَوْمَئِذٍ- عَنِ الْخَذْفِ.

- ضعيف الإسناد.

٤٠/ ٤١- صِفَةُ شِبْهِ الْعَمْدِ ، وَعَلَى مَنْ دِيَةُ الأَجِنَّةِ وَشِبْهُ الْعَمْدِ ، وَذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ نُضَيْلَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ

٤٨٤٣- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَتِ امْرَأَتَانِ جَارَتَانِ -كَانَ بَيْنَهُمَا

صَخَبٌ- ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِحَجَرٍ ؛ فَأَسْقَطَتْ غُلامًا قَدْ نَبَتَ شَعْرُهُ مَيْتًا ، وَمَاتَتِ الْمَرْأَةُ ، فَقَضَى عَلَى الْعَاقِلَةِ الدِّيَةَ ، فَقَالَ عَمُّهَا : إِنَّهَا قَدْ أَسْقَطَتْ - يَا رَسُولَ اللهِ ! - غُلامًا قَدْ نَبَتَ شَعْرُهُ ! فَقَالَ أَبُو الْقَاتِلَةِ : إِنَّهُ كَاذِبٌ ؛ إِنَّهُ -وَاللَّهِ- مَا اسْتَهَلَّ ، وَلا شَرِبَ ، وَلا أَكَلَ ؟ فَمِثْلُهُ يُطَلّ ! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَسَجْعٌ كَسَجْعِ الْجَاهِلِيَّةِ وَكِهَانَتِهَا ؟ ! إِنَّ فِي الصَّبِيِّ غُرَّةً ».

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : كَانَتْ إِحْدَاهُمَا : مُلَيْكَةَ ، وَالأُخْرَى : أُمَّ غَطِيفٍ.

- ضعيف الإسناد.

٤٢/ ٤٣- الْعَيْنُ الْعَوْرَاءِ السَّادَّةِ لِمَكَانِهَا إِذَا طُمِسَتْ

٤٨٥٥-عن عبْدِ اللهِ بنِ عمرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى فِي الْعَيْنِ الْعَوْرَاءِ السَّادَّةِ لِمَكَانِهَا ، إِذَا طُمِسَتْ ؛ بِثُلُثِ دِيَتِهَا ، وَفِي الْيَدِ الشَّلاَّءِ ، إِذَا قُطِعَتْ ؛ بِثُلُثِ دِيَتِهَا ، وَفِي السِّنِّ السَّوْدَاءِ ، إِذَا نُزِعَتْ ؛ بِثُلُثِ دِيَتِهَا.

- حسن ؛ إن كان العلاء بن الحارث حدَّثَ به قبل الاختلاط : «الإرواء» (٢٢٩٣).

٤٦/ ٤٧- ذِكْرُ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِي الْعُقُولِ وَاخْتِلافُ النَّاقِلِينَ لَهُ

٤٨٦٨ - عن عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ كِتَابًا ؛ فِيهِ الْفَرَائِضُ ، وَالسُّنَنُ ، وَالدِّيَاتُ ، وَبَعَثَ بِهِ مَعَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، فَقُرِئَتْ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ ؛ هَذِهِ نُسْخَتُهَا :

« مِنْ مُحَمَّدٍ النَّبِيِّ ﷺ ، إِلَى شُرَحْبِيلَ بْنِ عَبْدِ كُلالٍ ، وَنُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ كُلالٍ ، وَالْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ كُلالٍ - قَيْلِ ذِي رُعَيْنٍ ، وَمَعَافِرَ ، وَهَمْدَانَ -: أَمَّا بَعْدُ » ، وَكَانَ فِي كِتَابِهِ أَنَّ : « مَنِ اعْتَبَطَ مُؤْمِنًا قَتْلاً عَنْ بَيِّنَةٍ ؛ فَإِنَّهُ قَوَدٌ؛ إِلاَّ أَنْ يَرْضَى أَوْلِيَاءُ الْمَقْتُولِ ، وَأَنَّ فِي النَّفْسِ الدِّيَةَ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ ، وَفِي الأَنْفِ إِذَا أُوعِبَ جَدْعُهُ الدِّيَةَ ، وَفِي اللِّسَانِ الدِّيَةَ ، وَفِي الشَّفَتَيْنِ الدِّيَةَ ، وَفِي الْبَيْضَتَيْنِ الدِّيَةَ ، وَفِي الذَّكَرِ الدِّيَةَ ، وَفِي الصُّلْبِ الدِّيَةَ ، وَفِي الْعَيْنَيْنِ الدِّيَةَ ، وَفِي الرِّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفَ الدِّيَةِ ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثَ الدِّيَةِ، وَفِي الْجَائِفَةِ ثُلُثَ الدِّيَةِ ، وَفِي الْمُنَقِّلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ مِنَ الإِبِلِ ، وَفِي كُلِّ أُصْبُعٍ مِنْ أَصَابِعِ الْيَدِ وَالرِّجْلِ عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ ، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ ، وَفِي الْمُوضِحَةِ خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ ، وَأَنَّ الرَّجُلَ يُقْتَلُ بِالْمَرْأَةِ ، وَعَلَى أَهْلِ الذَّهَبِ أَلْفُ دِينَارٍ ».

- ضعيف : « إرواء الغليل » (٢٢١٢) ، وأكثر فقراته لها شواهد فيه ، وقد تقدم بعضها.

٤٨٦٩- عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بن حَزْمٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عن جده ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى أَهْلِ الْيَمَنِ بِكِتَابٍ ؛ فِيهِ الْفَرَائِضُ ، وَالسُّنَنُ ، وَالدِّيَاتُ ، وَبَعَثَ بِهِ مَعَ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، فَقُرِئَ عَلَى أَهْلِ الْيَمَنِ هَذِهِ نُسْخَتُهُ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ ؛ إِلاَّ أَنَّهُ قَالَ : «... وَفِي الْعَيْنِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ، وَفِي الْيَدِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ ، وَفِي الرِّجْلِ الْوَاحِدَةِ نِصْفُ الدِّيَةِ».

- ضعيف : انظر ما قبله.

٤٨٧٠- عَن ابْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : قَرَأْتُ كِتَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّذِي كَتَبَ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ حِينَ بَعَثَهُ عَلَى نَجْرَانَ ، وَكَانَ الْكِتَابُ عِنْدَ أَبِي بَكْرِ بْنِ حَزْمٍ ، فَكَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« هَذَا بَيَانٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ ، - وَكَتَبَ الآيَاتِ ، مِنْهَا حَتَّى بَلَغَ- : ﴿ إِنَّ اللهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴾ ، ثُمَّ كَتَبَ : هَذَا كِتَابُ الْجِرَاحِ : فِي النَّفْسِ مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ . . . » نَحْوَهُ .

- ضعيف : **انظر ما قبله.**

٤٨٧١- عَن الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : جَاءَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَزْمٍ بِكِتَابٍ فِي رُقْعَةٍ مِنْ أَدَمٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ :

« هَذَا بَيَانٌ مِنَ اللهِ وَرَسُولِهِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ ﴾ ، - فَتَلا مِنْهَا آيَاتٍ ، ثُمَّ قَالَ - : فِي النَّفْسِ مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ ، وَفِي الْعَيْنِ خَمْسُونَ ، وَفِي الْيَدِ خَمْسُونَ ، وَفِي الرِّجْلِ خَمْسُونَ ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ ، وَفِي الْجَائِفَةِ ثُلُثُ الدِّيَةِ ، وَفِي الْمُنَقِّلَةِ خَمْسَ عَشْرَةَ فَرِيضَةً ، وَفِي الأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ ، وَفِي الأَسْنَانِ خَمْسٌ خَمْسٌ ، وَفِي الْمُوضِحَةِ خَمْسٌ » .

- ضعيف : **انظر ما قبله.**

٤٧٧٢ - عن أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، قَالَ : الْكِتَابُ الَّذِي كَتَبَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعَمْرِو بْنِ حَزْمٍ فِي الْعُقُولِ :

« إِنَّ فِي النَّفْسِ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ ، وَفِي الأَنْفِ إِذَا أُوعِيَ جَدْعًا مِائَةً مِنَ

الإِبِلِ ، وَفِي الْمَأْمُومَةِ ثُلُثُ النَّفْسِ ، وَفِي الْجَائِفَةِ مِثْلُهَا ، وَفِي الْيَدِ خَمْسُونَ ، وَفِي الْعَيْنِ خَمْسُونَ ، وَفِي الرِّجْلِ خَمْسُونَ ، وَفِي كُلِّ إِصْبَعٍ مِمَّا هُنَالِكَ عَشْرٌ مِنَ الإِبِلِ ، وَفِي السِّنِّ خَمْسٌ ، وَفِي الْمُوضِحَةِ خَمْسٌ ».

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

□□□□□

٤٧- كِتَابُ قَطْعِ السَّارِقِ

١- تَعْظِيمُ السَّرِقَةِ

٤٨٨٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ : قَالَ : لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلا يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَشْرَبُ الْخَمْرَ وَهُوَ مُؤْمِنٌ - وَذَكَرَ رَابِعَةً فَنَسِيتُهَا ـ ؛ فَإِذَا فَعَلَ ذَلِكَ ؛ خَلَعَ رِبْقَةَ الإِسْلامِ مِنْ عُنُقِهِ ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ.

- منكر : « الصحيحة » تحت الحديث (٣٠٠٠).

٣ - تَلْقِينُ السَّارِقِ

٤٨٩٢- عَن أَبِي أُمَيَّةَ الْمَخْزُومِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِلِصٍّ اعْتَرَفَ اعْتِرَافًا ، وَلَمْ يُوجَدْ مَعَهُ مَتَاعٌ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَا إِخَالُكَ سَرَقْتَ » ، قَالَ : بَلَى ، قَالَ : « اذْهَبُوا بِهِ فَاقْطَعُوهُ ، ثُمَّ جِيئُوا بِهِ» ، فَقَطَعُوهُ ، ثُمَّ جَاءُوا بِهِ ، فَقَالَ لَهُ :

« قُلْ : أَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ » ، فَقَالَ : أَسْتَغْفِرُ اللهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ ، قَالَ :

« اللَّهُمَّ تُبْ عَلَيْهِ ».

- ضعيف : « ابن ماجه » (٢٥٩٧).

٥- ما يكونَ حِرْزاً وما لا يَكون

٤٨٩٨- عَن صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : كُنْتُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ عَلَى خَمِيصَةٍ لِي ـ ثَمَنُهَا ثَلاثُونَ دِرْهَمًا ـ ، فَجَاءَ رَجُلٌ ، فَاخْتَلَسَهَا مِنِّي ، فَأُخِذَ الرَّجُلُ ، فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَمَرَ بِهِ لِيُقْطَعَ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : أَتَقْطَعُهُ مِنْ أَجْلِ ثَلاثِينَ دِرْهَمًا ؟ ! أَنَا أَبِيعُهُ وَأُنْسِئُهُ ثَمَنَهَا ، قَالَ :

« فَهَلاَّ كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ ؟ ! » .

- منكر : « إرواء الغليل » (٧ / ٣٤٥ - ٣٤٦) « تيسير الانتفاع » حميد.

٤٩٠٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ـ ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَسْتَعِيرُ الْحُلِيَّ لِلنَّاسِ ، ثُمَّ تُمْسِكُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لِتَتُبْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ، وَتَرُدَّ مَا تَأْخُذُ عَلَى الْقَوْمِ ـ ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ـ ، قُمْ يَا بِلالُ ! فَخُذْ بِيَدِهَا ، فَاقْطَعْهَا » .

- ضعيف الإسناد.

٦- ذكر اختلاف ألفاظ النَّاقلين لخبر الزهري في المَخْزومية التي سرِقَتْ

٤٩١١- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِسَارِقٍ ، فَقَطَعَهُ ، قَالُوا : مَا كُنَّا نُرِيدُ أَنْ يَبْلُغَ مِنْهُ هَذَا ! قَالَ :

« لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةَ لَقَطَعْتُهَا ! » .

- ضعيف الإسناد.

٩- ذكر الاختلاف على الزهري

٤٩٣٠-عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا تُقْطَعُ الْيَدُ إِلاّ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ ؛ ثُلُثِ دِينَارٍ ، أَوْ نِصْفِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ».

- منكر : « تيسير الانتفاع » خالد بن نزار.

١٠- ذكر اختلاف أبي بكر بن محمد ، وعبد الله بن أبي بكر ، عن عَمْرَةَ في هذا الحَديث

٤٩٥٧- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ فِي قِيمَةِ خَمْسَةِ دَرَاهِمَ.

- ضعيف : « تيسير الانتفاع » عيسى بن أبي عزة.

٤٩٥٨- عَن أَيْمَنَ ، قَالَ : لَمْ يَقْطَعِ النَّبِيُّ ﷺ السَّارِقَ إِلاّ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ ، وَثَمَنُ الْمِجَنِّ - يَوْمَئِذٍ - دِينَارٌ.

- منكر : المصدر نفسه ، أيمن.

٤٩٥٩- عَن أَيْمَنَ ، قَالَ : لَمْ تَكُنْ تُقْطَعُ الْيَدُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلاّ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ ؛ وَقِيمَتُهُ - يَوْمَئِذٍ - دِينَارٌ.

- منكر.

٤٩٦٠- عَن أَيْمَنَ ، قَالَ : لَمْ تُقْطَعِ الْيَدُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلاّ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ ؛ وَقِيمَةُ الْمِجَنِّ - يَوْمَئِذٍ - دِينَارٌ.

- منكر : انظر ما قبله.

٤٩٦١- عَن أَيْمَنَ ، قَالَ : لَمْ تُقْطَعِ الْيَدُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلاَّ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ ، وَثَمَنُهُ - يَوْمَئِذٍ - دِينَارٌ.

- منكر : انظر ما قبله.

٤٩٦٢- عَن أَيْمَنَ ، قَالَ : يُقْطَعُ السَّارِقُ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ ، وَكَانَ ثَمَنُ الْمِجَنِّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ دِينَارًا ، أَوْ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ.

- منكر : انظر ما قبله.

٤٩٦٣- عَن أَيْمَنَ ابْنِ أُمِّ أَيْمَنَ - يَرْفَعُهُ - ، قَالَ :

« لا تُقْطَعُ الْيَدُ إِلاَّ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ » ـ وَثَمَنُهُ يَوْمَئِذٍ دِينَارٌ ـ.

- منكر : انظر ما قبله.

٤٩٦٤- عَن أَيْمَنَ، قَالَ : لا يُقْطَعُ السَّارِقُ فِي أَقَلَّ مِنْ ثَمَنِ الْمِجَنِّ.

- ضعيف : انظر ما قبله.

٤٩٦٥-عن عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قال : ثَمَنُهُ - يَوْمَئِذٍ - عَشْرَةُ دَرَاهِمَ.

- شاذ.

٤٩٦٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ. . . مِثْلَهُ : كَانَ ثَمَنُ الْمِجَنِّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُقَوَّمُ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ.

- شاذ.

٤٩٦٩- عَن كَعْبٍ، قَالَ : مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ صَلَّى

- وفي لفظ : فَصَلَّى - الْعِشَاءَ الآخِرَةَ ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، فَأَتَمَّ - وفي لفظٍ : يُتِمُّ رُكُوعَهُنَّ - وَسُجُودَهُنَّ ، وَيَعْلَمُ مَا يَقْتَرِئُ - وفي لفظ : يَقْرَأُ - فِيهِنَّ ؛ كُنَّ لَهُ بِمَنْزِلَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ.

- **مقطوع موقوف : « الضعيفة » (٥٠٥٣).**

٤٩٧٠- عَن كَعْبٍ ، قَالَ : مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ شَهِدَ صَلاةَ الْعَتَمَةِ فِي جَمَاعَةٍ ، ثُمَّ صَلَّى إِلَيْهَا أَرْبَعًا مِثْلَهَا ؛ يَقْرَأُ فِيهَا ، وَيُتِمُّ رُكُوعَهَا وَسُجُودَهَا ؛ كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ مِثْلُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ.

- **مقطوع مرفوع : انظر ما قبله.**

٤٩٧١-عن ابنِ عمرٍو ، قَالَ : كَانَ ثَمَنُ الْمِجَنِّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ.

- **شاذ.**

١٣- بابُ ما لا قَطْعَ فيه

٤٩٨٩- عن جَابِرٍ : لَيْسَ عَلَى الْخَائِنِ قَطْعٌ .

- **ضعيف : والصحيح مرفوع كما تقدم.**

٤٩٩١- عَن جَابِرٍ ، قَالَ :

« لَيْسَ عَلَى خَائِنٍ قَطْعٌ ».

- **ضعيف : وصحيح مرفوع.**

١٤- بَاب قَطْعِ الرِّجْلِ مِنَ السَّارِقِ بَعْدَ الْيَدِ

٤٩٩٢- عَن الْحَارِثِ بْنِ حَاطِبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِلِصٍّ ، فَقَالَ : « اقْتُلُوهُ »، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّمَا سَرَقَ ! فَقَالَ : « اقْتُلُوهُ »، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّمَا سَرَقَ ! قَالَ :

« اقْطَعُوا يَدَهُ » ، قَالَ : ثُمَّ سَرَقَ ، فَقُطِعَتْ رِجْلُهُ ، ثُمَّ سَرَقَ عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، حَتَّى قُطِعَتْ قَوَائِمُهُ كُلُّهَا ، ثُمَّ سَرَقَ - أَيْضًا - الْخَامِسَةَ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَعْلَمَ بِهَذَا حِينَ قَالَ: « اقْتُلُوهُ » ، ثُمَّ دَفَعَهُ إِلَى فِتْيَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ لِيَقْتُلُوهُ؛ مِنْهُمْ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ - وَكَانَ يُحِبُّ الإِمَارَةَ - ، فَقَالَ : أَمِّرُونِي عَلَيْكُمْ ، فَأَمَّرُوهُ عَلَيْهِمْ ، فَكَانَ إِذَا ضَرَبَ ضَرَبُوهُ ؛ حَتَّى قَتَلُوهُ.

- منكر : « إرواء الغليل » (٨ / ٨٨).

١٦- القَطْعُ في السَّفَرِ

٤٩٩٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا سَرَقَ الْعَبْدُ ؛ فَبِعْهُ وَلَوْ بِنَشٍّ ».

- ضعيف : « ابن ماجه » (٢٥٨٩).

١٨- تَعْلِيقُ يَدِ السَّارِقِ فِي عُنُقِهِ

٤٩٩٧- عَن ابْنِ مُحَيْرِيزٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ فَضَالَةَ بْنَ عُبَيْدٍ عَن تَعْلِيقِ يَدِ السَّارِقِ فِي عُنُقِهِ ؟ قَالَ : سُنَّةٌ ؛ قَطَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَ سَارِقٍ ، وَعَلَّقَ

يَدَهُ فِي عُنُقِهِ.

- **ضعيف : « إرواء الغليل » (٢٤٣٢).**

٤٩٩٨- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِفَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ: أَرَأَيْتَ تَعْلِيقَ الْيَدِ فِي عُنُقِ السَّارِقِ ؛ مِنَ السُّنَّةِ هُو ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَارِقٍ ، فَقَطَعَ يَدَهُ ، وَعَلَّقَهُ فِي عُنُقِهِ .

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

٤٩٩٩- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يُغَرَّمُ صَاحِبُ سَرِقَةٍ ، إِذَا أُقِيمَ عَلَيْهِ الْحَدُّ ».

- **ضعيف : « تيسير الانتفاع » حسان بن عبد الله.**

❑❑❑❑❑

٤٩- كِتَابُ الزِّينَةِ مِنَ السُّنَنِ

١- الْفِطْرَةُ

٥٠٥٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : الْخِتَانُ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَنَتْفُ الضَّبْعِ ، وَتَقْلِيمُ الظُّفْرِ ، وَتَقْصِيرُ الشَّارِبِ ».

- **ضعيف : « إرواء الغليل » (٧٣).**

٤- النَّهْيُ عَن حَلْقِ الْمَرْأَةِ رَأْسَهَا

٥٠٦٤- عَن عَلِيٍّ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَحْلِقَ الْمَرْأَةُ رَأْسَهَا.

- **ضعيف : « الترمذي » (٩٢٣).**

٥- النَّهيُ عَنْ القَزَعِ

٥٠٦٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« نَهَانِي اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ عَن الْقَزَعِ ».

- **منكر : و الصحيح ما بعده.**

١٧- الخِضَابُ بالصُّفْرَةِ

٥١٠٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ يَكْرَهُ عَشْرَ خِصَالٍ : الصُّفْرَةَ ـ يَعْنِي : الْخَلُوقَ ـ ، وَتَغْيِيرَ الشَّيْبِ ، وَجَرَّ الإِزَارِ ، وَالتَّخَتُّمَ بِالذَّهَبِ ، وَالضَّرْبَ بِالْكِعَابِ ، وَالتَّبَرُّجَ بِالزِّينَةِ لِغَيْرِ مَحَلِّهَا ، وَالرُّقَى إِلاَّ بِالْمُعَوِّذَاتِ ، وَتَعْلِيقَ التَّمَائِمِ ، وَعَزْلَ الْمَاءِ بِغَيْرِ مَحَلِّهِ ، وَإِفْسَادَ الصَّبِيِّ غَيْرَ مُحَرِّمِهِ.

- منكر : « تيسير الانتفاع » عبد الرحمن بن حرملة ، « المشكاة » (٤٣٩٧).

١٩- كَرَاهِيَةُ رِيحِ الْحِنَّاءِ

٥١٠٥- عَنْ كَرِيمَةَ ، قَالَت : سَمِعْتُ عَائِشَةَ سَأَلَتْهَا امْرَأَةٌ عَن الْخِضَابِ بِالْحِنَّاءِ ؟ ـ قَالَت : لا بَأْسَ بِهِ ، وَلَكِنْ أَكْرَهُ هَذَا ؛ لأَنَّ حِبِّي ﷺ كَانَ يَكْرَهُ رِيحَهُ - تَعْنِي : النَّبِيَّ ﷺ -.

- ضعيف : « الضعيفة » (٤٢٩٠).

٢٠- النَّتْفُ

٥١٠٦- عن شُفَيٍّ أَنَّهُ قال: خَرَجْتُ أَنَا وَصَاحِبٌ لِي يُسَمَّى ، أَبَا عَامِرٍ - رَجُلٌ مِنَ الْمَعَافِرِ - لِنُصَلِّيَ بِإِيلِيَاءَ ، وَكَانَ قَاصُّهُمْ رَجُلاً مِنَ الأَزْدِ - يُقَالُ لَهُ : أَبُو رَيْحَانَةَ - مِنَ الصَّحَابَةِ - ، قَالَ أَبُو الْحُصَيْنِ : فَسَبَقَنِي صَاحِبِي إِلَى الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ ، فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَقَالَ : هَلْ أَدْرَكْتَ قَصَصَ أَبِي رَيْحَانَةَ ؟ فَقُلْتُ : لا ، فَقَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : نَهَى

رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن عَشْرٍ : عَن الْوَشْرِ ، وَالْوَشْمِ ، وَالنَّتْفِ ، وَعَنْ مُكَامَعَةِ الرَّجُلِ الرَّجُلَ بِغَيْرِ شِعَارٍ ، وَعَنْ مُكَامَعَةِ الْمَرْأَةِ الْمَرْأَةَ بِغَيْرِ شِعَارٍ ، وَأَنْ يَجْعَلَ الرَّجُلُ أَسْفَلَ ثِيَابِهِ حَرِيرًا مِثْلَ الأَعَاجِمِ ـ أَوْ يَجْعَلَ عَلَى مَنْكِبَيْهِ حَرِيرًا أَمْثَالَ الأَعَاجِمِ ـ ، وَعَنِ النُّهْبَى ، وَعَنْ رُكُوبِ النُّمُورِ ، وَلُبُوسِ الْخَوَاتِيمِ ؛ إِلاَّ لِذِي سُلْطَانٍ.

- **ضعيف : « المشكاة » (٤٣٥٥).**

٢٤- الْمُتَنَمِّصاتُ

٥١١٦- عَنْ عَائِشَةَ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْوَاشِمَةِ ، وَالْمُسْتَوْشِمَةِ ، وَالْوَاصِلَةِ ، وَالْمُسْتَوْصِلَةِ ، وَالنَّامِصَةِ، وَالْمُتَنَمِّصَةِ.

- **ضعيف الإسناد.**

٢٧- تَحْرِيمُ الوَشْرِ

٥١٢٥- عَن أَبِي الْحُصَيْنِ الْحِمْيَرِيِّ ، أَنَّهُ كَانَ هُوَ وَصَاحِبٌ لَهُ يَلْزَمَانِ أَبَا رَيْحَانَةَ ؛ يَتَعَلَّمَانِ مِنْهُ خَيْرًا ، قَالَ : فَحَضَرَ صَاحِبِي يَوْمًا ، فَأَخْبَرَنِي صَاحِبِي ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا رَيْحَانَةَ يَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَرَّمَ الْوَشْرَ ، وَالْوَشْمَ ، وَالنَّتْفَ.

- **ضعيف : مضى (٥١٠٦).**

٣١- الْعَنْبَرُ

٥١٣١- عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ

ﷺ يَتطَيَّبُ ؟ قَالَت : نَعَمْ ؛ بِذِكَارَةِ الطِّيبِ ؛ الْمِسْكِ ، وَالْعَنْبَرِ.

- **ضعيف الإسناد.**

٣٤- التَّزَعْفُرُ وَالخَلوقُ

٥١٣٥- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، قالَ : جَاءَ رَجُلٌ إلى النَّبِيِّ ﷺ ؛ بِهِ رَدْعٌ مِنْ خَلوقٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « اذْهَبْ فَانْهَكْهُ » ، ثمَّ أَتَاهُ ، فَقَالَ :

« اذْهَبْ فَانْهَكْهُ ، ثُمَّ لا تَعُدْ ».

- **ضعيف : « تيسير الانتفاع » عِمْران بن ظبيان.**

٥١٣٦- عَن يعلى بن مُرَّةَ ، أَنَّهُ مَرَّ على النَّبِيِّ ﷺ وهو مُتَخَلِّقٌ ، فَقَالَ لَهُ : « هلْ لَكَ امرأَةٌ ؟ » ، قلت : لا ، قَالَ :

« فاغسِلْهُ ، ثُمَّ اغْسِلْهُ ، ثُمَّ لا تَعُدْ ».

- **ضعيف : « تيسير الانتفاع » عبد الله بن حفص.**

٥١٣٧- عن يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَبْصَرَ رَجُلاً مُتَخَلِّقًا ، قَالَ :

« اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ ، ثُمَّ اغْسِلْهُ ، وَلا تَعُدْ ».

- **ضعيف : « تيسير الانتفاع » عبد الله بن حفص.**

٥١٣٩- عَن يَعْلَى بْنِ مُرَّةَ الثَّقَفِيِّ ، قَالَ : أَبْصَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَبِي رَدْعٌ مِنْ خَلُوقٍ ، قَالَ : « يَا يَعْلَى ! لَكَ امْرَأَةٌ ؟ » ، قُلْتُ : لا ،

قَالَ :

« اغْسِلْهُ ، ثُمَّ لا تَعُدْ ، ثُمَّ اغْسِلْهُ ، ثُمَّ لا تَعُدْ ، ثُمَّ اغْسِلْهُ ، ثُمَّ لا تَعُدْ ».

قَالَ : فَغَسَلْتُهُ ، ثُمَّ لَمْ أَعُدْ ، ثُمَّ غَسَلْتُهُ ، ثُمَّ لَمْ أَعُدْ ، ثُمَّ غَسَلْتُهُ ، ثُمَّ لَمْ أَعُدْ.

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

٥١٤٠- عَن يَعْلَى ، قَالَ : مَرَرْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا مُتَخَلِّقٌ، فَقَالَ : « أَيْ يَعْلَى ! هَلْ لَكَ امْرَأَةٌ ؟ » قُلْتُ : لا ، قَالَ :

« اذْهَبْ فَاغْسِلْهُ ، ثُمَّ اغْسِلْهُ ، ثُمَّ اغْسِلْهُ ، ثُمَّ لا تَعُدْ » ، قَالَ : فَذَهَبْتُ فَغَسَلْتُهُ ، ثُمَّ غَسَلْتُهُ ، ثُمَّ غَسَلْتُهُ ، ثُمَّ لَمْ أَعُدْ.

- **ضعيف : انظر ما قبله.**

٣٩- الكَراهِيَةُ للنِّساءِ في إظهارِ الحُلِيِّ والذَّهَبِ

٥١٥٢ - عَن أُخْتِ حُذَيْفَةَ ، قَالَت : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ:

« يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ! أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحَلَّيْنَ ؟ ! أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنِ امْرَأَةٍ تَحَلَّتْ ذَهَبًا تُظْهِرُهُ ؛ إِلاَّ عُذِّبَتْ بِهِ ».

- **ضعيف :انظر ما بعده.**

٥١٥٣- عَن أُخْتِ حُذَيْفَةَ ، قَالَت : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ:

« يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ ! أَمَا لَكُنَّ فِي الْفِضَّةِ مَا تَحَلَّيْنَ ؟ ! أَمَا إِنَّهُ لَيْسَ مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تُحَلَّى ذَهَبًا تُظْهِرُهُ ؛ إِلاَّ عُذِّبَتْ بِهِ ».

- **ضعيف : « التعليق الرغيب » (١ / ٢٧٤).**

٥١٥٤- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَيُّمَا امْرَأَةٍ تَحَلَّتْ - يَعْنِي : بِقِلادَةٍ - مِنْ ذَهَبٍ ؛ جُعِلَ فِي عُنُقِهَا مِثْلُهَا مِنَ النَّارِ ، وَأَيُّمَا امْرَأَةٍ جَعَلَتْ فِي أُذُنِهَا خُرْصًا مِنْ ذَهَبٍ جَعَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي أُذُنِهَا مِثْلَهُ خُرْصًا مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

- **ضعيف : « التعليق الرغيب » (١ / ٢٧٣) ، « المشكاة » (٤٤٠٢).**

٥١٥٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ ، فَقَالَت : يَا رَسُولَ اللهِ ! سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ ؟ قَالَ : « سِوَارَانِ مِنْ نَارٍ » ، قَالَت : يَا رَسُولَ اللهِ ! طَوْقٌ مِنْ ذَهَبٍ ؟ قَالَ : « طَوْقٌ مِنْ نَارٍ » قَالَت : قُرْطَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ ؟ قَالَ : « قُرْطَيْنِ مِنْ نَارٍ » ، قَالَ : وَكَانَ عَلَيْهَا سِوَارَانِ مِنْ ذَهَبٍ ؛ فَرَمَتْ بِهِمَا ، قَالَت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا لَمْ تَتَزَيَّنْ لِزَوْجِهَا صَلِفَتْ عِنْدَهُ ؟ قَالَ :

« مَا يَمْنَعُ إِحْدَاكُنَّ أَنْ تَصْنَعَ قُرْطَيْنِ مِنْ فِضَّةٍ ، ثُمَّ تُصَفِّرَهُ بِزَعْفَرَانٍ أَوْ بِعَبِيرٍ . ؟ ! ».

- **ضعيف : « آداب الزفاف ».**

٤٢- الرُّخْصَةُ فِي خَاتَمِ الذَّهَبِ لِلرِّجَالِ

٥١٧٨- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ لِصُهَيْبٍ : مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ خَاتَمَ الذَّهَبِ ؟ قَالَ : قَدْ رَآهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ، فَلَمْ يَعِبْهُ ! قَالَ : مَنْ هُوَ ؟ قَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- ضعيف الإسناد.

٤٥- حديث أبي هريرة ، والاختلاف على قتادة

٥٢٠٤ - عَن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، أَنَّ رَجُلاً كَانَ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ ، وَفِي يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِخْصَرَةٌ ، أَوْ جَرِيدَةٌ ، فَضَرَبَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ إِصْبَعَهُ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : مَا لِي يَا رَسُولَ اللهِ؟! قَالَ : « أَلا تَطْرَحُ هَذَا الَّذِي فِي إِصْبَعِكَ ؟ ! » ، فَأَخَذَهُ الرَّجُلُ ، فَرَمَى بِهِ ، فَرآهُ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « مَا فَعَلَ الْخَاتَمُ ؟ » ، قَالَ: رَمَيْتُ بِهِ ، قَالَ :

«مَا بِهَذَا أَمَرْتُكَ ، إِنَّمَا أَمَرْتُكَ أَنْ تَبِيعَهُ ، فَتَسْتَعِينَ بِثَمَنِهِ ».

- ضعيف الإسناد.

٤٦- مِقْدَارُ مَا يُجْعَلُ فِي الْخَاتَمِ مِنَ الْفِضَّةِ

٥٢١٠- عَنْ بُرَيْدَةَ ، أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ حَدِيدٍ ، فَقَالَ : « مَا لِي أَرَى عَلَيْكَ حِلْيَةَ أَهْلِ النَّارِ ؟ !» ، فَطَرَحَهُ ، ثُمَّ جَاءَهُ، وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ شَبَهٍ ، فَقَالَ : « مَا لِي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ

الأَصْنَامِ !؟ »، فَطَرَحَهُ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ! مِنْ أَيِّ شَيْءٍ أَتَّخِذُهُ ؟ قَالَ:

« مِنْ وَرِقٍ ، وَلا تُتِمَّهُ مِثْقَالاً ».

- **ضعيف : « آداب الزفاف » (١٢٨) ، « المشكاة » (٤٣٩٦).**

٤٩- لُبْسُ خَاتَمِ حَدِيدٍ مَلْوِيٌّ عَلَيْهِ بِفِضَّةٍ

٥٢٢٠- عَنْ مُعَيْقِيبٍ ، قَالَ : كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيدًا مَلْوِيّاً عَلَيْهِ فِضَّةٌ ، قَالَ : وَرُبَّمَا كَانَ فِي يَدِي.

فَكَانَ مُعَيْقِيبٌ عَلَى خَاتَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- **ضعيف : « تيسير الانفاع » إياس بن الحارث.**

٥٠- لُبْسُ خَاتَمِ صُفْرٍ

٥٢٢١- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : أَقْبَلَ رَجُلٌ مِنَ الْبَحْرَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ ؛ وَكَانَ فِي يَدِهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ ، وَجُبَّةُ حَرِيرٍ ؛ فَأَلْقَاهُمَا ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ ، ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَتَيْتُكَ آنِفًا ، فَأَعْرَضْتَ عَنِّي ، فَقَالَ : « إِنَّهُ كَانَ فِي يَدِكَ جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ » ، قَالَ : لَقَدْ جِئْتُ إِذًا بِجَمْرٍ كَثِيرٍ ! قَالَ : « إِنَّ مَا جِئْتَ بِهِ لَيْسَ بِأَجْزَأَ عَنَّا مِنْ حِجَارَةِ الْحَرَّةِ ، وَلَكِنَّهُ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا » ، قَالَ : فَمَاذَا أَتَخَتَّمُ ؟ قَالَ:

« حَلْقَةً مِنْ حَدِيدٍ أَوْ وَرِقٍ أَوْ صُفْرٍ ».

- **ضعيف : « آداب الزفاف » (١٣٠).**

٥١- قَوْلُ النَّبِيِّ ﷺ : « لا تَنْقُشُوا عَلَى خَوَاتِيمِكُمْ عَرَبِيّاً »

٥٢٢٤- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَسْتَضِيئُوا بِنَارِ الْمُشْرِكِينَ ، وَلا تَنْقُشُوا عَلَى خَوَاتِيمِكُمْ عَرَبِيّاً ».

- **ضعيف : « الضعيفة » (٤٧٨١).**

٥٢٢٨- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ الْخَلاءَ نَزَعَ خَاتَمَهُ.

- **ضعيف : « ابن ماجه » (٣٠٣).**

٦٠- تسكينُ الشَّعْرِ

٥٢٥٢- عَن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : كَانَتْ لَهُ جُمَّةٌ ضَخْمَةٌ ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يُحْسِنَ إِلَيْهَا ، وَأَنْ يَتَرَجَّلَ كُلَّ يَوْمٍ.

- **ضعيف : « الصحيحة » تحت الحديث (٢٢٥٢).**

٧٣- التَّزَعْفُرُ

٥٢٧٢- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُزَعْفِرَ الرَّجُلُ جِلْدَهُ.

- **ضعيف الإسناد.**

٨٤- ذِكْرُ الرُّخْصَةِ لِلنِّسَاءِ فِي لُبْسِ السِّرَاءِ

٥٣١١- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ النَّبِيِّ ﷺ قَمِيصَ

حَرِيرٍ سِيَرَاءَ.

- شاذ : والمحفوظ : « أم كلثوم » مكان « زينب » ، « ابن ماجه » (٣٥٩٨) وهو الذي بعده.

❑❑❑❑❑

٥٠- كِتَابُ آدَابِ الْقُضَاةِ

١٠- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ فِيهِ

٥٤٠٨ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : إِنَّ أَبِي أَدْرَكَهُ الْحَجُّ وَهُوَ شَيْخٌ كَبِيرٌ ، لا يَثْبُتُ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، فَإِنْ شَدَدْتُهُ خَشِيتُ أَنْ يَمُوتَ ! أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ :

« أَفَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَقَضَيْتَهُ ، أَكَانَ مُجْزِئًا ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« فَحُجَّ عَن أَبِيكَ ».

- شاذ مضطرب : والمحفوظ : أن السائل امرأة ، والمسؤول عنه أبوها كما في « الصحيح ».

٥٤٠٩- عَن الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أُمِّي عَجُوزٌ كَبِيرَةٌ ، إِنْ حَمَلْتُهَا لَمْ تَسْتَمْسِكْ ، وَإِنْ رَبَطْتُهَا خَشِيتُ أَنْ أَقْتُلَهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّكَ دَيْنٌ ! أَكُنْتَ قَاضِيَهُ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« فَحُجَّ ، عَن أُمِّكَ ».

- شاذ : والمحفوظ خلافه كما ذكرت في الذي قبله.

٥٤١٠- عَن الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ ، لا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ ، وَإِنْ حَمَلْتُهُ لَمْ يَسْتَمْسِكْ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ :

« حُجَّ عَن أَبِيكَ ».

- شاذ : انظر ما قبله.

٣٥- الْقَضَاءُ فِيمَنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ بَيِّنَةٌ

٥٤٣٩- عَن أَبِي مُوسَى ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي دَابَّةٍ، لَيْسَ لِوَاحِدٍ مِنْهُمَا بَيِّنَةٌ ، فَقَضَى بِهَا بَيْنَهُمَا نِصْفَيْنِ.

- ضعيف : « ابن ماجه » (٢٣٣٠).

❑ ❑ ❑ ❑ ❑

٥١- كِتَابُ الاسْتِعَاذَةِ

٦- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْبُخْلِ

٥٤٦١- عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ ؛ مِنَ الْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَسُوءِ الْعُمُرِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ.

- **ضعيف : مضى (٥٤٥٨).**

١٤- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الذِّلَّةِ

٥٤٧٦- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الْفَقْرِ ، وَالْقِلَّةِ ، وَالذِّلَّةِ ، وَأَنْ تَظْلِمَ أَوْ تُظْلَمَ ».

- **ضعيف : « ابن ماجه » (٣٨٤٢).**

١٥- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْقِلَّةِ

٥٤٧٨- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الْفَقْرِ ، وَمِنَ الْقِلَّةِ ، وَمِنَ الذِّلَّةِ ، وَأَنْ أَظْلِمَ ، أَوْ أُظْلَمَ ».

- **ضعيف : مضى آنفاً.**

١٦- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْفَقْرِ

٥٤٧٩- عن أبي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنَ الْفَقْرِ ، وَالْقِلَّةِ ، وَالذِّلَّةِ ، وَأَنْ تَظْلِمَ أَوْ تُظْلَمَ ».

- ضعيف : مضى آنفاً.

٢١- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الشِّقَاقِ وَالنِّفَاقِ وَسُوءِ الأَخْلاقِ

٥٤٨٦- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الشِّقَاقِ ، وَالنِّفَاقِ ، وَسُوءِ الأَخْلاقِ ».

- ضعيف : « المشكاة » (٢٤٦٨) التحقيق الثاني ، « ضعيف أبي داود » (٢٧١).

٢٣- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الدَّيْنِ

٥٤٨٨- عن أبي سَعِيدٍ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْكُفْرِ ، وَالدَّيْنِ » ، قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَتَعْدِلُ الدَّيْنَ بِالْكُفْرِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « نَعَمْ ».

- ضعيف : « غاية المرام » (٣٤٨) ، « التعليق الرغيب » (٣ / ٣٢).

٥٤٨٩- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أَعُوذُ بِاللهِ مِنَ الْكُفْرِ ، وَالدَّيْنِ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : تَعْدِلُ الدَّيْنَ

بِالْكُفْرِ؟! قَالَ : « نَعَمْ » .

- ضعيف : انظر ما قبله.

٢٩- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ الْكُفْرِ

٥٥٠٠- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ ، وَالْفَقْرِ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : وَيُعْدَلانِ؟ قَالَ : « نَعَمْ ».

- ضعيف : مضى (٢٦٤ - ٢٦٥).

٤٨- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ شَيَاطِينِ الإِنْسِ

٥٥٢٢- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهِ ، فَجِئْتُ ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ :

« يَا أَبَا ذَرٍّ ! تَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ شَرِّ شَيَاطِينِ الْجِنِّ وَالإِنْسِ » ، قُلْتُ : أَوَ لِلإِنْسِ شَيَاطِينُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ».

- ضعيف الإسناد.

❑❑❑❑❑

٥٢- كِتَابُ الأَشْرِبَةِ

١٩- تَأْوِيلُ قَوْلِ اللهِ - تَعَالَى - : ﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾

٥٥٩٠- عَن إِبْرَاهِيمَ ، وَالشَّعْبِيِّ ، قَالا : السَّكَرُ خَمْرٌ.

- ضعيف : عنهما.

٢٣- تَحْرِيمُ كُلِّ شَرَابٍ أَسْكَرَ

٥٦١٦- عَن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ الْجَزَرِيِّ ، قَالَ : كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ : لا تَشْرَبُوا مِنَ الطِّلاءِ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثَاهُ ، وَيَبْقَى ثُلُثُهُ ؛ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

- ضعيف الإسناد مقطوع.

٢٩- الْجَرُّ الأَخْضَرُ

٥٦٣٧- عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ الأَخْضَرِ ، قُلْتُ : فَالأَبْيَضُ ؟ قَالَ : لا أَدْرِي.

- صحيح : خ (٥٥٩٦) بلفظ : « لا » ، لم يذكر : « أدري » ، وهو شاذ.

٥٦٣٨-عَنْ ابْنَ أَبِي أَوْفَى ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ الأَخْضَرِ وَالأَبْيَضِ.

- صحيح : دون قوله : « والأبيض » ؛ فإنه مدرج.

٣٤- ذِكْرُ النَّهْيِ عَن نَبِيذِ الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيَّرِ وَالْحَنْتَمِ

٥٦٥٧- عَن هُنَيْدَةَ بِنْتِ شَرِيكِ بْنِ أَبَانَ ، قَالَت : لَقِيتُ عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - بِالْخُرَيْبَةِ ، فَسَأَلْتُهَا عَن الْعكَرِ ؟ فَنَهَتْنِي عَنْهُ ، وَقَالَتِ: انْبِذِي عَشِيَّةً ، وَاشْرَبِيهِ غُدْوَةً ، وَأَوْكِي عَلَيْهِ ، وَنَهَتْنِي عَن الدُّبَّاءِ ، وَالنَّقِيرِ، وَالْمُزَفَّتِ ، وَالْحَنْتَمِ.

- ضعيف : « تيسير الانتفاع » طَوْد بن عبد الملك.

٣٦- ذِكْرُ الدَّلالَةِ عَلَى النَّهْيِ لِلْمَوْصُوفِ مِنَ الأَوْعِيَةِ - الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا- كَانَ حَتْمًا لازِمًا لا عَلَى تَأْدِيب

٥٦٦٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : أَلَمْ يَقُلِ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ مَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : أَلَمْ يَقُلِ اللهُ : ﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ﴾ ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : فَإِنِّي أَشْهَدُ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ نَهَى عَن النَّقِيرِ ، وَالْمُقَيَّرِ ، وَالدُّبَّاءِ ، وَالْحَنْتَمِ.

- ضعيف : « تيسير الانتفاع » أنس.

٤٣- ذِكْرُ الرِّوَايَةِ الْمُبَيِّنَةِ عَن صَلَوَاتِ شَارِبِ الْخَمْرِ

٥٦٨١- عَن مَسْرُوقٍ : قَالَ الْقَاضِي : إِذَا أَكَلَ الْهَدِيَّةَ ؛ فَقَدْ أَكَلَ السُّحْتَ ، وَإِذَا قَبِلَ الرِّشْوَةَ بَلَغَتْ بِهِ الْكُفْرَ.

وَقَالَ مَسْرُوقٌ : مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فَقَدْ كَفَرَ ؛ وَكُفْرُهُ أَنْ لَيْسَ لَهُ صَلاةٌ.

- ضعيف الإسناد مقطوع.

٤٤- ذِكْرُ الآثَامِ الْمُتَوَلِّدَةِ عَن شُرْبِ الْخَمْرِ ؛ مِنْ تَرْكِ الصَّلَوَاتِ وَمِنْ قَتْلِ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ وَمِنْ وُقُوعٍ عَلَى الْمَحَارِمِ

٥٦٨٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ ، فَجَعَلَهَا فِي بَطْنِهِ ؛ لَمْ يَقْبَلِ اللهُ مِنْهُ صَلاةً سَبْعًا، إِنْ مَاتَ فِيهَا - و في لفظ : فِيهِنَّ - مَاتَ كَافِرًا ، فَإِنْ أَذْهَبَتْ عَقْلَهُ عَن شَيْءٍ مِنَ الْفَرَائِضِ - وفي لفظ : الْقُرْآنِ - ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، إِنْ مَاتَ فِيهَا - وفي لفظ : فِيهِنَّ - مَاتَ كَافِرًا ».

- ضعيف : المصدر السابق.

٤٧- تَغْرِيبُ شَارِبِ الْخَمْرِ

٥٦٩٢- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ : غَرَّبَ عُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- رَبِيعَةَ بْنَ أُمَيَّةَ فِي الْخَمْرِ إِلَى خَيْبَرَ ، فَلَحِقَ بِهِرَقْلَ ، فَتَنَصَّرَ ، فَقَالَ عُمَرُ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : لا أُغَرِّبُ بَعْدَهُ مُسْلِمًا.

- ضعيف الإسناد.

٤٨- ذِكْرُ الأَخْبَارِ الَّتِي اعْتَلَّ بِهَا مَنْ أَبَاحَ شَرَابَ السُّكْرِ

٥٦٩٤- عَنْ بُرَيْدَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْمُزَفَّتِ.

- ضعيف الإسناد.

٥٦٩٥- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : اشْرَبُوا وَلا تَسْكَرُوا.

- ضعيف الإسناد موقوفاً : لكن صحّ مرفوعاً ، وانظر حديث بُرَيدَةَ في « الصحيح » (٥٦٩٣).

٥٦٩٦- عَنْ جَسْرَةَ بِنْتِ دَجَاجَةَ الْعَامِرِيَّةِ ، قَالَت : سَمِعْتُ عَائِشَةَ سَأَلَهَا أُنَاسٌ ؛ كُلُّهُمْ يَسْأَلُ عَنِ النَّبِيذِ ، يقُولُ : نَنْبِذُ التَّمْرَ غُدْوَةً ، وَنَشْرَبُهُ عَشِيّاً ، وَنَنْبِذُهُ عَشِيّاً ، وَنَشْرَبُهُ غُدْوَةً ؟ قَالَت : لا أُحِلُّ مُسْكِرًا ، وَإِنْ كَانَ خُبْزًا ، وَإِنْ كَانَتْ مَاءً ؛ قَالَتْهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ.

- ضعيف الإسناد.

٥٧٠٩- عَن قَيْسِ بْنِ وَهْبَانَ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ؛ قُلْتُ : إِنَّ لِي جُرَيْرَةً أَنْتَبِذُ فِيهَا ، حَتَّى إِذَا غَلَى وَسَكَنَ شَرِبْتُهُ ؟ قَالَ : مُذْ كَمْ هَذَا شَرَابُكَ ؟ قُلْتُ : مُذْ عِشْرُونَ سَنَةً - أَوْ قَالَ : مُذْ أَرْبَعُونَ سَنَةً - ، قَالَ : طَالَمَا تَرَوَّتْ عُرُوقُكَ مِنَ الْخَبَثِ.

- ضعيف : « تيسير الانتفاع ».

٥٧١٠- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قال : رَأَيْتُ رَجُلاً جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ نَبِيذٌ ، وَهُوَ عِنْدَ الرُّكْنِ ، وَدَفَعَ إِلَيْهِ الْقَدَحَ ، فَرَفَعَهُ إِلَى فِيهِ ،

فَوَجَدَهُ شَدِيدًا ، فَرَدَّهُ عَلَى صَاحِبِهِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَحَرَامٌ هُوَ ؟ فَقَالَ : « عَلَيَّ بِالرَّجُلِ » ، فَأُتِيَ بِهِ ، فَأَخَذَ مِنْهُ الْقَدَحَ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ، فَصَبَّهُ فِيهِ ، فَرَفَعَهُ إِلَى فِيهِ، فَقَطَّبَ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ - أَيْضًا -، فَصَبَّهُ فِيهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِذَا اغْتَلَمَتْ عَلَيْكُمْ هَذِهِ الأَوْعِيَةُ ؛ فَاكْسِرُوا مُتُونَهَا بِالْمَاءِ ».

- **ضعيف الإسناد.**

٥٧١٨- عَنْ رُقَيَّةَ بِنْتِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ ، قَالَت : كُنْتُ فِي حَجْرِ ابْنِ عُمَرَ ، فَكَانَ يُنْقَعُ لَهُ الزَّبِيبُ ، فَيَشْرَبُهُ مِنَ الْغَدِ ، ثُمَّ يُجَفَّفُ الزَّبِيبُ ، وَيُلْقَى عَلَيْهِ زَبِيبٌ آخَرُ ، وَيُجْعَلُ فِيهِ مَاءٌ ، فَيَشْرَبُهُ مِنَ الْغَدِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ الْغَدِ طَرَحَهُ.

- **ضعيف الإسناد موقوف.**

٥٧١٩- عَن أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : عَطِشَ النَّبِيُّ ﷺ حَوْلَ الْكَعْبَةِ ، فَاسْتَسْقَى ، فَأُتِيَ بِنَبِيذٍ مِنَ السِّقَايَةِ ، فَشَمَّهُ ، فَقَطَّبَ ! فَقَالَ :

« عَلَيَّ بِذَنُوبٍ مِنْ زَمْزَمَ » ، فَصَبَّ عَلَيْهِ ، ثُمَّ شَرِبَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَحَرَامٌ هُوَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! قَالَ : « لا » .

- **ضعيف الإسناد.**

٥٧٢١- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- قَالَ : إِذَا خَشِيتُمْ مِنْ نَبِيذٍ شِدَّتَهُ ؛ فَاكْسِرُوهُ بِالْمَاءِ ، قَالَ عَبْدُ اللهِ : مِنْ قَبْلِ أَنْ يَشْتَدَّ.

- **ضعيف الإسناد.**

٥٧٢٢- عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قال : تَلَقَّتْ ثَقِيفٌ عُمَرَ بِشَرَابٍ ، فَدَعَا بِهِ ، فَلَمَّا قَرَّبَهُ إِلَى فِيهِ كَرِهَهُ ، فَدَعَا بِهِ ، فَكَسَرَهُ بِالْمَاءِ ، فَقَالَ : هَكَذَا فَافْعَلُوا.

- ضعيف الإسناد.

٥٣- ذِكْرُ مَا يَجُوزُ شُرْبُهُ مِنَ الطِّلاءِ وَمَا لا يَجُوزُ

٥٧٤٣- عَن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ طُفَيْلٍ الْجَزَرِيِّ ، قَالَ : كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ ابْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ؛ أَنْ لا تَشْرَبُوا مِنَ الطِّلاءِ ، حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثَاهُ وَيَبْقَى ثُلُثُهُ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

- ضعيف الإسناد.

٥٦- ذِكْرُ مَا يَجُوزُ شُرْبُهُ مِنَ الأَنْبِذَةِ وَمَا لا يَجُوزُ

٥٧٥٩- عَن أَبِي عُثْمَانَ - وَلَيْسَ بِالنَّهْدِيِّ - ، أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ أَرْسَلَتْ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، تَسْأَلُهُ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ ؟ فَحَدَّثَهَا عَن النَّضْرِ ابْنِهِ ، أَنَّهُ كَانَ يَنْبِذُ فِي جَرٍّ ؛ يُنْبَذُ غَدْوَةً ، وَيَشْرَبُهُ عَشِيَّةً.

- ضعيف الإسناد : « تيسير الانتفاع ».

□□□□□

بحمد الله

فهرس الأحاديث والآثار على الترتيب الهجائي

حرف الألف

آخر الأذان الله أكبر الله أكبر ٦٤٨
آخر صلاة صلاها رسول الله مع القوم صلى في ثوب واحد ٧٨٤
آخر نظرة نظرتها إلى رسول الله ١٨٣٠
آخى رسول الله بين قريش والأنصار ٣٣٨٨
آكل الربا ومؤكله وكاتبه ٥١١٧
آلبر تردن ؟ ٧٠٨
آلى النبي من نسائه شهراً ٣٤٥٦
آمركم بأربع وأنهاكم عن أربع ٥٠٤٦
آمين يرفع بها صوته ٨٧٨
آنت أكبر ولده ؟ ٢٦٣٧
آيات أنزلت عليَّ الليلة ٩٥٣
آية النفاق ثلاث ٥٠٣٦
أبا وهب أفلا كان قبل أن تأتينا ٤٨٩٣
أبايعكم على أن لا تشركوا بالله ٤١٨٩
أبايعه على الجهاد وقد انقطعت الهجرة ..... ٤١٧١ - ٤١٧٩
ابتاعي وأعتقي فإن الولاء لمن أعتق ٤٦٦٩
ابتعت طعاماً من طعام الصدقة ٤٦١٧
ابدأن بميامنها ومواضع الوضوء منها ١٨٨٣
ابدئي بالغلام قبل الجارية ٣٤٤٦
أبردوا بالظهر ٥٠٠
أبشر بنورين أوتيتهما لم يؤتهما نبي قبلك ٩١١
أبصر رسول الله شاة ميتة ٤٢٤٧
أبصرني رسول الله وبي ردع من خلوق ٥١٣٩
أبصروه فإن جاءت به أبيض ٣٤٦٨

أبغوني الضعيف فإنكم إنما ترزقون ٣١٧٩
أبك جنون ؟ ١٩٥٥
أُبلغ عمر أن سمرةَ باعَ خمراً ٤٢٦٨
ابن أخت القوم مِن أَنْفُسهم ٢٦٠٩
ابن أخت القوم منهم ٢٦١٠
أبى سائر أزواج النبي أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة ٣٣٢٥
أبى سائر أزواج النبي أن يدخل عليهن بتلك الرضعة ٣٣٢٤
أُبَيْنِيَّ لا ترموا جمرة العقبة حتى تطلع الشمس ٣٠٦٤
أتاكم رمضان شهر مبارك ٢١٠٥
أتانا النبي فرأى رجلاً ثائر الرأس ٥٢٥١
أتانا النبي ونحن في السوق ٨٠٨
أتانا رسول الله في بيتنا فصليت أنا ويتيم ٨٦٨
أتانا رسول الله في مجلس سعد بن عبادة ٢١٨٤
أتانا رسول الله وقال عندنا فاستيقظ ٣١٧٢
أتانا رسول الله ونحن نغسل ابنته ١٨٨٩
أتانا رسول الله يوماً فقلنا : أُهدي لنا ٢٣٢٤
أتانا مصدق النبي فأتيته ٢٤٥٦
أتانا منادي رسول اللـه ٦٩
أتاني جبريل فقال : الشهر تسع وعشرون ٢١٣٢
أتاني ناس من الأشعريين فقالوا : اذهب ٥٣٩٧
أتاه رجل فقال : إني جعلت امرأتي عليَّ حراماً ٣٤٢٠
اتبعت رسول الله وهو راكب ٩٥٢
أتبيعنيه بكذا وكذا ؟ ٤٦٥٥
أتتني امرأة تستفتيني ٥٣٢٣
أتجعلون عليها التغليظ ولا تجعلون لها الرخصة ؟ ٣٥٢١
أتحبه ؟ ١٨٦٩

أتحبيني ؟ ٣٩٥٦
أتحلفون خمسين يميناً ؟ ..... ٤٧٢٦ - ٤٧٣٢
أتحلفون خمسين يميناً ؟ ٤٧٢٦
اتخذ خاتماً من فضة ٥٢١٦
اتخذ رسول الله خاتم الذهب ..... ٥١٧٩ - ٥٢٩٠
اتخذ رسول الله خاتماً من ذهب ..... ٥٢٢٩ - ٥٣٠٨
اتخذ رسول الله خاتماً ونقش عليه ٥٢٢٣
أتردين عليه حديقته ؟ ٣٤٦٣
اتركوه ٥٥
أتريد أن تكون فتانا يا معاذ ؟ ٩٩٧
أتزوجت يا جابر ؟ ..... ٣٢١٩ - ٣٢٢٦
أتسمع النداء بالصلاة ؟ ٨٤٩
أتشفع إلي في حد من حدود الله ؟ ٤٩١٣
أتشفع في حد من حدود الله ؟ ..... ٤٩١٤ - ٤٩١٧
اتشهد أن لا إله إلا الله ؟ ..... ٢١١١ - ٢١١٢
أتعجبون من هذه ؟ لمناديل سعد ٥٣١٧
أتعفو ؟ ..... ٤٧٣٧ - ٤٧٣٨
أتعلمون أن رسول الله نهى عن لبس الحرير ؟ ٥١٧٤
أتعلمون أن نبي الله نهى عن لبس الذهب ٥١٦٦
اتقوا النار ولو بشق التمرة ٢٥٥٢
اتقوا النار ولو بشق تمرة ٢٥٥١
أتكلمني في حد من حدود الله ؟ ٤٩١٨
أتموا الركوع والسجود ..... ١٠٥٣ - ١١٦،
أتموا الصف الأول ثم الذي يليه ٨١٧
أتؤاجرون محاقلكم ؟ ٣٩٣٢
أتؤدين زكاة هذا ؟ ٢٤٧٨

أتؤدين زكاة هذا ؟ ٢٤٧٩
أتوضأ من طعام أجده في كتاب الله حلالاً ١٧٤
أُتي ابن عمر في منزله فقيل : هذا رسول الله قد دخل الكعبة ٢٩٠٨
أتى العلَم الذي عنده دار كثير بن الصلت ١٥٨٥
أتى النبي الغائط ٤٢
أُتي النبي بأبي قحافة ورأسه ٥٢٥٧
أُتي النبي بأرنب قد شواها رجل ٢٤٢٨
أتي النبي بجنازة ١٩٦٠
أُتي النبي بسارق ٤٩١١
أُتي النبي بطعام بمر الظهران ٢٢٦٣
أتى النبي سائل يسأله عن مواقيت الصلاة ٥٢٢
أتى النبي عبد الله بن أُبي بعدما أُدخل في قبره ٢٠١٨
أتى النبي قبر عبد الله بن أُبي ١٩٠٠
أتى النبي ناس من الأعراب ٢٤٥٩
أتى النبي نفر من عكل أو عرينة ٤٠٣٩
أُتي بأبي قحافة يوم فتح مكة ٥٠٩١
أتى بلال النبي بتمر برني ٤٥٧١
أتى رجل نبي الله فقال يا نبي الله إنه ظاهر من امرأته ٣٤٥٩
أتى رسول الله المروة فصعد ٢٩٨٤
أُتي رسول الله بأرنب فقال : الرجل ٤٣٢٢
أُتي رسول الله بصبي فبال عليه ٣٠٢
أُتي رسول الله بصبي من صبيان الأنصار ١٩٤٦
أُتي رسول الله بمال فقسمه ٤١١٤
أتى رسول الله رجل فقال ٢٣٨٥
أتى رسول الله رجل وهو بالجعرانة ٢٧٠٩
أتى رسول الله على رجل يهادي بين ابنيه ٣٨٦٣

أُتي رسول الله في قصاص ٤٧٩٧
أُتي رسول الله ليلة أُسري به بقدحين ٥٦٧٣
أُتي عبد الله في رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها ٣٣٥٤
أُتي علي بثلاثة وهو باليمن وقعوا على امرأة ٣٤٨٨
أتى علينا حين ولسنا نقضي ٤٥١٣
أُتي عمر بامرأة تشم ٥١٢١
أُتي مجاهد بقدح حزرته ثمانية أرطال ٢٢٦
أتيت الطور فوجدت ثم كعباً ١٤٢٩
أتيت المدينة فجلست إلى عمر بن الخطاب ١٩٣٣
أتيت المدينة وأنا حاج فبينا نحن في منازلنا ٣٦٠٨
أتيت النبي أنا وابن عم لي ٦٣٣
أتيت النبي بالحديبية أسأله عن لحوم الهدي ٤٢٢٨
أتيت النبي بجمع فقلت : هل لي من حج ؟ ٣٠٤٢
أتيت النبي بجمع فقلت : يا رسول الله ! إني أقبلت ٣٠٤١
أتيت النبي فخرج بلال فأذن ٦٤٢
أتيت النبي فقلت : أنا بنت آل خالد ٣٤٠٣
أتيت النبي فقلت : رويدك أسألك ؛ إني أبيع ٤٦٠٣
أتيت النبي فقلت له : أبايعك على السمع والطاعة ٤١٨٥
أتيت النبي فقلت : يا نبي الله ..... ٥٤٥٩ - ٥٤٧٠
أتيت النبي في نسوة من الأنصار نبايعه ٤١٩٢
أتيت النبي لحاجة فإذا هو يتغدى ٢٢٧٦
أتيت النبي لحاجة فإذا هو يتغدى ٢٢٧٧
أتيت النبي مع أبي ٤٨٤٧
أتيت النبي ورأيته قد لطخ لحيته بالصفرة ٥٠٩٩
أتيت النبي ولي جمة ٥٠٨١
أتيت النبي ولي شعر ٥٠٦٧

أتيت النبي وهو يبايع فقلت : يا رسول الله أبسط يدك ٤١٨٨
أتيت النبي وهو يتكلم ٤٨٥٢
أتيت النبي وهو يصلي ولجوفه أزيز ١٢١٣
أتيت أنا وأبي النبي وكان قد لطخ لحيته بالحناء ٥٠٩٨
أُتيت بدابة فوق الحمار ودون البغل ٤٤٩
أتيت رجلاً يدعى صفوان بن عسال ١٥٨
أتيت رسول الله أنا وابن عم لي ٧٨٠
أتيت رسول الله فرأيته يرفع يديه ١١٥٨
أتيت رسول الله فقلت : أتيتك من جبلي طيء ٣٠٤٣
أتيت رسول الله فقلت: إن أمي أوصت ٣٦٥٥
أتيت رسول الله فقلت : مرني بأمر ٢٢١٩
أتيت رسول الله فقلت : يا رسول الله من أسلم معك ٥٨٣
أتيت رسول الله في إبل كانت لي ٢٢٧٥
أتيت رسول الله في رهط من الأشعريين نستحمله ٣٧٨٩
أتيت رسول الله في وفد ثقيف فكنت معه ٣٩٩٣
أتيت رسول الله وهو راكب فوضعت يدي ٥٤٥٤
أتيت على أبي بكر وقد أغلظ لرجل ٤٠٨٧
أتيت على موسى عند الكثيب الأحمر ١٦٣١
أتيت علياً أنا ورجلان فقال : كان رسول الله ٢٦٥
أتيت ليلة أسري بي على موسى ١٦٣٠
أتئد في الأولين واحذف الآخرين ١٠٠١
أتينا أبا مسعود فقلنا له : حدثنا عن صلاة ١٠٣٥
أتينا جابر بن عبد الله فسألناه عن حجة النبي..... ٢٩٠-٢٧٣٩-٢٧٤٢-٣٠١٥
أتينا جابراً فَسَألناه عن حجة النبي ٢٧١١
أتينا رسول الله ونحن شيبة متقاربون ٦٣٤
أتينا رسول الله وهو يكلم الناس ٤٨٥٣

أتينا علي بن أبي طالب وقد صلى ٩٢
اثنتا عشرة ركعة من صلاهن بنى الله له بيتاً ١٨٠٠
اثنتان حفظتهما من رسول الله ٤٤١٧
أجب عني ؛ اللهم أيده بروح القدس ٧١٥
اجتمع عيدان على عهد ابن الزبير ١٥٩١
اجتمعن أزواج النبي فأرسلن فاطمة إلى النبي ٣٩٥٦
اجتنب الناس مال اليتيم ٣٦٧١
اجتنب كل شيء ينشّ ..... ٥٧١٢ - ٥٧١٣
اجتنبوا الخمر ؛ فإنها أم الخبائث ..... ٥٦٨٢ - ٥٦٨٣
اجتنبوا السبع الموبقات ٣٦٧٣
اجعله في مسجدنا وأجره لك ٣١٨٢
اجعلها سقاية للمسلمين وأجرها لك ٣١٨٢
اجعلها في قرابتك ٣٦٠٤
اجعلها كذلك ١٣٤٩
أجل إنها صلاة رغب ورهب ١٦٣٧
أجل لا أقضيكها إلا نجيبه ٤٦٣٣
أجل نهانا أن نستقبل القبلة بغائط ٤١
أجل نهانا أن يستنجي أحدنا بيمينه ٤٩
اجلسي في بيتك حتى يبلغ الكتاب أجله ٣٥٢٨
اجمعهما ثم اذبح ما تيسر من الهدي ..... ٢٧١٨ - ٢٧١٩
أجنب رجل فأتى عمر فقال : إني أجنبت ٣١٧
أجنبت وأنا في الإبل فلم أجد ماء ٣١٢
أحب الصيام إلى الله صيام داود ..... ١٦٢٩ - ٢٣٤٣
أحببت أن أريكم كيف طهور النبي ٩٦
احبس أصلها وسبل الثمرة ٣٦٠٦
احبس أصلها وسبل ثمرتها ٣٦٠٥

احبس أصلها وسبل ثمرتها ٣٦٠٧
احتجم النبي وهو محرم ٢٨٤٧
أحججت ؟ ٢٧٤١
أحِّد أحِّد ١٢٧١
أحِّد أحِّد ١٢٧٢
أحدث الناس أشربة ما أدري ما هي ٥٧٧١
أحدث الناس أشربة ما أدري ما هي ٥٧٧٢
أحرمت فكثر قمل رأسي ٢٨٥٢
أحرورية أنت ؟ قد كنا نحيض ٣٨٠
أحرورية أنت ؟ كنا نحيض على عهد رسول الله ٢٣١٧
أحسن الكلام كلام الله ١٣١٠
أحسن إليها فإذا وضعت ، فائتني بها ١٩٥٦
أحسنت يا عائشة ١٤٥٥
أحضت ؟ ٢٧٤٠
احفروا واحسنوا وادفنوا الإثنين ٢٠١٦
احفروا وأعمقوا وأحسنوا ٢٠٠٩
احفروا وأوسعوا وأحسنوا وادفنوا ٢٠١٧
احفروا وأوسعوا وادفنوا ..... ٢٠١٠ - ٢٠١٥
أحفوا الشوارب وأعفوا اللحى ..... ١٥ - ٥٠٦٠ - ٥٢٤١
أُحل الذهب والحرير لإناث أمتي ٥١٦٣
احلقوه كله أو اتركوه كله ٥٠٦٣
أحلوا واجعلوها عمرة ..... ٢٨٠٤ - ٢٩٩٤
أَحَيٌّ والداك ؟ قال : نعم ٣١٠١
أحياناً يأتيني في مثل صلصلة الجرس ٩٣٣
أُخبر رسول الله عن رجل طلق امرأته ٣٤٠١
أخبرتني خالتي ميمونة آنها كانت تغتسل ٢٣٦

أخبرني أبي أن رجلاً حدثه أنه سأل عمران ٣٨٥٥
أخبرني بشيء سمعته من رسول الله ١٣٤٠
أخبرني عن حجة النبي ٣٠٥٤
أخبرني عن صلاة رسول الله ١٣٢٠
اختاروا من أموالكم أو من نسائكم ٣٦٩٠
اختصم سعد بن أبي وقاص وعبد بن زمعة ..... ٣٤٨٤ - ٣٤٨٧
اختلاس يختلسه الشيطان ..... ١١٩٥ - ١١٩٦ - ١١٩٧
اختلعت من زوجي ثم جئت عثمان ٣٤٩٨
اختلف أبو هريرة وابن عباس في المتوفى عنها زوجها ٣٥٠٩
اختلف أهل الكوفة في هذه الآية ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمدا﴾..... ٤٠١١
أخذ بيدي رسول الله فقال : إني لأحبك ١٣٠٢
أخذ رسول الله ذهباً بيمينه ٥١٦٢
أخذ رسول الله يوم حنين وبرة من جنب بعير ٤١٤٩
أخذ علينا رسول الله البيعة على أن لا ننوح ٤١٩١
أخذت من أطراف شعر رسول الله بمشقص ٢٩٨٩
أخر النبي العشاء ذات ليلة ٥٣١
أخر رسول الله صلاة العشاء ٥٢١٧
أخّر زياد الصلاة فأتاني ابن صامت ٧٧٧
أخِّر عني ياعمر ١٩٦٥
أخرجوا العواتق وذوات الخدور ١٥٥٨
اخرجوا فإذا أتيتم أرضكم ؛ فاكسروا بيعتكم ٧٠٠
اخرجي فجدي نخلك ٣٥٥٢
أخطأ السنة ولو راوح بينهما ٨٩٢
أدخل الله رجلاً كان سهلاً مشترياً ٤٧١٠
ادخل ؛ فقال : كيف أدخل ؟ ٥٣٨٠
ادخلي الحجر ؛ فإنه من البيت ٢٩١١

أدركني رسول الله وكنت على ناضح لنا سوء ٤٦٥٤
ادفنوا القتلى في مصارعهم ٢٠٠٤
أدلج رسول الله ثم عرس ٦٢٤
ادن أخبرك عن ذلك : إن الله وضع عن المسافر ٢٢٧٥
ادن فكل ٢٢٧٤
ادنُ مني ٥٠٨٠
ادنه فأدنيته منه ٥٦٢٦
ادنه مني يا أبا هريرة ٥٧٢٠
أدنى ما يقطع فيه ثمن المجن ٤٩٦٨
ادنيا فكلا ٢٢٦٣
أدنيتُ لرسول الله غُسله من الجنابة ٢٥٣
أدّوا زكاة صومكم ..... ١٥٧٩ - ٢٥١٤
إذا آليت على يمين ٣٧٩٨
إذا أبق العبد إلى أرض الشرك ؛ فقد حل دمه ..... ٤٠٦٣ - ٤٠٦٤
إذا أبق العبد إلى أرض الشرك ؛ فلا ذمة له ٤٠٦٢
إذا أبق العبد لم تقبل له صلاة حتى يرجع إلى مواليه ٤٠٦٠
إذا أبقى العبد لم تقبل له صلاة وإن مات مات كافراً ٤٠٦١
إذا أتاكم المصدق ف؛ ليصدر وهو عنكم راض ٢٤٦٠
إذا اتبع أحدكم على مليءٍ ؛ فليتبع..... ٤٧٢٠
إذا أتى أحدكم الغائط ؛ فلا يستقبل القبلة..... ٢٢
إذا أتيتم الصلاة ؛ فلا تأتوها وأنتم تسعون..... ٨٦٠
إذا اختلف البيعان وليس بينهما ٤٦٦٢
إذا أدرك أحدكم أول سجدة من صلاة العصر..... ٥١٥
إذا أذَّن ابن أم مكتوم ؛ فكلوا واشربوا..... ٦٣٩
إذا أذَّن بلال ؛ فكلوا واشربوا..... ٦٣٨
إذا أراد أحدكم أن يتوضأ..... ٢٦٢

إذا أردت دخول البيت ؛ فصلي هاهنا..... ٢٩١٢
إذا أرسلت الكلاب يعني المعلمة..... ٤٣١٦
إذا أرسلت الكلب المعلم وذكرت اسم الله..... ٤٢٧٦
إذا أرسلت أرسلت سهمك وكلبك وذكرت اسم الله..... ٤٣١٠
إذا أرسلت كلابك المعلمة فأمسكن عليك..... ٤٢٧٨
إذا أرسلت كلبك فأخذ ولم يأكل ؛ فكل..... ٤٢٧٥
إذا أرسلت كلبك ؛ فاذكر اسم الله..... ٤٢٧٤
إذا أرسلت كلبك فخالطته أكلب..... ٤٢٧٩
إذا أرسلت كلبك فذكرت اسم الله..... ٤٢٨٦
إذا أرسلت كلبك فسميت ؛ فكل ..... ٤٢٤٠ - ٤٢٨٣
إذا إستأجرت أجيراً ؛ فَأعلمه أجره ٣٨٦٦
إذا استأذنت امرأة أحدكم إلى المسجد ؛ فلا يمنعها ٧٠٥
إذا استجمرت ؛ فأوتر ٤٣
إذا استيقظ أحدكم من منامه فَتَوَضَّأ ٩٠
إذا استيقظ أحدكم من منامه ؛ فلا يدخل يده ١٦١
إذا استيقظ أحدكم من نومه ؛ فلا يغمس يده ١
إذا أسلم العبد فحسن إسلامه ٥٠١٣
إذا أشار المسلم على أخيه المسلم بالسلاح ٤١٢٧
إذا اشتد الحر ؛ فأبردوا عن الصلاة ٤٩٩
إذا أصاب بحده ؛ فكل ..... ٤٣١٧ - ٤٣١٨
إذا أعطيتك شيئاً من غير أن تسأل ٢٦٠٣
إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه ٤٤٤
إذا أقبلت الحيضة ؛ فاتركي الصلاة ٢٠٢
إذا أقبلت الحيضة ؛ فدعي الصلاة ٣٤٩
إذا أقيمت الصلاة ؛ فطوفي على بعيرك ٢٩٢٦
إذا أقيمت الصلاة ؛ فلا تقوموا حتى تروني ٦٨٦

إذا أقيمت الصلاة فلا صلاة ؛ إلا المكتوبة ..... ٨٦٤ - ٨٦٥
إذا التقى المسلمان بسيفيهما ..... ٤١٣٢ - ٤١٣٤
إذا أَمَّنَ القارىء ؛ فأمِّنوا ..... ٩٢٤ - ٩٢٥ - ٩٢٧
إذا أنزلت الماء ؛ فلتغتسل ١٩٥
إذا أنفق الرجل على أهله ٢٥٤٤
إذا انقطع شسع نعل أحدكم ..... ٥٣٨٤ - ٥٣٨٥
إذا باع أحدكم الشاة أو اللقحة ؛ فلا يحفلها ٤٤٩٨
إذا بال أحدكم ؛ فلا يأخذ ذكره بيمينه ٢٤
إذا بايعت صاحبك ؛ فلا تفارقه ٤٥٩٧
إذا بعت ؛ فقل : لا خلابة ٤٤٩٦
إذا بعت ؛ فقل : لا خلابة ٤٤٩٧
إذا بلغت هذه الآية ﴿ حافظوا على الصلوات ...﴾ ٤٧١
إذا تبايع البيعان ؛ فكل واحد منهما ٤٤٨٠
إذا تبايع الرجلان ؛ فكل واحد منهما بالخيار ٤٤٨٤
إذا تشهد أحدكم ؛ فليتعوذ من أربع ١٣٠٩
إذا تصدقت المرأة من بيت زوجها ٢٥٣٨
إذا تواجه المسلمان بسيفيهما ..... ٤١٢٩ - ٤١٣٠ - ٤١٣٥
إذا تواجه المسلمان بسيفيهما ..... ٤١٣١ - ٤١٣٣
إذا توضأ (النوم في الجنابة) ٢٥٩
إذا توضأ أحدكم ؛ فليجعل في أنفه ماء ٨٦
إذا توضأ العبد المؤمن ١٠٣
إذا توضأت ؛ فأسبغ الوضوء ١١٤
إذا توضأت ؛ فاستنثر ٨٩
إذا جاء أحدكم الجمعة ؛ فليغتسل ١٣٧٥
إذا جاء أحدكم وقد خرج الإمام ١٣٩٤
إذا جاء رمضان ؛ فتحت أبواب الرحمة ٢٠٩٩

إذا جاءك كتابي هذا فاعتزل ضيعتي ٥٧٢٩
إذا جددته فوضعته في المربد ٣٦٤٢
إذا جلس بين شعبها الأربع ١٩١
إذا جئت فصلِّ مع الناس ٨٥٦
إذا حضر أحدكم الأمر الذي يخاف فوته ٥٨٧
إذا حضر أحدكم أمر يخشى فوته ٥٩٦
إذا حضر العشاء وأقيمت الصلاة فابدؤا بالعشاء ٨٥٢
إذا حضر المؤمن أتته ملائكة الرحمن ١٨٣٢
إذا حضر الصلاة فأذِّنا ثم أقيما ٦٦٨
إذا حضرتم المريض فقولوا خيراً ١٨٢٤
إذا حكم الحاكم فأصاب فله أجران ٥٣٩٦
إذا حلف أحدكم على يمين ٣٧٩١
إذا حلفت على يمين فَرَأيت غيرها ..... ٣٧٩٣ - ٣٧٩٩ - ٣٨٠٠
إذا حلفت على يمين فكفِّر عن يمينك ٣٧٩٢
إذا حمل الرجلان المسلمان السلاح ٤١٢٨
إذا خرجت المرأة إلى العشاء الآخرة ٥١٤٨
إذا خرجت المرأة إلى المسجد فلتغتسل ٥١٤٢
إذا خرجت إلى العشاء فلا تمس طيباً ٥٢٧٦
إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث ٢٤٩٠
إذا خسفت الشمس والقمر فصلوا ١٤٨٧
إذا خشيتم من نبيذ شدته فاكسروه ٥٧٢١
إذا دخل أحدكم الخلاء فلا يمس ذكره بيمينه ٢٥
إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين ٧٢٩
إذا دخل أحدكم المسجد فليقل : اللهم افتح لي ٧٢٨
إذا دخل أحدكم المسجد فليقل : اللهم افتح لي ٧٢٨
إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة ..... ٢٠٩٧ - ٢٠٩٨ - ٢١٠٣

إذا دخل رمضان فتحت أبواب الرحمة ٢١٠٤
إذا دخل رمضان فتحت أبواب الجنة..... ٢١٠١ - ٢٩٠٦
إذا دخلت العشر فأراد أحدكم أن يضحي ٤٣٧٦
إذا ذهب أحدكم إلى الغائط ٤٤
إذا ذهب أحدكم إلى الغائط أو البول ٢٠
إذا رأت الماء فلتغتسل ١٩٨
إذا راح أحدكم إلى الجمعة فليغتسل ١٤٠٤
إذا رأى أحدكم الجنازة فلم يكن ماشياً ١٩١٤
إذا رأيت المذي فاغسل ذكرك ١٩٣
إذا رأيت المذي فتوضأ ١٩٤
إذا رأيت سهمك فيه ولم تر ٤٣١٢
إذا رأيتم الجنازة فقوموا ١٩١٥
إذا رأيتم الجنازة فقوموا ..... ١٩١٦ - ١٩٩٧
إذا رأيتم الهلال فصوموا ٢١١٨
إذا رأيتم الهلال فصوموا ٢١١٩
إذا رأيتم الهلال فصوموا ٢١٢٤
إذا رأيتم الهلال فصوموا ٢١٢٧
إذا رأيتموه فصوموا ٢١٢٢
إذا رمى الجمرة فقد حل له كل شيء إلا النساء ٣٠٨٤
إذا رميت سهمك فاذكر اسم الله ٤٣٠٩
إذا زار أحدكم قوماً فلا يصلين بهم..... ٧٨٦
إذا سافرتما فأذنا وأقيما ٦٣٣
إذا سافرتما فأذنا وأقيما وليؤمكما أكبركما ٧٨٠
إذا سجد أحدكم فليضع يديه قبل ركبتيه ١٠٩٠
إذا سجد العبد سجد منه سبعة آراب ..... ١٠٩٣ - ١٠٩٨
إذا سرق العبد بعه ولو بنش ٤٩٩٥

إذا سكر فاجلدوه ثم إذا سكر ٥٦٧٨
إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول ٦٧٧
إذا سمعتم النداء فقولوا مثل ما يقول المؤذن ٦٧٢
إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في إناءه ٤٧
إذا شرب الكلب في إناء أحدكم ٦٣
إذا شك أحدكم في صلاته ١٢٣٧
إذا شك أحدكم في صلاته ..... ١٢٣٩ - ١٢٤٠
إذا شهدت إحداكن الصلاة فلا تمس طيباً ٥١٤٩
إذا شهدت إحداكن العشاء فلا تمس طيباً ..... ٥١٤٥ - ٥٢٧٥
إذا شهدت إحداكن صلاة العشاء فلا تمس طيباً ٥١٤٤
إذا صلى أحدكم الجمعة فليصل ١٤٢٥
إذا صلى أحدكم إلى سترة فليدن منها ٧٤٧
إذا صلى أحدكم بالناس فليخفف ٨٢٢
إذا صلى أحدكم فلا يبزق بين يديه ٣٠٨
إذا صليتم فأقيموا صفوفكم ١٠٦٣
إذا صليتم فقولوا : سبحان الله ١٣٥٢
إذا صمتم شيئاً من الشهر ٢٤٢٣
إذا طبخ الطلاء على الثلث فلا بأس به ٥٧٣٩
إذا طلع حاجبي الشمس فأخروا الصلاة ٥٧٠
إذا فرغتم فآذنوني أصلي عليه ١٨٩٩
إذا قال أحدكم : آمين وقالت الملائكة ٩٢٩
إذا قال الإمام : سمع الله لمن حمده ١٠٦٢
إذا قال الإمام : ﴿ غير المغضوب عليهم ﴾ ..... ٩٢٦ - ٩٢٨
إذا قام أحدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى ١١٩٠
إذا قام أحدكم من الليل ٤٤٠
إذا قعد بين شعبها الأربع ١٩٢

إذا قعدتم في كل ركعتين ١١٦٢
إذا قلت لصاحبك : أنصت ..... ١٤٠١ - ١٥٧٦
إذا قمتم إلى الصلاة فأقيموا صفوفكم ١٢٧٩
إذا كان أحدكم في الصلاة فلا يرفع بصره ١١٩٣
إذا كان أحدكم في صلاة فأراد إنسان ٤٨٧٧
إذا كان أحدكم قائماً يصلي فإنه يستره ٧٤٩
إذا كان أحدكم يصلي فلا يبصقن قبل وجهه ٧٢٣
إذا كان أحدكم يصلي فلا يدع أحداً أن يمر بين يديه ٧٥٦
إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث ..... ٥٢ - ٣٢٧
إذا كان دم الحيض فإنه أسود ٣٦٠
إذا كان دم الحيض فإنه دم أسود ..... ٢١٥ - ٣٦٠
إذا كان رمضان فاعتمري ٢١٠٩
إذا كان رمضان فتحت أبواب الجنة ٢١٠٠
إذا كان عند القعدة فليكن من أول قول أحدكم ١١٧٢
إذا كان يوم الجمعة قعدت الملائكة ١٣٨٤
إذا كان يوم الجمعة كان على كل باب ١٣٨٥
إذا كانت كيّسة ٢٣٤
إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم ..... ٧٨١ - ٨٣٩
إذا كنت بين الأخشبين من منى ٢٩٩٥
إذا كنت تصلي فلا تبصقن بين يديك ٧٢٥
إذا لم يجد إزاراً فلا يلبس السراويل ٢٦٧٨
إدا لم يجد المحرم النعلين فليلبس الخفين ٢٦٧٩
إذا لم يجمع الرجل الصوم من الليل ٢٣٤١
إذا لم يدري أحدكم كم صلى ١٢٣٨
إذا مات أحدكم عرض على مقعده ٢٠٧١
إذا مات الإنسان انقطع عمله ٣٦٥٣

إذا ماتت فآذنوني ..... ١٩٠٦ - ١٩٨٠
إذا مرت بكم جنازة فقوموا ١٩١٣
إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ ١٦٣
إذا نام أحدكم عقد الشيطان على رأسه ١٦٠٦
إذا نسيت الصلاة فصل إذا ذكرت ٦١٧
إذا نعس أحدكم في صلاته ٤٤٢
إذا نعس الرجل وهو في الصلاة فلينصرف ١٦٢
إذا نودي للصلاة أدبر الشيطان ..... ٦٦٩ - ١٢٥٢
إذا نودي للصلاة فلا تقوموا حتى تروني ٧٨٩
إذا هم أحدكم بالأمر فليركع ركعتين ٣٢٥٣
إذا وجد أحدكم الغائط فليبدأ به ٨٥١
إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه ١٥٦
إذا وجد أحدكم ذلك فلينضح فرجه ٤٣٩
إذا وجدت السهم فيه ولم تجد فيه أثراً ٤٣١١
إذا وجدت فيه سهمك ولم يأكل ٤٣١٣
إذا وضع الرجل الصالح على سريره ١٩٠٧
إذا وضعت الجنازة فاحتملها الرجال ١٩٠٨
إذا وقع الذباب في إناء أحدكم ٤٢٧٣
إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه ٦٧
إذا ولغ الكلب في الإناء فاغسلوه ..... ٣٣٥ - ٣٣٦
إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم ..... ٦٤ - ٦٥ - ٦٦ - ٣٣٤ -٣٣٧ - ٣٣٨
إذا ولى أحدكم أخاه فليحسن كفنه ١٨٩٤
الأذان تسع عشرة كلمة ٦٩٢
اذبحها ٤٤٠٩
اذبحوا في أي شهر ٤٢٤٠
اذبحوا لله في أي شهر كان ..... ٤٢٣٩ - ٤٢٤٣

اذبحوها في أي شهر كان ٤٢٤٢
اذكروا إسم الله عليه وكلوا ٤٤٤٨
أذن رسول الله بالمتعة ٣٣٨٦
أذَّن يوم عاشوراء : من كان أكل ٣٢٢٠
إذهب فاطرحهما عنك ٥٣٣٢
اذهب فاطلب ولو كان خاتماً من حديد ٣٢٠٠
اذهب فاغسله ثم اغسله ٥١٣٧- ٥١٣٨
اذهب فاقتله ٣٩٩٣
اذهب فاقتله ٤٧٤٥
اذهب فانهكه ٥١٣٥
إذهب فبيدر كل تمر على ناحية ٣٦٣٨
اذهب فصنّف تمرك أصنافاً ٣٦٤٠
اذهب فوار أباك ٢٠٠٥
اذهب فواره ١٩٠
اذهبوا بها إلى أبي جهم ٧٧٠
اذهبي فأسعديها ٤١٩٠
أراد رسول الله أن يكتب إلى الروم ..... ٥٢١٦ - ٥٢٩٣
أراه فلاناً لعمِّ حفصة من الرضاعة ٣٣١٣
أرأيت ابن عم لي أتيته أسأله ٣٧٩٧
أرأيت رسول الله يلبسها ؟ ١١٧
أرأيت لو كان على أمك دين ؟ ..... ٢٦٤٢ - ٥٤٠٩
أربع لا يجزن : العوراء البين عورها ٤٣١٨
أربع لم يكن يدعهن النبي ٢٤١٥
أربعة من كن فيه كان منافقاً ٥٠٣٥
أرأيت لو كان على أبيك دين ٢٦٣٨
أرأيت لو كان على أختك دين ٢٦٣١

أرأيت لو كان عليه دين .. ؟ ٢٦٣٩
أرأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم ٤٦١
أربعة شهداء وإلا فحد في ظهرك ٣٤٦٩
أربعة لا يجزين في الأضاحي ٤٣٨٢
أربعة لا يبغضهم الله : البياع الحلاف ٢٥٧٣
ارجع إليها فقل لها : أما قولك ٣٢٥٤
ارجع إليهما فأضحكهما ٤١٧٤
ارجع فصل فإنك لم تصل ١٠٥٢
ارجع فصل فإنك لم تصل ٨٨٣
ارجع فصل فإنك لم تصل ..... ١٣١٢ - ١٣١٣
ارجع فقد بايعتك ٤١٩٣
ارجعوا إلى أهليكم فأقيموا عندهم ٦٣٤
أردت أن تقضم لحم أخيك .. ؟ ..... ٤٧٧٣ - ٤٧٧٦
أرسل أزواج النبي زينب فاستأذنته ٣٩٥٥
أرسل أزواج النبي فاطمة بنت رسول الله ٣٩٥٤
أرسل إليَّ زوجي بطلاقي فشددت عليَّ ثيابي ..... ٣٤١٨ - ٣٤١٩
أرسل عليٌّ بن أبي طالب المقداد إلى رسول الله ٤٣٨
أرسل ملك الموت إلى موسى ٢٠٨٨
أرسلت المقداد إلى رسول الله يسأله عن المذي ٤٣٧
أرسلت بنت النبي إليه أن ابناً لي قبض..... ١٨٧٦
أرسلني أمير من الأمراء إلى ابن عباس ١٥٢٠
أرسلني رسول الله إلى رجل تزوج إمرأة أبيه ٣٣٣١
أرسلني رسول الله في ضعفة أهله فصلينا الصبح ٣٠٤٨
أرسلني عمي وغلاماً له إلى سعيد بن المسيب ٣٨٩٨
أرسلني فلان إلى ابن عباس أسأله ١٥٠٥
أرسله يا عمر اقرأ يا هشام ٩٣٧

الأرض عندي مثل مال المضاربة ٣٩٣٨
ارضخي ما استطعت ولا توكي فيوكي الله ٢٥٥٠
أرضعيه ٣٣١٩
أرضعيه تحرمي عليه ..... ٣٣٢٢ - ٣٣٢٣
أرضوا مصدقيكم ٢٤٥٩
اركبها ٢٧٩٨
اركبها ..... ٢٧٩٩ - ٢٨٠٠
اركبها بالمعروف ٢٨٠١
أركعت ركعتن ؟ ١٣٩٩
ارموا من بلغ العدو بسهم ٣١٤٤
أريد أن أريكم كيف رأيت رسول الله يصلي ؟..... ١١٥٠
أسأل الله معافاته ومغفرته ٩٣٨
إسباغ الوضوء شطر الإيمان ٢٤٣٦
الإسبال في الإزار والقميص ٥٣٤٩
أسبغ الوضوء وبالغ في الإستنشاق ٨٧
استأذن جبريل على النبي ٥٣٨٠
استأذن عليَّ عمي أفلحُ بعدما نزل الحجاب ٣٣١٧
استأذنت ربي في أن أستغفر لها ٢٠٣٣
استأمروا النساء في أبضاعهن ٣٢٦٦
أُستحيضت أُم حبيبة بنت جحش ..... ٢٠٣ - ٢٠٤
أُستحيضت فاطمة بنت أبي حبيش ..... ٢١٧ - ٣٦٢
استحييت أن أسأل النبي عن المذي ١٥٧
آستحييت أن أسأل رسول الله ٤٣٦
استسقى حذيفة فأتاه دهقان ٥٣١٦
استعارة إمرأة على ألسنة أناس ٤٩١٣
استعمل ابن علقمة أبي على ٤٢١٦

استعملني عمر بن الخطاب على الصدقة ٢٦٠٣
استعيذوا بالله من خمس ٥٥٢٦
استغفروا لأخيكم ..... ١٨٧٨ - ٢٠٤١
استغفروا له ٢٠٤٠
استفتت ام حبيبة بنت جحش رسول الله ..... ٢٠٦ - ٣٥٠
استفتحت الباب ورسول الله يصلي ١٢٠٥
استفتى سعد بن عبادة الأنصاري رسول الله ٣٦٦٤
استفتى سعد بن عبادة رسول الله في نذر ٣٨٢٧
استفتى سعد رسول الله في نذر ٣٦٦١
استقرض مني النبي أربعين ألفاً ٤٦٩٧
استنصت الناس ٤١٤٣
استووا استووا استووا فوالذي نفسي بيده ٨١٢
استووا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ٨١١
أسجع كسجع الأعراب ؟ ! ..... ٤٨٣٦ - ٤٨٣٧ - ٤٨٤٠ - ٤٨٤١
أسجع كسجع الأعراب ؟ ! ٢٨٤٢
أسجع كسجع الجاهلية ؟ ! ٤٨٤٣
أسرعوا بالجنازة فإن كانت صالحة ١٩٠٩
أسرعوا بالجنازة فإن تك صالحة ١٩١٠
أسرف عبد على نفسه حتى حضرته الوفاة ٢٠٧٨
أسرقت رداء هذا ؟ ٤٨٩٦
أسفروا بالفجر ٥٤٧
اسق يا زبير ٥٤٢٢
اسق يا زبير ٥٤٣١
اسكن فإنه ليس عليك إلا نبي وصديق ٣٦١١
الإسلام أن تعبد الله ولا تشرك به ٥٠٠٦
أسلم أناس من عرينة فاجتووا المدينة ٤٠٤٣

اسمعوا : هل سمعتم أنه ستكون بعدي أُمراء ؟ ٤٢١٩
الأسنان سواء خمساً خمساً ٤٨٥٧
اشتد الجراح يوم أحد ٢٠١٥
اشتركت أنا وعمّار وسعد يوم بدر ..... ٣٩٤٧ - ٤٧١١
اشترى رسول الله من يهودي طعاماً ..... ٤٦٢٣ - ٤٦٦٤
اشتريت بريرة فاشترط أهلها ولاءها ..... ٣٤٤٩ - ٤٦٥٦
اشتريت يوم خيبر قلادة فيها ذهب ٤٥٨٧
اشتريها فاعتقيها فإن الولاء لمن أعتق ٤٦٧٥
اشتريها فإن الولاء لمن أعتق ٣٤٥٤
اشتريها وأعتقيها ..... ٣٤٤٨ - ٣٤٥٠
اشتريها وأعتقيها فإن الولاء لمن أعتق ٢٦١٣
اشتكى رسول الله فصلينا وراءه ١١٩٩
اشتكت إمرأة بالعوالي مسكينة ١٩٦٨
أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهون ٥٣٧١
اشرب العصير ما لم يزيد ٥٧٤٧
اشرب الماء واشرب العسل ٥٧٧٠
اشرب ولا تشرب مسكراً ٥٦١٢
اشربه ثلاثة أيام ٥٧٥٠
اشربه حتى يغلي ٥٧٤٨
اشربه حتى يغلي ٥٧٤٩
اشربه ما كان طرياً ٥٧٤٥
اشربوا في الظروف ولا تسكروا ٥٦٩٣
اشربوا ولا تسكروا ٥٦٩٥
اشفعوا تشفعوا ويقضي الله على لسان ٢٥٥٥
اشفعوا تؤجروا ٢٥٥٦
أشهد أن رسول الله قد وجه إلى الكعبة ٤٨٨

أشهد أني شهدت العيد مع رسول الله ١٥٦٨
أشَهِد فلان الصلاة ؟ ٨٤٢
أشهد لسمعت ابن عمر وهو يسأل ٣٩٢٧
أشهدكم الله ! أنهى رسول الله عن لبس الذهب ؟..... ٥١٦٩
أصاب الناس سنة على عهد رسول الله ١٥٢٧
أصاب السُّنة ١٥٩١
أصاب حماراً وحشياً فأتى به أصحابه..... ٤٣٥٦
أصاب عمر أرضاً بخيبر..... ٣٦٠١ - ٣٦٠٢ - ٣٦٠٣
الأصابع سواء ٤٨٧٧
الأصابع عشر عشر ٤٨٦٤
أصابنا طش وظلمة فانتظرنا ٥٤٤٣,
أصبت ٣٢٣
أصبت أرضاً من أرض خيبر ..... ٣٥٩٩ - ٣٦٠٠
أصبت أرنبين فلم أجد ما أذكيهما ٤٣٢٤
أصبت السنة وأجزأتك صلاتك ..... ٤٣١ - ٤٣٢
أصبت عمِّي ومعه راية فقلت : أين تريد ؟ ٣٣٣٢
أصبت فأجنب رجل ٤٣٣
أصبت يوم خيبر قلادة فيها ذهب ٤٥٨٨
أصبح عندكم شيء تطعمينيه ؟ ٢٣٢٥
أصبحنا يوماً ونساء النبي يبكين ٤٣٥٥
أصبنا يوم خيبر حمراً خارجاً ٤٣٥٠
أصدق ؟ ١٢٣٦
أصدق ذو اليدين؟ ١٢٢٤
أصلى الناس ؟ ٨٣٣
أصلى هؤلاء ؟ ١٠٢٨
أصليت ؟ ١٤٠٧

أصليت ؟ ١٤٠٨
أصيب رجل في عهد رسول الله في ثمار ..... ٤٥٤٣ - ٤٦٩٢
أصيب رجلان من المسلمين يوم الطائف، ٢٠٠٢
أصيب سعد يوم الخندق رماه رجل ٧٠٩
أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا ١٣٦٧
أضل الله عن الجمعة من كان قبلنا ١٣٦٧
أضللت بعيراً فذهبت أطلبه ٣٠١٣
أطعمنا رسول الله لحوم الخيل ٤٣٣٩
أطعمنا رسول الله يوم خيبر لحوم الخيل ٤٣٤٠
أطولكنّ يداً ٢٥٤٠
أطيب الطيب المسك..... ١٩٠٤
اعتدلوا في الركوع والسجود ١٠٢٧
اعتزل امرأتك ٣٤٢٦
أعتق رجل من الأنصار غلاماً له ٥٤٣٣
أعتق رجل من بني عُذرة عبداً له ..... ٢٥٤٥ - ٤٦٦٦
أعتق رسول الله صفية وجعل عتقها مهرها ٣٣٤٣
أعتق عن أمك ٣٦٥٨
أعتقيها فإن (فإنما) الولاء لمن أعطى الورق ..... ٣٤٤٩ - ٤٦٥٦
أعتم النبي ذات ليلة ٥٣٥
أعتم رسول الله بالعشاء حتى ناداه عمر ٤٨١
أعتم رسول الله ذات ليلة بالعتمة ٥٣
أعتم رسول اللهليلة بالعتمة ٥٣٤
اعتدلوا في السجود ١١٠٩
اعدلوا بين أبنائكم ٣٦٨٩
أعدها عليَّ يا رسول الله ٣١٣١
أعطه فإن خير المسلمين أحسنهم قضاء ٤٦٣١

أعطها شيئاً ٣٣٧٥
أعطوه ٤٦٣٢
أعطى النبي رجالاً ولم يعط رجلاً منهم ٥٠٧
أُعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي ٤٣٠
أعطيت لإخوته ؟ ٣٦٨٠
اعفوا اللحى واحفوا الشوارب ٥٠٦١
اعف عنه ٤٧٤٠
اعف عنه..... ٤٧٤
أعلمت أني قصرت من رأس رسول الله ؟ ٢٧٣٦
أعلى أم سلمة لو أنّي لم أنكح أم سلمة ٣٢٨٦
أعليه دين ؟ ١٩٦١
أعندك شيء ؟ ٢٣٢٢
أعوذ بالله من الكفر والدَّين ..... ٥٤٨٨ - ٥٤٨٩
أعوذ بالله من عذاب جهنم ٥٥٢٠
أعوذ بالله منك ١٢١٤
أعوذ برضاك من سخطك ..... ١٦٩ - ١١٢٩
أعوذ بعفوك من عقابك ٥٥٤٩
أغار قوم على لقاح رسول الله ٤٠٤٨
أغار ناس من عرينة على لقاح رسول الله ٤٠١٥
اغتسل النبي من الجنابة ٤٢٦
اغتسلي ثم استثفري ثم أهلي ٤٢٧
اغتسلي واستنثري بثوب ٢٧٦٠
اغتسلي واستنثري ثم أهلي ٢٩٠
اغسلنها بماء وسدر ١٨٨٤
اغسلنها ثلاثاً أو خمساً أو أكثر..... ١٨٨٠-١٨٨٥-١٨٨٦-١٨٨٩-١٨٩٢-١٨٩٣
اغسلوا المحرم في ثوبيه اللذين أحرم فيهما ١٩٠٣

اغسلوه بماء وسدر وألبسوه ثوبيه ٢٨٥٨
اغسلوه بماء وسدر وكفنوه ..... ٢٧١٣ - ٢٨٥٣ - ٢٨٥٤ - ٢٨٥٥
اغسلوه بماء وسدر ويكفن بماء وسدر ٢٧١٢
اغسلوه وكفنوه ٢٨٥٦
أغلظ رجل لأبي بكر الصديق ٤٠٨٢
أُغمي على أبي موسى فبكوا عليه ١٨٦٠
أفاض رسول الله من عرفات ٣٠١٧
أفاض رسول الله من عرفة ٣٠١٨
أفاض رسول الله وعليه السكينة وأمرهم بالسكينة ٣٠٢١
أفتان أنت يا معاذ ؟ ..... ٩٨٣ - ٩٩٦
أفتاني بأني قد حللت حين وضعت ٣٥١٨
افترض الله على عباده صلوات خمساً ٤٥٨
افتقدت رسول الله ذات ليلة ٣٩٧٢
أفتى بذلك رسول الله ٣٤٢٨
أفرأيت لو كان عليه دين ؟ ٥٤٠٨
افصل بعضها من بعض ٤٥٨٨
أفضل الصدقة ما كان عن ظهر غنى ٢٥٤٢
أفضل الصلاة بعد الفريضة قيام الليل ١٦١٣
أفضل الصيام بعد شهر رمضان شهر الله المحرم..... ١٦١٢
أفضل الصيام صيام داود ٢٣٨٧
أفضل ما غيرتم به الشمط الحناء ٥٠٩٢
افعلوا كما قال الأنصاري ١٣٥٠
افعلي ٣٥٢٩
أفلا أكون عبداً شكوراً ؟ ١٦٤٣
أفلح إن صدق ٤٥٧
أفيدع يده في فيك تقضمها ؟ ! ٤٧٨٣

إقام الصلاة لوقتها ٦١٠
أقام النبي بين خيبر والمدينة ثلاثاً ٣٣٨٢
أقام رسول الله تسع سنين لم يحج ٢٧٦٠
إقامة حد بأرض خير لأهلها ٤٩٢٠
أقبل رجل حراماً مع رسول الله فخر ٢٨٥٨
أقبل رجل من البحرين إلى النبي ٥٢٢
أقبل رسول الله من نحو بئر الجمل ٣١٠
أقبل علينا رسول الله بوجهه حين قام إلى الصلاة ..... ٨١٣ - ٨٤٤
أقبلت إلى النبي ومعي رجلان من الأشعريين ٤
أقبلت أنا وعبد الله بن يسار ٣١٠
أقبلت مع رسول الله فسمع رجلاً يقرأ ٩٩٣
أقبلت من اليمن والنبي منيخ بالبطحاء ٢٧٤١
أقبلنا مع ابن عمر من مكة ٥٩٥
أقبلنا مهلين مع رسول الله بحج ٢٧٦٢
اقتتلت امرأتان من هذيل ٤٨٣٣
أقتلته ؟ ..... ٤٧٤١ - ٤٧٤٢
أقتلَكِ فلان ؟ ٤٧٩٣
اقتلوه ٣٩٩٠
اقتلوه ٣٩٩٠
اقتلوه ..... ٤٩٩٢ - ٤٩٩٣
اقتلوها (حية) ..... ٢٨٨٣ - ٢٨٨٤
اقتلوهم وإن وجدتموهم متعلقين ٤٠٧٨
اقرأ ٦٣٦
اقرأ القرآن في شهر ٢٣٩٩
اقرأ قال : وما أقرأ ؟ ٥٤٤٨
اقرأ يا أبي ٩٣٩

اقرأ يا جابر قلت : وماذا أقرأ ؟ ٥٤٥٦
اقرأ يا هشام ٩٣٥
أقرأني رسول الله سورة ٩٣٩
أقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد ١١٣٦
أقرئني يا رسول الله سورة هود ٩٥٢
أقسم رسول الله أن لا يدخل على نسائه ٢١٣٠
اقض دينك وانفق على عيالك ٥٤٣٣
اقضه عنها ..... ٣٦٥٩ - ٣٦٦٠
اقضه عنها ٣٦٦١-٣٦٦٠-٣٦٦١-٣٦٦٢-٣٦٦٤-٣٦٦٥-٣٨٢٦-٣٨٢٧-٣٨٢٨
أقلوا الكلام في الطواف فإنما أنتم في الصلاة ٢٩٢٣
أقم شاهدين على من قتله ٤٧٣٤
أقم معنا هذين اليومين ٥١٨
أقم يا قبيصة حتى تأتينا الصدقة ٢٥٧٩
أقول : اللهم باعد بيني وبين خطاياي ..... ٦٠ - ٨٩٤
أقيمت الصلاة فصف الناس صفوفهم ٧٩١
أقيمت الصلاة فقمنا فعدلت الصفوف ٨٠٨
أقيمت الصلاة ورسول الله نجي لرجل ٧٩٠
أقيمت صلاة الصبح فرأى رسول الله رجلاً ٨٦٧
أقيموا صفوفكم ثم ليؤمكم أحدكم ١١٧١
أقيموا صفوفكم وتراصوا ..... ٨١٣ - ٨٤٤
أقيموا صفوفكم ولتحسن شفاعتكم ١٩٩٢
أكان النبيُّ يتوضأ لكل صلاة ؟ ١٣١
أكان رسول الله يصلي صلاة الضحى ؟ ٢١٨٤
أكثروا ذكر هاذم اللذات ١٨٢٣
أكثروا على عبد الله ذات يوم ٥٤١٢
أكل بنيك نحلت ؟ ٣٦٧٦

أكُل بنيك نحلته ؟ ٣٦٧٧
أكل تمر خيبر هكذا ؟ ٤٥٦٧
أكل ولدك نحلته ؟ ٣٦٧٤
أكل ولدك نحلت مثل ما نحلت ؟..... ٣٦٨٢
أكل ولدك نحلته ؟ ٣٦٧٥
أكل ولدك نحلته ؟ ٣٦٧٩
أكلفوا من العمل ما تُطيقون ٧٦١
أكلنا يوم خيبر لحوم الخيل ٤٣٥٤
أكلناه مع رسول الله ٢٨١٦
ألا أحدثكم عن صلاة رسول الله ؟ ١١٥٢
ألا أحدثكم عن النبي وعني ؟ ٣٩٧٣
ألا أحدثكم عني وعن النبي ؟ ..... ٢٠٣٦ - ٣٩٧٤
ألا أخبرك بما هو أحسن ؟ ٥١٥٨
ألا أخبركم بخير الناس منزلاً ؟ ٢٥٦٨
ألا أخبركم بخير الناس وشر الناس؟..... ٣١٠٦
ألا أخبركم بصلاة رسول الله ؟ ١٠٢٥
ألا أخبركم بما يمحو الله به الخطايا ؟ ١٤٣
ألا أخبركم بوضوء رسول الله ؟ ٨٠
ألا أخذتم إهابها فانتفعتم به ؟ ٤٢٤٩
ألا أدلك ؟ أو ألا أنبئك بأعلم أهل الأرض ؟ ١٧٢٠
ألا أربعة أشهر وعشراً ٣٥٤٠
ألا أريكم كيف كان رسول الله يصلي ؟ ١٠٣٧
ألا أصلي بكم صلاة رسول الله ؟ ١٠٧٥
ألا أصلي لكم كما رأيت رسول الله ؟ ١٠٣٦
ألا أعلّمك ؟يعني : كلمات تقوليهن ١٣٥١
ألا إنّ أحدكم إذا مات عُرض عليه مقعده ٢٠٦٩

ألا إنّ النبي كان يتعوذ من خمس ٥٥١٢
ألا إن لحوم الحمر الإنس لا تحل ٤٣٥٢
إلاّ أن يكون عليه دين ؟ ٣١٥٨
ألا إنتفعتم بإهابها ؟ ٤٢٥٠
ألا تبايعون رسول الله ؟ ٤٥٩
ألا تبايعوني على ما بايع عليه النساء ؟ ٤١٧٣
ألا تحسن صلاتك ؟ ٨٧١
ألا تخرجوا مع راعينا في إبله ؟ ٤٠٣٦
ألا تركب يا عقبة ؟ ٥٤٥٢
ألا تصفون كما تصف الملائكة عند ربهم ؟ ٨١٥
ألا تصلون ؟ ١٦١٠
ألا تطرح هذا الذي في إصبعك؟ ٥٢٠٤
ألا تنتظر الغداء ؟ ..... ٢٢٦٧ - ٦٦٧١ - ٢٢٧٢
ألا دفعتم إهابها فاستمتعتم به ؟ ٤٢٤٨
ألا صلوا في الرحال ٦٥٣
ألا لا تجني نفسٌ على الأخرى ..... ٤٨٤٧ - ٤٨٤٨
ألا لا تغلوا صدق النساء..... ٣٣٤٩
ألا لا تقدموا الشهر بيوم أو اثنين ٢١٨٩
ألا لا يحجنَّ بعدالعام مشرك ٢٩٥٧
ألا نظرت إليها ؟ فإن في أعين الأنصار شيئاً ٣٢٤٦
ألا وإن قتيل الخطأ العمد ٤٨١١-٤٨١٢
ألا وإن قتيل الخطأ شبه العمد ٤٨٠٨
ألا وإن قتيل الخطأ شبه العمد ٤٨٠٧
ألا وإن قتيل الخطأ قتيل السوط ٤٨٠٩
ألا وإن كلّ قتيل خطأ العمد..... ٤٨١٠
ألا يخشى الذي يرفع رأسه قبل الإمام..... ٨٢٧

البسوا من ثيابكم البياض..... ١٨٩٥-٥٣٣٧
التمس لي غلاماً من غلمانكم..... ٥٥١٨
التمست رسول الله فأدخلت يدي في شعره ٣٩٧٠
التي تَسره إذا نظر وتطيعه إذا أمر ٣٢٣١
الحدوا لي لحداً وانصبوا عليَّ نصباً ٢٠٠٦-٢٠٠٧
الذي تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله..... ٥١١
الذي يطبخ حتى يذهب ثلثاه ٥٧٣٥
ألسستم تعلمون أن رسول الله نهى عن لبسس الحرير؟..... ٥١٦٧
ألقوها وما حولها ٤٢٦٩
ألك مال؟..... ٥٢٣٨-٥٢٣٩
ألك مال غيره؟..... ٢٥٤٥-٤٦٦٦
ألك ولد غيره؟..... ٣٦٨٧
الله أعلم بما كانوا عاملين ١٩٤٨-١٩٤٩
الله أعلم بما كانوا عاملين ١٩٥١
الله أكبر الله أكبر ٦٣٠
الله أكبر الله أكبر خربت خيبر ٤٣٥١
الله أكبر خربت خيبر ٥٤٦-٣٣٨٠
الله أكبر ذا الجبروت والملكوت ١٠٦٨
الله أكبر ذو الملكوت والجبروت ١١٤٤
الله أكبر كلما وضع ١٣١٩
الله أكبر وجهت وجهي للذي فطر السموات ٨٩٧
الله يعلم أن أحدكما كاذب..... ٣٤٧٥
اللهم اجعل في قلبي نوراً ١١٢٠
اللهم اجعله صَيِّباً نافعاً ١٥٢٢
اللهم اسقنا ١٥١٤-١٥١٥-١٥١٦
اللهم أصلح لي ديني الذي جعلته لي ١٣٤٥

اللهم أغثنا ١٥١٧
اللهم اغسل خطاياي بماء الثلج ٦١-٣٣٢
اللهم اغسلني من خطاياي ٣٣٣
اللهم اغفر لحيِّنا وميتنا ١٩٨٥
اللهم اغفر له وارحمه واعف عنه ٦٢٢-١٩٨٢-١٩٨٣
اللهم اغفر لي ما أسررت وما أعلنت ١١٢٣
اللهم اغفرلي واهدني وارزقني ٥٥٥٠
اللهم العن فلاناً وفلاناً ١٠٧٧
اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم ٢٠٦٢
اللهم أنت السلام ومنك السلام ١٣٣٦
اللهم أنت السلام ومنك السلام ١٣٣٧
اللهم أنت الصاحب في السفر ٥٥١٦
اللهم أنت ربي لا إله إلا أنت ٥٥٣٧
اللهم انج الوليد بن الوليد ١٠٧٢-١٠٧٣
اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد ٥٤٢٠
اللهم إني أسألك الثبات في الأمر ١٣٠٣
اللهم إني أسألك يا الله بأنك الواحد ١٣٠٠
اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ١٠٩٩
اللهم إني أعوذ برضاك من سخطك ١٧٤٦
اللهم إني أعوذ بعظمتك أن أُغتال ٥٥٤٤
اللهم إني أعوذ بك من الأربع ٥٤٨٢
اللهم إني أعوذ بك من البخل .... ٥٤٦٠- ٥٤٦٢- ٥٤٩٣ - ٥٤٩٤ - ٥٥١١
اللهم إني أعوذ بك من البخل ٥٥١٢
اللهم إني أعوذ بك من التردي ٥٥٤٦
اللهم إني أعوذ بك من الجبن ٥٤٩٦
اللهم إني أعوذ بك من الجنون ٥٥٠٨

اللهم إني أعوذ بك من الجوع ..... ٥٤٨٣ - ٥٤٨٤
اللهم إني أعوذ بك من الشقاق ٥٤٨٦
اللهم إني أعوذ بك من العجز ..... ٥٤٦٣ - ٥٤٦٧ - ٥٤٧٤
اللهم إني أعوذ بك من العجز والكسل ..... ٥٤٧٣ - ٥٥٥٣
اللهم إني أعوذ بك من الفقر ٥٤٧٥
اللهم إني أعوذ بك من القلة ٥٤٧٧
اللهم إني أعوذ بك من الكسل ..... ٥٤٧٢ - ٥٥١٠
اللهم إني أعوذ بك من الكسل ٥٥٠٤
اللهم إني أعوذ بك من الكسل ٥٥٠٥
اللهم إني أعوذ بك من الكُفر ..... ١٣٤٦ - ٥٤٨٠
اللهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر ٥٥٠٠
اللهم إني أعوذ بك من الهدم ٥٥٤٨
اللهم إني أعوذ بك من الهرم ٥٥٤٧
اللهم إني أعوذ من الهرم والحزن ٥٥١٨
اللهم إني أعوذ بك من الهرم والحزن .... ٥٤٦٤ - ٥٤٦٥ - ٥٤٦٨ - ٥٤٩١
اللهم إني أعوذ بك من شر ما عملت..... ٥٥٣٨ - ٥٥٤١ - ٥٥٤٢ - ٥٥٤٣
اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ..... ١٣٠٨ - ٥٤٩٢
اللهم إني أعوذ بك من عذاب القبر ..... ٢٠٥٩ - ٥٥٢١
اللهم إني أعوذ بك من عذاب جهنم ٥٢٩
اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ٥٤٨٥
اللهم إني أعوذ بك من علم لا ينفع ..... ٥٥٥١ - ٥٥٥٢
اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين ..... ٥٤٩٠ - ٥٥٠٢ - ٥٥٠٣
اللهم إني أعوذ بك من فتنة القبر ..... ٥٥٣٠ - ٥٥٣٥
اللهم إني أعوذ بك من فتنة النار ٥٤٨١
اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر ..... ٥٥١٣ - ٥٥١٤
اللهم اهدني فيمن هديت وعافني ١٧٤٤

اللهم اهده ٣٤٩٥
اللهم بعلمك الغيب وقدرتك على الخلق ..... ١٣٠٤ - ١٣٠٥
اللهم بيّن ..... ٣٤٧٠ - ٣٤٧١
اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً ٥٥٥٥
اللهم حوالينا ولا علينا ..... ١٥٢٦ - ١٥٢٧
اللهم رب جبرائيل وميكائيل ٥٥٣٤
اللهم ربنا لك الحمد ملء السموات ..... ١٠٦٥ - ١٠٦٦
اللهم طهرني بالثلج والبرد ٤٠١
اللهم طهرني من الذنوب والخطايا ٤٠٠
اللهم صل على آل أبي أوفى ٢٤٥٨
اللهم عطش من عطش آل محمد ٤٠٤٧
اللهم على رؤوس الجبال والآكام ١٥٠٣
اللهم فذكر الدعاء وقال في آخره ٥٥٤٥
اللهم قد بلغت ثلاث مرات ١١١٩
اللهم لك الحمد أنت نور السماوات ١٦١٨
اللهم لك ركعت وبك آمنت ١٠٥٠,
اللهم لك ركعت وبك آمنت ١٠٥١
اللهم لك ركعت وبك أسلمت ١٠٤٩
اللهم لك سجدت وبك آمنت ١١٢٧
اللهم لك سجدت ولك أسلمت ١١٢٥
اللهم هذا فعلي فيما أملك ٣٩٥٣
ألم أخبرك أنك تصوم ولا تفطر ٢٤٠٠
ألم أخبر أنك تقوم الليل؟ ٢٣٩٠
ألم ترى أن قومك حين بنوا الكعبة ..؟..... ٢٩٠٠
ألم ترى أن مجززاً نظر الى زيد؟..... ٣٤٩٣
ألم تسمع رسول الله تمتع؟..... ٢٧٣٢

ألم تسمعوا رسول الله نهى عن الذهب؟..... ١٥٧٢
ألم تسمعوا ماذا قال ربكم؟..... ١٥٢٤
ألم يقل الله : ﴿وما آتاكم الرسول فخذوه..﴾..؟..... ٥٦٦٠
﴿ ألهاكم التكاثر حتى زرتم المقابر﴾..... ٣٦١٥
أليس حسبكم سنة رسول الله ..؟..... ٢٧٦٨
أليس قد ابتعته منك؟..... ٤٦٦١
أليس قد ابتغيتها؟..... ٤٢٥٤
أليس قد قام رسول الله لجنازة يهودي؟..... ١٩٢٣
أليس نفساً؟..... ١٩٢٠
أليست نفساً؟..... ١٩٢٠
أما الذي نهى عنه رسول الله أن يباع..... ٤٦١٣
أما الوضوء فإنك إذا توضأت فغسلت ١٤٧
أما إن طلقها واحدة أو اثنتين..... ٣٥٥٩
إما أن يدوا صاحبكم وإما أن يؤذنوا ٤٧٣٥
أما أنا فأصلي بهم صلاة رسول الله..... ١٠٠٢
أما أنا فأفرغ على رأسي ثلاثاً ٤٢٣
أما أنا فأفيض على رأسي ثلاث أكف..... ٢٥٠
أما أنا فأكثر ما رأيت رسول الله ١٣٥٨
أما أنا فقد رأيت رسول الله يتمضخ ٣٠٨٤
أما أنا فلا أصلي عليه ١٩٦٣٣
أما أُنبئت أن رسول الله كان يصلي ها هنا؟ ٢٩١٨
أما أنت فلك مثل سهم جمع ٤٣١
أما إنك لو ثبت لفقأت عينك ٤٨٧٣
أما إنه إن كان صادقاً ثم قتلته..... ٤٧٣٦
أما إنه لم نرده عليك إلا أنا حرم..... ٢٨١٨
أما إني لم أعطكها لتلبسها ٥٣١٣

أما بعد فاطبخوا شرابكم حتى يذهب ثلثاه..... ٥٧٣٣
أما بعد فإن الخمر نزل تحريمها ٥٥٩٥
أما بعد فإنما هلك الناس قبلكم..... ٤٩١١٨
أما بعد فإنما هلك الناس من قبلكم ٤٩١٣
أما بعد فإنها قدمت عليَّ عير من الشام ٥٧٣٢
أما تريدين أن لا يدخل بيتك شيء؟..... ٢٥٤٨
أما سهم النبي فكسهم رجل من المسلمين ٤١٥٦
أما علمت أن رسول الله قال : لا يحل دم امرئ مسلم؟..... ٤٠٢٩
أما قام لها رسول الله؟..... ١٩٢٢٤
أما هذا فقد صدق فقم حتى يقضي الله ٧٣٣٠
أما هذا فقد عصى أبا القاسم..... ٦٨٢-٦٨٣
أما والله ماكانت لبشر بعد محمد ٤٠٨٥
أما يجد هذا ما يسكن به شعره؟..... ٥٢٥١
أما يكفيك من كل شهر ثلاثة أيام؟..... ٢٤٠١
أمر النبي امرأة أبي حذيفة أن ترضع سالماً ٣٣٢١
أمر النبي أن يسجد على سبع ١٠٩٧
أمر النبي أن يسجد على سبعة أعضاء ١٠٩٢
أمر النبي أن يسجد على سبعة أعظم ١١١٤
أمر النبي منادياً ينادي أن الصلاة جامعة ١٤٦٤
أمر أن يُدفنا حيث أصيبا..... ٢٠٠٢
أمر بلالاً أن يشفع الأذان..... ٦٢٦
أمر بلالاً فأذن ثم أقام فصلى الظهر ٦٦١
أمر رسول الله بصدقة ٢٤٦٣
أمر رسول الله بقتل الأسودين في الصلاة ١٢٠١
أمر رسول الله بقتل الكلاب..... ٣٣٦
أمر رسول الله بلالاً فأذن حين طلع الفجر ٦٤١

أمر رسول الله بلالاً فأقام لصلاة الظهر..... ٦٦٠
أمر رسول الله رجلاً فنادى أن الصلاة جامعة ١٤٩٦
أمر رسول الله فرضخ رأسه بين حجرين ٤٧٥٥
أمر رسول الله من كان معه هدي ٢٨٠٣٣
أمر امرأة سنان بن سلمة الجهني أن يسأل رسول الله ٢٦٣٢
أمرت أن أسجد على سبعة..... ١٠٩٥-١٠٩٦-١١١٢
أمرت أن أقاتل المشركين..... ٣٩٧٦
أُمرت أن أقاتل الناس..... ٥٠٥٤
أُمرت أن أقاتل الناس حتى..... ٢٤٤٢
أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا..... ٣٩٧٩
أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا..... ٣٠٩٤
أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا..... ٣٩٧٧-٥٠١٨
أُمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا..... ٣٩٩٤
أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله ٣٠٩٠-٣٠٩٥-٣٩٨١-٣٩٨٢-٣٩٨٦-٣٩٨٧-٣٩٨٨
أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله..... ٣٨٨٥-٣٩٨٠-٣٩٨٣
أُمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إله إلا الله..... ٣٩٨٧-٣٩٨٨
أمرت بيوم الأضحى..... ٤٣٧٧
أمرتني عائشة أن أكتب لها مصحفاً..... ٤٧١
أمرنا الله أن نصلي عليك يا رسول الله ١٢٨٤
أمرنا أن نسبغ الوضوء ولا نأكل الصدقة..... ١٤١
أمرنا رسول الله أن تستشرف العين..... ٤٣٨٤-٤٣٨٥-٤٣٨٨
أمرنا رسول الله أن نصوم من الشهر ٢٤٢١-٢٤٢٢
أمرنا رسول الله بسبع ونهانا عن سبع ١٩٣٨-٣٧٨٧-٥٣٢٤
أمرنا رسول الله بصدقة الفطر ٢٥٠٦٦
أمرني أن أقضه عنها ٣٦٦٣
أمرني رسول الله أن أقرأ المعوذات..... ١٣٣٥

أمرني رسول الله بثلاث ٢٤٠٤
أمرني رسول الله بركعتي الضحى ٢٣٦٨-٢٤٠٥
أمرني رسول الله بقتل الأوزاغ ٢٨٨٥
أمرني رسول الله بنوم على وتر ٢٤٠٦
أمرني رسول الله حين بعثني إلى اليمن ٢٤٥٢
أمرني عبد الرحمن بن أبزى أن أسأل ابن عباس ٤٨٧٨
أمرني عبد الرحمن بن أبي ليلى أن أسأل ابن عباس ٤٠١٣
أمرني مولاي أن أقدد لحماً ٢٥٣٦
أمرني النبي أن يتخذ أنفاً من الذهب ٥١٧٦-٥١٧٧
أمره أن يأخذ من كل ثلاثين من البقر ٢٤٥١
أمره أن يحسن إليها وأن يترجل ٥٢٥٢
أمره أن يراجعها ثم يستقبل عدتها ٣٣٩٩-٣٤٠٠
أمره أن يراجعها حتى تطهر ٣٥٦١
أمره أن يسأل رسول الله عن خروج المذي ٤٣٩
أمره أن يعتكف ٣٨٢٩
أمره أن يعتكف ٣٨٣٠
أمره أن يعتكفه ٣٨٣١
أمره رسول الله أن يأمرها أن تغتسل ٢٦٦٣
أمرها أن تغتسل وتستثفر ٢٧٦١
أمرهم النبي إذا أرادوا أن يحلفوا ٣٧٨٢
أمرهم رسول الله أن يؤاكلوهن ٢٨٧
أُمروا أن يسبحوا دبر كل صلاة ١٣٤٩
أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك ٣٨٣٢-٣٨٣٣-٣٨٣٥
أمسك عليك مالك فهو خير لك ٣٨٣٤
أمسكر هو؟ ٥٧٢٥
أمسكوا عليكم أموالكم ولا تُعمروها ٣٧٤٠

أمعك ماء؟..... ٨٢ - ١٠٨
امكثي في أهلك حتى يبلغ الكتاب أجله ٣٥٣٠
امكثي في بيتك أربعة أشهر وعشراً..... ٣٥٣٢
امكثي قدر ماكانت تحبسك حيضتك..... ٢١٧-٣٥١
أمَّنا رسول الله بهما في صلاة الغداة..... ٥٤٤٩
أمنكم أحد أكل اليوم؟..... ٢٣١٩
أمهل رسول الله آل جعفر ثلاثة..... ٥٢٤٢
أمَّهم وصفَّ خَلْفَهُ ٢٠٢٢
أن آخر الأذان : لا إله إلا الله ٦٥١
أن أبا الدرداء كان يشرب ما ذهب ثلثاه..... ٥٧٣٦
أن أبا السنابل بن بعكك من السباق..... ٣٥١٩
أن أبا الصهباء جاء إلى ابن عباس فقال..... ٣٤٠٦
أن أبا المتوكل مر بهم في السوق فقام إليه..... ٤٥٧٩
أن أبا أيوب الأنصاري أخبره أنه صلى مع رسول الله ٦٠٤
أن أبا بكر أقبل على فرس ١٨٤٠
أن أبا بكر الصديق دخل عليها ١٥٩٦
أن أبا بكر بعثه في الحجة التي زمره رسول الله ٢٩٧٥
أن أبا بكر صلى للناس ورسول الله في الصف..... ٧٨٥
أن أبا بكر قبَّل النبي وهو ميت..... ١٨٣٩
أن أبا بكر قبل بين عيني النبي وهو ميت..... ١٨٣٨
أن أبا بكر كتب له ؟ أن هذه فرائض الصدقة ٢٤٥٤
أن أبا بكر كتب لهم أن هذه فرائض الصدقة ٢٤٤٦
أن أبا تميم الجيشاني قام ليركع ٥٨١
أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكان ممن شهد.... ٣٢٢٣-٣٢٢٤
أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة بن عبد شمس وكان ممن شهد..... ٣٢٢٤
أن أبا سعيد الخدري قدم من سفر ٤٤٣٩

أن أبا عمرو بن حفص المخزومي طلقها ثلاثاً..... ٣١٤٠٥
أن عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب..... ٣٢٤٥
أن أبا قتادة دخل عليها ٦٨-٣٣٩
أن أبا موسى أتي بدجاجة ٤٣٥٧
أن أبا موسى كان بين مكة والمدينة ١٧٢٧
أن أبا هريرة حين استخلفه مروان على المدينة ١٠٢٢
أن أبا هريرة قرأ بهم ﴿إذا السماء انشقت﴾فسجد فيها ٩٦٠
أن أبا هريرة كان يصلي بهم ١١٥٤
أن أبا هريرة وابن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمن تذاكروا..... ٣٥١٢
أن أباه أتى به النبي يُشهد..... ٣٦٨٢
أن أباه أتى به رسول الله ٣٦٧٥
أن أباه استُشهد يوم أحد ٣٦٣٨
أن أباه بشير بن سعد جاء بابنه النعمان..... ٣٦٧٦
أن أباه توفي وعليه دين ٣٦٣٩
أن أباه غزا مع رسول الله في غزوة تبوك..... ٤٧٨٦
أن أباه قتل يوم أحد ١٨٤٤
أن أباه كتب إلى عمر بن عبد الله بن أرقم الزهري..... ٣٥١٨
أن أباه نحله غلاماً فأتى النبي يُشهده..... ٣٦٧٤
أن أباه نحله نحلاً فقالت له أمه ٣٦٧٨
أن أباها زوَّجها وهي ثيِّب فكرهت ذلك ٣٢٦٨
أن أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم ٥٤٣٨
أن ابن عباس سُئل عمن قتل مؤمناً..... ٤٠١٠-٤٨٨١
أن ابن علقمة استعمل أباه..... ٢٤٦٢
أن ابن عمر أذن بالصلاة في ليلة ذات برد..... ٦٥٣
أن ابن عمر أراد الحج..... ٢٧٤٥
أن ابن عمر صلى على تسع جنائز..... ١٩٧٧

أن ابن عمر طلق امرأته وهي حائض ٣٥٥٨
أن ابن عمر كان يصبغ ثيابه بالزعفران ٥١٣٠
أن ابن عمر كان يكري مزارعه ٣٩٢٠
أن ابن عمر كان يوتر على بعيره..... ١٦٨٦
أن ابن محيصة الأصغر أصبح قتيلاً..... ٤٧٣٤
أن ابن مسعود لقي عثمان بعرفات..... ٢٢٣٩
أن ابنة كانت تستحاض سبع سنين..... ٣٥٥
إن ابني هذا سيد ولعل الله أن يصلح ١٤٠٩
أن أجيراً ليعلى بن مُنية عض آخر..... ٤٧٨٥٥
إن أحدكم إذا قام يصلي جاءه الشيطان..... ١٢٥١
أن أحدهم كان اذا نام قبل أن يتعشى..... ٢١٦٧
إن أحساب أهل الدنيا الذي يذهبون إليه المال..... ٣٢٢٥
إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء..... ٥٠٩٣-٥٠٩٤-٥٠٩٥
إن أحسن ما غيرتم به الشيب الحناء..... ٥٠٩٦-٥٠٩٧
إن أحق الشروط أن يوفى به ما استحللتم ٣٢٨١١-٣٢٨٢
إن أخا أبي القعيس استأذن على عائشة ٣٣١٥
إن أخاكم النجاشي قد مات..... ١٩٦٩
إن أخاكم النجاشي قد مات..... ١٩٧٤
إن أخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه ١٩٤٥
إن أخاكم قد مات فقوموا فصلوا عليه..... ١٩٧٢
إن أخت الربيع أم حارثة جرحت إنساناً ٤٧٦٩
إن أدى إليَّ ما كان يؤدي إلى رسول الله ٢٤٩٨
إن أرزق المسلمين من الطلاء..... ٥٧٣١
إن أزواج النبي اجتمعن عنده ٢٥٤٠
إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة ٥٣٧٢-٥٣٧٨
إن أصحاب هذه الصور الذين يصنعونها ٥٣٧٦

إن أصحاب هذه الصور يعذبون..... ٥٣٧٧
إن أطيب ما أكل الرجل من كسبه ٤٤٦١-٤٤٦٣-٤٤٦٤
أن أعرابياً أتى باب النبي ﷺ فألقم عَيْنَهُ..... ٤٨٧٣
أن أعرابياً بال في المسجد..... ٣٢٨
أن أعرابياً بال في المسجد فقام إليه بعض القوم..... ٥٣
أن أعرابياً بايع رسول الله على الإسلام ٤١٩٦
أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ٢٠٨٩
أن أعرابياً دخل المسجد فصلى ركعتين ١٢١٦
أن أعرابياً سأل رسول الله عن الهجرة ٤١٧٥
أن أعمى كان على عهد رسول الله ٤٠٨١
إن أقضي بما في كتاب الله ٥٤١٤
أن اكتب إليَّ بحديث سمعته من رسول الله ١٣٤٢
أن الآيات التي في المائدة التي قالها الله ٤٧٤٧
أن الأذان كان أول حين يجلس الإمام..... ١٣٩١
أن الأصابع سواء عشراً عشراً ٤٨٦٠
أن الالتفات في الصلاة اختلاس..... ١١٩٨
أن الجذع يوفي مما يوفي منه المثنى ٤٣٩٥
أن الجذعة تجزئ ما تجزئ منه الثنية..... ٤٣٩٦
أن الحارث بن هشام سأل رسول الله ٩٣٣
أن الحسن بن علي كان جالساً فمُر عليه بجنازة..... ١٩٢٦
إن الحلال بين وإن الحرام بين..... ٤٤٦٥-٥٧٢٦
أن الحمد لله نحمده ونستعينه ؛ من يهده الله ٣٢٧٨
إن الدنيا كلها متاع..... ٣٢٣٢
إن الدين النصيحة ٢٤١٠
إن الذي لايؤدي زكاة ماله..... ٢٤٨٠
إن الذي يجهر بالقرآن كالذي يجهر ١٦٦٢

إن الرجل إذا صلى مع الإمام..... ١٣٦٣
إن الرجل إذا غرم حدث فكذب..... ٥٤٨٧
إن الرجل ليسألني الشيء فأمنعه ٢٥٥٦
إن الشمس انخسفت فصلى نبي الله..... ١٤٨٦
إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ١٤٥٨-١٤٦٢-١٤٩٠
إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ١٤٧١-١٤٧٣
إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ١٤٨٢
إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ١٤٨٥
إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله ١٤٩٢
إن الشمس والقمر لا يخسفان لموت أحد ١٤٦٠
إن الشمس والقمر لا ينخسفان لموت أحد ١٤٨٦
إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ١٤٦١
إن الشمس والقمر لا ينكسفان لموت أحد ١٤٦٩-١٤٩٩
إن الشيطان قعد لابن آدم بأطرقه..... ٣١٣٤
إن الصدقة على المسكين صدقة ٢٥٨١
إن الصدقة لا تحل لنا وإن مولى القوم..... ٢٦١١
أن الصعب بن جثامة أهدى للنَّبي حماراً..... ٢٨٢٣
إن الصفا والمروة من شعائر الله فابدؤا..... ٢٩٦٢
أن الصلوات فرضت بمكة ٤٥١
إن العبد إذا وُضع في قبره وتولى عنه أصحابه ٢٠٤٨-٢٠٤٩-٢٠٥٠
إن العمرى جائزة ٣٧٢٨
إن العهد الذي بيننا وبينهم ٤٦٢
إن الغُسل يوم الجمعة على كل محتلم..... ١٣٨٢
إن الغميصاء أو الرُّميصاء أتت النبي..... ٣٤١٣
إن القسامة كانت في الجاهلية فأقرها رسول الله ٤٧٢٢
أن القسامة كانت في الجاهلية فأقرها رسول الله ٤٧٢٢

أن الكلابية لما دخلت على النبي قالت..... ٣٤١٧
إن الله أحدث في الصلاة أن لا تكلموا ١٢١٩
إن الله أحل لإناث أمتي الحرير والذهب..... ٥٢٨٠
إن الله أمرنا نصلي ركعتين في السفر ٤٥٦
إن الله أنكحني من السماء (زينب بنت جحش) ٣٢٥٢
إن الله تجاوز عن أمتي كل شيء حدثت ٣٤٣٣
إن الله تجاوز ولأمتي عما حدَّثت به أنفسها ٣٤٣٥
إن الله تجاوز لأمتي ما وسوست به وحدَّثت..... ٣٤٣٤
إن الله حرم بيع الخمر والميتة ٤٢٦٧
إن الله حليم حيي ستير يحب الحياء..... ٤٠٤
إن الله ستير..... ٤٠٥
إ الله غني عن تعذيب هذا نفسه..... ٣٨٦١-٣٨٦٢
إن الله فرض الصلاة على لسان نبيكم ١٤٤١
إن الله فرض صيام رمضان عليكم ٢٢٠٩
إن الله أعطى كل ذي حق حقه ٣٦٤٣-٣٦٤٥
إن الله قد فرض عليكم الحج ٢٦١٨
إن الله قسم لكل إنسان قسمه..... ٣٦٤٤
إن الله كتب الإحسان على كل شيء..... ٤٤٢٣-٤٤٢٤-٤٤٢٥-٤٤٢٦
إن الله كتب عليكم الإحسان على كل شيء..... ٤٤١٧
إن الله كتب عليكم الحج..... ٢٦١٩
إن الله لا يرضى لعبده المؤمن إذا ذهب بصفيه ١٨٧٠
إن الله لا يصنع بتعذيب هذا بنفسه شيئاً ٣٨٦٣
إن الله لا يقبل صلاة بغير طهور ٢٥٢٣
إن الله لا يقبل من العمل إلا ماكان له خالصاً..... ٣١٤٠
إن الله لا ينظر إلى مسبل الإزار..... ٥٣٤٧
إن الله ليزيد الكافر عذاباً ببكاء أهله..... ١٨٥٧

إن الله هو الحكم وإليه الحكم ٥٤٠٢
إن الله هو السلام..... ١٢٧٨
إن االله ورسوله حرم بيع الخمر..... ٤٦٨٣
إن الله ورسوله ينهاكم عن لحوم الحمر ٦٩
إن الله وضع عن المسافر ٢٢٧٣
إن الله وضع عن المسافر نصف الصلاة ٢٢٨١
إن الله وملائكته يصلون على الصف المقدم..... ٦٤٥
إن الله يحدث من أمره ما شاء ١٢٢٠
إن الله يُدخل بالسهم الواحد ثلاثة نفر ٣٥٨٠
إن الله يدخل ثلاثة نفر الجنة بالسهم الواحد..... ٣١٤٦
إن الله يزيد الكافر عذاباً ١٨٥٦
إن الله يعجب من رجلين يقتل أحدهما صاحبه ٣١٦٥
إن الله يقول : الصوم لي وأنا أجزي به ٢٢١٠
إن الله يقول : الصوم لي وأنا أجزي به ٢٢١٢
إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ..... ٣٧٧٤ - ٣٧٧٥
إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم ..... ٣٧٧٦ - ٣٧٧٧
إن المال لا ينجسه شيء ٣٢٤
إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يفترقا ٤٤٨٥
إن المسألة لا تحل فيها إلا لثلاثة ٢٥٧٨
إن المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه ٢٥٩٨
إن المسكين ليقوم على بابي فما أجد له شيئاً ٢٥٧٣
إن المسلم لا ينجس ..... ٢٦٧ - ٢٨٦
إن المشركين شغلوا النبي عن أربع صلوات ٦٦١
إن المقسطين عند الله على منابر من نور ٥٣٩٤
إن الملائكة تصلي على أحدكم مادام في مُصلاه ٧٣٢
إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه تصاوير ٥٣٦٦

إن الميت ليعذب ببكاء أهله ١٨٥٤
إن الميت ليعذب ببعض بكاء أهله ١٨٥٧
إن الناس قد صلوا وناموا ٥٣٧
إن الناس يحشرون ثلاثة أفواج ٢٠٨٥
إن الناس يفتنون في قبورهم ..... ١٤٧٤ - ١٤٩٨
أن النبي ابتاع فرساً من أعرابي..... ٤٦٦١
أن النبي أبصر في يده خاتماً من ذهب ٥٢٠٥
أن النبي اتخذ حجرة في المسجد ١٢٩٨
أن النبي اتخذ خاتماً من ورق ..... ٥٢١١ - ٥٢٩٢
أن النبي أُتي بامرأة قد زنت ٥٤٢٧
أن النبي أُتي بإناء صغير فتوضأ ١٣١
أن النبي أُتي برجل قد قتل رجلاً ٤٧٤٣
أن النبي احتجم وهو محرم ٢٨٤٦
أن النبي احتجم وهو محرم ٢٨٤٨
أن النبي أخذ طرف ردائه فبصق فيه ٣٠٧
أن النبي استسقى وصلى ركعتين ١٥٠٩
أن النبي اصطنع خاتماً ٥٢٩٧
أن النبي اضطجع على نطع فعرق ٥٣٨٦
أن النبي اغتسل فأتى بمنديل ٢٥٤
أن النبي أفاض من عرفة ٣٠٢٢
أن النبي أقبل حتى إذا كان بودان ٢٨١٩
أن النبي أقعده فألقى عليه الأذان حرفاً حرفاً ٦٢٨
أن النبي أمر بعبد الله بن أُبي ٢٠١٩
أن النبي أمر بقتلى أحد أن يُردوا ٢٠٠٣
أن النبي أمر رجلاً بصيام ثلاث عشرة ٢٤٢٥
أن النبي أمر رجلاً حين أمر المتلاعنين ٤٤٧٢

أن النبي أمر سبيعة أن تنكح إذا تعلت من نفسها ٣٥٠٧
أن النبي أمر ضعفة بني هاشم أن ينفروا ٣٠٣٤
أن النبي أمره أن ينادي بأيام التشريق ٥٠٠٩
أن النبي أمرها أن تغلس من جمع إلى منى ٣٠٣٥
أن النبي أمرهم بصيام ثلاثة أيام ٢٤٣٠
أن النبي أهلَّ حين استوت به راحلته ٢٧٥٨
أن النبي أوضع في وادي محسر ٣٠٥٣
أن النبي باع المدبر ٤٦٦٨
أن النبي بعث أبا جهم ابن حذيفة مصدقاً ٤٧٩٢
أن النبي بعث ساعياً فأتى رجلاً ٢٤٥٧
أن النبي بعث معاذ بن جبل إلى اليمن ٢٥٢١
أن النبي بعثه إلى اليمن ٤٠٧٧
أن النبي تزوج ميمونة وهو محرم ٣٢٧٢
أن النبي توضأ فأُتي بماء ٧٤
أن النبي توضأ فلما استجنى دلّك يديه بالأرض ٥٠
أن النبي جاء يعود عبد الله بن ثابت ١٨٤٥
أن النبي جاءه وهو مريض ٣٦٧٤
أن النبي جعل الرُقبى للذي أرقبها ٣٧٠٩
أن النبي أفاض من عرفة مال إلى الشعب ٣٠٢٤
أن النبي حين رجع من عمرة الجعرانة ٢٩٩٣
أن النبي خرج فاستلقى فصلى ركعتين ١٥٢١
أن النبي خرج في رمضان فصام ٢٢٨٦
أن النبي خرج ليلاً من الجعرانة حين مشى معتمراً ٢٨٦٣
أن النبي خرج مخرجاً فخُسف بالشمس ١٤٩٨
أن النبي خرج من الجعرانة ليلاً كأنه سبيكة فضة ٢٨٦٤
أن النبي خرج يستلقي فصلى ركعتين ١٥١٩

أن النبي خرج يوم العيد فصلى ١٥٨٦
أن النبي خطب حين انكسفت الشمس ١٥٠٠
أن النبي دخل البيت فدعا ٢٩١٧
أن النبي دخل عليها وعندها امرأة ..... ١٦٤١ - ٥٠٥٠
أن النبي دخل مكة عام الفتح ٢٨٦٨
أن النبي دخل مكة عام الفتح ٤٨١٢
أن النبي دخل مكة في عمرة القضاء ٢٨٧٣
أن النبي دخل مكة وعليه المغفر ٢٨٦٧
أن النبي دخل مكة ولواؤه أبيض..... ٢٨٦٦
أن النبي دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة ٢٨٦٩
أن النبي دفع إلى يهود خيبر نخل خيبر ..... ٣٩٣٩ - ٣٩٤٠
أن النبي ذُكر عنده الغسل ٤٢٣
أن النبي رأى صبياً حلق بعض رأسه ٥٠٦٣
أن النبي رأى في أصحابه تأخراً ٧٩٤
أن النبي رأى في يد رجل خاتم ذهب ٥٢٠٨
أن النبي رأى في يد رجل خاتم ذهب ٥٢٠٩
أن النبي رأى نخامة في قبلة المسجد ٧٢٤
أن النبي رأى رخص بالجرِّ غير المؤقت ٥٦٦٦
أن النبي رخص في العريا ٤٥٥٥
أن النبي رخَّص لعبد الرحمن بن عوف ٥٣٢٦
أن النبي رخص للرعاة أن يرموا يوماً ٣٠٦٨
أن النبي ساق هدياً ٢٧٩٧
أن النبي سجد في (ص) ٩٥٦
أن النبي وهمه في وهمه بعد التسليم ١٢٣٤
أن النبي سقط من فرس على شقه الأيمن ١٠٦٠
أن النبي سلم ثم تكلم ١٣٢٨

أن النبي سمع صوتاً من قبر ٢٠٥٧
أن النبي سُئل : أي الأعمال أفضل ؟..... ٢٥٢٥ - ٥٠٠١
أن النبي سئل عن امرأة تُوفي عنها زوجها ٣٥٠١
أن النبي سئل عن أولاد المشركين ١٩٤٩
أن النبي سئل عن فأرة وقعت في سمن ٤٢٧٠
أن النبي سئل ما يقتل المحرم ؟ ٢٨٣٤
أن النبي شرب لبناً ثم دعا بماء ١٨٧
أن النبي صلى الظهر بالمدينة ٤٧٦
أن النبي صلى العيد ١٥٧٠
أن النبي صلى المغرب والعشاء بالمزدلفة ٦٠٦
أن النبي صلى بطائفة من أصحابه..... ١٥٥١ (٢٤)
أن النبي صلى بهم فسها ١٢٣٥
أن النبي صلى بهم في كسوف الشمس ١٤٩٤
أن النبي صلى ثلاثاً ثم سلم ١٣٣٠
أن النبي صلى ست ركعات في أربع سجدات ١٤٨٠
أن النبي صلى صلاة الظهر أو العصر ٩١٧
أن النبي صلى على قبر امرأة ٢٠٢٤
أن النبي صلى فقام في الركعتين ١١٧٧
أن النبي صلى فقام في الشفع الذي كان ١١٧٦
أن النبي صلى فقام في في بيتها بعد العصر ركعتين ٥٧٨
أن النبي صنع مثل ذلك ٦٥٧
أن النبي ضحى بكبشين أقرنين ٤٤٣٠
أن النبي طاف طوافاً واحداً ٢٩٣٤
أن النبي طرقه وفاطمة ١٦١٠
أن النبي عاده في مرضه فقال ٣٦٣٤
أن النبي قال لرجل : عليك بصيام ٢٤٢٤

أن النبي قدَّم أهله وأمرهم أن لا يرموا ٣٠٦٥
أن النبي قرأ البقرة وآل عمران والنساء ١٠٠٨
أن النبي قضى بالعمرى للوارث ..... ٣٧٢٤ - ٣٧٢٥
أن النبي قضى باثني عشر ألفاً ٤٨١٨
أن النبي قضى بأنه إذا كان الذي ابتاعها ٤٦٩٤
أن النبي قطع في قيمة خمسة دراهم ٤٩٥٧
أن النبي قطع في مجن قيمته ثلاث دراهم ٤٩٢٥
أن النبي قطع يد سارق ٤٩٢٤
أن النبي كان أخف الناس صلاة في تمام ٨٢٣
أن النبي كان إذا أراد السجود ١٠٦٦
أن النبي كان إذا أضاء له الفجر ١٧٦٠
أن النبي كان إذا اغتسل من الجنابة ٢٤٧
أن النبي كان إذا جاء مكاناً في دار يعلى ٢٨٩٦
أن النبي كان إذا خرج من بيته قال ..... ٥٥٠١ - ٥٥٥٤
أن النبي كان إذا سجد جافى ١١٠٨
أن النبي كان إذا ذهب المذهب أبعد ١٧
أن النبي كان إذا قال : سمع الله لمن حمده ١٠٦٥
أن النبي كان إذا قام الليل يشوص فاه ١٦٢٠
أن النبي كان خاتمه من ورِق ٥٢١٤
أن النبي كان طلَّق حفصة ثم أرجعها ٣٥٦٢
أن النبي كان لا يدع أربع ركعات ١٧٥٦
أن النبي كان مصاف العدو بعسفان ١٥٤٨ (٢١)
أن النبي كان يأتيها وهو صائم فقال..... ٢٣٢٥
أن النبي كان يتختم بيمينه ٥٢١٩
أن النبي كان يتختم في يمينه ٥٢٩٨
أن النبي كان يتعوذ من أربع ٥٤٥٧

أن النبي كان يتعوذ من الجبن ..... ٥٤٥٨ - ٥٤٥٩
أن النبي كان يدعو بهذه الدعوات ٥٥٠٤
أن النبي كان يرغب في قيام رمضان ٢١٠٣
أن النبي كان يستعيذ بالله من عذاب القبر ..... ٢٠٦٤ - ٥٥١٩
أن النبي كان يستعيذ من سوء القضاء..... ٥٥٠٧
أن النبي كان يستلم الركن اليماني والحجر في كل طواف ٢٩٤٧
أن النبي كان يشير بأصبعه إذا دعا ١٢٦٩
أن النبي كان يصلي بالمدينة ٦٠١
أن النبي كان يصلي بين النداء والإقامة ١٧٦٧
أن النبي كان يصلي من الليل إحدى عشرة ..... ١٦٩٥ - ١٧٢٥
أن النبي كان يصلي وهو جالس ١٦٤٧
أن النبي كان يصوم يوم عاشوراء ٢٣٧١
أن النبي كان يضرب شعره إلى منكبيه ٥٢٥٠
أن النبي كان يطوف على نسائه بالليلة الواحدة ٣١٩٨
أن النبي كان يفعل ذلك ١٦٨٦
أن النبي كان يقبل بعض أزواجه ثم يصلي ١٧٠
أن النبي كان يقرأ في الظهر والعصر بالسماء ذات البروج ٩٧٨
أن النبي كان يقرأ في صلاة الصبح يوم الجمعة ٩٥٥
أن النبي كان يقنت في الصبح ١٠٧٥
أن النبي كان يقول اللّهم إني أعوذ ٥٤٦٧
أن النبي كان في آخر وتره ١٧٤٦
أن النبي كان يقول في سجود القرآن ١١٢٨
أن النبي كان يلبس خاتمه في يمينه..... ٢٥١٨
أن النبي كان يمكث عند زينب ..... ٣٤٢١ - ٣٨٠٤
أن النبي كان ينبذ له في تور من حجارة ٥٦٢٩
أن النبي كان يوتر بخمس ١٧١٦

أن النبي لعن قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم ٢٠٤٥
أن النبي لقيه في طريق من طرق المدينة وهو جنب ٢٦٩
أن النبي لقيه وهو جنب فأهوى إليَّ ٢٦٨
أن النبي لم يمت حتى كان يصلي كثيراً ١٦٥٥
أن النبي لما ذكر في الإزار ما ذكر ٥٣٥٣
أن النبي لما قدم مكةاستقبله أُغيلمة ٢٨٩٤
أن النبي لما كان بذي الحليفة ٢٧٧٣
أن النبي ليلة أسري به مر على موسى ١٦٣٤
أن النبي ليلة أسري به مر على موسى ١٦٣٥
أن النبي مر برجل يطوف الكعبة ٣٨٢٠
أن النبي مر به وهو يصلي فدعاه ٩١٢
أن النبي مر على شاة ميتة ملقاة ٤٢٤٥
أن النبي مر عليها وهي في المسجد تدعو ١٣٥١
أن النبي مر وهو يطوف بالكعبة بإنسان ٢٩٢٠
أن النبي مشى إلى سباطة قوم فبال قائماً ٢٨
أن النبي نعى للناس النجاشي ١٩٧٠
أن النبي نكح ميمونة وهو محرم ٣٢٧٣
أن النبي نهى أن يبال في الماء الراكد ٣٩٧
أن النبي نهى أن يبيع أحد طعاماً اشتراه ٤٦٢٨
أن النبي نهى أن يبيع حاضر لباد ٤٥٠٤
أن النبي نهى أن يتنفس في الإناء ٤٨
أن النبي نهى أن يخلط بسراً بتمر ٥٥٨٥
أن النبي نهى أن يصلي الرجل مختصراً ٨٨٩
أن النبي نهى أن ينبذ التمر والزبيب ٥٥٨٧
أن النبي نهى عن أكل كلّ ذي ناب من السباع ٤٣٣٦
أن النبي نهى عن أكل لحوم الخيل ٤٣٤٣

أن النبي نهى عن البلح والتمر ٥٠٦٢
أن النبي نهى عن التحلق يوم الجمعة قبل الصلاة ٧١٣
أن النبي نهى عن الترجل إلا غباً ٥٠٧١
أن النبي نهى عن الحقل ٣٨٩١
أن النبي نهى عن الصلاة بعد العصر ٥٦٠
أن النبي نهى عن الصلاة بعد العصر ٥٦٨
أن النبي نهى عن القزع ..... ٥٢٤٣ - ٥٢٤٦
أن النبي نهى عن المحلقة والمزابنة والمخاضرة ..... ٣٨٨٩ - ٤٦٤٧
أن النبي نهى عن المخابرة والمزابنة ..... ٣٨٨٨ - ٤٥٣٧
أن النبي نهى عن المزابنة والمخابرة ٣٨٩٢
أن النبي نهى عن النجش ٤٥١٧
أن النبي نهى عن بيع الثمر بالتمر ٥٤٥٤
أن النبي نهى عن بيع الثمر حتى ٤٥٥٦
أن النبي نهى عن بيع حبل الحبلة ..... ٤٦٣٧ - ٤٦٣٨ - ٤٦٣٩
أن النبي نهى عن بيع فضل الماء ٤٦٧٧
أن النبي نهى عن تناشد الأشعار في المساجد ٧١٤
أن النبي نهى عن جلود السباع ٤٢٦٤
أن النبي نهى عن خليط الزهو والتمر ٥٥٨٣
أن النبي نهى عن قليل ما أسكر كثيره ٥٦٢٥
أن النبي نهى عن عن كراء الأرض ٣٩٢٩
أن النبي نهى عن نكاح المتعة ٤٣٤٥
أن النبي وضع الجوائح ٤٥٤١
أن النبي وقَّتَ لأهل المدينة ذا الحليفة ٢٦٥٧
أن النبي وقف على قليب بدر ٢٠٧٥
أن النساء في عهد رسول الله كن إذا سلمن ١٣٢٢
إن اليدين تسجدان كما يسجد الوجه ١٠٩١

إن اليمين على المدعى عليه ٥٤٤٠
إن اليهود والنصارى لا يصبغون ..... ٥٠٨٦ - ٥٠٨٧ - ٥٢٥٦
إن أم الفضل بعثته إلى معاوية ٢١١٠
إن أم حبيبة بنت جحش... أنها استحاضت ٣٥٤
أن أم حبيبة بنت جحش كانت تستحاض سبع سنين..... ٢١٠
أن أم حبيبة بنت جحش ... وأنها استحيضت ٢٠٩
أن أم حبيبة زوج النبي قالت له : وشرب سويقاً ١٨١
أن أم حبيبة سألت رسول الله عن الدم ..... ٢٠٧ - ٣٥١
أن أم حبيبة قالت لرسول الله : إنّا قد تحدثنا ٣٢٨٦
أن أم حبيبة وأم سلمة ذكرتا كنيسة رأتاها ٧٠٣
أن أم سلمة سئلت : أتغتسل المرأة مع ا لرجل؟..... ٢٣٧
أن أم سليم سألت رسول اله أن يأتيها فيصلي..... ٧٣٦
أن أم سليم سألت رسول الله عن المرأة..... ١٩٥
أن أم سليم كلمت رسول الله..... ١٩٦
أن امرأتان كانتا تحت رجل من هذيل..... ٤٨٤٠
أن امرأتي عمرة بنت رواحه أمرتني أن أتصدق ٣٦٨٥
إن امرأتي ولدَت غلاماً أسوداً..... ٣٤٧٨ - ٣٤٧٩
أن امرأتين من هذيل في زمان رسول الله ٤٨٣٤
أن امرأة أتت النبي فسألته عن ابنتها..... ٣٥٤١
أن امرأة أتت عبد الله بن مسعود ٥١١٣
أن امرأة استفتت النبي عن دم الحيض..... ٢٩٢ - ٣٩٢
أن امرأة ثابت بن قيس أتت النبي ٣٤٦٣
أن امرأة جاءت إلي رسول الله..... ٥٢٦٥
أن امرأة جاءت إلي رسول الله فقالت..... ٣٤٩٦
أن امرأة جاءت رسول الله فقالت..... ٣٣٣٩
ان امرأة خذفت امرأة فأسقطت..... ٤٨٢٨ - ٢٨٢٩

أن أمرأة دخلت علي عائشةوبيدها عكاز..... ٢٨٣١
أن امرأة رفعت صبياً لها ٢٦٤٤
ان امرأةسألت النبي عن أبيها مات..... ٢٦٣٣
ان امرأة سألت النبي عن غُسلها..... ٢٥١
ان امرأة سألت أم سلمة وأم ححبيبة : أتكتحل..... ٣٥٤٣
أن امرأة سألت رسول الله : كيف أغتسل ٤٢٥
أن امرأة سألت عائشة أتقضي الحائض الصلاة ؟..... ٢٣١٧
أن أمرأة سرقت على عهد رسول الله ٤٩١٢
ان امرأة سرقت فَأُتِيَ بها النبي ٤٩١٠
أن امرأة سرقت في عهد رسول الله..... ٤٩١٧
ان امرأة سرقت في عهد رسول الله..... ٤٩١٨
ان امرأة ضربت ضرتها بعمود..... ٤٨٣٦ - ٤٣٨٧
ان امرأة عرضت نفسها على النبي ٣٢٥٠
ان امرأة قالت : يا رسول الله إن الله لا يستحي ١٩٧
ان امرأة كانت تستعير الحلي في زمان رسول الله..... ٤٩٠٥
ان امرأة كانت تستعير الحلي للناس..... ٤٩٠٤
ان امرأة كانت تهراق الدم..... ٢٠٨ - ٣٥٣
ان امرأة مستحاضة على عهد النبي ٣٥٨
ان امرأة رسول الله..... ٢١٣
ان امرأة مخزومية كانت تستعير المتاع..... ٤٩٠٢
ان امرأة مدت يدها إلى النبي بكتاب..... ٥١٠٤
ان امرأة من أسلم يقال لها : سبيعة..... ٣٥١٦
أن امرأة من أهل اليمن أتت رسول الله ٢٤٧٨
أن امرأة من بني إسرائيل اتخذت خاتماً من ذهب ٥١٣٤
أن امرأة من بني مخزوم سرقت ٤٩٠٦
أن امرأة من جهينة أتت رسول الله ١٩٥٦

أن امرأة من خثعم استفتت رسول الله ..... ٢٦٤١ - ٥٤٠٥
أن امرأة من خثعم سألت النبي ..... ٢٦٣٤ - ٢٦٣٥
أن امرأة من خثعم قالت : يا رسول الله ٥٤٠٧
أن امرأة من قريش جاءت إلى رسول الله ٣٥٤٢
أن امرأة من مخزوم استعارت حلياً ..... ٤٩٠٧ - ٤٩٠٨
أن امرأة نذرت أن تحج فماتت ٢٦٣١
أم أمة ابنة رواحة سألت أباه بعض الموهبة ٣٦٨٣
أن أُمَّه ماتت فقال : يا رسول الله ! إن أمي ماتت ٣٦٦٨
إن أُمةً مسخت لا يُدرى ما فعلت ٤٣٣٢
إن أمة مسخت والله أعلم ٤٣٣٣
إن أمة من بني إسرائيل مسخت ٤٣٣١
إنْ أمشي فقد رأيت رسول الله يمشي..... ٢٩٧٦ - ٢٩٧٧
أن أناساً أو رجالاً من عُكل قدموا على رسول الله ؟ ٣٠٤
أن أنس بن مالك سئل : هل قنت رسول الله ؟..... ١٠٧٠
إن أهل الجاهلية كانوا يقولون : إن الشمس ١٤٨٩
إن أول جمعة جمعت بعد جمعة ..... ١٣٦٧ م
إن أول لعان كان في الإسلام ٣٤٦٩
إن أول ما نبدأ به في يومنا هذا أن نصلي ١٥٦٢
إن أول ما يحاسب به العبد بصلاته ٤٦٤
إن أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته ٤٦٥
إن أولادكم من أطيب كسبكم ٤٤٦٢
إن أولئك إذا كان فيهم الرجل الصالح فمات ٧٠٣
أن بريرة جاءت عائشة تستعينها ٤٦٦٩
أن بشر بن مروان رفع يديه يوم الجمعة ١٤١١
أن بشيراً أتى النبي فقال : يا نبي الله ٣٦٨٠
إن بعت من أخيك ثمراً فأصابته ٤٥٤٠

أن بعض أزواج النبي اغتسلت من الجنابة ٣٢٤
إن بلالاً يؤذن بليل..... ٦٣٦ - ٦٣٧
إن بلالاً يؤذن بليل ..... ٦٤٠ - ٢١٦٩
أن بنت أبي حبيش قالت : يا رسول الله ..... ٢١٩ - ٣٦٥
إن بني اسرائيل كانوا إذا سرق فيهم الشريف ٤٩١٥
أن تجعل للّه نداً وهو خلقك ..... ٤٠٢٤ - ٤٠٢٥
أن تشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ٥٠٠٥
أن تصدَّق وأنت صحيح ..... ٢٥٤١ - ٣٦١٣
إن تكلم بخير كان طابعاً عليهن إلى يوم القيامة ١٣٤٣
أن تهجر ما كره ربُّك ٤١٧٦
أن ثابت بن قيس بن شماس ضرب امرأته ٣٤٩٧
أن ثلاثة نفر اشتركوا في طهر ٣٤٩٢
أن ثمامة بن أثال الحنفي انطلق ١٨٩
أن جاهمة جاء إلى النبي فقال : يا رسول الله ٣١٠٤
أن جبريل أتى النبي يعلمه مواقيت الصلاة ٥١٢
إن جبريل كان وعدني أن يلقاني ٤٢٩٤
إن جبريل يقرأ عليك السلام ٣٩٦٣
أن جدته مُلكية دعت رسول الله لطعام ٨٠٠
أن جنازة مرت بالحسين بن علي وابن عباس ١٩٢٣
أن جنازة مرت برسول الله فقام ١٩٢٨
إن حقاً على الله أن لا يرتفع من الدنيا شيء ٣٥٩٠
إن حمزة سأل رسول الله ..... ٢٣٠٥ - ٢٣٠٦
إن خير ما أنتم صانعون أن يؤجر أحدكم أرضه ٣٩٤٣
أن داود نبي الله كان إذا انصرف من صلاته ١٣٤٥
أن دم الحيض دم أسودُ يعرف ..... ٢١٦ - ٣٦١
إن ذلك عرق فاغتسلي ٣٥٠

أن ذئباً نيب في شاة ..... ٤٤١٢ - ٤٤١٩
أن رافع بن خديج حدث عبد الله بن عمر ٣٩٢٣
إن راجعتها كانت عندك على واحدة ٣٤٢٧
أن رجالاً أتوا سهل بن سعد الساعدي ٧٣٨
أن رجلاً أتى النبي بأرنب ٢٤٢٧
أن رجلاً أتى النبي بضب ٤٣٣٣
أن رجلاً أتى النبي فسأله فأعطاه ٢٥٨٥
أن رجلاً أتى النبي فقال : إني جئت أبايعك على الهجرة ٤١٧٤
أن رجلاً أتى النبي فقال : إني فقير ٣٦٧٠
أن رجلاً أتى النبي فقال : يا رسول الله إن لي كلاباً ٤٣٠٧
أن رجلاً أتى النبي قد ظاهر من امرأته ٣٤٥٧
أن رجلاً أتى النبي وقد أهل بعمرة ٢٧٠٨
أن رجلاً أتى النبي ومعه ابن له فقال له : أتحبه ؟ ١٨٦٩
أن رجلاً أتى بقاتل وليه رسول الله ٤٧٤٤
أن رجلاً أتى رسول الله فسأله عن وقت صلاة العَدَاة ٥٤٣
أن رجلاً أتى رسول الله فقال : يا رسول الله أي الناس ٣١٠٥
أن رجلاً أتى عمر فقال : إني أجنبت ٣١١
أن رجلاً أتى نبي الله فقال ١٢٩٠
أن رجلاً أجنب فلم يصل ..... ٣٢٣ - ٤٣٣
أن رجلاً أخبر ابن عمر أن رافع بن خديج ٣٩٢٢
أن رجلاً أراد أن يتزوج امرأة ٣٢٤٧
أن رجلاً اطلع من جُحْرٍ في باب رسول الله ٤٨٧٤
أن رجلاً أعتق ستة مملوكين عند موته ١٩٥٧
أن رجلاً تصدق بناقة مخطومة في سبيل الله ٣١٨٧
أن رجلاً جاء إلى النبي فقال : إن أبي شيخ ٥٤١١
أن رجلاً جاء إلى النبي فقال : إني تصدقت ٣٦٨٦

أن رجلاً جاء إلى النبي فقال : إن هذا الرجل قتل ٤٧٤٥
أن رجلاً جاء إلى النبي وعليه خاتم من حديد ٥٢١٠
أن رجلاً جاء إلى عمر فقال : إني لم أجد الماء ٣١٨
أن رجلاً دخل المسجد فصلى ورسول الله يرمقه ١٣١٢
أن رجلاً دخل المسجد ورسول الله قائم ١٥١٧
أن رجلاً دخل المسجد يوم القيامة ٢٥٣٥
أن رجلاً ذكر لرسول الله أنه يخدع في البيع ٤٤٩٦
أن رجلاً رأى فيما يرى النائم ١٣٥٠
أن رجلاً سأل النبي : إن أبي أدركه الح..... ٢٦٣٩ - ٥٤٠٨
أن رجلاً سأل النبي عن صلاة الليل ١٦٦٩
أن رجلاً سأل النبي وقد وضع رجله ٤٢٢٠
أن رجلاً سأل رسول الله : أي الإسلام خير ؟ ٥٠١٥
أن رجلاً سأل رسول الله عن العزل ٣٣٢٨
أن رجلاً سأل رسول الله عن صلاة الليل ..... ١٦٧٢ - ١٦٩٣
أن رجلاً سأل رسول الله : ما نلبس من الثياب ؟ ٢٦٧٤
أن رجلاً سأل رسول الله : ما يلبس المحرم ؟ ..... ٢٦٦٨ - ٢٦٧٣
أن رجلاً سأل عائشة عن الصيام ٢١٨٥
أن رجلاً سأل عمر بن الخطاب عن التيمم ٣١٦
أن رجلاً سأل عن الأشربة ٥٧١٢
أن رجلاً سرق بردة فرفعه إلى النبي ٤٨٩٤
أن رجلاً سرق بردة له ٤٨٩٣
أن رجلاً سرق ثوباً ٤٨٩٥
أن رجلاً سمع رجلاً يقرأ : ﴿ قل هو الله أحد ﴾ ٩٩٤
أن رجلاً طلق امرأته ثلاثاً ٣٤١٢
أن رجلاً عض آخر على ذراعه ٤٧٧٣
أن رجلاً عض ذراع رجل ٤٧٧٦

أن رجلاً عض يد رجل ٤٧٨٠
أن رجلاً غشي جارية لامرأته فرفع ذلك إلى رسول الله ٣٣٦٤
أن رجلاً قال لرسول الله : إن أمي افْتُلِتَتْ ٣٦٥١
أن رجلاً قال للنبي : إن أبي مات وترك مالاً ٣٦٥٤
أن رجلاً قال له : ألا تغزو ؟ ٥٠١٦
أن رجلاً قال : يا رسول الله أرضي ليس لأحد ٤٧١٧
أن رجلاً قال : يا رسول الله إن أمه توفيت ٣٦٥٧
أن رجلاً قال : يا رسول الله إن تحتي امرأة ٣٤٦٥
أن رجلاً قال : يا رسول الله نام عن الصلاة ١٦٠٨
أن رجلاً قال : يا رسول الله ما الكبائر ؟ ٤٠٢٣
أن رجلاً قال : يا رسول الله ما بال المؤمنين يفتنون ٢٠٥٢
أن رجلاً قال : يا رسول الله ما ترى في الضب ؟..... ٤٣٢٦
أن رجلاً قال : يا رسول الله ما نلبس من الثياب ؟ ٢٦٦٩
أن رجلاً قام فقال : يا رسول الله ماذا تأمرنا أن نلبس ؟ ٢٦٨٠
أن رجلاً قام في المسجد فقال ٢٦٥١
أن رجلاً قتل جارية من الأنصار..... ٤٠٥٦
أن رجلاً قتل نفسه بمشاقص ١٩٦٣
أن رجلاً قدم من نجران وعليه خاتم من ذهب ٥٢٠٣
أن رجلاً كان جالساً عند النبي ٥٢٠٤
أن رجلاً كان حاجاً مع رسول الله ٢٨٥٧
أن رجلاً كان في عقدته ضعف ٤٤٩٧
أن رجلاً كان مع النبي فوقصته ناقته ٢٨٥٣
أن رجلاً كان يدعو بأصبعه ١٢٧١
أن رجلاً كلَّم النبي في شيء ٣٢٧٨
أن رجلاً لم يعمل خيراً قط ٤٧٠٨
أن رجلاً محرماً صرع عن ناقته ٢٨٥٤

أن رجلاً ممن أدرك النبي لبس خاتماً ٥٢٠٦
أن رجلاً من أسلم جاء إلى النبي فاعترف بالزنا ١٩٥٥
أن رجلاً من أصحاب النبي أخبره قال ٤٥٦٦
أن رجلاً من أصحاب رسول الله قال ١٦٢٥
أن رجلاً من الأعراب جاء إلى النبي ١٩٥٢
أن رجلاً من الأنصار أُتي به النبي ليصلي عليه ٤٧٠٦
أن رجلاً من الأنصار جاء رسول الله فقال : ألا تستعملني ؟ ٥٣٩٨
أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير ٥٤٣١
أن رجلاً من الأنصار يقال له : أبو مذكور ، أعتق غلاماً ٤٦٦٧
أن رجلاً من اليهود قتل جارية من الأنصار ٤٠٥٥
أن رجلاً من أهل البادية سأل رسول الله ١٦٩٠
أن رجلاً من بني تغلب يقال له : الصُّبَيُّ ٢٧٢٠
أن رجلاً من بني تميم قاتل رجلاً ٤٧٧٨
أن رجلاً من بني فزارة أتى رسول الله ٣٤٧٨
أن رجلاً من بني كنانة يدعى المخدجي ٤٦٠
أن رجلاً من جيشان - وجيشان من اليمن - ٥٧٢٥
أن رجلاً من مزينة أتى رسول الله ٤٩٧٤
أن رجلاً من هذيل كان له امرأتان ٤٨٤١
أن رجلاً وقع عن راحتله فأقعصته ٢٧١٢
أن رجلاً وقع في أب كان له ٤٧٨٩
أن رجلاً يقال له : عبد الرحمن بن حنين وينبز قرقوراً ٣٣٦١
أن رجلين اختصما إلى النبي في دابة ٥٤٣٩
أن رجلين اختصما إلى رسول الله ٥٤٢٥
أن رجلين تيمَّما وصليا ثم وجدا ماء ..... ٤٣١ - ٤٣٢
أن رسول الله آخى بين رجلين ١٩٨٤
أن رسول الله أبصر رجلاً متخلقاً ٥١٣٧

أن رسول الله أتاها فقال: هل عندكم ٢٣٢٧
أن رسول الله اتخذ خاتماً فلبسه ٥٣٠٤
أن رسول الله اتخذ خاتماً من ذهب ..... ٥٢٣٠ - ٥٢٣٣ - ٥٣٠٧
أن رسول الله اتخذ خاتماً من ورق ٥٢٩٤
أن رسول الله أتى بتمر ريان ٤٥٦٨
أن رسول الله أُتي برجل من الأنصار ليصلى عليه ١٩٥٩
أن رسول الله أُتي بضب مشوي ٤٣٢٧
أن رسول الله أتى بعيراً فأخذ من سنامه ٤١٥٠
أن رسول الله أُتي بلحم ٣٧٦٩
أن رسول الله أُتي بلص ٤٩٩٢
أن رسول الله أُتي بلص اعترف اعترافاً ٤٨٩٢
أن رسول الله أتى سباطة قوم فبال قائماً ..... ٢٦ - ٢٧
أن رسول الله أتى سعداً يعوده ٣٦٣٥
أن رسول الله احتجم وسط رأسه وهو محرم ٢٨٥٠
أن رسول الله احتجم وهو محرم ٢٨٤٥
أن رسول الله احتجم وهو محرم ٢٨٤٩
أن رسول الله أخذ حريراً فجعله في يمينه ٥١٦٠
أن رسول الله أخذ على النساء حين بايعهن ١٨٥١
أن رسول الله أذن في قتل خمس من الدواب ٢٨٣٠
أن رسول الله أرخص لعبد الرحمن بن عوف ٥٣٢٥
أن رسول الله أُريد على بنت حمزة ٣٣٠٦
أن رسول الله استسقى وعليه خميصة ١٥٠٦
أن رسول الله استسلف من رجل بكراً ٤٦٣١
أن رسول الله استعمل رجلاً على خيبر ٤٥٦٧
أن رسول الله استعمل رجلاً من بني مخزوم ٢٦١١
أن رسول الله أشعر بدنه ٢٧٧١

أن رسول الله أشعر بدنه ٢٧٧٢
أن رسول الله أصبح يوماً واجماً ٤٢٩٤
أن رسول الله اصطنع خاتماً من ذهب ٥٣٠٥
أن رسول الله أعتق صفية وجعله ٣٣٤٢
أن رسول الله أعطاه غنماً يقسمها على صاحبته ٤٣٩١
أن رسول الله اغتسل هو وميمونة من إناء واحد ٢٤٠
أن رسول الله أفتاها أن تنكح إذا وضعت حملها ٣٥١٩
أن رسول الله أفرد الحج ٢٧١٤
أن رسول الله أقام بمكة خمسة عشر ١٤٥٢
أن رسول الله أقام على صفية بنت حُيَيّ ٣٣٨١
أن رسول الله أقر القسامة على ما كانت عليه ٤٧١١
أن رسول الله أقر القسامة على ما كانت عليه ٤٧٢١
أن رسول الله أكل كتفاً فجاءه بلال ١٨٢
أن رسول الله أمر أبا بكر أن يصلي بالناس ٧٩٦
أن رسول الله أمر إحدى نسائه أن تنفر ٣٠٦٦
أن رسول الله أمر أن يستمتع بجلود الميتة ٤٢٦٣
أن رسول الله أمر بصدقة الفطر ٢٥٢٠
أن رسول الله أمر بقتل الأسودين ١٢٠٢
أن رسول الله أمر بقتل الكلاب ..... ٦٧ - ٣٣٥
أن رسول الله أمر بقتل الكلاب ..... ٤٢٨٨ - ٤٢٩٠
أن رسول الله أمر عتاب بن أُسيد أن يخرص العنب ٢٦١٧
أن رسول الله أمرها أن لا تمس الطيب ٥١٤٧
أن رسول الله أملى عليه ﴿ لا يستوي القاعدون ... ﴾ ٣١٠٠
أن رسول الله أناخ بالبطحاء الذي بذي الحليفة ٢٦٦٠
أن رسول الله أُنزل عليه : ﴿ لا يستوي القاعدون ... ﴾ ٣٠٩٩
أن رسول الله انصرف من اثنين ١٢٢٣

أن رسول الله انصرف من صلاة جهر فيها ٩١٨
أن رسول الله أهدى غنماً مرة وقلدها ٢٧٨٦
أن رسول الله أهل في دبر الصلاة ٢٧٥٣
أن رسول الله أوتر بـ ﴿ سبح اسم ربك ﴾ ١٧٤٢
أن رسول الله باع قدحاً وحلساً فيمن يزيد ٤٥٢٠
أن رسول الله بعث إلى أكيدر صاحب دومة ٥٣١٧
أن رسول الله بعث جيشاً وأمَّر عليهم رجلاً ٤٢١٦
أن رسول الله بعث رجلاً على السرية ٩٩٢
أن رسول الله بعث سرية إلى قوم ٤٧٩٤
أن رسول الله بعثه إلى اليمن ٢٤٤٩
أن رسول الله بلغه أن بني عمر بن عوف كان..... ١٨٣
أن رسول الله بلغه فسماه الزور ٥٢٦١
أن رسول الله بينا هو جالس في صف الصلاة ٦٦٦
أن رسول الله بينا هو يسير إذ حل بقوم ٥٦٧١
أن رسول الله تزوج ميمونة وهما محرمان ٢٨٣٩
أن رسول الله تزوج ميمونة وهو محرم ..... ٢٨٤٠ - ٢٨٤١ - ٣٢٧٤
أن رسول الله تزوجها وهي بأرض الحبشة ٣٣٥٠
أن رسول الله تزوجها وهي بنت ٣٢٥٥
أن رسول الله تكلم بها على المنبر (الغُسل) ١٤٠٥
أن رسول الله توضأ فمسح ناصيته وعمامته ١٠٧
أن رسول الله جاء ذات يوم والبُشر يُرى ١٢٩٤
أن رسول الله جاء ذات يوم والبشرى ١٢٨٢
أن رسول الله جاءته امرأة فقالت : يا رسول الله ! إني قد وهبت ٣٣٥٩
أن رسول الله جاءها حين أمره الله أن يخير أزواجه ٣٢٠١
أن رسول الله جمع بين المغرب والعشاء ٣٠٢٦
أن رسول الله جمع بين المغرب والعشاء ٣٠٢٧

أن رسول الله جمع بين المغرب والعشاء ٣٠٢٨
أن رسول الله جمع بين الحج والعمرة ٢٧٢٦
أن رسول الله جمع بينهما بالمزدلفة ٦٥٩
أن رسول الله حبس رجلاً في تهمة ٤٨٩١
أن رسول الله حبس ناساً في تهمة ٤٨٩٠
أن رسول الله حرَّم الوشر والوشم ٥١٢٥
أن رسول الله خرج إلى المصلى يستسقي ١٥٠٤
أن رسول الله خرج إلى المقبرة ١٥٠
أن رسول الله خرج حين زاغت الشمس ٤٩٥
أن رسول الله خرج على حلقة - يعني : من أصحابة -..... ٥٤٤١
أن رسول الله خرج في جوف الليل يصلي ٢١٩٢
أن رسول الله خرج في حلة حمراء فركَز عَنَزَةً ٧٧١
أن رسول الله خرج في سفر فقرب إليه طعاماً ٢٢٨١
أن رسول الله خرج لخمس بقين ..... ٢٩٠ - ٤٢٧
أن رسول الله خرج من الخلاء ١٣٢
أن رسول الله خرج من جوف الليل فصلى ٢١٩٤
أن رسول الله خرج من مكة إلى المدينة ١٤٣٤
أن رسول الله خرج يريد مكة وهو محرم ٢٨١٧
أن رسول الله خرج يوماً فصلى على أهل أحد ١٩٥٣
أن رسول الله خطب يوم الفتح ٤٨٠٦
أن رسول الله خطبنا فعلمنا سنّتنا ..... ١١٧١ - ١٢٧٩
أن رسول الله دخل الكعبة هو وأسامة بن زيد ٧٤٨
أن رسول الله دخل المسجد إذا رجل ١٣٠٠
أن رسول الله دخل المسجد فدخل رجل فصلى ٨٨٣
أن رسول الله دخل المسجد فرأى حبلاًممدوداً ١٦٤٢
أن رسول الله دخل على عائشة ٢٣٢٨

أن رسول الله دخل عليَّ مسروراً ٣٤٩٣
أن رسول الله دخل عليها وعندها جاريتان ١٥٩٢
أن رسول الله دخل مكة من الثنية العليا ٢٨٦٥
أن رسول الله دخل يوم فتح مكة ٥٣٥٩
أن رسول الله دفع من المزدلفة ٣٠٥٤
أن رسول الله ذكر رمضان ٢١٢٠
أن رسول الله ذكر له صومي ٢٤١٠
أن رسول الله ذهب إلى الصفا ٢٩٨٥
أن رسول الله رأى بصاقاً في جدار القبلة ٧٢٣
أن رسول الله رأى رجلاً قد ظُلل عليه في السفر ٢٢٦١
أن رسول الله رأى رجلاً معتزلاً لم يصل ٣٢٠
أن رسول الله رأى رجلاً يسوق بدنه ٢٧٩٨
أن رسول الله رأى رجلاً يسوق بدنه ..... ٢٧٩٩ - ٢٨٠٠
أن رسول الله رأى رجلاً يغتسل بالبراز ٤٠٤
أن رسول الله رأى خاتماً من ذهب ٥٢٠٧
أن رسول الله رأى على عبد الرحمن أثر صُفرة ٣٣٧٢
أن رسول الله رأى عليها مسكتي ذهب ٥١٥٨
أن رسول الله رأى ناساً مجتمعين ٢٢٥٦
أن رسول الله رخص في العرايا ..... ٤٥٤٦ - ٤٥٥٠ - ٤٥٥١
أن رسول الله رخَّص في بيع العرايا ٤٥٥٤
أن رسول الله رخص للرعاة في البيتوتة ٣٠٦٩
أن رسول الله رقي على الصفا ٢٩٧١
أن رسول الله ركب فرساً فصرع عنه ٨٣١
أن رسول الله رمى الجمرة التي عند الشجرة ٣٠٧٦
أن رسول الله رمى الجمرة بمثل حصى الحذف ٣٠٧٤
أن رسول الله سابق بين الخيل ..... ٣٥٨٥ - ٣٥٨٦

أن رسول الله سجد فيها ٩٦٠
أن رسول الله سجد يوم ذي اليدين ..... ١٢٣٢ - ١٢٣٣
أن رسول الله سقط من فرسه على شقه الأيمن ٧٩٣
أن رسول الله سلم ثم سجد سجدتي السهو ١٣٢٩
أن رسول الله سمع قراءة أبي موسى ١٠١٨
أن رسول الله سئل : أي الأعمال أفضل ؟ ٥٠٠٠
أن رسول الله سئل عن البتع ..... ٥٦٠٨ - ٥٦٠٩ - ٥٦١٠
أن رسول الله سئل عن صومه ٢٣٨٢
أن رسول الله صام في السفر ٢٢٨٨
أن رسول الله صلى إحدى صلاتي العشي خمساً ١٢٥٨
أن رسول الله صلى الظهر بالبيداء ..... ٢٦٦١ - ٢٧٥٤
أن رسول الله صلى بإحدى الطائفتين ١٥٣٧ (١٠)
أن رسول الله صلى بأصحابه صلاة الخوف ٢٩٩١٥٥٣ (٢٦)
أن رسول الله صلى بالقوم بالخوف ١٥٥٠ (٢٣)
أن رسول الله صلى بذي قَرَدٍ ١٥٣٢ (٥)
أن رسول الله صلى بهم صلاة الخوف ١٥٣٥ (٨)
أن رسول الله صلى بهم صلاة الخوف ١٥٤٤ (١٧)
أن رسول الله صلى بهم صلاة الظهر ١٢٤٣
أن رسول الله صلى حين انكسفت الشمس ١٤٨٨
أن رسول الله صلى صلاة الظهر ركعتين ١٢٢٦
أن رسول الله صلى صلاة العصر ٥٠٤
أن رسول الله صلى ركعتين ١٢٣٠
أن رسول الله صلى ركعتين مثل صلاتكم ١٤٩١
أن رسول الله صلى على أم فلان ١٩٧٨
أن رسول الله صلى عند كسوف الشمس ١٤٦٦
أن رسول الله صلى في المسجد ذات ليلة ١٦٠٣

أن رسول الله صلى في خصيمة لها أعلام ٧٧٠
أن رسول الله صلى في كسوف ١٤٧٦
أن رسول الله صلى يوم الفتح ٧٧٥
أن رسول الله صلى يوم كسفت الشمس ١٤٦٨
أن رسول الله صلى يوماً فسلم في ركعتين ١٢٢٧
أن رسول الله صلى يوماً فسلم وقد بقيت ٦٦٣
أن رسول الله صنع مثل ذلك ٤٨٠
أن رسول الله شرب من ماء زمزم ٢٩٦٤
أن رسول الله طاف سبعاً رمل ثلاثاً ٢٩٦٢
أن رسول الله طاف على نسائهِ في ليلة ٢٦٣
أن رسول الله طاف في حجة الوداع على بعير ..... ٧١٢ - ٢٩٤٥
أن رسول الله عاد جبراً فلما دخل سمع النساء ٣١٩٤
أن رسول الله عرضه يوم أحد ٣٤٣١
أن رسول الله عق عن الحسن والحسين ٤٢٢٤
أن رسول الله غزا خيبر فصلَّينا عندها الغداة ٣٣٨٠
أن رسول الله فرض زكاة الفطر ٢٥٠٢
أن رسول الله فرض صدقة الفطر ١٥٧٩
أن رسول الله فعل ذلك ٤٨٢
أن رسول الله قال له جبريل : لكنا لا ندخل بيتاً ٤٢٨٧
أن رسول الله قام في الثنتين من الظهر ١٢٦٠
أن رسول الله قد أنزل عليه الليلة قرآن ٧٤٤
أن رسول الله قد تمتع وتمتعنا معه ٢٧٣٨
أن رسول الله قد حرَّم لحوم الحمر ٤٣٥٠
أن رسول الله قد نهاكم أن تأكلوا لحوم نسككم ٤٤٣٧
أن رسول الله قد نهى عن كراء الأرض ٣٩٣٦
أن رسول الله قرأ النجم فسجد ٩٥٨

أن رسول الله قرأ بهما في صلاة الصبح ٥٤٥٠
أن رسول الله قرأ في المغرب بسورة الأعراف ٩٩٠
أن رسول الله قرأ في ركعتي الفجر ٩٤٤
أن رسول الله قرأ في صلاة المغرب بـ ﴿ حم الدخان ﴾ ٩٨٧
أن رسول الله قسَّم بين أصحابه ضحايا ٤٣٩٢
أن رسول الله قسَّم قسماً فأعطى ناساً ٥٠٠٨
أن رسول الله قضى أن اليمين على المدعى عليه ٥٤٤٠
أن رسول الله قضى أن من أعمر رجلاً ٣٧٤٩
أن رسول الله قضى أنه إذا وجدها في يد الرجل ٤٦٩٣
أن رسول الله قضى بالعمرى أن يهب الرجل للرجل ٣٧٥٢
أن رسول الله قضى بالقصاص ٤٧٦٦
أن رسول الله قضى في الجنين أن يقتل في بطن أمه ٤٨٣٥
أن رسول الله قضي في العين العوراء ٤٨٥٥
أن رسول الله قضى في ربوع بنت واشق بمثل ما قضيت ٣٣٥٥
أن رسول الله قضى فيمن أُعمر ٣٧٥٠
أن رسول الله قطع في مجن ٤٩٢٦
أن رسول الله قطع في مجن ثمنه ثمانية دراهم ٤٩٢٣
أن رسول الله قنت شهراً ..... ١٠٧٦ - ١٠٧٨
أن رسول الله كان إذا أتى على المقابر ٢٠٣٩
أن رسول الله كان إذا أراد أن ينام وهوجنب ..... ٢٥٦ - ٢٥٨
أن رسول الله كان إذا استفتح الصلاة كبر ٨٩٦
أن رسول الله كان إذا أضاء له الفجر ١٧٧٨
أن رسول الله كان إذا اغتسل من الجنابة ٢٤٣
أن رسول الله كان إذا افتتح الصلاة رفع يديه ..... ٨٧٧ - ١٠٥٨
أن رسول الله كان إذا أُمطر ١٥٢٢
أن رسول الله كان إذا انصرف من صلاته ١٣٣٦

أن رسول الله كان إذا تُوفي المؤمن وعليه دين ١٩٦٢
أن رسول الله كان إذا توضأ أخذ ١٣٤
أن رسول الله كان إذا جدَّ به السير ٥٩٧
أن رسول الله كان إذا جلس في الصلاة وضع يديه ١٢٦٨
أن رسول الله كان إذا جلس مجلساً أو صلى تكلم ١٣٤٣
أن رسول الله كان إذا دخل الخلاء ٥٢٢٨
أن رسول الله كان إذا دعا قال ٥٤٦٨
أن رسول الله كان إذا ركع قال ١٠٤٩
أن رسول الله كان إذا رمى الجمرة التي تلي المنحر ٣٠٨٣
أن رسول الله كان إذا سافر قال ..... ٥٥١٣ - ٥٥١٤
أن رسول الله كان إذا سجد يقول ١١٢٥
أن رسول الله كان إذا سكت المؤذن ..... ١٧٧١ - ١٧٧٢
أن رسول الله كان إذا قال : اللّهم ١٣٣٧
أن رسول الله كان إذا صلى جَخَّى ١١٠٤
أن رسول الله كان إذا صلى رفع يديه ٨٧٩
أن رسول الله كان إذا صلى فرج بين يديه ١١٠٥
أن رسول الله كان إذا طاف في الحج والعمرة ٢٩٤١
أن رسول الله كان إذا عجل به السير صنع هكذا ٥٩٤
أن رسول الله كان إذا قام من الليل ١١٢٧
أن رسول الله كان إذا قام يصلي تطوعاً ..... ٨٩٧ - ١٠٥١
أن رسول الله كان إذا قعد في التشهد ١٢٧٤
أن رسول الله كان إذا لم يصلِ في الليل..... ١٧٨٨
أن رسول الله كان إذا نزل من الصفا مشى..... ٢٩٨١
أن رسول الله كان إذا نودي لصلاة الصبح ..... ١٧٦٩ - ١٧٧٠
أن رسول الله كان إذا وقف على الصفا يكبر ثلاثاً ٢٩٧٢
أن رسول الله كان ركوعه وإذا رفع رأسه ١٠٦٤

أن رسول الله كان عند أَضاةِ بني غفار ٩٣٨
أن رسول الله كان عندها وأنها سمعت رجلاً يستأذن ٣٣١٣
أن رسول الله كان لا يستلم إلا الحجر ٢٩٤٨
أن رسول الله كان لا يسلم في ركعتي الوتر ١٦٩٧
أن رسول الله كان لا يصلي بعد الجمعة..... ١٤٢٦
أن رسول الله كان لا يصوم شهرين متتابعين ٢٣٥١
أن رسول الله كان يأمر بهذه الأيام ٢٤٢٩
أن رسول الله كان يتحرى صيام الإثنين والخميس ٢٣٥٩
أن رسول الله كان يتعوذ بهن ٥٤٦٢
أن رسول الله كان يتعوذ من الشح ٥٤٩٧
أن رسول الله كان يتعوذ من خمس ٥٥٢٤
أن رسول الله كان يتوضأ بمد ويغتسل بنحو صاع ٣٤٥
أن رسول الله كان يجمع بين الرجلين من قتلى أُحد ١٩٥٤
أن رسول الله كان يخرج العَنَزَةَ يوم الفطر ١٥٦٤
أن رسول الله كان يخرج رأسه من المسجد ٣٨٦
أن رسول الله كان يخرج يوم العيد ١٥٧٨
أن رسول الله كان يخرج يوم الفطر ويوم الأضحى ١٥٧٥
أن رسول الله كان يخطب الخطبتين وهو قائم ١٤١٥
أن رسول الله كان يحب التيامن ..... ١١٢ - ٥٢٥٥
أن رسول الله كان يدعو بهؤلاء الكلمات ٥٤٩٠
أن رسول الله كان يدعو في الصلاة ١٣٠٨
أن رسول الله كان يدعو في الصلاة حين يقول ١٠٧٣
أن رسول الله كان يذبح أو ينحر بالمصلى ١٥٨٨
أن رسول الله كان يذبح أو ينحربالمصلى ٤٣٧٨
أن رسول الله كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة ١٠٥٦
أن رسول الله كان يركع ركعتين خفيفتين ١٧٦٥

أن رسول الله كان يركع ركعتين قبل الفجر ١٧٧٧
أن رسول الله كان يسدل شعره ٥٢٥٣
أن رسول الله كان يسرد الصوم ٢٣٥٨
أن رسول الله كان يسلم عن يمينه ١٣١٥
أن رسول الله كان سلم عن يمينه ١٣٢٤
أن رسول الله كان يُشَرِّب رأسه ٢٤٩
أن رسول الله كان يصبح جنباً من غير احتلام ١٨٣
أن رسول الله كان يصلي العصرثم يذهب ٥٠٥
أن رسول الله كان يصلي العصر والشمس مرتفعة ٥٠٦
أن رسول الله كان يصلي بالليل صلاة العشاء ١٦٥٠
أن رسول الله كان يصلي ركعتين إذا طلع الفجر ١٧٧٤
أن رسول الله كان يصلي ركعتين خفيفتين ..... ١٧٦٨ - ١٧٧٩
أن رسول الله كان يصلي ركعتين قبل العصر ٥٨٠
أن رسول الله كان يصلي على الخمرة ٧٣٧
أن رسول الله كان يصلي قبل الصبح ١٧٦٩
أن رسول الله كان يصلي قبل الظهر ٨٧٢
أن رسول الله كان يصلي وهو حمال أُمامة ١٢٠٣
أن رسول الله كان يصوم تسعاً ٢٤١٦
أن رسول الله كان يصوم ثلاثة ٢٤١٣
أن رسول الله كان يصوم شعبان كله ..... ٢١٨٥ - ٢٣٥٥
أن رسول الله كان يضحي بكبشين ٤٣٩٧
أن رسول الله كان يطوف بالبيت على راحلته ٢٩٥٥
أن رسول الله كان يطوف على نسائه في غسل واحد ٢٦٤
أن رسول الله كان يعلمهم هذا الدعاء ..... ٢٠٦٢ - ٥٥٢٧
أن رسول الله كان يغتسل ٤٠٩
أن رسول الله كان يغتسل بمثل هذا ٣٦٠

أن رسول الله كان يغتسل وأنا من إناء واحد ٢٣٢
أن رسول الله كان يفعل ذلك ٢٩٤٠
أن رسول الله كان يفعله ٤٦
أن رسول الله كان يقرأ بأم القرآن ٩٧٤
أن رسول الله كان يقرأ في العيدين ١٥٦٧
أن رسول الله كان يقرأ في الوتر ..... ١٧٣٠ - ١٧٣٢ - ١٧٣٨
أن رسول الله كان يقرأ في ركعتي الفجر ٩٤٣
أن رسول الله كان يقرأ في صلاة العشاء ٩٩٨
أن رسول الله كان يقرأ في صلاة الغداة ٩٤٧
أن رسول الله كان يقرأ يوم الجمعة ٩٥٤
أن رسول الله كان يقرأ يوم الجمعة ١٤٢٠
أن رسول الله كان يقول دبر الصلاة ١٣٤١
أن رسول الله كان يقول : سمع الله لمن حمده ١٠٦٧
أن رسول الله كان يقول في صلاته ١٣٠٣
أن رسول الله كان يقول في صلاته بعد التشهد ١٣١٠
أن رسول الله كان يقولهن في دبر الصلاة ١٣٤٦
أن رسول الله كان يمنع أهله الحلية والحرير ٥١٥١
أن رسول الله كان ينزل بذي طوى ٢٨٦٢
أن رسول الله كان ينقع له الزبيب فيشربه ٥٧٥٤
أن رسول الله كان ينهى عن كثير من الإرفاه ٥٢٥٤
أن رسول الله كان يُهدي الغنم ٢٧٨٥
أن رسول الله كان يهل إذا استوت به راحلته ٢٧٥٩
أن رسول الله كان يوتر بتسع ركعات ١٧٢١
أن رسول الله كان يوتر بتسع ويركع ١٧٢٢
أن رسول الله كان يوتر بثلاث ركعات ١٦٩٨
أن رسول الله كان يوتر بـ﴿سبح..﴾..... ١٧٣١-١٧٣٩-١٧٤١-١٧٥٣-١٧٥٤

أن رسول الله كان يوتر على البعير ١٦٨٧
أن رسول إلله كان يوتر على الراحله ١٦٨٥
أن رسول الله كانت له أمة يطؤها ٣٩٦٩
أن رسول الله كانت له سكتة إذا افتتح الصلاة ٨٩٣
أن رسول الله كتب إلى أهل اليمن ..... ٤٨٦٨ - ٤٨٦٩
أن رسول الله كُفِّن في ثلاة أثواب ١٨٩٧
أن رسول الله لبس خاتماً من ذهب ٥٢٣٢
أن رسول الله لبى حتى رمى الجمرة ٣٠٥٦
أن رسول الله لعن آكل الربا ٥١١٨
أن رسول الله لعن الواصلة ٥٢٦٤
أن رسول الله لعن الواصلة والمستوصلة ٥١٠٩
أن رسول الله لعن الواصلة والمستوصلة ٥١١١
أن رسول الله لعن من حلق أو سلق ١٨٦٦
أن رسول الله لم يكن يخضب ٥١٠٢
أن رسول الله لما أتى ذا الحليفة ٢٧٩٠
أن رسول الله لما انتهى إلى مقام إبراهيم قرأ ٢٩٦٣
أن رسول الله لما دخل مكة يوم الفتح ٤٨١٠
أن رسول الله لما قدم مكة ٤٨١١
أن رسول الله لما قطع الذين سرقوا ٤٠٥٣
أن رسول الله لما ناموا عن الصلاة ٦١٦
أن رسول الله لما نهى عن الظروف ٥٦٧٢
أن رسول الله ليرينا مصارعهم بالأمس ٢٠٧٣
أن رسول الله مر بامرأة وهي في خدرها ٢٦٤٨
أن رسول الله مر برجل في ظل شجرة ٢٢٥٧
أن رسول الله مر بعنْزة ميتة ٤٢٧٢
أن رسول الله على رجل يعظ أخاة ٥٠٤٨

أن رسول الله مَرَّ عليه بجنازة ١٩٢٩
أن رسول الله مرت به جنازة ١٩١٨
أن رسول الله مروا عليه بجنازة فقام ١٩١٨
أن رسول الله مكث بالمدينة تسع حجج ٢٧٣٩
أن رسول الله نحر بعض بُدنه ٤٤٣١
أن رسول الله نحر يوم الأضحى بالمدينة ٤٣٧٩
أن رسول الله نزل الشعب الذي ٣٠٢٥
أن رسول الله نزل يعني : الصفا ٢٩٨٣
أن رسول الله نعى زيداً وجعفراً ١٨٧٧
أن رسول الله نعى للناس النجاشي ١٩٧٩,
أن رسول الله نعى لهم النجاشي ٢٠٤١
أن رسول الله نعى لهما النجاشي ١٨٧٨
أن رسول الله نكح حراماً ٢٨٣٨
أن رسول الله نهاكم عن الحقل ٣٨٧٢
أن رسول الله نهاكم عن أمر كان ينفعكم ٣٨٧٤
أن رسول الله نهى أن تؤكل لحوم الأضاحي ٤٤٣٥
أن رسول الله نهى أن نصلي مع طلوع الشمس ٥٦٣
أن رسول الله نهى أن يبال في الماء الدائم ٣٩٦
أن رسول الله نهى أن يتوضأ الرجل ٣٤٢
أن رسول الله نهى ينبذ في الدباء..... ٥٦٠٥
أن رسول الله نهى عن أربع نسوة يجمع بينهن..... ٣٢٩١
أن رسول الله نهى عن اشتمال الصماء ٥٣٥٧
أن رسول الله نهى عن أكل كل ذي ناب ٥٣٥٣
أن رسول الله نهى عن أكل لحوم الأضاحي..... ٤٤٣٨
أن رسول الله نهى عن التَّبتُّل ٣٢١٣
أن رسول الله نهى عن التزعفر ٢٧٠٧

أن رسول الله نهى عن التلقي ٤٥١٠
أن رسول الله نهى عن الدباء ..... ٥٦٤٠ - ٥٦٤١ - ٥٦٤٨
أن رسول الله نهى عن الدباء ٥٦٥٤
أن رسول الله نهى عن الدباء ٥٦٦٥
أن رسول الله نهى عن عن الدباء والحنتم ٥٦٥٣
أن رسول الله نهى عن الدباء والحنتم ٥٦٩٤
أن رسول الله نهى عن الزور ..... ٥١٠٧ - ٥٢٦٣
أن رسول الله نهى عن الشِّغار ..... ٣٣٣٤ - ٣٣٣٧
أن رسول الله نهى عن الصلاة بعد الفجر ٥٦١
أن رسول الله نهى عن المحالقة ..... ٣٨٩٥ - ٣٨٩٦
أن رسول الله نهى عن المحالقة والمزابرة ٣٩٠٢
أن رسول الله نهى عن المخابرة ٣٩٢٦
أن رسول الله نهى عن المخابرة ٤٥٦٤
أن رسول الله نهى عن المزابنة ..... ٤٥٤٧ - ٤٥٤٨
أن رسول الله نهى عن المزابنة ٤٥٥٧
أن رسول الله نهى عن المزابنة ٤٥٥٧
أن رسول الله نهى عن المزفت ٤٦٤٧
أن رسول الله نهى عن المعصفر ٥١٩٦
أن رسول الله نهى عن الملامسة ٤٥٢١
أن رسول الله نهى عن الملامسة..... ٤٥٢٢
أن رسول الله نهى عن النذر ١٠
أن رسول الله نهى عن بيع الثمار ٥٣٩
أن رسول الله نهى عن بيع الثمر ..... ٤٥٣٢ - ٤٥٣٤
أن رسول الله نهى عن بيع الحيوان بالحيوان ٤٦٣٤
أن رسول الله نهى عن بيع السنين ٤٦٤١
أن رسول الله نهى عن بيع الماء ٤٦٧٤

أن رسول الله نهى عن بيع النخلة ٤٥٦٥
أن رسول الله نهى عن بيع الولاء ..... ٤٦٧١ - ٤٦٧٢ - ٤٦٧٣
أن رسول الله نهى عن فضل الماء ٤٦٧٦
أن رسول الله نهى عن ثلاث : عن نقرة الغراب ١١١١
أن رسول الله نهى عن ثمن السنور والكلب ٤٣٠٦
أن رسول الله نهى عن ثمن الكلب والسنور ٤٦٨٢
أن رسول الله نهى عن ثياب المعصفر ٥٢٨٧
أن رسول الله نهى عن سلف وبيع ٤٦٤٣
أن رسول الله نهى عن كراء الأرض..... ٣٨٩٧ - ٣٩٢٢ - ٣٩٢٥
أن رسول الله نهى عن كراء الأرض ..... ٣٩١٣ - ٣٩١٤
أن رسول الله نهى عن كراء الأرض ٣٩١٧
أن رسول الله نهى عن كراء الأرض ..... ٣٩١٨ - ٣٩١٩
أن رسول الله نهى عن كراء المزارع ٣٩١٧
أن رسول الله نهى عن كراء المزارع ٣٩٢٣
أن رسول الله نهى عن لبس الحرير ٥١٦٤
أن رسول الله نهى عن لبس الذهب ٥١٦٥
أن رسول الله نهى عن لحوم الأضاحي ٤٤٤٠
أن رسول الله نهى عن لحوم الحمر ٤٣٤٧-٤٣٤٨
أن رسول الله نهى عن متعة النساء يوم خيبر ٣٣٦٦
أن رسول الله نهى عن نبيذ الختتم ٥٦٣٩
أن رسول الله نهى عن نبيذ النقير ٥٦٥٦
أن رسول الله نهى عن نتف الشيب ٥٠٨٣
أن رسول الله نهى يوم خيبر عن لحوم الحمر ٤٤٥٩
أن رسول الله وأبا بكر وعمر كانوا بمر الظهران ٢٢٦٥
أن رسول الله وأبا بكر وعمر كانوا من المهاجرين ٤١٧٧
أن رسول الله وأبا بكر وعمر كانوا يصلون العيدين ١٥٦٣

أن رسول الله وقَّت لأهل المدينة ذا الحليفة ٢٦٥٢
أن رسول الله وقَّت لأهل المدينة ذا الحليفة ١٦٥٣
أن رسول الله وهو على المنبر سُئل عن الضب ٤٣٢٥
أن رسول الله يأمرك أن تعتزل امرأتك ٣٤٢٢-٣٤٢٤
أن رسول الله يأمركم أن تعتزلوا نساءكم ٣٤٢٣-٣٥٢٤
أن زوج بريرة كان عبداً ٥٤٣٢
أن زوجها تكارى علوجاً ليعملوا له فقتلوه ٣٥٢٩
أن زوجها توفي وكانت تشتكي عنها ٣٥٣٩
أن زوجها خرج في طلب أعلاج ٣٥٢٨-٣٥٣٠
أن زيد بن أرقم صلى على جنازة فكبر خمساً ١٩٨١
أن زيد بن خالد أرسله إلى أبي جهيم يسأله ٧٥٥
أن سالماً - مولى أبي حذيفة - كان مع أبي حذيفة ٣٣٢٣
أن سائلاً سأل رسول الله عن الصلاة في الثوب الواحد ٧٦٢
أن سائلاً سأل رسول الله عن وقت الصبح ٦٤١
أن سُبيعة الأسلمية جاءت إلى رسول الله ٣٥١٧
أن سُبيعة الأسلمية نفست بعد وفاة زوجها ٣٥٠٦
أن سُبيعة توفي عنها زوجها فوضعت ٣٥١٥
أن سعد بن عُبادة استفتى النبي في نذر ٣٦٦٢
أن سعد بن عُبادة استفتى رسول الله في نذر ٣٨٢٦
أن سعداً سأل النبي : إن أمي ماتت ٣٦٥٦
أن سعداً لما حضرته الرفاة قال ٢٠٠٧
أن سليمان بن داود لما بيت المقدس ٦٩٢
أن سيد الاستغفار أن تقول ٥٥٣٧
أن شاة ماتت فقال النبي ٤٢٤٨
إن شئت أن تصوم فصم ٢٢٩٥-٢٢٩٦-٢٢٩٨
إن شئت تصدقت بها ٣٥٩٩-٣٦٠٠

إن شئت حبست أصلها ٣٦٠١-٣٦٠٢-٣٦٠٣
إن شئت فصم وإن شئت فأفطر .....٢٢٩٣-٢٢٩٤-٢٢٩٧-٢٢٩٩-٢٣٠٠- ٢٣٠٣ - ٢٣٠٧
إن شئتما ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب ٢٥٩٧
إن صاحب القبر ليعذب وإن أهله ليبكون عليه ١٨٥٤
إن صدق ليدخلن الجنة ٤٥٨
إن صلاتي ونُسكي ومحياي ومماتي لله ٨٩٥
إن صلاة القاعد على النصف من صلاة القائم ١٦٥٨
أن ضباعة أرادت الحج فأمراها أن تشترط ٢٧٦٤
أن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب ٢٧٦٥
أن طائفة صفت معه وطائفة وجاه العدو ..... ٢٥٣٦(٩)
أن طبيباً ذكر ضفدعاً في دواء عند رسول الله ٤٣٦٦
أن عائشة أرادت أن تشتري جارية تعتقها ٤٦٥٨
أن عبد الرحمن بن عوف جاء الى النبي وبه أثر الصفرة ٣٣٥١
أن عبد الرحمن بن عوف جاء وعليه ردع من زعفران ٣٣٧٣
أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبي بمكة ٣٠٨٦
أن عبد الرحمن بن أرقم كان يؤم أصحابه ٨٥١
أن عبد الله بن عباس وأبا سلمة بن عبد الرحمن اختلفا ٣٥١٤
أن عبد الله بن عتبة كتب إلى عمر بن عبد الله ٣٥٢٠
أن عبد الله بن سهل الأنصاري ومحيصة بن مسعود خرجا ٤٧٣٠-٤٧٣٢
أن عبد الله بن سهل ومحيصة بن مسعود ٤٧٢٨
أن عبد الله بن سهل ومحيصة خرجا إلى خيبر ٤٧٢٤-٤٧٢٥
أن عبد الله بن عمر توضأ ثلاثاً ثلاثاً ٨١
أن عبد الله بن عمر جاء إلى الحجاج يوم عرفة ٣٠٠٩
أن عبد الله بن عمر كان يخب في طوافه ٢٩٤٣
أن عبد الله بن عمر كان يرمل الثلاث ٢٩٤٠
أن عبد الله بن عمر كان يكري أرضه ٣٩١٣

أن عبد الله بن عمر كان يكري المزارع ٣٩٢١
أن عبد الله بن عمرو بن عثمان طلَّق ابنة السعيد ٣٥٥٤
أن عبد الله عمرو بن عثمان طلَّق وهو غلام شاب ٣٢٢٢
أن عبد الله رأى رجلاً يصلي قد صف بين قدميه ٨٩١
أن عتبان بن مالك كان يؤم قومه وهو أعمى ٧٨٧
أن عثمان أشرف عليهم حين حصر ٣٦١١
أن عثمان دعا بوضوء فتوضأ ١١٦
أن عثمان قال لابن مسعود : هل لك في فتاة أزوِّجكها؟ ٣٢٠٧
أن عثمان نهى عن المتعة ٢٧٢٢
أن علقمة صلى خمساً ١٢٥٧
إن على صاحبكم ديناً ٤٧٠٦
أن علياً أتي بناس من الزط يعبدون وثناً ٤٠٧٦
أن علياً استخلف أبا مسعود على الناس ١٥٦٠
أن علياً أمر عماراً أن يسأل رسول الله عن المذي ١٥٥
أن علياً أمره أن يسأل رسول الله ١٥٦
أن علياً بلغه أن رجلاً لا يرى بالمتعة بأساً ٣٣٦٥
أن علياً قرم من اليمن بهدي ٢٧٤٢
أن عمته كسرت ثنية جارية ٤٧٧٠
أن عمر استشار الناس في الجنين ٤٨٣١
أن عمر بن الخطاب رأى حُلة ١٣٨١
أن عمر بن الخطاب قال: إنكم أيها الناس ٧٠٧
أن عمر بن الخطاب يوم الخندق ١٣٦٥
أن عمر بن عبد العزيز أخر العصر شيئاً ٤٩٣
أن عمر تصدق بفرس في سبيل الله ٢٦١٦
أن عمر خرج فرأى حلة إستبرق ٥٣١٤
أن عمر سأل رسول الله عن الغسل ٤٢٠

أن عمر قبَّل الحجر والتزمه ٢٩٣٦
أن عمر كان جعل عليه يعتكفه في الجاهلية ٣٨٣١
أن عمك الشيخ الضال مات ٢٠٠٥
أن عويمراً العجلاني جاء إلى عاصم بن عدي ٣٤٠٢
أن غلاماً لأناس فقراء قطع ٤٧٦٥
أن فأرة وقعت في سمن فماتت ٤٢٦٩
أن فاطمة أرسلت لأبي بكر تسأله ميراثها ٤١٥٢
أن فاطمة بنت أبي حبيش أتت رسول الله ٣٦٣
أن فاطمة بنت أبي حبيش حدثته ٣٥٦
أن فاطمة بنت أبي حبيش كانت تستحاض ٢١٦-٣٦١
أن فاطمة بكت على رسول الله حين مات ١٨٤٣
أن فاطمة بنت قيس أخبرته وكانت عند رجل ٣٥٤٧
أن فاطمة بنت قيس من أسد قريش ٣٤٨
إن فتاة دخلت عليها فقالت: إن أبي زوجني ابن أخيه ٣٢٦٩
إن فصل ما بين الحلال والحرام الصوت ٣٣٧٠
إن فصل ما بين صيامنا وصيام أهل الكتاب ٢١٦٥
إن في الجمعة ساعة لا يوافقها عبد مسلم ١٤٣٠-١٤٣١
إن في الجنة باباً يقال له : الريان ٢٢٣٦
إن في النفس مائة من الإبل ٤٨٧٢
﴿إن في خلق السموات والأرض﴾ ثم صلى ١٧٠٤
إن فيهم لغيرة شديدة ٣٢٣٣
إن قرشاً أهمهم شأن المخزومية ٤٩١٦-٤٩١٨
إن قوائم منبري هذا رواتب في الجنة ٦٩٥
إن قوماً أغاروا على إبل رسول الله ٤٠٥٠
إن قوماً أغاروا على لقاح رسول الله ٤٠٤٩
إن قوماً رأوُا الهلال ١٥٥٦

إن قوماً كانوا قتلوا فأكثروا ٤٠١٤
إن كان استكرهها فهي حُرة ٣٣٦٣-٣٣٦٤
إن كان الصعيد لكافيك ٣١٥
إن كان معكم شيء فابعثوا به إلينا ٤٣٦٤
إن كان جامداً فألقوه وما حولها ٤٢٧١
إن كان رسول الله ليصلي الصبح ٥٤٤
إن كان رسول الله ليصلي وإني لمعترضة ١٦٦
إن كان ليكون عليَّ الصيام من رمضان ٢٣١٨
إن كان هذا شأنكم فلا تكروا المزارع ٣٩٣٧
إن كان يداً بيد فلا بأس ٤٥٩٠
إن كان يداً بيد فلا بأس ٤٥٩٠
إن كانت أحلَّتها له جلدته مائة ٣٣٦٠
إن كانت أحلَّتها له فأجلده مائة ٣٣٦٢
أن كعباً حلف له بالله الذي فلق البحر ١٣٤٥
إن كنت لا بد فاعلاً فمرة ١١٩١
إن كنت لأرى رسول الله يصلي ركعتي الفجر ٩٤٥
إن كنت لأفتل قلائد هدي رسول الله ٢٧٧٦-٢٧٩٥
إن كنتم آنفاً تفعلون فعل فارس والروم ١١٩٩
إن كنتم تحبون حلية الجنة وحريرها ٥١٥١
أن لا تستمتعوا من الميتة بإهاب ٤٢٦١
أن لا تشربوا من الطلاء ٥٧٤٣
أن لا تنتفعوا من الميتة بإهاب ٤٢٦٠-٤٢٦٢
إن للجنة مائة درجة بين كل درجتين ٣١٣٢
إن للموت فزعاً ١٩٢١
إن لله ما أخذ وله ما أعطى وكل ١٨٦٧
إن لله ملائكة سياحين ١٢٨١

إن لم تجدي شيئاً تعطينه ٢٥٧٣
إن له دسماً ١٨٧
إن لهذه البهائم أوابد كأوابد الوحش ٤٣٠٨
إن ما قدر في الرحم سيكون ٣٣٢٨
إن ماتت فلا تدفنوها حتى أصلي عليها ١٩٦٨
إن مثل المنفق المتصدق والبخيل ٢٥٤٦
إن محيصة بن مسعود وعبدالله بن سهل أتيا خيبر ٤٧٢٧
أن مرثد بن أبي مرثد الغنوي وكان رجلاً شديداً ٣٢٢٨
أن مروان بن الحكم أخبره أن زيد بن ثابت ٩٨٩
إن مسحهما يحطان الخطيئة ٢٩١٩
أن مسكينة مرضت فأخبر رسول الله بمرضها ١٩٠٦
أن معاوية باع سقاية من ذهب ٤٥٨٦
أن معاوية صلى أمامهم فقام في الصلاة ١٢٥٩
أن معاوية عام حج جمع نفراً ٥١٦٩
أن مكاتباً قُتل على عهد رسول الله ٤٨٢٧
إن مكة حرمها الله ولم يحرمها الناس ٢٨٧٦
إن من أشد الناس عذاباً يوم القيامة ٥٣٧٩
إن من أشراط الساعة أن يفشوا المال ٤٤٦٨
أن من أعمر رجلاً عمرى ٣٧٤٩
إن من أفضل أيامكم يوم الجمعة ١٣٧٣
إن من الغيرة ما يحب الله ومنها ما يبغض ٢٥٥٧
أن من خير أكحالكم الإثمد ٥١٢٨
إن من سنة الصلاة أن تضجع رجلك ١١٥٦
إن من ضئضئى هذا قوماً يقرءون القرآن ٢٥٧٧
إن من عباد الله من لو أقسم على الله ٤٧٧٠
أن ميمونة زوج النبي استدانت ٤٧٠١

أن ناساً أو رجالاً من عُكل أو عرينة قدموا ٤٠٤٤
أن ناساً من الأعراب كانوا ٤٤٤٨
أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ٢٥٨٧
أن ناساً من أهل الشرك أتوا محمداً ٤٠١٥
أن ناساً من بنو ثعلبة أتوا النبي ٤٨٥٠
أن ناساً من بني ثعلبة أصابوا رجلاً ٤٩٥١
أن ناساً من عُرينة قدموا على رسول الله ٤٠٤٠
أن ناساً يزعمون أن الشمس والقمر ١٤٨٤
أن ناساً يكرهون هذا وقد رأيت رسول الله يفعله ١٣٠
أن نبي الله أخذ حريراً فجعله في يمينه ٥١٥٩-٥١٦١
أن نبي الله بعث جيشاً الى أوطاس ٣٣٣٣
أن نبي الله خطبنا وبين لنا سنتنا ١٠٦٣
أن نبي الله سئل عن الرضاع ٣٣٠٨
أن نبي الله في غزوة تبوك دعا بماء ٤٢٥٤
أن نبي الله دعا في المكاتب أن يودى ٤٨٢٣
أن نبي الله كان إذا دخل في الصلاة ١٠٨٦-١١٤٢
أن نبي الله كان يقول اللّهم إني أعوذ ٥٤٦٣
أن نبي الله كان يكره عشر خصال ٥١٠٣
أن نبي الله كان ينهى عن الخذف ٤٨٣٠
أن نبي الله لما أتى ذا الحليفة ٢٧٨١
أن نبي الله نهى عنه ٣٩٢٨
أن نبي الله نهى يوم خيبر عن كل ذي ناب ٤٣٥٩
أن نجدة الحروري حين خرج في فتنة ابن الزبير ٤١٤٤
أن نساء النبي كلمنها أن تكلم النبي ٣٩٦٠
أن نعل رسول الله كان لها قبالان ٥٣٨٢
أن نفراً من أصحاب النبي قال بعضهم: لا أتزوج النساء ٣٢١٧

أن نفراً من عرينة نزلوا في الحرة ٤٠٤٥
أن نفراً من عكل ثمانية قدموا على النبي ٤٠٣٦
أن نفراً من عكل قدموا على النبي ٤٠٣٧
أن نفراً من قومه انطلقوا إلى خيبر ٤٧٣٣
أن نملة قرصت نبياً من الأنبياء ٤٣٦٩
إن نوحاً نازعه الشيطان في عود الكرم ٥٧٤٢
إن هاتين الصلاتين من أثقل الصلاة ٨٤٢
إن هذا البلد حرام حرمه الله ٢٨٧٥
إن هذا البيع يحضره الحلف والكذب ٣٨٠٧
إن هذا الدين يسر ٥٠٤٩
إن هذا الصلب وإن رسول الله نهانا عنه ٨٩٠
إن هذا المال خضرة حلوة ٢٥٣٠
إن هذا شيء كنا نفعله ١٠٣٢
إن هذا لراعي غنم أو رجل عازب ٦٦٤
إن هذه الآيات التي يرسل الله لا تكون لموت أحد ١٥٠٢
إن هذه السوق يخالطها اللغو ٣٨٠٨
إن هذه الصدقة إنما هي أوساخ الناس ٢٦٠٨
إن هذه الصلاة عرضت على من كان من قبلكم ٥٢٠
إن هذه فرائض الصدقة التي فرض رسول الله ٢٤٤٦-٢٤٥٤
إن هذه ليست بالحيضة ولكن هذا عرق ٢٠٣-٢٠٤-٢٠٥
إن هذين حرام على ذكور أمتي ٥١٥٩-٥١٦٠-٥١٦١
أن هلال بن أمية قذف امرأته ٣٤٦٨
إن يك في شيء ففي الربعة ٣٥٧٢
أن يهودياً أتى النبي فقال: إنكم تنددون ٣٧٨٢
أن يهودياً أخذ أوضاحاً من جارية ٤٧٥٥
أن يهودياً رأى على جارية أوضاحاً فقتلها بحجر ٤٧٩٣

أن يهودياً قتل جارية ٤٧٥٤
أن يهودية أتتها فقالت : أجارك الله ١٤٧٤
أن يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق ٣٠٠٤
أنا أعلم الناس بميقات هذه الصلاة ٥٢٧
إنا أمة أمية لا نحسب ولا نكتب ٢١٤٠
إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب ٢١٣٩
أنا بريء ممن حلق وخرق ١١٨٦٨
إنا حرم لا نأكل الصيد ٢٨١٩
أنا الزعيم والزعيم الحليم لمن آمن بي وأسلم ٣١٣٣
أنا فتلت تلك القلائد من عِهْنٍ كان عندنا ٢٧٧٩
إنا في القوم رذا قالت إمرأة قد وهبت ٣٢٠٠
إنا قد اتخذنا خاتماً ونقشنا ..... ٥٢٢٣ - ٥٢٩٧
إنا قد نهينا عن هذا ١٠٣١
إنا لا - أو لن - نستعين هذا العمل ٤
إنا لا نأكل إنا حرم ٢٨٢١
إنا لا نستعين في عملنا بمن سألنا ٥٣٩٧
أنا ممن قدم النبي ليلة المزدلفة ٣٠٣٢
إنا نجد صلاة الحضر وصلاة الخوف في القرآن ١٤٣٣
إنا نغزو هذا المغرب وإنهم أهل وثن ٤٢٥٣
إناء كإناء وطعام كطعام ٣٩٦٧
انبذي عشية واشربيه غدوة ٥٦٥٧
أنت الذي تقول ذلك ٢٣٩١
أنت أكبر ولد أبيك فحج عنه ٢٦٤٣
أنت إمامهم واقتد بأضعفهم ٦٧١
انتبذ عشية واشربه غدوة ٥٧٥٨
انتبذ في سقائك أوكه واشربه حلواً ٥٦٦٢

انتدب الله لمن خرج في سبيله ٣١٢٣
انتدب الله لمن يخرج في سبيله ٥٠٤٤
انتظر الغداء يا أبا أمية ..... ٢٢٦٦ - ٢٢٦٨ - ٢٢٦٩ - ٦٦٧٠
انتقلي إلى بيت ابن عمك عمر ابن أم مكتوم ٣٥٥١
انتقلي عند ابن أم مكتوم ٣٥٥٤
انتقلي عند ابن أم مكتوم الأعمى الذي سماه الله ٣٢٢٢
أنتما صاحبا رسول الله ومن أهل بدر ٣٣٨٣
انتهى إلى سباطة قوم فبال قائماً ١٨
انتهى قوم من بني ثعلبة إلى النبي وهو يخطب ٤٨٤٩
انتهيت إلى رسول الله وهو يخطب ٥٣٩٢
انتهيت إلى عبد الله بن عمرووهو جالس ٤٢٠٢
أنجامعهن في المحيض ؟ ٣٦٧
انزع عنك الجبة واغتسل عنك الصفرة ٢٧٠٩
انزعيه ٥٣٦٧
أُنزل عليَّ آيات لم ير مثلهن ٥٤٥٥
أنشد الله رجلاً لي عليه حق ما فعل ٤٠٨١
أنشدك بالله هل تعلم أن رسول الله نهى عن لبوس ؟ ٤٢٦٦
أنشدكم بالله ألم تسمعوا ..... ٥١٧٠ - ٥١٧١ - ٥١٧٣
انطلق أبي مع رسول الله عام الحديبية ٢٨٢٤
انطلق به أبوه يحمله إلى النبي ٣٦٨١
انطلق بي أبي إلى رسول الله يشهده ٣٦٨٨
انطلق رسول الله يصلح بين بني عمرو ١١٨٢
انطلق عبد الله بن سهل ومحيص بن مسعود ٤٧٢٩
انطلق فاحلقه وتصدق على ستة مساكين ٢٨٥٢
انطلق فانههن ١٨٤٦
انطلقت أنا والأشتر إلى علي ٤٧٤٨

أُنظر إليها فإنَّ في أعين الأنصار شيئاً ٣٢٤٧
أنظرت إليها ؟ قلت : لا ٣٢٣٥
انظرن ما إخوانكن ٣٣١٢
انظروا إلى هذا يخطب قاعداً ١٣٩٦
انظروا كيف صرف الله عني شتم قريش ٣٤٣٨
أنفجنا أرنباً بمر الظهران ٤٣٢٣
أنفست ؟ قلت : نعم ٣٦٩
انقضي رأسك وامتشطي..... ٢٤٢
إنك تأتي قوماً أهل الكتاب ..... ٢٤٣٤ - ٢٥٢١
إنك تائه إنه نهى رسول الله عنها ٣٣٦٥
إنك جئتني وفي يدك جمرة ٥٢٠٣
إنك حجر لا تنفع ولا تضر ٢٩٣٨
إنك سلمت عليَّ آنفاً وأنا أصلي ١١٨٨
إنك قد أكثرت علي اجتنب ما أسكر..... ٥٧٠٥
انكحي..... ٣٥١٦
أنكحني أبي امرأة ذات حسب..... ٢٣٨٨
انكسفت الشمس علي عهد رسول الله..... ١٤٨١
انكسفت الشمس علي عهد رسول الله..... ١٤٨٤
إنكم أيها الناس تأكلون من شجرتين..... ٧٠٧
إنكم تحشرون حُفاة عراة..... ٢٠٨٣
إنكم تختصمون إليَّ و إنَّما أنا بشر..... ٥٤١٦ - ٥٤٣٧
إنكم تفتنون في قبوركم كفتنة الدجال..... ١٤٧٥
إنكم تفتنون في قبوركم..... ٢٠٦٤ - ٥٥١٩
إنكم تنتظرون صلاة ما ينتظرها أهل دين..... ٥٣٦
إنكم ستحرصون علي الإمارة ..... ٤٢٢٢ - ٥٤٠٠
إنكم ستلقون بعدي أثرة..... ٥٣٩٨

إنكم لن تزالوا في صلاة..... ٥٣٨
إنكم ملاقوا الله حُفاة عُراة..... ٢٠٨٠
إنما أتألفهم ٤١١٢
إنما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح..... ٢٥٨٠
إنما أذن النبي لسودة في الإفاضة..... ٣٠٣٧
إنما أرى هاشما والمطلب شيئاً..... ٤١٤٧
إنما أصلي كما رأيت أصحابي يصلون..... ٥٠٩
إنما أفعل كما رأيت رسول الله يفعل..... ١٤٣٦
إنما الأعمال بالنية..... ٧٥ - ٣٤٣٧ - ٣٨٠٣
إنما الإمام جنة يقاتل من ورائه ويتقي..... ٤٢٠٧
إنما الإمام ليؤتم به فإذا كبَّر فكبروا..... ٨٢٩
إنما الإمام ليؤتم به فإذا كبَّر فكبروا..... ٩٢١
إنما الدين النصيحة..... ٤٢٠٨ - ٤٢٠٩
إنما الربا في النسيئة..... ٤٥٩٥
إنما السنة الأخذ بالركب..... ١٠٣٤
إنما العمرى إذ أعمر وعقبه..... ٣٧٦١
إنما المدينة كالكير تنفي خبثها..... ٤١٩٦
إنما النفقة والسُكنى للمرأة..... ٣٤٠٣
إنما أمر بالتأذين الثالث عثمان..... ١٣٩٢
أنما أمَرت بالوضوء إذا قمت إلى الصلاة..... ١٣٢
إنماا أنا بشر أنسى..... ١٢٥٥ - ١٢٥٨
إنما أنا لكم مثل الوالد أعلمكم..... ٤٠
إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد..... ٤١٤٨
إنما جُعل الإمام ليؤتم به فإذا كبر فكبروا..... ٩٢٠
إنما تفتن يهود..... ٢٠٦٣
إنما ذلك عرق فانظري إذا أتاكِ قرؤك..... ٢١١

إنما ذلك عرق فانتظري إذا أتاكِ قرؤك..... ٣٥٦
إنما ذلك عرق فإذا أقبلت الحيضة ..... ٢٠١ - ٣٤٨
إنما ذلك عرق فإذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة..... ٣٤٨
إنما ذلك عرق فاغتسلي وصلي..... ٢٠٦
إنما ذلك عرق فانظري ..... ٣٥٦ - ٣٥٥٥
إنما ذلك عرق وليست بالحيضة..... ٢١٧ - ٢١٨ - ٣٦٢ - ٣٦٣ - ٣٦٤
إنما ذلك عرق وليست بالحيضة..... ٣٦٢
إنما سعى النبي بين الصفا والمروة..... ٢٩٧٩
إنما سمل النبي أعين أولئك..... ٤٠٥٤
إنما سميت الخمر لأنها تركت..... ٥٧٦٢
إنما قام رسول الله لجنازة يهودية..... ١٩٢٢
إنما كان الناس يسكنون العالية..... ١٣٧٨
إنما كان يجزيك من ذلك التيمم..... ٣١٢
إنماكان يكفيك وضرب شعبة بكفه..... ٣١٧
إنما كان يكفيك أن تقول هكذا..... ٣١٩
إنما كان يكفيك فضرب النبي يديه..... ٣١١
إنما كان يكفيك هكذا..... ٣١٦
إنما كان يكفيك وضرب النبي بيديه..... ٣١٨
إنما كانت المتعة لنا خاصة..... ٢٨١١
إنما كنت أعلم انقضاء صلاة رسول الله..... ١٣٣٤
إنما مثل المهجر إلى الصلاة..... ٨٦٣
إنما مثل هذا مثل الذي يصلي وهو مكتوف..... ١١١٣
إنما مر بجنازة يهودي وكان رسول الله على طريقها..... ١٩٢٦
إنما نسمة المؤمن طائر في شجر..... ٢٠٧٢
إنما هذا من إخوان الكُهان..... ٤٨٣٣
إنما هذا من إخوان الكُهان..... ٤٨٣٥

إنما هذه لباس من لا خلاق له..... ١٥٥٩
إنما هلك الذين من قبلكم أنهم كانوا..... ٤٩١٦
إنما هلكت بنو إسرائيل حين اتخذ نساؤهم..... ٥٢٦٠
إنما هي أربعة أشهروعشراً..... ٣٥٣٥
إنما هي طعمة أطعمكموها الله..... ٢٨١٥
إنما يزرع ثلاثة : رجل له أرض ٣٨٩٩
إنما يفعل ذلك الذين لا يعلمون..... ٣٥٨٢
إنما يلبس هذا من لا خلاق له..... ٥٣١٤ - ٥٣١٥ - ٥٣٢٢
إنما يلبس هذه من لا خلاق له ١٣٨١
إنما يلبس هذه من لا خلاق له في الآخرة..... ٥٣١٠
إنما يكفيك أن تحثي على رأسك ثلاث..... ٢٤١
إنما ينصر الله هذه الأمة بضعيفها..... ٣١٧٨
إنه أتاني الملك فقال : يا محمد..... ١٢٨٢
أنه أتي ابن عباس فسأله عن وتر رسول الله..... ١٧٢٠
أنه أتي النبي بالمدينة وهو يتغذى..... ٢٣١٤
أنه أتي النبي: فقال : إن أبا طالب مات..... ١٩٠
أنه أتي النبي فقال : إن أمي ماتت..... ٣٦٥٨
أنه أتي النبي في ثوب دون ؟..... ٥٢٣٩
أنه أتي النبي في سفر..... ٢٢٧٢
أنه أتاه قوم فقالوا : إن رجلاً منا تزوج امرأة ولم يفرض لها..... ٣٣٥٨
أنه أتي النبي وعليه ثوبان معصفران..... ٥٣٣٢
أنه أتي بكرسي فقعد عليه ...ثم مضمض..... ٩٣
أنه أتي رسول الله من سفر وهو صائم..... ٢٢٧١
أنه أتي في إمرأة تزوجها رجل ٣٣٥٥
أنه استأجر أجيراً فقاتل رجلاً..... ٤٧٨١
أنه استفتى النبي في نذر كان على أُمه..... ٣٦٥٩ - ٣٦٦٠

أنه أسلم فأمره النبي أن يغتسل..... ١٨٨ - ٣٤٩٥
أنه أسلم وأبت امرأته أن تسلم..... ٣٤٩٥
أنه اشتكى بمكة فجاءه رسول الله..... ٣٦٣٢
أنه أصاب أرنبين ولم يجد حديدة..... ٤٤١١
أنه أصيب أنفه يوم الكُلاب..... ٥١٧٦ - ٥١٧٧
أنه أغمي عليه فبكت أم ولد له..... ١٨٦٤
إنه الوقت لولا أن أشق على أمتي..... ٥٣١
إنه أمر بقتل الحيات..... ٣١٩٣
أنه انتهى إلى الكعبة وقد دخلها النبي..... ٢٩٠٥
أنه أنتهى إلي النبي فقام إلى جنبه ١١٤٤
أنه أُهدي لرسول الله حمار وحش..... ٢٨١٨
أنه أُوحيَ إليَّ أن أقاتل الناس..... ٣٩٩١
أنه أوحي إليَّ أن أقاتل الناس..... ٣٩٩٢
أنه بات عند ميمونة أم المؤمنين..... ١٦١٩
إنه بلغني أنك تقوم الليل..... ٢٣٩٦ - ٢٣٩٧
أنه تزوج امرأة على عهد رسول الله..... ٣٢٢٦
أنه تقاضى ابن أبي حدرد ديناً كان عليه..... ٥٤٢٣
أنه توضأ ومسح على خفيه..... ١١٨
أنه جاء إلي النبي بالنعمان بن بشير..... ٣٦٧٧
أنه جاء هو وعثمان بن عفان رسول الله يكلمانه..... ٤١٤٧
أنه جاءني جبريل فقال: أما يرضيك يا محمد..... ١٢٩٤
أنه حمل على فرس في سبيل الله..... ٢٦١٥
أنه خاصم رجلاً من الأنصار ٥٤٢٢
أنه خرج إلى قومه إلى بني حارثه..... ٣٨٧١
أنه خرج حاجاً مع رسول اللهحجة الوداع..... ٢٦٦٣
أنه خرج لحاجته فأتبعه المغيرة..... ١٢٤

أنه خرج مع رسول الله عام خيبر..... ١٨٦
أنه خرج مع رسول الله فحول رداءه ١٥٠٨
أنه خرج يوماً مستعجلاً إلى المسجد..... ١٤٨٩
أنه دخل المسجد والنبي راكع فركع..... ٨٧٠
أنه دخل علي أبي طلحة الأنصاري يعوده..... ٥٣٦٤
أنه دخل علي الحجاج فقال..... ٤١٩٧
أنه دخل على أم المؤمنين عائشة قال..... ٣٢١٦
أنه دخل على أم حبيبة زوج النبي..... ١٨٠
أنه دخل على أنس بن مالك في داره..... ٥١٠
أنه دخل على عائشة فسألها عن غسل رسول الله..... ٢٤٥
أنه دخل مع رسول الله على ميت فبكى النساء..... ٣١٩٥
أنه دخل مع رسول الله على ميمونة بنت الحارث..... ٤٣٢٨
أنه دخل هو ورسول الله البيت فأمر بلالاً..... ٢٩١٤
أنه دعا بوضوء فتمضمض..... ٩١
أنه ذبح قبل النبي فأمره النبي أن يعيد..... ٤٤٠٩
أنه ذهب في إبل له فانتهي إلى النبي..... ٢٢٧٤
أنه رآه رسول الله وعليه ثوبان معصفران..... ٥٣٣١
أنه راقب رسول الله الليلة كلها..... ١٦٣٧
أنه رأى النبي إذا افتتح الصلاة رفع يديه..... ٨٨١
أنه رأى النبي جلس في الصلاة..... ١٢٦٣
أنه رأى النبي رفع يديه في صلاته..... ١٠٨٤ - ١٠٨٥
أنه رأى النبي وأبا بكر وعمر وعثمان يمشون..... ١٩٤٤
أنه رأى النبي وأبا بكر وعمر يمشون..... ١٩٤٣
أنه رأى النبي يدعو كذلك..... ١٢٦٩
أنه رأى حلة سيراء تباع..... ٥٣١٠
أنه رأى رجلاً يحرك الحصى بيده..... ١١٥٩

أنه رأى رجلاً يخذف..... ٤٨٣٠
أنه رأى رجلا يصلى فطفف..... ١٣١١
أنه رأى رجلا يصلي قذ صف بين قدميه..... ٨٩٢
أنه رأى رسول الله توضأ ومسح على الخفين..... ١١٩
أنه رأى رسول الله عند أحجار الزيت..... ١٥١٣
أنه رأى رسول الله في الإستسقاء..... ١٥١١
أنه رأى رسول الله قاعداً في الصلاة ١٢٧٣
أنه رأى رسول الله مستلقيًا في المسجد..... ٧٢٠
أنه رأى رسول الله يرفع يديه في المسجد..... ٧٢٠
أنه رأى رسول الله يرفع يديه إذا ركع..... ١٠٥٥
أنه رأى رسول الله يصلي على حمار..... ٧٤٠
أنه رأى رسول الله يصلي في ثوب واحد..... ٧٦٣
أنه رأى عبد الله بن الحارث يلي ورأسه معقوص..... ١١١٣
أنَّ رأى عثمان دعا بوضوء..... ٨٥
أنه رأى علي أم كلثوم بنت رسول الله برد..... ٥٣١٢
أنه رأى في يد رسول الله خاتماً من ورق..... ٥٣٠٦
أنه رخص للمتوفى عنها عند طهرها..... ٣٥٤٤
أنه رفع إليه نفر من الكلاعيين..... ٤٨٨٩
أنه سأل أبا هريرة : هل صليت مع رسول الله؟ ..... ١٥٤٢(١٥)
أنه سأل ابن شهاب عن الغُسل يوم الجمعة..... ١٤٠٥
أنه سأل بن عباس عما يعصر من العنب..... ٤٦٧٨
أنه سأل ابن عباس عن لبس الحرير..... ٥٣٢١
أنه سأل ابن عمر عن صلاة رسول الله..... ١٣١٩
أنه سأل النبي عن أخت له نذرت أن تمشي..... ٣٨٢٤
أنه سأل النبي عن الصوم..... ٢٤٣٣
أنه سأل النبي عن المعوذتين..... ٩٥١

أنه سأل النبي قال أرسل كلبي..... ٤٢٨١ - ٤٢٨٢
أنه سأل أم حبيبة زوج النبي هل كان..... ٢٩٣
أنه سأل أم سلمة زوج النبي عن قراءة رسول الله..... ١٦٢٨
أنه سأل أم سلمة عن صلاة رسول الله..... ١٦٢٧
أنه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله..... ١٠٢١
أنه سأل رسول الله : أصوم في السفر ؟..... ٢٣٠٣
أنه سأل رسول الله : أي الأعمال أفضل ؟..... ٢٢٢١
أنه سأل رسول الله عن الصوم ؟..... ٢٢٩٣ - ٢٢٩٤ - ٢٢٩٨
أنه سأل رسول الله عن ا لصيد ؟..... ٤٢٧٤ - ٤٢٧٩ - ٤٢٨٦ - ٤٣١٠
أنه سأل رسول الله عن المعوذتين؟..... ٥٤٤٩
أنه سأل رسول الله عن قوله:﴿ولكوا واشربوا..﴾..... ٢١٦٨
أنه سأل رسول الله فقال : أرسل الكلب..... ٤٢٧٦
أنه سأل رسول الله وكان رجلاً يصوم في السفر..... ٢٣٠١
أنه سأل زيد بن ثابت عن القراءة مع الإمام..... ٩٥٩
أنه سأل عائشة أم المؤمنين : كيف كانت صلاة..؟..... ١٦٩٦
أنه سأل عائشة : أي الليل كان يغتسل رسول الله؟..... ٢٢٢
أنه سأل عائشة زوج النبي : ما كان أكثر ما يدعو به؟..... ٥٥٣٨
أنه سأل عائشة عن السجدتين..... ٥٧٧
أنه سأل عائشة عن صلاة رسول الله..... ١٧٥٥ - ١٧٨٠
أنه سأل عائشة عن صيام رسول الله..... ٢١٧٦
أنه سأل عائشة عن قول الله :﴿ وإن خفتم أن...﴾..... ٣٣٤٦
أنه سأل عائشة : هل تأكل المرأة مع زوجها ؟ ٣٧٥
أنه سأل نبي الله : أي العمل خير ؟..... ٣١٢٩
أنه سأل : هل خضب رسول الله ؟..... ٥١٠١
إنه ستكون بعدي أمراء من صدقهم..... ٤٢١٨
أنه سُرقت له خميصة من تحت رأسه..... ٤٨٩٩

أنه سلم على النبي وهو يبول..... ٣٨
أنه سلم على رسول الله وهو يصلي..... ١١٨٧
أنه سمع النبي حين رفع رأسه من صلاة الصبح..... ١٠٧٧
أنه سمع النبي نهى عنه..... ٣٩٢٧
أنه سمع سعد بن أبي وقاص والضحاك بن قيس..... ٢٧٣٣
أنه سمع عبد الرحمن بن أيمن يسأل ابن عمر..... ٣٣٩٢
أنه سمع عبد الله بن عمر يسأل عن رجل طلق أمرأته..... ٣٥٦١
أنه سمع منادي النبي - يعني : في ليلة مطيرة -..... ٦٥٢
إنه سيكون بعدي هنات وهنات..... ٤٠٣٢
أنه سئل عن أكل الضِّباب..... ٤٣٣٠
أنه سئل عن الثمر المعلق..... ٤٩٧٣
أنه سئل عن الفأرة تقع في السمن..... ٤٢٧١
أنه سئل عن رجل استأجر أجيراً على طعامه..... ٣٨٦٨
أنه سئل عن رجل تزوج امرأة ولم يفرض لها..... ٣٥٢٤
أنه سئل عن ميسر رسول الله في حجة الوداع..... ٣٠٢٣
أنه شهد خطبة يوماً لسمرة بن جندب ١٤٨٣
أنه شهد رسول يخطب الناس على راحلته..... ٣٦٤٤
أنه صلى أربع ركعات في أربع سجدات..... ١٤٩٣
أنه صلى المغرب والعشاء بجمع بإقامه..... ٦٥٧
أنه صلى إلى جنب النبي ليلة..... ١٠٠٧
أنه صلى بالبصرة الأولى والعصر ليس بينهما..... ٥٨٩
أنه صلى بهم الظهر خمسًا..... ١٢٥٤
أنه صلى خمسا فوشوش القوم..... ١٢٥٥
أنه صلى صلاة الخوف بالذين خلفه..... ١٥٥٤ (٢٧)
أنه صلى صلاة الخوف فصلى بالذين خلفه..... ٨٣٥
أنه صلى مع رسول الله ﷺ صلاة الصبح..... ١٣٣٣

أنه صلى مع رسول الله بالمدينة الأولى..... ٥٨٩
أنه صلى مع رسول الله بجمع بإقامة واحدة..... ٦٥٨
أنه صلى مع رسول الله ذات ليلة..... ١٠٦٨
أنه صلى مع رسول الله في حجة الوداع..... ٦٠٤
أنه صلى مع رسول الله في رمضان..... ١٦٦٤
أنه طاف مع معاذ بن جبل فلم يصل..... ٥١٧
أنه طاف بالبيت وصلي..... ٤٨٩٦
أنه طلق امرأته وهي حائض..... ٣٣٨٩ - ٣٣٩٠ - ٣٣٩٦ - ٣٣٩٧ - ٣٣٩٨ - ٣٥٦٠
أنه ظن أن له فضلاً على من دونه من أصحاب النبي..... ٣١٧٨
أنه عرق عانذ ..... ٢١٣ - ٣٥٨
أنه غزا مع رسول الله عام الحديبية ٢٨٢٥
أنه قاتل رجلاً فعض أحدهما صاحبه..... ٤٧٧٧
أنه قال : كيف كان رسول الله يتوضأ ؟..... ٩٧
أنه قال لابن عمر :كيف تقصر الصلاة ؟..... ٤٥٦
أنه قال لرسول الله : أجد فيَّ قوة علي الصيام..... ٢٣٠٢
أنه قال لرسول الله : إني أتخلع من مالي صدقة..... ٣٨٣٢
أنه قال لعبد الله بن زيد بن عاصم: هل تستطيع..؟..... ٩٨
أنه قال لعمرو بن سيعد : ائذن لي أيها الأمير..... ٢٨٧٦
أنه قال لمروان : يا أبا عبد الملك ! أتقرأ في المغرب؟..... ٩٨٨
أنه قام في الصلاة وعليه جلوس..... ١٢٢٢
أنه قام فيهم فذكر لهم أن الجهاد في سبل الله..... ٣١٥٧
أنه قام من الليل فاستن ثم صلى ركعتين..... ١٧٠٣
أنه قد أتي علينا زمان..... ٥١٤٢
أنه قد حدث فيه أمر ؛ أن رسول الله نهانا..... ٤٤٤٠
أنه قدم ركب من بن تميم علي رسول الله..... ٥٤٠١
أنه قدم على عمر بن الخطاب ..... ٢٦٠٤ - ٢٦٠٥ - ٢٦٠٦

أنه قصَّر عن النبي بمشقص في عمره..... ٢٩٨٧ - ٩٤٦
أنه كان إذا عجل به السير يؤخر الظهر..... ٥٩٣
أنه كان إذا نودي لصلاة الصبح..... ١٧٥٩ - ١٧٧٦
أنه كان رديف النبي فجاءه رجل ..... ٢٦٣٢ - ٥٤٠٩
أنه كان رديف النبي فلم يزل يلبي..... ٣٠٥٥ - ٣٠٨٢
أنه كان رديف رسول الله غداة النحر..... ٥٤٠٤
أنه كان رديف رسول الله وأنه لم يزل يلبي..... ٣٠٨١
أنه كان عاملاً على اليمامة..... ٤٦٩٤
أنه كان على عبد الله بن أبي حدرد الأسلمي..... ٥٤٢٩
أنه كان عليه نَذْر في الجاهلية..... ٣٨٢٩
أنه كان في مجلس مع رسول الله فأذن بالصلاة..... ٨٥٦
أنه كان في مسجد عمرو بن شرحبيل فأقيمت الصلاة..... ٦١١ - ١٦٨٤
أنه كان في يدك جمرة من نار..... ٥٢٢١
أنه كان قاعدًا عند رسول الله إذ جاء رجل..... ٤٧٤١
أنه كان لا يدع شيئاً قد أرطب إلا عزله..... ٥٥٨١
أنه كنا لا يري بأساً وإن كان من قرض..... ٤٦٠١ - ٤٦٠٢
أنه كان لا يري بأسا - يعني : في قبض الدراهم- ٤٥٩٩
أنه كان مع رسول الله حتى إذا كان ببعض الطرق..... ٢٨١٥
أنه كان مع رسول الله في سفر فأُتِي بماءٍ فقال ١١٣
أنه كان مع رسول الله في سفر فسمع صوت رجل يؤذن ٦٦٤
أنه كان مع رسول الله محرماً ٢٨٥١
أنه كان مع عبد الله حين رمى جمرة العقبة ٣٠٧٣
أنه كان هو ورسول الله وأمه وخالته ٨٠٢
أنه كان هو وصحابٌ له يلزمان أبا ريحانة ٥١٢٥
أنه كان يأخذ كراء الأرض ٣٩١٩
أنه كان يرفع يديه إذا دخل في الصلاة ١١٨١

أنه كان يسلم عن يمينه ١٣٢٣
أنه كان يسمع والده يقول في دبر الصلاة ٥٤٨٠
أنه كان يشرب من الطلاء ما ذهب ثلثاه ٥٧٣٧
أنه كان يصلي بعد الجمعة ركعتين ١٤٢٨
أنه كان يصلي ركعتي الفجر ١٧٦٤
أنه كان يصلي فإذا بابن لمروان يمر ٤٨٧٧
أنه كان يصلي قبل الفجر ركعتين ١٧٧٣
أنه كان يصليهما قبل العصر ٥٧٧
أنه كان يغسل يديه ويتوضأ ٢٤٨
أنه كان يفتي بالمتعة ٢٧٣٤
أنه كان يقود ابن عباس ويقيمه ٢٩١٨
أنه كان يكره أن يأخذ الدنانير من الدراهم ٤٥٩٨
أنه كان يكره أن يبيع الزبيب ٥٧٢٨
أنه كان يكره أن يجعل نطل النبيذ ٥٧٦٠
أنه كان ينام وهو شاب عزب لا أهل له ٧٢١
أنه كان ينبذ في جرٍ ينبذ غدوة ٥٧٥٩
أنه كان ينكر الاشتراط ٢٧٦٩
أنه كان يوتر بثلاث ١٧٠٢
أنه كان يوتر بـ ﴿سبح اسم ربك ...﴾ ١٧٤٩
أنه كره الشكال من الخيل ٣٥٦٩
أنه كره أن يستأجر الرجل ٣٨٦٧
أنه لا يأتي بخير إنما يستخرج به من البخيل ٣٨١٠
أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن ٥٠٠٩
أنه لا يرد شيئاً إنما يستخرج به ٣٨١١
أنه لا يحبك إلا مؤمن ٥٠٣٣
أنه لعلك تدرك أموالاً تقسم ٥٣٨٧

أنه لعهد النبي إليَّ أنه لا يحبك إلا مؤمن ٥٠٣٣
أنه لقي رسول الله في حجة الوداع ٤٢٣٨
أنه لقي رسول الله وهو في حجة الوداع ٤٢٣٧
أنه لم يرخص في الديباج إلا موضع ٥٣٢٨
أنه لم يكن شيء إلا يُطْفِئ على إبراهيم ٢٨٣١
أنه لم يكن نبي قبلي إلا كان حقاً عليه ٤٢٠٢
أنه لم يكن يصوم من السنة شهراً ٢٣٥٢
أنه لما كسفت الشمس ١٤٨٠
أنه لما وجد الكتاب الذي عند آل عمرٍو ٤٨٦١
أنه لما وفد إلى رسول الله سمعه ٥٤٠٢
إنه لوقتها لولا أن أشق على أمتي ٥٣٥
إنه ليس أحد يصلي هذه الصلاة غيركم ٤٨١
إنه ليس في النوم تفريط ٦١٤
إنه ليس من الفيء شيء ٤١٥٠
إنه مر برسول الله رجال من قريش ٤٢٥٩
إنه مر بين رسول الله هو وغلام من بني هاشم ٧٥٣
إنه مر على النبي وهو متخلق ٥١٣٦
أنه مسح على الخفين ١٢١
أنه مشى إلى رسول الله بخبز شعير ٤٦٢٤
أنه من صلى في يومٍ ثنتي عشر ركعة ١٨٠٦
إنه من غرم حدث فكذب ٥٤٦٩
إنه قام مع الإمام حتى ينصرف ١٦٠٤
أنه نام عن الصلاة حتى طلعت الشمس ..... ٦١١ - ١٦٨٤
أنه نحل ابنه غلاماً فأتى النبي ٣٦٧٩
أنه نشد قضاء رسول الله في ذلك ٤٧٥٣
أنه نهى أن تنكح المرأة على عمتها ٣٢٩٠

أنه نهى أن ينبذ الزبيب والبسر ..... ٥٥٧١ - ٥٥٧٧
أنه نهى أن ينكح المحرم ٢٨٤٣
أنه نهى عن التَّبتل ٣٢١٤
أنه نهى عن الدباء ٥٦٥٩
أنه نهى عن الدباء ٥٦٥٩
أنه نهى عن الدباء والمزفت ٥٦٤٣
أنه نهى عن المخابرة والمزابنة ٤٥٣٦
أنه نهى عن النجش والتلقي ٤٥٠٩
أنه نهى عن بيعتين ٤٥٢٩
أنه نهى عن خاتم الذهب ٥٢٨٨
أنه نهى عن كراء الأرض ٣٨٧٦
أنه وفد على أم اللمؤمنين عائشة ١٧٢٣
أنه وهو في العرس بذي الحليفة أتى ٢٦٥٩
إنها ابنة أخي من الرِّضاعة ..... ٣٣٠٥ - ٣٣٠٦
إنها أتت النبي فذكرت أنها تستحاض ٢٠١
أنها أتت بابن لها صغير لم يأكل الطعام ٣٠١
أنها أتت رسول الله فشكت إليه الدم ..... ٢١١ - ٣٥٥٥
أنها أخبرته أن عمها من الرضاعة يسمى أفلح ٣٣٠١
أنها أرادت أن تشتري بريرة ..... ٢٦١٣ - ٣٤٥٠ - ٤٦٥٧
أنها اشترت بريرة من أناس من الأنصار ٣٤٥٣
أنها اعتمرت مع رسول الله من المدينة ١٤٥٥
إنها بركة أعطاكم إياها الله ٢١٦١
أنها جاءت رسول الله فاستفتته ٣٥٤٨
إنها جنازة يهودي ١٩٢٨
أنها دخلت على النبي يوم فتح مكة ٤١٣
أنها ذكرت لرسول الله ذيول النساء ٥٣٥٢

أنها ذهبت إلى النبي يوم الفتح ٢٢٥
أنها سألت رسول الله عن دم الحيض ٢٩١
إنها ستكون بعدي هنات وهنات ٤٠٣٣
أنها سمعت النبي يقرأ في المغرب بالمرسلات ٩٨٥
إنها صغيرة فخطبها عليٌّ فزوجها منه ٣٢٢١
أنها قالت لرسول الله : إن صفية ٣٨٩
أنها قدمت مكة وهي مريضة فذكرت ذلك لرسول الله ٢٩٢٧
أنها كانت تحت أبي عمرو بن حفص ٣٥٤٨
أنها كانت تحت ثابت بن قيس ٣٤٦٢
أنها كانت تحت سعد بن خولة ..... ٣٥١٨ - ٣٥٢٠
أنها كانت ترجل رأس رسول الله وهي حائض ٣٨٤
أنها كانت تستحاض ..... ٢٥١ - ٣٦٠
أنها كانت تغتسل مع رسول الله ..... ٧٢ - ٣٤٣
إنها ليست بالحيضة ولكنها ركضة من اللحم ٢٠٩
إنها ليست بنجس (الهرة) ..... ٦٨ - ٣٣٩
إنها ليست لأحد بعد رسول الله ٤٠٨٧
أنها موجبة ٣٤٧٢
أنها نصبت ستراً فيه تصاوير ٥٣٧٠
أنها ولدت محمد بن أبي بكر الصديق ٢٦٦٢
أنها يعني أتت بطعام في صحفة لها ٣٩٦٦
أنهاك عن المسكر قليله وكثيره ٥٥٩٧
أنهاكم عن قليل ما أسكر كثيره ٥٦٢٤
أنهر الدم بما شئت ٤٤١٣
أنهم خرجوا مع رسول الله ذات يوم ٢٠٢١
أنهم خرجوا مع رسول الله عام تبوك ٥٨٦
أنهم سألوا أنساً عن خاتم رسول الله ٥٣٠٠

أنهم صلوا مع أبي موسى فقالوا ١١٧٢
أنهم عُرضوا على رسول الله يوم قريظة ٣٤٢٩
أنهم غزوا غزوة السلاسل ففاتهم الغزو ١٤٤
أنهم غزوا مع رسول الله إلى خيبر ٤٣٥٢
أنهم كانوا إذا صلوا مع رسول الله فرفع رأسه ٨٢٨
أنهم كانوا إذا كانوا حاضرين مع رسول الله ٢٧٩١
أنهم كانوا جلوساً مع النبي فطلعت جنازة ١٩١٩
أنهم كانوا في مسير لهم بعضهم محرم ٢٨٢٦
أنهم كانوا يبتاعون الطعام على عهد رسول الله ٤٦٢١
أنهم كانوا يبتاعون على عهد رسول الله ٤٦٢٠
أنهم كانوا يصلون مع نبي الله المغرب ٥١٩
أنهم كانوا يكرون الأرض ٣٩٠٧
إنهم ليبكون عليها وإنها لتعذب ١٨٥٥
أنهم ليعذبون في قبورهم ٢٠٦٥
أنهم منعوا المحالقة ٣٩٣٥
أنهما اختلفا بالأبواء فقال ابن عباس : يغسل ٢٦٦٤
أنهما سافرا مع رسول الله فيصوم الصائم ٢٣١١
أنهما سألا فاطمة بنت قيس عن أمرها ٣٢٤٤
أنهما صليا خلف أبي هريرة ١١٥٥
أنهما كانا لا يريان بأساً باستئجار الأرض ٣٩٤٤
أنهما كانا مع عبد الله في بيته ١٠٢٨
إنهما (لـ) يعذبان وما يعذبان في كبير ..... ٣١ - ٢٠٦٨
أنهن جعلن رأس ابنة النبي ثلاثة قرون ١٨٨٢
انهنا يا أمير المؤمنين عما نهاك عنه رسول الله ٥٦٢٨
أنَهى رسول الله عن نبيذ الجر؟ ..... ٥٦٣٠ - ٥٦٣١
إني أخاف أن تناموا عن الصلاة ٨٤٥

إني أراك تحب الغنم والبادية ٦٤٣
إني أريد أن أسألك عن التبتل فما ترين فيه؟ ٣٢١٦
إني امرأة أستحاض فلا أطهر ٢١٢
إني أمامكم فلا تبادروني بالركوع والسجود ١٣٦٢
إني أمرت بالعفو فلا تُقاتلوا ٣٠٨٦
إني بريء من كل مسلم مع مُشْرِكٍ ٤٧٩٤
إني بعثت لأهل البقيع لأصلي عليهم ٢٠٣٧
إني ذاكر أمراً لك فلا عليك ..... ٣٢٠١ - ٣٤٣٩
إني ذكرت وأنا في العصر شيئاً من تبر ١٣٦٤
إني رأيت رسول الله يأكله ٤٣٥٧
إني رأيت رسول الله يصفر بها لحيته ٥١٠٠
إني سمعت رسول الله يأمر بالوضوء ١٧٣
إني صائم ٢٣٢٤
إني صائم فمن شاء أن يصوم ٢٣٧٠
إني صليت مع رسول الله صلاة الظهر ٩٧١
إني عند معاوية إذ أذن مؤذنه ٦٧٦
إني فرط لكم وأنا شهيد عليكم ١٩٥٣
إني قد رأيت رسول الله يأكل منه ٤٣٥٨
إني كنت أجاور هذه العشر ١٣٥٥
إني كنت ألبس هذا الخاتم ..... ٥١٧٩ - ٥٢٩٠ - ٥٣٠٥
إني كنت نهيتكم أن تأكلوا لحوم الأضاحي ٢٠٣٢
إني كنت نهيتكم عن ثلاث ..... ٤٤٤١ - ٥٦٦٩
إني نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها ٥٦٦٨
إني كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي ٤٢٤١
إني كنت نهيتكم عن لحوم الأضاحي ..... ٤٤٤٢ - ٥٦٦٧
إني لا أعرف النظائر ١٠٠٣

إني لا أصافح النساء ٤١٩٢
إني لا أصلي فقال: إنه ليس في يدك ٣٨١
إني لأحبك يا معاذ ١٣٠٢
إني لأدع رجالاً وأدع من هو أحب ٥٠٠٧
إني لأعلم المكان الذي نزلت فيه ٥٠٢٧
إني لأعلم أنك حجر ولولا أني رأيت ٢٩٣٧
إني لأقوم في الصلاة فأسمع بكاء الصبي ٨٢٤
إني لبدت رأسي وقلدت هديي ..... ٢٦٨١ - ٢٧٨٠
إني لفي قوم عند النبي فقامت امرأة ٣٢٨٠
إني لقاعد مع رسول الله إذ جاء رجل ٤٧٤٢
أنى لكم هذا ؟ ٤٥٦٨
إني لم أدر : أيد امرأة هي أو رجل ؟ ٥١٠٤
إني ليتيم في حجر جدي رافع بن خديج ٣٩٣٦
إني وجدت من فلان ريح شراب ٥٧٢٤
أها هنا من بني فلان أحد؟ ٤٦٩٩
أهدت أم حضير إلى رسول الله سمناً ٤٣٣٠
أهدت خالتي إلى رسول الله أقطاً وسمناً ٤٣٢٩
أهدى الصعب بن جثامة إلى رسول الله ٢٨٢٢
أهدى إلى رسول الله فروج حرير فلبسه ٢٦٩
أهديت إلى رسول الله بغلة ٣٥٨٢
أهديت لرسول الله حُلة سيراء ٥٣١٣
أهديت للنبي بغلة شهباء ٥٤٤٨
أهدية أم صدقة ؟ ٣٧٦٧
أهرق الدم بما شئت ٤٣١٥
أهلَّ رسول الله بالحج ٢٧١٥

أهل رسول الله بالعمرة ٢٨١٣
أهللنا أصحاب النبي بالحج ٢٨٠٤
أهلي واشترطي : إن مَحِلي حيث حبستني ٢٧٦٦
أوَ تحبين ذلك ؟ ٣٢٨٤
أو تستطيع ذلك يا جرير ؟..... ٤١٨٥
أو غير ذلك يا عائشة خلق الله الجنة ١٩٤٦
أولا يغتسلون ؟ ١٣٧٨
أولكُلكُم ثوبان؟ ٧٦٢
أو ما علمت ما أصاب صاحب بني إسرائيل؟ ٣٠
أو ما كنت طفت ليالي؟..... ٢٨٠٢
أو مسلم؟ ٥٠٠٧
أوتر رسول الله ثم قال ١٦٧٤
أوتر رسول الله من أوله ١٦٨٠
أوتر قبل الصبح ١٦٨٢
أوتروا قبل الفجر ١٦٨٣
أوتي النبي سبعاً من المثاني ٩١٤
أوصى الله إلى النبي وأنا معه ٣٩٦٢
أوصاني بصلاة الضحى ٢٤٠٣
أوصاني حبيبي بثلاثة لا أدعهن ٢٤٠٣
أوصاني خليلي بثلاث ..... ١٦٧٦ - ١٦٧٧
أوصى بكتاب الله؟ ٣٦٢٢
أوصى رجل بدنانير في سبيل الله ٣٦١٦
أوصيت؟ ٣٦٣٣
أول الناس يقضى لهم يوم القيامة ٣١٣٧
أول قسامة كانت في الجاهلية ٤٧٢٠

أول ما فرضت الصلاة ركعتين ٤٥٢
أول ما نسخ من القرآن القِبلة ٣٥٥٦
أول ما يحاسب به العبد الصلاة ٤٠٠٢
أول ما يحاسب به العبد صلاته ٦٦٤
أول ما يحكم بين الناس في الدماء ٤٠٠٣
أول ما يقضى بين الناس ..... ٤٠٠٤ - ٤٠٠٥ - ٤٠٠٧
أول ما يقضى فيه بين الناس يوم القيامة ٤٠٠٦
أولئك العصاة ٢٢٦٢
أوهم عمر إنما نهى رسول الله ٥٦٩
أي اجلس فقد آذيت ١٣٩٨
أي العمل أحب إلى الله ؟ ..... ٦٠٩ - ٦١٠
أي بنية ألست تحبين ما أحب؟ ..... ٣٩٥٤ - ٣٩٥٥
أي عم ! قل : لا إله إلا الله ٢٠٣٤
أي هذا لكم حلال إذا انقضت عدتهن ٣٣٣٣
أي يعلى هل لك امرأة؟ ٥١٤٠
أي يومين ؟ ٢٣٥٧
إياكم وكثرة الحلف في البيع ٤٤٧٢
ائت علياً فإنه أعلم ١٢٩
أيتكن خرجت إلى المسجد فلا تقربن ..... ١٥٤٦ - ٥٢٧٧
ائتني بها ٣٦٥٥
ائتني بوضوء ... ومسح على الخفين ١٧
ائتوني بالكتف واللوح ٣١٠١
أيدعها في فيك تقضمها ؟ ٤٧٨٥
أيدعها يقضمها كقضم الفحل؟ ٤٧٨١
ائذني له ٣٣١٤

ائذني له ؛ فإنه عمك ..... ٣٣١٥ - ٣٣١٦ - ٣٣١٧ - ٣٣١٨
أيكم ابن عبد المطلب؟ ٢٠٩٣
أيكم الذي تكلم بكلمات؟ ٩٠٠
أيكم الذي سمعت صوته قد ارتفع؟ ٦٣١
أيكم صلى مع رسول الله صلاة الخوف؟ ..... ١٥٢٨(١) - ١٥٢٩(٢)
أيكم قرأ بـ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾؟ ٩١٧
أيكم كانت له أرض أو نخل فلا يبيعها ٤٧١٤
أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله ؟ ٣٦١٤
أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم؟ ٣٤٠١
الأيم أحق بنفسها من وليِّها واليتيمة ٣٢٦٠
الأيم أحق بنفسها من وليِّها والبكر ٣٢٦١
الأيم أولى بأمرها واليتيمة تستأمر ٣٢٦٢
أيما امرأة دخلت على قوم رجلاً ٣٤٨١
أيما امرأة استعطرت فمرت على قوم ٥١٤١
أيما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد ..... ٥١٤٣ - ٥٢٧٨
أيما امرأة تحلت يعني : بقلادة من ذهب ٥١٥٤
أيما امرأة زادت في رأسها شعراً ٥١٠٨
أيما امرأة زوجها وليان نهى للأول منهما ٤٦٩٦
أيما امرأة نكحت على صداق ٣٣٥٣
أيما امرئ أَبَّرَ نَخْلاً ثم باع أصلها ٤٦٤٩
أيما امرئ أفلس ثم وجد رجل عنده ٤٦٩٠
أيما إهاب دبغ فقد طهر ٤٢٥٢
أيما رجل أعمر رجل عُمرى ٣٧٤٦
أيما رجل أعمر رجل عُمرى ٣٧٥١
أيما رجل أعمر عمرى له ولعقبه ٣٧٤٨

أيما رجل خرج يفرق بين أمتي ٤٠٣٥
أيما رجل كانت له إبل فلا يعطي حقها ٢٤٤١
أيما عبد أبق إلى أرض الشرك ..... ٤٠٦٥ - ٤٠٦٦
أيما عبد أبق من مواليه ٤٠٦٧
أيما عبد من عبادي خرج مجاهداً في سبيل الله ٣١٢٦
أيما مسلم شهد له أربعة ١٩٣٣
إيمان بالله ، قال: ثم ماذا؟ قال: الجهاد..... ٣١٣٠
الإيمان بالله ٢٦٢٣
الإيمان بالله والجهاد في سبيل الله ٣١٢٩
الإيمان بالله ورسوله ٥٠٠٠
الإيمان بضع وسبعون شعبة ..... ٥٠١٩ - ٥٠٢٠
إيمان لا شك فيه ..... ٢٥٢٥ - ٥٠٠١
أين الرجل الذي سألني آنفا؟ ٢٦٦٧
أين السائل آنفاً ؟ ٣١٥٥
أين السائل عن وقت الصلاة ؟ ٥٤٣
أين تحب أن أصلي لك؟ ٧٨٧
أينقص إذا يبس؟ ٤٥٦٠
أينقص الرطب إذا يبس ؟ ٤٥٥٩
أيها الناس إنكم قد أحدثتم بيوعاً..... ٤٥٧٧
أيها الناس إنه لم يبق من مبشرات النبوة ١٠٤٤
أيها الناس أي أهل الأرض تعلمون ؟ ٤٧٨٩
أيها الناس عليكم بالسكينة والوقار ٣٠١٨
أيهما أكثر أخذاً للقرآن؟ ١٩٥٤

حرف الباء

بأبي أنت ؛ واللهِ لا يجمع الله عليك موتتين ١٨٤٠

بأبي أنت وأمي يا رسول الله ! ما تقول في سكوتك؟ ..... ٦٠ - ٨٩٤
بأبي أنت يا رسول الله استغفر لي ٤٢٣٨
بات رسول الله بذي حليفة ببيداء وصلى في مسجدها ٢٦٥٨
بارك الله فيكم وبارك لكم ٣٣٧١
بارك الله في أهلك ومالك ٤٦٩٧
بأطيب الطيب عند حرمه ٢٦٨٨
باع لي شريك ورقاً بنسيئة ٤٥٨٩
بالإسلام ..... ٥٤- ٢٤٣٥ب - ٢٥٦٧
بالسواك ٨
بأمثال هؤلاء وإياكم والغلو في الدين ٣٠٥٧
بأي شيء كان النبي يقرأ؟ ١٥٦٦
بايعت النبي على السمع والطاعة ..... ٤١٦٨ - ٤٢٠٠
بايعت رسول الله على أن لا أخرَّ إلا قائماً ١٠٨٣
بايعت رسول الله على إقام الصلاة ..... ٤١٨٦ - ٤١٨٧
بايعت رسول الله على النصح لكل مسلم ٤١٦٧
بايعت رسول الله في رهط ٤١٨٩
بايعنا رسول الله على السمع والطاعة ..... ٤١٦٠ - ٤١٦٣ - ٤١٦٥
بايعنا رسول الله على السمع والطاعة في اليسر ..... ٤١٦١ - ٤١٦٢
بايعنا رسول الله على السمع والطاعة في يسرنا ٤١٦٤
بايعنا رسول في نسوة ٤٢٠١
بايعوني على أن لا تشركوا بالله ٤٢٢١
بت عند خالتي ميمونة بنت الحارث ١١٢٠
بت عند خالتي ميمونة فقام رسول الله يصلي ٨٠٥
بتل رسول الله العُمرى والرقبى ٣٧٢٩
بحصى الخذف ٢٩٩٦
البركة في نواصي الخيل ٣٥٧٣

البسر والتمر خمر ..... ٥٥٥٩ - ٥٥٦٠
البسر وحده حرام ٥٥٧٣
بسم الله أعوذ بك من أن أزل ٥٥٥٤
بسم الله أعوذ بك من أن أضل ٥٥٠١
بسم الله وبالله والتحيات لله ..... ١١٧٤ - ١٢٨٠
البصاق في المسجد خطيئة ٧٢٢
بصر عيني وسمع أذني من رسول الله ٤٥٨٥
بصرت عيناي رسول الله على جبينه وأنفه ١٠٩٤
بعت من رسول الله بكراً ٤٦٣٣
بعت من رسول الله سراويل قبل الهجرة ٤٦٠٧
بعث النبي خالد بن الوليد إلى بني جذيمة ٥٤٢٠
بعث رسول الله أسيد بن حضير وناساً يطلبون قلادة ٣٢٢
بعث رسول الله خيلاً قبل نجد ٧١١
بعث رسول الله علياً على اليمن ٣٤٩١
بعث علي إلى النبي وهو باليمن بذهبية في تربتها ٤١١٢
بعث علي وهو باليمن بذهبية ٢٥٧٧
بعثت بجوامع الكلم ..... ٣٠٨٧ - ٣٠٨٨ - ٣٠٨٩
بعثنا النبي مع أبي عبيدة في سرية ٤٣٦٤
بعثنا النبي ونحن ثلثمائة نحمل زادنا ٤٣٦٢
بعثنا رسول الله أغيلمة بني عبد المطلب ٣٠٦٤
بعثنا رسول الله ثلثمائة راكب ٤٣٦٣
بعثنا رسول الله مع أبي عبيدة ٤٣٦٥
بعثنا مصدق الله ورسوله ٢٤٥٧
بعثني النبي فأتيته وهو يسير مشرقاً ١١٨٩
بعثني رسول الله إلى اليمن ..... ٥٦١٩ - ٥٦٢٠
بعثني رسول الله إلى اليمن ..... ٢٤٥٠ - ٢٤٨٩

بعثني رسول الله إلى رجل نكح امرأة أبيه ٣٣٣٢
بعثني رسول الله أنا ومعاذ إلى اليمن ٥٦١٢
بعثني رسول الله في حاجة فأجنبت ٣١٩
بعثني رسول الله لحاجة ثم أدركته ١١٨٨
بعنيه ..... ٤١٩٥ - ٤٦٣٥
بعنيه بوقية ٤٦٥١
بعنيه بالورق ثم اشتر به ٤٥٦٦
بعه عصيراً ممن يتخذه طلاء ٥٧٣٠
بكراً أم ثيباً؟ قال: بل ثيباً ٣٢٢٦
بل شربت عسلاً ٣٤٢١
بل لأبد ٢٨٠٦
بل لنا خاصة ٢٨٠٧
بلغ النبي أني أسرد الصوم ٢٣٧٧
بلغ النبي أني أصوم ٢٤٠٠
بلغنا أن رافع بن خديج ٣٩١٤
بلغنا أن رسول الله كان إذا رمى الجمرة ٣٠٨٣
بلغنا أن رسول الله نهى عن الوشر والوشم ..... ٥١٢٦ - ٥١٢٧
بلغني أنك قلت : لأصومن ٣٢٩٢
بلى ولكني سمعت رسول الله يلبي بهما جميعاً ٢٧٢١
بما أهللت ؟ ٢٧٣٧
بما أهللت ؟ ٢٧٤٢
بما أهللت يا علي ؟ ٢٧٤٣
بمنى (أين صلى الظهر يوم التروية) ٢٩٩٧
بني الإسلام على خمس ٥٠١٦
بيداؤكم هذه التي تكذبون فيها ٢٧٥٦
البئر جبار والعجماء جبار ٢٤٩٧

بئس الخطيب أنت ٣٢٧٩
بئسما قلت إنما كان ناس من أهل الجاهلية ٢٩٦٧
بئسما قلت يا ابن أختي ٢٩٦٨
بئسما لأحدهم أن يقول : نسيت آية ٩٤٢
البيعان بالخيار حتى يتفرقا ..... ٤٤٩٣ - ٤٤٩٤
البيعان بالخيار حتى يفترقا ..... ٤٤٨٢ - ٤٤٨٣
البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ٤٤٩٢
البيعان بالخيار مالم يفترقا ..... ٤٤٦٩ - ٤٤٧٦
البيعان بالخيار ما لم يفترقا ..... ٤٤٧٨ - ٤٤٨١
بين كل أذانين صلاة ٦٨٠
بينا أقود برسول الله في نقب ٥٤٥٢
بينا النبي يخطب يوم الجمعة ١٤٠٨
بينا أنا أترامى بأسهم لي ١٤٥٩
بينا أنا أقود برسول الله راحلته ٥٤٤٥
بينا أنا عند البيت بين النائم واليقظان ٤٤٧
بينا أنا في المسجد في الصف المقدم فجبذني رجل ٨٠٧
بينا أنا قائم على الحي وأنا أصغرهم ٥٥٥٦
بينا أنا مع مطرف بالمربد إذ دخل رجل معه قطعة ٤١٥٧
بينا أنا نائم رأيت الناس يُعرَضون عليَّ وعليهم قمص ٥٠٢٦
بينا أنا يوماً وغلاماً من الأنصار ١٤٨٣
بينا رجل واقف بعرفة مع رسول الله ٢٨٥٥
بينا رجل يجر إزاره من الخيلاء ٥٣٤١
بينا رسول الله على المنبر يخطب ١٥٨٤
بينا رسول الله في المسجد إذ قال : يا عائشة ٣٨١
بينا رسول الله يقسم شيئاً ..... ٤٧٨٧ - ٤٧٨٨
بينا نحن جلوس في المسجد إذ خرج علينا رسول الله ٧١٠

بينا نحن جلوس في المسجد جاء رجل ٢٠٩١
بينا نحن جلوس عند رسول الله إذ جاءه رجل من اليمن ٣٤٨٩
بينا نحن في المسجد يوم الجمعة ١٥١٤
بينا نحن نسير مع رسول الله ٤٣٥٥
بينا نحن وقوف مع النبي بعرفة ٤٢٣٥
بينا الناس بقباء في صلاة الصبح ..... ٤٩٢ - ٧٤٤
بينما النبي مع أصحابه جاء رجل ٢٠٩٣
بينما امرأتان معهما ابناهما جاء الذئب ٥٤١٧
بينما أنا مضطجعة مع رسول الله ..... ٢٨٢ - ٣٦٩
بينما أنا وأبو هريرة عند ابن عباس إذ جاءته امرأة ٣٥١٧
بينما أيوب ٤٠٧
بينما ذات يوم بين أظهرنا ٩٠٣
بينما رسول الله جالس ونحن حوله ١١٣٥
بينما رسول الله في المسجد إذ قال: يا عائشة ٢٧٠
بينما رسول الله وعنده جبريل إذ سمع نقيضاً ٩١١
بينما رسول الله يتغدى بمر الظهران ٢٢٦٤
بينما نحن عند رسول الله جلوس في المسجد ٢٠٩٢
بينما نحن عند رسول الله ذات يوم ٥٠٠٥
بينما نحن عند رسول الله قام رجل ٣٤٨٠
بينما نحن مع رسول الله في ذي الحليفة ٤٣٠٨
بينما نحن مع معاوية في بعض حجاته ٥١٦٧
بينما نحن نسير مع رسول الله ١٨٧٩
بينما نحن نصلي مع رسول الله فقال رجل ٨٨

حرف التاء

تابعوا بين الحج والعمرة ٢٦٢٩

تابعوا بين الحج والعمرة ٢٦٣٠
تأتي الإبل على ربها على خير ما كانت ٢٤٤٧
تأيمت حفصة بنت عمر ..... ٣٢٤٨ - ٣٢٥٩
تبايعوني على أن لا تشركوا بالله ..... ٤١٧٢ - ٥٠١٧
تبلغ حلية المؤمن حيث يبلغ الوضوء ١٤٩
تبيعنيه يا جابر ؟ ٤٦٥٤
تتخذونه نبيذاً ؟ ٥٧٥١
تجلس يوم أقرائها ثم تغتسل ٣٥٩
التحيات ، المباركات ، الصلوات ١١٧٣
التحيات لله والصلوات والطيبات ..... ١١٦١ - ١١٦٣- ١١٦٩ - ١١٧٠
تخلَّف رسول الله فتخلفت معه ١٠٨
تخلَّف يا مغيرة ١٢٥
تدرون بما دعا؟ ١٢٩٩
تذاكر علي والمقداد وعمار ٤٣٤
تذاكرنا الشهر عنده ٣٤٥٥
الترجل غب ٥٠٧٢
الترجل غب ٥٠٧٢
ترخينه شبراً ٥٣٥١
تريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟ ٣٤٠٩
تزوج أبو طلحة أمَّ سليم ٣٣٤٠
تزوج النبي ميمونة وهو محرم ٢٨٣٧
تزوج رسول الله فدخل بأهله ٣٣٨٧
تزوج رسول الله ميمونة بنت الحارث وهو محرم ٣٢٧١
تزوج عقيل ابن أبي طالب امرأة من بني جشم ٣٣٧١
تزوجت امرأة فجاءتنا امرأة سوداء ٣٣٣٠
تزوجت فأتيت النبي ٣٢١٩

تزوجت فاطمة فقلت : يا رسول الله ! ابن بي ٣٣٧٥
تزوجني رسول الله في شوال وأدخلت عليه في شوال ..... ٣٢٣٦ - ٣٣٧٧
تزوجني رسول الله لتسع سنين ٣٢٥٧
تزوجني رسول الله لسبع ٣٢٥٦
تزوجني رسول الله وأنا بنت ست..... ٣٣٧٩
تزوجها رسول الله وهي بنت تسع ٣٢٥٨
تزوجوا الولود الودود ؛ فإني مكاثر بكم ٣٢٢٧
التسبيح للرجال والتصفيق للنساء..... ١٢٠٦ - ١٢٠٩
تُستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكتت..... ٣٢٧٠
تسحر رسول الله وزيد بن ثابت ٢١٥٦
تسحرت مع حذيفة ٢١٥٢
تسحرت مع حذيفة ٢١٥٣
تسحرنا مع رسول الله ثم قمنا ..... ٢١٥٤ - ٢١٥٥
تسحروا ؛ فإن في السحور بركة ..... ٢١٤٣ - ٢١٤٤
تسحروا ؛ فإن في السحور بركة ٢١٤٥
تسحروا ؛ فإن في السحور بركة ..... ٢١٤٦ - ٢١٥٠
تسموا بأسماء الأنبياء ٣٥٦٧
تشهد رجلان عند النبي ٣٢٧٩
التشهد في الحاجة ؛ أن الحمد لله ٣٢٧٧
تصدقن فإن أكثركن حطب جهنم ١٥٧٤
تصدقن ولو من حُليكن..... ٢٥٨٢
تصدقوا..... ٢٥٣٤
تصدقوا ثلاث مرات ١٥٧٥
تصدقوا عليه ..... ٤٥٤٣ - ٤٦٩٢
تصدقوا فإنه سيأتي عليكم زمان ٢٥٥٤
تصلي وإن قطر الدم على الحصير ١٧٠

تضمن الله لمن خرج في سبيله ٥٠٤٥
تطعم الطعام وتقرأ السلام ٥٠١٥
تظاهر رجل من امرأته فأصابها قبل أن يُكفِّر ٣٤٥٨
تعافوا الحدود فيما بينكم ٤٩٠١
تعافوا الحدود قبل أن تأتوني به ٤٩٠٠
تعال، فجئت حتى جلست بين يديه ٧٣٠
تعال فاستقد..... ٤٧٨٧ - ٤٧٨٨
تعبد الله ولا تشرك به شيئاً ٤٦٧
تعوذوا بالله من الفقر ..... ٥٤٧٦ - ٥٤٧٨ - ٥٤٧٩
تعوذوا بالله من جار السوء..... ٥٥١٧
تعوذوا بالله من عذاب النار ٥٥٣٣
تغيظ أبو بكر على رجل ..... ٤٠٨٣ - ٤٠٨٥
تُفتح فيه أبواب الجنة ٢١٠٦
تفتح فيه أبواب السماء ٢١٠٧
تَفضُل صلاة الجمع على صلاة أحدكم ٤٨٥
تفوتني الصلاة في جماعة وأنا بالبطحاء ١٤٤٣
تقدموا وأتموا بي وليأتم بكم من بعدكم ..... ٧٩٤ - ٧٩٥
تقطع اليد في المجن ٤٩٤٩
تقطع اليد في ربع دينار فصاعداً ٤٩٣٥
تقطع يد السارق في ربع دينار..... ٤٩٣١ - ٤٩٣٤
تقطع يد السارق في ربع دينار ..... ٤٩٣٧ - ٤٩٣٨
تقعد الملائكة يوم الجمعة على أبواب المساجد..... ١٣٨٦
تلبية رسول الله : لبيك اللهم ٢٧٤٨
تلقت ثقيف عمرَ بشراب فدعا به ٥٧٢٢
تلك صلاة المنافق جلس ٥١٠
تماروا في الغسل عند رسول الله ٢٥٠

تمارى رجلان في المسجد الذي أُسس على التقوى ٦٩٦
تمارينا في الغُسل عند جابر ٢٣٠
تمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً ٣١٧٦
تمتع رسول الله في حجة الوداع ٢٧٣١
تمتع رسول الله وتمتعنا ٢٨٠٦
تمتعنا مع رسول الله ٢٧٢٧
التمر بالتمر والحنطة بالحنطة ٤٥٧٣
تكفَّل الله لمن جاهد في سبيله ٣١٢٢
تنكح النساء لأربعة : لمالها ٣٢٣٠
توضأ رسول الله فغرف غرفة ١٠٢
توضأ رسول الله وضوءه للصلاة ٤١٦
توضأ واغسل ذكرك ثم نم ٢٦٠
توضأ وانضح فرجك ٤٣٧
توضئوا مما أنضجت النار ١٧٨
توضئوا مما غيرت النار ١٧٦
توضئوا مما غيرت النار ١٧٧
توضئوا مما مست النار ..... ١٧١ - ١٧٢ - ١٧٣ - ١٧٤
توضئوا مما مست النار ١٧٩
توضئوا مما مست النار ..... ١٨٠ - ١٨١
توفي ابني فَجزِعت عليه ١٨٨١
توفي أبي وعليه دين ٣٦٤٢
توفي إحدى بنات النبي ١٨٩٣
توفي رسول الله ودرعه مرهونة ٤٦٦٥
توفي رسول الله وعنده تسع نسوة ٣١٩٧
توفي رسول الله وليس عنده أحد غيري ٣٦٢٧
توفي زوج سبيعة فولدت ٣٥٠٩

توفي زوجي بالقدوم فذكرت له : إن دارنا ٣٥٣٢
توفي عبد الله بن عمرو بن حرام قال : وترك ديناً ٣٦٤٠
توفيت ابنةٌ لرسول الله فأمرنا بغسلها ١٨٨٨
توفيت إحدى بنات النبي ..... ١٨٨٦ - ١٨٨٧
تيممنا مع رسول الله بالتراب..... ٣١٤

حرف الثاء

ثكلتك أمُّك أبا برزة ! وإنها لم تكن لأحد ٤٠٨٦
ثلاث فلقيت كثيراً ٣٤١٠
ثلاث ساعات كان رسول الله ينهانا أن نصلي فيهن..... ٥٥٩-٥٦٤-٢٠١٢
ثلاث كان رسول الله يعمل بهن ٨٨٢
ثلاث من كن فيه ؛ فهو منافق ٥٠٣٨
ثلاث من كن فيه وجد بهن حلاوة ..... ٥٠٠٢ - ٥٠٠٤
ثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان ٥٠٠٣
ثلاثة حق على الله عونهم ٣٢١٨
ثلاثة كلُّهم حق على الله..... ٣١٢٠
ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم ٤٤٧٤
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ..... ٢٥٦٢ - ٤٤٧٠ - ٥٣٤٨
ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ٢٥٧٤
ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ٤٤٧١
ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ٢٥٦١
ثلاثة يحبهم الله : رجل أتى قوماً فسألهم ١٦١٤
ثلاثة يحبهم الله وثلاثة يبغضهم الله ٢٥٦٩
ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين ٣٣٤٤

الثلث والثلث كثير..... ٣٦٢٨ - ٣٦٣٠ - ٣٦٣٢ - ٣٦٣٤ - ٣٦٣٧
الثلث والثلث كثير ٣٦٣٦
ثم انصرف ؛ كأنه يعني النبي يوم النحر ٤٤٠١
ثم وقف النبي على الصفا يهلل ٢٩٧٣
ثمنه يومئذ عشرة دراهم ٤٩٦٥
ثنتان حفظتهما من رسول الله ٤٤٢٦
الثيب أحق بنفسها والبكر يستأمرها ٣٢٦٤

حرف الجيم

جاء أبو هريرة إلى مسجد بني زريق ٨٨٢
جاء أعرابي النبي فقال: أبصرت الهلال..... ٢١١٢
جاء أعرابي إلى المسجد فبال..... ٥٥
جاء أعرابي إلى النبي بأرنب..... ٤٣٢١
جاء أعرابي إلى النبي فقال: رأيت الهلال..... ٢١١١
جاء أعرابي إلى النبي يسأله عن الوضوء ١٤٠
جاء أعرابي إلى رسول الله بأرنب..... ٢٤٢٠
جاء أعرابي إلى رسول الله فقال : الرجل يقاتل ٣١٣٦
جاء أعرابي إلى رسول الله ومعه أرنب ٢٤٢٦
جاء أعمى إلى رسول الله فقال : إنه ليس له قائد ٨٤٩
جاء أفلح أخو أبي القعيس يستأذن ٣٣١٨
جاء السودان يلعبون بين يدي النبي ١٥٩٣
جاء العباس وعليٌّ إلى عمر يختصمان ٤١٥٩
جاء الفقراء إلى رسول الله ١٣٥٢
جاء جبريل إلى النبي حين زالت الشمس..... ٥٢٥
جاء رجل إلى ابن عمر فقال: إن أهلنا ينبذون لنا شراباً..... ٥٥٩٧

جاء رجل إلى ابن عمر قال: أنَهى رسول الله عن نبيذ الجر؟.....٥٦٣١
جاء رجل إلى النبي به ردع من خلوق.....٥١٣٥
جاء رجل إلى النبي فقال: أرأيت رجلاً غزا ٣١٤٠
جاء رجل إلى النبي فقال: الرجل يأتيني فيريد مالي ٤٠٩٢
جاء رجل إلى النبي فقال: إن امرأتي.....٣٤٦٤
جاء رجل إلى النبي فقال: إني لا أستطيع ٩٢٣
جاء رجل إلى النبي فقال: كدت أقتل بعدك ٢٤٦٥
جاء رجل إلى النبي فقال: يا رسول الله ! أي الصدقة ٣٦١٣
جاء رجل إلى النبي فقال: يا نبي الله ٥٤١٠
جاء رجل إلى النبي وهو على المنبر فقال.....٣١٥٨
جاء رجل إلى النبي وهو يخطب ٣١٥٥
جاء رجل إلى رسول الله بضَبٍّ ٤٣٣٢
جاء رجل إلى رسول الله فسأله عن وقت الصلاة.....٥١٨
جاء رجل إلى رسول الله فقال: إن عندي امرأة ٣٢٢٩
جاء رجل إلى رسول الله فقال: إني أصبت امرأة ٣٢٢٧
جاء رجل إلى رسول الله فقال: دُلني على عمل.....٣١٢٨
جاء رجل إلى رسول الله فقال: ...هلكت المواشي.....١٥٠٣
جاء رجل إلى رسول الله فقال: أرأيت إن قتلت.....٣١٥٦
جاء رجل إلى رسول الله في صلاة الصبح ٨٦٧
جاء رجل إلى رسول الله من أهل نجد.....٥٠٤٣
جاء رجل إلى رسول الله..يا رسول الله ! أرأيت إن عدي.....٤٠٩٣-٤٠٩٤
جاء رجل إلى رسول الله ..يسأل عن الإسلام ٤٥٧
جاء رجل إلى رسول الله يستأذنه في الجهاد ٣١٠٣
جاء رجل من الأنصار إلى رسول الله فقال: إني تزوجت.....٣٢٤٦
جاء رجل من الأنصار وقد أُقيمت الصلاة ٨٣٠
جاء رجل من اليهود إلى عمر بن الخطاب.....٥٠٢٧

جاء رجل من بني الصعق..... ٤٦٨٦
جاء رجل من فزارة إلى ا لنبي ٣٤٧٩
جاء رجل من خثعم إلى رسول الله ٢٦٣٧
جاء رجل والنبي على المنبر ١٣٩٩
جاء رجل ينشد ضالة في المسجد ٧١٦
جاء رجل يوم الجمعة والنبي يخطب ١٤٠٧
جاء رسول الله يوماً فقال..... ٢٣٢٩
جاء سعد بن عبادة إلى النبي فقال: إن أمي ماتت ..... ٣٦٦٥ - ٣٨٢٨
جاء صعصعة بن صوحان إلى علي..... ٥١٨٥
جاء عبد فبايع النبيّ على الهجرة ٤١٩٥
جاء عبد فبايع رسول الله ٤٦٣٥
جاء عمر إلى رسول الله فقال ٣٦٠٦
جاء عمي أبو الجعد من الرضاعة ٣٣١٤
جاء هلال إلى رسول الله بعشور نحل ٢٤٩٨
جاءت أم سليم إلى النبي فقالت : ...علمني..... ٢٤٩٨
جاءت امرأة الى النبي فقالت :إن ابنتي توفي عنها ٣٥٠٢
جاءت امرأة إلى رسول الله بابن لها يشتكي ١٨٧٦
جاءت امرأة إلى رسول الله فقالت: يا رسول الله ٣٥٣٥
جاءت امرأة ببردة فقالت : يا رسول الله ٥٣٣٦
جاءت امرأة رفاعة القرظي ..... ٣٢٨٣ - ٣٤٠٨ - ٣٤٠٩ - ٣٤١١
جاءت امرأة من قريش فقالت..... ٣٥٤٠
جاءت امرأة ومعها بنت..... ٢٤٧٩
جاءت بريرة إلى عائشة ٤٦٧٠
جاءت بنت هبيرة إلى رسول الله ..... ٥١٥٥ - ٥١٥٦
جاءت سهلة إلى رسول الله ٣٣٢٢
جاءت سهلة بنت سهيل إلى رسول الله ..... ٣٣١٩ - ٣٣٢٠

جاءت ضباعة بنت الزبير ٢٧٦٦
جاءت فاطمة بنت أبي حُبيش إلى رسول الله ..... ٢١٢ - ٣٥٧
جاءت هند إلى رسول الله ٥٤٣٥
جاءت يهودية تسألني ١٤٧٥
جاءنا أبو سليمان مالك بن الحويرث ١١٥٠
جاءني أبو بكر بن حزم بكتاب ٤٨٧١
جاءني النبي يعودني وأنا بمكة ٣٦٢٩
جاءني جبريل فقال: يا محمد ! مر أصحابك ٢٧٥٢
جاءني عويمر رجل من بني العجلان ٣٤٦٦
الجار أحق بسقبه ٤٧١٧
الجار أحق بسقبه ٤٧١٦
جالست النبي فما رأيته يخطب ١٤١٤
جاهدوا المشركين بأموالكم ٣٠٩٦
الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة ٢٥٦٠
جرح العجماء جبار ٢٤٩٦
جُعل تحت رسول الله حين دُفن ٢٠١١
جعل رسول الله للمسافر ثلاثة أيام ١٢٨
جعل عموداً عن يساره وعمودين عن يمينه ٧٤٨
جُعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً ٧٣٥
جعلنا رأسها ثلاثة قرورن ..... ١٨٩٠ - ١٨٩١
جلبت أنا ومخرقة العبدي بزاً من هجر ٤٦٠٦
جمع المنزل بين عبادة بن الصامت ..... ٤٥٧٤ - ٤٥٧٦
جمع المنزل بين عبادة بن الصامت ..... ٥٤٧٤ - ٤٥٧٥ - ٤٥٧٦
جمع رسول الله بين المغرب والعشاء ٣٠٢٩
جمع رسول الله بين حج وعمرة ٢٧٢٥
جهاد الكبير والصغير والضعيف ٢٦٢٥

جهَّز رسول الله فاطمة في خميل..... ٣٣٨٤
جئت إلى النبي وهو جالس في ظل الكعبة ٢٤٣٩
جئت إلى رسول الله بأبي يوم الفتح ٤١٧٩
جئت أنا والفضل على أتان ٧٥١
جئت رسول الله بأبي أمية يوم الفتح ٤١٧١
جئت مع أسماء بنت أبي بكر منى ٣٠٥٠
جئت مع علي بن أبي طالب حين بعثه رسول الله ٢٩٥٨
جيء بأبي يوم أُحد ١٨٤١
جيء بالقاتل الذي قتل إلى رسول الله ٤٧٣٧
جيء بسارق إلى رسول الله ٤٩٩٣

حرف الحاء

حب الأنصار آية الإيمان ٥٠٣٤
حبب اليَّ النساء والطِّيب ٣٩٥٠
حبب إليَّ من الدنيا النساء..... ٣٩٤٩
حتى تحمر..... ٤٥٣٩
حتيه ثم اقرصيه بالماء ، ثم انضحيه ٢٩٢
حتيه واقرصيه وانضحيه ٣٩٢
الحج المبرور ليس له جزاء إلا الجنة ..... ٢٦٢١ - ٢٦٢٢
الحج عرفة ..... ٣٠١٦ - ٣٠٤٤
حج علي وعثمانُ فلما كنا ببعض الطريق..... ٢٧٣٢
حج عن أبيك ٥٤١٠
حج عن أبيك واعتمر ٢٦٣٦
حجَّ معاوية فدعا نفراً من الأنصار ..... ٥١٧٠ - ٥١٧١ - ٥١٧٣
حججت في حجة النبي فرأيت بلالاً..... ٣٠٦٠

حججت مع عمر فسمعته يقول..... ٥٥١٢
الحجر الأسود من الجنة ٢٩٣٥
حجي عن أبيك ٢٦٣٣
حجي واشترطي..... ٢٧٦٧
حد يعمل في الأرض خير لأهل الأرض..... ٤٩١٩
حدثتني عائشة عن غسل النبي..... ٢٤٨
حدثيني بشيء كان رسول الله يدعو به ١٣٠٦
حرٌّ وعبد ٥٨٣
حرَّم الله الخمر..... ٥٧١٦
حُرمت الخمر بعينها ..... ٥٧٠٠ - ٥٧٠١
حُرمت الخمر حين حرمت ٥٥٥٨
حرمت الخمر قليلها وكثيرها ..... ٥٦٩٩ - ٥٧٠٢
حرمت عين على النار سهرت ٣١١٧
حرَّمه رسول الله ..... ٥٦٣٥ - ٥٦٣٦
حُرمة نساء المجاهدين على القاعدين ..... ٣١٨٩ - ٣١٩١
حسابكما على الله أحدكما كاذب..... ٣٤٧٦
حضرت جنازة صبي وامرأة ١٩٧٦
حضرت رسول الله أتى بمثل هذا ٤٦٦٣
حضرت رسول الله يوم الفتح ١٠٠٦
حضرنا أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود أتاه رجلان تبايعا ٤٦٦٣
حضرنا مع ابن عباس جنازة ميمونة ٣١٩٦
حفظت﴿ق والقرآن ...﴾ من في رسول الله ١٤١٠
حق على الله أن يرفع شيءٌ نفسه ٣٥٩٤
حق فإن تركته فإن يكون بكراً..... ٤٢٣٦
حق فإن تركته فإن يكون بكراً..... ٤٢٣٦
حكيه بضلع واغسليه ..... ٢٩١ - ٣٩٣

الحل كله ٢٧٦٢
الحل كله ٢٨١٢
حلال لا بأس به ٣٩١٠
الحلف منفقة للسلعة ممحقة للكسب..... ٤٤٧٣
حلفت باللات والعزى ٣٧٨٦
حلوه ليصل أحدكم نشاطه ١٦٤٢
الحمد لله الذي صدق وعده ٤٨١٣
الحمد لله الذي وسع سمعه الأصوات..... ٣٤٦٠
حملت على فرس في سبيل الله ٢٦١٤
حي على الصلاة حي على الفلاح صلوا في رحالكم ٦٥٢
الحياء شعبة من الإيمان..... ٥٠٢١
حين يخرج الرجل من بيته إلى مسجده ٧٠٤

حرف الخاء

الخازن الأمين الذي يعطي ما أُمر به ٢٥٥٩
خاصمهم المشركون ٤٤٤٩
خالف السنة ولو راوح بينهما ٨٩١
خَبَّأت هذا لك..... ٥٣٣٩
خذ الذي لها عليك وخل سبيلها ٣٤٩٧
خذ بنصالها ٧١٧
خذه فتموله أو تصدق به ٢٦٠٥
خذه فتموله أو تصدق به ..... ٢٦٠٦ - ٢٦٠٧
خذوا مناسككم فإني لا أدري..... ٣٠٦٢
خذوها وما حولها فألقوه ٤٢٧٠
خذي فرصة ممسكة فتوضئي بها ٤٢٥

خذي فرصة من مسك فتطهري بها ٢٥١
خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف..... ٥٤٣٥
خرج النبي لحاجته فلما رجع تلقيته ١٢٣
خرج إلينا رسول الله فنهانا عن أمر ..... ٣٨٨٠ - ٣٨٨١
خرج رجل من المسجد بعدما نودي بالصلاة ٨٦٣
خرج رسول الله إلى مكة عام الفتح..... ٢٢٦٢
خرج رسول إلى مكة فصام..... ٢٢٨٩
خرج رسول الله بالهاجرة فتوضأ وصلى الظهر ٤٦٩
خرج رسول الله بعدما غربت الشمس..... ٢٠٥٨
خرج رسول الله خرجة ثم دخل ٥٣٦٧
خرج رسول الله زمن الحديبية ٢٧٧٠
خرج رسول الله عام الفتح صائماً ٢٣١٢
خرج رسول الله على جنازة أبي الدحداح..... ٥٠٢٥
خرج رسول الله فاستسقى وحوَّل ردائه ١٥١٠
خرج رسول الله فصلى الظهر حين زالت الشمس..... ٥٢٣
خرج رسول الله متبذلاً متواضعاً ١٥٠٧
خرج رسول الله متضرعاً..... ١٥٠٥
خرج رسول الله من البيت صلى ركعتين قبل الكعبة ٢٩١٦
خرج رسول الله وبيده عصًا..... ٢٤٩٢
خرج رسول الله وخرجنا معه ٢٩٣١
خرج رسول الله وقد اتخذ حلقه ٥٢٢٢
خرج رسول الله يوماً يستسقي..... ١٥١٨
خرج سعد بن عبادة مع النبي في بعض مغازيه..... ٣٦٥٢
خرج عبد الله بن زيد ومحيصة بن مسعود..... ٤٧٢٦
خرج عبد الله بن زيد ومحيصة بن مسعود..... ٤٧٢٦
خرج عبد الله بن عمر فلما أتى ذا الحليفة أهل بالعمرة ٢٩٣٣

خرج علينا رسول الله في إحدى صلاتي العشاء ١١٤٠
خرج علينا رسول الله وعليه ثوبان أخضران ٥٣٣٤
خرج علينا رسول الله وفي يده كهيئة الدرقة ٣٠
خرج علينا رسول الله ونحن تسعة ..... ٤٢١٨ - ٤١١٩
خرج علينا رسول الله ونحن رافعو أيدينا ١١٨٣
خرج عمر يوماً فسأل أبا واقد ١٥٦٦
خرجت امرأتان معهما صبيان..... ٥٤١٨
خرجت امرأتان ومعهما ولداهما ٥٤١٩
خرجت أنا وصاحب لي يسمى أبا عامر ٥١٠٦
خرجت جارية عليها أوضاح ٤٧٥٦
خرجت في نفر فكنا ببعض طريق حنين..... ٦٣١
خرجت مع أبي قلابة في سفر ٢٢٨١
خرجت مع رسول الله إلى الخلاء..... ١٦
خرجت مع رسول الله من المدينة..... ١٤٣٧
خرجت مع عبد الله بن عمر فأتاه آت..... ٥٩٤
خرجنا حُجَّاجاً فقدمنا المدينة ..... ٣١٨٢ - ٣٦٠٩
خرجنا لا ننوي إلا الحجَّ..... ٢٧٤٠
خرجنا مع رسول الله عام حجة الوداع ٢٤٢
خرجنا مع رسول الله فحال كفار قريش ٢٨٥٩
خرجنا مع رسول الله في بعض أسفاره ٣٠٩
خرجنا مع رسول الله في جنازة ٢٠٠٠
خرجنا مع رسول الله في حجة الوداع ..... ٢٧٦٣ - ٢٩٩١
خرجنا مع رسول الله في غزوة تبوك ٤٧٧٩
خرجنا مع رسول الله في غزوة تبوك ٤٧٧٩
خرجنا مع رسول الله لا نرى إلا الحج..... ٢٨٩ - ٣٤٧ -٢٨٠٣-٢٩٩٠
خرجنا مع رسول الله لا نرى إلا أنه الحج ٢٧١٧

خرجنا مع رسول الله لخمس بقين من ذي القعدة ٢٦٤٩
خرجنا مع رسول الله من المدينة إلى مكة ١٤٥١
خرجنا مع رسول الله موافين لهلال ذي الحجة ٢٧١٦
خرجنا مع رسول الله ولا نرى إلا الحج ٨٢٠٢
خرجنا مع رسول الله ونحن شباب..... ٢٢٣٨
خرجنا وفداً إلى النبي فبايعناه وصلينا معه ٧٠٠
خرجنا وفداً حتى قدمنا على رسول الله ١٦٥
خسفت الشمس على عهد رسول الله ..... ١٤٦٣ - ١٤٧٢ - ١٤٩٩
خسفت الشمس على عهد رسول الله ١٤٧٨
خسفت الشمس على عهد رسول الله ١٤٩٢
خسفت الشمس فصلى رسول الله..... ١٤٩٢
خسفت الشمس فقام النبي فزعاً ١٥٠٢
خسفت الشمس في حياة رسول الله ١٤٧١
خسفت الشمس في عهد رسول الله ١٤٧٣
خصلتان لا أسأل عنهما أحداً ١٠٩
الخطأ شبه العمد يعني : بالعصا والسوط..... ٤٨١٤
خطب أبو بكر وعمر فاطمة ٣٢٢١
خطب أبو طلحة أم سليم فقالت: والله ٣٣٤١
خطب النبي يوم النحر..... ١٥٦٢
خطب رجل امرأة من الأنصار..... ٣٢٣٤
خطب رسول الله فذكر آية الخمر..... ٥٦٢١
خطب رسول الله فذكر رجلاً من أصحابه مات ١٨٩٤
خطب رسول الله فقال: إن الله ٣٦٤٣
خطبت امرأة على عهد ا لرسول ٥٦٢١
خطبنا ابن مسعود : كيف تأمروني أقرأ ؟..... ٥٠٧٩
خطبنا رسول الله بمنى ففتح الله أسماعنا ٢٩٩٦

خطبنا رسول الله : من كانت له أرض..... ٣٨٨٦
خطبنا رسول الله يوم أضحى ..... ١٥٨٧ - ٤٤٠٠
خطبنا رسول الله يوم العيد بعد الصلاة ١٥٨٠
خطبنا رسول الله يوم النحر..... ١٥٦٩ - ٤٤٠٧
خطبنا رسول الله يوماً فقال ٢٤٣٧
خطبنا رسول الله يوماً فقال ٢٤٣٧
خطبني عبد الرحمن بن عوف..... ٣٢٣٧
خل عنه فلهو أسرع فيهم من نضح النبل..... ٢٨٧٣
خل عنه فوالذي نفسي بيده ٢٨٩٣
خلتان لا يحصيهما رجل مسلم..... ١٣٤٧
خلقهم الله حين خلقهم وهو يعلم..... ١٩٥٠
الخمر من خمسة ٥٥٩٦
الخمر من هاتين الشجرتين : النخلة والعنبة ..... ٥٥٨٨ - ٥٥٨٩
خمره دُرْدِيُّه..... ٥٧٦١
خمس الخمس..... ٤١٥٥
الخمس الذي كان لله وللرسول..... ٤١٥٨
خمس صلوات في اليوم والليلة ..... ٤٥٧ - ٥٠٤٣
خمس صلوات كتبهن الله ٤٦٠
خمس فواسق يقتلن في الحرم ٢٨٩١
خمس فواسق يقتلن في الحل والحرم ..... ٢٨٨١ - ٢٨٨٢ - ٢٨٩٠
خمس لا جناح على من قتلهن ٢٨٣٣
خمس ليس على المحرم في قتلهن جناح ٢٨٢٨
خمس من الدواب كلها فاسق..... ٢٨٨٨
خمس من الدواب كلهن فاسق..... ٢٨٨٧
خمس من الدواب لا جناح على من قتلهن ..... ٢٨٣٢ - ٢٨٣٥
خمس من الدواب لا حرج على من قتلهن..... ٢٨٨٩

خمس من الفطرة ..... ١٠ - ١١ - ٥٠٥٨ - ٥٠٥٩ - ٥٢٤٠
خمس من قبض في شيء منهن ٣١٦٣
خمس يقتلهن المحرم..... ٢٨٢٩
خياركم أحسنكم قضاء ٤٧٠٧
خير الصدقة ماكان عن ظهر غنى ..... ٢٥٣٣ - ٢٥٤٣
خير صفوف الرجال أولُها ٨١٩
خير يوم طلعت فيه الشمس..... ١٣٧٢ - ١٤٢٩
خيرُكُم قرني ثم الذين يلونهم ٣٨١٨
خيَّرَنا رسول الله فاخترناه..... ٣٢٠١ - ٣٤٤١ - ٣٤٤٥
الخيل لرجل أجرٌ ٣٥٦٥
الخيل معقود في نواصيها الخيرُ..... ٣٥٦٤
الخيل معقود في نواصيها الخير..... ٣٥٧٤
الخيل معقود في نواصيها الخير..... ٣٥٧٥
الخيل معقود في نواصيها الخير..... ٣٥٧٦ - ٣٥٧٨

حرف الدال

دار عليٍّ رسول الله دورة ٢٣٢٢
الدائم ١٦١٥
الدباغ طهور ٤٢٥٣
دباغها ذكاتها ٤٢٥٦
دباغها طهورها ٤٢٥٥
المسجد وعبد الرحمن بن أم الحكم يخطب..... ١٣٩٦
دخل النبي مسجد قباء ١١٨٦
دخل النبي مكة في عمرة القضاء ٢٨٩٣
دخل النبي يوم الفتح وعليه عمامة ٥٣٦٠

دخل رسول الله البيت ..... ٦٩١ - ٢٩٠٦
دخل رسول الله الكعبة ٢٩٠٧
دخل رسول الله الكعبة ٢٩٠٩
دخل رسول الله حجرتي ٢٣٩٠
دخل رسول الله على ضباعة ٢٧٦٧
دخل رسول الله وبلال الأسواق ١٢٠
دخل عليٌّ رسول الله ذات يوم ..... ٢٣٢٦ - ٣٤٩٤
دخل عليٌّ رسول الله وعلى فاطمة ١٦١١
دخل عليٌّ رسول الله وعندي امرأة من اليهود ٢٠٦٣
دخل عليٌّ رسول الله وعندي رجل ٣٣١٢
دخل عليٌّ رسول الله وقد سترت بقرام ٥٣٧٢
دخل عليٌّ رسول الله يوما فقال: هل عندكم شيء؟ ٢٣٢١
دخل عليٌّ سائل - مرة - وعندي رسول الله ٢٥٤٨
دخل علينا رسول الله حين توفت ابنته ١٨٨٠
دخل علينا رسول الله وما هو إلا أنا وأمي ٨٠١
دخل علينا رسول الله ونحن في قبة ٣٩٩٢
دخل علينا رسول الله ونحن في قبة ٣٩٩١
دخل علينا رسول الله ونحن نغسل ابنته ١٨٨٥
دخل عمر والحبشة يلعبون في المسجد ١٥٩٥
دخلت المسجد ورسول الله فيه ٥٥٢٢
دخلت أنا وأبو سلمة على فاطمة بنت قيس ٣٥٥٣
دخلت أنا وأبي على أبي برزة ٥٢٩
دخلت أنا وعلقمة على عبد الله بن مسعود ..... ٧١٨ - ٧١٩
دخلت أنا ومحمد بن علي على جابر ٥٢٣
دخلت أنا ومسروق على عائشة ..... ٢١٥٩ - ٢١٦٠
دخلت على أبي برزة ٥٢٤

دخلت على أم حبيبة ٣٥٣٣
دخلت على أم سلمة فحدثتني..... ١٨٣
دخلت عليَّ امرأة من اليهود فقالت ١٣٤٤
دخلت على أنس بن مالك حين قدم المدينة ٥٣١٧
دخلت على خباب وقد اكتوى ١٨٢٢
دخلت على رسول الله فرآني سيء الهيئة ٥٣٠٩
دخلت على رسول الله وهو يستن ٣
دخلت على عائشة فسألتها : أكان رسول الله يغتسل ؟..... ٤٠٣
دخلت على عائشة فسألتها قلت ٢٢٣
دخلت على عائشة فقلت : أكان رسول الله ينهي ٤٤٤٤
دخلت على عائشة فقلت : ألا تحدثيني عن مرض رسول الله ؟ ٨٣٣
دخلت على عائشة مع أمي..... ٣٧٣
دخلت على عائشة وأخوها من الرضاعة..... ٢٢٧
دخلت على عبد الله بن عمرو..... ٢٣٩٢
دخلت على عبد الله بن عمرو..... ٥٦٨٦
دخلت عليَّ عجوزتان من عُجُزِ يهود المدينة ٢٠٦٦
دخلت على عكرمة في يوم قد أشكل من رمضان..... ٢١٨٨
دخلت على فاطمة بنت قيس ٣٥٥٠
دخلت على قرظة بن كعب..... ٣٣٨٣
دخلت على مروان بن الحكم ١٦٣
دخلت مع أبيك زيد على عبد الله بن عمرٍو..... ٢٤٠١
دخلت مع النبي بيته فإذا فِلَقٌ وخَلٌّ..... ٣٨٠٥
دخلت مع أنس على الحكم ٤٤٥١
دخلت مع رسول الله البيت ٢٩١٥
دخلت يهودية عليها فاستوهَبْتها شيئاً ٢٠٦٥
دخلنا على أنس بن مالك فقال: أصليتم؟ ٩٨٠

دخلنا على جابر بن عبد الله فقلت: أخبرني عن حجة النبي..... ٣٠٧٦
دخلنا على عبد الله نصف النهار ٧٩٨
دخلنا على عبد الله ومعنا علقمة ٢٢٤١
دع ما يَرِيبُك إلى ما لا يريبُك ٥٧٢٧
دعاني أَبِي عَلِيٌّ بوضوء..... ٩٥
دعه فإن الحياء من الايمان ٥٠٤٨
دعهم يا عمر فإنما هم بنو أرفدة ١٥٩٥
دعهما يا أبا بكر إنها أيام عيد ١٥٩٦
دعهن فإن لكل قوم عيداً ١٥٩٢
دعهن يا عمر فإن العين باكية ١٨٥٨
دعهن يبكين ما دام بينهن ٣١٩٥
دعوه فإنه يوشك أن يأتي صاحبه ٢٨١٧
دعوه فيوشك صاحبه أن يأتيه ٤٣٥٥
دعوه لا تزرموه..... ٥٣
دعوه وأهريقوا على بوله ..... ٥٦ - ٣٢٩
دعي لي ٤١٢
دفت دافة من أهل البادية حضرة الأضحى..... ٤٤٤٣
دفع رسول الله حتى انتهى إلى المزدلفة ٦٥٥
دفن مع أبي رجل في القبر ٢٠٢٠
دُلِّي جراب من شحم يوم خيبر ٤٤٤٧
الدِّين (تأويل الرسول لمنامه في قميص عمر) ٥٠٢٦
الدين النصيحة ٤٢١١
الدينار بالدينار..... ٤٥٨١
الدينار بالدينار ٤٥٨٢

حرف الذال

ذاك المذي إذا وجده أحدُكم ٤٣٤

ذاك الرجل بال الشيطان ١٦٠٧
ذاك شيطان بال في أذنيه ١٦٠٨
ذاك شيء يجدونه في صدورهم ١٢١٧
ذباب، فظننت أنه يعنيني ..... ٥٠٦٧ - ٥٠٨١
ذبحنا على عهد رسول الله فرساً ٤٤٣٣
ذكاة الميتة دباغُها ..... ٤٢٥٧ - ٤٢٥٨
ذُكِر التلاعن عند رسول الله ..... ٣٤٧٠ - ٤٣٧١
ذَكر النبيُّ امرأة حشت خاتماً ٥٢٧٩
ذكر النهي عن الذهب بالذهب ٤٥٨٥
ذكر ذلك عند رسول الله ٣٣٢٧
ذكر رسول الله النار فأشاح بوجهه ٢٥٥٢
ذكر عند النبي هالك بسوء ١٩٣٤
ذكر عند رسول الله : رجل نام ليلة ١٦٠٧
ذكر في صدقة الفطر قال : صاعاً من بر ٢٥٠٨
ذكر لرسول الله أنه يقول : لأقومن من الليل ٢٣٩١
ذكر لرسول الله بنت حمزة ٣٣٠٥
ذكر مروان في إمارته ١٦٤
ذكرت للنبي الصوم ٢٣٩٤
ذَكِّره بالله ٤٠٩٢
ذكروا للنبي نومهم عن الصلاة ٦١٤
ذلك شهر يَغْفُل الناس عنه ٢٣٥٦
الذهب الكفة بالكفة ٤٨٥٠
ذهب المفطرون اليوم بالأجر ٢٢٨٢
ذهب النبي لحاجته ثم توضأ ١٢٠
الذهب بالذهب تِبْرُه وعينه ٤٥٧٨
الذهب بالذهب وزناً بوزن ٤٥٨٣

الذهب بالورِق رباً ٤٥٧٢
ذهب بي أبي إلى رسول الله يشهده ٣٦٨٧

حرف الراء

رآني ابن عمر وأنا أعبث بالحصى ١٢٦٦
رآني النبي وقد وضعت شمالي على يميني ٨٨٧
رآني رسول الله وعليَّ بشاشة العُرس ٣٣٥٢
راصوا صفوفكم وقاربوا بينها ٨١٤
الراكب خلف الجنازة ..... ١٩٤١ - ١٩٤٢ - ١٩٤٧
رأى رسول الله رجلاً يهادي بين رَجُلَين ٣٨٦١
رأى رسول الله عَلَيَّ كأنه يعني عبد الرحمن بن عوف ٣٣٧٤
رأى رسول الله قوماً يتوضئون ١١١
رأى رسول الله نخامة في المسجد ٧٢٧
رأى عمر مع رجل حلة سندس ٥٣١٥
رأى عيسى ابنُ مريم رجلاً يسرق ٥٤٤٢
رأيت أبا القاسم بك حفياً ٢٩٣٦
رأيت أبا هريرة ومر رجل في المسجد ٦٨٢
رأيت أبا هريرة يتوضأ على ظهر المسجد ١٧٣
رأيت أبا هريرة يضرب بيده على جبهته ٥٣٨٥
رأيت ابن عمر جاء إلى الحجر ٢٩٣٧
رأيت ابن عمر وذكر أنه قال : وأنا شيخ ٢٩٧٧
رأيت ابن عمر يصفر لحيته ٥٢٥٨
رأيت ابن عمر يصفر لحيته بالخلوق ٥١٠٠
رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة ٢٩٧٦
رأيت ابن عمر يمشي بين الصفا والمروة ٢٩٧٧

رأيت ابن مسعود رمى جمرة العقبة ٣٠٧٢
رأيت الناس يُضرَبون على عهد رسول الله ٤٦٢٢
رأيت النبي إذا جد به السير ٥٩٩
رأيت النبي حين فرغ من سبعة ٢٩٥٩
رأيت النبي وعليه حُلة حمراء ٥٣٢٩
رأيت النبي يخطب على ناقة ١٥٧٢
رأيت النبي يخطب وعليه بردان ١٥٧١
رأيت النبي يصفر لحيته ٥٢٥٨
رأيت النبي يصلي جالساً ١٦٥٨
رأيت النبي يصلي متربعاً ١٦٦٠
رأيت النبي يمسح على الخفين والخمار ١٠٤
رأيت النبي يؤم الناس وهو حامل أُمامةَ ١٢٠٤
رأيت جريراً بال ثم دعا بماء ٧٧٣
رأيت رجلاً جاء إلى رسول الله بقدح فيه نبيذ..... ٥٧١٠ - ٥٧١١
رأيت رسول الله إذا افتتح التكبير ٨٧٥
رأيت رسول الله إذا افتتح الصلاة ١٠٢٤
رأيت رسول الله إذا سجد ..... ١٠٨٨ - ١١٥٣
رأيت رسول الله إذا عجله السير ٥٩١
رأيت رسول الله إذا قام إلى الصلاة ٨٧٦
رأيت رسول الله إذا كان قائماً في الصلاة ٨٨٦
رأيت رسول الله استوكف ثلاثاً ٨٣
رأيت رسول الله تنخع فدلكه برجله ٧٢٦
رأيت رسول الله توضأ..... ٨٤ - ٨٥ - ١١٦
رأيت رسول الله توضأ..... ٩٩
رأيت رسول الله توضأ..... ١٠١
رأيت رسول الله توضأ..... ١٣٥

رأيت رسول الله حين دخل في الصلاة ٨٨٠
رأيت رسول الله رمَل من الحجر إلى الحجر..... ٢٥٠
رأيت رسول الله طاف بالبيت ٧٥٧
رأيت رسول الله على المنبر ٤٠٣٢
رأيت رسول الله فعل مثل ذلك ٢٩٣٨
رأيت رسول الله قام فقمنا ١٩٩٩
رأيت رسول الله ما ترك إلا بغلته ٣٥٩٨
رأيت رسول الله واضعاً يده اليمنى ١٢٧٠
رأيت رسول الله واقفاً بالمزدلفة ٣٠٣٩
رأيت رسول الله وحانت صلاة العصر ٧٦
رأيت رسول الله يخطب على جمل أحمر بعرفة قبل الصلاة ٣٠٠٧
رأيت رسول الله يخطب قائماً ثم يقعد ١٥٨٢
رأيت رسول الله يخطب يوم الجمعة قائماً ١٤١٦
رأيت رسول الله يخطب يوم عرفة على جمل أحمر ١٤١٦
رأيت رسول الله يرفع يديه إذا افتتح الصلاة ١٢٦٢
رأيت رسول الله يرفع يديه إذا كبر ١٠٢٣
رأيت رسول الله يركب راحلته بذي الحليفة ٢٧٥٧
رأيت رسول الله يرمي الجمار بمثل حصى الخذف..... ٣٠٥٧
رأيت رسول الله يرمي الجمرة وهو على بعيره ٣٠٦٢
رأيت رسول الله يرمي جمرة العقبة يوم النحر ٣٠٦١
رأيت رسول الله يسترني بردائه ١٥٩٤
رأيت رسول الله يستلمه ويقبله ٢٩٤٦
رأيت رسول الله يسعى في بطن المسيل ويقول : لا يقطع ٢٩٨٠
رأيت رسول الله يشرب قائماً وقاعداً ١٣٦٠
رأيت رسول الله يصلي على حمار وهو متوجه إلى خيبر ٧٣٩
رأيت رسول الله يصلي فإذا كان ١١٥١

رأيت رسـول الله يصنعـه ١١٤٥
رأيت رسول الله يعقد التسبيح ١٣٥٤
رأيت رسول الله يفتل ناصية فرس ٣٥٧٤
رأيت رسـول الله يفـعله ١٠٢٩
رأيت رسول الله يقص من نفسه ٤٧٩١
رأيت رسول الله يكبر ..... ١١٤١ - ١٣١٨
رأيت رسول الله يمسح على الخفين ١٠٥
رأيت رسول الله يمسح على الخمار والخفين ١٠٦
رأيت رسول الله يهل مكبراً ٢٦٨٢
رأيت رسول الله يؤم الناس وهو حامل أُمامة ٢٨٦
رأيت سعيد بن جبير بجمع أقام فصلى ٤٨٠
رأيت طاوساً يمر بالركن فإذا وجد عليه زحاماً ٢٩٣٨
رأيت عبد الله بن عمر صلَّى بجمع فأقام ٤٨٣
رأيت عثمان بن عفان توضأ ٨٤
رأيت على النبي عمامة حرقانية ٥٣٥٨
رأيت على زينب بنت النبي قميص حرير ٥٣١١
رأيت علياً توضأ ثلاثاً ثلاثاً وتمضمض ١١٥
رأيت علياً توضأ فغسل يديه حتى أنقاهما ٩٦
رأيت علياً صلى الظهر ١٣٠
رأيت عمر بن الخطاب يصلي بذي الحليفة ١٤٣٦
رأيت عمر جاء إلى الحجر ٢٩٤٧
رأيت قوماً من أمتي يركبون هذا البحر ٣١٧٢
رأيت معاوية ابن أبي سفيان ١١٠٨
رأينا رسول الله أحرم بالحج فطاف ٢٩٢٩
ربِّ لم تعدني هذا وأنا أستغفرك ١٤٩٥
رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم ٣١٦٩

ربما اغتسل أول الليل وربما اغتسل آخره ٢٢٢
ربما اغتسل من أوله وربما اغتسل من آخره..... ٢٢٣
ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الأرض ١٠٦٧
ربنا ما خلقتَ هذا باطلاً سبحانك..... ١٦٢٥
رجعنا في الحجة مع النبي وبعضنا يقول : رميت..... ٣٠٧٧
الرجل أحق بعين ماله..... ٤٦٩٥
رحم الله إبراهيم شدد الناس في النبيذ..... ٥٧٦٦
رحم الله رجلاً قام من الليل فصلى..... ١٦٠٩
رحم الله سعد بن عفراء ٣٦٣٠
رخص رسول الله في بيع العرايا..... ٤٥٥٨
رخص لنا النبي إذا كنا مسافرين ١٢٦
ردُّوا السائل ولو بظلف ٢٥٦٤
رُفع القلم عن ثلاث : عن النائم حتى يستيقظ..... ٣٤٣٢
رفعت امرأة إلى النبي صبياً..... ٢٦٤٦
الرقبى جائزة ٣٧٠٨
الرقبى لمن أرقبها ٣٧٤١
ركبت امرأة البحر فنذرت أن تصوم..... ٣٨٢٥
ركعت فطبقت..... ١٠٣٢
رَكعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها ١٧٥٨
ركعتين سنة أبي القاسم..... ١٤٤٢ - ١٤٤٣
رمَقْت رسول الله عشرين مرة يقرأ في الركعتين ٩٩١
رمقت رسول الله في صلاته ١٣٣١
رمى رسول الله الجمرة يوم النحر..... ٣٠٦٣
رمى رسول الله الجمرة بسبع حصيات..... ٣٠٧١
الرواح إن كنت تريد السنة..... ٣٠٠٥ - ٣٠٠٩
رواح الجمعة واجب على كل محتلم..... ١٣٧٠

حرف الزاي

زادك الله حرصاً ولا تُعد ٨٧٠
زار رسول الله في بادية لنا ولنا كُلَيْبَة ٧٥٢
زار رسول الله قبر أمه فبكى ٢٠٣٣
زارنا أبي طلق بن علي في يوم رمضان ١٦٧٨
زبيوها ٥٧٥٢
الزبيب والتمر هو الخمر ٥٥٦١
زملوهم بدمائهم فإنهُ ليس كلم ..... ٢٠٠١ - ٣١٤٨
زِنْ وأرجح ٤٦٠٦
زوَّجَني أبي امرأة فجاء يزورها ٢٣٨٩
زينوا القرآن بأصواتكم ..... ١٠١٤ - ١٠١٥

حرف السين

سابق رسول الله أعرابي فسبقه ٣٥٩٤
سار رسول الله حتى أتى عرفة ..... ٦٠٣ - ٦٥٤
الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله ٢٥٧٦
سافر رسول الله فصام حتى بلغ عُسْفان ٢٣١٣
سافر رسول الله في رمضان ٢٢٩٠
سافرنا مع رسول الله فصام بعضنا ٢٣١٠
سأفعل إن شاء الله ١٣٢٦
سأل الحارث بن هشام رسول الله ٩٣٢
سأل رجل ابن عمر عن استلام الحجر ٢٩٤٦
سأل رجل رسول الله : أي الأعمال أفضل؟ ٣١٣٠
سأل رجل رسول الله : أي الأعمال أفضل؟ ٢٦٢٣

سأل رجل رسول الله عن الوضوء بماء البحر..... ٣٣١
سأل رجل رسول الله عن صلاة الليل..... ١٦٦٦
سأل رجل رسول الله عن ماء البحر..... ٥٩
سأل رجل رسول الله عن مواقيت الصلاة ٥٠٣
سأل رجل رسول الله : كم افترض الله على عباده ؟ ٤٥٨
سأل رجل علياً : هل كان رسول الله يُسر إليك بشيء ؟..... ٤٤٣٤
سأل رجل من المسلمين رسول الله ١٦٧١
سأل ميمون أنس : يا أبا حمزة ! ما يحرم دم ؟..... ٣٩٧٨
سألت أبا جعفر عن النبيذ..... ٥٧٥٧
سألت إبراهيم عن العصير ٥٧٤٨
سألت إبراهيم ؛ قلت: إنا نأخذ دردري الخمر..... ٥٧٦٥
سألت بن أبي أوفى عن السلف ٤٦٢٨
سألت ابن عباس عن شيء من أمر الجمار..... ٣٠٧٨
سألت ابن عباس عن صلاة رسول الله ١٥٠٧
سألت ابن عباس قلت: إن لي جريرة أنتبذ فيها..... ٥٧٠٩
سألت ابن عباس : كيف كانت صلاة رسول الله بالليل؟..... ٦٨٥
سألت ابن عباس وهو مسند ظهره إلى الكعبة..... ٥٧٠٣
سألت ابن عباس عن الأذان ٦٦٧
سألت ابن عمر عن الأشربة ٥٧١٣
سألت ابن عمر عن الطيب عند الإحرام..... ٢٧٠٣
سألت ابن عمر عن المتلاعنينَ..... ٣٤٧٦
سألت ابن عمر عن رجل طلق امرأته وهي حائض..... ٣٣٩٩
سألت أُبي بن كعب عن النبيذ..... ٥٧٧٠
سألت أسامة بن زيد وكان ردف رسول الله ٣٠٣١
سألت البراء بن عازب عن الصرف..... ٤٥٩١
سألت البراء بن عازب وزيد بن الأرقم ٤٥٩٠

سألت الحسن بن محمد عن قوله: ﴿واعلموا إنما غنمتم﴾ ٤١٥٤
سألت الحسن عما يُطْبَخ من العصير ٥٧٤١
سألت الحسن عن الطلاق المنصف ٥٧٤٠
سألت الحسن عن نبيذ الجر : أحرام هو؟ ٥٦٣٩
سألت الزهري عن التي استعاذت من رسول الله ٥٤١٧
سألت النبي عن الذي يصلي قاعداً ١٦٥٩
سألت النبي فقلت: يا رسول الله ! يأتيني الرجل ٤٦٢٧
سألت أم المؤمنين عائشة عما كان رسول الله يدعو ٥٥٤٠
سألت امرأة النبي : إني أستحاض فلا أطهر؟ ٣٥٢
سألت امرأة عائشة أتقضي الحائض الصلاة ٣٨٠
سألت أمي أبي بعض الموهبة ٣٦٨٤
سألت أنس بن مالك أكان رسول الله يصلي ٧٧٤
سألت أنس بن مالك : فقلت: أخبرني بشيء ٢٩٩٧
سألت أنس بن مالك : كيف أنصرف؟ ١٣٥٨
سألت أنساً : كيف كانت قراءة رسول الله؟ ١٠١٣
سألت بلالاً حين خرج : ماذا صنع رسول الله؟ ٧٤٨
سألت جابر بن عبد الله عن الضَّبُع ..... ٣٨٣٦ - ٤٣٣٤
سألت جابراً : أكان رسول الله يخطب قائماً ؟ ١٥٧٣
سألت رافع بن خديج عن كراء ا لأرض ..... ٣٩٠٨ - ٣٩٠٩ - ٣٠١٠
سألت رسول الله : أي الذنب أعظم ؟ ٤٢٦
سألت رسول الله : أي العمل أحب ؟ ..... ٦٠٩ - ٦١٠
سألت رسول الله : أي مسجد وضع أولاً ؟ ٦٨٩
سألت رسول الله عن أرض لي ٣٦٠٧
سألت رسول الله عن الصوم ٢٤٣٢
سألت رسول الله عن الصوم في السفر ..... ٢٢٩٥ - ٢٢٩٦
سألت رسول الله عن الصيد ٤٣٠٩

سألت رسول الله عن الكلب ٤٢٨٠
سألت رسول الله عن المرأة تحتلم ١٩٨
سألت رسول الله عن المِعراض ٤٣١٧
سألت رسول الله عن بريرة ٣٤٥٤
سألت رسول الله عن صيد المعراض ..... ٤٢٧٥ - ٤٢٨٥ - ٤٣١٨ - ٤٣١٩
سألت رسول الله عن عذاب القبر ١٣٠٧
سألت رسول الله فأعطاني ..... ٢٥٣٠ - ٢٦٠٠
سألت رسول الله فأعطاني ..... ٢٦٠١ - ٢٦٠٢
سألت رسول الله ؛ قلت : أرسل كلبي ..... ٤٢٩٣ - ٤٢٨٤
سألت زيد بن خارجة ١٢٩١
سألت سالم بن عبد الله عن صلاة أبيه في السفر ٥٨٧
سألت سعيد بن جبير عن الرجل يحج ٢٧٦٥
سألت صفوان بن عسال عن المسح على الخفين ١٢٧
سألت عائشة : أكان رسول الله يتطيب ٥١٣١
سألت عائشة : بأي شيء كان النبي يفتتح صلاته ؟ ١٦٢٤
سألت عائشة : بما كان رسول الله يستفتح قيام الليل ؟ ١٦١٦
سألت عائشة بما كان رسول الله يفتتح ٥٥٥٠
سألت عائشة عن الالتفات في الصلاة ..... ١١٩٥ - ١١٩٦ - ١١٩٧
سألت عائشة عن المسح عن الخفين ١٢٩
سألت عائشة عن صلاة رسول الله ١٦٧٩
سألت عائشة عن غُسل رسول الله ٢٤٤
سألت عائشة عن قول الله: ﴿فلا جناح عليه أن يطوف..﴾ ٢٩٦٨
سألت عائشة عن لحوم الأضاحي ٤٤٤٥
سألت عائشة ؛ فقلت: أخبريني عن صيام رسول الله ٢١٧٨
سألت عائشة : فقلت: حدثيني بشيء ٥٥٤٢
سألت عائشة : كيف كان نوم رسول الله؟ ٤٠٢

سألت عائشة كيف كانت قراءة رسول الله؟ ١٦٦١
سألت عبد الله بن أوفى عن قتل الجراد ٤٣٦٨
سألت علي بن أبي طالب عن صلاة رسول الله؟ ٨٧٤
سألت فضالة بن عبيد عن تعليق يد السارق ٤٩٩٧
سألت لاحقاً عن الركعتين قبل غروب الشمس ٥٨٠
سألت يحيى بن الجزار عن هذه الآية: ﴿واعلموا أنما غنمتم﴾ ٤١٥٥
سألنا ابن عمر عن نبيذ الجر ٥٦٣٥
سألنا سالم بن عبد الله عن الصلاة في السفر ٥٩٦
سألنا علياً عن صلاة رسول الله ٨٧٣
سألنا علياً فقلنا: هل عندكم من رسول الله ٤٧٥٨
سألوا ابن عمر : هل رأيت رسول الله رمَل ؟ ٢٩٧٨
سباب المسلم فسوق ..... ٤١١٦ - ٤١٢٣
سبحان الله ! إن المسلم لا ينجُس ٢٦٩
سبحان الله ربِّ العالمين : الهَوِيّ ١٦١٧
سبحان الله ! ماذا نزل من التشديد ٤٦٩٨
سبحان الملك القدوس ..... ١٦٩٨ - ١٧٠٠
سبحان الملك القدوس ١٧٥٠
سبحان ذي الجبروت ..... ١٠٤٨ - ١١٣١
سبحان ربي العظيم ..... ١٠٤٥ - ١٦٦٤
سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ..... ١١٢١ - ١١٢٢
سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ..... ٨٩٨ - ٨٩٩
سبحانك اللهم ربنا وبحمدك ١١٣٠
سبحانك اللهم ربنا وبحمدك اللهم اغفر لي ١٠٤٦
سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت ٣٩٧١
سبِّحي لله عشراً ١٢٩٨
سبعة يُظِلُّهم الله يوم القيامة ٥٣٩٥

سبق درهم مائة ألف درهم ..... ٢٥٢٦ - ٢٥٢٧
سبق محمد الباذق ..... ٥٦٢٢ - ٥٧٠٣
سُبُّوح قدوس رب الملائكة والروح ..... ١٠٤٧ - ١١٣٣
ستكون بعدي هِنَات وهنات ٤٠٣٤
سجد أبو بكر وعمر في ﴿إذا السماء انشقت ..﴾ ٩٦٤
سجد أبو بكر وعمر ومن هو خير منهما ٩٦٥
سجد بها أبو القاسم ٩٦٧
سجد رسول الله في ﴿إذا السماء انشقت﴾ ٩٦١
سجد مع النبي في ﴿إذا السماء انشقت﴾ ..... ٩٦٢ - ٩٦٣
سجد وجهي للذي خلقه وشق سمعه ١١٢٨
سجدت مع رسول الله في ﴿إذا السماء انشقت﴾ ٩٦٦
سَجْع كسجع الجاهلية ٤٨٣٨
سحر النبيِّ رجل من اليهود ٤٠٩١
السراويل لمن لا يجد الإزار ٦٢٧٠
سرت هذا المسير مع رسول الله ٣٠٠١
سرق رجل مجنّاً على عهد أبي بكر ٤٩٢٨
سرقت امرأة من قريش من بني مخزوم ٤٩١٥
سقى الماء ٣٦٦٧
سقيت رسول الله من زمزم فشربه وهو قائم ٢٩٦٥
سقيت فيه رسول الله كل الشراب ٥٧٦٩
سكبت على رسول الله حين توضأ ٧٩
السكر حرام ٥٥٩٣
السكر خمر ٥٥٩٠
السكر خمر ٥٥٩٠
السكر خمر ..... ٥٥٩١ - ٥٥٩٢
السكينة السكينة ٣٠١٩

السكينة عباد الله ٣٠٢٢
سل عما بدا لك ٢٠٩٣
السلام عليكم أهل الديار ٢٠٣٩
السلام عليكم دار قوم مؤمنين ١٥٠
السلام عليكم دار قوم مؤمنين ٢٠٣٨
السلام عليكم ورحمة الله ..... ١٣١٨ - ١٣٢١ - ١٣٢٤
السلام عليكم ورحمة الله عن يمينه ١٣٢٠
السلف في حبل الحبلة ربا ٤٦٣٦
سلم رسول الله في ثلاث ١٢٣٦
سلني ١١٣٧
سلوه : لأي شيء فعل ذلك ؟ ٩٩٢
سمع الله لمن حمده ١٦٦٣
سمع المسلمون من الليل ببئر بدر ٢٠٧٤
سمع النبي قراءة أبي موسى ١٠١٩
سمع رسول الله رجلاً يدعو في صلاته ١٢٨٣
سمع رسول الله قراءة أبي موسى ١٠٢٠
سمعت ابن عمر وسألناه عن رجل قدم معتمراً ٢٩٣٠
سمعت أبي يسأل أبا برزة عن صلاة رسول الله ٤٩٤
سمعت الذي أُنزلت عليه سورة البقرة ٣٠٤٦
سمعت النبي يقرأ في الفجر: ﴿إذا الشمس كورت﴾ ٩٥٠
سمعت النبي يقرأ في المغرب بالطور ٩٨٦
سمعت أنساً يحدث قال : سمعت النبي يلبي ٢٧٣٠
سمعت جابر بن سمرة سُئل عن شيب رسول الله ٥١٢٩
سمعت رجلاً يستغفر لأبويه ٢٠٣٥
سمعت رسول الله بعد ذلك يستعيذ من عذاب القبر ٢٠٦٠
سمعت رسول الله رافعاً صوته ٤٢٨٩

سمعت رسول الله وأشار بأصابعه ٤٣٨٣
سمعت رسول الله يأمر بتسويتها ٢٠٢٩
سمعت رسول الله يصلي على ميت ٦٢
سمعت رسول الله يقول في حجة الوداع ٤٢٠٣
سمعت رسول الله يقول مثل ذلك ٦٧٦
سمعت رسول الله يلبي بهما جميعاً ٢٧٢٩
سمعت رسول الله يلعن المتفلجات ٥١٢٢
سمعت رسول الله يلعن المتنمصات ٥١٢٣
سمعت رسول الله ينهى أن يمسك أحد من نسكه ٤٤٣٦
سمعت رسول الله ينهى عن بيع الماء ٤٦٧٥
سمعت رسول الله ينهى عن القزع ٥٢٤٤
سمعت رسول الله ينهى عن شراب صُنع في دباء ٥٦٥٢
سمعت رسول الله ينهى عن مثل هذا ٤٥٨٦
سمعت رسول الله يُهِلُّ ٢٧٤٦
سمعت سعيد بن المسيب وسأله أعرابي ٥٧٣٨
سمعت سفيان يُسأل عن النبيذ ٥٧٥٨
سمعت عائشة تزعم أن رسول الله كان يمكث ..... ٣٨٠٤ - ٣٩٦٨
سمعت عبد الله بن عمر وسأله رجل : أطوف بالبيت ٢٩٢٩
سمعت عمر يقول: والله إني لأنهاكم عن المتعة ٢٧٣٥
سمعت غير واحد من أصحاب النبي ٥٦١
سمعت كعب بن مالك يحدث حديثه ..... ٣٨٣٣ - ٣٨٣٤
سمعت معاوية سأل زيد بن أرقم ١٥٩٠
سمعت معاوية يوم عاشوراء ٢٣٧٠
سمعت من رسول الله وسمع المؤذن ٦٧٥
سمعت هشام بن حكيم بن حزام يقرأ ٥٣٩
سمعت هشام بن حكيم يقرأ ..... ٩٣٦ - ٩٣٧

سمعتها من رسول الله ٤٧١
سُنَّت لكم الركب ١٠٣٣
سنفعل، فلما دخل رسول الله ﷺ قال ٨٤٣
السُنة (في تقديم جنازة الصبي على جنازة المرأة) ١٩٧٦
السنة في الصلاة على الجنازة ..... ١٩٨٨ - ١٩٨٩
سنة وحق ١٩٨٦
سها علقمة بن قيس في صلاته ١٢٥٦
سواران من النار ٥١٥٧
السواك مطهر للفم ٥
سئل ابن الزبير عن نبيذ الجر ٥٦٣٤
سئل ابن عباس عن عبد طلق امرأته ٣٤٢٨
سئل ابن عباس وأبو هريرة عن المتوفى عنها زوجها ٣٥١٠
سئل أسامة بن زيد ٣٠٥١
سئل الزهري : كيف الطلاق للعدة ؟ ٣٣٩١
سئل الشعبي عن سهم النبي ٤١٥٦
سئل النبي عن الرجل يطلق امرأته ٣٤١٥
سئل النبي عن جلود الميتة ٤٢٥٥
سُئل النبي عن ذراري المشركين ١٩٠١
سئل أنس بن مالك عن التكبير في الصلاة ١١٧٨
سئل أنس : هل اتخذ النبي خاتماً؟ ٥٣٨
سئل أنس وهو ابن مالك عن عذاب القبر ٥٤٧٢
سئل جابر بن عبد الله عن الرجل يرى البيت ٢٨٩٥
سئل رسول الله : أفي كل صلاة قراءة؟ ٩٢٢
سئل رسول الله عن التمر ٤٥٥٩
سئل رسول الله عن الرجل يرقد عن الصلاة ٦١٣
سئل رسول الله عن الرطب ٤٥٦٠

سئل رسول الله عن العقيقة ٤٢٢٣
سئل رسول الله عن اللقطة ٢٤٩٣
سئل رسول الله عن الماء ..... ٥٢ - ٣٢٧
سئل رسول الله عن الوتر ١٦٨٢
سئل رسول الله عن أولاد المشركين ١٩٤٨
سئل رسول الله عن أولاد المشركين ١٩٥٠
سئل رسول الله عن جلود الميتة ٤٢٥٦
سئل رسول الله عن رجل طلق امرأته ٣٤٠٧
سئل رسول الله في غزوة تبوك ٧٤٥
سئل رسول الله : في كم تقطع اليد ؟ ٤٩٧٢
سئل رسول الله : كم تجر المرأة من ذيلها ؟..... ٥٣٥٤
سئل رسول الله : ما يلبس المحرم من الثياب ؟..... ٢٦٦٦
سئلت عائشة : ما كان أكثر ما يدعو به النبي ؟..... ٥٥٣٩
سئلت عن المتلاعنين ٣٤٧٣

حرف الشين

شبراً ٥٣٥٤
شر الكسب مهر البغي ٤٣٠٥
الشرك أن تجعل لله نداً ٤٠٢٦
شُغل رسول الله عن الركعتين قبل العصر ٥٧٩
شغلنا المشركون يوم الخندق ٦٦٠
شغلني هذا عنكم منذ اليوم ٥٣٠٤
شغلونا عن الصلاة الوسطى ٤٧٢
الشُّفْعة في كل شرك ٤٦٦٠
الشفعة في كل ما لم يقسم ٤٧١٨

شكوت إلى رسول الله ٢٩٢٥
شكونا إلى رسول الله حر الرمضاء ٤٩٦
شكونا إلى رسول الله وهو متوسد ٥٣٣٥
شكونا إلى رسول الله يوم أحد ٢٠٠٩
شُكي إلى النبي يجد الشيء في الصلاة ١٦٠
الشمس تطلع ومعها قرن الشيطان ٥٥٨
شهدت أضحى مع رسول الله ٤٣٨٠
شهدت الخروج مع رسول الله ١٥٨٥
شهدت الدار حين أشرف عليهم عثمان ٣٦١٠
شهدت الصلاة مع رسول الله في يوم عيد ١٥٧٤
شهدت النبي بالبطحاء ١٣٧
شهدت النبي بعرفة ٣٠٤٤
شهدت أنس بن مالك أتي ببسر ٥٥٧٩
شهدت جنازة عبد الرحمن بن سمرة ١٩١١
شهدت رسول الله أكل خبزاً ولحماً ١٨٤
شهدت رسول الله حين جاء بالقاتل ٥٤٣٠
شهدت رسول الله حين جيء بالقاتل ..... ٤٧٣٨ - ٤٧٣٩
شهدت علي بن أبي طالب في يوم عيد ٤٤٣٦
شهدت علياً دعا بكرسي ٩٤
شهدت عمر بجمع فقال: إن أهل الجاهلية ٣٠٤٧
شهدت مع رسول الله صلاة الفجر ٨٥٧
شهدنا مع رسول الله صلاة الخوف ..... ١٥٤٦(١٩)
الشهيد لا يجد مس القتل إلا كما يجد ٣١٦١
شهر الصبر وثلاثة أيام ٢٤٠٧
الشهر تسع وعشرون ٢١٣٠
الشهر تسع وعشرون ٢١٣٣
الشهر تسع وعشرون ..... ٢١٣٨ - ٢١٤٢

الشهر تسع وعشرون ٣٤٥٦
الشهر هكذا ٢١٤١
الشهر هكذا وهكذا ..... ٢١٣٤ - ٢١٣٥ - ٢١٣٦
الشهر يكون تسعة وعشرون ٢١٣٧
الشؤم في الدار والمرأة والفرس ٣٥٧١
الشؤم في ثلاثة ٥٧٠

حرف الصاد

صام رسول الله في السفر ٢٣١٣
صام رسول الله من المدينة حتى ٢٢٨٧
الصائم في السفر كالمفطر في الحضر ..... ٢٢٨٤ - ٢٢٨٥
صبَّح رسول الله خيبر ٤٣٥١
الصَّبرُ عند الصدمة الأولى ١٨٦٨
صحبت ابن عمر إلى الحمى ٥٩٠
صحبت رسول الله فكان لا يزيد في السفر ١٤٥٧
صدر رسول الله فلما كان في الروحاء ٢٦٤٧
صدق ٢٠٩٠
صدق ٣٥٤٧
صدق ابن عمر ٥٦٣٥
صدق الله: ﴿إنما أموالكم وأولادكم فتنة..﴾ ..... ١٤١٢ - ١٥٨٤
صدق حرَّمه رسول الله ٥٦٣٦
صدق وأمرني أن أعتد في بيت ٣٥٥٣
صدقتا إنهم يعذبون عذاباً ٢٠٦٦
صدقة الفطر صاع من طعام ٢٥٠٩
صدقة تصدق الله بها عليكم ١٤٣٢

الصعيد الطيب وضوء المسلم ٣٢١
صل الصلاة لوقتها ٧٧٧
صل ركعتين ٢٥٣٥
صل معي ٥٠٣
صلاتان ما تركهما رسول الله ٥٧٦
صلاة الأضحى ركعتان ١٥٦٥
صلاة الجماعة أفضل من ٨٣٧
صلاة الجماعة تزيد على ٨٣٨
صلاة الجماعة تفضل على ٣٨٦
صلاة الجمعة ركعتان ..... ١٤١٩ - ١٤٣٩
صلاة الليل ركعتان ١٦٩٤
صلاة الليل مثنى مثنى ... ١٦٦٥-١٦٦٧-١٦٧٠-١٦٧١-١٦٧٢- ١٦٧٣- ١٦٩١ - ١٦٩٢- ١٦٩٣
الصلاة أمامَك ..... ٦٠٨ - ٣٠٢٥
الصلاة على أول وقتها ٦٠٩
صلاة في مسجد رسول الله ٦٩٣
صلاة في مسجدي أفضل ٢٨٩٧
صلاة في مسجدي هذا ٢٨٩٨
صلاة في مسجدي هذا ٢٨٩٩
الصلاة فيه أفضل من ٦٩٠
صلاة من فاتته فكأنما وتر أهله ٤٧٩
صلوا على صاحبكم ١٩٥٨
صلوا على صاحبكم ١٩٥٩
صلوا عليَّ واجتهدوا ١٢٩١
صلوا في بيوتكم ١٥٩٧
الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً ٢٠٨٩
صلى الظهر حين زالت الشمس ٥١٢

صلى النبي الظهر خمساً ١٢٥٣
صلى النبي الظهر فقرأ رجل ٩١٦
صلى إلى جنبي عبد الله بن طاوس ١١٤٥
صلى بنا أبو المليح على جنازة ١٩٩٢
صلى بنا أبو موسى ٨٢٩
صلى بنا النبي إحدى صلاتي العشي ١٢٢٣
صلى بنا رسول الله الظهر ٧٩٧
صلى بنا رسول الله العصر ٥٢٠
صلى بنا رسول الله بعض الصلوات ٩١٩
صلى بنا رسول الله بمنى ١٤٤٥
صلى بنا رسول الله ذات يوم ١٣٦٢
صلى بنا رسول الله صلاة المغرب ٥٣٧
صلى بنا رسول الله فلم يُسمعنا البسملة ٩٠٥
صلى بنا رسول الله في بيته المغرب ٩٨٣
صلى بنا رسول الله في عيد ١٥٦١
صلى بنا سعيد بن جبير بجمع المغرب ٤٨٢
صلى بنا عمار بن ياسر صلاة فأوجز فيها ١٣٠٤
صلى بي رسول الله وبامرأة ٨٠٤
صلى رسول الله الصبح ٥٤٢
صلى رسول الله الظهر ١٧٤٣
صلى رسول الله الظهر أو العصر ١٢٢٩
صلى رسول الله الظهر والعصر ٦٠٠
صلى رسول الله المغرب والعشاء ٣٠٣٠
صلى رسول الله بمنى ركعتين ١٤٥٠
صلى رسول الله صلاة الخوف ..... ١٥٢٨ (١) - ١٥٢٩ (٢)
صلى رسول الله صلاة الخوف ..... ١٥٤٠ (١٣) - ١٥٤١ (١٤)

صلى رسول الله صلاة المغرب ١٥٩٩
صلى رسول الله فزاد أو نقص ..... ١٢٤١ - ١٢٤٢
صلى رسول الله في الكسوف ١٤٩٧
صلى رسول الله يوم خيبر صلاة الصبح ٥٤٦
صلى رسول الله يوماً ثم انصرف ٨٧١
صلى رسول الله يوماً صلاة الصبح ٨٤٢
صلى عثمان بمنى أربعاً ١٤٤٨
صلى علقمة خمساً ١٢٥٥
صلى علي بن أبي طالب فكان ١١٧٩
صلى عليه وصف أصحابه خلفَه ٢٠٢٣
صل عمار بن ياسر بالقوم صلاة ١٣٠٥
صلى لنا رسول الله صلاة العصر ١٢٢٥
صلى معاذ بن جبل لأصحابه العشاء ٩٩٧
صلى معي فصلى الظهر حين زاغت الشمس ٥٠٣
صليت إلى جنب ابن عمر فقلبت الحصى ١٢٦٥
صليت إلى جنب ابن عمر فوضعت يدي ٨٩٠
صليت إلى جنب أبي وجعلت يدي ١٠٣١
صليت إلى جنب النبي وعائشة خلفنا ..... ٨٠٣ - ٨٤٠
صليت أنا وعمران بن حصين خلف علي ١٠٨١
صليت بمنى مع رسول رسول الله ركعتين ١٤٤٧
صليت خلف ابن عباس على جنازة ..... ١٩٨٦ - ١٩٨٧
صليت خلف أبي هريرة صلاة العشاء ٩٦٧
صليت خلف النبي فعطست ٩٣٠
صليت خلف النبي فلم يقنت ١٠٧٩
صليت خلف رسول الله فرأيته ١٠٥٤
صليت خلف رسول الله فلما افتتح الصلاة كبر ٨٧٨

صليت خلف رسول الله فلما كبر رفع يديه ٩٣١
صليت خلف رسول الله وأبي بكر وعمر ٩٠٦
صليت خلف رسول الله وخلف أبي بكر ٩٠٧
صليت مع النبي العصر ١٣٦٤
صليت مع النبي بالمدينة ٥٨٨
صليت مع النبي بمنى آمن ما كان الناس ١٤٤٤
صليت مع النبي بمنى ركعتين ١٤٤٩
صليت مع النبي ذات ليلة ٤٤١
صليت مع النبي الظهر بالمدينة أربعاً ٤٦٨
صليت مع النبي ليلة فافتتح البقرة ١٦٦٣
صليت مع النبي ومع أبي بكر وعمر ٩٠٢
صليت مع رسول الله الصبح فقرأ ٩٤٩
صليت مع رسول الله العتمة فقرأ فيها ٩٩٩
صليت مع رسول الله بمنى ومع أبي بكر ١٤٤٦
صليت مع رسول الله ذات ليلة ١١٣٢
صليت مع رسول الله على كعب ..... ٣٩١ - ١٩٧٥
صليت مع رسول فركع ١٠٤٥
صليت مع رسول الله فقمت عن يساره ٨٤١
صليت مع رسول الله فكنا إذا سلمنا ١٣٢٥
صليت مع رسول الله فكنت أرى عفرة إبطيه ١١٠٧
صليت مع رسول الله في السفر ١٤٣٨
صليت وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله ٩٠٤
صليت وراء رسول الله ثمانياً جميعاً ٦٠٢
صلينا في زمان عمر بن عبدالعزيز ٥٠٩
صلينا مع النبي نحو بيت المقدس ٤٨٧
صلينا مع عبدالله بن مسعود ١٠٢٩

صلينا مع عمر بن عبدالعزيز الظهر ٥٠٨
صم إن شئت ٢٣٨٣
صم ثلاثة أيام أو أطعم ستة مساكين ٢٨٥١
صم من الشهر يوماً ٢٤٠٢
صم من كل عشرة أيام يوماً ٢٣٩٤
صم يوماً من الشهر ٢٤٣٢
صم يوماً من كل شهر ٢٤٣٣
صم يوماً ولك أجر ..... ٢٣٩٣ - ٢٣٩٥
صمنا مع رسول الله رمضان ١٣٦٣
صمنا مع رسول الله في رمضان ١٦٠٤
صنع رسول الله كما صنع ١٣٦
صنعت طعاماً فدعوت النبي فجاء ٥٣٦٦
الصوم جنَّة ..... ٢٢٢٣ - ٢٢٢٤ - ٢٢٢٥ - ٢٢٢٦
الصوم جنة ما لم يخرقها ٢٢٣٢
الصوم جنة من النار ..... ٢٢٣٠ - ٢٢٣١
صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ٢١١٥
صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ..... ٢١١٦ - ٢١١٧
صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته ..... ٢١٢٣ - ٢١٢٨ - ٢١٨٨
صيام ثلاثة أيام من كل شهر ٢٤١٩
الصيام جنة كجنة أحدكم من القتال ٢٢٢٩
الصيام جنة مالم يخرقها ٢٢٣٤
الصيام جنة من النار ٢٢٣٣
صيام حسن ثلاثة أيام من الشهر ..... ٢٤١٠ - ٢٤١١
الصيام لي وأنا أجزي به ٢٢١٣
صيد البر لكم حلال ما لم تصيدوه ٢٨٢٧

حرف الضاد

ضح به أنت ٤٣٩١
ضح بها ..... ٤٣٩٢ - ٤٣٩٣
ضحى النبي بكبشين أملحين ..... ٤٣٩٨ - ٤٣٩٩ - ٤٤٢٧
ضحى رسول الله بكبش أقرن ٤٤٠٢
ضحينا مع رسول الله أضحى ذات يوم ٤٤١٠
ضحينا مع رسول الله بجذع من الضأن ٤٣٩٤
ضرب رسول الله عام خيبر ٣٥٩٥
ضربت امرأة ضرتها ٤٨٤٢
ضربت امرأة ضرتها بعمود ٢٨٣٨
ضربت امرأة من بني لحيان ٤٨٣٩
ضعه ٣٣٨٧

حرف الطاء

.الطاعون والمبطون والغريق ٢٠٥٣
طاف النبي في حجة الوداع على راحلته ٢٩٧٥
طاف النبي في حجة الوداع على راحلته ٢٩٧٥
طاف رسول الله بالبيت سبعاً ..... ٢٩٦١ - ٢٩٧٤
طاف رسول الله في حجة الوداع حول الكعبة ٢٩٢٨
طلاق السنة أن يطلقها طاهراً ٣٣٩٥
طلاق السنة تطليقة وهي طاهر ٣٣٩٤
طلب بعض أصحاب النبي وضوءاً ٧٨
طلبت رسول الله ذات ليلة في فِراشي ٥٥٩٤
طلقت امرأتي في حياة رسول الله ٣٣٩١

طلقت امرأتي وهي حائض ٣٥٥٧
طُلقت خالته فأرادت أن تخرج ٣٥٥٢
طلقني زوجي فأردت النفقة ٣٥٥١
طلقني زوجي فلم يجعل لي سكنى ٣٥٥٣
طلقها ..... ٣٢٢٩ - ٣٤٦٥
طلقها زوجها البتة ٣٥٥٠
الطواف بالبيت صلاة ٢٩٢٢
طوفي من وراء المصلين ٢٩٢٧
طوفي من وراء الناس ٢٩٢٥
طِيب الرجال ما ظهر ريحه ..... ٥١٣٢ - ٥١٣٣
طيبت رسول الله عند إحرامه ٢٦٨٣
طيبت رسول الله فطاف على نسائه ٤١٥
طيبت رسول الله فطاف في نسائه ٢٧٠٤
طيبت رسول الله قبل أن يحرم ٢٦٩١
طيبت رسول الله لإحرامه ..... ٢٦٨٤ - ٢٦٨٥
طيبت رسول الله لإحلاله ٢٦٨٧
طيبت رسول الله لحرمه ٢٦٨٦

حرف العين

عادني رسول الله في مرضي ٣٦٣٣
عأ عأ (قول الرسول وهو يستنّ) ٣
العائد في هبته كالعائد في قيئه ..... ٣٦٩٨ - ٣٦٩٩ - ٣٧٠٤
العائد في هبته كالكلب يقيء ..... ٣٦٩٣ - ٣٧٠٣
عجبت ممن يتقدم الشهر ٢١٢٤
عجّلت أيها المصلي ١٢٨٣

العجماء جرحها جبار والبئر جبار ..... ٢٤٩٤ - ٢٤٩٥
عدل إليَّ عبدالله بن عمر وأنا نازل ٢٩٩٥
عدنا عتبة بن فرقد فتذاكرنا ٢١٠٦
عرّس رسول الله بأولات الجيش ٣١٣
عرّسنا مع رسول الله فلم نستيقظ ٦٢٢
عرفة كلها موقف ٣٠١٥
عشرة من السنة ٧٠٥٧
عشرة من الفطرة ٥٠٥٥
عشرة من الفطرة ٥٠٥٦
عصابتان من أمتي أحرزهما الله ٣١٧٥
عصابة تغزو الهند وعصابة تكون مع عيسى ٣١٧٥
العصر وهذه صلاة رسول الله ٥٠٨
عصمني الله بشيء سمعته من رسول الله ٥٤٠٣
عطش النبي حول الكعبة فاستسقى ٥٧١٩
عقَّ رسول الله عن الحسن والحسين ٤٢٣٠
عقل الكافر نصف عقل المؤمن ٤٨٢١
عقل المرأة مثل عقل الرجل ٤٨١٩
عقل أهل الذمة نصف عقل ٤٨٢٠
العقل وفكاك الأسير ٤٧٥٨
علمت أن رسول الله كان يصوم ..... ٥٦٢٦ - ٥٧٢٠
علمنا خطبة الحاجة ١٤٠٣
علمنا رسول الله التشهد ..... ١١٦٣ - ١١٧٠
علمنا رسول الله التشهد عند الحاجة ٣٢٧٧
علمنا رسول الله الصلاة ١٠٣٠
علمنا رسول الله أن نقول إذا جلسنا ١١٦١
علمني دعاء أدعو به في صلاتي ١٣٠١

علمني رسول الله الأذان ٦٣٠
علمني رسول الله كلمات أقولهن ١٧٤٤
علمني رسول الله هؤلاء الكلمات ١٧٤٥
على الغلام شاتان ٤٢٢٨
على المرء المسلم السمع والطاعة ٤٢١٧
على الموت ٤١٧٠
على أن تعبدوا الله ٤٥٩
عليّ بالرجل ..... ٥٧١٠ - ٥٧١١
عليَّ بذَنوب من زمزم ٥٧١٩
على قراءة من تأمروني ؟ ٥٠٧٨
على كل رجل مسلم في كل سبعة ١٣٧٧
على كل مسلم صدقة ٢٥٣٧
عليك بالصوم فإنه لا عدل له ..... ٢٢٢١ - ٢٢٢٢
عليك بالصوم فإنه لا مثل له ..... ٢٢١٩ - ٢٢٢٠
عليك بالطاعة في منشطك ومكرهك ٤١٦٦
عليك بالهجرة فإنه لا مثل لها ٤١٧٨
عليك بصيام ثلاث عشرة ٢٤٢٤
عليكم بالبياض من الثياب ٥٣٣٨
عليكم بالسكينة ..... ٣٠٢٠ - ٣٠٥٢ - ٣٠٥٨
عليكم بحصى الخذف الذي يرمى به ٣٠٢٠
عليكم بغداء السحور ٢١٦٣
عليكم بهذه الصلاة في البيوت ١٥٩٩
عمداً فعلته يا عمر ١٣٣
العمرة إلى العمرة كفارة لما بينهما ٢٦٢٨
العمرى جائزة ..... ٣٧١٢ - ٣٧٢٧
العمرى جائزة ٣٧١٩

العمرى جائزة ..... ٣٧٣٠ - ٣٧٣٢ - ٣٧٤٢ - ٣٧٦٢
العمرى جائزة ..... ٣٧٥٧ - ٣٧٥٩
العمرى جائزة ٣٧٥٩
العمرى للوارث ..... ٣٧١٨ - ٣٧٢٠ - ٣٧٢١ - ٣٧٢٣
العمرى لمن أعمرها ..... ٣٧٤٤ - ٣٧٤٥
العمرى لمن وهبت تله ..... ٣٧٥٣ - ٣٧٥٤
العمرى ميراث ٣٧١٧
العمرى والرقبى سواء ٣٧١٣
العمرى هي للوارث ٣٧٢٢
عن الرجل يعدم إذا وجد عنده المتاع ٤٦٩١
عن الغلام شاتان ..... ٤٢٢٧ - ٤٢٢٩
عوذوا بالله من عذاب القبر..... ٥٥٢٣ - ٥٥٢٤ - ٥٥٢٨ - ٥٥٣١
عهد إليّ رسول الله أن لا يحبني ٥٠٣٧

حرف الغين

غابت الشمس ورسول الله بمكة ٥٩٢
غارت أُمُكم كلوا فأكلوا ٣٩٦٥
الغداء ٢٢٦٤
غدونا مع رسول الله إلى عرفات ٢٩٩٩
غدونا مع رسول الله من منى ٢٩٩٨
غدوة في سبيل الله أو روحة ٣١١٩
الغدوة والروحة في سبيل الله ٣١١٨
غرَّب عمر ربيعة بن أمية في الخمر ٥٦٩٢
غربها إن شئت ٣٤٦٤
غُرة عبد أو أمة ٣٣٢٩

الغـزو غـزوان فـأمـا من ابتـغى وجـه الله ..... ٣١٨٨ - ٤٢٠٦
غـزوت مع النبي على ناضح ٤٦٥٢
غزوت مع رسول الله ١٥٣٨ (١١)
غزوت مع رسول الله جيش العسرة ٤٧٨٣
غـزوت مع رسول الله ست غـزوات ٤٣٦٨
غـزوت مع رسـول الله في غـزوة تبـوك ٤٧٨٢
غزونـا مع رسول الله سبع غزوات ٤٣٦٧
غُسل يوم الجمعة واجب..... ١٣٧٦
الغسل يوم الجمعة واجب على كل محتلم ١٣٧٤
غـضب أبو بكر على رجل ٣٠٨٦
غفر الله لكم ..... ٤٢٣٧ - ٤٢٣٨
غيروا الشيب ولا تشبهوا ٥٠٨٨
غيروا الشيب ولا تشبهوا ٥٠٨٩
غيـروا أو خضبـوا ٥٢٥٧
غيروا هذا بشيء واجتنبوا السواد ٥٠٩١

حرف الفاء

فأجمع أبو بكر لقتالهم ٣٩٨٥
فإذا حضرت الصلاة فليؤذن لكم أحدكم ٦٣٥
فـأرضعيـه ٣٣٢٠
فـأصنـع مـاذا ؟ ٣٢٨٧
فإن الذهب بالذهب ٤٥٧٩
فإن رسـول الله كان معه تسع نسوة ٣١٩٦
فـانشـد بالله ..... ٤٠٩٣ - ٤٠٩٤
فإني اخر الأنبياء ٦٩٣

فإني أشهد أن نبي الله نهى عن النقير ٥٦٦٠
فأنى كان ذلك ؟ ٣٤٨٠
فتأتي الملائكة فتشفع ١١٣٩
فتلت قلائد بدن رسول الله ..... ٢٧٨٢ - ٢٧٨٣
فحج عن أبيك واعتمر ٢٦٢٠
فراش للرجل وفراش لأهله ٣٣٨٥
فراش من ذهب ٤٥٠
فرض الله الصلاة على رسوله ٤٥٣
فرض الله الصلاة على لسان نبيكم ١٥٣١ (٤)
فرض الله على أمتي خمسين صلاة ٤٤٨
فرض رسول الله زكاة الفطر صاعاً من تمر ٢٥٠٣
فرض رسول الله زكاة الفطر على الذكر ٢٥٠٠
فرض رسول الله زكاة رمضان ..... ٢٤٩٩ - ٢٥٠١
فرض رسول الله صدقة الفطر ٢٥٠٤
فرض رسول الله صدقة الفطر ٢٥١٠
فرضت الصلاة ركعتين ٤٥٤
فُرضت الصلاة على لسان النبي ٤٥٥
فرضت صلاة الحضر على لسان نبيكم ١٤٤٠
فرق رسول الله بين أخوي بني العجلان ..... ٣٤٧٤ - ٣٤٧٥
فصل ما بين الحلال والحرام الدف ٣٣٦٩
فضل عائشة على النساء ٣٩٥٧
فضل عائشة على النساء ٣٩٥٨
الفطرة خمس ٩
الفطرة : قص الأظفار ١٢
فعل رسول الله على اثنتي عشرة أوقية ٣٣٤٧
فعل رسول الله في هذا المكان ٦٠٥

ففيهما فجاهد ٣١٠٣
فقد سمعت رسول الله قضى به ..... ٣٣٥٦ - ٣٣٥٧
فقدت النبي ذات ليلة ١٦٩
فقدت رسول الله ذات ليلة ..... ١٠٩٩ - ١١٢٩ - ١١٣٠ - ٣٩٧١
فقدت رسول الله فظننت أنه ١١٢٤
فقدت رسول الله من مضجعه ١١٢٣
فقدته من الليل ٣٩٧٥
فلا إذاً ٥٦٧٢
فلا تفعل ٣٢١٦
فلا تفعلا إذا صليتما ٨٥٧
فلا تفعلوا ازرعوها ٣٩٣٣
فلما أتى ذا الحُليفة صلى ٢٧٥٥
فلولا كان هذا قبل أن تأتيني به ٤٨٩٤
فلوما قبل هذا ٤٨٩٦
فليصلها أحدكم من الغد ٦١٦
فمحلوفة لقد رأيت رسول الله يقرأ فيها ٩٨٨
فهذه وهذه سواء ٤٨٦٣
فهلا قبل الآن ٤٨٩٥
فهلا قبل أن تأتيني به تركته ٤٨٩٩
فهلا كان هذا قبل أن تأتيني به ٤٨٩٨
فوالله ما حلفت بها ٣٧٧٦
فوالله ما صليتها ١٣٦٥
في أشياء حرَّمها وثمن الكلب ٤٦٨١
في الآية التي قال الله : ﴿ولا تيمموا الخبيث..﴾ ٢٤٩١
في الأسنان خمس من الإبل ٤٨٥٦
في الأصابع عشر عشر ٤٨٥٨

في الذي يدرك صيده بعد ثلاث ٤٣١٤
في الرجل تكون له المرأة يطلقها ٣٤١٤
في الرجل يأتي امرأته وهي حائض ..... ٢٦٨ - ٢٨٨
في الرجل يأتي جارية امرأته ٣٣٦٠
في الغلام شاتان ٤٢٢٦
في الغلام عقيقة ٤٢٢٥
في المحرم إذا اشتكى رأسه ٢٧١٠
في المسح على الخفين..... ١٢٢
في المواضح خمس خمس ٤٨٦٧
في رجل تزوج امرأة فمات ولم يدخل بها ..... ٣٣٥٦ - ٣٣٥٧
في رجل قال لرجل : أستكري منك ٣٨٦٩
في سورة النحل ﴿من كفر بالله من بعد إيمانه..﴾ ٤٠٨٠
في صلاة الخوف ١٥٣٠ (٣)
في عبدين متفاوضين ٣٩٤٨
في قبض الدنانير ٤٦٠٠
في قوله: ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى..﴾ ٣٦٧٢
في قوله: ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ..﴾ ٤٠٥٧
في قوله: ﴿سبعاً من المثاني﴾ ٩١٥
في قوله: ﴿لا تحرك به لسانك﴾ ٩٣٤
في قوله: ﴿ما ننسخ من آية ..﴾ ..... ٣٤٩٩ - ٣٥٥٦
في قوله: ﴿واعلموا أنما غنمتم..﴾ ٤١٥٣
في قوله: ﴿والذين يتوفون منكم..﴾ ٣٥٤٥
في قوله: ﴿والذين يتوفون منكم..﴾ ٣٥٤٦
في قوله: ﴿وعلى الذين يطيقونه..﴾ ٢٣١٦
في قوله: ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه..﴾ ٤٤٤٩
في قوله: ﴿ولا تجهر بصلاتك..﴾ ١٠١٠

في قوله: ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً ..﴾ ٤٠١٨
في كل إبل سائمة ..... ٢٤٤٣ - ٢٤٤٨
في كل صلاة قراءة ٩٦٩
في متعة الحج ..... ٢٨٠٨ - ٢٨٠٩
في مثل صلصلة الجرس ٩٣٢
فيما استطعت ..... ٤١٩٨ - ٤١٩٩
فيما استطعتن ..... ٤١٩٢ - ٤٢٠١ - ٤٢٠٢
فيما سقت السماء والأنهار ٢٤٨٧
فيما سقت السماء والأنهار ٢٤٨٨
فيه الوضوء ..... ١٥٢ - ٤٣٥ - ٤٣٦
فيه الوضوء ١٥٧

حرف القاف

قاتل الله سمرة ٤٢٦٨
القاتل والمقتول في النار ٤٧٤٣
قاتل يعلى رجلاً ٤٧٧٤
القاضي إذا أكل الهدية ٥٦٨١
قال ابن عباس وهو أمير البصرة ٢٥٠٧
قال الله : إذا أحب عبدي لقائي ١٨٣٤
قال الله : الصوم لي ٢٢١١
قال الله : كذبني ابن آدم ٢٠٧٧
قال الله : كل عمل ابن آدم له ..... ٢٢١٦ - ٢٢١٧
قال الله : ما أنعمت على عبادي ١٥٢٣
قال المشركون: إنا لنرى صاحبكم ٤٩
قال رجل عند عبد الله : قرأت المفصل ١٠٠٤

قال رجل لابن عمر: أنهى رسول الله ٥٦٣٠
قال رجل: لأتصدقن بصدقة ٢٥٢٢
قال رجل: يا رسول الله إن أبي مات ٢٦٣٨
قال رجل: يارسول الله إنا كنا نعتر ٤٢٤٣
قال رجل يوم أُحد: أرأيت إن قتلت ٣١٥٤
قال سليمان بن داود: لأطوفن ٣٨٤٠
قال سليمان: لأطوفن ٣٨٦٥
قال طلحة لأهل الكوفة : في النبيذ فتنة ٥٧٧٣
قال عمر لصهيب: ما لي أرى عليك ٥١٧٨
قال عمر للنبي: إن المائة سهم ٣٦٠٥
قال لي كعب بن عجرة: ألا أهدي لك هدية ؟..... ١٢٨٨
قال لي محمد بن سيرين: سل الحسن ٤٢٣٢
قال يهودي لصاحبه ٤٠٨٩
قال يهودي لعمر: لو علينا ٣٠٠٢
قالت فاطمة بنت أبي جحش ٣٦٤
قام أعرابي فبال في المسجد ..... ٥٦ - ٣٢٩
قام النبي حتى أصبح بآية ١٠٠٩
قام النبي حتى تورمت قدماه ١٦٤٣
قام النبي لجنازة يهودي ١٩٢٧
قام النبي وأصحابه لجنازة ١٩٢٧
قام بين أيدينا وكبَّر ١٠٣٥
قام رجل خلف نبي الله ٨٨٤
قام رجل فقال: يارسول الله ! كيف صلاة الليل ؟..... ١٦٧٣
قام رجل فقال: يا رسول الله ما تأمرنا ٢٦٧٢
قام رسول الله إلى الصلاة وقمنا معه ١٢١٥
قام رسول الله ثم قعد ١٩٩٨

قام رسول الله حين أنزل عليه: ﴿وأنذر عشيرتك..﴾ ٣٦٤٩
قام رسول الله ذات ليلة ٢٠٣٧
قام رسول الله فذكر الفتنة ٢٠٦١
قام رسول الله لصلاة العصر ١٥٤٢ (١٥)
قام رسول الله وقام الناس معه ١٥٣٣ (٦)
قام رسول الله ويدي أقصر من يده ٤٣٨١
قام رسول الله يصلي فسمعناه يقول ١٢١٤
قام رسول الله يوم الأضحى ٤٤٠٦
قام رسول الله يوم فتح مكة ٤٨١٣
قام معاذ فصلى العشاء ٩٩٦
قُبل عدتهن ٣٣٩٣
قتال المسلم كفر ٤١١٥
قتال المؤمن كفر ٤١٢٤
قُتل أبي يوم أحد ٢٠١٧
قتل المؤمن أعظم عند الله ..... ٤٩٩٩ - ٤٠٠٠
قَتل رجل رجلاً ٤٨١٧
قُتل رجلٌ على عهد رسول الله ٤٧٣٦
قتيل الخطأ شبه العمد ٤٨٠٥
قحط المطر عاماً ١٥٢٦
قد أجبتك ..... ٢٠٩١ - ٢٠٩٢
قد أحسنتم ٤٣٥٦
قد اصطنعنا خاتماً ٥٢٩٦
قد أكثرت عليكم في السواك ٦
قد أنزل الله فيك وفي صاحبتك ٣٤٦٦
قد أوحي إليَّ أنكم تفتنون في القبور ٢٠٦١
قد جاءك شيطانك ٣٩٧٠

قد حللت حين وضعت ٣٥٢٠
قد حللت فانكحي ..... ٣٥٠٩ - ٣٥١٠
قد خيَّر النبي نساءه ٣٤٤٣
قد خيَّر رسول الله نساءه ..... ٣٢٠٢ - ٣٤٤٢ - ٣٤٤٤
قد رآه من هو خير منك ٥١٧٨
قد رأيت الذي صنعتم ١٦٠٣
قد سمعت في هؤلاء تأذين ٦٣٢
قد صنعها رسول الله ٢٧٣٣
قد عفوت عن الخيل ..... ٢٤٧٦ - ٢٤٧٧
قد علمت اليوم الذي أنزل فيه ٣٠٠٢
قد علمت أن النبي قد فعله ٢٧٣٤
قد غُفر له ١٣٠٠
قد غُلبنا عليك أبا الربيع ١٨٤٥
قد كان يكفي من كان خيراً منكم ٢٣٠
قد كانت إحداكن تجلس حولاً ٣٥٠٢
قد كانت إحداكن تجلس في بيتها ٣٥٠١
قد كانت إحداكن تحد السنة ٣٥٤١
قد كانت إحداكن ترمي بالبعرة ٣٥٤٢
قد كانت إحداكن في الجاهلية ٣٥٤٣
قد كنا نصنع هذا مع من هو خيرٌ منك ٣٠٥٠
قد نزل فيك وفي صاحبتك ٣٤٠٢
قد نهى رسول الله اليوم عن شيء ٣٩٣٤
قدر ما يقرأ الإنسان خمسين آية ٢١٥٦
قدم أعراب من عرينة إلى النبي ..... ٣٠٥ - ٤٠٤٦
قدم النبي مكة ٢٨٧٢
قدم رسول الله المدينة ٤٦٣٠

قدم رسول الله المدينة فصلى ..... ٤٨٨ - ٧٤١
قدم رسول الله فطاف ٢٩٦٠
قدم رسول الله لأربع مضين ٢٨٧١
قدم رسول الله من سفر ٥٣٧١
قدم رسول الله وأصحابه ٢٨٧٠
قدم زيد بن أرقم فقال له ابن عباس ٢٨٢١
قدم على رسول الله أناس ٤٠٤١
قدم علي رسول الله ثمانية نفر ٤٠٣٨
قدم على من سعايته ٢٧٤٣
قدم علينا النبي ونحن نبيع ٤٥٨٩
قدم معاوية المدينة فخطبنا ٥٢٦١
قدم ناس من العرب على رسول الله ٤٠٤٧
قدم ناس من عرينة ٤٠٤٢
قدم وفد ثقيف على رسول الله ٣٧٦٧
قدم وفد عبد القيس ..... ٥٠٤٦ - ٥٧٠٨
قدمت الطائف فدخلت على عنبسة ١٧٩٨
قدمت المدينة فدخلت على عائشة ١٦٥٠
قدمت المدينة فقلت: لأنظرن إلى صلاة رسول الله ١١٠١
قدمت المدينة قال: قلت: اللهم ٤٦٤
قدمت على رسول الله فقال لي رسول الله : ألا ٢٢٦٧
قدمت على رسول الله فقلت: يا رسول الله ! أنا ٥٧٥١
قدمت على رسول الله من سفر ..... ٢٢٦٦ - ٢٢٦٨ - ٢٢٦٩
قدمت على رسول الله وهو بالبطحاء ٢٧٠٧
قدمت مع عمومتي المدينة ٥٤٢٤
قدمنا المدينة فإذا رسول الله قائم ٢٥٤١
قدمنا مع رسول الله لأربع ٢٩٩٤

قدمنا مع رسول الله مهلِّين ٢٩٩٢
قدِّموا أكثرهم قرآناً ٢١١٤
قده بيدك ٣٨٢٠
قرأ رسول الله بمكة سورة النجم ٩٥٧
قرأت على عائشة: ﴿فلا جناح عليه أن يطوف بهما﴾ ٢٩٦٧
قرأت كتاب رسول الله الذي كتب لعمرو بن حزم ٤٨٧٠
قرأت كتاب عمر إلى أبي موسى ٥٧٣٢
قَرَنَ الحج والعمرة ٢٩٣٢
قرئ علينا كتاب رسول الله ٤٢٦٠
قسَّم رسول الله أقبية ٥٣٣٩
قسَّم رسول الله بين أصحابه أضاحي ٤٣٩٣
قسمته لك ١٩٥٢
القصاص القصاص ٤٧٦٩
قصرت عن رسول الله على المروة ٢٩٨٨
قضاني رسول الله وزادني ٤٦٠٥
قضى النبي في رجل وطئ جارية امرأته ٣٣٦٣
قضى بها عبد الملك بن مروان ٣٧٦٤
قضى رسول الله أن الأصابع سواء ٤٦٨٠
قضى رسول الله أن الخراج بالضمان ٤٥٠٢
قضى رسول الله بالشفعة ..... ٤٧١٥ - ٤٧١٩
قضى رسول الله دية الخطأ ٤٨١٦
قضى رسول الله في الجنين غُرة ٤٨٣١
قضى رسول الله في المكاتب ..... ٤٨٢٢ - ٤٨٢٤
قضى رسول الله في جنين امرأة ٤٨٣٢
قضى فينا رسول الله في بروع بنت واشق ٣٥٢٤
قضى نبي الله أن العمرى جائزة ٣٧٥٨

قطع أبو بكر في مجن ٤٩٢٧
قطع رسول الله في ربع دينار ٤٩٢٩
قطع رسول الله في مجن ..... ٤٩٢١ - ٤٩٢٢
قطع رسول الله يد سارق وعلق يده ٤٩٩٧
القطع في ربع دينار ..... ٤٩٤٠ - ٤٩٤١ - ٤٩٤٥
قل: أعوذ بك من شر سمعي ..... ٥٤٥٩ - ٥٤٧٠
قل: اللهم إني ظلمت نفسي ١٣٠١
قل: اللهم اهدني ١٧٤٥
قل: اللهم اهدني وسددني ٥٢٢٧
قل: اللهم سددني ٥٣٩١
قل: اللهم عافني من شر سمعي ..... ٥٤٧١ - ٥٤٩٩
قل ، فقلت : ما أقول؟ ..... ٥٤٤٣ - ٥٤٤٤
قل، قلت : ما أقول؟ ٥٤٤٦
قل: لا إله إلا الله ..... ٣٧٨٥ - ٣٧٨٦
﴿قل هو الله أحد﴾ ثلث القرآن ٩٩٥
قلت لابن عباس: إن جدة لي تنبذ نبيذاً ٥٧٠٨
قلت لابن عباس: كيف أصلي بمكة ؟ ١٤٤٢
قلت لابن عباس: هل لمن قتل مؤمناً متعمداً من توبة؟ ..... ٤٠١٢ - ٤٨٨٠
قلت لابن عمر: رأيتك تلبس هذه النعال ١١٧
قلت لابن عمر: رأيتك تهل ٢٧٥٩
قلت لابن عمر: رأيتك لا تستلم من الأركان ٢٩٥٠
قلت لابن عمر: رجل طلق امرأته ٣٤٠٠
قلت لابن عمر: رجل قذف امرأته ٣٤٧٥
قلت لأنس : ما تقول في التلبية؟ ٣٠٠١
قلت لأنس : ما كنتم تصنعون في التلبية ؟ ٣٠٠٠
قلت: لأنظرن إلى صلاة رسول الله ..... ٨٨٨ - ١٢٦٤ - ١٢٦٧

قلت لأيوب: هل علمت أحداً قال في أمرك بيدك ؟..... ٣٤١٠
قلت لجابر بن زيد: ما يقطع الصلاة ٧٥٠
قلت لسلمة بن الأكوع: على أي شيء بايعتم ؟..... ٤١٧٠
قلت لعائشة: أخبريني بدعاء ٥٥٤٣
قلت لعائشة: أكان رسول الله يصلي صلاة الضحى ؟..... ٢١٨٣
قلت لعائشة: أي الأعمال أحب إلى رسول الله ؟..... ١٦١٥
قلت لعائشة: بأي شيء طيبت رسول الله؟ ٢٦٨٨
قلت لعائشة بأي شيء كان النبي يبدأ ؟..... ٨
قلت لعائشة: فينا رجلان من أصحاب النبي ٢١٥٧
قلت لعائشة هل كان يصلي رسول الله قاعداً ؟..... ١٦٥٦
قلت لعطاء: أي حين أحب إليك ؟..... ٥٣٠
قلت لعطاء: عبد أؤاجره سنة ٣٨٧٠
قلت لعلي: انْهَنَا عما نهاك عنه رسول الله ٥١٨٤
قلت لعمر بن الخطاب: ﴿ليس عليكم جناح أن تقصروا..﴾ ١٤٣٢
قلت لفضالة بن عبيد أرأيت تعليق اليد ٤٩٩٨
قلت للمقداد: إذا بنى الرجل بأهله فأمذى ١٥٣
قلت للنبي: إنها مستحاضة ٣٥٩
قلت للنبي: يا رسول الله ! ما شأن الناس ٢٦٨١
قلت لمجاهد : الصوم في السفر ٢٢٩١
قلت: يا رسول الله اجعلني إمام قومي ٦٧١
قلت : يارسول الله ! أخبرني عن الوضوء ٨٧
قلت : يا رسول الله ! أرسل كلابي ٤٢٧٨
قلت : يا رسول الله ! أرسل كلبي ..... ٤٣١٥ - ٤٣١٦
قلت : يا رسول الله ! أرمي الصيد ٤٣١٣
قلت : يا رسول الله ! أما تكون الذكاة ٤٤٢٠
قلت : يا رسول الله ! إن الله إنما نجاني بالصدق ٣٨٣٥

قلت : يا رسول الله ! إن أمي ماتت ٣٦٦٦
قلت : يا رسول الله ! إنا أهل صيد ٤٣١١
قلت : يا رسول الله ! إنا بأرض صيد ٤٢٧٧
قلت : يا رسول الله ! إنا كنا نذبح ذبائح ٤٢٤٤
قلت : يا رسول الله ! إنا لاقو العدو ..... ٤٤٢١ - ٤٤٢٢
قلت : يا رسول الله ! إنا نلقى العدو ٤٤١٦
قلت : يا رسول الله ! إنك تصوم ٢٣٥٧
قلت : يا رسول الله ! إنهم يقولون ٤١٨٠
قلت : يا رسول الله ! إني أرسل كلبي ٤٤١٣
قلت : يا رسول الله ! إني امرأة أشد ٢٤١
قلت : يا رسول الله ! إني رجل شاب ٣٢١٥
قلت : يا رسول الله ! إني لأكون في الصيد ٧٦٤
قلت : يا رسول الله : أي الصدقة أفضل؟ ٣٦٦٧
قلت : يا رسول الله ! زوجي طلقني ٣٥٤٩
قلت : يا رسول الله ! علمني دعاء ..... ٥٤٧١ - ٥٤٩٩
قلت : يا رسول الله ! لم أرك تصوم ٢٣٥٦
قلت : يا رسول الله ! هل من ساعة ٥٧١
قلنا لحذيفة: أي ساعة تسحرت ؟..... ٢١٥١
قلنا : يا رسول الله ! السلام عليك ..... ١٢٨٦ - ١٢٨٧
قلنا : يا رسول الله ! إنا لنا أعناباً ٥٧٥٢
قلنا : يا رسول الله ! أي الإسلام أفضل ٥٠١٤
قمت مع النبي فبدأ فاستاك ١١٣١
قمت مع رسول الله في ليلة ١٠٤٨
قمنا مع رسول الله في شهر رمضان ١٦٠٥
قنت رسول الله شهراً بعد الركوع ١٠٦٩
قولوا: التحيات لله والصلوات والطيبات ١١٦٦

قولوا: اللهم إنا نعوذ بك من عذاب جهنم ٥٥٢٧
قولوا: اللهم صل على محمد عَبْدِكَ ١٢٩٢
قولوا: اللهم صل على محمد كما صليت ١٢٨٥
قولوا: اللهم صل على محمد وأزواجه ١٢٩٣
قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ١٢٨٤
قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد. ....١٢٨٦ - ١٢٨٧ - ١٢٨٨
قولوا: اللهم صل على محمد وعلى آل محمد ..... ١٢٨٩ - ١٢٩٠
قولوا في كل جلسة ١١٦٥
قولي: لبيك اللهم لبيك ٢٧٦٥
قوم يخضبون بهذا السواد ٥٠٩٠
قوما فصليا ١٦١١
قوموا فلأصلي بكم ٨٠١
قوموا فلأصلي بكم ٨٠٠
قيل لابن عباس في امرأة وضعت ٣٥١١
قيل لرسول الله: أي النساء خير؟ ٣٢٣١
قيل لعبد الله بن مسعود: إن ناساً يرمون الجمرة ٣٠٧٠
قيل للنبي: أُمرنا أن نصلي عليك ١٢٨٥
قيل للنبي : رجل يصوم الدهر ٢٣٨٤
قيل: إن فلاناً لا يفطر ٢٣٧٨

حرف الكاف

كاتبت بريرة على نفسها بتسع أواق ٣٤٥١
كان آخر أذان بلال : الله أكبر ..... ٦٤٩ - ٦٥٠
كان آخر الأمرين من رسول الله ترك الوضوء ١٨٥
كان ابن المسيب يقول: ليس باستكراء الأرض ٣٩١٥

كان ابن شبرمة لا يشرب إلا الماء واللبن ٥٧٧٤
كان ابن عمر إذا استجمر ٥١٥٠
كان ابن عمر إذا سُئل عن الرجل طلق امرأته ٣٥٥٩
كان ابن عمر لا يزيد في السفر على ركعتين ١٤٥٦
كان ابن عمر يكري أرضه ٣٩٢٤
كان ابن عمر ينكر الاشتراط في الحج ٢٧٦٨
كان أبو هريرة يقنت في الركعة الأخيرة ١٠٧٤
كان أبي يقول في دبر الصلاة ١٣٤٦
كان أحب الثياب إلى النبي الحبرة ٥٣٣٠
كان أحب الشهور إلى رسول الله ٢٣٤٩
كان إذا أتاه قوم بصدقتهم ٢٤٥٨
كان إذا أدهن رأسه لم يُر منه ٥١٢٩
كان إذا أراد الحاجةَ أبعد ١٦
كان إذا جلس في الصلاة ١٢٦٦
كان إذا دخلت العشر أحيا ١٦٣٨
كان إذا ركع قال: اللهم لك ركعت ١٠٥٠
كان إذا قام من الليل افتتح صلاته ١٦٢٤
كان إذا قيل لزيد ابن أرقم: حدثنا ٥٥٥٣
كان إذا كانت الشمس من ها هنا ٨٧٣
كان إذا مر بآية عذاب وقف ١٠٠٧
كان أصحاب المزارع يكرون في زمان رسول الله ٣٩٠٣
كان أفلح أخو أبي القعيس يستأذن عليَّ ٣٣١٦
كان أكثر دعائه أن يقول ٥٥٣٩
كان أكثر ما يدعو به ٥٥٣٨
كان الأذان على عهد رسول الله مثنى مثنى ..... ٦٢٧ - ٦٦٧
كان الخلفاء لا يقضون بهذا ٣٧٦٣

كان الرجال والنساء يتوضؤون ..... ٧١ - ٣٤١
كان الرجل يكلم صاحبه في الصلاة ١٢١٨
كان الصاع على عهد رسول الله مداً ٢٥١٨
كان الصداق إذا كان فينا رسول الله ٣٣٤٨
كان العباس بالمدينة فطلبت الأنصار ١٩٠١
كان الفضل بن عباس رديف رسول الله ..... ٢٦٤٠ - ٥٤٠٦
كان المسلمون إذا قدموا المدينة يجتمعون ٦٢٥
كان الملبي يلبي فلا يُنكر عليه ٣٠٠٠
كان المؤذن إذا أذن قام ناس ٦٨١
كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة ٣٩٦١
كان الناس يخرجون عن صدقة الفطر ٢٥١٥
كان النبي إذا أُتي بشيء سأل عنه ٢٦١٢
كان النبي إذا أُتي بطيب لم يرده ٥٢٧٣
كان النبي إذا أراد أن يأكل أو ينام ٢٥٥
كان النبي إذا أراد أن يحرم ادهن ٢٦٩٩
كان النبي إذا استفتح الصلاة كبَّر ٨٩٥
كان النبي إذا افتتح الصلاة كبَّر ١١٤٣
كان النبي إذا أهوى إلى الأرض ١١٠٠
كان النبي إذا ركع اعتدل ١٠٣٨
كان النبي إذا سافر يتعوذ ٥٥١٥
كان النبي إذا قام من السجدتين كبَّر ١١٨٠
كان النبي إذا قام من الليل يتهجد ١٦١٨
كان النبي إذا كان في الركعتين ١٢٦١
كان النبي إذا نزل منزلاً لم يرتحل منه ٤٩٧
كان النبي تختم خاتماً من ذهب ٥٢٣١
كان النبي عند إحدى أمهات المؤمنين ٣٩٦٥

كان النبي لا يرفع يديه في شيء من دعائه ١٧٤٧
كان النبي لا يصلي على رجل عليه دين ١٩٦١
كان النبي وأبو بكر وعمر يستفتحون القراءة..... ٩٠١
كان النبي يتختم بخاتم من ذهب ٥٣٠٣
كان النبي يتعوذ ٥٤٩٨
كان النبي يتعوذ من خمس ٥٤٦١
كان النبي يتعوذ من هؤلاء الثلاثة ٥٥٠٦
كان النبي يحب التيمن ما استطاع ٤١٩
كان النبي يخطب فجاء الحسن والحسين ١٤١٢
كان النبي يخطب قائماً ..... ١٤١٧ - ١٥٨٣
كان النبي يخطب يوم الجمعة ١٥١٦
كان النبي يدعو : اللهم إني أعوذ بك من الكسل ٥٤٦٦
كان النبي يرفع صوته بالقرآن ١٠١١
كان النبي يصلي ركعتي الفجر ١٧٨١
كان النبي يصلي فيما بين أن يفرغ من صلاة العشاء ٦٨٤
كان النبي يصوم الإثنين والخميس ٢٣٦٣
كان النبي يصوم العشر ٢٤١٧
كان النبي يصوم ثلاثة أيام ٢٤١٢
كان النبي يصوم شعبان ٢١٨٠
كان النبي يعطيني العطاء ٢٦٠٧
كان النبي يعوده وهو بمكة ٣٦٣٠
كان النبي يقرأفي الظهر: ﴿والليل إذا يخشى﴾ ٩٧٩
كان النبي يقطع في ربع دينار ٤٩٣٦
كان النبي يقول: اللهم طهرني بالثلج ٤٠١
كان النبي يكره الشكال من الخيل ٣٥٦٨
كان النبي يلبس النعال السبتية ٥٢٥٩

كان النبي يؤتى بالإناء فيصب ٢٤٥
كان النبي يوميء إليَّ رأسه وهو معتكف ٢٧٤
كان النبيذ الذي يشربه عمر ٥٧٢٣
كان النساء يصلين مع رسول الله الفجر ١٣٦١
كان أنس يأمر بالتذنوب فيقرض ٥٥٨٠
كان بلال يؤذن إذا جلس رسول الله ١٣٩٣
كانوا بنو إسرائيل عليهم القصاص ٤٧٩٦
كان ثمن المجن على عهد رسول الله ٤٩٧١
كان ثمن المجن على عهد رسول الله يقوم ..... ٤٩٦٦ - ٤٩٦٧
كان خاتم النبي حديداً ٥٢٢٠
كان خاتم النبي من فضة ..... ٥٢١٥ - ٥٢٩٥
كان رأس رسول الله في حجر إحدانا وهي حائض ..... ٢٧٣ - ٣٧٩
كان رجال يصلون مع رسول الله ٧٦٥
كان رجل ممن كان قبلكم ٢٠٧٩
كان رجل من أصحاب النبي عاملاً بمصر ٥٠٧٣
كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ٤٠٧٩
كان رجل يداين الناس ٤٧٠٩
كان رسول الله أجود الناس ٢٠٩٤
كان رسول الله إذا أخذ مضجعه ٢٣٦٦
كان رسول الله إذا أراد أن يعتكف صلى الصبح ٧٠٨
كان رسول الله إذا أراد أن ينام ٢٥٧
كان رسول الله إذا ارتحل قبل أن تزيغ الشمس ٥٨٥
كان رسول الله إذا استفتح الصلاة ٦٠
كان رسول الله إذا اغتسل أفرغ على رأسه ٤٢٤
كان رسول الله إذا اغتسل من الجنابة ٤١٧
كان رسول الله إذا اغتسل من الجنابة ..... ٤١٨ - ٤٢١ - ٤٢٢

كـان رسـول الله إذا افتتح الصـلاة سكت ٨٩٤
كـان رسـول الله إذا افـتـتح الـصـلاة قـال ٨٩٩
كان رسـول الله إذا أوتر بتسع ركـعـات ١٧١٨
كـان رسـول الله إذا جـد به السـيـر ٥٩٨
كـان رسـول الله إذا جلس في الثنتين ١١٦٠
كان رسول الله إذا خطب يستند الى جذع ١٣٩٥
كان رسول الله إذا دخل الخلاء ..... ١٩ - ٤٥
كان رسـول الله إذا ذهب الى قـبـاء ٣١٧١
كـان رسـول الله إذا رفع رأسـه من الركـوع ١٠٥٩
كان رسول الله إذا سافر ٥٥١٦
كان رسول الله إذا سجد خوى بيديه ١١٤٦
كان رسول الله إذا سكت المؤذن ١٧٦١
كـان رسول الله إذا صلى العصـر ..... ٨٦١ - ٨٦٢
كان رسـول الله إذا صلى الفـجر ..... ١٣٥٦ - ١٣٥٧
كان رسول الله إذا طلع الفجر ..... ٥٨٢ - ١٧٧٥
كـان رسـول الله إذا قـام إلى الصـلاة ١١٤٩
كان رسول الله إذا قام من الليل يشوص فاه ..... ٢ - ١٦٢١
كان رسول الله إذا قضى الصلاة ١٣٤٠
كـان رسول الله إذا كـان الحر أبرد ٤٩٨
كان رسول الله إذا كان عندي ٥٧٥
كان رسول الله إذا لقي الرجل مازحه ٢٦٧
كان رسول الله أكثر ما يتعوذ من المغرم ٥٤٦٩
كان رسول الله حين يقدم مكة يستلم الركن ٢٩٤٢
كان رسول الله رجلاً مربوعاً ٥٢٤٧
كان رسول الله عام تبوك يخطب ٣١٠٦
كان رسول الله في الركعتين كأنه على الرضف..... ١١٧٥

كان رسول الله في سفر فقرأ في العشاء ١٠٠٠
كان رسول الله كثيراً ما يدعو ٥٤٨١
كان رسول الله كلما كانت ليلتها ٢٩٣٨
كان رسول الله لا يتوضأ بعد الغُسل ..... ٢٥٢ - ٤٢٨
كان رسول الله لا يدع أربعاً قبل الظهر ١٧٥٧
كان رسول الله لا يرفع يديه في شيء من الدعاء ١٥١٢
كان رسول الله لا يصلي في لحفنا ٥٣٨١
كان رسول الله لا يفطر أيام البيض ٢٣٤٤
كان رسول الله نازلاً بين ضجنان ..... ١٥٤٣(١٦)
كان رسول الله يأتي قباء راكباً ٦٩٧
كان رسول الله يأمر إحدانا إذا كانت حائضاً ٣٧١
كان رسول الله يأمر إحدانا إذا كانت حائضاً ٢٨٤
كان رسول الله يأمر بالتخفيف ويؤمنا بالصافات ٨٢٥
كان رسول الله يأمرنا بصيام ثلاثة أيام ٢٤١٨
كان رسول الله يأمرنا إذا كنا مسافرين ١٢٧
كان رسول الله يأمرنا أن يمسح المقيم ١٢٩
كان رسول الله يأمرنا بالصدقة ٢٥٢٨
كان رسول الله يأمرنا بصوم ٢٤٣١
كان رسول الله يباشر المرأة ..... ٦٨ - ٣٧٤
كان رسول الله يتحرى الاثنين والخميس ٢٣٦١
كان رسول الله يتحرى يوم الاثنين ..... ٢٣٦٠ - ٢٣٦٢
كان رسول الله يتخلل الصفوف ٨١٠
كان رسول الله يتعوذ بهؤلاء الكلمات ٥٥١٠
كان رسول الله يتعوذ من خمس ٥٤٩٦
كان رسول الله يتعوذ من عذاب جهنم ٥٥٣٢
كان رسول الله يتعوذ من عين الجان ٥٥٠٩

كان رسول الله يتوضأ بالمد ويغتسل بالصاع..... ٣٤٦
كان رسول الله يتوضأ بمكوك..... ٧٣-٢٢٩-٣٤٤
كان رسول الله يتوضأ لكل صلاة..... ١٣٣
كان رسول الله يجاور في العشر..... ١٣٥٥
كان رسول الله يجعل في قسم الغنائم..... ٤٤٠٣
كان رسول الله يجلس بين ظهراني أصحابه..... ٥٠٠٦
كان رسول الله يحب التيامن..... ٥٠٧٤
كان رسول الله يحث في خُطبته على الصدقة ٤٠٥٨
كان رسول الله يخرج إلي رأسه من المسجد..... ٢٧٥
كان رسول الله يخرج من الخلاء..... ٢٦٥
كان رسول الله يخطب في أناس..... ٤٨٤٨
كان رسول الله يخطب قائمًا ١٥٧٣
كان رسول الله يدعوبهن..... ٥٤٦٠
كان رسول الله يدعوني فآكل معه ٢٧٨
كان رسول الله يدني إلي رأسه ٣٨٥
كان رسول الله يرغب الناس في قيام رمضان ٢١٩١
كان رسول الله يرفع يديه إذا افتتح الصلاة..... ١٠٨٧
كان رسول الله يركع بذي الحليفة..... ٢٧٤٦
كان رسول الله يركع بين النداء..... ١٧٦٦
كان رسول الله يسبح على الراحلة ٤٨٩
كان رسول الله يُسئل أيام منى..... ٣٠٦٧
كان رسول الله يصبغ ٥١٣٠
كان رسول الله يصل شعبان برمضان..... ٢١٧٥
كان رسول الله يصلي إحدي عشرة ركعة ١٧٤٨
كان رسول الله يصلي الصلاة لوقتها ٣٠١٠
كان رسول الله يصلي الظهر ٥٥١

كان رسول الله يصلي الظهر بالهاجرة ٥٢٦
كان رسول الله يصلي بالليل وأنا إلى جنبه ٧٦٧
كان رسول الله يصلي بنا إذ جاء رجل ٩٠٠
كان رسول الله يصلي بنا العصر ٥٠٧
كان رسول الله يصلي حتى تزلع يعني تشقق قدماه ١٦٤٤
كان رسول الله يصلي حين تزيغ الشمس ٨٧٤
كان رسول الله يصلي على الراحلة..... ٧٤٣
كان رسول الله يصلي على دابته ٤٩٠
كان رسول الله يصلي على راحلته ٤٩١-٤٢٧
كان رسول الله يصلي عند البيت ٣٠٦
كان رسول الله فيما بين أن يفرغ ١٣٢٧
كان رسول الله يصلي قائما وقاعداً ١٦٤٦
كان رسول الله يصلي ليلاً طويلاً ١٦٤٥
كان رسول الله يصلي من الليل تسع ركعات..... ١٧٢٤
كان رسول الله يصلي من الليل تسعًا ١٧٠٨
كان رسول الله يصلي الليل ثمان ١٧٠٦
كان رسول الله يصلي من الليل وأنا راقدة ٧٥٨
كان رسول الله يصوم ثلاثة أيام..... ٢٣٦٧
كان رسول الله يصوم حتى نقول .. ٢١٧٦ - ٢١٨٢ - ٢٣٤٥ ٢٣٤٦ - ٢٣٥٠
كان رسول الله يصوم شعبان ٢٣٥٤
كان رسول الله يصوم شعبان و رمضان ٢١٨٦
كان رسول الله يصوم من كل شهر ٢٣٦٤
كان رسول الله يصوم من كل شهر ..... ٢٣٦٥ - ٢٤١٤
كان رسول الله يصوم ويفطر ٢٢٩١
كان رسول الله يضحي بكبشين ٤٤٢٨
كان رسول الله يضع رأسه في حجر إحدانا..... ٢٧٢ - ٣٨٣

كـان رسـول الله يضع فـاه على الموضع ..... ٢٧٩ - ٣٧٦
كـان رسـول الله يعلمنا الإسـتـخـارة ٣٢٥٣
كـان رسـول الله يعلمنا الـتشـهـد ..... ١١٧٣ - ١٢٧٧
كان رسول الله يعلمنا التشـهـد ..... ١١٧٤ - ١٢٨٠
كـان رسـول الله يغـتـسل في الإناء ٤٠٨
كان رسول الله يغتسل في القدح ٢٢٨
كان رسول الله يفرغ على يديه ثلاثًا ٢٤٤
كان رسول الله يفعل ذلك ٢٩٤٣
كـان رسـول الله يفـعله..... ١٤٢٨
كـان رسول الله يقسم بين نسـائه ٣٩٥٣
كان رسـول الله يقرأ القرآن على كل حال ٢٦٦
كان رسول الله يقرأ بنا في الركعتين ٩٧٥
كان رسول الله يقرأ في الجمعة ..... ١٤٢٣ - ١٥٨٩
كان رسول الله يقرأ في ا لركعة الأولى ١٦٩٩
كان رسول الله يقرأ في الظهر و العصر ..... ٩٧٦ - ٩٧٧
كـان رسـول الله يقـرأ في الوتر ..... ١٧٠٠ - ١٧٢٨
كـان رسـول الله يقـرأ في الوتر ١٧٣٦
كان رسول الله يقرأ في صلاة الجمعة ١٤٢١
كان رسول الله يقرأ وهو قاعد ١٦٤٩
كـان رسـول الله يقطع اليـد ٤٩٤٧
كـان رسـول الله يقـول : اللهم اغـسل خطاياي ٣٣٢
كان رسول الله يقول : اللهم اغسلني ٣٣٣
كـان رسول الله يقـول : الهم إني أعـوذ .....١٣٠٦ - ٥٥٤١
كـان رسول الله يقـول في خطبتـه يحمـد الله ١٥٧٧
كـان رسـول الله يقـول في ركـوعـه ..... ١٠٤٧ - ١١٢١ ١١٢٢ - ١١٣٣
كـان رسـول الله يقـول : لا إله إلا الله..... ١٣٣٨

كان رسول الله يقوم الصفوف ٨٠٩
كان رسول الله يقوِّم في الظهر ٤٧٥
كان رسول الله يكبر في كل ..... ١٠٨٢ - ١١٤٨
كان رسول الله يكثر التعوذ من المغرم ٥٤٨٧
كان رسول الله يكثر الذكر ١٤١٣
كان رسول الله يكثر أن يقول في ركوعه ١٠٤٦
كان رسول الله يلتفت في صلاته ١٢٠٠
كان رسول الله يمسح عواتقنا ٨١١
كان رسول الله يمسح مناكبنا ٨٠٦
كان رسول الله يناولني الإناء ..... ٢٨٠ - ٣٧٧
كان رسول الله ينبذ له الزبيب من الليل ٥٧٥٥
كان رسول الله ينبذ له في سقاء ٥٦٦٤
كان رسول الله ينزل عن المنبر ١٤١٨
كان رسول الله ينهى عن كراء المزارع ٣٩٢٠
كان رسول الله ينهى عن كل مسكر ٥٦٩٨
كان رسول الله يهدي من المدينة ٢٧٧٤
كان رسول الله يهلل بهن ١٣٣٩
كان رسول الله يوتر بثلاث ١٧
كان رسول الله يوتر بثلاث عشرة ..... ١٧٠٧ - ١٧٢٦
كان رسول الله يوتر بخمس ١٧١٣
كان رسول الله يوتر بـ ﴿ سبح ﴾ ١٧٢٩
كان رسول الله يوتر بـ ﴿سبح﴾ ١٧٣٣ - ١٧٣٤ - ١٧٣٥ - ١٧٥٠ - ١٧٥١ - ١٧٥٢
كان رسول الله يوتر بسبع ١٧١٤
كان رسول الله يؤخر العشاء الآخرة ٥٣٢
كان زوج بريرة عبداً ٣٤٥٢
كان سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات ..... ٥٤٦٢ - ٥٤٩٤

كان سعد يعلم بنيه هؤلاء الكلمات ..... ٥٤٩٣ - ٥٤٩٤
كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد بن عبادة ١٩٢٠
كان شعر رسول الله إلى أنصاف أذنيه ٥٠٧٦
كان شعر النبي إلى أنصاف أذنيه ٥٢٤٩
كان شعر النبي شعراً رجلاً ٥٠٦٨
كان صفوان نائمًا في المسجد ورداؤه تحته ٤٨٩٧
كان صلاة رسول الله ركوعه وسجوده ١١٤٧
كان طاوس يكره أن يؤاجر أرضه ٣٨٨٢
كان عبد الله بن الزبير يصليهما ٥٨٠
كان عبدالله بن الزبير يهلل في دبر الصلاة ١٣٣٩
كان عبد الله بن عمر يحدث أنه صلى مع رسول الله ١٥٣٩ (١٢)
كان عبد الله بن مغفل إذا سمع أحدنا يقرأ ٩٠٧
كان عقبة بن عامر مر بي فيقول ٣٥٨٠
كان علي بن حسين ينبذ له من الليل ٥٧٥٧
كان على رسول الله بُردين قصريين ٤٦٤٢
كان على عمر نذر ٣٨٣٠
كان علي يرزق الناس الطلاء ٥٧٣٤
كان عماي يزرعان بالثلث والربع ٣٩٤٢
كان في بريرة ثلاث سنن ٣٤٤٧
كان في بريرة ثلاث قضيات ٣٤٤٨
كان في بني إسرائيل القصاص ٤٧٩٥
كان في بيتي ثوب فيه تصاوير ..... ٧٦٠ - ٥٣٦٩
كان في جماعة من الناس فرملوا ٢٩٧٨
كان في وفد قيف رجل مجذوم ٤١٩٣
كان فيما أنزل الله وقال الحارث : فيما أنزل ٣٣٠٧
كان قتال بين بني عمور بن عوف ٧٩٢

كان قدر صلاة رسول الله الظهر ٥٠٢
كان قريظة والنضير ٤٧٤٦
كان لا يبالي بعض تأخيرها ٤٩٤
كان لأم سليم قرح من عيدان ٥٧٦٩
كان لأهل الجاهلية يومان ١٥٥٥
كان لرجل على النبي سن من الإبل ٤٦٣٢
كان لرسول الله جار فارسي ٣٤٣٦
كان لرسول الله حصيرة ٧٦١
كان لرسول الله خاتم ٥١١٢
كان لرسول الله دعوات ..... ٥٤٦٤ - ٥٤٦٥
كان لسعد كروم وأعناب ٥٧٢٩
كان لعائشة غلام وجارية ٣٤٤٦
كان لكم يومان تلعبون فيهما ١٥٥٥
كان للنبي قرح من عيدان يبول فيه ٣٢
كان لنا ستر فيه تمثال ٥٣٦٨
كان لنعل رسول الله قبالان ٥٣٨٦
كان لي من رسول الله ساعة آتيه فيها ١٢١٠
كان لي من رسول الله مدخلان ١٢١١
كان ليهود على أبي تمر ٣٦٤١
كان مالك بن الحويرث يأتينا ١١٥٢
كان معاذ يصلي مع النبي ثم يرجع ٨٣٤
كان من تَلبية النبي : لبيك إله الحق ٢٧٥١
كان من تلبية النبي رسول الله : لبيك اللهم ٢٧٥٠
كان نبي الله إذا جلس يجلس إليه نفر ٢٠٨٧
كان نبي الله يقول : اللهم إني أعوذ بك ٥٤٧٢
كان نبي الله ينهانا عن الإرفاه ٥٠٧٣

كان نعل سيف رسول الله من فضة ٥٣٨٩
كان نقش خاتم رسول الله ٥٢٩١
كان يأمرنا إذا حاضت إحدانا أن تتزر ٣٧٣
كان يرفع يديه في الصلاة مدًا ٨٨٢
كان يركز الحربة ثم يصلي إليها ٧٤٦
كان يسير العنق فإذا وجد فجوة نص ٣٠٢٣
كان يسير ناقته فإذا وجد فجوة ٣٠٥١
كان يشير بيده ١١٨٦
كان يصلي العتمة ثم يسبح ١٦٢٧
كان يصلي الهجير التي تدعونها ..... ٥٢٤ - ٥٢٩
كان يصلي بعد الجمعة ركعتين..... ١٤٢٧
كان يصلي بنا الظهر فيقرأ ٩٧٣
كان يصلي ثلاث عشرة ركعة ..... ١٧٥٥ - ١٧٨٠
كان يصلي على الصف الأول ثلاثاً ٨١٦
كان يصلي من الليل ثمان ركعات ١٧٢٣
كان يصوم حتى نقول : قد صام ..... ٢١٧٨ - ٢٣٤٨
كان يعلمنا خمسًا كان رسول الله يدعوبهن ٥٥١١
كان يغسل يديه ثلاثًا ثم يفيض ٢٤٦
كان يقرأ : ﴿ هل أتاك حديث الغاشية ﴾ ١٤٢٢
كان يقول : أعوذ بك من شر ما عملت ٥٥٤٠
كان يقول في سجوده ١١٢٦
كان يكبر عشرًا ويحمد عشرًا ١٦١٦
كان يكبر عشرا ويسبح عشرًا ٥٥٥٠
كان يكون في جر الرجل اليتيم ٣٦٧٢
كان يمد صوته مدًا ١٠١٣
كان يمر علينا الركبان ٧٨٨

كان ينام أول الليل ثم يقوم ١٦٧٩
كان ينام أول الليل ويحيي آخره ١٦٣٩
كان ينبذ لرسول الله فيشربه من الغد ٥٧٥٣
كان يوتر بـ ﴿ سبح ... ﴾ ١٧٤٠
كانت إحدانا إذا حاضت ..... ٢٨٥ - ٣٧٢
كانت القسامة في الجاهلية ٤٧٢٣
كان المتعة رخصة لنا ٢٨١٠
كانت المرأة تطوف بالبيت وهي عريانة..... ٢٩٥٦
كانت المزارع تكرى على عهد رسول الله ٢٩٤١
كانت اليهود إذا حاضت المرأة ٢٨٧
كانت اليهود إذا حاضت النساء ٣٦٧
كانت أم عطية إمرأة من الأنصار ١٨٩٢
كانت أم عطية لا تذكر رسول الله إلا قالت : بِأبا ..... ٣٨٨ - ١٥٥٧
كانت إمرأتان جاريتان ٤٨٤٣
كانت امرأة تصلي خلف رسول الله ٨٦٩
كانت المرأة مخزومية تستعير متاعاً ٤٩٠٣
كانت أموال بني النضير مما أفاء الله ٤١٥١
كانت تلبية رسول الله : لبيك اللهم ٢٧٤٩
كانت جاريتان تخرزان ٥٤٤٠
كانت زينب بنت جحش تفخر على نساء النبي ٣٢٥٢
كانت عائشة تستعحب بأمانته ١٠٠
كانت قبيعة سيف رسول الله من فضة ٥٣٨٨
كانت قبيعة سيف رسول الله من فضة ٥٣٩٠
كانت قريش تقف بالمزدلفة ٣٠١٢
كانت لرجل من الأنصار ناقة ترعى ٤٤١٤
كانت لرسول الله ناقة تسمى العضباء ٣٥٩٠

كانت لزمعة جارية يطؤها هو ٣٤٨٥
كانت لنا رخصة ٢٨٠٨
كانت له جمة ضخمة ٥٢٥٢
كانت لي منزلة من رسول الله ١٢١٢
كانت مخزومية تستعير متاعاً ٤٩٠٩
كانت ملوك بعد عيسى بن مريم ٥٤١٥
كانت ميمونة تدان وتكثر ٤٧٠٠
كانت يمين رسول الله التي يحلف بها ٣٧٧١
كانت يمين رسول الله يحلف عليها ٣٧٧٠
كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج ٣٧٧٠
كانوا يرون أن العمرة في أشهر الحج ٢٨١٢
كانوا يرون أن من شرب شرابًا ٥٧٦٣
كانوا يقولون إذا أوهم : يتحرى الصواب ١٢٤٦
كانوا يقولون : إن الشمس والقمر لا يخسفان ١٤٧٧
كأني أنظر الساعة إلى رسول الله ٥٣٦١
كأني أنظر إلى بياض خاتم النبي ٥٢٩٩
كأني أنظر إلى بياض خده ١٣٢١
كأني أنظر إلى سواكه ٤
كأني أنظر إلى وبيص خاتمه من فضة ٥٣٠٠
كأني أنظر إلى وبيص الطيب في رأس رسول الله ..... ٢٦٩٢ - ٢٦٩٤
الكبائر الإشراك بالله ..... ٤٠٢٢ - ٤٨٨٣
الكبائر الشرك بالله ..... ٤٠٢١ - ٤٨٨٢
كبُر الكُبْر في السن ..... ٤٧٢٤ - ٤٧٢٥ - ٤٧٢٦
كبر الكبْر ..... ٤٧٢٨ - ٤٧٢٩
الكبُرْ الكبْر ..... ٤٧٣٠ - ٤٧٣١ - ٤٧٣٣
كبَّر النبي وصف خلفه طائفة ١٥٣٩ (١٢)

كبرٌ كبّر ..... ٤٧٢٤ - ٤٧٢٥
كبر كبر فتكلم حويصة ومحيصة..... ٤٧٣٢
الكبر ليبدأ الأكبر ٤٧٢٧
كبَّرها رسول الله ١٩٨١
الكتاب الذي كتبه رسول الله لعمرو بن حزم..... ٤٨٧٢
كتب المغيرة إلى معاوية ؛ أن رسول الله ١٣٤١
كتب إلينا رسول الله أن لا تستمتعوا ٤٢٦١
كتب إلينا عمر بن الخطاب ٥٧٣٣
كتب إلينا عمر بن عبد العزيز ..... ٥٦١٦ - ٥٧٤٣
كتب رسول الله إلى جهينة..... ٤٢٦٢
كتب رسول الله على كل بطن عقوله ٤٨٤٤
كتب عبد الملك بن مروان إلى الحجاج ٣٠٠٥
كتب عمر بن الخطاب إلى بعض عماله ٥٧٣١
كتب عمر بن عبد العزيز إلى عمر بن الوليد ٤١٤٦
كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله ٤١٤٥
كتبنا إلى إبراهيم بن يزيد النخعي نسأله عن الرضاع..... ٣٣١١
كذب أبو محمد سمعت رسول الله ٤٦٠
كذب قد علم أني من أتقاهم ٤٦٤٢
كذبت ليست عليك بحرام ٣٤٢٠
كذبوا الآن جاء القتال ٣٥٦٣
كذبوا مات جاهداً مجاهداً فله أجره ٣١٥٠
كذلك فعل رسول الله..... ٢٧٤٥
كسرت الرُبيع ثنية جارية ٤٧٧١
كسفت الشمس على عهد رسول الله..... ١٤٦٩
كسفت الشمس على عهد رسول الله ١٤٨٢
كسفت الشمس على عهد رسول الله ١٤٩٥

كسفت الشمس على عهد رسول الله في يوم..... ١٤٧٧
كسفت الشمس فأمر رسول الله ١٤٩٦
كسفت الشمس فركع رسول الله ١٤٧٩
كسفت الشمس في حياة رسول الله..... ١٤٦٥
كسفت الشمس ونحن إذ ذاك مع رسول الله ١٤٨٥
كشف النبي الستارة والناس ورأسه صفوف ١٠٤٤
كشف رسول الله الستر وراءه معصوب ١١١٩
كفارتها أن يصليها إذا ذكرها ٦١٣
كفارة النذر كفارة اليمين ٣٨٤١
كفَّن النبي في ثلاثة أثواب ١٨٩٦
كفن رسول الله في ثلاثة أثواب ١٨٩٨
كفى ببارقة السيوف على رأسه فتنة ٢٠٥٢
كل (جواب النبي على من اصطاد أرنبين وذكاهما بمر)..... ٤٤١١
كل بني آدم وفي حديث مغيره ٢٠٧٦
كل بنيك نحلتَ مثل الذي نحلت ٣٦٨١
كل بيِّعين لا بيع بينهما حتى يتفرقا ..... ٤٤٨٧ - ٤٤٩١
كل حسنة يعملها ابن آدم ٢٢١٨
كل ذلك قد كان يفعل ..... ٤٠٢ - ١٦٦١
كل ذلك كان ربما اغتسل ٤٠٣
كل ذلك كان يفعل ٤٠٢
كل ذلك لم يكن ١٢٢٥
كل ذلك لم يكن ولكن ابني ارتحلني ١١٤٠
كل ذنب عسى الله أن يغفره ٣٩٩٥
كل ذي ناب من السباع ٤٣٣٥
كل شراب أسكر حرام ٥٦٠٨
كل شراب أسكر فهو حرام ..... ٥٦٠٧ - ٥٦٠٩ - ٥٦١٠

كل صلاة يُقرأ فيها ٩٦٨
كل عمل ابن آدم له ٢٢١٥
كل غلام رهين بعقيقته ٤٢٣١
كل فنعم الإدام الخل ٣٨٠٥
كل مسكر حرام ٥٦٠٤
كل مسكر حرام ٥٦١٤
كل مسكر حرام ٥٦١٥
كل مسكر حرام ٥٦١٧
كل مسكر حرام ..... ٥٥٨٩ - ٥٥٩٩ - ٥٦٠٢ - ٥٦٠٣ - ٥٧١٧
كل مسكر حرام ..... ٥٦١١ - ٥٦١٣ - ٥٦١٨
كل مسكر حرام ٥٧٤٤
كل مسكر خمر ..... ٥٦٠٠ - ٥٦٠١ - ٥٧١٥
كل من مال يتيمك ٣٦٠٧
كلا والذي نفسي بيده ٣٨٣٦
الكلب الأسود شيطان ٧٤٩
كلمة حق عند سلطان جائر ٤٢٢٠
كلوا ٤٣٢٢
كلوا غارت أمكم ٣٩٦٦
كلوا فإني لو اشتهيتها أكلتها ٢٤٢٨
كلوا وادخروا ٤٤٤٣
كلوا وأطعموا ٤٤٤٦
كلوا وتزودوا ٤٤٣٨
كلوا وتصدقوا والبسوا ٢٥٥٨
كلوه وهم محرمون ..... ٢٨٢٤ - ٢٨٢٥
كم أصدقتَها ؟ ٣٣٥٢
كم سُقْت إليها ؟ ٣٣٥١

كم طلقك ؟ ..... ٣٤١٨ - ٣٤١٩
كن النساء يصلين مع رسول الله ٥٤٥
كنا إذا جلسنا مع رسول الله في الصلاة..... ١٢٩٧
كنا إذا صلينا خلف رسول الله ١١١٥
كنا إذا صلينا خلف رسول الله أحببت ٨٢١
كنا إذا صلينا خلف رسول الله قلنا : السلام عليكم ١٣١٧
كنا إذا صلينا مع رسول الله ١١٦٧
كنا إذا كنا مع رسول الله في سفر ..... ١٥٨ - ١٥٩
كنا بالطف عند أنس ٩٧١
كنا بالمدينة نبيع الأوساق ..... ٣٨٠٩ - ٤٤٧٥
كنا تاجرين على عهد رسول الله ٤٥٩٠
كنا جلوس مع النبي فكسفت الشمس..... ١٤٦٣
كنا جلوساً إلى عبد الله بن عباس..... ١٤١
كنا جلوساً عند رسول الله ١٩٣٠
كنا جلوساً عند رسول الله ٤٦٩٦
كنا عند أبي بكر الصديق ٤٠٨٨
كنا عند أبي موسي ٤٣٥٨
كنا عند النبي فانكسفت الشمس ١٥٠١
كنا عند النبي فقام إليه رجل ٥٤٢٦
كنا عند النبي فقام إليه رجل ٥٤٢٦
كنا عند النبي في مجلس ..... ٤٢٢١ - ٥٠١٧
كنا عند رسول الله إذ أتته وفد هوزان ٣٦٩٠
كنا عند رسول الله فانكسفت الشمس ١٤٩٠
كنا عند رسول الله فقال : ألا تبايعون ٤٥٩
كنا عند رسول الله في صدر النهار ٢٥٥٣
كنا عند علي فمرت به جنازة ١٩٢٢

كنا عند عمار فأتي بشاة مصلية ٢١٨٧
كنا عند عمر فأتاه رجل ٣١٥
كنا في زمان رسول الله نبتاع الطعام ٤٦١٩
كنا في سفر فحضر الأضحى..... ٤٣٩٥
كنا في غزوة فحسبنا المشركون..... ٦٦٢
كنا لا ندري ما نقول ..... ١١٦٣ - ١١٦٦
كنا لا نرى بالخبر بأساً ٣٩٢٨
كنا لا نعد الصفرة والكدرة شيئاً ٣٦٦
كنا مع النبي بالبطحاء وهو في قبة ٥٣٩٣
كنا مع النبي بنخل والعدو بيننا ١٥٤٧ (٢٠)
كنا مع النبي فجاء رجل فساره ٣٩٩٠
كنا مع النبي في جنازة ٤٦٩٩
كنا مع النبي قبل الأضحى ٤٣٩٦
كنا مع أنس فصلينا ٨٢٠
كنا مع بريدة في يوم ذي غيم ٤٧٣
كنا مع رسول الله إذ دخل ١٠٥٢
كنا مع رسول الله إذ قال بعض القوم ٨٤٥
كنا مع رسول الله بالخيف من منى ٢٨٨٣
كنا مع رسول الله بحنين ٨٥٣
كنا مع رسول الله بعسفان ١٥٤٩ (٢٢)
كنا مع رسول الله عام خيبر ٣٨٣٦
كنا مع رسول الله فأقيمت الصلاة..... ١٥٤٥ (١٨)
كنا مع رسول الله فحُسبنا عن صلاة الظهر ٦٢١
كنا مع رسول الله فقام بلال ٦٧٣
كنا مع رسول الله فلم يجدوا ماء..... ٧٧
كنا مع رسول الله فمررنا برجل ٢٣٨١

كنا مع رسول الله في السفر فمنا الصائم..... ٢٢٨٢
كنا مع رسول الله في سفر فأسْرينا ليلةً..... ٦٢٠
كنا مع رسول الله في سفر فحضر النحر ٤٤٠٤
كنا مع رسول الله في سفر فقرع ظهري ٨٢
كنا مع رسول الله في سفر فنزلنا ٤٣٣١
كنا مع رسول الله لا نعلم شيئاً ١١٦٥
كنا مع رسول الله ليلة عرفة ٢٨٨٤
كنا مع سعيد بن العاص بطبرستان ١٥٢٨
كنا مع طلحة بن عبيد الله ونحن محرمون..... ٢٨١٦
كنا مع عتبة بن فرقد فجاء كتاب عمر ٥٣٢٧
كنا مع عثمان وهو محصور..... ٤٠٣١
كنا مع عمر بين مكة و المدينة ٢٠٧٣
كنا معه بجمع فأذن ثم أقام فصلى..... ٦٥٦
كنا نأكل لحوم الخيل..... ٤٣٤١ - ٤٣٤٤
كنا نبايع رسول الله على السمع والطاعة..... ٤١٩٨ - ٤١٩٩
كنا نبيع التمر الجمع ٤٥٧٠
كنا نبيع بالبقيع فأتاه رسول الله ٣٨٠٧
كنا نتقي هذا على عهد رسول الله ٨٢٠
كنا نتمتع مع النبي ٤٤٠٥
كنا نحاقل الأرض ٣٩٠٥
كنا نحاقل بالأرض ٣٩٠٤
كنا نحاقل على عهد رسول الله ٣٩٠٦
كنا نحرز قيام رسول الله في الظهر ٤٧٤
كنا نخابر ولا نرى بذلك بأسًا ٣٩٢٦
كنا ننخبأ الكراع لرسول الله شهراً..... ٤٤٤٥
كنا نخرج زكاة الفطر ٢٥١١

كنا نخرج صدقة الفطر ٢٥١٢
كنا نخرج في عهد رسول الله صاعاً ..... ٢٥١٦ - ٢٥١٧
كنا نذكر بعض الأمر وأنا حديث عهد ٢٧٨٥
كنا نرزق تمر الجمع على عهد رسول الله ٤٥٦٩
كنا نسافر في رمضان ٢٣٠٨
كنا نسافر ما شاء الله ٢٢٧٩
كنا نسافر مع رسول الله فمنا الصائم ٢٣٠٩
كنا نُسلف على عهد رسول الله ٤٦٢٨
كنا نسلم علي النبي فيرد علينا..... ١٢٢٠
كنا نسلم علي عهد رسول الله ٤٦٢٩
كنا نسمى السماسرة ٣٨٠٦
كنا نسير مع رسول الله ١٤٣٥
كنا نسير مع رسول الله وأنا على ناضح..... ٤٦٥٥
كنا نصلي خلف النبي ١١٨٤
كنا كنا نصلي خلف النبي الظهر ٩٧٠
كنا نصلي مع رسول الله الجمعة..... ١٣٨٩
كنا نصلي مع رسول الله الجمُعة ١٣٩٠
كنا نصلي مع رسول الله الظهر..... ١٠٨٠
كنا نصلي مع رسول الله فنقول : السلام على الله ١١٦٨
كنا نصوم يوم عاشوراء..... ٢٥٠٥
كنا نَعْتِر في الجاهلية..... ٤٢٣٩
كنا نُعد له سواكه وطهوره..... ١٣١٤ - ١٧١٩ - ١٧٢٠
كنا نغدوا إلى السوق على عهد رسول الله ٧٣١
كنا نغلس على عهد رسول الله ٣٠٣٦
كنا نقعد مع رسول الله في المسجد..... ٤٧٩٠
كنا نقلد الشاة يرسل بها رسول الله ٢٧٨٩

كنا نقول في الصلاة قبل أن يفرض التشهد..... ١٢٧٦
كنا نؤمر إذ قمنا من الليل أن نشوص أفواهنا ١٦٢٣
كنا نؤمر بالسواك إذا قمنا من الليل..... ١٦٢٢
كنا وقوفًا بعرفة مكاناً بعيداً..... ٣٠١٤
كنا يوماً في المسجد جلوساً..... ٢٥٤٨
كنا يوماً نصلي مع رسول الله..... ١٠٦١
كنت آتي النبي وهو يصلي فأسلم..... ١٢١٩
كنت آتي رسول الله بوضوئه..... ١١٣٧
كنت أبيت عند حجرة النبي ١٦١٧
كنت أبيع الذهب بالفضة ٤٥٩٧
كنت أُترجم بين ابن عباس والناس ٥٧٠٧
كنت أتعرق العرق ..... ٧٠ - ٣٤٠
كنت أتمنى أن ألقى رجلاً من أصحاب النبي ٤١١٤
كنت أحب أن أدخل البيت فأصلي..... ٢٩٩٢
كنت أخدم رسول الله ٢٢٤
كنت أراه في ثوب رسول الله فأحكه..... ٢٩٨
كنت أرجل رأس رسول الله وأنا حائض..... ٢٧٦ - ٢٧٧ - ٢٨٧
كنت أرى رسول الله يسلم عن يمينه..... ١٣١٦
كنت أرى وبيص الطيب في مفرق رسول الله..... ٢٧٠٢
كنت أسرد الصيام على عهد رسول الله ٢٢٩٩
كنت أسقي أبا طلحة وأُبيَّ بن كعب..... ٥٥٥٧
كنت أسمع قراءة النبي وأنا على عريشي..... ١٠١٢
كنت أشرب من القدح وأنا حائض..... ٣٧٨
كنت أشرب وأنا حائض ٢٨١
كنت أصلي بقومي بني سالم..... ١٣٢٦
كنت أصلي مع النبي فكانت صلاته قصداً..... ١٥٨١

كنت أطيب رسول الله بأطيب الطيب..... ٢٦٩٠
كنت أطيب رسول الله بأطيب ما كنت أجد..... ٢٧٠٠
كنت أطيب رسول الله عند إحرامه..... ٢٦٨٩
كنت أطيب رسول الله فيطوف ٤٢٩
كنت أعرابيًا نصرانياً فأسلمت..... ٢٧١٨ - ٢٧١٩
كنت أغار على اللاتي وهبن أنفسهن للنبي ٣١٩٩
كنت أغتسل أنا ورسول الله من إناء واحد..... ٢٣١-٢٣٣-٢٣٥-٢٣٩-٤١٠-٤١٢
كنت أغسل الجنابة من ثوب رسول الله..... ٢٩٤
كنت أفتل القلائد..... ٢٧٧٧
كنت أفتل فلائد هدي رسول الله..... ٢٧٧٥-٢٧٨٤-٢٧٨٦-٢٧٨-٢٧٩٢-٢٧٩٣-٢٧٩٤
كنت أفرك الجنابة من ثوب رسول الله..... ٢٩٥
كنت أفركه من ثوب النبي ٢٩٧
كنت أقرأ على أبي القرآن في السكة..... ٦٨٩
كنت أقود برسول الله في السفر..... ٥٤٥١
كنت أمشي مع رسول الله..... ٥٤٥٣
كنت أمشي مع رسول الله فانتهى إلى سباطة قوم..... ١٨
كنت أمشي مع رسول الله فمر على ٤٠٤٧
كنت أمشي مع عبد الله بمنى..... ٣٢١١
كنت أنا وابن عباس وأبو هريرة..... ٣٥١٥
كنت أنا وامرأتي مملوكين فطلقتها ٣٤٢٧
كنت أنا ورسول الله أبو القاسم في الشعار..... ٧٧٢
كنت أنا ورسول الله نبيت في الشعار..... ٢٨٣ - ٣٧٠
كنت أنام بين يدي رسول الله..... ١٦٧
كنت أنظر إلى وبيص الطيب..... ٢٦٩٥
كنت أؤذن لرسول الله..... ٦٤٦ - ٦٤٧
كنت بين حجرتي امرأتين..... ٤٧٥٣

كنت بين يدي رسول الله وهو يصلي ٧٥٤
كنت جالساً إلى أبي هريرة..... ١١٣٩
كنت جالساً عند ابن عباس..... ٥٣٧٣
كنت جالساً عند أبي أمامة ابن سهل ٦٧٤
كنت جالساً عند رسول الله فرآني..... ٥٢٣٨
كنت جالسًا عند رسول الله فقال رجل..... ٣٥٦٣
كنت جالساً عند عثمان..... ٢٧٢١
كنت جالسًا في ناس بالكوفة..... ٣٥٢١
كنت جالساً مع عبد الله وأبي موسى..... ٣١٩
كنت جالساً وسليمان بن صرد..... ٢٠٥١
كنت خلف أبي هريرة وهو يتوضأ..... ١٤٩
كنت رجلاً مذَّاء..... ١٥٢ - ١٥٤ - ١٩٣ - ١٩٤ - ٤٣٥
كنت ردف النبي فلم يزل يلبي..... ٣٠٧٩
كنت ردف رسول الله ٣٠٨٠
كنت رديف النبي بعرفات..... ٣٠١١
كنت عند ابن عباس فجاءه رجل..... ٥٧٤٥
كنت عند ابن عباس فسأله رجل..... ٣٥٨٣
كنت عند ابن عمر فسئل عن نبيذ الجر..... ٥٦٣٦
كنت عند النبي فقام فتوضأ..... ١٧٠٤ - ١٧٠٥
كنت عند النبي وعلي يومئذ باليمن..... ٣٤٩٠
كنت عند أنس بن مالك..... ٣٢٤٩
كنت في الصف الثاني يوم صلى رسول الله ١٩٧٣
كنت في بيت فيه عتبة بن فرقد..... ٢١٠٧
كنت في حجرابن عمر فكان ينقع له الزبيب..... ٥٧١٨
كنت في سبي قريظة..... ٤٩٩٦
كنت فيمن قدم النبي ليلة المزدلفة..... ٣٠٣٣

كنت قاعداً عند النبي فأتته امرأة ٥١٥٧
كنت قاعداً عند رسول الله ٤٧٤٠
كنت مسافراً فأتيت النبي ٢٢٧٨
كنت مسافراً فأتيت النبي ٢٢٨٠
كنت مع إبراهيم النخعي..... ٢٨١١
كنت مع ابن عباس بعرفات..... ٣٠٠٦
كنت مع ابن عمر حيث أفاض من عرفات..... ٦٠٥
كنت مع ابن عمرفي سفر فصلى الظهر..... ١٤٥٧
كنت مع ابن مسعود وهو عند عثمان..... ٢٢٤٢ - ٣٢٠٦
كنت مع النبى فأتى الخلاء فقضى حاجته..... ٥١
كنت مع النبي في سفر..... ٤٦٥١
كنت مع النبي في سفر فقال..... ١٢٥
كنت مع رسول الله جالساً في المسجد..... ١٣١٣
كنت مع رسول الله جالسًا - يعني - ورجل قائم يصلي..... ١٢٢٩
كنت مع رسول الله في سفر..... ٤٦٥٣
كنت مع رسول الله في طريق مكة..... ٥٤٤٤
كنت مع علي ابن أبي طالب ٢٧٢٤
كنت مع علي حين أمره النبيُّ على اليمن..... ٢٧٤٤
كنت مع فضالة بن عبيد..... ٢٠٢٩
كنت نائماً في المسجد على خميصة لي..... ٤٨٩٨
كنت نهيتكم عن الأوعية..... ٥٦٧٠
كنت يوم حكَم سعد في بني قريظة..... ٣٤٣٠
كونوا على مشاعركم..... ٣٠١٤
كيف أخبرتني عن لحم صيد؟..... ٢٨٢١
كيف أنت إذا بقيت في قوم يؤخرون الصلاة؟ ٨٥٨
كيف ترى في رجل طلق امرأته..... ٣٣٩٢

كيف تصوم ؟ ٢٣٨
كيف صنعت ؟ ..... ٢٧٢٤ - ٢٧٤٤
كيف نصلي عليك يا نبي الله ؟ ١٢٩٠

حرف اللام

لاآكله ولا أحرمه ٤٣٢٥
لا أجد ما أعطيك ٢٥٩٥
لا أجده ٣١٢٨
لا أجلس حتى يقتل ٤٠٧٧
لا أحل مُسكراً ٥٦٩٦
لا إسعاد في الإسلام ١٨٥١
لا أعلم رسول الله قرأ القرآن كله ..... ١٦٤٠ - ٢١٨١
لا أعلمكم إلا ما كان ٥٤٧٣
لا أغرِّب بعده مسلماً ٥٦٩٢
لا [أفأتصدق بثلثي مالي ؟] ٣٦٢٨
لا إلا أن يجيئ من مغيبة ..... ٢١٨٣ - ٢١٨٤
لا ألبسه أبداً ..... ٥٢٢٩ - ٥٢٣٠ - ٥٣٠٨
لا ألفينكم بعدما أرى ٤١٤٣
لا ألفينكم ترجعون ٤١٣٩
لا إله إلا الله وحده لا شريك له ..... ١٣٣٨ - ١٣٣٩
لا إله إلا الله وحده لا شريك له ..... ١٣٤٠ - ١٣٤١ - ١٣٤٢
لا إله إلا الله وحده لا شريك له ..... ٢٩٧٢ - ٢٩٨٤ - ٢٩٨٥
لا إنما ذلك عرق ..... ٢١٢ - ٣٥٧
لا إنما هو عرق ..... ٢١٩ - ٣٦٥
لا [أوصي بمالي كله ؟] ..... ٣٦٣٢ - ٣٦٣٤ - ٣٦٣٥

لا بأس أن تأخذ بسعر يومها..... ٤٥٩٦ - ٤٦٠٣
لا بأس بإجازة الأرض..... ٣٩٤٦
لا بأس بنبيذ البختج..... ٥٧٦٤
لا بأس به..... ٤٢٤٤
لا بأس به (الحناء)..... ٥١٠٥
لا بل سمعته من رسول الله..... ٥١١٣
لا بل شربت عسلاً..... ٣٨٠٤ - ٣٩٦٨
لا تأكل (صيد الكلب الآخرمع كلبك)..... ٤٢٨١ - ٤٢٨٢ - ٤٢٨٤
لا تباع الصبرة من الطعام..... ٤٥٦٢
لا تباع حتى تفصل ٤٥٨٧
لا تبع طعاماً حتى تشتريه..... ٤٦١٥ - ٤٦١٦
لا تبع ما ليس عندك..... ٤٦٢٧
لا تبعه حتى تقبضه..... ٤٦١٧
لا تبكوا على أخي بعد اليوم..... ٥٢٤٢
لا تبكيه ما زالت الملائكة تظله..... ١٨٤٤
لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه..... ٤٥٣١ - ٤٥٣٥
لا تبيعوا الثمرحتى يبدو صلاحه..... ٤٥٣٣
لا تبيعوا الذهب بالذهب..... ٤٥٨٤
لا تبيعوا فضل الماء..... ٤٦٧٧
لا تتحسروا بصلاتكم طلوع الشمس..... ٥٦٩
لا تتخذوا شيئاً فيه الروح..... ٤٤٥ - ٤٤٥٦
لا تتقدموا الشهر بصيام..... ٢١٧٣
لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه..... ١٠٢٦ - ١١١٠
لا تجمعوا بين التمر والزبيب..... ٥٥٦٦
لا تجني أم على ولد..... ٤٨٥٤
لا تجني نفسٌ على أخرى..... ٤٨٤٩

لا تجني نفس على أخرى ..... ٤٨٥٠ - ٤٨٥١
لا تجنى نفس على أخرى..... ٤٨٥٣
لا تحتجي منه..... ٣٣٠١
لا تحد امرأة على ميت..... ٣٥٣٦
لا تحرم الإملاجة..... ٣٣٠٨
لا تحرم الخطفة..... ٣٣١١
لا تحرم المصة..... ٣٣٠٩
لا تحرم المصة..... ٣٣١٠
لا تحصي فيحصي الله عليك..... ٢٥٤٩
لا تحل الرقبى فيمن أرقب ٣٧١٦
لا تحل الرقبى ولا العمرى ٣٧١٤
لا تحل الصدقة لغني..... ٢٥٩٦
لا تحل المجثمة..... ٤٤٥٠
لا تحل النهبى..... ٤٣٣٧
لا تحل للأول حتى ٣٤١٥
لا تحلفوا بآبائكم ٣٧٨٣
لا تحلفوا بآبائكم..... ٣٧٧٨
لا تختلفوا فتختلفَ قلوبكم..... ٨٠٦
لا تختلفوا فتختلف قلوبكم..... ٨١٠
لا تخلطوا الزبيب والتمر..... ٥٥٧٠
لا تدخل الملائكة بيتاً فيه جلجل..... ٥٢٣٧
لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة..... ٢٦١
لا تدخل الملائكة بيتاً فيه صورة..... ٥٣٦٥
لا تدخل الملائكة بيتًا فيه كلب..... ٤٢٩٣ - ٥٣٦٢ - ٥٣٦٣
لا تدعن قبراً مُشرفاً..... ٢٠٣٠
لا تدعوا بالموت ولا تتمنوه..... ١٨٢١

لا تذبحـــوا إلا مُسنة ٤٣٩٠
لا تذكـروا هلكاكم إلا بخيـر ١٩٣٤
لا ترجـعوا بـعدي ضـلاَّلاً ٤١٤١
لا ترجعوا بعدي كفاراً ..... ٤١٣٦ - ٤١٣٧
لا ترجعوا بعدي كفاراً ٤١٤٠
لا ترجعوا بعدي كفاراً ٤١٤٢
لا ترجعـوا بعدي كـفاراً ٤١٣٨
لا ترفعن رؤوسكن ٧٦٥
لا ترقبوا أموالكم ٣٧١١
لا ترقبوا ولا تعمروا ٣٧٣٤
لا تزرموه ٣٢٨
لا تسأل الإمارة ٥٣٩٩
لا تسبوا الأموات ١٩٣٥
لا تستضيئوا بنار المشركين ٥٢٢٤
لا تستقبلوا الأموات ٢١
لا تشتره وإن أعطاكه بدرهم ٢٦١٤
لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد ٦٩٩
لا تشرب منه وإن كان ٥٧٠٧
لا تشربوا في إناء الذهب ٥٣١٦
لا تشربوا من الطلاء ٥٦١٦
لا تشربه ٥٧٤٠
لا تشركوا بالله شيئًا ٤٠٨٩
لا تَشِمْنَ ولا تستوشمن ٥١٢١
لا تصحب الملائكة رُفقةً فيها جُلجل ..... ٥٢٣٥ - ٥٢٣٦
لا تصحب الملائكة ركباً معهم جُلجل ٥٢٣٤
لا تصلح العمرى ولا الرقبى ٣٧١٥

لا تصلح المسألة إلا لثلاثة ٢٥٩٠
لا تصلوا إلى القبور..... ٧٥٩
لا تصوموا حتى تروُا الهلال..... ٢١٢٠
لا تصوموا حتى تروه..... ٢١٢١
لا تصوموا قبل رمضان..... ٢١٢٩
لا تعاد الصلاة في يوم مرتين..... ٨٥٩
لا تعجب فإني رأيت أباك النبي ٩٥
لا تعد في صدقتك..... ٢٦١٦
لا تعذبوا بعذاب الله..... ٤٠٧١
لا تعرض في صدقتك..... ٢٦١٥
لا تعمل الَمطيُّ إلا إلى ثلاثة..... ١٤٢٩
لا تغلبنكم الأعراب..... ٥٤٠ - ٥٤١
لا تفعلوا ازرعوها..... ٣٩٣٢
لا تقتل نفس ظلمًا..... ٣٩٩٦
لا تقدموا الشهر..... ٢١٢٦
لا تقدموا قبل الشهر..... ٢١٧١
لا تقطع الأيدي في السفر..... ٤٩٩٤
لا تقطع الخمس ٤٩٥٥
لا تقطع اليد إلا في المجن..... ٤٩٥٢ - ٤٩٥٣
لا تقطع اليد إلا في ثمن المجن..... ٤٩٣٠
لا تقطع اليد إلا في ثمن المجن..... ٤٩٦٣
لا تقطع اليد إلا في ربع دينار..... ٤٩٤٨ - ٤٩٥٤ - ٤٩٧٢
لا تقطع يد السارق إلا..... ٤٩٥١
لا تقطع يد السارق فيما دون..... ٤٩٥٠
لا تقطعوا اللحم بالسكين..... ٢٢٤٢
لا تقل مؤمن..... ٥٠٠٨

لا تقعدوا على القبور ٢٠٤٤
لا تقولوا السلام : على الله ..... ١١٦٧ - ١١٦٨ - ١١٩٧
لا تقولوا سورة البقرة ٣٠٧٣
لا تقولوا هكذا ١٢٧٦
لا تقوم الساعة حتى ٣١٧٧
لا تكتحل إلا من أمر لا بد منه ٣٥٣٩
لاتكروا الأرض بشيء ٣٩٢٤
لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل ١٧٦٢
لا تكن يا عبد الله مثل فلان ١٧٦٣
لا تلبس القميص ولا العمامة ٢٦٧٥
لا تلبس القميص ولا العمائم ٢٦٧٦
لا تلبسوا القمص ولا السراويلات ..... ٢٦٧٢ - ٢٦٧٤
لا تلبسوا القمص ولا العمائم ..... ٢٦٦٩ - ٢٦٧٣
لا تلبسوا في الإحرام القميص ٢٣٧٧
لا تلبسوا نساءكم الحرير ٥٣٢٠
لا تلحفوا في المسألة ٢٥٩٢
لا تلقوا الجلب ٤٥١٣
لا تلقوا الركبان ..... ٤٤٩٩ - ٤٥٠٨
لا تمثلوا بالبهائم ٤٤٥٢
لا تناجشوا ٣٢٣٩
لا تنبذوا الزهور والرطب ..... ٥٥٦٧ - ٦٦٧٦ - ٥٥٨٢
لا تنبذوا في الدباء ٥٦٠٦
لا تنتهي البعوث عن غزو هذا البيت ٢٨٧٨
لا تنذروا ٣٨١٤
لا تنقطع الهجرة ٣٨١٤
لا تنكح الأيم حتى تستأمر ٣٢٦٧

لا تنكح الثيب حتى تستأذن ٣٢٦٥
لا تنكح المرأة على عمتها ٣٢٩٧
لا تنكح المرأة على عمتها ولا على خالتها..... ٣٢٩٢-٣٢٩٤-٣٢٩٥
لا تنكحها ٣٢٢٨
لا تنوحوا عليَّ ١٨٥٠
لا تؤذيني في عائشة ٣٩٦٠
لا جلب ولا جنب ..... ٣٣٣٥ - ٣٥٩٢ - ٣٥٩٣
لا جلب ولا جنب ٣٣٣٦
لا حتى تذوق العُسيلة ٣٤١٤
لا حتى يذهب ثلثاه ٥٧٣٨
لا حتى يذوق الآخر عسيلتها ٣٤٠٧
لا حتى يذوق عسيلتها ٣٤١٢
لا حرج ٣٠٦٧
لا دية لك ..... ٤٧٧٥ - ٤٧٨٣
لا دية له ٤٧٧٥
لا ربا إلا في النسيئة ٤٥٩٤
لا رُقبى فمن أرقب شيئاً فهو سبيل الميراث ٣٧١٠
لا زكاة على الرجل المسلم في عبده ٢٤٦٧
لا سبق إلا في خف أو حافر ٣٥٩١
لا سبق إلا في نصل ..... ٣٥٨٧ - ٣٥٨٨
لا شيء له فأدعاها ثلاث مرات ٣١٤٠
لا صاعي تمر بصاع ..... ٤٥٦٩ - ٤٥٧٠
لا صام ولا أفطر ٢٣٧٨
لا صام ولا أفطر ..... ٢٣٧٩ - ٢٣٨٠
لا صام ولا أفطر ..... ٢٣٨١ - ٢٣٨٦
لا صام ولا أفطر ٢٣٨٢

لا صدقة فيما دون خمسة أوساق ٢٤٧٤
لا صلاة بعد العصر ٥١٧
لا صلاة بعد الفجر ..... ٥٦٦ - ٥٦٧
لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب ..... ٩٠٩ - ٩١٠
لا صيام لمن لم يجمع الصيام ..... ٢٣٣٧ - ٢٣٣٨ - ٢٣٣٩
لا صيام لمن لم يجمع قبل الفجر ..... ٢٣٣٥ - ٢٣٣٦
لا عدة عليك إلا أن تكوني حديثة عهد به ٣٤٩٨
لا عليكم أن تفعلوا ٣٣٢٧
لا عُمرى فمن أعمر شيئاً فهوله..... ٣٧٥٥
لا عُمرى ولا رقبى..... ٣٧٣٥ - ٣٧٣٦
لا قرع ولا عتيره..... ٤٢٣٣ - ٤٢٣٤
لا قراءة مع الإمام في شيء..... ٩٥٩
لا قطع في ثمر لا كثر..... ٤٩٧٥ - ٤٩٨٥
لا نذر في معصية..... ٣٨٥٧
لانذر في غضب..... ٣٨٥٥
لا نذر في غضب وكفارتَه..... ٣٨٥١ - ٣٨٥٢ - ٣٨٥٣ - ٣٨٥٥
لا نذر في معصية..... ٣٨٢١ - ٣٨٤٩ - ٣٨٥٠ - ٣٨٥٦ - ٣٨٦٠
لا نذر في معصية..... ٣٨٤٢ - ٣٨٤٨
لا نذر في معصية..... ٣٨٥٩
لا نذر لابن آدم فيما لا يملك..... ٣٨٥٨
لا نذر ولا يمين فيما لا يملك..... ٣٨٠١
لا نورث..... ٤١٥٢
لا نورث ما تركنا صدقة..... ٤١٥٩
لا هجرة بعد فتح مكة..... ٤١٨٠
لا هجرة بعد وفاة رسول الله..... ٤١٨٢
لا هجرة ولكن جهاد ونية..... ٤١٨١

لا وأستغفر الله ٤٧٩٠
لا وإن كنت سائلاً لا بد فأسأل الله الصالحين ٢٥٨٦
لا وتران في ليلة ١٦٧٨
لاوجدت ٧١٦
لا ولكن أحسن الجهاد وأجمله ٢٦٢٧
لا ولكن دعي قدر تلك الأيام ٣٥٢
لا ولكن رسول الله أذن لي في البدو ٤١٩٧
لا ولكن لم يكن بأرض قومي ٤٣٢٧
لا ولكنه طعام ليس في أرض قومي ٤٣٢٨
لا ولكني آليت منهن شهراً ٣٤٥٥
لا يأتي النذر على ابن آدم شيئًا ٣٨١٣
لا يأتي رجل مولاه يسأله ٢٥٦٥
لا يبكي أحد من خشية الله ٣١٠٧
لا يبولن أحدكم في الماء الدائم ..... ٥٧ - ٥٨ - ٣٩٨
لا يبولن أحدكم في الماء الراكد ٢٢١
لا يبولن أحدكم في حجر ٣٤
لا يولن أحدكم في مستحمه ٣٦
لا يبولن الرجل في الماء الدائم ٣٩٥
لا يبيع أحدكم على بيع أخيه ..... ٤٥١٥ - ٤٥١٦ - ٤٥١٨
لا يبيعن حاضر لباد ٤٥٠٧
لا يبيعن حاضر لباد ..... ٤٥١٤ - ٤٥١٩
لا يتحر أحدكم عند طلوع الشمس ٥٦٢
لا يتقدمن أحد الشهر بيوم ٢١٧٢
لا يتمنين أحدكم الموت ..... ١٨١٧ - ١٨١٨
لا يتمنين أحدكم الموت ..... ١٨١٩ - ١٨٢٠
لا يتوسد القرآن ١٧٨٢

لا يجتمع غبار في سبيل الله..... ٣١١٠ - ٣١١٤
لا يجتمعان في النار مسلم قتل كافراً..... ٣١٠٩
لا يجعلن أحدكم للشيطان..... ١٣٥٨
لا يجمع الله غباراً في سبيل الله..... ٣١١٥
لا يجمع بين المرأة وعمتها..... ٣٢٨٨
لا يجوز لامرأة عطية..... ٢٥٣٩
لا يجوز لامرأة عطية..... ٣٧٦٦
لا يجوز لامرأة هبة ٣٧٦٥
لا يجوز من الضحايا العوراء..... ٤٣٨٣
لا يحب الله العقوق..... ٤٢٢٣
لا يحكم أحد بين اثنين وهو غضبان..... ٥٤٢١
لا يحل أكل لحوم الخيل..... ٤٣٤٢
لا يحل ثمن الكلب ولا حلوان الكاهن..... ٤٣٠٤
لا يحل دم امرئ مسلم ..... ٤٠٢٩ - ٤٠٥٩
لا يحل دم امرئ مسلم..... ٤٠٣١ - ٤٠٦٨ - ٤٠٦٩
لا يحل دم امرئ مسلم..... ٤٧٣٥
لا يحل سبق إلا على خف ٣٥٨٩
لا يحل سلف وبيع..... ٤٦٢٥ - ٤٦٤٤
لا يحل في البر والتمر زكاة..... ٢٤٨٣
لا يحل قتل مسلم إلا في إحدى ثلاث..... ٤٧٥٧
لا يحل لأحد أن يعطي العطية فيرجع فيها..... ٣٧٠٥
لا يحل لأحد أن يهب هبة ٣٦٩٤
لا يحل لأحد يهب الهبة..... ٣٧٠٦
لا يحل لامرأة تحد علي ميت أكثر من ثلاث..... ٣٥٢٥
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الأخر..... ٣٥٠٣
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الأخر..... ٣٥٠٤ - ٣٥٠٥

لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الأخر..... ٣٥٢٦
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الأخر..... ٣٥٠٠ - ٣٥٣٣
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الأخر..... ٣٥٣٤
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الأخر..... ٣٥٣٨
لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الأخر..... ٣٥٢٧
لا يحل لامرأة تؤمن بالله ورسوله أن تحد ٣٥٢٧
لا يحل لرجل يعطي عطية ثم يرجع فيها..... ٣٦٩٢
لا يخطب أحدكم على خطبة أخيه..... ٣٢٤٠ - ٣٢٤١ - ٣٢٤٢
لا يخطب أحدكم على خطبة بعض..... ٣٢٣٨
لا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة..... ٢٩٥٨
لا يدخل الجنة منان..... ٥٦٨٨
لا يرجع أحد في هبته إلا والد من ولده..... ٣٦٩١
لا يزال الله مقبلاً على العبد في صلاته..... ١١٩٤
لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن..... ٤٨٨٥-٤٨٨٦-٤٨٨٧-٤٦٧٥-٥٦٧٦
لا يزني العبد حين يزني وهو مؤمن..... ٤٨٨٤
لا يشرب الخمر رجل..... ٥٦٨٠
لا يصلح الزرع غير ثلاث..... ٣٩٠١
لا يصلين أحدكم في الثوب الواحد..... ٧٦٨
لا يصوم إلا من أجمع الصيام..... ٢٣٤٠
لا يصوم إلا من أجمع الصيام..... ٢٣٤٢
لا يصوم عبد يوماً في سبيل الله..... ٢٢٥٠
لا يضحي بمقابلة ولا مدابرة..... ٤٣٨٧
لا يضر ؛ كلوا..... ٢٤٢٦
لا ، يعني لا تجني نفس علي نفس..... ٤٨٥٢
لا يغتسل أحدكم في الماء الدائم ..... ٢٢٠ - ٣٣٠ - ٣٩٤
لا يغرم صاحب سرقة..... ٤٩٩٩

لا يغرنكم أذان بلال ٢١٧٠
لا يفترش أحدكم ذراعيه في السجود ١١٠٢
لا يقبل الله صلاة بغير طهور ١٣٩
لا يقرأ أحد منكم إذا جهرت ٩١٩
لا يقضين أحد في قضاء بقضاءين ٥٤٣٦
لا يقطع السارق إلا في ربع دينار ..... ٤٩٤٣ - ٤٩٤٤
لا يقطع السارق في أقل من ثمن المجن ٤٩٦٤
لا يقطع الوادي إلا شداً ٢٩٨٠
لا يقولن أحدكم : صُمْتُ رمضان ٢١٠٨
لا يُكْلَمُ أحد في سبيل الله ٣١٤٧
لا يلبس الحرير إلا من ليس ٥٣٢٧
لا يلبس القميص ولا البرنس ٢٦٦٦
لا يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس ٤٨٦
لا يلج النار رجل بكى من خشية الله ٣١٠٨
لا يمنعك ذلك فإن الولاء لمن أعتق ٤٦٥٨
لا يمنعك ذلك منها ٤٦٧٠
لا يموت أحد من المسلمين ١٩٩١
لا يموت لأحد من المسلمين ١٨٧٤
لا ينبغي لأحد أن ينقش ..... ٥٢٣١ - ٥٣٠٣
لا ينبغي هذا للمتقين ٧٦٩
لا ينصرف حتى يجد ريحًا ١٦٠
لا ينكح المحرم ..... ٢٨٤٢ - ٢٨٤٤ - ٣٢٧٥ - ٣٢٧٦
لا يؤم الرجل في سلطانه ٧٨٢
لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من ماله ..... ٥٠٢٨ - ٥٠٢٩
لا يؤمن أحدكم حتي يحب لأخيه ..... ٥٠٣١ - ٥٠٥٤
لاعن رسول الله بين العجلاني ٣٤٦٧

لاعن رسول الله بين رجل ٣٤٧٧
لأقاتلن من فرَّق بين الصلاة والزكاة ..... ٣٠٩٢ - ٣٠٩٣
لأقربن لكم صلاة رسول الله ١٠٧٤
لأقضين فيها بقضية رسول الله ٣٣٦١
لأن أصبح مطلياً بقطران ..... ٤١٥ - ٢٧٠٤
لأن أطلي بالقطران ٢٧٠٣
لأن يجلس أحدكم على جمرة ٢٠٤٣
لأن يحتزم أحكم حزمة حطب ٣٥٨٣
لأن يمنح أحدكم أخاه أرضه ٣٨٨٢
لبس النبي قباء من ديباج ٥٣١٨
لبيك إله الحق ٢٧٥١
لبيك اللهم لبيك ٣٠٠٦
لبيك اللهم لبيك ٣٠٤٦
لبيك اللهم لبيك لا شريك لك ..... ٢٧٤٦ - ٢٧٤٩
لبيك عمرة وحجاً ..... ٢٧٢٨ - ٢٧٣٠
لتتب هذه المرأة إلى الله ورسوله ٤٩٠٤
لتتب هذه المرأة وتؤدي ما عندها ٤٩٠٥
لتخرج العواتق وذوات الخدور ٣٨٨
لتقيمن صفوفكم أو ليخالفن الله ٨٠٩
لتمش ولتركب ٣٨٢٣
لتنظر عدد الأيام التي كانت تحيض ٣٥٣
لتنظر عدد الليالي والأيام ٢٠٨
اللحد لنا والشق لغيرنا ٢٠٠٨
لحقني عباية بن رافع وأنا ٣١١٦
لزوال الدنيا أهون عند الله ٣٩٩٨
لست بآكله ولا محرمه ٤٣٢٦

لعلكم تريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟..... ٣٢٨٣ - ٣٤٠٨ - ٣٤١١
لعلك ستدركون أقوامًا يصلون..... ٧٧٨
لعلها تحبسنا..... ٣٨٩
لعن الله السارق..... ٤٨٨٨
لعن الله المتنمصات والمتفلجات..... ٥٢٦٨ - ٥٢٦٩
لعن الله المتنمصات والمتوشمات..... ٥١٢٤
لعن الله المتوشمات..... ٥٢٧٠
لعن الله الواصلة والمستوصلة..... ٥١١٢
لعن الله الواصلة والمستوصلة..... ٥٢٦٥
لعن الله اليهود والنصارى..... ٢٠٤٦
لعن الله من لعن والده..... ٤٤٣٤
لعن الله من مثل بالحيوان..... ٤٤٥٤
لعن رسول الله آكل الربا..... ٥١١٩
لعن رسول الله آكل الربا..... ٥١٢٠
لعن رسول الله الواشمات..... ٥١١٤ - ٥٢٦٨
لعن رسول الله الواشمة والموتشمة..... ٣٤١٦
لعن رسول الله الواصلة..... ٥١١٠ - ٥٢٦٦
لعن رسول الله زائرات القبور..... ٢٠٤٢
لعن رسول الله من اتخذ شيئًا..... ٤٤٥٣
لعنة الله على اليهود والنصارى..... ٧٠٢
لقد احتظرت بحظار شديد من النار..... ١٨٧٦
لقد ارتقيت على ظهر بيتنا..... ٢٣
لقد أنزلت في آخر ما أزلت..... ٤٠١١
لقد أوتي مزماراً من مزامير آل داود..... ١٠١٨
لقد أوتي هذا من مزامير آل داود..... ١١٠٩ - ١٠٢٠
لقد تحجرت واسعاً..... ١٢١٥ - ١٢١٦

لقد ذكرني هذا صلاة رسول الله..... ١١٧٩
لقد ذكرني هذا ... صلاة محمد..... ١٠٨١
لقد رأيت رسول الله أكثر انصرافه عن يساره..... ١٣٥٩
لقد رأيت رسول الله على المنبر..... ١٤٠٩
لقد رأيت وبيص الطيب في رأس..... ٢٦٩٧
لقد رأيت وبيص الطيب في مفارق رسول الله..... ٢٧٠١
لقد رأيتموني معترضة بين يدي رسول الله..... ١٦٧
لقد رأيتنا مع رسول الله..... ١٩١٢
لقد رأيتني أجده في ثوب رسول الله..... ٣٠٠
لقد رأيتني أغتسل أنا ورسول الله..... ٤١٤
لقد رأيتني أفتل قلائد الغنم..... ٢٧٧٨
لقد رأيتني أفتل قلائد هدي رسول الله..... ٢٧٩٦
لقد رأيتني أفرك الجنابة..... ٢٩٩
لقد رأيتني أنازع رسول الله..... ٢٣٤ - ٤١١
لقد رأيتني وما أزيد على أن أفركه..... ٢٩٦
لقد رأيته - يعني : النبي - يذبحها بيده..... ٤٤٢٩
لقد رد رسول الله على عثمان التبتل..... ٣٢١٢
لقد سبق هؤلاء شراً كثيراً..... ٢٠٤٧
لقد شكاك الناس في كل شيء..... ١٠٠١
لقد صليت مع رسول الله ركعتين..... ١٤٤٨
لقد عذتِ بعظيم الحقي بأهلك..... ٣٤١٧
لقد قرأت على رسول الله بضعًا وسبعين سورة..... ٥٠٧٨
لقد كان يرُى وبيص الطيب في مفارق..... ٢٦٩٣
لقد كانت إحدانا تفطر في رمضان..... ٢١٧٧
لقد كانت صلاة الظهر تقام..... ٩٧٢
لقد هممت أن أنهى عن الغيلة..... ٣٣٢٦

لقد هممت أن لا أصلي عليه ١٩٥٧
لقد هَمَمْتُ أن لا أقبل هدية ٤٧٦٨
لقنوا موتاكم لا آله إلا الله ١٨٢٥
لقنوا هلكاكم لا آله إلا الله ١٨٢٦
لقيت أبا ذر فقلت : حدثني ١٨٧٣
لقيت ثوبان مولى رسول الله ١١٣٨
لقيت خالي ومعه الراية ٣٣٣١
لقيت رجلاً صحب النبي ٢٣٨
لقيت عائشة بالخريبة ٥٦٥٧
لقيت عائشة فسألتها عن النبيذ ٥٦٥٤
لقيني رسول الله ٣٢٢٠
لكم كذا وكذا فلم يرضوا ٤٧٩٢
لكن رسول الله كان يقرأ النظائر ١٠٠٥
لكني أنا أقوم وأنام وأصوم ٢٣٨٩
للصائمين باب في الجنة ٢٢٣٥
للمؤمن على المؤمن ست خصال ١٩٣٧
لله ولكتابه ولرسوله ٤٢١١
لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين ..... ٤٢٠٨ - ٤٢٠٩
لم أر رسول الله يستلم إلا هذين الركنين ٢٩٥٠
لم أر رسول الله يمسح من البيت إلا الركنين ٢٩٤٩
لم أر حريصاً أن أسأل عمر ٢١٣١
لم أعلم شريحًا كان يقضي في المضارب ٣٩٤٥
لم أكن لأدع سنة رسول الله ٢٧٢٢
لم أنس ولم تقصر الصلاة ١٢٢٣
لم تعدني هذا وأنا فيهم ١٤٨١
لم تقطع اليد في زمان رسول الله ٤٩٦٠

لم تقطع اليد في عهد رسول الله ٤٩٦١
لم تكن تقطع اليد ٤٩٥٩
لم تنقص الصلاة ١٢٢٧
لم ضربته ؟ ٢٥٣٦
لم نبايع رسول الله على الموت ٤١٦٩
لم تخرج على عهد رسول الله إلا صاعًا ٢٥١٣
لم يبلغ ذلك ٥١٠١
لم يتعوذ الناس بمثلهن ٥٤٤٦
لم يسجد رسول الله يومئذ ١٢٣١
لم يصل النبي في الكعبة ٢٩١٣
لم يطف النبي وأصحابه ٢٩٨٦
لم يفرق المصعب بين المتلاعنين ٣٤٧٤
لم يقطع النبي السارق إلا ٤٩٥٨
لم يكن رسول الله في شهر ٢١٧٩
لم يكن رسول الله لشهر ٢٣٥٣
لم يكن شيء أحب إلى رسول الله ..... ٣٥٦٦ - ٣٩٥١
لم ينسخها شيء ٤٨٧٨
لما أتي نعى زيد بن حارثه ١٨٤٦
لما أُخرج النبي من مكة ٣٠٨٥
لما أردت أبايع رسول الله ٤١٩٠
لما أسري برسول الله ٤٥٠
لما أسن رسول الله وأخذ اللحم ١٧١٧
لما افتتح رسول الله مكة ..... ٤٨٦٥ - ٤٨٦٧ - ٣١٧٦
لما أمر رسول الله بتخيير أزواجه ٣٤٣٩
لما أمرنا رسول الله بالصدقة ٢٥٢٩
لما انقضت عدتها بعث إليها ٣٢٥٤

لما انقضت عدة زينب..... ٣٢٥١
لما بعثه رسول الله إلى اليمن..... ٢٤٥٠
لما تزوج عليٌّ فاطمة..... ٣٣٧٦
لما تصوبت قدما رسول الله في بطن الوادي..... ٢٩٨٢
لما تقطع يد السارق في..... ٤٩٥٦
لما توفي رسول الله ارتدت العرب..... ٣٠٩٤ - ٣٩٧٩
لما توفي رسول الله واستخلف أبو بكر..... ٢٤٤٢ - ٣٠٩١ - ٣٩٨٠
لما توفي رسول الله وكان أبو بكر بعده..... ٣٠٩٢ - ٣٩٨٣ - ٣٩٨٤
لما ثقل أبو موسى أقبلت امرأته..... ١٨٦٢
لما ثقل أبو موسى صاحت امرأته..... ١٨٦٦
لما ثقل رسول الله جاء بلالٌ..... ٨٣٢
لما ثقل رسول الله فقال: صلى الناس؟..... ٨٣٣
لما حُصر عثمان في داره..... ٣٦١٢
لما حضرت أبا طالب الوفاة..... ٢٠٣٤
لما حضرت بنت لرسول الله..... ١٨٤٢
لما خرج رسول الله من حنين..... ٦٣٢
لما خلق الله الجنة والنار..... ٣٧٧٢
لما دفع رسول الله شنق ناقته..... ٣٠١٩
لما رجع قومي من عند النبي..... ٧٦٦
لما رفع رسول الله رأسه من الركعة..... ١٠٧٢
لما فتح رسول الله مكة..... ٢٥٣٩ - ٣٧٦٦
لما قال: سمع الله لمن حمده..... ١٠٧١
لما قُبض رسول الله قالت الأنصار..... ٧٦٦
لما قدم النبي المدينة دعا بميزان..... ٤٦٠٤
لما قدم النبي بالمدينة دخل المسجد..... ٥٠٨٠
لما قدم رسول الله فطاف سبعًا..... ٢٩٣٠

لما قـدم رسـول الله مكة..... ٢٩٣٩
لما قدم رسـول الله مكة طاف ٢٩٦٦
لما قـدم رسـول الله نزل..... ٧٠١
لما قدم رسول الله وأصحابه بمكة..... ٢٩٤٥
لما قسـم رسول الله سهم ذي القربى ٤١٤٨
لما كان وقعة الفتح بادر كل قوم..... ٦٣٥
لما كان يوم أحد..... ٢٠١٤
لما كـان يوم أحد أُصيب..... ٢٠١٠
لما كان يوم أحد وولى الناس..... ٣١٤٩
لما كان يوم فتح مكة..... ٤٠٧٨
لما كـان يوم خيبـر ٣١٥٠
لما مـات النجاشي..... ٢٠٤٠
لما مات عبد الله بن أُبي..... ١٩٦٥
لما مات عبد الله بن أُبي جاء ابنه..... ١٨٩٩
لما نُزل برسـول الله..... ٧٠٢
لما نزلـت آيات الربا..... ٤٦٧٩
لما نزلت: ﴿إن كـنتن تردن﴾..... ٣٤٤٠
لما نزلت :﴿ لا يستوي القاعدون﴾ ٣١٠٢
لما نزلـت :﴿ لن تنالـوا البـر﴾..... ٣٦٠٤
لما نزلت هذه الآية :﴿وعلي الذين يطيـقـونه﴾..... ٢٣١٥
لما نزلت هذه الآية : ﴿ ولا تقربوا مـال اليتيم ﴾..... ٣٦٧١
لما نزلت :﴿ وأنذر عشيرتك﴾..... ٣٦٤٦
لما نـزلت : ﴿ وأنذر عـشـيـرتك.. ﴾..... ٣٦٥٠
لما هلكت أم أبان حـضـرت الناس..... ١٨٥٧
لمن هـذه؟..... ٤٢٤٥
لمن هـذه الأرض؟..... ٣٨٧٨

لن تقرأ شيئاً أبلغ عند الله ٩٥٢
لن تقرأ شيئاً عند الله أبلغ ٥٤٥٤
لن يلج النار من صلى قبل طلوع الشمس ٤٧٠
لها مثل صداق نسائها ، لا وَكْسَ ٣٥٢٤
لو أخذتم بإهابها ٤٢٥٩
لو استقبلت من أمري ٢٧١١
لو أمسك الله المطر عن عباده ١٥٢٥
لو أن أمرأً أطلع عليك ٤٨٧٦
لو تعلمون ما في المسألة ٢٥٨٥
لو حدث في الصلاة شيء ١٢٤١
لو خرجتم إلى ذود لنا ٤٠٤٣
لو خرجتم إلى ذودنا ٤٠٤٢
لو خرجتم إلى ذودنا فكنتم فيها ٤٠٤١
لو دخلتموها لم تزالوا فيها ٤٢١٦
لو شاء رب هذه الصدقة تصدق ٢٤٩٢
لو طعنت في فخذها لأجزاك ٤٤٢٠
لو علمت أنك تنظرني ٤٨٧٤
لو غض الناس إلي الربع ٣٦٣٦
لو قال : إن شاء الله ٢٨٦٥
لو كانت فاطمة بنت محمد ٤٩٠٩
لو كانت فاطمة لقطعتها ٤٩١١
لو كنت بين يدي رسول الله ١١٠٦
لو نزعوا جلدها فانتفعوا به ٤٢٤٧
لو يعلم المار بين يدي المصلي ٧٥٥
لو يعلم الناس ما في النداء ..... ٥٣٩ - ٦٧٠
لو لا أن أشق علي أمتي ..... ٧ - ٥٣٣ - ٣١٥١

لولا أن أشق علي أمتي..... ٥٣٠
لولا أن الكلاب أُمة من الأمم..... ٤٢٩١
لولا أن الناس حديث عهدهم بكفر..... ٢٩١٠
لولا أن رسول الله نهانا..... ١٨٢٢
لولا أن قومي..... ٢٩٠٢
لولا أن لا تدافنوا..... ٢٠٥٧
لولا أن معي الهدي لأحللت..... ٢٩٣١
لولا أنها تعطي فقراء المهاجرين..... ٢٤٦٥
لولا حداثة عهد قومك بالكفر..... ٢٩٠١
لولا حدثان قومك بالكفر..... ٢٩٠٠
لي الواجد يحل عرضه..... ٤٧٠٣ - ٤٧٠٤
ليأتين يوم القيامةبسبعمائة ناقة..... ٣١٨٧
ليأخذ كل رجل برأس راحلته..... ٦٢٢
ليتني أرى النبي وهو ينزل عليه..... ٢٦٦٧
ليخرج العواتق وذوات الخدور..... ١٥٥٧
ليراجعها ثم يمسكها حتى تحيض..... ٣٣٩١
ليراجعها فردها عليّ..... ٣٣٩٢
ليس المسكين الذي ترده التمرة..... ٢٥٧٠
ليس المسكين بهذا الطوَّاف..... ٢٥٧١
ليس بين العبد وبين الكفر..... ٤٦٣
ليس ذلك حتى تذوقي عسيلته..... ٣٤١٣
ليس على الخائن قطع..... ٤٩٨٩
ليس على المختلس قطع..... ٤٩٨٨
ليس على المرء في فرسه..... ٢٤٦٩
ليس على المسلم صدقة في غلامه..... ٢٤٧١
ليس على المسلم في عبده..... ٢٤٦٦ - ٢٤٦٨ - ٢٤٧٠

ليس على خائن قطع..... ٤٩٩١
ليس على خائن ولا منتهب..... ٤٩٨٦ - ٤٩٨٧
ليس على رجل بيع فيما لا يملك..... ٤٦٢٦
ليس علي مختلس ولا منتهب..... ٤٩٩٠
ليس في النوم تفريط..... ٦١٥
ليس في حب ولا تمر صدقة..... ٢٤٨٤
ليس فيما دون خمس أواق..... ٢٧٤٧٢ - ٢٤٧٥ - ٢٤٨٥ - ٢٤٨٦
ليس فيما دون خمسة أوساق..... ٢٤٨٢
ليس فيما دون خمسة أوسق..... ٢٤٤٤ - ٢٤٧٣
ليس فيما دون خمسة ذود..... ٢٤٤٥
ليس لك نفقة..... ٣٢٤٥
ليس لك سُكنى..... ٣٢٤٤
ليس للولي مع الثيب أمر..... ٣٢٦٣
ليس لنا مثل السوء..... ٣٧٠٠ - ٣٧٠١ - ٣٧٠٢
ليس لها نفقة ولا سُكنى..... ٣٤٠٥
ليس من البر الصيام في السفر..... ٢٢٥٤
ليس من البر الصيام في السفر..... ٢٢٥٥
ليس من البر الصيام في السفر..... ٢٢٥٥ - ٢٢٥٩ - ٢٢٦٠ - ٢٢٦١
ليس منا من حلق وسلق..... ١٨٦٥
ليس منا من حلق ولا خرق..... ١٨٦٠
ليس منا من سلق..... ١٨٦٤
ليس منا من ضرب الخدود..... ١٨٥٩ - ١٨٦١ - ١٨٦٣
ليس هذا لأحد بعد رسول الله..... ٤٠٨٢
ليست بالحيضة إنما هو عرق..... ٢١٠ - ٣٥٥
ليست بالحيضة ولكنها ركضة..... ٣٥٤
ليست حيضتك في يدك..... ٢٧١ - ٣٨٢

ليست لكم ولستم منها ٢٨٠٩
لئلا يكون على أمتي حرج ٦٠١
ليلة أُسري بي مررت على موسى ١٦٣٦
لينتهين أقوام عن رفع أبصارهم ١٢٧٥
لينتهين أقوام عن ودْعهم الجُمعات ١٣٦٩
ليؤمكم أكثركم قرآنًا ٧٨٨
ليؤمكم أكثركم قراءة ٧٦٦
ليؤمن هذا البيت جيش ٢٨٨٠

حرف الميم

ما آتاك الله من هذا المال ٢٦٠٤
ما أبالي شربت الخمر أو ٥٦٧٩
ما أتي النبي في شيء فيه قصاص ٤٧٩٨
ما أجلسكم ؟ قالوا: جلسنا ندعو الله ٥٤٤١
ما أحس زرع ظهير ٣٨٩٨
ما أحسن هذا ٧٢٧
ما إخالك سرقت؟ ٤٨٩٢
ما أخذت ﴿ق والقرآن..﴾ ٩٤٨
ما أخرجك من بيتك يا فاظمة ؟ ١٨٧٩
ما أدري رماها رسول الله بست أو سبع ٣٠٧٨
ما أذن الله لشيء ١٠١٦- ١٠١٧
ما أرانا إلا قد أوجعناك ٥٢٠٥
ما أسفرتم بالفجر ٥٤٨
ما أسفل من الكعبين ٥٣٤٦
ما أسكر كثيرُه فقليله حرام ٥٦٢٣

ما أصاب بحدّه فكل ٤٢٨٥
ما أصاب من ذي حاجة ٤٩٧٣
ما أصبت بحدّه فكل ٤٣١٩
ما أصبت بقوسك ٤٢٧٧
ما ألوت أن أضع قدمي ١٧٢٧
ما أمسك عليك كلابك ٤٣٠٧
ما أنا بآكله حتى أسأل ٤٤٣٩
ما أنا بداخل عليهن ٢١٣١
ما أنا بصانعة شيئاً حتى ٣٢٥١
ما أنزل الله في التوراة ٩١٣
ما أنهر الدم وذكر اسم الله ..... ٤٤١٥ - ٤٤١٦ - ٤٤٢١ - ٤٤٢٢
ما أهل رسول الله إلا من مسجد ذي الحليفة ٢٧٥٦
ما بال أقوام يرفعون أبصارهم ١١٩٢
ما بال أقوام يصلون معنا ٩٤٦
ما بال أقوام يقولون كذا وكذا ٣٢١٧
ما بال رجال يحدثون أحاديث ٤٥٧٦
ما بال صاحبكم ..... هذا ؟ ٢٢٥٧
ما بال هذا؟ ٣٨٦٢
ما بال هؤلاء الذين يرمون بأيديهم ١٣١٧
ما بال هؤلاء يسلمون بأيديهم ١١٨٤
ما بالهم رافعين أيديهم ١١٨٣
ما بالهم وبال الكلاب ٣٣٦
ما بعث الله من نبي ٤٢١٣
ما بعث من نبي ٤٢١٣
ما بين المشرق والمغرب قبلة ٢٢٤٢
ما بين بيتي ومنبري ٦٩٤

ما بين هاتين الأسطوانتين..... ٢٩٠٨
ما بين هاتين الصلاتين..... ٥١٢
ما بين هذين وقت..... ٥٢٥
ما تأمرني به ؟..... ٤٧٧٢
ما تحت الكعبين من الإزار..... ٣٥٤٥
ما ترك رسول الله إلا بغلته البيضاء..... ٣٥٩٧
ما ترك رسول الله السجدتين..... ٥٧٣
ما ترك رسول الله درهمًا..... ٣٦٢٤ - ٣٦٢٥
ما ترك رسول الله ديناراً..... ٣٥٩٦
ما ترك رسول الله ديناراً..... ٣٦٢٣
ما تركت استلام الحجر..... ٢٩٥٣
ما تركت استلام هذين..... ٢٩٥٢
ما تصدق أحد بصدقة من طيب..... ٢٥٢٤
ما تطبخه حتى يذهب الثلثان..... ٥٧٤١
ما توفي رسول الله حتى أحل الله له..... ٣٢٠٥
ما حاك في صدري منذ أسلمت..... ٩٤٠
ما حبسكم ؟..... ٤٣٦٥
ما حرمته الولادة حرمه الرضاع..... ٣٣٠٠
ما حسبكم سنة نبيكم..... ٢٧٦٩
ما حق امرئ مسلم..... ٣٦١٧ - ٣٦٢١
ما حملك على الذي صنعت؟..... ٨٣
ما حملك على ذلك..... ٣٤٥٨ - ٣٤٥٩
ما حملك على هذا..... ٥٤٢٤
ما دخل عليَّ رسول الله بعد العصر..... ٥٧٤
ما رأيت أحداً أحسن في حلة..... ٥٠٧٥
ما رأيت أحدًا أشبه صلاة..... ١١٣٤

ما رأيت رجلاً أحسن في حلة..... ٥٠٧٧
ما رأيت رجلاً أطلب للعلم..... ٥٧٦١
ما رأيت رسول الله جمع بين صلاتين..... ٦٠٧
ما رأيت رسول الله صلى جالسًا..... ١٦٤٨
ما رأيت رسول الله صلى صلاة إلا لميقاتها إلا..... ٣٠٣٨
ما رأيت رسول الله صلى في سبحته..... ١٦٥٧
ما رأيت رسول الله يصوم شهرين..... ٢١٧٤
ما رأيت صانعة طعام..... ٣٩٦٧
ما رأيت من ذي لمة أحسن في حُلة..... ٥٢٤٨
ما رأينا رسول الله شهد جنازة..... ١٩١٧
ما ركعت ركوعاً قط ولا سجدت ١٤٧٨
ما زاد رسول الله على هذا..... ١٤١١
ما زال بكم الذي رأيت من ١٥٩٨
ما سجد رسول الله سجودًا ولا ركع ١٤٧٩
ما سئلت منذ فارقت رسول الله ٣٣٥٨
ما شأن هذا ؟..... ٣٨٦٣
ما شأنكم تشيرون بأيديكم ؟..... ١٣٢٥
ما صلى رسول الله على سهيل..... ١٩٦٦ - ١٩٦٧
ما صليت وراء أحد أشبه ..... ٩٨١ - ٩٨٢
ما صليت وراء إمام أشبه صلاة..... ٩٨٠
ما طال عليَّ ولا نسيت..... ٤٥٤٢
ما ظنكم ترون يدع له من حسناته..... ٣١٩١
ما علمت النبي صام يوماً يتحرى فضله..... ٢٣٦٥
ما علمت أن النبي أهدي له عضو..... ٢٨٢٠
ما على الأرض عصابة..... ٦٢١ - ٦٦٢
ما على الأرض من نفس تموت..... ٣١٥٩

ما على الأرض يمين أحلف عليها ٣٧٨٨
ما عهد إلي رسول الله عهداً..... ٤٧٥٩ - ٤٧٦٠
ما قالت طال عمرها ؟..... ١٨٨١
ما قبض رسول الله حتى ١٦٥٢
ما قلتم ؟..... ١٩٨٢
ما كان رسول الله يمتنع من وجهي..... ١٦٥١
ما كان على أهل هذه الشاة ٤٢٧٢
ما كان في طريق مأتي..... ٢٤٩٣
ما كان لأحد بعد محمد..... ٤٠٨٣
ما كان يبول إلا جالساً..... ٢٩
ما كان يداً بيد فلا بأس..... ٤٥٨٩
ما كانت صلاة الخوف إلا سجدتين..... ١٥٣٤ (٧)
ما كانت لأحد بعد محمد ٤٠٨٤
ما كنا نشاء أن نرى رسول الله في الليل..... ١٦٢٦
ما كنت أظن أحداً يفعل هذا ٢٨٩٥
ما كنت صانعاً في حجك ٢٧٠٨
ما لعن رسول الله من لعنة تذكر ٢٠٩٥
مالك ؟..... ٢٤٢٧
ما لك أنفست؟..... ٢٨٩ - ٣٤٧
مالك في آخر الناس؟..... ٤٦٥٣
مالك ياعائش؟..... ٣٩٧٣
مالك يا عائشة؟..... ٢٠٣٦
مالك يا عائشة حشياً رابية؟..... ٩٣٧٤ - ٩٣٧٥
مالكم وصلاته ؟ ثم نعتت قراءته..... ١٠٢١
مالكم وصلاته ؟ كان يصلي قدر ما ينام..... ١٦٢٨
مالي أراك تقرأ في المغرب بقصار السور..... ٩٨٩

مالي أرى عليك حلة أهل النار؟ ٥٢١٠
مالي لا أرى فلانًا ؟..... ٢٠٨٧
ما مات رسول الله حتى أحل له النساء..... ٣٢٠٤
ما مات رسول الله حتى كان أكثر صلاته..... ١٦٥٣
ما مجادلة أحدكم في الحق..... ٥٠٢٥
مامرت علي منذ سمعت رسول الله..... ٣٦٢٠
ما من أحد يدان ديناً..... ٤٧٠٠
ما من الناس من نفس مسلمة ٣١٥٣
ما من امرئ تكون له صلاة بليل..... ١٧٨٣
ما من امرىء يتوضأ ١٤٦
ما من إنسان قتل عصفوراً ٤٣٦٠
ما من ثلاثة في قرية و لا بدو ولا تقام..... ٨٤٦
ما من حسنة عملها ابن ادم ٢٢١٤
ما من رجل له مال لا يؤدي حقه ٢٤٤٠
ما من رجل يتطهر يوم الجمعة ١٤٠٢
ما من صاحب إبل و لا بقر ..... ٢٤٥٣ - ٢٤٥٥
ما من عبد مسلم ينفق من كل مال ٣١٨٥
ما من عبد مؤمن يصلي أربع ركعات..... ١٨١٢
ما من عبد يسجد لله سجدة..... ١١٣٨
ما من عبد يصوم يومًا في سبيل الله..... ٢٢٤٧
ما من غازية تغزو. ٣١٢٥
ما من فرس عربي إلا يؤذن له عند كل سحر..... ٣٥٨١
ما من مسلم يتوفى له ثلاثة..... ١٨٧٢
ما من مسلمين يموت بينهما ثلاثة..... ١٨٧٣
ما من مسلمين يموت بينهما ثلاثة..... ١٨٧٥
ما من ميت يصلي عليه أمة..... ١٩٩٠

ما من ميت يصلي عليه أمة ١٩٩٢
ما من وال إلا وله بطانتان ٤٢١٢
ما من يوم أكثر من أن يعتق الله ٣٠٠٣
ما منعك إذ أومأت إليك ١١٨٢
ما منعك أن تثبت ؟ ٥٤٢٨
ما منعك أن تحبني ٩١٢
ما منعه أن يسألني ؟ ١٥٢٠
ما نصلي إلا ما كتب الله لنا ١٦١١
ما هذا ؟(سؤال النبي عن الجدال في عذاب القبر) ١٣٤٤
ما هذا ؟ (سؤال النبي عن القبر) ٢٠٢١
ما هذا ؟ ..... ٣٣٧٢ - ٣٧٦٩ - ٣٨٦١
ما هذا ؟ (سؤال النبي عن ولاء عائشة لبريرة) ٣٤٥١
ما هذا ؟ (سؤال النبي بلالاً عن التمر البرني) ٤٥٧١
ما هذا الذي تصنعين يا أم سليم ؟ ٥٣٨٦
ما هذا الصوت؟ ٥٦٧١
ما هذا يا أم سلمة؟ ٣٥٣٩
ما هو إلا أن رأيت أن الله ..... ٣٠٩٢ - ٣٠٩٣
ما وجدت الرخصة في المسكر ٥٧٦٧
ما يزال الرجل يسأل حتى يأتي يوم القيامة ٢٥٨٣
ما يضحكك يا رسول الله ؟ ٣١٧١
ما يقول ذو اليدين ؟ ١٢٢٩
ما يكون عندي من خير فلن أدخره ٢٥٨٧
ما يمنع إحداكن أن تصنع قرطين من فضة ٥١٥٧
ما يمنعك أن تأكل ؟ ..... ٢٤٢٠ - ٤٣٢١
ما يمنعها ؟ قد انقضى أجلها ٣٥٠٨
ما ينتظرها غيركم ٥٣٤

ما ينقم ابن جميل إلا أنه ..... ٢٤٦٣ - ٢٤٦٤
ماء الرجل غليظ أبيض ٢٠٠
الماء طهور لا ينجسه شيء ٣٢٥
الماء لا ينجسه شيء ٣٢٦
الماء من الماء ١٩٩
مات رجل بالمدينة ١٨٣١
مات رجل بخيبر ١٩٥٨
مات رجل فقال النبي : اغسلوه ٢٧١٣
مات رسول الله وإنه لبين حاقنتي ١٨٢٩
مات ميت من آل رسول الله ١٨٥٨
ماتت إحدى بنات النبي ١٨٨٤
ماتت أمي وعليها نذر ٣٦٦٣
ماتت شاة لنا فدبغنا مسكها ٤٢٥١
ماذا كان رسول الله يقرأ ١٤٢٢
المتبايعان بالخيار مالم يتفرقا ٤٤٩٥
المتبايعان بالخيار لم يفترقا ٤٤٧٩
المتبايعان كل واحد منهما ٤٤٧٧
المتبايعان لا بيع بينهما ٤٤٨٦
المتفلجات . . وساق الحديث ٥١١٥
المتوفى عنها زوجها لاتلبس المعصفر ٣٥٣٧
مثل البخيل والمتصدق ٢٥٤٧
من الذي يتصدق بالصدقة ٣٦٩٦
مثل الذي يرجع في صدقته كمثل الكلب ..... ٣٦٩٥ - ٣٦٩٧
مثل الذي يعتق أو يتصدق ٣٦١٦
مثل الذي يهب فيرجع في هبته ٣٧٠٧
مثل المجاهد في سبيل الله ..... ٣١٢٤ - ٣١٢٧

مثل المنافق كمثل الشاة العائرة ٥٠٥٢
مثل المؤمن الذي يقرأ القرآن ٥٠٥٣
مثل صاحب القرآن كمثل..... ٩٤١
مثل مؤخرة الرحل..... ٧٤٥
مثنى مثنى فإذا خشيت الصبح..... ١٦٦٦
مثنى مثنى فإذا خفت الصبح..... ١٦٦٨
مثنى مثنى فإن خشي الصبح..... ١٦٦٩
مثنى مثنى والوتر ركعة..... ١٦٩٠
مددت يدي إلى النبي ٤١٩٤
مُذكم هذا شرابك ؟..... ٥٧٠٩
مر النبي بشاة لميمونة..... ٤٢٤٩
مر النبي على أرض رجل من الأنصار..... ٣٨٧٨
مر النبي علي شاة ميتة..... ٤٢٥٠
مر بجنازة علي الحسن بن علي ١٩٢٤
مُر بجنازة فأثني عليها خيراً..... ١٩٣١
مر بي رسول الله وأبو بكر..... ٧٩٩
مر رجل بسهام في المسجد..... ٧١٧
مر رجل على النبي وهو يبول..... ٣٧
مر رجل من الأنصار بناضحين..... ٩٨٣
مر رسول الله بحائط من حيطان مكة..... ٢٠٦٧
مر رسول الله برجل يقود رجلاً..... ٣٨١٩
مر رجل بشاة ميتة..... ٤٢٤٦
مر رسول الله برجل يقوده رجل..... ٢٩٢١
مر رسول الله بشيخ يهادي بين رجلين..... ٣٨٦٢
مر رسول الله بقبرين ٢٠٦٨
مر رسول الله على أناس وهم..... ٤٤٥٢

مر رسول الله على قبرين ٣١
مُر عبد الله فليراجعها ..... ٣٣٨٩ - ٣٣٩٦
مر عليَّ رسول الله وأنا أدعو ١٢٧٢
مر عمر بحسان بن ثابت ٧١٥
المرأة الحائض والكلب ٧٥٠
مرت بنا جنازة فقام رسول الله ١٩٢١
مرت بهما جنازة فقام أحدهما ١٩٢٥
مرحبًا بالوفد ليس بالخزايا ٥٧٠٨
مررت بالنبي وهو يتوضأ من بئر بضاعة ٣٢٦
مررت على أبي بكر وهو متغيظ ٤٠٤٨
مررت على رسول اله وأنا متخلق ٥١٤٠
مررت على رسول الله وهو يصلي ١١٨٥
مررت علي قبر موسى ١٦٣٢
مررت ليلة أُسري بي علي موسى ١٦٣٣
مرض سعد فدخل رسول الله ٣٦٣١
مرضت امرأة من أهل العوالي ١٩٨٠
مرضت فأتاني رسول الله ١٣٨
مرضت مرضًا أشفيت منه ٣٦٢٨
مُرن أزواجكن أن يستطيبوا بالماء ٤٦
مره أن يراجعها ٣٥٥٧
مره فليراجعها ..... ٣٣٩٠ - ٣٣٩٧ - ٣٥٥٨
مرها أن تغتسل وتهل ..... ٢١٤ - ٣٩٠
مرها فتغتسل ثم لتهل ٢٦٦٢
مرها فلتختمر ولتركب ٣٨٢٤
مروا بجنازة على النبي ١٩٣٢
المزدلفة كلها موقف ٣٠٤٥

المسألة كد يكد بها الرجل..... ٢٥٩٩
مستريح ومستراح منه..... ١٩٢٩ - ١٩٣٠
المسجد الحرام..... ٦٨٩
المسكر قليله وكثيره حرام..... ٥٧١٤
المسلم من سلم المسلمون من لسانه..... ٥٠١١
المسلم من سلم الناس..... ٥٠١٠
المصلى أمامك..... ٣٠٢٤
مطر الناس على عهد النبي..... ١٥٢٤
مطل الغني ظلم..... ٤٧٠٥
المطلقة ثلاثاً ليس لها سكنى..... ٣٤٠٤
معقبات لا يخيب قائلهن..... ١٣٤٨
المكاتب يعتق بقدر ما أدى..... ٤٨٢٦
مكانكم..... ٧٩١ - ٨٠٨
مكثنا ذات ليلة ننتظر رسول الله..... ٥٣٦
المكيال مكيال أهل المدينة..... ٢٥١٩ - ٤٦٠٨
الملائكة لا تدخل بيتاً فيه صورة..... ٤٢٩٢
ملئ عمار إيماناً..... ٥٠٢٢
ممن ؟..... ٥٤٢٧
من ابتاع بئر رومة غفر الله له..... ٣١٨٢
من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يستوفيه..... ٤٦٠٩
من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه..... ٤٦١٠
من ابتاع طعاماً فلا يبيعه..... ٤٦١١ - ٤٦١٢ - ٤٦١٦
من ابتاع محفلة أو مُصراة..... ٥٠٠١
من ابتاع نخلاً بعد أن تؤبر..... ٤٥٦٠
من آتاه الله مالاً فلم يؤد زكاته..... ٢٤٨١
من اتبع جنازة مسلم..... ٥٠٤٧

من اتخذ كلباً إلا كلب صيد..... ٤٢٩٩
من اتخذ كلباً إلا كلب صيد..... ٤٣٠٠
من أتم الوضوء كما أمره الله..... ١٤٥
من أتى فراشه وهو ينوي أن يقوم..... ١٧٨٦ - ١٧٨٧
من أحب أن ينصرف فلينصرف..... ١٥٧٠
من أحب لقاء الله..... ١٨٣٣
من أحب لقاء الله..... ١٨٣٥ - ١٨٣٦
من أحب لقاء الله..... ١٨٣٧
من أحبني فليحب أسامة..... ٣٢٣٧
من احتبس فرساً..... ٣٥٨٤
من احتسب ثلاثة من صلبه..... ١٨٧١
من أخذ ديناراً وهو يريد أن يؤديه..... ٤٧٠١
من أدرك جمعاً مع الإمام..... ٣٠٤٠
من أدرك ركعتين من صلاة العصر..... ٥١٣
من أدرك ركعة من الجمعة..... ٥٥٦
من أدرك ركعة من الفجر..... ٥٥٠
من أدرك ركعة من صلاة..... ٥٥٧
من أدرك ركعة من صلاة الصبح..... ٥١٦
من أدرك ركعة من صلاة العصر..... ٥١٤
من أدرك سجدة من الصبح..... ٥٤٩
من أدرك من الصلاة ركعة..... ٥٥٢ - ٥٥٤ - ٥٥٥
من أدرك من صلاة الجمعة ركعة..... ١٤٢٤
من أراد أن يصوغ عليه..... ٥٢٢٢
من أراد أن يضحي فدخلت..... ٤٣٧٥
من أراد أن يضحي فلا..... ٤٣٧٤
من أريد ماله بغير حق..... ٤٠٩٩

من استخلفوا ؟ ٥٤٠٣
من استطاع الباءة فليتزوج ٣٢٠٧
من استطاع منكم الباءة ..... ٢٢٣٩ - ٢٢٤٠ - ٣٢٠٨
من استعاذ بالله فأعيذوه ٢٥٦٦
من استغنا أغناه الله ٢٥٩٤
من أسلف سلفاً ٤٦٣٠
من اشترى مُصراة ٤٥٠٠
من أشراط الساعة ٦٨٨
من أطاعني فقد أطاع الله ..... ٤٢٠٤ - ٥٥٢٥
من أطلع في بيت قوم ٤٨٧٥
من أعتق شركاً له في عبد ٤٧١٢
من أعتق شركاً له في مملوك ٤٧٣
من أعطي شيئاً حياته ٣٧٣٣
من أعمر رجلاً عُمرى ٣٧٤٧
من أعمر شيئاً فهو لمعمره ٣٧٢٦
من أعمر شيئاً فهو له ٣٧٣٨
من أعمر شيئاً فهو له ٣٧٥٦
من أعمر عمرى فهي له ٣٧٤٣
من اغبرت قدماه في سبيل الله ٣١١٦
من اغتسل يوم الجعة ١٣٨٣
من اغتسل يوم الجمعة ١٣٨٣
من أقام الصلاة وآتى الزكاة ٣١٣٢
من اقتطع حق امرئ مسلم ٥٤٣٤
من اقتنى كلباً إلا كلب ..... ٤٢٩٨ - ٤٣٠٢
منا اقتنى كلباً لا يغني عنه ٤٢٩٦
من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد ٤٣٠١

من اقتى كلباً نقص من أجره..... ٤٢٩٥
من أكل من هذه الشجرة..... ٧٠٦
من الصلاة صلاة من فاتته..... ٤٧٨
من القائل كلمة كذا وكذا؟ ٨٨٥
من المتكلم آنفاً ؟..... ١٠٦١
من المتكلم في الصلاة ؟..... ٩٣٠
من أمسك كلباً إلا كلباً ضارياً..... ٤٢٩٧
من أنتم ؟..... ٢٦٤٧
من أنفق زوجين في سبيل الله..... ٢٢٣٧ - ٣١٣٥
من أنفق زوجين من شيء..... ٢٤٣٨
من أهل بعمرة ولم يهد فليحلل..... ٢٩٩١
من أوهم في صلاته فليتحر الصواب..... ١٢٤٤
من باع ثمراً فأصابته جائحة..... ٤٥٤١
من بدل دينه فاقتلوه..... ٤٠٧٠ - ٤٠٧٢ - ٤٠٧٣ - ٤٠٧٥ - ٤٠٧٦
من بدل دينه فاقتلوه..... ٤٠٧٤
من بلغ بسهم في سبيل الله..... ٣١٤٣
من بنى مسجداً ٦٨٧
من تبع جنازة حتى يُصلى عليها..... ١٩٣٩
من تبع جنازة حتى يفرغ منها..... ١٩٤٠
من تبع جنازة رجل..... ١٩٩٥
من تبع جنازة فصلى عليها..... ١٩٩٦
من تردى من جبل..... ١٩٦٤
من ترك الجمعة ثلاثاً من غير ضرورة..... ١٣٦٨ م
من ترك الجمعة متعمداً..... ١٣٧١ م
من ترك الجمعة من غير عذر..... ١٣٧١
من ترك ثلاث جمع..... ١٣٦٨

من ترك صلاة العصر..... ٤٧٣
من تطبب ولم يعلم منه طب..... ٤٨٤٥ - ٤٨٤٦
من توضأ فأحسن الوضوء..... ٨٥٤
من توضأ فأحسن الوضوء ..... ٤٩٦٩ - ٤٩٧٠
من توضأ فأحسن الوضوء ثم صلى..... ١٥١
من توضأ فأحسن الوضوء ثم قال..... ١٤٨
من توضأ فليستنثر..... ٨٨
من توضأ كما أُمر..... ١٤٤
من توضأ للصلاة..... ٨٥٥
من توضأ نحو وضوئي..... ٨٤ - ٨٥ - ١١٦
من توضأ يوم الجمعة..... ١٣٧٩
من ثابر على اثنتي عشرة ركعة..... ١٧٩٣ - ١٧٩٤
من جاء منكم الجمعة..... ١٤٠٦
من جاء يعبد الله..... ٤٠٢٠
من جاهد بنفسه وماله..... ٣١٠٥
من جر ثوبه..... ٥٣٤٢ - ٥٣٤٣ - ٥٣٥٠ - ٥٣٥١
من جهز غازيا فقد غزا..... ٣١٨٠ - ٣١٨١
من حاضرنا يوم القاحة ؟..... ٤٣٢٢
من حافظ على أربع ركعات..... ١٨١٥
من حج هذا البيت فلم يرفث..... ٢٦٢٦
من حدثكم أن رسول الله بال قائماً..... ٢٩
من حلف بملة سوى الإسلام..... ٣٧٧٩ - ٣٧٨٠ - ٣٨٢٢
من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها..... ٣٧٩٠
من حلف على يمين فرأى ..... ٣٧٩٤ - ٣٧٩٥ - ٣٧٩٦
من حلف على يمين فقال: إن شاء الله..... ٣٨٣٩
من حلف على يمين فقال: إن شاء الله..... ٣٨٦٤

من حلف فاستثنى ٣٨٠٢
من حلف فقال: إن شاء الله ..... ٣٨٣٧ - ٣٨٣٨
من حلف منكم فقال: بالات ٣٧٨٤
من حمل علينا السلاح ٤١١١
من خاف ثأرهن ٣١٩٣
من خرج حتى يأتي هذا المسجد ٦٩٨
من خرج من الطاعة ٤١٢٥
من خصى عبده خصيناه ٤٧٦٨
من خير طيبكم المسك ١٩٠٥
من ذبح قبل الصلاة ..... ٤٣٨٠ - ٤٤١٠
من رابط في سبيل الله يوماً ٣١٦٨
من رابط يوماً وليلة ٣١٦٨
من رأى منكم منكراً فغيره بيده ٥٠٢٤
من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ٥٠٢٣
من رأى هلال ذي الحجة ٤٣٧٣
من رفع السلاح ثم وضعه ٤١١٠
من ركع أربع ركعات قبل الظهر ..... ١٨١١ - ١٨١٤
من ركع ثنتي عشرة ركعة ١٧٩٥
من رمى بسهم في سبيل الله ٣١٤٥
من سأل الله الجنة ٥٥٣٦
من سأل الله الشهاده ٣١٦٢
من سأل وله أربعون درهماً ٢٥٩٣
من سأل وله ما يغنيه جاءت خموشاً ٢٥٩١
من سبح في دبر صلاة الغداة ١٣٥٣
من سره أن يحرم ٥٧٠٤
من سره أن يعلم وضوء رسول الله ٩٢

من سره أن يلقى الله ٨٤٨
من سره أن ينظر إلى طهور وسول الله ..... ٩٣ - ٩٤
من سكن البادية جفا ٤٣٢٠
من سلم المسلمون من لسانه ويده ٥٠١٤
من سنة الصلاة أن تنصب القدم ١١٥٧
من شاء أن يجعلها عمرة ٢٨٧١
من شاء أن يهل بحج ٢٧١٦
من شاء أوتر بسبع ١٧١٢
من شاء صام ومن شاء أفطر ٢٢٨٩
من شاء لاعنْته ما أنزلت : ﴿ وأولات الأحمال ﴾ ٣٤٢٢
من شاب شيبة في الإسلام ٣٠٤٤
من شاب شيبة في سبيل الله ٣١٤٢
من شرب الخمر شربة ٥٦٨٦
من شرب الخمرفاجلدوه ٥٦٧٧
من شرب الخمر فجعلها ٥٦٨٥
من شرب الخمر فقد كفر ٥٦٨١
من شرب الخمر فلم ينتش ٥٦٨٤
من شرب الخمر في الدنيا ..... ٥٦٨٧ - ٥٦٨٩ - ٥٦٩٠
من شك أوهم ١٢٤٥
من شك في صلاته ليسجد ..... ١٢٤٧ - ١٢٥٠
من شرب أن لا إله إلا الله ٣٩٧٨
من شهد جنازة ١٩٩٤
من شهر سيفه ..... ٤١٠٨ - ٤١٠٩
من صاحب الكلمة ؟ ٨٨٤
من صاحب الكلمة في الصلاة ؟ ٩٣١
من صام الأبد فلا صام ..... ٣٢٧٢ - ٣٢٧٣ - ٣٢٧٤

من صام الأبد فلا صام..... ٢٣٧٦
من صام اليوم الذي يشك فيه..... ٢١٧٨
من صام ثلاثة أيام..... ٢٤٠٨ - ٢٤٠٩
من صام رمضان إيماناً واحتساباً..... ٢٢٠١ - ٢٢٠٤
من صام يومًا في سبيل الله..... ٢٢٤٣ - ٢٢٤٥
من صام يومًا في سبيل الله..... ٢٤٤٤-٢٢٤٦-٢٢٤٨-٢٢٤٩-٢٢٥١-٢٢٥٢
من صام يومًا في سبيل الله..... ٢٢٥٣
من صامه وقامه إيمانًا واحتسابًا..... ٢٢٠٨
من صلى اثنتي عشرة ركعة..... ١٨٠٠ - ١٨٠١
من صلى أربع ركعات..... ١٨١٣
من صلى أربعا قبل الظهر..... ١٨١٦
من صلى ثنتي عشرة ركعة..... ١٧٩٨ - ١٧٩٩ - ١٨٠٨
من صلى صلاتنا واستقبل قبلتنا..... ٥٠١٢
من صلى صلاتنا ونسك..... ١٥٨٠ - ٤٤٧٠
من صلى صلاة الغداة..... ٣٠٤٣
من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن..... ٩٠٨
من صلى على جنازة فله قيراط..... ١٩٩٣
من صلى عليَّ واحدة..... ١٢٩٦
من صلى عليَّ واحدة صلى الله..... ١٢٩٥
من صلى فليجعل آخر صلاته وترًا..... ١٦٨١
من صلى في الليل والنهار..... ١٨٠٤
من صلى في اليوم والليلة..... ١٨٠٢ - ١٨٠٣
من صلى في مسجد رسول الله..... ٦٩٠
من صلى في يوم اثنتي عشرة ركعة..... ١٨٠٩
من صلى في يوم اثنتي عشرة ركعة..... ١٧٩٧ - ١٨٠٧ - ١٨١٠
من صلى في يوم وليلة..... ١٨٠٥

من صلى قائمًا فهو أفضل..... ١٦٥٩
من صلى معنا صلاتنا هذه..... ٣٠٣٩
من صلى هذه الصلاة..... ٣٠٤١ - ٣٠٤٢
من صلى وجلس ينتظر الصلاة..... ١٤٢٩
من صور صورة عذب..... ٥٣٧٤
من صور صورة في الدنيا..... ٥٣٧٣
من صور صورة كلف يوم القيامة..... ٥٣٧٥
من عرج أو كسر فقد حل..... ٢٨٦٠
من عرض عليه طيب..... ٥٢٧٤
من عقد عقدة ثم نفث فيها..... ٤٠٩٠
من عقد لحيته أو تقلد وترًا..... ٥٠٨٢
من غزا في سبيل الله..... ٣٠٣٩
من غزا وهو لا يريد إلا عقالاً..... ٣٠٣٩
من غسل واغتسل وابتكر وغدا..... ١٣٩٧
من غسل واغتسل وغدا وابتكر..... ١٣٨٠
من فاتته صلاة العصر فكأنما..... ٤٧٧
من فاته حزبه من الليل..... ١٧٩١
من فاته صلاة العصر..... ٤٧٧
من فاته ورده من الليل..... ١٧٩٢
من قاتل تحت راية عمية..... ٤١٢٦
من قاتل دون ماله..... ٤٠٩٥ - ٤٠٩٦ - ٤٠٩٧ ٤٠٩٨ - ٤١٠٠
من قاتل دون ماله فقتل..... ٤١٠٥
من قاتل دون ماله فهو شهيد..... ٤١٠٢
من قاتل في سبيل الله..... ٣٠٤١
من قاتل لتكون كلمةالله هي العليا..... ٣١٣٦
من قال : إني برئ من الإسلام..... ٣٧٨١

من قال حين يسمع المؤذن..... ٦٧٨
من قال حين يسمع النداء..... ٦٧٩
من قال لصاحبه يوم الجمعة..... ١٤٠٠
من قال مثل هذا يقينًا..... ٦٧٣
من قام رمضان إيمانًا واحتساباً.... ١٦٠١-١٦- ٢١٩٦,-٢٢٠٠-٢٢٠٥-٥٠٤٠-٥٠٤١-٥٠٤٢
من قام رمضان إيمانًا واحتساباً..... ٢١٩٠
من قام رمضان إيماناً واحتسابًا..... ٢١٩١ - ٢١٩٤
من قام رمضان إيماناً واحتسابًا..... ٢٢٠٧
من قام شهر رمضان أيمانًا واحتساباً..... ٢٢٠٦ - ٥٠٣٩
من قام ليلة القدر..... ٢١٩٢
من قامه إيمانًا واحتساباً..... ٢١٩٣ - ٢١٩٥
من قتل خطأً فديته مائة..... ٤٨١٥
من قتل دون ماله فهو شهيد..... ٤١٠١ - ٤١٠٦
من قتل دون ماله فهو شهيد..... ٤١٠٣
من قتل دون مظلمته فهو شهيد..... ٤١٠٤
من قتل دون مظلمته فهو شهيد..... ٤١٠٧
من قتل رجلاً من أهل الذمة..... ٤٧٦٣
من قتل عبده قتلناه..... ٤٧٥٠ - ٤٧٥١ - ٤٧٥٢ - ٤٧٦٧
من قتل عصفوراً عبثاً..... ٤٤٥٨
من قتل عصفوراً فما فوقها..... ٤٤٥٧
من قتل في سبيل الله..... ٣٣٤٩
من قتل عميًا أو رميًا..... ٤٨٠٣
من قتل في عمية أو رمية..... ٤٨٠٤
من قتل قتيلاً من أهل الذمة..... ٤٧٦٤
من قتل له قتيل فهو بخير النظرين..... ٤٧٩٩ - ٤٨٠٠
من قتل له قتيل فهو بخير النظرين..... ٤٨٠١

من قتل معاهداً في غير كنهه ٤٧٦١
من قتل نفساً معاهدة ٤٧٦٢
من قتلك فلان ؟ ٤٧٥٦
من قرأ ب﴿ سبح اسم ربك ﴾ ١٧٤٣
من قرأ : ﴿ سبح اسم ربك ﴾ ٩١٦
من كان حالفًا فلا يحلف إلا بالله ٣٧٧٣
من كان ذبح قبل الصلاة ٤٤٠٨
من كان عنده من هذه النساء ٣٣٦٨
من كان في المسجد ينتظر الصلاة ٧٣٣
من كان له أرض فليزرعها ..... ٣٨٨٠ - ٣٨٨١
من كان له أرض فليزرعها ٣٨٨٣
من كان له امرأتان ٣٩٥٢
من كان معه هدي فليقم على إحرامه ٢٢٩٠
من كان معه هدي فليهلل بالحج ٢٧٦٣
من كان منكم أُهدي فإنه لايحل ٢٧٣١
من كان منكم ذا طول فليتزوج ..... ٢٢٤٢ - ٣٢٠٦
من كان يؤمن بالله واليوم الآخر ٣٩٩
من كانت له أرض فليزرعها ..... ٣٨٨٤ - ٣٨٨٦ - ٣٨٠٩
من كانت له أرض فليزرعها ٣٩٠٦
من كانت له أرض فليمنحها ٣٨٧٣
من كانت له صلاة صلاها من الليل ..... ١٧٨٤ - ١٧٨٥
من كسر أو عرج فقد حل ٢٨٦١
من لبس الحرير في الدنيا فلا خلاق له ٥٣٢١
من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه ٥٣١٩
من لبسه في الدنيا لم يلبسه ٥٣٢٠
من للقوم ؟ ٣١٤٩

من لم يأخذ من شاربه فليس منا..... ١٣ - ٥٠٦٢
من لم يبيت الصيام قبل الفجر..... ٢٣٣٠ - ٢٣٣١
من لم يبيت الصيام من الليل..... ٢٣٣٣
من لم يجد إزاراً فليلبس السراويل..... ٥٣٤٠
من لم يجد إزاراً فليلبس سراويل..... ٢٦٧١
من لم يجمع الصيام قبل الفجر..... ٢٣٣٢
من لم يجمع الصيام من الليل..... ٢٣٣٤
من لم يكن معه هدي فليحلل..... ٢٩٩٢
من مات مدمناً للخمر نضح في وجهه..... ٥٦٩١
من مات ولم يغزو و لم يحدث نفسه..... ٣٠٩٧
من محمد النبي إلى شرحبيل بن عبد كلال..... ٤٨٦٨ - ٤٨٦٩
من محمد النبي لبني زهير بن أقيش..... ٤١٥٧
من مس الذكر ٤٤٥
من مس ذكره فلا يصلي..... ٤٤٦
من مس فرجه فليتوضأ..... ٤٤٣
من نام عن حزبه..... ١٧٨٩ - ١٧٩٠
من نذر أن يطيع الله..... ٣٨١٥ - ٣٨١٧
من نسي شيئًا من صلاته..... ١٢٥٩
من نسي صلاة فليصلها..... ٦١٢
من نسي صلاة فليصلها..... ٦١٨ - ٦١٩
من هاهنا من أهل المدينة..... ٢٥٠٧
من ها هنا والذي لا إله غيره رمى..... ٣٠٧٠
من هذا ؟..... ٢٢٥
من هذا معك ؟..... ٤٨٤٧
من هذه ؟..... ١٨٤١
من هذه ؟..... ٣٤٦٢

من هذه ؟ ٥٠٥٠
من وجه قبلتنا ٤٤٠٦
من وصل صفا وصله الله ٨١٨
من ولي منكم عملاً ٤٢١٥
من يبتاع بئر رومة غفر الله له ..... ٣٦٠٨ - ٣٦٠٩
من يبتاع مربد بني فلان ..... ٣١٨٢ - ٣٦٠٨ - ٣٦٠٩
من يشتري بئر رومة..؟ ٣٦١٠
من يشتريه ؟ ٤٦٦٧
من يضمن لي واحدة وله الجنة ٢٥٨٩
من يقتله بطنه ٢٠٥١
من يكلؤنا الليلة..؟ ٦٢٣
من يهده الله فلا مضل له ١٥٧٧
المنتزعات والمختلعات هن المنافقات ٣٤٦١
مه عليكم بما تطيقون ١٦٤١
مه عليكم من العمل ما تطيقون ٥٠٥٠
المهجر إلى الجمعة ١٣٨٤
مهيم ؟ ..... ٣٣٧٣ - ٣٣٧٤
مهيم ؟ ٣٣٨٨
موت المؤمن بعرق الجبين ١٨٢٧
المؤذن يغفر له بمد صوته ٦٤٤
موضع الإزار إلى أنصاف الساقين ٥٣٤٤
المؤمن أعظم عند الله من زوال الدنيا ٤٠٠١
المؤمن للمؤمن كالبنيان ٢٥٥٩
المؤمن يموت بعرق الجبين ١٨٢٨
المؤمنون تتكافأ دماؤهم ٤٧٦٠
المؤمنون تتكافؤ دماؤهم ..... ٤٧٤٨ - ٤٧٤٩ - ٤٧٥٩
الميت يعذب ببكاء الحي ١٨٤٨

الميت يعذب ببكاء أهله ١٨٤٧
الميت يعذب بنياحة أهله ١٨٥٣
الميت يعذب في قبره بالنياحة عليه ١٨٥٢

حرف النون

نادى النبي رجلٌ فقال : إنا كنا نَعتِر ٤٢٤٢
نادى النبيَّ رجلٌ فقال : ما نلبس ..... ٢٦٧٥ - ٢٦٧٦
نادى رجل وهو بمنى ٤٢٤٠
ناس من أمتي عُرضوا عليَّ ٣١٧١
ناوليني الخمرة من المسجد ..... ٢٧١ - ٣٨٢
نبدأ بما بدأ الله به ..... ٢٩٦١ - ٢٩٦٩ - ٢٩٧٠
نبيذ البسر بحت لا يحل ٥٧٠٦
نحرنا فرساً على عهد رسول الله ..... ٤٤١٨ - ٤٤٣٢
نحن الآخرون السابقون ١٣٦٦
النذر لا يقدم شيئاً ٣٨١٢
النذر نذران ٣٨٥٤
نذرت أختي أن تمشي ٣٨٢٣
نزل جبريل فأمني ٤٩٣
نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة ٤٣٧٠
نزل نبي من الأنبياء تحت شجرة ..... ٤٣٧١ - ٤٣٧٢
نزلت أنا وأهلي ببقيع الغرقد ٢٥٩٥
نزلت عليَّ آنفاً سورة بسم الله ٩٠٣
نزلت على أبي هاشم بن عتبة ٥٣٨٧
نزلت في آخر ما نزلت ٤٨٧٩
نزلت في أهل الشرك ..... ٤٠١٣ - ٤٨٧٨
نزلت في عبدالله بن حذافة ٤٢٠٥

نزلت في عذاب القبر ..... ٢٠٥٥ - ٢٠٥٦
نزلت هذه الآية بعد التي في تبارك ٤٠١٨
نزلت هذه الآية في المشركين ٤٠٥٧
نزلت هذه الآية : ﴿ ومن يقتل مؤمناً ..... ﴾ ٤٠١٧
نسخت هذه الآية عدتها في أهلها ٣٥٣١
نسي رسول الله فسلم ١٢٢٨
نعم أُتي رسول الله بسارق ٤٩٩٨
نعم آخر ليلة صلاة العشاء ٥٣٨
نعم إذا لم ير فيه أذى ٢٩٣
نعم أرأيت لو كان عليه دين ؟ ٥٤١١
نعم أصاب الناس شدة ٤٤٤٤
نعم [أفأتصدق عنها ؟] ..... ٣٦٥٦ - ٣٦٥٧
نعم [أفأتصدق عنها ؟] ٣٦٦٨
نعم [أفأحج عنه ؟] ..... ٢٦٣٤ - ٢٦٣٥ ٢٦٤٠ - ٢٦٤١ - ٥٤٠٦
نعم [أفتغسل من ذلك ؟] ١٩٦
نعم [أفي كل صلاة قراءة ؟] ٩٢٢
نعم إلا الدين كذلك قال لي جبريل ٣١٥٦
نعم إن أقرب ما يكون الرب من العبد ٥٧١
نعم [إن أمي ماتت أفأتصدق عنها ؟] ٣٦٦٦
نعم إن قتلت في سبيل الله ٣١٥٧
نعم إنه حق وسنة ١٩٨٧
نعم بذكارة الطِّيب ٥١٣١
نعم بعدما حطمه الناس ١٦٥٦
نعم ثم سكت ساعة ٣١٥٥
نعم جوف الليل الآخر ٥٨٣
نعم حجي عنه ٥٤٠٤

نعم ركعتين بين الساريتين ٢٩٠٧
نعم سبحان الله ٣٤٧٣
نعم سبيعة الأسلمية وضعت ٣٥١١
نعم صلى العيد من أول النهار ١٥٩٠
نعم صلى بين العمودين ٦٩١
نعم عذاب القبر حق ١٣٠٧
نعم فأخذ الفضل يلتفت إليها ٥٤٠٧
نعم فتصدق عنها ٣٦٥١
نعم فدعا بوضوء ..... ٩٧ - ٩٨
نعم فلما أدبر دعاه ٣١٥٨
نعم فقيل له قبل الركوع ١٠٧٠
نعم كان رسول الله يدعوني ٣٧٥
نعم لو كان على أمها دين ٢٦٣٢
نعم نهى رسول الله عن كراء المزارع ٣٩٢١
نعم [هل على المرأة غسل ؟] ١٩٧
نعم [هل يقضي أن أحج عنه ...] ٥٤٠٥
نعم [هل يكفر عنه ..] ٣٦٥٤
نعم [هل ينفعها .....] ٣٦٥٢
نعم وأرجوا أن تكون منهم ٣١٣٥
نعم ولك أجر ..... ٢٦٤٤ - ٢٦٤٨
نعم [يا نبي الله إنك أقرأتني ...] ٩٤٠
نعى رسول الله النجاشي ١٩٧١
نفست أسماء بنت عميس ٢٧٦١
نقاتل الناس حتى يقولوا ٣٩٨٩
نقضنه وجعلنه ثلاثة قرون ١٨٨٢
نهاكم رسول الله عن أمر ٣٨٧٥

نهانا رسول الله أن نبيع الفضة بالفضة ٤٥٩٣
نهانا رسول الله أن يمتشط أحدنا ٥٠٦٩
نهانا رسول الله عن الدباء ..... ٥١٨٥ - ٥١٨٦
نهانا رسول الله عن أمر كان لنا نافعاً ..... ٣٨٧٣ - ٣٨٧٧
نهانا رسول الله عن بيع الذهب بالذهب ..... ٤٥٧٤ - ٤٥٧
نهانا رسول الله عن بيعتين ٤٥٢٨
نهاني الله عن القزع ٥٠٦٥
نهاني النبي عن القسي ٥١٩٨
نهاني النبي عن القسي والحرير ١٠٣٩
نهاني النبي عن حلقة الذهب ٥٦٢٧
نهاني النبي عن خاتم الذهب ..... ١٠٤٠ - ٥١٨٠ - ٥٢٨٢
نهاني حبي رسول الله عن ثلاث ١١١٧
نهاني حبي عن ثلاث ٥١٨٧
نهاني رسول الله أن أقرأ راكعاً ١١١٨
نهاني رسول الله أن البس ٥٣٠٢
نهاني رسول الله عن أربع ..... ٥١٩٣ - ٥٢٨٦
نهاني رسول الله عن الخاتم ٥٢٢٦
نهاني رسول الله عن الدباء ٥٦٢٨
نهاني رسول الله عن القراءة في الركوع ٥٢٨٤
نهاني رسول الله عن القراءة وأنا راكع ٥١٨٩
نهاني رسول الله عن المخابرة ٣٩٣٠
نهاني رسول الله عن أمر ..... ٣٩٠٤ - ٣٩٠٦
نهاني رسول الله عن أمر ٣٩٣٣
نهاني رسول الله عن تختم الذهب ٥١٩١
نهاني رسول الله عن تختم الذهب ٥٢٠١
نهاني رسول الله عن ثياب المعصفر ..... ٥١٩٥ - ٥٢٨٥

نهاني رسول الله عن حلقة الذهب ٥١٨٣
نهاني رسول الله عن خاتم الذهب ..... ١٠٤ - ٥٢٨٣ - ٥٣٣٣
نهاني رسول الله عن لُبس القسي ..... ١٠٤٣ - ٥١٩٢
نهاني رسول الله عن لبس المعصفر ٥١٩٤
نهاني رسول الله ولا أقول : نهاكم ..... ١٠٤١ - ٥١٨٨ - ٥١٩٠
نهاني عن الدباء والحنتم ٥١٨٤
نهاني عن تختم الذهب ١١١٧
نهاني عنه جبريل ٥٣١٨
نهاني نبي الله عن الخاتم ٥٣٠١
نهاهم رسول الله أن يبيعوه في مكانه ٤٦٢٠
نهى النبي أن يُتلقى الركبان ٤٥١٢
نهى النبي أن ينبذوا في الدباء ٥٦٥٤
نهى أن يستطيل أحدكم ٣٩
نهى أن يتزعفر الرجل ٢٧٠٥
نهى رسول الله اليوم عن شيء ٣٩٣٤
نهى رسول الله أن تحلق المرأة ٥٠٦٤
نهى رسول الله أن تصبر البهائم ٤٤٥١
نهى رسول الله أن تنكح المرأة ..... ٣٢٩٣ - ٣٢٩٦
نهى رسول الله أن تنكح المرأة ..... ٣٢٩٨ -٣٢٩٩
نهى رسول الله أن نبيع الذهب ٤٥٧٦
نهى رسول الله أن نجمع ٥٥٧٨
نهى رسول الله أن نضحي بمقابلة ٤٣٨٦
نهى رسول الله أن يُبنى على القبر ٢٠٢٦
نهى رسول الله أن يبيع بعضكم ٣٢٤٢
نهى رسول الله أن يتزعفر الرجل ٥٢٧١
نهى رسول الله أن يجمع ٣٢٨٩

نهى رسول الله أن يخلط البسر ٥٥٨٦
نهى رسول الله أن يخلط التمر ٥٥٦٨
نهى رسول الله أن يخلط بسر ٥٥٨٤
نهى رسول الله أن يزعفر الرجل ٥٢٧٢
نهى رسول الله أن يضحي بأعضب ٤٣٨٩
نهى رسول الله أن يلبس المحرم ٢٦٦٥
نهى رسول الله أن يمتشط أحدنا ٢٣٨
نهى رسول الله عن اشتمال الصماء ..... ٥٣٥٥ - ٥٣٥٦
نهى رسول الله عن الترجل ٥٠٧٠
نهى رسول الله عن التزعفر ٢٧٠٦
نهى رسول الله عن التلقي ٤٥٠٣
نهى رسول الله عن التمر ٥٥٧٥
نهى رسول الله عن الجر ٥٦٦٣
نهى رسول الله عن الجرار ٥٦٥١
نهى رسول الله عن الحرير ٤٢٦٥
نهى رسول الله عن الحقل ٣٨٧٩
نهى رسول الله عن الحنتم ..... ٥٦٣٣ - ٥٦٦١
نهى رسول الله عن الدباء ٥٦٤٢
نهى رسول الله عن الدباء ٥٦٤٦
نهى رسول الله عن الدباء ٥٦٥٠
نهى رسول الله عن الدباء ..... ٥٥٦٤ - ٥٥٧٢ - ٥٦٦٣
نهى رسول الله عن الدباء ٥٦٦٤
نهى رسول الله عن الرقبى ٣٧٣٧
نهى رسول الله عن الزهو ٥٥٦٥
نهى رسول الله عن الشرب ٥٦٤٩
نهى رسول الله عن الشغار ٣٣٣٨

نهى رسول الله عن الصلاة بعد الصبح ٥٦٥
نهى رسول الله عن الصلاة بعد العصر ٥٧٢
نهى رسول الله عن الظروف ٥٦٥٨
نهى رسول الله عن العمرى ٣٧٣١
نهى رسول الله عن الفرع ٤٢٣٤
نهى رسول الله عن القزع ..... ٥٠٦٦ - ٥٢٤٥
نهى رسول الله عن المجثمة ٤٤٦٠
نهى رسول الله عن المحاقلة ٣٩٠٠
نهى رسول الله عن المحاقلة والمزابنة ٣٨٩٣
نهى رسول الله عن المحاقلة والمزابنة ٣٨٩٤
نهى رسول الله عن المحاقلة والمزابنة ..... ٣٨٩٩ - ٤٥٤٩
نهى رسول الله عن المحاقلة والمزابنة ٤٦٤٨
نهى رسول الله عن المزابنة ٤٥٦٣
نهى رسول الله عن الملامسة ..... ٤٥٢٣ - ٤٥٢٦
نهى رسول الله عن الملامسة ٤٥٢٥
نهى رسول الله عن النذر ٣٨١١
نهى رسول الله عن الواشمة ٥١١٦
نهى رسول الله عن الورق ٤٥٩١
نهى رسول الله عن إمساك الأضحية ٤٤٤٦
نهى رسول الله عن بيع الثمر ٣٩٣١
نهى رسول الله عن بيع الحصاة ٤٥٣٠
نهى رسول الله عن بيع السنين ٤٦٤٠
نهى رسول الله عن بيع الصبرة ٤٥٦١
نهى رسول الله عن بيع الفضة بالفضة ٤٥٩٢
نهى رسول الله عن المغانم ٤٦٥٩
نهى رسول الله عن بيع النخل ٤٥٣٨

نهى رسول الله عن بيع ضراب الجمل ٤٦٨٤
نهى رسول الله عن بيعتين عن الملامسة والمنابذة ٤٥٢٤
نهى رسول الله عن بيعتين في بيعة ٤٦٤٦
نهى رسول الله عن تجصيص القبور ٢٠٢٨
نهى رسول الله عن تختم الذهب ٥٢٨٩
نهى رسول الله عن تقصيص القبور ٢٠٢٧
نهى رسول الله عن تلقي الجلب ٤٥١١
نهى رسول الله عن ثمن الكلب ..... ٤٣٠٣ - ٤٦٨٠
نهى رسول الله عن ثمن الكلب ٤٦٨٩
نهى رسول الله عن حلقه الذهب ٥١٨٢
نهى رسول الله عن خاتم الذهب ٥١٨١
نهى رسول الله عن خليط التمر ٥٥٧٤
نهى رسول الله عن سلف وبيع ٤٦٤٥
نهى رسول الله عن عسب الفحل ٤٦٨٥
نهى رسول الله عن عسب الفحل ٤٦٨٨
نهى رسول الله عن عشر ٥١٠٦
نهى رسول الله عن كراء الأرض ..... ٣٩٠٩ - ٣٩١٦
نهى رسول الله عن كسب الحجام ٤٦٨٧
نهى رسول الله عن لس الحرير وعن التّختم ٥٢٠٢
نهى رسول الله عن لبس الحرير إلا مقطعاً ٥١٧٥
نهى رسول الله عن لبستين وعن بَيْعَتَيْن ٤٥٢٧
نهى رسول الله عن لبستين ونهانا رسول الله ٤٥٢٨
نهى رسول الله عن متعة النساء ٤٣٤٦
نهى رسول الله عن نبيذ الجر ٥٦٣٢
نهى رسول الله عن نبيذ الجر ..... ٥٦٣٧ - ٥٦٣٨
نهى رسول الله وفد عبد القيس ٥٦٦٢

نهى رسول الله يوم خيبر عن لحوم الحمر ٤٣٤٩
نهى رسول الله يوم خيبر عن متعة النساء ٣٣٦٧
نهى عن البول في الماء الراكد ٣٥
نهى عن الدباء بذاته ٥٦٥٥
نهى عن الدباء والمزفت ٥٦٤٤
نهى عن الصلاة في أعطان الإبل ٧٣٤
نهى عن بيع الثمر سنين ٤٥٤٤
نهى عن خليط التمر ٥٥٦٩
نهى عن كراء الأرض ٣٨٨٧
نهى عن مياثر الأرجوان ٥١٩٩
نهى عن مياثر الأرجوان ٥٢٠٠
نهى عنه رسول الله (الحرير) ٥٣٢٣
نهى وذكر رسول الله يوم خيبر ٤٣٣٨
نُهيت عن الثوب الأحمر ٥٢٨١
نهيتكم عن زيارة القبور ٢٠٣١
نهيتم عن الدباء ٥٦٩٧
نهينا أن يبيع حاضر لباد ..... ٤٥٠٥ - ٤٥٠٦
نهينا في القرآن أن نسأل النبي ٢٠٩٠

حرف الهاء

هات القُط لي ..... ٣٠٥٧ - ٣٠٥٩
هاجرنا مع رسول الله ١٩٠٢
هاهنا فإنما هو قطعة من البيت ٢٩١٢
هاهنا مقام الذي أنزلت عليه ٣٠٧١
هاهنا والذي لا إله إلا غيره ..... ٣٠٧٢ - ٣٠٧٣

هُديت لسنة نبيك ..... ٢٧١٨ - ٢٧٢٠
هذا البلد حرمه الله ٢٨٧٤
هذا الذي تحرك له العرش ٢٠٥٤
هذا أمر كتبه الله على بنات آدم ٣٤٧
هذا بيان من الله ورسوله ..... ٤٨٧٠ - ٤٨٧١
هذا جبرئيل جاءكم ٥٠١
هذا حرام على ذكور أمتي ٥١٦٢
هذا حكم الله ورسوله ٤٨٨٩
هذا رجل يستأذن في بيتك ٣٣١٣
هذا رمضان قد جاءكم ٢١٠٢
هذا ظهور نبي الله ٩١
هذا مصرع فلان ٢٠٧٣
هذا معاوية ينهى الناس عن المتعة ٢٧٣٦
هذا مفاتح كلام الله ٤١٥٤
هذا وضوء رسول الله ١١٥
هذا كهذ الشعر ١٠٠٤
هذه آية مكية نسختها آية مدينة ..... ٤٠١٢ - ٤٨٨٠
هذه القبلة ..... ٢٩١٤ - ٢٩١٥ - ٢٩١٦
هذه ثياب الكفار ٥٣٣١
هذه ركس ٤٢
هذه صلاة نصليها على عهد رسول الله ٥٨١
هذه عُمرة استمتعناها ٢٨١٤
هذه مكان عمرتك ٢٤٢
هذه مكة حرمها الله ٢٨٩٢
هذه ميمونة إذا رفعتم ٣١٩٦
هذه وهذه سواء ٤٨٦٢

هكذا الوضوء ١٤٠
هكذا أمرنا رسول الله ٢١١٠
هكذا حدثني معاوية ٦٧٤
هكذا رأيت رسول الله فعل ٢٩٣٣
هكذا رأيت رسول الله فعل ..... ٧١٨ - ٧١٩
هكذا رأيت رسول الله يصلي ..... ١٠٣٦ - ١٠٣٧
هكذا رأيت رسول الله يصنع ..... ٤٨٣ - ١١٥٩ - ١٤٥٦
هكذا رأيت رسول الله يفعل ٥٩٠
هكذا رأيت رسول الله يفعل ١١٠٣
هكذا رأيت رسول الله يفعل ٢٦٦٤
هكذا رأيت رسول الله يفعله ٢٩٣٢
هكذا صليت مع رسول الله ٦٥٦
هكذا فأخذ برأسي ٨٠٥
هكذا فعل رسول الله ..... ١٢٥٦ - ١٢٥٧
هكذا كان رسول الله يصنع ..... ٢١٥٧ - ٢١٥٨ - ٢١٦٠
هكذا كان يستجمر رسول الله ٥١٥٠
هكذا كان يصنع رسول الله ٢١٥٩
هكذا كنا نصنع مع رسول الله ٥٩٥
هكذا ونصب اليمني ١٢٦٥
هل أشرتم أو أعنتم .... ؟ ٢٨٢٦
هل تأكل المرأة مع زوجها ..؟ ٢٧٨
هل ترك عليه دينًا ؟ ١٩٦٠
هل ترك لدينه من قضاء ؟ ١٩٦٢
هل تزوجت ؟ ٣٣٨٦
هل تسمع حي علي الصلاة ..؟ ٨٥٠
هل صلى فيه رسول الله ؟ ٦٩١

هل علمت أن الله حرمها..... ٤٦٧٨
هل عندك شيء ؟..... ٣٣٥٩
هل عندك من شيء ؟..... ٣٣٣٩
هل عندكم شيء ؟..... ٢٣٢١ - ٢٣٢٦
هل عندكم طعام ؟..... ٢٣٢٧ - ٢٣٢٩
هل عنكم غداء ؟..... ٢٣٢٣
هل قرأ معي أحد ؟..... ٩١٨
هل لك امرأة ؟..... ٥١٣٦
هل لك أن تأخذ العام؟..... ٣٦٤١
هل لك بنون سواه ؟..... ٣٦٨٥
هل لك بنون سواه ؟..... ٣٦٨٨
هل لك من إبل ؟..... ٣٤٧٨ - ٣٤٧٩
هل لك من أم ؟..... ٣١٠٤
هل لك من شيء؟..... ٥٣٠٩
هل لك ولد غيره ؟..... ٣٦٨٦
هل مع أحدكم ماء ؟..... ٧٨
هل معك شيء ؟..... ٣٢٨٠
هل معكم منه شيىء ؟..... ٤٣٦٣
هل نظرت إليها؟ ٣٢٣٤
هل وجدتم ما وعدكم ربكم حقاً ؟..... ٢٠٧٥
هلا انتفعتم بجلدها ؟..... ٤٢٤٦
هل كان هذا قبل أن تأتينا ؟..... ٤٨٩٧
هلم إلي الغداء فقال : إني صائم فقال له..... ٢٢١٤
هلم إلى الغداء فقلت: إني صائم..... ٢٢٧٦
هلم إلى الغداء فقلت : إني صائم..... ٢٢٧٧
هلم إلى الغداء المبارك ٢١٦٤

هلم فأطعم ٢٢٧٩
هلم قلت : إني صائم، قال : أتدري ٢٢٨٠
هلم قلت : إني صائم قال : تعال ٢٢٧٨
هلموا إلي الغداء المبارك ٢١٦٢
هم الأخسرون ورب الكعبة ٢٤٣٩
هما ركعتان كنت أطيلهما ٥٧٨
هن سبع أعظمهن ٤٠٢٣
هنا والذي لا إله غيره رأيت الذي ٣٠٧٣
هو أطيب الطيب ٥١٣٤
هو الجعرور ولون حبيق ٢٤٩١
هو الطهور ماؤه الحل ..... ٥٩ - ٣٣١
هو الطهور ماؤه الحلال ٤٣٦١
هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع ٢١٥١
هو سواد الليل وبياض النهار ٢١٦٨
هو لك يا عبدُ الولد للفراش ٣٤٨٤
هو لنا لقربي رسول الله ٤١٤٤
هو مسجدي هذا ٦٩٦
هي السنة ١٩٧٧
هي السنة ١٩٧٧
هي السنة ١٩٧٧
هي السنة ١٩٧٧
هي خير منك ٣٢٥٠
هي رخصة ٢٣٠٢
هي صلاة العصر ..... ٤٧٨ - ٤٧٩
هي صوم الشهر ٢٤٣٠
هي لأبد ٢٨٠٥

هي ومثلها النكال..... ٤٩٧٤

حرف الواو

﴿ واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى﴾..... ٢٩٣٩-٢٩٦١-٢٩٦٢-٢٩٦٣-٢٩٧٤
والذي لا إله إلا غيره لا يحل دم امرئ مسلم..... ٤٠٢٧ - ٤٠٢٨
والذي نفسي بيده إنها تعدل ٩٩٤
والذي نفسي بيده إني لأشبَهُكم..... ٩٠٤ - ١٠٢٢
والذي نفسي بيده إني لأقربكم..... ١١٥٥
والذي نفسي بيده ثلاث مرات..... ٢٤٣٧
والذي نفسي بيده لا يؤمن ..... ٥٠٣٠ - ٥٠٣٢
والذي نفسي بيده لأقضين..... ٥٤٢٦
والذي نفسي بيده لأقضين..... ٥٤٢٥ - ٥٤٢٦
والذي نفسي بيده لأن يأخذ..... ٢٥٨٧
والذي نفسي بيده لقتل مؤمن..... ٣٩٩٧
والذي نفسي بيده لقد هممت..... ٨٤٧
والذي نفسي بيده لو أن..... ٤٦٩٨
والذي نفسي بيده لولا أن..... ٣٠٥٨ - ٣١٥٢
والذي نفسي بيده ما مات..... ١٦٥٤
والله إني لأشبهكم..... ١١٥٤
والله إني لأعلم الناس..... ٥٢٨
والله إني لأنهاكم عن المتعة ٢٧٣٥
والله لا أحملكم..... ٣٧٨٩
والله لا تجدون بعدي..... ٤١١٤
والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة..... ٣٠٩١
والله ما أحملكم..... ٣٧٨٩

والله ما اختصنا رسول الله بشيء ٣٥٨٣
والله ما أدري ما أصنع ٢٠
والله ما تحل النار ٥٧٤٦
والله ما خصنا بشيء ١٤١
والله ما هي لأحد ٤٠٨٨
وأنى له التوبة ؟ ٤٨٨١
وتحبين ذلك ؟ ! ٣٢٨٥
الوتر فمن أحب أن يوتر ١٧١١
الوتر حق فمن شاء أوتر بسبع ١٧٠٩
الوتر حق فمن شاء أوتر بخمس ١٧١٠
الوتر ركعة من آخر الليل ..... ١٦٨٨ - ١٦٨٩
الوتر سبع فلا أقل من خمس ١٧١٥
الوتر ليس بحتم ١٦٧٥
وجبت ..... ٩٩٣ - ١٩٣٢
وجبت ١٩٣١
وُجد عبد الله بن سهل ٤٧٣١
وجد عمر بن الخطاب ١٥٥٩
وجهت وجهي للذي فطر ٨٩٦
وددت أنه لم يطعم الدهر ٢٣٨٤
وددت أنه لم يطعم الدهر ٢٢٨٥
وددت أني استأذنت رسول الله ٣٠٤٩
ورأيت له لمة تضرب قريباً ٥٠٧٧
الوزغ الفويسق ٢٨٨٦
وزَرِّرْهُ عليك ولو بشوكة ٧٦٤
وصبح رسول الله قادمًا ٧٣٠
وصف لنا البراء السجود ١١٠٣

وصفت عائشة غسل النبي ٢٤٦
وضعت سبيعة الأسلمية بعد وفاة زوجها ٣٥١٢
وضعت سبيعة بعد وفاة زوجها ٣٥١٣
وضعت سُبيعة حملها ٣٥٠٨
وضعت لرسول الله ماء ٤٠٦
الوضوء من مس الذكر ٤٤٥
وعدنا رسول الله غزوة الهند ..... ٣١٧٣ - ٣١٧٤
وعلى المقتتلين أن ينحجزوا ٤٨٠٢
وعليك اذهب فصل ١١٣٥
وعندك أحد ؟ ٣٣٠٤
وفد الله ثلاثة ..... ٢٦٢٤ - ٣١٢١
وفدت إلى رسول الله في وفد ٤١٨٣
وفدنا إلى رسول الله فدخل أصحابي ٤١٨٤
وفي المواضح خمس خمس ٤٨٦٧
وقت رسول الله لأهل المدينة ٢٦٥٥
وقت رسول الله لأهل المدينة ٢٦٥٦
وقت صلاة الظهر ٥٢١
الوقت فيما بين هذين ٥٢٢
وقَّت لنا رسول الله في قص الشارب ١٤
وقسم أبيك لك الخمس كله ٤١٤٦
وقصت رجلاً محرماً ناقته ٢٨٥٦
وقع بين حيين من الأنصار كلام ٥٤٢٨
وقع ناس من أهل الكوفة في سعد ١٠٠٢
وكيف بها وقد زعمت ٣٣٣٠
الولاء لمن أعتق ٣٤٤٧
الولاء لمن ولي النعمة ٣٤٥٣

ولأن أقتل في سبيل الله ٣١٥٣
الولد للفراش..... ٣٤٨٥
الولد للفراش..... ٣٤٨٧
الولد للفراش وللعاهر الحجر..... ٣٤٨٢ - ٣٤٨٣
الولد للفراش وللعاهر الحجر..... ٣٤٨٦
ولدت سبيعة بعد وفاة زوجها..... ٣٥١٤
ولّني قفاك..... ٢٢٤
ولو استعمل عليكم عبد..... ٤٢٠٣
وما البتع والمزر ؟..... ٥٦٢٠
وما المزر ؟..... ٥٦٢١
وما تعدون الشهادة..... ٣١٩٤
وما حملك على ذلك..... ٣٤٥٧
وما ذاك (صلاة السهو)..... ١٢٤٢ - ١٢٤٣ - ١٢٥٣ - ١٢٥٨
وما ذاكم؟ ٣٣٢٧
وما هي ؟ قلت : البتع..... ٥٦١٩
ونزلت فيهم آية المحاربة..... ٤٠٥٢
وهل هو إلا مضغة منك..... ١٦٥
وهو أطيب الطيب..... ٥٢٧٩
ويتوضأ من مس الذكر..... ١٦٤
ويحك إن شأن الهجرة شديد..... ٤١٧٥
ويل للعقب من النار..... ١١٠

حرف الياء

يا أبا بكر كيف تقاتل العرب؟..... ٣٠٩٤ - ٣٩٧٩
يا أبا بكر كيف تقاتل الناس؟..... ٣٠٩١ - ٣٠٩٢ - ٣٠٩٣

يا أبا جهل بن هشام..... ٢٠٧٤
يا أباذر إني أراك ضعيفًا..... ٣٦٦٩
يا أبا ذر تعوذ بالله من شر..... ٥٥٢٢
يا أبا سعيد من رضي بالله..... ٣١٣١
يا أبا عبد الرحمن ألا أزوجك..... ٣٢١١
يا أبا عبد الرحمن ما أراك..... ٢٩١٩
يا أبا هريرة جف القلم..... ٣٢١٥
يا أبتاه من ربه ما أدناه..... ١٨٤٣
يا ابن اختي هي اليتيمة..... ٣٣٤٦
يا ابن أخي إن الله بعث..... ١٤٣٣
يا ابن أخي إن رسول الله..... ٤٥٦
يا ابن عابس ألا أدلك..... ٥٤٤٧
يا أسامة إن بني إسرائيل هلكوا..... ٤٩١٢
يا أسامة إنما هلكت بنو إسرائيل..... ٤٩١٠
يا أم المؤمنين أنبئيني..... ١٣١٤
يا أم أيمن أتبكين..... ١٨٤٢
يا أم سلمة لا تؤذين في عائشة..... ٣٩٥٩
يا أمير المؤمنين انهنا عما..... ٥١٨٦
يا أنس إني أريد الصيام..... ٢١٦٦
يا أنس كتاب الله القصاص..... ٤٧٧١
يا أهل القرآن أوتروا..... ١٦٧٤
يا أهل المدينة أين علماؤكم ؟..... ٥٢٦٠
﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم ﴾..... ٢٥٥٣
يا أيها الناس ألا إنه نزل..... ٥٥٩٤
يا أيها الناس إن النبي نهاكم..... ٥٢٦٢
يا أيها الناس إن على أهل بيت..... ٤٢٣٥

يا أيها الناس إنكم محشورون ٢٠٨٦
يا أيها الناس إنما صنعت هذا ٧٣٨
يا أيها الناس إنه لا يحل لي ٤١٤٩
يا أيها الناس إنه ليس من السنة ١٥٦٠
يا أيها الناس ما لكم حين نابكم ٧٨٣
يا بشير ألك ابن غير هذا ؟ ٣٦٨٤
يا بشير ألك ولد سوى هذا ؟ ٣٦٨٣
يا بلال إذا حضر العصر ٧٩٢
يا بلال قم فناد بالصلاة ٦٢٥
يا بني النجار ثامنوني بحائطكم ٧٠١
يا بني عبد مناف اشتروا أنفسكم ٣٦٤٧
يا بني عبد مناف لا تمنعن ٢٩٢٤
يا بني عبد مناف لا تمنعوا ٥٨٤
يا بني كعب بن لؤي ... انقذوا أنفسكم ٣٦٤٣
يا جابر .. إني كنت أصلي ١١٨٩
يا جابر ما أرى جملك ٤٦٥٢
يا جابر هل أصبت إمرأة ٣٢٢٠
يا جابر هات طهوراً ٥١
يا حكيم إن هذا المال خضرة ..... ٢٦٠٠ - ٢٦٠١ - ٢٦٠٢
يا رسول الله أخبرني بعمل ٤٦٧
يا رسول الله أخبرني ماذا ٢٠٨٩
يا رسول الله ادعو الله ٣١٧١
يا رسول الله أرأيت عمرتنا ...؟ ٢٨٠٥
يا رسول الله أصوم في السفر؟ ٢٣٠٥
يا رسول الله أفسخ الحج ..؟ ٢٨٠٧
يا رسول الله أقرأتني آية ٩٤٠

يا رسول الله ألا أدخل البيت؟ ٢٩١١
يا رسول الله ألا تتزوج ٣٢٣٣
يا رسول الله ألا نخبر بها الناس ٣١٣٢
يا رسول الله ألا نخرج فنجاهد ٢٦٢٧
يا رسول الله السلام عليكم ١٢٩٢
يا رسول الله الفرع ٤٢٣٦
يا رسول الله الفرع ٤٢٣٦
يا رسول الله ألهذا حج ؟ ..... ٢٦٤٤ - ٢٦٤٥
يا رسول الله أموت بالأرض ٣٦٣٢
يا رسول الله إن أبي توفي وعليه دين ٣٦٣٩
يا رسول الله إن أبي شيخ ..... ٢٦٢٠ - ٢٦٣٦
يا رسول الله إن أزواجك ٣٩٥٤
يا رسول الله إن السيول لتحول ٨٤٣
يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق ١٩٦
يا رسول الله إن المدينة كثيرة ٨٥٠
يا رسول الله إن فريضة الله ٥٤٠٥
يا رسول الله إن لي مالاً كثيراً ٣٦٢٨
يا رسول الله إن هذا خالف قراءتي ٩٣٩
يا رسول الله إنا حديث عهد بجاهلية ١٢١٧
يا رسول الله إنا نركب ا لبحر ٥٩
يا رسول الله أنتوضأ من بئر بضاعة؟ ٣٢٥
يا رسول الله أنسيت أم قصرت ١٢٢٣
يا رسول الله إنك أقرأتني سورة ٩٣٥
يا رسول الله أنكح أختي ٣٢٨٤
يا رسول الله أنكح بنت أبي ٣٢٨٥
يا رسول الله أنكح عناق ٣٢٢٨

يا رسول الله إني أجد قوة..... ٢٢٩٧
يا رسول الله إني أريد الحج..... ٢٧٦٥
يا رسول الله إني أُستحاض..... ٢١٧
يا رسول الله إني اصطدت أرنبين..... ٤٤١١
يا رسول الله إني امرأة ثقيلة..... ٢٧٦٦
يا رسول الله إني رجل أسود..... ٢٣٨٣
يا رسول الله إني رجل أصوم..... ٢٣٠٤
يا رسو الله إني سمعت هذا..... ٩٣٦ - ٩٣٧
يا رسول الله إني شاكية..... ٢٧٦٧
يا رسول الله إني لا أطهر..... ٢١٩
يا رسول الله إني لأرى في وجه..... ٣٣١٩
يا رسول الله أوصي بمالي كله؟..... ٣٦٢٩ - ٣٦٣٤
يا رسول الله أوصي بمالي كله؟..... ٣٦٣١
يا رسول الله أوصي بمالي كله؟..... ٣٦٣٥
يا رسول الله أي الذنب أعظم ؟..... ٤٠٢٤
يا رسول الله أي الصدقة أفضل؟..... ٢٥٤١
يا رسول الله أي الهجرة أفضل ؟..... ٤١٧٦
يا رسول الله أينام أحدنا وهو جنب..... ٢٥٩
يا رسول الله بأبي أنت وأمي..... ٤٢٣٧
يا رسول الله بأبي وأمي ما أضحكك..... ٣١٧٢
يا رسول الله حدثني بعمل..... ٤١٧٨
يا رسول الله علمني كلمات..... ١٢٩٨
يا رسول الله فكيف فيَّ..... ٣١٠٢
يا رسول الله قد عرفنا السلام..... ١٢٨٨
يا رسول الله كيف الصلاة عليك ؟..... ١٢٨٩
يا رسول الله كيف الوضوء ؟..... ١٤٧

يا رسول الله كيف بمن يصوم الدهر ؟ ٢٣٨٦
يا رسول الله كيف نصلي عليك ؟ ١٢٩٣
يا رسول الله لا أطهر ٢١٨
يا رسول الله لو نفلتنا ..... ١٣٦٣ - ١٦٠٤
يا رسول الله ما الكبائر ٤٠٢٣
يا رسول الله ما ترى في رجل ١٦٥
يا رسول الله ما شأن الناس قد حلوا ٢٧٨٠
يا رسول الله ما لك تنَّوق في قريش ٣٣٠٤
يا رسول الله ما نقتل من الدواب ٢٨٣٣
يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع ٣٣٢٩
يا رسول الله مرني بأمر ٢٢٢٠
يا رسول الله مرني بعمل ٢٢٢٢
يا رسول الله من أين تأمرنا أن نهل ٢٦٥١
يا رسول الله هل حدث في الصلاة ١٢٤١
يا رسول الله هل لك في أختي ؟ ٣٢٨٧
يا رسول الله هؤلاء بنو ثعلبة ٤٨٥٤
يا رسول الله والله ما طفت ٢٩٢٦
يا رويفع لعل الحياة ستطول بك ٥٠٨٢
يا عائشة أخريه عني ..... ٧٦٠ - ٥٣٦٩
يا عائشة ألم تري أن مجززاً ٣٤٩٤
يا عائشة إن جبريل يقرئك السلام ٣٩٦٢
يا عائشة إن عيني تنام ١٦٩٦
يا عائشة إني ذاكر لك أمراً ٣٤٤٠
يا عائشة حوليه فإني ٥٣٦٨
ياعائشة لولا أن قومك ٢٩٠٣
يا عائشة ناوليني الثوب ..... ٢٧٠ - ٣٨١

يا عائشة هذا جبريل..... ٣٩٦٤
يا عباس ألا تعجب..... ٥٤٣٢
يا عبد الله بن عمرو إنك تصوم..... ٢٣٩٨
يا عقبة ألا أعلمك..... ٥٤٥١
يا عقبة قل ..... ٥٤٤٥ - ٥٤٥٣
يا علي سل الله الهدي..... ٥٢٢٥
يا عمار أما إنك لا تعلم..... ٤٠٣٠
يا غلام هذا أبوك..... ٣٤٩٦
يا فاطمة ابنة محمد..... ٣٦٥٠
يا فاطمة أيسرك أن يقول الناس..... ٥١٥٥ - ٥١٥٦
يا فلان ما منعك أن تصلي..... ٣٢٠
يا قبيصة إن الصدقة لا تحل..... ٢٥٧٩
يا كعب.. ضع من دينك..... ٥٤٢٣
يا كعب فأشار بيده..... ٥٤٢٩
يا ليته مات بغير مولده..... ١٨٣١
يا معاذ أفتان أنت ؟..... ٨٣٤
يا معشر الأنصار أمسكوا عليكم..... ٣٧٣٩
يا معشر التجار..... ٣٨٠٦ - ٣٨٠٧ - ٣٨٠٩ - ٤٤٧٥
يا معشر الشباب عليكم بالباءة..... ٢٢٣٨
يا معشر الشباب من استطاع..... ٣٢١١
يا معشر الشباب من استطاع..... ٢٢٤١-٣٢٠٩-٣٢١-٥١٥٢-٥٣٥٢
يا معشر قريش..... ٣٦٤٨ - ٣٦٤٩
يا نبي الله إني رجل أسرد الصيام..... ٢٣٠٠
يا نبي الله ليس لي إلا..... ٢٥٥٠
يا نبي الله ما أتيتك حتى حلفت..... ٢٤٣٥ - ٢٥٦٧
يا يعلى لك امرأة ؟..... ٥١٣٩

يأتي علي الناس زمان..... ٤٤٦٦ - ٤٤٦٧
يبدأ فيفرغ علي يده اليمنى..... ٤٢٠
يبصق عن يساره..... ٧٢٤
يبعث الناس يوم القيامة عراة..... ٢٠٨٢
يبعث جند إلى هذا الحرم..... ٢٨٧٩
يتبع الميت ثلاثة..... ١٩٣٦
يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل..... ٤٨٤
يتمون الصف الأول..... ٨١٥
﴿ يثبت الله الذين آمنوا ﴾..... ٢٠٥٥ - ٢٠٥٦
يجيء الرجل آخذاً بيد الرجل..... ٤٠٠٨
يجيئ المقتول بالقاتل..... ٤٠١٦
يجيء المقتول بقاتله..... ٤٠٠٩
يجيء متعلقاً بالقاتل..... ٤٠١٠ - ٤٨٨١
يحرم من الرضاع..... ٣٣٠٢ - ٣٣٠٣
يحشر الناسر يوم القيامة..... ٢٠٨١
يحشر الناسر يوم القيامة على ثلاث..... ٢٠٨٤
يختصم الشهداء والمتوفون..... ٣١٦٤
يخرب الكعبة ذو السويقتين..... ٢٩٠٤
يخرج قوم في آخر الزمان..... ٤١١٣
اليد العليا خير من اليد السفلى..... ٢٥٣٢
يد المعطي العليا..... ٢٥٣١
يرحم الله أبا عبد الرحمن..... ٢٧٠٣
يرخين شبراً..... ٥٣٥٢ - ٥٣٥٣
يشرب ناس من أمتي الخمر..... ٥٦٧٤
يضحك الله إلى رجلين..... ٣٠٦٦
يطيقونه يكفلونه..... ٢٣٣٦

يعجب ربك من راعي غنم ٦٦٥
يعذب الميت ببكاء أهله ١٨٤٩
يعذبان وما يعذبان ببكاء أهله ١٨٤٩
يعذبان وما يعذبان في كبير ٢٠٦٧
يعرض على أحدكم إذا مات ٢٠٧٠
يعض أحدكم أخاه ٤٧٧٤
يعض أحدكم أخاه ..... ٤٧٧٧ - ٤٧٧٨
يعمد أحدكم في صلاته ١٠٨٩
يعمد أحدكم فيعض أخاه ٤٧٨٦
يغزو هذا البيت جيش ٢٨٧٧
يغسل ذكره ثم ليتوضأ ٤٣٨
يغسل مذاكيره ١٥٣
يغسل مذاكيره ١٥٥
يغسل من بول الجارية ٣٠٣
يغسل ويكفن في ثوبين ٢٨٥٧
يغفر الله لأبي عبد الرحمن ١٨٥٥
يقال : الصيام في السفر ٢٢٨٣
يقال : إنها مساكن الجن ٣٤
يقتل العقرب والفويسقة ٢٨٣٤
يقطع السارق في ثمن المجن ٤٩٦٢
يقطع في ربع دينار ٤٩٣٩
يقطع يد السارق في ثمن المجن ٤٩٤٦
يقول ابن آدم : مالي مالي ٣٦١٥
يقولون: إن النبي أوصى إلى علي ٣٣
يقولون : إن رسول الله أوصى إلى علي ٣٦٢٦
يقوم الإمام مستقبل القبلة ..... ١٥٥٢(٢٥)

يكبر إذا ركع ١١٧٨
يكفي من الغسل من الجنابة ٢٣٠
يكفي من ذلك الوضوء ١٥٤
يمكث المهاجر بعد قضاء نسكه ١٤٥٣
يمكث المهاجر بمكة ١٤٥٤
ينطلق أحدكم إلى أخيه فيعضه ٤٧٧٩
يهل أهل لمدينة من ذي الحليفة ٢٦٥٠
يهل أهل المدينة من ذي الحليفة ..... ٢٦٥١ - ٢٦٥٤
اليهود والنصارى لا تصبغ ..... ٥٠٨٤ - ٥٠٨٥
يهود تعذب في قبورها ٢٠٥٨
يؤتى بالرجل من أهل الجنة ٣١٦٠
يوشك أن يكون خير مال المسلم ٥٠٥١
يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة ١٣٨٨
يؤم القوم أقرؤهم ٧٧٩
يوم في سبيل الله ٣١٧٠

❑❑❑❑❑

الفهرس العام

مقدمة الطبعة الجديدة ٥
مقدمة الطبعة الأولى ٧

١- كتاب الطهارة

٣٠ كراهية البول في الجُحْر..... ١٣
٣٢ كراهية البول في المستحم ١٣
٨٢ عدد مسح الرأس ١٣
٩١ غسل الرجلين باليدين ١٤
١١٢ باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذي ١٤
١٦٨ باب في الجنب إذا لم يتوضأ ١٥
١٧١ باب حجب الجنب من قراءة القرآن ١٥

٣- كتاب الحيض والاستحاضة

١٣ ذكر ما كان النبي ﷺ يصنعه إذا حاضت إحدى نسائه ١٧

٥- كتاب الصلاة

١ فرض الصلاة وذكر اختلاف الناقلين في إسناد حديث أنس بن مالك رضي الله عنه واختلاف ألفاظهم فيه ١٩

٦- كتاب المواقيت٢

١١ من أدرك ركعتين من العصر ٢١
٤٥ الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين المغرب والعشاء ٢١
٥٥ كيف يقضي الفائتَ من الصلاة ٢١

٧- كتاب الأذان

٣ خفض الصوت في الترجيع في الأذان ٢٣
٢٠ الإقامة لمن جمع بين الصلاتين ٢٣
٢٣ الاكتفاء بالإقامة لكل صلاة ٢٤

٨- كتاب المساجد

٣٩ صلاة الذي يمر على المسجد ٢٥

٩- كتاب القِبلة

٧ باب ذكر ما يقطع الصلاة وما لا يقطع ٢٧
٩ الرخصة في ذلك ٢٧

١٠- كتاب الإمامة

١٨ موقف الإمام إذا كانوا ثلاثة والاختلاف في ذلك ٢٩

١١- كتاب الافتتاح

٥ باب موضع الإبهامين عند الرفع ٣١
١٣ الصف بين القدمين في الصلاة ٣١
٢١ قراءة ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ٣١
٢٢ ترك الجهر بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ٣٢
٢٦ تأويل قوله - عزَّ وجلَّ -: ﴿ولقد آتيناك سبعاً مثاني والقرآن العظيم ﴾ ٣٢
٢٩ قراءة أم القرآن خلف الإمام فيما جهر به الإمام ٣٣
٤٣ القراءة في الصبح بـ ﴿ ق ﴾ ٣٣
٥٥ القراءة في الظهر ٣٣
٦٦ القراءة في المغرب بـ ﴿ حم ﴾ الدخان ٣٤
٨٣ تزيين القرآن بالصوت ٣٤

١٢- كتاب التطبيق

٣٨ باب أول ما يصل إلى الأرض من الإنسان في سجوده ٣٥
٥١ باب صفة السجود ٣٥
٧٦ عدد التسبيح في السجود ٣٥
٩٣ باب رفع اليدين عن الأرض قبل الركبتين ٣٦
١٠٠ كيف التشهد الأول ؟..... ٣٦
١٠٤ نوع آخر من التشهد ٣٦
١٠٥ باب التخفيف في التشهد الأول ٣٧

١٣- كتاب السهو

٧ النهي عن مسح الحصى في الصلاة ٣٩
١٠ باب التشديد في الالتفات في الصلاة ٣٩
١٧ التنحنح في الصلاة ٣٩
٢٣ ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدتين ٤٠
٢٥ باب التحري ٤٠
٢٧ باب ما يفعل من نسي شيئاً من صلاته ٤١
٣٥ باب بسط اليسرى على الركبة ٤٢
٣٨ باب إحناء السبابة في الإشارة ٤٢
٤٥ نوع آخر من التشهد ٤٢
٦١ نوع آخر من الدعاء ٤٣
٨٦ كم مرة يقول ذلك ؟..... ٤٣
٨٨ نوع آخر من الذكر والدعاء بعد التسليم ٤٣
٨٩ نوع آخر من الدعاء عند الانصراف من الصلاة ٤٤
٩٥ نوع آخر ٤٥

١٤- كتاب الجمعة

٣ باب كفارة من ترك الجمعة من غير عذر ٤٧
٣٦ الكلام والقيام بعد النزول عن المنبر ٤٧
٤١ من أدرك ركعة من صلاة الجمعة ٤٨
٤٤ باب إطالة الركعتين بعد الجمعة ٤٨

١٥- كتاب تقصير الصلاة في السفر

٤ باب المقام الذي يقصر بمثله الصلاة ٤٩

١٦- كتاب الكسوف

٨ باب كيف صلاة الكسوف ؟..... ٥١
١٠ نوع آخر من صلاة الكسوف ٥١
١٥ نوع آخر ٥٢
١٦ نوع آخر ٥٣
١٩ ترك الجهر فيها بالقراءة ٥٥
٢٣ باب كيف الخطبة في الكسوف ؟..... ٥٦

١٧- كتاب الاستسقاء

١٦ كراهية الاستمطار بالكوكب ٥٧

١٩- كتاب صلاة العيدين

٢٣ باب حث الإمام على الصدقة في الخطبة ٥٩

٢٠- كتاب قيام الليل وتطوع النهار

٧ فضل صلاة الليل في السفر ٦١
١٣ باب ذكر صلاة رسول الله ﷺ بالليل ٦١

٣٦ باب كيف الوتر بثلاث؟ ٦٢
٣٨ ذكر الاختلاف على أبي إسحاق في حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس في الوتر ٦٢
٥١ باب الدعاء في الوتر ٦٢
٦٦ باب ثواب من صلى في اليوم والليلة اثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة، وذكر اختلاف الناقلين فيه لخبر أم حبيبة في ذلك والاختلاف على عطاء... ٦٣

٢١- كتاب الجنائز

١٥ النياحة على الميت ٦٥
١٦ الرخصة في البكاء على الميت ٦٥
٢٧ باب النعي ٦٥
٢٩ غسل الميت بالحميم ٦٦
٦٦ الصلاة على من غل ٦٦
٨٣ أين يدفن الشهيد ؟..... ٦٧
١٠٣ الأمر بالاستغفار للمؤمنين ٦٧
١٠٤ التغليظ في اتخاذ السُّرَج على القبور ٦٧
١١٨ البعث ٦٨

٢٢- كتاب الصيام

٦ الرخصة في أن يقال لشهر رمضانَ : رمضانُ ٦٩
٨ باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان وذكر الاختلاف فيه على سفيان في حديث سماك ٦٩
٤٠ ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير والنضر بن شيبان فيه ٧٠
٤٣ ذكر الاختلاف على محمد بن أبي يعقوب في حديث أبي أمامة في فضل الصائم ٧١
٥٣ ذكر قوله الصائم في السفر كالمفطر في الحضر ٧١

٧٠ صوم النبي ﷺ - بأبي هو وأمي - وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ٧٢
٧٦ صوم يوم وإفطار يوم وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين في ذلك لخبر عبد الله بن عمرٍو فيه ٧٢
٨١ صوم ثلاثة أيام من الشهر ٧٣
٨٢ ذكر الاختلاف على أبي عثمان في حديث أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ٧٣
٨٣ كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ؟ وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ٧٤
٨٤ ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبرفي صيام ثلاثة أيام من كل شهر ٧٤

٢٣- كتاب الزكاة

١ باب وجوب الزكاة ٧٧
١٥ باب إعطاء السيد المال بغير اختيار المصدق ٧٧
٢٦ كم يترك الخارص ؟ ٧٩
٣٦ مِكْيَلَةُ زكاة الفطر ٧٩
٤٠ الحنطة ٧٩
٧٥ ثواب من يعطي ٨٠
٧٦ تفسير المسكين ٨١
٨٤ سؤال الصالحين ٨١

٢٤- كتاب مناسك الحج

١١ تشبيه قضاء الحج بقضاء الدين ٨٢
١٣ حج الرجل عن المرأة ٨٣
١٤ ما يستحب أن يحج عن الرجل أكبر ولده ٨٣

٢٥ البيداء ٨٣
٢٩ الجبة في الإحرام ٨٣
٤٨ إفراد الحج ٨٤
٥٠ التمتع ٨٤
٥٦ العمل في الإهلال ٨٦
٧٧ إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي ٨٦
٨١ إذا أشار المحرم إلى الصيد فقتله الحلال..... ٨٦
٩٠ الرخصة في النكاح للمحرم..... ٨٧
١١٢ حرمة الحرم ٨٧
١٢٢ ترك رفع اليدين عند رؤية البيت..... ٨٨
١٢٣ الدعاء عند رؤية البيت..... ٨٨
١٢٧ موضع الصلاة في البيت..... ٨٨
١٣٣ موضع الصلاة من الكعبة..... ٨٩
١٤٣ كيف يفعل من أهل بالحج والعمرة ولم يسق الهدي؟..... ٨٩
١٤٨ كيف يقبل؟..... ٨٩
١٦٢ أين يصلي ركعتي الطواف ؟..... ٩٠
١٧٥ الرمل بينهما..... ٩٠
١٨٤ كيف يقصر؟..... ٩٠
١٨٧ الخطبة قبل يوم التروية..... ٩١
١٨٩ ما ذكر في منى..... ٩٢
٢٢٣ الرخصة في ذلك للنساء..... ٩٢

٢٥- كتاب الجهاد

٨ فضل من عمل في سبيل الله على قدمه..... ٩٣
٢٦ ثواب من رمى بسهم في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - ٩٣
٤١ غزوة الهند..... ٩٤

٤٤ فضل من جهز غازياً ٩٤

٢٦- كتاب النكاح

٤ باب النهي عن التبتل ٩٧
٢٨ إنكاح الابن أمه ٩٧
٣٦ البكر يزوجها أبوها وهي كارهة ٩٨
٣٧ الرخصة في نكاح المحرم ٩٨
٥٦ حق الرضاع وحرمته ٩٩
٦٧ التزويج على نواة من ذهب ٩٩
٧٠ باب إحلال الفرج ٩٩
٨١ جهاز الرجل ابنته ١٠١

٢٧- كتاب الطلاق

٦ الثلاث المجموعة وما فيها من التغليظ ١٠٣
١١ أمرك بيدك ١٠٣
١٦ تأويل قوله - عزَّ وجلَّ -: ﴿ يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك﴾. ١٠٤
١٩ باب طلاق العبد ١٠٤
٢٨ باب خيار المملوكين يعتقان ١٠٥
٣٠ باب خيار الأمة تعتق وزوجها حر ١٠٥
٤٧ باب التغليظ في الانتفاء من الولد ١٠٥
٦٦ باب الرخصة للحادة أن تمتشط بالسدر ١٠٦
٧٠ الرخصة في خروج المبتوتة من بيتها في عدتها لسكناها ١٠٦

٢٨- كتاب الخيل

٢ باب حب الخيل ١٠٩
٣ ما يستحب من شية الخيل ١٠٩

٥ باب شؤم الخيل ١١٠
٨ تأديب الرجل فرسه ١١٠

٢٩- كتاب الإحباس

٤ باب وقف المساجد ١١٣

٣٠- كتاب الوصايا

١ الكراهية في تأخير الوصية ١١٥
٣ باب الوصية بالثلث ١١٥

٣٤- كتاب العُمْرى

٩ ذكر الاختلاف على سفيان ١١٧

٣٥- كتاب الأيمان والنذور

١٢ الحلف باللات والعُزَّى ١١٩
٣٣ إذا حلفت المرأة لتمشي حافية غير مختمرة ١٢٠
٤١ كفارة النذر ١٢٠

٣٦- كتاب المزارعة

١ الثالث من الشروط فيه المزارعة والوثائق ١٢٣
٢ ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع ، واختلاف ألفاظ الناقلين للخبر ١٢٣
٣ ذكر اختلاف الألفاظ المأثورة في المزارعة ١٢٥
٤ باب شركة الأبدان ١٢٦

٣٧- كتاب عشرة النساء

١ باب حب النساء ١٢٧

٢ ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض..... ١٢٧
٣ حب الرجل بعض نساءه أكثر من بعض..... ١٢٧
٤ باب الغيرة..... ١٢٨

٣٨- كتاب تحريم الدم

٢ تعظيم الدم..... ١٢٩
٥ ذكر ما يحل به دم المسلم..... ١٢٩
٩ ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ومعاوية بن صالح على يحيى بن سعيد في هذا الحديث..... ١٢٩
١٢ العبد يأبق إلى أرض الشرك ، وذكر اختلاف أخبار الناقلين لخبر جرير في ذلك الاختلاف على الشعبي..... ١٣٠
١٣ الاختلاف على أبي إسحاق..... ١٣١
١٨ السحر..... ١٣١
١٩ الحكم في السحرة..... ١٣٢
٢٦ من شهر سيفه ثم وضعه في الناس..... ١٣٢

٣٩- كتاب قسم الفيء

١ حدثنا هارون بن عبد الله الحمال..... ١٣٥

٤٠- كتاب البيعة

٩ البيعة على الجهاد..... ١٣٧
١٥ ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة..... ١٣٧

٤٢- كتاب الفرع والعتيرة

١ أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ١٣٩
٦ الرخصة في الاستمتاع بجلود الميتة إذا دبغت ١٤٠

١٠ باب الفأرة تقع في السمن ١٤٠

٤٣- كتاب الصيد والذبائح

٢٥ الأرنب ١٤١
٣٠ تحريم أكل لحوم الخيل ١٤١
٣٤ إباحة أكل العصافير ١٤٢
٣٨ قتل النمل ١٤٢

٤٤- كتاب الضحايا

١ أخبرنا سليمان بن سلم البلخي ١٤٣
٢ باب من لم يجد الأضحية ١٤٣
٨ المقابلة وهي ما قطع طرف أذنها ١٤٤
٩ المدابرة هي ما قطع مؤخرة أذنها ١٤٤
١٠ الخرقاء وهي التي تخرق أذنها ١٤٤
١١ الشرقاء وهي مشقوقة الأذن ١٤٤
١٢ العضباء ١٤٥
١٣ المسنة و الجذعة ١٤٥
٢٥ المتردية في البئر التي لا يوصل إلى حلقها ١٤٥
٤٢ من قتل عصفوراً بغير حقها ١٤٦

٤٥- كتاب البيوع

٢ باب اجتناب الشبهات في الكسب ١٤٧
١٠ ذكر الاختلاف على عبد الله بن دينار في لفظ هذا الحديث ١٤٧
٢٢ البيع فيمن يزيد ١٤٨
٥٠ بيع الفضة بالذهب وبيع الذهب بالفضة ١٤٨
٥١ أخذ الورق من الذهب و الذهب من الورق و ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين

لخبر ابن عمر فيه..... ١٤٨
٥٢ أخذ الورق من الذهب ١٤٩
٧٧ البيع يكون فيه الشرط فيصح البيع و الشرط..... ١٤٩
٧٨ البيع يكون فيه الشرط الفاسد فيصح البيع ويبطل الشرط ١٤٩
٩٦ الرجل يبيع السلعة فيستحقها مستحق ١٥٠
١٠٥ الشركة بغير مال ١٥٠

٤٦- كتاب القسامة

٤ ذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر سهل فيه ١٥١
٦/٧ ذكر اختلاف الناقلين لخبر علقمة بن وائل فيه ١٥١
١٠/١١ القود من السيد للمولى ١٥٢
١٦/١٧ القصاص في السن ١٥٢
٢١/٢٢ القود في الطعنة ١٥٣
٢٢/٢٣ القود من اللطمة ١٥٣
٢٣/٢٤ القود من الجِبذة ١٥٤
٢٤/٢٥ القصاص من السلاطين ١٥٥
٣٠/٣١ عفو النساء عن الدم ١٥٥
٣٤/٣٥ ذكر أسنان دية الخطأ ١٥٥
٣٥/٣٦ ذكر الدية من الورِق ١٥٥
٣٦/٣٧ عقل المرأة ١٥٦
٣٩/٤٠ باب دية جنين المرأة ١٥٦
٤٠/٤١ صفة شبه العمد من دية الأجنة وشبه العمد وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر إبراهيم عن عبيد بن نضيلة عن المغيرة ١٥٦
٤٢/٤٣ العين العوراء السادة لمكانها إذا طمست ١٥٧
٤٦/٤٧ ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقين له..... ١٥٧

٤٧- كتاب قطع السارق

١ تعظيم السرقة ١٦١
٣ تلقين السارق ١٦١
٥ ما يكون حرزاً وما لا يكون ١٦٢
٦ ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين ١٦٢
٩ ذكر الاختلاف على الزهري ١٦٣
١٠ ذكر اختلاف أبي بكر بن محمد وعبد الله بن أبي بكر عن عمرة في هذا الحديث ١٦٣
١٣ باب ما لا قطع فيه ١٦٥
١٤ باب قطع الرِّجل من السارق بعد اليد ١٦٦
١٦ القطع في السفر ١٦٦
١٨ تعليق يد السارق في عنقه ١٦٦

٤٩- كتاب الزينة

١ الفطرة ١٦٩
٤ النهي عن حلق المرأة رأسها ١٦٩
٥ النهي عن القزع ١٦٩
١٧ الخضاب بالصفرة ١٧٠
١٩ كراهية ريح الحناء ١٧٠
٢٠ النتف ١٧٠
٢٤ المتنمصات ١٧١
٢٧ تحريم الوشر ١٧١
٣١ العنبر ١٧١
٣٤ التزعفر والخلوق ١٧٢
٣٩ الكراهية للنساء في إظهار الحليّ والذهب ١٧٣
٤٢ الرخصة في خاتم الذهب للرجال ١٧٥

٤٥ حديث أبي هريرة والاختلاف على قتادة ١٧٥
٤٦ مقدار ما يجعل في الخاتم من الفضة ١٧٥
٤٩ لبس خاتم حديد ملوي عليه بفضة ١٧٦
٥٠ لبس خاتم صفر ١٧٦
٥١ قول النبي ﷺ : « لا تنقشوا على خواتيمكم عربياً » ١٧٦
٦٠ تسكين الشعر..... ١٧٧
٧٣ التزعفر ١٧٧
٨٤ ذكر الرخصة للنساء في لبس السيراء ١٧٧

٥٠- كتاب آداب القضاة

١٠ ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي إسحاق فيه ١٧٩
٣٥ القضاء فيمن لم تكن له بينة ١٨٠

٥١- كتاب الاستعاذة

٦ الاستعاذة من البخل ١٨١
١٤ الاستعاذة من الذلة ١٨١
١٥ الاستعاذة من القلة ١٨١
١٦ الاستعاذة من الفقر ١٨٢
٢١ الاستعاذة من الشقاق والنفاق وسوء الأخلاق ١٨٢
٢٣ الاستعاذة من الدَّين ١٨٢
٢٩ الاستعاذة من شر الكفر ١٨٣
٤٨ الاستعاذة من شر شياطين الإنس ١٨٣

٥٢- كتاب الأشربة

١٩ تأويل قول الله - تعالى - : ﴿ ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه سكراً ورزقاً حسناً ﴾ ١٨٥

٢٣ تحريم كل شراب أسكر ١٨٥
٢٩ الجر الأخضر ١٨٥
٣٤ ذكر النهي عن نبيذ الدباء والنقير والمقير والحنتم ١٨٦
٣٦ ذكر الدلالة على النهي للموصوف من الأوعية التي تقدم ذكرها كان حتماً ذكر الرِّواية المبينة عن صلوات شارب الخمر ١٨٦
٤٣ ذكر الآثام المتولدة عن شرب الخمر من ترك الصلوات ومن قتل النفس التي حرم الله ومن وقوع على المحارم ١٨٧
٤٤ ذكر الآثام المتولدة عن شرب الخمر ؛ من ترك الصلوات ومن قتل النفس التي حرم الله ومن وقوع على المحارم ١٨٧
٤٧ تغريب شارب الخمر ١٨٧
٤٨ ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب السكر ١٨٨
٥٣ ذكر ما يجوز شربه من الطلاء وما لا يجوز ١٩٠
٥٦ ذكر ما يجوز شربه من الأنبذة وما لا يجوز ١٩٠
فهرس الأطراف ١٩١
الفهرس العام ٤٦٥

□□□□□

صحيح سنن النسائي

تأليف

محمد ناصر الدين الألباني

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد
الرياض

صحيح سنن النسائي

تأليف

محمد ناصر الدين الألباني

المجلد الأول

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد
الرياض

جميع الحقوق محفوظة للناشر ، فلا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو تصويره أو ترجمته دون موافقة خطية مسبقة من الناشر .

الطبعة الأولى للطبعة الجديدة

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

ح مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤١٩ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الألباني ، محمد بن ناصر

صحيح سنن النسائي- الرياض.

٣ ج ، ١٧ X ٢٤ سم

ردمك ٠-١٦-٨٣٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٩-١٧-٨٣٠-٩٩٦٠ (ج١)

١- الحديث - سنن ٢ - الحديث الصحيح أ - العنوان.

ديوي ٢٣٥,٥ ١٩/٠٣٤٩

رقم الإيداع : ١٩/٠٣٤٩

ردمك : ٠-١٦-٨٣٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٩-١٧-٨٣٠-٩٩٦٠ (ج١)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف : ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٣٥٠

فاكس ٤١١٢٩٣٢ - برقياً دفتر

ص.ب : ٣٢٨١ الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

سجل تجاري ٦٣١٣ الرياض

صحيح سنن النسائي

١

بسم الله الرحمن الرحيم

مُقَدِّمَةُ الطبعة الجديدة

الحمدُ لله ربِّ العالمين ، والصَّلاةُ والسَّلامُ على نبيِّهِ الأمينِ ، وعلى آلِهِ وصحبِهِ أجمعين.

أمّا بعدُ:

فهذه هي الطبعةُ الجديدةُ المنقَّحةُ المصحّحةُ من كتابي « صحيح سنن النسائي» ، و«ضعيفه» ، نقومُ بإعادةِ طبعِها ، بعدَ نَحْوٍ من عشْرِ سنواتٍ من طبعتِهِ الأولى .

وتتميَّزُ هذه الطبعةُ عن سابقَتِها بمزيدٍ منَ التدقيقِ والمراجعةِ والتصحيح، لعددٍ غيرِ قليلٍ منَ الأخطاءِ المطبعيَّةِ والعلميَّةِ، على حدٍّ سواءٍ.

ولقد وفَّق اللهُ -سبحانَهُ- الأخَ الفاضلَ الشَّيخَ (سعد الرَّاشد) - صاحبَ مكتبةِ المعارف العامرةِ - للقيامِ بِأَعْبَاءِ هذه الطبعةِ الجديدةِ لهذا الكتابِ ، ولبقيَّةِ أعمالي في «السُّنن» الأربعةِ جميعها ؛ التي كنتُ قدْ ميَّزْتُ أحاديثها - صِحَّةً وضعفاً ، وطَبَعَهَا - قَبْلُ - مكتب التربيةِ العربيِّ لدُوَلِ الخليج.

ثمَّ ؛ قَسَّمْتُها إلى صحيحٍ وضعيفٍ ؛ كُلٌّ على حِدَةٍ .

واليومَ؛ قدْ آلتْ حُقوقُ هذه «السُّنَنِ» الأربعةِ - «صحيحِها» ، و«ضعيفِها»-، لمكتبةِ المعارفِ - الرياض؛ وفَّقَ اللهُ القائمينَ عليها لمزيدٍ من الخير.

فاللهَ أسألُ التوفيقَ والسَّدادَ ، لِمَا فيه خيرُ العبادِ.

وآخر دعوانا أنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالمين.

وكتب

محمد ناصر الدين الألبانيّ

عمّان - الأردن

الخميس : ١٧ رجب ١٤١٧ هـ

مقدمة الطبعة الأولى

إنّ الحمد لله ، نحمدُه ونستعينهُ ونستغفرهُ ، ونعوذُ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضلَّ له ، ومن يضلل فلا هادي له.

وأشهدُ أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له .

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

أمّا بعدُ :

ففي سَحَر يوم الاثنين ـ الثامن والعشرين من شهر المحرم (سنة ١٤٠٨) من هجرة سيّد المرسلين ـ عليه أفضل الصلاة وأتمّ التسليم ـ فرغتُ - والحمدُ لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات - من مشروع «السنن الأربعة» الخاصّ بتمييز صحيح أحاديثها من ضعيفها ، الذي اتفقتُ للقيام به مع مكتب التربية العربي لدول الخليج[1]؛ مُمَثَّلاً في مديره العام - آنذاك - الدكتور الفاضل محمد الأحمد الرشيد، وذلك بانتهائي من «سُنن النسائي» و«سنن أبي داود » ، وقد سلكتُ فيهما مسلكي ـ في الكتابين السابقَين تأليفاً: «سُنن ابن ماجه» و«سنن الترمذي» ذاته؛ من بياني تحتَ كل حديث مرتبتَه من صحّة أو ضعف ، مع الإشارة الى كتبي التي خرّجت فيها تلك

(١) وقد انتهت مدة اتفاقنا معهم ، بموجب خطابهم لنا رقم ٤٠١/ ١٠ تاريخ ٢٩/ ٥ /١٤١٣هـ فجزاهم الله خيراً.

الأحاديث ، وبيّنت مراتبها، على ما كنت بيّنته في مُقدّمة الكتابين السابقين ذكراً.

ولعلّه يجبُ عَلَيَّ هنا أن أقول:

إن عملي في «صحاح السنن الأربعة» اقتصر ـ وَفْقَ اتفاقي مع مكتب التربية العربي لدول الخليج ـ على التصحيح والتضعيف ، أو بصفة عامة : الحكم على الحديث بما يُوجبه النظرُ فيه متناً وسنداً ـ وَفْقَ أُصول الصناعة الحديثيّةِ والقواعد العِلميّة .

ولستُ مسؤولاً عن سوى هذا الحُكم ، ممّا قد يقع في هذه الكتب من خطأ علمي أو مطبعي ، أو ممّا يَرِدُ في التعليقات عليها ، فذلك لم يكن شيءٌ منه من عملي، ويُسأل عنه من كُلِّفَ به ، أو من قام به تطوُّعاً لخدمة هذا المشروع الجليل[1].

وقد نُشرت هذه الكتبُ باختصار السند ، ولم أَقُم أنا باختصار الأسانيد، ولا أتحمَّل شيئاً من تَبِعَةِ هذا الاختصار ، وإنما يتحمّله من قام به، وقد كان ينبغي أن يُنشر الكتاب مُبَيَّناً عليه أنّ الذي اختصر السندَ شخصٌ غيري ، ولكنْ قدّر الله وما شاء فعل ، ولعلّ ذلك أن يُستدرك في الطبعات القادمة ، بإذن الله تعالى[2].

هذا ؛ ولا بُدَّ لي قبلَ الختامِ مِن التنبيهِ على أمر مهمٍّ ، وهو أنه قد يرى بعضُ القراء في كتب هذا المشروع وغيرها بعضَ الاختلاف في

(١) وطبعةُ مكتبة المعارف -هذه- تمّت بمعرفتي وإشرافي.

(٢) وقد تم الاختصار -أيضاً- بإشرافي.

المراتبِ الموضوعةِ لبعض الأحاديثِ، بين كتابٍ وآخر ، فَيصحَّح الحديثُ أو الإسنادُ ـ مثلاً ـ في أحدِها ويُضَعَّفُ في آخر ، فأرجو أن يتذكّروا أن ذلك مما لا بُدّ أن يصدر من الإنسان لما فُطر عليه من الخطأ والنسيان ، وقد أشار إلى ذلك الإمامُ أبو حنيفةَ النُّعمان ، ـ عليه الرضوان ـ، حين قال لتلميذه الهُمَام أبي يوسف :«يا يعقوبُ ! لا تكتُبْ كلَّ ما تسمع مني ؛ فإني قد أرى الرأي اليوم وأتركُه غداً ، وأرى الرّأيَ غداً وأتركه بعد غد!»[1] .

على أنَّ هناك سَبَباً آخَرَ يتعلّق بمنهجي في هذا المشروع ، قد ذكرتُه في مَطْلَع هذه المقدّمة ـ وفي مقدّمتي لكتاب «صحيح سُنن ابن ماجه» ـ؛ ذلك أنني حين لا أجدُ الحديث مخرّجاً في شيء من مؤلفاتي لأعزوه إليه ، فإنني أحكمُ عليه بما تقتضيه الصناعةُ ؛ من تضعيفٍ أو تصحيح لإسناده الخاص بالكتاب ، الذي بين يَدَيّ من «السنن الأربعة» ، وقد يقعُ ـ أحياناً ـ أن يتيسّر لي بعد ذلك أن أُخَرِّجه تخريجاً علميّاً ، ناظراً إلى طُرُقه الأُخرى في كتب أخرى ، فآخُذُ الحكم منه وأضَعُهُ في كتابٍ آخَرَ من «السنن» ، فيظهر الاختلافُ المشار إليه آنفاً ؛ نتيجةً طبيعيةً لاختلاف طريقة الحُكْمِ ؛ فمن ذلك ـ مثلاً ـ حديثُ أُمِّ سَلَمة أن النبي ﷺ كان يقرؤها : «إنه عَمِلَ غَيْرَ صَالحٍ» أخرجه الترمذي (٣١١٢) ، فقلت تحته : (ضعيف الإسناد) ؛ وهو كذلك ، ولكنني في «سنن أبي داود» قلت فيه :صحيح - «الصحيحة» (٢٨٠٩).

وذلك لأنه كانت قد تجمّعت عندي له -بعد انتهائي من «الترمذي»- بعضُ الطرق عن عائشةَ وغيرها ، عملاً بقاعدة : «الحديث الضعيف ينقوّى

(١) راجع «صفة صلاة النبي ﷺ» (ص٧٤-طبعة المعارف).

بكثرة الطرق» ، ولا سيما أنه قد قرأ بهذه القراءة جماعةٌ من السَّلَف، كما حكى عنهم الإمامُ ابن جرير الطَّبري في «تفسيره» .

ذكرتُ هذا التنبيهَ راجياً أنْ لا يتسرّع أحدٌ من القراء- إذا ما وجد شيئاً من ذلك الاختلاف - وهو واجدُه حَتْماً - إلى توجيهِ سهام النقدِ والاعتراض ، بعد أن ذُكّر بالأسباب ، فإنه إنْ فعل لم يسَلْمَ منه أيضاً مَنْ تَقَدَّمَنا من كبار الأئمة والعلماء في كل فَنٍّ ؛ فإنه يوجد في كلامهم في الفقه ، والحديث ، والجرح والتعديل : الشيءُ الكثيرُ من هذا القبيل ، وبالتالي لا يَسْلَمُ الناقدُ والمعترضُ نفسُه مِن أكثرَ مِن ذلك ؛ لأنه لا يُشارِكُهم ولا يُدانيهم في فضلهم وعلمِهم.

بل الحقُّ أن يَلتمسَ - من وجد ذلك في نفسِه ـ لأخيه عُذراً ، ثم يوجّه إليه التصحيحَ ببيان وهمه بالحُجّة والبرهان ، وباللفظ الطيّب من الكلام ، فمن فعل ذلك تقبَّلناه منه بقَبول حَسَن ، واستفدنا منه ما شاء اللهُ أن نستفيد ، وكثيرٌ من مؤلفاتي على ذلك شاهدُ صدقٍ .

واللهُ من وراء القصد.

وختاماً ؛ لا بُدّ لي من أن أُقدّم شكري إلى الدكتور محمد الأحمد الرشيد، والدكتور علي محمد التُّويجري ، والدكتور محمد العَوّا ، والأُستاذين الكريمين عبدالرحمن البَاني ، ومحمد الصبّاغ ، الذين كانوا هم السببَ في التعجيل بهذا المشروعِ العظيمِ ، لأنّ الدالَّ على الخير كفاعلهِ[1] ، ومن لا يشكُر الناسَ لا يشكُر الله[2] ، كما قال ﷺ.

(١) انظر « السلسة الصحيحة » (١٦٦٠).

(٢) انظر «المشكاة» (٣٠٢٥).

واللهَ سبحانه أسألُ أن يجعلَ عملَنا هذا صالحاً ، ولوجهِهِ وحدَه خالصاً ، ولا يجعلَ لأحدٍ فيه شيئاً .

وسبحانك الله وبحمدك ، أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

عمّان : الجمعة ٢١ شعبان ١٤٠٨ هـ.

٨ نيسان ١٩٨٨م .

محمد ناصر الدين الألباني

أبو عبدالرحمن

١- كتاب الطهارة

١- تَأْوِيلُ قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ ﴾

١ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:

« إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ ؛ فَلا يَغْمِسْ يَدَهُ فِي وَضُوئِهِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلاثًا ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٩٣ -٣٩٤) ، ق وليس عند خ العدد : « إرواء الغليل » (١٦٤).

٢ - بَابُ السِّوَاكِ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ

٢- عَن حُذَيْفَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٨٦) ، « إرواء الغليل » (٧١)، ق.

٣ - بَاب كَيْفَ يَسْتَاكُ ؟

٣ - عَن أَبِي مُوسَى ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ

يَسْتَنُّ، وَطَرَفُ السِّوَاكِ عَلَى لِسَانِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ : « عَأْ عَأْ ».

- صحيح: « صيحح أبي داود » (٣٩) ، ق

٤ - بَاب هَلْ يَسْتَاكُ الإِمَامُ بِحَضْرَةِ رَعِيَّتِهِ ؟

٤- عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَمَعِي رَجُلانِ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ ؛ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي ، وَالآخَرُ عَنْ يَسَارِي ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَاكُ ، فَكِلاهُمَا سَأَلَ الْعَمَلَ ، قُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيّاً ؛ مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا ، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكِهِ تَحْتَ شَفَتِهِ ، قَلَصَتْ ، فَقَالَ :

« إِنَّا لا - أَوْ لَنْ - نَسْتَعِينَ عَلَى الْعَمَلِ مَنْ أَرَادَهُ ، وَلَكِنِ اذْهَبْ أَنْتَ » ، فَبَعَثَهُ عَلَى الْيَمَنِ، ثُمَّ أَرْدَفَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -.

- صحيح : المصدر نفسه : ق.

٥ - بَاب التَّرْغِيبِ فِي السِّوَاكِ

٥ - عَن عَائِشَةَ ، عن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« السِّوَاكُ مَطْهَرَةٌ لِلْفَمِ مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ ».

- صحيح: « المشكاة » (٣٨١) ، « إرواء الغليل» (٦٥).

٦- الإِكْثَارُ فِي السِّوَاكِ

٦ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قَدْ أَكْثَرْتُ عَلَيْكُمْ فِي السِّوَاكِ ».

- صحيح: خ (٨٨٨).

٧- الرُّخْصَةُ فِي السِّوَاكِ بِالْعَشِيِّ لِلصَّائِمِ

٧ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي ؛ لأَمَرْتُهُمْ بِالسِّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ ».

- صحيح : « ابن ماجه » ، « إرواء الغليل » (٧٠) ، ق.

٨- السِّوَاكُ فِي كُلِّ حِينٍ

٨ - عَنْ شُرَيحٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ يَبْدَأُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ بَيْتَهُ ؟ قَالَتْ : بِالسِّوَاكِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٠)، « إرواء الغليل » (٧٢) ، م.

ذِكْرُ الْفِطْرَةِ

٩ - الاخْتِتَانُ

٩ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« الْفِطْرَةُ خَمْسٌ : الاخْتِتَانُ ، وَالاسْتِحْدَادُ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ ، وَنَتْفُ الإِبْطِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٢) ، « إرواء الغليل » (٧٣) ، ق.

١٠ - تَقْلِيمُ الأَظْفَارِ

١٠ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَنَتْفُ الإِبْطِ ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ، وَالاسْتِحْدَادُ ، وَالْخِتَانُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١١ - نَتْفُ الإِبْطِ

١١ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : الْخِتَانُ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَنَتْفُ الإِبْطِ ، وَتَقْلِيمُ الأَظْفَارِ ، وَأَخْذُ الشَّارِبِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٢ - حَلْقُ الْعَانَةِ

١٢ - عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْفِطْرَةُ : قَصُّ الأَظْفَارِ ، وَأَخْذُ الشَّارِبِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » تحت الحديث (٤٣) ، خ.**

١٣ - قَصُّ الشَّارِبِ

١٣ - عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ ؛ فَلَيْسَ مِنَّا ».

- **صحيح : « الترمذي » (٢٩٢٢).**

١٤ - التَّوْقِيتُ فِي ذَلِكَ

١٤ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : وَقَّتَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي قَصِّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمِ الأَظْفَارِ ، وَحَلْقِ الْعَانَةِ ، وَنَتْفِ الإِبْطِ ؛ أَنْ لا نَتْرُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ يَوْمًا.

وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى : أَرْبَعِينَ لَيْلَةً.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٥) ، م.**

١٥ - إِحْفَاءُ الشَّارِبِ وَإِعْفَاءُ اللِّحَى

١٥ - عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أَحْفُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعْفُوا اللِّحَى ».

- **صحيح : « الترمذي » (٢٩٢٥ - ٢٩٢٦) ، ق.**

١٦ - الإِبْعَادُ عِنْدَ إِرَادَةِ الْحَاجَةِ

١٦ - عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ ، قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى الْخَلاءِ ، وَكَانَ إِذَا أَرَادَ الْحَاجَةَ أَبْعَدَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٣٤).**

١٧ - عَن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبَ

أَبْعَدَ ، قَالَ : فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ وَهُوَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، فَقَالَ :

« ائْتِنِي بِوَضُوءٍ» ، فَأَتَيْتُهُ بِوَضُوءٍ ، فَتَوَضَّأَ ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ.

- **حسن صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣٣١).

١٧ - الرُّخْصَةُ فِي تَرْكِ ذَلِكَ

١٨ - عَن حُذَيْفَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَانْتَهَى إِلَى سُبَاطَةِ قَوْمٍ ، فَبَالَ قَائِمًا ، فَتَنَحَّيْتُ عَنْهُ ، فَدَعَانِي ، وَكُنْتُ عِنْدَ عَقِبَيْهِ، حَتَّى فَرَغَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣٠٥) ، « **الصحيحة** » (٢٠١) ، «**إرواء الغليل**» (٥٧) ، ق.

١٨ - الْقَوْلُ عِنْدَ دُخُولِ الْخَلاءِ

١٩ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلاءَ ، قَالَ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخُبُثِ وَالْخَبَائِثِ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٢٩٨) ، « **إرواء الغليل** » (٥١) ، ق.

١٩ - النَّهْيُ عَن اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ عِنْدَ الْحَاجَةِ

٢٠ - عَنْ أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ - وَهُوَ بِمِصْرَ - قال : وَاللهِ مَا أَدْرِي كَيْفَ أَصْنَعُ بِهَذِهِ الْكَرَايِيسِ ؟! وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ، أَوِ الْبَوْلِ، فَلا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلا يَسْتَدْبِرْهَا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٨) ، ق نحوه ، « إرواء الغليل » (٤٨).

٢٠ - النَّهْيُ عَن اسْتِدْبَارِ الْقِبْلَةِ عِنْدَ الْحَاجَةِ

٢١ - عَن أَبِي أَيُّوبَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ وَلا تَسْتَدْبِرُوهَا لِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا أَوْ غَرِّبُوا ».

- صحيح : المصدر نفسه . ق.

٢١- الأَمْرُ بِاسْتِقْبَالِ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ عِنْدَ الْحَاجَةِ

٢٢ - عَن أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا أَتَى أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ ، فَلا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ، وَلَكِنْ لِيُشَرِّقْ أَوْ لِيُغَرِّبْ ».

- صحيح : المصدر نفسه ، ق.

٢٢- الرُّخْصَةُ فِي ذَلِكَ فِي الْبُيُوتِ

٢٣ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَقَدِ ارْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ بَيْتِنَا ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى لَبِنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لِحَاجَتِهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٢) ، ق.

٢٣- النَّهْيُ عَن مَسِّ الذَّكَرِ بِالْيَمِينِ عِنْدَ الْحَاجَةِ

٢٤ - عن أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ ؛ فَلا يَأْخُذْ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٠) ،ق.

٢٥ - عن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْخَلاءَ ؛ فَلا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٤- الرُّخْصَةُ فِي الْبَوْلِ فِي الصَّحْرَاءِ قَائِمًا

٢٦ - عَن حُذَيْفَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ ، فَبَالَ قَائِمًا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٥ و ٥٤٤) ، ق.

٢٧ - عن حُذَيْفَةَ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَى سُبَاطَةَ قَوْمٍ ، فَبَالَ قَائِمًا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٨ - عَن حُذَيْفَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَشَى إِلَى سُبَاطَةِ قَوْمٍ ، فَبَالَ قَائِمًا.

وفي رِوَايَةٍ : وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٥ - الْبَوْلُ فِي الْبَيْتِ جَالِسًا

٢٩ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : مَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَالَ قَائِمًا؛ فَلا تُصَدِّقُوهُ ؛ مَا كَانَ يَبُولُ إِلّا جَالِسًا.

- صحيح : « الصحيحة » (٢٠١) ، « ابن ماجه » (٣٠٧).

٢٦ - الْبَوْلُ إِلَى السُّتْرَةِ يَسْتَتِرُ بِهَا

٣٠ - عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ حَسَنَةَ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَفِي يَدِهِ كَهَيْئَةِ الدَّرَقَةِ ، فَوَضَعَهَا ، ثُمَّ جَلَسَ خَلْفَهَا ، فَبَالَ إِلَيْهَا، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : انْظُرُوا يَبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ ! فَسَمِعَهُ ، فَقَالَ :

« أَوَ مَا عَلِمْتَ مَا أَصَابَ صَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟! كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمْ شَيْءٌ مِنَ الْبَوْلِ قَرَضُوهُ بِالْمَقَارِيضِ ، فَنَهَاهُمْ صَاحِبُهُمْ ، فَعُذِّبَ فِي قَبْرِهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٤٦).

٢٧ - التَّنَزُّهُ عَن الْبَوْلِ

٣١ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ ، فَقَالَ:

« إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ، أَمَّا هَذَا ؛ فَكَانَ لا يَسْتَنْزِهُ مِنْ بَوْلِهِ ، وَأَمَّا هَذَا ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ » ، ثُمَّ دَعَا بِعَسِيبٍ رَطْبٍ، فَشَقَّهُ بِاثْنَيْنِ ، فَغَرَسَ عَلَى هَذَا وَاحِدًا ، وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا ، ثُمَّ قَالَ :

« لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٧٨ و ٢٨٣) ، « ابن ماجه » (٣٤٧) ، ق.

٢٨ - بَاب الْبَوْلِ فِي الإِنَاءِ

٣٢ - عَنْ أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ ، قَالَتْ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَدَحٌ مِنْ عَيْدَانٍ؛ يَبُولُ فِيهِ ، وَيَضَعُهُ تَحْتَ السَّرِيرِ.

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (١٩).

٢٩ - الْبَوْلُ فِي الطَّسْتِ

٣٣ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : يَقُولُونَ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْصَى إِلَى عَلِيٍّ!! لَقَدْ دَعَا بِالطَّسْتِ لِيَبُولَ فِيهَا ، فَانْخَنَثَتْ نَفْسُهُ وَمَا أَشْعُرُ ، فَإِلَى مَنْ أَوْصَى؟ !

- صحيح : خ (٤٤٥٩).

٣١ - النَّهْيُ عَن الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ

٣٥ - عَن جَابِرٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَن الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٣٤٣ - ٣٤٤) ، م.

٣٢ - كَرَاهِيَةُ الْبَوْلِ فِي الْمُسْتَحَمِّ

٣٦ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ ؛ فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ ».

- **صحيح : دون قوله : « فَإِنّ عامة الْوِسْوَاسْ منه » ، « ابن ماجه » (٣٠٤).**

٣٣ - السَّلامُ عَلَى مَنْ يَبُولُ

٣٧ - عَن ابْنِ عُمَر ، قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ.

- **حسن صحيح : « ابن ماجه » (٣٥٣).**

٣٤ - رَدُّ السَّلامِ بَعْدَ الْوُضُوءِ

٣٨ - عَن الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ ، أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ ، فَلَمَّا تَوَضَّأَ رَدَّ عَلَيْهِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٥٠) ، « الصحيحة » (٨٣٤).**

٣٥ - النَّهْيُ عَن الاسْتِطَابَةِ بِالْعَظْمِ

٣٩ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَسْتَطِيبَ أَحَدُكُمْ بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثٍ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٩).**

٣٦ - النَّهْيُ عَن الاسْتِطَابَةِ بِالرَّوْثِ

٤٠ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ مِثْلُ الْوَالِدِ ؛ أُعَلِّمُكُمْ ، إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْخَلاءِ ؛ فَلا يَسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ وَلا يَسْتَدْبِرْهَا ، وَلا يَسْتَنْجِ بِيَمِينِهِ ».

وَكَانَ يَأْمُرُ بِثَلاثَةِ أَحْجَارٍ ، وَنَهَى عَنِ الرَّوْثِ وَالرِّمَّةِ.

- حسن صحيح: « ابن ماجه » (٣١٣)

٣٧ - النَّهْيُ عَنِ الاكْتِفَاءِ فِي الاسْتِطَابَةِ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلاثَةِ أَحْجَارٍ

٤١ - عَنْ سَلْمَانَ ، قَالَ : قَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنَّ صَاحِبَكُمْ لَيُعَلِّمُكُمْ حَتَّى الْخِرَاءَةَ ؟! قَالَ : أَجَلْ ، نَهَانَا أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ، أَوْ نَسْتَنْجِيَ بِأَيْمَانِنَا ، أَوْ نَكْتَفِيَ بِأَقَلَّ مِنْ ثَلاثَةِ أَحْجَارٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٦) ،م.

٣٨ - الرُّخْصَةُ فِي الاسْتِطَابَةِ بِحَجَرَيْنِ

٤٢ - عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قال : أَتَى النَّبِيُّ ﷺ الْغَائِطَ ، وَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَهُ بِثَلاثَةِ أَحْجَارٍ ، فَوَجَدْتُ حَجَرَيْنِ ، وَالْتَمَسْتُ الثَّالِثَ فَلَمْ أَجِدْهُ ، فَأَخَذْتُ رَوْثَةً ، فَأَتَيْتُ بِهِنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَخَذَ الْحَجَرَيْنِ ، وَأَلْقَى الرَّوْثَةَ ، وَقَالَ : « هَذِهِ رِكْسٌ ».

- صحيح : خ (١٥٦) « صحيح الترمذي » (١ / ١٦).

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : الرِّكْسُ ؛ طَعَامُ الْجِنِّ.

٣٩ - بَاب الرُّخْصَةِ فِي الاسْتِطَابَةِ بِحَجَرٍ وَاحِدٍ

٤٣ - عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٢٩٥ -٢٧٤٩)، « صحيح أبي داود » (١٢٨) ، ق - أبي هريرة.

٤٠- الاجْتِزَاءُ فِي الاسْتِطَابَةِ بِالْحِجَارَةِ دُونَ غَيْرِهَا

٤٤ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ ، فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بِثَلاثَةِ أَحْجَارٍ ، فَلْيَسْتَطِبْ بِهَا ؛ فَإِنَّهَا تُجْزِي عَنْهُ ».

- صحيح: « إرواء الغليل » (٤٤) ، « صحيح أبي داود » (٣٠)

٤١ - الاسْتِنْجَاءُ بِالْمَاءِ

٤٥ - عن أنس بنِ مالكٍ ، قال: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلاءَ أَحْمِلُ أَنَا وَغُلامٌ مَعِي - نَحْوِي - إِدَاوَةً مِنْ مَاءٍ ، فَيَسْتَنْجِي بِالْمَاءِ.

-صحيح: « صحيح أبي داود » (٣٣) ، ق.

٤٦ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : مُرْنَ أَزْوَاجَكُنَّ أَنْ يَسْتَطِيبُوا بِالْمَاءِ؛ فَإِنِّي أَسْتَحْيِيهِمْ مِنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُهُ.

- صحيح : « الترمذي » (١٩).

٤٢ - النَّهْيُ عَن الاسْتِنْجَاءِ بِالْيَمِينِ

٤٧ - عَن أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا شَرِبَ أَحَدُكُمْ ؛ فَلا يَتَنَفَّسْ فِي إِنَائِهِ ، وَإِذَا أَتَى الْخَلاءَ ؛ فَلا يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ ، وَلا يَتَمَسَّحْ بِيَمِينِهِ ».

- **صحيح: « ابن ماجه » (٣١٠) ، ق.**

٤٨ - عن أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَنَفَّسَ فِي الإِنَاءِ ، وَأَنْ يَمَسَّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ ، وَأَنْ يَسْتَطِيبَ بِيَمِينِهِ.

- **صحيح: انظر ما قبله.**

٤٩ - عَن سَلْمَانَ ، قَالَ : قَالَ الْمُشْرِكُونَ :إِنَّا لَنَرَى صَاحِبَكُمْ يُعَلِّمُكُمُ الْخِرَاءَةَ ! قَالَ : أَجَلْ ، نَهَانَا أَنْ يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِيَمِينِهِ ، وَيَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ ، وَقَالَ :

« لا يَسْتَنْجِي أَحَدُكُمْ بِدُونِ ثَلاثَةِ أَحْجَارٍ ».

- **صحيح: « ابن ماجه » (٣١٦).**

٤٣ - بَاب دَلْكِ الْيَدِ بِالأَرْضِ بَعْدَ الاسْتِنْجَاءِ

٥٠ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ، فَلَمَّا اسْتَنْجَى دَلَكَ يَدَهُ بِالأَرْضِ.

- **حسن : « ابن ماجه » (٣٥٨).**

٥١ - عن جَرِيرٍ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَى الْخَلاءَ ، فَقَضَى الْحَاجَةَ ، ثُمَّ قَالَ : « يَا جَرِيرُ ! هَاتِ طَهُورًا » ، فَأَتَيْتُهُ بِالْمَاءِ ، فَاسْتَنْجَى بِالْمَاءِ ، وَقَالَ بِيَدِهِ - فَدَلَكَ بِهَا الأَرْضَ - .

حسن : انظر ما قبله.

٤٤ - بَاب التَّوْقِيتِ فِي الْمَاءِ

٥٢ - قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْمَاءِ ، وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ ؟ فَقَالَ :

« إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٥١٧) ، « إرواء الغليل » (٢٣).**

٤٥ - تَرْكُ التَّوْقِيتِ فِي الْمَاءِ

٥٣ - عَن أَنَسٍ ، أَنَّ أَعْرَابِيّاً بَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَامَ عَلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« دَعُوهُ لا تُزْرِمُوهُ » ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا بِدَلْوٍ فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.

- **صحيح: « ابن ماجه » (٥٢٨)، « إرواء الغليل » (١/ ١٩١)، ق.**

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : يَعْنِي : لا تَقْطَعُوا عَلَيْهِ.

٥٤ - عَن أَنَسٍ ، قَالَ : بَالَ أَعْرَابِيٌّ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ ، فَصُبَّ عَلَيْهِ.

- **صحيح: ق.**

٥٥ - عن أنسٍ ، قال : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَبَالَ ، فَصَاحَ بِهِ النَّاسُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اتْرُكُوهُ » ، فَتَرَكُوهُ حَتَّى بَالَ ، ثُمَّ أَمَرَ بِدَلْوٍ فَصُبَّ عَلَيْهِ.

- **صحيح : ق.**

٥٦ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَامَ أَعْرَابِيٌّ ، فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ ! فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« دَعُوهُ ، وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ ؛ فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ ».

- صحيح : المصدر نفسه:خ.

٤٦ - بَابُ الْمَاءِ الدَّائِمِ

٥٧ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ مِنْهُ ».

- صحيح: « ابن ماجه » (٣٤٤) ، ق.

٥٨ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ ».

- صحيح: المصدر نفسه، ق.

٤٧ - بَاب مَاءِ الْبَحْرِ

٥٩ - عَنْ أَبي هُريرة ، قال :سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا ، أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ ».

- صحيح: « ابن ماجه » (٣٨٦).

٤٨ - بَاب الْوُضُوءِ بِالثَّلْجِ

٦٠ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلاةَ سَكَتَ هُنَيْهَةً ، فَقُلْتُ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا تَقُولُ فِي سُكُوتِكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ ؟ قَالَ :

« أَقُولُ : اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ ».

- صحيح: « ابن ماجه » (٨٠٥) ، ق.

٤٩ - الْوُضُوءُ بِمَاءِ الثَّلْجِ

٦١ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ».

- صحيح: « إرواء الغليل » (١/ ٤٢) ، ق.

٥٠ - بَاب الْوُضُوءِ بِمَاءِ الْبَرَدِ

٦٢ - عَنْ عَوفِ بْنِ مالكٍ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى مَيِّتٍ ، فَسَمِعْتُ مِنْ دُعَائِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ ، وَعَافِهِ وَاعْفُ عَنْهُ ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ ، وَأَوْسِعْ

مُدْخَلَهُ ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ».

- **صحيح : « ابن ما جه » (١٥٠٠) ، م ، « أحكام الجنائز » (١٢٣)، « إرواء الغليل » (١/ ٤٢).**

٥١- سُؤْرُ الْكَلْبِ

٦٣ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا شَرِبَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ؛ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ».

- صحيح : ق.

٦٤ - عن أبي هريرة ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ؛ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ».

- **صحيح: « ابن ماجه » (٣٦٣ - ٣٦٤) ، ق ، « إرواء الغليل » (٢٤).**

٥٢ - الأَمْرُ بِإِرَاقَةِ مَا فِي الإِنَاءِ إِذَا وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ

٦٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ؛ فَلْيُرِقْهُ ، ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ».

- **صحيح: « إرواء الغليل » (١/ ١٨٩) ، م.**

٥٣ - بَاب تَعْفِيرِ الإِنَاءِ الَّذِي وَلَغَ فِيهِ الْكَلْبُ بِالتُّرَابِ

٦٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلابِ، وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَالْغَنَمِ ، وَقَالَ :

« إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الإِنَاءِ ؛ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، وَعَفِّرُوهُ الثَّامِنَةَ بِالتُّرَابِ ».

- صحيح : « ابن ماجه» (٣٦٥) ، « إرواء الغليل » (١٦٧) ، م.

٥٤ - سُؤْرُ الْهِرَّةِ

٦٨- عَن كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا ، ثُمَّ ذَكَرَتْ كَلِمَةً - مَعْنَاهَا - : فَسَكَبْتُ لَهُ وَضُوءًا ، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ، فَأَصْغَى لَهَا الإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ ، قَالَتْ كَبْشَةُ : فَرَآنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ: أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي ؟! فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ ؛ إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَّافَاتِ ».

- صحيح: « ابن ماجه» (٣٦٧) ، « إرواء الغليل » (١٧٣).

٥٥ - بَاب سُؤْرِ الْحِمَارِ

٦٩- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : أَتَانَا مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَاكُمْ عَن لُحُومِ الْحُمُرِ ؛ فَإِنَّهَا رِجْسٌ.

- صحيح: « ابن ماجه » (٣١٩٦) ، ق.

٥٦ - بَاب سُؤْرِ الْحَائِضِ

٧٠- عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كُنْتُ أَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ ، فَيَضَعُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاهُ حَيْثُ وَضَعْتُ ؛ وَأَنَا حَائِضٌ ، وَكُنْتُ أَشْرَبُ مِنَ الإِنَاءِ ، فَيَضَعُ فَاهُ حَيْثُ وَضَعْتُ ؛ وَأَنَا حَائِضٌ.

- **صحيح: « ابن ماجه » (٦٤٣) ،« إرواء الغليل » (١٩٧٢) ، م.**

٥٧ - بَاب وُضُوءِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ جَمِيعًا

٧١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ جَمِيعًا.

- **صحيح: « ابن ماجه » (٣٨١) ،خ.**

٥٨ - بَاب فَضْلِ الْجُنُبِ

٧٢ - عَنْ عَائِشَةَ ، أَنهَا أَخْبَرَتْهُ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ مَعَ رَسُولِ ﷺ فِي الإِنَاءِ الْوَاحِدِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٧٦) : ق ، ويأتي بزيادة (٢٣١).**

٥٩ - بَاب الْقَدْرِ الَّذِي يَكْتَفِي بِهِ الرَّجُلُ مِنَ الْمَاءِ لِلْوُضُوءِ

٧٣- كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِمكُّوكٍ ، وَيَغْتَسِلُ بِخَمْسِ مكَاكِيَّ.

- **صحيح: « صحيح أبي داود » (٨٥) ،ق.**

٧٤ - عَنْ أُمِّ عُمَارَةَ بِنْتِ كَعْبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ، فَأُتِيَ بِمَاءٍ

فِي إِنَاءٍ قَدْرَ ثُلُثَيِ الْمُدِّ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٤).

٦٠ - بَاب النِّيَّةِ فِي الْوُضُوءِ

٧٥ - عَن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لامْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوِ امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا ؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٢٢٧) ، ق.

٦١ - الْوُضُوءُ مِنَ الإِنَاءِ

٧٦ -عَن أَنَسٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ - وَحَانَتْ صَلاةُ الْعَصْرِ - ، فَالْتَمَسَ النَّاسُ الْوَضُوءَ ، فَلَمْ يَجِدُوهُ ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَضُوءٍ ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الإِنَاءِ ، وَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّؤوا ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ، حَتَّى تَوَضَّؤوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ.

- صحيح : ق.

٧٧ -عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً ، فَأُتِيَ بِتَوْرٍ فَأَدْخَلَ يَدَهُ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ الْمَاءَ يَتَفَجَّرُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، وَيَقُولُ :

« حَيَّ عَلَى الطَّهُورِ وَالْبَرَكَةِ مِنَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

قِيلَ لِجَابِرٍ : كَمْ كُنْتُمْ يَوْمَئِذٍ ؟ قَالَ : أَلْفٌ وَخَمْسُ مِئَةٍ.

- صحيح :خ .

٦٢ - بَاب التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الْوُضُوءِ

٧٨ -عَن ثَابِتٍ ، وَقَتَادَةَ ، عَن أَنَسٍ ، قَالَ : طَلَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَضُوءًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مَاءٌ ؟ » ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْمَاءِ ، وَيَقُولُ :

« تَوَضَّئُوا بِسْمِ اللهِ » ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يخْرُجُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، حَتَّى تَوَضَّؤوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ.

قَالَ ثَابِتٌ : قُلْتُ لأَنَسٍ : كَمْ تُرَاهُمْ ؟ قَالَ : نَحْوًا مِنْ سَبْعِينَ.

- صحيح الإسناد.

٦٣ - صَبُّ الْخَادِمِ الْمَاءَ عَلَى الرَّجُلِ لِلْوُضُوءِ

٧٩ - عَن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قال : سَكَبْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ تَوَضَّأَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣٦ و ١٣٩) ،ق.

٦٤ - الْوُضُوءُ مَرَّةً مَرَّةً

٨٠ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَلا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً.

- صحيح : « ابن ماجه» (٤١١).

٦٥- بَاب الْوُضُوءُ ثَلاثاً ثَلاثًا

٨١ - عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أنّه تَوَضَّأَ ثَلاثًا ثَلاثًا ؛ يُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٤١٤).

صِفَةُ الْوُضُوءِ

٦٦- غَسْلُ الْكَفَّيْنِ

٨٢ - عَنْ الْمُغِيرَةِ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَقَرَعَ ظَهْرِي بِعَصًا كَانَتْ مَعَهُ ، فَعَدَلَ ، وَعَدَلْتُ مَعَهُ ، حَتَّى أَتَى كَذَا وَكَذَا مِنَ الأَرْضِ ، فَأَنَاخَ ، ثُمَّ انْطَلَقَ، قَالَ : فَذَهَبَ حَتَّى تَوَارَى عَنِّي ، ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ:

« أَمَعَكَ مَاءٌ ؟ » ، وَمَعِي سَطِيحَةٌ لِي ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا ، فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ ، وَذَهَبَ لِيَغْسِلَ ذِرَاعَيْهِ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ ، - فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ، وَذَكَرَ مِنْ نَاصِيَتِهِ شَيْئًا ، وَعِمَامَتِهِ شَيْئًا ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « حَاجَتَكَ »، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَيْسَتْ لِي حَاجَةٌ ، فَجِئْنَا وَقَدْ أَمَّ النَّاسَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، وَقَدْ صَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ ، فَذَهَبْتُ لأُوذِنَهُ ، فَنَهَانِي ، فَصَلَّيْنَا مَا أَدْرَكْنَا ، وَقَضَيْنَا مَا سُبِقْنَا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣٦و١٣٩) ، ق ، لكن ليس عند خ ذكر الناصية والعمامة.

٦٧ - كَمْ تُغْسَلانِ ؟

٨٣ - عَنْ أَبِي أَوْسٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَوْكَفَ ثَلاثًا .

- صحيح الإسناد.

٦٨ - الْمَضْمَضَةُ وَالاسْتِنْشَاقُ

٨٤ -عَن حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ ، قَالَ : رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - تَوَضَّأَ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلاثًا، فَغَسَلَهُمَا ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ ؛ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلاثًا ، ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثَلاثًا ، ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي ، ثُمَّ قَالَ :

« مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ - لا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ - ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٤) ، ق.

٦٩ - بِأَيِّ الْيَدَيْنِ يَتَمَضْمَضُ ؟

٨٥ - عَن حُمْرَانَ ، أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ دَعَا بِوَضُوءٍ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ مِنْ إِنَائِهِ ، فَغَسَلَهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْوَضُوءِ ، فَتَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا ، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ كُلَّ رِجْلٍ مِنْ رِجْلَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ وُضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ قَالَ :

« مَنْ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ - لا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ بِشَيْءٍ - ؛ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : ق.

٧٠- اتِّخَاذُ الاسْتِنْثَارِ

٨٦ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ ؛ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ مَاءً ، ثُمَّ لِيَسْتَنْثِرْ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٨) ، ق.

٧١ - الْمُبَالَغَةُ فِي الاسْتِنْشَاقِ

٨٧ - عن لَقِيطِ بْنِ صَبِرَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ ؟ قَالَ :

« أَسْبِغِ الْوُضُوءَ ، وَبَالِغْ فِي الاسْتِنْشَاقِ ؛ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٠٧).

٧٢ - الأَمْرُ بِالاسْتِنْثَارِ

٨٨ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْثِرْ ، وَمَنِ اسْتَجْمَرَ فَلْيُوتِرْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٠٩) ، ق.

٨٩ - عَن سَلَمَةَ بْنِ قَيْسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا تَوَضَّأْتَ فَاسْتَنْثِرْ ، وَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٠٦).

٧٣ - بَاب الأَمْرِ بِالاسْتِنْثَارِ عِنْدَ الاسْتِيقَاظِ مِنَ النَّوْمِ

٩٠ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ ؛ فَلْيَسْتَنْثِرْ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ ».

- صحيح : ق.

٧٤ - بِأَيِّ الْيَدَيْنِ يَسْتَنْثِرُ ؟

٩١ - عَن عَلِيٍّ ، أَنَّهُ دَعَا بِوَضُوءٍ، فَتَمَضْمَضَ ، وَاسْتَنْشَقَ ، وَنَثَرَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى ، فَفَعَلَ هَذَا ثَلاثًا ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا طُهُورُ نَبِيِّ اللهِ ﷺ.

- صحيح الإسناد.

٧٥- بَابُ غَسْلِ الْوَجْهِ

٩٢ - عَن عَبْدِ خَيْرٍ ، قَالَ : أَتَيْنَا عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وَقَدْ صَلَّى ، فَدَعَا بِطَهُورٍ ، فَقُلْنَا : مَا يَصْنَعُ بِهِ ، وَقَدْ صَلَّى ؟ مَا يُرِيدُ إِلَّا لِيُعَلِّمَنَا ! فَأُتِيَ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسْتٌ ، فَأَفْرَغَ مِنَ الإِنَاءِ عَلَى يَدَيْهِ ، فَغَسَلَهَا ثَلاثًا ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثًا ؛ مِنَ الْكَفِّ الَّذِي يَأْخُذُ بِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا ، وَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلاثًا ، وَيَدَهُ الشِّمَالَ

ثَلاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلاثًا ، وَرِجْلَهُ الشِّمَالَ ثَلاثًا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ وُضُوءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَهُوَ هَذَا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٠).

٧٦ - عَدَدُ غَسْلِ الْوَجْهِ

٩٣ - عَن عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، أَنَّهُ أُتِيَ بِكُرْسِيٍّ ، فَقَعَدَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ دَعَا بِتَوْرٍ فِيهِ مَاءٌ، فَكَفَأَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلاثًا ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ بِكَفٍّ وَاحِدٍ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا ، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلاثًا ثَلاثًا ، وَأَخَذَ مِنَ الْمَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ - وَأَشَارَ شُعْبَةُ [راويه] مَرَّةً مِنْ نَاصِيَتِهِ إِلَى مُؤَخَّرِ رَأْسِهِ ، ثُمَّ قَالَ : لا أَدْرِي أَرَدَّهُمَا أَمْ لا ؟! - ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاثًا ثلاثًا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى طُهُورِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ فَهَذَا طُهُورُهُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٢).

٧٧ - غَسْلُ الْيَدَيْنِ

٩٤ - عَن عَبْدِ خَيْرٍ ، قَالَ : شَهِدْتُ عَلِيّاً دَعَا بِكُرْسِيٍّ ، فَقَعَدَ عَلَيْهِ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فِي تَوْرٍ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلاثًا ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ بِكَفٍّ وَاحِدٍ ثَلاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا ، وَيَدَيْهِ ثَلاثًا ثَلاثًا ، ثُمَّ غَمَسَ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ ، فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاثًا ثَلاثًا ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ فَهَذَا وُضُوءُهُ.

- صحيح الإسناد.

٧٨ - بَاب صِفَةِ الْوُضُوءِ

٩٥ - عن الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : دَعَانِي أَبِي عَلِيٌّ بِوَضُوءٍ ، فَقَرَّبْتُهُ لَهُ ، فَبَدَأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ - قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا فِي وَضُوئِهِ -، ثُمَّ مَضْمَضَ ثَلاثًا ، وَاسْتَنْثَرَ ثَلاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلاثًا ، ثُمَّ الْيُسْرَى كَذَلِكَ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مَسْحَةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلاثًا ، ثُمَّ الْيُسْرَى كَذَلِكَ ، ثُمَّ قَامَ قَائِمًا ، فَقَالَ : نَاوِلْنِي ، فَنَاوَلْتُهُ الإِنَاءَ الَّذِي فِيهِ فَضْلُ وَضُوئِهِ ، فَشَرِبَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ قَائِمًا ، فَعَجِبْتُ ! فَلَمَّا رَآنِي قَالَ : لا تَعْجَبْ ! فَإِنِّي رَأَيْتُ أَبَاكَ - النَّبِيَّ ﷺ - يَصْنَعُ مِثْلَ مَا رَأَيْتَنِي صَنَعْتُ.

يَقُولُ لِوُضُوئِهِ هَذَا ، وَشُرْبِ فَضْلِ وَضُوئِهِ قَائِمًا.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٧).**

٧٩ - عَدَدُ غَسْلِ الْيَدَيْنِ

٩٦ - عَن أَبِي حَيَّةَ - وَهُوَ ابْنُ قَيْسٍ - ، قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيّاً - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- تَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ ثَلاثًا ، وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثًا ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا ، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلاثًا ثَلاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَأَخَذَ فَضْلَ طَهُورِهِ ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ قَالَ : أَحْبَبْتُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ طُهُورُ النَّبِيِّ ﷺ.

- **صحيح : « الترمذي » (٤٨).**

٨٠ - بَاب حَدِّ الْغَسْلِ

٩٧ - عن يَحْيَى الْمَازِنِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى - : هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ ؟ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ : نَعَمْ ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ ؛ بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ، ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٩) ، ق.**

٨١ - بَاب صِفَةِ مَسْحِ الرَّأْسِ

٩٨ - عن يَحْيَى ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ - وَهُوَ جَدُّ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى - : هَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تُرِيَنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ : نَعَمْ ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ ؛ بَدَأَ بِمُقَدَّمِ رَأْسِهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ، ثُمَّ رَدَّهُمَا، حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٨٣ - بَاب مَسْحِ الْمَرْأَةِ رَأْسَهَا

١٠٠ - عَنْ أبي عَبْدِ اللهِ سَالِمٍ - سَبَلانَ - قَالَ : وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَعْجِبُ بِأَمَانَتِهِ وَتَسْتَأْجِرُهُ - ، فَأَرَتْنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ ، فَتَمَضْمَضَتْ ، وَاسْتَنْثَرَتْ ثَلاثًا ، وَغَسَلَتْ وَجْهَهَا ثَلاثًا ، ثُمَّ غَسَلَتْ يَدَهَا الْيُمْنَى ثَلاثًا ، وَالْيُسْرَى ثَلاثًا ، وَوَضَعَتْ يَدَهَا فِي مُقَدَّمِ رَأْسِهَا ، ثُمَّ مَسَحَتْ رَأْسَهَا مَسْحَةً وَاحِدَةً إِلَى مُؤَخَّرِهِ ، ثُمَّ أَمَرَّتْ يَدَيْهَا بِأُذُنَيْهَا ، ثُمَّ مَرَّتْ عَلَى الْخَدَّيْنِ.

قَالَ سَالِمٌ : كُنْتُ آتِيهَا مُكَاتَبًا مَا تَخْتَفِي مِنِّي ، فَتَجْلِسُ بَيْنَ يَدَيَّ ، وَتَتَحَدَّثُ مَعِي ، حَتَّى جِئْتُهَا ذَاتَ يَوْمٍ ، فَقُلْتُ : ادْعِي لِي بِالْبَرَكَةِ يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! قَالَتْ : وَمَا ذَاكَ ؟ قُلْتُ : أَعْتَقَنِي اللهُ ، قَالَتْ : بَارَكَ اللهُ لَكَ، وَأَرْخَتِ الْحِجَابَ دُونِي ، فَلَمْ أَرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ.

- **صحيح الإسناد.**

٨٤ - مَسْحُ الأُذُنَيْنِ

١٠١- عَنِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ مِنْ غَرْفَةٍ وَاحِدَةٍ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ، وَغَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّةً مَرَّةً ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ مَرَّةً.

- **صحيح الإسناد.**

قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ [راويه] : فَأَخْبَرَنِي مَنْ سَمِعَ ابْنَ عَجْلان يَقُولُ فِي ذَلِكَ : وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ.

٨٥ - بَاب مَسْحِ الأُذُنَيْنِ مَعَ الرَّأْسِ وَمَا يُسْتَدَلُّ بِهِ عَلَى أَنَّهُمَا مِنَ الرَّأْسِ

١٠٢ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : تَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَغَرَفَ غَرْفَةً، فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً ، فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً ، فَغَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ؛ بَاطِنِهِمَا بِالسَّبَّاحَتَيْنِ ، وَظَاهِرِهِمَا بِإِبْهَامَيْهِ ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً ، فَغَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ، ثُمَّ غَرَفَ غَرْفَةً ، فَغَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى.

- **حسن صحيح** : « ابن ماجه » (٤٣٩)

١٠٣ - عَن عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فَتَمَضْمَضَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ ، فَإِذَا اسْتَنْثَرَ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ أَنْفِهِ ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ يَدَيْهِ ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ ، ثُمَّ كَانَ مَشْيُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَاتُهُ نَافِلَةً لَهُ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٨٢).

٨٦ - بَاب الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ

١٠٤ - عَن بِلَالٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ.

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٥٦١).

١٠٥- عَنْ بِلالٍ ، قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٠٦- عَن بِلالٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمسَحُ عَلَى الْخِمَارِ وَالْخُفَّيْنِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٨٧ - باب المسح على العمامة مع الخُفَّين

١٠٧ - عَن الْمُغِيرَةِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ ، فَمَسَحَ نَاصِيَتَهُ وَعِمَامَتَهُ ، وَعَلَى الْخُفَّيْنِ.

- صحيح : « الترمذي » (١٠٠) ، م .

١٠٨ - عن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : تَخَلَّفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَتَخَلَّفْتُ مَعَهُ ، فَلَمَّا قَضَى حَاجَتَهُ ، قَالَ : « أَمَعَكَ مَاءٌ ؟ » ، فَأَتَيْتُهُ بِمِطْهَرَةٍ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ؛ ثُمَّ ذَهَبَ يَحْسُرُ عَن ذِرَاعَيْهِ ، فَضَاقَ كُمُّ الْجُبَّةِ ، فَأَلْقَاهُ عَلَى مَنْكِبَيْهِ ، فَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ، وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ ، وَعَلَى الْعِمَامَةِ ، وَعَلَى خُفَّيْهِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣٨) ، م.

٨٨ - بَاب كَيْفَ الْمَسْحُ عَلَى الْعِمَامَةِ ؟

١٠٩ - عن الْمُغِيرَةِ بْنَ شُعْبَةَ ، قَالَ : خَصْلَتَانِ لا أَسْأَلُ عَنْهُمَا أَحَدًا

بَعْدَ مَا شَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ قَالَ : كُنَّا مَعَهُ فِي سَفَرٍ ، فَبَرَزَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ جَاءَ فَتَوَضَّأَ ، وَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَجَانِبَيْ عِمَامَتِه ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ، قَالَ : وَصَلاةُ الإِمَامِ خَلْفَ الرَّجُلِ مِنْ رَعِيَّتِهِ ، فَشَهِدْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ كَانَ فِي سَفَرٍ ، فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ ، فَاحْتَبَسَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَأَقَامُوا الصَّلاةَ ، وَقَدَّمُوا ابْنَ عَوْفٍ ، فَصَلَّى بِهِمْ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَصَلَّى خَلْفَ ابْنِ عَوْفٍ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلاةِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ ابْنُ عَوْفٍ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَضَى مَا سُبِقَ بِهِ.

- **صحيح الإسناد .**

٨٩ - بَاب إِيجَابِ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ

١١٠ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ :

« وَيْلٌ لِلْعَقِبِ مِنَ النَّارِ ».

- **صحيح** : ق.

١١١ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ قَوْمًا يَتَوَضَّؤُونَ ، فَرَأَى أَعْقَابَهُمْ تَلُوحُ ، فَقَالَ :

« وَيْلٌ لِلأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ ؛ أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٤٥٠) ، م.

٩٠ - بَاب بِأَيِّ الرِّجْلَيْنِ يَبْدَأُ بِالْغَسْلِ ؟

١١٢ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، وَذَكَرَتْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

كَانَ يُحِبُّ التَّيَامُنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي طُهُورِهِ وَنَعْلِهِ وَتَرَجُّلِهِ.

وفي لفظٍ : يُحِبُّ التَّيَامُنَ ، فَذَكَرَ شَأْنَهُ كُلَّهُ .

وفي آخر : يُحِبُّ التَّيَامُنَ مَا اسْتَطَاعَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٤٠١) ، ق.**

٩٢ - الأَمْرُ بِتَخْلِيلِ الأَصَابِعِ

١١٤- عَنْ لَقِيطِ بْنِ صبِرةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا تَوَضَّأْتَ فَأَسْبِغِ الْوُضُوءَ ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الأَصَابِعِ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣٠).**

٩٣ - عَدَدُ غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ

١١٥ -عَن أَبِي حَيَّةَ الْوَادِعِيِّ ، قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيّاً تَوَضَّأَ ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاثًا ، وَتَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثًا ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلاثًا ، وَذِرَاعَيْهِ ثَلاثًا ثَلاثًا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلاثًا ثَلاثًا ، ثُمَّ قَالَ : هَذَا وُضُوءُ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٥).**

٩٤- بَابُ حَدِّ الْغَسْلِ

١١٦ -عن حُمْرَانَ - مَوْلَى عُثْمَانَ - ، أَنَّ عُثْمَانَ دَعَا بِوَضُوءٍ ، فَتَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ

ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلاثَ ، مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوئِي هَذَا ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ لا - يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ - ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

- **صحيح** .

٩٥ - بَاب الْوُضُوءِ فِي النَّعْلِ

١١٧ - عَن عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ : رَأَيْتُكَ تَلْبَسُ هَذِهِ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ وَتَتَوَضَّأُ فِيهَا ؟! قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَلْبَسُهَا ، وَيَتَوَضَّأُ فِيهَا .

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٥٤) ، ق.**

٩٦ - بَاب الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ

١١٨ -عَن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ، فَقِيلَ لَهُ: أَتَمْسَحُ ؟ فَقَالَ : قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ .

وَكَانَ أَصْحَابُ عَبْدِ اللهِ يُعْجِبُهُمْ قَوْلُ جَرِيرٍ ، وَكَانَ إِسْلامُ جَرِيرٍ قَبْلَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ بِيَسِيرٍ .

- **صحيح : « ابن ماجه » (٥٤٣) ، « إرواء الغليل » (٩٩) ، ق.**

١١٩ -عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٥٦٢) ، خ.

١٢٠ -عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَبِلالٌ الأَسْوافَ [١] ، فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ ، قَالَ أُسَامَةُ : فَسَأَلْتُ بِلالاً : مَا صَنَعَ ؟ فَقَالَ بِلالٌ : ذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ ، ثُمَّ صَلَّى.

- **صحيح** : « **التعليقات الحسان** » (٢ / ٣٠٩).

١٢١١ - عَن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٥٤٦).

١٢٢ - عَن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ - فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ - ؛ أَنَّهُ لا بَأْسَ بِهِ.

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (٢٩٤٠) : **في مُعَلَّقاً**.

١٢٣ -عَن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَتِهِ ، فَلَمَّا رَجَعَ ، تَلَقَّيْتُهُ بِإِدَاوَةٍ ، فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَغْسِلَ ذِرَاعَيْهِ ، فَضَاقَتْ بِهِ الْجُبَّةُ ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْجُبَّةِ ،

---

(١) بالفاء ؛ موضعٌ في المدينة.

ووقع في الأصل (الأسواق) ؛ بالقاف ! وكذلك تحرَّفَ في أكثر المَصادر ، دون أن يَتَنَبَّه لذلك المحقِّقون ؛ كالمعلِّقين على « الإحسان » بِطَبْعَتِهِ ، والمعلِّق على « موارد الظمآن » ؛ والله الهادي ! (ن).

فَغَسَلَهُمَا ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ، ثُمَّ صَلَّى بِنَا.

- صحيح الإسناد : م ، لكنّ قوله : « بِنَا » خطأ ، لأنه ﷺ كان مقتدياً بابن عوف في هذه القصة ، كما تقدم (٨٢).

١٢٤ - عن الْمُغِيرَةِ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ خَرَجَ لِحَاجَتِهِ ، فَاتَّبَعَهُ الْمُغِيرَةُ بِإِدَاوَةٍ فِيهَا مَاءٌ ، فَصَبَّ عَلَيْهِ حَتَّى فَرَغَ مِنْ حَاجَتِهِ ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٥٤٥) ، « إرواء الغليل » (٩٧) : ق.

٩٧ - بَاب الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ فِي السَّفَرِ

١٢٥ - عن الْمُغِيرةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ :

« تَخَلَّفْ يَا مُغِيرَةُ ! وَامْضُوا أَيُّهَا النَّاسُ » ، فَتَخَلَّفْتُ وَمَعِي إِدَاوَةٌ مِنْ مَاءٍ ، وَمَضَى النَّاسُ ، فَذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ ، فَلَمَّا رَجَعَ ذَهَبْتُ أَصُبُّ عَلَيْهِ ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ رُومِيَّةٌ ضَيِّقَةُ الْكُمَّيْنِ ، فَأَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ يَدَهُ مِنْهَا ، فَضَاقَتْ عَلَيْهِ ، فَأَخْرَجَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ.

- صحيح الإسناد : وانظر ما قبله.

١٢٥م- عن الْمُغِيرةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ رَسولَ اللهِ ﷺ مَسَحَ عَلى الْجَوْرَبَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٥٥٩) ، « إرواء الغليل » (١٠١).

٩٨ - بَاب التَّوْقِيتِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُسَافِرِ

١٢٦ - عَن صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ، قَالَ : رَخَّصَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كُنَّا مُسافِرِينَ ؛ أَنْ لا نَنْزِعَ خِفَافَنَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ.

- حسن : « ابن ماجه » (٤٧٨) ، ويأتي بزيادة في متنه (١٥٩).

١٢٧ -عَن زِرٍّ ، قَالَ : سَأَلْتُ صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ عَن الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ؟ فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنَا إِذَا كُنَّا مُسَافِرِينَ ؛ أَنْ نَمْسَحَ عَلَى خِفَافِنَا ، وَلا نَنْزِعَهَا ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ؛ مِنْ غَائِطٍ وَبَوْلٍ وَنَوْمٍ ؛ إِلّا مِنْ جَنَابَةٍ.

- حسن :المصدر نفسه ، « إرواء الغليل » (١٠٤)

٩٩ - التَّوْقِيتُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُقِيمِ

١٢٨ - عَن عَلِيٍّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ -، قَالَ : جَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْمُسَافِرِ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ. -يَعْنِي : فِي الْمَسْحِ-.

- صحيح : م (١/ ١٦٠)

١٢٩ -عَن شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - عَن الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ ؟ فَقَالَتِ : ائْتِ عَلِيّاً ؛ فَإِنَّهُ أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنِّي ، فَأَتَيْتُ عَلِيّاً ، فَسَأَلْتُهُ عَن الْمَسْحِ ؟ فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنَا ؛ أَنْ يَمْسَحَ الْمُقِيمُ يَوْمًا وَلَيْلَةً ، وَالْمُسَافِرُ ثَلاثًا.

- صحيح : م (١/ ١٦٠).

١٠٠ - صِفَةُ الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ

١٣٠ - عن النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيّاً - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - صَلَّى الظُّهْرَ ، ثمَّ قَعَدَ لِحَوَائِجِ النَّاسِ ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ ، أُتِيَ بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ ، فَأَخَذَ مِنْهُ كَفّاً ، فَمَسَحَ بِهِ وَجْهَهُ ، وَذِرَاعَيْهِ ، وَرَأْسَهُ ، وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ فَضْلَهُ ، فَشَرِبَ قَائِمًا ، وَقَالَ : إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ هَذَا ! وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُهُ ، وَهَذَا وُضُوءُ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ.

- صحيح : « مختصر الشمائل المحمدية » (١٧٩) ، خ.

١٠١ - الْوُضُوءُ لِكُلِّ صَلاةٍ

١٣١ -عَن أَنَسٍ ، أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِإِنَاءٍ صَغِيرٍ ، فَتَوَضَّأَ ، قُلْتُ : أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْتُمْ ؟ قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ مَا لَمْ نُحْدِثْ ، قَالَ : وَقَدْ كُنَّا نُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٥٠٩) ،خ.

١٣٢ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْخَلاءِ ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ طَعَامٌ ، فَقَالُوا : أَلا نَأْتِيكَ بِوَضُوءٍ ؟ فَقَالَ :

« إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالْوُضُوءِ إِذَا قُمْتُ إِلَى الصَّلاةِ ».

- صحيح : « الترمذي » (١٨٢٤) ، م.

١٣٣ -عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحصِيبَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلاةٍ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْفَتْحِ صَلَّى الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ ، فَقَالَ لَهُ

عُمَرُ : فَعَلْتَ شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَفْعَلُهُ ؟! قَالَ :

« عَمْدًا فَعَلْتُهُ يَا عُمَرُ ! ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٥١٠) ،م.

١٠٢ - بَاب النَّضْحِ

١٣٤ - عَنْ سُفْيَانَ الثَّقفِيِّ ،أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ ، فَقَالَ بِهَا هكَذَا - وَوَصَفَ شُعبَةُ [راويهِ] نَضَحَ بِهِ فَرْجَهُ-.

- صحيح : « ابن ماجه» (٤٦١).

١٣٥ -عَن الْحكَمِ بْنِ سُفْيَانَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَنَضَحَ فَرْجَهُ.

وفي لفظٍ : فَنَضَحَ فَرْجَهُ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٠٣ - بَاب الانْتِفَاعِ بِفَضْلِ الْوَضُوءِ

١٣٦ - عَن أَبِي حَيَّةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيّاً - رَضِي اللهُ عَنْهُ - تَوَضَّأَ ثَلاثًا ثَلاثًا ، ثُمَّ قَامَ ، فَشَرِبَ فَضْلَ وَضُوئِهِ ، وَقَالَ : صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَمَا صَنَعْتُ.

- صحيح : انظر حديث (١٣٠).

١٣٧ -عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ ، قَالَ : شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ ، وَأَخْرَجَ بِلالٌ فَضْلَ وَضُوئِهِ ، فَابْتَدَرَهُ النَّاسُ ؛ فَنِلْتُ مِنْهُ شَيْئًا ، وَرَكَزْتُ لَهُ

الْعَنَزَةَ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، وَالْحُمُرُ وَالْكِلابُ وَالْمَرْأَةُ يَمُرُّونَ بَيْنَ يَدَيْهِ.

- **صحيح: « إرواء الغليل » (٢٣٣) ، ق.**

١٣٨ - عن ابْنِ الْمُنْكَدِرِ ، قال : سَمِعْتُ جَابِرًا يَقُولُ : مَرِضْتُ ، فَأَتَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ يَعُودَانِي ، فَوَجَدَانِي قَدْ أُغْمِيَ عَلَيَّ ، فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَبَّ عَلَيَّ وَضُوءَهُ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٧٢٨) ، ق.**

١٠٤ - بَاب فَرْضِ الْوُضُوءِ

١٣٩ - عنْ أُسامةَ بنِ عُميرٍ - والدِ أبي المليحِ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَقْبَلُ اللهُ صَلاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ ، وَلا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٧١) ، « إرواء الغليل » (١٢٠).**

١٠٥- الاعْتِدَاءُ فِي الْوُضُوءِ

١٤٠ - عَنْ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنِ الْوُضُوءِ ؟ فَأَرَاهُ الْوُضُوءَ ثَلاثًا ثَلاثًا ، ثُمَّ قَالَ :

« هَكَذَا الْوُضُوءُ ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا ؛ فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ ».

- **حسن صحيح : « ابن ماجه » (٤٢٢).**

١٠٦- الأَمْرُ بِإِسْبَاغِ الْوُضُوءِ

١٤١ - عِنْ عَبْدُ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ كُنَّا جُلُوسًا إِلَى

عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : وَاللهِ مَا خَصَّنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَيْءٍ دُونَ النَّاسِ إِلَّا بِثَلاثَةِ أَشْيَاءَ ؛ فَإِنَّهُ أَمَرَنَا أَنْ نُسْبِغَ الْوُضُوءَ ، وَلا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ ، وَلا نُنْزِيَ الْحُمُرَ عَلَى الْخَيْلِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٦٩) ، ويأتي في « الخيل » بزيادة في أوله.

١٤٢ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٥٠) ، م.

١٠٧ - بَاب الْفَضْلِ فِي ذَلِكَ

١٤٣ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَلا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يَمْحُو اللهُ بِهِ الْخَطَايَا ، وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ ، وَكَثْرَةُ الْخُطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ ، وَانْتِظَارُ الصَّلاةِ بَعْدَ الصَّلاةِ ؛ فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ ، فَذَلِكُمُ الرِّبَاطُ ».

- صحيح : « الترمذي » (٥١) ، م.

١٠٨- ثَوَابُ مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ

١٤٤ -عَن عَاصِمِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ ، أَنَّهُمْ غَزَوْا غَزْوَةَ السَّلاسِلِ ، فَفَاتَهُمُ الْغَزْوُ ، فَرَابَطُوا ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى مُعَاوِيَةَ ، وَعِنْدَهُ أَبُو أَيُّوبَ وَعُقْبَةُ

ابْنُ عَامِرٍ ، فَقَالَ عَاصِمٌ : يَا أَبَا أَيُّوبَ ! فَاتَنَا الْغَزْوُ الْعَامَ ! وَقَدْ أُخْبِرْنَا أَنَّهُ مَنْ صَلَّى فِي الْمَسَاجِدِ الأَرْبَعَةِ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ ؟ فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي ! أَدُلُّكَ عَلَى أَيْسَرَ مِنْ ذَلِكَ ؟ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ تَوَضَّأَ كَمَا أُمِرَ ، وَصَلَّى كَمَا أُمِرَ ؛ غُفِرَ لَهُ مَا قَدَّمَ مِنْ عَمَلٍ ».

أَكَذَلِكَ يَا عُقْبَةُ ؟ قَالَ : نَعَمْ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٣٦٩).

١٤٥ - عن عُثْمَانَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قال :

« مَنْ أَتَمَّ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ فَالصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ كَفَّارَاتٌ لِمَا بَيْنَهُنَّ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٤٥٩) ، م.

١٤٦ -عنْ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يقول :

« مَا مِنِ امْرِئٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ يُصَلِّي الصَّلاةَ ؛ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلاةِ الأُخْرَى ، حَتَّى يُصَلِّيَهَا ».

- **صحيح** : « **التعليق الرغيب** » (١/ ٩٤).

١٤٧ - عَنْ أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قال : سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ عَبَسَةَ يَقُولُ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ الْوُضُوءُ ؟ قَالَ :

« أَمَّا الْوُضُوءُ ؛ فَإِنَّكَ إِذَا تَوَضَّأْتَ فَغَسَلْتَ كَفَّيْكَ فَأَنْقَيْتَهُمَا ؛ خَرَجَتْ

خَطَايَاكَ مِنْ بَيْنِ أَظْفَارِكَ وَأَنَامِلِكَ ، فَإِذَا مَضْمَضْتَ وَاسْتَنْشَقْتَ مَنْخِرَيْكَ ، وَغَسَلْتَ وَجْهَكَ وَيَدَيْكَ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، وَمَسَحْتَ رَأْسَكَ ، وَغَسَلْتَ رِجْلَيْكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ؛ اغْتَسَلْتَ مِنْ عَامَّةِ خَطَايَاكَ ، فَإِنْ أَنْتَ وَضَعْتَ وَجْهَكَ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - خَرَجْتَ مِنْ خَطَايَاكَ كَيَوْمِ وَلَدَتْكَ أُمُّكَ ».

قَالَ أَبُو أُمَامَةَ : فَقُلْتُ : يَا عَمْرَو بْنَ عَبَسَةَ ! انْظُرْ مَا تَقُولُ ! أَكُلُّ هَذَا يُعْطَى فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ ؟ فَقَالَ : أَمَا وَاللهِ لَقَدْ كَبِرَتْ سِنِّي ، وَدَنَا أَجَلِي ، وَمَا بِي مِنْ فَقْرٍ فَأَكْذِبَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَلَقَدْ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ، وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- **صحيح : « التعليق الرغيب » (١/ ٩٦).**

١٠٩ - الْقَوْلُ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْوُضُوءِ

١٤٨ - عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ قَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؛ فُتِّحَتْ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ ؛ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٤٧٠) ، « إرواء الغليل » (٩٦) ، م.**

١١٠ - حِلْيَةُ الْوُضُوءِ

١٤٩ - عَنْ أَبِي حَازِمٍ ، قَالَ : كُنْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ - وَهُوَ يَتَوَضَّأُ

لِلصَّلاةِ - ، وَكَانَ يَغْسِلُ يَدَيْهِ حَتَّى يَبْلُغَ إِبْطَيْهِ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! مَا هَذَا الْوُضُوءُ ، فَقَالَ لِي : يَا بَنِي فَرُّوخَ ! أَنْتُمْ هَا هُنَا ؟ لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ هَا هُنَا مَا تَوَضَّأْتُ هَذَا الْوُضُوءَ ، سَمِعْتُ خَلِيلِي ﷺ يَقُولُ :

« تَبْلُغُ حِلْيَةُ الْمُؤْمِنِ حَيْثُ يَبْلُغُ الْوُضُوءُ ».

- **صحيح : « الصحيحة » (٢٥٢) ، م.**

١٥٠ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمَقْبُرَةِ ، فَقَالَ :

« السَّلامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ ، وَدِدْتُ أَنِّي قَدْ رَأَيْتُ إِخْوَانَنَا ! » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلَسْنَا إِخْوَانَكَ ؟ قَالَ :

« بَلْ أَنْتُمْ أَصْحَابِي ، وَإِخْوَانِي الَّذِينَ لَمْ يَأْتُوا بَعْدُ ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ»، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ! كَيْفَ تَعْرِفُ مَنْ يَأْتِي بَعْدَكَ مِنْ أُمَّتِكَ؟ قَالَ :

« أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لِرَجُلٍ خَيْلٌ غُرٌّ مُحَجَّلَةٌ فِي خَيْلٍ بُهْمٍ دُهْمٍ ؛ أَلا يَعْرِفُ خَيْلَهُ ؟ » ، قَالُوا : بَلَى ، قَالَ :

« فَإِنَّهُمْ يَأْتُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ غُرّاً مُحَجَّلِينَ مِنَ الْوُضُوءِ ، وَأَنَا فَرَطُهُمْ عَلَى الْحَوْضِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٤٣٠٦) ، م ، « أحكام الجنائز » (١٩٠)، « إرواء الغليل » (٧٧٦).**

١١١ - بَاب ثَوَابِ مَنْ أَحْسَنَ الْوُضُوءَ ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ

١٥١ -عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ يُقْبِلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ ؛ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٤١) ، م**

١١٢ - بَاب مَا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ وَمَا لا يَنْقُضُ الْوُضُوءَ مِنَ الْمَذْيِ

١٥٢ -عَنْ عَلِيٍّ ، قال : كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً ، وَكَانَتِ ابْنَةُ النَّبِيِّ ﷺ تَحْتِي ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ ، فَقُلْتُ لِرَجُلٍ جَالِسٍ إِلَى جَنْبِي : سَلْهُ ، فَسَأَلَهُ ؟ فَقَالَ :

« فِيهِ الْوُضُوءُ ».

- **حسن صحيح : « ابن ماجه » (٥٠٤) ، « إرواء الغليل » (٤٧ ، ١٢٥) ، ق.**

١٥٣ - عَن عَلِيٍّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : قُلْتُ لِلْمِقْدَادِ : إِذَا بَنَى الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ ، فَأَمْذَى وَلَمْ يُجَامِعْ ! فَسَلِ النَّبِيَّ ﷺ عَن ذَلِكَ ؛ فَإِنِّي أَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَهُ عَن ذَلِكَ ، وَابْنَتُهُ تَحْتِي ، فَسَأَلَهُ ؟ فَقَالَ :

« يَغْسِلُ مَذَاكِيرَهُ ، وَيَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ ».

- **صحيح : المصدر نفسه.**

١٥٦ - عَن الْمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ ، أَنَّ عَلِيّاً أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ

ﷺ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أَهْلِهِ ، فَخَرَجَ مِنْهُ الْمَذْيُ مَاذَا عَلَيْهِ ؟ فَإِنَّ عِنْدِي ابْنَتَهُ ، وَأَنَا أَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَهُ ! فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ :

« إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ ؛ فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ ، وَيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ ».

- **صحيح** : « **أبو داود** » (٢٠١).

١٥٧ - عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَذْيِ مِنْ أَجْلِ فَاطِمَةَ ! فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ بْنَ الأَسْوَدِ ، فَسَأَلَهُ ؟ فَقَالَ : « فِيهِ الْوُضُوءُ ».

- **صحيح** : « **التعليق على سبل السلام** » . ق.

١١٣ - بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الْغَائِطِ وَالْبَوْلِ

١٥٨ - عَنْ زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ قَالَ : أَتَيْتُ رَجُلاً يُدْعَى : صَفْوَانَ بْنَ عَسَّالٍ ، فَقَعَدْتُ عَلَى بَابِهِ ، فَخَرَجَ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ قُلْتُ : أَطْلُبُ الْعِلْمَ ! قَالَ : إِنَّ الْمَلائِكَةَ تَضَعُ أَجْنِحَتَهَا لِطَالِبِ الْعِلْمِ ؛ رِضًا بِمَا يَطْلُبُ ، فَقَالَ : عَنْ أَيِّ شَيْءٍ تَسْأَلُ ؟ قُلْتُ : عَنِ الْخُفَّيْنِ ، قَالَ : كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ؛ أَمَرَنَا أَنْ لا نَنْزِعَهُ ثَلاثًا ؛ إِلَّا مِنْ جَنَابَةٍ ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ ، وَبَوْلٍ ، وَنَوْمٍ.

- **حسن** : **وقد مضى (١٢٦) مختصراً** : « **إرواء الغليل** » (١٠٤).

١١٤ - الْوُضُوءُ مِنَ الْغَائِطِ

١٥٩ - عن صَفْوَانَ بْنِ عَسَّالٍ ، قال: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ؛ أَمَرَنَا أَنْ لا نَنْزِعَهُ ثَلاثًا ؛ إِلّا مِنْ جَنَابَةٍ ، وَلَكِنْ مِنْ غَائِطٍ ، وَبَوْلٍ ، وَنَوْمٍ.

- **حسن : انظر ما قبله.**

١١٥ - الْوُضُوءُ مِنَ الرِّيحِ

١٦٠ - عن عَبْدِاللهِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : شُكِيَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلاةِ ؟ قَالَ :

« لا يَنْصَرِفْ ، حَتَّى يَجِدَ رِيحًا ، أَوْ يَسْمَعَ صَوْتًا ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٥١٣) ، « إرواء الغليل » (١٠٧) ، ق.**

١١٦ - الْوُضُوءُ مِنَ النَّوْمِ

١٦١ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ مَنَامِهِ ؛ فَلا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ حَتَّى يُفْرِغَ عَلَيْهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ ؛ فَإِنَّهُ لا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ ! ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٩٣) ، ق، وليس عند خ العدد « إرواء الغليل » (٢١ ، ١٦٤).**

١١٧ - بَاب النُّعَاسِ

١٦٢ - عَن عَائِشَةَ -رَضِي اللهُ عَنْهَا-، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« إِذَا نَعَسَ الرَّجُلُ وَهُوَ فِي الصَّلاةِ ؛ فَلْيَنْصَرِفْ ؛ لَعَلَّهُ يَدْعُو عَلَى نَفْسِهِ ، وَهُوَ لا يَدْرِي ! ».

- **صحيح : « الترمذي » (٣٥٥) ، ق.**

١١٨ - الْوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ

١٦٣ -عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قال : دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، فَذَكَرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الْوُضُوءُ ؛ فَقَالَ مَرْوَانُ : مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ الْوُضُوءُ ، فَقَالَ عُرْوَةُ : مَا عَلِمْتُ ذَلِكَ ! ! فَقَالَ مَرْوَانُ : أَخْبَرَتْنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا مَسَّ أَحَدُكُمْ ذَكَرَهُ ؛ فَلْيَتَوَضَّأْ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٤٧٩).**

١٦٤ -عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قال : ذَكَرَ مَرْوَانُ فِي إِمَارَتِهِ عَلَى الْمَدِينَةِ ، أَنَّهُ يُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ إِذَا أَفْضَى إِلَيْهِ الرَّجُلُ بِيَدِهِ ، فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ ، وَقُلْتُ : لا وُضُوءَ عَلَى مَنْ مَسَّهُ ! فَقَالَ مَرْوَانُ : أَخْبَرَتْنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ مَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« وَيُتَوَضَّأُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ » ، قَالَ عُرْوَةُ : فَلَمْ أَزَلْ أُمَارِي مَرْوَانَ ، حَتَّى دَعَا رَجُلاً مِنْ حَرَسِهِ ، فَأَرْسَلَهُ إِلَى بُسْرَةَ ، فَسَأَلَهَا عَمَّا حَدَّثَتْ مَرْوَانَ؟ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ بُسْرَةُ بِمِثْلِ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْهَا مَرْوَانُ.

- **صحيح : انظر ما قبله ، « إرواء الغليل » (١١٣).**

١١٩- بَاب تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنْ ذَلِكَ

١٦٥ - عن طَلْقِ بْنِ عَلِيّ ، قَالَ : خَرَجْنَا وَفْدًا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَبَايَعْنَاهُ ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاةَ ؛ جَاءَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ بَدَوِيٌّ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا تَرَى فِي رَجُلٍ مَسَّ ذَكَرَهُ فِي الصَّلاةِ ؟ قَالَ :

« وَهَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْكَ - أَوْ بَضْعَةٌ مِنْكَ - ؟! ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٤٨٣).

١٢٠ - تَرْكُ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ مِنْ غَيْرِ شَهْوَةٍ

١٦٦ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُصَلِّي ، وَإِنِّي لَمُعْتَرِضَةٌ بَيْنَ يَدَيْهِ اعْتِرَاضَ الْجَنَازَةِ ، حَتَّى إِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ ؛ مَسَّنِي بِرِجْلِهِ.

- **صحيح** : « **صحيح أبي داود** » (٧٠٧) ، ق.

١٦٧ - عَن عَائِشَةَ، قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتُمُونِي مُعْتَرِضَةً بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلِي ، فَضَمَمْتُهَا إِلَيَّ ، ثُمَّ يَسْجُدُ.

- **صحيح** : **المصدر نفسه** ،ق.

١٦٨ -عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَرِجْلايَ فِي قِبْلَتِهِ ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي ، فَقَبَضْتُ رِجْلَيَّ ، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا ؛ وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ.

- **صحيح** : **المصدر نفسه**.

١٦٩ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : فَقَدْتُ النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَجَعَلْتُ أَطْلُبُهُ بِيَدِي ، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى قدَمَيْهِ ، وَهُمَا مَنْصُوبَتَانِ ، وَهُوَ سَاجِدٌ ، يَقُولُ :

« أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ؛ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٤١) ، م.

١٢١ - تَرْكُ الْوُضُوءِ مِنَ الْقُبْلَةِ

١٧٠ -عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كانَ يُقَبِّلُ بَعْضَ أَزْوَاجِهِ ، ثُمَّ يُصَلِّي ، وَلا يَتَوَضَّأُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٥٠٢).

١٢٢ - بَاب الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ

١٧١ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« تَوَضؤوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٨٨) ، م.

١٧٢ -عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« تَوَضَّؤوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٣ -عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ

يَتَوَضَّأُ عَلَى ظَهْرِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : أَكَلْتُ أَثْوَارَ أَقِطٍ ، فَتَوَضَّأْتُ مِنْهَا ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ.

- **صحيح : انظر ما قبله ، م.**

١٧٤ - عَن ابْن عَبَّاسٍ ، قال : أَتَوَضَّأُ مِنْ طَعَامٍ أَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللهِ حَلالاً ؛ لأَنَّ النَّارَ مَسَّتْهُ ؟! فَجَمَعَ أَبُو هُرَيْرَةَ حَصًى ، فَقَالَ : أَشْهَدُ عَدَدَ هَذَا الْحَصَى ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٤٨٥).**

١٧٥ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ».

- **صحيح أيضاً.**

١٧٦ -عَن أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« تَوَضَّؤوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ ».

- **صحيح الإسناد.**

١٧٧ - عَن أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« تَوَضَّؤُوا مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ ».

- **صحيح الإسناد.**

١٧٨ -عَن أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« تَوَضَّؤُوا مِمَّا أَنْضَجَتِ النَّارُ ».

- **صحيح الإسناد.**

١٧٩ - عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ».

- **صحيح** : م.

١٨٠ - عَن أَبِي سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الأَخْنَسِ بْنِ شَرِيقٍ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَهِيَ خَالَتُهُ - ، فَسَقَتْهُ سَوِيقًا ، ثُمَّ قَالَتْ لَهُ : تَوَضَّأْ يَا ابْنَ أُخْتِي ! فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٨٩).**

١٨١ -عَن أَبِي سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الأَخْنَسِ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - قَالَتْ لَهُ - وَشَرِبَ سَوِيقًا - : يَا ابْنَ أُخْتِي ! تَوَضَّأْ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« تَوَضَّؤُوا مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٢٣ - بَاب تَرْكِ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ

١٨٢ - عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفًا ، فَجَاءَهُ بِلالٌ ،

فَخَرَجَ إِلَى الصَّلاةِ وَلَمْ يَمَسَّ مَاءً.

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٩١).

١٨٣ -عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَحَدَّثَتْنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ احْتِلامٍ ، ثُمَّ يَصُومُ ، وحَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهَا قَرَّبَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جَنْبًا مَشْوِيًّا ، فَأَكَلَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

- صحيح.

١٨٤ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَكَلَ خُبْزًا وَلَحْمًا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

- صحيح.

١٨٥ - عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كَانَ آخِرَ الأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ.

- صحيح: « صحيح أبي داود » (١٨٦).

١٢٤ - الْمَضْمَضَةُ مِنَ السَّوِيقِ

١٨٦ - عن سُوَيْدِ بْنَ النُّعْمَانِ ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالصَّهْبَاءِ - وَهِيَ مِنْ أَدْنَى خَيْبَرَ - صَلَّى الْعَصْرَ، ثُمَّ دَعَا بِالأَزْوَادِ ، فَلَمْ يُؤْتَ إِلَّا بِالسَّوِيقِ ، فَأَمَرَ بِهِ ، فَثُرِّيَ ، فَأَكَلَ وَأَكَلْنَا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الْمَغْرِبِ ، فَتَمَضْمَضَ وَتَمَضْمَضْنَا ، ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٩٢) ،خ.

١٢٥ - الْمَضْمَضَةُ مِنَ اللَّبَنِ

١٨٧ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ ، فَتَمَضْمَضَ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ لَهُ دَسَمًا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٩٨) ،ق.

ذِكْرُ مَا يُوجِبُ الْغُسْلَ وَمَا لا يُوجِبُهُ

١٢٦- غُسْلُ الْكَافِرِ إِذَا أَسْلَمَ

١٨٨ - عَن قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ ، أَنَّهُ أَسْلَمَ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَغْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ.

- صحيح : « الترمذي » (٦٠٥).

١٢٧ - تَقْدِيمُ غُسْلِ الْكَافِرِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يُسْلِمَ

١٨٩ - عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : إِنَّ ثُمَامَةَ بْنَ أُثَالٍ الْحَنَفِيَّ انْطَلَقَ إِلَى نَجْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ ، فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؛ يَا مُحَمَّدُ! وَاللهِ مَا كَانَ عَلَى الأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ ، فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ كُلِّهَا إِلَيَّ ، وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ ، فَمَاذَا تَرَى ؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ.

مُخْتَصَرٌ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٢١٦) ، « صحيح أبي داود » (٢٤٠٢) ، ق ، وسيأتي بعضه ٧١١ .

١٢٨ - الْغُسْلُ مِنْ مُوَارَاةِ الْمُشْرِكِ

١٩٠ - عَن عَلِيٍّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ أَبَا طَالِبٍ مَاتَ ! فَقَالَ :

« اذْهَبْ فَوَارِهِ » ، قَالَ : إِنَّهُ مَاتَ مُشْرِكًا ! قَالَ : « اذْهَبْ فَوَارِهِ »، فَلَمَّا وَارَيْتُهُ رَجَعْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ لِي :

« اغْتَسِلْ ».

- صحيح : « أحكام الجنائز » (١٣٤) ، وسيأتي بأتمّ منه (٢٠٠٥).

١٢٩ - بَاب وُجُوبِ الْغُسْلِ إِذَا الْتَقَى الْخِتَانَانِ

١٩١ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا جَلَسَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ، ثُمَّ اجْتَهَدَ ؛ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٦١٠) ، « إرواء الغليل » (٨٠ و١٢٧)، ق.

١٩٢ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شُعَبِهَا الأَرْبَعِ ، ثُمَّ اجْتَهَدَ ؛ فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٣٠ - الْغُسْلُ مِنَ الْمَنِيِّ

١٩٣ - عَن عَلِيٍّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا رَأَيْتَ الْمَذْيَ ؛ فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ، وَتَوَضَّأْ وُضُوءَكَ لِلصَّلاةِ ، وَإِذَا فَضَخْتَ الْمَاءَ ؛ فَاغْتَسِلْ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٢٥) ، « صحيح أبي داود » (٢٠٠)، وقد مضي مختصراً (١٥٣).**

١٩٤ - عَن عَلِيٍّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« إِذَا رَأَيْتَ الْمَذْيَ ؛ فَتَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ، وَإِذَا رَأَيْتَ فَضْخَ الْمَاءِ؛ فَاغْتَسِلْ ».

- **صحيح : انظر ما قبله ، « إرواء الغليل » (١٠٨).**

١٣١ - غُسْلُ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ

١٩٥ - عَن أَنَسٍ ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ ؟ قَالَ :

« إِذَا أَنْزَلَتِ الْمَاءَ ؛ فَلْتَغْتَسِلْ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٦٠١) ،م.**

١٩٦ - عن عَائِشَةَ ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ كَلَّمَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ - وَعَائِشَةُ

جَالِسَةٌ - ، فَقَالَتْ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ اللهَ لا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ؛ أَرَأَيْتَ الْمَرْأَةَ تَرَى فِي النَّوْمِ مَا يَرَى الرَّجُلُ ؛ أَفَتَغْتَسِلُ مِنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ : « نَعَمْ » ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ لَهَا : أُفٍّ لَكِ ! أَوَ تَرَى الْمَرْأَةُ ذَلِكَ ! فَالْتَفَتَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« تَرِبَتْ يَمِينُكِ ! فَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ ؟! ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٣٥) ،م.**

١٩٧ -عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ اللهَ لا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ؛ هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ؛ إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ » ، فَضَحِكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ ، فَقَالَتْ : أَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« فَفِيمَ يُشْبِهُهَا الْوَلَدُ ؟! ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٦٠٠) ،ق.**

١٩٨ -عَن خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ ، قَالَتْ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الْمَرْأَةِ تَحْتَلِمُ فِي مَنَامِهَا ؟ فَقَالَ :

« إِذَا رَأَتِ الْمَاءَ ؛ فَلْتَغْتَسِلْ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٦٠٢).**

١٣٢ - بَاب الَّذِي يَحْتَلِمُ وَلا يَرَى الْمَاءَ

١٩٩ - عَن أَبِي أَيُّوبَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٠٧) ،م.

بَاب الْفَصْلِ بَيْنَ مَاءِ الرَّجُلِ وَمَاءِ الْمَرْأَةِ

٢٠٠ - عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَاءُ الرَّجُلِ غَلِيظٌ أَبْيَضُ ، وَمَاءُ الْمَرْأَةِ رَقِيقٌ أَصْفَرُ ؛ فَأَيُّهُمَا سَبَقَ ؛ كَانَ الشَّبَهُ ».

- صحيح : م ، وهو تمامُ الحديث المتقدم (١٩٥).

١٣٤ - ذِكْرُ الاغْتِسَالِ مِنَ الْحَيْضِ

٢٠١ - عَن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ - مِنْ بَنِي أَسَدِ قُرَيْشٍ - ، أَنَّهَا أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرَتْ أَنَّهَا تُسْتَحَاضُ ، فَزَعَمَتْ أَنَّهُ قَالَ لَهَا :

« إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ، ثُمَّ صَلِّي ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٢١) ، ق ، ويأتي بأتمّ (٣٦٠) ، « إرواء الغليل » (١٨٩).

٢٠٢ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ ؛ فَاتْرُكِي الصَّلاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ ؛ فَاغْتَسِلِي ».

- صحيح : المصدر نفسه.

٢٠٣ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتِ : اسْتُحِيضَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ سَبْعَ سِنِينَ ، فَاشْتَكَتْ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، وَلَكِنْ هَذَا عِرْقٌ ، فَاغْتَسِلِي ثُمَّ صَلِّي ».

- **صحيح : المصدر نفسه (٦٢٦) ، ق.**

٢٠٤ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتِ : اسْتُحِيضَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْش-امْرَأَةُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَهِيَ أُخْتُ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ - ، فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، وَلَكِنْ هَذَا عِرْقٌ ، فَإِذَا أَدْبَرَتِ الْحَيْضَةُ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي ، وَإِذَا أَقْبَلَتْ فَاتْرُكِي لَهَا الصَّلاةَ ».

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاةٍ وَتُصَلِّي ، وَكَانَتْ تَغْتَسِلُ أَحْيَانًا فِي مِرْكَنٍ فِي حُجْرَةِ أُخْتِهَا زَيْنَبَ ، وَهِيَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، حَتَّى إِنَّ حُمْرَةَ الدَّمِ لَتَعْلُو الْمَاء ، وَتَخْرُجُ فَتُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَمَا يَمْنَعُهَا ذَلِكَ مِنَ الصَّلاةِ.

- **صحيح : المصدر نفسه ، م ، دون قوله : « وتخرج فتصلي . . . ».**

٢٠٥ -عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ - خَتَنَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَتَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - اسْتُحِيضَتْ سَبْعَ سِنِينَ ، اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي ذَلِكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، وَلَكِنْ هَذَا عِرْقٌ ؛ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي ».

- صحيح : المصدر نفسه ، ق.

٢٠٦ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتِ :اسْتَفْتَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أُسْتَحَاضُ ؟ فَقَالَ :

« إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي » ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلاةٍ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٠٧ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الدَّمِ ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ - رضِي اللهُ عَنْهَا - : رَأَيْتُ مِرْكَنَهَا مَلآنَ دَمًا ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ ، ثُمَّ اغْتَسِلِي ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٧٠) ، م.

٢٠٨ - عَن أُمِّ سَلَمَةَ - تَعْنِي- ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهَرَاقُ الدَّمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَاسْتَفْتَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« لِتَنْظُرْ عَدَدَ اللَّيَالِي وَالأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ مِنَ الشَّهْرِ ، قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا ، فَلْتَتْرُكِ الصَّلاةَ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ ، فَإِذَا خَلَّفَتْ ذَلِكَ ؛ فَلْتَغْتَسِلْ ، ثُمَّ لِتَسْتَثْفِرْ ، ثُمَّ لِتُصَلِّي ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٢٣).

١٣٥ - ذِكْرُ الأَقْرَاءِ

٢٠٩ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ

الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَأَنَّهَا اسْتُحِيضَتْ لا تَطْهُرُ ، فَذُكِرَ شَأْنُهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« إِنَّهَا لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، وَلَكِنَّهَا رَكْضَةٌ مِنَ الرَّحِمِ ، فَلْتَنْظُرْ قَدْرَ قَرْئِهَا الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ لَهَا ، فَلْتَتْرُكِ الصَّلاةَ ، ثُمَّ تَنْظُرْ مَا بَعْدَ ذَلِكَ ؛ فَلْتَغْتَسِلْ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ ».

- **صحيح الإسناد.**

٢١٠ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ سَبْعَ سِنِينَ ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، إِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَتْرُكَ الصَّلاةَ قَدْرَ أَقْرَائِهَا وَحَيْضَتِهَا ، وَتَغْتَسِلَ وَتُصَلِّيَ ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ.

- **صحيح : ق ، ومضى (٢٠٦).**

٢١١ - عن فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ ، حَدَّثَتْ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ الدَّمَ ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، فَانْظُرِي إِذَا أَتَاكِ قُرْؤُكِ فَلا تُصَلِّي ، فَإِذَا مَرَّ قُرْؤُكِ فَتَطَهَّرِي ، ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ الْقُرْءِ إِلَى الْقُرْءِ ».

هَذَا الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الأَقْرَاءَ حَيْضٌ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٤٧١).**

٢١٢ -عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلا أَطْهُرُ ، أَفَأَدَعُ الصَّلاةَ ؟ قَالَ :

« لا ؛ إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، وَلَيْسَ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي ».

- صحيح : ق ، ومضى مختصراً (٢٠١).

١٣٦ - ذِكْرُ اغْتِسَالِ الْمُسْتَحَاضَةِ

٢١٣ - عَن عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّ امْرَأَةً مُسْتَحَاضَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِيلَ لَهَا : إِنَّهُ عِرْقٌ عَانِدٌ ، فَأُمِرَتْ أَنْ تُؤَخِّرَ الظُّهْرَ ، وَتُعَجِّلَ الْعَصْرَ ، وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلاً وَاحِدًا ، وَتُؤَخِّرَ الْمَغْرِبَ ، وَتُعَجِّلَ الْعِشَاءَ ، وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلاً وَاحِدًا ، وَتَغْتَسِلَ لِصَلاةِ الصُّبْحِ غُسْلاً وَاحِدًا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٠٥).

١٣٧ - بَاب الاغْتِسَالِ مِنَ النِّفَاسِ

٢١٤ - عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ فِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ حِينَ نُفِسَتْ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ :

« مُرْهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهِلَّ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٧٤) ، وسيأتي بأتم منه (٤٢٧).

١٣٨ - بَاب الْفَرْقِ بَيْنَ دَمِ الْحَيْضِ وَالاسْتِحَاضَةِ

٢١٥ - عَن فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ ، أَنَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ ، فَقَالَ

لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضِ ؛ فَإِنَّهُ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ ؛ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلاةِ، فَإِذَا كَانَ الآخَرُ فَتَوَضَّئِي ؛ فَإِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ ».

- **حسن صحيح : « إرواء الغليل »(٢٠٤) ، « صحيح أبي داود » (٢٨٤ - ٢٨٥).**

٢١٦ - عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ دَمَ الْحَيْضِ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلاةِ ، وَإِذَا كَانَ الآخَرُ فَتَوَضَّئِي وَصَلِّي ».

- **حسن صحيح : انظر ما قبله.**

٢١٧ -عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتِ : اسْتُحِيضَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَلا أَطْهُرُ ؛ أَفَأَدَعُ الصَّلاةَ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ أَثَرَ الدَّمِ وَتَوَضَّئِي ؛ فَإِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ » ، قِيلَ لَهُ : فَالْغُسْلُ ؟ قَالَ : « ذَلِكَ لا يَشُكُّ فِيهِ أَحَدٌ».

- **صحيح الإسناد.**

٢١٨ - عَنْ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لا أَطْهُرُ ؛ أَفَأَدَعُ الصَّلاةَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلاةَ ، فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي ».

- صحيح : ق، ومضى (٢٠١).

٢١٩ -عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي لا أَطْهُرُ ؛ أَفَأَتْرُكُ الصَّلاةَ ؟ قَالَ :

« لا ، إِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ ؛ فَدَعِي الصَّلاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي ».

- صحيح : ق، انظر ما قبله.

١٣٩ - بَاب النَّهْيِ عَن اغْتِسَالِ الْجُنُبِ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ

٢٢٠ -عن أبي هُريرة ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَغْتَسِلْ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ ».

- صحيح : م ، (١/ ١٦٣).

١٤٠ - بَاب النَّهْيِ عَن الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ وَالاغْتِسَالِ مِنْهُ

٢٢١ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ ».

- صحيح : ق ، ومضى (٥٨).

١٤١- بَاب ذِكْرِ الاغْتِسَالِ أَوَّلَ اللَّيْلِ

٢٢٢ - عَن غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا -:

أَيُّ اللَّيْلِ كَانَ يَغْتَسِلُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : رُبَّمَا اغْتَسَلَ أَوَّلَ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا اغْتَسَلَ آخِرَهُ ، قُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٢٢) ، م.**

١٤٢ - الاغْتِسَالُ أَوَّلَ اللَّيْلِ وآخِرَهُ

٢٢٣ - عَن غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ، فسَأَلْتُهَا ، قُلْتُ : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْتَسِلُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ أَوْ مِنْ آخِرِهِ ؟ قَالَتْ : كُلَّ ذَلِكَ ، رُبَّمَا اغْتَسَلَ مِنْ أَوَّلِهِ ، وَرُبَّمَا اغْتَسَلَ مِنْ آخِرِهِ ، قُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً.

- **صحيح : م، انظر ما قبله.**

١٤٣ - بَاب ذِكْرِ الاسْتِتَارِ عِنْدَ الاغْتِسَالِ

٢٢٤ -عن أبي السَّمْحِ ، قَالَ : كُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَكَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ ، قَالَ :

« وَلِّنِي قَفَاكَ » ، فَأُوَلِّيهِ قَفَايَ ، فَأَسْتُرُهُ بِهِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٦١٣).**

٢٢٥ -عَن أُمِّ هَانِئٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّهَا ذَهَبَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَوَجَدَتْهُ يَغْتَسِلُ ، وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ ، فَسَلَّمَتْ ، فَقَالَ :

« مَنْ هَذَا ؟ » ، قُلْتُ : أُمُّ هَانِئٍ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ ، قَامَ ،

فَصَلَّى ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ ، فِي ثَوْبٍ مُلْتَحِفًا بِهِ.

- صحيح: « إرواء الغليل » (٤٦٤) ، «صحيح أبي داود » (١١٦٨)، ق.

١٤٤ - بَاب ذِكْرِ الْقَدْرِ الَّذِي يَكْتَفِي بِهِ الرَّجُلُ مِنَ الْمَاءِ لِلْغُسْلِ

٢٢٦ -عَن مُوسَى الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : أُتِيَ مُجَاهِدٌ بِقَدَحٍ - حَزَرْتُهُ ثَمَانِيَةَ أَرْطَالٍ - ، فَقَالَ : حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بِمِثْلِ هَذَا.

- صحيح الإسناد.

٢٢٧ - دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ، وَأَخُوهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ ، فَسَأَلَهَا عَن غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَدَعَتْ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَدْرَ صَاعٍ ، فَسَتَرَتْ سِتْرًا ، فَاغْتَسَلَتْ ، فَأَفْرَغَتْ عَلَى رَأْسِهَا ثَلاثًا.

- صحيح :ق.

٢٢٨ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْتَسِلُ فِي الْقَدَحِ - وَهُوَ الْفَرَقُ- ، وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَهُوَ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

- صحيح : ق ، ومضى (٧٢).

٢٢٩ - عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ،قال : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِمكُّوكٍ ، وَيَغْتَسِلُ بِخَمْسَةِ مَكَاكِيَّ.

- صحيح : ق.

٢٣٠ - عَن أَبِي جَعْفَرٍ ، قَالَ : تَمَارَيْنَا فِي الْغُسْلِ عِنْدَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ

اللهِ ، فَقَالَ جَابِرٌ : يَكْفِي مِنَ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ صَاعٌ مِنْ مَاءٍ ؟ قُلْنَا : مَا يَكْفِي صَاعٌ وَلا صَاعَانِ ، قَالَ جَابِرٌ : قَدْ كَانَ يَكْفِي مَنْ كَانَ خَيْرًا مِنْكُمْ وَأَكْثَرَ شَعْرًا !

- **صحيح : « صحيح الأدب المفرد » (٧٥٣) : ق.**

١٤٥ - بَاب ذِكْرِ الدَّلالَةِ عَلَى أَنَّهُ لا وَقْتَ فِي ذَلِكَ

٢٣١ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، وَهُوَ قَدْرُ الْفَرَقِ.

- **صحيح : ق ، ومضى (٧٢).**

١٤٦ - بَاب ذِكْرِ اغْتِسَالِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ مِنْ نِسَائِهِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ

٢٣٢ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ وَأَنَا مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ؛ نَغْتَرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا.

- **صحيح : خ (٢٧٣) ، م دون الاغتراف ، واللفظ لقتيبة ، ويأتي لفظ سويد (٤٠٩).**

٢٣٣ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ.

- **صحيح :خ (٢٦٣).**

٢٣٤- عَنْ عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : لَقَد رَأَيْتُنِي أُنَازِعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ الإِنَاءَ ؛ أَغْتَسِلُ أَنَا وَهُوَ مِنْهُ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٣٥ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٣٦ -عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَخْبَرَتْنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ ، أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

- **صحيح :خ (٢٥٣) م (١/ ١٧٦).**

٢٣٧ - عن نَاعِمٍ - مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ سُئِلَتْ : أَتَغْتَسِلُ الْمَرْأَةُ مَعَ الرَّجُلِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، إِذَا كَانَتْ كَيِّسَةً ، رَأَيْتُنِي وَرَسُولَ اللهِ ﷺ نَغْتَسِلُ مِنْ مِرْكَنٍ وَاحِدٍ ، نُفِيضُ عَلَى أَيْدِينَا حَتَّى نُنْقِيَهُمَا ، ثُمَّ نُفِيضَ عَلَيْهَا الْمَاءَ.

قَالَ الأَعْرَجُ [راويه] : لا تَذْكُرُ فَرْجًا وَلا تَبَالَهُ.

- **صحيح الإسناد.**

١٤٧ - بَاب ذِكْرِ النَّهْيِ عَن الاغْتِسَالِ بِفَضْلِ الْجُنُبِ

٢٣٨ - عَن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : لَقِيتُ رَجُلاً - صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - أَرْبَعَ سِنِينَ - ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَمْتَشِطَ أَحَدُنَا كُلَّ يَوْمٍ ، أَوْ يَبُولَ فِي مُغْتَسَلِهِ ، أَوْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ ، وَالْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ ؛ وَلْيَغْتَرِفَا جَمِيعًا.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٢).**

١٤٨ - بَاب الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

٢٣٩ -عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ، يُبَادِرُنِي وَأُبَادِرُهُ، حَتَّى يَقُولَ: « دَعِي لِي » وَأَقُولُ أَنَا : دَعْ لِي ، يُبَادِرُنِي وَأُبَادِرُهُ ، فَأَقُولُ : دَعْ لِي ، دَعْ لِي.

- صحيح : م (١/ ١٧٦).

١٤٩ - بَاب ذِكْرِ الاغْتِسَالِ فِي الْقَصْعَةِ الَّتِي يُعْجَنُ فِيهَا

٢٤٠ - عَن أُمِّ هَانِئٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اغْتَسَلَ هُوَ وَمَيْمُونَةُ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، فِي قَصْعَةٍ فِيهَا أَثَرُ الْعَجِينِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٧٨) ، « إرواء الغليل » (١/ ٦٤).

١٥٠ - بَاب ذِكْرِ تَرْكِ الْمَرْأَةِ نَقْضَ ضَفْرِ رَأْسِهَا عِنْدَ اغْتِسَالِهَا مِنَ الْجَنَابَةِ

٢٤١ - عَن أُمِّ سَلَمَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا ، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، قَالَتْ: قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي امْرَأَةٌ أَشُدُّ ضَفْرَ رَأْسِي ؛ أَفَأَنْقُضُهَا عِنْدَ غَسْلِهَا مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ قَالَ :

« إِنَّمَا يَكْفِيكِ أَنْ تَحْثِي عَلَى رَأْسِكِ ثَلاثَ حَثَيَاتٍ مِنْ مَاءٍ ، ثُمَّ تُفِيضِينَ عَلَى جَسَدِكِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٠٣) ، « إرواء الغليل » (١٣٦) ، م.

١٥١ - بَاب ذِكْرِ الأَمْرِ بِذَلِكَ لِلْحَائِضِ عِنْدَ الاغْتِسَالِ لِلإِحْرَامِ

٢٤٢ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَأَهْلَلْتُ بِالْعُمْرَةِ ، فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ وَلا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« انْقُضِي رَأْسَكِ ، وَامْتَشِطِي ، وَأَهِلِّي بِالْحَجِّ ، وَدَعِي الْعُمْرَةَ » ، فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ ؛ أَرْسَلَنِي مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَاعْتَمَرْتُ ، فَقَالَ : « هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٠٠) ، ق.

١٥٢ - ذِكْرُ غَسْلِ الْجُنُبِ يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا الإِنَاءَ

٢٤٣ - عن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ وُضِعَ لَهُ الإِنَاءُ ، فَيَصُبُّ عَلَى يَدَيْهِ قَبْلَ أَنْ يُدْخِلَهُمَا الإِنَاءَ ، حَتَّى إِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الإِنَاءِ ، ثُمَّ صَبَّ بِالْيُمْنَى، وَغَسَلَ فَرْجَهُ بِالْيُسْرَى ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ صَبَّ بِالْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، فَغَسَلَهُمَا ، ثُمَّ تَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلاثًا ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ مِلْءَ كَفَّيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى جَسَدِهِ.

- صحيح : « الترمذي » (١٠٤) ،ق ، « إرواء الغليل » (١٣٢).

١٥٣ - بَاب ذِكْرِ عَدَدِ غَسْلِ الْيَدَيْنِ قَبْلَ إِدْخَالِهِمَا الإِنَاءَ

٢٤٤ -عَن أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ،

عَن غُسْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُفْرِغُ عَلَى يَدَيْهِ ثَلاثًا ، ثُمَّ يَغْسِلُ فَرْجَهُ ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يُمَضْمِضُ وَيَسْتَنْشِقُ ، ثُمَّ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثًا ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ.

- صحيح الإسناد.

١٥٤ - إِزَالَةُ الْجُنُبِ الأَذَى عَن جَسَدِهِ بَعْدَ غَسْلِ يَدَيْهِ

٢٤٥ - عن أبي سَلَمَةَ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، فَسَأَلَهَا عَن غُسْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُؤْتَى بِالإِنَاءِ ، فَيَصُبُّ عَلَى يَدَيْهِ ثَلاثًا ، فَيَغْسِلُهُمَا ، ثُمَّ يَصُبُّ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ ، فَيَغْسِلُ مَا عَلَى فَخِذَيْهِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ، وَيَتَمَضْمَضُ وَيَسْتَنْشِقُ ، وَيَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثًا ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ.

- صحيح الإسناد.

١٥٥ - بَاب إِعَادَةِ الْجُنُبِ غَسْلَ يَدَيْهِ بَعْدَ إِزَالَةِ الأَذَى عَن جَسَدِهِ

٢٤٦ -عَن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : وَصَفَتْ عَائِشَةُ غُسْلَ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ ، قَالَتْ : كَانَ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلاثًا ، ثُمَّ يُفِيضُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى ، فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ - وفي لفظٍ : يُفِيضُ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى ثَلاثَ مَرَّاتٍ - ثُمَّ يَتَمَضْمَضُ ثَلاثًا ، وَيَسْتَنْشِقُ ثَلاثًا ، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ ثَلاثًا ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثًا ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ.

- صحيح الإسناد.

١٥٦ - ذِكْرُ وُضُوءِ الْجُنُبِ قَبْلَ الْغُسْلِ

٢٤٧ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ؛ بَدَأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ ، ثُمَّ يُدْخِلُ أَصَابِعَهُ الْمَاءَ فَيُخَلِّلُ بِهَا أُصُولَ شَعْرِهِ ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثَ غُرَفٍ ، ثُمَّ يُفِيضُ الْمَاءَ ، عَلَى جَسَدِهِ كُلِّهِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٤١) ، ق.

١٥٧ - بَاب تَخْلِيلِ الْجُنُبِ رَأْسَهُ

٢٤٨ -عن عُروة ، قَالَ : حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - عَن غُسْلِ النَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ، وَيَتَوَضَّأُ ، وَيُخَلِّلُ رَأْسَهُ حَتَّى يَصِلَ إِلَى شَعْرِهِ ، ثُمَّ يُفْرِغُ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٣٢) ، ق.

٢٤٩ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُشَرِّبُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ يَحْثِي عَلَيْهِ ثَلاثًا.

- صحيح : « الترمذي » (١٠٤) ، ق بمعناه ، « إرواء الغليل » (١٣٢).

١٥٨ - بَاب ذِكْرِ مَا يَكْفِي الْجُنُبَ مِنْ إِفَاضَةِ الْمَاءِ عَلَى رَأْسِهِ

٢٥٠ - عَن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، قَالَ : تَمَارَوْا فِي الْغُسْلِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : إِنِّي لأَغْسِلُ كَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَمَّا أَنَا ، فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلاثَ أَكُفٍّ » .

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٣٩) ، ق.

١٥٩ - بَاب ذِكْرِ الْعَمَلِ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْحَيْضِ

٢٥١ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَن غُسْلِهَا مِنَ الْمَحِيضِ ؟ فَأَخْبَرَهَا كَيْفَ تَغْتَسِلُ ، ثُمَّ قَالَ :

« خُذِي فِرْصَةً مِنْ مِسْكٍ فَتَطَهَّرِي بِهَا » ، قَالَتْ : وَكَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا ؟ فَاسْتَتَرَ كَذَا ، ثُمَّ قَالَ :

« سُبْحَانَ اللهِ ! تَطَهَّرِي بِهَا » ، قَالَتْ عَائِشَةُ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - : فَجَذَبْتُ الْمَرْأَةَ ، وَقُلْتُ : تَتَبَّعِينَ بِهَا أَثَرَ الدَّمِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٣١) ، ق.

١٦٠ - بَاب تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنْ بَعْدِ الْغُسْلِ

٢٥٢ -عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ.

- صحيح : « الترمذي » (١٠٧).

١٦١ - بَاب غَسْلِ الرِّجْلَيْنِ فِي غَيْرِ الْمَكَانِ الَّذِي يُغْتَسَلُ فِيهِ

٢٥٣ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حَدَّثَتْنِي خَالَتِي مَيْمُونَةُ ، قَالَتْ : أَدْنَيْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ غُسْلَهُ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا ، ثُمَّ

أَدْخَلَ بِيَمِينِهِ فِي الإِنَاءِ ، فَأَفْرَغَ بِهَا عَلَى فَرْجِهِ ، ثُمَّ غَسَلَهُ بِشِمَالِهِ ، ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ الأَرْضَ ، فَدَلَكَهَا دَلْكًا شَدِيدًا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ ، ثُمَّ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثَ حَثَيَاتٍ مِلْءَ كَفِّهِ ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ ، ثُمَّ تَنَحَّى عَن مَقَامِهِ ، فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ.

قَالَتْ : ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِالْمِنْدِيلِ ، فَرَدَّهُ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٤٣) ، ق.**

١٦٢ - بَاب تَرْكِ الْمِنْدِيلِ بَعْدَ الْغُسْلِ

٢٥٤ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اغْتَسَلَ ، فَأُتِيَ بِمِنْدِيلٍ ، فَلَمْ يَمَسَّهُ ، وَجَعَلَ يَقُولُ بِالْمَاءِ هَكَذَا.

- **صحيح : وهو مختصر ما قبله.**

١٦٣ - بَاب وُضُوءِ الْجُنُبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ

٢٥٥ - عَن عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - وفي لفظٍ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٥٨٤ و ٥٩١) ، م . « الصحيحة » (٣٩٠).**

١٦٤ - بَاب اقْتِصَارِ الْجُنُبِ عَلَى غَسْلِ يَدَيْهِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ

٢٥٦ - عَن عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا

أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ غَسَلَ يَدَيْهِ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢١٨ - ٢١٩) ، ق دون شطر الأكل.**

١٦٥ - بَاب اقْتِصَارِ الْجُنُبِ عَلَى غَسْلِ يَدَيْهِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَشْرَبَ

٢٥٧ - عن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا- ،قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ تَوَضَّأَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَشْرَبَ - قَالَتْ :- غَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ.

- **صحيح : المصدر نفسه ، « الصحيحة » (٣٩٠).**

١٦٦ - بَاب وُضُوءِ الْجُنُبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ

٢٥٨ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْها - ، قَالَتْ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ ، تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ.

- **صحيح : م ، انظر ما تقدم.**

٢٥٩ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيَنَامُ أَحَدُنَا وَهُوَ جُنُبٌ ؟ قَالَ :

« إِذَا تَوَضَّأَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٥٨٥) ،ق .**

١٦٧ - بَاب وُضُوءِ الْجُنُبِ وَغَسْلِ ذَكَرِهِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ

٢٦٠ - عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : ذَكَرَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ تُصِيبُهُ

الْجَنَابَةُ مِنَ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَوَضَّأْ وَاغْسِلْ ذَكَرَكَ ، ثُمَّ نَمْ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٦٩ - بَاب فِي الْجُنُبِ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعُودَ

٢٦٢ -عَن أَبِي سَعِيدٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَعُودَ تَوَضَّأَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٥٨٧) ، م.

١٧٠ - بَاب إِتْيَانِ النِّسَاءِ قَبْلَ إِحْدَاثِ الْغُسْلِ

٢٦٣ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَافَ عَلَى نِسَائِهِ فِي لَيْلَةٍ بِغُسْلٍ وَاحِدٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٥٨٨) ،ق.

٢٦٤ - عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ.

- صحيح :ق ، انظر ما قبله.

١٧٢ - بَاب مُمَاسَّةِ الْجُنُبِ وَمُجَالَسَتِهِ

٢٦٧ -عَن حُذَيْفَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ مِنْ أَصْحَابِهِ مَاسَحَهُ وَدَعَا لَهُ ، قَالَ : فَرَأَيْتُهُ يَوْمًا بُكْرَةً ، فَحِدْتُ عَنْهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ

حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ ، فَقَالَ : « إِنِّي رَأَيْتُكَ ، فَحِدْتَ عَنِّي ؟! » ، فَقُلْتُ : إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا فَخَشِيتُ أَنْ تَمَسَّنِي ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الْمُسْلِمَ لا يَنْجُسُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٥٣٤ - ٥٣٥) ، م.**

٢٦٨ -عَن حُذَيْفَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُ وَهُوَ جُنُبٌ ، فَأَهْوَى إِلَيَّ ، فَقُلْتُ : إِنِّي جُنُبٌ ! فَقَالَ :

« إِنَّ الْمُسْلِمَ لا يَنْجُسُ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٢٦٩ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَهُوَ جُنُبٌ ، فَانْسَلَّ عَنْهُ ، فَاغْتَسَلَ ، فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَلَمَّا جَاءَ، قَالَ : « أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟! » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّكَ لَقِيتَنِي وَأَنَا جُنُبٌ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُجَالِسَكَ حَتَّى أَغْتَسِلَ ! فَقَالَ :

« سُبْحَانَ اللهِ ! إِنَّ الْمُؤْمِنَ لا يَنْجُسُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٥٣٤) ،ق.**

١٧٣ - بَاب اسْتِخْدَامِ الْحَائِضِ

٢٧٠ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال: بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ، إِذْ قَالَ :

« يَا عَائِشَةُ ! نَاوِلِينِي الثَّوْبَ » ، فَقَالَتْ : إِنِّي لا أُصَلِّي ! قَالَ :

« إِنَّهُ لَيْسَ فِي يَدِكِ » ، فَنَاوَلَتْهُ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١/ ٢١٣) ، « صحيح أبي داود » (٢٥٣) ، م.

٢٧١ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا -، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ » ، قَالَتْ : إِنِّي حَائِضٌ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَتْ حَيْضَتُكِ فِي يَدِكِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٣٢) ،م.

١٧٤ - بَاب بَسْطِ الْحَائِضِ الْخُمْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ

٢٧٢ -عن مَيْمُونَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حَجْرِ إِحْدَانَا ، فَيَتْلُو الْقُرْآنَ وَهِيَ حَائِضٌ ، وَتَقُومُ إِحْدَانَا بِالْخُمْرَةِ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَتَبْسُطُهَا وَهِيَ حَائِضٌ.

- حسن : « إرواء الغليل » (١/ ٢١٣).

١٧٥ - بَاب فِي الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ

٢٧٣ -عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كَانَ رَأْسُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حَجْرِ إِحْدَانَا وَهِيَ حَائِضٌ ، وَهُوَ يَتْلُو الْقُرْآنَ.

- حسن : المصدر نفسه.

١٧٦ - بَاب غَسْلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا

٢٧٤ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُومِئُ إِلَيَّ رَأْسَهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ ، فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٣٣)، ق.

٢٧٥ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُخْرِجُ إِلَيَّ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُجَاوِرٌ ، فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

- صحيح : المصدر نفسه ،ق.

٢٧٦ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ.

- صحيح :انظر ما قبله.

١٧٧ - بَاب مُؤَاكَلَةِ الْحَائِضِ وَالشُّرْبِ مِنْ سُؤْرِهَا

٢٧٨ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ؛ سَأَلْتُهَا : هَلْ تَأْكُلُ الْمَرْأَةُ مَعَ زَوْجِهَا وَهِيَ طَامِثٌ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُونِي فَآكُلُ مَعَهُ وَأَنَا عَارِكٌ ، وَكَانَ يَأْخُذُ الْعَرْقَ فَيُقْسِمُ عَلَيَّ فِيهِ ، فَأَعْتَرِقُ مِنْهُ ، ثُمَّ أَضَعُهُ ، فَيَأْخُذُهُ فَيَعْتَرِقُ مِنْهُ ، وَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ وَضَعْتُ فَمِي مِنَ الْعَرْقِ ، وَيَدْعُو بِالشَّرَابِ فَيُقْسِمُ عَلَيَّ فِيهِ قَبْلَ أَنْ يَشْرَبَ مِنْهُ ، فَآخُذُهُ فَأَشْرَبُ مِنْهُ ، ثُمَّ أَضَعُهُ ، فَيَأْخُذُهُ فَيَشْرَبُ مِنْهُ ، وَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ وَضَعْتُ فَمِي مِنَ الْقَدَحِ.

- صحيح الإسناد : م مُختصراً.

٢٧٩ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضَعُ فَاهُ عَلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي أَشْرَبُ مِنْهُ ، فَيَشْرَبُ مِنْ فَضْلِ سُؤْرِي وَأَنَا حَائِضٌ.

- صحيح :م ، ومضى (٧٠).

١٧٨ - بَاب الانْتِفَاعِ بِفَضْلِ الْحَائِضِ

٢٨٠ - عن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قالتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنَاوِلُنِي الإِنَاءَ ، فَأَشْرَبُ مِنْهُ وَأَنَا حَائِضٌ ، ثُمَّ أُعْطِيهِ ، فَيَتَحَرَّى مَوْضِعَ فَمِي ، فَيَضَعُهُ عَلَى فِيهِ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٢٨١ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كُنْتُ أَشْرَبُ وَأَنَا حَائِضٌ ، وَأُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيَّ فَيَشْرَبُ ، وَأَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ وَأَنَا حَائِضٌ ، وَأُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيَّ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

١٧٩ - بَاب مُضَاجَعَةِ الْحَائِضِ

٢٨٢ - عن أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْخَمِيلَةِ ، إِذْ حِضْتُ فَانْسَلَلْتُ ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَنَفِسْتِ ؟ » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، فَدَعَانِي ، فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ.

- صحيح :خ (٢٩٨) ، م (١/ ١٦٧).

٢٨٣ -عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ نَبِيتُ فِي الشِّعَارِ الْوَاحِدِ ، وَأَنَا طَامِثٌ - أَوْ حَائِضٌ- ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنِّي شَيْءٌ ، غَسَلَ مَكَانَهُ وَلَمْ يَعْدُهُ ، وَصَلَّى فِيهِ ، ثُمَّ يَعُودُ ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنِّي شَيْءٌ ؛ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ وَلَمْ يَعْدُهُ ، وَصَلَّى فِيهِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٦١).

١٨٠ - بَاب مُبَاشَرَةِ الْحَائِضِ

٢٨٤ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا ؛ أَنْ تَشُدَّ إِزَارَهَا ، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٣٦) ، ق.

٢٨٥ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا حَاضَتْ ، أَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَتَّزِرَ ، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٨٦ - عَن مَيْمُونَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُبَاشِرُ الْمَرْأَةُ مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ ؛ إِذَا كَانَ عَلَيْهَا إِزَارٌ يَبْلُغُ أَنْصَافَ الْفَخِذَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ مُحْتَجِزَةً بِهِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٥٩).

١٨٠ - بَاب تَأْوِيلِ قَوْلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -:

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ ﴾

٢٨٧ - عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَتِ الْيَهُودُ إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ مِنْهُمْ لَمْ

يُؤَاكِلُوهُنَّ ، وَلَمْ يُشَارِبُوهُنَّ ، وَلَمْ يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ ، فَسَأَلُوا نَبِيَّ اللهِ ﷺ عَن ذَلِكَ ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى ...﴾ الآيَةَ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُؤَاكِلُوهُنَّ ، وَيُشَارِبُوهُنَّ، وَيُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ ، وَأَنْ يَصْنَعُوا بِهِنَّ كُلَّ شَيْءٍ مَا خَلا الْجِمَاعَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٤٤)، م ، وسيأتي بِأَتَّم منه (٣٦٧).

١٨٢ - بَاب مَا يَجِبُ عَلَى مَنْ أَتَى حَلِيلَتَهُ فِي حَالِ حَيْضَتِهَا بَعْدَ عِلْمِهِ بِنَهْيِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَن وَطْئِهَا

٢٨٨ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ؛ فِي الرَّجُلِ يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ :

« يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ ، أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٤٠) ، « آداب الزفاف » (٤٤).

١٨٣ - بَاب مَا تَفْعَلُ الْمُحْرِمَةُ إِذَا حَاضَتْ

٢٨٩ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لا نُرَى إِلَّا الْحَجَّ ،فلَمَّا كَانَ بِسَرِفَ حِضْتُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ :

« مَا لَكِ ؟! أَنَفِسْتِ ؟ » ، فَقُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ :

« هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي

الْحَاجُّ ، غَيْرَ أَنَّ لا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ » ، وَضَحَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن نِسَائِهِ بِالْبَقَرِ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٦٣) ، م.**

١٨٤ - بَاب مَا تَفْعَلُ النُّفَسَاءُ عِنْدَ الإِحْرَامِ

٢٩٠ - عَنْ مُحَمَّدِ بن علِّي بْنِ الْحُسَيْنِ ، قَالَ : أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ، فَسَأَلْنَاهُ عَن حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ حَتَّى إِذَا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ ؛ وَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ : كَيْفَ أَصْنَعُ ؟ قَالَ :

« اغْتَسِلِي ، وَاسْتَثْفِرِي ، ثُمَّ أَهِلِّي ».

- **صحيح : « حجة النبي ﷺ » ، « صحيح أبي داود » (١٦٦٣) ، م.**

١٨٥ - بَاب دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ

٢٩١ - عن أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ ، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ ؟ قَالَ :

« حُكِّيهِ بِضِلَعٍ ، وَاغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٦٢٨).**

٢٩٢ - أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبِ بْنِ عَرَبِيٍّ ، عَن حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَن فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ ، عَن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ

-وَكَانَتْ تَكُونُ فِي حَجْرِهَا - ، أَنَّ امْرَأَةً اسْتَفْتَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَن دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ ؟ فَقَالَ :

« حُتِّيهِ ، ثُمَّ اقْرُصِيهِ بِالْمَاءِ ، ثُمَّ انْضَحِيهِ ، وَصَلِّي فِيهِ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٦٢٩) ،ق.

١٨٦ - بَاب الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ

٢٩٣ - أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَن يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ ، عَن سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ، عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ ، عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ حَبِيبَةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الثَّوْبِ الَّذِي كَانَ يُجَامِعُ فِيهِ ؟ قَالَتْ :

« نَعَمْ ؛ إِذَا لَمْ يَرَ فِيهِ أَذًى ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٥٤٠).

١٨٧ - بَاب غَسْلِ الْمَنِيِّ مِنَ الثَّوْبِ

٢٩٤ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَغْسِلُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَيَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ ، وَإِنَّ بُقَعَ الْمَاءِ لَفِي ثَوْبِهِ.

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٥٣٦) ،ق.

١٨٨ - بَاب فَرْكِ الْمَنِيِّ مِنَ الثَّوْبِ

٢٩٥ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَفْرُكُ الْجَنَابَةَ - وَقَالَتْ مَرَّةً

أُخْرَى: الْمَنِيَّ - مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح الإسناد.

٢٩٦ -عن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي ، وَمَا أَزِيدُ عَلَى أَنْ أَفْرُكَهُ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٥٣٧ - ٥٣٩) ، ق.

٢٩٧ - عَن عَائِشَةَ، قَالَتْ : كُنْتُ أَفْرُكُهُ مِنْ ثَوْبِ النَّبِيِّ ﷺ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٩٨ -عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَرَاهُ فِي ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَحُكُّهُ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٩٩ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْرُكُ الْجَنَابَةَ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٠٠ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَجِدُهُ فِي ثَوْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَحُتُّهُ عَنْهُ.

- صحيح :انظر ما قبله.

١٨٩ - بَاب بَوْلِ الصَّبِيِّ الَّذِي لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ

٣٠١ - عَن أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ ، أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنٍ لَهَا - صَغِيرٍ ، لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ - إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَجْلَسَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ ،

فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ ، فَنَضَحَهُ ، وَلَمْ يَغْسِلْهُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٥٢٤) ،ق.

٣٠٢ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِصَبِيٍّ فَبَالَ عَلَيْهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتْبَعَهُ إِيَّاهُ.

- صحيح : ق.

١٩٠- بَاب بَوْلِ الْجَارِيَةِ

٣٠٣ - عَنْ أبي السَّمْحِ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ ، وَيُرَشُّ مِنْ بَوْلِ الْغُلامِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٥٢٦).

١٩١ - بَاب بَوْلِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ

٣٠٤ - عن أَنَس بْنِ مالكٍ ، أَنَّ أُنَاسًا - أَوْ رِجَالاً - مِنْ عُكْلٍ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَتَكَلَّمُوا بِالإِسْلامِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا أَهْلُ ضَرْعٍ ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيفٍ ، وَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَوْدٍ وَرَاعٍ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا ، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ، فَلَمَّا صَحُّوا وَكَانُوا بِنَاحِيَةِ الْحَرَّةِ ، كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ ، وَقَتَلُوا رَاعِيَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ ، فَبَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ ، فَأُتِيَ بِهِمْ ، فَسَمَرُوا أَعْيُنَهُمْ ، وَقَطَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، ثُمَّ تُرِكُوا فِي الْحَرَّةِ عَلَى حَالِهِمْ ، حَتَّى مَاتُوا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٥٠٣) ،ق.

٣٠٥ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَدِمَ أَعْرَابٌ مِنْ عُرَيْنَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَسْلَمُوا ، فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ حَتَّى اصْفَرَّتْ أَلْوَانُهُمْ ، وَعَظُمَتْ بُطُونُهُمْ، فَبَعَثَ بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى لِقَاحٍ لَهُ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ، حَتَّى صَحُّوا ، فَقَتَلُوا رَاعِيَهَا ، وَاسْتَاقُوا الإِبِلَ ، فَبَعَثَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ ، فَأُتِيَ بِهِمْ ، فَقَطَعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَرَ أَعْيُنَهُمْ.

- صحيح الإسناد.

قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدُ الْمَلِكِ لأَنَسٍ - وَهُوَ يُحَدِّثُهُ هَذَا الْحَدِيثَ - : بِكُفْرٍ أَمْ بِذَنْبٍ ؟ قَالَ : بِكُفْرٍ.

١٩٢ - بَاب فَرْثِ مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ يُصِيبُ الثَّوْبَ

٣٠٦ - عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَبْدُ اللهِ فِي بَيْتِ الْمَالِ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عِنْدَ الْبَيْتِ وَمَلأٌ مِنْ قُرَيْشٍ جُلُوسٌ ، وَقَدْ نَحَرُوا جَزُوراً ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَيُّكُمْ يَأْخُذُ هَذَا الْفَرْثَ ، بِدَمِهِ ، ثُمَّ يُمْهِلُهُ حَتَّى يَضَعَ وَجْهَهُ سَاجِدًا فَيَضَعُهُ - يَعْنِي : عَلَى ظَهْرِهِ - ؟ قَالَ عَبْدُ اللهِ : فَانْبَعَثَ أَشْقَاهَا ، فَأَخَذَ الْفَرْثَ فَذَهَبَ بِهِ ، ثُمَّ أَمْهَلَهُ ، فَلَمَّا خَرَّ سَاجِدًا ؛ وَضَعَهُ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَأُخْبِرَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهِيَ جَارِيَةٌ ، فَجَاءَتْ تَسْعَى ، فَأَخَذَتْهُ مِنْ ظَهْرِهِ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلاتِهِ ؛ قَالَ :

« اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ - ثَلاثَ مَرَّاتٍ - ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلِ بْنِ هِشَامٍ ، وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَعُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَعُقْبَةَ بْنِ أَبِي مَعِيطٍ . . . » ،

حَتَّى عَدَّ سَبْعَةً مِنْ قُرَيْش.

قَالَ عَبْدُ اللهِ : فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ ؛ لَقَدْ رَأَيْتُهُمْ صَرْعَى يَوْمَ بَدْرٍ فِي قَلِيبٍ وَاحِدٍ.

- صحيح :خ (٢٤٠).

١٩٣ - بَاب الْبُزَاقِ يُصِيبُ الثَّوْبَ

٣٠٧- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَخَذَ طَرَفَ رِدَائِهِ ، فَبَصَقَ فِيهِ ، فَرَدَّ بَعْضَهُ عَلَى بَعْضٍ.

- صحيح.

٣٠٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ ؛ فَلا يَبْزُقْ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَلا عَن يَمِينِهِ ، وَلَكِنْ عَن يَسَارِهِ أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ ، وَإِلَّا . . . » ، فَبَزَقَ النَّبِيُّ ﷺ هكَذَا فِي ثَوْبِهِ وَدَلَكَهُ.

- صحيح :« صحيح الترغيب » (١/ ١١٤ و ١٨٠) ، م.

١٩٤ - بَاب بَدْءِ التَّيَمُّمِ

٣٠٩- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ - أَوْ ذَاتِ الْجَيْشِ - انْقَطَعَ عِقْدٌ لِي ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْتِمَاسِهِ ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَأَتَى النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، فَقَالُوا : أَلا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ ؟! أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ ، وَلَيْسُوا عَلَى

مَاءٍ ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَاضِعٌ رَأْسَهُ عَلَى فَخِذِي قَدْ نَامَ ، فَقَالَ : حَبَسْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَالنَّاسَ ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ؟! قَالَتْ عَائِشَةُ : فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَقُولَ ، وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي ، فَمَا مَنَعَنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى فَخِذِي ! فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ ، فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - آيَةَ التَّيَمُّمِ.

فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ ! قَالَتْ : فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ ، فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٣٤) ، ق.

١٩٥ - بَاب التَّيَمُّمِ فِي الْحَضَرِ

٣١٠ -عَن عُمَيْرٍ - مَوْلَى ابْنُ عَبَّاسٍ - ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللهِ بْنُ يَسَارٍ - مَوْلَى مَيْمُونَةَ - ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ الأَنْصَارِيِّ ، فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ : أَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بِئْرِ الْجَمَلِ ، وَلَقِيَهُ رَجُلٌ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيْهِ، حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ ، فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٥٤) ، خ و م تعليقاً.

٣١١ - عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى عُمَرَ ، فَقَالَ : إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ ؟ قَالَ عُمَرُ : لا تُصَلِّ ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَمَا تَذْكُرُ إِذْ أَنَا وَأَنْتَ فِي سَرِيَّةٍ ، فَأَجْنَبْنَا فَلَمْ نَجِدِ الْمَاءَ؛ فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ فِي التُّرَابِ فَصَلَّيْتُ ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ

ﷺ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ :

« إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ » فَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَيْهِ إِلَى الأَرْضِ ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِمَا ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ - شَكَّ الرَّاوِي : إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، أَوْ إِلَى الْكَفَّيْنِ - ؟ فَقَالَ عُمَرُ : نُوَلِّيكَ مَا تَوَلَّيْتَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٤٤ و ٣٥٠) ، « إرواء الغليل» (١٦١) ، ق دون الشك ، وهو المحفوظ.

٣١٢ - عَن عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، قَالَ : أَجْنَبْتُ وَأَنَا فِي الإِبِلِ ، فَلَمْ أَجِدْ مَاءً ، فَتَمَعَّكْتُ فِي التُّرَابِ تَمَعُّكَ الدَّابَّةِ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ ؟ فَقَالَ :

« إِنَّمَا كَانَ يُجْزِيكَ مِنْ ذَلِكَ التَّيَمُّمُ ».

- صحيح : بما قبله.

١٩٦ - بَاب التَّيَمُّمِ فِي السَّفَرِ

٣١٣ - عَن عَمَّارٍ ، قَالَ : عَرَّسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأُولاتِ الْجَيْشِ ، وَمَعَهُ عَائِشَةُ - زَوْجَتُهُ - ، فَانْقَطَعَ عِقْدُهَا مِنْ جَزْعِ ظِفَارِ ، فَحُبِسَ النَّاسُ ابْتِغَاءَ عِقْدِهَا ذَلِكَ ، حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ ، وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ : حَبَسْتِ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ! فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - رُخْصَةَ التَّيَمُّمِ بِالصَّعِيدِ ، قَالَ : فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمُ الأَرْضَ ، ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَنْفُضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا ، فَمَسَحُوا بِهَا وُجُوهَهُمْ ، وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ ؛ وَمِنْ بُطُونِ أَيْدِيهِمْ

إِلَى الآبَاطِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٣٧).

١٩٧ - بَاب الاخْتِلافِ فِي كَيْفِيَّةِ التَّيَمُّمِ

٣١٤ - عَن عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، قَالَ : تَيَمَّمْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالتُّرَابِ ؛ فَمَسَحْنَا بِوُجُوهِنَا وَأَيْدِينَا إِلَى الْمَنَاكِبِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٤٠).

١٩٨ - نَوْعٌ آخَرُ مِنَ التَّيَمُّمِ وَالنَّفْخِ فِي الْيَدَيْنِ

٣١٥ - عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عُمَرَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! رُبَّمَا نَمْكُثُ الشَّهْرَ وَالشَّهْرَيْنِ وَلا نَجِدُ الْمَاءَ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : أَمَّا أَنَا فَإِذَا لَمْ أَجِدِ الْمَاءَ لَمْ أَكُنْ لأُصَلِّيَ حَتَّى أَجِدَ الْمَاءَ ، فَقَالَ عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ : أَتَذْكُرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! حَيْثُ كُنْتَ بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا وَنَحْنُ نَرْعَى الإِبِلَ ، فَتَعْلَمُ أَنَّا أَجْنَبْنَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَمَّا أَنَا ؛ فَتَمَرَّغْتُ فِي التُّرَابِ ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَضَحِكَ ، فَقَالَ :

« إِنْ كَانَ الصَّعِيدُ لَكَافِيكَ » ، وَضَرَبَ بِكَفَّيْهِ إِلَى الأَرْضِ ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِمَا ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَبَعْضَ ذِرَاعَيْهِ ؟ فَقَالَ : اتَّقِ اللهَ يَا عَمَّارُ ! فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنْ شِئْتَ لَمْ أَذْكُرْهُ ! قَالَ : لا ، وَلَكِنْ نُوَلِّيكَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَوَلَّيْتَ.

- صحيح دون الذراع ، الصواب « كفيّه » ؛ كما في الرواية التالية، « صحيح أبي داود » (٣٤٤ - ٣٤٥).

١٩٩ - نَوْعٌ آخَرُ مِنَ التَّيَمُّمِ

٣١٦ -عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ عَنِ التَّيَمُّمِ ؟ فَلَمْ يَدْرِ مَا يَقُولُ ! فَقَالَ عَمَّارٌ : أَتَذْكُرُ حَيْثُ كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ ، فَأَجْنَبْتُ فَتَمَعَّكْتُ فِي التُّرَابِ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ :

« إِنَّمَا يَكْفِيكَ هَكَذَا » ؟! وَضَرَبَ - شُعْبَةُ [راويه] - بِيَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَنَفَخَ فِي يَدَيْهِ ، وَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً.

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٥٦٩) ،ق.

٣١٧ - عن أبزى ، قَالَ: أَجْنَبَ رَجُلٌ، فَأَتَى عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، فَقَالَ : إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدْ مَاءً ؟ قَالَ : لا تُصَلِّ ! قَالَ لَهُ عَمَّارٌ : أَمَا تَذْكُرُ أَنَّا كُنَّا فِي سَرِيَّةٍ فَأَجْنَبْنَا ، فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ ، وَأَمَّا أَنَا فَإِنِّي تَمَعَّكْتُ فَصَلَّيْتُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ؟ فَقَالَ :

« إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ » ، وَضَرَبَ - شُعْبَةُ [راويه] بِكَفِّهِ ضَرْبَةً ، وَنَفَخَ فِيهَا ، ثُمَّ دَلَكَ إِحْدَاهُمَا بِالأُخْرَى ، ثُمَّ مَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ - ؟ فَقَالَ عُمَرُ شَيْئًا لا أَدْرِي مَا هُوَ ، فَقَالَ : إِنْ شِئْتَ لا حَدَّثْتُهُ.

وفي زيادة : قَالَ : بَلْ نُوَلِّيكَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَوَلَّيْتَ.

- **صحيح** : ق ، مضى (٣٠١).

٢٠٠ - نَوْعٌ آخَرُ

٣١٨ - عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، أَنْ رَجُلاً جَاءَ إِلَى عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، فَقَالَ : إِنِّي أَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : لا تُصَلِّ ،

فَقَالَ عَمَّارٌ : أَمَا تَذْكُرُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِذْ أَنَا وَأَنْتَ فِي سَرِيَّةٍ فَأَجْنَبْنَا ، فَلَمْ نَجِدْ مَاءً ؛ فَأَمَّا أَنْتَ فَلَمْ تُصَلِّ ، وَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكْتُ فِي التُّرَابِ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ ، فَلَمَّا أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : « إِنَّمَا يَكْفِيكَ» ، وَضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدَيْهِ إِلَى الأَرْضِ ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهِمَا فَمَسَحَ بِهِمَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ - شَكَّ الراوي وَقَالَ : لا أَدْرِي فِيهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ أَوْ إِلَى الْكَفَّيْنِ !؟ - قَالَ عُمَرُ: نُوَلِّيكَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَوَلَّيْتَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٤٩).

٢٠١ - بَاب تَيَمُّمِ الْجُنُبِ

٣١٩ - عَن شَقِيقٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ عَبْدِ اللهِ وَأَبِي مُوسَى ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى : أَوْ لَمْ تَسْمَعْ قَوْلَ عَمَّارٍ لِعُمَرَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ ، فَأَجْنَبْتُ فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ ، فَتَمَرَّغْتُ بِالصَّعِيدِ ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ؟ فَقَالَ : « إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا » ، وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ عَلَى الأَرْضِ ضَرْبَةً ، فَمَسَحَ كَفَّيْهِ ، ثُمَّ نَفَضَهُمَا ، ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ ، وَبِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ عَلَى كَفَّيْهِ وَوَجْهِهِ ؟! فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : أَوَ لَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَّارٍ ؟!

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٤٣) ،ق.

٢٠٢ - بَاب التَّيَمُّمِ بِالصَّعِيدِ

٣٢٠ - عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً مُعْتَزِلاً لَمْ يُصَلِّ مَعَ الْقَوْمِ ، فَقَالَ :

« يَا فُلانُ ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ مَعَ الْقَوْمِ ؟ » ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ! أَصَابَتْنِي جَنَابَةٌ وَلا مَاءَ ! قَالَ :

« عَلَيْكَ بِالصَّعِيدِ ؛ فَإِنَّهُ يَكْفِيكَ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٥٦) ،ق.**

٢٠٣ - بَاب الصَّلَوَاتِ بِتَيَمُّمٍ وَاحِدٍ

٣٢١ - عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ ؛ وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ عَشْرَ سِنِينَ ».

- **صحيح : « الترمذي » (١٢٤) ، « إرواء الغليل » (١٥٣).**

٢٠٤ - بَاب فِيمَنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ وَلا الصَّعِيدَ

٣٢٢ -عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أُسَيْدَ بْنَ حُضَيْرٍ وَنَاسًا ؛ يَطْلُبُونَ قِلادَةً كَانَتْ لِعَائِشَةَ نَسِيَتْهَا فِي مَنْزِلٍ نَزَلَتْهُ ، فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ وَلَيْسُوا عَلَى وُضُوءٍ ، وَلَمْ يَجِدُوا مَاءً ، فَصَلَّوْا بِغَيْرِ وُضُوءٍ ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - آيَةَ التَّيَمُّمِ.

قَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ : جَزَاكِ اللهُ خَيْرًا ! فَوَاللهِ مَا تَنْزِلُ بِكِ أَمْرٌ تَكْرَهِينَهُ ؛ إِلَّا جَعَلَ اللهُ لَكِ وَلِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا.

- **صحيح : ق ، ومضى بطريق آخر (٣٠٩).**

٣٢٣ - عَن طَارِقٍ ، أَنَّ رَجُلاً أَجْنَبَ فَلَمْ يُصَلِّ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ،

فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ؟ فَقَالَ :

« أَصَبْتَ » ، فَأَجْنَبَ رَجُلٌ آخَرَ ، فَتَيَمَّمَ وَصَلَّى ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ نَحْوَ مَا قَالَ لِلآخَرِ . - يَعْنِي : أَصَبْتَ -.

- صحيح الإسناد.

□□□□□

٢- كِتَابُ الْمِيَاهِ

١- قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ- : ﴿ وَأَنْزَلْنَا مِنَ السَّمَاءِ مَاءً طَهُورًا ﴾
وَقَالَ -عَزَّ وَجَلَّ- : ﴿ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ ﴾
وَقَالَ -تَعَالَى- : ﴿ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا ﴾

٣٢٤ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ بَعْضَ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ اغْتَسَلَتْ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَتَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ بِفَضْلِهَا ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ؟ فَقَالَ:

« إِنَّ الْمَاءَ لا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٧٠).

١- بَاب ذِكْرِ بِئْرِ بُضَاعَةَ

٣٢٥ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَتَتَوَضَّأُ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ ؛ وَهِيَ بِئْرٌ يُطْرَحُ فِيهَا لُحُومُ الْكِلابِ وَالْحِيَضُ وَالنَّتَنُ! فَقَالَ :

« الْمَاءُ طَهُورٌ لا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ » .

- صحيح : « الترمذي » (٦٦) ، « إرواء الغليل » (١٤).

٣٢٦ - عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : مَرَرْتُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ

يَتَوَضَّأُ مِنْ بِئْرِ بُضَاعَةَ ، فَقُلْتُ : أَتَتَوَضَّأُ مِنْهَا ؛ وَهِيَ يُطْرَحُ فِيهَا مَا يُكْرَهُ مِنَ النَّتَنِ ؟! فَقَالَ:

« الْمَاءُ لا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ ».

- **صحيح : « الترمذي » (٦٦).**

٢ - بَاب التَّوْقِيتِ فِي الْمَاءِ

٣٢٧ - عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْمَاءِ، وَمَا يَنُوبُهُ مِنَ الدَّوَابِّ وَالسِّبَاعِ ؟ فَقَالَ :

« إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ ؛ لَمْ يَحْمِلِ الْخَبَثَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٥١٧) ، « إرواء الغليل» (٢٣).**

٣٢٨ - عَن أَنَسٍ ، أَنَّ أَعْرَابِيّاً بَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ بَعْضُ الْقَوْمِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« لا تُزْرِمُوهُ » ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَا بِدَلْوٍ مِنْ مَاءٍ ، فَصَبَّهُ عَلَيْهِ.

- **صحيح: ق ، مضى (٥٣).**

٣٢٩ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَامَ أَعْرَابِيٌّ ، فَبَالَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَتَنَاوَلَهُ النَّاسُ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« دَعُوهُ ، وَأَهْرِيقُوا عَلَى بَوْلِهِ دَلْوًا مِنْ مَاءٍ ؛ فَإِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسِّرِينَ ، وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ ».

- **صحيح: خ ، ومضى (٥٦).**

٣- النَّهْيُ عَن اغْتِسَالِ الْجُنُبِ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ

٣٣٠ -عن أبي هُرَيْرَةَ ،قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا يَغْتَسِلْ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَهُوَ جُنُبٌ ».

- صحيح : م (١ / ١٦٣).

٤ - الْوُضُوءُ بِمَاءِ الْبَحْرِ

٣٣١ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا نَرْكَبُ الْبَحْرَ ، وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا ! أَفَنَتَوَضَّأُ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ ، الْحِلُّ مَيْتَتُهُ ».

- **صحيح: وقد مضى (٥٩) ، « الصحيحة » (٤٨٠) ، « إرواء الغليل » (٩).**

٥ - بَاب الْوُضُوءِ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ

٣٣٢- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يقول:

« اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ».

- **صحيح : ق ، ومضى (٦١).**

٣٣٣ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ، بِالثَّلْجِ وَالْمَاءِ وَالْبَرَدِ ».

- **صحيح: وقد مضى بأتم منه (٦٠).**

٦ - بَاب سُؤْرِ الْكَلْبِ

٣٣٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ؛ فَلْيُرِقْهُ ، ثُمَّ لِيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ »

- **صحيح: م ، ومضى (٦٤).**

٧ - بَاب تَعْفِيرِ الإِنَاءِ بِالتُّرَابِ مِنْ وُلُوغِ الْكَلْبِ فِيهِ

٣٣٥ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلابِ، وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَالْغَنَمِ ، وَقَالَ :

« إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الإِنَاءِ ؛ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، وَعَفِّرُوهُ الثَّامِنَةَ بِالتُّرَابِ ».

- **صحيح: م ، ومضى (٦٧).**

٣٣٦ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَتْلِ الْكِلابِ ، قَالَ : « مَا بَالُهُمْ وَبَالُ الْكِلابِ ؟ » ، قَالَ : وَرَخَّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ وَكَلْبِ الْغَنَمِ ، وَقَالَ :

« إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الإِنَاءِ ؛ فَاغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، وَعَفِّرُوا الثَّامِنَةَ بِالتُّرَابِ ».

خَالَفَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ : إِحْدَاهُنَّ بِالتُّرَابِ.

- **صحيح: م ، وانظر ما قبله.**

٣٣٧ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ؛ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، أُولاهُنَّ بِالتُّرَابِ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١/ ٦١ و١٨٩) ، « صحيح أبي داود» (٦٤) ، م.**

٣٣٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ؛ فَلْيَغْسِلْهُ سَبْعَ مَرَّاتٍ ، أُولاهُنَّ بِالتُّرَابِ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله ، « إرواء الغليل » (١٦٧).**

٨ - بَاب سُؤْرِ الْهِرَّةِ

٣٣٩ - عَن كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ عَلَيْهَا - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً ؛ مَعْنَاهَا ـ فَسَكَبْتُ لَهُ وَضُوءا ، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ، فَأَصْغَى لَهَا الإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ ، قَالَتْ كَبْشَةُ : فَرَآنِي أَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : أَتَعْجَبِينَ يَا ابْنَةَ أَخِي ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَّافِينَ عَلَيْكُمْ وَالطَّوَّافَاتِ ».

- **صحيح: ومضى (٦٨).**

٩ - بَاب سُؤْرِ الْحَائِض

٣٤٠ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَتْ : كُنْتُ أَتَعَرَّقُ الْعَرْقَ، فَيَضَعُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاهُ حَيْثُ وَضَعْتُهُ ، وَأَنَا حَائِضٌ ، وَكُنْتُ أَشْرَبُ مِنَ الإِنَاءِ ، فَيَضَعُ فَاهُ حَيْثُ وَضَعْتُ وَأَنَا حَائِضٌ.

- صحيح: م ، ومضى (٧٠).

١٠ - بَاب الرُّخْصَةِ فِي فَضْلِ الْمَرْأَةِ

٣٤١ - عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ جَمِيعًا.

- صحيح: خ ، ومضى (٧١).

١١ - بَاب النَّهْيِ عَن فَضْلِ وُضُوءِ الْمَرْأَةِ

٣٤٢ - عَن الْحكَمِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ وُضَوءِ الْمَرْأَةِ.

- صحيح: « ابن ماجه » (٣٧٣).

١٢ - الرُّخْصَةُ فِي فَضْلِ الْجُنُبِ

٣٤٣ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا كَانَتْ تَغْتَسِلُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الإِنَاءِ الْوَاحِدِ.

- صحيح: ق ، ومضى (٧٢).

١٣ - بَاب الْقَدْرِ الَّذِي يَكْتَفِي بِهِ الإِنْسَانُ مِنَ الْمَاءِ لِلْوُضُوءِ وَالْغُسْلِ

٣٤٤- عن أَنَس بْن مَالِكٍ ، قال : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِمكُّوكٍ ، وَيَغْتَسِلُ بِخَمْسَةِ مكَاكِيَّ.

- **صحيح: ق ، ومضى (٧٣).**

٣٤٥ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ بِمُدٍّ ، وَيَغْتَسِلُ بِنَحْوِ الصَّاعِ.

- **صحيح: « ابن ماجه » (٢٦٩).**

٣٤٦ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ ، وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ.

- **صحيح: انظر ما قبله.**

□□□□□

٣- كِتَابُ الْحَيْضِ وَالاسْتِحَاضَةِ

١- بَاب بَدْءِ الْحَيْضِ ، وَهَلْ يُسَمَّى الْحَيْضُ نِفَاسًا ؟

٣٤٧ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لا نُرَى إِلَّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا كُنَّا بِسَرِفَ حِضْتُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ -وَأَنَا أَبْكِي-، فَقَالَ : « مَا لَكِ ، أَنَفِسْتِ ؟ » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ :

« هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْحَاجُّ ؛ غَيْرَ أَنْ لا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ ».

- صحيح: م ، ومضى بزيادة (٢٨٩).

٢- ذِكْرُ الاسْتِحَاضَةِ ، وَإِقْبَالُ الدَّمِ وَإِدْبَارُهُ

٣٤٨ - عَن عُرْوَةَ ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ - مِنْ بَنِي أَسَدِ قُرَيْشٍ - ، أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَتْ أَنَّهَا تُسْتَحَاضُ ، فَزَعَمَتْ أَنَّهُ قَالَ لَهَا :

« إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ ؛ فَدَعِي الصَّلاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ ؛ فَاغْتَسِلِي ، وَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ؛ ثُمَّ صَلِّي ».

- صحيح: ق ، ومضى (٢٠١).

٣٤٩ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدَعِي الصَّلاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْتَسِلِي ».

- صحيح: ومضى (٢٠٢).

٣٥٠- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتِ : اسْتَفْتَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ جَحْشٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أُسْتَحَاضُ ؟ فَقَالَ :

« إِنَّ ذَلِكَ عِرْقٌ ؛ فَاغْتَسِلِي ، ثُمَّ صَلِّي » ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ.

- صحيح: ومضى (٢٠٦).

٣- الْمَرْأَةُ يَكُونُ لَهَا أَيَّامٌ مَعْلُومَةٌ تَحِيضُهَا كُلَّ شَهْرٍ

٣٥١- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الدَّمِ ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ : رَأَيْتُ مِرْكَنَهَا مَلآنَ دَمًا ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْبِسُكِ حَيْضَتُكِ ، ثُمَّ اغْتَسِلِي ».

- صحيح: م ، ومضى (٢٠٧).

٣٥٢- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : سَأَلَتِ امْرَأَةٌ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَتْ : إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَلا أَطْهُرُ ! أَفَأَدَعُ الصَّلاةَ ؟ قَالَ :

« لا ، وَلَكِنْ دَعِي قَدْرَ تِلْكَ الأَيَّامِ وَاللَّيَالِي الَّتِي كُنْتِ تَحِيضِينَ فِيهَا ، ثُمَّ اغْتَسِلِي ، وَاسْتَثْفِرِي وَصَلِّي ».

- صحيح: « ابن ماجه » (٦٢٣).

٣٥٣ - عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهَرَاقُ الدَّمَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، اسْتَفْتَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« لِتَنْظُرْ عَدَدَ اللَّيَالِي وَالأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ مِنَ الشَّهْرِ ، قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا ، فَلْتَتْرُكِ الصَّلاةَ قَدْرَ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ ، فَإِذَا خَلَّفَتْ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ ، ثُمَّ لِتَسْتَثْفِرْ بِالثَّوْبِ ، ثُمَّ لِتُصَلِّ ».

- صحيح: ومضى (٢٠٨).

٤- ذِكْرُ الأَقْرَاءِ

٣٥٤ - عن عَائشةَ ، قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ - الَّتِي كَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - ، وَأَنَّهَا اسْتُحِيضَتْ لا تَطْهُرُ ، فَذُكِرَ شَأْنُهَا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ :

« لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، وَلَكِنَّهَا رَكْضَةٌ مِنَ الرَّحِمِ ، لِتَنْظُرْ قَدْرَ قَرْئِهَا الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ لَهَا ، فَلْتَتْرُكِ الصَّلاةَ ، ثُمَّ تَنْظُرْ مَا بَعْدَ ذَلِكَ ؛ فَلْتَغْتَسِلْ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ ».

- صحيح الإسناد : ومضى (٢٠٩).

٣٥٥ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ ابْنَةَ جَحْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ سَبْعَ سِنِينَ ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، إِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ » ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَتْرُكَ الصَّلاةَ قَدْرَ أَقْرَائِهَا وَحَيْضَتِهَا ، وَتَغْتَسِلَ وَتُصَلِّيَ ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ.

- صحيح: ق ، ومضى (٢١٠).

٣٥٦ - عَن عُرْوَةَ ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ حَدَّثَتْهُ ؛ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ الدَّمَ ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، فَانْظُرِي إِذَا أَتَاكِ قَرْؤُكِ ؛ فَلا تُصَلِّي ، وَإِذَا مَرَّ قَرْؤُكِ ؛ فَلْتَطَّهَّرِي ، ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ الْقَرْءِ إِلَى الْقَرْءِ ».

- **صحيح : مضى (٢١١).**

٣٥٧- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلا أَطْهُرُ ! أَفَأَدَعُ الصَّلاةَ ؟ قَالَ :

« لا ، إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ ؛ فَدَعِي الصَّلاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ ؛ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي ».

- **صحيح : ق ، مضى (٢١٢).**

٥- جَمْعُ الْمُسْتَحَاضَةِ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ ، وَغُسْلُهَا إِذَا جَمَعَتْ

٣٥٨- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً مُسْتَحَاضَةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، قِيلَ لَهَا : إِنَّهُ عِرْقٌ عَانِدٌ ، وَأُمِرَتْ أَنْ تُؤَخِّرَ الظُّهْرَ ، وَتُعَجِّلَ الْعَصْرَ ، وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلاً وَاحِدًا ، وَتُؤَخِّرَ الْمَغْرِبَ ، وَتُعَجِّلَ الْعِشَاءَ ، وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلاً وَاحِدًا ، وَتَغْتَسِلَ لِصَلاةِ الصُّبْحِ غُسْلاً وَاحِدًا.

- **صحيح : مضى (٢١٣).**

٣٥٩ - عَن زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، قَالَتْ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّهَا

مُسْتَحَاضَةٌ ؟ فَقَالَ :

« تَجْلِسُ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا ، ثُمَّ تَغْتَسِلُ ، وَتُؤَخِّرُ الظُّهْرَ ، وَتُعَجِّلُ الْعَصْرَ، وَتَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي ، وَتُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ ، وَتُعَجِّلُ الْعِشَاءَ ، وَتَغْتَسِلُ ، وَتُصَلِّيهِمَا جَمِيعًا ، وَتَغْتَسِلُ لِلْفَجْرِ ».

- صحيح: « صحيح أبي داود » (٢٧٦).

٦- بَاب الْفَرْقِ بَيْنَ دَمِ الْحَيْضِ وَالاسْتِحَاضَةِ

٣٦٠- أعَن فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ ؛ أَنَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضِ ؛ فَإِنَّهُ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ ، فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلاةِ، وَإِذَا كَانَ الآخَرُ ؛ فَتَوَضَّئِي فَإِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ ».

- حسن صحيح: مضى (٢٠١).

٣٦١- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ دَمَ الْحَيْضِ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ ؛ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلاةِ ، فَإِذَا كَانَ الآخَرُ ؛ فَتَوَضَّئِي وَصَلِّي ».

- حسن صحيح: مضى أيضاً.

٣٦٢- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتِ :اسْتُحِيضَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أُسْتَحَاضُ فَلا أَطْهُرُ ،

أَفَأَدَعُ الصَّلاةَ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ ؛ فَدَعِي الصَّلاةَ ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ، وَتَوَضَّئِي وَصَلِّي ؛ فَإِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ » ، قِيلَ لَهُ : فَالْغُسْلُ ؟ قَالَ : « وَذَلِكَ لا يَشُكُّ فِيهِ أَحَدٌ ».

- صحيح الإسناد : مضى (٢١٧).

٣٦٣- عن عائشةَ ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي جُحَيْشٍ أَتَت رَسولَ اللهِ ﷺ، فقالت : يَا رَسولَ اللهِ ! إِنّي أُسْتَحاضُ ، فلا أَطْهر ، فقال رسول اللهِ ﷺ :

« إِنَّما ذلِكَ عِرْقٌ ، وَلَيْسَتْ بالْحَيْضَةِ ، فَإِذا أَقْبَلَتْ الحَيْضَةُ فامسكي عنْ الصَّلاةِ ، فإذا أَدْبَرَتْ فاغسلي عَنْكِ الدَّمَ ، وَصَلِّي ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٦٤ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : لا أَطْهُرُ ! أَفَأَدَعُ الصَّلاةَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ، وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ ؛ فَدَعِي الصَّلاةَ ، وَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا ؛ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ وَصَلِّي ».

- صحيح: ق ، ومضى (٢١٨).

٣٦٥- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي لا أَطْهُرُ ؛ أَفَأَتْرُكُ الصَّلاةَ ؟ قَالَ :

« لا ، إِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ ».

وفي زيادة : وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ ؛ فَدَعِي الصَّلاةَ، وَإِذَا أَدْبَرَتْ ؛ فَاغْسِلِي عَنْكِ الدَّمَ ، ثُمَّ صَلِّي.

- صحيح: وتقدَّم هناك.

٧- بَاب الصُّفْرَةِ وَالْكُدْرَةِ

٣٦٦ - عَن مُحَمَّدٍ ، قَالَ : قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : كُنَّا لا نَعُدُّ الصُّفْرَةَ وَالْكُدْرَةَ شَيْئًا.

- صحيح: « ابن ماجه » (٦٤٧) ،خ.

٨- بَاب مَا يُنَالُ مِنَ الْحَائِضِ

وَتَأْوِيلِ قَوْلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ الآيَةَ

٣٦٧ -عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَتِ الْيَهُودُ إِذَا حَاضَتِ الْمَرْأَةُ مِنْهُمْ لَمْ يُؤَاكِلُوهُنَّ ، وَلا يُشَارِبُوهُنَّ ، وَلا يُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ ، فَسَأَلُوا النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هوَ أَذًى﴾ الآيَةَ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُؤَاكِلُوهُنَّ ، وَيُشَارِبُوهُنَّ ، وَيُجَامِعُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ ، وَأَنْ يَصْنَعُوا بِهِنَّ كُلَّ شَيْءٍ ؛ مَا خَلا الْجِمَاعَ ، فَقَالَتِ الْيَهُودُ : مَا يَدَعُ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا مِنْ أَمْرِنَا إِلَّا خَالَفَنَا ! فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ ، وَعَبَّادُ بْنُ بِشْرٍ ، فَأَخْبَرَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالا :

أَنُجَامِعُهُنَّ فِي الْمَحِيضِ ؟ فَتَمَعَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تَمَعُّرًا شَدِيدًا ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ غَضِبَ فَقَامَا ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَدِيَّةَ لَبَنٍ ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمَا ، فَرَدَّهُمَا فَسَقَاهُمَا ، فَعُرِفَ أَنَّهُ لَمْ يَغْضَبْ عَلَيْهِمَا.

- صحيح: م ، ومضى نصفه الأول (٢٨٧).

٩- ذِكْرُ مَا يَجِبُ عَلَى مَنْ أَتَى حَلِيلَتَهُ فِي حَالِ حَيْضِهَا مَعَ عِلْمِهِ بِنَهْيِ اللهِ -تَعَالَى-.

٣٦٨ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ - فِي الرَّجُلِ يَأْتِي امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ - :

« يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ ، أَوْ بِنِصْفِ دِينَارٍ ».

- صحيح: ومضى (٢٨٨).

١٠- مُضَاجَعَةُ الْحَائِضِ فِي ثِيَابِ حَيْضَتِهَا

٣٦٩ - عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : بَيْنَمَا أَنَا مُضْطَجِعَةٌ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، إِذْ حِضْتُ ، فَانْسَلَلْتُ ، فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَنَفِسْتِ ؟ » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، فَدَعَانِي ، فَاضْطَجَعْتُ مَعَهُ فِي الْخَمِيلَةِ.

- صحيح: خ ، ومضى (٢٨٢).

١١- بَاب نَوْمِ الرَّجُلِ مَعَ حَلِيلَتِهِ فِي الشِّعَارِ الْوَاحِدِ وَهِيَ حَائِضٌ

٣٧٠ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ نَبِيتُ فِي الشِّعَارِ الْوَاحِدِ ، وَأَنَا طَامِثٌ حَائِضٌ ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنِّي شَيْءٌ ، غَسَلَ مَكَانَهُ لَمْ يَعْدُهُ ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ، ثُمَّ يَعُودُ ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنِّي شَيْءٌ ؛ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، غَسَلَ مَكَانَهُ لَمْ يَعْدُهُ وَصَلَّى فِيهِ.

- صحيح: مضى (٢٨٣).

١٢- مُبَاشَرَةُ الْحَائِضِ

٣٧١ - عَن عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَنْ تَشُدَّ إِزَارَهَا ؛ ثُمَّ يُبَاشِرُهَا.

- صحيح: ق ، ومضى (٢٨٤).

٣٧٢ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا حَاضَتْ ؛ أَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَتَّزِرَ، ثُمَّ يُبَاشِرُهَا.

- صحيح: قد مضى هناك.

١٣- ذِكْرُ مَا كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُهُ إِذَا حَاضَتْ إِحْدَى نِسَائِهِ

٣٧٤ - عَن مَيْمُونَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِض ؛ إِذَا كَانَ عَلَيْهَا إِزَارٌ يَبْلُغُ أَنْصَافَ الْفَخِذَيْنِ وَالرُّكْبَتَيْنِ، تَحْتَجِزُ بِهِ.

- صحيح : مضى (٢٨٦).

١٤- بَاب مُؤَاكَلَةِ الْحَائِضِ وَالشُّرْبِ مِنْ سُؤْرِهَا

٣٧٥ - أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ جَمِيلِ بْنِ طَرِيفٍ ، قَالَ : أَنْبَأَنَا يَزِيدُ بْنُ الْمِقْدَامِ بْنِ شُرَيْحِ بْنِ هَانِئٍ ، عَنْ أَبِيهِ شُرَيْحٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ : هَلْ تَأْكُلُ الْمَرْأَةُ مَعَ زَوْجِهَا وَهِيَ طَامِثٌ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُونِي ، فَآكُلُ مَعَهُ وَأَنَا عَارِكٌ ، كَانَ يَأْخُذُ الْعَرْقَ فَيُقْسِمُ عَلَيَّ فِيهِ ، فَأَعْتَرِقُ مِنْهُ ، ثُمَّ أَضَعُهُ ، فَيَأْخُذُهُ ، فَيَعْتَرِقُ مِنْهُ ، وَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ وَضَعْتُ فَمِي مِنَ الْعَرْقِ ، وَيَدْعُو بِالشَّرَابِ ، فَيُقْسِمُ عَلَيَّ فِيهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَشْرَبَ مِنْهُ ، فَآخُذُهُ ، فَأَشْرَبُ مِنْهُ ، ثُمَّ أَضَعُهُ ، فَيَأْخُذُهُ فَيَشْرَبُ مِنْهُ ، وَيَضَعُ فَمَهُ حَيْثُ وَضَعْتُ فَمِي مِنَ الْقَدَحِ.

- **صحيح الإسناد : م مختصراً ، مضى (٧٠) ، « إرواء الغليل » (١٩٧٢).**

٣٧٦- عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضَعُ فَاهُ عَلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي أَشْرَبُ مِنْهُ ، وَيَشْرَبُ مِنْ فَضْلِ شَرَابِي وَأَنَا حَائِضٌ.

- **صحيح : م ، ومضى هناك.**

١٥- الانْتِفَاعُ بِفَضْلِ الْحَائِضِ

٣٧٧- عن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنَاوِلُنِي الإِنَاءَ ، فَأَشْرَبُ مِنْهُ وَأَنَا حَائِضٌ ، ثُمَّ أُعْطِيهِ ، فَيَتَحَرَّى مَوْضِعَ فَمِي ، فَيَضَعُهُ عَلَى فِيهِ.

- **صحيح: م ، ومضى (٧٠).**

٣٧٨- عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَشْرَبُ مِنَ الْقَدَحِ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَأُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيَّ فَيَشْرَبُ مِنْهُ ، وَأَتَعَرَّقُ مِنَ

الْعَرْقِ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَأُنَاوِلُهُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَيَضَعُ فَاهُ عَلَى مَوْضِعِ فِيَّ.

- صحيح: م ، ومضى هناك.

١٦- بَاب الرَّجُلِ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَرَأْسُهُ فِي حِجْرِ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ

٣٧٩ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَأْسُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حِجْرِ إِحْدَانَا وَهِيَ حَائِضٌ ، وَهُوَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ.

- حسن : مضى (٢٧٣).

١٧- بَاب سُقُوطِ الصَّلاةِ عَن الْحَائِضِ

٣٨٠ - عَن مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ ، قَالَتْ : سَأَلَتِ امْرَأَةٌ عَائِشَةَ : أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلاةَ ؟ فَقَالَتْ : أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟ ! قَدْ كُنَّا نَحِيضُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلا نَقْضِي ، وَلا نُؤْمَرُ بِقَضَاءٍ.

- صحيح: « ابن ماجه » (٦٣١) ، ق.

١٨- بَاب اسْتِخْدَامِ الْحَائِضِ

٣٨١- عن أبي حَازِمٍ ، قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ ؛ إِذْ قَالَ :

« يَا عَائِشَةُ ! نَاوِلِينِي الثَّوْبَ » ، فَقَالَتْ : إِنِّي لا أُصَلِّي ، فَقَالَ :

« إِنَّهُ لَيْسَ فِي يَدِكِ » ، فَنَاوَلَتْهُ.

- صحيح: م ، ومضى (٢٧٠).

٣٨٢ - عَن الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ ، قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« نَاوِلِينِي الْخُمْرَةَ مِنَ الْمَسْجِدِ » ، فَقُلْتُ : إِنِّي حَائِضٌ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَتْ حَيْضَتُكِ فِي يَدِكِ » .

- صحيح: م ، ومضى هناك.

١٩- بَسْطُ الْحَائِضِ الْخُمْرَةَ فِي الْمَسْجِدِ

٣٨٣ - عن مَيْمُونَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِ إِحْدَانَا ، فَيَتْلُو الْقُرْآنَ وَهِيَ حَائِضٌ ، وَتَقُومُ إِحْدَانَا بِخُمْرَتِهِ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَتَبْسُطُهَا وَهِيَ حَائِضٌ.

- حسن : مضى (٢٧٢).

٢٠- بَاب تَرْجِيلِ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ

٣٨٤- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ ، فَيُنَاوِلُهَا رَأْسَهُ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا.

- صحيح : ق ، ومضى (٢٧٦).

٢١- غَسْلُ الْحَائِضِ رَأْسَ زَوْجِهَا

٣٨٥ - عَن عَائِشَةَ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُدْنِي إِلَيَّ رَأْسَهُ

وَهُوَ مُعْتَكِفٌ ، فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

- **صحيح : ق ، ومضى (٢٧٦).**

٣٨٦ - عَن عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَأَغْسِلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٨٧ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أُرَجِّلُ رَأْسَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَا حَائِضٌ.

- **صحيح : ومضى (٢٧٦).**

٢٢- بَاب شُهُودِ الْحُيَّضِ الْعِيدَيْنِ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ

٣٨٨ - عَن حَفْصَةَ ، قَالَتْ : كَانَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ لا تَذْكُرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِلّا قَالَتْ : بِأَبَا ! فَقُلْتُ : أَسَمِعْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَتْ: نَعَمْ بِأَبَا ! قَالَ :

«لِتَخْرُجِ الْعَوَاتِقُ ، وَذَوَاتُ الْخُدُورِ ، وَالْحُيَّضُ ؛ فَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ ، وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَتَعْتَزِلِ الْحُيَّضُ الْمُصَلَّى ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٣٠٧ - ١٣٠٨) ، ق.**

٢٣- الْمَرْأَةُ تَحِيضُ بَعْدَ الإِفَاضَةِ

٣٨٩ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ قَدْ حَاضَتْ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَعَلَّهَا تَحْبِسُنَا ؟! أَلَمْ تَكُنْ طَافَتْ مَعَكُنَّ بِالْبَيْتِ ؟ » ، قَالَتْ :

بَلَى، قَالَ :

« فَاخْرُجْنَ ».

- صحيح: « ابن ماجه » (٣٠٧٢ - ٣٠٧٣) ، ق ، «إرواء الغليل» (١٠٦٩).

٢٤- مَا تَفْعَلُ النُّفَسَاءُ عِنْدَ الإِحْرَامِ ؟

٣٩٠ - عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ فِي حَدِيثِ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ حِينَ نُفِسَتْ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ :

« مُرْهَا أَنْ تَغْتَسِلَ وَتُهِلَّ ».

- صحيح : ومضى أتم منه (٢١٤).

٢٥- بَاب الصَّلاةِ عَلَى النُّفَسَاءِ

٣٩١ - عَن سَمُرَةَ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى أُمِّ كَعْبٍ - مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا - ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الصَّلاةِ فِي وَسَطِهَا.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٩٣) ،ق.

٢٦- بَاب دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ

٣٩٢ - عَن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّ امْرَأَةً اسْتَفْتَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَن دَمِ الْحَيْضِ يُصِيبُ الثَّوْبَ ؟ فَقَالَ :

« حُتِّيهِ، وَاقْرُصِيهِ وَانْضَحِيهِ، وَصَلِّي فِيهِ ».

- صحيح : ق ، ومضى (٢٩٢).

٣٩٣- عَن أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مِحْصَنٍ ، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن دَمِ الْحَيْضَةِ يُصِيبُ الثَّوْبَ ؟ قَالَ :

« حُكِّيهِ بِضِلَعٍ، وَاغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ».

- صحيح : مضى (٢٩١).

□□□□□

٤- كِتَابُ الْغُسْلِ وَالتَّيَمُّمِ

١- بَاب ذِكْرِ نَهْيِ الْجُنُبِ عَنِ الاغْتِسَالِ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ

٣٩٤- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَغْتَسِلْ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ، وَهُوَ جُنُبٌ ».

- صحيح : م ، مضى (٢٢٠).

٣٩٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَبُولَنَّ الرَّجُلُ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ ، أَوْ يَتَوَضَّأُ ».

- صحيح : ق ، مضى (٥٧).

٣٩٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ثُمَّ يُغْتَسَلَ فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ.

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (٦٣).

٣٩٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْمَاءِ الرَّاكِدِ ثُمَّ يُغْتَسَلَ مِنْهُ.

- صحيح : بما قبله.

٣٩٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ الَّذِي لا يَجْرِي ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ مِنْهُ.

- صحيح الإسناد : موقوف في حكم المرفوع.

٢- بَاب الرُّخْصَةِ فِي دُخُولِ الْحَمَّامِ

٣٩٩- عَن جَابِرٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ؛ فَلا يَدْخُلِ الْحَمَّامَ إِلّا بِمِئْزَرٍ ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٩٦٥).

٣- بَاب الاغْتِسَالِ بِالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ

٤٠٠- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَدْعُو :

« اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ وَالْخَطَايَا ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْهَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ ».

- صحيح : « إرواء الغليل» (٨) ، م.

٤- بَاب الاغْتِسَالِ بِالْمَاءِ الْبَارِدِ

٤٠١- عَن ابْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي بِالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ وَالْمَاءِ الْبَارِدِ ، اللَّهُمَّ طَهِّرْنِي مِنَ الذُّنُوبِ كَمَا يُطَهَّرُ الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٥- بَاب الاغْتِسَالِ قَبْلَ النَّوْمِ

٤٠٢- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَ نَوْمُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْجَنَابَةِ ؟ أَيَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يَنَامَ ، أَوْ يَنَامُ قَبْلَ أَنْ يَغْتَسِلَ؟ قَالَتْ: كُلَّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ؛ رُبَّمَا اغْتَسَلَ فَنَامَ، وَرُبَّمَا تَوَضَّأَ فَنَامَ.

- صحيح.

٦- بَاب الاغْتِسَالِ أَوَّلَ اللَّيْلِ

٤٠٣- عَن غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ، فَسَأَلْتُهَا ؛ فَقُلْتُ : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْتَسِلُ مِنْ أَوَّلِ اللَّيْلِ ، أَوْ مِنْ آخِرِهِ ؟ قَالَتْ : كُلُّ ذَلِكَ كَانَ ؛ رُبَّمَا اغْتَسَلَ مِنْ أَوَّلِهِ ، وَرُبَّمَا اغْتَسَلَ مِنْ آخِرِهِ ، قُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الأَمْرِ سَعَةً.

- صحيح : م ، ومضى (٢٢٣).

٧- بَاب الاسْتِتَارِ عِنْدَ الاغْتِسَالِ

٤٠٤- عَن يَعْلَى ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَغْتَسِلُ بِالْبَرَازِ ، فَصَعِدَ الْمِنْبَرَ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَقَالَ :

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - حَلِيمٌ حَيِيٌّ سَتِيرٌ ، يُحِبُّ الْحَيَاءَ وَالسَّتْرَ ، فَإِذَا اغْتَسَلَ أَحَدُكُمْ ؛ فَلْيَسْتَتِرْ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٣٣٥) ، « المشكاة » (٤٤٧).

٤٠٥- عن يَعْلَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - سَتِيرٌ ؛ فَإِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَغْتَسِلَ ؛ فَلْيَتَوَارَ بِشَيْءٍ ».

- حسن صحيح : انظر ما قبله.

٤٠٦- عَن مَيْمُونَةَ ، قَالَتْ : وَضَعْتُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مَاءً ، قَالَتْ : فَسَتَرْتُهُ ، فَذَكَرَتِ الْغُسْلَ ، قَالَتْ : ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِخِرْقَةٍ فَلَمْ يُرِدْهَا.

- صحيح : ق ، مضى (٢٥٣) بأتمّ منه.

٤٠٧-عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« بَيْنَمَا أَيُّوبُ - عَلَيْهِ السَّلام - يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا ؛ خَرَّ عَلَيْهِ جَرَادٌ مِنْ ذَهَبٍ ، فَجَعَلَ يَحْثِي فِي ثَوْبِهِ - قَالَ:- فَنَادَاهُ رَبُّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : يَا أَيُّوبُ! أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتُكَ ؟! قَالَ : بَلَى يَا رَبِّ ! وَلَكِنْ لا غِنَى بِي عَن بَرَكَاتِكَ ».

- صحيح : خ (٢٧٩).

٨- بَاب الدَّلِيلِ عَلَى أَنْ لا تَوْقِيتَ فِي الْمَاءِ الَّذِي يُغْتَسَلُ فِيهِ

٤٠٨- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْتَسِلُ فِي الإِنَاءِ - وَهُوَ الْفَرَقُ - ، وَكُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَهُوَ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ.

- صحيح : ق ، ومضى (٧٢).

٩- بَاب اغْتِسَالِ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ مِنْ نِسَائِهِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ

٤٠٩- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ وَأَنَا مِنْ إِنَاءٍ

وَاحِدٍ ، نَغْتَرِفُ مِنْهُ جَمِيعًا.

وفي لفظ : قَالَتْ : كُنْتُ أَنَا.

- **صحيح الإسناد ، ومضى بلفظ قتيبة (٢٣٢).**

٤١٠- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ مِنَ الْجَنَابَةِ.

- **صحيح : خ ، مضى (٢٣٣).**

٤١١- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي أُنَازِعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ الإِنَاءَ، أَغْتَسِلُ أَنَا وَهُوَ مِنْهُ.

- **صحيح : ق ، مضى (٢٣٤).**

١٠- بَاب الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

٤١٢- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، أُبَادِرُهُ وَيُبَادِرُنِي ، حَتَّى يَقُولَ :

« دَعِي لِي » ، وَأَقُولَ أَنَا : دَعْ لِي.

وفي لفظ : يُبَادِرُنِي وَأُبَادِرُهُ ، فَأَقُولُ : دَعْ لِي دَعْ لِي.

- **صحيح : م ، مضى (٢٣٩).**

١١- بَاب الاغْتِسَالِ فِي قَصْعَةٍ فِيهَا أَثَرُ الْعَجِينِ

٤١٣- عن أُمِّ هَانِئٍ ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ ،

وَهُوَ يَغْتَسِلُ قَدْ سَتَرَتْهُ بِثَوْبٍ دُونَهُ ، فِي قَصْعَةٍ فِيهَا أَثَرُ الْعَجِينِ ، قَالَتْ : فصَلَّى الضُّحَى ، فَمَا أَدْرِي كَمْ صَلَّى حِينَ قَضَى غُسْلَهُ !

- صحيح: مضى (٢٤٠) دون قوله: « فما أدري. . . » إلخ فإنه شاذّ، ولعله من أوهام عبد الملك ، فقد صح من طرق عن أم هانئ ، أنه صلى ثمان ركعات ، بعضها في « الصحيحين » ، وتقدم أحدهما (٢٢٥).

١٢- بَاب تَرْكِ الْمَرْأَةِ نَقْضَ رَأْسِهَا عِنْدَ الاغْتِسَالِ

٤١٤- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَغْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ هَذَا ، فَإِذَا تَوْرٌ مَوْضُوعٌ مِثْلُ الصَّاعِ - أَوْ دُونَهُ -، فَنَشْرَعُ فِيهِ جَمِيعًا ، فَأُفِيضُ عَلَى رَأْسِي بِيَدَيَّ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، وَمَا أَنْقُضُ لِي شَعْرًا.

- صحيح : م (١/ ١٧٩) نحوه.

١٣- بَاب إِذَا تَطَيَّبَ وَاغْتَسَلَ وَبَقِيَ أَثَرُ الطِّيبِ

٤١٥- عن ابْنِ عُمَر ، قال : لأَنْ أُصْبِحَ مُطَلِيًا بِقَطِرَانٍ ؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَخُ طِيبًا ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا بِقَوْلِهِ ، فَقَالَتْ : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ فَطَافَ عَلَى نِسَائِهِ ، ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا.

- صحيح : م (٤/ ١٢ - ١٣) ، خ (٢٦٧ و٢٧٠) باختصار.

١٤- بَاب إِزَالَةِ الْجُنُبِ الأَذَى عَنْهُ قَبْلَ إِفَاضَةِ الْمَاءِ عَلَيْهِ

٤١٦- عَن مَيْمُونَةَ ، قَالَتْ : تَوَضَّأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ غَيْرَ رِجْلَيْهِ ، وَغَسَلَ فَرْجَهُ وَمَا أَصَابَهُ ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ، ثُمَّ نَحَّى

رِجْلَيْهِ فَغَسَلَهُمَا ، قَالَتْ : هَذِهِ غِسْلَةٌ لِلْجَنَابَةِ.

- صحيح الإسناد.

١٥- بَاب مَسْحِ الْيَدِ بِالأَرْضِ بَعْدَ غَسْلِ الْفَرْجِ

٤١٧- عَن مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ ؛ يَبْدَأُ فَيَغْسِلُ يَدَيْهِ ، ثُمَّ يُفْرِغُ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ ، ثُمَّ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى الأَرْضِ ، ثُمَّ يَمْسَحُهَا ، ثُمَّ يَغْسِلُهَا ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ ، ثُمَّ يُفْرِغُ عَلَى رَأْسِهِ وَعَلَى سَائِرِ جَسَدِهِ ، ثُمَّ يَتَنَحَّى ، فَيَغْسِلُ رِجْلَيْهِ.

- صحيح : ق، مضى (٢٥٣).

١٦- بَاب الابْتِدَاءِ بِالْوُضُوءِ فِي غُسْلِ الْجَنَابَةِ

٤١٨- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ ؛ ثُمَّ اغْتَسَلَ ؛ ثُمَّ يُخَلِّلُ بِيَدِهِ شَعْرَهُ ، حَتَّى إِذَا ظَنَّ أَنَّهُ قَدْ أَرْوَى بَشَرَتَهُ ؛ أَفَاضَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ.

- صحيح : ق مضى (٢٤٣).

١٧- بَاب التَّيَمُّنِ فِي الطُّهُورِ

٤١٩- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحِبُّ التَّيَمُّنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي طُهُورِهِ ، وَتَنَعُّلِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ.

وفي لفظٍ : فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ.

- صحيح : ق ، مضى (١١٢).

١٨- بَاب تَرْكِ مَسْحِ الرَّأْسِ فِي الْوُضُوءِ مِنَ الْجَنَابَةِ

٤٢٠- عن عائشةَ ، وابنِ عمرَ ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ ؟ يَبْدَأُ فَيُفْرِغُ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى مَرَّتَيْنِ- أَوْ ثَلاثًا - ، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الإِنَاءِ ، فَيَصُبُّ بِهَا عَلَى فَرْجِهِ ، وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى فَرْجِهِ ، فَيَغْسِلُ مَا هُنَالِكَ حَتَّى يُنْقِيَهُ ، ثُمَّ يَضَعُ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى التُّرَابِ إِنْ شَاءَ ، ثُمَّ يَصُبُّ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى حَتَّى يُنْقِيَهَا ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ ثَلاثًا ، وَيَسْتَنْشِقُ وَيُمَضْمِضُ ، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ ثَلاثًا ثَلاثًا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَ رَأْسَهُ لَمْ يَمْسَحْ ، وَأَفْرَغَ عَلَيْهِ الْمَاءَ ؛ فَهَكَذَا كَانَ غُسْلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيمَا ذُكِرَ.

- صحيح الإسناد.

١٩- بَاب اسْتِبْرَاءِ الْبَشَرَةِ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ

٤٢١- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ غَسَلَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ ، ثُمَّ يُخَلِّلُ رَأْسَهُ بِأَصَابِعِهِ ، حَتَّى إِذَا خُيِّلَ إِلَيْهِ أَنَّهُ قَدِ اسْتَبْرَأَ الْبَشَرَةَ ؛ غَرَفَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ سَائِرَ جَسَدِهِ.

- صحيح : ق ، مضى (٢٤٣).

٤٢٢- عَن عَائِشَةَ ؛ قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحِلابِ ، فَأَخَذَ بِكَفِّهِ ؛ بَدَأَ بِشِقِّ رَأْسِهِ الأَيْمَنِ ، ثُمَّ

الأَيْسَرِ ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفَّيْهِ ، فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ.

- صحيح الإسناد.

٢٠- بَاب مَا يَكْفِي الْجُنُبَ مِنْ إِفَاضَةِ الْمَاءِ عَلَيْهِ

٤٢٣- عَن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ذُكِرَ عِنْدَهُ الْغُسْلُ ، فَقَالَ:

« أَمَّا أَنَا ، فَأُفْرِغُ عَلَى رَأْسِي ثَلاثًا ».

- صحيح : ق ، مضى (٢٥٠).

٤٢٤- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثًا.

- صحيح : م (١ / ١٧٨) نحوه.

٢١- بَاب الْعَمَلِ فِي الْغُسْلِ مِنَ الْحَيْضِ

٤٢٥- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ أَغْتَسِلُ عِنْدَ الطُّهُورِ ؟ قَالَ :

« خُذِي فِرْصَةً مُمَسَّكَةً ، فَتَوَضَّئِي بِهَا » ، قَالَتْ : كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا ؟ قَالَ : « تَوَضَّئِي بِهَا » ، قَالَتْ : كَيْفَ أَتَوَضَّأُ بِهَا ؟ قَالَتْ : ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَبَّحَ ، وَأَعْرَضَ عَنْهَا ، فَفَطِنَتْ عَائِشَةُ لِمَا يُرِيدُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قَالَتْ : فَأَخَذْتُهَا وَجَبَذْتُهَا إِلَيَّ فَأَخْبَرْتُهَا بِمَا يُرِيدُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- صحيح : ق ، مضى (٢٥١).

٢٢- بَابُ الْغُسْلُ مَرَّةً وَاحِدَةً

٤٢٦- عَن مَيْمُونَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، قَالَتِ : اغْتَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَغَسَلَ فَرْجَهُ ، وَدَلَكَ يَدَهُ بِالأَرْضِ أَوِ الْحَائِطِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ ، ثُمَّ أَفَاضَ عَلَى رَأْسِهِ وَسَائِرِ جَسَدِهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٥٧٣) ، ق.

٢٣- بَابُ اغْتِسَالِ النُّفَسَاءِ عِنْدَ الإِحْرَامِ

٤٢٧- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بنِ الحُسَيْنِ ، قَالَ : أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ، فَسَأَلْنَاهُ عَن حَجَّةِ الْوَدَاعِ ؟ فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ ، حَتَّى إِذَا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ ؛ وَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ : كَيْفَ أَصْنَعُ ؟ فَقَالَ :

« اغْتَسِلِي ، ثُمَّ اسْتَثْفِرِي ، ثُمَّ أَهِلِّي ».

- صحيح : م ، ومضى مُختصراً (٢١٤).

٢٤- بَابُ تَرْكِ الْوُضُوءِ بَعْدَ الْغُسْلِ

٤٢٨- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لا يَتَوَضَّأُ بَعْدَ الْغُسْلِ.

- صحيح : ومضى (٢٥٢).

٢٥- بَابُ الطَّوَافِ عَلَى النِّسَاءِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ

٤٢٩- عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَيَطُوفُ

عَلَى نِسَائِهِ ، ثُمَّ يُصْبِحُ مُحْرِمًا يَنْضَخُ طِيبًا.

- صحيح : ق ، مضى (٤١٥) أتم منه.

٢٦- بَابُ التَّيَمُّمِ بِالصَّعِيدِ

٤٣٠- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أُعْطِيتُ خَمْسًا ، لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ قَبْلِي ؛ نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ ، وَجُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ؛ فَأَيْنَمَا أَدْرَكَ الرَّجُلَ مِنْ أُمَّتِي الصَّلاةُ ؛ يُصَلِّي ، وَأُعْطِيتُ الشَّفَاعَةَ ؛ وَلَمْ يُعْطَ نَبِيٌّ قَبْلِي ، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١ / ٣١٥ - ٣١٦) ، ق.

٢٧- بَابُ التَّيَمُّمِ لِمَنْ يَجِدُ الْمَاءَ بَعْدَ الصَّلاةِ

٤٣١- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَجُلَيْنِ تَيَمَّمَا وَصَلَّيَا ، ثُمَّ وَجَدَا مَاءً فِي الْوَقْتِ ، فَتَوَضَّأَ أَحَدُهُمَا ، وَعَادَ لِصَلاتِهِ مَا كَانَ فِي الْوَقْتِ ، وَلَمْ يُعِدِ الآخَرُ ، فَسَأَلا النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِدْ :

« أَصَبْتَ السُّنَّةَ ، وَأَجْزَأَتْكَ صَلاتُكَ » ، وَقَالَ لِلآخَرِ :

« أَمَّا أَنْتَ ؛ فَلَكَ مِثْلُ سَهْمِ جَمْعٍ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٦٥) ، « المشكاة » (٥٣٣).

٤٣٣- عَنْ طارِقٍ : أَنَّ رَجُلاً أَجْنَبَ ، فَلَمْ يُصَلِّ ، فَأتى النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلك له فقال : أَصَبْتَ ، فَأَجْنَبَ رَجُلٌ آخَرُ ، فَتَيَمَّمَ فَصَلَّى ، فَأَتَاهُ

فَقَالَ : نَحواً مِمَّا قَال للآخَرِ - يعني : أَصَبْت -.

- صحيح الإسناد : مضى (٣٢٣).

٢٨- بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَذْيِ

٤٣٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : تَذَاكَرَ عَلِيٌّ وَالْمِقْدَادُ وَعَمَّارٌ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : إِنِّي امْرُؤٌ مَذَّاءٌ ، وَإِنِّي أَسْتَحِي أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ لِمَكَانِ ابْنَتِهِ مِنِّي ، فَيَسْأَلُهُ أَحَدُكُمَا ، فَذَكَرَ لِي أَنَّ أَحَدَهُمَا - وَنَسِيتُهُ - سَأَلَهُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« ذَاكَ الْمَذْيُ ، إِذَا وَجَدَهُ أَحَدُكُمْ ؛ فَلْيَغْسِلْ ذَلِكَ مِنْهُ ، وَلْيَتَوَضَّأْ وُضُوءَهُ لِلصَّلاةِ - أَوْ كَوُضُوءِ الصَّلاةِ - ».

- صحيح الإسناد.

٢٨- م١-الاخْتِلافُ عَلَى سُلَيْمَانَ [أحد رُواته]

٤٣٥- عَن عَلِيٍّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ -، قَالَ : كُنْتُ رَجُلاً مَذَّاءً ، فَأَمَرْتُ رَجُلاً ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« فِيهِ الْوُضُوءُ ».

- صحيح : بما قبله وما بعده.

٤٣٦- عَن عَلِيٍّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ -، قَالَ : اسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الْمَذْيِ - مِنْ أَجْلِ فَاطِمَةَ - ؛ فَأَمَرْتُ الْمِقْدَادَ ، فَسَأَلَهُ؟ فَقَالَ :

« فِيهِ الْوُضُوءُ ».

- صحيح : ق ، مضى (١٥٧).

٢٨- م٢- الاخْتِلافُ عَلَى بُكَيْرٍ [أحد رُواتِه]

٤٣٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ عَلِيٌّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - : أَرْسَلْتُ الْمِقْدَادَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ يَسْأَلُهُ عَن الْمَذْيِ ؟ فَقَالَ :

« تَوَضَّأْ ، وَانْضَحْ فَرْجَكَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٣٨- عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : أَرْسَلَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ -رَضِي اللهُ عَنْهُ- الْمِقْدَادَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، يَسْأَلُهُ عَن الرَّجُلِ يَجِدُ الْمَذْيَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَغْسِلُ ذَكَرَهُ ، ثُمَّ لِيَتَوَضَّأْ ».

- صحيح : بما قبله وما بعده.

٤٣٩- عَن الْمِقْدَادِ بْنِ الأَسْوَدِ ، عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِي اللهُ عَنْهُ -، أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنَ الْمَرْأَةِ ، فَخَرَجَ مِنْهُ الْمَذْيُ ؛ فَإِنَّ عِنْدِي ابْنَتَهُ ، وَأَنَا أَسْتَحْيِي أَنْ أَسْأَلَهُ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن ذَلِكَ ؟ فَقَالَ :

«إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ ؛ فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ ، وَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلاةِ».

- صحيح : مضى (١٥٦).

٢٩- بَابُ الأَمْرِ بِالْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ

٤٤٠- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ اللَّيْلِ ؛ فَلا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الإِنَاءِ ، حَتَّى يُفْرِغَ عَلَيْهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا ؛ فَإِنَّ أَحَدَكُمْ لا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ ؟! ».

- **صحيح** : ق ، ومضى (١٦١).

٤٤١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَقُمْتُ عَن يَسَارِهِ ، فَجَعَلَنِي عَن يَمِينِهِ ، فَصَلَّى ثُمَّ اضْطَجَعَ وَرَقَدَ ، فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ ، فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

مُخْتَصَرٌ.

- **صحيح** : « الترمذي » (٢٣٢) ، ق.

٤٤٢- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا نَعَسَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاتِهِ ؛ فَلْيَنْصَرِفْ وَلْيَرْقُدْ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (١٣٧١) ، ق.

٣٠- بَابُ الْوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ

٤٤٣- عَن بُسْرَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ مَسَّ فَرْجَهُ ؛ فَلْيَتَوَضَّأْ ».

- **صحيح** : مضى (١٦٣).

٤٤٤- عَن بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِذَا أَفْضَى أَحَدُكُمْ بِيَدِهِ إِلَى فَرْجِهِ ؛ فَلْيَتَوَضَّأْ ».

- **صحيح الإسناد.**

٤٤٥- عَن مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، أَنَّهُ قَالَ :

« الْوُضُوءُ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ ».

فَقَالَ مَرْوَانُ : أَخْبَرَتْنِيهِ بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ ، فَأَرْسَلَ عُرْوَةُ ، قَالَتْ : ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا يُتَوَضَّأُ مِنْهُ ، فَقَالَ :

« مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ ».

- **صحيح.**

٤٤٦- عَن بُسْرَةَ بِنْتِ صَفْوَانَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ ؛ فَلا يُصَلِّي حَتَّى يَتَوَضَّأَ ».

- **صحيح الإسناد.**

□□□□□

٥ - كِتَابُ الصَّلَاةِ

١- فَرْضُ الصَّلَاةِ وَذِكْرُ اخْتِلَافِ النَّاقِلِينَ فِي إِسْنَادِ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- ، وَاخْتِلَافُ أَلْفَاظِهِمْ فِيهِ

٤٤٧ - عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ، إِذْ أَقْبَلَ أَحَدُ الثَّلَاثَةِ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ ، فَأُتِيتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ ، مَلآنَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا ، فَشَقَّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِّ الْبَطْنِ ، فَغَسَلَ الْقَلْبَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ، ثُمَّ مُلِئَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا ، ثُمَّ أُتِيتُ بِدَابَّةٍ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْحِمَارِ ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلَام - ، فَأَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا ، فَقِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟! مَرْحَبًا بِهِ ، وَنِعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ ! فَأَتَيْتُ عَلَى آدَمَ - عَلَيْهِ السَّلَام - ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، قَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنِ ابْنٍ وَنَبِيٍّ ! ثُمَّ أَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، فَمِثْلُ ذَلِكَ ، فَأَتَيْتُ عَلَى يَحْيَى وَعِيسَى ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمَا ، فَقَالَا : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ ! ثُمَّ أَتَيْنَا السَّمَاءَ الثَّالِثَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ ، فَمِثْلُ ذَلِكَ ، فَأَتَيْتُ عَلَى يُوسُفَ - عَلَيْهِ السَّلَام - ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، قَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ ! ثُمَّ أَتَيْنَا السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ ،

فَمِثْلُ ذَلِكَ ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ ! ثُمَّ أَتَيْنَا السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ ؛ فَمِثْلُ ذَلِكَ ، فَأَتَيْتُ عَلَى هَارُونَ - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، قَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ ! ثُمَّ أَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّادِسَةَ ؛ فَمِثْلُ ذَلِكَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخٍ وَنَبِيٍّ! فَلَمَّا جَاوَزْتُهُ بَكَى ، قِيلَ : مَا يُبْكِيكَ ؟ قَالَ : يَا رَبِّ! هَذَا الْغُلامُ الَّذِي بَعَثْتَهُ بَعْدِي ، يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِهِ الْجَنَّةَ أَكْثَرُ وَأَفْضَلُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي، ثُمَّ أَتَيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ؛ فَمِثْلُ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلام -، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنِ ابْنٍ وَنَبِيٍّ ! ثُمَّ رُفِعَ لِيَ الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ ؟ فَقَالَ : هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ ، يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ ، فَإِذَا خَرَجُوا مِنْهُ لَمْ يَعُودُوا فِيهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ رُفِعَتْ لِي سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى ، فَإِذَا نَبْقُهَا مِثْلُ قِلالِ هَجَرٍ ، وَإِذَا وَرَقُهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيَلَةِ ، وَإِذَا فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ ؛ نَهْرَانِ بَاطِنَانِ ، وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ ؟ فَقَالَ : أَمَّا الْبَاطِنَانِ ؛ فَفِي الْجَنَّةِ ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ ؛ فَالفُرَاتُ وَالنِّيلُ ، ثُمَّ فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلاةً ، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى ، فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلاةً ، قَالَ: إِنِّي أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ ، إِنِّي عَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمُعَالَجَةِ ، وَإِنَّ أُمَّتَكَ لَنْ يُطِيقُوا ذَلِكَ ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ ، فَاسْأَلْهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكَ ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي ، فَسَأَلْتُهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنِّي ، فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ : جَعَلَهَا أَرْبَعِينَ، فَقَالَ لِي مِثْلَ مَقَالَتِهِ الأُولَى ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - ، فَجَعَلَهَا

ثَلاثِينَ ، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ لِي مِثْلَ مَقَالَتِهِ الأُولَى ، فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي ، فَجَعَلَهَا عِشْرِينَ ، ثُمَّ عَشْرَةً ، ثُمَّ خَمْسَةً ، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَقَالَ لِي مِثْلَ مَقَالَتِهِ الأُولَى، فَقُلْتُ : إِنِّي أَسْتَحِي مِنْ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْهِ ، فَنُودِيَ ؛ أَنْ : قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي ، وَخَفَّفْتُ عَن عِبَادِي ، وَأَجْزِي بِالْحَسَنَةِ عَشْرَ أَمْثَالِهَا ».

- **صحيح** : ق.

٤٤٨ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَابْنِ حَزْمٍ قالا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« فَرَضَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلاةً ، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمُرَّ بِمُوسَى - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَقَالَ : مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ ؟ قُلْتُ : فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلاةً ، قَالَ لِي مُوسَى : فَرَاجِعْ رَبَّكَ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَرَاجَعْتُ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ -، فَوَضَعَ شَطْرَهَا ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : رَاجِعْ رَبَّكَ ؛ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَرَاجَعْتُ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - ، فَقَالَ : هِيَ خَمْسٌ ، وَهِيَ خَمْسُونَ ، لا يُبَدَّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ ، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ : رَاجِعْ رَبَّكَ، فَقُلْتُ : قَدِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ -».

- **صحيح**: « الترمذي » (٣٣٤٣) ، ق.

٤٥٠ - عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ انْتُهِيَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ، وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا عُرِجَ بِهِ

مِنْ تَحْتِهَا ، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا أُهْبِطَ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا حَتَّى يُقْبَضَ مِنْهَا ؛ قَالَ : ﴿ إِذْ يَغْشَى السِّدْرَةَ مَا يَغْشَى ﴾ ، قَالَ : فَرَاشٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَأُعْطِيَ ثَلاثًا : الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ ، وَخَوَاتِيمُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، وَيُغْفَرُ لِمَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِهِ لا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا الْمُقْحِمَاتُ.

- **صحيح : « الترمذي » (٣٥٠٧) ، م.**

٢ - بَاب أَيْنَ فُرِضَتِ الصَّلاةُ ؟

٤٥١ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ الصَّلَوَاتِ فُرِضَتْ بِمَكَّةَ ، وَأَنَّ مَلَكَيْنِ أَتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَذَهَبَا بِهِ إِلَى زَمْزَمَ ، فَشَقَّا بَطْنَهُ ، وَأَخْرَجَا حَشْوَهُ فِي طَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَغَسَلاهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ ، ثُمَّ كَبَسَا جَوْفَهُ حِكْمَةً وَعِلْمًا.

- **صحيح : انظر أول الحديث (٤٤٧).**

٣ - بَاب كَيْفَ فُرِضَتِ الصَّلاةُ ؟

٤٥٢ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : أَوَّلَ مَا فُرِضَتِ الصَّلاةُ رَكْعَتَيْنِ ، فَأُقِرَّتْ صَلاةُ السَّفَرِ ، وَأُتِمَّتْ صَلاةُ الْحَضَرِ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٨٢) ، ق.**

٤٥٣ - عن أبي عَمْرٍو - يَعْنِي : الأَوْزَاعِيَّ -، أَنَّهُ سَأَلَ الزُّهْرِيَّ عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ إِلَى الْمَدِينَةِ ؟ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : فَرَضَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الصَّلاةَ عَلَى رَسُولِهِ

ﷺ أَوَّلَ مَا فَرَضَهَا رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ أُتِمَّتْ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا ، وَأُقِرَّتْ صَلاةُ السَّفَرِ عَلَى الْفَرِيضَةِ الأُولَى.

- **صحيح : انظر ما قبله**

٤٥٤ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : فُرِضَتِ الصَّلاةُ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ ، فَأُقِرَّتْ صَلاةُ السَّفَرِ، وَزِيدَ فِي صَلاةِ الْحَضَرِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٥٥ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : فُرِضَتِ الصَّلاةُ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا ، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٠٦٨) ، م.**

٤٥٦ -عَن أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ابْنِ خَالِدِ بْنِ أَسِيدٍ ، أَنَّهُ قَالَ لابْنِ عُمَرَ : كَيْفَ تَقْصُرُ الصَّلاةَ ؟ وَإِنَّمَا قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ إِنْ خِفْتُمْ ﴾ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : يَا ابْنَ أَخِي ! إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَانَا وَنَحْنُ ضُلاَّلٌ فَعَلَّمَنَا ، فَكَانَ فِيمَا عَلَّمَنَا ؛ أَنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَمَرَنَا أَنْ نُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ فِي السَّفَرِ .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٠٦٦).**

٤ - بَاب كَمْ فُرِضَتْ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ؟

٤٥٧ - عن طَلْحَةَ بْن عُبَيْدِ اللهِ ، قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ - مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ - ثَائِرَ الرَّأْسِ ، نَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ ، وَلا نَفْهَمُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا ، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الإِسْلامِ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » ، قَالَ هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ ؟ قَالَ : « لا ، إِلّا أَنْ تَطَوَّعَ - قَالَ: - ، وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ » ، قَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ ؟ قَالَ : « لا ، إِلّا أَنْ تَطَوَّعَ » ، وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ الزَّكَاةَ ، قَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا ؟ قَالَ : « لا ، إِلّا أَنْ تَطَوَّعَ » ، فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللهِ لا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلا أَنْقُصُ مِنْهُ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ ».

- **صحيح : «صحيح أبي داود» (٤١٤) ، « الصحيحة » (٢٧٩٤).**

٤٥٨ - عَن أَنَسٍ ، قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَمِ افْتَرَضَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ ؟ قَال:

« افْتَرَضَ اللهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْسًا » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ شَيْئًا ؟ قَالَ : « افْتَرَضَ اللهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْسًا»، فَحَلَفَ الرَّجُلُ لا يَزِيدُ عَلَيْهِ شَيْئًا ، وَلا يَنْقُصُ مِنْهُ شَيْئًا ، قالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ ».

- **صحيح : « الصحيحة » أيضاً.**

٥ - بَاب الْبَيْعَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

٤٥٩ - عَن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ

ﷺ ، فَقَالَ :

« أَلا تُبَايِعُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ »، فَرَدَّدَهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، فَقَدَّمْنَا أَيْدِيَنَا ، فَبَايَعْنَاهُ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَدْ بَايَعْنَاكَ ؛ فَعَلامَ ؟ قَالَ :

« عَلَى أَنْ تَعْبُدُوا اللهَ ، وَلا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَالصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ، - وَأَسَرَّ كَلِمَةً خَفِيَّةً :- أَنْ لا تَسْأَلُوا النَّاسَ شَيْئًا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٨٦٧) ، م.

٦ - بَاب الْمُحَافَظَةِ عَلَى الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

٤٦٠ - عن رجلٍ مِنْ بَنِي كِنَانَةَ -يُدْعَى : الْمُخْدَجِيَّ - ، سَمِعَ رَجُلاً بِالشَّامِ - يُكْنَى : أَبَا مُحَمَّدٍ - ، يَقُولُ: الْوِتْرُ وَاجِبٌ ، قَالَ الْمُخْدَجِيُّ : فَرُحْتُ إِلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، فَاعْتَرَضْتُ لَهُ وَهُوَ رَائِحٌ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ ! فَقَالَ عُبَادَةُ : كَذَبَ أَبُو مُحَمَّدٍ ! سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللهُ عَلَى الْعِبَادِ ، مَنْ جَاءَ بِهِنَّ لَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ ؛ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنْ لَمْ يَأْتِ بِهِنَّ، فَلَيْسَ لَهُ عِنْدَ اللهِ عَهْدٌ ؛ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ ، وَإِنْ شَاءَ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ ».

- صحيح : « ابن ماجه» (١٤٠١).

٧ - فَضْلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ

٤٦١ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ ! هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ ؟ » ، قَالُوا : لا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ ، قَالَ :

« فَكَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ ؛ يَمْحُو اللهُ بِهِنَّ الْخَطَايَا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٥) ، ق.

٨ - بَاب الْحُكْمِ فِي تَارِكِ الصَّلاةِ

٤٦٢ - عَن بُرَيْدَةَ بْنِ الحَصيبِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الْعَهْدَ الَّذِي بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمُ الصَّلاةُ ؛ فَمَنْ تَرَكَهَا فَقَدْ كَفَرَ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٧٩).

٤٦٣ - عَن جَابِرٍ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ بَيْنَ الْعَبْدِ وَبَيْنَ الْكُفْرِ ؛ إِلّا تَرْكُ الصَّلاةِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٠٧٨) ، م.

٩ - بَاب الْمُحَاسَبَةِ عَلَى الصَّلاةِ

٤٦٤ - عَن حُرَيْثِ بْنِ قَبِيصَةَ ، قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، قَالَ : قُلْتُ: اللَّهُمَّ يَسِّرْ لِي جَلِيسًا صَالِحًا ، فَجَلَسْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، قَالَ : فَقُلْتُ : إِنِّي دَعَوْتُ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُيَسِّرَ لِي جَلِيسًا صَالِحًا ، فَحَدِّثْنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، لَعَلَّ اللهَ أَنْ يَنْفَعَنِي بِهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ بِصَلاتِهِ ، فَإِنْ صَلَحَتْ فَقَدْ أَفْلَحَ وَأَنْجَحَ ، وَإِنْ فَسَدَتْ فَقَدْ خَابَ وَخَسِرَ ».

قَالَ هَمَّامٌ [وهو من رواته] : لا أَدْرِي : هَذَا مِنْ كَلامِ قَتَادَةَ [وهو من رواته] أَوْ مِنَ الرِّوَايَةِ : « فَإِنِ انْتَقَصَ مِنْ فَرِيضَتِهِ شَيْءٌ ؛ قَالَ : انْظُرُوا هَلْ لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ ؟ فَيُكَمَّلُ بِهِ مَا نَقَصَ مِنَ الْفَرِيضَةِ ، ثُمَّ يَكُونُ سَائِرُ عَمَلِهِ عَلَى نَحْوِ ذَلِكَ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٢٥).

٤٦٥ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَلاتُهُ ؛ فَإِنْ وُجِدَتْ تَامَّةً كُتِبَتْ تَامَّةً ، وَإِنْ كَانَ انْتُقِصَ مِنْهَا شَيْءٌ؛ قَالَ : انْظُرُوا : هَلْ تَجِدُونَ لَهُ مِنْ تَطَوُّعٍ؛ يُكَمِّلُ لَهُ مَا ضَيَّعَ مِنْ فَرِيضَةٍ مِنْ تَطَوُّعِهِ ؟ ثُمَّ سَائِرُ الأَعْمَالِ تَجْرِي عَلَى حَسَبِ ذَلِكَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٦٦ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ :

« أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ صَلاتُهُ ؛ فَإِنْ كَانَ أَكْمَلَهَا ، وَإِلَّا قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : انْظُرُوا لِعَبْدِي مِنْ تَطَوُّعٍ ؟ فَإِنْ وُجِدَ لَهُ تَطَوُّعٌ ؛ قَالَ : أَكْمِلُوا بِهِ الْفَرِيضَةَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٠- بَاب ثَوَابِ مَنْ أَقَامَ الصَّلاةَ

٤٦٧ - عَن أَبِي أَيُّوبَ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَعْبُدُ اللهَ وَلا تُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ . . . ذَرْهَا » - كَأَنَّهُ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ -.

- صحيح : ق.

١١- بَاب عَدَدِ صَلاةِ الظُّهْرِ فِي الْحَضَرِ

٤٦٨ -عن أنسٍ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا ، وَبِذِي الْحُلَيْفَةِ الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ.

- صحيح : « الترمذي » (٥٥٢) ، ق.

١٢- بَاب صَلاةِ الظُّهْرِ فِي السَّفَرِ

٤٦٩ - عَن جُحَيْفَةَ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - بِالْهَاجِرَةِ - إِلَى الْبَطْحَاءِ ، فَتَوَضَّأَ ، وَصَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ ، وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ ، وَبَيْنَ يَدَيْهِ عَنَزَةٌ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٦٨٩).

١٣- بَاب فَضْلِ صَلاةِ الْعَصْرِ

٤٧٠ - عن عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ الثَّقَفِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَنْ يَلِجَ النَّارَ مَنْ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ، وَقَبْلَ غُرُوبِهَا ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٤٥٤)، م.

١٤- بَاب الْمُحَافَظَةِ عَلَى صَلاةِ الْعَصْرِ

٤٧١ - عَن أَبِي يُونُسَ - مَوْلَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، قَالَ : أَمَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنْ أَكْتُبَ لَهَا مُصْحَفًا ، فَقَالَتْ : إِذَا بَلَغْتَ هَذِهِ الآيَةَ فَآذِنِّي : ﴿ حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى ﴾، فَلَمَّا بَلَغْتُهَا آذَنْتُهَا ، فَأَمْلَتْ عَلَيَّ : (حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى وَصَلاةِ الْعَصْرِ وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ) ، ثُمَّ قَالَتْ : سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : « الترمذي » (٣١٧٨) ، م.

٤٧٢ -عَن عَلِيٍّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ :

« شَغَلُونَا عَن الصَّلاةِ الْوُسْطَى، حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٤٣٦) ، ق.

١٥- بَاب مَنْ تَرَكَ صَلاةَ الْعَصْرِ

٤٧٣ - عن أبي الْمَلِيح ، قَالَ : كُنَّا مَعَ بُرَيْدَةَ فِي يَوْمٍ ذِي غَيْمٍ ، فَقَالَ : بَكِّرُوا بِالصَّلاةِ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ تَرَكَ صَلاةَ الْعَصْرِ ؛ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٥٥) ، خ.

١٦- بَاب عَدَدِ صَلاةِ الْعَصْرِ فِي الْحَضَرِ

٤٧٤ - عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كُنَّا نَحْزُرُ قِيَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، فَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الظُّهْرِ؛ قَدْرَ ثَلاثِينَ آيَةً قَدْرَ سُورَةِ السَّجْدَةِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ ، وَفِي الأُخْرَيَيْنِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ؛ عَلَى قَدْرِ الأُخْرَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ، وَحَزَرْنَا قِيَامَهُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ؛ عَلَى النِّصْفِ مِنْ ذَلِكَ.

- **صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٧٦٦) ، م.**

٤٧٥ - عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُومُ فِي الظُّهْرِ ، فَيَقْرَأُ قَدْرَ ثَلاثِينَ آيَةً فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ، ثُمَّ يَقُومُ فِي الْعَصْرِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ قَدْرَ خَمْسَ عَشْرَةَ آيَةً.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٧- بَاب صَلاةِ الْعَصْرِ فِي السَّفَرِ

٤٧٦ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ بِالْمَدِينَةِ أَرْبَعًا، وَصَلَّى الْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ.

- **صحيح : ق ، مضي (٤٦٨).**

٤٧٧ - عن نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ فَاتَتْهُ صَلاةُ الْعَصْرِ؛ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ ».

وعن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ فَاتَتْهُ صَلاةُ الْعَصْرِ، فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ ».

- **صحيح : « التعليق الرغيب » (١/ ١٦٩).**

٤٧٨ - عَن نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَة ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« مِنَ الصَّلاةِ صَلاةٌ مَنْ فَاتَتْهُ ؛ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« هِيَ صَلاةُ الْعَصْرِ » .

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٧٩ -عن نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، قال : صَلاةٌ ؛ مَنْ فَاتَتْهُ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« هِيَ صَلاةُ الْعَصْرِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٨- بَاب صَلاةِ الْمَغْرِبِ

٤٨٠ - عَن سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ بِجَمْعٍ أَقَامَ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلاثَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى - يَعْنِي : الْعِشَاءَ - رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ صَنَعَ بِهِمْ مِثْلَ ذَلِكَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ ، وَذَكَرَ

أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي ذَلِكَ الْمَكَانِ.

- **صحيح : « الترمذي » (٨٩٤) ، ق.**

١٩- بَاب فَضْلِ صَلاةِ الْعِشَاءِ

٤٨١ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : أَعْتَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْعِشَاءِ ، حَتَّى نَادَاهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ ! فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ :

« إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ يُصَلِّي هَذِهِ الصَّلاةَ غَيْرَكُمْ » ، وَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ يُصَلِّي غَيْرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ.

- **صحيح : خ ، (٥٦٩) ، م (٢/ ١١٥).**

٢٠- بَاب صَلاةِ الْعِشَاءِ فِي السَّفَرِ

٤٨٢ - عن الْحَكَمِ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ بِجَمْعٍ الْمَغْرِبَ ثَلاثًا بِإِقَامَةٍ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ فَعَلَ ذَلِكَ ، وَذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَ ذَلِكَ.

- **صحيح : ق ، مضى (٤٨٠) بلفظ : « ثم أقام فصلى العشاء » وهو المحفوظ.**

٤٨٣ - عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ صَلَّى بِجَمْعٍ ، فَأَقَامَ ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلاثًا ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ فِي هَذَا الْمَكَانِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢١- بَاب فَضْلِ صَلاةِ الْجَمَاعَةِ

٤٨٤ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ؛ مَلائِكَةٌ بِاللَّيْلِ وَمَلائِكَةٌ بِالنَّهَارِ ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلاةِ الْفَجْرِ ، وَصَلاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ يَعْرُجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ ، فَيَسْأَلُهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ - : كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي ؟ فَيَقُولُونَ : تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ ».

- **صحيح** : « **ظلال الجنة** » (٤٩١) ، ق.

٤٨٥ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« تَفْضُلُ صَلاةُ الْجَمْعِ عَلَى صَلاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ جُزْءًا ، وَيَجْتَمِعُ مَلائِكَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ فِي صَلاةِ الْفَجْرِ ، وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ: ﴿ وَقُرْآنَ الْفَجْرِ إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا ﴾ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٧٨٧) ، ق.

٤٨٦ - عن عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« لا يَلِجُ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ ».

- **صحيح** : م ، مضى (٤٧٠).

٢٢- بَاب فَرْضِ الْقِبْلَةِ

٤٨٧ - عَن الْبَرَاءِ ، قَالَ : صَلَّيْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ

سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ، أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا ، وَصُرِفَ إِلَى الْقِبْلَةِ.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « إرواء الغليل » (٤٩٠) ، ق.

٤٨٨ - عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، فَصَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ، ثُمَّ إِنَّهُ وُجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَمَرَّ رَجُلٌ - قَدْ كَانَ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ - عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأَنْصَارِ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ وُجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ ؛ فَانْحَرَفُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله

٢٣- بَابُ الْحَالِ الَّتِي يَجُوزُ فِيهَا اسْتِقْبَالُ غَيْرِ الْقِبْلَةِ

٤٨٩ - عن عبد اللهِ بنِ عُمر ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ قِبَلَ أَيِّ وَجْهٍ تَتَوَجَّهُ ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا ؛ غَيْرَ أَنَّهُ لا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (١١٠٩)، ق.

٤٩٠- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى دَابَّتِهِ وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، وَفِيهِ أُنْزِلَتْ : ﴿ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللهِ ﴾ .

- صحيح : « صفة الصلاة » ، م.

٤٩١- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السَّفَرِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

- صحيح : ق.

٢٤- بَاب اسْتِبَانَةِ الْخَطَإِ بَعْدَ الاجْتِهَادِ

٤٩٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : بَيْنَمَا النَّاسُ بِقُبَاءَ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ ، جَاءَهُمْ آتٍ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ ، فَاسْتَقْبِلُوهَا ، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

- صحيح : « صفة الصلاة » ،ق.

□□□□□

٦- كِتَابُ الْمَوَاقِيتِ

١- باب

٤٩٣- عَن ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَّرَ الْعَصْرَ شَيْئًا ، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ : أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلام - قَدْ نَزَلَ ، فَصَلَّى إِمَامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ عُمَرُ : اعْلَمْ مَا تَقُولُ يَا عُرْوَةُ ! فَقَالَ : سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنَ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي ، فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ » ؛ يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٦٦٨) ، ق.

٢- أَوَّلُ وَقْتِ الظُّهْرِ

٤٩٤ - عن شُعْبَةَ ، عَن سيَّارِ بْنِ سلامةَ الرِّياحيِّ ، أنه سأَلَ أَبَا بَرْزَةَ عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : كَمَا أَسْمَعُكَ السَّاعَةَ ، فَقَالَ : سَمِعتُ أَبِي يَسْأَلُ عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ - قَالَ : كَانَ لا يُبَالِي بَعْضَ تَأْخِيرِهَا - يَعْنِي :- الْعِشَاءَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ، وَلا

يُحِبُّ النَّوْمَ قَبْلَهَا ، وَلا الْحَدِيثَ بَعْدَهَا.

قَالَ شُعْبَةُ : ثُمَّ لَقِيتُهُ بَعْدُ ، فَسَأَلْتُهُ ؟ قَالَ : كَانَ يُصَلِّي الظُّهْرَ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ يَذْهَبُ الرَّجُلُ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ ، وَالْمَغْرِبَ لا أَدْرِي أَيَّ حِينٍ ذَكَرَ ! ثُمَّ لَقِيتُهُ بَعْدُ ، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ : وَكَانَ يُصَلِّي الصُّبْحَ ، فَيَنْصَرِفُ الرَّجُلُ ، فَيَنْظُرُ إِلَى وَجْهِ جَلِيسِهِ الَّذِي يَعْرِفُهُ ، فَيَعْرِفُهُ ، قَالَ : وَكَانَ يَقْرَأُ فِيهَا بِالسِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ.

- **صحيح** : « ابن ماجة » (٦٧٤) ، ق.

٤٩٥- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ ، فَصَلَّى بِهِمْ صَلاةَ الظُّهْرِ.

- **صحيح** : خ (٥٤٠).

٤٩٦- عَن خَبَّابٍ ، قَالَ : شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حَرَّ الرَّمْضَاءِ؟! فَلَمْ يُشْكِنَا.

قِيلَ لأَبِي إِسْحَقَ [راويه] : فِي تَعْجِيلِهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ.

- **صحيح** : « ابن ماجة » (٦٧٥) ، م.

٣- بَاب تَعْجِيلِ الظُّهْرِ فِي السَّفَرِ

٤٩٧- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ مَنْزِلاً لَمْ يَرْتَحِلْ مِنْهُ حَتَّى يُصَلِّيَ الظُّهْرَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : وَإِنْ كَانَتْ بِنِصْفِ النَّهَارِ ؟ قَالَ : وَإِنْ كَانَتْ بِنِصْفِ النَّهَارِ.

- **صحيح** : « صحيح أبي داود » (١٠٨٨).

٤- تَعْجِيلُ الظُّهْرِ فِي الْبَرْدِ

٤٩٨- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ الْحَرُّ أَبْرَدَ بِالصَّلاةِ ، وَإِذَا كَانَ الْبَرْدُ عَجَّلَ.

- صحيح : خ (٩٠٦).

٥- الإِبْرَادُ بِالظُّهْرِ إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ

٤٩٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَأَبْرِدُوا عَن الصَّلاةِ ؛ فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٦٧٧ - ٦٧٨) ، ق.

٥٠٠- عَن أَبِي مُوسَى ؛ يَرْفَعُهُ ، قَالَ :

« أَبْرِدُوا بِالظُّهْرِ ؛ فَإِنَّ الَّذِي تَجِدُونَ مِنَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ».

- صحيح : بما قبله.

٦- آخِرُ وَقْتِ الظُّهْرِ

٥٠١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هَذَا جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلام - جَاءَكُمْ يُعَلِّمُكُمْ دِينَكُمْ ، فَصَلَّى الصُّبْحَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ، وَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ رَأَى الظِّلَّ مِثْلَهُ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَحَلَّ فِطْرُ الصَّائِمِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاء حِينَ ذَهَبَ شَفَقُ اللَّيْلِ ، ثُمَّ جَاءَهُ الْغَدَ فَصَلَّى بِهِ الصُّبْحَ حِينَ أَسْفَرَ قَلِيلاً ،

ثُمَّ صَلَّى بِهِ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلَهُ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلَيْهِ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ بِوَقْتٍ وَاحِدٍ ؛ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ وَحَلَّ فِطْرُ الصَّائِمِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ قَالَ : الصَّلاةُ مَا بَيْنَ صَلاتِكَ أَمْسِ وَصَلاتِكَ الْيَوْمَ ».

- حسن : « إرواء الغليل » (١ / ٢٦٨ - ٢٦٩).

٥٠٢- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَانَ قَدْرُ صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ فِي الصَّيْفِ ثَلاثَةَ أَقْدَامٍ إِلَى خَمْسَةِ أَقْدَامٍ ، وَفِي الشِّتَاءِ خَمْسَةَ أَقْدَامٍ إِلَى سَبْعَةِ أَقْدَامٍ .

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٤٢٨).

٧ - أَوَّلُ وَقْتِ الْعَصْرِ

٥٠٣ -عَن جَابِرٍ ، قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن مَوَاقِيتِ الصَّلاةِ ؟ فَقَالَ :

« صَلِّ مَعِي » ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ ، وَالْعَصْرَ حِينَ كَانَ فَيْءُ كُلِّ شَيْءٍ مِثْلَهُ ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَالْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، قَالَ : ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ حِينَ كَانَ فَيْءُ الإِنْسَانِ مِثْلَهُ ، وَالْعَصْرَ حِينَ كَانَ فَيْءُ الإِنْسَانِ مِثْلَيْهِ ، وَالْمَغْرِبَ حِينَ كَانَ قُبَيْلَ غَيْبُوبَةِ الشَّفَقِ.

وفي روايةٍ : ثُمَّ قَالَ فِي الْعِشَاءِ : أُرَى إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ.

- صحيح : « الترمذي » (١٥٠).

٨ - تَعْجِيلُ العَصْرِ

٥٠٤ - عَن عائشة ، أَنَّ رَسُولَ ﷺ صَلَّى صَلاةَ الْعَصْرِ وَالشَّمْسُ فِي حُجْرَتِهَا ؛ لَمْ يَظْهَرِ الْفَيْءُ مِنْ حُجْرَتِهَا.

- **صحيح : « ابن ماجة » (٦٨٣) ، ق.**

٥٠٥ - عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ ، ثُمَّ يَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى قُبَاءٍ ، فَيَأْتِيهِمْ وَهُمْ يُصَلُّون.

وفي لفظ : وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

- **صحيح : « ابن ماجة » (٦٨٢) ، ق.**

٥٠٦- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ حَيَّةٌ ، وَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْعَوَالِي، وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥٠٧- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا الْعَصْرَ، وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ مُحَلِّقَةٌ.

- **صحيح الإسناد.**

٥٠٨ - عَن أَبِي أُمَامَةَ بْنَ سَهْلٍ ، يقول : صَلَّيْنَا مَعَ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الظُّهْرَ ، ثُمَّ خَرَجْنَا ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي الْعَصْرَ ، قُلْتُ : يَا عَمِّ ! مَا هَذِهِ الصَّلاةُ الَّتِي صَلَّيْتَ ؟ قَالَ : الْعَصْرَ ؛ وَهَذِهِ صَلاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّتِي كُنَّا نُصَلِّي.

- **صحيح : خ (٥٤٩) ، م ، (٢ / ١١٠).**

٥٠٩- عَن أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : صَلَّيْنَا فِي زَمَانِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ ،

ثُمَّ انْصَرَفْنَا إِلَى أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ ، فَوَجَدْنَاهُ يُصَلِّي ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ لَنَا : صَلَّيْتُمْ ؟ قُلْنَا : صَلَّيْنَا الظُّهْرَ ، قَالَ : إِنِّي صَلَّيْتُ الْعَصْرَ ، فَقَالوا لَهُ : عَجَّلْتَ ! فَقَالَ : إِنَّمَا أُصَلِّي كَمَا رَأَيْتُ أَصْحَابِي يُصَلُّونَ.

- حسن الإسناد.

٩ - بَاب التَّشْدِيدِ فِي تَأْخِيرِ الْعَصْرِ

٥١٠- عَن أبي العَلاءِ ؛ أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي دَارِهِ بِالْبَصْرَةِ حِينَ انْصَرَفَ مِنَ الظُّهْرِ ، وَدَارُهُ بِجَنْبِ الْمَسْجِدِ ، فَلَمَّا دَخَلْنَا عَلَيْهِ؛ قَالَ : أَصَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ ؟ قُلْنَا : لا ، إِنَّمَا انْصَرَفْنَا السَّاعَةَ مِنَ الظُّهْرِ ، قَالَ : فَصَلُّوا الْعَصْرَ ، قَالَ : فَقُمْنَا فَصَلَّيْنَا ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا ؛ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « تِلْكَ صَلاةُ الْمُنَافِقِ ؛ جَلَسَ يَرْقُبُ صَلاةَ الْعَصْرِ ، حَتَّى إِذَا كَانَتْ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ قَامَ فَنَقَرَ أَرْبَعًا ؛ لا يَذْكُرُ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- فِيهَا إِلّا قَلِيلاً ».

- صحيح : « الترمذي » (١٦٠) ، م.

٥١١- عَن ابنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ :

« الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاةُ الْعَصْرِ ؛ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٦٨٥) ، ق.

٥١١م- عَن ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا-، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الَّذِي تَفُوتُهُ صَلاةُ الْعَصْرِ ؛ فَكَأَنَّمَا وُتِرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٠- آخِرُ وَقْتِ العَصْرِ

٥١٢- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ جِبْرِيلَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُعَلِّمُهُ مَوَاقِيتَ الصَّلاةِ ، فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ خَلْفَهُ ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ ، وَأَتَاهُ حِينَ كَانَ الظِّلُّ مِثْلَ شَخْصِهِ، فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ ، فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَصَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ ، فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ خَلْفَهُ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ خَلْفَهُ ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ ، فَتَقَدَّمَ جِبْرِيلُ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ خَلْفَهُ ، وَالنَّاسُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَصَلَّى الْغَدَاةَ ، ثُمَّ أَتَاهُ الْيَوْمَ الثَّانِيَ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخْصِهِ ، فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ بِالأَمْسِ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَ شَخْصَيْهِ ، فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالأَمْسِ ، فَصَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ وَجَبَتِ الشَّمْسُ ، فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالأَمْسِ ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ فَنِمْنَا ، ثُمَّ قُمْنَا، ثُمَّ نِمْنَا ، ثُمَّ قُمْنَا ، فَأَتَاهُ ، فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالأَمْسِ ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ، ثُمَّ أَتَاهُ حِينَ امْتَدَّ الْفَجْرُ وَأَصْبَحَ، وَالنُّجُومُ بَادِيَةٌ مُشْتَبِكَةٌ ، فَصَنَعَ كَمَا صَنَعَ بِالأَمْسِ فَصَلَّى الْغَدَاةَ ، ثُمَّ قَالَ : « مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الصَّلاتَيْنِ وَقْتٌ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٤١٨).

١١- مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَتَيْنِ مِنَ الْعَصْرِ

٥١٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ :

« مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ - أَوْ رَكْعَةً مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ -؛ فَقَدْ أَدْرَكَ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٦٩٩) ، ق بلفظ : « ركعة » ، وهو المحفوظ للطرق التالية.

٥١٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ :

« مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ - أَوْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْفَجْرِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ - ؛ فَقَدْ أَدْرَكَ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥١٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ :

« إِذَا أَدْرَكَ أَحَدُكُمْ أَوَّلَ سَجْدَةٍ مِنْ صَلاةِ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ؛ فَلْيُتِمَّ صَلاتَهُ ، وَإِذَا أَدْرَكَ أَوَّلَ سَجْدَةٍ مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ؛ فَلْيُتِمَّ صَلاتَهُ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١ / ٢٧٤ - ٢٧٥) ، خ.

٥١٦-عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ؛ فَقَدْ أَدْرَكَ الصُّبْحَ ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ؛ فَقَدْ أَدْرَكَ الْعَصْرَ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١ / ٢٧٣) ، ق.

١٢- أَوَّلُ وَقْتِ الْمَغْرِبِ

٥١٨- عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الحَصِيبِ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَسَأَلَهُ عَن وَقْتِ الصَّلاةِ ؟ فَقَالَ :

« أَقِمْ مَعَنَا هَذَيْنِ الْيَوْمَيْنِ » ، فَأَمَرَ بِلالاً ، فَأَقَامَ عِنْدَ الْفَجْرِ ، فَصَلَّى الْفَجْرَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ رَأَى الشَّمْسَ بَيْضَاءَ ، فَأَقَامَ الْعَصْرَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ وَقَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَأَقَامَ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، فَأَقَامَ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ مِنَ الْغَدِ ، فَنَوَّرَ بِالْفَجْرِ ، ثُمَّ أَبْرَدَ بِالظُّهْرِ وَأَنْعَمَ أَنْ يُبْرِدَ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ ، وَأَخَّرَ عَن ذَلِكَ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ قَبْلَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ ، فَأَقَامَ الْعِشَاءَ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ فَصَلاَّهَا ، ثُمَّ قَالَ :

« أَيْنَ السَّائِلُ عَن وَقْتِ الصَّلاةِ ؟ وَقْتُ صَلاتِكُمْ مَا بَيْنَ مَا رَأَيْتُمْ » .

- **صحيح : « ابن ماجة » (٦٦٧) ، م.**

١٣- تَعْجِيلُ الْمَغْرِبِ

٥١٩ - عَن رَجُلٍ مِنْ أَسْلَمَ -مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ- ، أَنَّهُمْ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ يَرْجِعُونَ إِلَى أَهَالِيهِمْ إِلَى أَقْصَى الْمَدِينَةِ ؛ يَرْمُونَ وَيُبْصِرُونَ مَوَاقِعَ سِهَامِهِمْ.

- **صحيح الإسناد : ق ، رافع بن خديج.**

١٤- تَأْخِيرُ الْمَغْرِبِ

٥٢٠- عَن أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيِّ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ

الْعَصْرَ بِالْمُخَمَّصِ ، قَالَ :

« إِنَّ هَذِهِ الصَّلاةَ عُرِضَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ فَضَيَّعُوهَا ، وَمَنْ حَافَظَ عَلَيْهَا كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ ، وَلا صَلاةَ بَعْدَهَا حَتَّى يَطْلُعَ الشَّاهِدُ ».

وَالشَّاهِدُ : النَّجْمُ.

- **صحيح** : م ، (٢ / ٢٠٨).

١٥- آخِرُ وَقْتِ الْمَغْرِبْ.

٥٢١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرو ، قَالَ : وَقْتُ صَلاةِ الظُّهْرِ مَا لَمْ تَحْضُرِ الْعَصْرُ ، وَوَقْتُ صَلاةِ الْعَصْرِ مَا لَمْ تَصْفَرَّ الشَّمْسُ ، وَوَقْتُ الْمَغْرِبِ مَا لَمْ يَسْقُطْ ثَوْرُ الشَّفَقِ ، وَوَقْتُ الْعِشَاءِ مَا لَمْ يَنْتَصِفِ اللَّيْلُ ، وَوَقْتُ الصُّبْحِ مَا لَمْ تَطْلُعِ الشَّمْسُ.

- **صحيح** : « **صحيح أبي داود** » (٤٢٤) ، م.

٥٢٢- عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ سَائِلٌ يَسْأَلُهُ عَنْ مَوَاقِيتِ الصَّلاةِ ؟ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ شَيْئًا ، فَأَمَرَ بِلالاً ، فَأَقَامَ بِالْفَجْرِ حِينَ انْشَقَّ، ثُمَّ أَمَرَهُ ، فَأَقَامَ بِالظُّهْرِ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ - وَالْقَائِلُ يَقُولُ : انْتَصَفَ النَّهَارُ ، وَهُوَ أَعْلَمُ -، ثُمَّ أَمَرَهُ ، فَأَقَامَ بِالْعَصْرِ وَالشَّمْسُ مُرْتَفِعَةٌ ، ثُمَّ أَمَرَهُ ، فَأَقَامَ بِالْمَغْرِبِ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ أَمَرَهُ فَأَقَامَ بِالْعِشَاءِ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ! ، ثُمَّ أَخَّرَ الْفَجْرَ مِنَ الْغَدِ حِينَ انْصَرَفَ - وَالْقَائِلُ يَقُولُ : طَلَعَتِ الشَّمْسُ !-، ثُمَّ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ وَقْتِ الْعَصْرِ بِالأَمْسِ ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعَصْرَ حَتَّى انْصَرَفَ - وَالْقَائِلُ يَقُولُ : احْمَرَّتِ الشَّمْسُ -، ثُمَّ

أَخَّرَ الْمَغْرِبَ حَتَّى كَانَ عِنْدَ سُقُوطِ الشَّفَقِ ، ثُمَّ أَخَّرَ الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ، ثُمَّ قَالَ:

« الْوَقْتُ فِيمَا بَيْنَ هَذَيْنِ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٥١) ، « صحيح أبي داود » (٤٢١) ، م.

٥٢٣- عَنْ بَشِيرِ بْنِ سَلامٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَمُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الأَنْصَارِيِّ ، فَقُلْنَا لَهُ : أَخبِرْنَا عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - وَذَاكَ زَمَنَ الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ - ؟ قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى الظُّهْرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ ، وَكَانَ الْفَيْءُ قَدْرَ الشِّرَاكِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ الْفَيْءُ قَدْرَ الشِّرَاكِ وَظِلِّ الرَّجُلِ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ حِينَ غَابَ الشَّفَقُ ، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْغَدِ الظُّهْرَ حِينَ كَانَ الظِّلُّ طُولَ الرَّجُلِ ، ثُمَّ صَلَّى الْعَصْرَ حِينَ كَانَ ظِلُّ الرَّجُلِ مِثْلَيْهِ ؛ قَدْرَ مَا يَسِيرُ الرَّاكِبُ سَيْرَ الْعَنَقِ إِلَى ذِي الْحُلَيْفَةِ ، ثُمَّ صَلَّى الْمَغْرِبَ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ، أَوْ نِصْفِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ صَلَّى الْفَجْرَ فَأَسْفَرَ.

- صحيح بما تقدم ، و يأتي من طُرُقٍ.

١٦- كَرَاهِيَةُ النَّوْمِ بَعْدَ صَلاةِ الْمَغْرِبِ

٥٢٤- عَنْ سَيَّارِ بْنِ سَلامَةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَبِي بَرْزَةَ ، فَسَأَلَهُ أَبِي : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ ؟ قَالَ : كَانَ يُصَلِّي

الْهَجِيرَ - الَّتِي تَدْعُونَهَا الأُولَى - حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ ، وَكَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ حِينَ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ ، وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ - ، وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ يُؤَخِّرَ الْعِشَاءَ ، - الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ - ، وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا ، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ.

- **صحيح** : ق ، مضى (٤٩٤).

١٧- أَوَّلُ وَقْتِ الْعِشَاءِ

٥٢٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : جَاءَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلام - إِلَى النَّبِيِّ ﷺ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ ! فَصَلِّ الظُّهْرَ - حِينَ مَالَتِ الشَّمْسُ - ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا كَانَ فَيْءُ الرَّجُلِ مِثْلَهُ جَاءَهُ لِلْعَصْرِ فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ! فَصَلِّ الْعَصْرَ ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ جَاءَهُ ؛ فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ الْمَغْرِبَ ، فَقَامَ فَصَلاَّهَا حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ سَوَاءً ، ثُمَّ مَكَثَ حَتَّى إِذَا ذَهَبَ الشَّفَقُ جَاءَهُ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ الْعِشَاءَ ، فَقَامَ فَصلاَّهَا ، ثُمَّ جَاءَهُ حِينَ سَطَعَ الْفَجْرُ فِي الصُّبْحِ ، فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ ! فَصَلِّ ، فَقَامَ ، فَصَلَّى الصُّبْحَ ، ثُمَّ جَاءَهُ مِنَ الْغَدِ حِينَ كَانَ فَيْءُ الرَّجُلِ مِثْلَهُ ، فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ ! فَصَلِّ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلام - حِينَ كَانَ فَيْءُ الرَّجُلِ مِثْلَيْهِ ، فَقَالَ : قُمْ يَا مُحَمَّدُ! فَصَلِّ ، فَصَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْمَغْرِبِ حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ؛ وَقْتًا وَاحِدًا لَمْ يَزُلْ عَنْهُ ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ جَاءَهُ لِلْعِشَاءِ حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الأَوَّلُ ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ ،

ثُمَّ جَاءَهُ لِلصُّبْحِ حِينَ أَسْفَرَ جِدًّا ، فَقَالَ : قُمْ فَصَلِّ ، فَصَلَّى الصُّبْحَ ، فَقَالَ : مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتٌ كُلُّهُ.

- صحيح : « الترمذي » (١٥٠).

١٨- تَعْجِيلُ الْعِشَاءِ

٥٢٦- عَن مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَسَنٍ ، قَالَ : قَدِمَ الْحَجَّاجُ ، فَسَأَلْنَا جابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ؟ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ بِالْهَاجِرَةِ ، وَالْعَصْرَ وَالشَّمْسُ بَيْضَاءُ نَقِيَّةٌ ، وَالْمَغْرِبَ إِذَا وَجَبَتِ الشَّمْسُ ، وَالْعِشَاءَ -أَحْيَانًا - كَانَ إِذَا رَآهُمْ قَدِ اجْتَمَعُوا عَجَّلَ ، وَإِذَا رَآهُمْ قَدْ أَبْطَأُوا أَخَّرَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » ، ق.

١٩- بَابُ الشَّفَقِ

٥٢٧- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ النَّاسِ بِمِيقَاتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ ؛ عِشَاءِ الآخِرَةِ ، كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةٍ.

- صحيح : « الترمذي » (١٦٥).

٥٢٨- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : وَاللهِ إِنِّي لأَعْلَمُ النَّاسِ بِوَقْتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ ؛ صَلَاةِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ ؛ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّيهَا لِسُقُوطِ الْقَمَرِ لِثَالِثَةٍ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٠- مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَأْخِيرِ الْعِشَاءِ

٥٢٩- عَن سَيَّارِ بْنِ سَلامَةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَأَبِي عَلَى أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ ، فَقَالَ لَهُ أَبِي : أَخْبِرْنَا كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ؟ قَالَ : كَانَ يُصَلِّي الْهَجِيرَ - الَّتِي تَدْعُونَهَا الأُولَى - حِينَ تَدْحَضُ الشَّمْسُ ، وَكَانَ يُصَلِّي الْعَصْرَ ، ثُمَّ يَرْجِعُ أَحَدُنَا إِلَى رَحْلِهِ فِي أَقْصَى الْمَدِينَةِ وَالشَّمْسُ حَيَّةٌ ، - قَالَ : وَنَسِيتُ مَا قَالَ فِي الْمَغْرِبِ - ، قَالَ : وَكَانَ يَسْتَحِبُّ أَنْ تُؤَخَّرَ صَلاةُ الْعِشَاءِ - الَّتِي تَدْعُونَهَا الْعَتَمَةَ - ، قَالَ : وَكَانَ يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَهَا وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا ، وَكَانَ يَنْفَتِلُ مِنْ صَلاةِ الْغَدَاةِ حِينَ يَعْرِفُ الرَّجُلُ جَلِيسَهُ ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِالسِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ.

- **صحيح : ق ، مضى (٤٩٤).**

٥٣٠- عَن ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَيُّ حِينٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ الْعَتَمَةَ ؛ إِمَامًا أَوْ خِلْوًا ؟ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : أَعْتَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ بِالْعَتَمَةِ ، حَتَّى رَقَدَ النَّاسُ وَاسْتَيْقَظُوا ، وَرَقَدُوا وَاسْتَيْقَظُوا ، فَقَامَ عُمَرُ ، فَقَالَ : الصَّلاةَ الصَّلاةَ !

قَالَ عَطَاءٌ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : خَرَجَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ الآنَ؛ يَقْطُرُ رَأْسُهُ مَاءً ؛ وَاضِعًا يَدَهُ عَلَى شِقِّ رَأْسِهِ - قَالَ : وَأَشَارَ ، فَاسْتَثْبَتُّ عَطَاءً : كَيْفَ وَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ ؟ فَأَوْمَأَ إِلَيَّ كَمَا أَشَارَ ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَبَدَّدَ لِي عَطَاءٌ بَيْنَ أَصَابِعِهِ بِشَيْءٍ مِنْ تَبْدِيدٍ ، ثُمَّ وَضَعَهَا، فَانْتَهَى أَطْرَافُ أَصَابِعِهِ إِلَى مُقَدَّمِ الرَّأْسِ ، ثُمَّ ضَمَّهَا يَمُرُّ بِهَا كَذَلِكَ عَلَى الرَّأْسِ ، حَتَّى مَسَّتْ إِبْهَامَاهُ طَرَفَ الأُذُنِ مِمَّا يَلِي الْوَجْهَ ، ثُمَّ

عَلَى الصُّدْغِ وَنَاحِيَةِ الْجَبِينِ ، لا يُقَصِّرُ وَلا يَبْطُشُ شَيْئًا إِلّا كَذَلِكَ ـ ، ثُمَّ قَالَ :

« لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي ؛ لأَمَرْتُهُمْ أَنْ لا يُصَلُّوهَا إِلّا هَكَذَا ».

- صحيح : خ (٥٧١) م (٢ / ١١٧).

٥٣١- عَن ابْنِ عَبَّاس ، قَالَ : أَخَّرَ النَّبِيُّ ﷺ الْعِشَاءَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، حَتَّى ذَهَبَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَامَ عُمَرُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ ، فَنَادَى : الصَّلاةَ يَا رَسُولَ اللهِ ! رَقَدَ النِّسَاءُ وَالْوِلْدَانُ ! فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْمَاءُ يَقْطُرُ مِنْ رَأْسِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ :

« إِنَّهُ الْوَقْتُ ؛ لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي ».

- صحيح : ق.

٥٣٢ - عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُؤَخِّرُ الْعِشَاءَ الآخِرَةَ.

- صحيح : م (٢ / ١١٨).

٥٣٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي ؛ لأَمَرْتُهُمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ عِنْدَ كُلِّ صَلاةٍ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٦٩٠ - ٦٩١) ، ق ، «إرواء الغليل» (٧٠).

٢١- آخِرُ وَقْتِ الْعِشَاءِ

٥٣٤- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : أَعْتَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيْلَةً بِالْعَتَمَةِ ،

فَنَادَاهُ عُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : نَامَ النِّسَاءُ وَالصِّبْيَانُ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَالَ : « مَا يَنْتَظِرُهَا غَيْرُكُمْ » ، وَلَمْ يَكُنْ يُصَلَّى يَوْمَئِذٍ إِلَّا بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَالَ : « صَلُّوهَا فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَغِيبَ الشَّفَقُ إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ ».

- **صحيح** : ق ، ومضى (٤٨١).

٥٣٥ - عَن عَائِشَةَ - أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - ، قَالَتْ : أَعْتَمَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، حَتَّى ذَهَبَ عَامَّةُ اللَّيْلِ ، وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَصَلَّى، وَقَالَ :

« إِنَّهُ لَوَقْتُهَا ؛ لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي ».

- **صحيح** : م (٢ / ١١٥).

٥٣٦- عَن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ : مَكَثْنَا ذَاتَ لَيْلَةٍ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِعِشَاءِ الآخِرَةِ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا حِينَ ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ أَوْ بَعْدَهُ ، فَقَالَ حِينَ خَرَجَ :

« إِنَّكُمْ تَنْتَظِرُونَ صَلاةً مَا يَنْتَظِرُهَا أَهْلُ دِينٍ غَيْرُكُمْ ، وَلَوْلا أَنْ يَثْقُلَ عَلَى أُمَّتِي ؛ لَصَلَّيْتُ بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ » ، ثُمَّ أَمَرَ الْمُؤَذِّنَ فَأَقَامَ ، ثُمَّ صَلَّى.

- **صحيح** : خ (٥٧٠) ، م (٢ / ١١٦).

٥٣٧- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاةَ الْمَغْرِبِ ، ثُمَّ لَمْ يَخْرُجْ إِلَيْنَا حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ ، فَخَرَجَ فَصَلَّى بِهِمْ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا وَنَامُوا ، وَأَنْتُمْ لَمْ تَزَالُوا فِي صَلاةٍ ، مَا انْتَظَرْتُمُ الصَّلاةَ ، وَلَوْلا ضَعْفُ الضَّعِيفِ ، وَسَقَمُ السَّقِيمِ ؛ لأَمَرْتُ بِهَذِهِ الصَّلاةِ أَنْ تُؤَخَّرَ إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (٦٩٣).**

٥٣٨ - عَنْ حُمَيْد ، قَالَ : سُئِلَ أَنَسٌ : هَلِ اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ خَاتَمًا؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَخَّرَ لَيْلَةً صَلاةَ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ إِلَى قَرِيبٍ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ ، فَلَمَّا أَنْ صَلَّى ؛ أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّكُمْ لَنْ تَزَالُوا فِي صَلاةٍ مَا انْتَظَرْتُمُوهَا ».

قَالَ أَنَسٌ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ خَاتَمِهِ .

وفي لفظ : إِلَى شَطْرِ اللَّيْلِ.

- **صحيح : « ابن ماجة » (٦٩٢) ، ق.**

٢٢- الرُّخْصَةُ فِي أَنْ يُقَالَ لِلْعِشَاءِ : الْعَتَمَةُ

٥٣٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاسْتَهَمُوا ، وَلَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي التَّهْجِيرِ لاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ عَلِمُوا مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لأَتَوْهُمَا ؛ وَلَوْ حَبْوًا ».

- **صحيح : ق.**

٢٣- الْكَرَاهِيَةُ فِي ذَلِكَ

٥٤٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاتِكُمْ هَذِهِ ؛ فَإِنَّهُمْ يُعْتِمُونَ عَلَى الإِبِلِ ؛ وَإِنَّهَا الْعِشَاءُ ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (٧٠٤) ، م.**

٥٤١- عَن ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ :

« لا تَغْلِبَنَّكُمُ الأَعْرَابُ عَلَى اسْمِ صَلاتِكُمْ ؛ أَلا إِنَّهَا الْعِشَاءُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢٤- أَوَّلُ وَقْتِ الصُّبْحِ

٥٤٢ - عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الصُّبْحَ حِينَ تَبَيَّنَ لَهُ الصُّبْحُ.

- **صحيح : م ، وهو قطعة من حديثه الطويل.**

٥٤٣- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَسَأَلَهُ عَن وَقْتِ صَلاةِ الْغَدَاةِ ؟ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا مِنَ الْغَدِ أَمَرَ - حِينَ انْشَقَّ الْفَجْرُ - أَنْ تُقَامَ الصَّلاةُ ، فَصَلَّى بِنَا ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَسْفَرَ ، ثُمَّ أَمَرَ فَأُقِيمَتِ الصَّلاةُ ، فَصَلَّى بِنَا، ثُمَّ قَالَ :

« أَيْنَ السَّائِلُ عَن وَقْتِ الصَّلاةِ ؟ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ وَقْتٌ ».

- **صحيح الإسناد.**

٢٥- التَّغْلِيسُ فِي الْحَضَرِ

٥٤٤- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَيُصَلِّي الصُّبْحَ، فَيَنْصَرِفُ النِّسَاءُ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ ؛ مَا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ.

- **صحيح : « ابن ماجة » (٦٦٩) ، ق ، « إرواء الغليل » (٢٥٧).**

٥٤٥- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنَّ النِّسَاءُ يُصَلِّينَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الصُّبْحَ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ ، فَيَرْجِعْنَ ، فَمَا يَعْرِفُهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْغَلَسِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢٦- التَّغْلِيسُ فِي السَّفَرِ

٥٤٦- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ صَلاةَ الصُّبْحِ بِغَلَسٍ ، وَهُوَ قَرِيبٌ مِنْهُمْ ، فَأَغَارَ عَلَيْهِمْ ، وَقَالَ :

« اللهُ أَكْبَرُ ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ - مَرَّتَيْنِ- ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ ».

- **صحيح : خ (٤٢٠٠).**

٢٧- الإِسْفَارُ

٥٤٧- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أَسْفِرُوا بِالْفَجْرِ ».

- **حسن صحيح : « ابن ماجة » (٦٧٢).**

٥٤٨- عَن مَحْمُودِ بْنِ لَبِيدٍ ، عَن رِجَالٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنَ الأَنْصَارِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَا أَسْفَرْتُمْ بِالْفَجْرِ ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ بِالأَجْرِ ».

- **صحيح الإسناد : انظر ما قبله ، « إرواء الغليل » (٢٥٨).**

٢٨- بَاب مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ

٥٤٩ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنَ الصُّبْحِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ؛ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ، وَمَنْ أَدْرَكَ سَجْدَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ؛ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ».

- **صحيح : ق ، انظر (٥٠١ - ٥٠٤)، « إرواء الغليل » (٢٥٢).**

٥٥٠- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْفَجْرِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ؛ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ؛ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْفَجْرِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ؛ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ، وَمَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْعَصْرِ قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ ؛ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (٧٠٠) ، م ، « إرواء الغليل » (٢٥٢-٢٥٣).**

٢٩- آخِرُ وَقْتِ الصُّبْحِ

٥٥١- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الظُّهْرَ

إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ ، وَيُصَلِّي الْعَصْرَ بَيْنَ صَلاتَيْكُمْ هَاتَيْنِ ، وَيُصَلِّي الْمَغْرِبَ إِذَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، وَيُصَلِّي الْعِشَاءَ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ.

ثُمَّ قَالَ عَلَى إِثْرِهِ : وَيُصَلِّي الصُّبْحَ إِلَى أَنْ يَنْفَسِحَ الْبَصَرُ.

- **صحيح الإسناد.**

٣٠- مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الصَّلاةِ

٥٥٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلاةِ رَكْعَةً ؛ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاةَ ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (١١٢٢) ، ق.**

٥٥٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلاةِ رَكْعَةً ؛ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٥٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلاةِ رَكْعَةً ؛ فَقَدْ أَدْرَكَ الصَّلاةَ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٥٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أَدْرَكَ مِنَ الصَّلاةِ رَكْعَةً ؛ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٥٦- عن ابْنِ عُمَر ، عَن النَّبِيِّ ﷺ :

« مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنَ الْجُمُعَةِ أَوْ غَيْرِهَا ؛ فَقَدْ تَمَّتْ صَلاتُهُ ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (١٢٢٣) ، « إرواء الغليل » (٦٢٢).**

٥٥٧- عَن سَالِمٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ أَدْرَكَ رَكْعَةً مِنْ صَلاةٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ ؛ فَقَدْ أَدْرَكَهَا ؛ إِلّا أَنَّهُ يَقْضِي مَا فَاتَهُ ».

- **صحيح : بما قبله.**

٣١- السَّاعَاتُ الَّتِي نُهِيَ عَن الصَّلاةِ فِيهَا

٥٥٨- عَن عَبْدِ اللهِ الصُّنَابِحِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الشَّمْسُ تَطْلُعُ وَمَعَهَا قَرْنُ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا ارْتَفَعَتْ فَارَقَهَا ، فَإِذَا اسْتَوَتْ قَارَنَهَا ، فَإِذَا زَالَتْ فَارَقَهَا ، فَإِذَا دَنَتْ لِلْغُرُوبِ قَارَنَهَا ، فَإِذَا غَرَبَتْ فَارَقَهَا ».

وَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الصَّلاةِ فِي تِلْكَ السَّاعَاتِ.

- **صحيح : إلا قوله : « فإذا استوت قارنها فإذا زالت فارقها » ، «إرواء الغليل » (٢ / ٢٣٨).**

٥٥٩- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ، قال : ثَلاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ ، أَوْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا : حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ ، وَحِينَ تَضَيَّفُ

الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٥١٩) ، « أحكام الجنازة » (١٣٠) ، « إرواء الغليل » (٤٨٠).

٣٢- النَّهْيُ عَن الصَّلاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ

٥٦٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن الصَّلاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، وَعَنِ الصَّلاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٢٤٨) ، ق.

٥٦١- عَن ابْنِ عَبَّاس ، قَالَ : سَمِعْتُ غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - مِنْهُمْ عُمَرُ ، وَكَانَ مِنْ أَحَبِّهِمْ إِلَيَّ - ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الصَّلاةِ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَعَنِ الصَّلاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٢٥٠) ، ق.

٣٣- بَاب النَّهْيِ عَن الصَّلاةِ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

٥٦٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَتَحَرَّ أَحَدُكُمْ ؛ فَيُصَلِّيَ عِنْدَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَعِنْدَ غُرُوبِهَا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢ / ٢٣٧) ، ق.

٥٦٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلَّى مَعَ طُلُوعِ

الشَّمْسِ أَوْ غُرُوبِهَا.

- صحيح : ق.

٣٤- النَّهْيُ عَن الصَّلاةِ نِصْفَ النَّهَارِ

٥٦٤- عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قال : ثَلاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ ، أَوْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا : حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَمِيلَ ، وَحِينَ تَضَيَّفُ لِلْغُرُوبِ حَتَّى تَغْرُبَ.

- صحيح : م ، مضى (٥٥٩).

٣٥- النَّهْيُ عَن الصَّلاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ

٥٦٥- عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الصَّلاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى الطُّلُوعِ ، وَعَنِ الصَّلاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى الْغُرُوبِ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٢٤٩) ، ق ، « إرواء الغليل » (٤٧٩).

٥٦٦- عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« لا صَلاةَ بَعْدَ الْفَجْرِ حَتَّى تَبْزُغَ الشَّمْسُ ، وَلا صَلاةَ بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ » .

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥٦٨- عَن ابْنِ عَبَّاس ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن الصَّلاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

- صحيح الإسناد : وهو مختصر حديثه عن عمر المتقدم قبل بابين.

٥٦٩- عن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قالت : أَوْهَمَ عُمَرُ -رَضِي اللهُ عَنْهُ - ! إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ قَالَ :

« لا تَتَحَرَّوْا بِصَلاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلا غُرُوبَهَا ؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَان ».

- صحيح : م (٤ / ٢١٠)، دون قوله: « فإنها ... » : « إرواء الغليل » (٤٧٩).

٥٧٠- عن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ؛ فَأَخِّرُوا الصَّلاةَ حَتَّى تُشْرِقَ ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ؛ فَأَخِّرُوا الصَّلاةَ حَتَّى تَغْرُبَ ».

- صحيح : خ (٥٨٣).

٥٧١- عن عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ ، قال : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلْ مِنْ سَاعَةٍ أَقْرَبُ مِنَ الأُخْرَى ؟ أَوْ هَلْ مِنْ سَاعَةٍ يُبْتَغَى ذِكْرُهَا ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ؛ إِنَّ أَقْرَبَ مَا يَكُونُ الرَّبُّ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنَ الْعَبْدِ جَوْفَ اللَّيْلِ الآخِرَ ، فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَكُونَ مِمَّنْ يَذْكُرُ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي تِلْكَ السَّاعَةِ فَكُنْ ؛ فَإِنَّ الصَّلاةَ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ إِلَى طُلُوعِ الشَّمْسِ ؛ فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيِ الشَّيْطَانِ ، وَهِيَ سَاعَةُ صَلاةِ الْكُفَّارِ ، فَدَعِ الصَّلاةَ حَتَّى تَرْتَفِعَ قِيدَ رُمْحٍ وَيَذْهَبَ شُعَاعُهَا ، ثُمَّ الصَّلاةُ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى

تَعْتَدِلَ الشَّمْسُ اعْتِدَالَ الرُّمْحِ بِنِصْفِ النَّهَارِ ؛ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ تُفْتَحُ فِيهَا أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَتُسْجَرُ ، فَدَعِ الصَّلَاةَ حَتَّى يَفِيءَ الْفَيْءُ ، ثُمَّ الصَّلَاةُ مَحْضُورَةٌ مَشْهُودَةٌ حَتَّى تَغِيبَ الشَّمْسُ ؛ فَإِنَّهَا تَغِيبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ؛ وَهِيَ صَلَاةُ الْكُفَّارِ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٢ / ٢٣٧) ، « صحيح أبي داود » (١١٥٨) ، م.**

٣٦- الرُّخْصَةُ فِي الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ

٥٧٢- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الصَّلَاةِ بَعْدَ الْعَصْرِ؛ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الشَّمْسُ بَيْضَاءَ نَقِيَّةً مُرْتَفِعَةً.

- **صحيح: « الصحيحة » (٢٠٠) ، « صحيح أبي داود » (١١٥٦).**

٥٧٣- عن عَائِشَةَ ، قالت : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ السَّجْدَتَيْنِ بَعْدَ الْعَصْرِ عِنْدِي قَطُّ.

- **صحيح : خ (٥٩١) ، م (٢ / ٢١١).**

٥٧٤- عَن عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ، قالت : مَا دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ الْعَصْرِ إِلَّا صَلَّاهُمَا.

- **صحيح.**

٥٧٥- عن مَسْرُوقٍ وَالأَسْوَدِ ، قَالا : نَشْهَدُ عَلَى عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ عِنْدِي بَعْدَ الْعَصْرِ صَلَّاهُمَا.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٦٠) ، ق.**

٥٧٦- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : صَلاتَانِ مَا تَرَكَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِي سِرّاً وَلا عَلانِيَةً ؛ رَكْعَتَانِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الْعَصْرِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢ / ١٨٨ - ١٨٩) ، « الصحيحة » (٣١٧٤) : ق.

٥٧٧- عَن أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ، عَن السَّجْدَتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَ رسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّيهِمَا بعْدَ الْعَصْرِ ؟ فَقَالَتْ : إِنَّهُ كَانَ يُصَلِّيهِمَا قَبْلَ الْعَصْرِ ، ثُمَّ إِنَّهُ شُغِلَ عَنْهُمَا - أَوْ نَسِيَهُمَا - ، فَصَلاّهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ ، وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلاةً أَثْبَتَهَا.

- صحيح : م (٤ / ٢١١).

٥٧٨- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي بَيْتِهَا بَعْدَ الْعَصْرِ رَكْعَتَيْنِ ؛ مَرَّةً وَاحِدَةً ، وَأَنَّهَا ذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ :

« هُمَا رَكْعَتَانِ كُنْتُ أُصَلِّيهِمَا بَعْدَ الظُّهْرِ ؛ فَشُغِلْتُ عَنْهُمَا حَتَّى صَلَّيْتُ الْعَصْرَ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢ / ١٨٨).

٥٧٩- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : شُغِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ ، فَصَلاّهُمَا بَعْدَ الْعَصْرِ.

- حسن صحيح.

٣٧- الرُّخْصَةُ فِي الصَّلاةِ قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ

٥٨٠- عن عِمْرَانَ بْنِ حُدَيْرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ لاحِقًا عَن الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ

غُرُوبِ الشَّمْسِ ؟ فَقَالَ : كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يُصَلِّيهِمَا ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ مُعَاوِيَةُ : مَا هَاتَانِ الرَّكْعَتَانِ عِنْدَ غُرُوبِ الشَّمْسِ ؟ فَاضْطَرَّ الْحَدِيثَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْعَصْرِ ، فَشُغِلَ عَنْهُمَا ، فَرَكَعَهُمَا حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ ، فَلَمْ أَرَهُ يُصَلِّيهِمَا قَبْلُ وَلا بَعْدُ.

- صحيح الإسناد.

٣٨- الرُّخْصَةُ فِي الصَّلاةِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ

٥٨١- عن أبي الخَيْرِ ، أَنَّ أَبَا تَمِيمٍ الْجَيْشَانِيَّ قَامَ لِيَرْكَعَ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْمَغْرِبِ ، فَقُلْتُ لِعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ : انْظُرْ إِلَى هَذَا ؛ أَيَّ صَلاةٍ يُصَلِّي ؟ فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ ، فَرَآهُ ، فَقَالَ : هَذِهِ صَلاةٌ كُنَّا نُصَلِّيهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : خ (١١٨٤) نحوه.

٣٩- الصَّلاةُ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ

٥٨٢- عَن حَفْصَةَ ؛ أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ لا يُصَلِّي إِلّا رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١١٤٥) ، ق.

٤٠- إِبَاحَةُ الصَّلاةِ إِلَى أَنْ يُصَلِّيَ الصُّبْحَ

٥٨٣- عَن عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَنْ أَسْلَمَ مَعَكَ ؟ قَالَ : « حُرٌّ ، وَعَبْدٌ » ، قُلْتُ : هَلْ مِنْ

سَاعَةٍ أَقْرَبُ إِلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ أُخْرَى ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ، جَوْفُ اللَّيْلِ الآخِرُ ، فَصَلِّ مَا بَدَا لَكَ حَتَّى تُصَلِّيَ الصُّبْحَ ، ثُمَّ انْتَهِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ وَمَا دَامَتْ - وفي لفظٍ : فَمَا دَامَتْ ـ كَأَنَّهَا حَجَفَةٌ حَتَّى تَنْتَشِرَ ، ثُمَّ صَلِّ مَا بَدَا لَكَ حَتَّى يَقُومَ الْعَمُودُ عَلَى ظِلِّهِ ، ثُمَّ انْتَهِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ ؛ فَإِنَّ جَهَنَّمَ تُسْجَرُ نِصْفَ النَّهَارِ ، ثُمَّ صَلِّ مَا بَدَا لَكَ ، حَتَّى تُصَلِّيَ الْعَصْرَ ، ثُمَّ انْتَهِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ؛ فَإِنَّهَا تَغْرُبُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ، وَتَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ ».

- صحيح : بالطريق المتقدم (٥٧١).

٤١- إِبَاحَةُ الصَّلاةِ فِي السَّاعَاتِ كُلِّهَا بِمَكَّةَ

٥٨٤- عَن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ! لا تَمْنَعُوا أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ وَصَلَّى ؛ أَيَّةَ سَاعَةٍ شَاءَ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٢٥٤).

٤٢- الْوَقْتُ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُسَافِرُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ

٥٨٢ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ارْتَحَلَ قَبْلَ أَنْ تَزِيغَ الشَّمْسُ أَخَّرَ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ نَزَلَ فَجَمَعَ بَيْنَهُمَا ، فَإِنْ زَاغَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَرْتَحِلَ صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ رَكِبَ.

- صحيح: «صحيح أبي داود» (١١٠٤) « إرواء الغليل » (٥٧٩) ، ق.

٥٨٦- عن مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ تَبُوكَ ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجْمَعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، والْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ؛ فَأَخَّرَ الصَّلاةَ يَوْمًا ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا ، ثُمَّ دَخَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ.

- **صحيح : « الترمذي » (٥٥٩) ، « إرواء الغليل » (٥٧٨).**

٤٣- بَيَانُ ذَلِكَ

٥٨٧- عن كَثِيرِ بْنِ قَارَوَنْدَا ، قَالَ : سَأَلْتُ سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ عَن صَلاةِ أَبِيهِ فِي السَّفَرِ ، وَسَأَلْنَاهُ : هَلْ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ شَيْءٍ مِنْ صَلاتِهِ فِي سَفَرِهِ ؟ فَذَكَرَ أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ كَانَتْ تَحْتَهُ ، فَكَتَبَتْ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي زَرَّاعَةٍ لَهُ ؛ أَنِّي فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنْ أَيَّامِ الدُّنْيَا ، وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الآخِرَةِ ، فَرَكِبَ ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ إِلَيْهَا ، حَتَّى إِذَا حَانَتْ صَلاةُ الظُّهْرِ؛ قَالَ لَهُ الْمُؤَذِّنُ : الصَّلاةَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! فَلَمْ يَلْتَفِتْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ نَزَلَ فَقَالَ : أَقِمْ ، فَإِذَا سَلَّمْتُ فَأَقِمْ ، فَصَلَّى ثُمَّ رَكِبَ ،حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ ، قَالَ لَهُ الْمُؤَذِّنُ : الصَّلاةَ ، فَقَالَ : كَفِعْلِكَ فِي صَلاةِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، ثُمَّ سَارَ ، حَتَّى إِذَا اشْتَبَكَتِ النُّجُومُ نَزَلَ ، ثُمَّ قَالَ لِلْمُؤَذِّنِ : أَقِمْ، فَإِذَا سَلَّمْتُ فَأَقِمْ ، فَصَلَّى ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا ، فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الأَمْرُ الَّذِي يَخَافُ فَوْتَهُ ؛ فَلْيُصَلِّ هَذِهِ الصَّلاةَ ».

- **حسن : « الصحيحة » (١٣٧٠).**

٤٤- الْوَقْتُ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُقِيمُ

٥٨٨- أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ عَمْرٍو ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ثَمَانِيًا جَمِيعًا، وَسَبْعًا جَمِيعًا؛ أَخَّرَ الظُّهْرَ ، وَعَجَّلَ الْعَصْرَ ، وَأَخَّرَ الْمَغْرِبَ ، وَعَجَّلَ الْعِشَاءَ.

- صحيح : دون قوله : « أخر الظهر ... » إلخ فإنه مدرج ، «إرواء الغليل » (٣ / ٣٦) ، « صحيح أبي داود » (١٠٩٩) ، «الصحيحة » (٢٧٩٥) ، ق دون المدرج.

٥٨٩- عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ صَلَّى بِالْبَصْرَةِ الأُولَى وَالْعَصْرَ ، لَيْسَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ ، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ لَيْسَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ ، فَعَلَ ذَلِكَ مِنْ شُغْلٍ ، وَزَعَمَ ابْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ الأُولَى وَالْعَصْرَ ثَمَانِ سَجَدَاتٍ ؛ لَيْسَ بَيْنَهُمَا شَيْءٌ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٣ / ٣٥).

٤٥- الْوَقْتُ الَّذِي يَجْمَعُ فِيهِ الْمُسَافِرُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ

٥٩٠- عَنْ إِسْمَعِيلَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - شَيْخٍ مِنْ قُرَيْشٍ - ، قَالَ : صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْحِمَى ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ هِبْتُ أَنْ أَقُولَ لَهُ : الصَّلاةَ ، فَسَارَ حَتَّى ذَهَبَ بَيَاضُ الأُفُقِ وَفَحْمَةُ الْعِشَاءِ ، ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلاثَ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ عَلَى إِثْرِهَا ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٠٣).

٥٩١-عن ابن عمر ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا عَجِلَهُ السَّيْرُ فِي السَّفَرِ يُؤَخِّرُ صَلاةَ الْمَغْرِبِ ، حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ.

- **صحيح : « الترمذي » (٥٦٠) ، ق.**

٥٩٣- عَن أَنَس ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ يُؤَخِّرُ الظُّهْرَ إِلَى وَقْتِ الْعَصْرِ ، فَيَجْمَعُ بَيْنَهُمَا ، وَيُؤَخِّرُ الْمَغْرِبَ حَتَّى يَجْمَعَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ الْعِشَاءِ ، حَتَّى يَغِيبَ الشَّفَقُ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٠٥) : م.**

٥٩٤- عن نَافِعٍ ، قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ ؛ يُرِيدُ أَرْضًا ، فَأَتَاهُ آتٍ ، فَقَالَ : إِنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ أَبِي عُبَيْدٍ لِمَا بِهَا ؛ فَانْظُرْ أَنْ تُدْرِكَهَا ؟ فَخَرَجَ مُسْرِعًا ، مَعَهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُسَايِرُهُ ، وَغَابَتِ الشَّمْسُ فَلَمْ يُصَلِّ الصَّلاةَ ، وكَانَ عَهْدِي بِهِ وَهُوَ يُحَافِظُ عَلَى الصَّلاةِ ، فَلَمَّا أَبْطَأَ ؛ قُلْتُ : الصَّلاةَ ؛ يَرْحَمُكَ اللهُ ! فَالْتَفَتَ إِلَيَّ وَمَضَى ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ الشَّفَقِ ؛ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَقَامَ الْعِشَاءَ وَقَدْ تَوَارَى الشَّفَقُ ، فَصَلَّى بِنَا ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا عَجِلَ بِهِ السَّيْرُ صَنَعَ هَكَذَا.

- **صحيح : « الترمذي » (٥٦٠) ، خ ، م باختصار.**

٥٩٥- عَن نَافِعٍ ، قَالَ : أَقْبَلْنَا مَعَ ابْنِ عُمَرَ مِنْ مَكَّةَ ، فَلَمَّا كَانَ تِلْكَ اللَّيْلَةُ سَارَ بِنَا حَتَّى أَمْسَيْنَا ، فَظَنَنَّا أَنَّهُ نَسِيَ الصَّلاةَ ، فَقُلْنَا لَهُ : الصَّلاةَ ! فَسَكَتَ ، وَسَارَ حَتَّى كَادَ الشَّفَقُ أَنْ يَغِيبَ ، ثُمَّ نَزَلَ ، فَصَلَّى ، وَغَابَ الشَّفَقُ ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : هَكَذَا كُنَّا نَصْنَعُ مَعَ

رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٥٩٦- عن كَثِيرِ بْنِ قَارَوَنْدَا ، قَالَ : سَأَلْنَا سَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ عَن الصَّلاة فِي السَّفْر ؛ فَقُلْنَا : أَكَانَ عَبْدُ اللهِ يَجْمَعُ بَيْنَ شَيْءٍ مِنَ الصَّلَوَاتِ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ : لا ؛ إِلّا بِجَمْعٍ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ، فَقَالَ : كَانَتْ عِنْدَهُ صَفِيَّةُ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ : أَنِّي فِي آخِرِ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا ، وَأَوَّلِ يَوْمٍ مِنَ الآخِرَةِ ! فَرَكِبَ وَأَنَا مَعَهُ ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ حَتَّى حَانَتِ الصَّلاةُ ، فَقَالَ لَهُ الْمُؤَذِّنُ : الصَّلاةَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! فَسَارَ حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ نَزَلَ ، فَقَالَ لِلْمُؤَذِّنِ : أَقِمْ ، فَإِذَا سَلَّمْتُ مِنَ الظُّهْرِ فَأَقِمْ مَكَانَكَ ، فَأَقَامَ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ أَقَامَ مَكَانَهُ ، فَصَلَّى الْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكِبَ ، فَأَسْرَعَ السَّيْرَ ، حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ لَهُ الْمُؤَذِّنُ : الصَّلاةَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ! فَقَالَ : كَفِعْلِكَ الأَوَّلِ ، فَسَارَ ، حَتَّى إِذَا اشْتَبَكَتِ النُّجُومُ نَزَلَ ، فَقَالَ : أَقِم ، فَإِذَا سَلَّمْتُ فَأَقِمْ ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلاثًا ، ثُمَّ أَقَامَ مَكَانَهُ ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ الآخِرَةَ ، ثُمَّ سَلَّمَ وَاحِدَةً تِلْقَاءَ وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمْ أَمْرٌ يَخْشَى فَوْتَهُ ؛ فَلْيُصَلِّ هَذِهِ الصَّلاةَ ».

- حسن : مضى (٥٨٧).

٤٦- الْحَالُ الَّتِي يُجْمَعُ فِيهَا بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ

٥٩٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ

بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

- صحيح : ق ، انظر (٥٩٥).

٥٩٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ - أَوْ حَزَبَهُ أَمْرٌ - ؛ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

- صحيح الإسناد : لكن قوله : « أو حزبه أمر » شاذ لعدم وروده في سائر الطرق عن نافع وغيره ، ويمكن أن يكون مُحرّفاً،ففي « مصنف عبد الرازق »(٢ / ٥٤٧) بإسناده هذا . « أو أجد به المسير »، والله أعلم.

٥٩٩- عن ابن عُمَرَ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ.

- صحيح : خ (١١٠٦) ، م (٢ / ١٥٠).

٤٧- الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فِي الْحَضَرِ

٦٠٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قالَ : صَلَّى رَسولُ اللهِ ﷺ الظُّهرَ والعَصْرَ جَميعاً ، وَالْمَغْرِبَ وَالعِشَاءَ جَمِيعاً ؛ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلا سَفَرٍ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٥٧٩ / ٣) ، م.

٦٠١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِالْمَدِينَةِ ؛ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ؛ مِنْ غَيْرِ خَوْفٍ وَلا مَطَرٍ ، قِيلَ لَهُ : لِمَ ؟ قَالَ : لِئلا يَكُونَ عَلَى أُمَّتِهِ حَرَجٌ.

- صحيح.

٦٠٢- عَن ابْنِ عَبَّاس ، قَالَ : صَلَّيْتُ وَرَاءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَمَانِيًا جَمِيعًا ، وَسَبْعًا جَمِيعًا.

- صحيح : ق ، مضى (٥٨٨).

٤٨- الْجَمْعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِعَرَفَةَ

٦٠٣- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : سَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ ، فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةَ ، فَنَزَلَ بِهَا ، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ ، فَرُحِلَتْ لَهُ ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى بَطْنِ الْوَادِي خَطَبَ النَّاسَ ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلالٌ ، ثُمَّ أَقَامَ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ ، فَصَلَّى الْعَصْرَ ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.

- صحيح : م ، وهو قطعة من حديث جابر الطويل في حجته ﷺ.

٤٩- الْجَمْعُ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِالْمُزْدَلِفَةِ

٦٠٤-عن أبي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ جَمِيعًا.

- صحيح : ق.

٦٠٥- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ حَيْثُ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَاتٍ ، فَلَمَّا أَتَى جَمْعًا جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ : فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ مِثْلَ هَذَا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٦٨٦ - ١٦٨٧) ، م.

٦٠٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِالْمُزْدَلِفَةِ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٨٢) ، م.**

٦٠٧- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ صَلاتَيْنِ ؛ إِلّا بِجَمْعٍ ، وَصَلَّى الصُّبْحَ يَوْمَئِذٍ قَبْلَ وَقْتِهَا.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٩٠) ، ق.**

٥٠- كَيْفَ الْجَمْعُ ؟

٦٠٨- عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَرْدَفَهُ مِنْ عَرَفَةَ - ، فَلَمَّا أَتَى الشِّعْبَ ، نَزَلَ فَبَالَ ، وَلَمْ يَقُلْ : أَهْرَاقَ الْمَاءَ ، قَالَ : فَصَبَبْتُ عَلَيْهِ مِنْ إِدَاوَةٍ ، فَتَوَضَّأَ وُضُوءًا خَفِيفًا ، فَقُلْتُ لَهُ : الصَّلاةَ ! فَقَالَ :

« الصَّلاةُ أَمَامَكَ » ، فَلَمَّا أَتَى الْمُزْدَلِفَةَ صَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ نَزَعُوا رِحَالَهُمْ ، ثُمَّ صَلَّى الْعِشَاءَ.

- **صحيح : « ابن ماجة » (٣٠١٩) ، « صحيح أبي داود » (١٧٧- ١٦٨١) ، ق نحوه.**

٥١- فَضْلُ الصَّلاةِ لِمَوَاقِيتِهَا

٦٠٩- عن أبي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ ، قال : حَدَّثَنا صَاحِبُ هَذِهِ الدَّارِ -وَأَشَارَ إِلَى دَارِ عَبْدِ اللهِ- ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ تَعَالَى ؟ قَالَ :

« الصَّلاةُ عَلَى وَقْتِهَا ، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ ، وَالْجِهادُ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٤٨٩) ، ق.

٦١٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؟ قَالَ :

«إِقَامُ الصَّلاةِ لِوَقْتِهَا وَبِرُّ الوالدَيْنِ، والجِهادُ في سَبيلِ اللَّه ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٦١١- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ ، فَأُقِيمَتِ الصَّلاة ، فَجَعَلُوا يُنْتَظَرُونَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أُوتِرُ، قَال : وَسُئِلَ عَبْدُ اللهِ : هَلْ بَعْدَ الأَذَانِ وِتْرٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ وَبَعْدَ الإِقَامَةِ ، وَحَدَّثَ عَن النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَامَ عَن الصَّلاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ صَلَّى.

- صحيح الإسناد : إن كان محمد بن المنتشر سمع ابن مسعود ، وقصة النوم صحيحة ، « صحيح أبي داود » (٤٧٣) ، « إرواء الغليل » (١ / ٢٩٣) ، ق.

٥٢- فِيمَنْ نَسِيَ صَلاةً

٦١٢- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ نَسِيَ صَلاةً ؛ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٦٩٥ - ٦٩٦) ، ق.

٥٣- فِيمَنْ نَامَ عَن الصَّلاةِ

٦١٣- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الرَّجُلِ يَرْقُدُ عَن الصَّلاةِ ، أَوْ يَغْفُلُ عَنْهَا ؟ قَالَ :

« كَفَّارَتُهَا أَنْ يُصَلِّيَهَا إِذَا ذَكَرَهَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٦١٤- عَن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : ذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ نَوْمَهُمْ عَن الصَّلاةِ ؟ فَقَالَ :

« إِنَّهُ لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ؛ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِي الْيَقَظَةِ ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ صَلاةً ، أَوْ نَامَ عَنْهَا ؛ فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (٦٩٨) ، م.**

٦١٥- عَن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ فِي النَّوْمِ تَفْرِيطٌ ؛ إِنَّمَا التَّفْرِيطُ فِيمَنْ لَمْ يُصَلِّ الصَّلاةَ حَتَّى يَجِيءَ وَقْتُ الصَّلاةِ الأُخْرَى ، حِينَ يَنْتَبِهُ لَهَا ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥٤- إِعَادَةُ مَنْ نَامَ عَن الصَّلاةِ لِوَقْتِهَا مِنَ الْغَدِ

٦١٦- عَن أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا نَامُوا عَن الصَّلاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « فَلْيُصَلِّهَا أَحَدُكُمْ مِنَ الْغَدِ لِوَقْتِهَا».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٦١٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا نَسِيتَ الصَّلاةَ ؛ فَصَلِّ إِذَا ذَكَرْتَ ؛ فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى يَقُولُ : ﴿أَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي﴾ »

- صحيح : « ابن ماجة » (٦٩٧) ، م.

٦١٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ نَسِيَ صَلاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا؛ فَإِنَّ اللهَ - تَعَالَى - قَالَ: ﴿ أَقِمِ الصَّلاةَ لِذِكْرِي ﴾ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٦١٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ نَسِيَ صَلاةً فَلْيُصَلِّهَا إِذَا ذَكَرَهَا ؛ فَإِنَّ اللهَ - تَعَالَى - يَقُولُ : ﴿ أَقِمِ الصَّلاةَ لِلذِّكْرَى ﴾ ».

قيل لِلزُّهْرِيِّ [راويهِ] : هكَذَا قَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٥٥- كَيْفَ يُقْضَى الْفَائِتُ مِنَ الصَّلاةِ ؟

٦٢٠-عن أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَأَسْرَيْنَا لَيْلَةً ، فَلَمَّا كَانَ فِي وَجْهِ الصُّبْحِ ؟ نَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَنَامَ ، وَنَامَ النَّاسُ ، فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ إِلَّا بِالشَّمْسِ قَدْ طَلَعَتْ عَلَيْنَا ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمُؤَذِّنَ ، فَأَذَّنَ ، ثُمَّ صَلَّى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ ، فَأَقَامَ ،

فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، ثُمَّ حَدَّثَنا بِمَا هُوَ كَائِنٌ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ.

- **صحيح بحديث أبي هريرة الآتي وغيره.**

٦٢٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : عَرَّسْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمْ نَسْتَيْقِظْ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لِيَأْخُذْ كُلُّ رَجُلٍ بِرَأْسِ رَاحِلَتِهِ ؛ فَإِنَّ هَذَا مَنْزِلٌ حَضَرَنَا فِيهِ الشَّيْطَانُ»، قَالَ : فَفَعَلْنَا ، فَدَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ صَلَّى سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلاةُ ، فَصَلَّى الْغَدَاةَ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٢٦٤) ، م.**

٦٢٣- عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي سَفَرٍ لَهُ :

« مَنْ يَكْلَؤُنَا اللَّيْلَةَ ؛ لا نَرْقُدْ عَن صَلاةِ الصُّبْحِ ؟! » ، قَالَ بِلالٌ : أَنَا ، فَاسْتَقْبَلَ مَطْلَعَ الشَّمْسِ ، فَضُرِبَ عَلَى آذَانِهِمْ حَتَّى أَيْقَظَهُمْ حَرُّ الشَّمْسِ ، فَقَامُوا ، فَقَالَ : « تَوَضَّأُوا » ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلالٌ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلَّوْا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ صَلَّوُا الْفَجْرَ.

- **صحيح الإسناد.**

□□□□□

٧- كِتَابُ الأَذَانِ

١- بَدْءُ الأَذَانِ

٦٢٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : كَانَ الْمُسْلِمُونَ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ يَجْتَمِعُونَ ، فَيَتَحَيَّنُونَ الصَّلاةَ وَلَيْسَ يُنَادِي بِهَا أَحَدٌ ، فَتَكَلَّمُوا يَوْمًا فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اتَّخِذُوا نَاقُوسًا مِثْلَ نَاقُوسِ النَّصَارَى ، وَقَالَ بَعْضَهُمْ : بَلْ قَرْنًا مِثْلَ قَرْنِ الْيَهُودِ ، فَقَالَ عُمَرُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ : أَوَلا تَبْعَثُونَ رَجُلاً يُنَادِي بِالصَّلاةِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا بِلالُ ! قُمْ فَنَادِ بِالصَّلاةِ ».

- صحيح : ق.

٢- تَثْنِيَةُ الأَذَانِ

٦٢٦- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِلالاً أَنْ يَشْفَعَ الأَذَانَ ، وَأَنْ يُوتِرَ الإِقَامَةَ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٧٣٠).

٦٢٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ الأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى ، وَالإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً ؛ إِلَّا أَنَّكَ تَقُولُ : قَدْ قَامَتِ الصَّلاةُ ، قَدْ

قَامَتِ الصَّلاةُ.

- حسن : « صحيح أبي داود » (٥٢٧) ، و سيأتي بزيادة (٦٦٧).

٤- كَمِ الأَذَانُ مِنْ كَلِمَةٍ ؟

٦٢٩- عَن أَبِي مَحْذُورَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الأَذَانُ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً ، وَالإِقَامَةُ سَبْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً ».

ثُمَّ عَدَّهَا أَبُو مَحْذُورَةَ تِسْعَ عَشْرَةَ كَلِمَةً وَسَبْعَ عَشْرَةَ.

- حسن صحيح : « ابن ماجة » (٧٠٩).

٥- كَيْفَ الأَذَانُ

٦٣٠- عَن أَبِي مَحْذُورَةَ ، قَالَ : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ الأَذَانَ ؛ فَقَالَ :

« اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ،أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رسولُ اللَّهِ ، ثُمَّ يَعُودُ فَيَقُولُ : « أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ، حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ».

- حسن صحيح : « ابن ماجة » (٧٠٩).

٦٣١- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَيْرِيزٍ ؛ -وَكَانَ يَتِيمًا فِي حِجْرِ أَبِي مَحْذُورَةَ

حَتَّى جَهَّزَهُ إِلَى الشَّامِ- ، قَالَ : قلت لأَبِي مَحْذُورَةَ : إِنِّي خَارِجٌ إِلَى الشَّامِ ، وَأَخْشَى أَنْ أُسْأَلَ عَن تَأْذِينِكَ ! فَأَخْبَرَنِي أَنَّ أَبَا مَحْذُورَةَ قَالَ لَهُ : خَرَجْتُ فِي نَفَرٍ ، فَكُنَّا بِبَعْضِ طَرِيقِ حُنَيْنٍ - مَقْفَلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ - ، فَلَقِيَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ الطَّرِيقِ ، فَأَذَّنَ مُؤَذِّنُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالصَّلاةِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَسَمِعْنَا صَوْتَ الْمُؤَذِّنِ وَنَحْنُ عَنْهُ مُتَنَكِّبُونَ ، فَظَلِلْنَا نَحْكِيهِ وَنَهْزَأُ بِهِ ، فَسَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الصَّوْتَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا ، حَتَّى وَقَفْنَا بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَيُّكُم الَّذِي سَمِعْتُ صَوْتَهُ قَدِ ارْتَفَعَ ؟ » ، فَأَشَارَ الْقَوْمُ إِلَيَّ ! وَصَدَقُوا ، فَأَرْسَلَهُمْ كُلَّهُمْ وَحَبَسَنِي ، فَقَالَ : « قُمْ فَأَذِّنْ بِالصَّلاةِ » ، فَقُمْتُ ، فَأَلْقَى عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ التَّأْذِينَ هُوَ بِنَفْسِهِ ، قَالَ :

« قُلِ : اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ » ، ثُمَّ قَالَ : « ارْجِعْ فَامْدُدْ صَوْتَكَ » ، ثُمَّ قَالَ : « قُلْ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، لا إِلَهَ إِلّا اللهُ » ، ثُمَّ دَعَانِي حِينَ قَضَيْتُ التَّأْذِينَ ، فَأَعْطَانِي صُرَّةً فِيهَا شَيْءٌ مِنْ فِضَّةٍ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مُرْنِي بِالتَّأْذِينِ بِمَكَّةَ ، فَقَالَ : « أَمَرْتُكَ بِهِ»، فَقَدِمْتُ عَلَى عَتَّابِ بْنِ أَسِيدٍ ـ عَامِلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ ـ ، فَأَذَّنْتُ مَعَهُ بِالصَّلاةِ عَن أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ .

- حسن صحيح : « ابن ماجة » (٧٠٨).

٦- الأَذَانُ فِي السَّفَرِ

٦٣٢- عَن أَبِي مَحْذُورَةَ ، قَالَ : لَمَّا خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ حُنَيْنٍ، خَرَجْتُ عَاشِرَ عَشْرَةٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ نَطْلُبُهُمْ ، فَسَمِعْنَاهُمْ يُؤَذِّنُونَ بِالصَّلاةِ ، فَقُمْنَا نُؤَذِّنُ نَسْتَهْزِئُ بِهِمْ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قَدْ سَمِعْتُ فِي هَؤُلاءِ تَأْذِينَ إِنْسَانٍ حَسَنِ الصَّوْتِ » ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا ، فَأَذَّنَّا ؛ رَجُلٌ رَجُلٌ ، وَكُنْتُ آخِرَهُمْ ، فَقَالَ حِينَ أَذَّنْتُ : « تَعَالَ » ، فَأَجْلَسَنِي بَيْنَ يَدَيْهِ، فَمَسَحَ عَلَى نَاصِيَتِي ، وَبَرَّكَ عَلَيَّ - ثَلاثَ مَرَّاتٍ - ، ثُمَّ قَالَ : « اذْهَبْ فَأَذِّنْ عِنْدَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ » ، قُلْتُ : كَيْفَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ فَعَلَّمَنِي كَمَا تُؤَذِّنُونَ الآنَ بِهَا :

« اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ ، الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، -فِي الأُولَى مِنَ الصُّبْحِ- ».

قَالَ : وَعَلَّمَنِي الإِقَامَةَ -مَرَّتَيْنِ- :

« اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ ، حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلاةُ ، قَدْ قَامَتِ الصَّلاةُ ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ

أَكْبَرُ ، لا إِلَهَ إِلّا اللهُ » .

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٥١٦).

٧- أَذَانُ الْمُنْفَرِدَيْنِ فِي السَّفَرِ

٦٣٣- عَن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنَا وَابْنُ عَمٍّ لِي ، -وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى : أَنَا وَصَاحِبٌ لِي-، فَقَالَ :

« إِذَا سَافَرْتُمَا ؛ فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا ، وَلْيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٧٩) ، ق ، وهو مختصر الحديث الآتي بعده.

٨- اجْتِزَاءُ الْمَرْءِ بِأَذَانِ غَيْرِهِ فِي الْحَضَرِ

٦٣٤- عَن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبَبَةٌ مُتَقَارِبُونَ ، فَأَقَمْنَا عِنْدَهُ عِشْرِينَ لَيْلَةً ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَحِيمًا رَفِيقًا ، فَظَنَّ أَنَّا قَدِ اشْتَقْنَا إِلَى أَهْلِنَا ، فَسَأَلَنَا عَمَّنْ تَرَكْنَاهُ مِنْ أَهْلِنَا ؟ فَأَخْبَرْنَاهُ ، فَقَالَ :

« ارْجِعُوا إِلَى أَهْلِيكُمْ ، فَأَقِيمُوا عِنْدَهُمْ ، وَعَلِّمُوهُمْ ، وَمُرُوهُمْ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ؛ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْبَرُكُمْ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٦٣٥- عَن عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ ، فَقَالَ : لَمَّا كَانَ وَقْعَةُ الْفَتْحِ بَادَرَ كُلُّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ ، فَذَهَبَ أَبِي بِإِسْلَامِ أَهْلِ حِوَائِنَا ، فَلَمَّا قَدِمَ اسْتَقْبَلْنَاهُ ،

فَقَالَ : جِئْتُكُمْ - وَاللهِ - مِنْ عِنْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَقًّا، فَقَالَ :

« صَلُّوا صَلاةَ -كَذَا- فِي حِينِ-كَذَا ، وَصَلاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا ، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلاةُ ؛ فَلْيُؤَذِّنْ لَكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيَؤُمَّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢١٣ و ٣٨٤) ، «صحيح أبي داود» (٥٩٩ و ٦٠٢) ، خ.

٩- الْمُؤَذِّنَانِ لِلْمَسْجِدِ الْوَاحِدِ

٦٣٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا ، حَتَّى يُنَادِيَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ».

- صحيح.

٦٣٧- عن ابن عمر ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُوا وَاشْرَبُوا ، حَتَّى تَسْمَعُوا تَأْذِينَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٠٣) ، ق.

١٠- هَلْ يُؤَذِّنَانِ جَمِيعًا أَوْ فُرَادَى ؟

٦٣٨- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا أَذَّنَ بِلالٌ ؛ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا ، حَتَّى يُؤَذِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ » .

قَالَتْ : وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمَا إِلَّا أَنْ يَنْزِلَ هَذَا وَيَصْعَدَ هَذَا.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١ / ٢٣٦).

٦٣٩- عن أُنَيْسَةَ ، قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا أَذَّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ؛ فَكُلُوا وَاشْرَبُوا ، وَإِذَا أَذَّنَ بِلالٌ ؛ فَلا تَأْكُلُوا وَلا تَشْرَبُوا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١ / ٢٣٧).

١١- الأَذَانُ فِي غَيْرِ وَقْتِ الصَّلاةِ

٦٤٠- عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ؛ لِيُوقِظَ نَائِمَكُمْ ، وَلِيَرْجِعَ قَائِمَكُمْ ، وَلَيْسَ أَنْ يَقُولَ هكَذَا » . ـ يَعْنِي : فِي الصُّبْحِ ـ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٦٩٦)، ق ، و سيأتي بزيادة (٢١٦٩).

١٢- وَقْتُ أَذَانِ الصُّبْحِ

٦٤١- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ سَائِلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن وَقْتِ الصُّبْحِ ؟ فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلالاً ، فَأَذَّنَ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ أَخَّرَ الْفَجْرَ حَتَّى أَسْفَرَ ، ثُمَّ أَمَرَهُ ، فَأَقَامَ ، فَصَلَّى ، ثُمَّ قَالَ :

« هَذَا وَقْتُ الصَّلاةِ ».

- صحيح الإسناد : ومضى بأتم منه (٥٤٣).

١٣- كَيْفَ يَصْنَعُ الْمُؤَذِّنُ فِي أَذَانِهِ ؟

٦٤٢- عن أبي جُحَيْفَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَخَرَجَ بِلالٌ ،

فَأَذَّنَ ، فَجَعَلَ يَقُولُ فِي أَذَانِهِ -هَكَذَا- ؛ يَنْحَرِفُ يَمِينًا وَشِمَالاً.

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٢٣٣) ، « **صحيح أبي داود** » (٥٣٣).

١٤- رَفْعُ الصَّوْتِ بِالأَذَانِ

٦٤٣ - عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ الأَنْصَارِيِّ الْمَازِنِيِّ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَالَ لَهُ : إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذَّنْتَ بِالصَّلاةِ ؛ فَارْفَعْ صَوْتَكَ ؛ فَإِنَّهُ لا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جِنٌّ ، وَلا إِنْسٌ ، وَلا شَيْءٌ ؛ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- **صحيح** : خ.

٦٤٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، سَمِعَهُ مِنْ فَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« الْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ بِمَدِّ صَوْتِهِ ، وَيَشْهَدُ لَهُ كُلُّ رَطْبٍ وَيَابِسٍ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجة** » (٧٢٤).

٦٤٥- عَن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ، وَالْمُؤَذِّنُ يُغْفَرُ لَهُ بِمَدِّ صَوْتِهِ ، وَيُصَدِّقُهُ مَنْ سَمِعَهُ مِنْ رَطْبٍ وَيَابِسٍ ، وَلَهُ مِثْلُ أَجْرِ مَنْ صَلَّى مَعَهُ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجة** » (٩٩٧).

١٥- التَّثْوِيبُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ

٦٤٦- عَن أَبِي مَحْذُورَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أُؤَذِّنُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَكُنْتُ أَقُولُ فِي أَذَانِ الْفَجْرِ الأَوَّلِ : حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ ؛ الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، الصَّلاةُ خَيْرٌ مِنَ النَّوْمِ ، اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، لا إِلَهَ إِلّا اللَّهُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٥١٦).

١٦- آخِرُ الأَذَانِ

٦٤٨- عَن بِلالٍ ، قَالَ : آخِرُ الأَذَانِ : اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، لا إِلَهَ إِلّا اللهُ.

- صحيح الإسناد.

٦٤٩- عَن الأَسْوَدِ ، قَالَ : كَانَ آخِرُ أَذَانِ بِلالٍ : اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ، لا إِلَهَ إِلّا اللهُ .

- صحيح الإسناد.

٦٥١- عَن أَبِي مَحْذُورَةَ ، أَنَّ آخِرَ الأَذَانِ : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ.

- صحيح الإسناد.

١٧- الأَذَانُ فِي التَّخَلُّفِ عَن شُهُودِ الْجَمَاعَةِ فِي اللَّيْلَةِ الْمَطِيرَةِ

٦٥٢- عن رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُنَادِيَ النَّبِيِّ ﷺ -يَعْنِي : فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ فِي السَّفَرِ- يَقُولُ : حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ ؛

صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ.

- **صحيح الإسناد.**

٦٥٣- عَن نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَذَّنَ بِالصَّلاةِ فِي لَيْلَةٍ ذَاتِ بَرْدٍ وَرِيحٍ ، فَقَالَ : أَلا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ الْمُؤَذِّنَ إِذَا كَانَتْ لَيْلَةٌ بَارِدَةٌ ذَاتُ مَطَرٍ ؛ يَقُولُ : أَلا صَلُّوا فِي الرِّحَالِ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٥٥٣) ، ق.**

١٨- الأَذَانُ لِمَنْ يَجْمَعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ فِي وَقْتِ الأُولَى مِنْهُمَا

٦٥٤- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : سَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَتَى عَرَفَةَ ، فَوَجَدَ الْقُبَّةَ قَدْ ضُرِبَتْ لَهُ بِنَمِرَةَ ، فَنَزَلَ بِهَا ، حَتَّى إِذَا زَاغَتِ الشَّمْسُ أَمَرَ بِالْقَصْوَاءِ ، فَرُحِّلَتْ لَهُ ، حَتَّى إِذَا انْتَهَى إِلَى بَطْنِ الْوَادِي خَطَبَ النَّاسَ ، ثُمَّ أَذَّنَ بِلالٌ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.

- **صحيح : م ، وهو قطعة من حديثه الطويل.**

١٩- الأَذَانُ لِمَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ بَعْدَ ذَهَابِ وَقْتِ الأُولَى مِنْهُمَا

٦٥٥- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : دَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمُزْدَلِفَةِ ، فَصَلَّى بِهَا الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِأَذَانٍ وَإِقَامَتَيْنِ ، وَلَمْ يُصَلِّ بَيْنَهُمَا شَيْئًا.

- **صحيح : م وهو قطعة من حديثه الطويل.**

٦٥٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَهُ بِجَمْعٍ فَأَذَّنَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى بِنَا الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ قَالَ : الصَّلاةَ ! فَصَلَّى بِنَا الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ ، فَقُلْتُ : مَا هَذِهِ الصَّلاةُ ؟ قَالَ : هَكَذَا صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي هَذَا الْمَكَانِ.

- صحيح : دون قوله : « ثم قال : الصلاة » ، والمحفوظ : « ثم أقم » ، « صحيح أبي داود » (١٦٨٣).

٢٠- الإِقَامَةُ لِمَنْ جَمَعَ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ

٦٥٩- عن ابنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَهُمَا بِالْمُزْدَلِفَةِ ؛ صَلَّى كُلَّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا بِإِقَامَةٍ ، وَلَمْ يَتَطَوَّعْ قَبْلَ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا وَلا بَعْدُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٦٨٤)، خ.

٢١- الأَذَانُ لِلْفَائِتِ مِنَ الصَّلَوَاتِ

٦٦٠- عن أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : شَغَلَنَا الْمُشْرِكُونَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ عَن صَلاةِ الظُّهْرِ ، حَتَّى غَرَبَتِ الشَّمْسُ ؛ وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ فِي الْقِتَالِ مَا نَزَلَ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- : ﴿ وَكَفَى اللهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ ﴾ ؛ فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلالاً فَأَقَامَ لِصَلاةِ الظُّهْرِ ، فَصَلاها كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا لِوَقْتِهَا، ثُمَّ أَقَامَ لِلْعَصْرِ فَصَلاها كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا ، ثُمَّ أَذَّنَ لِلْمَغْرِبِ فَصَلاّهَا كَمَا كَانَ يُصَلِّيهَا فِي وَقْتِهَا.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١ / ٢٥٧).

٢٢- الاجْتِزَاءُ لِذَلِكَ كُلِّهِ بِأَذَانٍ وَاحِدٍ ، وَالإِقَامَةُ لِكُلِّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا

٦٦١- عَن أَبِي عُبَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ : إِنَّ الْمُشْرِكِينَ شَغَلُوا

النَّبِيَّ ﷺ عَن أَرْبَعِ صَلَوَاتٍ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، فَأَمَرَ بِلالاً فَأَذَّنَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعَصْرَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ أَقَامَ فَصَلَّى الْعِشَاءَ.

- صحيح : بما قبله ، وقد تقدم بزيادة في متنه (٦٢٠).

٢٤- الإِقَامَةُ لِمَنْ نَسِيَ رَكْعَةً مِنْ صَلاةٍ

٦٦٣- عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى يَوْمًا ، فَسَلَّمَ ، وَقَدْ بَقِيَتْ مِنَ الصَّلاةِ رَكْعَةٌ ، فَأَدْرَكَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : نَسِيتَ مِنَ الصَّلاةِ رَكْعَةً ! فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ، وَأَمَرَ بِلالاً ، فَأَقَامَ الصَّلاةَ ، فَصَلَّى لِلنَّاسِ رَكْعَةً ، فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ النَّاسَ ، فَقَالُوا لِي : أَتَعْرِفُ الرَّجُلَ ؟ قُلْتُ: لا ؛ إِلَّا أَنْ أَرَاهُ ، فَمَرَّ بِي ، فَقُلْتُ : هَذَا هُوَ ، قَالُوا : هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٣٨).

٢٥- أَذَانُ الرَّاعِي

٦٦٤- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ رُبَيِّعَةَ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَسَمِعَ صَوْتَ رَجُلٍ يُؤَذِّنُ ، فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ هَذَا لَرَاعِي غَنَمٍ ، أَوْ عَازِبٌ عَن أَهْلِهِ » ، فَنَظَرُوا ؛ فَإِذَا هُوَ رَاعِي غَنَمٍ.

- صحيح الإسناد.

٢٦- الأَذَانُ لِمَنْ يُصَلِّي وَحْدَهُ

٦٦٥- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« يَعْجَبُ رَبُّكَ مِنْ رَاعِي غَنَمٍ فِي رَأْسِ شَظِيَّةِ الْجَبَلِ ، يُؤَذِّنُ بِالصَّلاةِ وَيُصَلِّي ، فَيَقُولُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- : انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي هَذَا ؛ يُؤَذِّنُ وَيُقِيمُ الصَّلاةَ ؛ يَخَافُ مِنِّي ، قَدْ غَفَرْتُ لِعَبْدِي وَأَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٤١) ، « إرواء الغليل » (٢١٤) ، « صحيح أبي داود » (١٠٨٦).

٢٧- الإِقَامَةُ لِمَنْ يُصَلِّي وَحْدَهُ

٦٦٦- عَن رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَيْنَا هُوَ جَالِسٌ فِي صَفِّ الصَّلاةِ... الْحَدِيثَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٠٧) ، وفيه : « فتوضأ كما أمرك الله ، ثم تشهد فأقم ، ثم كبر ... ».

٢٨- كَيْفَ الإِقَامَةُ

٦٦٧- عَن أَبِي الْمُثَنَّى -مُؤَذِّنِ مَسْجِدِ الْجَامِعِ- ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الأَذَانِ ؟ فَقَالَ : كَانَ الأَذَانُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَثْنَى مَثْنَى وَالإِقَامَةُ مَرَّةً مَرَّةً ؛ إِلَّا أَنَّكَ إِذَا قُلْتَ : قَدْ قَامَتِ الصَّلاةُ ؛ قَالَهَا -مَرَّتَيْنِ-، فَإِذَا سَمِعْنَا : قَدْ قَامَتِ الصَّلاةُ ، تَوَضَّأْنَا ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلاةِ.

- صحيح : مضى (٦٢٧).

٢٩- إِقَامَةُ كُلٍّ وَاحِدٍ لِنَفْسِهِ

٦٦٨- عَن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَلِصَاحِبٍ لِي :

« إِذَا حَضَرَتِ الصَّلاةُ ؛ فَأَذِّنَا ، ثُمَّ أَقِيمَا ، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمَا أَحَدُكُمَا ».

- صحيح : ق ، مضى (٦٣٣).

٣٠- فَضْلُ التَّأْذِينِ

٦٦٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ ، حَتَّى لا يَسْمَعَ التَّأْذِينَ، فَإِذَا قُضِيَ النِّدَاءُ أَقْبَلَ ، حَتَّى إِذَا ثُوِّبَ بِالصَّلاةِ أَدْبَرَ ، حَتَّى إِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ أَقْبَلَ ، حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَنَفْسِهِ ؛ يَقُولُ : اذْكُرْ كَذَا ، اذْكُرْ كَذَا؛ لِمَا لَمْ يَكُنْ يَذْكُرُ ، حَتَّى يَظَلَّ الْمَرْءُ إِنْ يَدْرِي كَمْ صَلَّى ؟! ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٥٢٩) : ق ، « الكلم الطيب» (٦٨) ، « الصحيحة » (٥٢).

٣١- الاسْتِهَامُ عَلَى التَّأْذِينِ

٦٧٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الأَوَّلِ ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهِمُوا عَلَيْهِ لاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ عَلِمُوا مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ ؛ لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا ».

- صحيح : ق.

٣٢- اتِّخَاذُ الْمُؤَذِّنِ الَّذِي لا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا

٦٧١- عَن عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! اجْعَلْنِي إِمَامَ قَوْمِي ؟ فَقَالَ :

« أَنْتَ إِمَامُهُمْ ، وَاقْتَدِ بِأَضْعَفِهِم ، وَاتَّخِذْ مُؤَذِّنًا لا يَأْخُذُ عَلَى أَذَانِهِ أَجْرًا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٤٩٢) ، « صحيح أبي داود» (٥٤١).

٣٣- الْقَوْلُ مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ

٦٧٢- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا سَمِعْتُمُ النِّدَاءَ ؛ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ الْمُؤَذِّنُ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٧٢٠) ، ق.

٣٤- ثَوَابُ ذَلِكَ

٦٧٣- عن أبي هريرة ، قال : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَامَ بِلالٌ يُنَادِي ، فَلَمَّا سَكَتَ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قَالَ مِثْلَ هَذَا يَقِينًا ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ ».

- حسن : « التعليق الرغيب » (١ / ١١٣).

٣٥- الْقَوْلُ مِثْلَ مَا يَتَشَهَّدُ الْمُؤَذِّنُ

٦٧٤- عَن مُجَمِّعِ بْنِ يَحْيَى الأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ أَبِي

أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، فَأَذَّنَ الْمُؤَذِّنُ ، فَقَالَ : اللهُ أَكْبَرُ اللهُ أَكْبَرُ ، فَكَبَّرَ اثْنَتَيْنِ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، فَتَشَهَّدَ اثْنَتَيْنِ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، فَتَشَهَّدَ اثْنَتَيْنِ ثُمَّ قَالَ: حَدَّثَني هكَذَا مُعَاوِيَةُ ابْنُ أَبِي سُفْيَانَ ، عَن قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : خ (٩١٤).

٦٧٥- عَن أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - يَقُولُ : سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَسَمِعَ الْمُؤَذِّنَ ، فَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ.

- سنده حسن.

٣٦- الْقَوْلُ إِذَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ : حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ ، حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ

٦٧٦- عَن عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ ، قَالَ : إِنِّي عِنْدَ مُعَاوِيَةَ ؛ إِذْ أَذَّنَ مُؤَذِّنُهُ ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ كَمَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ ، حَتَّى إِذَا قَالَ : حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ ؛ قَالَ : لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلّا بِاللهِ ، فَلَمَّا قَالَ : حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ؛ قَالَ : لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلّا بِاللهِ ، وَقَالَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا قَالَ الْمُؤَذِّنُ ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ مِثْلَ ذَلِكَ.

- حسن.

٣٧- الصَّلاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بَعْدَ الأَذَانِ

٦٧٧- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال :

« إِذَا سَمِعْتُمُ الْمُؤَذِّنَ ؛ فَقُولُوا مِثْلَ مَا يَقُولُ ، وَصَلُّوا عَلَيَّ ؛ فَإِنَّهُ مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، ثُمَّ سَلُوا اللهَ لِيَ الْوَسِيلَةَ ؛ فَإِنَّهَا مَنْزِلَةٌ فِي الْجَنَّةِ لا تَنْبَغِي إِلّا لِعَبْدٍ مِنْ عِبَادِ اللهِ ، أَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَنَا هُوَ ، فَمَنْ سَأَلَ لِيَ الْوَسِيلَةَ ؛ حَلَّتْ لَهُ الشَّفَاعَةُ ».

- **صحيح** : « **الترمذي** » (٣٨٧٦) ، م.

٣٨- الدُّعَاءُ عِنْدَ الأَذَانِ

٦٧٨- عَن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ الْمُؤَذِّنَ : وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؛ رَضِيتُ بِاللهِ رَبًّا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وَبِالإِسْلامِ دِينًا ؛ غُفِرَ لَهُ ذَنْبُهُ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجة** » (٧٢١)، م.

٦٧٩- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قَالَ حِينَ يَسْمَعُ النِّدَاءَ : اللَّهُمَّ رَبَّ هَذِهِ الدَّعْوَةِ التَّامَّةِ ، وَالصَّلاةِ الْقَائِمَةِ ؛ آتِ مُحَمَّدًا الْوَسِيلَةَ وَالْفَضِيلَةَ ، وَابْعَثْهُ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ الَّذِي وَعَدْتَهُ ؛ إِلّا حَلَّتْ لَهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجة** » (٧٢٢) ، خ.

٣٩- الصَّلاةُ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ

٦٨٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ ، بَيْنَ كُلِّ أَذَانَيْنِ صَلاةٌ؛ لِمَنْ شَاءَ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١١٦٢) ، ق.

٦٨١- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ الْمُؤَذِّنُ إِذَا أَذَّنَ قَامَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَبْتَدِرُونَ السَّوَارِيَ يُصَلُّونَ ، حَتَّى يَخْرُجَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُمْ كَذَلِكَ ، وَيُصَلُّونَ قَبْلَ الْمَغْرِبِ ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ شَيْءٌ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١١٦٣) ، م نحوه.

٤٠- التَّشْدِيدُ فِي الْخُرُوجِ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ الأَذَانِ

٦٨٢- عن أَبِي الشَّعْثَاءِ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَمَرَّ رَجُلٌ فِي الْمَسْجِدِ بَعْدَ النِّدَاءِ ، حَتَّى قَطَعَهُ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَمَّا هَذَا ؛ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٧٣٣) ، م.

٦٨٣- عَن أَبِي الشَّعْثَاءِ ، قَالَ : خَرَجَ رَجُلٌ مِنَ الْمَسْجِدِ بَعْدَ مَا نُودِيَ بِالصَّلاةِ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَمَّا هَذَا ؛ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٤١- إِيذَانُ الْمُؤَذِّنِينَ الأَئِمَّةَ بِالصَّلاةِ

٦٨٤- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ يُسَلِّمُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ،

وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ ، وَيَسْجُدُ سَجْدَةً قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، فَإِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنْ صَلاةِ الْفَجْرِ ، وَتَبَيَّنَ لَهُ الْفَجْرُ ؛ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ ، حَتَّى يَأْتِيَهُ الْمُؤَذِّنُ بِالإِقَامَةِ ، فَيَخْرُجَ مَعَهُ .

- صحيح : « ابن ماجة » (١٣٥٨) ، ق.

٦٨٥- عن كُرَيْبٍ - مُولِى ابْنِ عَبَّاسٍ - ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قُلْتُ : كَيْفَ كَانَتْ صَلاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ؟ فَوَصَفَ أَنَّهُ صَلَّى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالْوِتْرِ ، ثُمَّ نَامَ حَتَّى اسْتَثْقَلَ ، فَرَأَيْتُهُ يَنْفُخُ ، وَأَتَاهُ بِلالٌ ، فَقَالَ : الصَّلاةُ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَامَ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلَّى بِالنَّاسِ ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٣٤ و ١٢٣٧) ، ق.

٤٢- إِقَامَةُ الْمُؤَذِّنِ عِنْدَ خُرُوجِ الإِمَامِ

٦٨٦- عن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ ؛ فَلا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي خَرَجْتُ ».

- صحيح : « الترمذي » (٥٩٧) ، ق.

□□□□□

٨ - كِتَابُ الْمَسَاجِدِ

١ - الْفَضْلُ فِي بِنَاءِ الْمَسَاجِدِ

٦٨٧ - عَن عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يُذْكَرُ اللهُ فِيهِ؛ بَنَى اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٧٣٥).

٢ -الْمُبَاهَاةُ فِي الْمَسَاجِدِ

٦٨٨ - عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يَتَبَاهَى النَّاسُ فِي الْمَسَاجِدِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٧٥).

٣- ذِكْرُ أَيِّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلاً ؟

٦٨٩ - عَن إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : كُنْتُ أَقْرَأُ عَلَى أَبِي الْقُرْآنَ فِي السِّكَّةِ ، فَإِذَا قَرَأْتُ السَّجْدَةَ سَجَدَ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَتِ ! أَتَسْجُدُ فِي الطَّرِيقِ ؟ فَقَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلاً ؟

قَالَ : « الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ »، قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ : « الْمَسْجِدُ الأَقْصَى»، قُلْتُ : وَكَمْ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ :

« أَرْبَعُونَ عَامًا ؛ وَالأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ ، فَحَيْثُمَا أَدْرَكَتْ الصَّلاةَ فَصَلِّ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٧٥٣) ، ق.

٤ - فَضْلُ الصَّلاةِ فِي الْمَسَاجِدِ

٦٩٠ - عَن إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَعْبَدِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ مَيْمُونَةَ -زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ- قَالَتْ : مَنْ صَلَّى فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« الصَّلاةُ فِيهِ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ ؛ إِلّا مَسْجِدَ الْكَعْبَةِ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ١٤٥).

٥ - الصَّلاةُ فِي الْكَعْبَةِ

٦٩١ - عَنِ ابنِ عُمَرَ ، قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَيْتَ هُوَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَبِلالٌ ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ؛ فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ ، فَلَمَّا فَتَحَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ ، فَلَقِيتُ بِلالاً ، فَسَأَلْتُهُ : هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، صَلَّى بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْيَمَانِيَّيْنِ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٣٠٦٣) ، ق.

٦ - فَضْلُ الْمَسْجِدِ الأَقْصَى وَالصَّلاةِ فِيهِ

٦٩٢ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ « أَنَّ سُلَيْمَانَ

ابْنَ دَاوُدَ ﷺ ، لَمَّا بَنَى بَيْتَ الْمَقْدِسِ سَأَلَ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- خِلالاً ثَلاثَةً ؛ سَأَلَ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- : حُكْمًا يُصَادِفُ حُكْمَهُ ، فَأُوتِيَهُ ، وَسَأَلَ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- مُلْكًا لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ مِنْ بَعْدِهِ ، فَأُوتِيَهُ ، وَسَأَلَ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- حِينَ فَرَغَ مِنْ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ أَنْ لا يَأْتِيَهُ أَحَدٌ لا يَنْهَزُهُ إِلَّا الصَّلاةُ فِيهِ أَنْ يُخْرِجَهُ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٤٠٨).

٧ - فَضْلُ مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّلاةِ فِيهِ

٦٩٣ - عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ،وَأَبِي عَبْدِ اللهِ الأَغَرِّ -مَوْلَى الْجُهَنِيِّينَ- وَكَانَا مِنْ أَصْحَابِ أَبِي هُرَيْرَةَ- ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ صَلاةٌ فِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ آخِرُ الأَنْبِيَاءِ وَمَسْجِدُهُ آخِرُ الْمَسَاجِدِ.

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ، وَأَبُو عَبْدِ اللهِ : لَمْ نَشُكَّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يَقُولُ : عَنْ حَدِيثِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَمَنَعْنَا أَنْ نَسْتَثْبِتَ أَبَا هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ الْحَدِيثِ، حَتَّى إِذَا تُوُفِّيَ أَبُو هُرَيْرَةَ ذَكَرْنَا ذَلِكَ ، وَتَلاوَمْنَا أَنْ لا نَكُونَ كَلَّمْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ فِي ذَلِكَ حَتَّى يُسْنِدَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ إِنْ كَانَ سَمِعَهُ مِنْهُ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ؛ جَالَسْنَا عَبْدَ اللهِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ قَارِظٍ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ الْحَدِيثَ ، وَالَّذِي فَرَّطْنَا فِيهِ مِنْ نَصِّ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ لَنَا عَبْدُ اللهِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« . . . فَإِنِّي آخِرُ الأَنْبِيَاءِ ، وَإِنَّهُ آخِرُ الْمَسَاجِدِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٤٠٤) ، ق مرفوعاً ، وليس عند خ جملة : « آخر الأنبياء و آخر المساجد ».

٦٩٤ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمِنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ».

- صحيح : « الترمذي » (٤١٩١ و ٤١٩٤) ، ق.

٦٩٥ - عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ قَوَائِمَ مِنْبَرِي هَذَا رَوَاتِبُ فِي الْجَنَّةِ ».

- صحيح: « الصحيحة » (٢٠٥٠).

٨ - ذِكْرُ الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى

٦٩٦ - عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : تَمَارَى رَجُلانِ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ ! فَقَالَ رَجُلٌ : هُوَ مَسْجِدُ قُبَاءَ ، وَقَالَ الآخَرُ : هُوَ مَسْجِدُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« هُوَ مَسْجِدِي هَذَا ».

- صحيح : م (٤ / ١٢٦).

٩ - فَضْلُ مَسْجِدِ قُبَاءَ وَالصَّلاةِ فِيهِ

٦٩٧ - عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْتِي قُبَاءَ رَاكِبًا وَمَاشِيًا.

- صحيح : ق.

٦٩٨ - عن سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، قَالَ : قَالَ أَبِي : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ خَرَجَ حَتَّى يَأْتِيَ هَذَا الْمَسْجِدَ، مَسْجِدَ قُبَاءَ، فَصَلَّى فِيهِ ، كَانَ لَهُ عَدْلَ عُمْرَةٍ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٤١٢).

١٠- مَا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَيْهِ مِنَ الْمَسَاجِدِ

٦٩٩ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا تُشَدُّ الرِّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِي هَذَا ، وَمَسْجِدِ الأَقْصَى ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٤٠٩ - ١٤١٠) ، ق.

١١- اتِّخَاذُ الْبِيَعِ مَسَاجِدَ

٧٠٠ - عن طَلْقِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : خَرَجْنَا وَفْدًا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَبَايَعْنَاهُ ، وَصَلَّيْنَا مَعَهُ ، وَأَخْبَرْنَاهُ أَنَّ بِأَرْضِنَا بِيعَةً لَنَا ، فَاسْتَوْهَبْنَاهُ مِنْ فَضْلِ طَهُورِهِ ، فَدَعَا بِمَاءٍ ، فَتَوَضَّأَ وَتَمَضْمَضَ ، ثُمَّ صَبَّهُ فِي إِدَاوَةٍ ، وَأَمَرَنَا ؛ فَقَالَ :

« اخْرُجُوا ، فَإِذَا أَتَيْتُمْ أَرْضَكُمْ فَاكْسِرُوا بِيعَتَكُمْ ، وَانْضَحُوا مَكَانَهَا ، بِهَذَا الْمَاءِ ، وَاتَّخِذُوهَا مَسْجِدًا » ، قُلْنَا : إِنَّ الْبَلَدَ بَعِيدٌ ، وَالْحَرَّ شَدِيدٌ ، وَالْمَاءَ يَنْشُفُ ؟! فَقَالَ :

« مُدُّوهُ مِنَ الْمَاءِ ؛ فَإِنَّهُ لا يَزِيدُهُ إِلّا طِيبًا » .

فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا بَلَدَنَا ، فَكَسَرْنَا بِيعَتَنَا ، ثُمَّ نَضَحْنَا مَكَانَهَا وَاتَّخَذْنَاهَا مَسْجِدًا ، فَنَادَيْنَا فِيهِ بِالأَذَانِ ، قَالَ : وَالرَّاهِبُ رَجُلٌ مِنْ طَيْءٍ ، فَلَمَّا سَمِعَ الأَذَانَ ؛ قَالَ : دَعْوَةُ حَقٍّ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ تَلْعَةً مِنْ تِلاعِنَا ، فَلَمْ نَرَهُ بَعْدُ.

- صحيح : « التعليقات الحسان » (١١١٩) ، « الصحيحة » (٢٥٨٢).

١٢- نَبْشُ الْقُبُورِ وَاتِّخَاذُ أَرْضِهَا مَسْجِدًا

٧٠١ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ نَزَلَ فِي عُرْضِ الْمَدِينَةِ فِي حَيٍّ - يُقَالُ لَهُمْ : بَنُو عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ -، فَأَقَامَ فِيهِمْ أَرْبَعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى ملإ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ ، فَجَاءُوا مُتَقَلِّدِي سُيُوفِهِمْ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَأَبُو بَكْرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- رَدِيفُهُ ، وَمَلأٌ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ حَوْلَهُ ، حَتَّى أَلْقَى بِفِنَاءِ أَبِي أَيُّوبَ، وَكَانَ يُصَلِّي حَيْثُ أَدْرَكَتْهُ الصَّلاةُ ، فَيُصَلِّي فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ ، فَأَرْسَلَ إِلَى مَلإ مِنْ بَنِي النَّجَّارِ ، فَجَاءُوا ، فَقَالَ :

« يَا بَنِي النَّجَّارِ ! ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا » ، قَالُوا : وَاللهِ لا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ ؛ إِلّا إِلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

قَالَ أَنَسٌ : وَكَانَتْ فِيهِ قُبُورُ الْمُشْرِكِينَ، وَكَانَتْ فِيهِ خَرِبٌ ، وَكَانَ فِيهِ نَخْلٌ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنُبِشَتْ ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَتْ ،

وَبِالْخَرِبِ فَسُوِّيَتْ ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ ، وَجَعَلُوا عِضَادَتَيْهِ الْحِجَارَةَ ، وَجَعَلُوا يَنْقُلُونَ الصَّخْرَ ، وَهُمْ يَرْتَجِزُونَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَهُمْ، وَهُمْ يَقُولُونَ :

« اللَّهُمَّ لا خَيْرَ إِلّا خَيْرُ الآخِرَةِ ، فَانْصُرِ الأَنْصَارَ وَالْمُهَاجِرَةَ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٤٧٧ - ٤٧٨) ، ق.**

١٣- النَّهْيُ عَن اتِّخَاذِ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ

٧٠٢ - عن عَائِشَةَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالا : لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ، فَطَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَإِذَا اغْتَمَّ كَشَفَهَا عَن وَجْهِهِ ، قَالَ -وَهُوَ كَذَلِكَ-:

« لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ».

- **صحيح : « تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد » ، ق.**

٧٠٣ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيسَةً رَأَتَاهَا بِالْحَبَشَةِ، فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ؛ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا تِيك الصُّوَرَ؛ أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- **صحيح : المصدر نفسه ، ق.**

١٤- الْفَضْلُ فِي إِتْيَانِ الْمَسَاجِدِ

٧٠٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ:

« حِينَ يَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَى مَسْجِدِهِ؛ فَرِجْلٌ تُكْتَبُ حَسَنَةً، وَرِجْلٌ تَمْحُو سَيِّئَةً».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (١ / ١٢٥).

١٥- النَّهْيُ عَن مَنْعِ النِّسَاءِ مِنْ إِتْيَانِهِنَّ الْمَسَاجِدَ

٧٠٥ - عَنْ ابنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا اسْتَأْذَنَتِ امْرَأَةُ أَحَدِكُمْ إِلَى الْمَسْجِدِ ؛ فَلا يَمْنَعْهَا ».

- صحيح : « غاية المرام » (٢٠١) ، ق.

١٦- مَنْ يُمْنَعُ مِنَ الْمَسْجِدِ ؟

٧٠٦ - عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أَكَلَ مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ -قَالَ أَوَّلَ يَوْمٍ : الثُّومِ ، ثُمَّ قَالَ : الثُّومِ، وَالْبَصَلِ ، وَالْكُرَّاثِ - ؛ فَلا يَقْرَبْنَا فِي مَسَاجِدِنَا ؛ فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ تَتَأَذَّى مِمَّا يَتَأَذَّى مِنْهُ الإِنْسُ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٥٤٧) ، « الروض النضير » (٢٣٨-٢٣٩) ،ق لكن ليس عند خ البصل و الكراث.

١٧- مَنْ يُخْرَجُ مِنَ الْمَسْجِدِ ؟

٧٠٧ - عَن مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : إِنَّكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ! تَأْكُلُونَ مِنْ شَجَرَتَيْنِ ، مَا أُرَاهُمَا إِلَّا خَبِيثَتَيْنِ : هَذَا الْبَصَلُ

وَالثُّومُ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ إِذَا وَجَدَ رِيحَهُمَا مِنَ الرَّجُلِ ؛ أَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ إِلَى الْبَقِيعِ، فَمَنْ أَكَلَهُمَا فَلْيُمِتْهُمَا طَبْخًا.

- صحيح : « ابن ماجة » (٣٣٦٣) ، م.

١٨- ضَرْبُ الْخِبَاءِ فِي الْمَسَاجِدِ

٧٠٨ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الصُّبْحَ ، ثُمَّ دَخَلَ فِي الْمَكَانِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَعْتَكِفَ فِيهِ ، فَأَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَأَمَرَ ، فَضُرِبَ لَهُ خِبَاءٌ ، وَأَمَرَتْ حَفْصَةُ فَضُرِبَ لَهَا خِبَاءٌ ، فَلَمَّا رَأَتْ زَيْنَبُ خِبَاءَهَا أَمَرَتْ فَضُرِبَ لَهَا خِبَاءٌ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ :

« آلْبِرَّ تُرِدْنَ ؟! » .

فَلَمْ يَعْتَكِفْ فِي رَمَضَانَ ، وَاعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٧٧١) ، ق.

٧٠٩ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : أُصِيبَ سَعْدٌ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ؛ رَمَاهُ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ رَمْيَةً فِي الأَكْحَلِ ، فَضَرَبَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْمَةً فِي الْمَسْجِدِ لِيَعُودَهُ مِنْ قَرِيبٍ.

- صحيح : خ (٤٦٣) ، م (٥ / ١٦٠ - ١٦١).

١٩- إِدْخَالُ الصِّبْيَانِ الْمَسَاجِدَ

٧١٠ - عن أبي قَتَادَةَ ، قال : بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ ؛ إِذْ

خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَحْمِلُ أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ بْنِ الرَّبِيعِ -وَأُمُّهَا زَيْنَبُ بِنْتُ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهِيَ صَبِيَّةٌ يَحْمِلُهَا-، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَهِيَ عَلَى عَاتِقِهِ ؛ يَضَعُهَا إِذَا رَكَعَ ، وَيُعِيدُهَا إِذَا قَامَ ، حَتَّى قَضَى صَلاتَهُ؛ يَفْعَلُ ذَلِكَ بِهَا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٥١ - ٨٥٣) ، ق.

٢٠- رَبْطُ الأَسِيرِ بِسَارِيَةِ الْمَسْجِدِ

٧١١ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْلاً قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ -يُقَالُ لَهُ : ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ ؛ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ- ، فَرُبِطَ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ.

مُخْتَصَرٌ.

- صحيح : وهو من تمام الحديث المتقدم (١٨٩).

٢١- إِدْخَالُ الْبَعِيرِ الْمَسْجِدَ

٧١٢ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ ؛ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٢٩٤٨) ، ق.

٢٢- النَّهْيُ عَنِ الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ فِي الْمَسْجِدِ ، وَعَنِ التَّحَلُّقِ قَبْلَ صَلاةِ الْجُمُعَةِ

٧١٣ - عَنْ ابْنِ عُمَرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ التَّحَلُّقِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

قَبْلَ الصَّلاةِ ، وَعَنِ الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ فِي الْمَسْجِدِ.

- حسن : « ابن ماجة » (١١٣٣).

٢٣- النَّهْيُ عَن تَنَاشُدِ الأَشْعَارِ فِي الْمَسْجِدِ

٧١٤ - عَنْ ابْنِ عُمَرو ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن تَنَاشُدِ الأَشْعَارِ فِي الْمَسْجِدِ.

- حسن : « ابن ماجة » (٧٦٦).

٢٤- الرُّخْصَةُ فِي إِنْشَادِ الشِّعْرِ الْحَسَنِ فِي الْمَسْجِدِ

٧١٥ - عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ ، قَالَ : مَرَّ عُمَرُ بِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ ، وَهُوَ يُنْشِدُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ ! فَقَالَ : قَدْ أَنْشَدْتُ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ : أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« أَجِبْ عَنِّي؛ اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ »؟ قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ !

- صحيح : «الصحيحة » (٩٣٣) ، م و خ (٤٥٣).

٢٥- النَّهْيُ عَن إِنْشَادِ الضَّالَّةِ فِي الْمَسْجِدِ

٧١٦ - عَن جَابِرٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يَنْشُدُ ضَالَّةً فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا وَجَدْتَ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (١ / ١٢٣) ، م - بُريدة.

٢٦- إِظْهَارُ السِّلاحِ فِي الْمَسْجِدِ

٧١٧ - عن سُفْيَانَ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَمْرٍو : أَسَمِعْتَ جَابِرًا يَقُولُ : مَرَّ رَجُلٌ بِسِهَامٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خُذْ بِنِصَالِهَا »؟ قَالَ : نَعَمْ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٣٧٧٧) ، ق.

٢٧- تَشْبِيكُ الأَصَابِعِ فِي الْمَسْجِدِ

٧١٨ - عَنِ الأَسْوَدِ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَعَلْقَمَةُ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ لَنَا : أَصَلَّى هَؤُلاءِ ؟ قُلْنَا : لا ، قَالَ : قُومُوا فَصَلُّوا ، فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ خَلْفَهُ ، فَجَعَلَ أَحَدَنَا عَن يَمِينِهِ ، وَالآخَرَ عَن شِمَالِهِ، فَصَلَّى بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلا إِقَامَةٍ ، فَجَعَلَ إِذَا رَكَعَ شَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَجَعَلَهَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ، وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَ .

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٦٢٦) ، م - لكن الحديث منسوخ.

٢٨- الاسْتِلْقَاءُ فِي الْمَسْجِدِ

٧٢٠ - عنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عاصمٍ - عمِّ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ - ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ مُسْتَلْقِيًا فِي الْمَسْجِدِ ، وَاضِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الأُخْرَى.

- صحيح : ق.

٢٩- النَّوْمُ فِي الْمَسْجِدِ

٧٢١ - عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يَنَامُ ، وَهُوَ شَابٌّ عَزْبٌ لا أَهْلَ لَهُ ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ.

- صحيح : ق.

٣٠- الْبُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ

٧٢٢ - عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْبُصَاقُ فِي الْمَسْجِدِ خَطِيئَةٌ ؛ وَكَفَّارَتُهَا دَفْنُهَا ».

- صحيح : « الترمذي » (٥٧٧) ، ق.

٣١- النَّهْيُ عَن أَنْ يَتَنَخَّمَ الرَّجُلُ فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ

٧٢٣ - عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى بُصَاقًا فِي جِدَارِ الْقِبْلَةِ ، فَحَكَّهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ :

« إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي؛ فَلا يَبْصُقَنَّ قِبَلَ وَجْهِهِ ؛ فَإِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- قِبَلَ وَجْهِهِ إِذَا صَلَّى ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٧٦٣) ، ق.

٣٢- ذِكْرُ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَن أَنْ يَبْصُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ أَوْ عَن يَمِينِهِ وَهُوَ فِي صَلاتِهِ

٧٢٤- عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ

الْمَسْجِدِ ، فَحَكَّهَا بِحَصَاةٍ ، وَنَهَى أَنْ يَبْصُقَ الرَّجُلُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، أَوْ عَن يَمِينِهِ ، وَقَالَ :

« يَبْصُقُ عَن يَسَارِهِ ، أَوْ تَحْتَ قَدَمِهِ الْيُسْرَى ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٧٦١) ، ق.

٣٣- الرُّخْصَةُ لِلْمُصَلِّي أَنْ يَبْصُقَ خَلْفَهُ أَوْ تِلْقَاءَ شِمَالِهِ

٧٢٥ - عَن طَارِقِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْمُحَارِبِيِّ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا كُنْتَ تُصَلِّي؛ فَلا تَبْزُقَنَّ بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَلا عَن يَمِينِكَ ، وَابْصُقْ خَلْفَكَ ، أَوْ تِلْقَاءَ شِمَالِكَ؛ إِنْ كَانَ فَارِغًا ، وَإِلّا فَهَكَذَا ». -وَبَزَقَ تَحْتَ رِجْلِهِ ، وَدَلَكَهُ-.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٢١).

٣٤- بِأَيِّ الرِّجْلَيْنِ يَدْلُكُ بُصَاقَهُ ؟

٧٢٦ - عن الشِّخِّيرِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَنَخَّعَ فَدَلَكَهُ بِرِجْلِهِ الْيُسْرَى.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٥٠٢ - ٥٠٣) ، م.

٣٥- تَخْلِيقُ الْمَسَاجِدِ

٧٢٧ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ نُخَامَةً فِي قِبْلَةِ الْمَسْجِدِ، فَغَضِبَ ، حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ ، فَقَامَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ ،

فَحكَّتْهَا ، وَجَعَلَتْ مكَانَهَا خَلُوقًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا أَحْسَنَ هَذَا ! ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٧٦٢).

٣٦- الْقَوْلُ عِنْدَ دُخُولِ الْمَسْجِدِ وَعِنْدَ الْخُرُوجِ مِنْهُ

٧٢٨ -عَنْ أبي حُمَيْدٍ ، وَأبي أُسيدٍ ، قالا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ ؛ فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ ؛ فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٧٧٢).

٣٧- الأَمْرُ بِالصَّلاةِ قَبْلَ الْجُلُوسِ فِيهِ

٧٢٩ - عَن أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ ، فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠١٣)، ق، « إرواء الغليل » (٤٦٧).

٣٨- الرُّخْصَةُ فِي الْجُلُوسِ فِيهِ ، وَالْخُرُوجِ مِنْهُ بِغَيْرِ صَلاةٍ

٧٣٠ - عن عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ حِينَ تَخَلَّفَ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، قَالَ : وَصَبَّحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَادِمًا ، وَكَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ بَدَأَ بِالْمَسْجِدِ ، فَرَكَعَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَلَسَ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَعَلَ ذَلِكَ جَاءَهُ الْمُخَلَّفُونَ ، فَطَفِقُوا

يَعْتَذِرُونَ إِلَيْهِ ، وَيَحْلِفُونَ لَهُ ، وَكَانُوا بِضْعًا وَثَمَانِينَ رَجُلاً ، فَقَبِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلانِيَتَهُمْ ، وَبَايَعَهُمْ ، وَاسْتَغْفَرَ لَهُمْ ، وَوَكَلَ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ، حَتَّى جِئْتُ ، فَلَمَّا سَلَّمْتُ ، تَبَسَّمَ تَبَسُّمَ الْمُغْضَبِ ، ثُمَّ قَالَ: « تَعَالَ » ، فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَقَالَ لِي :

« مَا خَلَّفَكَ ؟ أَلَمْ تَكُنِ ابْتَعْتَ ظَهْرَكَ ؟ ! »، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي - وَاللهِ - لَوْ جَلَسْتُ عِنْدَ غَيْرِكَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا لَرَأَيْتُ أَنِّي سَأَخْرُجُ مِنْ سَخَطِهِ ، وَلَقَدْ أُعْطِيتُ جَدَلاً ، وَلَكِنْ وَاللهِ لَقَدْ عَلِمْتُ؛ لَئِنْ حَدَّثْتُكَ الْيَوْمَ حَدِيثَ كَذِبٍ لِتَرْضَى بِهِ عَنِّي ؛ لَيُوشِكُ أَنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يُسْخِطُكَ عَلَيَّ، وَلَئِنْ حَدَّثْتُكَ حَدِيثَ صِدْقٍ تَجِدُ عَلَيَّ فِيهِ؛ إِنِّي لأَرْجُو فِيهِ عَفْوَ اللهِ ، وَاللهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَقْوَى وَلا أَيْسَرَ مِنِّي حِينَ تَخَلَّفْتُ عَنْكَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« أَمَّا هَذَا ؛ فَقَدْ صَدَقَ ، فَقُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ فِيكَ » ، فَقُمْتُ فَمَضَيْتُ.

مُخْتَصَرٌ.

- صحيح : « الترمذي » (٣٣١٣) ، ق.

٤٠- التَّرْغِيبُ فِي الْجُلُوسِ فِي الْمَسْجِدِ ، وَانْتِظَارِ الصَّلاةِ

٧٣٢ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ الْمَلائِكَةَ تُصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلاَّهُ الَّذِي صَلَّى فِيهِ ، مَا لَمْ يُحْدِثْ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٧٩٩) ، ق.

٧٣٣ - عن سَهْلٍ السَّاعِدِيِّ - رضِيَ اللهُ عنْهُ - ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ كَانَ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ ؛ فَهُوَ فِي الصَّلاةِ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (١ / ١٦٠).

٤١- ذِكْرُ نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ الصَّلاةِ فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ

٧٣٤ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلاةِ فِي أَعْطَانِ الإِبِلِ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٧٦٨ - ٧٧٠).

٤٢- الرُّخْصَةُ فِي ذَلِكَ

٧٣٥ - عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« جُعِلَتْ لِيَ الأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا ؛ أَيْنَمَا أَدْرَكَ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي الصَّلاةَ صَلَّى ».

- صحيح : ق ، وهو طرف من الحديث الماضي (٤٣٠).

٤٣- الصَّلاةُ عَلَى الْحَصِيرِ

٧٣٦ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ سَأَلَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ يَأْتِيَهَا، فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِهَا ، فَتَتَّخِذَهُ مُصَلًّى ، فَأَتَاهَا ، فَعَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ ، فَنَضَحَتْهُ بِمَاءٍ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، وَصَلَّوْا مَعَهُ.

- صحيح الإسناد.

٤٤- الصَّلاةُ عَلَى الْخُمْرَةِ

٧٣٧ - عَن مَيْمُونَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٢٨) ، ق.

٤٥- الصَّلاةُ عَلَى الْمِنْبَرِ

٧٣٨- عن أبي حَازِمِ بنِ دِينَارٍ ، أَنَّ رِجَالاً أَتَوْا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ -وَقَدِ امْتَرَوْا فِي الْمِنْبَرِ مِمَّ عُودُهُ ؟ - ، فَسَأَلُوهُ عَن ذَلِكَ ؟ فَقَالَ: وَاللهِ إِنِّي لأَعْرِفُ مِمَّ هُوَ ؟ وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ أَوَّلَ يَوْمٍ وُضِعَ ، وَأَوَّلَ يَوْمٍ جَلَسَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ أَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى فُلانَةَ -امْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاهَا سَهْلٌ- ، أَنْ:

« مُرِي غُلامَكِ النَّجَّارَ أَنْ يَعْمَلَ لِي أَعْوَادًا، أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلَّمْتُ النَّاسَ » ، فَأَمَرَتْهُ ، فَعَمِلَهَا مِنْ طَرْفَاءِ الْغَابَةِ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَمَرَ بِهَا ، فَوُضِعَتْ هَا هُنَا ، ثُمَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَقِيَ، فَصَلَّى عَلَيْهَا ، وَكَبَّرَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ رَكَعَ وَهُوَ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَزَلَ الْقَهْقَرَى ، فَسَجَدَ فِي أَصْلِ الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ عَادَ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ؛ فَقَالَ:

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا؛ لِتَأْتَمُّوا بِي وَلِتَعَلَّمُوا صَلاتِي ».

- صحيح : « صفة الصلاة » ، ق.

٤٦- الصَّلاةُ عَلَى الْحِمَارِ

٧٣٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى

حِمَارٍ، وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٠١) ، م.

٧٤٠- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى حِمَارٍ وَهُوَ رَاكِبٌ إِلَى خَيْبَرَ، وَالْقِبْلَةُ خَلْفَهُ.

- حسن صحيح : المصدر نفسه.

□□□□□

٩ - كِتَابُ الْقِبْلَةِ

١- بَاب اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ

٧٤١- عَن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، فَصَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا ، ثُمَّ وُجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَمَرَّ رَجُلٌ -قَدْ كَانَ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ- عَلَى قَوْمٍ مِنَ الأَنْصَارِ ، فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ وُجِّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ ، فَانْحَرَفُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

- صحيح : ق ، مضى (٤٨٧).

٢- بَاب الْحَالِ الَّتِي يَجُوزُ عَلَيْهَا اسْتِقْبَالُ غَيْرِ الْقِبْلَةِ

٧٤٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ فِي السَّفَرِ حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ.

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ دِينَارٍ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

- صحيح : ق ، مضى (٤٩١).

٧٤٣- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى الرَّاحِلَةِ قِبَلَ أَيِّ وَجْهٍ تَوَجَّهُ بِهِ ، وَيُوتِرُ عَلَيْهَا؛ غَيْرَ أَنَّهُ لا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمَكْتُوبَةَ.

- صحيح : ق ، مضى أيضاً هناك.

٣- بَاب اسْتِبَانَةِ الْخَطَإِ بَعْدَ الاجْتِهَادِ

٧٤٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : بَيْنَمَا النَّاسُ بِقُبَاءَ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ، جَاءَهُمْ آتٍ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ ، فَاسْتَقْبِلُوهَا ، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

- **صحيح : ق ، مضى (٤٩٢).**

٤- سُتْرَةُ الْمُصَلِّي

٧٤٥- عَن عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- ، قَالَتْ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ عَن سُتْرَةِ الْمُصَلِّي ؟ فَقَالَ:

« مِثْلُ مُؤْخِرَةِ الرَّحْلِ ».

- **صحيح : م (٢ / ٥٥).**

٧٤٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : كَانَ يَرْكُزُ الْحَرْبَةَ ، ثُمَّ يُصَلِّي إِلَيْهَا.

- **صحيح : « ابن ماجة » (٩٤١) ، ق.**

٥- الأَمْرُ بِالدُّنُوِّ مِنَ السُّتْرَةِ

٧٤٧- عَن سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ إِلَى سُتْرَةٍ، فَلْيَدْنُ مِنْهَا ؛ لا يَقْطَعَ الشَّيْطَانُ عَلَيْهِ صَلاتَهُ ».

- **صحيح : « المشكاة » (٧٨٢)، « الصحيحة » (١٣٧٣) ، « صحيح أبي داود » (٦٩٢).**

٦- مِقْدَارُ ذَلِكَ

٧٤٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَبِلالٌ ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ : فَسَأَلْتُ بِلالاً حِينَ خَرَجَ : مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : جَعَلَ عَمُودًا عَن يَسَارِهِ وَعَمُودَيْنِ عَن يَمِينِهِ ، وَثَلاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ ، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ ، ثُمَّ صَلَّى ، وَجَعَلَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجِدَارِ نَحْوًا مِنْ ثَلاثَةِ أَذْرُعٍ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٧٦٤ - ١٧٦٥) ، « صفة الصلاة » ، خ.

٧- ذِكْرُ مَا يَقْطَعُ الصَّلاةَ وَمَا لا يَقْطَعُ إِذَا لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي سُتْرَةٌ

٧٤٩- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ قَائِمًا يُصَلِّي ؛ فَإِنَّهُ يَسْتُرُهُ -إِذَا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهِ- مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَ يَدَيْهِ مِثْلُ آخِرَةِ الرَّحْلِ ؛ فَإِنَّهُ يَقْطَعُ صَلاتَهُ: الْمَرْأَةُ ، وَالْحِمَارُ ، وَالْكَلْبُ الأَسْوَدُ »

قُلْتُ : مَا بَالُ الأَسْوَدِ ، مِنَ الأَصْفَرِ ، مِنَ الأَحْمَرِ ، فَقَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ - كَمَا سَأَلْتَنِي - ؟ فَقَالَ:

« الْكَلْبُ الأَسْوَدُ شَيْطَانٌ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٥٢) ، م.

٧٥٠- عَن قَتَادَةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ زَيْدٍ : مَا يَقْطَعُ الصَّلاةَ ؟ قَالَ : كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ ، وَالْكَلْبُ .

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٤٩).

٧٥١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جِئْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى أَتَانٍ لَنَا ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِعَرَفَةَ -ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا: - فَمَرَرْنَا عَلَى بَعْضِ الصَّفِّ ، فَنَزَلْنَا، وَتَرَكْنَاهَا تَرْتَعُ ، فَلَمْ يَقُلْ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا.

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٤٧) ، ق.

٧٥٣- عَن صُهَيْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ ؛ أَنَّهُ مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ هُوَ وَغُلامٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ ،عَلَى حِمَارٍ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَهُوَ يُصَلِّي ، فَنَزَلُوا ، وَدَخَلُوا مَعَهُ ، فَصَلَّوْا ، وَلَمْ يَنْصَرِفْ ، فَجَاءَتْ جَارِيَتَانِ تَسْعَيَانِ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَأَخَذَتَا بِرُكْبَتَيْهِ ، فَفَرَعَ بَيْنَهُمَا، وَلَمْ يَنْصَرِفْ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧١٠).

٧٥٤- عَن عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- ، قَالَتْ : كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَإِذَا أَرَدْتُ أَنْ أَقُومَ كَرِهْتُ أَنْ أَقُومَ ، فَأَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ؛ انْسَلَلْتُ انْسِلالاً.

- صحيح : خ (٥٠٨ و ٥١١).

٨- التَّشْدِيدُ فِي الْمُرُورِ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي وَبَيْنَ سُتْرَتِهِ

٧٥٥- عَن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ أَرْسَلَهُ إِلَى أَبِي جُهَيْمٍ ؛

يَسْأَلُه : مَاذَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي الْمَارِّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي ؟ فَقَالَ أَبُو جُهَيْمٍ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَوْ يَعْلَمُ الْمَارُّ بَيْنَ يَدَيِ الْمُصَلِّي مَاذَا عَلَيْهِ ؟! لَكَانَ أَنْ يَقِفَ أَرْبَعِينَ؛ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ! ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٤٥) ، ق.

٧٥٦- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ يُصَلِّي ؛ فَلا يَدَعْ أَحَدًا أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَإِنْ أَبَى؛ فَلْيُقَاتِلْهُ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٥٤) ، م.

١٠- الرُّخْصَةُ فِي الصَّلاةِ خَلْفَ النَّائِمِ

٧٥٨- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ؛ أَيْقَظَنِي، فَأَوْتَرْتُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٠٥) ، ق.

١١- النَّهْيُ عَنِ الصَّلاةِ إِلَى الْقَبْرِ

٧٥٩- عَن أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تُصَلُّوا إِلَى الْقُبُورِ ، وَلا تَجْلِسُوا عَلَيْهَا ».

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٢٠٩ - ٢١٠).

١٢- الصَّلاةُ إِلَى ثَوْبٍ فِيهِ تَصَاوِيرُ

٧٦٠- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ فِي بَيْتِي ثَوْبٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ ، فَجَعَلْتُهُ إِلَى سَهْوَةٍ فِي الْبَيْتِ ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« يَا عَائِشَةُ أَخِّرِيهِ عَنِّي » ، فَنَزَعْتُهُ ، فَجَعَلْتُهُ وَسَائِدَ.

- صحيح : م (٦ / ١٥٩).

١٣- الْمُصَلِّي يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الإِمَامِ سُتْرَةٌ

٧٦١- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حَصِيرَةٌ ، يَبْسُطُهَا بِالنَّهَارِ ، وَيَحْتَجِرُهَا بِاللَّيْلِ ، فَيُصَلِّي فِيهَا ، فَفَطَنَ لَهُ النَّاسُ ، فَصَلَّوْا بِصَلاتِهِ ، وَبَيْنَهُ وَبَيْنَهُمُ الْحَصِيرَةُ ، فَقَالَ :

« اكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ ؛ فَإِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- لا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا ، وَإِنَّ أَحَبَّ الأَعْمَالِ إِلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- أَدْوَمُهُ ؛ وَإِنْ قَلَّ »، ثُمَّ تَرَكَ مُصَلَّاهُ ذَلِكَ ، فَمَا عَادَ لَهُ حَتَّى قَبَضَهُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَكَانَ إِذَا عَمِلَ عَمَلاً أَثْبَتَهُ.

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (١٤٣٨) ، م ببعض اختصار.

١٤- الصَّلاة في الثَّوْب الوَاحِد

٧٦٢- عن أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ سَائِلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الصَّلاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ؟ فَقَالَ :

« أَوَلِكُلِّكُمْ ثَوْبَانِ ؟! ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٤٧) ، ق.

٧٦٣- عَن عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ فِي بَيْتِ أُمِّ سَلَمَةَ ، وَاضِعًا طَرَفَيْهِ عَلَى عَاتِقَيْهِ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٤٩) ، ق.

١٥- الصَّلاةُ فِي قَمِيصٍ وَاحِدٍ

٧٦٤- عَن سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي لأَكُونُ فِي الصَّيْدِ، وَلَيْسَ عَلَيَّ إِلاَّ الْقَمِيصُ ؛ أَفَأُصَلِّي فِيهِ ؟ قَالَ :

« وَزُرَّهُ عَلَيْكَ، وَلَوْ بِشَوْكَةٍ ».

- حسن : « صحيح أبي داود » (٦٤٣) ،« إرواء الغليل » (٢٦٨).

١٦- الصَّلاةُ فِي الإِزَارِ

٧٦٥- عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : كَانَ رِجَالٌ يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَاقِدِينَ أُزْرَهُمْ كَهَيْئَةِ الصِّبْيَانِ ، فَقِيلَ لِلنِّسَاءِ :

«لا تَرْفَعْنَ رُءُوسَكُنَّ ؛ حَتَّى يَسْتَوِيَ الرِّجَالُ جُلُوسًا».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٦٤١) ، ق.

٧٦٦- عَن عَمْرِو بْنِ سَلِمَةَ ، قَالَ : لَمَّا رَجَعَ قَوْمِي مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ

ﷺ ، قَالُوا : إِنَّهُ قَالَ :

« لِيَؤُمَّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قِرَاءَةً لِلْقُرْآنِ » ، قَالَ : فَدَعَوْنِي ، فَعَلَّمُونِي الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَكُنْتُ أُصَلِّي بِهِمْ ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ مَفْتُوقَةٌ ، فَكَانُوا يَقُولُونَ لأَبِي : أَلا تُغَطِّي عَنَّا اسْتَ ابْنِكَ ؟ !

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٥٩٩ - ٦٠٢) ، خ نحوه.

١٧- صَلاةُ الرَّجُلِ فِي ثَوْبٍ بَعْضُهُ عَلَى امْرَأَتِهِ

٧٦٧- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ ، وَأَنَا حَائِضٌ وَعَلَيَّ مِرْطٌ ، بَعْضُهُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٩٤) ، م.

١٨- صَلاةُ الرَّجُلِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ

٧٦٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يُصَلِّيَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ، لَيْسَ عَلَى عَاتِقِهِ مِنْهُ شَيْءٌ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٧٥) ، « صحيح أبي داود » (٦٣٧) ، ق.

١٩- الصَّلاةُ فِي الْحَرِيرِ

٧٦٩- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَرُّوجُ حَرِيرٍ ، فَلَبِسَهُ ، ثُمَّ صَلَّى فِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَنَزَعَهُ نَزْعًا شَدِيدًا كَالْكَارِهِ

لَهُ، ثُمَّ قَالَ :

« لا يَنْبَغِي هَذَا لِلْمُتَّقِينَ ».

- صحيح : ق.

٢٠- الرُّخْصَةُ فِي الصَّلاةِ فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلامٌ

٧٧٠- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى فِي خَمِيصَةٍ لَهَا أَعْلامٌ، ثُمَّ قَالَ :

« شَغَلَتْنِي أَعْلامُ هَذِهِ! اذْهَبُوا بِهَا إِلَى أَبِي جَهْمٍ ، وَأْتُونِي بِأَنْبِجَانِيِّهِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٣٥٥٠) ،ق.

٢١- الصَّلاةُ فِي الثِّيَابِ الْحُمْرِ

٧٧١- عن أَبِي جُحَيْفَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ ، فَرَكَزَ عَنَزَةً ، فَصَلَّى إِلَيْهَا ؛ يَمُرُّ مِنْ وَرَائِهَا الْكَلْبُ ، وَالْمَرْأَةُ ، وَالْحِمَارُ.

- صحيح : ق.

٢٢- الصَّلاةُ فِي الشِّعَارِ

٧٧٢- عن خِلاسَ بْنَ عَمْرٍو ، قال : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللهِ ﷺ -أَبُو الْقَاسِمِ- فِي الشِّعَارِ الْوَاحِدِ ، وَأَنَا حَائِضٌ طَامِثٌ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنِّي شَيْءٌ غَسَلَ مَا أَصَابَهُ ـ لَمْ يَعْدُهُ إِلَى غَيْرِهِ - وَصَلَّى فِيهِ ، ثُمَّ يَعُودُ مَعِي ؛ فَإِنْ أَصَابَهُ مِنِّي شَيْءٌ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ؛ لَمْ يَعْدُهُ إِلَى غَيْرِهِ.

- صحيح : ومضى (٢٨٣).

٢٣- الصَّلاةُ فِي الْخُفَّيْنِ

٧٧٣- عَن هَمَّامٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ جَرِيرًا بَالَ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ، فَسُئِلَ عَن ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَنَعَ مِثْلَ هَذَا.

- صحيح : « ابن ماجة » (٥٤٣) ، ق.

٢٤- الصَّلاةُ فِي النَّعْلَيْنِ

٧٧٤- عن أبي مَسْلَمَةَ -وَاسْمُهُ سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ؛ بَصْرِيٌّ ثِقَةٌ- ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِي النَّعْلَيْنِ ؟ قَالَ : نَعَمْ.

- صحيح : « الترمذي » (٤٠١) ، ق.

٢٥- أَيْنَ يَضَعُ الإِمَامُ نَعْلَيْهِ إِذَا صَلَّى بِالنَّاسِ ؟

٧٧٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى يَوْمَ الْفَتْحِ؛ فَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عَن يَسَارِهِ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٤٣١) ، م.

□□□□□

١٠- كِتَابُ الإِمَامَةِ

١- ذِكْرُ الإِمَامَةِ وَالْجَمَاعَةِ

إِمَامَةُ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْفَضْلِ

٧٧٦- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ قَالَتِ الأَنْصَارُ : مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ ! فَأَتَاهُمْ عُمَرُ ، فَقَالَ : أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ؟ فَأَيُّكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ ؟ ! قَالُوا : نَعُوذُ بِاللهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ.

- حسن الإسناد.

٢- الصَّلاةُ مَعَ أَئِمَّةِ الْجَوْرِ

٧٧٧- عَن أَبِي الْعَالِيَةِ الْبَرَّاءِ ، قَالَ : أَخَّرَ زِيَادٌ الصَّلاةَ ، فَأَتَانِي ابْنُ صَامِتٍ ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ كُرْسِيًّا ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ ، فَذَكَرْتُ لَهُ صُنْعَ زِيَادٍ ، فَعَضَّ عَلَى شَفَتَيْهِ ، وَضَرَبَ عَلَى فَخِذِي ، وَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُ أَبَا ذَرٍّ - كَمَا سَأَلْتَنِي ؟ فَضَرَبَ فَخِذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخِذَكَ ! وَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ - كَمَا سَأَلْتَنِي - ؟ فَضَرَبَ فَخِذِي كَمَا ضَرَبْتُ فَخِذَكَ ! فَقَالَ عَلَيْهِ الصَّلاة وَالسَّلامُ :

« صَلِّ الصَّلاةَ لِوَقْتِهَا ، فَإِنْ أَدْرَكْتَ مَعَهُمْ ؛ فَصَلِّ وَلا تَقُلْ : إِنِّي صَلَّيْتُ، فَلا أُصَلِّي ! ».

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٤٨٣) ، م.

٧٧٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَعَلَّكُمْ سَتُدْرِكُونَ أَقْوَامًا يُصَلُّونَ الصَّلاةَ لِغَيْرِ وَقْتِهَا ، فَإِنْ أَدْرَكْتُمُوهُمْ ؛ فَصَلُّوا الصَّلاةَ لِوَقْتِهَا ، وَصَلُّوا مَعَهُمْ، وَاجْعَلُوهَا سُبْحَةً ».

- **حسن صحيح** : « **ابن ماجة** » (١٢٥٥).

٣- مَنْ أَحَقُّ بِالإِمَامَةِ ؟

٧٧٩- عَن أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَؤُمُّ الْقَوْمَ أَقْرَؤُهُمْ لِكِتَابِ اللهِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً؛ فَأَقْدَمُهُمْ فِي الْهِجْرَةِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهِجْرَةِ سَوَاءً؛ فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً ؛ فَأَقْدَمُهُمْ سِنّاً ، وَلا تَؤُمَّ الرَّجُلَ فِي سُلْطَانِهِ ، وَلا تَقْعُدْ عَلَى تَكْرِمَتِهِ ؛ إِلّا أَنْ يَأْذَنَ لَكَ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجة** » (٩٨٠) ، م.

٤- تَقْدِيمُ ذَوِي السِّنِّ

٧٨٠- عَن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَا وَابْنُ عَمٍّ لِي - وَقَالَ مَرَّةً : أَنَا وَصَاحِبٌ لِي - ، فَقَالَ :

« إِذَا سَافَرْتُمَا؛ فَأَذِّنَا وَأَقِيمَا ، وَلْيَؤُمَّكُمَا أَكْبَرُكُمَا ».

- صحيح : ق ، مضى (٦٣٢).

٥- اجْتِمَاعُ الْقَوْمِ فِي مَوْضِعٍ هُمْ فِيهِ سَوَاءٌ

٧٨١- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ :

« إِذَا كَانُوا ثَلاثَةً ؛ فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ ، وَأَحَقُّهُمْ بِالإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ ».

- صحيح : م (٢ / ١٣٣).

٦- اجْتِمَاعُ الْقَوْمِ وَفِيهِمُ الْوَالِي

٧٨٢- عَن أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يُؤَمُّ الرَّجُلُ فِي سُلْطَانِهِ ، وَلا يُجْلَسُ عَلَى تَكْرِمَتِهِ إِلّا بِإِذْنِهِ ».

- صحيح : م ، مضى آخر الحديث (٧٧٩).

٧- إِذَا تَقَدَّمَ الرَّجُلُ مِنَ الرَّعِيَّةِ ثُمَّ جَاءَ الْوَالِي؛ هَلْ يَتَأَخَّرُ ؟

٧٨٣- عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَلَغَهُ أَنَّ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ فِي أُنَاسٍ مَعَهُ، فَحُبِسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَحَانَتِ الأُولَى ، فَجَاءَ بِلالٌ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ حُبِسَ ، وَقَدْ حَانَتِ الصَّلاةُ ؛ فَهَلْ لَكَ أَنْ تَؤُمَّ النَّاسَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنْ شِئْتَ ، فَأَقَامَ بِلالٌ ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَكَبَّرَ بِالنَّاسِ ، وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ ، حَتَّى قَامَ

فِي الصَّفِّ ، وَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيقِ ! وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لا يَلْتَفِتُ فِي صَلاتِهِ، فَلَمَّا أَكْثَرَ النَّاسُ الْتَفَتَ ؛ فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ يَأْمُرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ ، فَحَمِدَ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ-، وَرَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ ، حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا فَرَغَ ، أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ :

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! مَا لَكُمْ حِينَ نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّلاةِ أَخَذْتُمْ فِي التَّصْفِيقِ ؟! إِنَّمَا التَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ ؛ مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاتِهِ ؛ فَلْيَقُلْ : سُبْحَانَ اللهِ ! فَإِنَّهُ لا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ حِينَ يَقُولُ : سُبْحَانَ اللهِ ؛ إِلَّا الْتَفَتَ إِلَيْهِ؛ يَا أَبَا بَكْرٍ ! مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ لِلنَّاسِ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ ؟ ! ».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَا كَانَ يَنْبَغِي لابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ!

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٣٥) ، ق.

٨- صَلاةُ الإِمَامِ خَلْفَ رَجُلٍ مِنْ رَعِيَّتِهِ

٧٨٤- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : آخِرُ صَلاةٍ صلاَّها رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ الْقَوْمِ؛ صَلَّى فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُتَوَشِّحًا ، خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ.

- صحيح الإسناد.

٧٨٥- عَن عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا-، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ صَلَّى لِلنَّاسِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الصَّفِّ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٣٢ - ١٢٣٣) ، ق.

٩- إِمَامَةُ الزَّائِرِ

٧٨٦- عَن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« إِذَا زَارَ أَحَدُكُمْ قَوْمًا، فَلا يُصَلِّيَنَّ بِهِمْ ».

- صحيح : « الترمذي » (٣٥٦).

١٠- إِمَامَةُ الأَعْمَى

٧٨٧- عَن مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ ، أَنَّ عِتْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَؤُمُّ قَوْمَهُ وَهُوَ أَعْمَى ، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ ، وَالْمَطَرُ، وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ ؛ فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللهِ! فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى ؟! فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ :

« أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ لَكَ ؟ » ، فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ ؛ فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- صحيح.

١١- إِمَامَةُ الْغُلامِ قَبْلَ أَنْ يَحْتَلِمَ

٧٨٨- عن عَمْرِو بْنِ سَلِمَةَ الْجَرْمِيِّ ، قَالَ : كَانَ يَمُرُّ عَلَيْنَا الرُّكْبَانُ ، فَنَتَعَلَّمُ مِنْهُمُ الْقُرْآنَ ، فَأَتَى أَبِي النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ :

« لِيَؤُمَّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا » ، فَجَاءَ أَبِي، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ

قَالَ: « لِيَؤُمَّكُمْ أَكْثَرُكُمْ قُرْآنًا » ، فَنَظَرُوا؛ فَكُنْتُ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا ؛ فَكُنْتُ أَؤُمُّهُمْ وَأَنَا ابْنُ ثَمَانِ سِنِينَ.

- صحيح : خ ، مضى (٦٣٥).

١٢- قِيَامُ النَّاسِ إِذَا رَأَوُا الإِمَامَ

٧٨٩- عن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ؛ فَلا تَقُومُوا حَتَّى تَرَوْنِي ».

- صحيح : ق ، مضى (٦٨٦).

١٣- الإِمَامُ تَعْرِضُ لَهُ الْحَاجَةُ بَعْدَ الإِقَامَةِ

٧٩٠- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ نَجِيٌّ لِرَجُلٍ؛ فَمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ حَتَّى نَامَ الْقَوْمُ.

- صحيح : « الترمذي » (٨٢٣) ، ق.

١٤- الإِمَامُ يَذْكُرُ بَعْدَ قِيَامِهِ فِي مُصَلَّاهُ أَنَّهُ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ

٧٩١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ، فَصَفَّ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ ، ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْتَسِلْ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ :

« مَكَانَكُمْ » ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا يَنْطِفُ رَأْسُهُ ، فَاغْتَسَلَ وَنَحْنُ صُفُوفٌ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٣٢ -٢٣٣) ، ق.

١٥- اسْتِخْلافُ الإِمَامِ إِذَا غَابَ

٧٩٢- عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ : كَانَ قِتَالٌ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ ، ثُمَّ أَتَاهُمْ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ ، ثُمَّ قَالَ لِبِلالٍ: « يَا بِلالُ! إِذَا حَضَرَ الْعَصْرُ وَلَمْ آتِ؛ فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ»، فَلَمَّا حَضَرَتْ ، أَذَّنَ بِلالٌ ، ثُمَّ أَقَامَ ، فَقَالَ لأَبِي بَكْرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- : تَقَدَّمْ ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ، فَدَخَلَ فِي الصَّلاةِ ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَجَعَلَ يَشُقُّ النَّاسَ، حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، وَصَفَّحَ الْقَوْمُ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاةِ لَمْ يَلْتَفِتْ ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ التَّصْفِيحَ لا يُمْسَكُ عَنْهُ الْتَفَتَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ ، فَحَمِدَ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَهُ : « امْضِهْ » ، ثُمَّ مَشَى أَبُو بَكْرٍ الْقَهْقَرَى عَلَى عَقِبَيْهِ، فَتَأَخَّرَ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ تَقَدَّمَ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا قَضَى صَلاتَهُ ، قَالَ :

« يَا أَبَا بَكْرٍ! مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ لا تَكُونَ مَضَيْتَ ؟!» فَقَالَ: لَمْ يَكُنْ لابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَؤُمَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ! وَقَالَ لِلنَّاسِ :

« إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فَلْيُسَبِّحِ الرِّجَالُ وَلْيُصَفِّحِ النِّسَاءُ ».

- صحيح : ق ، مضى (٧٨٣).

١٦- الائْتِمَامُ بِالإِمَامِ

٧٩٣- عَن أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَقَطَ مِنْ فَرَسٍ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ يَعُودُونَهُ ، فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاةَ ؛ قَالَ :

« إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ؛ فَقُولُوا : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٤٣٨) ، « إرواء الغليل » (٣٩٤)، ق.

١٧- الائْتِمَامُ بِمَنْ يَأْتَمُّ بِالإِمَامِ

٧٩٤- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا ، فَقَالَ :

« تَقَدَّمُوا ، فَأْتَمُّوا بِي ، وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ ، وَلا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ ، حَتَّى يُؤَخِّرَهُمُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٧٨) ، م نحوه.

٧٩٦- عَن عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، قَالَتْ : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ يَدَيْ أَبِي بَكْرٍ ، فَصَلَّى قَاعِدًا ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، وَالنَّاسُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٢٣٢) ، ق.

٧٩٧- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ وَأَبُو بَكْرٍ خَلْفَهُ ، فَإِذَا كَبَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ كَبَّرَ أَبُو بَكْرٍ ؛ يُسْمِعُنَا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٦١٩) ، م ، وللحديث تتمة تأتي (١١٩٩).

١٨- مَوْقِفُ الإِمَامِ إِذَا كَانُوا ثَلاثَةً، وَالاخْتِلافُ فِي ذَلِكَ

٧٩٨- عَن الأَسْوَدِ ، وَعَلْقَمَةَ ، قَالا : دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللهِ نِصْفَ النَّهَارِ ، فَقَالَ : إِنَّهُ سَيَكُونُ أُمَرَاءُ يَشْتَغِلُونَ عَن وَقْتِ الصَّلاةِ ، فَصَلُّوا لِوَقْتِهَا، ثُمَّ قَامَ ، فَصَلَّى بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، فَقَالَ : هكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٦٢٦) ، م ، وسيأتي بسياق آخر (١٠٢٩).

١٩- إِذَا كَانُوا ثَلاثَةً وَامْرَأَةً

٨٠٠- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِطَعَامٍ قَدْ صَنَعَتْهُ لَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ :

« قُومُوا فَلأُصَلِّيَ لَكُمْ » ، قَالَ أَنَسٌ : فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدِ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لُبِسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا ، فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٦٢١ - ٦٢٢) ،ق.

٢٠- إِذَا كَانُوا رَجُلَيْنِ وَامْرَأَتَيْنِ

٨٠١- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَمَا هُوَ إِلَّا أَنَا ، وَأُمِّي ، وَالْيَتِيمُ ، وَأُمُّ حِرَامٍ -خَالَتِي-، فَقَالَ :

« قُومُوا فَلأُصَلِّيَ بِكُمْ » ،قَالَ : فِي غَيْرِ وَقْتِ صَلاةٍ ، قَالَ : فَصَلَّى بِنَا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٨٠٢- عَن أَنَسٍ ، أَنَّهُ كَانَ هُوَ ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَأُمُّهُ ، وَخَالَتُهُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَجَعَلَ أَنَسًا عَن يَمِينِهِ ، وَأُمَّهُ وَخَالَتَهُ خَلْفَهُمَا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٦٢٢) ، « التعليق على ابن خزيمة » (١٥٤٨) ، م.

٢١- مَوْقِفُ الإِمَامِ إِذَا كَانَ مَعَهُ صَبِيٌّ وَامْرَأَةٌ

٨٠٣- عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَعَائِشَةُ خَلْفَنَا تُصَلِّي مَعَنَا ، وَأَنَا إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ أُصَلِّي مَعَهُ.

- صحيح.

٨٠٤- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : صَلَّى بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَبِامْرَأَةٍ مِنْ أَهْلِي ، فَأَقَامَنِي عَن يَمِينِهِ ؛ وَالْمَرْأَةُ خَلْفَنَا.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٢٢- مَوْقِفُ الإِمَامِ وَالْمَأْمُومُ صَبِيٌّ

٨٠٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي -مَيْمُونَةَ- ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَقُمْتُ عَن شِمَالِهِ ، فَقَالَ بِي -هَكَذَا- ، فَأَخَذَ بِرَأْسِي ، فَأَقَامَنِي عَن يَمِينِهِ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٧٣) ق.

٢٣- مَنْ يَلِي الإِمَامَ ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ ؟

٨٠٦- عَن أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا

فِي الصَّلاةِ ، وَيَقُولُ :

« لا تَخْتَلِفُوا؛ فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، لِيَلِيَنِّي مِنْكُمْ أُولُو الأَحْلامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٧٦) ، م عند ابن خزيمة (٣ / ٣٣) ، وعند ابن جبان (٣٩٨).

٨٠٧ - عَن قَيْسِ بنِ عُبَادٍ ، قَالَ : بَيْنَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ، فَجَبَذَنِي رَجُلٌ مِنْ خَلْفِي جَبْذَةً ، فَنَحَّانِي ، وَقَامَ مَقَامِي ، فَوَاللهِ مَا عَقَلْتُ صَلاتِي ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ؛ فَإِذَا هُوَ أُبَيُّ بْنُ كَعْبٍ ، فَقَالَ : يَا فَتَى لا يَسُؤْكَ اللهُ ! إِنَّ هَذَا عَهْدٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْنَا أَنْ نَلِيَهُ ، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَقَالَ : هَلَكَ أَهْلُ الْعُقَدِ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ -ثَلاثًا- ، ثُمَّ قَالَ : وَاللهِ مَا عَلَيْهِمْ آسَى، وَلَكِنْ آسَى عَلَى مَنْ أَضَلُّوا !

قُلْتُ : يَا أَبَا يَعْقُوبَ ! مَا يَعْنِي بِأَهْلِ الْعُقَدِ ؟ قَالَ : الأُمَرَاءُ.

- صحيح : « المشكاة » (١١١٦).

٢٤- إِقَامَةُ الصُّفُوفِ قَبْلَ خُرُوجِ الإِمَامِ

٨٠٨- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : أُقِيمَتِ الصَّلاةُ ، فَقُمْنَا ، فَعُدِّلَتِ الصُّفُوفُ قَبْلَ أَنْ يَخْرُجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مُصَلاَّهُ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ ، فَانْصَرَفَ ، فَقَالَ لَنَا :

« مَكَانَكُمْ » ، فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا نَنْتَظِرُهُ ، حَتَّى خَرَجَ إِلَيْنَا قَدِ اغْتَسَلَ؛

يَنْطُفُ رَأْسُهُ مَاءً ، فَكَبَّرَ وَصَلَّى.

- صحيح : ق ، مضى (٧٩١).

٢٥- كَيْفَ يُقَوِّمُ الإِمَامُ الصُّفُوفَ ؟

٨٠٩- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقَوِّمُ الصُّفُوفَ كَمَا تُقَوَّمُ الْقِدَاحُ ، فَأَبْصَرَ رَجُلاً خَارِجًا صَدْرُهُ مِنَ الصَّفِّ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

« لَتُقِيمُنَّ صُفُوفَكُمْ ؛ أَوْ لَيُخَالِفَنَّ اللهُ بَيْنَ وُجُوهِكُمْ ».

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (٦٦٨) ، ق.

٨١٠- عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَخَلَّلُ الصُّفُوفَ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَى نَاحِيَةٍ ، يَمْسَحُ مَنَاكِبَنَا وَصُدُورَنَا ، وَيَقُولُ :

« لا تَخْتَلِفُوا؛ فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ » ، وَكَانَ يَقُولُ :

« إِنَّ اللهَ وَمَلائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الصُّفُوفِ الْمُتَقَدِّمَةِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٩٧).

٢٦- مَا يَقُولُ الإِمَامُ إِذَا تَقَدَّمَ فِي تَسْوِيَةِ الصُّفُوفِ

٨١١- عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ عَوَاتِقَنَا وَيَقُولُ :

« اسْتَوُوا وَلا تَخْتَلِفُوا؛ فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ ، وَلْيَلِينِي مِنْكُمْ أُولُو

الأَحْلامِ وَالنُّهَى ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ».

- صحيح : م ، مضى (٨٠٦).

٢٧- كَمْ مَرَّةً يَقُولُ :اسْتَوُوا ؟

٨١٢- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ :

« اسْتَوُوا ، اسْتَوُوا ، اسْتَوُوا ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَاكُمْ مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ ».

- صحيح : « المشكاة » (١١٠٠) ، و عزاه لـ(د) ! وهو خطأ.

٢٨- حَثُّ الإِمَامِ عَلَى رَصِّ الصُّفُوفِ وَالْمُقَارَبَةِ بَيْنَهَا

٨١٣- عَن أَنَسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- ، قَالَ : أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَجْهِهِ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلاةِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ ، فَقَالَ :

« أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، وَتَرَاصُّوا ؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي ».

- صحيح : « الصحيحة » (٣١) ، خ.

٨١٤- عن أَنَسٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ :

« رَاصُّوا صُفُوفَكُمْ ، وَقَارِبُوا بَيْنَهَا ، وَحَاذُوا بِالأَعْنَاقِ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ؛ إِنِّي لأَرَى الشَّيَاطِينَ تَدْخُلُ مِنْ خَلَلِ الصَّفِّ؛ كَأَنَّهَا الْحَذَفُ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٦٧٣).

٨١٥- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ:

« أَلا تَصُفُّونَ كَمَا تَصُفُّ الْمَلائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ ؟ » ، قَالُوا : وَكَيْفَ تَصُفُّ الْمَلائِكَةُ عِنْدَ رَبِّهِمْ ؟ ! قَالَ :

« يُتِمُّونَ الصَّفَّ الأَوَّلَ ، ثُمَّ يَتَرَاصُّونَ فِي الصَّفِّ ».

- صحيح « ابن ماجة » (٩٩٢) ، م.

٢٩- فَضْلُ الصَّفِّ الأَوَّلِ على الثَّانِي

٨١٦- عَن الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ كَانَ يُصَلِّي عَلَى الصَّفِّ الأَوَّلِ ثَلاثًا ، وَعَلَى الثَّانِي وَاحِدَةً.

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٩٦).

٣٠- الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ

٨١٧- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَتِمُّوا الصَّفَّ الأَوَّلَ ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ ، وَإِنْ كَانَ نَقْصٌ ؛ فَلْيَكُنْ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ ».

- صحيح : « المشكاة » (١٠٩٤) ، « صحيح أبي داود » (٦٧٥).

٣١- مَنْ وَصَلَ صَفّاً

٨١٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ وَصَلَ صَفّاً وَصَلَهُ اللهُ ، وَمَنْ قَطَعَ صَفّاً قَطَعَهُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ-».

- صحيح : « المشكاة » (١١٠٢)، « التعليق الرغيب » (١ / ١٧٤)، « صحيح أبي داود » (٦٧٢).

٣٢- ذِكْرُ خَيْرِ صُفُوفِ النِّسَاءِ وَشَرِّ صُفُوفِ الرِّجَالِ

٨١٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أَوَّلُهَا ، وَشَرُّهَا آخِرُهَا ، وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا ، وَشَرُّهَا أَوَّلُهَا ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٠٠) ، م.

٣٣- الصَّفُّ بَيْنَ السَّوَارِي

٨٢٠- عَن عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ مَحْمُودٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ أَنَسٍ، فَصَلَّيْنَا مَعَ أَمِيرٍ مِنَ الأُمَرَاءِ ، فَدَفَعُونَا حَتَّى قُمْنَا ، وَصَلَّيْنَا بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ ، فَجَعَلَ أَنَسٌ يَتَأَخَّرُ ، وَقَالَ : قَدْ كُنَّا نَتَّقِي هَذَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٠٢).

٣٤- الْمَكَانُ الَّذِي يُسْتَحَبُّ مِنَ الصَّفِّ

٨٢١- عَن الْبَرَاءِ ، قَالَ : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَحْبَبْتُ أَنْ أَكُونَ عَن يَمِينِهِ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٠٦) ، م.

٣٥- مَا عَلَى الإِمَامِ مِنَ التَّخْفِيفِ

٨٢٢- عن أَبِي هُرِيْرَةَعَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ بِالنَّاسِ ؛ فَلْيُخَفِّفْ ؛ فَإِنَّ فِيهِمُ السَّقِيمَ ،

وَالضَّعِيفَ ، وَالْكَبِيرَ ، فَإِذَا صَلَّى أَحَدُكُمْ لِنَفْسِهِ ؛ فَلْيُطَوِّلْ مَا شَاءَ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٥١٢) ، « صحيح أبي داود » (٧٥٩ - ٧٦٠) ، ق.

٨٢٣- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَخَفَّ النَّاسِ صَلاةً فِي تَمَامٍ.

- صحيح : « الصحيحة » (٢٠٥٦) ، ق.

٨٢٤- عن أَبِي قَتَادَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ :

« إِنِّي لأَقُومُ فِي الصَّلاةِ، فَأَسْمَعُ بُكَاءَ الصَّبِيِّ، فَأُوجِزُ فِي صَلاتِي ؛ كَرَاهِيَةَ أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمِّهِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٩١).

٣٦- الرُّخْصَةُ لِلإِمَامِ فِي التَّطْوِيلِ

٧٢٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِالتَّخْفِيفِ، وَيَؤُمُّنَا بِالصَّافَّاتِ.

- صحيح : « صفة الصلاة ».

٣٧- مَا يَجُوزُ لِلإِمَامِ مِنَ الْعَمَلِ فِي الصَّلاةِ

٨٢٦- عَن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَؤُمُّ النَّاسَ وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا ، وَإِذَا رَفَعَ مِنْ سُجُودِهِ أَعَادَهَا.

- صحيح : ق ، مضى (٧١٠).

٣٨- مُبَادَرَةُ الإِمَامِ

٨٢٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ :

« أَلا يَخْشَى الَّذِي يَرْفَعُ رَأْسَهُ قَبْلَ الإِمَامِ؛ أَنْ يُحَوِّلَ اللهُ رَأْسَهُ رَأْسَ حِمَارٍ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٦١) ، ق.

٨٢٨- عن الْبَرَاءِ -وَكَانَ غَيْرَ كَذُوبٍ- ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا صَلَّوْا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ؛ قَامُوا قِيَامًا حَتَّى يَرَوْهُ سَاجِدًا ، ثُمَّ سَجَدُوا.

- صحيح : « الترمذي » (٤٨١) ، ق.

٨٢٩- عَن حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا أَبُو مُوسَى ، فَلَمَّا كَانَ فِي الْقَعْدَةِ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، فَقَالَ : أُقِرَّتِ الصَّلاةُ بِالْبِرِّ وَالزَّكَاةِ، فَلَمَّا سَلَّمَ أَبُو مُوسَى أَقْبَلَ عَلَى الْقَوْمِ ، فَقَالَ : أَيُّكُمُ الْقَائِلُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ ؟ فَأَرَمَّ الْقَوْمُ ! قَالَ : يَا حِطَّانُ! لَعَلَّكَ قُلْتَهَا ؟ قَالَ : لا ، وَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَبْكَعَنِي بِهَا ، فَقَالَ :

« إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُنَا صَلاتَنَا وَسُنَّتَنَا ، فَقَالَ : إِنَّمَا الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قَالَ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ ﴾ ؛ فَقُولُوا: آمِينَ؛ يُجِبْكُمُ اللهُ ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَقَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، يَسْمَعِ اللهُ لَكُمْ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا ، وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا ؛ فَإِنَّ الإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ ،

وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ - قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :- ، « فَتِلْكَ بِتِلْكَ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٠١) م ، و للحديث تتمة ، و سيأتي (١١٧١).

٣٩- خُرُوجُ الرَّجُلِ مِنْ صَلاةِ الإِمَامِ وَفَرَاغُهُ مِنْ صَلاتِهِ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ

٨٣٠- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلاةُ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى خَلْفَ مُعَاذٍ ، فَطَوَّلَ بِهِمْ ، فَانْصَرَفَ الرَّجُلُ فَصَلَّى فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَلَمَّا قَضَى مُعَاذٌ الصَّلاةَ ،قِيلَ لَهُ : إِنَّ فُلانًا فَعَلَ كَذَا وَكَذَا ! فَقَالَ مُعَاذٌ : لَئِنْ أَصْبَحْتُ لأَذْكُرَنَّ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَتَى مُعَاذٌ النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَيْهِ، فَقَالَ : « مَا حَمَلَكَ عَلَى الَّذِي صَنَعْتَ ؟ »، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! عَمِلْتُ عَلَى نَاضِحِي مِنَ النَّهَارِ ، فَجِئْتُ وَقَدْ أُقِيمَتِ الصَّلاةُ ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي الصَّلاةِ ، فَقَرَأَ سُورَةَ كَذَا وَكَذَا، فَطَوَّلَ ، فَانْصَرَفْتُ ، فَصَلَّيْتُ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَفَتَّانٌ يَا مُعَاذُ ؟! أَفَتَّانٌ يَا مُعَاذُ ؟! أَفَتَّانٌ يَا مُعَاذُ ؟! ».

- صحيح: « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٧٥٦) ، ق.

٤٠- الائْتِمَامُ بِالإِمَامِ يُصَلِّي قَاعِدًا

٨٣١- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا ، فَصُرِعَ

عَنْهُ ، فَجُحِشَ شِقُّهُ الأَيْمَنُ ، فَصَلَّى صَلاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ قُعُودًا ، فَلَمَّا انْصَرَفَ؛ قَالَ :

« إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا ؛ فَصَلُّوا قِيَامًا ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ؛ فَقُولُوا : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا ؛ فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ ».

- صحيح : ق ، مضى (٧٩٣).

٨٣٢- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؛ جَاءَ بِلالٌ يُؤْذِنُهُ بِالصَّلاةِ ، فَقَالَ : « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ »؛ قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ ، وَإِنَّهُ مَتَى يَقُومُ فِي مَقَامِكَ لا يُسْمِعُ النَّاسَ ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ ! فَقَالَ : « مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ » ، فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ : قُولِي لَهُ ، فَقَالَتْ لَهُ ، فَقَالَ :

« إِنَّكُنَّ لأَنْتُنَّ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ ؛ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ! » ، قَالَتْ : فَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ ، فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلاةِ وَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً ، قَالَتْ : فَقَامَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرِجْلاهُ تَخُطَّانِ فِي الأَرْضِ، فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ؛ سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَّهُ ، فَذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ أَنْ : « قُمْ كَمَا أَنْتَ » ، قَالَتْ : فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى قَامَ عَن يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ جَالِسًا ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ جَالِسًا ، وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا ؛ يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَالنَّاسُ يَقْتَدُونَ بِصَلاةِ أَبِي بَكْرٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٢٣٢)، ق.

٨٣٣- عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: أَلا تُحَدِّثِينِي عَن مَرَضِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَتْ : لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ : « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » ، فَقُلْنَا : لا ، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ : « ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ » ، فَفَعَلْنَا ، فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ ، فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَفَاقَ ، فَقَالَ : « أَصَلَّى النَّاسُ ؟ » ، قُلْنَا : لا ، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ :

« ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ » ، فَفَعَلْنَا ، فَاغْتَسَلَ ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنُوءَ، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ مِثْلَ قَوْلِهِ ، قَالَتْ : وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِصَلاةِ الْعِشَاءِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، أَنْ : « صَلِّ بِالنَّاسِ » ، فَجَاءَهُ الرَّسُولُ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ، - وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلاً رَقِيقًا-، فَقَالَ : يَا عُمَرُ ! صَلِّ بِالنَّاسِ ، فَقَالَ : أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ ، فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الأَيَّامَ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَّةً، فَجَاءَ يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ - أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ - لِصَلاةِ الظُّهْرِ ، فَلَمَّا رَآهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ لا يَتَأَخَّرَ ، وَأَمَرَهُمَا ، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلاةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا ، فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقُلْتُ : أَلا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ عَن مَرَضِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ ! قَالَ : نَعَم ، فَحَدَّثْتُهُ ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : أَسَمَّتْ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ ؟ قُلْتُ : لا، قَالَ : هُوَ عَلِيٌّ . - كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ -.

- صحيح : خ (٦٨٧).

٤١- اخْتِلافُ نِيَّةِ الإِمَامِ وَالْمَأْمُومِ

٨٣٤- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قال : كَانَ مُعَاذٌ يُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ يَرْجِعُ إِلَى قَوْمِهِ يَؤُمُّهُمْ ، فَأَخَّرَ ذَاتَ لَيْلَةٍ الصَّلاةَ ، وَصَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى قَوْمِهِ يَؤُمُّهُمْ ، فَقَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، فَلَمَّا سَمِعَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ تَأَخَّرَ ، فَصَلَّى ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقَالُوا : نَافَقْتَ يَا فُلانُ ! فَقَالَ : وَاللهِ مَا نَافَقْتُ ! وَلآتِيَنَّ النَّبِيَّ ﷺ فَأُخْبِرُهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ مُعَاذًا يُصَلِّي مَعَكَ ، ثُمَّ يَأْتِينَا فَيَؤُمُّنَا ، وَإِنَّكَ أَخَّرْتَ الصَّلاةَ الْبَارِحَةَ ، فَصَلَّى مَعَكَ ، ثُمَّ رَجَعَ فَأَمَّنَا ، فَاسْتَفْتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ تَأَخَّرْتُ ، فَصَلَّيْتُ ، وَإِنَّمَا نَحْنُ أَصْحَابُ نَوَاضِحَ ، نَعْمَلُ بِأَيْدِينَا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« يَا مُعَاذُ! أَفَتَّانٌ أَنْتَ ؟ اقْرَأْ بِسُورَةِ كَذَا وَسُورَةِ كَذَا».

- صحيح : ق ، مضى (٨٣٠).

٨٣٥- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ صَلَّى صَلاةَ الْخَوْفِ ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَتَيْنِ ، وَبِالَّذِينَ جَاءُوا رَكْعَتَيْنِ ، فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعًا ، وَلِهَؤُلاءِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٣٥) ، و سيأتي بأتم منه (١٥٥٠).

٤٢- فَضْلُ الْجَمَاعَةِ

٨٣٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« صَلاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَى صَلاةِ الْفَذِّ بِسَبْعٍ وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٧٨٦) ، ق.

٨٣٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« صَلاةُ الْجَمَاعَةِ أَفْضَلُ مِنْ صَلاةِ أَحَدِكُمْ وَحْدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ جُزْءًا ».

- صحيح : مضى بزيادة (٤٨٥).

٨٣٨- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ :

« صَلاةُ الْجَمَاعَةِ تَزِيدُ عَلَى صَلاةِ الْفَذِّ خَمْسًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ».

- صحيح الإسناد.

٤٣- الْجَمَاعَةُ إِذَا كَانُوا ثَلاثَةً

٨٣٩- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا كَانُوا ثَلاثَةً، فَلْيَؤُمَّهُمْ أَحَدُهُمْ ، وَأَحَقُّهُمْ بِالإِمَامَةِ أَقْرَؤُهُمْ ».

- صحيح : م.

٤٤- الْجَمَاعَةُ إِذَا كَانُوا ثَلاثَةً، رَجُلٌ وَصَبِيٌّ وَامْرَأَةٌ

٨٤٠- عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَائِشَةُ خَلْفَنَا تُصَلِّي مَعَنَا ، وَأَنَا إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ أُصَلِّي مَعَهُ.

- صحيح : مضى (٨٠٣).

٤٥- الْجَمَاعَةُ إِذَا كَانُوا اثْنَيْنِ

٨٤١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقُمْتُ عَن يَسَارِهِ ، فَأَخَذَنِي بِيَدِهِ الْيُسْرَى ، فَأَقَامَنِي عَن يَمِينِهِ.

- صحيح : ق ، مضى (٨٠٥).

٨٤٢- عن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، قال : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا صَلاةَ الصُّبْحِ ، فَقَالَ : « أَشَهِدَ فُلانٌ الصَّلاةَ ؟ »، قَالُوا : لا ، قَالَ : « فُلانٌ؟»، قَالُوا : لا ، قَالَ :

« إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلاتَيْنِ مِنْ أَثْقَلِ الصَّلاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا؛ لأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا ، وَالصَّفُّ الأَوَّلُ عَلَى مِثْلِ صَفِّ الْمَلائِكَةِ ، وَلَوْ تَعْلَمُونَ فَضِيلَتَهُ لابْتَدَرْتُمُوهُ ، وَصَلاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلِ أَزْكَى مِنْ صَلاتِهِ وَحْدَهُ ، وَصَلاةُ الرَّجُلِ مَعَ الرَّجُلَيْنِ أَزْكَى مِنْ صَلاتِهِ مَعَ الرَّجُلِ ، وَمَا كَانُوا أَكْثَرَ ؛ فَهُوَ أَحَبُّ إِلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ».

- حسن: « ابن ماجة » (٧٩٠)، «التعليق الرغيب» (١ / ١٥٢).

٤٦- الْجَمَاعَةُ لِلنَّافِلَةِ

٨٤٣- عَن عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ السُّيُولَ لَتَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي ، فَأُحِبُّ أَنْ تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي مَكَانٍ مِنْ بَيْتِي؛ أَتَّخِذُهُ مَسْجِدًا ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « سَنَفْعَلُ » ، فَلَمَّا دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَيْنَ تُرِيدُ ؟ » ، فَأَشَرْتُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَصَفَفْنَا خَلْفَهُ ، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ.

- صحيح : ق.

٤٧- الْجَمَاعَةُ لِلْفَائِتِ مِنَ الصَّلاةِ

٨٤٤- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَجْهِهِ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلاةِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ ، فَقَالَ :

« أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، وَتَرَاصُّوا ؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي ».

- صحيح : ق ، وهو مكرر الحديث المتقدم (٨١٣).

٨٤٥- عن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِذْ قَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : لَوْ عَرَّسْتَ بِنَا يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَنَامُوا عَنِ الصَّلاةِ » ، قَالَ بِلالٌ : أَنَا أَحْفَظُكُمْ ، فَاضْطَجَعُوا ، فَنَامُوا ، وَأَسْنَدَ بِلالٌ ظَهْرَهُ إِلَى رَاحِلَتِهِ ، فَاسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَدْ طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ ، فَقَالَ : « يَا بِلالُ! أَيْنَ مَا قُلْتَ ؟ »، قَالَ : مَا أُلْقِيَتْ عَلَيَّ نَوْمَةٌ مِثْلُهَا قَطُّ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- قَبَضَ أَرْوَاحَكُمْ حِينَ شَاءَ ، فَرَدَّهَا حِينَ شَاءَ ، قُمْ يَا بِلالُ! فَآذِنِ النَّاسَ بِالصَّلاةِ » ، فَقَامَ بِلالٌ فَأَذَّنَ ، فَتَوَضَّؤُوا -يَعْنِي: حِينَ ارْتَفَعَتِ الشَّمْسُ- ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِهِمْ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٤٦٥ - ٤٦٦) ، خ.

٤٨- التَّشْدِيدُ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ

٨٤٦- عَن مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي أَبُو الدَّرْدَاءِ : أَيْنَ مَسْكَنُكَ ؟ قُلْتُ : فِي قَرْيَةٍ دُوَيْنَ حِمْصَ ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَا مِنْ ثَلاثَةٍ فِي قَرْيَةٍ ، وَلا بَدْوٍ ، لا تُقَامُ فِيهِمُ الصَّلاةُ؛ إِلّا قَدِ اسْتَحْوَذَ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ ، فَعَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ ؛ فَإِنَّمَا يَأْكُلُ الذِّئْبُ الْقَاصِيَةَ».

قَالَ السَّائِبُ [رواية] : يَعْنِي بِالْجَمَاعَةِ : الْجَمَاعَةَ فِي الصَّلاةِ.

- حسن : « المشكاة » (١٠٦٧) ، « صحيح أبي داود » (٥٥٦)، « التعليق الرغيب » (١ / ١٥٦).

٤٩- التَّشْدِيدُ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الْجَمَاعَةِ

٨٤٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ آمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْطَبَ ، ثُمَّ آمُرَ بِالصَّلاةِ فَيُؤَذَّنَ لَهَا ، ثُمَّ آمُرَ رَجُلاً فَيَؤُمَّ النَّاسَ ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى رِجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ؛ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا ، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ ؛ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٧٩١) ، ق.

٥٠- الْمُحَافَظَةُ عَلَى الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ

٨٤٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللهَ -عَزَّ

وَجَلَّ- غَدًا مُسْلِمًا ، فَلْيُحَافِظْ عَلَى هَؤُلاءِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَّ ؛ فَإِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- شَرَعَ لِنَبِيِّهِ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى ، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى ، وَإِنِّي لا أَحْسَبُ مِنْكُمْ أَحَدًا؛ إِلّا لَهُ مَسْجِدٌ يُصَلِّي فِيهِ فِي بَيْتِهِ ، فَلَوْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ وَتَرَكْتُمْ مَسَاجِدَكُمْ؛ لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ ، وَلَوْ تَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ ، وَمَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ يَمْشِي إِلَى صَلاةٍ ؛ إِلّا كَتَبَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً ، أَوْ يَرْفَعُ لَهُ بِهَا دَرَجَةً ، أَوْ يُكَفِّرُ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً ، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا نُقَارِبُ بَيْنَ الْخُطَا، وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلّا مُنَافِقٌ مَعْلُومٌ نِفَاقُهُ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ الرَّجُلَ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي الصَّفِّ.

- **صحيح** : « ابن ماجة » (٧٧٧) ، م.

٨٤٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ أَعْمَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ لِي قَائِدٌ يَقُودُنِي إِلَى الصَّلاةِ ! فَسَأَلَهُ أَنْ يُرَخِّصَ لَهُ أَنْ يُصَلِّيَ فِي بَيْتِهِ ؟ فَأَذِنَ لَهُ ، فَلَمَّا وَلَّى دَعَاهُ ؛ قَالَ لَهُ :

« أَتَسْمَعُ النِّدَاءَ بِالصَّلاةِ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« فَأَجِبْ ».

- **صحيح** : « ابن ماجة » (٧٩٤) ، م.

٨٥٠- عَنِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ الْمَدِينَةَ كَثِيرَةُ الْهَوَامِّ وَالسِّبَاعِ ! قَالَ :

« هَلْ تَسْمَعُ: حَيَّ عَلَى الصَّلاةِ، حَيَّ عَلَى الْفَلاحِ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ، قَالَ :

« فَحَيَّ هَلاً » ، وَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٥٦٢).

٥١- الْعُذْرُ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ

٨٥١- عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنْ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَرْقَمَ كَانَ يَؤُمُّ أَصْحَابَهُ ، فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ يَوْمًا، فَذَهَبَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ رَجَعَ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمُ الْغَائِطَ ؛ فَلْيَبْدَأْ بِهِ قَبْلَ الصَّلاةِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٦١٦).

٨٥٢- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا حَضَرَ الْعَشَاءُ وَأُقِيمَتِ الصَّلاةُ ؛ فَابْدَءُوا بِالْعَشَاءِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٣٣) ، ق.

٨٥٣- عن والِدِ أَبِي الْمَلِيحِ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِحُنَيْنٍ ، فَأَصَابَنَا مَطَرٌ ، فَنَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنْ : صَلُّوا فِي رِحَالِكُمْ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٩٣٦).

٥٢- حَدُّ إِدْرَاكِ الْجَمَاعَةِ

٨٥٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ خَرَجَ عَامِدًا إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَوَجَدَ

النَّاسَ قَدْ صَلَّوْا ؛ كَتَبَ اللهُ لَهُ مِثْلَ أَجْرِ مَنْ حَضَرَهَا ، وَلا يَنْقُصُ ذَلِكَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ».

ـ صحيح : « صحيح أبي داود » (٥٧٣).

٨٥٥- عَن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ تَوَضَّأَ لِلصَّلاةِ فَأَسْبَغَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ مَشَى إِلَى الصَّلاةِ الْمَكْتُوبَةِ فَصَلاَّهَا مَعَ النَّاس ، أَوْ مَعَ الْجَمَاعَةِ ، أَوْ فِي الْمَسْجِدِ ؛ غَفَرَ اللهُ لَهُ ذُنُوبَهُ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (١ / ١٥٠) ، م.

٥٣- إِعَادَةُ الصَّلاةِ مَعَ الْجَمَاعَةِ بَعْدَ صَلاةِ الرَّجُلِ لِنَفْسِهِ

٨٥٦- عَن مِحْجَنٍ ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَذَّنَ بِالصَّلاةِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ رَجَعَ وَمِحْجَنٌ فِي مَجْلِسِهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَا مَنَعَكَ أَنْ تُصَلِّيَ؟ أَلَسْتَ بِرَجُلٍ مُسْلِمٍ ؟! » ، قَالَ: بَلَى ، وَلَكِنِّي كُنْتُ قَدْ صَلَّيْتُ فِي أَهْلِي ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« إِذَا جِئْتَ فَصَلِّ مَعَ النَّاسِ ؛ وَإِنْ كُنْتَ قَدْ صَلَّيْتَ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٥٩٠ - ٥٩١).

٥٤- إِعَادَةُ الْفَجْرِ مَعَ الْجَمَاعَةِ لِمَنْ صَلَّى وَحْدَهُ

٨٥٧-عن يَزِيدَ بْنِ الأَسْوَدِ الْعَامِرِيِّ ، قَالَ : شَهِدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ

ﷺ صَلاةَ الْفَجْرِ فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ ، فَلَمَّا قَضَى صَلاتَهُ إِذَا هُوَ بِرَجُلَيْنِ فِي آخِرِ الْقَوْمِ لَمْ يُصَلِّيَا مَعَهُ، قَالَ : « عَلَيَّ بِهِمَا » ، فَأُتِيَ بِهِمَا تَرْعَدُ فَرَائِصُهُمَا، فَقَالَ : « مَا مَنَعَكُمَا أَنْ تُصَلِّيَا مَعَنَا ؟! » ، قَالا : يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّا قَدْ صَلَّيْنَا فِي رِحَالِنَا ، قَالَ :

« فَلا تَفْعَلا ؛ إِذَا صَلَّيْتُمَا فِي رِحَالِكُمَا، ثُمَّ أَتَيْتُمَا مَسْجِدَ جَمَاعَةٍ؛ فَصَلِّيَا مَعَهُمْ ؛ فَإِنَّهَا لَكُمَا نَافِلَةٌ ».

- صحيح : المصدر نفسه.

٥٥- إِعَادَةُ الصَّلاةِ بَعْدَ ذَهَابِ وَقْتِهَا مَعَ الْجَمَاعَةِ

٨٥٨- عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ -وَضَرَبَ فَخِذِي- : « كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤَخِّرُونَ الصَّلاةَ عَنْ وَقْتِهَا ؟ »، قَالَ : مَا تَأْمُرُ ؟ قَالَ:

« صَلِّ الصَّلاةَ لِوَقْتِهَا ، ثُمَّ اذْهَبْ لِحَاجَتِكَ ، فَإِنْ أُقِيمَتِ الصَّلاةُ وَأَنْتَ فِي الْمَسْجِدِ؛ فَصَلِّ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤٨٣) ، م.

٥٦- سُقُوطُ الصَّلاةِ عَمَّنْ صَلَّى مَعَ الإِمَامِ فِي الْمَسْجِدِ جَمَاعَةً

٨٥٩- عَنْ سُلَيْمَانَ -مَوْلَى مَيْمُونَةَ- ، قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ جَالِسًا عَلَى الْبَلاطِ ، وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ ، قُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! مَا لَكَ لا تُصَلِّي ؟ قَالَ : إِنِّي قَدْ صَلَّيْتُ ؛ إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا تُعَادُ الصَّلاةُ فِي يَوْمٍ مَرَّتَيْنِ ».

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (٥٩٢).

٥٧- السَّعْيُ إِلَى الصَّلاةِ

٨٦٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا أَتَيْتُمُ الصَّلاةَ ؛ فَلا تَأْتُوهَا وَأَنْتُمْ تَسْعَوْنَ ، وَأْتُوهَا تَمْشُونَ، وَعَلَيْكُمُ السَّكِينَةُ ، فَمَا أَدْرَكْتُمْ ؛ فَصَلُّوا ، وَمَا فَاتَكُمْ، فَاقْضُوا ».

- صحيح : « الصحيحة » (١١٩٨) ، ق.

٥٨- الإِسْرَاعُ إِلَى الصَّلاةِ مِنْ غَيْرِ سَعْيٍ

٨٦١- عَن أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْعَصْرَ؛ ذَهَبَ إِلَى بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ ، فَيَتَحَدَّثُ عِنْدَهُمْ ، حَتَّى يَنْحَدِرَ لِلْمَغْرِبِ.

قَالَ أَبُو رَافِعٍ : فَبَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ يُسْرِعُ إِلَى الْمَغْرِبِ مَرَرْنَا بِالْبَقِيعِ ، فَقَالَ : « أُفٍّ لَكَ ! أُفٍّ لَكَ ! »، قَالَ : فَكَبُرَ ذَلِكَ فِي ذَرْعِي ، فَاسْتَأْخَرْتُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُنِي ، فَقَالَ : « مَا لَكَ ؟ امْشِ ! »، فَقُلْتُ : أَحْدَثْتَ حَدَثًا ، قَالَ: « مَا ذَاكَ ؟ » ، قُلْتُ: أَفَفْتَ بِي! قَالَ : « لا ، وَلَكِنْ هَذَا فُلانٌ بَعَثْتُهُ سَاعِيًا عَلَى بَنِي فُلان، فَغَلَّ نَمِرَةً، فَدُرِّعَ الآنَ مِثْلُهَا مِنْ نَارٍ ».

- حسن الإسناد.

٥٩- التَّهْجِيرُ إِلَى الصَّلاةِ

٨٦٣- عن أبي هريرةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّمَا مَثَلُ الْمُهَجِّرِ إِلَى الصَّلاةِ؛ كَمَثَلِ الَّذِي يُهْدِي الْبَدَنَةَ ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى إِثْرِهِ؛ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَقَرَةَ ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى إِثْرِهِ؛ كَالَّذِي يُهْدِي الْكَبْشَ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى إِثْرِهِ؛ كَالَّذِي يُهْدِي الدَّجَاجَةَ ، ثُمَّ الَّذِي عَلَى إِثْرِهِ؛ كَالَّذِي يُهْدِي الْبَيْضَةَ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٩٤) ، ق ، وهو طرف حديث يأتي بتمامه في « الجمعة » (١٣٨٤).

٦٠- مَا يُكْرَهُ مِنَ الصَّلاةِ عِنْدَ الإِقَامَةِ

٨٦٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ ؛ فَلا صَلاةَ إِلّا الْمَكْتُوبَةُ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١١٥١) ، م.

٨٦٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَال :

« إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ ؛ فَلا صَلاةَ إِلّا الْمَكْتُوبَةُ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٨٦٦- عَن ابْنِ بُحَيْنَةَ ، قَالَ : أُقِيمَتْ صَلاةُ الصُّبْحِ ، فَرَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً يُصَلِّي، وَالْمُؤَذِّنُ يُقِيمُ ، فَقَال :

« أَتُصَلِّي الصُّبْحَ أَرْبَعًا ؟ ».

- صحيح : م (٢ / ١٩٤).

٦١- فِيمَنْ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ وَالإِمَامُ فِي الصَّلاةِ

٨٦٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ ، فَرَكَعَ الرَّكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ دَخَلَ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاتَهُ ؛ قَالَ :

« يَا فُلانُ ! أَيُّهُمَا صَلاتُكَ ؛ الَّتِي صَلَّيْتَ مَعَنَا ، أَوِ الَّتِي صَلَّيْتَ لِنَفْسِكَ ؟! ».

- صحيح : م (٢ / ١٩٤ - ١٩٥).

٦٢- الْمُنْفَرِدُ خَلْفَ الصَّفِّ

٨٦٨- عن أنسٍ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْتِنَا ، فَصَلَّيْتُ أَنَا وَيَتِيمٌ لَنَا خَلْفَهُ ، وَصَلَّتْ أُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا.

- صحيح : ق.

٨٦٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَتِ امْرَأَةٌ تُصَلِّي خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَسْنَاءُ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ، قَالَ : فَكَانَ بَعْضُ الْقَوْمِ يَتَقَدَّمُ فِي الصَّفِّ الأَوَّلِ لِئَلاَّ يَرَاهَا ، وَيَسْتَأْخِرُ بَعْضُهُمْ حَتَّى يَكُونَ فِي الصَّفِّ الْمُؤَخَّرِ ، فَإِذَا رَكَعَ نَظَرَ مِنْ تَحْتِ إِبْطِهِ ، فَأَنْزَلَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- : ﴿ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنكُمْ وَلَقَدْ عَلِمْنَا الْمُسْتَأْخِرِينَ ﴾.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٤٦).

٦٣- الرُّكُوعُ دُونَ الصَّفِّ

٨٧٠- عنْ أَبِي بَكْرَةَ ، أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ رَاكِعٌ ، فَرَكَعَ

دُونَ الصَّفِّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« زَادَكَ اللهُ حِرْصًا، وَلا تَعُدْ ».

- صحيح : « الروض النضير » (٩٢٤) ، « صحيح أبي داود » (٦٨٤ - ٦٨٥) ، خ.

٨٧١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَقَالَ :

« يَا فُلانُ ! أَلا تُحَسِّنُ صَلاتَكَ ؟! أَلا يَنْظُرُ الْمُصَلِّي كَيْفَ يُصَلِّي لِنَفْسِهِ ؟! إِنِّي أُبْصِرُ مِنْ وَرَائِي كَمَا أُبْصِرُ بَيْنَ يَدَيَّ ».

- صحيح : م.

٦٤- الصَّلاةُ بَعْدَ الظُّهْرِ

٨٧٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَبَعْدَهَا رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ يُصَلِّي بَعْدَ الْمَغْرِبِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ ، وَبَعْدَ الْعِشَاءِ رَكْعَتَيْنِ ، وَكَانَ لا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ ، فَيُصَلِّيَ رَكْعَتَيْنِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٦١٧) ، ق.

٦٥- الصَّلاةُ قَبْلَ الْعَصْرِ

وَذِكْرُ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ عَن أَبِي إِسْحَقَ فِي ذَلِكَ

٨٧٣- عَن عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، قَالَ : سَأَلْنَا عَلِيّاً عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ

ﷺ ؟ قَالَ : أَيُّكُمْ يُطِيقُ ذَلِكَ ؟ ! قُلْنَا : إِنْ لَمْ نُطِقْهُ سَمِعْنَا ، قَالَ : كَانَ إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَا هُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَا هُنَا -عِنْدَ الْعَصْرِ- صَلَّى رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا كَانَتْ مِنْ هَا هُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَا هُنَا -عِنْدَ الظُّهْرِ- صَلَّى أَرْبَعًا، وَيُصَلِّي قَبْلَ الظُّهْرِ أَرْبَعًا ، وَبَعْدَهَا ثِنْتَيْنِ ، وَيُصَلِّي قَبْلَ الْعَصْرِ أَرْبَعًا؛ يَفْصِلُ بَيْنَ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ بِتَسْلِيمٍ عَلَى الْمَلائِكَةِ الْمُقَرَّبِينَ وَالنَّبِيِّينَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ.

- حسن : « ابن ماجه » (١١٦١).

٨٧٤ - عَن عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي النَّهَارِ قَبْلَ الْمَكْتُوبَةِ ؟ قَالَ : مَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ ؟ ! ثُمَّ أَخْبَرَنَا ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي حِينَ تَزِيغُ الشَّمْسُ رَكْعَتَيْنِ ، وَقَبْلَ نِصْفِ النَّهَارِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، يَجْعَلُ التَّسْلِيمَ فِي آخِرِهِ.

- حسن : « ابن ماجة » (١١٦١).

□□□□□

١١- كِتَابُ الافْتِتَاحِ

١- بَاب الْعَمَلِ فِي افْتِتَاحِ الصَّلاةِ

٨٧٥ - عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ التَّكْبِيرَ فِي الصَّلاةِ ؛ رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ حَتَّى يَجْعَلَهُمَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ إِذَا قَالَ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ؛ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَقَالَ : « رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » ، وَلا يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَسْجُدُ ، وَلا حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ.

- **صحيح : « ابن ماجة » (٨٥٨) ، ق.**

٢- بَاب رَفْعِ الْيَدَيْنِ قَبْلَ التَّكْبِيرِ

٨٧٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى تَكُونَا حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ ، قَالَ : وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يُكَبِّرُ لِلرُّكُوعِ ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ؛ وَيَقُولُ: « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، وَلا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣- رَفْعُ الْيَدَيْنِ حَذْوَ الْمَنْكِبَيْنِ

٨٧٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ

الصَّلاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ؛ رَفَعَهُمَا كَذَلِكَ ، وَقَالَ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » ، وَكَانَ لا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤- بَاب رَفْع الْيَدَيْنِ حِيَالَ الأُذُنَيْنِ

٨٧٨- عن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا افْتَتَحَ الصَّلاةَ ؛ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَاذَتَا أُذُنَيْهِ ، ثُمَّ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْهَا ، قَالَ : « آمِينَ » ؛ يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٥٥) « ضعيف أبي داود » (١٢٢)، وسيأتي بأتم منه (٩٣١).

٨٧٩- عَن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ -وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ- ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى رَفَعَ يَدَيْهِ حِينَ يُكَبِّرُ حِيَالَ أُذُنَيْهِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٥٩) ، م.

٨٨٠- عَن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ دَخَلَ فِي الصَّلاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وَحِينَ رَكَعَ ، وَحِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، حَتَّى حَاذَتَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٣٣٠) ، «إرواء الغليل» (٢ / ٦٧) ، ق.

٦- رَفْعُ الْيَدَيْنِ مَدّاً

٨٨٢- عن سَعِيدِ بْنِ سَمْعَانَ ، قَالَ : جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، فَقَالَ : ثَلاثٌ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِنَّ ؛ تَرَكَهُنَّ النَّاسُ : كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي الصَّلاةِ مَدّاً ، وَيَسْكُتُ هُنَيْهَةً ، وَيُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ وَإِذَا رَفَعَ.

- صحيح : « التعليق على ابن خزيمة » (٤٥٩) ، « صحيح أبي داود » (٧٣٥).

٧- فَرْضُ التَّكْبِيرَةِ الأُولَى

٨٨٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَقَالَ: « ارْجِعْ فَصَلِّ ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ! » ، فَرَجَعَ ، فَصَلَّى كَمَا صَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وَعَلَيْكَ السَّلامُ، ارْجِعْ فَصَلِّ ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ! » ، فَعَلَ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ.

فَقَالَ الرَّجُلُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ؛ مَا أُحْسِنُ غَيْرَ هَذَا. فَعَلِّمْنِي!؟ قَالَ:

« إِذَا قُمْتَ إِلَى الصَّلاةِ فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ مَا تَيَسَّرَ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ جَالِسًا ، ثُمَّ افْعَلْ ذَلِكَ فِي صَلاتِكَ كُلِّهَا ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٦٠) ، ق ، « إرواء الغليل » (٢٨٩).

٨- الْقَوْلُ الَّذِي يُفْتَتَحُ بِهِ الصَّلاةُ

٨٨٤- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَامَ رَجُلٌ خَلْفَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا وَالْحمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ، فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ : « مَنْ صَاحِبُ الْكَلِمَةِ ؟ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَنَا يَا نَبِيَّ اللهِ ! فَقَالَ :

« لَقَدِ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا ! ».

- صحيح : م.

٨٨٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : اللهُ أَكْبَرُ كَبِيرًا ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ كَثِيرًا ، وَسُبْحَانَ اللهِ بُكْرَةً وَأَصِيلاً ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنِ الْقَائِلُ كَلِمَةَ كَذَا وَكَذَا ؟ » ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ :

« عَجِبْتُ لَهَا ! » ، وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا : « فُتِحَتْ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : مَا تَرَكْتُهُ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُهُ.

- صحيح : م.

٩- وَضْعُ الْيَمِينِ عَلَى الشِّمَالِ فِي الصَّلاةِ

٨٨٦- عن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا كَانَ

قَائِمًا فِي الصَّلاةِ ، قَبَضَ بِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ.

- صحيح الإسناد : م (٢ / ١٣) لكن سياقه أتم ، فيه ذكر الركوع و السجود وغيرهما ، و لم يذكر هو ولا غيره القبض بعد الركوع، وسيأتي طرف منه. (١٠٥٤).

١٠- فِي الإِمَامِ إِذَا رَأَى الرَّجُلَ قَدْ وَضَعَ شِمَالَهُ عَلَى يَمِينِهِ

٨٨٧- عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : رآنِيَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَدْ وَضَعْتُ شِمَالِي عَلَى يَمِينِي فِي الصَّلاةِ ، فَأَخَذَ بِيَمِينِي فَوَضَعَهَا عَلَى شِمَالِي.

- حسن : « ابن ماجة » (٨١١).

١١- بَاب مَوْضِعِ الْيَمِينِ مِنَ الشِّمَالِ فِي الصَّلاةِ

٨٨٨- عن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ : لأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَيْفَ يُصَلِّي ؟ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ ، فَقَامَ فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَاذَتَا بِأُذُنَيْهِ ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى كَفِّهِ الْيُسْرَى وَالرُّسْغِ وَالسَّاعِدِ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ رَفَعَ يَدَيْهِ مِثْلَهَا ، قَالَ : وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ لَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ رَفَعَ يَدَيْهِ مِثْلَهَا ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَجَعَلَ كَفَّيْهِ بِحِذَاءِ أُذُنَيْهِ ، ثُمَّ قَعَدَ وَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ وَرُكْبَتِهِ الْيُسْرَى ، وَجَعَلَ حَدَّ مِرْفَقِهِ الأَيْمَنِ عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى ، ثُمَّ قَبَضَ اثْنَتَيْنِ مِنْ أَصَابِعِهِ وَحَلَّقَ حَلْقَةً ثُمَّ رَفَعَ إِصْبَعَهُ ، فَرَأَيْتُهُ يُحَرِّكُهَا يَدْعُو بِهَا.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٧١٧) ، «إرواء الغليل » (٢ / ٦٨ - ٦٩).

١٢- بَاب النَّهْيِ عَن التَّخَصُّرِ فِي الصَّلاةِ

٨٨٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُصَلِّيَ الرَّجُلُ مُخْتَصِرًا.

- صحيح : « الترمذي » (٣٨٤) ، ق.

٨٩٠- عَن زِيَادِ بْنِ صُبَيْحٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى خَصْرِي ، فَقَالَ لِي هَكَذَا - ضَرْبَةً بِيَدِهِ - ، فَلَمَّا صَلَّيْتُ ، قُلْتُ لِرَجُلٍ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَر ، قُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! مَا رَابَكَ مِنِّي ؟ قَالَ : إِنَّ هَذَا الصَّلْبُ ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا عَنْهُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٣٨)، « إرواء الغليل » (٢ / ٩٤).

١٤- سُكُوتُ الإِمَامِ بَعْدَ افْتِتَاحِهِ الصَّلاةَ

٨٩٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَتْ لَهُ سَكْتَةٌ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ.

- صحيح : ق ، هو مختصر الآتي بعده.

١٥- بَاب الدُّعَاءِ بَيْنَ التَّكْبِيرَةِ وَالْقِرَاءَةِ

٨٩٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ سَكَتَ هُنَيْهَةً ، فَقُلْتُ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا تَقُولُ فِي سُكُوتِكَ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ ؟ قَالَ :

« أَقُولُ اللَّهُمَّ بَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، اللَّهُمَّ نَقِّنِي مِنْ خَطَايَايَ كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، اللَّهُمَّ اغْسِلْنِي مِنْ خَطَايَايَ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٠٥) ، « إرواء الغليل » (٨) ، ق.

١٦- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الدُّعَاءِ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ

٨٩٥- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ، إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلاةَ كَبَّرَ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، اللَّهُمَّ اهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَعْمَالِ وَأَحْسَنِ الأَخْلاقِ ، لا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلَّا أَنْتَ ، وَقِنِي سَيِّئَ الأَعْمَالِ وَسَيِّئَ الأَخْلاقِ ، لا يَقِي سَيِّئَهَا إِلَّا أَنْتَ ».

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « المشكاة » (٨٢٠).

١٧- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الذِّكْرِ وَالدُّعَاءِ بَيْنَ التَّكْبِيرِ وَالْقِرَاءَةِ

٨٩٦- عَن عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا اسْتَفْتَحَ الصَّلاةَ؛ كَبَّرَ ، ثُمَّ قَالَ :

« وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا ، وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ،لا

شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لا إِلَهَ إِلّا أَنْتَ ، أَنَا عَبْدُكَ ظَلَمْتُ نَفْسِي وَاعْتَرَفْتُ بِذَنْبِي ، فَاغْفِرْ لِي ذُنُوبِي جَمِيعًا لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلّا أَنْتَ ، وَاهْدِنِي لأَحْسَنِ الأَخْلاقِ لا يَهْدِي لأَحْسَنِهَا إِلّا أَنْتَ ، وَاصْرِفْ عَنِّي سَيِّئَهَا لا يَصْرِفُ عَنِّي سَيِّئَهَا إِلّا أَنْتَ ، لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ كُلُّهُ فِي يَدَيْكَ ، وَالشَّرُّ لَيْسَ إِلَيْكَ ، أَنَا بِكَ وَإِلَيْكَ ، تَبَارَكْتَ وَتَعَالَيْتَ ، أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ » .

- **صحيح : « الترمذي » (٣٦٦١) ، م.**

٨٩٧- عَن مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي تَطَوُّعًا ؛ قَالَ :

« اللهُ أَكْبَرُ ، وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ حَنِيفًا مُسْلِمًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، إِنَّ صَلاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، لا شَرِيكَ لَهُ ، وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ الْمَلِكُ لا إِلَهَ إِلّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ » ، ثُمَّ يَقْرَأُ.

- **صحيح : « صفة الصلاة » ، « المشكاة » (٨٢١).**

١٨- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الذِّكْرِ بَيْنَ افْتِتَاحِ الصَّلاةِ وَبَيْنَ الْقِرَاءَةِ

٨٩٨- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ ؛ قَالَ :

« سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، تَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلا إِلَهَ غَيْرُكَ » .

- **صحيح : « ابن ماجة » (٨٠٤).**

٨٩٩- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ؛ قَالَ :

« سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ ، وَتَبَارَكَ اسْمُكَ وَتَعَالَى جَدُّكَ ، وَلا إِلَهَ غَيْرُكَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٩- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الذِّكْرِ بَعْدَ التَّكْبِيرِ

٩٠٠- عَن أَنَسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ ، وَقَدْ حَفَزَهُ النَّفَسُ ، فَقَالَ : اللهُ أَكْبَرُ ، الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيه ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاتَهُ؛ قَالَ : « أَيُّكُم الَّذِي تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ ؟ »، فَأَرَمَّ الْقَوْمُ ، قَالَ: « إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ بَأْسًا »، قَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ ! جِئْتُ وَقَدْ حَفَزَنِي النَّفَسُ ، فَقُلْتُهَا ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لَقَدْ رَأَيْتُ اثْنَيْ عَشَرَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا أَيُّهُمْ يَرْفَعُهَا ».

- صحيح : « صفة الصلاة » ، م.

٢٠- بَاب الْبَدَاءَةِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ قَبْلَ السُّورَةِ

٩٠١- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - يَسْتَفْتِحُونَ الْقِرَاءَةَ بِـ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

- صحيح.

٩٠٢- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - ، فَافْتَتَحُوا بِـ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ .

- صحيح : « ابن ماجة » (٨١٣) ، م.

٢١- قِرَاءَةُ ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

٩٠٣- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : بَيْنَمَا ذَاتَ يَوْمٍ بَيْنَ أَظْهُرِنَا - يُرِيدُ: النَّبِيَّ ﷺ - ، إِذْ أَغْفَى إِغْفَاءَةً ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ مُتَبَسِّمًا ، فَقُلْنَا لَهُ : مَا أَضْحَكَكَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! قَالَ :

« نَزَلَتْ عَلَيَّ آنِفًا سُورَةٌ : بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ. فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ. إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ ﴾ - ثُمَّ قَالَ : - ، هَلْ تَدْرُونَ مَا الْكَوْثَرُ ؟ ! » ، قُلْنَا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : « فَإِنَّهُ نَهْرٌ وَعَدَنِيهِ رَبِّي فِي الْجَنَّةِ ، آنِيَتُهُ أَكْثَرُ مِنْ عَدَدِ الْكَوَاكِبِ ، تَرِدُهُ عَلَيَّ أُمَّتِي ، فَيُخْتَلَجُ الْعَبْدُ مِنْهُمْ ، فَأَقُولُ : يَا رَبِّ ! إِنَّهُ مِنْ أُمَّتِي ! فَيَقُولُ لِي : إِنَّكَ لا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ بَعْدَكَ ! » .

- صحيح : « ظلال الجنة » (٧٦٤) ، م.

٢٢- تَرْكُ الْجَهْرِ بِـ ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾

٩٠٥- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَلَمْ يُسْمِعْنَا قِرَاءَةَ : ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ ، وَصَلَّى بِنَا أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ فَلَمْ نَسْمَعْهَا مِنْهُمَا.

- صحيح الإسناد.

٩٠٦- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ -، فَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا مِنْهُمْ يَجْهَرُ بِـ ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾.

- صحيح : « التعليق على ابن خزيمة » (٤٩٥) ، م.

٢٣- تَرْكُ قِرَاءَةِ ﴿ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ فِي فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٩٠٨- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَلَّى صَلاةً لَمْ يَقْرَأْ فِيهَا بِأُمِّ الْقُرْآنِ ؛ فَهِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ، هِيَ خِدَاجٌ ؛ غَيْرُ تَمَامٍ » ، فَقُلْت : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! إِنِّي أَحْيَانًا أَكُونُ وَرَاءَ الإِمَامِ ؟ فَغَمَزَ ذِرَاعِي ، وَقَالَ : اقْرَأْ بِهَا - يَا فَارِسِيُّ !- فِي نَفْسِكَ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، يَقُولُ :

« يَقُولُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : قَسَمْتُ الصَّلاةَ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي نِصْفَيْنِ؛ فَنِصْفُهَا لِي وَنِصْفُهَا لِعَبْدِي ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ - قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - : اقْرَءُوا : يَقُولُ الْعَبْدُ : ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ، يَقُولُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ-: حَمِدَنِي عَبْدِي ، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾، يَقُولُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: أَثْنَى عَلَيَّ عَبْدِي، يَقُولُ الْعَبْدُ: ﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾، يَقُولُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: مَجَّدَنِي عَبْدِي ، يَقُولُ الْعَبْدُ : ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ ، فَهَذِهِ الآيَةُ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ، يَقُولُ الْعَبْدُ : ﴿ اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ . صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ ﴾ ؛ فَهَؤُلاءِ لِعَبْدِي وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٣٨) ، م.

٢٤- إِيجَابُ قِرَاءَةِ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِي الصَّلَاةِ

٩٠٩- عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٣٧) ، م.

٩١٠- عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا صَلاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فَصَاعِدًا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٣٠٢) ، « صحيح أبي داود » (٧٨٠) ، م.

٢٥- فَضْلُ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ

٩١١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلام - ، إِذْ سَمِعَ نَقِيضًا فَوْقَهُ ، فَرَفَعَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلام - بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ :

« هَذَا بَابٌ قَدْ فُتِحَ مِنَ السَّمَاءِ مَا فُتِحَ قَطُّ » ، قَالَ : فَنَزَلَ مِنْهُ مَلَكٌ؛ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : أَبْشِرْ بِنُورَيْنِ أُوتِيتَهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ؛ فَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، لَمْ تَقْرَأْ حَرْفًا مِنْهُمَا إِلَّا أُعْطِيتَهُ ».

- صحيح : م (٢ / ١٩٨).

٢٦- تَأْوِيلُ قَوْلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - :

﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ ﴾

٩١٢- عَن أَبِي سَعِيدِ بْنِ الْمُعَلَّى ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ وَهُوَ يُصَلِّي ،

فَدَعَاهُ ، قَالَ : فَصَلَّيْتُ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ، فَقَالَ : « مَا مَنَعَكَ أَنْ تُجِيبَنِي ؟ ! » ، قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي ، قَالَ : « أَلَمْ يَقُلِ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ﴾ ؛ أَلا أُعَلِّمُكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ مِنَ الْمَسْجِدِ ؟ ! » ، قَالَ : فَذَهَبَ لِيَخْرُجَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَوْلَكَ ؟ قَالَ :

« ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ ؛ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي الَّذِي أُوتِيتُ ، وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣١١) ، خ.**

٩١٣- عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا أَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي التَّوْرَاةِ وَلا فِي الإِنْجِيلِ مِثْلَ أُمِّ الْقُرْآنِ ؛ وَهِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي ، وَهِيَ مَقْسُومَةٌ بَيْنِي وَبَيْنَ عَبْدِي ، وَلِعَبْدِي مَا سَأَلَ ».

- **صحيح : « الترمذي » (٣٣٤٤).**

٩١٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أُوتِيَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْعًا مِنَ الْمَثَانِي ؛ السَّبْعَ الطُّوَلَ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣١٢).**

٢٧- تَرْكُ القِرَاءَةِ خَلْفَ الإِمَامِ فِيما لَمْ يَجْهَرْ فِيهِ

٩١٦- عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ ، فَقَرَأَ

رَجُلٌ خَلْفَهُ : ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ ، فَلَمَّا صَلَّى ؛ قَالَ : « مَنْ قَرَأَ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ؟ » ، قَالَ رَجُلٌ : أَنَا ، قَالَ :

« قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ قَدْ خَالَجَنِيهَا ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٨٤) ، م.**

٩١٧- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلاةَ الظُّهْرِ أَوِ الْعَصْرِ ، وَرَجُلٌ يَقْرَأُ خَلْفَهُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ؛ قَالَ : « أَيُّكُمْ قَرَأَ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ؟ » ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ : أَنَا وَلَمْ أُرِدْ بِهَا إِلَّا الْخَيْرَ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« قَدْ عَرَفْتُ أَنَّ بَعْضَكُمْ قَدْ خَالَجَنِيهَا ».

- **صحيح : المصدر نفسه ، م.**

٢٨- تَرْكُ الْقِرَاءَةِ خَلْفَ الإِمَامِ فِيمَا جَهَرَ بِهِ

٩١٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنْ صَلاةٍ جَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ، فَقَالَ : « هَلْ قَرَأَ مَعِي أَحَدٌ مِنْكُمْ آنِفًا ؟ » ، قَالَ رَجُلٌ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ :

« إِنِّي أَقُولُ : مَا لِي أُنَازَعُ الْقُرْآنَ ؟ ! ».

قَالَ : فَانْتَهَى النَّاسُ عَنِ الْقِرَاءَةِ فِيمَا جَهَرَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْقِرَاءَةِ مِنَ الصَّلاةِ ، حِينَ سَمِعُوا ذَلِكَ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٨١ - ٧٨٢) ، « صفة الصلاة» ، « المشكاة » (٨٥٥).**

٣٠- تَأْوِيلُ قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَإِذَا قُرِىءَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾

٩٢٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ؛ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ؛ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ».

- حسن صحيح : « ابن ماجة » (٨٤٦ - ٨٤٧).

٩٢١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا».

- حسن صحيح : انظر ما قبله ، « إرواء الغليل » (٣٤٤).

٣١- اكْتِفَاءُ الْمَأْمُومِ بِقِرَاءَةِ الإِمَامِ

٩٢٢- عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قال: سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَفِي كُلِّ صَلاةٍ قِرَاءَةٌ ؟ قَالَ « نَعَمْ » ، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ : وَجَبَتْ هَذِهِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيَّ - وَكُنْتُ أَقْرَبَ الْقَوْمِ مِنْهُ - ، فَقَالَ : مَا أَرَى الإِمَامَ إِذَا أَمَّ الْقَوْمَ إِلَّا قَدْ كَفَاهُمْ !

- صحيح الإسناد : و الموقوف منه « فالتفت إليّ . . ».

٣٢- مَا يُجْزِىءُ مِنَ الْقِرَاءَةِ لِمَنْ لا يُحْسِنُ الْقُرْآنَ

٩٢٣- عَن ابْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ:

إِنِّي لا أَسْتَطِيعُ أَنْ آخُذَ شَيْئًا مِنَ الْقُرْآنِ ، فَعَلِّمْنِي شَيْئًا يُجْزِئُنِي مِنَ الْقُرْآنِ ! فَقَالَ :

« قُلْ : سُبْحَانَ اللهِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ ، وَلا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَاللهُ أَكْبَرُ ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلّا بِاللهِ ».

- **حسن : « صحيح أبي داود » (٧٨٥) ، « إرواء الغليل » (٣٠٣).**

٣٣- جَهْرُ الإِمَامِ بِآمِين

٩٢٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمِّنُوا ؛ فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ تُؤَمِّنُ ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلائِكَةِ ؛ غَفَرَ اللهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (٨٥١) ، ق.**

٩٢٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ فَأَمِّنُوا ؛ فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ تُؤَمِّنُ ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلائِكَةِ ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٩٢٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا قَالَ الإِمَامُ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ ﴾ ؛ فَقُولُوا: آمِينَ ، فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ ؛ تَقُولُ : آمِين ، وَإِنَّ الإِمَامَ يَقُولُ : آمِينَ ،

فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٩٢٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا أَمَّنَ الإِمَامُ فَأَمِّنُوا ؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلائِكَةِ ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٤- بَاب الأَمْرِ بِالتَّأْمِينِ خَلْفَ الإِمَامِ

٩٢٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

« إِذَا قَالَ الإِمَامُ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ ﴾؛ فَقُولُوا: آمِينَ؛ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلائِكَةِ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٥- فَضْلُ التَّأْمِينِ

٩٢٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ : آمِينَ ، وَقَالَتِ الْمَلائِكَةُ فِي السَّمَاءِ : آمِينَ ، فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٦- قَوْلُ الْمَأْمُومِ إِذَا عَطَسَ خَلْفَ الإِمَامِ

٩٣٠- عن رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَعَطَسْتُ ، فَقُلْتُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى ، فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ انْصَرَفَ ، فَقَالَ : « مَنِ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلاةِ ؟ » ، فَلَمْ يُكَلِّمْهُ أَحَدٌ ! ثُمَّ قَالَهَا الثَّانِيَةَ : « مَنِ الْمُتَكَلِّمُ فِي الصَّلاةِ ؟ » ، فَقَالَ رِفَاعَةُ بْنُ رَافِعِ ابْنِ عَفْرَاءَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ : « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » قَالَ : قُلْتُ : الْحَمْدُ للهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ مُبَارَكًا عَلَيْهِ كَمَا يُحِبُّ رَبُّنَا وَيَرْضَى ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَقَدِ ابْتَدَرَهَا بِضْعَةٌ وَثَلاثُونَ مَلَكًا ؛ أَيُّهُمْ يَصْعَدُ بِهَا ! ».

- **حسن : « الترمذي » (٤٠٥).**

٩٣١- عن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا كَبَّرَ رَفَعَ يَدَيْهِ أَسْفَلَ مِنْ أُذُنَيْهِ ، فَلَمَّا قَرَأَ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ ﴾ ، قَالَ : « آمِينَ» ، فَسَمِعْتُهُ وَأَنَا خَلْفَهُ ، قَالَ : فَسَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً يَقُولُ : الْحَمْدُ لِلَّهِ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ صَلاتِهِ، قَالَ : « مَنْ صَاحِبُ الْكَلِمَةِ فِي الصَّلاةِ ؟ » ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا أَرَدْتُ بِهَا بَأْسًا ! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لَقَدِ ابْتَدَرَهَا اثْنَا عَشَرَ مَلَكًا ، فَمَا نَهْنَهَهَا شَيْءٌ دُونَ الْعَرْشِ ».

- **صحيح : بما قبله دون قوله: « فما نهنهها ... » وهو تمام الحديث المتقدم.**

٣٧- جَامعُ مَا جَاءَ فِي الْقُرْآنِ

٩٣٢- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : سَأَلَ الْحَارِثُ بْنُ هِشَامٍ رَسُولَ اللهِ ﷺ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ ؟ قَالَ :

« فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ ، فَيَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْهُ ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ ، وَأَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صُورَةِ الْفَتَى ، فَيَنْبِذُهُ إِلَيَّ ».

- صحيح : ق.

٩٣٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ الْحَارِثَ ابْنَ هِشَامٍ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَحْيَانًا يَأْتِينِي فِي مِثْلِ صَلْصَلَةِ الْجَرَسِ ، وَهُوَ أَشَدُّهُ عَلَيَّ ، فَيَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَالَ ، وَأَحْيَانًا يَتَمَثَّلُ لِيَ الْمَلَكُ رَجُلاً ، فَيُكَلِّمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ ».

قَالَتْ عَائِشَةُ : وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَنْزِلُ عَلَيْهِ فِي الْيَوْمِ الشَّدِيدِ الْبَرْدِ ، فَيَفْصِمُ عَنْهُ ؛ وَإِنَّ جَبِينَهُ لَيَتَفَصَّدُ عَرَقًا !

- صحيح : ق.

٩٣٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ. إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ ؛ قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَالِجُ مِنَ التَّنْزِيلِ شِدَّةً ، وَكَانَ يُحَرِّكُ شَفَتَيْهِ ، قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ لا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ. إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ ﴾ ، قَالَ : جَمْعَهُ فِي

صَدْرِكَ ، ثُمَّ تَقْرَؤُهُ ؛ ﴿ فَإِذَا قَرَأْنَاهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ ﴾ ، قَالَ : فَاسْتَمِعْ لَهُ وَأَنْصِتْ ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ جِبْرِيلُ اسْتَمَعَ ، فَإِذَا انْطَلَقَ قَرَأَهُ كَمَا أَقْرَأَهُ.

- صحيح : ق.

٩٣٥- عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : سَمِعْتُ هِشَامَ ابْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ ، فَقَرَأَ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ يَكُنْ نَبِيُّ اللهِ ﷺ أَقْرَأَنِيهَا ، قُلْتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ ؟ قَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قُلْتُ : كَذَبْتَ ، مَا هَكَذَا أَقْرَأَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ! فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ ، وَإِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ تَكُنْ أَقْرَأْتَنِيهَا ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اقْرَأْ يَا هِشَامُ » ، فَقَرَأَ كَمَا كَانَ يَقْرَأُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هَكَذَا أُنْزِلَتْ » ، ثُمَّ قَالَ : « اقْرَأْ يَا عُمَرُ » ، فَقَرَأْتُ ، فَقَالَ : « هَكَذَا أُنْزِلَتْ » ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ».

- صحيح : « الترمذي » (٣١٢٥) ، ق.

٩٣٦- عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قال : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤُهَا عَلَيْهِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَقْرَأَنِيهَا ، فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَمْهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ ، ثُمَّ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ ، فَجِئْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي

سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اقْرَأْ » ، فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «هَكَذَا أُنْزِلَتْ » ، ثُمَّ قَالَ لِي : « اقْرَأْ » ، فَقَرَأْتُ ، فَقَالَ :

« هَكَذَا أُنْزِلَتْ ؛ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ؛ ،فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ».

- صحيح : المصدر نفسه ، ق.

٩٣٧- عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قال : سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حكِيمٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَؤُهَا عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ ، لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلاةِ ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلَّمَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ لَبَّبْتُهُ بِرِدَائِهِ ، فَقُلْتُ : مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَؤُهَا ؟ فَقَالَ : أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : كَذَبْتَ ، فَوَ اللهِ ؛ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ هُوَ أَقْرَأَنِي هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَؤُهَا ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا ، وَأَنْتَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَرْسِلْهُ يَا عُمَرُ ! اقْرَأْ يَا هِشَامُ ! » ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَؤُهَا ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هَكَذَا أُنْزِلَتْ » ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اقْرَأْ يَا عُمَرُ ! » ، فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هَكَذَا أُنْزِلَتْ » ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أُنْزِلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ، فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٩٣٨- عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عِنْدَ أَضَاةِ بَنِي غِفَارٍ ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَقَالَ : إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِئَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ ، قَالَ : « أَسْأَلُ اللهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ ، وَإِنَّ أُمَّتِي لا تُطِيقُ ذَلِكَ ! » ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ : إِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ - يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِئَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفَيْنِ ، قَالَ : « أَسْأَلُ اللهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ ، وَإِنَّ أُمَّتِي لا تُطِيقُ ذَلِكَ » ، ثُمَّ جَاءَهُ الثَّالِثَةَ ، فَقَالَ: إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِئَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى ثَلاثَةِ أَحْرُفٍ ، فَقَالَ :

« أَسْأَلُ اللهَ مُعَافَاتَهُ وَمَغْفِرَتَهُ ، وَإِنَّ أُمَّتِي لا تُطِيقُ ذَلِكَ » ، ثُمَّ جَاءَهُ الرَّابِعَةَ ، فَقَالَ : إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَأْمُرُكَ أَنْ تُقْرِئَ أُمَّتَكَ الْقُرْآنَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ، فَأَيُّمَا حَرْفٍ قَرَءُوا عَلَيْهِ فَقَدْ أَصَابُوا.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٢٨) ، م.**

٩٣٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ سُورَةً ، فَبَيْنَا أَنَا فِي الْمَسْجِدِ جَالِسٌ ؛ إِذْ سَمِعْتُ رَجُلاً يَقْرَؤُهَا يُخَالِفُ قِرَاءَتِي ! فَقُلْتُ لَهُ : مَنْ عَلَّمَكَ هَذِهِ السُّورَةَ ؟ فَقَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : لا تُفَارِقْنِي حَتَّى نَأْتِيَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ هَذَا خَالَفَ قِرَاءَتِي فِي السُّورَةِ الَّتِي عَلَّمْتَنِي ، فَقَالَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اقْرَأْ يَا أُبَيُّ ! » ، فَقَرَأْتُهَا ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَحْسَنْتَ » ، ثُمَّ قَالَ لِلرَّجُلِ : « اقْرَأْ » ، فَقَرَأَ ، فَخَالَفَ قِرَاءَتِي ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَحْسَنْتَ » ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا أُبَيُّ ! إِنَّهُ أُنْزِلَ الْقُرْآنُ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ ؛ كُلُّهُنَّ شَافٍ كَافٍ ».

- **حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣٢٧).**

٩٤٠- عَنْ أُبَيٍّ ، قَالَ : مَا حَاكَ فِي صَدْرِي مُنْذُ أَسْلَمْتُ إِلَّا أَنِّي قَرَأْتُ آيَةً ، وَقَرَأَهَا آخَرُ غَيْرَ قِرَاءَتِي ، فَقُلْتُ : أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَالَ الآخَرُ : أَقْرَأَنِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ! فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! أَقْرَأْتَنِي آيَةَ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ :« نَعَمْ » ، وَقَالَ الآخَرُ : أَلَمْ تُقْرِئْنِي آيَةَ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ، إِنَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ - عَلَيْهِمَا السَّلَام - أَتَيَانِي ، فَقَعَدَ جِبْرِيلُ عَنْ يَمِينِي ، وَمِيكَائِيلُ عَنْ يَسَارِي ، فَقَالَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلَام -: اقْرَأِ الْقُرْآنَ عَلَى حَرْفٍ ، قَالَ مِيكَائِيلُ : اسْتَزِدْهُ ، اسْتَزِدْهُ ، حَتَّى بَلَغَ سَبْعَةَ أَحْرُفٍ ، فَكُلُّ حَرْفٍ شَافٍ كَافٍ ».

- **صحيح : المصدر نفسه.**

٩٤١- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَثَلُ صَاحِبِ الْقُرْآنِ كَمَثَلِ الإِبِلِ الْمُعَقَّلَةِ ، إِذَا عَاهَدَ عَلَيْهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ أَطْلَقَهَا ذَهَبَتْ ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (٣٧٨٣) ، ق.**

٩٤٢- عَن عَبْدِ اللهِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« بِئْسَمَا لأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ : نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ ! بَلْ هُوَ نُسِّيَ ، اسْتَذْكِرُوا الْقُرْآنَ ؛ فَإِنَّهُ أَسْرَعُ تَفَصِّيًا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ ؛ مِنَ النَّعَمِ مِنْ عُقُلِهِ ».

- صحيح : « الترمذي » (٣١١٤) ، ق.

٣٨- الْقِرَاءَةُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

٩٤٣- عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ؛ فِي الأُولَى مِنْهُمَا الآيَةَ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ : ﴿ قُولُوا آمَنَّا بِاللهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ ، وَفِي الأُخْرَى: ﴿ آمَنَّا بِاللهِ وَاشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (١١٤٤)،م.

٣٩- بَاب الْقِرَاءَةِ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ بِـ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾، وَ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾

٩٤٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ فِي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، ﴿ وَقُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (١١٤٢)،م.

٤٠- تَخْفِيفُ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

٩٤٥- عَن عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِنْ كُنْتُ لأَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي

رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ فَيُخَفِّفُهُمَا ، حَتَّى أَقُولَ : أَقَرَأَ فِيهِمَا بِأُمِّ الْكِتَابِ ؟!

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٤١) ، ق.

٩٤٦ - عَن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ صَلَّى صَلاةَ الصُّبْحِ ، فَقَرَأَ الرُّومَ ، فَالْتَبَسَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا صَلَّى ، قَالَ : « مَا بَالُ أَقْوَامٍ يُصَلُّونَ مَعَنَا لا يُحْسِنُونَ الطُّهُورَ ؟ فَإِنَّمَا يَلْبِسُ عَلَيْنَا الْقُرْآنَ أُولَئِكَ» .

- حسن : « المشكاة » (٢٩٥) التحقيق الثاني.

٤٢- الْقِرَاءَةُ فِي الصُّبْحِ بِالسِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ

٩٤٧- عَن أَبِي بَرْزَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاةِ الْغَدَاةِ بِالسِّتِّينَ إِلَى الْمِائَةِ.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، ق.

٤٣- الْقِرَاءَةُ فِي الصُّبْحِ بِقَافْ

٩٤٩- عَنْ قُطْبَةَ بْنِ مالك ، قال : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الصُّبْحَ فَقَرَأَ فِي إِحْدَى الرَّكْعَتَيْنِ : ﴿ وَالنَّخْلَ بَاسِقَاتٍ لَهَا طَلْعٌ نَضِيدٌ ﴾.

قَالَ شُعْبَةُ [راويه] : فَلَقِيتُهُ فِي السُّوقِ فِي الزِّحَامِ ، فَقَالَ : ﴿ق﴾.

- صحيح : « ابن ماجة » (٨١٦) ، م.

٤٤- الْقِرَاءَةُ فِي الصُّبْحِ بِـ ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾

٩٥٠- عَن عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي

الْفَجْرِ : ﴿ إِذَا الشَّمْسُ كُوِّرَتْ ﴾.

- صحيح : « ابن ماجة » (٨١٧) ، م.

٤٥- الْقِرَاءَةُ فِي الصُّبْحِ بِالْمُعَوِّذَتَيْنِ

٩٥١- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَن الْمُعَوِّذَتَيْنِ ؟ قَالَ عُقْبَةُ : فَأَمَّنَا بِهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي صَلاةِ الْفَجْرِ.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (١٣١٥ - ١٣١٦) ، « المشكاة » (٨٤٨).

٤٦- بَاب الْفَضْلِ فِي قِرَاءَةِ الْمُعَوِّذَتَيْنِ

٩٥٢- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : اتَّبَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ رَاكِبٌ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى قَدَمِهِ ، فَقُلْتُ : أَقْرِئْنِي يَا رَسُولَ اللهِ ! سُورَةَ هُودٍ وَسُورَةَ يُوسُفَ ، فَقَالَ :

« لَنْ تَقْرَأَ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ اللهِ مِنْ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، وَ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ».

- صحيح : « المشكاة » (٢١٦٤).

٩٥٣- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« آيَاتٌ أُنْزِلَتْ عَلَيَّ اللَّيْلَةَ ، لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ قَطُّ ؛ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، وَ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ».

- صحيح : م (٢ / ٢٠٠).

٤٧- الْقِرَاءَةُ فِي الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

٩٥٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ﴿ الم تَنْزِيلُ ﴾ وَ ﴿ هَلْ أَتَى ﴾.

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٢٣) ، ق.

٩٥٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ : ﴿ تَنْزِيلُ السَّجْدَةَ ﴾ ، وَ ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ ﴾.

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٢١) ، م.

٤٨- بَاب سُجُودِ الْقُرْآنِ السُّجُودُ فِي ﴿ ص ﴾

٩٥٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي ﴿ ص ﴾ وَقَالَ : « سَجَدَهَا دَاوُدُ تَوْبَةً ، وَنَسْجُدُهَا شُكْرًا ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٤٧٠) « المشكاة » (١٠٣٨).

٥٠- السُّجُودُ فِي ﴿ وَ النَّجْمِ ﴾

٩٥٧- عن الْمُطَّلِبِ بْنِ أَبِي وَدَاعَةَ ، قَالَ : قَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ سُورَةَ النَّجْمِ ، فَسَجَدَ ، وَسَجَدَ مَنْ عِنْدَهُ ، فَرَفَعْتُ رَأْسِي وَأَبَيْتُ أَنْ أَسْجُدَ - وَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ أَسْلَمَ الْمُطَّلِبُ -.

- حسن الإسناد.

٩٥٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ النَّجْمَ ، فَسَجَدَ فِيهَا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٤٦٧) ، ق.

٥٠- تَرْكُ السُّجُودِ فِي النَّجْمِ

٩٥٩- عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ عَن الْقِرَاءَةِ مَعَ الإِمَامِ ؟ فَقَالَ : لا قِرَاءَةَ مَعَ الإِمَامِ فِي شَيْءٍ ، وَزَعَمَ أَنَّهُ قَرَأَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ﴿ وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَى ﴾ ، فَلَمْ يَسْجُدْ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٦٦) ، ق.

٥١- بَاب السُّجُودِ فِي ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾

٩٦٠- عَن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَرَأَ بِهِمْ : ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ ، فَسَجَدَ فِيهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَ ، أَخْبَرَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَجَدَ فِيهَا.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٥٩) ، ق.

٩٦١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾.

صحيح : انظر ما قبله.

٩٦٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَجَدْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ وَ ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٥٨) ، م.

٩٦٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَجَدَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - فِي ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ ، وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمَا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٦٨).

٥٢- السُّجُودُ فِي ﴿ اقْرَأْ بِاسمِ رَبِّكَ ﴾

٩٦٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَجَدَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِي اللهُ عَنْهُمَا - وَمَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُمَا ﷺ فِي ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ وَ ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾.

- صحيح : انظر ما قبله.

٩٦٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَجَدْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ وَ ﴿اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ ﴾.

- صحيح : م ، تقدم قريباً.

٥٣- بَاب السُّجُودِ فِي الْفَرِيضَةِ

٩٦٧- عَن أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ صَلاةَ الْعِشَاءِ - يَعْنِي : الْعَتَمَةَ - ، فَقَرَأَ سُورَةَ ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْشَقَّتْ ﴾ ، فَسَجَدَ فِيهَا ، فَلَمَّا فَرَغَ ، قُلْتُ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! هَذِهِ - يَعْنِي - سَجْدَةٌ مَا كُنَّا نَسْجُدُهَا ! قَالَ : سَجَدَ بِهَا أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ وَأَنَا خَلْفَهُ ، فَلا أَزَالُ أَسْجُدُ بِهَا حَتَّى أَلْقَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٦٩) ، ق.

٥٤- بَاب قِرَاءَةِ النَّهَارِ

٩٦٨- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : كُلُّ صَلاةٍ يُقْرَأُ فِيهَا ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ ، وَمَا أَخْفَاهَا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٦٢) ، ق.

٩٦٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : فِي كُلِّ صَلاةٍ قِرَاءَةٌ ، فَمَا أَسْمَعَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَسْمَعْنَاكُمْ ، وَمَا أَخْفَاهَا أَخْفَيْنَا مِنْكُمْ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٦٢) ، ق.

٥٦- تَطْوِيلُ الْقِيَامِ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى مِنْ صَلاةِ الظُّهْرِ

٩٧٢- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : لَقَدْ كَانَتْ صَلاةُ الظُّهْرِ تُقَامُ، فَيَذْهَبُ الذَّاهِبُ إِلَى الْبَقِيعِ ، فَيَقْضِي حَاجَتَهُ ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ ، ثُمَّ يَجِيءُ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى ؛ يُطَوِّلُهَا.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٧٦٦) ، م.

٩٧٣- عن أَبِي قَتَادَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : كَانَ يُصَلِّي بِنَا الظُّهْرَ، فَيَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ يُسْمِعُنَا الآيَةَ كَذَلِكَ ، وَكَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ فِي صَلاةِ الظُّهْرِ ، وَالرَّكْعَةَ الأُولَى ، - يَعْنِي : فِي صَلاةِ الصُّبْحِ -.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٧٦٣) ،ق.

٥٧- بَاب إِسْمَاعِ الإِمَامِ الآيَةَ فِي الظُّهْرِ

٩٧٤- عن أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَتَيْنِ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ ؛ مِنْ صَلاةِ الظُّهْرِ وَصَلاةِ الْعَصْرِ ، وَيُسْمِعُنَا الآيَةَ أَحْيَانًا ، وَكَانَ يُطِيلُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥٨- تَقْصِيرُ الْقِيَامِ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الظُّهْرِ

٩٧٥- عن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ بِنَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنْ صَلاةِ الظُّهْرِ ، وَيُسْمِعُنَا الآيَةَ أَحْيَانًا ، وَيُطَوِّلُ فِي الأُولَى ، وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ ، وَكَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ ، يُطَوِّلُ فِي الأُولَى ، وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ ، وَكَانَ يَقْرَأُ بِنَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنْ صَلاةِ الْعَصْرِ ؛ يُطَوِّلُ الأُولَى وَيُقَصِّرُ الثَّانِيَةَ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥٩- الْقِرَاءَةُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنْ صَلاةِ الظُّهْرِ

٩٧٦- عن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ؛ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ بِأُمِّ الْقُرْآنِ وَسُورَتَيْنِ ، وَفِي الأُخْرَيَيْنِ بِأُمِّ الْقُرْآنِ ، وَكَانَ يُسْمِعُنَا الآيَةَ أَحْيَانًا ، وَكَانَ يُطِيلُ أَوَّلَ رَكْعَةٍ مِنْ صَلاةِ الظُّهْرِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٦٠- الْقِرَاءَةُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنْ صَلاةِ الْعَصْرِ

٩٧٧- عَن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ؛ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَتَيْنِ ، وَيُسْمِعُنَا الآيَةَ أَحْيَانًا ، وَكَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَةَ الأُولَى فِي الظُّهْرِ ، وَيُقَصِّرُ فِي الثَّانِيَةِ ، وَكَذَلِكَ فِي الصُّبْحِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٩٧٨- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِـ : ﴿ السَّمَاءِ ذَاتِ الْبُرُوجِ ﴾ وَ﴿ السَّمَاءِ وَالطَّارِقِ ﴾ ، وَنَحْوِهِمَا.

- حسن صحيح : « الترمذي » (٣٠٧).

٩٧٩- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ : ﴿وَاللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى﴾ ، وَفِي الْعَصْرِ نَحْوَ ذَلِكَ ، وَفِي الصُّبْحِ بِأَطْوَلَ مِنْ ذَلِكَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٦٨) ، م.

٦١- تَخْفِيفُ الْقِيَامِ وَالْقِرَاءَةِ

٩٨٠- عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، فَقَالَ: صَلَّيْتُمْ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : يَا جَارِيَةُ ! هَلُمِّي لِي وَضُوءًا ، مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ إِمَامٍ أَشْبَهَ صَلاةً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ إِمَامِكُمْ هَذَا.

قَالَ زَيْدٌ : وَكَانَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ يُتِمُّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، وَيُخَفِّفُ الْقِيَامَ وَالْقُعُودَ.

- صحيح : بما بعده.

٩٨١- عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلاةً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فُلانٍ.

قَالَ سُلَيْمَانُ : كَانَ يُطِيلُ الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ ، وَيُخَفِّفُ الأُخْرَيَيْنِ ، وَيُخَفِّفُ الْعَصْرَ ، وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفَصَّلِ ، وَيَقْرَأُ

فِي الْعِشَاءِ بِوَسَطِ الْمُفَصَّلِ ، وَيَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِطُولِ الْمُفَصَّلِ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٢٧).

٦٢- بَاب الْقِرَاءَةِ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفَصَّلِ

٩٨٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَا صَلَّيْتُ وَرَاءَ أَحَدٍ أَشْبَهَ صَلاةً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فُلانٍ ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَ ذَلِكَ الإِنْسَانِ ، وَكَانَ يُطِيلُ الأُولَيَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ ، وَيُخَفِّفُ فِي الأُخْرَيَيْنِ ، وَيُخَفِّفُ فِي الْعَصْرِ ، وَيَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ الْمُفَصَّلِ ، وَيَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ بِـ: ﴿ الشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴾ وَأَشْبَاهِهَا ؛ وَيَقْرَأُ فِي الصُّبْحِ بِسُورَتَيْنِ طَوِيلَتَيْنِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٦٣- الْقِرَاءَةُ فِي الْمَغْرِبِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾

٩٨٣- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ بِنَاضِحَيْنِ عَلَى مُعَاذٍ، وَهُوَ يُصَلِّي الْمَغْرِبَ ، فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فَصَلَّى الرَّجُلُ ، ثُمَّ ذَهَبَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ :

« أَفَتَّانٌ يَا مُعَاذُ ؟ ! أَفَتَّانٌ يَا مُعَاذُ ؟ ! أَلَّا قَرَأْتَ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ وَ﴿ الشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴾ وَنَحْوِهِمَا ؟ ! » .

- صحيح : ق ، مضى (٨٣٠).

٦٤- الْقِرَاءَةُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلاتِ

٩٨٤- عَن أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ ، قَالَتْ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ

ﷺ فِي بَيْتِهِ الْمَغْرِبَ ، فَقَرَأَ الْمُرْسَلاتِ ، مَا صَلَّى بَعْدَهَا صَلاةً حَتَّى قُبِضَ ﷺ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٣١) ، ق.

٩٨٥- عَنْ أُمِّ الفَضْلِ بِنْتِ الحَارِثْ ، أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالْمُرْسَلاتِ.

- صحيح.

٦٥- الْقِرَاءَةُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ

٩٨٦- عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٣٤) ، ق.

٦٧- الْقِرَاءَةُ فِي الْمَغْرِبِ بِـ ﴿ المص ﴾

٩٨٨- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّهُ قَالَ لِمَرْوَانَ : يَا أَبَا عَبْدِ الْمَلِكِ ! أَتَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِـ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ وَ ﴿ إِنَّا أَعْطَيْنَاكَ الْكَوْثَرَ ﴾ ؟ قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ : فَمَحْلُوفَةٌ ؛ لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِيهَا بِأَطْوَلِ الطُّولَيَيْنِ ؛ ﴿ المص ﴾.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٧٧٣) ، خ مختصراً.

٩٨٩- عن مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ قَالَ : مَا لِي أَرَاكَ

تَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِقِصَارِ السُّوَرِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِيهَا بِأَطْوَلِ الطُّولَيَيْنِ ؟ ! قُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ ! مَا أَطْوَلُ الطُّولَيَيْنِ ؟ قَالَ : الأَعْرَافُ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٩٩٠- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ فِي صَلاةِ الْمَغْرِبِ بِسُورَةِ الأَعْرَافِ ؛ فَرَّقَهَا فِي رَكْعَتَيْنِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » أيضاً.

٦٨- الْقِرَاءَةُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ

٩٩١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : رَمَقْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عِشْرِينَ مَرَّةً ، يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَفِي الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ : ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾.

- حسن.

٦٩-الْفَضْلُ فِي قِرَاءَةِ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾

٩٩٢- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلاً عَلَى سَرِيَّةٍ ، فَكَانَ يَقْرَأُ لأَصْحَابِهِ فِي صَلاتِهِمْ ، فَيَخْتِمُ بِـ : ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ، فَلَمَّا رَجَعُوا ذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « سَلُوهُ : لأَيِّ شَيْءٍ فَعَلَ ذَلِكَ ؟ » ، فَسَأَلُوهُ ؟ فَقَالَ : لأَنَّهَا صِفَةُ الرَّحْمَنِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، فَأَنَا أُحِبُّ أَنْ أَقْرَأَ بِهَا ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَخْبِرُوهُ أَنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُحِبُّهُ ».

- صحيح : خ (٧٣٧٥).

٩٩٣- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : أَقْبَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَسَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ : ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ. اللهُ الصَّمَدُ. لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ. وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ﴾ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« وَجَبَتْ » ، فَسَأَلْتُهُ : مَاذَا يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ :

« الْجَنَّةُ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٢٢٤).

٩٩٤- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَجُلاً سَمِعَ رَجُلاً يَقْرَأُ : ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ يُرَدِّدُهَا ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ، جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣١٤) « صفة الصلاة » ، خ.

٩٩٥- عَن أَبِي أَيُّوبَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ثُلُثُ الْقُرْآنِ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٢٢٥).

٧٠- الْقِرَاءَةُ فِي الْعِشَاءِ الآخِرَةِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾

٩٩٦- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَامَ مُعَاذٌ ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ الآخِرَةَ ، فَطَوَّلَ،

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَفَتَّانٌ يَا مُعَاذُ ؟ ! أَفَتَّانٌ يَا مُعَاذُ ؟ ! أَيْنَ كُنْتَ عَن ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ الضُّحَى ﴾ وَ ﴿ إِذَا السَّمَاءُ انْفَطَرَتْ ﴾ ؟ ! ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٥٦) ، خ.

٧١- الْقِرَاءَةُ فِي الْعِشَاءِ الآخِرَةِ بِـ ﴿ الشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴾

٩٩٧- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : صَلَّى مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ لأَصْحَابِهِ الْعِشَاءَ ، فَطَوَّلَ عَلَيْهِمْ ، فَانْصَرَفَ رَجُلٌ مِنَّا ، فَأُخْبِرَ مُعَاذٌ عَنْهُ ، فَقَالَ : إِنَّهُ مُنَافِقٌ ! فَلَمَّا بَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ دَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ بِمَا قَالَ مُعَاذٌ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَتُرِيدُ أَنْ تَكُونَ فَتَّانًا يَا مُعَاذُ ؟! إِذَا أَمَمْتَ النَّاسَ؛ فَاقْرَأْ بِـ ﴿ الشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴾ ، وَ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ اللَّيْلِ إِذَا يَغْشَى ﴾ ، وَ ﴿ اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ﴾ ».

- صحيح : خ ، انظر ما قبله.

٩٩٨- عن بُرَيْدَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي صَلاةِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ بِـ : ﴿ الشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴾ وَأَشْبَاهِهَا مِنَ السُّوَرِ.

- صحيح : « الترمذي » (٣٠٩).

٧٢- الْقِرَاءَةُ فِيهَا بِـ ﴿ التِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴾

٩٩٩- عَن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْعَتَمَةَ ، فَقَرَأَ فِيهَا بِـ ﴿ التِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴾.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، ق.

٧٣- الْقِرَاءَةُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى مِنْ صَلاةِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ

١٠٠٠- عَن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَرَأَ فِي الْعِشَاءِ ، فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى بِـ : ﴿ التِّينِ وَالزَّيْتُونِ ﴾.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٧٤- الرُّكُودُ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الأُولَيَيْنِ

١٠٠١- عن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قال : قَالَ عُمَرُ لِسَعْدٍ : قَدْ شَكَاكَ النَّاسُ فِي كُلِّ شَيْءٍ ، حَتَّى فِي الصَّلاةِ ! فَقَالَ سَعْدٌ : أَتَئِدُ فِي الأُولَيَيْنِ ، وَأَحْذِفُ فِي الأُخْرَيَيْنِ ، وَمَا آلُو مَا اقْتَدَيْتُ بِهِ مِنْ صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ : ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٦٥) ، ق.

١٠٠٢- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : وَقَعَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ فِي سَعْدٍ عِنْدَ عُمَرَ ، فَقَالُوا : وَاللهِ مَا يُحْسِنُ الصَّلاةَ ! فَقَالَ : أَمَّا أَنَا فَأُصَلِّي بِهِمْ صَلاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ لا أَخْرِمُ عَنْهَا ؛ أَرْكُدُ فِي الأُولَيَيْنِ ، وَأَحْذِفُ فِي الأُخْرَيَيْنِ ، قَالَ : ذَاكَ الظَّنُّ بِكَ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٧٥- قِرَاءَةُ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ

١٠٠٣- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : إِنِّي لأَعْرِفُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهِنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ عِشْرِينَ سُورَةً فِي عَشْرِ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِ عَلْقَمَةَ ،

فَدَخَلَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَيْنَا عَلْقَمَةُ ، فَسَأَلْنَاهُ ؟ فَأَخْبَرَنَا بِهِنَّ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٦٤) ، «صفة الصلاة» ، ق.

١٠٠٤- عن أبي وَائِلٍ ، قال : قَالَ رَجُلٌ عِنْدَ عَبْدِ اللهِ : قَرَأْتُ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَةٍ ! قَالَ : هَذَآ كَهَذِّ الشِّعْرِ ؟ ! لَقَدْ عَرَفْتُ النَّظَائِرَ الَّتِي كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ ؛ فَذَكَرَ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ ؛ سُورَتَيْنِ سُورَتَيْنِ فِي رَكْعَةٍ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٠٠٥- عَن عَبْدِ اللهِ - وَأَتَاهُ رَجُلٌ - ، فَقَالَ : إِنِّي قَرَأْتُ اللَّيْلَةَ الْمُفَصَّلَ فِي رَكْعَةٍ ! فَقَالَ : هَذَآ كَهَذِّ الشِّعْرِ ؟ ! لَكِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ النَّظَائِرَ ؛ عِشْرِينَ سُورَةً مِنَ الْمُفَصَّلِ مِنْ آلِ ﴿ حم ﴾.

- صحيح الإسناد.

٧٦- قِرَاءَةُ بَعْضِ السُّورَةِ

١٠٠٦- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ ، قَالَ : حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَصَلَّى فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ ، فَخَلَعَ نَعْلَيْهِ ، فَوَضَعَهُمَا عَن يَسَارِهِ ، فَافْتَتَحَ بِسُورَةِ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَمَّا جَاءَ ذِكْرُ مُوسَى أَوْ عِيسَى- عَلَيْهِمَا السَّلام- ؛ أَخَذَتْهُ سَعْلَةٌ ، فَرَكَعَ.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، م.

٧٧- تَعَوُّذُ الْقَارِىءِ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ عَذَابٍ

١٠٠٧- عَن حُذَيْفَةَ ، أَنَّهُ صَلَّى إِلَى جَنْبِ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً ، فَقَرَأَ ؛

فَكَانَ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ عَذَابٍ ؛ وَقَفَ وَتَعَوَّذَ ، وَإِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ ؛ وَقَفَ ، فَدَعَا ، وَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ :

« سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ » ، وَفِي سُجُودِهِ :

« سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى ».

- **صحيح : « صفة الصلاة » ، م.**

٧٨- مَسْأَلَةُ الْقَارِىءِ إِذَا مَرَّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ

١٠٠٨- عَن حُذَيْفَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَرَأَ الْبَقَرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ وَالنِّسَاءَ فِي رَكْعَةٍ ؛ لا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ ؛ إِلَّا سَأَلَ ، وَلا بِآيَةِ عَذَابٍ ؛ إِلَّا اسْتَجَارَ.

- **صحيح : « ابن ماجة » (٨٩٧).**

٧٩- تَرْدِيدُ الآيَةِ

١٠٠٩- عَنْ أبي ذَرٍّ ، قال : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ بِآيَةٍ ، وَالآيَةُ: ﴿ إِنْ تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾!

- **حسن : « صفة الصلاة ».**

٨٠- قَوْلُهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَلا تُخَافِتْ بِهَا ﴾

١٠١٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَلا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ ، قَالَ : نَزَلَتْ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مُخْتَفٍ بِمَكَّةَ،

فَكَانَ إِذَا صَلَّى بِأَصْحَابِهِ رَفَعَ صَوْتَهُ- يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا سَمِعُوا صَوْتَهُ ؛ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ أَنْزَلَهُ وَمَنْ جَاءَ بِهِ ؛ فَقَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ- لِنَبِيِّهِ ﷺ : ﴿ وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ ﴾ ؛ أَيْ : بِقِرَاءَتِكَ ؛ فَيَسْمَعَ الْمُشْرِكُونَ ، فَيَسُبُّوا الْقُرْآنَ ، ﴿ وَلا تُخَافِتْ بِهَا ﴾ ؛ عَن أَصْحَابِكَ فَلا يَسْمَعُوا ﴿ وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً ﴾ .

- صحيح : ق.

١٠١١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ إِذَا سَمِعُوا صَوْتَهُ ؛ سَبُّوا الْقُرْآنَ وَمَنْ جَاءَ بِهِ ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْفِضُ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ ، مَا كَانَ يَسْمَعُهُ أَصْحَابُهُ ، فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَلا تَجْهَرْ بِصَلاتِكَ وَلا تُخَافِتْ بِهَا وَابْتَغِ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً ﴾.

- صحيح : ق.

٨١- بَاب رَفْعِ الصَّوْتِ بِالْقُرْآنِ

١٠١٢- عَن أُمِّ هَانِئٍ ، قَالَت : كُنْتُ أَسْمَعُ قِرَاءَةَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا عَلَى عَرِيشِي.

- حسن : « صفة الصلاة » ، « مختصر الشمائل » (٢٧٤).

٨٢- بَاب مَدِّ الصَّوْتِ بِالْقِرَاءَةِ

١٠١٣- عَن قَتَادَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسًا : كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : كَانَ يَمُدُّ صَوْتَهُ مَدًّا.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٣٥٣) ،خ.

٨٣- تَزْيِينُ الْقُرْآنِ بِالصَّوْتِ

١٠١٤- عَن الْبَرَاءِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (١٣٤٢).**

١٠١٥- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْسَجَةَ ، عَن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِب ، قال: قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« زَيِّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٠١٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَا أَذِنَ اللهُ لِشَيْءٍ مَا أَذِنَ لِنَبِيٍّ حَسَنِ الصَّوْتِ ؛ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ ، يَجْهَرُ بِهِ ».

- **صحيح :« صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (١٣٢٤)،ق.**

١٠١٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَا أَذِنَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِشَيْءٍ - يَعْنِي - أَذَنَهُ لِنَبِيٍّ يَتَغَنَّى ؛ بِالْقُرْآنِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٠١٨- عن أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَمِعَ قِرَاءَةَ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ:

« لَقَدْ أُوتِيَ مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام - ».

- صحيح : « التعليقات الحسان » (٧١٥٢).

١٠١٩- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ قِرَاءَةَ أَبِي مُوسَى ، فَقَالَ:

« لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام - ».

- صحيح الإسناد.

١٠٢٠- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قِرَاءَةَ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ :

« لَقَدْ أُوتِيَ هَذَا مِزْمَارًا مِنْ مَزَامِيرِ آلِ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام - ».

- صحيح الإسناد : « التعليقات الحسان » (٧١٥١).

٨٤- بَاب التَّكْبِيرِ لِلرُّكُوعِ

١٠٢٢- عَن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حِينَ اسْتَخْلَفَهُ مَرْوَانُ عَلَى الْمَدِينَةِ ، كَانَ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاةِ الْمَكْتُوبَةِ كَبَّرَ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ ؛ قَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الثِّنْتَيْنِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ ؛ يَفْعَلُ مِثْلَ ذَلِكَ حَتَّى يَقْضِيَ صَلاتَهُ ، فَإِذَا قَضَى صَلاتَهُ وَسَلَّمَ؛ أَقْبَلَ عَلَى أَهْلِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي لأَشْبَهُكُمْ صَلاةً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٨٧) ، ق.

٨٥- رَفْعُ الْيَدَيْنِ لِلرُّكُوعِ حِذَاءَ فُرُوعِ الأُذُنَيْنِ

١٠٢٣- عَن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا كَبَّرَ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، حَتَّى بَلَغَتَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ.

- صحيح : ق ، مضى (٨٨٠).

٨٦- بَاب رَفْعِ الْيَدَيْنِ لِلرُّكُوعِ حِذَاءَ الْمَنْكِبَيْنِ

١٠٢٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ.

- صحيح : ق ، مضى (٨٧٦).

٨٧- تَرْكُ ذَلِكَ

١٠٢٥- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : أَلا أُخْبِرُكُمْ بِصَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : فَقَامَ فَرَفَعَ يَدَيْهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ ، ثُمَّ لَمْ يُعِدْ.

- صحيح : « الترمذي » (٢٥٧).

٨٨- إِقَامَةُ الصُّلْبِ فِي الرُّكُوعِ

١٠٢٦- عَن أَبِي مَسْعُودٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تُجْزِئُ صَلاةٌ؛ لا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٧٠).

٨٩- الاعْتِدَالُ فِي الرُّكُوعِ

١٠٢٧- عَن أَنَسٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« اعْتَدِلُوا فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، وَلا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ كَالْكَلْبِ ! » .

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٩٢) ، ق .

□□□□□

١٢- كِتَابُ التَّطْبِيقِ

١- بَابُ التَّطْبِيقِ

١٠٢٨- عَن عَلْقَمَةَ وَالأَسْوَدِ ، أَنَّهُمَا كَانَا مَعَ عَبْدِ اللهِ فِي بَيْتِهِ ، فَقَالَ: أَصَلَّى هَؤُلاءِ ؟ قُلْنَا : نَعَمْ ، فَأَمَّهُمَا ، وَقَامَ بَيْنَهُمَا بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلا إِقَامَةٍ قَالَ : إِذَا كُنْتُمْ ثَلاثَةً فَاصْنَعُوا هَكَذَا ، وَإِذَا كُنْتُمْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَلْيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ ، وَلْيَفْرِشْ كَفَّيْهِ عَلَى فَخْذَيْهِ - فَكَأَنَّمَا أَنْظُرُ إِلَى اخْتِلافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ -.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٦٢٦ و ٨١٤) ، م.

١٠٢٩- عَن الأَسْوَدِ ، وَعَلْقَمَةَ ، قَالا : صَلَّيْنَا مَعَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي بَيْتِهِ ، فَقَامَ بَيْنَنَا ، فَوَضَعْنَا أَيْدِيَنَا عَلَى رُكَبِنَا ، فَنَزَعَهَا ، فَخَالَفَ بَيْنَ أَصَابِعِنَا ، وَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُهُ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

١٠٣٠- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : عَلَّمَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الصَّلاةَ فَقَامَ فَكَبَّرَ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ؛ طَبَّقَ يَدَيْهِ بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ ، وَرَكَعَ فَبَلَغَ ذَلِكَ سَعْدًا، فَقَالَ : صَدَقَ أَخِي ، قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ هَذَا ، ثُمَّ أُمِرْنَا بِهَذَا .- يَعْنِي : الإِمْسَاكَ بِالرُّكَبِ -.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

١٠٣١- عَن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ أَبِي ، وَجَعَلْتُ يَدَيَّ بَيْنَ رُكْبَتَيَّ ، فَقَالَ لِيَ : اضْرِبْ بِكَفَّيْكَ عَلَى رُكْبَتَيْكَ ، قَالَ: ثُمَّ فَعَلْتُ ذَلِكَ مَرَّةً أُخْرَى ، فَضَرَبَ يَدِي ، وَقَالَ : إِنَّا قَدْ نُهِينَا عَن هَذَا ، وَأُمِرْنَا أَنْ نَضْرِبَ بِالأَكُفِّ عَلَى الرُّكَبِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٨١٣) ، ق.

١٠٣٢- عَن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، ، قَالَ : رَكَعْتُ فَطَبَّقْتُ ، فَقَالَ أَبِي: إِنَّ هَذَا شَيْءٌ كُنَّا نَفْعَلُهُ ، ثُمَّ ارْتَفَعْنَا إِلَى الرُّكَبِ.

- صحيح : م أيضاً.

٢- الإِمْسَاكُ بِالرُّكَبِ فِي الرُّكُوعِ

١٠٣٣- عَن عُمَرَ ، قَالَ : سُنَّتْ لَكُمُ الرُّكَبُ؛ فَأَمْسِكُوا بِالرُّكَبِ.

- صحيح الإسناد.

١٠٣٤- عن عُمَرَ : إِنَّمَا السُّنَّةُ : الأَخْذُ بِالرُّكَبِ.

- صحيح الإسناد.

٣- بابُ مَوْضِعِ الرَّاحَتَيْنِ فِي الرُّكوعِ

١٠٣٥- عَن سَالِمٍ ، قَالَ : أَتَيْنَا أَبَا مَسْعُودٍ ، فَقُلْنَا لَهُ : حَدِّثْنَا عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَامَ بَيْنَ أَيْدِينَا ، وَكَبَّرَ ، فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَجَعَلَ أَصَابِعَهُ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ ، وَجَافَى بِمِرْفَقَيْهِ حَتَّى اسْتَوَى كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقَامَ حَتَّى اسْتَوَى كُلُّ

شَيْءٍ مِنْهُ.

- صحيح: إلا جملة الأصابع ، «صحيح أبي داود» (٧٠٩) ، « إرواء الغليل » (٣٥٦) ، « التعليق على ابن خزيمة » (٥٩٨).

٤- بَاب مَوَاضِعِ أَصَابِعِ الْيَدَيْنِ فِي الرُّكُوعِ

١٠٣٦- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : أَلا أُصَلِّي لَكُمْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي ؟ فَقُلْنَا : بَلَى ! فَقَامَ ، فَلَمَّا رَكَعَ وَضَعَ رَاحَتَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَجَعَلَ أَصَابِعَهُ مِنْ وَرَاءِ رُكْبَتَيْهِ ، وَجَافَى إِبْطَيْهِ ، حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَامَ ، حَتَّى اسْتَوَى كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ، ثُمَّ سَجَدَ، فَجَافَى إِبْطَيْهِ ، حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ، ثُمَّ قَعَدَ ، حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ، ثُمَّ سَجَدَ ، حَتَّى اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ، ثُمَّ صَنَعَ كَذَلِكَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي ، وَهَكَذَا كَانَ يُصَلِّي بِنَا.

- صحيح : باستثناء ما تقدم.

٥- بَاب التَّجَافِي فِي الرُّكُوعِ

١٠٣٧- عن أبي مَسْعُودٍ ، قال: أَلا أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي ؟ قُلْنَا : بَلَى ! فَقَامَ ، فَكَبَّرَ ، فَلَمَّا رَكَعَ جَافَى بَيْنَ إِبْطَيْهِ ، حَتَّى لَمَّا اسْتَقَرَّ كُلُّ شَيْءٍ مِنْهُ ؛ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَصَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ هَكَذَا ، وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي.

- صحيح لغيره : « الترمذي » (٢٦٠) ، وانظر ما قبله .

٦- بَاب الاعْتِدَالِ فِي الرُّكُوعِ

١٠٣٨- عَن أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا رَكَعَ ؛ عْتَدَلَ فَلَمْ يَنْصِبْ رَأْسَهُ وَلَمْ يُقْنِعْهُ ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٨٦٢ و ١٠٦١).

٧- النَّهْيُ عَن الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ

١٠٣٩- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَن الْقَسِّيِّ وَالْحَرِيرِ وَخَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَأَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ.

وفي لفظ : وَأَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، م.

١٠٤٠- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَن خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ رَاكِعًا ، وَعَنِ الْقَسِّيِّ وَالْمُعَصْفَرِ.

- حسن صحيح الإسناد.

١٠٤١- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ- وَلا أَقُولُ : نَهَاكُمْ- عَن تَخَتُّمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ ، وَعَنْ لُبْسِ الْمُفَدَّمِ وَالْمُعَصْفَرِ ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ.

- صحيح : « الصحيحة » (٢٣٩٥) ، سيأتي (١١١٧).

١٠٤٢- عن عليٍّ ، قال : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ لَبُوسِ الْقَسِّيِّ وَالْمُعَصْفَرِ ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ.

- صحيح : م.

١٠٤٣- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن لُبْسِ الْقَسِّيِّ وَالْمُعَصْفَرِ ، وَعَنْ تَخَتُّمِ الذَّهَبِ ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ.

- صحيح : م.

٨- تَعْظِيمُ الرَّبِّ فِي الرُّكُوعِ

١٠٤٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ السِّتَارَةَ ، وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- ، فَقَالَ :

« أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ ؛ يَرَاهَا الْمُسْلِمُ أَوْ تُرَى لَهُ- ، ثُمَّ قَالَ: - ، أَلا إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا، فَأَمَّا الرُّكُوعُ فَعَظِّمُوا فِيهِ الرَّبَّ ، وَأَمَّا السُّجُودُ ؛ فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ ؛ قَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٩٩) ، م.

٩- بَاب الذِّكْرِ فِي الرُّكُوعِ

١٠٤٥- عَن حُذَيْفَةَ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَرَكَعَ ، فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ :

« سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ » ، وَفِي سُجُودِهِ : « سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٦٢) ، م ، وهو طرف من حديث يأتي بتمامه (١١٣٢).

١٠- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الذِّكْرِ فِي الرُّكُوعِ

١٠٤٦- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ :

« سُبْحَانَكَ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٨٨٩) ، ق.**

١١- نَوْعٌ آخَرُ مِنْهُ

١٠٤٧- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ:

« سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ ، رَبُّ الْمَلائِكَةِ وَالرُّوحِ ».

- **صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٨١٦) ، م.**

١٢- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الذِّكْرِ فِي الرُّكُوعِ

١٠٤٨- عن عَوْفِ بن مَالِكٍ ، قال : قُمْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةً، فَلَمَّا رَكَعَ مَكَثَ قَدْرَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ :

« سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ ».

- **صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٨١٧) ، وله تتمة تأتي (١١٣١).**

١٣- نَوْعٌ آخَرُ مِنْهُ

١٠٤٩- عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ :

« اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، خَشَعَ لَكَ سَمْعِي ، وَبَصَرِي ، وَعِظَامِي ، وَمُخِّي ، وَعَصَبِي ».

- **صحيح** : م ، وهو من تمام حديثه المتقدم (٨٩٦).

١٤- نَوْعٌ آخَرُ

١٠٥٠- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، كَانَ إِذَا رَكَعَ قَالَ :

« اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، أَنْتَ رَبِّي ؛ خَشَعَ سَمْعِي ، وَبَصَرِي ، وَدَمِي ، وَلَحْمِي ، وَعَظْمِي ، وَعَصَبِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ».

- **صحيح** : « صفة الصلاة » ، م.

١٠٥١- عَن مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ يُصَلِّي تَطَوُّعًا يَقُولُ إِذَا رَكَعَ :

« اللَّهُمَّ لَكَ رَكَعْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ، أَنْتَ رَبِّي ، خَشَعَ سَمْعِي وَبَصَرِي ، وَلَحْمِي ، وَدَمِي ، وَمُخِّي ، وَعَصَبِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ».

- **صحيح** : « صفة الصلاة ».

١٥- بَاب الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الذِّكْرِ فِي الرُّكُوعِ

١٠٥٢- عن رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ- وَكَانَ بَدْرِيًّا ـ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ الْمَسْجِدَ ، فَصَلَّى وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْمُقُهُ وَلا يَشْعُرُ، ثُمَّ

انْصَرَفَ ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ ، ثُمَّ قَالَ: « ارْجِعْ فَصَلِّ ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » ، - قَالَ : لا أَدْرِي ؛ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ -، قَالَ : وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ ؛ لَقَدْ جَهِدْتُ! فَعَلِّمْنِي وَأَرِنِي، قَالَ:

« إِذَا أَرَدْتَ الصَّلاةَ ؛ فَتَوَضَّأْ ، فَأَحْسِنِ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ قُمْ ، فَاسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ ، ثُمَّ كَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ رَأْسَكَ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَاعِدًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، فَإِذَا صَنَعْتَ ذَلِكَ ؛ فَقَدْ قَضَيْتَ صَلاتَكَ ، وَمَا انْتَقَصْتَ مِنْ ذَلِكَ ؛ فَإِنَّمَا تَنْقُصُهُ مِنْ صَلاتِكَ ».

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٠٤).

١٦- بَاب الأَمْرِ بِإِتْمَامِ الرُّكُوعِ

١٠٥٣- عن أنسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ ».

- صحيح : ق ، سيأتي بزيادة فيه (١١١٦).

١٧- بَاب رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ

١٠٥٤- عن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَرَأَيْتُهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا قَالَ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » هَكَذَا- وَأَشَارَ قَيْسٌ [راويه] إِلَى نَحْوِ الأُذُنَيْنِ-.

- صحيح الإسناد : وقد مضى نحوه بأتم منه (٨٨٨) ، ويأتي (١١٠١).

١٨- بَاب رَفْعِ الْيَدَيْنِ حَذْوَ فُرُوعِ الأُذُنَيْنِ عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ

١٠٥٥- عَن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٨٥٩) ، م.

١٩- بَاب رَفْعِ الْيَدَيْنِ حَذْوَ الْمَنْكِبَيْنِ عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ

١٠٥٦- عن ابن عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاةِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِذَا قَالَ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، قَالَ :

« رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ » ، وَكَانَ لا يَرْفَعُ يَدَيْهِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

- صحيح : ق ، مضى (٨٧٥).

٢٠- الرُّخْصَةُ فِي تَرْكِ ذَلِكَ

١٠٥٧- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ قَالَ : أَلا أُصَلِّي بِكُمْ صَلاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَصَلَّى ، فَلَمْ يَرْفَعْ يَدَيْهِ إِلَّا مَرَّةً وَاحِدَةً.

- صحيح : مضى (١٠٢٤).

٢١- بَاب مَا يَقُولُ الإِمَامُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ

١٠٥٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ رَفَعَ يَدَيْهِ حَذْوَ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا كَبَّرَ لِلرُّكُوعِ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ رَفَعَهُمَا

كَذَلِكَ أَيْضًا ، وَقَالَ :

« سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » ، وَكَانَ لا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.

- **صحيح : ق ، مضى (٨٧٥).**

١٠٥٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ؛ قَالَ :

« اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ».

- **صحيح : ق ، مختصر الحديث المتقدم (١٠٢٢).**

٢٢- بَاب مَا يَقُولُ الْمَأْمُومُ

١٠٦٠- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَقَطَ مِنْ فَرَسٍ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ، فَدَخَلُوا عَلَيْهِ يَعُودُونَهُ ، فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاةَ ؛ قَالَ :

« إِنَّمَا جُعِلَ الإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا ، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ؛ فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٧٩٣).**

١٠٦١- عَن رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، قَالَ : كُنَّا يَوْمًا نُصَلِّي وَرَاءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ ؛ قَالَ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، قَالَ رَجُلٌ وَرَاءَهُ : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ حَمْدًا كَثِيرًا طَيِّبًا مُبَارَكًا فِيهِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قَالَ : « مَنِ الْمُتَكَلِّمُ آنِفًا ؟ » ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَنَا يَا

رَسُولَ اللهِ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَقَدْ رَأَيْتُ بِضْعَةً وَثَلاثِينَ مَلَكًا يَبْتَدِرُونَهَا ؛ أَيُّهُمْ يَكْتُبُهَا أَوَّلاً ؟ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٤٤) ، خ.

٢٣- بَاب قَوْلِهِ : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ

١٠٦٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا قَالَ الإِمَامُ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ؛ فَقُولُوا : رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ؛ فَإِنَّ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلائِكَةِ ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٦٧) ، ق.

١٠٦٣- عن أبي مُوسَى ، قَالَ :إِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ خَطَبَنَا ، وَبَيَّنَ لَنَا سُنَّتَنَا ، وَعَلَّمَنَا صَلاتَنَا ، فَقَالَ :

« إِذَا صَلَّيْتُمْ ؛ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ ، فَإِذَا كَبَّرَ الإِمَامُ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قَرَأَ : ﴿ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلا الضَّالِّينَ ﴾ ؛ فَقُولُوا : آمِينَ ؛ يُجِبْكُمُ اللهُ ، وَإِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا ؛ فَإِنَّ الإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ ، - قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ :- ، فَتِلْكَ بِتِلْكَ ، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ؛ فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ؛ يَسْمَعِ اللهُ لَكُمْ ؛ فَإِنَّ اللهَ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَإِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا ؛ فَإِنَّ الإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ ، - قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ : فَتِلْكَ بِتِلْكَ- ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ ؛ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ

أَحَدِكُمُ : التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ ، سَلامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، سَلامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؛ سَبْعُ كَلِمَاتٍ ، وَهِيَ تَحِيَّةُ الصَّلاةِ ».

- صحيح : م دون قوله : « سبع ... »، مضى (٨٢٩).

٢٤- قَدْرُ الْقِيَامِ بَيْنَ الرَّفْعِ مِنَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ

١٠٦٤- عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ رُكُوعُهُ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَسُجُودُهُ وَمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

- صحيح : « الترمذي » (٢٧٩) ، ق.

٢٥- بَاب مَا يَقُولُ فِي قِيَامِهِ ذَلِكَ

١٠٦٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَالَ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ؛ قَالَ :

« اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ».

- صحيح : « صفة الصلاة » ، م.

١٠٦٦- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ السُّجُودَ بَعْدَ الرَّكْعَةِ؛ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ ، وَمِلْءَ مَا

شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ».

- صحيح : « صفة الصلاة » ، م.

١٠٦٧- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ- حِينَ يَقُولُ: « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » - :

« رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ مِلْءَ السَّمَاوَاتِ وَمِلْءَ الأَرْضِ ، وَمِلْءَ مَا شِئْتَ مِنْ شَيْءٍ بَعْدُ ، أَهْلَ الثَّنَاءِ وَالْمَجْدِ ؛ خَيْرُ مَا قَالَ الْعَبْدُ ، وَكُلُّنَا لَكَ عَبْدٌ ؛ لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ ».

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « إرواء الغليل » ، م.

١٠٦٨- عَن حُذَيْفَةَ ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَسَمِعَهُ حِينَ كَبَّرَ قَالَ :

« اللهُ أَكْبَرُ ذَا الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ » ، وَكَانَ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ : « سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ » ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ قَالَ : «لِرَبِّيَ الْحَمْدُ ؛ لِرَبِّيَ الْحَمْدُ » ، وَفِي سُجُودِهِ : « سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى » ، وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ : « رَبِّ اغْفِرْ لِي رَبِّ اغْفِرْ لِي » ، وَكَانَ قِيَامُهُ وَرُكُوعُهُ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَسُجُودُهُ ، وَمَا بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٨٩٧).

٢٦- بَاب الْقُنُوتِ بَعْدَ الرُّكُوعِ

١٠٦٩- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَنَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهْرًا بَعْدَ

الرُّكُوعِ ؛ يَدْعُو عَلَى رِعْلٍ ، وَذَكْوَانَ ، وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢ / ١٦١).

٢٧- بَاب الْقُنُوتِ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ

١٠٧٠- عَن ابْنِ سِيرِينَ ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ سُئِلَ : هَلْ قَنَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَقِيلَ لَهُ : قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ ؟ قَالَ : بَعْدَ الرُّكُوعِ.

- صحيح : المصدر نفسه (٢ / ١٦٠) ، ق.

١٠٧١- عَن ابْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلاةَ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا قَالَ :سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ؛ قَامَ هُنَيْهَةً.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣٠٠).

١٠٧٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا رَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ ، قَالَ :

« اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ بِمكَّةَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ سِنِينَ كَسِنِيِّ يُوسُفَ ».

- صحيح : « صفة الصلاة » ، ق.

١٠٧٣- عن أبي هريرة ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلاةِ

- حِينَ يَقُولُ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » - : « رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ » ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ - قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ - :

« اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، وَسَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ، اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، وَاجْعَلْهَا عَلَيْهِمْ كَسِنِيِّ يُوسُفَ » ، ثُمَّ يَقُولُ : « اللهُ أَكْبَرُ » ، فَيَسْجُدُ ، وَضَاحِيَةُ مُضَرَ يَوْمَئِذٍ مُخَالِفُونَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

- **صحيح : المصدر نفسه.**

٢٨- بَاب الْقُنُوتِ فِي صَلاةِ الظُّهْرِ

١٠٧٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لأُقَرِّبَنَّ لَكُمْ صَلاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ : فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يَقْنُتُ فِي الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ مِنْ صَلاةِ الظُّهْرِ ، وَصَلاةِ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ، وَصَلاةِ الصُّبْحِ -بَعْدَمَا يَقُولُ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ»- ، فَيَدْعُو لِلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكَفَرَةَ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٩٤) ، ق.**

٢٩- بَاب الْقُنُوتِ فِي صَلاةِ الْمَغْرِبِ

١٠٧٥- عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْنُتُ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ.

- **صحيح : « الترمذي » (٤٠٢) ، م.**

٣٠- بَاب اللَّعْنِ فِي الْقُنُوتِ

١٠٧٦- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا- وفي لفظٍ : لَعَنَ رِجَالاً ، وفي لفظٍ: يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ- ، ثُمَّ تَرَكَهُ بَعْدَ الرُّكُوعِ.

وفي روايةٍ عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا يَلْعَنُ رِعْلاً وَذَكْوَانَ وَلِحْيَانَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٨٤) ، ق.

٣١- بَاب لَعْنِ الْمُنَافِقِينَ فِي الْقُنُوتِ

١٠٧٧- عَنْ ابنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ مِنَ الرَّكْعَةِ الآخِرَةِ ؛ قَالَ :

« اللَّهُمَّ الْعَنْ فُلانًا وَفُلانًا » ، يَدْعُو عَلَى أُنَاسٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ ، فَأَنْزَلَ اللهُ- عَزَّ وَجَلَّ- : ﴿ لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴾.

- صحيح : خ (٤٥٥٩).

٣٢- تَرْكُ الْقُنُوتِ

١٠٧٨- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ، ثُمَّ تَرَكَهُ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ١٦١) ، م بتمامه.

١٠٧٩- عَن أَبِي مَالِكٍ الأَشْجَعِيِّ ، عَن أَبِيهِ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَلَمْ يَقْنُتْ ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فَلَمْ يَقْنُتْ ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَ عُمَرَ فَلَمْ يَقْنُتْ ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَ عُثْمَانَ فَلَمْ يَقْنُتْ ، وَصَلَّيْتُ خَلْفَ عَلِيٍّ فَلَمْ يَقْنُتْ ، ثُمَّ قَالَ : يَا بُنَيَّ ! إِنَّهَا بِدْعَةٌ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٢٤١).

٣٣- بَاب تَبْرِيدِ الْحَصَى لِلسُّجُودِ عَلَيْهِ

١٠٨٠- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ ، فَآخُذُ قَبْضَةً مِنْ حَصًى فِي كَفِّي أُبَرِّدُهُ ، ثُمَّ أُحَوِّلُهُ فِي كَفِّي الآخَرِ، فَإِذَا سَجَدْتُ وَضَعْتُهُ لِجَبْهَتِي.

- **حسن** : « **المشكاة** » (١٠١١) ، « **صحيح أبي داود** » (٤٢٧).

٣٤- بَاب التَّكْبِيرِ لِلسُّجُودِ

١٠٨١- عَن مُطَرِّفٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ أَنَا وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ خَلْفَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ كَبَّرَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ كَبَّرَ، وَإِذَا نَهَضَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ كَبَّرَ ، فَلَمَّا قَضَى أَخَذَ عِمْرَانُ بِيَدِي ، فَقَالَ : لَقَدْ ذَكَّرَنِي هَذَا - قَالَ كَلِمَةً يَعْنِي : - صَلاةَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

- **صحيح** : « **صحيح أبي داود** » (٧٨٦).

١٠٨٢- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ ، وَيُسَلِّمُ عَن يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ

- رَضِي اللهُ عَنْهُمَا - يَفْعَلانِهِ.

- **صحيح : « الترمذي » (٢٥٣) ، وسيأتي (١١٤١).**

٣٥- بَاب كَيْفَ يَخِرُّ لِلسُّجُودِ ؟

١٠٨٣- عَن حَكِيمٍ ، قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ لا أَخِرَّ إِلّا قَائِمًا.

- **صحيح الإسناد.**

٣٦- بَاب رَفْعِ الْيَدَيْنِ لِلسُّجُودِ

١٠٨٤- عَن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ رَفَعَ يَدَيْهِ فِي صَلاتِهِ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَإِذَا سَجَدَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا فُرُوعَ أُذُنَيْهِ.

- **صحيح : « صفة الصلاة » ، « إرواء الغليل » (٢ / ٦٧).**

١٠٨٦- عَن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاةِ. . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

وَزَادَ فِيهِ : وَإِذَا رَكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

- **صحيح : المصدر نفسه.**

٣٧- تَرْكُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ السُّجُودِ

١٠٨٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا

افْتَتَحَ الصَّلاةَ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ ، وَكَانَ لا يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي السُّجُودِ.

- **صحيح : تقدم مطولاً (٨٧٥).**

١٠٨٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فِي صَلاتِهِ ؛ فَيَبْرُكَ كَمَا يَبْرُكُ الْجَمَلُ ».

- **صحيح : « صفة الصلاة » ، « المشكاة » (٨٩٩) ، « إرواء الغليل » (٣٥٧) ، « صحيح أبي داود » (٧٨٩).**

١٠٩٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا سَجَدَ أَحَدُكُمْ ؛ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ قَبْلَ رُكْبَتَيْهِ ، وَلا يَبْرُكْ بُرُوكَ الْبَعِيرِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٩- بَاب وَضْعِ الْيَدَيْنِ مَعَ الْوَجْهِ فِي السُّجُودِ

١٠٩١- عَن ابْنِ عُمَرَ - رَفَعَهُ - ، قَالَ :

« إِنَّ الْيَدَيْنِ تَسْجُدَانِ كَمَا يَسْجُدُ الْوَجْهُ ، فَإِذَا وَضَعَ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ ؛ فَلْيَضَعْ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَفَعَهُ ؛ فَلْيَرْفَعْهُمَا ».

- **صحيح : « صفة الصلاة » ، « المشكاة » (٥٠٩) « صحيح أبي داود » (٣٨١) ، « إرواء الغليل » (٣١٣).**

٤٠- بَاب عَلَى كَمِ السُّجُودُ ؟

١٠٩٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أُمِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ

أَعْضَاءِ ، وَلا يَكُفَّ شَعْرَهُ وَلا ثِيَابَهُ.

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٨٣ - ٨٨٤) ، ق ، ويأتي بأتم منه.

٤١- تَفْسِيرُ ذَلِكَ

١٠٩٣- عَن الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ ؛ سَجَدَ مِنْهُ سَبْعَةُ آرَابٍ : وَجْهُهُ ، وَكَفَّاهُ ، وَرُكْبَتَاهُ، وَقَدَمَاهُ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٨٨٥) ، م.

٤٢- السُّجُودُ عَلَى الْجَبِينِ

١٠٩٤- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : بَصُرَتْ عَيْنَايَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ عَلَى جَبِينِهِ وَأَنْفِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ ؛ مِنْ صُبْحِ لَيْلَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ.

مُخْتَصَرٌ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٧٦٦) ، ق بأتم منه ، وسيأتي بتمامه (١٣٥٥).

٤٣- السُّجُودُ عَلَى الأَنْفِ

١٠٩٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ ، لا أَكُفَّ الشَّعْرَ وَلا الثِّيَابَ ؛ الْجَبْهَةِ وَالأَنْفِ ، وَالْيَدَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَالْقَدَمَيْنِ ».

- صحيح : ق ، مضى قريباً.

٤٤- السُّجُودُ عَلَى الْيَدَيْنِ

١٠٩٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ ؛ عَلَى الْجَبْهَةِ- وَأَشَارَ بِيَدِهِ عَلَى الأَنْفِ - ، وَالْيَدَيْنِ ، وَالرُّكْبَتَيْنِ ، وَأَطْرَافِ الْقَدَمَيْنِ » .

- صحيح : ق ، انظر ما قبله ، « إرواء الغليل » (٣١٠).

٤٥- بَاب السُّجُودِ عَلَى الرُّكْبَتَيْنِ

١٠٩٧- عن سُفْيَانَ ، عَن ابْنِ طَاوُسٍ ، عَن أَبِيهِ ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أُمِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعٍ - وَنُهِيَ أَنْ يَكْفِتَ الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ - ؛ عَلَى يَدَيْهِ وَرُكْبَتَيْهِ وَأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ.

قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ لَنَا ابْنُ طَاوُسٍ : وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى جَبْهَتِهِ وَأَمَرَّهَا عَلَى أَنْفِهِ ؛ قَالَ : هَذَا وَاحِد.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٦- بَاب السُّجُودِ عَلَى الْقَدَمَيْنِ

١٠٩٨- عَن عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« إِذَا سَجَدَ الْعَبْدُ ؛ سَجَدَ مَعَهُ سَبْعَةُ آرَابٍ : وَجْهُهُ ، وَكَفَّاهُ ، وَرُكْبَتَاهُ ، وَقَدَمَاهُ ».

- صحيح : م ، مضى (١٠٩٣).

٤٧- بَاب نَصْبِ الْقَدَمَيْنِ فِي السُّجُودِ

١٠٩٩- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : فَقَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَانْتَهَيْتُ إِلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ، وَقَدَمَاهُ مَنْصُوبَتَانِ ، وَهُوَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَبِكَ مِنْكَ ، لا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ، أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ ».

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٨٢٣)، م ، وسيأتي (١١٢٩) بنحوه.

٤٨- بَاب فَتْخِ أَصَابِعِ الرِّجْلَيْنِ فِي السُّجُودِ

١١٠٠- عَن أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَهْوَى إِلَى الأَرْضِ سَاجِدًا ؛ جَافَى عَضُدَيْهِ عَن إِبِطَيْهِ ، وَفَتَخَ أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ.

- صحيح : وهو طرف من حديثه المتقدم (١٠٣٨).

٤٩- بَاب مَكَانِ الْيَدَيْنِ مِنَ السُّجُودِ

١١٠١- عَن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَقُلْتُ : لأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، حَتَّى رَأَيْتُ إِبْهَامَيْهِ قَرِيبًا مِنْ أُذُنَيْهِ ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ: « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ ، فَكَانَتْ يَدَاهُ مِنْ أُذُنَيْهِ عَلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي اسْتَقْبَلَ بِهِمَا الصَّلاةَ.

- صحيح : مضى نحوه (٨٨٨ و ١٠٥٤).

٥٠- بَاب النَّهْيِ عَن بَسْطِ الذِّرَاعَيْنِ فِي السُّجُودِ

١١٠٢- عَن أَنَسٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَفْتَرِشْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ فِي السُّجُودِ افْتِرَاشَ الْكَلْبِ ».

- حسن صحيح : يأتي قريباً بزيادة فيه (١١٠٩).

٥١- بَاب صِفَةِ السُّجُودِ

١١٠٤- عَن الْبَرَاءِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى جَخَّى.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٣٦).

١١٠٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى ؛ فَرَّجَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ إِبْطَيْهِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٣٥٩) ، ق.

١١٠٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَوْ كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ لأَبْصَرْتُ إِبْطَيْهِ.

قَالَ أَبُو مِجْلَزٍ [راويه] : كَأَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ ؛ لأَنَّهُ فِي صَلاةٍ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٣١).

١١٠٧- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَقْرَمَ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَكُنْتُ أَرَى عُفْرَةَ إِبْطَيْهِ إِذَا سَجَدَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٨٨١).

٥٢- بَاب التَّجَافِي فِي السُّجُودِ

١١٠٨- عَن مَيْمُونَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا سَجَدَ ؛ جَافَى يَدَيْهِ ،

حَتَّى لَوْ أَنَّ بَهْمَةً أَرَادَتْ أَنْ تَمُرَّ تَحْتَ يَدَيْهِ ؛ مَرَّتْ.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٨٣٥) ، م.

٥٣- بَاب الاعْتِدَالِ فِي السُّجُودِ

١١٠٩- عن أنسٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« اعْتَدِلُوا فِي السُّجُودِ ، وَلا يَبْسُطْ أَحَدُكُمْ ذِرَاعَيْهِ انْبِسَاطَ الْكَلْبِ ».

- صحيح : ق ، مضى (١٠٢٧).

٥٤- بَاب إِقَامَةِ الصُّلْبِ فِي السُّجُودِ

١١١٠- عَن أَبِي مَسْعُودٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تُجْزِئُ صَلاةٌ ؛ لا يُقِيمُ الرَّجُلُ فِيهَا صُلْبَهُ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٨٧٠).

٥٥- بَاب النَّهْيِ عَن نَقْرَةِ الْغُرَابِ

١١١١- عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شِبْلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن ثَلاثٍ ؛ عَن نَقْرَةِ الْغُرَابِ ، وَافْتِرَاشِ السَّبُعِ ، وَأَنْ يُوَطِّنَ الرَّجُلُ الْمَقَامَ لِلصَّلاةِ كَمَا يُوَطِّنُ الْبَعِيرُ.

- حسن : « ابن ماجه » (١٤٢٩).

٥٦- بَاب النَّهْيِ عَن كَفِّ الشَّعْرِ فِي السُّجُودِ

١١١٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أُمِرْتُ أَنْ أَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةٍ ، وَلا أَكُفَّ شَعْرًا وَلا ثَوْبًا ».

- صحيح : ق ، مضى (١٠٩٢).

٥٧- بَاب مَثَلِ الَّذِي يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ

١١١٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ رَأَى عَبْدَ اللهِ بْنَ الْحَارِثِ يُصَلِّي وَرَأْسُهُ مَعْقُوصٌ مِنْ وَرَائِهِ ، فَقَامَ ، فَجَعَلَ يَحُلُّهُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : مَا لَكَ وَرَأْسِي ؟! قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّمَا مَثَلُ هَذَا ، مَثَلُ الَّذِي يُصَلِّي وَهُوَ مَكْتُوفٌ ».

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٦٥٤) ، م.

٥٨- النَّهْيُ عَن كَفِّ الثِّيَابِ فِي السُّجُودِ

١١١٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أُمِرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَسْجُدَ عَلَى سَبْعَةِ أَعْظُمٍ ، وَنُهِيَ أَنْ يَكُفَّ الشَّعْرَ وَالثِّيَابَ.

- صحيح : ق ، مضى قريباً (١٠٩٢).

٥٩- بَاب السُّجُودِ عَلَى الثِّيَابِ

١١١٥- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالظَّهَائِرِ ، سَجَدْنَا عَلَى ثِيَابِنَا اتِّقَاءَ الْحَرِّ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٠٣٣) ، ق.

٦٠- بَاب الأَمْرِ بِإِتْمَامِ السُّجُودِ

١١١٦- عَن أَنَسٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« أَتِمُّوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ، فَوَاللهِ ؛ إِنِّي لأَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِ ظَهْرِي فِي رُكُوعِكُمْ وَسُجُودِكُمْ ».

- صحيح : ق ، ومضى باختصار (١٠٥٣).

٦١- بَاب النَّهْيِ عَن الْقِرَاءَةِ فِي السُّجُودِ

١١١٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِي اللهُ عَنْهُ ـ، قَالَ : نَهَانِي حِبِّي ﷺ عَن ثَلاثٍ لا أَقُولُ : نَهَى النَّاسَ - ؛ نَهَانِي عَن تَخَتُّمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ ، وَعَنِ الْمُعَصْفَرِ الْمُفَدَّمَةِ ، وَلا أَقْرَأُ سَاجِدًا وَلا رَاكِعًا.

- صحيح : مضى (١٠٤١).

١١١٨- عن عليٍّ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا أَوْ سَاجِدًا.

- صحيح : م.

٦٢- بَاب الأَمْرِ بِالاجْتِهَادِ في الدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ

١١١٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَشَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ السِّتْرَ، ورَأْسُهُ مَعْصُوبٌ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، فَقَالَ :

« اللَّهُمَّ قَدْ بَلَّغْتُ ـ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ـ ، إِنَّهُ لَمْ يَبْقَ مِنْ مُبَشِّرَاتِ النُّبُوَّةِ إِلَّا الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ ؛ يَرَاهَا الْعَبْدُ أَوْ تُرَى لَهُ ، أَلا وَإِنِّي قَدْ نُهِيتُ عَن الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، فَإِذَا رَكَعْتُمْ ؛ فَعَظِّمُوا رَبَّكُمْ ، وَإِذَا سَجَدْتُمْ، فَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ ؛ فَإِنَّهُ قَمِنٌ أَنْ يُسْتَجَابَ لَكُمْ ».

- صحيح : م ، مضى (١٠٤٤).

٦٣- بَاب الدُّعَاءِ فِي السُّجُودِ

١١٢٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : بِتُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، وَبَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَهَا ، فَرَأَيْتُهُ قَامَ لِحَاجَتِهِ ، فَأَتَى الْقِرْبَةَ، فَحَلَّ شِنَاقَهَا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءًا بَيْنَ الْوُضُوءَيْنِ ، ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ ، فَنَامَ ثُمَّ قَامَ قَوْمَةً أُخْرَى ، فَأَتَى الْقِرْبَةَ ، فَحَلَّ شِنَاقَهَا ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءًا هُوَ الْوُضُوءُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، وَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ :

« اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا ، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ تَحْتِي نُورًا ، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا ، وَعَنْ يَمِينِي نُورًا ، وَعَنْ يَسَارِي نُورًا ، وَاجْعَلْ أَمَامِي نُورًا ، وَاجْعَلْ خَلْفِي نُورًا، وَأَعْظِمْ لِي نُورًا » ، ثُمَّ نَامَ ، حَتَّى نَفَخَ ، فَأَتَاهُ بِلالٌ ، فَأَيْقَظَهُ لِلصَّلاةِ.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، م.

٦٤- نَوْعٌ آخَرُ

١١٢١- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ وَسُجُودِهِ :

« سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي » ؛ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٨٨٩) ، ق.

٦٥- نَوْعٌ آخَرُ

١١٢٢- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ

وَسُجُودِهِ :

« سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَبِحَمْدِكَ ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي » ؛ يَتَأَوَّلُ الْقُرْآنَ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٦٦- نَوْعٌ آخَرُ

١١٢٣- عن عَائِشَةَ ـ رَضِي اللهُ عَنْهَا ـ ، قالت : فَقَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ مَضْجَعِهِ ، فَجَعَلْتُ أَلْتَمِسُهُ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ أَتَى بَعْضَ جَوَارِيهِ ، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَيْهِ وَهُوَ سَاجِدٌ ، وَهُوَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ».

- صحيح : « صفة الصلاة ».

١١٢٤- عَن عَائِشَةَ ـ رَضِي اللهُ عَنْهَا ـ ، قَالَت : فَقَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ أَتَى بَعْضَ جَوَارِيهِ ! فَطَلَبْتُهُ فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ :

« رَبِّ اغْفِرْ لِي مَا أَسْرَرْتُ وَمَا أَعْلَنْتُ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٦٧- نَوْعٌ آخَرُ

١١٢٥- عَن عَلِيٍّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، كَانَ إِذَا سَجَدَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ؛ سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ فَأَحْسَنَ صُورَتَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ ، تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ».

- صحيح : م ، وهو من تمام الحديث المتقدم (٨٩٦).

٦٨- نَوْعٌ آخَرُ

١١٢٦- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ؛ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ :

« اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ وَأَنْتَ رَبِّي ، سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ ، تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ».

- صحيح الإسناد.

٦٩- نَوْعٌ آخَرُ

١١٢٧- عَن مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يُصَلِّي تَطَوُّعًا ؛ قَالَ إِذَا سَجَدَ :

« اللَّهُمَّ لَكَ سَجَدْتُ ـ وَبِكَ آمَنْتُ، وَلَكَ أَسْلَمْتُ ، اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي؛ سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ وَصَوَّرَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ ، تَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ ».

- صحيح الإسناد.

٧٠- نَوْعٌ آخَرُ

١١٢٨- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِ الْقُرْآنِ بِاللَّيْلِ :

« سَجَدَ وَجْهِي لِلَّذِي خَلَقَهُ ، وَشَقَّ سَمْعَهُ وَبَصَرَهُ بِحَوْلِهِ وَقُوَّتِهِ».

- صحيح : « صحيح أبي دواد » (١٢٧٣).

٧١- نَوْعٌ آخَرُ

١١٢٩- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : فَقَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَوَجَدْتُهُ وَهُوَ سَاجِدٌ ، وَصُدُورُ قَدَمَيْهِ نَحْوَ الْقِبْلَةِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ :

« أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ بِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ، لا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ؛ أَنتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ» .

- **صحيح** : م ، مضى (١٠٩٩) .

٧٢- نَوْعٌ آخَرُ

١١٣٠- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : فَقَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَتَحَسَّسْتُهُ ؛ فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ أَوْ سَاجِدٌ ، يَقُولُ :

« سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ لا إِلَهَ إِلّا أَنْتَ» ، فَقَالَتْ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! إِنِّي لَفِي شَأْنٍ ؛ وَإِنَّكَ لَفِي آخَر !

- **صحيح** : « **صفة الصلاة** » ، م.

٧٣- نَوْعٌ آخَرُ

١١٣١- عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : قُمْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَبَدَأَ فَاسْتَاكَ وَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ، فَبَدَأَ فَاسْتَفْتَحَ مِنَ الْبَقَرَةِ ، لا يَمُرُّ بِآيَةِ رَحْمَةٍ إِلّا وَقَفَ وَسَأَلَ ، وَلا يَمُرُّ بِآيَةِ عَذَابٍ إِلّا وَقَفَ يَتَعَوَّذُ ، ثُمَّ رَكَعَ فَمَكَثَ رَاكِعًا بِقَدْرِ قِيَامِهِ ، يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ :

« سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ » ، ثُمَّ سَجَدَ بِقَدْرِ رُكُوعِهِ ، يَقُولُ فِي سُجُودِهِ : « سُبْحَانَ ذِي الْجَبَرُوتِ وَالْمَلَكُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ » ، ثُمَّ قَرَأَ آلَ عِمْرَانَ ، ثُمَّ سُورَةً ، ثُمَّ سُورَةً ؛ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ.

- صحيح : مضى (١٠٤٨) بعضه.

٧٤- نَوْعٌ آخَرُ

١١٣٢- عَن حُذَيْفَةَ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَاسْتَفْتَحَ بِسُورَةِ الْبَقَرَةِ ، فَقَرَأَ بِمِائَةِ آيَةٍ لَمْ يَرْكَعْ ، فَمَضَى ، قُلْتُ : يَخْتِمُهَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ ! فَمَضَى قُلْتُ : يَخْتِمُهَا ثُمَّ يَرْكَعُ ! فَمَضَى ، حَتَّى قَرَأَ سُورَةَ النِّسَاءِ ، ثُمَّ قَرَأَ سُورَةَ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ رَكَعَ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ، يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ:

« سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ » ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ» ، وَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَأَطَالَ السُّجُودَ ، يَقُولُ فِي سُجُودِهِ :

« سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى»؛ لا يَمُرُّ بِآيَةِ تَخْوِيفٍ أَوْ تَعْظِيمٍ لِلَّهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ؛ إِلَّا ذَكَرَهُ.

- صحيح : م ، مضى بعضه (١٠٤٥).

٧٥- نَوْعٌ آخَرُ

١١٣٣- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي رُكُوعِهِ

وَسُجُودِهِ :

« سُبُّوحٌ قُدُّوسٌ رَبُّ الْمَلائِكَةِ وَالرُّوحِ ».

- صحيح : ق ، مضى (١٠٤٧).

٧٧- بَاب الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الذِّكْرِ فِي السُّجُودِ

١١٣٥- عن رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسٌ وَنَحْنُ حَوْلَهُ ؛ إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ فَأَتَى الْقِبْلَةَ فَصَلَّى ، فَلَمَّا قَضَى صَلاتَهُ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وَعَلَيْكَ اذْهَبْ فَصَلِّ ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » ، فَذَهَبَ فَصَلَّى ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْمُقُ صَلاتَهُ ، وَلا يَدْرِي مَا يَعِيبُ مِنهَا ! فَلَمَّا قَضَى صَلاتَهُ ؛ جَاءَ فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَعَلَى الْقَوْمِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وَعَلَيْكَ ؛ اذْهَبْ فَصَلِّ ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » ، فَأَعَادَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللهِ! مَا عِبْتَ مِنْ صَلاتِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّهَا لَمْ تَتِمَّ صَلاةُ أَحَدِكُمْ ، حَتَّى يُسْبِغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ، وَيَمْسَحَ بِرَأْسِهِ ، وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ، ثُمَّ يُكَبِّرَ اللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَيَحْمَدَهُ وَيُمَجِّدَه ـ وفي لفظٍ : وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : ـ وَيَحْمَدَ اللهَ وَيُمَجِّدَهُ وَيُكَبِّرَهُ ـ ، قَالَ : فَكِلاهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ - قَالَ : وَيَقْرَأَ مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ ، مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ وَأَذِنَ لَهُ فِيهِ، ثُمَّ يُكَبِّرَ وَيَرْكَعَ حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَرْخِيَ ، ثُمَّ يَقُولَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ يَسْتَوِيَ قَائِمًا حَتَّى يُقِيمَ صُلْبَهُ ، ثُمَّ يُكَبِّرَ وَيَسْجُدَ حَتَّى يُمَكِّنَ وَجْهَهُ ـ وفي لفظٍ يَقُولُ : جَبْهَتَهُ ـ حَتَّى تَطْمَئِنَّ مَفَاصِلُهُ وَتَسْتَرْخِيَ ،

وَيُكَبِّرَ فَيَرْفَعَ حَتَّى يَسْتَوِيَ قَاعِدًا عَلَى مَقْعَدَتِهِ ، وَيُقِيمَ صُلْبَهُ ، ثُمَّ يُكَبِّرَ فَيَسْجُدَ حَتَّى يُمَكِّنَ وَجْهَهُ ، وَيَسْتَرْخِيَ ، فَإِذَا لَمْ يَفْعَلْ هَكَذَا ؛ لَمْ تَتِمَّ صَلَاتُهُ ».

- صحيح : مضى (١٠٥٢).

٧٨- أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

١١٣٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَقْرَبُ مَا يَكُونُ الْعَبْدُ مِنْ رَبِّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَهُوَ سَاجِدٌ ؛ فَأَكْثِرُوا الدُّعَاءَ ».

- صحيح : « صفة الصلاة »، « إرواء الغليل » (٤٥٦)، « صحيح أبي داود » (٨١٩) ، م.

٧٩- فَضْلُ السُّجُودِ

١١٣٧- عن رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ الأَسْلَمِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ آتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ بِوَضُوئِهِ وَبِحَاجَتِهِ ، فَقَالَ : « سَلْنِي ! » ، قُلْتُ : مُرَافَقَتَكَ فِي الْجَنَّةِ، قَالَ : « أَوَ غَيْرَ ذَلِكَ ؟ !» ، قُلْتُ : هُوَ ذَاكَ ! قَال :

« فَأَعِنِّي عَلَى نَفْسِكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (١ / ١٤٥) ،م.

٨٠- بَاب ثَوَابِ مَنْ سَجَدَ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - سَجْدَةً

١١٣٨- عن مَعْدَانِ بْنِ طَلْحَةَ الْيَعْمُرِيِّ ، قَالَ : لَقِيتُ ثَوْبَانَ - مَوْلَى

رَسُولِ اللهِ ﷺ - ، فَقُلْتُ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَنْفَعُنِي أَوْ يُدْخِلُنِي الجنةَ ! فَسكَتَ عَنِّي مَلِيًا ، ثُمَّ الْتَفَتَ إِلَيَّ ، فَقَالَ : عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ. يَقُولُ :

« مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً ؛ إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِهَا دَرَجَةً، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً » .

قَالَ مَعْدَانُ : ثُمَّ لَقِيتُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، فَسَأَلْتُهُ عَمَّا سَأَلْتُ عَنْهُ ثَوْبَانَ ؟ فَقَالَ لِي : عَلَيْكَ بِالسُّجُودِ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَا مِنْ عَبْدٍ يَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً ، إِلَّا رَفَعَهُ اللهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةً ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٢٣) ، م.

٨١- بَاب مَوْضِعِ السُّجُودِ

١١٣٩- عَن عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ ، فَحَدَّثَ أَحَدُهُمَا حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ ، وَالآخَرُ مُنْصِتٌ ، قَالَ : فَتَأْتِي الْمَلائِكَةُ فَتَشْفَعُ ، وَتَشْفَعُ الرُّسُلُ - وَذَكَرَ الصِّرَاطَ - ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُجِيزُ ، فَإِذَا فَرَغَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنَ الْقَضَاءِ بَيْنَ خَلْقِهِ ، وَأَخْرَجَ مِنَ النَّارِ مَنْ يُرِيدُ أَنْ يُخْرِجَ ؛ أَمَرَ اللهُ الْمَلائِكَةَ وَالرُّسُلَ أَنْ تَشْفَعَ ، فَيُعْرَفُونَ بِعَلامَاتِهِمْ ؛ إِنَّ النَّارَ تَأْكُلُ كُلَّ شَيْءٍ مِنِ ابْنِ آدَمَ ؛ إِلَّا مَوْضِعَ السُّجُودِ ، فَيُصَبُّ عَلَيْهِمْ مِنْ مَاءِ الْجَنَّةِ ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحِبَّةُ

فِي حَمِيلِ السَّيْلِ ».

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « التعليق الرغيب » (٤ / ٢٠٣ - ٢٠٤) ، ق.

٨٢- بَاب هَلْ يَجُوزُ أَنْ تَكُونَ سَجْدَةٌ أَطْوَلَ مِنْ سَجْدَةٍ ؟

١١٤٠- عن شدَّادِ بْنِ الهادِ اللَّيْثِيِّ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي إِحْدَى صَلاتَيِ الْعِشَاءِ ، وَهُوَ حَامِلٌ حَسَنًا أَوْ حُسَيْنًا ، فَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَوَضَعَهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ لِلصَّلاةِ ، فَصَلَّى ، فَسَجَدَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ صَلاتِهِ سَجْدَةً أَطَالَهَا ، قَالَ أَبِي : فَرَفَعْتُ رَأْسِي ؛ وَإِذَا الصَّبِيُّ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ سَاجِدٌ ، فَرَجَعْتُ إِلَى سُجُودِي ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الصَّلاةَ ؛ قَالَ النَّاسُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّكَ سَجَدْتَ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ صَلاتِكَ سَجْدَةً أَطَلْتَهَا !حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ حَدَثَ أَمْرٌ ، أَوْ أَنَّهُ يُوحَى إِلَيْكَ؟! قَالَ :

« كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ ، وَلَكِنَّ ابْنِي ارْتَحَلَنِي ، فَكَرِهْتُ أَنْ أُعَجِّلَهُ ، حَتَّى يَقْضِيَ حَاجَتَهُ ! ».

- صحيح : « صفة الصلاة ».

٨٣- بَاب التَّكْبِيرِ عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ السُّجُودِ

١١٤١- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ ، وَيُسَلِّمُ عَن يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ :

« السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ » ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ.

قَالَ : وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ يَفْعَلانِ ذَلِكَ.

- صحيح : مضى (١٠٨٢).

٨٤- بَاب رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ السَّجْدَةِ الأُولَى

١١٤٢- عَن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاةِ رَفَعَ يَدَيْهِ ، وإِذَا رَكَعَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ ؛ كُلَّهُ ـ يَعْنِي: رَفْعَ يَدَيْهِ ـ.

- صحيح : مضى (١٠٨٦).

٨٥- تَرْكُ ذَلِكَ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

١١٤٣- عن ابن عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ ؛ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَإِذَا رَكَعَ وَبَعْدَ الرُّكُوعِ ، وَلا يَرْفَعُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ.

- صحيح : ق ، مضى (١٠٨٧).

٨٦- بَاب الدُّعَاءِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

١١٤٤- عَن حُذَيْفَةَ ، أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ إِلَى جَنْبِهِ ، فَقَالَ : اللهُ أَكْبَرُ ذُو الْمَلَكُوتِ وَالْجَبَرُوتِ وَالْكِبْرِيَاءِ وَالْعَظَمَةِ » ، ثُمَّ قَرَأَ بِالْبَقَرَةِ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ، فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ » ، وَقَالَ حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ :

«لِرَبِّيَ الْحَمْدُ ، لِرَبِّيَ الْحَمْدُ » ، وَكَانَ يَقُولُ فِي سُجُودِهِ : « سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى ، سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى » ، وَكَانَ يَقُولُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ : « رَبِّ اغْفِرْ لِي رَبِّ اغْفِرْ لِي».

- صحيح : مضى (١٠٦٨).

٨٧- بَاب رَفْعِ الْيَدَيْنِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ تِلْقَاءَ الْوَجْهِ

١١٤٥- عَن النَّضْرِ بْنِ كَثِيرٍ أبي سَهْلٍ الأَزْدِيِّ ، قَالَ : صَلَّى إِلَى جَنْبِي عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُسٍ بِمِنًى فِي مَسْجِدِ الْخَيْفِ ، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ السَّجْدَةَ الأُولَى فَرَفَعَ رَأْسَهُ مِنْهَا ؛ رَفَعَ يَدَيْهِ تِلْقَاءَ وَجْهِهِ ، فَأَنْكَرْتُ أَنَا ذَلِكَ ! فَقُلْتُ لِوُهَيْبِ بْنِ خَالِدٍ: إِنَّ هَذَا يَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ أَرَ أَحَدًا يَصْنَعُهُ !! فَقَالَ لَهُ وَهَيْبٌ: تَصْنَعُ شَيْئًا لَمْ نَرَ أَحَدًا يَصْنَعُهُ ! فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ طَاوُسٍ : رَأَيْتُ أَبِي يَصْنَعُهُ. وَقَالَ أَبِي : رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَصْنَعُهُ ، وَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُهُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٢٥).

٨٨- بَاب كَيْفَ الْجُلُوسُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ؟

١١٤٦- عَن مَيْمُونَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَجَدَ ؛ خَوَّى بِيَدَيْهِ ، حَتَّى يُرَى وَضَحُ إِبْطَيْهِ مِنْ وَرَائِهِ ، وَإِذَا قَعَدَ اطْمَأَنَّ عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٣٥).

٨٩- قَدْرُ الْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ

١١٤٧- عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : كَانَ صَلاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ رُكُوعُهُ وَسُجُودُهُ وَقِيَامُهُ بَعْدَ مَا يَرْفَعُ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ وَبَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

- صحيح : « الترمذي » (٢٧٩) ، ق.

٩٠- بَاب التَّكْبِيرِ لِلسُّجُودِ

١١٤٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ ـ.

- صحيح : مضى (١١٤١).

١١٤٩- عَنْ أَبِي هُرَيرَةَ ، قال : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ إِلَى الصَّلاةِ يُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْكَعُ ، ثُمَّ يَقُولُ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، حِينَ يَرْفَعُ صُلْبَهُ مِنَ الرَّكْعَةِ ، ثُمَّ يَقُولُ وَهُوَ قَائِمٌ :

« رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ » ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَهْوِي سَاجِدًا ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَسْجُدُ ، ثُمَّ يُكَبِّرُ حِينَ يَرْفَعُ رَأْسَهُ ، ثُمَّ يَفْعَلُ ذَلِكَ فِي الصَّلاةِ كُلِّهَا حَتَّى يَقْضِيَهَا ، وَيُكَبِّرُ حِينَ يَقُومُ مِنَ الثِّنْتَيْنِ بَعْدَ الْجُلُوسِ.

- صحيح : ق ، مضى (١٠٢٢).

٩١- بَاب الاسْتِوَاءِ لِلْجُلُوسِ عِنْدَ الرَّفْعِ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ

١١٥٠- عَنْ أَبِي قِلابَةَ ، قَالَ : جَاءَنَا أَبُو سُلَيْمَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ إِلَى مَسْجِدِنَا ، فَقَالَ : أُرِيدُ أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي ؟

قَالَ : فَقَعَدَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى حِينَ رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الآخِرَةِ.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٧٩٠)، خ.

١١٥١- عَن مَالِكِ بْنِ الْحُوَيْرِثِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي ، فَإِذَا كَانَ فِي وَتْرٍ مِنْ صَلاتِهِ ؛ لَمْ يَنْهَضْ حَتَّى يَسْتَوِيَ جَالِسًا.

- صحيح : « الترمذي » (٢٨٧) ، خ.

٩٢- بَاب الاعْتِمَادِ عَلَى الأَرْضِ عِنْدَ النُّهُوضِ

١١٥٢- عَن أَبِي قِلابَةَ ، قَالَ : كَانَ مَالِكُ بْنُ الْحُوَيْرِثِ يَأْتِينَا ، فَيَقُولُ : أَلا أُحَدِّثُكُمْ عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَيُصَلِّي فِي غَيْرِ وَقْتِ الصَّلاةِ ، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السَّجْدَةِ الثَّانِيَةِ فِي أَوَّلِ الرَّكْعَةِ ؛ اسْتَوَى قَاعِدًا، ثُمَّ قَامَ فَاعْتَمَدَ عَلَى الأَرْضِ.

- صحيح : « إرواد الغليل » (٢ / ٨٢)، خ نحوه.

٩٤- بَاب التَّكْبِيرِ لِلنُّهُوضِ

١١٥٤- عَن أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُصَلِّي بِهِمْ ، فَيُكَبِّرُ كُلَّمَا خَفَضَ وَرَفَعَ ، فَإِذَا انْصَرَفَ ؛ قَالَ : وَاللهِ ؛ إِنِّي لأَشْبَهُكُمْ صَلاةً بِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : ق ، وهو مختصر الآتي بعده ، والماضي (١٠٢٢).

١١٥٥- عَن أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَعَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُمَا صَلَّيَا خَلْفَ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، فَلَمَّا رَكَعَ كَبَّرَ،

فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ، ثُمَّ سَجَدَ وَكَبَّرَ ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ ، ثُمَّ كَبَّرَ حِينَ قَامَ مِنَ الرَّكْعَةِ ، ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ إِنِّي لَأَقْرَبُكُمْ شَبَهًا بِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، مَا زَالَتْ هَذِهِ صَلاتُهُ حَتَّى فَارَقَ الدُّنْيَا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٩٥- بَاب كَيْفَ الْجُلُوسُ لِلتَّشَهُّدِ الأَوَّلِ ؟

١١٥٦- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ قَالَ : إِنَّ مِنْ سُنَّةِ الصَّلاةِ ؛ أَنْ تُضْجِعَ رِجْلَكَ الْيُسْرَى وَتَنْصِبَ الْيُمْنَى.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٣١٧) ، خ.**

٩٦- بَاب الاسْتِقْبَالِ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِ الْقَدَمِ الْقِبْلَةَ عِنْدَ الْقُعُودِ لِلتَّشَهُّدِ

١١٥٧- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : مِنْ سُنَّةِ الصَّلاةِ ؛ أَنْ تَنْصِبَ الْقَدَمَ الْيُمْنَى ، وَاسْتِقْبَالُهُ بِأَصَابِعِهَا الْقِبْلَةَ ، وَالْجُلُوسُ عَلَى الْيُسْرَى.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٩٧- بَاب مَوْضِعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْجُلُوسِ لِلتَّشَهُّدِ الأَوَّلِ

١١٥٨- عَن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَأَيْتُهُ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ حَتَّى يُحَاذِيَ مَنْكِبَيْهِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ، وَإِذَا جَلَسَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ؛ أَضْجَعَ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى ، وَنَصَبَ أُصْبُعَهُ لِلدُّعَاءِ ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى

فَخِذِهِ الْيُسْرَى .

قَالَ : ثُمَّ أَتَيْتُهُمْ مِنْ قَابِلٍ ، فَرَأَيْتُهُمْ يَرْفَعُونَ أَيْدِيَهُمْ فِي الْبَرَانِسِ.

- صحيح الإسناد : مضى بسياق آخر أتمّ (٨٨٨).

٩٨- بَاب مَوْضِعِ الْبَصَرِ فِي التَّشَهُّدِ

١١٥٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يُحَرِّكُ الْحَصَى بِيَدِهِ وَهُوَ فِي الصَّلاةِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ، قَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ : لا تُحَرِّكِ الْحَصَى وَأَنْتَ فِي الصَّلاةِ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ مِنَ الشَّيْطَانِ ! وَلَكِنِ اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ ، قَالَ : وَكَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ ؟ قَالَ : فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى ، وَأَشَارَ بِأُصْبُعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ فِي الْقِبْلَةِ ، وَرَمَى بِبَصَرِهِ إِلَيْهَا - أَوْ نَحْوِهَا - ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ.

- حسن صحيح: «صفة الصلاة» ،«صحيح أبي داود» (٩٠٧)، م ، وسيأتي (١٢٦٥).

٩٩- بَاب الإِشَارَةِ بِالأُصْبُعِ فِي التَّشَهُّدِ الأَوَّلِ

١١٦٠- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ فِي الثِّنْتَيْنِ أَوْ فِي الأَرْبَعِ ؛ يَضَعُ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ أَشَارَ بِأُصْبُعِهِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٠٨ - ٩١٠) ، م ، بالإشارة فقط ، وسيأتي بفائدتين أُخريين (١٢٦٩).

١٠٠- كَيْفَ التَّشَهُّدُ الأَوَّلُ ؟

١١٦١- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : عَلَّمَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَقُولَ إِذَا جَلَسْنَا فِي الرَّكْعَتَيْنِ :

« التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٩٠).**

١١٦٢- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كُنَّا لا نَدْرِي مَا نَقُولُ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ؛ غَيْرَ أَنْ نُسَبِّحَ وَنُكَبِّرَ وَنَحْمَدَ رَبَّنَا ، وَإِنَّ مُحَمَّدًا ﷺ عُلِّمَ فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَخَوَاتِمَهُ !! فَقَالَ :

« إِذَا قَعَدْتُمْ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ، فَقُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَلْيَتَخَيَّرْ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ ، فَلْيَدْعُ اللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ».

- **صحيح : « صفة الصلاة » ، « إرواء الغليل » (٣٣٦).**

١١٦٣- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : عَلَّمَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ التَّشَهُّدَ فِي الصَّلاةِ ، وَالتَّشَهُّدَ فِي الْحَاجَةِ ، فَأَمَّا التَّشَهُّدُ فِي الصَّلاةِ :

« التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ !

وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » ، إِلَى آخِرِ التَّشَهُّدِ.

- صحيح : « خطبه الحاجة » (٢٠ - ٢١) ، وستأتي خطبة الحاجة في « الجمعة » (١٤٠٣).

١١٦٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لا نَعْلَمُ شَيْئًا ! فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قُولُوا فِي كُلِّ جَلْسَةٍ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ».

- صحيح : انظر رواية أبي الأحوص المتقدم آنفاً (١١٦١).

١١٦٦- عن علقمة ،عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كُنَّا لا نَدْرِي مَا نَقُولُ إِذَا صَلَّيْنَا ! فَعَلَّمَنَا نَبِيُّ اللهِ ﷺ جَوَامِعَ الْكَلِمِ ، فَقَالَ لَنَا :

« قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ».

وعَن عَلْقَمَةَ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يُعَلِّمُنَا هَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ.

- حسن صحيح.

١١٦٨- عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَنَقُولُ : السَّلامُ عَلَى اللهِ ، السَّلامُ عَلَى جِبْرِيلَ ، السَّلامُ عَلَى مِيكَائِيلَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَقُولُوا : السَّلامُ عَلَى اللهِ ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلامُ ، وَلَكِنْ قُولُوا : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢ / ٤٣ - ٤٤) ، ق.

١١٦٩- عَن عَبْدِ اللهِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ فِي التَّشَهُّدِ :

« التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٨٩٩) ، ق.

١١٧٠- عن عَبْدِ اللهِ ، قال : عَلَّمَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرآنِ ـ وَكَفُّهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ـ :

« التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » .

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٠١- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ التَّشَهُّدِ

١١٧١- عن الأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَنَا ، فَعَلَّمَنَا سُنَّتَنَا ، وَبَيَّنَ لَنَا صَلاتَنَا ، فَقَالَ :

« أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قَالَ : ﴿ وَلا الضَّالِّينَ ﴾ ، فَقُولُوا : آمِينَ ، يُجِبْكُمُ اللهُ ، وَإِذَا كَبَّرَ الإِمَامُ وَرَكَعَ ، فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا ، فَإِنَّ الإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ - قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ : فَتِلْكَ بِتِلْكَ - وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، يَسْمَعِ اللهُ لَكُمْ ، فَإِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - ، قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ إِذَا كَبَّرَ الإِمَامُ وَسَجَدَ ، فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا ، فَإِنَّ الإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ - قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ : فَتِلْكَ بِتِلْكَ ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ ، أَنْ يَقُولَ : التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ».

- صحيح : م ، مضى (٨٢٩) دون التشهد.

١٠٢- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ التَّشَهُّدِ

١١٧٢- عَن حِطَّانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُمْ صَلَّوْا مَعَ أَبِي مُوسَى ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ فَلْيَكُنْ مِنْ أَوَّلِ قَوْلِ أَحَدِكُمْ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ

الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لِلَّهِ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ وَحْدَهُ ، لا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

١٠٣- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ التَّشَهُّدِ

١١٧٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا الْقُرْآنَ ، وَكَانَ يَقُولُ :

« التَّحِيَّاتُ الْمُبَارَكَاتُ الصَّلَوَاتُ الطَّيِّبَاتُ لِلَّهِ ، سَلامٌ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، سَلامٌ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٩٠٠) ، م.

١٠٦- بَاب تَرْكِ التَّشَهُّدِ الأَوَّلِ

١١٧٦- عَن ابْنِ بُحَيْنَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى ، فَقَامَ فِي الشَّفْعِ الَّذِي كَانَ يُرِيدُ أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ ، فَمَضَى فِي صَلاتِهِ ، حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ صَلاتِهِ؛ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، ثُمَّ سَلَّمَ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٢٠٦ - ١٢٠٧) ، ق.

١١٧٧- عَن ابْنِ بُحَيْنَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى ، فَقَامَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ ، فَسَبَّحُوا ، فَمَضَى ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ صَلاتِهِ ؛ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٣- كِتَابُ السَّهْوِ

١- التَّكْبِيرُ إِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ

١١٧٨- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الأَصَمِّ ، قَالَ : سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ التَّكْبِيرِ فِي الصَّلاةِ؟ فَقَالَ: يُكَبِّرُ إِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا سَجَدَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ ، فَقَالَ حُطَيْمٌ : عَمَّنْ تَحْفَظُ هَذَا ؟ فَقَالَ : عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - ، ثُمَّ سَكَتَ، فَقَالَ لَهُ حُطَيْمٌ : وَعُثْمَانُ ؟ قَالَ : وَعُثْمَانُ.

- صحيح الإسناد.

١١٧٩ - عَن مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : صَلَّى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، فَكَانَ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ ، يُتِمُّ التَّكْبِيرَ ، فَقَالَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ : لَقَدْ ذَكَّرَنِي هَذَا صَلاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : مضى (١٠٨١).

٢ - بَاب رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الْقِيَامِ إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ

١١٨٠- عَن أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ السَّجْدَتَيْنِ ؛ كَبَّرَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ ، حَتَّى يُحَاذِيَ بِهِمَا مَنْكِبَيْهِ ، كَمَا صَنَعَ حِينَ

افْتَتَحَ الصَّلاةَ.

- صحيح : وهو من تمام الحديث الماضي (١٠٣٨).

٣ - بَاب رَفْعِ الْيَدَيْنِ لِلْقِيَامِ إِلَى الرَّكْعَتَيْنِ الأُخْرَيَيْنِ حَذْوَ الْمَنْكِبَيْنِ

١١٨١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلاةِ ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَإِذَا قَامَ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ ، يَرْفَعُ يَدَيْهِ كَذَلِكَ حَذْوَ الْمَنْكِبَيْنِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٢٦ و ٧٢٨) ،خ.

٤ - بَاب رَفْعِ الْيَدَيْنِ وَحَمْدِ اللهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ فِي الصَّلاةِ

١١٨٢- عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : انْطَلَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصْلِحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ ، فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ ، فَجَاءَ الْمُؤَذِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَجْمَعَ النَّاسَ وَيَؤُمَّهُمْ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَخَرَقَ الصُّفُوفَ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ ، وَصَفَّحَ النَّاسُ بِأَبِي بَكْرٍ ، لِيُؤْذِنُوهُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلاةِ ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلِمَ أَنَّهُ قَدْ نَابَهُمْ شَيْءٌ فِي صَلاتِهِمْ ! فَالْتَفَتَ ، فَإِذَا هُوَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ أَيْ : كَمَا أَنْتَ ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ لِقَوْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى؛ فَلَمَّا انْصَرَفَ ؛ قَالَ لأَبِي بَكْرٍ : « مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَنْ تُصَلِّيَ ؟ »، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : مَا كَانَ يَنْبَغِي لابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يَؤُمَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ! ثُمَّ قَالَ لِلنَّاسِ :

« مَا بَالُكُمْ صَفَّحْتُمْ ؟ إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ - ثُمَّ قَالَ : - ، إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي صَلاتِكُمْ فَسَبِّحُوا » .

- صحيح : ق ، مضى (٧٨٣).

٥ - بَاب السَّلامِ بِالأَيْدِي فِي الصَّلاةِ

١١٨٣- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَنَحْنُ رَافِعُو أَيْدِينَا فِي الصَّلاةِ ، فَقَالَ :

« مَا بَالُهُمْ ؛ رَافِعِينَ أَيْدِيَهُمْ فِي الصَّلاةِ ؛ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ الْخَيْلِ الشُّمُسِ؟ ! اسْكُنُوا فِي الصَّلاةِ ».

- صحيح .

١١٨٤- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فَنُسَلِّمُ بِأَيْدِينَا ، فَقَالَ :

« مَا بَالُ هَؤُلاءِ يُسَلِّمُونَ بِأَيْدِيهِمْ ؛ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ ؟! أَمَا يَكْفِي أَحَدُهُمْ أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ ، ثُمَّ يَقُولَ : السَّلامُ عَلَيْكُمْ ، السَّلامُ عَلَيْكُمْ ؟ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٩١٦) ، « صفة الصلاة » ،م.

٦ - بَاب رَدِّ السَّلامِ بِالإِشَارَةِ فِي الصَّلاةِ

١١٨٥- عَن صُهَيْبٍ - صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - ، قَالَ : مَرَرْتُ

عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَرَدَّ عَلَيَّ إِشَارَةً ، وَلا أَعْلَمُ إِلّا أَنَّهُ قَالَ بِإِصْبَعِهِ.

- **صحيح** : « **الترمذي** » (٣٦٧).

١١٨٦- عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، قال : قال ابْنُ عُمَرَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَسْجِدَ قُبَاءَ لِيُصَلِّيَ فِيهِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ رِجَالٌ يُسَلِّمُونَ عَلَيْهِ ، فَسَأَلْتُ صُهَيْبًا - وَكَانَ مَعَهُ - : كَيْفَ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْنَعُ إِذَا سُلِّمَ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : كَانَ يُشِيرُ بِيَدِهِ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٠١٧).

١١٨٧- عَن عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، أَنَّهُ سَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَرَدَّ عَلَيْهِ.

- **صحيح الإسناد**.

١١٨٨- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحَاجَةٍ ، ثُمَّ أَدْرَكْتُهُ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَأَشَارَ إِلَيَّ، فَلَمَّا فَرَغَ دَعَانِي ، فَقَالَ:

« إِنَّكَ سَلَّمْتَ عَلَيَّ آنِفًا وَأَنَا أُصَلِّي » ، وَإِنَّمَا هُوَ مُوَجِّهٌ يَوْمَئِذٍ إِلَى الْمَشْرِقِ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٠١٨) ،م.

١١٨٩- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَسِيرُ مُشَرِّقًا أَوْ مُغَرِّبًا ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَشَارَ بِيَدِهِ ، ثُمَّ سَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَأَشَارَ بِيَدِهِ ، فَانْصَرَفْتُ ، فَنَادَانِي : « يَا جَابِرُ ! » ، فَنَادَانِي النَّاسُ : يَا جَابِرُ ! فَأَتَيْتُهُ ،

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي سَلَّمْتُ عَلَيْكَ فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ ! قَالَ :

« إِنِّي كُنْتُ أُصَلِّي ».

- صحيح : بما قبله.

٨ - بَاب الرُّخْصَةِ فِيهِ مَرَّةً

١١٩١- عن مُعَيْقِيبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنْ كُنْتَ لا بُدَّ فَاعِلاً ؛ فَمَرَّةً » .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٠٢٦).

٩ - النَّهْيُ عَن رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلاةِ

١١٩٢- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَرْفَعُونَ أَبْصَارَهُمْ إِلَى السَّمَاءِ فِي صَلاتِهِمْ » ، فَاشْتَدَّ قَوْلُهُ فِي ذَلِكَ ، حَتَّى قَالَ :

« لَيَنْتَهُنَّ عَن ذَلِكَ ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ ! ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٠٤٤) ، م.

١١٩٣- عن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلاةِ ، فَلا يَرْفَعْ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ ؛ أَنْ يُلْتَمَعَ بَصَرُهُ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (١/ ١٨٩).

١٠- بَاب التَّشْدِيدِ فِي الالْتِفَاتِ فِي الصَّلاةِ

١١٩٥- عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَت : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الالْتِفَاتِ فِي الصَّلاةِ ؟ فَقَالَ :

« اخْتِلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الصَّلاةِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٤٤) ،« إرواء الغليل » (٣٧٠)،خ.

١١٩٨- عَن أَبِي عَطِيَّةَ ، قَالَ : قَالَت عَائِشَةُ : إِنَّ الالْتِفَاتَ فِي الصَّلاةِ اخْتِلاسٌ يَخْتَلِسُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الصَّلاةِ.

- صحيح موقوف : « إرواء الغليل » أيضاً.

١١- بَاب الرُّخْصَةِ فِي الالْتِفَاتِ فِي الصَّلاةِ يَمِينًا وَشِمَالاً

١١٩٩- عَن جَابِرٍ ، أَنَّهُ قَالَ : اشْتَكَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ ، وَأَبُو بَكْرٍ يُكَبِّرُ يُسْمِعُ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْنَا ، فَرَآنَا قِيَامًا ، فَأَشَارَ إِلَيْنَا ، فَقَعَدْنَا ، فَصَلَّيْنَا بِصَلاتِهِ قُعُودًا ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ:

« إِنْ كُنْتُمْ آنِفًا تَفْعَلُونَ فِعْلَ فَارِسَ وَالرُّومِ ؛ يَقُومُونَ عَلَى مُلُوكِهِمْ وَهُمْ قُعُودٌ ، فَلا تَفْعَلُوا ، ائْتَمُّوا بِأَئِمَّتِكُمْ ؛ إِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا ، وَإِنْ صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا قُعُودًا ».

- صحيح : م ، مضى (٧٩٧).

١٢٠٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَلْتَفِتُ فِي

صَلاتِهِ يَمِينًا وَشِمَالاً ، وَلا يَلْوِي عُنُقَهُ خَلْفَ ظَهْرِهِ.

- صحيح : « الترمذي » (٥٩٢).

١٢- بَاب قَتْلِ الْحَيَّةِ وَالْعَقْرَبِ فِي الصَّلاةِ

١٢٠١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَتْلِ الأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلاةِ.

صحيح : « ابن ماجه » (١٢٤٥).

١٢٠٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الأَسْوَدَيْنِ فِي الصَّلاةِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٣- حَمْلُ الصِّبْيَانِ فِي الصَّلاةِ وَوَضْعُهُنَّ فِي الصَّلاةِ

١٢٠٣- عَن أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ ، فَإِذَا سَجَدَ وَضَعَهَا ، وَإِذَا قَامَ رَفَعَهَا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله (٧١٠).

١٢٠٤- عَن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَؤُمُّ النَّاسَ ، وَهُوَ حَامِلٌ أُمَامَةَ بِنْتَ أَبِي الْعَاصِ عَلَى عَاتِقِهِ ، فَإِذَا رَكَعَ وَضَعَهَا ، فَإِذَا فَرَغَ مِنْ سُجُودِهِ أَعَادَهَا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٤- بَاب الْمَشْيِ أَمَامَ الْقِبْلَةِ خُطًى يَسِيرَةً

١٢٠٥- عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَت : اسْتَفْتَحْتُ الْبَابَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي تَطَوُّعًا ، وَالْبَابُ عَلَى الْقِبْلَةِ ، فَمَشَى عَن يَمِينِهِ أَوْ عَن يَسَارِهِ ، فَفَتَحَ الْبَابَ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُصَلاَّهُ.

- **حسن : « الترمذي » (٦٠٦) ، « إرواء الغليل » (٣٨٦).**

١٥- بَاب التَّصْفِيقِ فِي الصَّلاةِ

١٢٠٦-عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ - فِي الصَّلاةِ - ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (١٠٣٤ - ١٠٣٦) ، ق.**

١٢٠٧- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٦- بَاب التَّسْبِيحِ فِي الصَّلاةِ

١٢٠٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٢٠٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« التَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ وَالتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٨- بَاب الْبُكَاءِ فِي الصَّلَاةِ

١٢١٣- عبد الله بن الشِّخير ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ، وَلِجَوْفِهِ أَزِيزٌ كَأَزِيزِ الْمِرْجَلِ . - يَعْنِي : يَبْكِي -.

- صحيح : « المشكاة » (١٠٠٠) ، « صحيح أبي داود » (٨٤٠).

١٩- بَاب لَعْنِ إِبْلِيسَ وَالتَّعَوُّذِ بِاللهِ مِنْهُ فِي الصَّلَاةِ

١٢١٤- عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ : « أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ - ثُمَّ قَالَ : - أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللهِ ! » ، ثَلاثًا وَبَسَطَ يَدَهُ ، كَأَنَّهُ يَتَنَاوَلُ شَيْئًا ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنَ الصَّلَاةِ ؛ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ! قَدْ سَمِعْنَاكَ تَقُولُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا لَمْ نَسْمَعْكَ تَقُولُهُ قَبْلَ ذَلِكَ ؟! وَرَأَيْنَاكَ بَسَطْتَ يَدَكَ ؟ قَالَ :

« إِنَّ عَدُوَّ اللهِ إِبْلِيسَ جَاءَ بِشِهَابٍ مِنْ نَارٍ ؛ لِيَجْعَلَهُ فِي وَجْهِي ! فَقُلْتُ : أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ - ثَلاثَ مَرَّاتٍ - ، ثُمَّ قُلْتُ : أَلْعَنُكَ بِلَعْنَةِ اللهِ ، فَلَمْ يَسْتَأْخِرْ - ثَلاثَ مَرَّاتٍ - ، ثُمَّ أَرَدْتُ أَنْ آخُذَهُ ! وَاللهِ ؛ لَوْلا دَعْوَةُ أَخِينَا سُلَيْمَانَ ؛ لأَصْبَحَ مُوثَقًا بِهَا ؛ يَلْعَبُ بِهِ وِلْدَانُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ » .

- صحيح : « إرواء الغليل » (٣١٩)، م.

٢٠- الْكَلامُ فِي الصَّلاةِ

١٢١٥- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الصَّلاةِ ، وَقُمْنَا مَعَهُ ، فَقَالَ أَعْرَابِيٌّ ؛ وَهُوَ فِي الصَّلاةِ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا ، وَلا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا ! فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ قَالَ لِلأَعْرَابِيِّ : « لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا ! ». يُرِيدُ رَحْمَةَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

- صحيح : « ابن ماجه » (٥٢٩) ،خ.

١٢١٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ أَعْرَابِيّاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا ، وَلا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَقَدْ تَحَجَّرْتَ وَاسِعًا ! ».

- صحيح : خ ، انظر ما قبله.

١٢١٧- عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ الْحَكَمِ السَّلَمِيِّ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّا حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ فَجَاءَ اللهُ بِالإِسْلامِ ، وَإِنَّ رِجَالاً مِنَّا يَتَطَيَّرُونَ! قَالَ : « ذَاكَ شَيْءٌ يَجِدُونَهُ فِي صُدُورِهِمْ ؛ فَلا يَصُدَّنَّهُمْ » ، وَرِجَالٌ مِنَّا يَأْتُونَ الْكُهَّانَ ! قَالَ : « فَلا تَأْتُوهُمْ » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَرِجَالٌ مِنَّا يَخُطُّونَ ! قَالَ : « كَانَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ يَخُطُّ ، فَمَنْ وَافَقَ خَطَّهُ فَذَاكَ » ، قَالَ : وَبَيْنَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الصَّلاةِ ؛ إِذْ عَطَسَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَقُلْتُ : يَرْحَمُكَ اللهُ ! فَحَدَّقَنِي الْقَوْمُ بِأَبْصَارِهِمْ ، فَقُلْتُ : وَاثُكْلَ أُمِّيَاهُ ! مَا لَكُمْ تَنْظُرُونَ إِلَيَّ ؟ ! قَالَ : فَضَرَبَ الْقَوْمُ بِأَيْدِيهِمْ عَلَى أَفْخَاذِهِمْ ! فَلَمَّا

رَأَيْتُهُمْ يُسَكِّتُونَنِي ؛ لَكِنِّي سَكَتُّ ! فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ دَعَانِي - بِأَبِي وَأُمِّي هُوَ ! - مَا ضَرَبَنِي وَلا كَهَرَنِي وَلا سَبَّنِي ، مَا رَأَيْتُ مُعَلِّمًا قَبْلَهُ وَلا بَعْدَهُ أَحْسَنَ تَعْلِيمًا مِنْهُ قَالَ : « إِنَّ صَلاتَنَا هَذِهِ لا يَصْلُحُ فِيهَا شَيْءٌ مِنْ كَلامِ النَّاسِ ، إِنَّمَا هُوَ التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَتِلاوَةُ الْقُرْآنِ » ، قَالَ : ثُمَّ اطَّلَعْتُ إِلَى غُنَيْمَةٍ لِي تَرْعَاهَا جَارِيَةٌ لِي ، فِي قِبَلِ أُحُدٍ وَالْجَوَّانِيَّةِ ، وَإِنِّي اطَّلَعْتُ ، فَوَجَدْتُ الذِّئْبَ قَدْ ذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ ، وَأَنَا رَجُلٌ مِنْ بَنِي آدَمَ آسَفُ كَمَا يَأْسَفُونَ ، فَصَكَكْتُهَا صَكَّةً ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَعَظَّمَ ذَلِكَ عَلَيَّ ! فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَفَلا أُعْتِقُهَا ؟ قَالَ : « ادْعُهَا » ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَيْنَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ - ؟ » ، قَالَت : فِي السَّمَاءِ ، قَالَ : « فَمَنْ أَنَا؟ » ، قَالَت : أَنْتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ ؛ فَاعْتِقْهَا ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٣٩٠) ، « صحيح أبي داود » (٨٦٢)، م.**

١٢١٨- عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ يُكَلِّمُ صَاحِبَهُ فِي الصَّلاةِ بِالْحَاجَةِ ، عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ : ﴿حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ ، فَأُمِرْنَا بِالسُّكُوتِ.

- **صحيح : « الترمذي » (٤٠٦) ، ق، « إرواء الغليل » (٣٩٣).**

١٢١٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كُنْتُ آتِي النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَأُسَلِّمُ عَلَيْهِ ، فَيَرُدُّ عَلَيَّ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَهُوَ يُصَلِّي ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ! فَلَمَّا سَلَّمَ ؛ أَشَارَ إِلَى الْقَوْمِ ، فَقَالَ :

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَعْنِي - أَحْدَثَ فِي الصَّلَاةِ ؛ أَنْ لا تَكَلَّمُوا إِلَّا بِذِكْرِ اللهِ ، وَمَا يَنْبَغِي لَكُمْ ، وَأَنْ تَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٥٧).

١٢٢٠- عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كُنَّا نُسَلِّمُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَيَرُدُّ عَلَيْنَا السَّلَامَ ، حَتَّى قَدِمْنَا مِنْ أَرْضِ الْحَبَشَةِ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ ، فَأَخَذَنِي مَا قَرُبَ وَمَا بَعُدَ ! فَجَلَسْتُ حَتَّى إِذَا قَضَى الصَّلَاةَ ، قَالَ:

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُحْدِثُ مِنْ أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ ، وَإِنَّهُ قَدْ أَحْدَثَ مِنْ أَمْرِهِ؛ أَنْ لا يُتَكَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ ».

- حسن صحيح : المصدر نفسه ، « المشكاة » (٩٨٩).

٢١- مَا يَفْعَلُ مَنْ قَامَ مِنِ اثْنَتَيْنِ نَاسِيًا وَلَمْ يَتَشَهَّدْ

١٢٢١- عَن عَبْدِ اللهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ ، قَالَ : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ ؛ كَبَّرَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، قَبْلَ التَّسْلِيمِ ، ثُمَّ سَلَّمَ.

- صحيح : ق ، مضى (١١٧٦).

١٢٢٢- عَن عَبْدِ اللهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَامَ فِي الصَّلَاةِ وَعَلَيْهِ جُلُوسٌ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٢- مَا يَفْعَلُ مَنْ سَلَّمَ مِنْ رَكْعَتَيْنِ نَاسِيًا وَتَكَلَّمَ

١٢٢٣- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : صَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ إِحْدَى صَلاتَيِ الْعَشِيِّ - قال أَبُو هُرَيْرَةَ : وَلَكِنِّي نَسِيتُ - ، قَالَ : فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَانْطَلَقَ إِلَى خَشَبَةٍ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ بِيَدِهِ عَلَيْهَا ، كَأَنَّهُ غَضْبَانُ ! وَخَرَجَتِ السَّرَعَانُ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقَالُوا : قُصِرَتِ الصَّلاةُ ! وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - ، فَهَابَاهُ أَنْ يُكَلِّمَاهُ ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طُولٌ ، قَالَ : كَانَ يُسَمَّى ذَا الْيَدَيْنِ ! فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَنَسِيتَ أَمْ قُصِرَتِ الصَّلاةُ ؟ ! قَالَ : « لَمْ أَنْسَ ، وَلَمْ تُقْصَرِ الصَّلاةُ ! » ، قَالَ : وَقَالَ :

« أَكَمَا قَالَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ ! » ، قَالُوا : نَعَمْ ، فَجَاءَ ، فَصَلَّى الَّذِي كَانَ تَرَكَهُ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ ، ثُمَّ كَبَّرَ، ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢١٤)، ق، « إرواء الغليل» (٢/ ١٣٠).

١٢٢٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ انْصَرَفَ مِنِ اثْنَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ : أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ ! » ، فَقَالَ النَّاسُ : نَعَمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَصَلَّى اثْنَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ كَبَّرَ ، فَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ سَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٢٢٥- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاةَ الْعَصْرِ ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ ، فَقَالَ : أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ يَا رَسُولَ اللهِ ! أَمْ نَسِيتَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ ! » ، فَقَالَ : قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ ، فَقَالَ :

« أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ ! » ، فَقَالُوا : نَعَمْ ، فَأَتَمَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلاةِ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، بَعْدَ التَّسْلِيمِ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٣٠) ،م.**

١٢٢٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى صَلاةَ الظُّهْرِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَالُوا : قُصِرَتِ الصَّلاةُ ! فَقَامَ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

- **صحيح :ق ، انظر ما قبله.**

١٢٢٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى يَوْمًا ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَأَدْرَكَهُ ذُو الشِّمَالَيْنِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَنُقِصَتِ الصَّلاةُ أَمْ نَسِيتَ ؟ ! فَقَالَ : «لَمْ تُنْقَصِ الصَّلاةُ وَلَمْ أَنْسَ ! » ، قَالَ : بَلَى ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ ! » ، قَالُوا : نَعَمْ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٢٨).**

١٢٢٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَسِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَسَلَّمَ فِي

سَجْدَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشِّمَالَيْنِ : أَقُصِرَتِ الصَّلاةُ ، أَمْ نَسِيتَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ » ، قَالُوا : نَعَمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَتَمَّ الصَّلاةَ.

- صحيح الإسناد.

١٢٢٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ أَوِ الْعَصْرَ ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ وَانْصَرَفَ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشِّمَالَيْنِ -ابْنُ عَمْرٍو-: أَنُقِصَتِ الصَّلاةُ أَمْ نَسِيتَ ؟ ! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« مَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ ؟ ! » ، فَقَالُوا : صَدَقَ يَا نَبِيَّ اللهِ ! فَأَتَمَّ بِهِمُ الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ نَقَصَ .

- صحيح الإسناد.

١٢٣٠- عن أبي هريرةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، فَقَالَ لَهُ ذُو الشِّمَالَيْنِ . . . نَحوَهُ.

- صحيح الإسناد : بلاغاً وموصولاً.

٢٣- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فِي السَّجْدَتَيْنِ

١٢٣٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَجَدَ يَوْمَ ذِي الْيَدَيْنِ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ السَّلامِ.

- صحيح الإسناد.

١٢٣٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَجَدَ فِي وَهْمِهِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ.

- صحيح الإسناد.

١٢٣٥- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِهِمْ ، فَسَهَا ؛ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢١٥) ، « إرواء الغليل » (٤٠٠).

١٢٣٦- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ثَلاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ ، فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ : الْخِرْبَاقُ ، فَقَالَ - يَعْنِي - : نَقَصَتِ الصَّلاةُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! خَرَجَ مُغْضَبًا يَجُرُّ رِدَاءَهُ ، فَقَالَ :

« أَصَدَقَ ؟ ! » ، قَالُوا : نَعَمْ ، فَقَامَ فَصَلَّى تِلْكَ الرَّكْعَةَ ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْهَا ، ثُمَّ سَلَّمَ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٤-بَاب إِتْمَامِ الْمُصَلِّي عَلَى مَا ذَكَرَ إِذَا شَكَّ

١٢٣٧- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاتِهِ ؛ فَلْيُلْغِ الشَّكَّ ، وَلْيَبْنِ عَلَى الْيَقِينِ ، فَإِذَا اسْتَيْقَنَ بِالتَّمَامِ ؛ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعَتَا لَهُ صَلاتَهُ ، وَإِنْ صَلَّى أَرْبَعًا كَانَتَا تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ » .

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (١٢١٠) ، م ، « إرواء الغليل » (٤١١).

١٢٣٨- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا لَمْ يَدْرِ أَحَدُكُمْ صَلَّى ثَلاثًا أَمْ أَرْبَعًا ؛ فَلْيُصَلِّ رَكْعَةً ، ثُمَّ يَسْجُدْ بَعْدَ ذَلِكَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَإِنْ كَانَ صَلَّى خَمْسًا شَفَعَتَا لَهُ صَلاتَهُ ، وَإِنْ صَلَّى أَرْبَعًا كَانَتَا تَرْغِيمًا لِلشَّيْطَانِ » .

- **صحيح : م . انظر ما قبله.**

٢٥- بَاب التَّحَرِّي

١٢٣٩- عَن عَبْدِ اللهِ ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاتِهِ ؛ فَلْيَتَحَرَّ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ الصَّوَابُ فَيُتِمَّهُ، ثُمَّ - يَعْنِي - يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٢١١) ،ق ، « إرواء الغليل » (٤٠٢).**

١٢٤٠- عَن عَبْدِ اللهِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلاتِهِ ، فَلْيَتَحَرَّ ، وَيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَفْرُغُ ».

- **صحيح : ق نحوه ، انظر ما قبله.**

١٢٤١- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَزَادَ أَوْ نَقَصَ، فَلَمَّا سَلَّمَ ؛ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلْ حَدَثَ فِي الصَّلاةِ شَيْءٌ ؟! قَالَ:

« لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلاةِ شَيْءٌ أَنْبَأْتُكُمُوهُ ، وَلَكِنِّي إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ؛ أَنْسَى

كَمَا تَنْسَوْنَ ، فَأَتُكُمْ مَا شَكَّ فِي صَلاتِهِ ؛ فَلْيَنْظُرْ أَحْرَى ذَلِكَ إِلَى الصَّوَابِ، فَلْيُتِمَّ عَلَيْهِ ، ثُمَّ لِيُسَلِّمْ ، وَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٢٤٢- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاةً ، فَزَادَ فِيهَا أَوْ نَقَصَ ، فَلَمَّا سَلَّمَ قُلْنَا : يَا نَبِيَّ اللهِ ! هَلْ حَدَثَ فِي الصَّلاةِ شَيْءٌ؟ قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » ، فَذَكَرْنَا لَهُ الَّذِي فَعَلَ ، فَثَنَى رِجْلَهُ ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ :

« لَوْ حَدَثَ فِي الصَّلاةِ شَيْءٌ لأَنْبَأْتُكُمْ بِهِ » ،ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ ، فَأَيُّكُمْ شَكَّ فِي صَلاتِهِ شَيْئًا ؛ فَلْيَتَحَرَّ الَّذِي يَرَى أَنَّهُ صَوَابٌ ، ثُمَّ يُسَلِّمْ ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٢٤٣- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى صَلاةَ الظُّهْرِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ ، فَقَالُوا : أَحَدَثَ فِي الصَّلاةِ حَدَثٌ ؟ ! قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » ، فَأَخْبَرُوهُ بِصَنِيعِهِ ، فَثَنَى رِجْلَهُ ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ : « إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ؛ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي » ، وَقَالَ : « لَوْ كَانَ حَدَثَ فِي الصَّلاةِ حَدَثٌ ؛ أَنْبَأْتُكُمْ بِهِ » ، وَقَالَ :

« إِذَا أَوْهَمَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاتِهِ ؛ فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ ذَلِكَ مِنَ الصَّوَابِ ، ثُمَّ لِيُتِمَّ عَلَيْهِ ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٢٤٤- عن عَبْدِ اللهِ ، قال: مَنْ أَوْهَمَ فِي صَلاتِهِ ؛ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يَفْرُغُ ، وَهُوَ جَالِسٌ.

- صحيح : ق نحوه.

١٢٤٥ - عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : مَنْ شَكَّ أَوْ أَوْهَمَ ؛ فَلْيَتَحَرَّ الصَّوَابَ، ثُمَّ لِيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ.

- صحيح : ق.

١٢٤٦- عَن إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : كَانُوا يَقُولُونَ : إِذَا أَوْهَمَ ؛ يَتَحَرَّى الصَّوَابَ ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ.

- صحيح الإسناد موقوف.

١٢٥٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ شَكَّ فِي صَلاتِهِ ؛ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ وَهُوَ جَالِسٌ».

- صحيح : « الترمذي » (٣٩٨) ، ق .

١٢٥٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ ؛ أَدْبَرَ الشَّيْطَانُ لَهُ ضُرَاطٌ فَإِذَا قُضِيَ التَّثْوِيبُ ؛ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ ؛ حَتَّى لا يَدْرِيَ كَمْ صَلَّى ! فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ ذَلِكَ ؛ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٦- بَاب مَا يَفْعَلُ مَنْ صَلَّى خَمْسًا

١٢٥٣- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا ، فَقِيلَ لَهُ : أَزِيدَ فِي الصَّلاةِ ؟ قَالَ :

« وَمَا ذَاكَ ؟! » ، قَالُوا : صَلَّيْتَ خَمْسًا ! فَثَنَى رِجْلَهُ ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ.

- **صحيح : ق ، مضى (١٢٤٢).**

١٢٥٤- عَن عَبْدِ اللهِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ صَلَّى بِهِمُ الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقَالُوا : إِنَّكَ صَلَّيْتَ خَمْسًا ! فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَ مَا سَلَّمَ ، وَهُوَ جَالِسٌ.

- **صحيح : « الترمذي » (٣٩٣) ، ق.**

١٢٥٥- عَن إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُوَيْدٍ ، قَالَ : صَلَّى عَلْقَمَةُ خَمْسًا ، فَقِيلَ لَهُ ؟ ! فَقَالَ : مَا فَعَلْتُ ! قُلْتُ بِرَأْسِي : بَلَى ، قَالَ : وَأَنْتَ يَا أَعْوَرُ ؟ ! فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ حَدَّثَنَا ، عَن عَبْدِ اللهِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ صَلَّى خَمْسًا ، فَوَشْوَشَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، فَقَالُوا لَهُ : أَزِيدَ فِي الصَّلاةِ ؟ ! قَالَ : « لا » ، فَأَخْبَرُوهُ ، فَثَنَى رِجْلَهُ ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٣٧) ، م.**

١٢٥٦- عن الشَّعْبِيِّ ، قال : سَهَا عَلْقَمَةُ بْنُ قَيْسٍ فِي صَلاتِهِ ، فَذَكَرُوا لَهُ بَعْدَ مَا تَكَلَّمَ ، فَقَالَ : أَكَذَلِكَ يَا أَعْوَرُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَحَلَّ حُبْوَتَهُ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ، وَقَالَ : هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

وكَانَ عَلْقَمَةُ صَلَّى خَمْسًا.

- صحيح.

١٢٥٧- عَن إِبْرَاهِيمَ ، أَنَّ عَلْقَمَةَ صَلَّى خَمْسًا ، فَلَمَّا سَلَّمَ قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سُوَيْدٍ : يَا أَبَا شِبْلٍ ! صَلَّيْتَ خَمْسًا ! فَقَالَ : أَكَذَلِكَ يَا أَعْوَرُ؟! فَسَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ، ثُمَّ قَالَ : هكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- صحيح.

١٢٥٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى إِحْدَى صَلاتَيِ الْعَشِيِّ خَمْسًا ، فَقِيلَ لَهُ : أَزِيدَ فِي الصَّلاةِ ؟ قَالَ :

« وَمَا ذَاكَ ؟ » ، قَالُوا : صَلَّيْتَ خَمْسًا ! قَالَ :

« إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ؛ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ ، وَأَذْكُرُ كَمَا تَذْكُرُونَ » ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ انْفَتَلَ.

- حسن صحيح.

٢٨- بَاب التَّكْبِيرِ فِي سَجْدَتَيِ السَّهْوِ

١٢٦٠- عن عَبْدِ اللهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ فِي الثِّنْتَيْنِ مِنَ الظُّهْرِ ، فَلَمْ يَجْلِسْ ، فَلَمَّا قَضَى صَلاتَهُ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ؛ كَبَّرَ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ وَهُوَ جَالِسٌ ، قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ ، وَسَجَدَهُمَا النَّاسُ مَعَهُ مَكَانَ مَا نَسِيَ مِنَ الْجُلُوسِ.

- صحيح :ق ، مضى (١٢٢١).

٢٩- بَاب صِفَةِ الْجُلُوسِ فِي الرَّكْعَةِ الَّتِي يَقْضِي فِيهَا الصَّلاةَ

١٢٦١- عَن أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا كَانَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَنْقَضِي فِيهِمَا الصَّلاةُ ؛ أَخَّرَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَقَعَدَ عَلَى شِقِّهِ مُتَوَرِّكًا ، ثُمَّ سَلَّمَ.

- صحيح : وهو من تمام الحديث (١٠٣٨).

١٢٦٢- عَن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَرْفَعُ يَدَيْهِ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ ، وَإِذَا رَكَعَ ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ ، وَإِذَا جَلَسَ أَضْجَعَ الْيُسْرَى وَنَصَبَ الْيُمْنَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى ، وَيَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى ، وَعَقَدَ ثِنْتَيْنِ ؛ الْوُسْطَى وَالإِبْهَامَ ، وَأَشَارَ.

- صحيح : مضى (١١٥٨).

٣٠- بَاب مَوْضِعِ الذِّرَاعَيْنِ

١٢٦٣- عَن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ فِي الصَّلاةِ ؛ فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ ذِرَاعَيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ ؛ يَدْعُو بِهَا.

- صحيح الإسناد : انظر ما قبله.

٣١- مَوْضِعُ الْمِرْفَقَيْنِ

١٢٦٤- عَن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ : لأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَيْفَ يُصَلِّي ؟ فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ حَتَّى حَاذَتَا أُذُنَيْهِ ، ثُمَّ أَخَذَ شِمَالَهُ بِيَمِينِهِ فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ؛

رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ ، وَوَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، فَلَمَّا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ، رَفَعَهُمَا مِثْلَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا سَجَدَ ؛ وَضَعَ رَأْسَهُ بِذَلِكَ الْمَنْزِلِ مِنْ يَدَيْهِ ، ثُمَّ جَلَسَ ، فَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى ، وَحَدَّ مِرْفَقِهِ الأَيْمَنِ عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى ، وَقَبَضَ ثِنْتَيْنِ ، وَحَلَّقَ ، وَرَأَيْتُهُ يَقُولُ : هَكَذَا - وَأَشَارَ بِشْرٌ بِالسَّبَّابَةِ مِنَ الْيُمْنَى - ، وَحَلَّقَ الإِبْهَامَ وَالْوُسْطَى.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧١٦).

٣٢- بَاب مَوْضِعِ الْكَفَّيْنِ

١٢٦٥- عن عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قال : صَلَّيْتُ إِلَى جَنْبِ ابْنِ عُمَرَ ، فَقَلَّبْتُ الْحَصَى ، فَقَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ : لا تُقَلِّبِ الْحَصَى ؛ فَإِنَّ تَقْلِيبَ الْحَصَى مِنَ الشَّيْطَانِ ، وَافْعَلْ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ ، قُلْتُ : وَكَيْفَ رَأَيْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ ؟ : قَالَ : هَكَذَا . - وَنَصَبَ الْيُمْنَى ، وَأَضْجَعَ الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى ، وَيَدَهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ -.

- صحيح : م ، مضى (١١٥٩) بزيادة في متنه.

٣٣- بَاب قَبْضِ الأَصَابِعِ مِنَ الْيَدِ الْيُمْنَى دُونَ السَّبَّابَةِ

١٢٦٦- عَن عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : رَآنِي ابْنُ عُمَرَ وَأَنَا أَعْبَثُ بِالْحَصَى فِي الصَّلاةِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ نَهَانِي ، وَقَالَ : اصْنَعْ كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ ، قُلْتُ : وَكَيْفَ كَانَ يَصْنَعُ ؟ قَالَ : كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاةِ ؛ وَضَعَ كَفَّهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ ، وَقَبَضَ - يَعْنِي - أَصَابِعَهُ كُلَّهَا ،

وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى.

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٤- بَاب قَبْضِ الثِّنْتَيْنِ مِنْ أَصَابِعِ الْيَدِ الْيُمْنَى وَعَقْدِ الْوُسْطَى وَالإِبْهَامِ مِنْهَا

١٢٦٧- عن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ : لأَنْظُرَنَّ إِلَى صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَيْفَ يُصَلِّي ؟ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ ، فَوَصَفَ ؛ قَالَ : ثُمَّ قَعَدَ وَافْتَرَشَ رِجْلَهُ الْيُسْرَى ، وَوَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ وَرُكْبَتِهِ الْيُسْرَى ، وَجَعَلَ حَدَّ مِرْفَقِهِ الأَيْمَنِ عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى ، ثُمَّ قَبَضَ اثْنَتَيْنِ مِنْ أَصَابِعِهِ ، وَحَلَّقَ حَلْقَةً ، ثُمَّ رَفَعَ أُصْبُعَهُ ، فَرَأَيْتُهُ يُحَرِّكُهَا ؛ يَدْعُو بِهَا .

- صحيح : مضى بإسناده ومتنه بتمامه (٢/ ١٢٦).

٣٥- بَاب بَسْطِ الْيُسْرَى عَلَى الرُّكْبَةِ

١٢٦٨- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ فِي الصَّلاةِ وَضَعَ يَدَيْهِ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَرَفَعَ أُصْبُعَهُ الَّتِي تَلِي الإِبْهَامَ ، فَدَعَا بِهَا ، وَيَدُهُ الْيُسْرَى عَلَى رُكْبَتِهِ بَاسِطُهَا عَلَيْهَا.

- صحيح : م (٢/ ٩٠).

١٢٦٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ بنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَدْعو كَذلكَ ، و يَتَحامَلُ بِيَدِهِ الْيُسْرى عَلَى رِجْلَيْهِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٠٩).

٣٦- بَاب الإِشَارَةِ بِالأُصْبُعِ فِي التَّشَهُّدِ

١٢٧٠- عن نُمَيْرٍ الْخُزَاعِيِّ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَاضِعًا يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُمْنَى فِي الصَّلاةِ ، وَيُشِيرُ بِأُصْبُعِهِ.

- صحيح : « ضعيف أبي داود » (١٧٦).

٣٧- بَاب النَّهْيِ عَن الإِشَارَةِ بِأُصْبُعَيْنِ ، وَبِأَيِّ أُصْبُعٍ يُشِيرُ ؟

١٢٧١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلاً كَانَ يَدْعُو بِأُصْبُعَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَحِّدْ أَحِّدْ ».

- صحيح : « الترمذي » (٣٨١٠).

١٢٧٢- عَن سَعْدٍ ، قَالَ : مَرَّ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَدْعُو بِأَصَابِعِي ، فَقَالَ :

« أَحِّدْ أَحِّدْ » ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ .

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٩- مَوْضِعُ الْبَصَرِ عِنْدَ الإِشَارَةِ وَتَحْرِيكِ السَّبَّابَةِ

١٢٧٤- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَعَدَ فِي التَّشَهُّدِ ، وَضَعَ كَفَّهُ الْيُسْرَى عَلَى فَخِذِهِ الْيُسْرَى ، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ ، لا يُجَاوِزُ بَصَرُهُ إِشَارَتَهُ.

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (٩١٠).

٤٠- بَاب النَّهْيِ عَن رَفْعِ الْبَصرِ إِلَى السَّمَاءِ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلاةِ

١٢٧٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَن رَفْعِ أَبْصَارِهِمْ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الصَّلاةِ إِلَى السَّمَاءِ، أَوْ لَتُخْطَفَنَّ أَبْصَارُهُمْ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (١/ ١٨٩) ، م.

٤١- بَاب إِيجَابِ التَّشَهُّدِ

١٢٧٦- عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كُنَّا نَقُولُ فِي الصَّلاةِ قَبْلَ أَنْ يُفْرَضَ التَّشَهُّدُ : السَّلامُ عَلَى اللهِ ، السَّلامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَقُولُوا هَكَذَا ؛ فَإِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - هُوَ السَّلامُ ، وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٣١٩).

٤٢- تَعْلِيمُ التَّشَهُّدِ كَتَعْلِيمِ السُّورَةِ مِنَ الْقُرْآنِ

١٢٧٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا التَّشَهُّدَ كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ.

- صحيح : م ، مضى بزيادة صيغة التشهد (١١٧٣).

٤٣- بَاب كَيْفَ التَّشَهُّدُ ؟

١٢٧٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَل - هُوَ السَّلامُ ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَقُلِ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ بَعْدَ ذَلِكَ مِنَ الْكَلامِ مَا شَاءَ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٣٣٦) ، ق.

١٢٧٩- عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَنَا ، فَعَلَّمَنَا سُنَّتَنَا ، وَبَيَّنَ لَنَا صَلاتَنَا ، فَقَالَ :

« إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلاَةِ فَأَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، ثُمَّ لِيَؤُمَّكُمْ أَحَدُكُمْ ؛ فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا ، وَإِذَا قَالَ : وَلاَ الضَّالِّينَ ، فَقُولُوا : آمِينَ يُجِبْكُمُ اللهُ ، ثُمَّ إِذَا كَبَّرَ وَرَكَعَ ، فَكَبِّرُوا وَارْكَعُوا ، فَإِنَّ الإِمَامَ يَرْكَعُ قَبْلَكُمْ ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ » ، قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ : « فَتِلْكَ بِتِلْكَ ، وَإِذَا قَالَ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقُولُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، فَإِنَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ ﷺ : سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، ثُمَّ إِذَا كَبَّرَ وَسَجَدَ ، فَكَبِّرُوا وَاسْجُدُوا ؛ فَإِنَّ الإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ » ، قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ : «فَتِلْكَ بِتِلْكَ ، وَإِذَا كَانَ عِنْدَ الْقَعْدَةِ ، فَلْيَكُنْ مِنْ قَوْلِ أَحَدِكُمْ أَنْ يَقُولَ : التَّحِيَّاتُ الطَّيِّبَاتُ الصَّلَوَاتُ لله ، السَّلاَمُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلاَمُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ ، أَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلهَ إِلاَّ اللهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ »

صحيح : م ، مضى (٨٢٩).

(٤٦) باب السلام على النبي ﷺ

١٢٨١- عَنْ عَبْدِ الله ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ :

« إِنَّ لله مَلاَئِكَةً سَيَّاحِينَ فِي الأَرْضِ ؛ يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلاَمَ » .

صحيح : «المشكاة» (٩٢٤) ، « فضل الصلاة على النبي ﷺ » (٢١).

٤٧- فَضْلُ التَّسْلِيمِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

١٢٨٢- عن أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالْبُشْرَى فِي وَجْهِهِ ، فَقُلْنَا : إِنَّا لَنَرَى الْبُشْرَى فِي وَجْهِكَ ! فَقَال :

« إِنَّهُ أَتَانِي الْمَلَكُ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ رَبَّكَ يَقُولُ : أَمَا يُرْضِيكَ أَنَّهُ لا يُصَلِّي عَلَيْكَ أَحَدٌ ؛ إِلّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا ! وَلا يُسَلِّمُ عَلَيْكَ أَحَدٌ ؛ إِلّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا ؟ ! ».

- حسن : « التعليق الرغيب » (٢/ ٢٩).

٤٨- بَاب التَّمْجِيدِ وَالصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلاةِ

١٢٨٣- عن فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ، قال : سَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً يَدْعُو فِي صَلاتِهِ ، لَمْ يُمَجِّدِ اللهَ ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« عَجِلْتَ أَيُّهَا الْمُصَلِّي ! » ، ثُمَّ عَلَّمَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

وَسَمِعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً يُصَلِّي ، فَمَجَّدَ اللهَ وَحَمِدَهُ وَصَلَّى عَلَى

النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« ادْعُ تُجَبْ ، وَسَلْ تُعْطَ ».

- صحيح : « الترمذي » (٣٧٢٤).

٤٩- بَاب الأَمْرِ بِالصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

١٢٨٤- عَن أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَجْلِسِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، فَقَالَ لَهُ بَشِيرُ بْنُ سَعْدٍ : أَمَرَنَا اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، حَتَّى تَمَنَّيْنَا أَنَّهُ لَمْ يَسْأَلْهُ ! ثُمَّ قَالَ :

« قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، فِي الْعَالَمِينَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَالسَّلامُ كَمَا عَلِمْتُمْ ».

- صحيح : « الترمذي » (٣٤٥٠) ، م.

٥٠- بَاب كَيْفَ الصَّلاةُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ؟

١٢٨٥- عَن أَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : أُمِرْنَا أَنْ نُصَلِّيَ عَلَيْكَ وَنُسَلِّمَ ، أَمَّا السَّلامُ؛ فَقَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ :

« قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، اللَّهُمَّ بارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ».

- صحيح الإسناد : وهو مختصر الذي قبله.

٥١- نَوْعٌ آخَرُ

١٢٨٦- عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! السَّلامُ عَلَيْكَ قَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَكَيْفَ الصَّلاةُ ؟ قَالَ :

« قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ».

قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى [راويه] وَنَحْنُ نَقُولُ : وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٩٠٤) ، ق.

١٢٨٧- عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! السَّلامُ عَلَيْكَ ؛ قَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَكَيْفَ الصَّلاةُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ :

« قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ».

قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ [راويه]: وَنَحْنُ نَقُولُ : وَعَلَيْنَا مَعَهُمْ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٢٨٨- عَن ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، قال : قال لِي كَعْبُ بْنُ عُجْرَةَ : أَلا أُهْدِي لَكَ هَدِيَّةً ؟ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَدْ عَرَفْنَا كَيْفَ السَّلامُ عَلَيْكَ ؟ فَكَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ قَالَ :

« قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ

إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ».

- صحيح : ق، انظر ما قبله.

٥٢- نَوْعٌ آخَرُ

١٢٨٩- عن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ الصَّلاةُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ :

« قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَآلِ إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ».

- صحيح : « صفة الصلاة».

١٢٩٠- عن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى نَبِيَّ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ: كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ يَا نَبِيَّ اللهِ ؟ قَالَ :

« قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ».

- صحيح : المصدر نفسه.

١٢٩١- عَن مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ خَارِجَةَ ؟ قَالَ: أَنَا سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« صَلُّوا عَلَيَّ ، وَاجْتَهِدُوا فِي الدُّعَاءِ ، وَقُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ ».

- صحيح : المصدر نفسه.

١٢٩٢- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! السَّلامُ عَلَيْكَ قَدْ عَرَفْنَاهُ ، فَكَيْفَ الصَّلاةُ عَلَيْكَ ؟ قَالَ :

« قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِكَ وَرَسُولِكَ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ».

- صحيح : المصدر نفسه ، « فضل الصلاة »(٦٢).

٥٤- نَوْعٌ آخَرُ

١٢٩٣- عن أبي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ ، أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قُولُوا : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ؛ وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ؛ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ».

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَنْبَأَنَا قُتَيْبَةُ بِهَذَا الْحَدِيثِ مَرَّتَيْنِ ، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ سَقَطَ عَلَيْهِ مِنْهُ شَطْرٌ !

- صحيح : « ابن ماجه » (٩٠٥) ،ق.

٥٥- بَاب الْفَضْلِ فِي الصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

١٢٩٤- عن أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ وَالْبِشْرُ

يُرَى فِي وَجْهِهِ ، فَقَالَ :

« إِنَّهُ جَاءَنِي جِبْرِيلُ ﷺ ، فَقَالَ : أَمَا يُرْضِيكَ يَا مُحَمَّدُ ! أَنْ لا يُصَلِّيَ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلّا صَلَّيْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا ، وَلا يُسَلِّمَ عَلَيْكَ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِكَ إِلّا سَلَّمْتُ عَلَيْهِ عَشْرًا ؟ ! ».

- **حسن : مضى قريباً (١٢٨٢).**

١٢٩٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ صَلَّى عَلَيَّ وَاحِدَةً ؛ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرًا ».

- **صحيح : « الترمذي » (٤٨٩) ، م.**

١٢٩٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ

« مَنْ صَلَّى عَلَيَّ صَلاةً وَاحِدَةً ؛ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ عَشْرَ صَلَوَاتٍ ، وَحُطَّتْ عَنْهُ عَشْرُ خَطِيئَاتٍ ، وَرُفِعَتْ لَهُ عَشْرُ دَرَجَاتٍ ».

- **صحيح : « المشكاة » (٩٠٢) ، « التعليق الرغيب » .**

٥٦- بَاب تَخْيِيرِ الدُّعَاءِ بَعْدَ الصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ

١٢٩٧- عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الصَّلاةِ قُلْنَا : السَّلامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ ، السَّلامُ عَلَى فُلانٍ وَفُلانٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَقُولُوا : السَّلامُ عَلَى اللهِ ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلامُ ، وَلَكِنْ إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ فَلْيَقُلِ : التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ ، السَّلامُ عَلَيْكَ

أَيُّهَا النَّبِيُّ ! وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ، السَّلامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالأَرْضِ - ، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرْ مِنَ الدُّعَاءِ بَعْدُ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ يَدْعُو بِهِ ».

- صحيح : ق ، مضى (١٢٧٨).

٥٧- الذِّكْرُ بَعْدَ التَّشَهُّدِ

١٢٩٨- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! عَلِّمْنِي كَلِمَاتٍ أَدْعُو بِهِنَّ فِي صَلاتِي ؟ قَالَ :

« سَبِّحِي اللهَ عَشْرًا ، وَاحْمَدِيهِ عَشْرًا ، وَكَبِّرِيهِ عَشْرًا ، ثُمَّ سَلِيهِ حَاجَتَكِ ؛ يَقُلْ : نَعَمْ نَعَمْ » .

- حسن الإسناد : « الترمذي » (٤٨٥).

٥٨- بَاب الدُّعَاءِ بَعْدَ الذِّكْرِ

١٢٩٩- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ جَالِسًا - يَعْنِي - وَرَجُلٌ قَائِمٌ يُصَلِّي ، فَلَمَّا رَكَعَ وَسَجَدَ وَتَشَهَّدَ دَعَا ، فَقَالَ فِي دُعَائِهِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ ، لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، الْمَنَّانُ بَدِيعُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ ، يَا ذَا الْجَلالِ وَالإِكْرَامِ ! يَا حَيُّ يَا قَيُّومُ ! إِنِّي أَسْأَلُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأَصْحَابِهِ : « تَدْرُونَ بِمَا دَعَا ؟ » ، قَالُوا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ! قَالَ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَقَدْ دَعَا اللهَ بِاسْمِهِ الْعَظِيمِ ؛ الَّذِي إِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ ، وَإِذَا سُئِلَ بِهِ أَعْطَى ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٥٨).

١٣٠٠- عن مِحْجَنِ بْنِ الأَدْرَعِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ؛ إِذَا رَجُلٌ قَدْ قَضَى صَلاتَهُ وَهُوَ يَتَشَهَّدُ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ يَا اللهُ ! بِأَنَّكَ الْوَاحِدُ الأَحَدُ الصَّمَدُ ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ أَنْ تَغْفِرَ لِي ذُنُوبِي ؛ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قَدْ غُفِرَ لَهُ » ، ثَلاثًا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٠٥).

٥٩- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الدُّعَاءِ

١٣٠١- عَن أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : عَلِّمْنِي دُعَاءً أَدْعُو بِهِ فِي صَلاتِي ؟ قَالَ :

« قُلِ: اللَّهُمَّ إِنِّي ظَلَمْتُ نَفْسِي ظُلْمًا كَثِيرًا ، وَلا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا أَنْتَ؛ فَاغْفِرْ لِي مَغْفِرَةً مِنْ عِنْدِكَ ، وَارْحَمْنِي ؛ إِنَّكَ أَنْتَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ».

- صحيح : « صفة الصلاة » ، ق.

٦٠- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الدُّعَاءِ

١٣٠٢- عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ : أَخَذَ بِيَدِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ،

فَقَالَ : « إِنِّي لأُحِبُّكَ يَا مُعَاذُ ! » ، فَقُلْتُ : وَأَنَا أُحِبُّكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« فَلا تَدَعْ أَنْ تَقُولَ فِي كُلِّ صَلاةٍ : رَبِّ أَعِنِّي عَلَى ذِكْرِكَ وَشُكْرِكَ وَحُسْنِ عِبَادَتِكَ ».

- **صحيح : « الطحاوية » (٢٦٨)، « التعليق الرغيب » (٢/ ٢٢) ، «صحيح أبي داود » (١٣٦٢) ، « المشكاة » (٩٤٩).**

٦٢- نَوْعٌ آخَرُ

١٣٠٤- عن السَّائِبِ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ صَلاةً ، فَأَوْجَزَ فِيهَا ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ الْقَوْمِ : لَقَدْ خَفَّفْتَ - أَوْ أَوْجَزْتَ - الصَّلاةَ ! فَقَالَ : أَمَّا عَلَى ذَلِكَ ؛ فَقَدْ دَعَوْتُ فِيهَا بِدَعَوَاتٍ سَمِعْتُهُنَّ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

فَلَمَّا قَامَ تَبِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ - هُوَ أُبَيٌّ ؛ غَيْرَ أَنَّهُ كَنَى عَن نَفْسِهِ - ، فَسَأَلَهُ عَنِ الدُّعَاءِ ؟ ثُمَّ جَاءَ ، فَأَخْبَرَ بِهِ الْقَوْمَ :

« اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ ؛ أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي ، اللَّهُمَّ وَأَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، وَأَسْأَلُكَ كَلِمَةَ الْحَقِّ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ ، وَأَسْأَلُكَ الْقَصْدَ فِي الْفَقْرِ وَالْغِنَى ، وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لا يَنْفَدُ ، وَأَسْأَلُكَ قُرَّةَ عَيْنٍ لا تَنْقَطِعُ ، وَأَسْأَلُكَ الرِّضَاءَ بَعْدَ الْقَضَاءِ ، وَأَسْأَلُكَ بَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَأَسْأَلُكَ لَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ ؛ فِي غَيْرِ

ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ، وَلا فِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ ، اللَّهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الإِيمَانِ ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ ».

- صحيح : انظر ما بعده.

١٣٠٥- عَن قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ ، قَالَ : صَلَّى عَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ بِالْقَوْمِ صَلاةً أَخَفَّهَا ، فَكَأَنَّهُمْ أَنْكَرُوهَا !

فَقَالَ : أَلَمْ أُتِمَّ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ ؟ قَالُوا : بَلَى ، قَالَ : أَمَا إِنِّي دَعَوْتُ فِيهَا بِدُعَاءٍ ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو بِهِ :

«اللَّهُمَّ بِعِلْمِكَ الْغَيْبَ ، وَقُدْرَتِكَ عَلَى الْخَلْقِ ؛ أَحْيِنِي مَا عَلِمْتَ الْحَيَاةَ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا عَلِمْتَ الْوَفَاةَ خَيْرًا لِي ، وَأَسْأَلُكَ خَشْيَتَكَ فِي الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، وَكَلِمَةَ الإِخْلاصِ فِي الرِّضَا وَالْغَضَبِ ، وَأَسْأَلُكَ نَعِيمًا لا يَنْفَدُ ، وَقُرَّةَ عَيْنٍ لا تَنْقَطِعُ ، وَأَسْأَلُكَ الرِّضَاءَ بِالْقَضَاءِ ، وَبَرْدَ الْعَيْشِ بَعْدَ الْمَوْتِ ، وَلَذَّةَ النَّظَرِ إِلَى وَجْهِكَ ، وَالشَّوْقَ إِلَى لِقَائِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ ضَرَّاءَ مُضِرَّةٍ ، وَفِتْنَةٍ مُضِلَّةٍ ، اللَّهُمَّ زَيِّنَّا بِزِينَةِ الإِيمَانِ ، وَاجْعَلْنَا هُدَاةً مُهْتَدِينَ ».

- صحيح : «صفة الصلاة» ، «الكلم الطيب» (١٠٥) ، «الظلال» (١٢٩).

٦٣- بَابُ التَّعَوُّذِ فِي الصَّلاةِ

١٣٠٦- عَن فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : حَدِّثِينِي بِشَيْءٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ فِي صَلاتِهِ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، كَانَ رَسُولُ اللهِ

ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٣٩) ،م.**

٦٤- نَوْعٌ آخَرُ

١٣٠٧- عَن عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ، قَالَت : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن عَذَابِ الْقَبْرِ ؟ فَقَالَ :

« نَعَمْ ، عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ » ، قَالَت عَائِشَةُ : فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي صَلاةً - بَعْدُ - ؛ إِلّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

- **صحيح :« الصحيحة » (١٣٧٧) ، خ.**

١٣٠٨- عن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلاةِ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَغْرَمِ » ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ : مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيذُ مِنَ الْمَغْرَمِ ! فَقَالَ :

« إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ ؛ حَدَّثَ فَكَذَبَ ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ ».

- **صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٨٢٤) ،ق.**

١٣٠٩-عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا تَشَهَّدَ أَحَدُكُمْ ؛ فَلْيَتَعَوَّذْ بِاللهِ مِنْ أَرْبَعٍ ؛ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ،

وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ » ، ثُمَّ يَدْعُو لِنَفْسِهِ بِمَا بَدَا لَهُ.

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٩٠٣) ، م دون قوله : « ثم يدعو . . . ».

٦٥- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الذِّكْرِ بَعْدَ التَّشَهُّدِ

١٣١٠- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي صَلاتِهِ - بَعْدَ التَّشَهُّدِ - :

« أَحْسَنُ الْكَلامِ كَلامُ اللهِ ، وَأَحْسَنُ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ ».

- صحيح الإسناد : ولكنه مختصر من حديثه الآتي في كيفية خطبته ﷺ ، (١٥٧٧) ، « المشكاة » (٩٥٦) ، والصلاة - هُنا - بمعنى الدعاء.

٦٦- بَاب تَطْفِيفِ الصَّلاةِ

١٣١١- عَن حُذَيْفَةَ ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يُصَلِّي ، فَطَفَّفَ ، فَقَالَ لَهُ حُذَيْفَةُ : مُنْذُ كَمْ تُصَلِّي هَذِهِ الصَّلاةَ ؟ قَالَ : مُنْذُ أَرْبَعِينَ عَامًا ! قَالَ . مَا صَلَّيْتَ مُنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً ! وَلَوْ مِتَّ وَأَنْتَ تُصَلِّي هَذِهِ الصَّلاةَ ؛ لَمِتَّ عَلَى غَيْرِ فِطْرَةِ مُحَمَّدٍ ﷺ ! ثُمَّ قَالَ : إِنَّ الرَّجُلَ لَيُخَفِّفُ وَيُتِمُّ وَيُحْسِنُ.

- صحيح الإسناد .

٦٧- بَاب أَقَلِّ مَا يُجْزِي مِنْ عَمَلِ الصَّلاةِ

١٣١٢- عن يَحْيَى بن خَلاَّدٍ ، عَن عَمٍّ لَهُ بَدْرِيٍّ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّ

رَجُلاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَصَلَّى وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْمُقُهُ ، وَنَحْنُ لا نَشْعُرُ، فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ ، فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « ارْجِعْ فَصَلِّ ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » ، فَرَجَعَ ؛ فَصَلَّى ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ: « ارْجِعْ فَصَلِّ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » ؛ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : وَالَّذِي أَكْرَمَكَ؛ يَا رَسُولَ اللهِ ! لَقَدْ جَهِدْتُ ؛ فَعَلِّمْنِي ؟ فَقَالَ :

« إِذَا قُمْتَ تُرِيدُ الصَّلاةَ ؛ فَتَوَضَّأْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ الْقِبْلَةَ، فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ ، ثُمَّ ارْكَعْ فَاطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَاعِدًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ ، ثُمَّ افْعَلْ كَذَلِكَ ، حَتَّى تَفْرُغَ مِنْ صَلاتِكَ ».

- حسن صحيح : مضى (١٠٥٢).

١٣١٣- عن يَحْيَى بْنِ خَلاَّدِ بْنِ رَافِعِ بْنِ مَالِكٍ الأَنْصَارِيِّ ،عَن عَمٍّ لَهُ بَدْرِيٍّ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ ، فَدَخَلَ رَجُلٌ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ جَاءَ ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْمُقُهُ فِي صَلاتِهِ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ : « ارْجِعْ فَصَلِّ ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ ! » ، فَرَجَعَ فَصَلَّى ، ثُمَّ جَاءَ، فَسَلَّمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ ، ثُمَّ قَالَ : « ارْجِعْ فَصَلِّ ؛ فَإِنَّكَ لَمْ تُصَلِّ » ، حَتَّى كَانَ عِنْدَ الثَّالِثَةِ ، أَوِ الرَّابِعَةِ ، فَقَالَ : وَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ ؛ لَقَدْ جَهِدْتُ وَحَرَصْتُ ؛ فَأَرِنِي وَعَلِّمْنِي ؟ قَالَ :

« إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّيَ ؛ فَتَوَضَّأْ ، فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ ، ثُمَّ اسْتَقْبِلِ

الْقِبْلَةَ، فَكَبِّرْ ، ثُمَّ اقْرَأْ ، ثُمَّ ارْكَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ رَاكِعًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَعْتَدِلَ قَائِمًا ، ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ قَاعِدًا ثُمَّ اسْجُدْ حَتَّى تَطْمَئِنَّ سَاجِدًا ، ثُمَّ ارْفَعْ ، فَإِذَا أَتْمَمْتَ صَلاتَكَ عَلَى هَذَا؛ فَقَدْ تَمَّتْ ، وَمَا انْتَقَصْتَ مِنْ هَذَا ؛ فَإِنَّمَا تَنْتَقِصُهُ مِنْ صَلاتِكَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٣١٤- عَن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! أَنْبِئِينِي عَن وَتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَت : كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ ، فَيَبْعَثُهُ اللهُ لِمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ ، وَيُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ ، لا يَجْلِسُ فِيهِنَّ ؛ إِلّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ فَيَجْلِسُ ، فَيَذْكُرُ اللهَ - عَزَّ وَجَل - ، وَيَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢١٤) ، م ، وهو طرف من حديثها الطويل الآتي في « قيام الليل » (١٦٠٠).

٦٨- بَاب السَّلامِ

١٣١٥-عن سَعْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَن يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٩١٥) ، م.

١٣١٦- عَن سَعْدٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَن يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٦٩- بَاب مَوْضِعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ السَّلامِ

١٣١٧- عن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قال : كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ قُلْنَا : السَّلامُ عَلَيْكُمُ ، السَّلامُ عَلَيْكُمْ - وَأَشَارَ مِسْعَرٌ [راويه] بِيَدِهِ ، عَن يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ - ، فَقَالَ : « مَا بَالُ هَؤُلاءِ الَّذِينَ يَرْمُونَ بِأَيْدِيهِمْ ، كَأَنَّهَا أَذْنَابُ الْخَيْلِ الشُّمُسِ ! أَمَا يَكْفِي أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عَلَى فَخِذِهِ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ عَلَى أَخِيهِ عَن يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ ؟! ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٩١٨) ، م.

٧٠- كَيْفَ السَّلامُ عَلَى الْيَمِينِ ؟

١٣١٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، قالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ ، وَيُسَلِّمُ عَن يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ :

« السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ ، السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ » ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ.

وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - يَفْعَلانِ ذَلِكَ.

- صحيح : مضى (١٠٨٢) ، « صحيح أبي داود » (٩١٤) ، م ، مقتصراً على السلام المرفوع فقط.

١٣١٩- عن وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : اللهُ أَكْبَرُ كُلَّمَا وَضَعَ ، اللهُ أَكْبَرُ كُلَّمَا رَفَعَ ، ثُمَّ يَقُولُ:

« السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ » ، عَن يَمِينِهِ ، « السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ » عَن ، يَسَارِهِ.

- **صحيح الإسناد.**

٧١- كَيْفَ السَّلامُ عَلَى الشِّمَالِ ؟

١٣٢٠- عن وَاسعِ بْنِ حَبَّانَ ، قَالَ : قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ : أَخْبِرْنِي عَن صَلاة رَسُولِ اللهِ ﷺ كَيْفَ كَانَتْ ؟ قَالَ : فَذَكَرَ التَّكْبِيرَ، قَالَ : - يَعْنِي - وَذَكَرَ.

« السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ » ، عَن يَمِينِهِ ، « السَّلامُ عَلَيْكُمْ » ، عَن يَسَارِهِ.

- **حسن صحيح.**

١٣٢١- عَن عَبْدِ اللهِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ خَدِّهِ عَن يَمِينِهِ :

« السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ » ، وَعَنْ يَسَارِهِ : « السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٩١٤ - ٩١٥) « إرواء الغليل » (٣٢٦) ، م مختصراً .**

١٣٢٢- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسَلِّمُ عَن يَمِينِهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ خَدِّهِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ حَتَّى يَبْدُوَ بَيَاضُ خَدِّهِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٣٢٣- عَن عَبْدِ اللهِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَن يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ :

« السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ ، السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ » ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ مِنْ هَاهُنَا ، وَبَيَاضُ خَدِّهِ مِنْ هَاهُنَا.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٣٢٤- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُسَلِّمُ عَن يَمِينِهِ :

« السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ » ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ الأَيْمَنِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ: « السَّلامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ » ، حَتَّى يُرَى بَيَاضُ خَدِّهِ الأَيْسَرِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٧٢- بَاب السَّلامِ بِالْيَدَيْنِ

١٣٢٥- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَكُنَّا إِذَا سَلَّمْنَا ، قُلْنَا : بِأَيْدِينَا : السَّلامُ عَلَيْكُمْ ، السَّلامُ عَلَيْكُمْ ! قَالَ : فَنَظَرَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« مَا شَأْنُكُمْ تُشِيرُونَ بِأَيْدِيكُمْ كَأَنَّهَا أَذْنَابُ خَيْلٍ شُمْسٍ ؟ ! إِذَا سَلَّمَ أَحَدُكُمْ ، فَلْيَلْتَفِتْ إِلَى صَاحِبِهِ ، وَلا يُومِئْ بِيَدِهِ ».

- **صحيح : م.**

٧٣- تَسْلِيمُ الْمَأْمُومِ حِينَ يُسَلِّمُ الإِمَامُ

١٣٢٦- عن عِتْبَانَ بْنِ مَالِكٍ ، قال : كُنْتُ أُصَلِّي بِقَوْمِي -بَنِي سَالِمٍ- ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : إِنِّي قَدْ أَنْكَرْتُ بَصَرِي ، وَإِنَّ السُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي ، فَلَوَدِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ فَصَلَّيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مَسْجِدًا ! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللهُ » ، فَغَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - مَعَهُ ، بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَذِنْتُ لَهُ ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ :

« أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ ؟ » ، فَأَشَرْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ ! فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَصَفَفْنَا خَلْفَهُ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، وَسَلَّمْنَا حِينَ سَلَّمَ.

- صحيح : ق.

١٣٢٧- عن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، وَيُوتِرُ بِوَاحِدَةٍ ، وَيَسْجُدُ سَجْدَةً قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً ، قَبْلَ أَنْ يَرْفَعَ رَأْسَهُ.

- صحيح : « صلاة التراويح » (١٠٦) ،م.

٧٥- بَاب سَجْدَتَيِ السَّهْوِ بَعْدَ السَّلامِ وَالْكَلامِ

١٣٢٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَلَّمَ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ.

- صحيح : ق بأتم منه.

٧٦- السَّلامُ بَعْدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ

١٣٢٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَلَّمَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ وَهُوَ جَالِسٌ ، ثُمَّ سَلَّمَ.

قَالَ : ذَكَرَهُ فِي حَدِيثِ ذِي الْيَدَيْنِ.

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٣١).

١٣٣٠- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى ثَلاثًا ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَالَ الْخِرْبَاقُ : إِنَّكَ صَلَّيْتَ ثَلاثًا ! فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكْعَةَ الْبَاقِيَةَ ، ثُمَّ سَلَّمَ ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيِ السَّهْوِ ، ثُمَّ سَلَّمَ.

- صحيح : م ، مضى (١٢٣٦).

٧٧- جِلْسَةُ الإِمَامِ بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالانْصِرَافِ

١٣٣١- عَن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : رَمَقْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي صَلاتِهِ ، فَوَجَدْتُ قِيَامَهُ وَرَكْعَتَهُ وَاعْتِدَالَهُ بَعْدَ الرَّكْعَةِ ، فَسَجْدَتَهُ فَجَلْسَتَهُ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ ، فَسَجْدَتَهُ فَجَلْسَتَهُ بَيْنَ التَّسْلِيمِ وَالانْصِرَافِ ؛ قَرِيبًا مِنَ السَّوَاءِ.

- صحيح : م (٢/ ٤٤ - ٤٥).

١٣٣٢- عن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النِّسَاءَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ كُنَّ إِذَا سَلَّمْنَ مِنَ الصَّلاةِ قُمْنَ ، وَثَبَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَنْ صَلَّى مِنَ الرِّجَالِ مَا شَاءَ اللهُ ، فَإِذَا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَامَ الرِّجَالُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٥٥) ، خ.

٧٨- بَاب الانْحِرَافِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

١٣٣٣- عن يَزِيدَ بْنِ الأَسْوَدِ ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلاةَ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا صَلَّى انْحَرَفَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٦٢٧).

٧٩- التَّكْبِيرُ بَعْدَ تَسْلِيمِ الإِمَامِ

١٣٣٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : إِنَّمَا كُنْتُ أَعْلَمُ انْقِضَاءَ صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالتَّكْبِيرِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٢٠ - ٩٢١) ،ق.

٨٠- بَاب الأَمْرِ بِقِرَاءَةِ الْمُعَوِّذَاتِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ مِنَ الصَّلاةِ

١٣٣٥- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَقْرَأَالْمُعَوِّذَاتِ دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ.

- صحيح : « الصحيحة » (١٥١٤) ، « صحيح أبي داود » (١٣٦٣)، « الكلم الطيب » (١١٢و٦٩).

٨١- بَاب الاسْتِغْفَارِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

١٣٣٦- عن ثَوْبَانَ - مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ - يُحَدِّثُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا انْصَرَفَ مِنْ صَلاتِهِ اسْتَغْفَرَ ثَلاثًا ، وَقَالَ :

« اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ ، وَمِنْكَ السَّلامُ ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلالِ

وَالإِكْرَامِ!».

- صحيح : « ابن ماجه » (٩٢٨) ، م.

٨٢- الذِّكْرُ بَعْدَ الاسْتِغْفَارِ

١٣٣٧- عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَلَّمَ قَالَ :

« اللَّهُمَّ أَنْتَ السَّلامُ ، وَمِنْكَ السَّلامُ ، تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلالِ وَالإِكْرَامِ!».

- صحيح : « ابن ماجه » (٩٢٤) ،م.

٨٣- بَاب التَّهْلِيلِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

١٣٣٨- عن أبي الزُّبَيْرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ ، وَهُوَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَلَّمَ ؛ يَقُولُ :

« لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، لا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلّا بِاللهِ ، لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، لا نَعْبُدُ إِلّا إِيَّاهُ ؛ أَهْلَ النِّعْمَةِ وَالْفَضْلِ وَالثَّنَاءِ الْحَسَنِ ، لا إِلَهَ إِلّا اللهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ ».

- صحيح : م (٢/ ٩٦).

٨٤- عَدَدُ التَّهْلِيلِ وَالذِّكْرِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

١٣٣٩- عَن أَبِي الزُّبَيْرِ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ الزُّبَيْرِ يُهَلِّلُ فِي دُبُرِ الصَّلاةِ ؛ يَقُولُ : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَلا نَعْبُدُ إِلّا إِيَّاهُ ، لَهُ النِّعْمَةُ وَلَهُ الْفَضْلُ وَلَهُ الثَّنَاءُ الْحَسَنُ ، لا إِلَهَ إِلّا اللهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ .

ثُمَّ يَقُولُ ابْنُ الزُّبَيْرِ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُهَلِّلُ بِهِنَّ فِي دُبُرِ الصَّلاةِ.

- صحيح : م ، ا نظر ما قبله.

٨٥- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الْقَوْلِ عِنْدَ انْقِضَاءِ الصَّلاةِ

١٣٤٠- عن وَرَّادٍ - كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ - ، قَالَ : كَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ : أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَضَى الصَّلاةَ ؛ قَالَ :

« لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣٤٩) ، « الضعيفة » تحت حديث (٥٥٩٨) ،ق.

١٣٤١- عَن وَرَّادٍ ، قَالَ : كَتَبَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِلَى مُعَاوِيَةَ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ دُبُرَ الصَّلاةِ ؛ إِذَا سَلَّمَ:

« لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، اللَّهُمَّ لا مَانِعَ لِمَا أَعْطَيْتَ ، وَلا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعْتَ ، وَلا يَنْفَعُ ذَا الْجَدِّ مِنْكَ الْجَدُّ ».

- صحيح :ق ، انظر ما قبله.

٨٧- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الذِّكْرِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

١٣٤٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا جَلَسَ مَجْلِسًا أَوْ صَلَّى تَكَلَّمَ بِكَلِمَاتٍ ، فَسَأَلَتْهُ عَائِشَةُ عَنِ الْكَلِمَاتِ ؟ فَقَالَ :

« إِنْ تَكَلَّمَ بِخَيْرٍ ؛ كَانَ طَابِعًا عَلَيْهِنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِنْ تَكَلَّمَ بِغَيْرِ ذَلِكَ كَانَ كَفَّارَةً لَهُ : سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ أَسْتَغْفِرُكَ وَأَتُوبُ إِلَيْكَ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢/٢٣٦) ، « الصحيحة » (٣١٦٤).

٩٠- بَاب التَّعَوُّذِ فِي دُبُرِ الصَّلاةِ

١٣٤٦- عَن مُسْلِمِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : كَانَ أَبِي يَقُولُ فِي دُبُرِ الصَّلاةِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ ، وَالْفَقْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، فَكُنْتُ أَقُولُهُنَّ ، فَقَالَ أَبِي : أَيْ بُنَيَّ ! عَمَّنْ أَخَذْتَ هَذَا ؟ قُلْتُ : عَنْكَ ! قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُهُنَّ فِي دُبُرِ الصَّلاةِ.

- صحيح الإسناد.

٩١- عَدَدُ التَّسْبِيحِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

١٣٤٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خَلَّتَانِ لا يُحْصِيهِمَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ إِلّا دَخَلَ الْجَنَّةَ -،وَهُمَا يَسِيرٌ ، وَمَنْ يَعْمَلُ بِهِمَا قَلِيلٌ - » ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ « الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ؛ يُسَبِّحُ أَحَدُكُمْ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ عَشْرًا ، وَيَحْمَدُ عَشْرًا ، وَيُكَبِّرُ عَشْرًا ؛ فَهِيَ خَمْسُونَ وَمِائَةٌ فِي اللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ وَخَمْسُ مِائَةٍ فِي الْمِيزَانِ ، وَأَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَعْقِدُهُنَّ بِيَدِهِ : « وَإِذَا أَوَى أَحَدُكُمْ إِلَى فِرَاشِهِ أَوْ مَضْجَعِهِ ؛ سَبَّحَ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَحَمِدَ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا وَثَلاثِينَ؛ فَهِيَ مِائَةٌ عَلَى اللِّسَانِ ، وَأَلْفٌ فِي الْمِيزَانِ » ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ: فَأَيُّكُمْ يَعْمَلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ أَلْفَيْنِ وَخَمْسَ مِائَةِ سَيِّئَةٍ ؟ ! » ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَكَيْفَ لا نُحْصِيهِمَا ؟ ! فَقَالَ :

« إِنَّ الشَّيْطَانَ يَأْتِي أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلاتِهِ ، فَيَقُولُ : اذْكُرْ كَذَا ، اذْكُرْ كَذَا ! وَيَأْتِيهِ عِنْدَ مَنَامِهِ فَيُنِيمُهُ ! ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٩٢٦).**

٩٢- نَوْعٌ آخَرُ مِنْ عَدَدِ التَّسْبِيحِ

١٣٤٨- عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مُعَقِّبَاتٌ لا يَخِيبُ قَائِلُهُنَّ ؛ يُسَبِّحُ اللهَ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَيَحْمَدُهُ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَيُكَبِّرُهُ أَرْبَعًا وَثَلاثِينَ » .

- **صحيح : « الترمذي » (٣٦٥٣) ، م.**

٩٣- نَوْعٌ آخَرُ مِنْ عَدَدِ التَّسْبِيحِ

١٣٤٩- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : أُمِرُوا أَنْ يُسَبِّحُوا دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَيَحْمَدُوا ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَيُكَبِّرُوا أَرْبَعًا وَثَلاثِينَ ، فَأُتِيَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فِي مَنَامِهِ ، فَقِيلَ لَهُ : أَمَرَكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُسَبِّحُوا دُبُرَ كُلِّ صَلاةٍ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَتَحْمَدُوا ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَتُكَبِّرُوا أَرْبَعًا وَثَلاثِينَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَاجْعَلُوهَا خَمْسًا وَعِشْرِينَ ، وَاجْعَلُوا فِيهَا التَّهْلِيلَ ! فَلَمَّا أَصْبَحَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ :

« اجْعَلُوهَا كَذَلِكَ ».

- **صحيح : « المشكاة » (٩٧٣).**

١٣٥٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً رَأَى فِيمَا يَرَى النَّائِمُ ؛ قِيلَ لَهُ : بِأَيِّ شَيْءٍ أَمَرَكُمْ نَبِيُّكُمْ ﷺ ؟ قَالَ : أَمَرَنَا أَنْ نُسَبِّحَ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَنَحْمَدَ ثَلاثًا وَثَلاثِينَ ، وَنُكَبِّرَ أَرْبَعًا وَثَلاثِينَ ؛ فَتِلْكَ مِائَةٌ ، قَالَ : سَبِّحُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ ، وَاحْمَدُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ ، وَكَبِّرُوا خَمْسًا وَعِشْرِين ، وَهَلِّلُوا خَمْسًا وَعِشْرِينَ ؛ فَتِلْكَ مِائَةٌ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ ذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« افْعَلُوا كَمَا قَالَ الأَنْصَارِيُّ ».

- **حسن صحيح : انظر ما قبله.**

٩٤- نَوْعٌ آخَرُ مِنْ عَدَدِ التَّسْبِيحِ

١٣٥١- عَن جُوَيْرِيَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَيْهَا وَهِيَ فِي الْمَسْجِدِ تَدْعُو ، ثُمَّ مَرَّ بِهَا قَرِيبًا مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ ، فَقَالَ لَهَا : « مَا زِلْتِ عَلَى حَالِكِ ؟ » ، قَالَت : نَعَمْ ، قَالَ :

« أَلا أُعَلِّمُكِ ـ يَعْنِي ـ كَلِمَاتٍ تَقُولِينَهُنَّ ؟ ! سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحَانَ اللهِ عَدَدَ خَلْقِهِ ، سُبْحَانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ ، سُبْحَانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ ، سُبْحَانَ اللهِ رِضَا نَفْسِهِ ، سُبْحَانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ اللهِ زِنَةَ عَرْشِهِ ، سُبْحَانَ اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ ، سُبْحَانَ اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ ، سُبْحَانَ اللهِ مِدَادَ كَلِمَاتِهِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٠٨) ، م.**

٩٦- نَوْعٌ آخَرُ

١٣٥٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ سَبَّحَ فِي دُبُرِ صَلاةِ الْغَدَاةِ مِائَةَ تَسْبِيحَةٍ ، وَهَلَّلَ مِائَةَ تَهْلِيلَةٍ ؛ غُفِرَتْ لَهُ ذُنُوبُهُ ، وَلَوْ كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ ».

- **صحيح الإسناد**(١).

---

(١) وقد دَجَّلَ السَّقَّافُ على قُرَّائِهِ - كعادته : - فزعمَ في « تناقضاته » (١/ ١٧٥) أنّني ضَعَّفْته في « ضعيف الجامع » ! وهكذا كذبٌ وزورٌ ؛ لأنهُ مُطوَّلٌ عن حديث الترجمة، ثُمَّ ليس فيه (المغفرة) ، وهو من حديث ابن عمروٍ ؛ وهو مخرَّج في «الضعيفة» (١٣١٥) .(ن).

٩٧- بَاب عَقْدِ التَّسْبِيحِ

١٣٥٤- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَعْقِدُ التَّسْبِيحَ.

- صحيح : مضى في الحديث (١٣٤٧).

٩٨- بَاب تَرْكِ مَسْحِ الْجَبْهَةِ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

١٣٥٥- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الَّذِي فِي وَسَطِ الشَّهْرِ ، فَإِذَا كَانَ مِنْ حِينِ يَمْضِي عِشْرُونَ لَيْلَةً ، وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ يَرْجِعُ إِلَى مَسْكَنِهِ ، وَيَرْجِعُ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ.

ثُمَّ إِنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرٍ جَاوَرَ فِيهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَأَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللهُ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنِّي كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ ، ثُمَّ بَدَا لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الأَوَاخِرَ ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِي ؛ فَلْيَثْبُتْ فِي مُعْتَكَفِهِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَأُنْسِيتُهَا ؛ فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الأَوَاخِرِ فِي كُلِّ وَتْرٍ ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : مُطِرْنَا لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَقَدِ انْصَرَفَ مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ ، وَوَجْهُهُ مُبْتَلٌّ طِينًا وَمَاءً.

- صحيح : ق ، مضى طرف منه (١٠٩٤).

٩٩- بَاب قُعُودِ الإِمَامِ فِي مُصَلاَّهُ بَعْدَ التَّسْلِيمِ

١٣٥٦- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ ، قَعَدَ فِي مُصَلاَّهُ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

- صحيح : « الترمذي » (٥٩٠) ،م.

١٣٥٧- عَن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ : كُنْتَ تُجَالِسُ رَسُولَ اللهِ ﷺ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى الْفَجْرَ، جَلَسَ فِي مُصَلاَّه حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، فَيَتَحَدَّثُ أَصْحَابُهُ ؛ يَذْكُرُونَ حَدِيثَ الْجَاهِلِيَّةِ ، وَيُنْشِدُونَ الشِّعْرَ ، وَيَضْحَكُونَ ، وَيَتَبَسَّمُ ﷺ !

- صحيح : « الترمذي » (٣٠٢٠).

١٠٠- بَاب الانْصِرَافِ مِنَ الصَّلاَةِ

١٣٥٨- عَن السُّدِّيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ : كَيْفَ أَنْصَرِفُ إِذَا صَلَّيْتُ ؟ عَن يَمِينِي أَوْ عَن يَسَارِي ؟ قَالَ : أَمَّا أَنَا ، فَأَكْثَرُ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْصَرِفُ عَن يَمِينِهِ.

- صحيح : م (٢/١٥٣).

١٣٥٩- عن عَبْدِ اللهِ ، قال: لا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ نَفْسِهِ جُزْءًا ! يَرَى أَنَّ حَتْمًا عَلَيْهِ أَنْ لا يَنْصَرِفَ إِلَّا عَن يَمِينِهِ !! لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَكْثَرَ انْصِرَافِهِ عَن يَسَارِهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٩٣٠) ،ق.

١٣٦٠- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَشْرَبُ قَائِمًا

وَقَاعِدًا ، وَيُصَلِّي حَافِيًا وَمُنْتَعِلاً ، وَيَنْصَرِفُ عَن يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ.

- صحيح الإسناد.

١٠١- بَاب الْوَقْتِ الَّذِي يَنْصَرِفُ فِيهِ النِّسَاءُ مِنَ الصَّلاةِ

١٣٦١- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ النِّسَاءُ يُصَلِّينَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْفَجْرَ ، فَكَانَ إِذَا سَلَّمَ ؛ انْصَرَفْنَ مُتَلَفِّعَاتٍ بِمُرُوطِهِنَّ ، فَلا يُعْرَفْنَ مِنَ الْغَلَسِ.

- صحيح : ق، مضى (٥٤٥).

١٠٢- بَاب النَّهْيِ عَن مُبَادَرَةِ الإِمَامِ بِالانْصِرَافِ مِنَ الصَّلاةِ

١٢٦٢- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يوْمٍ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ :

« إِنِّي إِمَامُكُمْ ، فَلا تُبَادِرُونِي بِالرُّكُوعِ ، وَلا بِالسُّجُودِ ، وَلا بِالْقِيَامِ، وَلا بِالانْصِرَافِ ؛ فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي » ، ثُمَّ قَالَ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُ ؛ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا » ، قُلْنَا : مَا رَأَيْتَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! قَالَ: « رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ » .

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٦٥) ، م.

١٠٣- بَاب ثَوَابِ مَنْ صَلَّى مَعَ الإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ

١٣٦٣- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَمَضَانَ ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا النَّبِيُّ ﷺ ، حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ مِنَ الشَّهْرِ ، فَقَامَ بِنَا ، حَتَّى ذَهَبَ نَحْوٌ مِنْ ثُلُثِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ كَانَتْ سَادِسَةٌ ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا ! فَلَمَّا كَانَتِ

الْخَامِسَةُ، قَامَ بِنَا ، حَتَّى ذَهَبَ نَحْوٌ مِنْ شَطْرِ اللَّيْلِ ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ! لَوْ نَفَلْتَنَاقِيَامَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ ، قَالَ :

« إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ، حُسِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ »، قَالَ : ثُمَّ كَانَتِ الرَّابِعَةُ ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا ، فَلَمَّا بَقِيَ ثُلُثٌ مِنَ الشَّهْرِ ، أَرْسَلَ إِلَى بَنَاتِهِ وَنِسَائِهِ ، وَحَشَدَ النَّاسَ ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلاحُ ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ.

قَالَ دَاوُدُ [راويه] : قُلْتُ : مَا الْفَلاحُ ؟ قَالَ : السُّحُورُ .

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٧).**

١٠٤- بَاب الرُّخْصَةِ لِلإِمَامِ فِي تَخَطِّي رِقَابِ النَّاسِ

١٣٦٤- عَن عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ الْعَصْرَ بِالْمَدِينَةِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ سَرِيعًا ، حَتَّى تَعَجَّبَ النَّاسُ لِسُرْعَتِهِ ، فَتَبِعَهُ بَعْضُ أَصْحَابِهِ ، فَدَخَلَ عَلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقَالَ :

« إِنِّي ذَكَرْتُ وَأَنَا فِي الْعَصْرِ شَيْئًا مِنْ تِبْرٍ ، كَانَ عِنْدَنَا ، فَكَرِهْتُ أَنْ يَبِيتَ عِنْدَنَا ! فَأَمَرْتُ بِقِسْمَتِهِ ».

- **صحيح : خ (١٢٢١ و ٨٥١)**

١٠٥- بَاب إِذَا قِيلَ لِلرَّجُلِ : صَلَّيْتَ ؟ هَلْ يَقُولُ : لا ؟

١٣٦٥- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَوْمَ الْخَنْدَقِ - بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ - جَعَلَ يَسُبُّ كُفَّارَ قُرَيْشٍ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ

مَا كِدْتُ أَنْ أُصَلِّيَ حَتَّى كَادَتِ الشَّمْسُ تَغْرُبُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «فَوَاللهِ مَا صَلَّيْتُهَا ! » ، فَنَزَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى بُطْحَانَ ، فَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ ، وَتَوَضَّأْنَا لَهَا ، فَصَلَّى الْعَصْرَ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، ثُمَّ صَلَّى بَعْدَهَا الْمَغْرِب.

- صحيح : ق.

□□□□□

١٤ - كِتَابُ الْجُمُعَةِ

١ - إِيجَابُ الْجُمُعَةِ

١٣٦٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ ، بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا ، وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ ، وَهَذَا الْيَوْمُ الَّذِي كَتَبَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَيْهِمْ ، فَاخْتَلَفُوا فِيهِ ، فَهَدَانَا اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَهُ - يَعْنِي : يَوْمَ الْجُمُعَةِ - ؛ فَالنَّاسُ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ ؛ الْيَهُودُ غَدًا ، وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ ».

- **صحيح : « التعليق على بداية السول » (٤٩)**

١٣٦٧- عَن حُذَيْفَةَ ، قَالا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَضَلَّ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ - عَن الْجُمُعَةِ مَنْ كَانَ قَبْلَنَا ، فَكَانَ لِلْيَهُودِ يَوْمُ السَّبْتِ ، وَكَانَ لِلنَّصَارَى يَوْمُ الأَحَدِ ، فَجَاءَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِنَا ، فَهَدَانَا لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ؛ فَجَعَلَ الْجُمُعَةَ وَالسَّبْتَ وَالأَحَدَ ، وَكَذَلِكَ هُمْ لَنَا تَبَعٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَنَحْنُ الآخِرُونَ مِنْ أَهْلِ الدُّنْيَا وَالأَوَّلُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، الْمَقْضِيُّ لَهُمْ قَبْلَ الْخَلائِقِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٠٨٣) ، « التعليق على بداية السول» (٤٩ / ١٧) ، م.**

١٣٦٧م- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : إِنْ أَوَّلَ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ - بَعْدَ جُمُعَةٍ جُمِّعَتْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمَكَّةَ- ؛ جُمُعَةٌ بِجوَاثَا بِالْبَحْرَيْنِ - قَرْيَةٍ لِعَبْدِ الْقَيْسِ -.

- إسناده صحيح ، وانظر « الفتح » (٢ / ٣١٦).

٢ - بَاب التَّشْدِيدِ فِي التَّخَلُّفِ عَن الْجُمُعَةِ

١٣٦٨- عَن أَبِي الْجَعْدِ الضَّمْرِيِّ - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ تَرَكَ ثَلاثَ جُمَعٍ تَهَاوُنًا بِهَا طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ ».

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (١١٢٥).

١٣٦٨م- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ تَرَكَ الْجُمُعَةَ ثَلاثاً - مِنْ غَيْرِ ضَرُورَةٍ - طَبَعَ اللهُ عَلَى قَلْبِهِ ».

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٦٥) ، « ابن ماجه » (٩٢٤).

١٣٦٩- عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ -وَهُوَ عَلَى أَعْوَادِ مِنْبَرِهِ - :

« لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ عَن وَدْعِهِمُ الْجُمُعَاتِ أَوْ لَيَخْتِمَنَّ اللهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ ، وَلَيَكُونُنَّ مِنَ الْغَافِلِينَ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٢٩٦٧) : م ، لكن ذَكَرَ أبا هريرة مع ابن عمر.

١٣٧٠- عَن حَفْصَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« رَوَاحُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ».

- صحيح : « التعليق على ابن خزيمة » (١٧٢١) ، « صحيح أبي داود » (٣٦٩).

٤ - بَاب ذِكْرِ فَضْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

١٣٧٢- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ؛ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ - عَلَيْهِ السَّلام - ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْجَنَّةَ ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا ».

- صحيح : « الترمذي » (٤٩٢) ، م.

٥ - إِكْثَارُ الصَّلاةِ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٣٧٣- عَن أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ - عَلَيْهِ السَّلام - ، وَفِيهِ قُبِضَ ، وَفِيهِ النَّفْخَةُ ، وَفِيهِ الصَّعْقَةُ ، فَأَكْثِرُوا عَلَيَّ مِنَ الصَّلاةِ ؛ فَإِنَّ صَلاتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَيَّ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَكَيْفَ تُعْرَضُ صَلاتُنَا عَلَيْكَ وَقَدْ أَرَمْتَ ؟ ! - أَيْ : يَقُولُونَ : قَدْ بَلِيتَ ! - ، قَالَ :

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ حَرَّمَ عَلَى الأَرْضِ أَنْ تَأْكُلَ أَجْسَادَ الأَنْبِيَاءِ - عَلَيْهِمْ السَّلام - ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٠٨٥).

٦ - بَاب الأَمْرِ بِالسِّوَاكِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٣٧٤- عن أَبِي سَعِيد ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ :

« الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ، وَالسِّوَاكُ ، وَيَمَسُّ مِنَ الطِّيبِ مَا قَدَرَ عَلَيْهِ ».

و في لفظٍ : « وَلَوْ مِنْ طِيبِ الْمَرْأَةِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٧١) ، «صحيح الجامع» (٤٠٥٣) ، م و خ معناه ، يأتي لفظه (١٣٨٢).

٧ - بَابُ الأَمْرِ بِالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٣٧٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ :

« إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٠٨٨) ، ق.

٨ - بَاب إِيجَابِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٣٧٦- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ :

« غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٠٨٩) ، ق.

١٣٧٧- عَن جَابِرٍ ، قال : قال رَسُولُ الله ﷺ :

« عَلَى كُلِّ رَجُلٍ مُسْلِمٍ فِي كُلِّ سَبْعَةِ أَيَّامٍ غُسْلُ يَوْمٍ ، وَهُوَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ».

- صحيح بما قبله : « إرواء الغليل » (١ / ١٧٣).

٩ - بَاب الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٣٧٨- عن الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّهُمْ ذَكَرُوا غُسْلَ يَوْمِ الْجُمُعَةِ عِنْدَ عَائِشَةَ ، فَقَالَتْ : إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ يَسْكُنُونَ الْعَالِيَةَ ، فَيَحْضُرُونَ الْجُمُعَةَ وَبِهِمْ وَسَخٌ ، فَإِذَا أَصَابَهُمُ الرَّوْحُ سَطَعَتْ أَرْوَاحُهُمْ ، فَيَتَأَذَّى بِهَا النَّاسُ ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« أَوَ لا يَغْتَسِلُونَ ؟ ! ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٧٨) ، ق نحوه.

١٣٧٩- عَن سَمُرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ تَوَضَّأَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فَبِهَا وَنِعْمَتْ ، وَمَنِ اغْتَسَلَ فَالْغُسْلُ أَفْضَلُ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٠٩١).

١٠- فَضْلُ غُسْلِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ

١٣٨٠- عَن أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ ، وَغَدَا وَابْتَكَرَ ، وَدَنَا مِنَ الإِمَامِ وَلَمْ يَلْغُ ؛ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ ؛ صِيَامُهَا وَقِيَامُهَا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٠٨٧).

١١- الْهَيْئَةُ لِلْجُمُعَةِ

١٣٨١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَأَى حُلَّةً ،

فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذِهِ فَلَبِسْتَهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَلِلْوَفْدِ إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ ؟! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لا خَلاقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ ».

ثُمَّ جَاءَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِثْلُهَا ، فَأَعْطَى عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَسَوْتَنِيهَا ، وَقَدْ قُلْتَ فِي حُلَّةِ عُطَارِدٍ مَا قُلْتَ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا » ، فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مُشْرِكًا بِمَكَّةَ !

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٢٧٨) ، « صحيح أبي داود » (٩٨٧) ، ق.**

١٣٨٢- عن أَبِي سَعِيدٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ ، وَالسِّوَاكَ ، وَأَنْ يَمَسَّ مِنَ الطِّيبِ مَا يَقْدِرُ عَلَيْهِ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٧١) ، ق.**

١٢- فَضْلُ الْمَشْيِ إِلَى الْجُمُعَةِ

١٣٨٣- عن أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ - صَاحِبِ رَسُولِ اللهِ - ﷺ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَغَسَلَ، وَغَدَا وَابْتَكَرَ ، وَمَشَى وَلَمْ يَرْكَبْ، وَدَنَا مِنَ الإِمَامِ، وَأَنْصَتَ وَلَمْ يَلْغُ ؛ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلُ سَنَةٍ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٠٨٧).**

١٣- بَاب التَّبْكِيرِ إِلَى الْجُمُعَةِ

١٣٨٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ؛ قَعَدَتِ الْمَلائِكَةُ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ ، فَكَتَبُوا مَنْ جَاءَ إِلَى الْجُمُعَةِ ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ طَوَتِ الْمَلائِكَةُ الصُّحُفَ »، قَالَ : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْمُهَجِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً ، ثُمَّ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً ، ثُمَّ كَالْمُهْدِي شَاةً ، ثُمَّ كَالْمُهْدِي بَطَّةً ، ثُمَّ كَالْمُهْدِي دَجَاجَةً ، ثُمَّ كَالْمُهْدِي بَيْضَةً ».

- صحيح : ق ، مضى (٨٦٣).

١٣٨٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ :

« إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ؛ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ مَلائِكَةٌ ، يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ ؛ الأَوَّلَ فَالأَوَّلَ ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ طُوِيَتِ الصُّحُفُ ، وَاسْتَمَعُوا الْخُطْبَةَ ؛ فَالْمُهَجِّرُ إِلَى الصَّلاةِ كَالْمُهْدِي بَدَنَةً، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي بَقَرَةً ، ثُمَّ الَّذِي يَلِيهِ كَالْمُهْدِي كَبْشًا . . .» ، حَتَّى ذَكَرَ الدَّجَاجَةَ وَالْبَيْضَةَ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٣٨٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« تَقْعُدُ الْمَلائِكَةُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ ، يَكْتُبُونَ النَّاسَ عَلَى مَنَازِلِهِمْ ؛ فَالنَّاسُ فِيهِ كَرَجُلٍ قَدَّمَ بَدَنَةً ، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَقَرَةً ، وَكَرَجُلٍ قَدَّمَ

شَاةً ، وكَرَجُلٍ قَدَّمَ دَجَاجَةً ، وكَرَجُلٍ قَدَّمَ عُصْفُوراً ، وكَرَجُلٍ قَدَّمَ بَيْضَةً ».

- حسن صحيح : لكن قوله : « عصفوراً » منكر ، و المحفوظ «دجاجة » كما في الطرق المتقدمة.

١٤- وَقْتُ الْجُمُعَةِ

١٣٨٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ :

« مَنِ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غُسْلَ الْجَنَابَةِ ، ثُمَّ رَاحَ ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّالِثَةِ ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً ، فَإِذَا خَرَجَ الإِمَامُ ؛ حَضَرَتِ الْمَلائِكَةُ يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٠٩٢) ،ق.

١٣٨٨- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَن رَسُولِ الله ﷺ ، قَالَ :

« يَوْمُ الْجُمُعَةِ اثْنَتَا عَشْرَةَ سَاعَةً ، لا يُوجَدُ فِيهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ شَيْئًا إِلّا آتَاهُ إِيَّاهُ ؛ فَالْتَمِسُوهَا آخِرَ سَاعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٦٣) ، « التعليق الرغيب » (١ / ٢٥١).

١٣٨٩- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ الله ﷺ الْجُمُعَةَ ، ثُمَّ نَرْجِعُ فَنُرِيحُ نَوَاضِحَنَا ، قُلْتُ : أَيَّةَ سَاعَةٍ ؟ قَالَ : زَوَالَ الشَّمْسِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٥٩٧) ، « الأجوبة النافعة » ، م.

١٣٩٠- عن سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ، قَالَ : كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ الله ﷺ الْجُمُعَةَ ، ثُمَّ نَرْجِعُ وَلَيْسَ لِلْحِيطَانِ فَيْءٌ يُسْتَظَلُّ بِهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٠٠) ،ق.

١٥- بَاب الأَذَانِ لِلْجُمُعَةِ

١٣٩١- عن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّ الأَذَانَ كَانَ - أَوَّلُ - حِينَ يَجْلِسُ الإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ فِي عَهْدِ رَسُولِ الله ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَلَمَّا كَانَ فِي خِلافَةِ عُثْمَانَ ، وَكَثُرَ النَّاسُ ؛ أَمَرَ عُثْمَانُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِالأَذَانِ الثَّالِثِ ، فَأُذِّنَ بِهِ عَلَى الزَّوْرَاءِ ، فَثَبَتَ الأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٣٥) ،خ.

١٣٩٢- عن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : إِنَّمَا أَمَرَ بِالتَّأْذِينِ الثَّالِثِ عُثْمَانُ، حِينَ كَثُرَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ، وَلَمْ يَكُنْ لِرَسُولِ الله ﷺ غَيْرُ مُؤَذِّنٍ وَاحِدٍ، وَكَانَ التَّأْذِينُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ حِينَ يَجْلِسُ الإِمَامُ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٣٩٣- عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : كَانَ بِلالٌ يُؤَذِّنُ إِذَا جَلَسَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَإِذَا نَزَلَ أَقَامَ ، ثُمَّ كَانَ كَذَلِكَ فِي زَمَنِ أَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٦- بَاب الصَّلاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِمَنْ جَاءَ وَقَدْ خَرَجَ الإِمَامُ

١٣٩٤- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قال : إِنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ :

« إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ ، وَقَدْ خَرَجَ الإِمَامُ ؛ فَلْيُصَلِّ رَكْعَتَيْنِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٢٣) ، م ،خ مختصراً ، و يأتي قريباً.

١٧- مَقَامُ الإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ

١٣٩٥- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قال : كَانَ رَسُولُ الله ﷺ إِذَا خَطَبَ ؛ يَسْتَنِدُ إِلَى جِذْعِ نَخْلَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ، فَلَمَّا صُنِعَ الْمِنْبَرُ وَاسْتَوَى عَلَيْهِ ؛ اضْطَرَبَتْ تِلْكَ السَّارِيَةُ كَحَنِينِ النَّاقَةِ ، حَتَّى سَمِعَهَا أَهْلُ الْمَسْجِدِ ، حَتَّى نَزَلَ إِلَيْهَا رَسُولُ الله ﷺ ، فَاعْتَنَقَهَا ، فَسَكَتَتْ .

- صحيح : « الصحيحة » (٢١٧٤) ،خ.

١٨- قِيَامُ الإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ

١٣٩٦- عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، قَالَ : دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أُمِّ الْحَكَمِ يَخْطُبُ قَاعِدًا ، فَقَالَ : انْظُرُوا إِلَى هَذَا ؛ يَخْطُبُ قَاعِدًا ! وَقَدْ قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾ .

- صحيح :ق.

١٩- بَاب الْفَضْلِ فِي الدُّنُوِّ مِنَ الإِمَامِ

١٣٩٧- عَن أَوْسِ بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ ، عَن رَسُولِ الله ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ غَسَّلَ وَاغْتَسَلَ ، وَابْتَكَرَ وَغَدَا ، وَدَنَا مِنَ الإِمَامِ ، وَأَنْصَتَ ثُمَّ لَمْ يَلْغُ ؛ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ كَأَجْرِ سَنَةٍ ؛ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا ».

- صحيح : مضى قريباً (١٣٨٣).

٢٠- النَّهْيُ عَن تَخَطِّي رِقَابِ النَّاسِ وَالإِمَامُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٣٩٨- عن أبي الزَّاهِرِيَّةِ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ بُسْرٍ قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا إِلَى جَانِبِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَالَ : جَاءَ رَجُلٌ يَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَيِ : « اجْلِسْ ؛ فَقَدْ آذَيْتَ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (١ / ٢٥٦) ، « صحيح أبي داود» (١٠٢٤).

٢١- بَاب الصَّلاةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ لِمَنْ جَاءَ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ

١٣٩٩- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قال : جَاءَ رَجُلٌ وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَالَ لَهُ :

« أَرَكَعْتَ رَكْعَتَيْنِ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « فَارْكَعْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١١١٢) ،ق ، و مضى قريباً بلفظ أتم (١٣٩٤).

٢٢- بَاب الإِنْصَاتِ لِلْخُطْبَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٤٠٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ : أَنْصِتْ؛ فَقَدْ لَغَا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١١١٠) ،ق.

١٤٠١- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ - يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ - ؛ فَقَدْ لَغَوْتَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٣- بَاب فَضْلِ الإِنْصَاتِ وَتَرْكِ اللَّغْوِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٤٠٢- عَن سَلْمَانَ ، قال : قال لِي رَسُولُ الله ﷺ :

« مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَطَهَّرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، كَمَا أُمِرَ ، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنْ بَيْتِهِ حَتَّى يَأْتِيَ الْجُمُعَةَ ، وَيُنْصِتُ حَتَّى يَقْضِيَ صَلاتَهُ ؛ إِلَّا كَانَ كَفَّارَةً لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الْجُمُعَةِ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (١ / ٢٤٧) ، خ نحوه.

٢٤- بَاب كَيْفِيَّةِ الْخُطْبَةِ

١٤٠٣- عَن عَبْدِ اللهِ - عَن النَّبِيِّ ﷺ - ، قَالَ : عَلَّمَنَا خُطْبَةَ الْحَاجَةِ :

« الْحَمْدُ لِلَّهِ ، نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَهُ.

وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

ثُمَّ يَقْرَأُ ثَلاثَ آيَاتٍ :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾.

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَقُولُوا قَوْلاً سَدِيدًا ﴾.

- صحيح : « خطبة الحاجة » (٢٠ - ٢١).

٢٥- بَاب حَضِّ الإِمَامِ فِي خُطْبَتِهِ عَلَى الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٤٠٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« إِذَا رَاحَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْجُمُعَةِ فَلْيَغْتَسِلْ ».

- صحيح : ق ، مضى (١٣٧٥).

١٤٠٥- عَن إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَشِيطٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَن الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؟ فَقَالَ : سُنَّةٌ ، وَقَدْ حَدَّثَنِي بِهِ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ ، عَن أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَكَلَّمَ بِهَا عَلَى الْمِنْبَرِ.

- صحيح الإسناد.

١٤٠٦- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ - :

« مَنْ جَاءَ مِنْكُمُ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ ».

- صحيح : ق ، تقدم قريباً.

٢٦- بَاب حَثِّ الإِمَامِ عَلَى الصَّدَقَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي خُطْبَتِهِ

١٤٠٧- عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : جَاءَ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ -وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ- بِهَيْئَةٍ بَذَّةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ الله ﷺ: « أَصَلَّيْتَ ؟ »، قَالَ : لا ، قَالَ : « صَلِّ رَكْعَتَيْنِ » ، وَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَأَلْقَوْا ثِيَابًا ، فَأَعْطَاهُ مِنْهَا ثَوْبَيْنِ ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الثَّانِيَةُ ؛ جَاءَ وَرَسُولُ الله ﷺ يَخْطُبُ ، فَحَثَّ النَّاسَ عَلَى الصَّدَقَةِ ، قَالَ : فَأَلْقَى أَحَدَ ثَوْبَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ الله ﷺ :

« جَاءَ هَذَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ بِهَيْئَةٍ بَذَّةٍ ، فَأَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ ، فَأَلْقَوْا ثِيَابًا ، فَأَمَرْتُ لَهُ مِنْهَا بِثَوْبَيْنِ ، ثُمَّ جَاءَ الآنَ ، فَأَمَرْتُ النَّاسَ بِالصَّدَقَةِ ، فَأَلْقَى أَحَدَهُمَا » ، فَانْتَهَرَهُ ، وَقَالَ : « خُذْ ثَوْبَكَ ! » .

- حسن : « التعليق على ابن خزيمة » (١٧٩٩).

٢٧- مُخَاطَبَةُ الإِمَامِ رَعِيَّتَهُ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ

١٤٠٨- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ الله ، قَالَ : بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ؛ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: « صَلَّيْتَ ؟ » ، قَالَ : لا، قَالَ :

« قُمْ فَارْكَعْ ».

- صحيح : ق ، مضى (١٣٩٩).

١٤٠٩- عن أبي بَكْرَةَ ، قال : لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ مَعَهُ ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً ، وَعَلَيْهِ مَرَّةً ، وَيَقُولُ :

« إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَظِيمَتَيْنِ ».

- صحيح : « الترمذي » (٤٠٤٤) ، « إرواء الغليل » (١٥٩٧).

٢٨- بَاب الْقِرَاءَةِ فِي الْخُطْبَةِ

١٤١٠- عَن ابْنَةِ حَارِثَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ، قَالَت : حَفِظْتُ ﴿ ق وَالْقُرْآنِ الْمَجِيدِ ﴾ مِنْ فِي رَسُولِ الله ﷺ ، وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠١٢) ، م.

٢٩- بَاب الإِشَارَةِ فِي الْخُطْبَةِ

١٤١١- عَن حُصَيْنٍ ، أَنَّ بِشْرَ بْنَ مَرْوَانَ رَفَعَ يَدَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَسَبَّهُ عُمَارَةُ بْنُ رُوَيْبَةَ الثَّقَفِيُّ ، وَقَالَ : مَا زَادَ رَسُولُ الله ﷺ عَلَى هَذَا - وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ السَّبَّابَةِ -.

- صحيح : « الترمذي » (٥٢٠) ، م.

٣٠- بَاب نُزُولِ الإِمَامِ عَن الْمِنْبَرِ قَبْلَ فَرَاغِهِ مِنَ الْخُطْبَةِ ، وَقَطْعِهِ كَلامَهُ، وَرُجُوعِهِ إِلَيْهِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٤١٢- عن بُرَيْدَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ ، فَجَاءَ الْحَسَنُ

وَالْحُسَيْنُ - رَضِي اللهُ عَنْهُمَا - ، وَعَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَعْثُرَانِ فِيهِمَا ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَطَعَ كَلامَهُ فَحَمَلَهُمَا ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الْمِنْبَرِ ، ثُمَّ قَالَ :

« صَدَقَ اللهُ : ﴿ إِنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ ! رَأَيْتُ هَذَيْنِ يَعْثُرَانِ فِي قَمِيصَيْهِمَا ، فَلَمْ أَصْبِرْ حَتَّى قَطَعْتُ كَلامِي ، فَحَمَلْتُهُمَا ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٣٦٠٠).

٣١- بَاب مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَقْصِيرِ الْخُطْبَةِ

١٤١٣- عن عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى ، قال : كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُكْثِرُالذِّكْرَ وَيُقِلُّ اللَّغْوَ ، وَيُطِيلُ الصَّلاةَ وَيُقَصِّرُ الْخُطْبَةَ ، وَلا يَأْنَفُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَ الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ ، فَيَقْضِيَ لَه الْحَاجَةَ.

- **صحيح** : « الروض النضير » (٣٧١).

٣٢- بَاب كَمْ يَخْطُبُ ؟

١٤١٤- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : جَالَسْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَمَا رَأَيْتُهُ يَخْطُبُ إِلّا قَائِمًا ، وَيَجْلِسُ ثُمَّ يَقُومُ ، فَيَخْطُبُ الْخُطْبَةَ الآخِرَةَ.

- **صحيح** : « ابن ماجه » (١١٠٥) ، م.

٣٣- بَاب الْفَصْلِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ بِالْجُلُوسِ

١٤١٥- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَخْطُبُ الْخُطْبَتَيْنِ وَهُوَ قَائِمٌ ، وَكَانَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمَا بِجُلُوسٍ.

- **صحيح** : « ابن ماجه » (١١٠٣) ،ق.

٣٤- بَاب السُّكُوتِ فِي الْقَعْدَةِ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ

١٤١٦- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ الله ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ قَائِمًا ، ثُمَّ يَقْعُدُ قَعْدَةً لا يَتَكَلَّمُ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَخْطُبُ خُطْبَةً أُخْرَى ، فَمَنْ حَدَّثَكُمْ أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَخْطُبُ قَاعِدًا ؛ فَقَدْ كَذَبَ!

- حسن : « صحيح أبي داود » (١٠٠٣) ، م.

٣٥- بَاب الْقِرَاءَةِ فِي الْخُطْبَةِ الثَّانِيَةِ وَالذِّكْرِ فِيهَا

١٤١٧- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا ، ثُمَّ يَجْلِسُ ، ثُمَّ يَقُومُ وَيَقْرَأُ آيَاتٍ ، وَيَذْكُرُ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَكَانَتْ خُطْبَتُهُ قَصْدًا وَصَلاتُهُ قَصْدًا.

- حسن : « ابن ماجه » (١١٠٦) ،م.

٣٧- عَدَدُ صَلاةِ الْجُمُعَةِ

١٤١٩- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، قال : قال عُمَرُ : صَلاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ ، وَصَلاةُ الْفِطْرِ رَكْعَتَانِ ، وَصَلاةُ الأَضْحَى رَكْعَتَانِ ، وَصَلاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَانِ ؛ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٠٦٣ - ١٠٦٤).

٣٨- الْقِرَاءَةُ فِي صَلاةِ الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ

١٤٢٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ : ﴿ الم تَنْزِيلُ ﴾ وَ ﴿ هَلْ أَتَى عَلَى الإِنْسَانِ ﴾ ، وَفِي

صَلاةِ الْجُمُعَةِ بِسُورَةِ الْجُمُعَةِ وَالْمُنَافِقِينَ.

- صحيح : م ، مضى (٩٥٥).

٣٩- الْقِرَاءَةُ فِي صَلاةِ الْجُمُعَةِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ وَ ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾

١٤٢١- عَن سَمُرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي صَلاةِ الْجُمُعَةِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ﴾.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٣٠) ،« صفة الصلاة ».

٤٠- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ فِي الْقِرَاءَةِ فِي صَلاةِ الْجُمُعَةِ

١٤٢٢- عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ الضَّحَّاكَ بْنَ قَيْسٍ سَأَلَ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ : مَاذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى إِثْرِ سُورَةِ الْجُمُعَةِ ؟ قَالَ : كَانَ يَقْرَأُ : ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١١٩) ،م.

١٤٢٣- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْجُمُعَةِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾ وَرُبَّمَا اجْتَمَعَ الْعِيدُ وَالْجُمُعَةُ ، فَيَقْرَأُ بِهِمَا فِيهِمَا جَمِيعًا.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٨١) ، م.

٤٢- عَدَدُ الصَّلاةِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ فِي الْمَسْجِدِ

١٤٢٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« إِذَا صَلَّى أَحَدُكُمُ الْجُمُعَةَ ؛ فَلْيُصَلِّ بَعْدَهَا أَرْبَعًا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٣٢) ، م.

٤٣- صَلاةُ الإِمَامِ بَعْدَ الْجُمُعَةِ

١٤٢٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ كَانَ لا يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ حَتَّى يَنْصَرِفَ ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٣٠) ،ق.

١٤٢٧- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ الله ﷺ يُصَلِّي بَعْدَ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَيْنِ فِي بَيْتِهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٣١) ،ق.

٤٥- ذِكْرُ السَّاعَةِ الَّتِي يُسْتَجَابُ فِيهَا الدُّعَاءُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

١٤٢٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ الطُّورَ ، فَوَجَدْتُ ثَمَّ كَعْبًا ، فَمَكَثْتُ أَنَا وَهُوَ يَوْمًا ؛ أُحَدِّثُهُ عَن رَسُولِ الله ﷺ ، وَيُحَدِّثُنِي عَن التَّوْرَاةِ! ، فَقُلْتُ لَهُ : قَالَ رَسُولُ الله ﷺ :

« خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ؛ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُهْبِطَ ، وَفِيهِ تِيبَ عَلَيْهِ ، وَفِيهِ قُبِضَ ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ.

مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ ، إِلَّا وَهِيَ تُصْبِحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُصِيخَةً - حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ ؛ إِلَّا ابْنَ آدَمَ.

وَفِيهِ سَاعَةٌ لا يُصَادِفُهَا مُؤْمِنٌ وَهُوَ فِي الصَّلاةِ ، يَسْأَلُ اللهَ فِيهَا شَيْئًا ؛

إِلّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ».

فَقَالَ كَعْبٌ : ذَلِكَ يَوْمٌ فِي كُلِّ سَنَةٍ ! فَقُلْتُ : بَلْ هِيَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ، فَقَرَأَ كَعْبٌ التَّوْرَاةَ ، ثُمَّ قَالَ : صَدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، هُوَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ.

فَخَرَجْتُ ، فَلَقِيتُ بَصْرَةَ بْنَ أَبِي بَصْرَةَ الْغِفَارِيَّ ، فَقَالَ : مِنْ أَيْنَ جِئْتَ ؟ قُلْتُ : مِنَ الطُّورِ ، قَالَ : لَوْ لَقِيتُكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَأْتِيَهُ لَمْ تَأْتِهِ ، قُلْتُ لَهُ : وَلِمَ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا تُعْمَلُ الْمَطِيُّ إِلّا إِلَى ثَلاثَةِ مَسَاجِدَ ؛ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِي ، وَمَسْجِدِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ ».

فَلَقِيتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَلامٍ ، فَقُلْتُ : لَوْ رَأَيْتَنِي ، خَرَجْتُ إِلَى الطُّورِ فَلَقِيتُ كَعْبًا ، فَمَكَثْتُ أَنَا وَهُوَ يَوْمًا ؛ أُحَدِّثُهُ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَيُحَدِّثُنِي عَنِ التَّوْرَاةِ ، فَقُلْتُ لَهُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ فِيهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ ؛ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ ، وَفِيهِ أُهْبِطَ ، وَفِيهِ تِيبَ عَلَيْهِ ، وَفِيهِ قُبِضَ ، وَفِيهِ تَقُومُ السَّاعَةُ.

مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ دَابَّةٍ ؛ إِلّا وَهِيَ تُصْبِحُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ مُصِيخَةً -حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ - شَفَقًا مِنَ السَّاعَةِ ؛ إِلّا ابْنَ آدَمَ .

وَفِيهِ سَاعَةٌ لا يُصَادِفُهَا عَبْدٌ مُؤْمِنٌ وَهُوَ فِي الصَّلاةِ يَسْأَلُ اللهَ شَيْئًا ؛ إِلّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ».

قَالَ كَعْبٌ : ذَلِكَ يَوْمٌ فِي كُلِّ سَنَةٍ ! فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَلامٍ : كَذَبَ

كَعْبٌ ، قُلْتُ : ثُمَّ قَرَأَ كَعْبٌ ، فَقَالَ : صَدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ هُوَ فِي كُلِّ جُمُعَةٍ ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : صَدَقَ كَعْبٌ ؛ إِنِّي لأَعْلَمُ تِلْكَ السَّاعَةَ ! فَقُلْتُ : يَا أَخِي ! حَدِّثْنِي بِهَا ؟ قَالَ : هِيَ آخِرُ سَاعَةٍ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ قَبْلَ أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ ! فَقُلْتُ : أَلَيْسَ قَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لا يُصَادِفُهَا مُؤْمِنٌ وَهُوَ فِي الصَّلاةِ » ، وَلَيْسَتْ تِلْكَ السَّاعَةَ صَلاةٌ ؟ قَالَ : أَلَيْسَ قَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « مَنْ صَلَّى وَجَلَسَ يَنْتَظِرُ الصَّلاةَ، لَمْ يَزَلْ فِي صَلاتِهِ ، حَتَّى تَأْتِيَهُ الصَّلاةُ الَّتِي تُلاقِيهَا » ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : فَهُوَ كَذَلِكَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١١٣٩) ، « إرواء الغليل » (٧٧٣).**

١٤٣٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً ، لا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ يَسْأَلُ اللهَ فِيهَا شَيْئًا ؛ إِلّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١١٣٧) ،ق.**

١٤٣١ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ :

« إِنَّ فِي الْجُمُعَةِ سَاعَةً ، لا يُوَافِقُهَا عَبْدٌ مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّي ، يَسْأَلُ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - شَيْئًا ؛ إِلّا أَعْطَاهُ إِيَّاهُ » .

قُلْنَا : يُقَلِّلُهَا : يُزَهِّدُهَا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٥- كِتَاب تَقْصِيرِ الصَّلاةِ فِي السَّفَرِ

١٤٣٢- عَن يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ : ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ ؛ فَقَدْ أَمِنَ النَّاسُ ! فَقَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : عَجِبْتُ مِمَّا عَجِبْتَ مِنْهُ ! فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن ذَلِكَ ؟ فَقَالَ :

« صَدَقَةٌ تَصَدَّقَ اللهُ بِهَا عَلَيْكُمْ ؛ فَاقْبَلُوا صَدَقَتَهُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٠٦٥) ، م.**

١٤٣٣- عَن أُمَيَّةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ خَالِدٍ ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ : إِنَّا نَجِدُ صَلاةَ الْحَضَرِ وَصَلاةَ الْخَوْفِ فِي الْقُرْآنِ ، وَلا نَجِدُ صَلاةَ السَّفَرِ فِي الْقُرْآنِ ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ : يَا ابْنَ أَخِي ! إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - بَعَثَ إِلَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ ، وَلا نَعْلَمُ شَيْئًا ؛ وَإِنَّمَا نَفْعَلُ كَمَا رَأَيْنَا مُحَمَّدًا ﷺ يَفْعَلُ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٠٦٦).**

١٤٣٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ لا يَخَافُ إِلَّا رَبَّ الْعَالَمِينَ ؛ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.

- **صحيح : « الترمذي » (٥٥٣).**

١٤٣٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كُنَّا نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ؛ لا نَخَافُ إِلَّا اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ نُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٤٣٦- عَن ابْنِ السِّمْطِ ، قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يُصَلِّي بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ ، فَسَأَلْتُهُ عَن ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا أَفْعَلُ كَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ.

- **صحيح : م (٢ / ١٤٥).**

١٤٣٧- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ ، فَلَمْ يَزَلْ يَقْصُرُ حَتَّى رَجَعَ ، فَأَقَامَ بِهَا عَشْرًا.

- **صحيح : « الترمذي » (٥٥٤) ،ق.**

١٤٣٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ ، وَمَعَ عُمَرَ رَكْعَتَيْنِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -.

- **صحيح الإسناد : ق ، ابن عمر ، و يأتي عنه قريباً (١٤٤٩).**

١٤٣٩- عَن عُمَرَ ، قَالَ : صَلاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ ، وَالْفِطْرِ رَكْعَتَانِ ، وَالنَّحْرِ رَكْعَتَانِ ، وَالسَّفَرِ رَكْعَتَانِ ؛ تَمَامٌ غَيْرُ قَصْرٍ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ.

- **صحيح : مضى (١٤١٩).**

١٤٤٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : فُرِضَتْ صَلاةُ الْحَضَرِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ أَرْبَعًا ، وَصَلاةُ السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلاةُ الْخَوْفِ رَكْعَةً.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٠٦٨) ، م.**

١٤٤١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - فَرَضَ الصَّلاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا ، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١- بَاب الصَّلاةِ بِمَكَّةَ

١٤٤٢- عن مُوسَى - وَهُوَ ابْنُ سَلَمَةَ - ، قَالَ : قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ : كَيْفَ أُصَلِّي بِمَكَّةَ ، إِذَا لَمْ أُصَلِّ فِي جَمَاعَةٍ ؟ قَالَ : رَكْعَتَيْنِ ؛ سُنَّةَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ.

- **صحيح : « الصحيحة » (٢٦٧٦)، « إرواء الغليل » (٥٧١)، م.**

١٤٤٣- عن مُوسَى بْنَ سَلَمَةَ ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ ؛ قُلْتُ : تَفُوتُنِي الصَّلاةُ فِي جَمَاعَةٍ وَأَنَا بِالْبَطْحَاءِ ؛ مَا تَرَى أَنْ أُصَلِّيَ ؟ قَالَ : رَكْعَتَيْنِ ؛ سُنَّةَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢- بَاب الصَّلاةِ بِمِنًى

١٤٤٤- عَن حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخُزَاعِيِّ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنًى - آمَنَ مَا كَانَ النَّاسُ وَأَكْثَرَهُ - رَكْعَتَيْنِ.

- **صحيح : « الترمذي » (٨٨٩) ، ق.**

١٤٤٥- عَن حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِنًى

- أَكْثَرَ مَا كَانَ النَّاسُ وآمَنَهُ - رَكْعَتَيْنِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٤٤٦- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمِنًى ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ رَكْعَتَيْنِ ، وَمَعَ عُثْمَانَ رَكْعَتَيْنِ صَدْرًا مِنْ إِمَارَتِهِ.

- **صحيح : بما بعده.**

١٤٤٧- عَن عَبْدِ اللهِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : صَلَّيْتُ بِمِنًى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٧١٢) ، ق.**

١٤٤٨- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : صَلَّى عُثْمَانُ بِمِنًى أَرْبَعًا، حَتَّى بَلَغَ ذَلِكَ عَبْدَ اللهِ ، فَقَالَ : لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٤٤٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ ، وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - رَكْعَتَيْنِ ، وَمَعَ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، رَكْعَتَيْنِ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٥٦٣) ، ق.**

١٤٥٠- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِنًى رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلاَّهَا أَبُو بَكْرٍ رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلاَّهَا عُمَرُ رَكْعَتَيْنِ ، وَصَلاَّهَا

عُثْمَانُ صَدْرًا مِنْ خِلافَتِهِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٣- بَاب الْمَقَامِ الَّذِي يُقْصَرُ بِمِثْلِهِ الصَّلاةُ

١٤٥١- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مكَّةَ ، فَكَانَ يُصَلِّي بِنَا رَكْعَتَيْنِ حَتَّى رَجَعْنَا.

قُلْتُ : هَلْ أَقَامَ بِمكَّةَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَقَمْنَا بِهَا عَشْرًا.

- صحيح : ق ، مضى (١٤٣٧).

١٤٥٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقَامَ بِمكَّةَ خَمْسَةَ عَشَرَ؛ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.

- صحيح : بلفظ : «تسعة عشر يوماً»، «ابن ماجه» (١٠٧٥) ، خ.

١٤٥٣- عن الْعَلاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَمْكُثُ الْمُهَاجِرُ بَعْدَ قَضَاءِ نُسُكِهِ ثَلاثًا ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٧٦٣) ، خ.

١٤٥٤- عَن الْعَلاءِ بْنِ الْحَضْرَمِيِّ ، قال : قال النَّبِيُّ ﷺ :

« يَمْكُثُ الْمُهَاجِرُ بِمكَّةَ بَعْدَ نُسُكِهِ ثَلاثًا ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤- تَرْكُ التَّطَوُّعِ فِي السَّفَرِ

١٤٥٦- عن وَبَرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ لا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى رَكْعَتَيْنِ ؛ لا يُصَلِّي قَبْلَهَا وَلا بَعْدَهَا ، فَقِيلَ لَهُ : مَا هَذَا ؟ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ.

- حسن صحيح : بما بعده.

١٤٥٧- عن حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي سَفَرٍ ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى طِنْفِسَةٍ لَهُ ، فَرَأَى قَوْمًا يُسَبِّحُونَ ، قَالَ : مَا يَصْنَعُ هَؤُلاءِ ؟ ! قُلْتُ : يُسَبِّحُونَ ، قَالَ : لَوْ كُنْتُ مُصَلِّيًا قَبْلَهَا أَوْ بَعْدَهَا ، لأَتْمَمْتُهَا ، صَحِبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَكَانَ لا يَزِيدُ فِي السَّفَرِ عَلَى الرَّكْعَتَيْنِ ، وَأَبَا بَكْرٍ حَتَّى قُبِضَ ، وَعُمَرَ ، وَعُثْمَانَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ- كَذَلِكَ.

-صحيح : « إرواء الغليل » (٥٦٣) ، ق.

□□□□□

١٦- كِتَابُ الْكُسُوفِ

١- كُسُوفُ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ

١٤٥٨- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ـ تَعَالَى ـ ؛ لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّ اللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ ».

- صحيح : « جزء صلاة الكسوف» ،خ.

٢- التَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ وَالدُّعَاءُ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ

١٤٥٩- عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ؛ قَالَ : بَيْنَا أَنَا أَتَرَامَى بِأَسْهُمٍ لِي بِالْمَدِينَةِ ؛ إِذِ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ ؛ فَجَمَعْتُ أَسْهُمِي ، وَقُلْتُ : لأَنْظُرَنَّ مَا أَحْدَثَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ ، فَأَتَيْتُهُ مِمَّا يَلِي ظَهْرَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَجَعَلَ يُسَبِّحُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو ، حَتَّى حُسِرَ عَنْهَا ، قَالَ : ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

- صحيح : «جزء الكسوف »، « صحيح أبي داود » (١٠٨٠) ،م.

٣- الأَمْرُ بِالصَّلاةِ عِنْدَ كُسُوفِ الشَّمْسِ

١٤٦٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ـ تَعَالَى ـ ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا ».

- صحيح : « جزء الكسوف » ، ق.

٤- بَاب الأَمْرِ بِالصَّلاةِ عِنْدَ كُسُوفِ الْقَمَرِ

١٤٦١- عَن أَبِي مَسْعُودٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٦١) ، ق.

٥- بَاب الأَمْرِ بِالصَّلاةِ عِنْدَ الْكُسُوفِ حَتَّى تَنْجَلِيَ

١٤٦٢- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ، وَإِنَّهُمَا لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ ».

- صحيح : خ ، مضى (١٤٥٨).

١٤٦٣-عَن أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَوَثَبَ يَجُرُّ ثَوْبَهُ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ حَتَّى انْجَلَتْ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٦- بَاب الأَمْرِ بِالنِّدَاءِ لِصَلاةِ الْكُسُوفِ

١٤٦٤- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ

ﷺ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي ؛ أَنِ الصَّلَاةَ جَامِعَةً ، فَاجْتَمَعُوا ، وَاصْطَفُّوا ، فَصَلَّى بِهِمْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

- صحيح : « جزء الكسوف » ، « إرواء الغليل » (٦٥٨) ، «صحيح أبي داود » (١٠٦٨ و ١٠٧١ و ١٠٧٦)، ق.

٧- بَاب الصُّفُوفِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ

١٤٦٥- عن عَائِشَةَ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ ، قَالَت : كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَقَامَ فَكَبَّرَ ، وَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ، وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ.

- صحيح : «جزء الكسوف»، « صحيح أبي داود » (١٠٧١)،ق.

٩- نَوْعٌ آخَرُ مِنْ صَلَاةِ الْكُسُوفِ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ

١٤٦٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى ـ يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ ـ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

- صحيح : « الترمذي » (٥٦٥)، ق.

١١- نَوْعٌ آخَرُ مِنْهُ ، عَنْ عَائِشَةَ

١٤٧١- عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَت : خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَامَ فَكَبَّرَ ، وَصَفَّ النَّاسُ وَرَاءَهُ ، فَاقْتَرَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ، ثُمَّ كَبَّرَ ، فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : « سَمِعَ

اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ».

ثُمَّ قَامَ ، فَاقْتَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ؛ هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الأُولَى ، ثُمَّ كَبَّرَ، فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ؛ هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ قَالَ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا ، وَلَكَ الْحَمْدُ » ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ، فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ، وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ.

ثُمَّ قَامَ ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَأَثْنَى عَلَى اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ـ تَعَالَى ـ ؛ لا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا ؛ فَصَلُّوا حَتَّى يُفْرَجَ عَنْكُمْ » ،

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« رَأَيْتُ فِي مَقَامِي هَذَا كُلَّ شَيْءٍ وُعِدْتُمْ ؛ لَقَدْ رَأَيْتُمُونِي أَرَدْتُ أَنْ آخُذَ قِطْفًا مِنَ الْجَنَّةِ ؛ حِينَ رَأَيْتُمُونِي جَعَلْتُ أَتَقَدَّمُ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُ جَهَنَّمَ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا ؛ حِينَ رَأَيْتُمُونِي تَأَخَّرْتُ ، وَرَأَيْتُ فِيهَا ابْنَ لُحَيٍّ ، وَهُوَ الَّذِي سَيَّبَ السَّوَائِبَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٦٣) ، ق.

١٤٧٢- عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَنُودِيَ : الصَّلاةُ جَامِعَةٌ ، فَاجْتَمَعَ النَّاسُ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٤٧٣- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ ، فَقَامَ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ قَامَ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ؛ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ؛ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ، فَسَجَدَ ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ فِي الرَّكْعَةِ الأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ.

فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ؛ لا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ ؛ فَادْعُوا اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَكَبِّرُوا وَتَصَدَّقُوا » ، ثُمَّ قَالَ : « يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ! مَا مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرُ مِنَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ تَزْنِيَ أَمَتُهُ ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ! وَاللهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ ؛ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً ، وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا ! ».

- **صحيح : « جزء الكسوف » ،ق .**

١٤٧٤- عن عَائِشَةَ ، أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْهَا ، فَقَالَتْ : أَجَارَكِ اللهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ! قَالَت عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ النَّاسَ لَيُعَذَّبُونَ فِي الْقُبُورِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « عَائِذًا بِاللهِ ! » ، قَالَت عَائِشَةُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مَخْرَجًا ، فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَخَرَجْنَا إِلَى الْحُجْرَةِ ، فَاجْتَمَعَ إِلَيْنَا نِسَاءٌ ، وَأَقْبَلَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَذَلِكَ ضَحْوَةً.

فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَامَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ثُمَّ رَكَعَ دُونَ رُكُوعِهِ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ ، فَصَنَعَ مِثْلَ

ذَلِكَ ؛ إِلّا أَنَّ رُكُوعَهُ وَقِيَامَهُ دُونَ الرَّكْعَةِ الأُولَى ، ثُمَّ سَجَدَ ، وَتَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ فِيمَا يَقُولُ :

« إِنَّ النَّاسَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ كَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ ».

قَالَت عَائِشَةُ : كُنَّا نَسْمَعُهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

- **صحيح** : « **جزء الكسوف** » ، ق .

١٢- نَوْعٌ آخَرُ

١٤٧٥- عن عَائِشَةَ ، قالت : جَاءَتْنِي يَهُودِيَّةٌ تَسْأَلُنِي ؟ فَقَالَتْ : أَعَاذَكِ اللهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ! فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُعَذَّبُ النَّاسُ فِي الْقُبُورِ ؟ فَقَالَ : « عَائِذًا بِاللهِ ! ».

فَرَكِبَ مَرْكَبًا ـ يَعْنِي ـ ، وَانْخَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَكُنْتُ بَيْنَ الْحُجَرِ مَعَ نِسْوَةٍ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ مَرْكَبِهِ ، فَأَتَى مُصَلاَّهُ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ،ثُمَّ سَجَدَ ، فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا أَيْسَرَ مِنْ قِيَامِهِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ أَيْسَرَ مِنْ رُكُوعِهِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَامَ أَيْسَرَ مِنْ قِيَامِهِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ أَيْسَرَ مِنْ رُكُوعِهِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَامَ أَيْسَرَ مِنْ قِيَامِهِ الأَوَّلِ ، فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ، وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ :

« إِنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ كَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ » .

قَالَت عَائِشَةُ : فَسَمِعْتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

- **صحيح** : « **جزء الكسوف** » ، ق.

١٤٧٦- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى فِي كُسُوفٍ - فِي صُفَّةِ زَمْزَمَ - أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ.

- صحيح : دون ذكر الصُفَّة ؛ فإنه شاذ مخالف لكل الروايات السابقة واللاحقة.

١٤٧٧- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ ، بِأَصْحَابِهِ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، حَتَّى جَعَلُوا يَخِرُّونَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَأَطَالَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَأَطَالَ ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ ، وَجَعَلَ يَتَقَدَّمُ ، ثُمَّ جَعَلَ يَتَأَخَّرُ ؛ فَكَانَتْ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ .

كَانُوا يَقُولُونَ : إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَخْسِفَانِ إِلّا لِمَوْتِ عَظِيمٍ مِنْ عُظَمَائِهِمْ ! وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ يُرِيكُمُوهُمَا ؛ فَإِذَا انْخَسَفَتْ فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ.

- صحيح : « جزء الكسوف » ، « صحيح أبي داود » (١٠٧٠)،م.

١٣- نَوْعٌ آخَرُ

١٤٧٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَمَرَ فَنُودِيَ : الصَّلاةُ جَامِعَةٌ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالنَّاسِ رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَةً ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَةً ، قَالَت عَائِشَةُ : مَا رَكَعْتُ رُكُوعًا قَطُّ ، وَلا سَجَدْتُ سُجُودًا قَطُّ ؛ كَانَ أَطْوَلَ مِنْهُ.

- صحيح : « جزء الكسوف »، «صحيح أبي داود» (١٠٧٩) ، ق.

١٤٧٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَرَكَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ جُلِّيَ عَن الشَّمْسِ.

وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَقُولُ : مَا سَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُجُودًا ، وَلا رَكَعَ رُكُوعًا ؛ أَطْوَلَ مِنْهُ.

- صحيح : انظر ما قله.

١٤٨٠- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهُ لَمَّا كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، تَوَضَّأَ ، وَأَمَرَ فَنُودِيَ : أَنَّ الصَّلاةَ جَامِعَةٌ ، فَقَامَ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ فِي صَلاتِهِ ـ قَالَت عَائِشَةُ : فَحَسِبْتُ قَرَأَ سُورَةَ الْبَقَرَةِ ـ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ قَالَ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، ثُمَّ قَامَ مِثْلَ مَا قَامَ وَلَمْ يَسْجُدْ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَسَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ ، فَصَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعَ رَكْعَتَيْنِ وَسَجْدَةً، ثُمَّ جَلَسَ ، وَجُلِّيَ عَن الشَّمْسِ.

- صحيح : بما قبله.

١٤- نَوْعٌ آخَرُ

١٤٨١- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الصَّلاةِ ، وَقَامَ الَّذِينَ مَعَهُ ، فَقَامَ قِيَامًا ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، وَسَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُود ،ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، وَجَلَسَ فَأَطَالَ الْجُلُوسَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَقَامَ ، فَصَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ

مَا صَنَعَ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى مِنَ الْقِيَامِ ، وَالرُّكُوعِ ، وَالسُّجُودِ ، وَالْجُلُوسِ، فَجَعَلَ يَنْفُخُ فِي آخِرِ سُجُودِهِ مِنَ الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ وَيَبْكِي ، وَيَقُولُ :

« لَمْ تَعِدْنِي هَذَا وَأَنَا فِيهِمْ ! لَمْ تَعِدْنِي هَذَا وَنَحْنُ نَسْتَغْفِرُكَ ! » ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفَ أَحَدِهِمَا ؛ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ ـ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ ـ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ؛ لَقَدْ أُدْنِيَتِ الْجَنَّةُ مِنِّي ، حَتَّى لَوْ بَسَطْتُ يَدِي ، لَتَعَاطَيْتُ مِنْ قُطُوفِهَا ، وَلَقَدْ أُدْنِيَتِ النَّارُ مِنِّي ، حَتَّى لَقَدْ جَعَلْتُ أَتَّقِيهَا ، خَشْيَةَ أَنْ تَغْشَاكُمْ ، حَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ حِمْيَرَ ، تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا ، فَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ ، فَلا هِيَ أَطْعَمَتْهَا ، وَلا هِيَ سَقَتْهَا ، حَتَّى مَاتَتْ ؛ فَلَقَدْ رَأَيْتُهَا تَنْهَشُهَا إِذَا أَقْبَلَتْ ، وَإِذَا وَلَّتْ تَنْهَشُ أَلْيَتَهَا ، وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ ـ أَخَا بَنِي الدَّعْدَاعِ ـ يُدْفَعُ بِعَصًا ذَاتِ شُعْبَتَيْنِ فِي النَّارِ ، وَحَتَّى رَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ الْمِحْجَنِ ـ الَّذِي كَانَ يَسْرِقُ الْحَاجَّ بِمِحْجَنِهِ ـ مُتَّكِئًا عَلَى مِحْجَنِهِ فِي النَّارِ ، يَقُولُ : أَنَا سَارِقُ الْمِحْجَنِ » .

- صحيح : « جزء الكسوف » ، « التعليق علي ابن خزيمة » (٢/ ٣٢) .

١٤٨٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ فَقَامَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ

قَامَ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ، فَأَطَالَ السُّجُودَ ؛ وَهُوَ دُونَ السُّجُودِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَفَعَلَ فِيهِمَا مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ يَفْعَلُ فِيهِمَا مِثْلَ ذَلِكَ ، حَتَّى فَرَغَ مِنْ صَلاتِهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ، وَإِنَّهُمَا لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ ؛ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَإِلَى الصَّلاةِ ».

- حسن صحيح : « جزء الكسوف ».

١٤٩٠- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجُرُّ رِدَاءَهُ ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى الْمَسْجِدِ ، وَثَابَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ، فَلَمَّا انْكَشَفَتِ الشَّمْسُ ؛ قَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ، يُخَوِّفُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِهِمَا عِبَادَهُ ، وَإِنَّهُمَا لا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ؛ فَصَلُّوا حَتَّى يُكْشَفَ مَا بِكُمْ ».

وَذَلِكَ ؛ أَنَّ ابْنًا لَهُ مَاتَ - يُقَالُ لَهُ : إِبْرَاهِيمُ - ، فَقَالَ لَهُ نَاسٌ فِي ذَلِكَ !؟

- صحيح : خ ، مضى (١٤٥٨).

١٤٩١ -عَن أَبِي بَكْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ مِثْلَ

صَلاتِكُمْ هَذِهِ . . . وَذَكَرَ كُسُوفَ الشَّمْسِ.

- صحيح : مضى (١٤٦٣).

١٧- قَدْرُ الْقِرَاءَةِ فِي صَلاةِ الْكُسُوفِ

١٤٩٢- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً ؛ قَرَأَ نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، قَالَ : ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ؛ ثُمَّ رَفَعَ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً ؛ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ؛ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلاً ؛ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ؛ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً ؛ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ؛ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ ؛ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَقَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ؛ لا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ ؛ فَاذْكُرُوا اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! رَأَيْنَاكَ تَنَاوَلْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعْكَعْتَ ؟ ! قَالَ :

« إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ ـ أَوْ أُرِيتُ الْجَنَّةَ ـ ، فَتَنَاوَلْتُ مِنْهَا عُنْقُودًا ، وَلَوْ أَخَذْتُهُ لأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتِ الدُّنْيَا ، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ »، قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللهِ؟! قَالَ: « بِكُفْرِهِنَّ! »، قِيلَ : يَكْفُرْنَ بِاللهِ ؟ قَالَ : « يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ ، وَيَكْفُرْنَ الإِحْسَانَ ، لَوْ

أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا ؛ قَالَت : مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ ؟! ».

- صحيح : « جزء الكسوف » ، « صحيح أبي داود » (١٠٧٥)، ق.

١٨- بَاب الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلاةِ الْكُسُوفِ

١٤٩٣- عَن عَائِشَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ ، وَجَهَرَ فِيهَا بِالْقِرَاءَةِ ، كُلَّمَا رَفَعَ رَأْسَهُ ؛ قَالَ :

« سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ ».

- صحيح : ق.

٢٠- بَاب الْقَوْلِ فِي السُّجُودِ فِي صَلاةِ الْكُسُوفِ

١٤٩٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، فَأَطَالَ ـ قَالَ شُعْبَةُ [راويه] : وَأَحْسَبُهُ قَالَ فِي السُّجُودِ نَحْوَ ذَلِكَ ـ ، وَجَعَلَ يَبْكِي فِي سُجُودِهِ وَيَنْفُخُ ، وَيَقُولُ :

« رَبِّ لَمْ تَعِدْنِي هَذَا وَأَنَا أَسْتَغْفِرُكَ ! لَمْ تَعِدْنِي هَذَا وَأَنَا فِيهِمْ ! » ، فَلَمَّا صَلَّى ؛ قَالَ :

« عُرِضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ ، حَتَّى لَوْ مَدَدْتُ يَدِي تَنَاوَلْتُ مِنْ قُطُوفِهَا ! وَعُرِضَتْ عَلَيَّ النَّارُ ، فَجَعَلْتُ أَنْفُخُ ؛ خَشْيَةَ أَنْ يَغْشَاكُمْ حَرُّهَا ، وَرَأَيْتُ فِيهَا سَارِقَ بَدَنَتَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَخَا بَنِي دُعْدُعٍ سَارِقَ

الْحَجِيجِ ، فَإِذَا فُطِنَ لَهُ قَالَ هَذَا عَمَلُ الْمِحْجَنِ ، وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً طَوِيلَةً سَوْدَاءَ ، تُعَذَّبُ فِي هِرَّةٍ رَبَطَتْهَا ؛ فَلَمْ تُطْعِمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا ، وَلَمْ تَدَعْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ .

إن الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ، فَإِذَا انْكَسَفَتْ إِحْدَاهُمَا ـ أَوْ قَالَ ـ فَعَلَ أَحَدُهُمَا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ ـ ، فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- صحيح : « جزء الكسوف » ، ومضى نحوه (١٤٧٩).

٢١- بَاب التَّشَهُّدِ وَالتَّسْلِيمِ فِي صَلاةِ الْكُسُوفِ

١٤٩٦- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجُلاً فَنَادَى : أَنِ الصَّلاةَ جَامِعَةً ؛ فَاجْتَمَعَ النَّاسُ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَكَبَّرَ ، ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ، ثُمَّ كَبَّرَ ، فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً مِثْلَ قِيَامِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، وَقَالَ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ؛ هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الأُولَى ، ثُمَّ كَبَّرَ ، فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ؛ هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ثُمَّ كَبَّرَ ، فَسَجَدَ سُجُودًا طَوِيلاً ؛ مِثْلَ رُكُوعِهِ أَوْ أَطْوَلَ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَفَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ كَبَّرَ فَسَجَدَ ، ثُمَّ كَبَّرَ ، فَقَامَ فَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ؛ هِيَ أَدْنَى مِنَ الأُولَى ، ثُمَّ كَبَّرَ ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ؛ هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، ثُمَّ قَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ؛ وَهِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الأُولَى فِي الْقِيَامِ الثَّانِي ، ثُمَّ كَبَّرَ،

فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ؛ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ كَبَّرَ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، ثُمَّ كَبَّرَ ، فَسَجَدَ أَدْنَى مِنْ سُجُودِهِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ تَشَهَّدَ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَقَامَ فِيهِمْ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ، فَأَيُّهُمَا خُسِفَ بِهِ أَوْ بِأَحَدِهِمَا ؛ فَافْزَعُوا إِلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - بِذِكْرِ الصَّلاةِ ».

- **صحيح : « جزء الكسوف ».**

١٤٩٧-عَن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَت : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْكُسُوفِ ، فَقَامَ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ قَامَ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَأَطَالَ السُّجُودَ ، ثُمَّ رَفَعَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٢٦٥) ، ق.**

٢٢- بَاب الْقُعُودِ عَلَى الْمِنْبَرِ بَعْدَ صَلاةِ الْكُسُوفِ

١٤٩٨- عن عَائِشَةَ ، قَالَت : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مَخْرَجًا ، فَخُسِفَ بِالشَّمْسِ ، فَخَرَجْنَا إِلَى الْحُجْرَةِ ، فَاجْتَمَعَ إِلَيْنَا نِسَاءٌ ، وَأَقْبَلَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ وَذَلِكَ ضَحْوَةً ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلاً ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلاً ، ثُمَّ

رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَامَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ دُونَ رُكُوعِهِ ، ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ ، فَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ ؛ إِلَّا أَنَّ قِيَامَهُ وَرُكُوعَهُ دُونَ الرَّكْعَةِ الأُولَى ، ثُمَّ سَجَدَ وَتَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ؛ قَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ فِيمَا يَقُولُ :

« إِنَّ النَّاسَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ كَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ » مُخْتَصَرٌ.

- **صحيح : ق ، مضى بتمامه (١٤٧٤).**

٢٣- بَاب كَيْفَ الْخُطْبَةُ فِي الْكُسُوفِ ؟

١٤٩٩- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَامَ فَصَلَّى ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًا ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًا ، ثُمَّ رَفَعَ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًا ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ؛ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ؛ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ؛ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَفَعَ ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ ؛ وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ؛ وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَفَرَغَ مِنْ صَلَاتِهِ وَقَدْ جُلِّيَ عَنِ الشَّمْسِ ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ ؛ فَصَلُّوا ، وَتَصَدَّقُوا ، وَاذْكُرُوا اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - » ، وَقَالَ : « يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ! إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ أَغْيَرَ مِنَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يَزْنِيَ عَبْدُهُ أَوْ

أَمَتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ ! لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمُ؛ لَضَحِكْتُمْ قَلِيلاً وَلَبَكَيْتُمْ كَثِيرًا ».

- صحيح : ق ، مضى (١٤٧٣).

٢٤- الأَمْرُ بِالدُّعَاءِ فِي الْكُسُوفِ

١٥٠١- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَانْكَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ إِلَى الْمَسْجِدِ يَجُرُّ رِدَاءَهُ مِنَ الْعَجَلَةِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلُّونَ ، فَلَمَّا انْجَلَتْ ؛ خَطَبَنَا ، فَقَالَ :

« إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللهِ ؛ يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ ، وَإِنَّهُمَا لا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ كُسُوفَ أَحَدِهِمَا ؛ فَصَلُّوا ، وَادْعُوا حَتَّى يَنْكَشِفَ مَا بِكُمْ ».

- صحيح : خ ، مضى (١٤٥٨).

٢٥- الأَمْرُ بِالاسْتِغْفَارِ فِي الْكُسُوفِ

١٥٠٢- عَن أَبِي مُوسَى ، قَالَ : خَسَفَتِ الشَّمْسُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَزِعًا ؛ يَخشَى أَنْ تَكُونَ السَّاعَةُ ! فَقَامَ ، حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ فَقَامَ يُصَلِّي بِأَطْوَلِ قِيَامٍ وَرُكُوعٍ وَسُجُودٍ ، مَا رَأَيْتُهُ يَفْعَلُهُ فِي صَلاتِهِ قَطُّ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ هَذِهِ الآيَاتِ الَّتِي يُرْسِلُ اللهُ ؛ لا تَكُونُ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّ اللهَ يُرْسِلُهَا ؛ يُخَوِّفُ بِهَا عِبَادَهُ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا شَيْئًا ؛ فَافْزَعُوا إِلَى ذِكْرِهِ ، وَدُعَائِهِ ، وَاسْتِغْفَارِهِ ».

- صحيح : « جزء الكسوف » ، م.

١٧- كِتَابُ الاسْتِسْقَاءِ

١- مَتَى يَسْتَسْقِي الإِمَامُ ؟

١٥٠٣-عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ،فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلَكَتِ الْمَوَاشِي ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ ؛ فَادْعُ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - ؟ فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَمُطِرْنَا مِنَ الْجُمُعَةِ إِلَى الْجُمُعَةِ ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي ! فَقَالَ :

« اللَّهُمَّ ! عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ ، وَالآكَامِ ، وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ » ، فَانْجَابَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ انْجِيَابَ الثَّوْبِ.

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠١٦) ،ق.

٢- خُرُوجُ الإِمَامِ إِلَى الْمُصَلَّى لِلاسْتِسْقَاءِ

١٥٠٤- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ ـ الَّذِي أُرِيَ النِّدَاءَ ـ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي ، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : هَذَا غَلَطٌ مِنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ ! وَعَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدٍ

الَّذِي أُرِيَ النِّدَاءَ ؛ هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ رَبِّهِ ، وَهَذَا عَبْدُ اللهِ بْنُ زَيْدِ ابْنِ عَاصِمٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٦٧) ، ق، وهو ابن عاصم ، كما قال المؤلف ، وسبقه البخاري.

٣- بَاب الْحَالِ الَّتِي يُسْتَحَبُّ لِلإِمَامِ أَنْ يَكُونَ عَلَيْهَا إِذَا خَرَجَ

١٥٠٥- عن إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كِنَانَةَ ، قَالَ : أَرْسَلَنِي فُلانٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَسْأَلُهُ عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الاسْتِسْقَاءِ ؟ فَقَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَضَرِّعًا ، مُتَوَاضِعًا ، مُتَبَذِّلاً - فَلَمْ يَخْطُبْ نَحْوَ خُطْبَتِكُمْ هَذِهِ! - فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

- حسن : « ابن ماجه » (١٢٦٦)

١٥٠٦- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَسْقَى ؛ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ سَوْدَاءُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٥٥).

٤- بَاب جُلُوسِ الإِمَامِ عَلَى الْمِنْبَرِ لِلاسْتِسْقَاءِ

١٥٠٧- عن إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كِنَانَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الاسْتِسْقَاءِ ؟ فَقَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَبَذِّلاً ، مُتَوَاضِعًا ،مُتَضَرِّعًا ، فَجَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ ، وَلَكِنْ لَمْ يَزَلْ فِي الدُّعَاءِ وَالتَّضَرُّعِ وَالتَّكْبِيرِ ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا

كَانَ يُصَلِّي فِي الْعِيدَيْنِ.

- حسن : « ابن ماجه » (١٢٦٦).

٥- تَحْوِيلُ الإِمَامِ ظَهْرَهُ إِلَى النَّاسِ عِنْدَ الدُّعَاءِ فِي الاسْتِسْقَاءِ

١٥٠٨- عَن عبدِ اللهِ بنِ زَيْد بن عاصم ، أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَسْتَسْقِي ؛ فَحَوَّلَ رِدَاءَهُ ، وَحَوَّلَ لِلنَّاسِ ظَهْرَهُ، وَدَعَا ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، فَقَرَأَ فَجَهَرَ.

- صحيح :خ ، انظر (١٥٠٤).

٦- تَقْلِيبُ الإِمَامِ الرِّدَاءَ عِنْدَ الاسْتِسْقَاءِ

١٥٠٩- عَن عبدِ اللهِ بنِ زَيْد بن عاصم ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَسْقَى ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَقَلَبَ رِدَاءَهُ.

- صحيح : ق ،انظر ما قبله.

٧- مَتَى يُحَوِّلُ الإِمَامُ رِدَاءَهُ ؟

١٥١٠- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ ، قال : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَاسْتَسْقَى ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ.

- صحيح : م (٣/ ٢٣)

٨- رَفْعُ الإِمَامِ يَدَهُ

١٥١١- عَن عبدِ اللهِ بنِ زَيْد بن عاصم ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ

فِي الاسْتِسْقَاءِ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ، وَقَلَبَ الرِّدَاءَ ، وَرَفَعَ يَدَيْهِ.

- صحيح : ق ، انظر ما سبق.

٩- كَيْفَ يَرْفَعُ؟

١٥١٢- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنَ الدُّعَاءِ ؛ إِلّا فِي الاسْتِسْقَاءِ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطَيْهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٨٠) ،ق.

١٥١٣- عَن آبِي اللَّحْمِ ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ عِنْدَ أَحْجَارِ الزَّيْتِ يَسْتَسْقِي ؛ وَهُوَ مُقْنِعٌ بِكَفَّيْهِ يَدْعُو.

- صحيح : « ابن ماجه » (٥٦٢).

١٥١٤- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ قال: بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ - يَوْمَ الْجُمُعَةِ - وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ ، فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! تَقَطَّعَتِ السُّبُلُ ، وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ ، وَأَجْدَبَ الْبِلادُ ، فَادْعُ اللهَ أَنْ يَسْقِيَنَا ! فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ حِذَاءَ وَجْهِهِ ، فَقَالَ :

« اللَّهُمَّ اسْقِنَا » ، فَوَاللهِ مَا نَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْمِنْبَرِ ، حَتَّى أُوسِعْنَا مَطَرًا ، وَأُمْطِرْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى الْجُمُعَةِ الأُخْرَى .

فَقَامَ رَجُلٌ ـ لا أَدْرِي ؛ هُوَ الَّذِي قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : اسْتَسْقِ لَنَا؛ أَمْ لا ؟ ! فَقَالَ : يَا رَسُولَ الله ! انْقَطَعَتِ السُّبُلُ ، وَهَلَكَتِ الأَمْوَالُ مِنْ

كَثْرَةِ الْمَاءِ ؛ فَادْعُ اللهَ أَنْ يُمْسِكَ عَنَّا الْمَاءَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلا عَلَيْنَا ، وَلَكِنْ عَلَى الْجِبَالِ ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ »، قَالَ: وَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَلِكَ ؛ تَمَزَّقَ السَّحَابُ ، حَتَّى مَا نَرَى مِنْهُ شَيْئًا.

- حسن صحيح : ق ، مضى (١٥٠٣).

١٠- ذِكْرُ الدُّعَاءِ

١٥١٥- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« اللَّهُمَّ اسْقِنَا ».

- صحيح :ق ، انظر ما قبله.

١٥١٦- أَعَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، فَصَاحُوا ، فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللهِ ! قَحَطَتِ الْمَطَرُ ، وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ ؛ فَادْعُ اللهَ أَنْ يَسْقِيَنَا ؟ قَالَ :

« اللَّهُمَّ اسْقِنَا ، اللَّهُمَّ اسْقِنَا » ، قَالَ : وَايْمُ اللهِ ؛ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً مِنْ سَحَابٍ ، قَالَ : فَأَنْشَأَتْ سَحَابَةٌ ، فَانْتَشَرَتْ ، ثُمَّ إِنَّهَا أُمْطِرَتْ ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَصَلَّى ، وَانْصَرَفَ النَّاسُ ،فَلَمْ تَزَلْ تَمْطُرُ إِلَى يَوْمِ الْجُمُعَةِ الأُخْرَى .

فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ ؛ صَاحُوا إِلَيْهِ ، فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللهِ! تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ ، وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ ! فَادْعُ اللهَ أَنْ يَحْبِسَهَا عَنَّا ! فَتَبَسَّمَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَالَ :

« اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلا عَلَيْنَا » ، فَتَقَشَّعَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ ، فَجَعَلَتْ تَمْطُرُ حَوْلَهَا ، وَمَا تَمْطُرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً ،فَنَظَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ ؛ وَإِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الإِكْلِيلِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٦٥) ،ق.

١٥١٧- عَنْ شَرِيكٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ -وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ- ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَائِمًا ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلَكَتِ الأَمْوَالُ ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ ؛ فَادْعُ اللهَ أَنْ يُغِيثَنَا ! فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« اللَّهُمَّ أَغِثْنَا ، اللَّهُمَّ أَغِثْنَا » ، قَالَ أَنَسٌ : وَلا وَاللهِ ؛ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابَةٍ وَلا قَزَعَةٍ ـ وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلا دَارٍ ـ ، فَطَلَعَتْ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ ؛ انْتَشَرَتْ وَأَمْطَرَتْ قَالَ أَنَسٌ : وَلا وَاللهِ ؛ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا.

قَالَ : ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ ؛ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيْكَ! هَلَكَتِ الأَمْوَالُ ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ ؛ فَادْعُ اللهَ أَنْ يُمْسِكَهَا عَنَّا ! فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ ، فَقَالَ :

« اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلا عَلَيْنَا ، اللَّهُمَّ عَلَى الآكَامِ ، وَالظِّرَابِ ، وَبُطُونِ الأَوْدِيَةِ ، وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ »، قَالَ : فَأَقْلَعَتْ ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ.

قَالَ شَرِيكٌ : سَأَلْتُ أَنَسًا : أَهُوَ الرَّجُلُ الأَوَّلُ ؟ قَالَ : لا .

- حسن صحيح :ق ، مضى (١٥٠٣).

١١- بَاب الصَّلاةِ بَعْدَ الدُّعَاءِ

١٥١٨- عن عبدِ اللهِ بن زَيْد بن عاصمٍ ـ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ ، قال : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقِي ، فَحَوَّلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ يَدْعُو اللهَ ، وَيَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ ، وَحَوَّلَ رِدَاءَهُ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَقَرَأَ فِيهِمَا .

- صحيح : ق.

١٢- كَمْ صَلاةُ الاسْتِسْقَاءِ ؟

١٥١٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَسْتَسْقِي ؛ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ .

- صحيح :ق.

١٣- كَيْفَ صَلاةُ الاسْتِسْقَاءِ ؟

١٥٢٠- عَن إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ كِنَانَةَ ، قَالَ. أَرْسَلَنِي أَمِيرٌ مِنَ الأُمَرَاءِ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَسْأَلُهُ عَن الاسْتِسْقَاءِ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا مَنَعَهُ أَنْ يَسْأَلَنِي ؟! خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَوَاضِعًا، مُتَبَذِّلاً، مُتَخَشِّعًا، مُتَضَرِّعًا، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ كَمَا يُصَلِّي فِي الْعِيدَيْنِ ، وَلَمْ يَخْطُبْ خُطْبَتَكُمْ هَذِهِ.

- حسن : انظر (١٥٠٥).

١٤- بَاب الْجَهْرِ بِالْقِرَاءَةِ فِي صَلاةِ الاسْتِسْقَاءِ

١٥٢١- عَن عَبْدِ اللهِ بنِ زَيْدِ بنِ عاصِمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فَاسْتَسْقَى ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ؛ جَهَرَ فِيهِمَا بِالْقِرَاءَةِ.

- صحيح : خ ، مضى (١٥٠٨).

١٥- الْقَوْلُ عِنْدَ الْمَطَرِ

١٥٢٢- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أُمْطِرَ قَالَ :
« اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ صَيِّبًا نَافِعًا ».

- صحيح : « الكَلِم الطيب » (٨٨/ ١٥٥) « الصحيحة » (٢٧٥٧).

١٦- كَرَاهِيَةُ الاسْتِمْطَارِ بِالْكَوْكَبِ

١٥٢٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :
« قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ ؛ إِلّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ ؛ يَقُولُونَ : الْكَوْكَبُ ، وَبِالْكَوْكَبِ ! ».

- صحيح : م (١/ ٥٩).

١٥٢٤ - عَن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ :

« أَلَمْ تَسْمَعُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمُ اللَّيْلَةَ ؟ ! قَالَ : مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ ؛ إِلّا أَصْبَحَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ يَقُولُونَ : مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا ! فَأَمَّا مَنْ آمَنَ بِي ، وَحَمِدَنِي عَلَى سُقْيَايَ ؛ فَذَاكَ الَّذِي آمَنَ بِي وَكَفَرَ بِالْكَوْكَبِ ، وَمَنْ قَالَ : مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا ! فَذَاكَ الَّذِي كَفَرَ بِي

وآمَنَ بِالْكَوْكَبِ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٦٨١) ،ق.

١٧- مَسْأَلَةُ الإِمَامِ رَفْعَ الْمَطَرِ إِذَا خَافَ ضَرَرَهُ

١٥٢٦- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَحَطَ الْمَطَرُ عَامًا ، فَقَامَ بَعْضُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَحَطَ الْمَطَرُ ، وَأَجْدَبَتِ الأَرْضُ ، وَهَلَكَ الْمَالُ ، قَالَ : فَرَفَعَ يَدَيْهِ ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ سَحَابَةً ، فَمَدَّ يَدَيْهِ ، حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ ؛ يَسْتَسْقِي اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ-، قَالَ : فَمَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ ،حَتَّى أَهَمَّ الشَّابَّ الْقَرِيبَ الدَّارِ الرُّجُوعُ إِلَى أَهْلِهِ ، فَدَامَتْ جُمُعَةٌ ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ الَّتِي تَلِيهَا ؛ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ ، وَاحْتَبَسَ الرُّكْبَانُ ! قَالَ : فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِسُرْعَةِ مَلالَةِ ابْنِ آدَمَ ، وَقَالَ بِيَدَيْهِ :

« اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلا عَلَيْنَا » ، فَتَكَشَّطَتْ عَن الْمَدِينَةِ .

- صحيح الإسناد : مضى نحوه قريبًا (١٥١٤).

١٨- بَاب رَفْعِ الإِمَامِ يَدَيْهِ عِنْدَ مَسْأَلَةِ إِمْسَاكِ الْمَطَرِ

١٥٢٧- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : أَصَابَ النَّاسَ - سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَبَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ؛ فَقَامَ أَعْرَابِيٌّ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلَكَ الْمَالُ ، وَجَاعَ الْعِيَالُ ؛ فَادْعُ اللهَ لَنَا ! فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ مَا وَضَعَهَا ، حَتَّى ثَارَ سَحَابٌ أَمْثَالُ الْجِبَالِ ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ عَن

مِنْبَرِهِ ،حَتَّى رَأَيْتُ الْمَطَرَ يَتَحَادَرُ عَلَى لِحْيَتِهِ ، فَمُطِرْنَا يَوْمَنَا ذَلِكَ ، وَمِنَ الْغَدِ ، وَالَّذِي يَلِيهِ حَتَّى الْجُمُعَةِ الأُخْرَى.

فَقَامَ ذَلِكَ الأَعْرَابِيُّ ـ أَوْ قَالَ : غَيْرُهُ ـ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! تَهَدَّمَ الْبِنَاءُ وَغَرِقَ الْمَالُ ؛ فَادْعُ اللهَ لَنَا ! فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ ، فَقَالَ :

« اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلا عَلَيْنَا » ، فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنَ السَّحَابِ إِلّا انْفَرَجَتْ حَتَّى صَارَتِ الْمَدِينَةُ مِثْلَ الْجَوْبَةِ ، وَسَالَ الْوَادِي ، وَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ ؛ إِلّا أَخْبَرَ بِالْجَوْدِ.

- صحيح :ق.

□□□□□

١٨- كِتَابُ صَلاةِ الْخَوْفِ

-١-

١٥٢٨- عَن ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِي بِطَبَرِسْتَانَ ، وَمَعَنَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلاةَ الْخَوْفِ ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ : أَنَا ؛ فَوَصَفَ ، فَقَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاةَ الْخَوْفِ بِطَائِفَةٍ رَكْعَةً - صَفٌّ خَلْفَهُ وَطَائِفَةٍ أُخْرَى بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْعَدُوِّ - ، فَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الَّتِي تَلِيهِ رَكْعَةً ، ثُمَّ نَكَصَ هَؤُلاءِ إِلَى مَصَافِّ أُولَئِكَ ، وَجَاءَ أُولَئِكَ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٣ / ٤٤) ، « صحيح أبي داود » (١١٣٣).

١٥٢٩- عَن ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِي بِطَبَرِسْتَانَ، فَقَالَ : أَيُّكُمْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلاةَ الْخَوْفِ ؟ فَقَالَ حُذَيْفَةُ : أَنَا ، فَقَامَ حُذَيْفَةُ ، فَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ ؛ صَفّاً خَلْفَهُ ، وَصَفًّا مُوَازِيَ الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِالَّذِي خَلْفَهُ رَكْعَةً ، ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلاءِ إِلَى مَكَانِ هَؤُلاءِ ، وَجَاءَ أُولَئِكَ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ، وَلَمْ يَقْضُوا .

- صحيح : انظر ما قبله.

١٥٣٠- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ . . . مِثْلَ صَلاةِ حُذَيْفَةَ.

- صحيح : بما قبله.

١٥٣١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : فَرَضَ اللهُ الصَّلاةَ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّكُمْ ﷺ ؛ فِي الْحَضَرِ أَرْبَعًا ، وَفِي السَّفَرِ رَكْعَتَيْنِ ، وَفِي الْخَوْفِ رَكْعَةً.

- صحيح : م.

١٥٣٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بِذِي قَرَدٍ ، وَصَفَّ النَّاسُ خَلْفَهُ صَفَّيْنِ ؛ صَفّاً خَلْفَهُ وَصَفّاً مُوَازِيَ الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً ، ثُمَّ انْصَرَفَ هَؤُلاءِ إِلَى مَكَانِ هَؤُلاءِ ، وَجَاءَ أُولَئِكَ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ، وَلَمْ يَقْضُوا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٣٣).

١٥٣٣- عن عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ ، فَكَبَّرَ ، وَكَبَّرُوا ، ثُمَّ رَكَعَ ، وَرَكَعَ أُنَاسٌ مِنْهُمْ ، ثُمَّ سَجَدَ ، وَسَجَدُوا ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ ، فَتَأَخَّرَ الَّذِينَ سَجَدُوا مَعَهُ وَحَرَسُوا إِخْوَانَهُمْ ، وَأَتَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى ، فَرَكَعُوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَسَجَدُوا ، وَالنَّاسُ كُلُّهُمْ فِي صَلاةٍ ؛ يُكَبِّرُونَ ، وَلَكِنْ يَحْرُسُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا .

- صحيح : خ (٩٤٤).

١٥٣٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَا كَانَتْ صَلاةُ الْخَوْفِ إِلَّا سَجْدَتَيْنِ؛ كَصَلاةِ أَحْرَاسِكُمْ هَؤُلاءِ الْيَوْمَ خَلْفَ أَئِمَّتِكُمْ هَؤُلاءِ ؛ إِلَّا أَنَّهَا كَانَتْ عُقَبًا ؛ قَامَتْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ - وَهُمْ جَمِيعًا - مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَسَجَدَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ - ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَامُوا مَعَهُ جَمِيعًا ، ثُمَّ رَكَعَ ، وَرَكَعُوا مَعَهُ جَمِيعًا ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَسَجَدَ مَعَهُ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا

أَوَّلَ مَرَّةٍ ، فَلَمَّا جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالَّذِينَ سَجَدُوا مَعَهُ فِي آخِرِ صَلاتِهِمْ؛ سَجَدَ الَّذِينَ كَانُوا قِيَامًا لأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ جَلَسُوا ، فَجَمَعَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالتَّسْلِيمِ.

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٢٣).

١٥٣٥- عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلاةَ الْخَوْفِ ؛ فَصَفَّ صَفّاً خَلْفَهُ ، وَصَفّاً مُصَافُّو الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ، ثُمَّ ذَهَبَ هَؤُلاءِ ، وَجَاءَ أُولَئِكَ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ، ثُمَّ قَامُوا ، فَقَضَوْا رَكْعَةً رَكْعَةً.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٥٩) ، ق.

١٥٣٦- عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَّاتٍ ، عَمَّنْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ -يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ ـ صَلاةَ الْخَوْفِ أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ ، وَطَائِفَةٌ وِجَاهَ الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا ، وَأَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَصَفُّوا وِجَاهَ الْعَدُوِّ ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى ، فَصَلَّى بِهِمُ الرَّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلاتِهِ ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا ، وَأَتَمُّوا لأَنْفُسِهِمْ ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٥٣٧- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بِإِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَةً ، وَالطَّائِفَةُ الأُخْرَى مُوَاجِهَةُ الْعَدُوِّ ، ثُمَّ انْطَلَقُوا ، فَقَامُوا فِي مَقَامِ أُولَئِكَ ، وَجَاءَ أُولَئِكَ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً أُخْرَى ، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ، فَقَامَ هَؤُلاءِ، فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ ، وَقَامَ هَؤُلاءِ ، فَقَضَوْا رَكْعَتَهُمْ.

- صحيح : « الترمذي » (٥٦٩) ، ق.

١٥٣٨- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِبَلَ نَجْدٍ، فَوَازَيْنَا الْعَدُوَّ ، وَصَافَفْنَاهُمْ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي بِنَا ، فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مِنَّا مَعَهُ ، وَأَقْبَلَ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ ، فَرَكَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَمَنْ مَعَهُ رَكْعَةً ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفُوا ، فَكَانُوا مَكَانَ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَمْ يُصَلُّوا ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي لَمْ تُصَلِّ ، فَرَكَعَ بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَامَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَرَكَعَ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ.

- صحيح : خ (٩٤٢).

١٥٣٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ صَلَّى صَلاةَ الْخَوْفِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، قَالَ : كَبَّرَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَصَفَّ خَلْفَهُ طَائِفَةٌ مِنَّا ، وَأَقْبَلَتْ طَائِفَةٌ عَلَى الْعَدُوِّ، فَرَكَعَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفُوا ، وَأَقْبَلُوا عَلَى الْعَدُوِّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى ، فَصَلَّوْا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ ، فَصَلَّى لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ.

- صحيح : بما قبله.

١٥٤٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاةَ الْخَوْفِ ؛ قَامَ فَكَبَّرَ ، فَصَلَّى خَلْفَهُ طَائِفَةٌ مِنَّا ، وَطَائِفَةٌ مُوَاجِهَةَ الْعَدُوِّ ، فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَةً ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ انْصَرَفُوا وَلَمْ يُسَلِّمُوا ، وَأَقْبَلُوا عَلَى الْعَدُوِّ ، فَصَفُّوا مَكَانَهُمْ ،وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الأُخْرَى ، فَصَفُّوا خَلْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ وَقَدْ أَتَمَّ رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ، ثُمَّ قَامَتِ الطَّائِفَتَانِ ، فَصَلَّى كُلُّ إِنْسَانٍ مِنْهُمْ لِنَفْسِهِ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ .

- صحيح : بما قبله.

١٥٤١- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاةَ الْخَوْفِ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ ؛ فَقَامَتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ ، وَطَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَةً ، ثُمَّ ذَهَبُوا ، وَجَاءَ الآخَرُونَ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَةً ، ثُمَّ قَضَتِ الطَّائِفَتَانِ رَكْعَةً رَكْعَةً.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٣ / ٤٦) ، م.

١٥٤٢- عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، أَنَّهُ سَأَلَ أَبَا هُرَيْرَةَ : هَلْ صَلَّيْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلاةَ الْخَوْفِ ؟ فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : نَعَمْ ، قَالَ : مَتَى ؟ قَالَ : عَامَ غَزْوَةِ نَجْدٍ ؛ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِصَلاةِ الْعَصْرِ ، وَقَامَتْ مَعَهُ طَائِفَةٌ ، وَطَائِفَةٌ أُخْرَى مُقَابِلَ الْعَدُوِّ ، وَظُهُورُهُمْ إِلَى الْقِبْلَةِ ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَكَبَّرُوا جَمِيعًا ؛ الَّذِينَ مَعَهُ ، وَالَّذِينَ يُقَابِلُونَ الْعَدُوَّ ، ثُمَّ رَكَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَةً وَاحِدَةً ، وَرَكَعَتْ مَعَهُ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ ، ثُمَّ سَجَدَ ، وَسَجَدَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي تَلِيهِ ، وَالآخَرُونَ قِيَامٌ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَامَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي مَعَهُ ، فَذَهَبُوا إِلَى الْعَدُوِّ ، فَقَابَلُوهُمْ ، وَأَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ ، فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا ؛ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ كَمَا هُوَ ، ثُمَّ قَامُوا ، فَرَكَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَةً أُخْرَى ، وَرَكَعُوا مَعَهُ ، وَسَجَدَ وَسَجَدُوا مَعَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَتِ الطَّائِفَةُ الَّتِي كَانَتْ مُقَابِلَ الْعَدُوِّ ، فَرَكَعُوا وَسَجَدُوا ؛ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَاعِدٌ وَمَنْ مَعَهُ ، ثُمَّ كَانَ

السَّلامُ ، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَسَلَّمُوا جَمِيعًا ؛ فَكَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَكْعَتَانِ ، وَلِكُلِّ رَجُلٍ مِنَ الطَّائِفَتَيْنِ رَكْعَتَانِ ؛ رَكْعَتَانِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٢٩).

١٥٤٣- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَازِلاً بَيْنَ ضَجْنَانَ وَعُسْفَانَ - مُحَاصِرَ الْمُشْرِكِينَ - ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّ لِهَؤُلاءِ صَلاةً ، هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَبْنَائِهِمْ وَأَبْكَارِهِمْ ! أَجْمِعُوا أَمْرَكُمْ ، ثُمَّ مِيلُوا عَلَيْهِمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً ، فَجَاءَ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلام - ؛ فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْسِمَ أَصْحَابَهُ نِصْفَيْنِ ؛ فَيُصَلِّيَ بِطَائِفَةٍ مِنْهُمْ ، وَطَائِفَةٌ مُقْبِلُونَ عَلَى عَدُوِّهِمْ قَدْ أَخَذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ، فَيُصَلِّي بِهِمْ رَكْعَةً ، ثُمَّ يَتَأَخَّرَ هَؤُلاءِ ، وَيَتَقَدَّمَ أُولَئِكَ ، فَيُصَلِّيَ بِهِمْ رَكْعَةً تَكُونُ لَهُمْ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَةً رَكْعَةً ، وَلِلنَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَانِ.

- صحيح : المصدر نفسه (١١٣٠).

١٥٤٤- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بِهِمْ صَلاةَ الْخَوْفِ ؛ فَقَامَ صَفٌّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَصَفٌّ خَلْفَهُ ؛ صَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلاءِ ، حَتَّى قَامُوا فِي مَقَامِ أَصْحَابِهِمْ ، وَجَاءَ أُولَئِكَ ، فَقَامُوا مَقَامَ هَؤُلاءِ ، وَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَةً وَسَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ ؛ فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَانِ ، وَلَهُمْ رَكْعَةٌ.

- صحيح الإسناد.

١٥٤٥- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ،

فَأُقِيمَتِ الصَّلاةُ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَامَتْ خَلْفَهُ طَائِفَةٌ ، وَطَائِفَةٌ مُوَاجِهَةَ الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَةً ، وَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ إِنَّهُمُ انْطَلَقُوا ، فَقَامُوا مَقَامَ أُولَئِكَ الَّذِينَ كَانُوا فِي وَجْهِ الْعَدُوِّ ، وَجَاءَتْ تِلْكَ الطَّائِفَةُ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَكْعَةً ، وَسَجَدَ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَلَّمَ ، فَسَلَّمَ الَّذِينَ خَلْفَهُ ، وَسَلَّمَ أُولَئِكَ.

- صحيح الإسناد.

١٥٤٦- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَلاةَ الْخَوْفِ، فَقُمْنَا خَلْفَهُ صَفَّيْنِ ـ وَالْعَدُوُّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ـ ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَكَبَّرْنَا ، وَرَكَعَ ، وَرَكَعْنَا ، وَرَفَعَ ، وَرَفَعْنَا ، فَلَمَّا انْحَدَرَ لِلسُّجُودِ ؛ سَجَدَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالَّذِينَ يَلُونَهُ ، وَقَامَ الصَّفُّ الثَّانِي حِينَ رَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَالصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ، ثُمَّ سَجَدَ الصَّفُّ الثَّانِي حِينَ رَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَمْكِنَتِهِمْ ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الَّذِينَ كَانُوا يَلُونَ النَّبِيَّ ﷺ ، وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الآخَرُ ، فَقَامُوا فِي مَقَامِهِمْ ، وَقَامَ هَؤُلاءِ فِي مَقَامِ الآخَرِينَ قِيَامًا ، وَرَكَعَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَرَكَعْنَا ، ثُمَّ رَفَعَ ، وَرَفَعْنَا ، فَلَمَّا انْحَدَرَ لِلسُّجُودِ ؛ سَجَدَ الَّذِينَ يَلُونَهُ ؛ وَالآخَرُونَ قِيَامٌ ، فَلَمَّا رَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالَّذِينَ يَلُونَهُ ، سَجَدَ الآخَرُونَ ، ثُمَّ سَلَّمَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٢٤ و ١١٣٥) ، م.

١٥٤٧- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَخْلٍ ـ وَالْعَدُوُّ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ ـ ، فَكَبَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَكَبَّرُوا جَمِيعًا ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَرَكَعُوا جَمِيعًا ، ثُمَّ سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ ، وَالآخَرُونَ قِيَامٌ

يَحْرُسُونَهُمْ ، فَلَمَّا قَامُوا ؛ سَجَدَ الآخَرُونَ مَكَانَهُمِ الَّذِي كَانُوا فِيهِ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ هَؤُلاءِ إِلَى مَصَافِّ هَؤُلاءِ ، فَرَكَعَ ، فَرَكَعُوا جَمِيعًا ، ثُمَّ رَفَعَ ، فَرَفَعُوا جَمِيعًا ، ثُمَّ سَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ وَالصَّفُّ الَّذِينَ يَلُونَهُ ، وَالآخَرُونَ قِيَامٌ يَحْرُسُونَهُمْ ، فَلَمَّا سَجَدُوا وَجَلَسُوا ؛ سَجَدَ الآخَرُونَ مَكَانَهُمْ ، ثُمَّ سَلَّمَ .

قَالَ جَابِرٌ : كَمَا يَفْعَلُ أُمَرَاؤُكُمْ.

- **صحيح** : م (٢ / ٢١٣ - ٢١٤).

١٥٤٨- عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مُصَافَّ الْعَدُوِّ بِعُسْفَانَ - وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ - ، فَصَلَّى بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ الظُّهْرَ ، قَالَ الْمُشْرِكُونَ : إِنَّ لَهُمْ صَلاةً بَعْدَ هَذِهِ هِيَ أَحَبُّ إِلَيْهِمْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ وَأَبْنَائِهِمْ ! فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعَصْرَ ، فَصَفَّهُمْ صَفَّيْنِ خَلْفَهُ ، فَرَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَمِيعًا ، فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ ؛ سَجَدَ بِالصَّفِّ الَّذِي يَلِيهِ ، وَقَامَ الآخَرُونَ ، فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ مِنَ السُّجُودِ ؛ سَجَدَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ بِرُكُوعِهِمْ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ تَأَخَّرَ الصَّفُّ الْمُقَدَّمُ ، وَتَقَدَّمَ الصَّفُّ الْمُؤَخَّرُ ، فَقَامَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي مَقَامِ صَاحِبِهِ ، ثُمَّ رَكَعَ بِهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَمِيعًا ، فَلَمَّا رَفَعُوا رُءُوسَهُمْ مِنَ الرُّكُوعِ ؛ سَجَدَ الصَّفُّ الَّذِي يَلِيهِ ، وَقَامَ الآخَرُونَ ، فَلَمَّا فَرَغُوا مِنْ سُجُودِهِمْ ؛ سَجَدَ الآخَرُونَ ، ثُمَّ سَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ.

- **صحيح** : « **صحيح أبي داود** » (١١٢١).

١٥٤٩- عَنْ أَبِي عَيَّاشٍ الزُّرَقِيِّ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ

بِعُسْفَانَ ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاةَ الظُّهْرِ ، وَعَلَى الْمُشْرِكِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : لَقَدْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ غِرَّةً ، وَلَقَدْ أَصَبْنَا مِنْهُمْ غَفْلَةً ، فَنَزَلَتْ ـ يَعْنِي : صَلاةَ الْخَوْفِ - بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاةَ الْعَصْرِ ، فَفَرَّقَنَا فِرْقَتَيْنِ ؛ فِرْقَةً تُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَفِرْقَةً يَحْرُسُونَهُ ، فَكَبَّرَ بِالَّذِينَ يَلُونَهُ وَالَّذِينَ يَحْرُسُونَهُمْ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَرَكَعَ هَؤُلاءِ وَأُولَئِكَ جَمِيعًا ، ثُمَّ سَجَدَ الَّذِينَ يَلُونَهُ وَتَأَخَّرَ هَؤُلاءِ وَالَّذِينَ يَلُونَهُ ، وَتَقَدَّمَ الآخَرُونَ ، فَسَجَدُوا ، ثُمَّ قَامَ ، فَرَكَعَ بِهِمْ جَمِيعًا ، الثَّانِيَةَ؛ بِالَّذِينَ يَلُونَهُ ، وَبِالَّذِينَ يَحْرُسُونَهُ ، ثُمَّ سَجَدَ بِالَّذِينَ يَلُونَهُ ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا ، فَقَامُوا فِي مَصَافِّ أَصْحَابِهِمْ ، وَتَقَدَّمَ الآخَرُونَ ، فَسَجَدُوا ، ثُمَّ سَلَّمَ عَلَيْهِمْ ؛ فَكَانَتْ لِكُلِّهِمْ رَكْعَتَانِ رَكْعَتَانِ مَعَ إِمَامِهِمْ .

وَصَلَّى مَرَّةً بِأَرْضِ بَنِي سُلَيْمٍ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٥٥٠- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بِالْقَوْمِ فِي الْخَوْفِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ صَلَّى بِالْقَوْمِ الآخَرِينَ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعًا.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٣٥).**

١٥٥١- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى بِطَائِفَةٍ مِنْ أَصْحَابِهِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ ، ثُمَّ صَلَّى بِآخَرِينَ أَيْضًا رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ.

- **صحيح : م (٢ / ٢١٥).**

١٥٥٢- عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ـ فِي صَلاةِ الْخَوْفِ - ، قَالَ : يَقُومُ

الإِمَامُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ ، وَتَقُومُ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَهُ ، وَطَائِفَةٌ قِبَلَ الْعَدُوِّ ، وَوُجُوهُهُمْ إِلَى الْعَدُوِّ ، فَيَرْكَعُ بِهِمْ رَكْعَةً ، وَيَرْكَعُونَ لأَنْفُسِهِمْ ، وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ فِي مَكَانِهِمْ ، يَذْهَبُونَ إِلَى مَقَامِ أُولَئِكَ، وَيَجِيءُ أُولَئِكَ ، فَيَرْكَعُ بِهِمْ ، وَيَسْجُدُ بِهِمْ سَجْدَتَيْنِ ، فَهِيَ لَهُ ثِنْتَانِ، وَلَهُمْ وَاحِدَةٌ ، ثُمَّ يَرْكَعُونَ رَكْعَةً رَكْعَةً ، وَيَسْجُدُونَ سَجْدَتَيْنِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٢٥٩) ، ق.**

١٥٥٣- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى بِأَصْحَابِهِ صَلاةَ الْخَوْفِ ؛ فَصَلَّتْ طَائِفَةٌ مَعَهُ ، وَطَائِفَةٌ وُجُوهُهُمْ قِبَلَ الْعَدُوِّ ، فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامُوا مَقَامَ الآخَرِينَ ، وَجَاءَ الآخَرُونَ فَصَلَّى بِهِمْ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٥٥٤- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ صَلَّى صَلاةَ الْخَوْفِ بِالَّذِينَ خَلْفَهُ رَكْعَتَيْنِ ، وَالَّذِينَ جَاءُوا بَعْدُ رَكْعَتَيْنِ؛ فَكَانَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ ، وَلِهَؤُلاءِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ.

- **صحيح : هذا مختصر المتقدم (١٥٥٠) ، وهو مكرر الماضي (٨٣٥).**

□□□□□

١٩- كِتَابُ صَلاةِ الْعِيدَيْنِ

- ١ -

١٥٥٥- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ لأَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ يَوْمَانِ فِي كُلِّ سَنَةٍ - يَلْعَبُونَ فِيهِمَا - ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ ، قَالَ :

« كَانَ لَكُمْ يَوْمَانِ تَلْعَبُونَ فِيهِمَا ، وَقَدْ أَبْدَلَكُمُ اللهُ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا : يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الأَضْحَى ».

- صحيح : « الصحيحة » (٢٠٢١) ، « المشكاة » (١٤٣٩).

٢- بَاب الْخُرُوجِ إِلَى الْعِيدَيْنِ مِنَ الْغَدِ

١٥٥٦- عَن أَبِي عُمَيْرِ بْنِ أَنَسٍ ، عَن عُمُومَةٍ لَهُ ، أَنَّ قَوْمًا رَأَوُا الْهِلالَ ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يُفْطِرُوا بَعْدَ مَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ ، وَأَنْ يَخْرُجُوا إِلَى الْعِيدِ مِنَ الْغَدِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٦٥٣) ، « المشكاة » (١٤٥٠).

٣- خُرُوجُ الْعَوَاتِقِ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ فِي الْعِيدَيْنِ

١٥٥٧- عَن حَفْصَةَ ، قَالَت : كَانَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ لا تَذْكُرُ رَسُولَ اللهِ

ﷺ إلّا قَالَت : بِأَبَا ، فَقُلْتُ : أَسَمِعْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ كَذَا وَكَذَا ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ ، بِأَبَا ، قَالَ :

« لِيَخْرُجِ الْعَوَاتِقُ وَذَوَاتُ الْخُدُورِ وَالْحُيَّضُ ، وَيَشْهَدْنَ الْعِيدَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ ، وَلْيَعْتَزِلِ الْحُيَّضُ الْمُصَلَّى ».

- **صحيح : ق.**

٤- اعْتِزَالُ الْحُيَّضِ مُصَلَّى النَّاسِ

١٥٥٨- عَن مُحَمَّدٍ ، قَالَ : لَقِيتُ أُمَّ عَطِيَّةَ ، فَقُلْتُ لَهَا : هَلْ سَمِعْتِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ ؟ - وَكَانَتْ إِذَا ذَكَرَتْهُ قَالَت : بِأَبَا - ، قَالَ :

« أَخْرِجُوا الْعَوَاتِقَ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ ؛ فَيَشْهَدْنَ الْعِيدَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِين، وَلْيَعْتَزِلِ الْحُيَّضُ مُصَلَّى النَّاسِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥- بَاب الزِّينَةِ لِلْعِيدَيْنِ

١٥٥٩ - عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : وَجَدَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - حُلَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ بِالسُّوقِ ، فَأَخَذَهَا ، فَأَتَى بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! ابْتَعْ هَذِهِ ؛ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوَفْدِ ؟ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لا خَلاقَ لَهُ - أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لا خَلاقَ لَهُ- ».

فَلَبِثَ عُمَرُ مَا شَاءَ اللهُ، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ ، فَأَقْبَلَ بِهَا ، حَتَّى جَاءَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ،فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قُلْتَ : «إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسُ مَنْ لا خَلاقَ لَهُ » ، ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهَذِهِ ؟ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « بِعْهَا ، وَتُصِبْ بِهَا حَاجَتَكَ ».

- صحيح : ق ، مضى (١٣٨١).

٦- الصَّلاةُ قَبْلَ الإِمَامِ يَوْمَ الْعِيدِ

١٥٦٠- عَن ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ ، أَنَّ عَلِيّاً اسْتَخْلَفَ أَبَا مَسْعُودٍ عَلَى النَّاسِ ، فَخَرَجَ يَوْمَ عِيدٍ ، فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يُصَلَّى قَبْلَ الإِمَامِ.

- صحيح الإسناد.

٧- تَرْكُ الأَذَانِ لِلْعِيدَيْنِ

١٥٦١- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي عِيدٍ - قَبْلَ الْخُطْبَةِ - بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلا إِقَامَةٍ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٣ / ٩٩) ، « صحيح أبي داود » تحت الحديث (٣٠٤٢) ، م ، خ مختصراً.

٨- الْخُطْبَةُ يَوْمَ الْعِيدِ

١٥٦٢- عن الْبَرَاء بْن عَازِبٍ ـ عِنْدَ سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ ـ ، قَالَ : خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ ، فَقَالَ :

« إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ، ثُمَّ نَذْبَحَ ؛ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا ، وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ يُقَدِّمُهُ لأَهْلِهِ ».

فَذَبَحَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! عِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُسِنَّةٍ ! ؟ قَالَ : « اذْبَحْهَا ، وَلَنْ تُوفِيَ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ ».

- صحيح : « الترمذي » (١٥٦٠) ، ق ، نحوه.

٩- بَاب صَلاةِ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ

١٥٦٣- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ كَانُوا يُصَلُّونَ الْعِيدَيْنِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٧٦) ، ق.

١٠- بَاب صَلاةِ الْعِيدَيْنِ إِلَى الْعَنَزَةِ

١٥٦٤- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُخْرِجُ الْعَنَزَةَ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الأَضْحَى ؛ يُرْكِزُهَا فَيُصَلِّي إِلَيْهَا.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٣٠٥) ، ق.

١١- عَدَدُ صَلاةِ الْعِيدَيْنِ

١٥٦٥- عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : صَلاةُ الأَضْحَى رَكْعَتَانِ ، وَصَلاةُ الْفِطْرِ رَكْعَتَانِ ، وَصَلاةُ الْمُسَافِرِ رَكْعَتَانِ ، وَصَلاةُ الْجُمُعَةِ رَكْعَتَانِ ، تَمَامٌ لَيْسَ بِقَصْرٍ ؛ عَلَى لِسَانِ النَّبِيِّ ﷺ.

- صحيح : مضى (١٤١٩).

١٢- بَاب الْقِراءَةَ في العِيدَيْن بِقَافْ وَاقْتَرَبَتْ.

١٥٦٦- عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : خَرَجَ عُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - يَوْمَ عِيدٍ ، فَسَأَلَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ : بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْرَأُ فِي هَذَا الْيَوْمِ ؟ فَقَالَ : بِقَافْ وَاقْتَرَبَتْ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٨٢) ، م.

١٣- بَاب الْقِرَاءَةِ فِي الْعِيدَيْنِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ﴿هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾

١٥٦٧- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، كَانَ يَقْرَأُ فِي الْعِيدَيْنِ وَيَوْمِ الْجُمُعَةِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ وَ ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾ ، وَرُبَّمَا اجْتَمَعَا فِي يَوْمٍ وَاحِدٍ فَيَقْرَأُ بِهِمَا.

- صحيح : مضى (١٤٢٣) ، م.

١٤- بَاب الْخُطْبَةِ فِي الْعِيدَيْنِ بَعْدَ الصَّلاةِ

١٥٦٨- عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : أَشْهَدُ أَنِّي شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَبَدَأَ بِالصَّلاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٧٣) ، ق.

١٥٦٩- عَن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلاةِ.

- صحيح : « أبي داود » (٢٤٩٥) ، ق.

١٥- التَّخْيِيرُ بَيْنَ الْجُلُوسِ فِي الْخُطْبَةِ لِلْعِيدَيْنِ

١٥٧٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّائِبِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الْعِيدَ ، قَالَ: « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْصَرِفَ فَلْيَنْصَرِفْ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُقِيمَ لِلْخُطْبَةِ فَلْيُقِمْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٩٠).

١٦- الزِّينَةُ لِلْخُطْبَةِ لِلْعِيدَيْنِ

١٥٧١-عَن أَبِي رِمْثَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَعَلَيْهِ بُرْدَانِ أَخْضَرَانِ.

- صحيح : « الترمذي » (٢٩٧٧).

١٥٧٢- عَنْ أَبِي كَاهِلٍ الأَحْمَسِيِّ ، قَالَ : رأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى نَاقَةٍ ؛ وَحَبَشِيٌّ آخِذٌ بِخِطَامِ النَّاقَةِ.

- حسن : « ابن ماجه » (١٢٨٤).

١٨- قِيَامُ الإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ

١٥٧٣- عَن سِمَاكٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرًا : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا ؟ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا ، ثُمَّ يَقْعُدُ قَعْدَةً ، ثُمَّ يَقُومُ.

- صحيح : مضى (١٤١٧).

١٩- قِيَامُ الإِمَامِ فِي الْخُطْبَةِ مُتَوَكِّئًا عَلَى إِنْسَانٍ

١٥٧٤- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : شَهِدْتُ الصَّلاةَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي

يَوْمِ عِيدٍ ، فَبَدَأَ بِالصَّلاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ - بِغَيْرِ أَذَانٍ وَلا إِقَامَةٍ - ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاةَ قَامَ مُتَوَكِّئًا عَلَى بِلالٍ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَوَعَظَ النَّاسَ، وَذَكَّرَهُمْ، وَحَثَّهُمْ عَلَى طَاعَتِهِ، ثُمَّ مَالَ، وَمَضَى إِلَى النِّسَاءِ ـ وَمَعَهُ بِلالٌ - فَأَمَرَهُنَّ بِتَقْوَى اللهِ ، وَوَعَظَهُنَّ ، وَذَكَّرَهُنَّ ، وَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ حَثَّهُنَّ عَلَى طَاعَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« تَصَدَّقْنَ ؛ فَإِنَّ أَكْثَرَكُنَّ حَطَبُ جَهَنَّمَ » ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنْ سَفِلَةِ النِّسَاءِ ـ سَفْعَاءُ الْخَدَّيْنِ ـ : بِمَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! قَالَ : « تُكْثِرْنَ الشَّكَاةَ وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ » ، فَجَعَلْنَ يَنْزِعْنَ قَلائِدَهُنَّ وَأَقْرُطَهُنَّ وَخَوَاتِيمَهُنَّ يَقْذِفْنَهُ فِي ثَوْبِ بِلالٍ ، يَتَصَدَّقْنَ بِهِ .

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٦٤٦)، « حجاب المرأة » (٢٥)،م.**

٢٠- اسْتِقْبَالُ الإِمَامِ النَّاسَ بِوَجْهِهِ فِي الْخُطْبَةِ

١٥٧٥- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْفِطْرِ وَيَوْمَ الأَضْحَى إِلَى الْمُصَلَّى ، فَيُصَلِّي بِالنَّاسِ ، فَإِذَا جَلَسَ فِي الثَّانِيَةِ وَسَلَّمَ ، قَامَ فَاسْتَقْبَلَ النَّاسَ بِوَجْهِهِ ، وَالنَّاسُ جُلُوسٌ ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ يُرِيدُ أَنْ يَبْعَثَ بَعْثًا ذَكَرَهُ لِلنَّاسِ ، وَإِلَّا أَمَرَ النَّاسَ ، بِالصَّدَقَةِ ، قَالَ: «تَصَدَّقُوا » ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، فَكَانَ مِنْ أَكْثَرِ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ .

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٦٣٠) ، ق.**

٢١- الإِنْصَاتُ لِلْخُطْبَةِ

١٥٧٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ : أَنْصِتْ ، وَالإِمَامُ يَخْطُبُ ؛ فَقَدْ لَغَوْتَ ».

- صحيح : ق ، مضى (١٤٠١).

٢٢- كَيْفَ الْخُطْبَةُ ؟

١٥٧٧- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي خُطْبَتِهِ ؛ يَحْمَدُ اللهَ ، وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ يَقُولُ :

« مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلِلْهُ فَلا هَادِيَ لَهُ ، إِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ، وَشَرُّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَ، وَكُلُّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ ، وَكُلُّ بِدْعَةٍ ضَلالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلالَةٍ فِي النَّارِ » ، ثُمَّ يَقُولُ: « بُعِثْتُ أَنَا وَالسَّاعَةُ كَهَاتَيْنِ» ، وَكَانَ إِذَا ذَكَرَ السَّاعَةَ احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، وَعَلا صَوْتُهُ ، وَاشْتَدَّ غَضَبُهُ ، كَأَنَّهُ نَذِيرُ جَيْشٍ ، يَقُولُ : صَبَّحَكُمْ مَسَّاكُمْ! ثُمَّ قَالَ :

« مَنْ تَرَكَ مَالاً فَلأَهْلِهِ ، وَمَنْ تَرَكَ دَيْنًا أَوْ ضَيَاعًا فَإِلَيَّ - أَوْ عَلَيَّ - ، وَأَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٥)، م دون « وكل ضلالة في النار».

٢٣- حَثُّ الإِمَامِ عَلَى الصَّدَقَةِ فِي الْخُطْبَةِ

١٥٧٨- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْعِيدِ ، فَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ يَخْطُبُ ، فَيَأْمُرُ بِالصَّدَقَةِ، فَيَكُونُ أَكْثَرَ مَنْ يَتَصَدَّقُ النِّسَاءُ ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَاجَةٌ - أَوْ أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَ بَعْثًا - تَكَلَّمَ ، وَإِلَّا رَجَعَ.

- صحيح : ق ، مضى قريباً (١٥٧٥).

١٥٧٩- عَن الْحَسَنِ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ خَطَبَ بِالْبَصْرَةِ ، فَقَالَ : أَدُّوا زَكَاةَ صَوْمِكُمْ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ! فَقَالَ : مَنْ هَا هُنَا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ؟ قُومُوا إِلَى إِخْوَانِكُمْ فَعَلِّمُوهُمْ ؟ فَإِنَّهُمْ لا يَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَضَ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى ؛ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ ، أَوْ صاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ شَعِيرٍ.

- صحيح : المرفوع منه ، « ضعيف أبي داود » (٢٨٨).

١٥٨٠- عَن الْبَرَاءِ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلاةِ ، ثُمَّ قَالَ :

« مَنْ صَلَّى صَلاتَنَا ، وَنَسَكَ نُسُكَنَا ؛ فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلاةِ فَتِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ » .

فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَارٍ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَاللهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى الصَّلاةِ ! عَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ ، فَتَعَجَّلْتُ ، فَأَكَلْتُ وَأَطْعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ ! » ، قَالَ : فَإِنَّ عِنْدِي جَذَعَةً خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ ، فَهَلْ تُجْزِي عَنِّي ؟ ! قَالَ : « نَعَمْ ، وَلَنْ تُجْزِيَ عَن أَحَدٍ بَعْدَكَ »

- صحيح : ق ، مضى (١٥٦٢).

٢٤- الْقَصْدُ فِي الْخُطْبَةِ

١٥٨١- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكَانَتْ صَلاتُهُ قَصْدًا ، وَخُطْبَتُهُ قَصْدًا.

- حسن : مضى (١٤١٧).

٢٥- الْجُلُوسُ بَيْنَ الْخُطْبَتَيْنِ ، وَالسُّكُوتُ فِيهِ

١٥٨٢- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا ، ثُمَّ يَقْعُدُ قَعْدَةً لا يَتَكَلَّمُ فِيهَا ، ثُمَّ قَامَ ، فَخَطَبَ خُطْبَةً أُخْرَى ، فَمَنْ خَبَّرَكَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ قَاعِدًا فَلا تُصَدِّقْهُ !

- حسن : مضى (١٤١٧).

٢٦- الْقِرَاءَةُ فِي الْخُطْبَةِ الثَّانِيَةِ ، وَالذِّكْرُ فِيهَا

١٥٨٣- عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ قَائِمًا ، ثُمَّ يَجْلِسُ، ثُمَّ يَقُومُ وَيَقْرَأُ آيَاتٍ ، وَيَذْكُرُ اللهَ ، وَكَانَتْ خُطْبَتُهُ قَصْدًا ، وَصَلاتُهُ قَصْدًا.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٧- نُزُولُ الإِمَامِ عَنِ الْمِنْبَرِ قَبْلَ فَرَاغِهِ مِنَ الْخُطْبَةِ

١٥٨٤- عَن ابْنِ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : بَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ يَخْطُبُ إِذْ أَقْبَلَ الْحَسَنُ وَالْحُسَيْنُ ـ عَلَيْهِمَا السَّلام ـ ، عَلَيْهِمَا قَمِيصَانِ أَحْمَرَانِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ ؛ فَنَزَلَ ، وَحَمَلَهُمَا ، فَقَالَ :

« صَدَقَ اللهُ : ﴿ أَنَّمَا أَمْوَالُكُمْ وَأَوْلادُكُمْ فِتْنَةٌ ﴾ ، رَأَيْتُ هَذَيْنِ يَمْشِيَانِ وَيَعْثُرَانِ فِي قَمِيصَيْهِمَا فَلَمْ أَصْبِرْ ، حَتَّى نَزَلْتُ فَحَمَلْتُهُمَا ».

- صحيح : مضى (١٤١٢).

٢٨- مَوْعِظَةُ الإِمَامِ النِّسَاءَ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْخُطْبَةِ وَحَثُّهُنَّ عَلَى الصَّدَقَةِ

١٥٨٥- عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ

لَهُ رَجُلٌ : شَهِدْتَ الْخُرُوجَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَلَوْلا مَكَانِي مِنْهُ مَا شَهِدْتُهُ - يَعْنِي : مِنْ صِغَرِهِ - ؛ أَتَى الْعَلَمَ الَّذِي عِنْدَ دَارِ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ ، فَصَلَّى ، ثُمَّ خَطَبَ ، ثُمَّ أَتَى النِّسَاءَ ، فَوَعَظَهُنَّ وَذَكَّرَهُنَّ ، وَأَمَرَهُنَّ أَنْ يَتَصَدَّقْنَ، فَجَعَلَتِ الْمَرْأَةُ تُهْوِي بِيَدِهَا إِلَى حَلَقِهَا تُلْقِي فِي ثَوْبِ بِلالٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٠٧٣) ، ق.

٢٩- الصَّلاةُ قَبْلَ الْعِيدَيْنِ وَبَعْدَهَا

١٥٨٦- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ يَوْمَ الْعِيدِ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ لَمْ يُصَلِّ قَبْلَهَا وَلا بَعْدَهَا.

- صحيح :« ابن ماجه » (١٢٩١) ، ق.

٣٠- ذَبْحُ الإِمَامِ يَوْمَ الْعِيدِ وَعَدَدُ مَا يَذْبَحُ

١٥٨٧- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أَضْحَى ، وَانْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ فَذَبَحَهُمَا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٢٠) ، ق.

١٥٨٨- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَذْبَحُ أَوْ يَنْحَرُ، بِالْمُصَلَّى.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٦١) ، خ.

٣١- اجْتِمَاعُ الْعِيدَيْنِ وَشُهُودُهُمَا

١٥٨٩- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي

الْجُمُعَةِ وَالْعِيدِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ هَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ الْغَاشِيَةِ ﴾ ، وَإِذَا اجْتَمَعَ الْجُمُعَةُ وَالْعِيدُ فِي يَوْمٍ قَرَأَ بِهِمَا.

- صحيح : ق ، مضى (١٤٢١).

٣٢- الرُّخْصَةُ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الْجُمُعَةِ لِمَنْ شَهِدَ الْعِيدَ

١٥٩٠- عَنْ إِيَاسِ بْنِ أَبِي رَمْلَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ : أَشَهِدْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِيدَيْنِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، صَلَّى الْعِيدَ مِنْ أَوَّلِ النَّهَارِ ، ثُمَّ رَخَّصَ فِي الْجُمُعَةِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٣١٠ - ١٣١٢).

١٥٩١- عن وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ ، قَالَ : اجْتَمَعَ عِيدَانِ عَلَى عَهْدِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَأَخَّرَ الْخُرُوجَ حَتَّى تَعَالَى النَّهَارُ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَخَطَبَ ، فَأَطَالَ الْخُطْبَةَ ، ثُمَّ نَزَلَ ، فَصَلَّى ، وَلَمْ يُصَلِّ لِلنَّاسِ يَوْمَئِذٍ الْجُمُعَةَ ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : أَصَابَ السُّنَّةَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٩٨٢).

٣٣- ضَرْبُ الدُّفِّ يَوْمَ الْعِيدِ

١٥٩٢- عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ تَضْرِبَانِ بِدُفَّيْنِ ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « دَعْهُنَّ ؛ فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا ».

- صحيح : « مقدمة الآيات البيِّنات » (٤٥ - ٤٦) : ق.

٣٤- اللَّعِبُ بَيْنَ يَدَيِ الإِمَامِ يَوْمَ الْعِيدِ

١٥٩٣- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : جَاءَ السُّودَانُ يَلْعَبُونَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ ﷺ فِي يَوْمِ عِيدٍ ، فَدَعَانِي ، فَكُنْتُ أَطَّلِعُ إِلَيْهِمْ مِنْ فَوْقِ عَاتِقِهِ ، فَمَا زِلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمْ حَتَّى كُنْتُ أَنَا الَّتِي انْصَرَفْتُ.

- صحيح : « آداب الزفاف » (١٦٣ - ١٦٩) ، ق.

٣٥- اللَّعِبُ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْعِيدِ ، وَنَظَرُ النِّسَاءِ إِلَى ذَلِكَ

١٥٩٤- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتُرُنِي بِرِدَائِهِ ، وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَسْأَمُ ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثَةِ السِّنِّ الْحَرِيصَةِ عَلَى اللَّهْوِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٥٩٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : دَخَلَ عُمَرُ وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَزَجَرَهُمْ عُمَرُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« دَعْهُمْ يَا عُمَرُ ! فَإِنَّمَا هُمْ بَنُو أَرْفِدَةَ ».

- صحيح : «الصحيحة» (٣١٢٨) : ق ، دون قوله: «فإنما...».

٣٦- الرُّخْصَةُ فِي الاسْتِمَاعِ إِلَى الْغِنَاءِ ، وَضَرْبُ الدُّفِّ يَوْمَ الْعِيدِ

١٥٩٦- عن عَائِشَةَ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ تَضْرِبَانِ بِالدُّفِّ ، وَتُغَنِّيَانِ ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مُسَجًّى بِثَوْبِهِ ـ و في لفظ :

مُتَسَجٍّ ثَوْبَهُ ـ ، فَكَشَفَ عَن وَجْهِهِ ، فَقَالَ :

« دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ! إِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ ، وَهُنَّ أَيَّامُ مِنًى » ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ بِالْمَدِينَةِ .

- صحيح : ق ، مضى قريباً (١٥٩٢).

□□□□□

٢٠- كِتَاب قِيَام اللَّيْلِ وَتَطَوُّعِ النَّهَارِ

١- بَاب الْحَثِّ عَلَى الصَّلاةِ فِي الْبُيُوتِ ، وَالْفَضْلِ فِي ذَلِكَ

١٥٩٧- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ ، وَلا تَتَّخِذُوهَا قُبُوراً » .

- صحيح : « الصحيحة » (١٩١٠) ، «صحيح أبي داود» (٩٥٨) ، ق .

١٥٩٨- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ حُجْرَةً فِي الْمَسْجِدِ مِنْ حَصِيرٍ ، فَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهَا لَيَالِيَ حَتَّى اجْتَمَعَ إِلَيْهِ النَّاسُ ، ثُمَّ فَقَدُوا صَوْتَهُ لَيْلَةً ، فَظَنُّوا أَنَّهُ نَائِمٌ ؛ فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَتَنَحْنَحُ لِيَخْرُجَ إِلَيْهِمْ ! فَقَالَ :

« مَا زَالَ بِكُمِ الَّذِي رَأَيْتُ مِنْ صُنْعِكُمْ ، حَتَّى خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ ! وَلَوْ كُتِبَ عَلَيْكُمْ مَا قُمْتُمْ بِهِ ، فَصَلُّوا أَيُّهَا النَّاسُ ! فِي بُيُوتِكُمْ ؛ فَإِنَّ أَفْضَلَ صَلاةِ الْمَرْءِ فِي بَيْتِهِ إِلَّا الصَّلاةَ الْمَكْتُوبَةَ » .

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤٤٣) ، ق .

١٥٩٩- عن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاةَ الْمَغْرِبِ فِي مَسْجِدِ بَنِي عَبْدِ الأَشْهَلِ ، فَلَمَّا صَلَّى قَامَ نَاسٌ يَتَنَفَّلُونَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ

« عَلَيْكُمْ بِهَذِهِ الصَّلاةِ فِي الْبُيُوتِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٦٥).

٢- بَاب قِيَامِ اللَّيْلِ

١٦٠٠-عن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، أَنَّهُ لَقِيَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَسَأَلَهُ عَن الْوَتْرِ ؟ فَقَالَ : أَلا أُنَبِّئُكَ بِأَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ بِوَتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ ! قَالَ : نَعَمْ، قَالَ : عَائِشَةُ ، ائْتِهَا ، فَسَلْهَا ؟ ثُمَّ ارْجِعْ إِلَيَّ فَأَخْبِرْنِي بِرَدِّهَا عَلَيْكَ؟ فَأَتَيْتُ عَلَى حَكِيمِ بْنِ أَفْلَحَ ، فَاسْتَلْحَقْتُهُ إِلَيْهَا، فَقَالَ : مَا أَنَا بِقَارِبِهَا ؛ إِنِّي نَهَيْتُهَا أَنْ تَقُولَ فِي هَاتَيْنِ الشِّيعَتَيْنِ شَيْئًا ، فَأَبَتْ فِيهَا إِلَّا مُضِيًّا ! فَأَقْسَمْتُ عَلَيْهِ ؛ فَجَاءَ مَعِي ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ لِحَكِيمٍ : مَنْ هَذَا مَعَكَ ؟ قُلْتُ: سَعْدُ بْنُ هِشَامٍ ، قَالَت : مَنْ هِشَامٌ ؟ قُلْتُ : ابْنُ عَامِرٍ ، فَتَرَحَّمَتْ عَلَيْهِ ، وَقَالَتْ : نِعْمَ الْمَرْءُ كَانَ عَامِرًا ! قَالَ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! أَنْبِئِينِي عَن خُلُقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَت : أَلَيْسَ تَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؟! قَالَ : قُلْتُ : بَلَى ، قَالَت: فَإِنَّ خُلُقَ نَبِيِّ اللهِ ﷺ الْقُرْآنُ ،فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ ، فَبَدَا لِي قِيَامُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! أَنْبِئِينِي عَن قِيَامِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ ؟ قَالَت : أَلَيْسَ تَقْرَأُ هَذِهِ السُّورَةَ ـ يَا أَيُّهَا الْمُزَّمِّلُ - ؟ قُلْتُ : بَلَى ، قَالَت : فَإِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - افْتَرَضَ قِيَامَ اللَّيْلِ فِي أَوَّلِ هَذِهِ السُّورَةِ ، فَقَامَ نَبِيُّ

اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ حَوْلاً حَتَّى انْتَفَخَتْ أَقْدَامُهُمْ ، وَأَمْسَكَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - خَاتِمَتَهَا اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - التَّخْفِيفَ فِي آخِرِ هَذِهِ السُّورَةِ ؛ فَصَارَ قِيَامُ اللَّيْلِ تَطَوُّعًا ، بَعْدَ أَنْ كَانَ فَرِيضَةً ، فَهَمَمْتُ أَنْ أَقُومَ.

فَبَدَا لِي وَتْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! أَنْبِئِينِي عَنْ وَتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَت : كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ فَيَبْعَثُهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيَتَسَوَّكُ ، وَيَتَوَضَّأُ ، وَيُصَلِّي ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ لا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ ، يَجْلِسُ فَيَذْكُرُ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَيَدْعُو ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ - وَهُوَ جَالِسٌ - بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَةً ، فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، يَا بُنَيَّ ! فَلَمَّا أَسَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ ، أَوْتَرَ بِسَبْعٍ وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ - وَهُوَ جَالِسٌ - بَعْدَ مَا سَلَّمَ ، فَتِلْكَ تِسْعُ رَكَعَاتٍ ، يَا بُنَيَّ ! وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلاةً أَحَبَّ أَنْ يَدُومَ عَلَيْهَا ، وَكَانَ إِذَا شَغَلَهُ عَنْ قِيَامِ اللَّيْلِ نَوْمٌ أَوْ مَرَضٌ أَوْ وَجَعٌ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، وَلا أَعْلَمُ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ ، وَلا قَامَ لَيْلَةً كَامِلَةً حَتَّى الصَّبَاحَ ، وَلا صَامَ شَهْرًا كَامِلاً غَيْرَ رَمَضَانَ.

فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ؛ فَحَدَّثْتُهُ بِحَدِيثِهَا ، فَقَالَ : صَدَقَتْ ، أَمَا إِنِّي لَوْ كُنْتُ أَدْخُلُ عَلَيْهَا لأَتَيْتُهَا حَتَّى تُشَافِهَنِي مُشَافَهَةً.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢١٣) ، م ، مضى طرف منه (١٣١٤).

قالَ أَبُو عَبْد الرَّحْمَنِ : كَذَا وَقَعَ فِي كِتَابِي ! وَلا أَدْرِي مِمَّنِ الْخَطَأُ فِي مَوْضِعِ وَتْرِهِ عَلَيْهِ السَّلامُ !

٣- بَاب ثَوَابِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا

١٦٠١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٣٢٦) ، ق.

١٦٠٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤- بَاب قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ

١٦٠٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، وَصَلَّى بِصَلاتِهِ نَاسٌ ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ ، وَكَثُرَ النَّاسُ ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ - أَوِ الرَّابِعَةِ - ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ :

« قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْكُمْ » ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ .

- صحيح : « صلاة التراويح » (١٢- ١٤) ، « صحيح أبي داود» (١٢٤٣) ، ق.

١٦٠٤-عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا ، حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ مِنَ الشَّهْرِ ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِنَا فِي السَّادِسَةِ ، فَقَامَ بِنَا فِي الْخَامِسَةِ ، حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَوْ نَفَّلْتَنَا بَقِيَّةَ لَيْلَتِنَا هَذِهِ ؟ قَالَ :

« إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كَتَبَ اللهُ لَهُ قِيَامَ لَيْلَةٍ » .

ثُمَّ لَمْ يُصَلِّ بِنَا ، وَلَمْ يَقُمْ حَتَّى بَقِيَ ثَلاثٌ مِنَ الشَّهْرِ ، فَقَامَ بِنَا فِي الثَّالِثَةِ، وَجَمَعَ أَهْلَهُ وَنِسَاءَهُ ، حَتَّى تَخَوَّفْنَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلاحُ ! قُلْتُ : وَمَا الْفَلاحُ!! قَالَ : السُّحُورُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٣٢٧).

١٦٠٥- عن نُعَيْمِ بْنِ زِيَادٍ أَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ ، عَلَى مِنْبَرِ حِمْصَ ـ يَقُولُ : قُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةَ ثَلاثٍ وَعِشْرِينَ ، إِلَى ثُلُثِ اللَّيْلِ الأَوَّلِ ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ ، إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ ، ثُمَّ قُمْنَا مَعَهُ لَيْلَةَ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ ، حَتَّى ظَنَنَّا أَنْ لا نُدْرِكَ الْفَلاحَ ! وَكَانُوا يُسَمُّونَهُ السُّحُورَ.

- صحيح : « صلاة التراويح » (١١).

٥- بَاب التَّرْغِيبِ فِي قِيَامِ اللَّيْلِ

١٦٠٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ عَقَدَ الشَّيْطَانُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلاثَ عُقَدٍ ؛ يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ لَيْلاً

طَوِيلاً ـ أَيِ : ارْقُدْ ـ ؛ فَإِنِ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللهَ ؛ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ؛ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ أُخْرَى فَإِنْ صَلَّى ؛ انْحَلَّتِ الْعُقَدُ كُلُّهَا ؛ فَيُصْبِحُ طَيِّبَ النَّفْسِ نَشِيطًا ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسْلانَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٣٢٩) ، ق.**

١٦٠٧-عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ ، قَالَ : « ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْه ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٣٣٠) ،ق.**

١٦٠٨-عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ فُلانًا نَامَ عَنِ الصَّلاةِ الْبَارِحَةَ حَتَّى أَصْبَحَ ؟ قَالَ :

« ذَاكَ شَيْطَانٌ بَالَ فِي أُذُنَيْهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٦٠٩-عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« رَحِمَ اللهُ رَجُلاً قَامَ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّى ، ثُمَّ أَيْقَظَ امْرَأَتَهُ فَصَلَّتْ ، فَإِنْ أَبَتْ نَضَحَ فِي وَجْهِهَا الْمَاءَ ، وَرَحِمَ اللهُ امْرَأَةً قَامَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَصَلَّتْ ، ثُمَّ أَيْقَظَتْ زَوْجَهَا فَصَلَّى ، فَإِنْ أَبَى نَضَحَتْ فِي وَجْهِهِ الْمَاءَ ! ».

- **حسن صحيح : « ابن ماجه » (١٣٣٦).**

١٦١٠-عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ ، فَقَالَ: « أَلا تُصَلُّونَ ؟ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللهِ ،

فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهَا بَعَثَهَا ، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ ، يَضْرِبُ فَخِذَهُ ، وَيَقُولُ : « ﴿ وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً ﴾ ».

- صحيح : ق.

١٦١١-عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَلَى فَاطِمَةَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَأَيْقَظَنَا لِلصَّلاةِ ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ ، فَصَلَّى هَوِيًا مِنَ اللَّيْلِ ، فَلَمْ يَسْمَعْ لَنَا حِسًّا ، فَرَجَعَ إِلَيْنَا ، فَأَيْقَظَنَا ، فَقَالَ : « قُومَا فَصَلِّيَا » ، قَالَ : فَجَلَسْتُ وَأَنَا أَعْرُكُ عَيْنِي ، وَأَقُولُ : إِنَّا وَاللهِ مَا نُصَلِّي إِلَّا مَا كَتَبَ اللهُ لَنَا ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللهِ ، فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا ، قَالَ : فَوَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ ـ وَيَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى فَخِذِهِ ـ :

« مَا نُصَلِّي إِلَّا مَا كَتَبَ اللهُ لَنَا !﴿ وَكَانَ الإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً ﴾ ».

- صحيح : «صحيح الأدب المفرد» (٧٤٩) ، «التعليق على ابن خزيمة» (١١٣٩ - ١١٤٠) : ق.

٦- فَضْلِ صَلاةِ اللَّيْلِ

١٦١٢-عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ شَهْرُ اللهِ الْمُحَرَّمُ ، وَأَفْضَلُ الصَّلاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلاةُ اللَّيْلِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٧٤٢).

١٦١٣-عن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

«أَفْضَلُ الصَّلاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ قِيَامُ اللَّيْلِ ، وَأَفْضَلُ الصِّيَامِ بَعْدَ رَمَضَانَ الْمُحَرَّمُ» .

- صحيح : بما قبله.

٨- بَاب وَقْتِ الْقِيَامِ

١٦١٥-عَن مَسْرُوقٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَيُّ الأَعْمَالِ أَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَت : الدَّائِمُ ، قُلْتُ : فَأَيُّ اللَّيْلِ كَانَ يَقُومُ ؟ قَالَت : إِذَا سَمِعَ الصَّارِخَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٩٠) ،ق.

٩- بَاب ذِكْرِ مَا يُسْتَفْتَحُ بِهِ الْقِيَامُ

١٦١٦- عَن عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : بِمَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَفْتِحُ قِيَامَ اللَّيْلِ ؟ قَالَت : لَقَدْ سَأَلْتَنِي عَن شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ قَبْلَكَ ؛ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكَبِّرُ عَشْرًا ، وَيَحْمَدُ عَشْرًا ، وَيُسَبِّحُ عَشْرًا ، وَيُهَلِّلُ عَشْرًا ، وَيَسْتَغْفِرُ عَشْرًا ، وَيَقُولُ :

« اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَاهْدِنِي ، وَارْزُقْنِي ، وَعَافِنِي ، أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ ضِيقِ الْمَقَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (١٣٥٦).

١٦١٧- عَن رَبِيعَةَ بْنِ كَعْبٍ الأَسْلَمِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ أَبِيتُ عِنْدَ حُجْرَةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَقُولُ : « سُبْحَانَ اللهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ » ، الْهَوِيَّ ، ثُمَّ يَقُولُ : « سُبْحَانَ اللهِ وَبِحَمْدِهِ » ، الْهَوِيَّ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٧٩) ، م.

١٦١٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَتَهَجَّدُ ، قَالَ : « اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ نُورُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ قَيَّامُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ أَنْتَ مَلِكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَمَنْ فِيهِنَّ ، وَلَكَ الْحَمْدُ ، أَنْتَ حَقٌّ ، وَوَعْدُكَ حَقٌّ ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ ، وَالنَّارُ حَقٌّ ، وَالسَّاعَةُ حَقٌّ ، وَالنَّبِيُّونَ حَقٌّ ، وَمُحَمَّدٌ حَقٌّ ، لَكَ أَسْلَمْتُ ، وَعَلَيْكَ تَوَكَّلْتُ ، وَبِكَ آمَنْتُ ـ ، وَبِكَ خَاصَمْتُ ، وَإِلَيْكَ حَاكَمْتُ، اغْفِرْ لِي مَا قَدَّمْتُ ، وَمَا أَخَّرْتُ ، وَمَا أَعْلَنْتُ ، أَنْتَ الْمُقَدِّمُ ، وَأَنْتَ الْمُؤَخِّرُ ، لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ ، وَلا حَوْلَ وَلا قُوَّةَ إِلَّا بِاللهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٣٥٥) ، ق.

١٦١٩-عن عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ مَيْمُونَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ وَهِيَ خَالَتُهُ ـ ، فَاضْطَجَعَ فِي عَرْضِ الْوِسَادَةِ ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا ، فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ ـ أَوْ قَبْلَهُ قَلِيلاً ، أَوْ بَعْدَهُ قَلِيلاً - اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَن وَجْهِهِ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الآيَاتِ الْخَوَاتِيمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنٍّ مُعَلَّقَةٍ ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا ، فَأَحْسَنَ وُضُوءَهُ ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي ، قَالَ عَبْدُ

اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ : فَقُمْتُ ، فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ، ثُمَّ ذَهَبْتُ ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي ، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتِلُهَا ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ أَوْتَرَ ، ثُمَّ اضْطَجَعَ ،حَتَّى جَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٣٦٣) ،ق.**

١٠- بَاب مَا يَفْعَلُ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ مِنَ السِّوَاكِ

١٦٢٠-عَن حُذَيْفَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ.

- **صحيح : ق ، مضى (٢).**

١٦٢١- عَن حُذَيْفَةَ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَاهُ بِالسِّوَاكِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١١- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى أَبِي حَصِينٍ عُثْمَانَ بْنِ عَاصِمٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

١٦٢٢- عَن حُذَيْفَةَ ، قَالَ : كُنَّا نُؤْمَرُ بِالسِّوَاكِ إِذَا قُمْنَا مِنَ اللَّيْلِ.

- **صحيح الإسناد : والذي قبله أصحُّ.**

١٦٢٣- عَن شَقِيقٍ ، قَالَ : كُنَّا نُؤْمَرُ إِذَا قُمْنَا مِنَ اللَّيْلِ أَنْ نَشُوصَ

أَفْوَاهَنَا بِالسِّوَاكِ.

- صحيح الإسناد : انظر ما قبله.

١٢- بَاب بِأَيِّ شَيْءٍ تُسْتَفْتَحُ صَلاةُ اللَّيْلِ ؟

١٦٢٤-عن أبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : بِأَيِّ شَيْءٍ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْتَتِحُ صَلاتَهُ ؟ قَالَت : كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ افْتَتَحَ صَلاتَهُ، قَالَ :

« اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَإِسْرَافِيلَ ، فَاطِرَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ ، أَنْتَ تَحْكُمُ بَيْنَ عِبَادِكَ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ، اللَّهُمَّ اهْدِنِي لِمَا اخْتُلِفَ فِيهِ مِنَ الْحَقِّ ؛ إِنَّكَ تَهْدِي مَنْ تَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ».

- حسن : « ابن ماجه »(١٣٥٧) ،م.

١٦٢٥- عن رجل مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : قُلْتُ - وَأَنَا فِي سَفَرٍ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ - : وَاللهِ لأَرْقُبَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِصَلاةٍ حَتَّى أَرَى فِعْلَهُ ! فَلَمَّا صَلَّى صَلاةَ الْعِشَاءِ - وَهِيَ الْعَتَمَةُ - اضْطَجَعَ هَوِيًّا مِنَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ ، فَنَظَرَ فِي الأُفُقِ، فَقَالَ : ﴿ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلاً . . . ﴾، حَتَّى بَلَغَ : ﴿ إِنَّكَ لا تُخْلِفُ الْمِيعَادَ ﴾ ، ثُمَّ أَهْوَى رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى فِرَاشِهِ ، فَاسْتَلَّ مِنْهُ سِوَاكًا ، ثُمَّ أَفْرَغَ فِي قَدَحٍ مِنْ إِدَاوَةٍ عِنْدَهُ مَاءً ، فَاسْتَنَّ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى ، حَتَّى قُلْتُ : قَدْ صَلَّى قَدْرَ مَا نَامَ ! ثُمَّ اضْطَجَعَ ، حَتَّى قُلْتُ : قَدْ نَامَ قَدْرَ مَا صَلَّى ! ثُمَّ اسْتَيْقَظَ ، فَفَعَلَ كَمَا فَعَلَ أَوَّلَ مَرَّةٍ،

وَقَالَ مِثْلَ مَا قَالَ ، فَفَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلاثَ مَرَّاتٍ قَبْلَ الْفَجْرِ.

- صحيح الإسناد.

١٣- بَاب ذِكْرِ صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِاللَّيْلِ

١٦٢٦-عَن أَنَسٍ ، قَالَ : مَا كُنَّا نَشَاءُ أَنْ نَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلّا رَأَيْنَاهُ ، وَلا نَشَاءُ أَنْ نَرَاهُ نَائِمًا إِلّا رَأَيْنَاهُ.

- صحيح : خ (١٩٧٢ و ١٩٧٣).

١٤- ذِكْرُ صَلاةِ نَبِيِّ اللهِ دَاوُدَ ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ بِاللَّيْلِ

١٦٢٩- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - صِيَامُ دَاوُدَ ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا ، وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَأَحَبُّ الصَّلاةِ إِلَى اللهِ صَلاةُ دَاوُدَ ، وكَانَ انَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٧١٢) ،ق ، « إرواء الغليل » (٩٤٥).

١٥- ذِكْرُ صَلاةِ نَبِيِّ اللهِ مُوسَى ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ فِيهِ

١٦٣٠- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِك ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَتَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ عِنْدَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٢٦٢٧) ، م.

١٦٣١- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ عِنْدَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٦٣٢-عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَرَرْتُ عَلَى قَبْرِ مُوسَى ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ ».

- صحيح: انظر ما قبله.

١٦٣٣- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَرَرْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي عَلَى مُوسَى ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ».

- صحيح.

١٦٣٤- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ ، مَرَّ عَلَى مُوسَى ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ ، وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ.

- صحيح.

١٦٣٥- عَنْ أَنَسٍ ، قال أَخْبَرَنِي بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ مَرَّ عَلَى مُوسَى ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ !.

- صحيح : المصدر السابق.

١٦٣٦- عَن بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى وَهُوَ يُصَلِّي فِي قَبْرِهِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٦- بَاب إِحْيَاءِ اللَّيْلِ

١٦٣٧- عن خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ ـ وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ ، أَنَّهُ رَاقَبَ رَسُولَ اللهِ ﷺ اللَّيْلَةَ كُلَّهَا حَتَّى كَانَ مَعَ الْفَجْرِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ صَلاتِهِ جَاءَهُ خَبَّابٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، لَقَدْ صَلَّيْتَ اللَّيْلَةَ صَلاةً مَا رَأَيْتُكَ صَلَّيْتَ نَحْوَهَا ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَجَلْ ، إِنَّهَا صَلاةُ رَغَبٍ وَرَهَبٍ ، سَأَلْتُ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - فِيهَا ثَلاثَ خِصَالٍ ، فَأَعْطَانِي اثْنَتَيْنِ وَمَنَعَنِي وَاحِدَةً ؛ سَأَلْتُ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ لا يُهْلِكَنَا بِمَا أَهْلَكَ بِهِ الأُمَمَ قَبْلَنَا ؛ فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُ رَبِّي -عَزَّ وَجَلَّ- أَنْ لا يُظْهِرَ عَلَيْنَا عَدُوًّا مِنْ غَيْرِنَا ؛ فَأَعْطَانِيهَا ، وَسَأَلْتُ رَبِّي أَنْ لا يَلْبِسَنَا شِيَعًا ؛ فَمَنَعَنِيهَا ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٢٨٠).

١٧- الاخْتِلافُ عَلَى عَائِشَةَ فِي إِحْيَاءِ اللَّيْلِ

١٦٣٨-عن عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ ، قالت : كَانَ إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ أَحْيَا رَسُولُ اللهِ ﷺ اللَّيْلَ ، وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ ، وَشَدَّ الْمِئْزَرَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٧٦٨) ، ق.

١٦٣٩-عَن أَبِي إِسْحَقَ ، قَالَ : أَتَيْتُ الأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ - وَكَانَ لِي

أخًا صَدِيقًا ـ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَمْرٍو ! حَدِّثْنِي مَا حَدَّثَتْكَ بِهِ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَنْ صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : قَالَت : كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَيُحْيِي آخِرَهُ.

- صحيح :ق.

١٦٤٠-عَن عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ ، قَالَت : لا أَعْلَمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ ، وَلا قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحَ ، وَلا صَامَ شَهْرًا كَامِلاً قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ.

- صحيح : م ، وهو طرف من حديثها الطويل المتقدم (١٦٠٠)

١٦٤١-عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ ، فَقَالَ: « مَنْ هَذِهِ ؟ » ، قَالَت : فُلانَةُ لا تَنَامُ ، فَذَكَرَتْ مِنْ صَلاتِهَا ، فَقَالَ : «مَهْ ! عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ ، فَوَاللهِ لا يَمَلُّ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - حَتَّى تَمَلُّوا ، وَلَكِنَّ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٢٣٨) ، ق.

١٦٤٢-عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَرَأَى حَبْلاً مَمْدُودًا بَيْنَ سَارِيَتَيْنِ ، فَقَالَ : « مَا هَذَا الْحَبْلُ ؟ » ، فَقَالُوا : لِزَيْنَبَ ؛ تُصَلِّي ، فَإِذَا فَتَرَتْ تَعَلَّقَتْ بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« حُلُّوهُ ؛ لِيُصَلِّ أَحَدُكُمْ نَشَاطَهُ ، فَإِذَا فَتَرَ فَلْيَقْعُدْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٣٧١) ، ق.

١٦٤٣ - عن الْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ ، قال : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى تَوَرَّمَتْ

قَدَمَاهُ ، قِيلَ لَهُ : قَدْ غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ! قَالَ : « أَفَلا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ؟ ! ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤١٩) ،ق.

١٦٤٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي حَتَّى تَزْلَعَ - يَعْنِي : تَشَقَّقُ - قَدَمَاهُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٢٠).

١٨- كَيْفَ يَفْعَلُ إِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ قَائِمًا ؟ وَذِكْرُ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ عَن عَائِشَةَ فِي ذَلِكَ

١٦٤٥-عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي لَيْلاً طَوِيلاً، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٢٨)،م.

١٦٤٦- عَن عَائِشَةَ، قَالَت: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي قَائِمًا وَقَاعِدًا، فَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ قَائِمًا رَكَعَ قَائِمًا ، وَإِذَا افْتَتَحَ الصَّلاةَ قَاعِدًا رَكَعَ قَاعِدًا.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٦٤٧- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي وَهُوَ جَالِسٌ ، فَيَقْرَأُ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَإِذَا بَقِيَ مِنْ قِرَاءَتِهِ قَدْرُ مَا يَكُونُ ثَلاثِينَ أَوْ أَرْبَعِينَ آيَةً ، قَامَ فَقَرَأَ وَهُوَ قَائِمٌ ، ثُمَّ رَكَعَ ، ثُمَّ سَجَدَ ، ثُمَّ يَفْعَلُ فِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ مِثْلَ ذلك.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٢٦) ، ق.

١٦٤٨-عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى جَالِسًا حَتَّى دَخَلَ فِي السِّنِّ ، فَكَانَ يُصَلِّي وَهُوَ جَالِسٌ يَقْرَأُ ، فَإِذَا غَبَرَ مِنَ السُّورَةِ ثَلاثُونَ أَوْ أَرْبَعُونَ آيَةً قَامَ ، فَقَرَأَ بِهَا ، ثُمَّ رَكَعَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٢٧) ،ق.

١٦٤٩-عَن عَائِشَةَ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ وَهُوَ قَاعِدٌ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ قَامَ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ إِنْسَانٌ أَرْبَعِينَ آيَةً.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٦٥٠-عَن سَعْدِ بْنِ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ ، قَالَت : مَنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : أَنَا سَعْدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَت : رَحِمَ اللهُ أَبَاكَ ! قُلْتُ : أَخْبِرِينِي عَن صَلاَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَت : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ وَكَانَ ، قُلْتُ : أَجَلْ ، قَالَت : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ صَلاَةَ الْعِشَاءِ ، ثُمَّ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ فَيَنَامُ ، فَإِذَا كَانَ جَوْفُ اللَّيْلِ قَامَ إِلَى حَاجَتِهِ وَإِلَى طَهُورِهِ، فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَيُصَلِّي ثَمَانِيَ رَكَعَاتٍ ، يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ فِي الْقِرَاءَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، وَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، ثُمَّ يَضَعُ جَنْبَهُ ، فَرُبَّمَا جَاءَ بِلالٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلاةِ قَبْلَ أَنْ يُغْفِيَ،وَرُبَّمَا يُغْفِي ، وَرُبَّمَا شَكَكْتُ أَغْفَى أَوْ لَمْ يُغْفِ ! حَتَّى يُؤْذِنَهُ بِالصَّلاةِ، ـ فَكَانَتْ تِلْكَ صَلاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَتَّى أَسَنَّ وَلَحِمَ ، فَذَكَرَتْ مِنْ لَحْمِهِ مَا شَاءَ اللهُ ، قَالَت : وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ الْعِشَاءَ ، ثُمَّ يَأْوِي إِلَى فِرَاشِهِ ، فَإِذَا كَانَ جَوْفُ اللَّيْلِ قَامَ إِلَى طَهُورِهِ وَإِلَى حَاجَتِهِ ،

فَتَوَضَّأَ ، ثُمَّ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ ، فَيُصَلِّي سِتَّ رَكَعَاتٍ ، يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُ يُسَوِّي بَيْنَهُنَّ فِي الْقِرَاءَةِ وَالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ ، ثُمَّ يُوتِرُ بِرَكْعَةٍ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، ثُمَّ يَضَعُ جَنْبَهُ ، وَرُبَّمَا جَاءَ بِلالٌ فَآذَنَهُ بِالصَّلاةِ قَبْلَ أَنْ يُغْفِيَ، وَرُبَّمَا أَغْفَى ، وَرُبَّمَا شَكَكْتُ غَفَى أَمْ لا ! حَتَّى يُؤْذِنَهُ بِالصَّلاةِ قَالَت: فَمَا زَالَتْ تِلْكَ صَلاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- **صحيح « صحيح أبي داود » (١٢٢٣).**

١٩- بَاب صَلاةِ الْقَاعِدِ فِي النَّافِلَةِ وَذِكْرِ الاخْتِلافِ عَلَى أَبِي إِسْحَقَ فِي ذَلِكَ

١٦٥١-عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَمْتَنِعُ مِنْ وَجْهِي وَهُوَ صَائِمٌ وَمَا مَاتَ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلاتِهِ قَاعِدًا - ثُمَّ ذَكَرَتْ كَلِمَةً مَعْنَاهَا : - إِلّا الْمَكْتُوبَةَ ، وَكَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ الإِنْسَانُ وَإِنْ كَانَ يَسِيرًا.

- **صحيح بما بعده.**

١٦٥٢- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَت : مَا قُبِضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلاتِهِ جَالِسًا إِلّا الْمَكْتُوبَةَ .

- **صحيح بما بعده.**

١٦٥٣-عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَت : مَا مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلاتِهِ قَاعِدًا ، إِلّا الْفَرِيضَةَ ، وَكَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ أَدْوَمَهُ وَإِنْ قَلَّ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٢٢٥) : م ، الشطر الأول منه.**

١٦٥٤- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَت : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ! مَا مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى كَانَ أَكْثَرُ صَلاتِهِ قَاعِدًا إِلَّا الْمَكْتُوبَةَ ، وَكَانَ أَحَبُّ الْعَمَلِ إِلَيْهِ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّ.

- صحيح.

١٦٥٥- عن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَمُتْ حَتَّى كَانَ يُصَلِّي كَثِيرًا مِنْ صَلاتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ.

- صحيح : « مختصر الشمائل » (٢٣٨) ، م.

١٦٥٦- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي وَهُوَ قَاعِدٌ ؟ قَالَت : نَعَمْ ؛ بَعْدَ مَا حَطَمَهُ النَّاسُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٨٣) ، م.

١٦٥٧-عَن حَفْصَةَ ، قَالَت : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى فِي سُبْحَتِهِ قَاعِدًا قَطُّ ، حَتَّى كَانَ قَبْلَ وَفَاتِهِ بِعَامٍ ، فَكَانَ يُصَلِّي قَاعِدًا ، يَقْرَأُ بِالسُّورَةِ ، فَيُرَتِّلُهَا ، حَتَّى تَكُونَ أَطْوَلَ مِنْ أَطْوَلَ مِنْهَا.

- صحيح : « الترمذي » (٣٧٤) ، م.

٢٠- بَاب فَضْلِ صَلاةِ الْقَائِمِ عَلَى صَلاةِ الْقَاعِدِ

١٦٥٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي جَالِسًا ، فَقُلْتُ : حُدِّثْتُ أَنَّكَ قُلْتَ : « إِنَّ صَلاةَ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلاةِ الْقَائِمِ » ، وَأَنْتَ تُصَلِّي قَاعِدًا ؟ ! قَالَ :

« أَجَلْ ، وَلَكِنِّي لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٢٩) ،م.

٢١- فَضْلُ صَلاةِ الْقَاعِدِ عَلَى صَلاةِ النَّائِمِ

١٦٥٩-عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَن الَّذِي يُصَلِّي قَاعِدًا ؟ قَالَ :

« مَنْ صَلَّى قَائِمًا فَهُوَ أَفْضَلُ ، وَمَنْ صَلَّى قَاعِدًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَائِمِ، وَمَنْ صَلَّى نَائِمًا فَلَهُ نِصْفُ أَجْرِ الْقَاعِدِ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٢٣١) ، خ ، « إرواء الغليل » (٢٩٩و ٤٥٥).

٢٢- بَاب كَيْفَ صَلاةُ الْقَاعِدِ ؟

١٦٦٠- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي مُتَرَبِّعًا .

- صحيح : « التعليق علي ابن خزيمة » (٩٧٨) ، « صفة الصلاة ».

٢٣-بَاب كَيْفَ الْقِرَاءَةُ بِاللَّيْلِ ؟

١٦٦١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَيْسٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : كَيْفَ كَانَتْ قِرَاءَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ؟ يَجْهَرُ أَمْ يُسِرُّ ؟ قَالَت : كُلُّ ذَلِكَ قَدْ كَانَ يَفْعَلُ ؛ رُبَّمَا جَهَرَ ، وَرُبَّمَا أَسَرَّ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٩١) ، « صفة الصلاة » / التحقيق الثاني ، م.

٢٤- فَضْلُ السِّرِّ عَلَى الْجَهْرِ

١٦٦٢-عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ الَّذِي يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ كَالَّذِي يَجْهَرُ بِالصَّدَقَةِ ، وَالَّذِي يُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالَّذِي يُسِرُّ بِالصَّدَقَةِ ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٩٢٠).

٢٥- بَاب تَسْوِيَةِ الْقِيَامِ وَالرُّكُوعِ وَالْقِيَامِ بَعْدَ الرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ وَالْجُلُوسِ بَيْنَ السَّجْدَتَيْنِ فِي صَلاةِ اللَّيْلِ

١٦٦٣- عَن حُذَيْفَةَ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ لَيْلَةً ، فَافْتَتَحَ الْبَقَرَةَ ، فَقُلْتُ : يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَةِ ! فَمَضَى ، فَقُلْتُ : يَرْكَعُ عِنْدَ الْمِائَتَيْنِ! فَمَضَى ، فَقُلْتُ : يُصَلِّي بِهَا فِي رَكْعَةٍ ! فَمَضَى ، فَافْتَتَحَ النِّسَاءَ ، فَقَرَأَهَا، ثُمَّ افْتَتَحَ آلَ عِمْرَانَ ، فَقَرَأَهَا ؛ يَقْرَأُ مُتَرَسِّلاً ، إِذَا مَرَّ بِآيَةٍ فِيهَا تَسْبِيحٌ سَبَّحَ، وَإِذَا مَرَّ بِسُؤَالٍ سَأَلَ ، وَإِذَا مَرَّ بِتَعَوُّذٍ تَعَوَّذَ ، ثُمَّ رَكَعَ ، فَقَالَ : «سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ » ، فَكَانَ رُكُوعُهُ نَحْوًا مِنْ قِيَامِهِ ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ: « سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ » ، فَكَانَ قِيَامُهُ قَرِيبًا مِنْ رُكُوعِهِ ، ثُمَّ سَجَدَ، فَجَعَلَ يَقُولُ : « سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى » ، فَكَانَ سُجُودُهُ قَرِيبًا مِنْ رُكُوعِهِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٨١٥) ،م.

١٦٦٤-عَن حُذَيْفَةَ ، أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ ، فَرَكَعَ ، فَقَالَ فِي رُكُوعِهِ : « سُبْحَانَ رَبِّيَ الْعَظِيمِ » ، مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا ،

ثُمَّ جَلَسَ يَقُولُ : « رَبِّ اغْفِرْ لِي ، رَبِّ اغْفِرْ لِي » ، مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا ، ثُمَّ سَجَدَ ، فَقَالَ : « سُبْحَانَ رَبِّيَ الأَعْلَى » ، مِثْلَ مَا كَانَ قَائِمًا ، فَمَا صَلَّى إِلَّا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ ، حَتَّى جَاءَ بِلالٌ إِلَى الْغَدَاةِ.

- **صحيح : مضى (١١٤٤).**

٢٦- بَاب كَيْفَ صَلاةُ اللَّيْلِ ؟

١٦٦٥-عن ابْن عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« صَلاةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ مَثْنَى مَثْنَى ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٣٢٢).**

١٦٦٦- عن ابْنِ عُمَرَ ، قال : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن صَلاةِ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ :

« مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَوَاحِدَةٌ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٣١٨ - ١٣٢٠) ،ق.**

١٦٦٧-عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٦٦٨-عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ ، يُسْأَلُ عَن صَلاةِ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ :

« مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِرَكْعَةٍ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٦٦٩- عن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن صَلاةِ اللَّيْلِ ؟ قَالَ :

« مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِنْ خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ فَلْيُوتِرْ بِوَاحِدَةٍ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٦٧٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٦٧١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَيْفَ صَلاةُ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ :

« صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ ».

- صحيح الإسناد.

١٦٧٢- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن صَلاةِ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« صَلاة اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خَشِيتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٦٧٣-عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ صَلاةُ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خِفْتَ الصُّبْحَ فَأَوْتِرْ بِوَاحِدَةٍ ».

- صحيح :ق ، انظر ما قبله.

٢٧- بَاب الأَمْرِ بِالْوِتْرِ

١٦٧٤-عَن عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ :

« يَا أَهْلَ الْقُرْآنِ ! أَوْتِرُوا ؛ فَإِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وِتْرٌ يُحِبُّ الْوِتْرَ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٦٩).

١٦٧٥-عَن عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : الْوِتْرُ لَيْسَ بِحَتْمٍ كَهَيْئَةِ الْمَكْتُوبَةِ ، وَلَكِنَّهُ سُنَّةٌ سَنَّهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- صحيح : المصدر نفسه.

٢٨- بَاب الْحَثِّ عَلَى الْوِتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ

١٦٧٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلاثٍ : النَّوْمِ عَلَى وِتْرٍ ، وَصِيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى.

- صحيح : « الترمذي » (٧٦٤) ، ق.

١٦٧٧-عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلاثٍ : الْوِتْرِ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، وَرَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، وَصَوْمِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٠- بَاب نَهْيِ النَّبِيِّ ﷺ عَن الْوِتْرَيْنِ فِي لَيْلَةٍ

١٦٧٨- عَن قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ ، قَالَ : زَارَنَا أَبِي- طَلْقُ بْنُ عَلِيٍّ - فِي يَوْمٍ مِنْ رَمَضَانَ ، فَأَمْسَى بِنَا ، وَقَامَ بِنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، وَأَوْتَرَ بِنَا ، ثُمَّ انْحَدَرَ إِلَى مَسْجِدِ ، فَصَلَّى بِأَصْحَابِهِ ، حَتَّى بَقِيَ الْوِتْرُ ، ثُمَّ قَدَّمَ رَجُلاً ، فَقَالَ لَهُ: أَوْتِرْ بِهِمْ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا وِتْرَانِ فِي لَيْلَةٍ ».

- صحيح : « الترمذي » (٤٧٣).

٣٠- بَاب وَقْتِ الْوِتْرِ

١٦٧٩-عَن الأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يَنَامُ أَوَّلَ اللَّيْلِ ، ثُمَّ يَقُومُ ،فَإِذَا كَانَ مِنَ السَّحَرِ أَوْتَرَ ، ثُمَّ أَتَى فِرَاشَهُ ، فَإِذَا كَانَ لَهُ حَاجَةٌ أَلَمَّ بِأَهْلِهِ ، فَإِذَا سَمِعَ الأَذَانَ وَثَبَ ، فَإِنْ كَانَ جُنُبًا أَفَاضَ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ ، وَإِلَّا تَوَضَّأَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلاةِ.

- صحيح : ق.

١٦٨٠- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : أَوْتَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ أَوَّلِهِ وَآخِرِهِ وَأَوْسَطِهِ ، وَانْتَهَى وِتْرُهُ إِلَى السَّحَرِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٨٥)،ق.

١٦٨١- عَن نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ ، قَالَ : مَنْ صَلَّى مِنَ اللَّيْلِ فَلْيَجْعَلْ

آخِرَ صَلاتِهِ وِتْرًا ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَأْمُرُ بِذَلِكَ.

- **صحيح : م (٢/ ١٨٣).**

٣١- بَاب الأَمْرِ بِالْوِتْرِ قَبْلَ الصُّبْحِ

١٦٨٢- عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْوِتْرِ ؟ فَقَالَ :

« أَوْتِرُوا قَبْلَ الصُّبْحِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه »(١١٨٩) ،م.**

١٦٨٣- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أَوْتِرُوا قَبْلَ الْفَجْرِ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٢- الْوِتْرُ بَعْدَ الأَذَانِ

١٦٨٤- عن الْمُنْتَشِرِ ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَسْجِدِ عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ ، فَأُقِيمَتِ الصَّلاةُ ، فَجَعَلُوا يَنْتَظِرُونَهُ ، فَجَاءَ ، فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ أُوتِرُ ، قَالَ : وَسُئِلَ عَبْدُ اللهِ : هَلْ بَعْدَ الأَذَانِ وِتْرٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَبَعْدَ الإِقَامَةِ ، وَحَدَّثَ عَن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ نَامَ عَن الصَّلاةِ حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ ثُمَّ صَلَّى.

- **صحيح الإسناد .**

٣٣- بَاب الْوِتْرِ عَلَى الرَّاحِلَةِ

١٦٨٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الرَّاحِلَةِ.

- **صحيح : ق.**

١٦٨٦- عَن نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُوتِرُ عَلَى بَعِيرِهِ ، وَيَذْكُرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

- **صحيح : ق، انظر ما قبله.**

١٦٨٧- عَن سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ ، قال : قال لِي ابْنُ عُمَرَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ.

- **صحيح : ق ،انظر ما قبله.**

٣٤- بَاب كَمِ الْوِتْرُ ؟

١٦٨٨-عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« الْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٤١٨) ،م.**

١٦٨٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

«الوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيل ».

- **صحيح : م ،انظر ما قبله.**

١٦٩٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن صَلاةِ اللَّيْلِ ؟ قَالَ :

« مَثْنَى مَثْنَى ، وَالْوِتْرُ رَكْعَةٌ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ ».

- **صحيح : م نحوه ، انظر ما قبله.**

٣٥- بَاب كَيْفَ الْوِتْرُ بِوَاحِدَةٍ ؟

١٦٩١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَنْصَرِفَ ؛ فَارْكَعْ بِوَاحِدَةٍ ؛ تُوتِرُ لَكَ مَا قَدْ صَلَّيْتَ ».

- **صحيح : خ (٩٩٣).**

١٦٩٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ : « صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، وَالْوِتْرُ رَكْعَةٌ وَاحِدَةٌ ».

- **صحيح الإسناد.**

١٦٩٣-عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن صَلاةِ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« صَلاةُ اللَّيْلِ مَثْنَى مَثْنَى ، فَإِذَا خَشِيَ أَحَدُكُمُ الصُّبْحَ ؛ صَلَّى رَكْعَةً وَاحِدَةً؛ تُوتِرُ لَهُ مَا قَدْ صَلَّى ».

- **صحيح : ق.**

١٦٩٤-عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ :

« صَلاةُ اللَّيْلِ رَكْعَتَيْنِ رَكْعَتَيْنِ، فَإِذَا خِفْتُمُ الصُّبْحَ؛ فَأَوْتِرُوا بِوَاحِدَةً ».

- **صحيح :ق.**

١٦٩٥-عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ يُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ.

- صحيح : ق ، ولكن ذكر الاضطجاع بعد الوتر شاذ ، والمحفوظ بعد سنة الفجر ، « صحيح أبي داود » (١٢٠٦) ، وانظر حديثها الآتي (١٧٦١).

٣٦- بَاب كَيْفَ الْوِتْرُ بِثَلاثٍ

١٦٩٦- عَن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ ـ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ـ : كَيْفَ كَانَتْ صَلاةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ ؟ قَالَت : مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ ، وَلا غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ يُصَلِّي أَرْبَعًا ؛ فَلا تَسْأَلْ عَن حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا ؛ فَلا تَسْأَلْ عَن حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلاثًا ؛ قَالَت عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُوتِرَ ؟ قَالَ :

« يَا عَائِشَةُ ! إِنَّ عَيْنِي تَنَامُ ، وَلا يَنَامُ قَلْبِي ».

- صحيح : « الترمذي » (٤٤٠) ، ق.

٣٧- ذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ فِي الْوِتْرِ

١٦٩٨- عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِثَلاثِ رَكَعَاتٍ ؛ كَانَ يَقْرَأُ فِي الأُولَى بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِـ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَفِي الثَّالِثَةِ بِـ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ،

وَيَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ ، فَإِذَا فَرَغَ ؛ قَالَ عِنْدَ فَرَاغِهِ :

« سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » ؛ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ؛ يُطِيلُ فِي آخِرِهِنَّ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٧١).

١٦٩٩-عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الرَّكْعَةِ الأُولَى مِنَ الْوِتْرِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِـ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَفِي الثَّالِثَةِ بِـ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٠٠- عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَفِي الرَّكْعَةِ الثَّانِيَةِ بِـ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَفِي الثَّالِثَةِ بِـ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ، وَلا يُسَلِّمُ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ ، وَيَقُولُ ـ يَعْنِي ـ بَعْدَ التَّسْلِيمِ :

« سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » ، ثَلاثًا .

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٨- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْوِتْرِ

١٧٠١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلاثٍ ؛ يَقْرَأُ فِي الأُولَى بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَفِي الثَّانِيَةِ بِـ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَفِي الثَّالِثَةِ بِـ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٧٢).

٣٩- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْوِتْرِ

١٧٠٣- عن ابن عبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَامَ مِنَ اللَّيْلِ ، فَاسْتَنَّ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ قَامَ ، فَاسْتَنَّ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، حَتَّى صَلَّى سِتًّا ، ثُمَّ أَوْتَرَ بِثَلاثٍ ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٢٤ - ١٢٢٥) ، م.

١٧٠٤- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ فَتَوَضَّأَ وَاسْتَاكَ ، وَهُوَ يَقْرَأُ هَذِهِ الآيَةَ ، حَتَّى فَرَغَ مِنْهَا : ﴿ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضِ وَاخْتِلافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لأُولِي الأَلْبَابِ ﴾ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ عَادَ فَنَامَ ، حَتَّى سَمِعْتُ نَفْخَهُ ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ ، وَاسْتَاكَ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ قَامَ فَتَوَضَّأَ ، وَاسْتَاكَ ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَأَوْتَرَ بِثَلاثٍ .

- صحيح : المصدر نفسه ، م.

١٧٠٦- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَمَانَ رَكَعَاتٍ ، وَيُوتِرُ بِثَلاثٍ ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ صَلاةِ الْفَجْرِ.

- صحيح : بما قبله.

١٧٠٧- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، فَلَمَّا كَبِرَ وَضَعُفَ أَوْتَرَ بِتِسْعٍ .

- صحيح الإسناد : وسيعيده بإسناده ومتنه (١٧٢٦).

١٧٠٨- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعًا ، فَلَمَّا أَسَنَّ وَثَقُلَ؛ صَلَّى سَبْعًا.

- صحيح : أيضاً.

٤٠- بَاب ذِكْرِ الاخْتِلافِ عَلَى الزُّهْرِيِّ فِي حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ فِي الْوِتْرِ

١٧٠٩- عَن أَبِي أَيُّوبَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :

« الْوِتْرُ حَقٌّ ، فَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلاثٍ ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٩٠).

١٧١٠- عَن أَبِي أَيُّوبَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْوِتْرُ حَقٌّ ، فَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِخَمْسٍ ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلاثٍ ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧١١- عنْ أبي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ، قال : الْوِتْرُ حَقٌّ ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِخَمْسِ رَكَعَاتٍ ؛ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِثَلاثٍ ، فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِوَاحِدَةٍ ؛ فَلْيَفْعَلْ.

- صحيح.

١٧١٢- عَن أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : مَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ

بِخَمْسٍ ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِثَلاثٍ ، وَمَنْ شَاءَ أَوْتَرَ بِوَاحِدَةٍ ، وَمَنْ شَاءَ أَوْمَأَ إِيمَاءً.

- صحيح الإسناد : موقوف.

٤١- بَاب كَيْفَ الْوِتْرُ بِخَمْسٍ ؟ وَذِكْرِ الاخْتِلافِ عَلَى الْحَكَمِ فِي حَدِيثِ الْوِتْرِ

١٧١٣- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِخَمْسٍ ، وَبِسَبْعٍ ، لا يَفْصِلُ بَيْنَهَا بِسَلامٍ ، وَلا بِكَلامٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٩٢) ، م.

١٧١٤- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِسَبْعٍ أَوْ بِخَمْسٍ ؛ لا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِتَسْلِيمٍ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

١٧١٥-عَن مِقْسَمٍ ، قَالَ : الْوِتْرُ سَبْعٌ ؛ فَلا أَقَلَّ مِنْ خَمْسٍ ؛ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لإِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ : عَمَّنْ ذَكَرَهُ ؟ قُلْتُ : لا أَدْرِي ، قَالَ الْحَكَمُ : فَحَجَجْتُ ، فَلَقِيتُ مِقْسَمًا ، فَقُلْتُ لَهُ : عمَّنْ ؟ قَالَ : عَن الثِّقَةِ؛ عَن عَائِشَةَ ، وَعَنْ مَيْمُونَةَ .

- صحيح : بما قبله.

١٧١٦- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِخَمْسٍ ، وَلا يَجْلِسُ إِلّا فِي آخِرِهِنَّ.

- صحيح : م (٢/١٦٦).

٢٤- بَاب كَيْفَ الْوِتْرُ بِسَبْعٍ ؟

١٧١٧- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : لَمَّا أَسَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَأَخَذَ اللَّحْمَ ؛ صَلَّى سَبْعَ رَكَعَاتٍ لا يَقْعُدُ إِلّا فِي آخِرِهِنَّ ، وَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَهُوَ قَاعِدٌ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ ، فَتِلْكَ تِسْعٌ يَا بُنَيَّ ! وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا.

- **صحيح : م ، وهو طرف من حديثها الطويل المتقدم (١٦٠٠).**

١٧١٨- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَوْتَرَ بِتِسْعٍ رَكَعَاتٍ لَمْ يَقْعُدْ إِلّا فِي الثَّامِنَةِ ، فَيَحْمَدُ اللهَ ، وَيَذْكُرُهُ ، وَيَدْعُو ، ثُمَّ يَنْهَضُ ، وَلا يُسَلِّمُ ، ثُمَّ يُصَلِّي التَّاسِعَةَ ، فَيَجْلِسُ ، فَيَذْكُرُ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ-، وَيَدْعُو ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً يُسْمِعُنَا ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَلَمَّا كَبِرَ وَضَعُفَ؛ أَوْتَرَ بِسَبْعِ رَكَعَاتٍ ؛ لا يَقْعُدُ إِلّا فِي السَّادِسَةِ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلا يُسَلِّمُ ، فَيُصَلِّي السَّابِعَةَ ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمَةً ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢١٣) ، م.**

٤٣- كَيْفَ الْوِتْرُ بِتِسْعٍ ؟

١٧١٩- عن عَائِشَةَ ، قَالَت : كُنَّا نُعِدُّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ ، فَيَبْعَثُهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِمَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيَسْتَاكُ وَيَتَوَضَّأُ ، وَيُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ ؛ لا يَجْلِسُ فِيهِنَّ إِلّا عِنْدَ الثَّامِنَةِ ، وَيَحْمَدُ اللهَ وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ ، وَيَدْعُو بَيْنَهُنَّ وَلا يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا ، ثُمَّ يُصَلِّي

التَّاسِعَةَ ، وَيَقْعُدُ ، ـ وَذَكَرَ كَلِمَةً نَحْوَهَا ـ ، وَيَحْمَدُ اللهَ ، وَيُصَلِّي عَلَى نَبِيِّهِ ﷺ وَيَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ قَاعِدٌ.

- **صحيح** : « ابن ماجه » (١١٩١) ، م.

١٧٢٠-عَن زُرَارَةَ بْنِ أَوْفَى ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ ـ لَمَّا أَنْ قَدِمَ عَلَيْنَا - أَخْبَرَنَا ؛ أَنَّهُ أَتَى ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَسَأَلَهُ عَن وِتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ قَالَ: أَلا أَدُلُّكَ ـ أَوْ: أَلا أُنَبِّئُكَ ـ بِأَعْلَمِ أَهْلِ الأَرْضِ بِوِتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قُلْتُ : مَنْ ؟ قَالَ : عَائِشَةُ ، فَأَتَيْنَاهَا ، فَسَلَّمْنَا عَلَيْهَا ، وَدَخَلْنَا ، فَسَأَلْنَاهَا، فَقُلْتُ : أَنْبِئِينِي عَن وِتْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَت : كُنَّا نُعِدُّ لَهُ سِوَاكَهُ وَطَهُورَهُ ، فَيَبْعَثُهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيَتَسَوَّكُ وَيَتَوَضَّأُ ، ثُمَّ يُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ ؛ لا يَقْعُدُ فِيهِنَّ إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ ، فَيَحْمَدُ اللهَ وَيَذْكُرُهُ وَيَدْعُو ، ثُمَّ يَنْهَضُ وَلا يُسَلِّمُ ، ثُمَّ يُصَلِّي التَّاسِعَةَ ، فَيَجْلِسُ ، فَيَحْمَدُ اللهَ وَيَذْكُرُهُ وَيَدْعُو ، ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمِعُنَا ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ؛ فَتِلْكَ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً يَا بُنَيَّ ! فَلَمَّا أَسَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَخَذَ اللَّحْمَ ؛ أَوْتَرَ بِسَبْعٍ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ ، فَتِلْكَ تِسْعًا أَيْ بُنَيَّ ! وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا صَلَّى صَلاةً أَحَبَّ أَنْ يُدَاوِمَ عَلَيْهَا.

- **صحيح** : م ، مضى بتمامه (١٦٠٠).

١٧٢١- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهُ سَمِعَهَا تَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعِ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَلَمَّا ضَعُفَ ؛ أَوْتَرَ بِسَبْعِ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ.

- **صحيح** : انظر ما قبله.

١٧٢٢-عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِتِسْعٍ ، وَيَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٢٣- عَن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، أَنَّهُ وَفَدَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ، فَسَأَلَهَا عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ ، وَيُوتِرُ بِالتَّاسِعَةِ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ.

مُخْتَصَرٌ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٢٤-عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ تِسْعَ رَكَعَاتٍ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٤- بَاب كَيْفَ الْوِتْرُ بِإِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ؟

١٧٢٥- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ، وَيُوتِرُ مِنْهَا بِوَاحِدَةٍ ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ.

- صحيح : لكن ذكر الاضطجاع بعد الوتر شاذ كما تقدم (١٦٩٥).

٤٥- بَاب الْوِتْرِ بِثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً

١٧٢٦- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ، فَلَمَّا كَبِرَ وَضَعُفَ ؛ أَوْتَرَ بِتِسْعٍ.

- صحيح الإسناد.

٤٦- بَاب الْقِرَاءَةِ فِي الْوِتْرِ

١٧٢٧- عَن أَبِي مِجْلَزٍ ، أَنَّ أَبَا مُوسَى كَانَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، فَصَلَّى الْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَامَ ، فَصَلَّى رَكْعَةً أَوْتَرَ بِهَا ، فَقَرَأَ فِيهَا بِمِائَةِ آيَةٍ مِنَ النِّسَاءِ ، ثُمَّ قَالَ : مَا أَلَوْتُ أَنْ أَضَعَ قَدَمَيَّ حَيْثُ وَضَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدَمَيْهِ ، وَأَنَا أَقْرَأُ بِمَا قَرَأَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- صحيح : « صفة الصلاة ».

٤٧- نَوْعٌ آخَرُ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي الْوِتْرِ

١٧٢٨- عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ فَإِذَا سَلَّمَ ؛ قَالَ :

« سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ.

- صحيح : مضى (١٦٩٨).

١٧٢٩- عَن أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٣٠-عنِ أَبْزَى ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾.

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٨- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى شُعْبَةَ فِيهِ

١٧٣١- عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ، وَكَانَ يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ :

« سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » ، ثَلاثًا ، وَيَرْفَعُ صَوْتَهُ بِالثَّالِثَةِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٣٢-عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ [بْنِ أَبْزَى] ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ، ثُمَّ يَقُولُ إِذَا سَلَّمَ :

« سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » ، وَيَرْفَعُ بِـ (سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ) صَوْتَهُ بِالثَّالِثَةِ .

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٣٣-عن عبدْ الرحْمَن بن أَبْزَى ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ، وَكَانَ إِذَا سَلَّمَ وَفَرَغَ ؛ قَالَ :

« سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » ، ثَلاثًا ، طَوَّلَ فِي الثَّالِثَةِ .

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٣٤- عن عبدْ الرَّحمن بْنَ أَبْزَي ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ

هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٣٥-عن عبد الرحمن بن أبزى ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ، فَإِذَا فَرَغَ مِنَ الصَّلاةِ ، قَالَ :

« سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٩- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى مَالِكِ بْنِ مِغْوَلٍ فِيهِ

١٧٣٦- قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٣٨- عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يقْرَأُ فِي الْوِتْرِ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾.

- صحيح : انظر ما قبله.

٥٠- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى شُعْبَةَ عَن قَتَادَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

١٧٣٩- عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ

أَحَدٌ ﴾ ، فَإِذَا فَرَغَ قَالَ :

« سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » ثَلاثًا .

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٧٤٠-عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ، فَإِذَا فَرَغَ قَالَ :

« سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » ، ثَلاثًا وَيَمُدُّ فِي الثَّالِثَةِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٧٤١- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ .

- **صحيح : بما قبله.**

١٧٤٢- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْتَرَ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾.

- **صحيح : بما قبله.**

١٧٤٣- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الظُّهْرَ، فَقَرَأَ رَجُلٌ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، فَلَمَّا صَلَّى قَالَ :

« مَنْ قَرَأَ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ؟ » ، قَالَ رَجُلٌ : أَنَا ، قَالَ :

« قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ بَعْضَهُمْ خَالَجَنِيهَا ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٨٢) ، م.

٥١- بَاب الدُّعَاءِ فِي الْوِتْرِ

١٧٤٤-عن الْحَسَنِ ، قال : عَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ كَلِمَاتٍ أَقُولُهُنَّ فِي الْوِتْرِ ، فِي الْقُنُوتِ :

اللَّهُمَّ اهْدِنِي فِيمَنْ هَدَيْتَ ، وَعَافِنِي فِيمَنْ عَافَيْتَ ، وَتَوَلَّنِي فِيمَنْ تَوَلَّيْتَ ، وَبَارِكْ لِي فِيمَا أَعْطَيْتَ ، وَقِنِي شَرَّ مَا قَضَيْتَ ؛ إِنَّكَ تَقْضِي وَلا يُقْضَى عَلَيْكَ ، وَإِنَّهُ لا يَذِلُّ مَنْ وَالَيْتَ ، تَبَارَكْتَ رَبَّنَا وَتَعَالَيْتَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٧٨).

١٧٤٦- عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ فِي آخِرِ وِتْرِهِ:

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَبِمُعَافَاتِكَ مِنْ عُقُوبَتِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ؛ لا أُحْصِي ثَنَاءً عَلَيْكَ ؛ أَنْتَ كَمَا أَثْنَيْتَ عَلَى نَفْسِكَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٧٩).

٥٢- تَرْكُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ فِي الْوِتْرِ

١٧٤٧- عن شُعبةَ ، عن ثابتٍ عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلّا فِي الاسْتِسْقَاءِ.

قَالَ شُعْبَةُ : فَقُلْتُ لِثَابِتٍ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْ أَنَسٍ ؟ قَالَ : سُبْحَانَ

اللهِ! قُلْتُ : سَمِعْتَهُ ؟ قَالَ : سُبْحَانَ اللهِ !

- صحيح : ق دون قوله : « قال شعبة . . . » ، مضى (١٥١٢).

٥٣- بَاب قَدْرِ السَّجْدَةِ بَعْدَ الْوِتْرِ

١٧٤٨- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ فِيمَا بَيْنَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صَلاةِ الْعِشَاءِ إِلَى الْفَجْرِ بِاللَّيْلِ ؛ سِوَى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، وَيَسْجُدُ قَدْرَ مَا يَقْرَأُ أَحَدُكُمْ خَمْسِينَ آيَةً.

- صحيح : م ، مضى (١٣٢٧).

٥٤- التَّسْبِيحُ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْوِتْرِ ، وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى سُفْيَانَ فِيهِ

١٧٤٩- عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ،عَن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ ، وَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ، وَ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ ، وَيَقُولُ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ : « سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ ؛ يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

- صحيح : مضى (١٧٣١).

١٧٥٠- عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى﴾ ، وَ ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ ، وَ ﴿قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ﴾ ، وَيَقُولُ بَعْدَ مَا يُسَلِّمُ :

« سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٥١-عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَنْصَرِفَ ، قَالَ : « سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ»، ثَلاثًا ، رَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٥٢- عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُوتِرُ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ، وَإِذَا سَلَّمَ قَالَ :

« سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ » ، ثَلاثَ مَرَّاتٍ ؛ يَمُدُّ صَوْتَهُ فِي الثَّالِثَةِ ، ثُمَّ يَرْفَعُ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٥٣- عن الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، عَن أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ بِـ ﴿ سَبِّحِ اسْمَ رَبِّكَ الأَعْلَى ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ، فَإِذَا فَرَغَ قَالَ : « سُبْحَانَ الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٥٥- بَاب إِبَاحَةِ الصَّلاةِ بَيْنَ الْوِتْرِ وَبَيْنَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

١٧٥٥-عن أبي سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ ؟ فَقَالَتْ : كَانَ يُصَلِّي ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ تِسْعَ

رَكَعَاتٍ قَائِمًا يُوتِرُ فِيهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ جَالِسًا ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ؛ قَامَ ، فَرَكَعَ وَسَجَدَ ، وَيَفْعَلُ ذَلِكَ بَعْدَ الْوِتْرِ ، فَإِذَا سَمِعَ نِدَاءَ الصُّبْحِ ؛ قَامَ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢١١) ،م.

٥٦- الْمُحَافَظَةُ عَلَى الرَّكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ

١٧٥٦- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لا يَدَعُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١١٧٩) ،خ.

١٧٥٧-عن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لا يَدَعُ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الصُّبْحِ.

- صحيح : خ ، انظر ما قبله.

١٧٥٨- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« رَكْعَتَا الْفَجْرِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ».

- صحيح : « الترمذي » (٤١٧) ،م.

٥٧- بَاب وَقْتِ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

١٧٥٩- عَن حَفْصَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا نُودِيَ لِصَلاةِ الصُّبْحِ ؛ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ إِلَى الصَّلاةِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٤٥) ،ق.

١٧٦٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : أَخْبَرَتْنِي حَفْصَةُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَضَاءَ لَهُ الْفَجْرُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

- صحيح : م ، أيضاً

٥٨- الاضْطِجَاعُ بَعْدَ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ عَلَى الشِّقِّ الأَيْمَنِ

١٧٦١- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سكَتَ الْمُؤَذِّنُ بِالأُولَى مِنْ صَلاةِ الْفَجْرِ ، قَامَ فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، قَبْلَ صَلاةِ الْفَجْرِ بَعْدَ أَنْ يَتَبَيَّنَ الْفَجْرُ ، ثُمَّ يَضْطَجِعُ عَلَى شِقِّهِ الأَيْمَنِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٠٧) ،ق.

٥٩- بَاب ذَمِّ مَنْ تَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ

١٧٦٢-عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قال : قال لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَكُنْ مِثْلَ فُلانٍ ؛ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٣٣١) ،ق.

١٧٦٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَكُنْ يَا عَبْدَ اللهِ! مِثْلَ فُلانٍ؛ كَانَ يَقُومُ اللَّيْلَ، فَتَرَكَ قِيَامَ اللَّيْلِ ».

- صحيح :ق ، انظر ما قبله.

٦٠- بَاب وَقْتِ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، وَذِكْرِ الاخْتِلافِ عَلَى نَافِعٍ

١٧٦٤- عَن حَفْصَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ

رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

- **صحيح : ق ، انظر (١٧٥٩).**

١٧٦٥- حَفْصَةُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ، بَيْنَ النِّدَاءِ وَالإِقَامَةِ مِنْ صَلاةِ الْفَجْرِ.

- **صحيح :ق ، انظر ما قبله.**

١٧٦٦- عَن حَفْصَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْكَعُ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالصَّلاةِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

- **صحيح : ق ،انظر ما قبله.**

١٧٦٧- عَن حَفْصَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُصَلِّي بَيْنَ النِّدَاءِ وَالإِقَامَةِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ؛ رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ.

- **صحيح : ق ،انظر ما قبله.**

١٧٦٨- عن حَفْصَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ؛ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالإِقَامَةِ مِنْ صَلاةِ الصُّبْحِ.

- **صحيح :ق ، انظر ما قبله.**

١٧٦٩- عن حَفْصَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الصُّبْحِ رَكْعَتَيْنِ.

- **صحيح : ق.**

١٧٧٠- عَن حَفْصَةَ ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا نُودِيَ لِصَلاةِ الصُّبْحِ ؛ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ صَلاةِ الصُّبْحِ.

- **صحيح : ق.**

١٧٧١- عَن حَفْصَةَ ـ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ـ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

- صحيح :ق.

١٧٧٢- عن حَفْصَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَكَتَ الْمُؤَذِّنُ مِنَ الأَذَانِ لِصَلاةِ الصُّبْحِ ، وَبَدَا الصُّبْحُ ؛ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ تُقَامَ الصَّلاةُ.

- صحيح :ق.

١٧٧٣- عن حَفْصَةَ ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي قَبْلَ الْفَجْرِ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

- صحيح :ق.

١٧٧٤- عَن حَفْصَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ.

- صحيح : ق.

١٧٧٥- عَن حَفْصَةَ ، أَنَّهَا قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ ؛ لا يُصَلِّي إِلّا رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ.

- صحيح: ق.

١٧٧٦- عَن حَفْصَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ إِذَا نُودِيَ لِصَلاةِ الصُّبْحِ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَقُومَ إِلَى الصَّلاةِ.

- صحيح :ق.

١٧٧٧-عن حَفْصَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَرْكَعُ رَكْعَتَيْنِ قَبْلَ

الْفَجْرِ؛ وَذَلِكَ بَعْدَ مَا يَطْلُعُ الفجر.

- صحيح : ق.

١٧٧٨- عن حَفْصَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَضَاءَ لَهُ الْفَجْرُ؛ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٤٣) ،م.

١٧٧٩- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ بَيْنَ النِّدَاءِ وَالإِقَامَةِ مِنْ صَلاةِ الْفَجْرِ.

- صحيح : ق ، وهو مختصر الذي يليه.

١٧٨٠- عَن أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَن صَلاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِاللَّيْلِ ؟ قَالَت : كَانَ يُصَلِّي ثَلاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ يُصَلِّي ثَمَانِ رَكَعَاتٍ ، ثُمَّ يُوتِرُ ، ثُمَّ يُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَرْكَعَ ؛ قَامَ فَرَكَعَ ، وَيُصَلِّي رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ الأَذَانِ وَالإِقَامَةِ فِي صَلاةِ الصُّبْحِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢١١) ، ق.

١٧٨١-عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ إِذَا سَمِعَ الأَذَانَ ، وَيُخَفِّفُهُمَا.

- صحيح : بما تقدم.

١٧٨٢- عن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّ شُرَيْحًا الْحَضْرَمِيَّ ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَتَوَسَّدُ الْقُرْآنَ » .

- صحيح الإسناد.

٦١- بَاب مَنْ كَانَ لَهُ صَلاةٌ بِاللَّيْلِ، فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا النَّوْمُ

١٧٨٣- عن عَائِشَةَ ـ رَضِي اللهُ عَنْهَا ـ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَا مِنِ امْرِئٍ تَكُونُ لَهُ صَلاةٌ بِلَيْلٍ ، فَغَلَبَهُ عَلَيْهَا نَوْمٌ ؛ إِلَّا كَتَبَ اللهُ لَهُ أَجْرَ صَلاتِهِ ، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٢/ ٢٠٥) ، « التعليق الرغيب » (١/ ٢٠٨).**

٦٢- اسْمُ الرَّجُلِ الرِّضَى

١٧٨٤- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ كَانَتْ لَهُ صَلاةٌ صَلاَّهَا مِنَ اللَّيْلِ ، فَنَامَ عَنْهَا ؛ كَانَ ذَلِكَ صَدَقَةً تَصَدَّقَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَيْهِ ، وَكَتَبَ لَهُ أَجْرَ صَلاتِهِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٦٣- بَاب مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي الْقِيَامَ ، فَنَامَ

١٧٨٦-عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ ؛ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ أَتَى فِرَاشَهُ وَهُوَ يَنْوِي أَنْ يَقُومَ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ حَتَّى أَصْبَحَ ؛ كُتِبَ لَهُ مَا نَوَى ، وَكَانَ نَوْمُهُ صَدَقَةً عَلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٤٥٤) ، «التعليق الرغيب» (١ / ٢٠٨) ، « التعليق على ابن خزيمة » (١١٧٢ - ١١٧٥).**

١٧٨٧- عَن أَبِي ذَرٍّ ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ؛ مَوْقُوفًا.

- صحيح : موقوف ، وهو في حكم المرفوع.

٦٤- بَاب كَمْ يُصَلِّي مَنْ نَامَ عَن صَلاةٍ أَوْ مَنَعَهُ وَجَعٌ ؟

١٧٨٨-عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا لَمْ يُصَلِّ مِنَ اللَّيْلِ؛ مَنَعَهُ مِنْ ذَلِكَ نَوْمٌ أَوْ وَجَعٌ ؛ صَلَّى مِنَ النَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً.

- صحيح : م ، وهو طرف من الحديث المتقدم (١٦٠٠).

٦٥- بَاب مَتَى يَقْضِي مَنْ نَامَ عَن حِزْبِهِ مِنَ اللَّيْلِ ؟

١٧٨٩-عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ نَامَ عَن حِزْبِهِ ، أَوْعَن شَيْءٍ مِنْهُ ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلاةِ الْفَجْرِ وَصَلاةِ الظُّهْرِ ؛ كُتِبَ لَهُ كَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٣٤٣) ، م.

١٧٩٠- عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ نَامَ عَن حِزْبِهِ ـ أَوْ قَالَ جُزْئِهِ ـ مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَرَأَهُ فِيمَا بَيْنَ صَلاةِ الصُّبْحِ إِلَى صَلاةِ الظُّهْرِ ؛ فَكَأَنَّمَا قَرَأَهُ مِنَ اللَّيْلِ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

١٧٩١- عن عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ : مَنْ فَاتَهُ حِزْبُهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَقَرَأَهُ حِينَ تَزُولُ الشَّمْسُ إِلَى صَلاةِ الظُّهْرِ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَفُتْهُ - أَوْ كَأَنَّهُ أَدْرَكَهُ-.

- صحيح : موقوف ، والحكم للمرفوع.

١٧٩٢- عَن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : مَنْ فَاتَهُ وِرْدُهُ مِنَ اللَّيْلِ؛ فَلْيَقْرَأْهُ فِي صَلاةٍ قَبْلَ الظُّهْرِ فَإِنَّهَا تَعْدِلُ صَلاةَ اللَّيْلِ.

- صحيح : مقطوع.

٦٦- بَاب ثَوَابِ مَنْ صَلَّى فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ وَذِكْرِ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ فِيهِ لِخَبَرِ أُمِّ حَبِيبَةَ فِي ذَلِكَ ، وَالاخْتِلافِ عَلَى عَطَاءٍ

١٧٩٣- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ ثَابَرَ عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ ؛ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (١/ ٢٠١) ، « صحيح الترغيب » (٥٧٩).

١٧٩٤- عَن عَائِشَةَ ـ رَضِي اللهُ عَنْهَا ـ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : «مَنْ ثَابَرَ عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بَنَى اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ : ؛ أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، وَرَكْعَتَيْنِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، وَرَكْعَتَيْنِ قَبْلَ الْفَجْرِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧٩٥- عن أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَت : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ رَكَعَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمِهِ وَلَيْلَتِهِ ، سِوَى الْمَكْتُوبَةِ ؛ بَنَى اللهُ لَهُ بِهَا بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١١٤١) ، م.**

١٧٩٦ -عن ابْنِ جُرَيْجٍ ، قال : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : بَلَغَنِي أَنَّكَ تَرْكَعُ قَبْلَ الْجُمُعَةِ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً ! مَا بَلَغَكَ فِي ذَلِكَ ؟ قَالَ : أُخْبِرْتُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ حَدَّثَتْ عَنْبَسَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ رَكَعَ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ سِوَى الْمَكْتُوبَةِ ؛ بَنَى اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ».

- **صحيح : بما قبله.**

١٧٩٧- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، قَالَت : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ بَنَى اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٧٩٨- عَن يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : قَدِمْتُ الطَّائِفَ ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَنْبَسَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ وَهُوَ بِالْمَوْتِ ، فَرَأَيْتُ مِنْهُ جَزَعًا ، فَقُلْتُ : إِنَّكَ عَلَى خَيْرٍ ! فَقَالَ : أَخْبَرَتْنِي أُخْتِي أُمُّ حَبِيبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً بِالنَّهَارِ أَوْ بِاللَّيْلِ ؛ بَنَى اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ- لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ».

- **صحيح الإسناد.**

١٧٩٩-عَن أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَت : مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ ، فَصَلَّى قَبْلَ الظُّهْرِ ؛ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ.

- صحيح : بما قبله.

٦٧- الاخْتِلافُ عَلَى إِسْمَعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ

١٨٠٣- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ صَلَّى فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ».

- صحيح : م ، مضى (١٧٩٥).

١٨٠٤- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، قَالَت : مَنْ صَلَّى فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ ؛ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ.

- صحيح : أيضاً.

١٨٠٥- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، قَالَت : مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْمَكْتُوبَةِ ؛ بَنَى اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ.

- صحيح.

١٨٠٦-عن أُمِّ حَبِيبَةَ ، أَنَّهُ : مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً ؛ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ.

- صحيح.

١٨٠٧- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :

« مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْفَرِيضَةِ ؛ بَنَى اللهُ لَهُ ـ أَوْ بُنِيَ لَهُ ـ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ ».

- صحيح.

١٨٠٨- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ؛ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ».

- صحيح.

١٨٠٩- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، قَالَت : مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً؛ بُنِيَ لَهُ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ.

- صحيح.

١٨١٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ صَلَّى فِي يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً سِوَى الْفَرِيضَةِ ؛ بَنَى اللهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ ».

- صحيح : بما قبله.

١٨١١- عَن حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ ، قَالَ : لَمَّا نُزِلَ بِعَنْبَسَةَ جَعَلَ يَتَضَوَّرُ ، فَقِيلَ لَهُ ؟ فَقَالَ : أَمَا إِنِّي سَمِعْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ - حَدَّثُ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :

« مَنْ رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا ؛ حَرَّمَ اللهُ - عَزَّ

وَجَلَّ - لَحْمَهُ عَلَى النَّارِ » ، فَمَا تَرَكْتُهُنَّ مُنْذُ سَمِعْتُهُنَّ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٦٠).

١٨١٢- عن أُمِّ حَبِيبَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، أَنَّ حَبِيبَهَا أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ أَخْبَرَهَا ، قَالَ :

« مَا مِنْ عَبْدٍ مُؤْمِنٍ، يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ بَعْدَ الظُّهْرِ ؛ فَتَمَسُّ وَجْهَهُ النَّارُ أَبَدًا ؛ إِنْ شَاءَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- صحيح بما قبله.

١٨١٣- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ :

« مَنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا ؛ حَرَّمَهُ اللهُ- عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى النَّارِ ».

- صحيح أيضاً.

١٨١٤-عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، قَالَت : مَنْ رَكَعَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا ؛ حَرَّمَهُ اللهُ عَلَى النَّارِ.

- صحيح أيضاً.

١٨١٥- عن أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« مَنْ حَافَظَ عَلَى أَرْبَعِ رَكَعَاتٍ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَأَرْبَعٍ بَعْدَهَا ؛ حَرَّمَهُ اللهُ - تَعَالَى - عَلَى النَّارِ ».

- صحيح أيضاً.

١٨١٦- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ صَلَّى أَرْبَعًا قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَأَرْبَعًا بَعْدَهَا لَمْ تَمَسَّهُ النَّارُ » .

- صحيح : أيضاً.

□□□□□

الفهرس العام

مقدمة الطبعة الجديدة ٥
مقدمة الطبعة الأولى..... ٧

١- كتاب الطهارة

١ تأويل قوله - عز وجل - : ﴿ إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق ﴾ ١٣
٢ باب السواك إذا قام من الليل ١٣
٣ باب كيف يستاك ؟..... ١٣
٤ باب هل يستاك الإمام بحضرة رعيته؟..... ١٤
٥ باب الترغيب في السواك ١٤
٦ الإكثار في السواك ١٤
٧ الرخصة في السواك بالعشي للصائم..... ١٥
٨ السواك في كل حين ١٥
٩ ذكر الفِطرة - الاختتان -..... ١٥
١٠ تقليم الأظفار ١٦
١١ نتف الإبط ١٦
١٢ حلق العانة ١٦
١٣ قص الشارب ١٦
١٤ التوقيت في ذلك ١٧
١٥ إحفاء الشارب وإعفاء اللحى ١٧
١٦ الإبعاد عند إرادة الحاجة ١٧
١٧ الرخصة في ترك ذلك ١٨
١٨ القول عند دخول الخلاء ١٩
١٩ النهي عن استقبال القبلة عند الحاجة ١٨

٢٠ النهي عن استدبار القبلة عند الحاجة ١٩
٢١ الأمر باستقبال المشرق أو المغرب عند الحاجة ١٩
٢٢ الرخصة في ذلك في البيوت ١٩
٢٣ باب النهي عن مس الذَّكر باليمين عند الحاجة..... ٢٠
٢٤ الرخصة في البول في الصحراء قائماً ٢٠
٢٥ البول في البيت جالساً ٢١
٢٦ البول إلى السترة يستتر بها ٢١
٢٧ التنزه عن البول ٢١
٢٨ باب البول في الإناء ٢٢
٢٩ البول في الطست ٢٢
٣١ النهي عن البول في الماء الراكد ٢٢
٣٢ كراهية البول في المستحم ٢٢
٣٣ السلام على من يبول ٢٣
٣٤ ردّ السلام بعد الوضوء ٢٣
٣٥ النهي عن الاستطابة بالعظم ٢٣
٣٦ النهي عن الاستطابة بالروث ٢٣
٣٧ النهي عن الاكتفاء في الاستطابة بأقل من ثلاثة أحجار ٢٤
٣٨ الرخصة في الاستطابة بحجرين ٢٤
٣٩ الرخصة في الاستطابة بحجر واحد ٢٤
٤٠ الاجتزاء في الاستطابة بالحجارة دون غيرها ٢٥
٤١ الاستنجاء بالماء ٢٥
٤٢ النهي عن الاستنجاء باليمين ٢٥
٤٣ باب دلك اليد بالأرض بعد الاستنجاء ٢٦
٤٤ باب التوقيت في الماء ٢٧
٤٥ ترك التوقيت في الماء ٢٧
٤٦ باب الماء الدائم ٢٨

٤٧ باب ماء البحر ٢٨
٤٨ باب الوضوء بالثلج ٢٩
٤٩ الوضوء بماء الثلج ٢٩
٥٠ باب الوضوء بماء البَرَد ٢٩
٥١ سؤر الكلب ٣٠
٥٢ الأمر بإراقة ما في الإناء إذا ولغ فيه الكلب ٣٠
٥٣ باب تعفير الإناء الذي ولغ فيه الكلب بالتراب..... ٣١
٥٤ سؤر الهرة ٣١
٥٥ باب سؤر الحمار ٣١
٥٦ باب سؤر الحائض ٣٢
٥٧ باب وضوء الرجال والنساء جميعاً ٣٢
٥٨ باب فضل الجنب ٣٢
٥٩ باب القدر الذي يكتفي به الرجل من الماء للوضوء ٣٢
٦٠ باب النية في الوضوء ٣٣
٦١ الوضوء من الإناء ٣٣
٦٢ باب التسمية عند الوضوء ٣٤
٦٣ صب الخادم الماءَ على الرجل للوضوء ٣٤
٦٤ الوضوء مرة مرة ٣٤
٦٥ باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً ٣٥

صفة الوضوء

٦٦ غسل الكفين ٣٥
٦٧ كم تغسلان ؟ ٣٦
٦٨ المضمضة والاستنشاق ٣٦
٦٩ بأي اليدين يتمضمض ٣٦
٧٠ (اتخاذ) الاستنثار ٣٧

٧١ المبالغة في الاستنشاق ٣٧
٧٢ الأمر بالاستنثار ٣٧
٧٣ باب الأمر بالاستنثار عند الاستيقاظ من النوم ٣٨
٧٤ بأي اليدين يستنثر ٣٨
٧٥ غسل الوجه ٨٩
٧٦ عدد غسل الوجه ٣٩
٧٧ غسل اليدين ٣٩
٧٨ باب صفة الوضوء ٤٠
٧٩ عدد غسل اليدين ٤٠
٨٠ باب حد الغسل ٤١
٨١ باب صفة مسح الرأس ٤١
٨٣ باب مسح المرأة رأسها ٤٢
٨٤ مسح الأذنين ٤٣
٨٥ باب مسح الأذنين مع الرأس وما يستدل به على أنهما من الرأس .. ٤٤
٨٦ باب المسح على العمامة ٤٤
٨٧ باب المسح على العمامة مع الناصية..... ٤٥
٨٨ باب كيف المسح على العمامة ؟ ٤٥
٨٩ باب إيجاب غسل الرجلين ٤٥
٩٠ باب بأي الرجلين يبدأ بالغسل ؟..... ٤٥
٩٢ الأمر بتخليل الأصابع ٤٦
٩٣ عدد غسل الرجلين ٤٦
٩٤ باب حد الغسل ٤٦
٩٥ باب الوضوء في النّعل ٤٧
٩٦ باب المسح على الخفين ٤٧
٩٧ باب المسح على الخفين في السفر ٤٩
٩٨ باب التوقيت في المسح على الخفين للمسافر ٥٠

٩٩ التوقيت في المسح على الخفين للمقيم ٥٠
١٠٠ صفة الوضوء من غير حدث ٥١
١٠١ الوضوء لكل صلاة ٥١
١٠٢ باب النضح ٥٢
١٠٣ باب الانتفاع بفضل الوضوء ٥٢
١٠٤ باب فرض الوضوء ٥٣
١٠٥ الاعتداء في الوضوء ٥٣
١٠٦ الأمر بإسباغ الوضوء ٥٣
١٠٧ باب الفضل في ذلك ٥٤
١٠٨ ثواب من توضأ كما أمر ٥٤
١٠٩ القول بعد الفراغ من الوضوء ٥٦
١١٠ حلية الوضوء ٥٦
١١١ باب ثواب من أحسن الوضوء ثم صلى ركعتين ٥٨
١١٢ باب ما ينقض الوضوء وما لا ينقض الوضوء من المذي ٥٨
١١٣ باب الوضوء من الغائط والبول ٩٥
١١٤ الوضوء من الغائط ٦٠
١١٥ الوضوء من الريح ٦٠
١١٦ الوضوء من النوم ٦٠
١١٧ باب النعاس ٦٠
١١٨ الوضوء من مس الذكر ٦١
١١٩ باب ترك الوضوء من ذلك ٦٢
١٢٠ ترك الوضوء من مس الرجل امرأته من غير شهوة ٦٢
١٢١ باب ترك الوضوء من القُبلة ٦٣
١٢٢ باب الوضوء مما غيرت النار ٦٣
١٢٣ باب ترك الوضوء مما غيرت النار ٦٥
١٢٤ المضمضة من السَّويق ٦٦

١٢٥ المضمضة من اللَّبَن ٦٧

(ذكر ما يوجب الغسل وما لا يوجبه)

١٢٦ غسل الكافر إذا أسلم ٦٧
١٢٧ تقديم غسل الكافر إذا أراد أن يسلم ٦٧
١٢٨ الغسل من مواراة المشرك ٦٨
١٢٩ باب وجوب الغسل إذا التقى الخِتَانان ٦٨
١٣٠ الغسل من المني ٦٩
١٣١ غسل المرأة ترى في منامها ما يرى الرجل ٦٩
١٣٢ باب الذي يحتلم ولا يرى الماء ٧٠
١٣٣ باب الفصل بين ماء الرجل وماء المرأة ٧١
١٣٤ ذكر الاغتسال من الحيض ٧١
١٣٥ ذكر الإقراء ٧٣
١٣٦ ذكر اغتسال المستحاضة ٧٥
١٣٧ باب الاغتسال من النفاس ٧٥
١٣٨ باب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة ٧٥
١٣٩ باب النهي عن اغتسال الجنب في الماء الدائم ٧٧
١٤٠ باب النهي عن البول في الماء الراكد والاغتسال منه ٧٧
١٤١ باب ذكر الاغتسال أوّل الليل ٧٧
١٤٢ الاغتسال أولَ الليل وآخرَه ٧٨
١٤٣ باب ذكر الاستتار عند الاغتسال ٧٨
١٤٤ باب ذكر القدر الذي يكتفي به الرجل من الماء للغسل ٧٩
١٤٥ باب ذكر الدلالة على أنه لا وقت في ذلك ٨٠
١٤٦ باب اغتسال الرجل والمرأة من نسائه من إناء واحد ٨٠
١٤٧ باب ذكر النهي عن الاغتسال بفضل الجنب ٨١
١٤٨ باب الرخصة في ذلك ٨٢

١٤٩ باب ذكر الاغتسال في القَصْعة التي يعجن فيها ٨٢
١٥٠ باب ذكر ترك المرأة نقض ضفر رأسها عند اغتسالها من الجنابة ٨٢
١٥١ باب ذكر الأمر بذلك للحائض عند الاغتسال للإحرام ٨٣
١٥٢ ذكر غسل الجنب يده قبل أن يدخلهما الإناء ٨٣
١٥٣ باب ذكر عدد غسل اليدين قبل إدخالهما الإناء ٨٣
١٥٤ إزالة الجنب الأذى عن جسده بعد غسل يديه ٨٤
١٥٥ باب إعادة الجنب غسل يديه بعد إزالة الأذى عن جسده ٨٤
١٥٦ ذكر وضوء الجنب قبل الغسل ٨٥
١٥٧ باب تخليل الجنب رأسه ٨٥
١٥٨ باب ذكر ما يكفي الجنب من إفاضة الماء على رأسه ٨٥
١٥٩ باب ذكر العمل في الغسل من الحيض ٨٦
١٦٠ باب ترك الوضوء من بعد الغسل ٨٦
١٦١ باب غسل الرجلين في غير المكان الذي يغتسل فيه ٨٦
١٦٢ باب ترك المنديل بعد الغسل ٨٧
١٦٣ باب وضوء الجنب إذا أراد أن يأكل ٨٧
١٦٤ باب اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل ٨٧
١٦٥ باب اقتصار الجنب على غسل يديه إذا أراد أن يأكل أو يشرب ٨٨
١٦٦ باب وضوء الجنب إذا أراد أن ينام ٨٨
١٦٧ باب وضوء الجنب وغسل ذكره إذا أراد أن ينام ٨٨
١٦٩ باب في الجنب إذا أراد أن يعود ٨٩
١٧٠ باب إتيان النساء قبل إحداث الغسل ٨٩
١٧٢ باب مماسَّة الجنب ومجالسته ٨٩
١٧٣ باب استخدام الحائض ٩٠
١٧٤ باب بسط الحائض الخمرة في المسجد ٩١
١٧٥ باب في الذي يقرأ القرآن ورأسه في حجر امرأته وهي حائض..... ٩١
١٧٦ باب غسل الحائض رأس زوجها ٩٢

١٧٧ باب مؤاكلة الحائض والشرب من سؤرها ٩٢
١٧٨ باب الانتفاع بفضل الحائض ٩٣
١٧٩ باب مضاجعة الحائض ٩٣
١٨٠ باب مباشرة الحائض ٩٤
١٨١ باب تأويل قول الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿ ويسألونك عن المحيض ﴾ .. ٩٤
١٨٢ باب ما يجب على من أتى حليلته في حال حيضتها بعد علمه بنهي الله -عزَّ وجلَّ - عن وطئها ٩٥
١٨٣ باب ما تفعل المحرمة إذا حاضت ؟ ٩٥
١٨٤ باب ما تفعل النفساء عند الإحرام ؟ ٩٦
١٨٥ باب دم الحيض يصيب الثوب ٩٦
١٨٦ باب المني يصيب الثوب ٩٧
١٨٧ باب غسل المني من الثوب ٩٧
١٨٨ باب فرك المني من الثوب ٩٧
١٨٩ باب بول الصبي الذي لم يأكل الطعام ٩٨
١٩٠ باب بول الجارية ٩٩
١٩١ باب بول ما يؤكل لحمه ٩٩
١٩٢ باب فَرْث ما يؤكل لحمه يصيب الثوب ١٠٠
١٩٣ باب البزاق يصيب الثوب ١٠١
١٩٤ باب بدء التيمم ١٠١
١٩٥ باب التيمم في الحضر ١٠٢
١٩٦ باب التيمم في السفر ١٠٣
١٩٧ الاختلاف في كيفية التيمم ١٠٤
١٩٨ نوع آخر من التيمم والنفخ في اليدين ١٠٤
١٩٩ نوع آخر من التيمم ١٠٥
٢٠٠ نوع آخر ١٠٥
٢٠١ باب تيمم الجنب ١٠٦

٢٠٢ باب التيمم بالصعيد ١٠٦
٢٠٣ باب الصلوات بتيمم واحد ١٠٧
٢٠٤ باب فيمن لم يجد الماء ولا الصعيد ١٠٧

٢- كتاب المياه

١- قال الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿ وأنزلنا من السماء ماءً طهوراً ﴾ .. ١٠٩
١ باب ذكر بئر بضاعة ١٠٩
٢ باب التوقيت في الماء ١١٠
٣ النهي عن اغتسال الجنب من الماء الدائم ١١١
٤ الوضوء بماء البحر ١١١
٥ باب الوضوء بماء الثلج والبرد..... ١١١
٦ باب سؤر الكلب ١١٢
٧ باب تعفير الإناء بالتراب من ولغ الكلب فيه ١١٢
٨ باب سؤر الهرة ١١٣
٩ باب سؤر الحائض ١١٤
١٠ باب الرخصة في فضل المرأة ١١٤
١١ باب النهي عن فضل وضوء المرأة ١١٤
١٢ الرخصة في فضل الجنب ١١٤
١٣ باب القدر الذي يكتفي به الإنسان من الماء للوضوء والغسل ١١٥

٣- كتاب الحيض والاستحاضة

١ باب بدء الحيض وهل يسمى الحيض نفاساً ؟..... ١١٧
٢ ذكر الاستحاضة وإقبال الدم وإدباره ١١٧
٣ المرأة يكون لها أيام معلومات تحيضها كل شهر ١١٨
٤ ذكر الأقراء ١١٩
٥ جمع المستحاضة بين الصلاتين وغسلها إذا جمعت ١٢٠

٦ باب الفرق بين دم الحيض والاستحاضة ١٢١
٧ باب الصفرة والكدرة ١٢٣
٨ باب ما ينال من الحائض وتأويل قول الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿ ويسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ﴾ الآية ١٢٣
٩ ذكر ما يجب على من أتى حليلته في حال حيضها مع علمه بنهي الله - تعالى- ١٢٤
١٠ مضاجعة الحائض في ثياب حيضتها ١٢٤
١١ باب نوم الرجل مع حليلته في الشعار الواحد وهي حائض..... ١٢٥
١٢ مباشرة الحائض ١٢٥
١٣ ذكر ما كان النبي ﷺ يصنعه إذا حاضت إحدى نسائه ١٢٥
١٤ باب مؤاكلة الحائض والشرب من سؤرها ١٢٦
١٥ الانتفاع بفضل الحائض ١٢٦
١٦ باب الرجل يقرأ القرآن ورأسه في حجر امرأته وهي حائض ١٢٧
١٧ باب سقوط الصلاة عن الحائض ١٢٧
١٨ باب استخدام الحائض ١٢٧
١٩ بسط الحائض الخمرة في المسجد ١٢٨
٢٠ باب ترجيل رأس زوجها وهو معتكف في المسجد ١٢٨
٢١ غسل الحائض رأس زوجها ١٢٨
٢٢ باب شهود الحيض العيدين ودعوة المسلمين ١٢٩
٢٣ المرأة تحيض بعد الإفاضة ١٢٩
٢٤ ما تفعل النفساء عند الإحرام ١٣٠
٢٥ باب الصلاة على النفساء ١٣٠
٢٦ باب دم الحيض يصيب الثوب ١٣٠

٤- كتاب الغسل والتيمم

١ باب ذكر نهي الجنب عن الاغتسال في الماء الدائم ١٣٣

٢ باب الرخصة في دخول الحمام ١٣٤
٣ باب الاغتسال بالثلج والبرد ١٣٤
٤ باب الاغتسال بالماء البارد ١٣٤
٥ باب الاغتسال قبل النوم ١٣٥
٦ باب الاغتسال أول الليل ١٣٥
٧ باب الاستتار عند الاغتسال ١٣٥
٨ باب الدليل على أن لا توقيت في الماء الذي يغتسل فيه ١٣٦
٩ باب اغتسال الرجل والمرأة من نسائه من إناء واحد ١٣٦
١٠ باب الرخصة في ذلك ١٣٧
١١ باب الاغتسال في قصعة فيها أثر العجين ١٣٧
١٢ باب ترك المرأة نقض رأسها عند الاغتسال ١٣٨
١٣ باب إذا تَطَيَّبَ واغتسل وبقي أثر الطيب ١٣٨
١٤ باب إزالة الجنب الأذى عنه قبل إفاضة الماء عليه ١٣٨
١٥ باب مسح اليد بالأرض بعد غسل الفرج ١٣٩
١٦ باب الابتداء بالوضوء في غسل الجنابة ١٣٩
١٧ باب التيمن في الطهور ١٣٩
١٨ باب ترك مسح الرأس في الوضوء من الجنابة ١٤٠
١٩ باب استبراء البشرة في الغسل من الجنابة ١٤٠
٢٠ باب ما يكفي الجنب من إفاضة الماء عليه ١٤١
٢١ باب العمل في الغسل من الحيض ١٤١
٢٢ باب الغسل مرة واحدة ١٤٢
٢٣ باب اغتسال النفساء عند الإحرام ١٤٢
٢٤ باب ترك الوضوء بعد الغسل ١٤٢
٢٥ باب الطواف على النساء في غسل واحد ١٤٢
٢٦ باب التيمم بالصعيد ١٤٣
٢٧ باب التيمم لمن لم يجد الماء بعد الصلاة ١٤٣

٢٨ باب الوضوء من المذي ١٤٤
٢٨ الاختلاف على سليمان ١٤٤
٢٨ الاختلاف على بكير ١٤٥
٢٩ باب الأمر بالوضوء من النوم ١٤٦
٣٠ باب الوضوء من مس الذّكر ١٤٦

٥- كتاب الصلاة

فرض الصلاة وذكر اختلاف الناقلين في إسناد حديث أنس بن مالك -رضي
١ الله عنه - واختلاف ألفاظهم فيه ١٤٩
٢ باب أين فرضت الصلاة ؟..... ١٥٢
٣ باب كيف فرضت الصلاة ؟..... ١٥٢
٤ باب كم فرضت في اليوم والليلة ؟..... ١٥٢
٥ باب البيعة على الصلوات الخمس ١٥٤
٦ باب المحافظة على الصلوات الخمس ١٥٥
٧ باب فضل الصلوات الخمس ١٥٥
٨ باب الحكم في تارك الصلاة ١٥٦
٩ باب المحاسبة على الصلاة ١٥٦
١٠ باب ثواب من أقام الصلاة ١٥٨
١١ باب عدد صلاة الظهر في الحضر ١٥٨
١٢ باب صلاة الظهر في السفر ١٥٨
١٣ باب فضل صلاة العصر ١٥٨
١٤ باب المحافظة على صلاة العصر ١٥٩
١٥ باب من ترك صلاة العصر ١٥٩
١٦ باب عدد صلاة العصر في الحضر ١٦٠
١٧ باب صلاة العصر في السفر ١٦٠
١٨ باب صلاة المغرب ١٦١

١٩ باب فضل صلاة العشاء ١٦٢
٢٠ باب صلاة العشاء في السفر ١٦٣
٢١ باب فضل صلاة الجماعة ١٦٣
٢٢ باب فرض القبلة ١٦٣
٢٣ باب الحال التي يجوز فيها استقبال غير القبلة ١٦٤
٢٤ باب استبانة الخطأ بعد الاجتهاد ١٦٥

٦- كتاب المواقيت

١ باب..... ١٦٧
٢ أول وقت الظهر ١٦٧
٣ باب تعجيل الظّهر في السفر ١٦٨
٤ باب تعجيل الظهر في البرد ١٦٨
٥ الإبراد بالظهر إذا اشتد الحر ١٦٨
٦ آخر وقت الظهر ١٦٨
٧ أول وقت العصر ١٧٠
٨ تعجيل العصر ١٧١
٩ باب التشديد في تأخير العصر ١٧٢
١٠ آخر وقت العصر ١٧٣
١١ من أدرك ركعتين من العصر ١٧٣
١٢ أول وقت المغرب ١٧٥
١٣ تعجيل المغرب ١٧٥
١٤ تأخير المغرب ١٧٥
١٥ آخر وقت المغرب ١٧٦
١٦ كراهية النوم بعد صلاة المغرب ١٧٧
١٧ أول وقت العشاء ١٧٨
١٨ تعجيل العشاء ١٧٩

١٩ باب الشفق ١٧٩
٢٠ ما يستحب من تأخير العشاء ١٨٠
٢١ آخر وقت العشاء ١٨١
٢٢ الرخصة في أن يقال للعشاء : العتمة ١٨٣
٢٣ الكراهية في ذلك ١٨٤
٢٤ أول وقت الصبح ١٨٤
٢٥ التغليس في الحضر ١٨٥
٢٦ التغليس في السفر ١٨٥
٢٧ باب الإسفار ١٨٥
٢٨ باب من أدرك ركعة من صلاة الصبح ١٨٦
٢٩ آخر وقت الصبح ١٨٦
٣٠ من أدرك ركعة من الصلاة ١٨٧
٣١ الساعات التي نهي عن الصلاة فيها ١٨٨
٣٢ النهي عن الصلاة بعد الصبح ١٨٩
٣٣ باب النهي عن الصلاة عند طلوع الشمس ١٨٩
٣٤ النهي عن الصلاة نصف النهار ١٩٠
٣٥ النهي عن الصلاة بعد العصر ١٩٠
٣٦ الرخصة في الصلاة بعد العصر ١٩٢
٣٧ الرخصة في الصلاة قبل غروب الشمس ١٩٣
٣٨ الرخصة في الصلاة قبل المغرب ١٩٤
٣٩ الصلاة بعد طلوع الفجر ١٩٤
٤٠ إباحة الصلاة إلى أن يصلي الصبح ١٩٤
٤١ إباحة الصلاة في الساعات كلها بمكة ١٩٥
٤٢ الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين الظهر والعصر ١٩٥
٤٣ بيان ذلك ١٩٦
٤٤ الوقت الذي يجمع فيه المقيم ١٩٧

٤٥ الوقت الذي يجمع فيه المسافر بين المغرب والعشاء ١٩٧
٤٦ الحال التي يجمع فيها بين الصلاتين ١٩٩
٤٧ الجمع بين الصلاتين في الحضر ٢٠٠
٤٨ الجمع بين الظهر والعصر بعرفة ٢٠١
٤٩ الجمع بين المغرب والعشاء بالمزدلفة ٢٠١
٥٠ كيف الجمع ٢٠٢
٥١ فضل الصلاة لمواقيتها ٢٠٢
٥٢ فيمن نسي صلاة ٢٠٣
٥٣ فيمن نام عن صلاة ٢٠٤
٥٤ إعادة ما نام عنه من الصلاة لوقتها من الغد ٢٠٤
٥٥ كيف يقضى الفائتُ من الصلاة ؟ ٢٠٥

٧- كتاب الأذان

١ بَدء الأذان ٢٠٧
٢ تثنية الأذان ٢٠٧
٤ كم الأذان من كلمة ٢٠٨
٥ كيف الأذان ٢٠٨
٦ الأذان في السفر ٢١٠
٧ باب أذان المنفردين في السفر ٢١١
٨ اجتزاء المرء بأذان غيرْ في الحضر ٢١١
٩ المؤذنان للمسجد الواحد ٢١٢
١٠ هل يؤذنان جميعاً أو فُرادى ؟ ٢١٢
١١ الأذان في غير وقت الصلاة ٢١٣
١٢ وقت أذان الصبح ٢١٣
١٣ كيف يصنع المؤذن في أذانه ٢١٣
١٤ رفع الصوت بالأذان ٢١٤

١٥ التثويب في أذان الفجر ٢١٥
١٦ آخر الأذان ٢١٥
١٧ الأذان في التخلف عن شهود الجماعة في الليلة المطيرة ٢١٥
١٨ الأذان لمن يجمع بين الصلاتين في الأولى منهما ٢١٦
١٩ الأذان لمن جمع بين الصلاتين بعد ذهاب وقت الأولى منهما ٢١٦
٢٠ الإقامة لمن جمع بين الصلاتين ٢١٧
٢١ الأذان للفائت من الصلوات ٢١٧
٢٢ الاجتزاء لذلك كله بأذان واحد والإقامة لكل واحدة منهما ٢١٧
٢٤ الإقامة لمن نسي ركعة من صلاة ٢١٨
٢٥ أذان الراعي ٢١٨
٢٦ الأذان لمن يصلي وحده ٢١٩
٢٧ الإقامة لمن يصلي وحده ٢١٩
٢٨ كيف الإقامة ؟ ٢١٩
٢٩ إقامة كل واحد لنفسه ٢٢٠
٣٠ فضل التأذين ٢٢٠
٣١ الاستهام على التأذين ٢٢٠
٣٢ اتخاذ المؤذن الذي لا يأخذ على أذانه أجراً ٢٢١
٣٣ القول مثل ما يقول المؤذن ٢٢١
٣٤ ثواب ذلك ٢٢١
٣٥ القول مثل ما يتشهد المؤذن ٢٢١
٣٦ القول الذي يقال إذا قال المؤذن حيّ على الصلاة حيّ على الفلاح .. ٢٢٢
٣٧ الصلاة على النبي ﷺ بعد الأذان ٢٢٢
٣٨ الدعاء عند الأذان ٢٢٣
٣٩ الصلاة بين الأذان والإقامة ٢٢٣
٤٠ التشديد في الخروج من المسجد بعد الأذان ٢٢٤
٤١ إيذان المؤذنين الأئمة بالصلاة ٢٢٤

٤٢ إقامة المؤذن عند خروج الإمام ٢٢٥

٨- كتاب المساجد

١ الفضل في بناء المساجد ٢٢٧
٢ المباهاة في المساجد ٢٢٧
٣ ذكر أيّ مسجد وضع أولاً ؟..... ٢٢٧
٤ فضل الصلاة في المسجد الحرام ٢٢٨
٥ الصلاة في الكعبة ٢٢٨
٦ فضل المسجد الأقصى والصلاة فيه ٢٢٨
٧ فضل مسجد النبي ﷺ والصلاة فيه ٢٢٩
٨ ذكر المسجد الذي أسس على التقوى ٢٣٠
٩ فضل مسجد قباء والصلاة فيه ٢٣٠
١٠ ما تشد الرحال إليه من المساجد ٢٣١
١١ اتخاذ البيع مساجد ٢٣١
١٢ نبش القبور واتخاذ أرضها مسجداً ٢٣٢
١٣ النهي عن اتخاذ القبور مساجد ٢٣٣
١٤ الفضل في إتيان المساجد ٢٣٣
١٥ النهي عن منع النساء من إتيانهن المساجد ٢٣٤
١٦ من يمنع من المسجد ٢٣٤
١٧ من يخرج من المسجد ٢٣٤
١٨ ضرب الخباء في المساجد ٢٣٥
١٩ ادخال الصبيان المساجد ٢٣٥
٢٠ ربط الأسير بسارية المسجد ٢٣٦
٢١ إدخال البعير المسجد ٢٣٦
٢٢ النهي عن البيع والشراء وعن التحلق قبل صلاة الجمعة ٢٣٦
٢٣ النهي عن تناشد الأشعار في المسجد ٢٣٧

٢٤ الرخصة في إنشاد الشعر الحسن في المسجد ٢٣٧
٢٥ النهي عن إنشاد الضالة في المسجد ٢٣٧
٢٦ إظهار السلاح في المسجد ٢٣٨
٢٧ تشبيك الأصابع في المسجد ٢٣٨
٢٨ الاستلقاء في المسجد ٢٣٨
٢٩ النوم في المسجد ٢٣٩
٣٠ البصاق في المسجد ٢٣٩
٣١ النهي عن أن يتنخم الرّجل في قبلة المسجد ٢٣٩
٣٢ ذكر نهي النبي ﷺ عن أن يبصق الرجل بين يديه أو عن يمينه وهو في صلاته ٢٣٩
٣٣ الرخصة للمصلي أن يبصق خلفه أو تلقاء شماله ٢٤٠
٣٤ بأي الرِّجلين يدلك بصاقه ٢٤٠
٣٥ تخليق المساجد ٢٤٠
٣٦ القول عند دخول المسجد وعند الخروج منه ٢٤١
٣٧ الأمر بالصلاة قبل الجلوس فيه ٢٤١
٣٨ الرخصة في الجلوس فيه والخروج منه بغير صلاة ٢٤١
٤٠ الترغيب في الجلوس في المسجد وانتظار الصلاة ٢٤٢
٤١ ذكر نهي النبي ﷺ عن الصلاة في أعطان الإبل ٢٤٣
٤٢ الرخصة في ذلك ٢٤٣
٤٣ الصلاة على الحصير ٢٤٣
٤٤ الصلاة على الخمرة ٢٤٤
٤٥ الصلاة على المنبر ٢٤٤
٤٦ الصلاة على الحمار ٢٤٤

٩- كتاب القِبلة

١ باب استقبال القبلة ٢٤٧

٢ باب الحال التي يجوز عليها استقبال غير القبلة ٢٤٧
٣ باب استبانة الخطأ بعد الاجتهاد ٢٤٨
٤ سترة المصلي ٢٤٨
٥ الأمر بالدنو من السترة ٢٤٨
٦ مقدار ذلك ٢٤٩
٧ ذكر ما يقطع الصلاة وما لا يقطع ٢٤٩
٨ التشديد في المرور بين يدي المصلي وبين سترته ٢٥٠
١٠ الرخصة في الصلاة خلف النائم ٢٥١
١١ النهي عن الصلاة إلى القبر ٢٥١
١٢ الصلاة إلى ثوب فيه تصاوير ٢٥٢
١٣ المصلي يكون بينه وبين الإمام سترة ٢٥٢
١٤ الصلاة في الثوب الواحد ٢٥٢
١٥ الصلاة في قميص واحد ٢٥٣
١٦ الصلاة في الإزار ٢٥٣
١٧ صلاة الرجل في ثوب بعضه على امرأته ٢٥٤
١٨ صلاة الرجل في الثوب الواحد ليس على عاتقه منه شيء..... ٢٥٤
١٩ الصلاة في الحرير ٢٥٤
٢٠ الرخصة في الصلاة في خميصة لها أعلام ٢٥٥
٢١ الصلاة في الثياب الحمر ٢٥٥
٢٢ الصلاة في الشعار ٢٥٥
٢٣ الصلاة في الخفين ٢٥٦
٢٤ الصلاة في النعلين ٢٥٦
٢٥ أين يضع الإمام نعليه إذا صلى بالناس ؟..... ٢٥٦

١٠- كتاب الإمامة

١ ذكر الإمامة والجماعة - إمامة أهل العلم والفضل -..... ٢٥٧

٢ الصلاة مع أئمة الجوْر ٢٥٧
٣ من أحق بالإمامة ؟..... ٢٥٨
٤ تقديم ذوي السن ٢٥٨
٥ اجتماع القوم في موضع هم فيه سواء ٢٥٩
٦ اجتماع القوم وفيهم الوالي ٢٥٩
٧ إذا تقدم الرجل من الرعية ثم جاء الوالي هل يتأخر ؟..... ٢٥٩
٨ صلاة الإمام خلف رجل من رعيته ٢٦٠
٩ إمامة الزائر ٢٦١
١٠ إمامة الأعمى ٢٦١
١١ إمامة الغلام قبل أن يحتلم ٢٦١
١٢ قيام الناس إذا رأوُا الإمام ٢٦٢
١٣ الإمام تعرض له الحاجة بعد الإقامة ٢٦٢
١٤ الإمام يذكر بعد قيامه في مصلاه أنه على غير طهارة ٢٦٢
١٥ استخلاف الإمام إذا غاب ٢٦٣
١٦ الائتمام بالإمام ٢٦٣
١٧ الائتمام بمن يأتم بالإمام ٢٦٤
١٨ موقف الإمام إذا كانوا ثلاثة والاختلاف في ذلك ٢٦٥
١٩ إذا كانوا ثلاثة وامرأةً ٢٦٥
٢٠ إذا كانوا رجلين وامرأتين ٢٦٥
٢١ موقف الإمام إذا كان معه صبي وامرأة ٢٦٦
٢٢ موقف الإمام والمأموم صبيٌّ ٢٦٦
٢٣ من يلي الإمام ثم الذي يليه ٢٦٦
٢٤ إقامة الصفوف قبل خروج الإمام ٢٦٧
٢٥ كيف يقوم الإمام الصفوف ٢٦٨
٢٦ ما يقول الإمام إذا تقدم في تسوية الصفوف ٢٦٨
٢٧ كم مرة يقول : استووا ؟..... ٢٦٩

٢٨ حث الإمام على رص الصفوف والمقاربة بينها ٢٦٩
٢٩ فضل الصف الأول على الثاني ٢٧٠
٣٠ الصف المؤخر ٢٧٠
٣١ من وصل صفاً ٢٧٠
٣٢ ذكر خير صفوف النساء وشر صفوف الرجال ٢٧١
٣٣ الصف بين السواري ٢٧١
٣٤ المكان الذي يستحب من الصف ٢٧١
٣٥ ما على الإمام من التخفيف ٢٧١
٣٦ الرخصة للإمام في التطويل ٢٧٢
٣٧ ما يجوز للإمام من العمل في الصلاة ٢٧٢
٣٨ مبادرة الإمام ٢٧٣
٣٩ خروج الرجل من صلاة الإمام وفراغه من صلاته في ناحية المسجد . ٢٧٤
٤٠ الائتمام بالإمام يصلي قاعداً ٢٧٤
٤١ اختلاف نية الإمام والمأموم ٢٧٧
٤٢ فضل الجماعة ٢٧٧
٤٣ الجماعة إذا كانوا ثلاثة ٢٧٨
٤٤ الجماعة إذا كانوا ثلاثة : رجل وصبي وامرأة ٢٧٨
٤٥ الجماعة إذا كانوا اثنين ٢٧٩
٤٦ الجماعة للنافلة ٢٧٩
٤٧ الجماعة للفائت من الصلاة ٢٨٠
٤٨ التشديد في ترك الجماعة ٢٨١
٤٩ التشديد في التخلف عن الجماعة ٢٨١
٥٠ المحافظة على الصلوات حيث ينادى بهن ٢٨١
٥١ العذر في ترك الجماعة ٢٨٣
٥٢ حد إدراك الجماعة ٢٨٣
٥٣ إعادة الصلاة مع الجماعة بعد صلاة الرجل لنفسه ٢٨٤

٥٤ إعادة الفجر مع الجماعة لمن صلى وحده ٢٨٤
٥٥ إعادة الصلاة بعد ذهاب وقتها مع الجماعة ٢٨٥
٥٦ سقوط الصلاة عمن صلى مع الإمام في المسجد جماعة ٢٨٥
٥٧ السعي إلى الصلاة ٢٨٦
٥٨ الإسراع إلى الصلاة من غير سعي ٢٨٦
٥٩ التهجير إلى الصلاة ٢٨٦
٦٠ ما يكره من الصلاة عند الإقامة ٢٨٧
٦١ فيمن يصلي ركعتي الفجر والإمام في الصلاة ٢٨٨
٦٢ المنفرد خلف الصف ٢٨٨
٦٣ الركوع دون الصف ٢٨٨
٦٤ الصلاة بعد الظهر ٢٨٩
٦٥ الصلاة قبل العصر ٢٨٩

١١- كتاب الافتتاح

١ باب العمل في افتتاح الصلاة ٢٩١
٢ باب رفع اليدين قبل التكبير ٢٩١
٣ رفع اليدين حذو المنكبين ٢٩١
٤ رفع اليدين حيال الأذنين ٢٩٢
٦ رفع اليدين مداً ٢٩٣
٧ فرض التكبيرة الأولى ٢٩٣
٨ القول الذي يفتتح به الصلاة ٢٩٤
٩ وضع اليمين على الشمال في الصلاة..... ٢٩٤
١٠ في الإمام إذا رأى الرجل قد وضع شماله على يمينه ٢٩٥
١١ باب موضع اليمين من الشمال في الصلاة ٢٩٥
١٢ باب النهي عن التخصر في الصلاة ٢٩٦
١٤ سكوت الإمام بعد افتتاحه الصلاة ٢٩٦

١٥ باب الدعاء بين التكبيرة والقراءة ٢٩٦
١٦ نوع آخر من الدعاء بين التكبير والقراءة ٢٩٧
١٧ نوع آخر من الذكر والدعاء بين التكبير و القراءة ٢٩٧
١٨ نوع آخر من الذكر بين افتتاح الصلاة وبين القراءة ٢٩٨
١٩ نوع آخر من الذكر بعد التكبير ٢٩٩
٢٠ باب البداءة بفاتحة الكتاب قبل السورة ٢٩٩
٢١ قراءة ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ٣٠٠
٢٢ ترك الجهر بـ ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ ٣٠٠
٢٣ ترك قراءة ﴿ بسم الله الرحمن الرحيم ﴾ في فاتحة الكتاب ٣٠١
٢٤ إيجاب قراءة فاتحة الكتاب في الصلاة ٣٠٢
٢٥ فضل فاتحة الكتاب ٣٠٢
٢٦ تأويل قول الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿ولقد آتيناك سبعاً مثاني والقرآن العظيم ﴾ ٣٠٢
٢٧ ترك القراءة خلف الإمام فيما لم يجهر فيه ٣٠٣
٢٨ ترك القراءة خلف الإمام فيما جهر به ٣٠٤
٣٠ تأويل قول الله- عزَّ وجلَّ - : ﴿ وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون ﴾ ٣٠٥
٣١ اكتفاء المأموم بقراءة الإمام ٣٠٥
٣٢ ما يجزي من القراءة لمن لا يحسن القرآن ٣٠٥
٣٣ جهر الإمام بآمين ٣٠٦
٣٤ باب الأمر بالتأمين خلف الإمام ٣٠٧
٣٥ فضل التأمين ٣٠٧
٣٦ قول المأموم إذا عطس خلف الإمام ٣٠٨
٣٧ جامع ما جاء في القرآن ٣٠٩
٣٨ القراءة في ركعتي الفجر ٣١٤
٣٩ باب القراءة في ركعتي الفجر ٣١٤
٤٠ تخفيف ركعتي الفجر ٣١٤

٤٢ القراءة في الصبح بالستين إلى المائة ٣١٥
٤٣ القراءة في الصبح بقاف ٣١٥
٤٤ القراءة في الصبح بـ ﴿ إذا الشمس كورت ﴾..... ٣١٥
٤٥ القراءة في الصبح بالمعوذتين ٣١٦
٤٦ باب الفضل في قراءة المعوذتين ٣١٦
٤٧ القراءة في الصبح يوم الجمعة ٣١٧
٤٨ باب سجود القرآن ؛ السجود في ﴿ ص ﴾ ٣١٧
٤٩ السجود في ﴿ والنجم ﴾ ٣١٧
٥٠ ترك السجود في النجم ٣١٨
٥١ باب السجود في ﴿ إذا السماء انشقت ﴾ ٣١٨
٥٢ السجود في ﴿ اقرأباسم ربك ﴾ ٣١٩
٥٣ باب السجود في الفريضة ٣١٩
٥٤ باب قراءة النهار ٣١٩
٥٦ تطويل القيام في الركعة الأولى من صلاة الظهر ٣٢٠
٥٧ باب إسماع الإمام الآية في الظهر ٣٢٠
٥٨ تقصير القيام في الركعة الثانية من الظهر ٣٢١
٥٩ القراءة في الركعتين الأُولَيين من صلاة الظهر ٣٢١
٦٠ القراءة في الركعتين الأُولَيين من صلاة العصر ٣٢١
٦١ تخفيف القيام والقراءة ٣٢٢
٦٢ باب القراءة في المغرب بقصار مفصل ٣٢٣
٦٣ القراءة في المغرب بـ ﴿ سبح اسم ربك الأعلى ﴾ ٣٢٣
٦٤ القراءة في المغرب بالمرسلات ٣٢٣
٦٥ القراءة في المغرب بالطور ٣٢٤
٦٧ القراءة في المغرب بـ ﴿المص﴾..... ٣٢٤
٦٨ القراءة في الركعتين بعد المغرب ٣٢٥
٦٩ الفضل في قراءة ﴿قل هو الله أحد ﴾ ٣٢٥

٧٠ القراءة في العشاء الآخرة بـ ﴿ سبح اسم ربِّك الأعلى ﴾ ٣٢٦
٧١ القراءة في العشاء الآخرة بـ﴿ الشمس وضحاها ﴾ ٣٢٧
٧٢ القراءة فيها بـ ﴿التين والزيتون ﴾ ٣٢٧
٧٣ القراءة في الركعة الأولى من صلاة العشاء الآخرة ٣٢٨
٧٤ الركود في الركعتين الأوليين ٣٢٨
٧٥ قراءة سورتين في ركعة ٣٢٩
٧٦ قراءة بعض السورة ٣٢٩
٧٧ تعوذ القارئ إذا مر بآية عذاب ٣٣٠
٧٨ مسألة القارئ إذا مر بآية رحمة ٣٣٠
٧٩ ترديد الآية ٣٣٠
٨٠ قوله - عزَّ وجلَّ -: ﴿ ولا تجهر بصلاتك ولا تخافت بها ﴾..... ٣٣١
٨١ باب رفع الصوت بالقرآن..... ٣٣١
٨٢ باب مد الصوت بالقراءة ٣٣٢
٨٣ تزيين القرآن بالصوت ٣٣٣
٨٤ باب التكبير للركوع ٣٣٤
٨٥ رفع اليدين للركوع حذاء فروع الأذنين ٣٣٤
٨٦ باب رفع اليدين للركوع حذاء المنكبين ٣٣٤
٨٧ ترك ذلك ٣٣٤
٨٨ إقامة الصلب في الركوع ٣٣٤
٨٩ الاعتدال في الركوع ٣٣٥

١٢- كتاب التطبيق

١ باب التطبيق ٣٣٧
٢ الإمساك بالركب في الركوع ٣٣٨
٣ باب مواضع الراحتين في الركوع ٣٣٨
٤ باب مواضع أصابع اليدين في الركوع ٣٣٩

٥ باب التجافي في الركوع ٣٣٩
٦ باب الاعتدال في الركوع ٣٤٠
٧ النهي عن القراءة في الركوع ٣٤٠
٨ تعظيم الرب في الركوع ٣٤١
٩ باب الذكر في الركوع ٣٤١
١٠ نوع آخر من الذكر في الركوع ٣٤٢
١١ نوع آخر منه ٣٤٢
١٢ نوع آخر من الذكر في الركوع ٣٤٢
١٣ نوع آخر منه ٣٤٢
١٤ نوع آخر ٣٤٣
١٥ باب الرخصة في ترك الذكر في الركوع ٣٤٣
١٦ باب الأمر بإتمام الركوع ٣٤٤
١٧ باب رفع اليدين عند الرفع من الركوع ٣٤٤
١٨ باب رفع اليدين حذو فروع الأذنين عند الرفع من الركوع ٣٤٥
١٩ باب رفع اليدين حذو المنكبين عند الرفع من الركوع ٣٤٥
٢٠ الرخصة في ترك ذلك ٣٤٥
٢١ باب ما يقول الإمام إذا رفع رأسه من الركوع ٣٤٥
٢٢ باب ما يقول المأموم ٣٤٦
٢٣ باب قوله : ربنا لك الحمد ٣٤٧
٢٤ قدر القيام بين الرفع من الركوع والسجود ٣٤٨
٢٥ باب ما يقول في قيامه ذلك ٣٤٨
٢٦ باب القنوت بعد الركوع ٣٤٩
٢٧ باب القنوت في صلاة الصبح ٣٥٠
٢٨ باب القنوت في صلاة الظهر ٣٥١
٢٩ باب القنوت في صلاة المغرب ٣٥١
٣٠ باب اللعن في القنوت ٣٥٢

٣١ باب لعن المنافقين في القنوت ٣٥٢
٣٢ ترك القنوت ٣٥٢
٣٣ باب تبريد الحصى للسجود عليه ٣٥٣
٣٤ باب التكبير للسجود ٣٥٣
٣٥ باب كيف يخر للسجود ؟..... ٣٥٤
٣٦ باب رفع اليدين للسجود ٣٥٤
٣٧ ترك رفع اليدين عند السجود ٣٥٤
٣٩ باب وضع اليدين مع الوجه في السجود ٣٥٥
٤٠ باب على كم السجود ؟..... ٣٥٥
٤١ تفسير ذلك ٣٥٦
٤٢ السجود على الجبين ٣٥٦
٤٣ السجود على الأنف ٣٥٦
٤٤ السجود على اليدين ٣٥٧
٤٥ باب السجود على الركبتين ٣٥٧
٤٦ باب السجود على القدمين ٣٥٧
٤٧ باب نصب القدمين في السجود ٣٥٨
٤٨ باب فتح أصابع الرجلين في السجود ٣٥٨
٤٩ باب مكان اليدين من السجود ٣٥٨
٥٠ باب النهي عن بسط الذراعين في السجود ٣٥٩
٥١ باب صفة السجود ٣٥٩
٥٢ باب التجافي في السجود ٣٥٩
٥٣ باب الاعتدال في السجود ٣٦٠
٥٤ باب إقامة الصلب في السجود ٣٦٠
٥٥ باب النهي عن نقرة الغراب ٣٦٠
٥٦ باب النهي عن كف الشعر في السجود ٣٦٠
٥٧ باب مثل الذي يصلي ورأسه معقوص ٣٦١

٥٨ النهي عن كف الثياب في السجود ٣٦١
٥٩ باب السجود على الثياب ٣٦١
٦٠ باب الأمر بإتمام السجود ٣٦١
٦١ باب النهي عن القراءة في السجود ٣٦٢
٦٢ باب الأمر بالاجتهاد في الدعاء في السجود ٣٦٢
٦٣ باب الدعاء في السجود ٣٦٣
٦٤ نوع آخر ٣٦٣
٦٥ نوع آخر ٣٦٣
٦٦ نوع آخر ٣٦٤
٦٧ نوع آخر ٣٦٤
٦٨ نوع آخر ٣٦٥
٦٩ نوع آخر ٣٦٥
٧٠ نوع آخر ٣٦٥
٧١ نوع آخر ٣٦٦
٧٢ نوع آخر ٢٦٦
٧٣ نوع آخر ٣٦٦
٧٤ نوع آخر ٣٦٧
٧٥ نوع آخر ٣٦٧
٧٧ باب الرخصة في ترك الذكر في السجود ٣٦٨
٧٨ أقرب ما يكون العبد من الله - عزَّ وجلَّ - ٣٦٩
٧٩ فضل السجود ٣٦٩
٨٠ باب ثواب من سجد لله - عزَّ وجلَّ - سجدة ٣٦٩
٨١ باب موضع السجود ٣٧٠
٨٢ هل يجوز أن تكون سجدة أطول من سجدة ٣٧١
٨٣ باب التكبير عند الرفع من السجود ٣٧١
٨٤ باب رفع اليدين عند الرفع من السجدة الأولى ٣٧٢

٨٥ ترك ذلك بين السجدتين ٣٧٢
٨٦ باب الدعاء بين السجدتين ٣٧٢
٨٧ باب رفع اليدين بين السجدتين تلقاء الوجه ٣٧٣
٨٨ باب كيف الجلوس بين السجدتين ٣٧٣
٨٩ قدر الجلوس بين السجدتين ٣٧٤
٩٠ باب التكبير للسجود ٣٧٤
٩١ باب الاستواء للسجود عند الرفع من السجدتين ٣٧٤
٩٢ باب الاعتماد على الأرض عند النهوض ٣٧٥
٩٤ باب التكبير للنهوض..... ٣٧٥
٩٥ باب كيف الجلوس للتشهد الأول ؟..... ٣٧٦
٩٦ باب الاستقبال بأطراف أصابع القدم ٣٧٦
٩٧ باب موضع اليدين عند الجلوس للتشهد الأول ٣٧٦
٩٨ باب موضع البصر في التشهد ٣٧٧
٩٩ باب الإشارة بالأصبع في التشهد الأول ٣٧٧
١٠٠ كيف التشهد الأول ؟..... ٣٧٨
١٠١ نوع آخر من التشهد ٣٨١
١٠٢ نوع آخر من التشهد ٣٨١
١٠٣ نوع آخر من التشهد ٣٨٢
١٠٦ باب ترك التشهد الأول ٣٨٢

١٣- كتاب السهو

١ التكبير إذا قام من الركعتين ٣٨٣
٢ باب رفع اليدين في القيام إلى الركعتين الأخريين ٣٨٣
٣ باب رفع اليدين للقيام إلى الركعتين الأخريين حذو المنكبين ٣٨٤
٤ باب رفع اليدين وحمد الله والثناء عليه في الصلاة ٣٨٤
٥ باب السلام بالأيدي في الصلاة ٣٨٥

٦ باب ردّ السلام بالإشارة في الصلاة ٣٨٥
٨ باب الرخصة فيه مرة ٣٨٧
٩ النهي عن رفع البصر إلى السماء في الصلاة ٣٨٧
١٠ باب التشديد في الالتفات في الصلاة ٣٨٨
١١ باب الرخصة في الالتفات في الصلاة يميناً وشمالاً ٣٨٨
١٢ باب قتل الحية والعقرب في الصلاة ٣٨٩
١٣ حمل الصبايا في الصلاة ووضعهن في الصلاة ٣٨٩
١٤ باب المشي أمام القبلة خطى يسيرة ٣٩٠
١٥ باب التصفيق في الصلاة ٣٩٠
١٦ باب التسبيح في الصلاة ٣٩٠
١٨ باب البكاء في الصلاة ٣٩١
١٩ باب لعن إبليس والتعوذ بالله منه في الصلاة ٣٩١
٢٠ الكلام في الصلاة ٣٩٢
٢١ ما يفعل من قام من اثنين ناسياً ولم يتشهد ٣٩٤
٢٣ ذكر الاختلاف على أبي هريرة في السجدتين ٣٩٧
٢٤ باب إتمام المصلي على ما ذكر إذا شك ٣٩٨
٢٥ باب التحري ٣٩٩
٢٦ باب ما يفعل من صلى خمساً ٤٠٢
٢٨ باب التكبير في سجدتي السهو ٤٠٣
٢٩ باب صفة الجلوس في الركعة التي يقضي فيها الصلاة ٤٠٤
٣٠ باب موضع الذراعين ٤٠٤
٣١ موضع المرفقين ٤٠٤
٣٢ باب موضع الكفين ٤٠٥
٣٣ باب قبض الأصابع من اليد اليمنى دون السَّبَّابة ٤٠٥
٣٤ باب قبض الثنتين من أصابع اليد اليمنى ٤٠٦
٣٥ باب بسط اليسرى على الركبة ٤٠٦

٣٦ باب الإشارة بالأصبع في التشهد ٤٠٧
٣٧ باب النهي عن الإشارة بإصبعين ، وبأي أصبع يشير ؟..... ٤٠٧
٣٩ موضع البصر عند الإشارة وتحريك السبابة ٤٠٧
٤٠ باب النهي عن رفع البصر إلى السماء عند الدعاء في الصلاة ٤٠٨
٤١ باب ايجاب التشهد ٤٠٨
٤٢ تعليم التشهد كتعليم السورة من القرآن ٤٠٨
٤٣ باب كيف التشهد ؟..... ٤٠٩
٤٦ باب السلام على النبي ﷺ ٤١٠
٤٧ فضل التسليم على النبي ﷺ ٤١٠
٤٨ باب التمجيد والصلاة على النبي ﷺ ٤١٠
٤٩ باب الأمر بالصلاة على النبي ﷺ ٤١١
٥٠ باب كيف الصلاة على النبي ﷺ ؟..... ٤١١
٥١ نوع آخر ٤١٢
٥٢ نوع آخر ٤١٣
٥٣ نوع آخر ٤١٤
٥٥ باب الفضل في الصلاة على النبي ﷺ ٤١٤
٥٦ باب تخيير الدعاء بعد الصلاة على النبي ﷺ ٤١٥
٥٧ الذكر بعد التشهد ٤١٦
٥٨ باب الدعاء بعد الذكر ٤١٦
٥٩ نوع آخر من الدعاء ٤١٧
٦٠ نوع آخر من الدعاء ٤١٧
٦٢ نوع آخر ٤١٨
٦٣ باب التعوذ في الصلاة ٤١٩
٦٤ نوع آخر ٤٢٠
٦٥ نوع آخر من الذكر بعد التشهد ٤٢١
٦٦ باب تطفيف الصلاة ٤٢١

٦٧ باب أقلّ ما يجزىء من عمل الصلاة ٤٢١
٦٨ باب السلام ٤٢٣
٦٩ باب موضع اليدين عند السلام ٤٢٤
٧٠ كيف السلام على اليمين ؟..... ٤٢٤
٧١ كيف السلام على الشمال ؟..... ٤٢٥
٧٢ باب السلام باليدين ٤٢٦
٧٣ تسليم المأموم حين يسلم الإمام ٤٢٧
٧٥ باب سجدتي السهو بعد السلام والكلام ٤٢٧
٧٦ السلام بعد سجدتي السهو ٤٢٨
٧٧ جلسة الإمام بين التسليم والانصراف ٤٢٨
٧٨ باب الانحراف بعد التسليم ٤٢٩
٧٩ التكبير بعد تسليم الإمام ٤٢٩
٨٠ باب الأمر بقراءة المعوذات بعد التسليم من الصلاة ٤٢٩
٨١ باب الاستغفار بعد التسليم ٤٢٩
٨٢ الذكر بعد الاستغفار ٤٣٠
٨٣ باب التهليل بعد التسليم ٤٣٠
٨٤ عدد التهليل والذكر بعد التسليم ٤٣١
٨٥ نوع آخر من القول عند انقضاء الصلاة ٤٣١
٨٧ نوع مآخر ن الذكر بعد التسليم ٤٣٢
٩٠ باب التعوذ في دبر الصلاة ٤٣٢
٩١ عدد التسبيح بعد التسليم ٤٣٣
٩٢ نوع آخر من عدد التسبيح ٤٣٣
٩٣ نوع آخر من عدد التسبييح ٤٣٤
٩٤ نوع آخر من عدد التسبييح ٤٣٥
٩٥ نوع آخر ٤٣٥
٩٦ نوع آخر ٤٣٥

٩٧ باب عقد التسبيح ٤٣٦
٩٨ باب ترك مسح الجبهة بعد التسليم ٤٣٦
٩٩ باب قعود الإمام في مصلاه بعد التسليم ٤٣٧
١٠٠ باب الانصراف من الصلاة ٤٣٧
١٠١ باب الوقت الذي ينصرف فيه النساء من الصلاة ٤٣٨
١٠٢ باب النهي عن مبادرة الإمام بالانصراف من الصلاة ٤٣٨
١٠٣ باب ثواب من صلى مع الإمام حتى ينصرف ٤٣٨
١٠٤ باب الرخصة للإمام في تخطي رقاب الناس ٤٣٩
١٠٥ باب إذا قيل للرجل : هل صليت ؟ هل يقول : لا ؟..... ٤٣٩

١٤- كتاب الجمعة

١ إيجاب الجمعة ٤٤١
٢ باب التشديد في التخلف عن الجمعة ٤٤٢
٤ باب ذكر فضل يوم الجمعة ٤٤٣
٥ إكثار الصلاة على النبي ﷺ يوم الجمعة ٤٤٣
٦ باب الأمر بالسواك يوم الجمعة ٤٤٤
٧ باب الأمر بالغسل يوم الجمعة ٤٤٤
٨ باب إيجاب الغسل يوم الجمعة ٤٤٤
٩ باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة ٤٤٥
١٠ فضل غسل يوم الجمعة ٤٤٥
١١ باب الهيئة للجمعة ٤٤٥
١٢ فضل المشي إلى الجمعة ٤٤٦
١٣ باب التبكير إلى الجمعة ٤٤٧
١٤ وقت الجمعة ٤٤٨
١٥ باب الأذان للجمعة ٤٤٩
١٦ باب الصلاة يوم الجمعة لمن جاء وقد خرج الإمام ٤٤٩

١٧ مقام الإمام في الخطبة ٤٥٠
١٨ قيام الإمام في الخطبة ٤٥٠
١٩ باب الفضل من الدنو من الإمام ٤٥٠
٢٠ النهي عن تخطي رقاب الناس والإمام على المنبر يوم الجمعة ٤٥١
٢١ باب الصلاة يوم الجمعة لمن جاء والإمام يخطب ٤٥١
٢٢ باب الإنصات للخطبة يوم الجمعة ٤٥١
٢٣ باب فضل الإنصات وترك اللغو يوم الجمعة ٤٥٢
٢٤ باب كيفية الخطبة ٤٥٢
٢٥ باب حض الإمام في خطبته على الغسل يوم الجمعة ٤٥٣
٢٦ باب حث الإمام على الصدقة يوم الجمعة في خطبته ٤٥٤
٢٧ مخاطبة الإمام رعيته وهو على ا لمنبر ٤٥٤
٢٨ باب القراءة في الخطبة ٤٥٥
٢٩ باب الإشارة في الخطبة ٤٥٥
٣٠ باب نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة وقطعه كلامه ورجوعه إليه يوم الجمعة ٤٥٥
٣١ باب ما يستحب من تقصير الخطبة ٤٥٦
٣٢ باب كم يخطب ؟..... ٤٥٦
٣٣ باب الفصل بين الخطبتين بالجلوس ٤٥٦
٣٤ باب السكوت في القعدة بين الخطبتين ٤٥٧
٣٥ باب القراءة في الخطبة الثانية والذكر فيها ٤٥٧
٣٧ عدد صلاة الجمعة ٤٥٧
٣٨ القراءة في صلاة الجمعة بسورة الجمعة والمنافقين ٤٥٧
٣٩ القراءة في صلاة الجمعة بـ ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ ٤٥٨
٤٠ ذكر الاختلاف على النعمان بن بشير في القراءة في صلاة الجمعة ... ٤٥٨
٤٢ عدد الصلاة بعد الجمعة في المسجد ٤٥٨
٤٣ صلاة الإمام بعد الجمعة ٤٥٩

٤٥ ذكر الساعة التي يستجاب فيها الدعاء يوم الجمعة ٤٥٩

١٥- كتاب تقصير الصلاة في السفر

٢ باب الصلاة بمكة ٤٦٥
٣ باب الصلاة بمنى ٤٦٥
٤ باب المقام الذي يقصر بمثله الصلاة ٤٦٧
٥ ترك التطوع في السفر ٤٦٨

١٦- كتاب الكسوف

١ كسوف الشمس والقمر ٤٦٩
٢ التسبيح والتكبير والدعاء عند كسوف الشمس ٤٦٩
٣ الأمر بالصلاة عند كسوف الشمس ٤٦٩
٤ باب الأمر بالصلاة عند كسوف القمر ٤٧٠
٥ باب الأمر بالصلاة عند الكسوف حتى تتجلى ٤٧٠
٦ باب الأمر بالنداء لصلاة الكسوف ٤٧٠
٧ باب الصفوف في صلاة الكسوف ٤٧١
٨ باب كيف صلاة الكسوف ؟..... ٤٧١
٩ نوع آخر من صلاة الكسوف عن ابن عباس ٤٧١
١٠ نوع آخر من صلاة الكسوف ٤٧١
١١ نوع آخر منه عن عائشة ٤٧١
١٢ نوع آخر ٤٧٤
١٣ نوع آخر ٤٧٥
١٤ نوع آخر ٤٧٦
١٧ قدر القراءة في صلاة الكسوف ٤٧٩
١٨ باب الجهر بالقراءة في صلاة الكسوف ٤٨٠
٢٠ باب القول في السجود في صلاة الكسوف ٤٨٠

٢١ باب التشهد والتسليم في صلاة الكسوف ٤٨١
٢٢ باب القعود على المنبر بعد صلاة الكسوف ٤٨٢
٢٣ باب كيف الخطبة في الكسوف ؟..... ٤٨٣
٢٤ الأمر بالدعاء في الكسوف ٤٨٤
٢٥ الأمر بالاستغفار في الكسوف ٤٨٤

١٧- كتاب الاستسقاء

١ متى يستسقي الإمام ؟..... ٤٨٥
٢ خروج الإمام إلى المصلى للاستسقاء ٤٨٥
٣ باب الحال التي يستحب للإمام أن يكون عليها إذا خرج ٤٨٦
٤ باب جلوس الإمام على المنبر للاستسقاء ٤٨٦
٥ باب تحويل الإمام ظهره إلى الناس عند الدعاء في الاستسقاء.... ٤٨٧
٦ تقليب الإمام الرداء عند الاستسقاء ٤٨٧
٧ متى يحول الإمام رداءه ؟..... ٤٨٧
٨ رفع الإمام يده ٤٨٧
٩ كيف يرفع ؟..... ٤٨٨
١٠ ذكر الدعاء ٤٨٩
١١ باب الصلاة بعد الدعاء ٤٩١
١٢ كم صلاة الاستسقاء ٤٩١
١٣ كيف صلاة الاستسقاء؟ ٤٩١
١٤ باب الجهر بالقراءة في صلاة الاستسقاء ٤٩٢
١٥ القول عند المطر ٤٩٢
١٦ كراهية الاستمطار بالكوكب ٤٩٢
١٧ مسألة الإمام رفع المطر إذا خاف ضرره ٤٩٣
١٨ باب رفع الإمام يديه عند مسألة إمساك المطر ٤٩٣

١٨- كتاب صلاة الخوف

١ باب ٤٩٥

١٩- كتاب صلاة العيدين

١ باب ٥٠٥
٢ باب الخروج إلى العيدين من الغَدِ ٥٠٥
٣ خروج العواتق وذوات الخدور في العيدين ٥٠٥
٤ اعتزال الحيض مصلى الناس ٥٠٦
٥ باب الزينة للعيدين ٥٠٦
٦ الصلاة قبل الإمام يوم العيدين ٥٠٧
٧ ترك الأذان العيد ٥٠٧
٨ الخطبة يوم العيدين ٥٠٧
٩ باب صلاة العيدين قبل الخطبة ٥٠٨
١٠ باب صلاة العيدين إلى العترة ٥٠٨
١١ عدد صلاة العيدين ٥٠٨
١٢ باب القراءة في العيدين بقاف واقتربت ٥٠٩
١٣ باب القراءة في العيدين بـ﴿سبح اسم ربك الأعلى﴾ و ﴿هل أتاك حديث الغاشية﴾ ٥٠٩
١٤ باب الخطبة في العيدين بعد الصلاة ٥٠٩
١٥ التخيير بين الجلوس في الخطبة للعيدين ٥١٠
١٦ الزينة للخطبة للعيدين ٥١٠
١٨ قيام الإمام في الخطبة ٥١٠
١٩ قيام الإمام في الخطبة متوكئاً على إنسان ٥١٠
٢٠ استقبال الإمام الناس بوجهه في الخطبة ٥١١
٢١ الإنصات للخطبة ٥١١
٢٢ كيف الخطبة ؟..... ٥١٢

٢٣ حث الإمام على الصدقة في الخطبة ٥١٢
٢٤ القصد في الخطبة ٥١٣
٢٥ الجلوس بين الخطبتين والسكوت فيه ٥١٤
٢٦ القراءة في الخطبة الثانية والذكر فيها ٥١٤
٢٧ نزول الإمام عن المنبر قبل فراغه من الخطبة ٥١٤
٢٨ موعظة الإمام النساء بعد الفراغ من الخطبة وحثهن على الصدقة... ٥١٤
٢٩ الصلاة قبل العيدين وبعدها ٥١٥
٣٠ ذبح الإمام يوم العيد وعدد ما يذبح..... ٥١٥
٣١ اجتماع العيدين وشهودهما ٥١٥
٣٢ الرخصة في التخلف عن الجمعة لمن شهد العيدين ٥١٦
٣٣ ضرب الدف يوم العيد ٥١٦
٣٤ اللعب بين يدي الإمام يوم العيد ٥١٧
٣٥ اللعب في المسجد يوم العيد ونظر النساء الى ذلك ٥١٧
٣٦ الرخصةفي الاستماع إلى الغناء وضرب الدف يوم العيد ٥١٧

٢٠- كتاب قيام الليل وتطوع النهار

١ باب الحث على الصلاة في البيوت والفضل في ذلك ٥١٩
٢ باب قيام الليل ٥٢٠
٣ باب ثواب من قام رمضان إيماناً واحتساباً ٥٢٢
٤ باب قيام شهر رمضان ٥٢٢
٥ باب الترغيب في قيام الليل ٥٢٣
٦ باب فضل صلاة الليل ٥٢٥
٨ باب وقت القيام ٥٢٦
٩ باب ذكر ما يستفتح به القيام ٥٢٦
١٠ باب ما يفعل إذا قام من الليل من السواك ٥٢٨
١١ ذكر الاختلاف على أبي حصين عثمان بن عاصم في هذا الحديث . ٥٢٨

١٢ باب بأي شيء يستفتح صلاة الليل ؟..... ٥٢٩
١٣ باب ذكر صلاة رسول الله ﷺ بالليل ٥٣٠
١٤ ذكر صلاة نبي الله داود - عليه السلام - بالليل ٥٣٠
١٥ ذكر صلاة نبي الله موسى - عليه السلام - وذكر الاختلاف على سليمان التيمي فيه ٥٣٠
١٦ باب إحياء الليل ٥٣٢
١٧ الاختلاف على عائشة في إحياء الليل ٥٣٢
١٨ كيف يفعل إذا افتتح الصلاة قائماً ؟ وذكر اختلاف الناقلين عن عائشة في ذلك ٥٣٤
٢٠ باب فضل صلاة القائم على صلاة القاعد ٥٣٧
٢١ باب فضل صلاة القاعد على صلاة النائم ٥٣٨
٢٢ باب كيف صلاة القاعد ٥٣٨
٢٣ باب كيف القراءة بالليل ؟..... ٥٣٨
٢٤ فضل السر على الجهر ٥٣٩
٢٥ باب تسوية القيام والركوع والقيام بعد الركوع والسجود بين السسجدتين في صلاة الليل ٥٣٩
٢٦ باب كيف صلاة الليل؟ ٥٤٠
٢٧ باب الأمر بالوتر ٥٤٢
٢٨ باب الحث على الوتر قبل النوم ٥٤٢
٢٩ باب نهي النبي ﷺ عن الوترين في ليلة ٥٤٣
٣٠ باب وقت الوتر ٥٤٣
٣١ باب الأمربالوتر قبل الصبح ٥٤٤
٣٢ الوتر بعد الأذان ٥٤٤
٣٣ باب الوتر على الرّاملة ٥٤٥
٣٤ باب كم الوتر ؟..... ٥٤٥
٣٥ باب كيف الوتر بواحدة ؟ ٥٤٦

٣٦ باب كيف الوتر بثلاث؟ ٥٤٧
٣٧ ذكر اختلاف الناقلين لخبر أُبي بن كعب في الوتر ٥٤٧
٣٨ ذكر الاختلاف على أبي إسحاق في حديث سعيد بن جبير عن ابن عباس في الوتر ٥٤٨
٣٩ ذكر الاختلاف على حبيب بن أبي ثابت في حديث ابن عباس في الوتر. ٥٤٩
٤٠ باب ذكر الاختلاف على الزهري في حديث أبي أيوب في الوتر .. ٥٥٠
٤١ باب كيف الوتر بخمس ؟ وذكر الاختلاف على الحكم في حديث الوتر. ٥٥١
٤٢ باب كيف الوتر بسبع؟ ٥٥٢
٤٣ كيف الوتر بتسع؟ ٥٥٢
٤٤ باب كيف الوتر بإحدى عشر ركعة؟ ٥٥٤
٤٥ باب الوتر بثلاث عشر ركعة ٥٥٤
٤٦ باب القراءة في الوتر ٥٥٥
٤٧ نوع آخر من القراءة في الوتر ٥٥٥
٤٨ ذكر الاختلاف على شعبة فيه ٥٥٦
٤٩ ذكر الاختلاف على مالك بن مغول فيه ٥٥٧
٥٠ ذكر الاختلاف على شعبة عن قتادة في هذا الحديث ٥٥٧
٥١ باب الدعاء في الوتر ٥٥٩
٥٢ ترك رفع اليدين في الدعاء في الوتر ٥٥٩
٥٣ باب قدر السجدة بعد الوتر ٥٦٠
٥٤ التسبيح بعد الفراغ من الوتر وذكر الاختلاف على سفيان فيه ٥٦٠
٥٥ باب إباحة الصلاة بين الوتر وبين ركعتي الفجر ٥٦١
٥٦ المحافظة على الركعتين قبل الفجر ٥٦٢
٥٧ باب وقت ركعتي الفجر ٥٦٢
٥٨ الاضطجاع بعد ركعتي الفجر على الشق الأيمن ٥٦٣
٥٩ باب ذم من ترك قيام الليل ٥٦٣
٦٠ باب وقت ركعتي الفجر وذكر الاختلاف على نافع. ٥٦٣

٦١ باب من كان له صلاة بالليل فغلبه عليها النوم ٥٦٧
٦٢ اسم الرجل : الرِّضى ٥٦٧
٦٣ باب من أتى فراشه وهو ينوي القيام فنام ٥٦٧
٦٤ باب كم يصلي من نام عن صلاة أو منعه وجع ؟..... ٥٦٨
٦٥ باب متى يقضي من نام عن حزبه من الليل ؟..... ٥٦٨
٦٦ باب ثواب من صلى في اليوم والليلة اثنتي عشرة ركعة سوى المكتوبة، وذكر اختلاف الناقلين فيه لخبر أم حبيبة في ذلك والاختلاف على عطاء... ٥٦٩
٦٧ الاختلاف على إسماعيل بن أبي خالد ٥٧١

❑❑❑❑❑

صحيح سنن النسائي

تأليف

محمد ناصر الدين الألباني

المجلد الثاني

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد
الرياض

جميع الحقوق محفوظة للناشر ، فلا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو تصويره أو ترجمته دون موافقة خطية مسبقة من الناشر .

الطبعة الأولى للطبعة الجديدة

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

ح مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤١٩ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الالباني ، محمد بن ناصر

صحيح سنن النسائي- الرياض.

٣ ج ، ١٧ X ٢٤ سم

ردمك ٠-١٦-٨٣٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٧-١٨-٨٣٠-٩٩٦٠ (ج٢)

١- الحديث - سنن ٢ - الحديث الصحيح أ - العنوان.

ديوي ٢٣٥,٥ ١٩/٠٣٤٩

رقم الإيداع : ١٩/٠٣٤٩

ردمك : ٠-١٦-٨٣٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٧-١٨-٨٣٠-٩٩٦٠ (ج٢)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف : ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٣٥٠

فاكس ٤١١٢٩٣٢ - برقياً دفتر

ص.ب : ٣٢٨١ الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

سجل تجاري ٦٣١٣ الرياض

صحيح سنن النسائي

٢

بسم الله الرحمن الرحيم

٢١- كِتَابُ الْجَنَائِزِ

١- بَاب تَمَنِّي الْمَوْتِ

١٨١٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمُ الْمَوْتَ ؛ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَن يَزْدَادَ خَيْرًا ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ ».

- **صحيح : انظر ما بعده.**

١٨١٨- عن أبي هريرة ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ ؛ إِمَّا مُحْسِنًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَعِيشَ يَزْدَادُ خَيْرًا، وَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ، وَإِمَّا مُسِيئًا فَلَعَلَّهُ أَنْ يَسْتَعْتِبَ ».

- **صحيح : خ (٥٦٧٣) ، م (٨ / ٦٥) - مختصراً -.**

١٨١٩ -عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَتَمَنَّيَنَّ أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ فِي الدُّنْيَا ، وَلَكِنْ لِيَقُلِ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٤٢٦٥) ، ق.**

١٨٢٠ -عَن أَنَسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَلا لا يَتَمَنَّى أَحَدُكُمُ الْمَوْتَ لِضُرٍّ نَزَلَ بِهِ ؛ فَإِنْ كَانَ لا بُدَّ مُتَمَنِّيًا الْمَوْتَ ، فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي مَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي ».

- **صحيح : ق، انظر ما قبله.**

٢- الدُّعَاءُ بِالْمَوْتِ

١٨٢١ -عَن أَنَسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَدْعُوا بِالْمَوْتِ ، وَلا تَتَمَنَّوْهُ ، فَمَنْ كَانَ دَاعِيًا لا بُدَّ ؛ فَلْيَقُلِ : اللَّهُمَّ أَحْيِنِي مَا كَانَتِ الْحَيَاةُ خَيْرًا لِي ، وَتَوَفَّنِي إِذَا كَانَتِ الْوَفَاةُ خَيْرًا لِي ».

- **صحيح الإسناد : انظر ما قبله.**

١٨٢٢ - عَنْ قَيْسٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى خَبَّابٍ ، وَقَدِ اكْتَوَى فِي بَطْنِهِ سَبْعًا ! وَقَالَ : لَوْلا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَدْعُوَ بِالْمَوْتِ دَعَوْتُ بِهِ.

- **صحيح : « الترمذي » (٩٨٣) ، ق.**

٣- كَثْرَةُ ذِكْرِ الْمَوْتِ

١٨٢٣ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَكْثِرُوا ذِكْرَ هَاذِمِ اللَّذَّاتِ ».

- **حسن صحيح : « ابن ماجه » (٤٢٥٨).**

١٨٢٤ -عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَت : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا حَضَرْتُمُ الْمَرِيضَ فَقُولُوا خَيْرًا ؛ فَإِنَّ الْمَلائِكَةَ يُؤَمِّنُونَ عَلَى مَا تَقُولُونَ ».

فَلَمَّا مَاتَ أَبُو سَلَمَةَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ أَقُولُ ؟ قَالَ :

« قُولِي : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا وَلَهُ ، وَأَعْقِبْنِي مِنْهُ عُقْبَى حَسَنَةً » ، فَأَعْقَبَنِي اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْهُ مُحَمَّدًا ﷺ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٤٧) ، م.

٤- بَاب تَلْقِينِ الْمَيِّتِ

١٨٢٥ - عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَقِّنُوا مَوْتَاكُمْ : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٤٤) ، م.

١٨٢٦ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَقِّنُوا هَلْكَاكُمْ قَوْلَ : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٦٨٦) ، « الروض النضير » (١١٢٥).

٥ - بابُ علامةِ مَوْتِ الْمُؤْمِنِ

١٨٢٧ - عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الحصيبِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَوْتُ الْمُؤْمِنِ بِعَرَقِ الْجَبِينِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٥٢).

١٨٢٨- عن بُرَيْدَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ بِعَرَقِ الْجَبِينِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٦- شِدَّةُ الْمَوْتِ

١٨٢٩ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَإِنَّهُ لَبَيْنَ حَاقِنَتِي وَذَاقِنَتِي ، فَلا أَكْرَهُ شِدَّةَ الْمَوْتِ لأَحَدٍ أَبَدًا ؛ بَعْدَ مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ.

- **صحيح : « مختصر الشمائل » (٣٢٥) : خ.**

٧- الْمَوْتُ يَوْمَ الاثْنَيْنِ

١٨٣٠ - عَن أَنَسٍ ، قَالَ : آخِرُ نَظْرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ : كَشْفُ السِّتَارَةِ ، وَالنَّاسُ صُفُوفٌ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَرْتَدَّ ؛ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنِ امْكُثُوا ، وَأَلْقَى السِّجْفَ ، وَتُوُفِّيَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ ؛ وَذَلِكَ يَوْمُ الاثْنَيْنِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٦٢٤) ، ق نحوه.**

٨- الْمَوْتُ بِغَيْرِ مَوْلِدِهِ

١٨٣١ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : مَاتَ رَجُلٌ بِالْمَدِينَةِ مِمَّنْ وُلِدَ بِهَا ، فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ :« يَا لَيْتَهُ مَاتَ بِغَيْرِ

مَوْلِدِهِ! » ، قَالُوا : وَلِمَ ذَاكَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ :

« إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا مَاتَ بِغَيْرِ مَوْلِدِهِ قِيسَ لَهُ مِنْ مَوْلِدِهِ إِلَى مُنْقَطَعِ أَثَرِهِ فِي الْجَنَّةِ ».

- حسن : « ابن ماجه » (١٦١٤).

٩- بَاب مَا يُلْقَى بِهِ الْمُؤْمِنُ مِنَ الْكَرَامَةِ عِنْدَ خُرُوجِ نَفْسِهِ

١٨٣٢ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِذَا حُضِرَ الْمُؤْمِنُ ؛ أَتَتْهُ مَلائِكَةُ الرَّحْمَةِ بِحَرِيرَةٍ بَيْضَاءَ ، فَيَقُولُونَ : اخْرُجِي رَاضِيَةً مَرْضِيا عَنْكِ إِلَى رَوْحِ اللهِ وَرَيْحَانٍ وَرَبٍّ غَيْرِ غَضْبَانَ ؛ فَتَخْرُجُ كَأَطْيَبِ رِيحِ الْمِسْكِ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيُنَاوِلُهُ بَعْضُهُمْ بَعْضًا ، حَتَّى يَأْتُونَ بِهِ بَابَ السَّمَاءِ ، فَيَقُولُونَ : مَا أَطْيَبَ هَذِهِ الرِّيحَ الَّتِي جَاءَتْكُمْ مِنَ الأَرْضِ! فَيَأْتُونَ بِهِ أَرْوَاحَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَلَهُمْ أَشَدُّ فَرَحًا بِهِ مِنْ أَحَدِكُمْ بِغَائِبِهِ يَقْدَمُ عَلَيْهِ، فَيَسْأَلُونَهُ : مَاذَا فَعَلَ فُلانٌ ؟ مَاذَا فَعَلَ فُلانٌ ؟ فَيَقُولُونَ : دَعُوهُ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ فِي غَمِّ الدُّنْيَا ، فَإِذَا قَالَ : أَمَا أَتَاكُمْ ؟ ! قَالُوا : ذُهِبَ بِهِ إِلَى أُمِّهِ الْهَاوِيَةِ.

وَإِنَّ الْكَافِرَ إِذَا احْتُضِرَ ؛ أَتَتْهُ مَلائِكَةُ الْعَذَابِ بِمِسْحٍ ، فَيَقُولُونَ : اخْرُجِي سَاخِطَةً مَسْخُوطًا عَلَيْكِ إِلَى عَذَابِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ فَتَخْرُجُ كَأَنْتَنِ رِيحِ جِيفَةٍ ، حَتَّى يَأْتُونَ بِهِ بَابَ الأَرْضِ ، فَيَقُولُونَ : مَا أَنْتَنَ هَذِهِ الرِّيحَ ! حَتَّى يَأْتُونَ بِهِ أَرْوَاحَ الْكُفَّارِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٣٠٩).

١٠- فِيمَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ

١٨٣٣ -عَنْ شُرَيْحِ بْنِ هانِىءٍ ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ» .

قالَ شُرَيْحٌ : فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ ، فَقُلْتُ : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَذْكُرُ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ حَدِيثًا ، إِنْ كَانَ كَذَلِكَ فَقَدْ هَلَكْنَا ! قَالَت: وَمَا ذَاكَ ؟ قال : قال رسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ» ، وَلَكِنْ لَيْسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ ! قَالَت : قَدْ قَالَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَلَيْسَ بِالَّذِي تَذْهَبُ إِلَيْهِ، وَلَكِنْ إِذَا طَمَحَ الْبَصَرُ ، وَحَشْرَجَ الصَّدْرُ ، وَاقْشَعَرَّ الْجِلْدُ ، فَعِنْدَ ذَلِكَ مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ ؟ !

- **صحيح : « ابن ماجه » (٤٢٦٤) : م ، خ نحوه.**

١٨٣٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قَالَ اللهُ تَعَالَى : إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ » .

- **صحيح الإسناد.**

١٨٣٥- عَن عُبَادَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ» .

- **صحيح :ق.**

١٨٣٦- عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ ».

- **صحيح** : ق.

١٨٣٧- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَنْ كَرِهَ لقَاءَ اللهِ كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ ».

وفي زيادة: فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَرَاهِيَةُ لِقَاءِ اللهِ كَرَاهِيَةُ الْمَوْتِ ! كُلُّنَا نَكْرَهُ الْمَوْتَ ؟! قَالَ :

« ذَاكَ عِنْدَ مَوْتِهِ ، إِذَا بُشِّرَ بِرَحْمَةِ اللهِ وَمَغْفِرَتِهِ ؛ أَحَبَّ لِقَاءَ اللهِ وَأَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ ، وَإِذَا بُشِّرَ بِعَذَابِ اللهِ ؛ كَرِهَ لِقَاءَ اللهِ وَكَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ ».

- **صحيح** : م ، خ تعليقاً.

١١- تَقْبِيلُ الْمَيِّتِ

١٨٣٨- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَّلَ بَيْنَ عَيْنَيِ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مَيِّتٌ.

- **صحيح** : « ابن ماجه » (١٤٥٧) ، خ.

١٨٣٩- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَعَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَبَّلَ النَّبِيَّ وَهُوَ مَيِّتٌ .

- **صحيح** : خ ، انظر ما قبله.

١٨٤٠- عن عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ أَقْبَلَ عَلَى فَرَسٍ مِنْ مَسْكَنِهِ - السُّنْحِ -،

حتى نَزَلَ فَدَخَلَ الْمسْجِدَ فَلَمْ يُكَلِّمِ النَّاسَ ، حَتَّى دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مُسَجًّى بِبُرْدٍ حِبَرَةٍ ، فَكَشَفَ عَن وَجْهِهِ ، ثُمَّ أَكَبَّ عَلَيْهِ ، فَقَبَّلَهُ ، فَبَكَى ، ثُمَّ قَالَ : بِأَبِي أَنْتَ ، وَاللهِ لا يَجْمَعُ اللهُ عَلَيْكَ مَوْتَتَيْنِ أَبَدًا؛ أَمَّا الْمَوْتَةُ الَّتِي كَتَبَ اللهُ عَلَيْكَ فَقَدْ مِتَّهَا.

- **صحيح** : « **أحكام الجنائز** » (٢٠ - ٢١) ،خ.

١٢- تَسْجِيَةُ الْمَيِّتِ

١٨٤١- عن جابرٍ ، قال : جِيءَ بِأَبِي يَوْمَ أُحُدٍ ، وَقَدْ مُثِّلَ بِهِ ، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَقَدْ سُجِّيَ بِثَوْبٍ ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَكْشِفَ عَنْهُ ، فَنَهَانِي قَوْمِي ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَرُفِعَ ، فَلَمَّا رُفِعَ سَمِعَ صَوْتَ بَاكِيَةٍ ، فَقَالَ : « مَنْ هَذِهِ ؟ » ، فَقَالُوا : هَذِهِ بِنْتُ عَمْرٍو - أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو - ، قَالَ :

« فَلا تَبْكِي - أَوْ فَلِمَ تَبْكِي ؟ - مَا زَالَتِ الْمَلائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رُفِعَ ».

- **صحيح** : « **أحكام الجنائز** » (ص ٢٠) ،ق.

١٣- فِي الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ

١٨٤٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمَّا حُضِرَتْ بِنْتٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ صَغِيرَةٌ ، فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَضَمَّهَا إِلَى صَدْرِهِ ، ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا ، فَقَضَتْ ، وَهِيَ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَبَكَتْ أُمُّ أَيْمَنَ ، فَقَالَ

لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَا أُمَّ أَيْمَنَ ! أَتَبْكِينَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَكِ ؟ !»، فَقَالَتْ : مَا لِي لا أَبْكِي وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَبْكِي !؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنِّي لَسْتُ أَبْكِي ، وَلَكِنَّهَا رَحْمَةٌ » ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْمُؤْمِنُ بِخَيْرٍ عَلَى كُلِّ حَالٍ ، تُنْزَعُ نَفْسُهُ مِنْ بَيْنِ جَنْبَيْهِ وَهُوَ يَحْمَدُ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (١٦٣٢).

١٨٤٣- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ فَاطِمَةَ بَكَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حِينَ مَاتَ، فَقَالَتْ : يَا أَبَتَاهُ ! مِنْ رَبِّهِ مَا أَدْنَاهُ ! يَا أَبَتَاهُ ! إِلَى جِبْرِيلَ نَنْعَاهْ ! يَا أَبَتَاهُ! جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ !

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٦٣٠) ،خ.

١٨٤٤- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ أَبَاهُ قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ ، قَالَ : فَجَعَلْتُ أَكْشِفُ عَن وَجْهِهِ ، وَأَبْكِي ، وَالنَّاسُ يَنْهَوْنِي ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ لا يَنْهَانِي ، وَجَعَلَتْ عَمَّتِي تَبْكِيهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَبْكِيهِ ! مَا زَالَتِ الْمَلائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْنِحَتِهَا حَتَّى رَفَعْتُمُوهُ ».

- **صحيح** : ق.

١٤- النَّهْيُ عَنِ الْبُكَاءِ عَلَى الْمَيِّتِ

١٨٤٥- عن جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَ يَعُودُ عَبْدَ اللهِ بْنَ ثَابِتٍ ، فَوَجَدَهُ قَدْ غُلِبَ عَلَيْهِ ، فَصَاحَ بِهِ ، فَلَمْ يُجِبْهُ ، فَاسْتَرْجَعَ رَسُولُ

اللهِ ﷺ ، وَقَالَ : « قَدْ غُلِبْنَا عَلَيْكَ أَبَا الرَّبِيعِ » ، فَصِحْنَ النِّسَاءُ وَبَكَيْنَ، فَجَعَلَ ابْنُ عَتِيكٍ يُسَكِّتُهُنَّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « دَعْهُنَّ ؛ فَإِذَا وَجَبَ فَلا تَبْكِيَنَّ بَاكِيَةٌ » ، قَالُوا : وَمَا الْوُجُوبُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : « الْمَوْتُ»، قَالَت ابْنَتُهُ : إِنْ كُنْتُ لأَرْجُو أَنْ تَكُونَ شَهِيدًا ، قَدْ كُنْتَ قَضَيْتَ جِهَازَكَ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « فَإِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ أَوْقَعَ أَجْرَهُ عَلَيْهِ عَلَى قَدْرِ نِيَّتِهِ ، وَمَا تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ ؟ ! » قَالُوا : الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الشَّهَادَةُ سَبْعٌ سِوَى الْقَتْلِ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : الْمَطْعُونُ شَهِيدٌ ، وَالْمَبْطُونُ شَهِيدٌ ، وَالْغَرِيقُ شَهِيدٌ ، وَصَاحِبُ الْهَدَمِ شَهِيدٌ ، وَصَاحِبُ ذَاتِ الْجَنْبِ شَهِيدٌ ، وَصَاحِبُ الْحَرَقِ شَهِيدٌ ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمْعٍ شَهِيدَةٌ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٨٠٣).

١٨٤٦- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : لَمَّا أَتَى نَعْيُ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ ، وَجَعْفَرِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ رَوَاحَةَ ، جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْرَفُ فِيهِ الْحُزْنُ ، وَأَنَا أَنْظُرُ مِنْ صِئْرِ الْبَابِ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنَّ نِسَاءَ جَعْفَرٍ يَبْكِينَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « انْطَلِقْ فَانْهَهُنَّ » ، فَانْطَلَقَ ، ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : قَدْ نَهَيْتُهُنَّ ، فَأَبَيْنَ أَنْ يَنْتَهِينَ ؟ فَقَالَ : « انْطَلِقْ فَانْهَهُنَّ » ، فَانْطَلَقَ، ثُمَّ جَاءَ ، فَقَالَ : قَدْ نَهَيْتُهُنَّ ، فَأَبَيْنَ أَنْ يَنْتَهِينَ! قَالَ : «فَانْطَلِقْ، فَاحْثُ فِي أَفْوَاهِهِنَّ التُّرَابَ » ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : أَرْغَمَ اللهُ أَنْفَ الأَبْعَدِ ، إِنَّكَ - وَاللهِ - مَا تَرَكْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وَمَا أَنْتَ بِفَاعِلٍ !

- **صحيح** : ق.

١٨٤٧- عَن عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٥٩٣) ، م.**

١٨٤٨-عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، قال : ذُكِرَ عِنْدَ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ « الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ » ؟! فَقَالَ عِمْرَانُ : قَالَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- **صحيح : المصدر نفسه.**

١٨٤٩- عن عُمَرَ ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يُعَذَّبُ الْمَيِّتُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ».

- **صحيح : « أحكام الجنائز » (٢٨) ،ق.**

١٥- النِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ

١٨٥٠- عَن حكِيمِ بْنِ قَيْسٍ ، أَنَّ قَيْسَ بْنَ عَاصِمٍ قَالَ : لا تَنُوحُوا عَلَيَّ ؛ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يُنَحْ عَلَيْهِ.

- **صحيح لغيره : « صحيح الأدب المفرد » (٧٤٧) .**

١٨٥١- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ عَلَى النِّسَاءِ حِينَ بَايَعَهُنَّ أَنْ لا يَنُحْنَ ، فَقُلْنَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ نِسَاءً أَسْعَدْنَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، أَفَنُسْعِدُهُنَّ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا إِسْعَادَ فِي الإِسْلامِ ».

- **صحيح : « المشكاة » (٢٩٤٧).**

١٨٥٢- عَن عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« الْمَيِّتُ يُعَذَّبُ فِي قَبْرِهِ بِالنِّيَاحَةِ عَلَيْهِ ».

- **صحيح** : ق، مضى (١٨٤٧).

١٨٥٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ؟ فَقَالَتْ: وَهِلَ ! إِنَّمَا مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرٍ ، فَقَالَ : « إِنَّ صَاحِبَ الْقَبْرِ لَيُعَذَّبُ ، وَإِنَّ أَهْلَهُ يَبْكُونَ عَلَيْهِ » ، ثُمَّ قَرَأَتْ : ﴿ وَلا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾.

- **صحيح** : « **التعليق على الآيات البينات** » (ص ٢٩) ،ق.

١٨٥٥- عَن عَمْرَةَ ،أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ - وَذُكِرَ لَهَا أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبُكَاءِ الْحَيِّ عَلَيْهِ - ، قَالَت عَائِشَةُ : يَغْفِرُ اللهُ لأَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! أَمَا إِنَّهُ لَمْ يَكْذِبْ ، وَلَكِنْ نَسِيَ أَوْ أَخْطَأَ ! إِنَّمَا مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى يَهُودِيَّةٍ يُبْكَى عَلَيْهَا ، فَقَالَ :

« إِنَّهُمْ لَيَبْكُونَ عَلَيْهَا ، وَإِنَّهَا لَتُعَذَّبُ ».

- **صحيح** : ق.

١٨٥٦- عن عَائِشَةَ ، قالت: إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ ».

- **صحيح** :خ (١٢٨٨).

١٨٥٧- عن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قال : لَمَّا هَلَكَتْ أُمُّ أَبَانَ ، حَضَرْتُ مَعَ النَّاسِ ، فَجَلَسْتُ بَيْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ ، فَبَكَيْنَ النِّسَاءُ ،

فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَلا تَنْهَى هَؤُلاءِ عَنِ الْبُكَاءِ ؟ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَدْ كَانَ عُمَرُ يَقُولُ بَعْضَ ذَلِكَ ، خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ رَأَى رَكْبًا تَحْتَ شَجَرَةٍ ، فَقَالَ : انْظُرْ مَنِ الرَّكْبُ ؟ فَذَهَبْتُ ، فَإِذَا صُهَيْبٌ وَأَهْلُهُ ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! هَذَا صُهَيْبٌ وَأَهْلُهُ ، فَقَالَ : عَلَيَّ بِصُهَيْبٍ ، فَلَمَّا دَخَلْنَا الْمَدِينَةَ أُصِيبَ عُمَرُ ، فَجَلَسَ صُهَيْبٌ يَبْكِي عِنْدَهُ ، يَقُولُ : وَا أُخَيَّاهُ ! وَا أُخَيَّاهُ ! فَقَالَ عُمَرُ : يَا صُهَيْبُ ! لا تَبْكِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِنَّ الْمَيِّتَ لَيُعَذَّبُ بِبَعْضِ بُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » ، قَالَ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ، فَقَالَتْ : أَمَا وَاللهِ مَا تُحَدِّثُونَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ كَاذِبَيْنِ مُكَذَّبَيْنِ ، وَلَكِنَّ السَّمْعَ يُخْطِئُ ، وَإِنَّ لَكُمْ فِي الْقُرْآنِ لَمَا يَشْفِيكُمْ : ﴿ أَلَّا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى ﴾ ؛ وَلَكِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ اللهَ لَيَزِيدُ الْكَافِرَ عَذَابًا بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ » .

- صحيح :خ (١٢٨٦ - ١٢٨٨).

١٧- دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ

١٨٥٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدُعَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ »

وفي لفظ : « . . . بِدَعْوَى . . . » .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٥٨٤) ،ق.

١٨- السَّلَقُ

١٨٦٠- عَن صَفْوَانَ بْنِ مُحْرِزٍ ، قَالَ : أُغْمِيَ عَلَى أَبِي مُوسَى ، فَبَكَوْا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : أَبْرَأُ إِلَيْكُمْ كَمَا بَرِئَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ ، وَلا خَرَقَ ، وَلا سَلَقَ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٥٨٦) ،ق.

١٩- ضَرْبُ الْخُدُودِ

١٨٦١- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ».

- صحيح : ق.

٢٠- الْحَلْقُ

١٨٦٢ -عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، وَأَبِي بُرْدَةَ ، قَالا : لَمَّا ثَقُلَ أَبُو مُوسَى ، أَقْبَلَتِ امْرَأَتُهُ تَصِيحُ ! قَالا : فَأَفَاقَ ، فَقَالَ : أَلَمْ أُخْبِرْكِ أَنِّي بَرِيءٌ مِمَّنْ بَرِئَ مِنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ ! ، قَالا : وَكَانَ يُحَدِّثُهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَنَا بَرِيءٌ مِمَّنْ حَلَقَ ، وَخَرَقَ ، وَسَلَقَ ».

- صحيح : ق.

٢١- شَقُّ الْجُيُوبِ

١٨٦٣ -عَن عَبْدِ اللهِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ».

- صحيح : ق ، مضى (١٨٥٩).

١٨٦٤ - عَن أَبِي مُوسَى ، أَنَّهُ أُغْمِيَ عَلَيْهِ ، فَبَكَتْ أُمُّ وَلَدٍ لَهُ ، فَلَمَّا أَفَاقَ ، قَالَ لَهَا : أَمَا بَلَغَكِ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ ! ، فَسَأَلْنَاهَا ؟ فَقَالَتْ : قَالَ :

« لَيْسَ مِنَّا مَنْ سَلَقَ ، وَحَلَقَ ، وَخَرَقَ ».

- صحيح بما تقدم.

١٨٦٥ - عَن أَبِي مُوسَى ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ مِنَّا مَنْ حَلَقَ ، وَسَلَقَ ، وَخَرَقَ ».

- صحيح : أيضاً.

١٨٦٦ -عَن الْقَرْثَعِ ، قَالَ : لَمَّا ثَقُلَ أَبُو مُوسَى صَاحَتِ امْرَأَتُهُ ! فَقَالَ : أَمَا عَلِمْتِ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ ! ، قَالَت : بَلَى ، ثُمَّ سكَتَتْ، فَقِيلَ لَهَا بَعْدَ ذَلِكَ : أَيُّ شَيْءٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ ! قَالَت : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ مَنْ حَلَقَ ، أَوْ سَلَقَ ، أَوْ خَرَقَ.

- صحيح الإسناد.

٢٢- الأَمْرُ بِالاحْتِسَابِ وَالصَّبْرِ عِنْدَ نُزُولِ الْمُصِيبَةِ

١٨٦٧ - عن أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، قَالَ : أَرْسَلَتْ بِنْتُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَيْهِ ؛ أَنَّ ابْنًا لِي قُبِضَ ، فَأْتِنَا ، فَأَرْسَلَ يَقْرَأُ السَّلامَ ، وَيَقُولُ : « إِنَّ لِلَّهِ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى ، وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَ اللهِ بِأَجَلٍ مُسَمًّى ، فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ » ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُقْسِمُ عَلَيْهِ لَيَأْتِيَنَّهَا ، فَقَامَ وَمَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ، وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ ، وَأُبَيُّ ابْنُ كَعْبٍ ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، وَرِجَالٌ ، فَرُفِعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَقَعْقَعُ ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا هَذَا ؟ قَالَ :

« هَذَا رَحْمَةٌ يَجْعَلُهَا اللهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ ، وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللهُ مِنْ عِبَادِهِ الرُّحَمَاءَ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٥٨٨) ،ق.

١٨٦٨ - عن أَنسٍ ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الصَّبْرُ عِنْدَ الصَّدْمَةِ الأُولَى ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٥٩٦) ،ق ، « **أحكام الجنائز** » (٢٣).

١٨٦٩ -عن قُرَّةَ بنِ إِياسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، وَمَعَهُ ابْنٌ لَهُ ، فَقَالَ لَهُ : « أَتُحِبُّهُ ؟ » ، فَقَالَ : أَحَبَّكَ اللهُ كَمَا أُحِبُّهُ ، فَمَاتَ ، فَفَقَدَهُ ، فَسَأَلَ عَنْهُ ؟ فَقَالَ :

« مَا يَسُرُّكَ أَنْ لا تَأْتِيَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ عِنْدَهُ يَسْعَى يَفْتَحُ لَكَ ».

- **صحيح** :« **أحكام الجنائز** » (١٦٢) ، « **المشكاة** » (١٧٥٦) ، **وسيأتي بأتم** (٢٠٨٧).

٢٣- ثَوَابُ مَنْ صَبَرَ وَاحْتَسَبَ

١٨٧٠ - عن عُمَرَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ يُعَزِّيهِ بِابْنٍ لَهُ هَلَكَ ، وَذَكَرَ فِي كِتَابِهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ ، عَن جَدِّهِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ لا يَرْضَى لِعَبْدِهِ الْمُؤْمِنِ إِذَا ذَهَبَ بِصَفِيِّهِ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ -فَصَبَرَ وَاحْتَسَبَ ، وَقَالَ مَا أُمِرَ بِهِ- بِثَوَابٍ دُونَ الْجَنَّةِ ».

- حسن : « أحكام الجنائز » (٢٣).

٢٤- بَاب ثَوَابِ مَنِ احْتَسَبَ ثَلاثَةً مِنْ صُلْبِهِ

١٨٧١ - عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنِ احْتَسَبَ ثَلاثَةً مِنْ صُلْبِهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ » ، فَقَامَتِ امْرَأَةٌ ، فَقَالَت: أَوِ اثْنَانِ ؟ قَالَ : « أَوِ اثْنَانِ » ، قَالَت الْمَرْأَةُ : يَا لَيْتَنِي قُلْتُ : وَاحِدًا !

- صحيح : «الصحيحة» (٢٣٠٢) ، «التعليق الرغيب» (٣ / ٨٩).

٢٥- مَنْ يُتَوَفَّى لَهُ ثَلاثَةٌ

١٨٧٢ - عَن أَنَسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُتَوَفَّى لَهُ ثَلاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ ، لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ ، إِلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ ؛ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٦٠٥) ،ق.

١٨٧٣ - عَن صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ ، قُلْتُ : حَدِّثْنِي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ بَيْنَهُمَا ثَلاثَةُ أَوْلادٍ ، لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ ، إِلّا غَفَرَ اللهُ لَهُمَا ؛ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ ».

- **صحيح : « التعليق الرغيب » (٣/ ٨٩) ، « الصحيحة » (٢٢٦٠).**

١٨٧٤ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَمُوتُ لأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ ؛ فَتَمَسَّهُ النَّارُ إِلّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٦٠٣) ،ق.**

١٨٧٥ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَا مِنْ مُسْلِمَيْنِ يَمُوتُ بَيْنَهُمَا ثَلاثَةُ أَوْلادٍ ، لَمْ يَبْلُغُوا الْحِنْثَ ، إِلّا أَدْخَلَهُمَا اللهُ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمُ الْجَنَّةَ - قَالَ : - ، يُقَالُ لَهُمْ : ادْخُلُوا الْجَنَّةَ، فَيَقُولُونَ: حَتَّى يَدْخُلَ آبَاؤُنَا! فَيُقَالُ: ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَآبَاؤُكُمْ !».

- **صحيح : المصدر نفسه.**

٢٦- مَنْ قَدَّمَ ثَلاثَةً

١٨٧٦ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِابْنٍ لَهَا يَشْتَكِي ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَخَافُ عَلَيْهِ ! وَقَدْ قَدَّمْتُ

ثَلاثَةً، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَقَدِ احْتَظَرْتِ بِحِظَارٍ شَدِيدٍ مِنَ النَّارِ ».

- صحيح : م (٨/ ٤٠).

٢٧- بَاب النَّعْيِ

١٨٧٧ - عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَعَى زَيْدًا وَجَعْفَرًا قَبْلَ أَنْ يَجِيءَ خَبَرُهُمْ ، فَنَعَاهُمْ وَعَيْنَاهُ تَذْرِفَانِ.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٣٢) ،خ.

١٨٧٨ -عن أَبي هريرة ،أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَعَى لَهُمَا النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ ، الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، وَقَالَ :

« اسْتَغْفِرُوا لأَخِيكُمْ ».

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٣٢ و٨٩) ،ق.

٢٨- غَسْلُ الْمَيِّتِ بِالْمَاءِ وَالسِّدْرِ

١٨٨٠ - عن أُمِّ عَطِيَّةَ الأَنْصَارِيَّةِ ، قَالَت : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَتِ ابْنَتُهُ ، فَقَالَ :

« اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا ، أَوْ خَمْسًا ، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكِ - إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكِ - بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا ، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي ».

فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ ، فَأَعْطَانَا حَقْوَهُ ، وَقَالَ : « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٥٨) ،ق.

٣٠- نَقْضُ رَأْسِ الْمَيِّتِ

١٨٨٢ -عن أُمِّ عَطِيَّةَ ، أَنَّهُنَّ جَعَلْنَ رَأْسَ ابْنَةِ النَّبِيِّ ﷺ ثَلاثَةَ قُرُونٍ، قُلْتُ : نَقَضْنَهُ ، وَجَعَلْنَهُ ثَلاثَةَ قُرُونٍ ؟ قَالَت : نَعَمْ.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٤٨) ، خ.

٣١- مَيَامِنُ الْمَيِّتِ وَمَوَاضِعُ الْوُضُوءِ مِنْهُ

١٨٨٣ - عَن أُمِّ عَطِيَّةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ :

« ابْدَأْنَ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا ».

- صحيح : المصدر نفسه ، ق.

٣٢- غَسْلُ الْمَيِّتِ وِتْرًا

١٨٨٤ - عَن أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَت : مَاتَتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا ، فَقَالَ :

« اغْسِلْنَهَا بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَاغْسِلْنَهَا وِتْرًا ؛ ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا -إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكِ - ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي»، فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقْوَهُ ، وَقَالَ : « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ » ، وَمَشَطْنَاهَا ثَلاثَةَ قُرُونٍ ، وَأَلْقَيْنَاهَا مِنْ خَلْفِهَا.

- صحيح : « أحكام الجنائز » أيضاً ، م.

٣٣- غَسْلُ الْمَيِّتِ أَكْثَرَ مِنْ خَمْسٍ

١٨٨٥ - عَن أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَت : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ

نَغْسِلُ ابْنَتَهُ ، فَقَالَ :

« اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكِ - إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكِ - بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا ، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي » ، فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ ، وَقَالَ : « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٥٨) ، ق .

٣٤- غَسْلُ الْمَيِّتِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعَةٍ

١٨٨٦ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَت : تُوُفِّيَتْ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْنَا ، فَقَالَ : « اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكِ - إِنْ رَأَيْتُنَّ - بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا ، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي » ، فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ ، وَقَالَ : « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ » .

- صحيح : ق ، انظر ما قبله .

١٨٨٧- عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ - نَحْوَهُ - ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ : « ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكِ - إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكِ - » .

- صحيح : خ ، انظر ما قبله .

١٨٨٨ - عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَت : تُوُفِّيَتِ ابْنَةٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَمَرَنَا بِغَسْلِهَا ، فَقَالَ :

« اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكِ - إِنْ رَأَيْتُنَّ - » ، قَالَت : قُلْتُ : وِتْرًا ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ ، فَآذِنَّنِي » ، فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ ، فَأَعْطَانَا حِقْوَهُ ،

وَقَالَ : « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٥- الْكَافُورُ فِي غَسْلِ الْمَيِّتِ

١٨٨٩ - عَن أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَت : أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ ، فَقَالَ :

« اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكِ - إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكِ - بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا ، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي » ، فَلَمَّا فَرَغْنَا آذَنَّاهُ ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ ، وَقَالَ : « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ»، قَالَ : أَوْ قَالَت حَفْصَةُ : اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا ، قَالَ : وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ : مَشَطْنَاهَا ثَلاثَةَ قُرُونٍ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٨٩٠- عَن أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَت : وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلاثَةَ قُرُون.

- صحيح : ق.

١٨٩١- عَن أُمِّ عَطِيَّةَ : وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلاثَةَ قُرُونٍ.

- صحيح : ق.

٣٦- الإِشْعَارُ

١٨٩٢ - عن مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، قال : كَانَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ امْرَأَةٌ مِنَ

الأَنْصَارِ ، قَدِمَتْ تُبَادِرُ ابْنًا لَهَا ، فَلَمْ تُدْرِكْهُ ! حَدَّثَتْنَا ؛ قَالَت : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْنَا وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ ، فَقَالَ :

« اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكِ - إِنْ رَأَيْتُنَّ - بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الآخِرَةِ كَافُورًا ، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي » ، فَلَمَّا فَرَغْنَا أَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ ، وَقَالَ : « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ » ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ : لا أَدْرِي أَيُّ بَنَاتِهِ ؟ ! قَالَ : قُلْتُ : مَا قَوْلُهُ : « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ؟! » ؛ أَتُؤَزَّرُ بِهِ ؟ قَالَ : لا أُرَاهُ إِلَّا أَنْ يَقُولَ : الْفُفْنَهَا فِيهِ.

- صحيح :خ.

١٨٩٣ - عَن أُمِّ عَطِيَّةَ ، قَالَت : تُوُفِّيَ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ :

« اغْسِلْنَهَا ثَلاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكِ - إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكِ - وَاغْسِلْنَهَا بِالسِّدْرِ وَالْمَاءِ ، وَاجْعَلْنَ فِي آخِرِ ذَلِكِ كَافُورًا ، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ ، فَإِذَا فَرَغْتُنَّ فَآذِنَّنِي » ، قَالَت : فَآذَنَّاهُ ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِقْوَهُ ، فَقَالَ: « أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ ».

- صحيح :ق.

٣٧- الأَمْرُ بِتَحْسِينِ الْكَفَنِ

١٨٩٤ - عن جابرٍ ، قال: خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِهِ مَاتَ ، فَقُبِرَ لَيْلاً ، وَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ ؛ فَزَجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ إِنْسَانٌ لَيْلاً إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِلَى ذَلِكَ ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا وَلِيَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحَسِّنْ كَفْنَهُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٧٤) ،م.

٣٨- أَيُّ الْكَفَنِ خَيْرٌ ؟

١٨٩٥ - عَن سَمُرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٧٢).

٣٩- كَفَنُ النَّبِيِّ ﷺ

١٨٩٦ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ سُحُولِيَّةٍ بِيضٍ.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٦٣) ، « إرواء الغليل » (٧٢٢)،ق.

١٨٩٧ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سُحُولِيَّةٍ ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلا عِمَامَةٌ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٨٩٨ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كُفِّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ثَلاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ يَمَانِيَةٍ كُرْسُفٍ ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلا عِمَامَةٌ.

فَذُكِرَ لِعَائِشَةَ قَوْلُهُمْ : فِي ثَوْبَيْنِ وَبُرْدٍ مِنْ حِبَرَةٍ ! فَقَالَتْ : قَدْ أُتِيَ بِالْبُرْدِ ، وَلَكِنَّهُمْ رَدُّوهُ ، وَلَمْ يُكَفِّنُوهُ فِيهِ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٤٠- الْقَمِيصُ فِي الْكَفَنِ

١٨٩٩ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : اعْطِنِي قَمِيصَكَ حَتَّى أُكَفِّنَهُ فِيهِ ، وَصَلِّ عَلَيْهِ وَاسْتَغْفِرْ لَهُ ! فَأَعْطَاهُ قَمِيصَهُ ، ثُمَّ قَالَ : « إِذَا فَرَغْتُمْ فَآذِنُونِي أُصَلِّي عَلَيْهِ » ، فَجَذَبَهُ عُمَرُ ! وَقَالَ : قَدْ نَهَاكَ اللهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى الْمُنَافِقِينَ ، فَقَالَ :

« أَنَا بَيْنَ خِيرَتَيْنِ اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ » ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ؛ فَأَنْزَلَ اللهُ - تَعَالَى - : ﴿ وَلا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ ﴾ ، فَتَرَكَ الصَّلاةَ عَلَيْهِمْ.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٩٣ - ٩٥) ، ق.

١٩٠٠ - عن جابر ، قال : أَتَى النَّبِيُّ ﷺ قَبْرَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ -وَقَدْ وُضِعَ فِي حُفْرَتِهِ - ، فَوَقَفَ عَلَيْهِ ، فَأَمَرَ بِهِ ، فَأُخْرِجَ لَهُ ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (١٦٠) ،ق.

١٩٠١ -عن جابرٍ ، قال: وَكَانَ الْعَبَّاسُ بِالْمَدِينَةِ ، فَطَلَبَتِ الأَنْصَارُ ثَوْبًا يَكْسُونَهُ ، فَلَمْ يَجِدُوا قَمِيصًا يَصْلُحُ عَلَيْهِ إِلَّا قَمِيصَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ ، فَكَسَوْهُ إِيَّاهُ !-

- صحيح : المصدر نفسه ،خ.

١٩٠٢ - عن خَبَّابٍ ، قَالَ : هَاجَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، نَبْتَغِي وَجْهَ اللهِ تَعَالَى ، فَوَجَبَ أَجْرُنَا عَلَى اللهِ ، فَمِنَّا مَنْ مَاتَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ أَجْرِهِ

شَيْئًا ؛ مِنْهُمْ مُصْعَبُ بْنُ عُمَيْرٍ ، قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ فَلَمْ نَجِدْ شَيْئًا نُكَفِّنُهُ فِيهِ إِلَّا نَمِرَةً ؛ كُنَّا إِذَا غَطَّيْنَا رَأْسَهُ خَرَجَتْ رِجْلاهُ ، وَإِذَا غَطَّيْنَا بِهَا رِجْلَيْهِ خَرَجَتْ رَأْسُهُ ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نُغَطِّيَ بِهَا رَأْسَهُ ، وَنَجْعَلَ عَلَى رِجْلَيْهِ إِذْخِرًا ، وَمِنَّا مَنْ أَيْنَعَتْ لَهُ ثَمَرَتُهُ فَهُوَ يَهْدِبُهَا.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٥٧) ،ق.

٤١- كَيْفَ يُكَفَّنُ الْمُحْرِمُ إِذَا مَاتَ ؟

١٩٠٣ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اغْسِلُوا الْمُحْرِمَ فِي ثَوْبَيْهِ اللَّذَيْنِ أَحْرَمَ فِيهِمَا ، وَاغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ ، وَلا تُمِسُّوهُ بِطِيبٍ ، وَلا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُحْرِمًا ».

- صحيح : « أحكام الجنائز » (١٢ - ١٣)،ق.

٤٢- الْمِسْكُ

١٩٠٤ - عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَطْيَبُ الطِّيبِ الْمِسْكُ ».

- صحيح : م (٧/ ٤٧).

١٩٠٥ -عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مِنْ خَيْرِ طِيبِكُمُ الْمِسْكُ ».

- صحيح الإسناد.

٤٣- الإِذْنُ بِالْجَنَازَةِ

١٩٠٦ - عَن أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، أَنَّ مِسْكِينَةً مَرِضَتْ ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمَرَضِهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُ الْمَسَاكِينَ ، وَيَسْأَلُ عَنْهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِذَا مَاتَتْ فَآذِنُونِي ؛ فَأُخْرِجَ بِجَنَازَتِهَا لَيْلاً » ، وَكَرِهُوا أَنْ يُوقِظُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أُخْبِرَ بِالَّذِي كَانَ مِنْهَا ، فَقَالَ :

« أَلَمْ آمُرْكُمْ أَنْ تُؤْذِنُونِي بِهَا ؟ ! » قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ لَيْلاً ! فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، حَتَّى صَفَّ بِالنَّاسِ عَلَى قَبْرِهَا ، وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ.

- **صحيح : « أحكام الجنائز » (٨٩).**

٤٤- السُّرْعَةُ بِالْجَنَازَةِ

١٩٠٧ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا وُضِعَ الرَّجُلُ الصَّالِحُ عَلَى سَرِيرِهِ ، قَالَ : قَدِّمُونِي قَدِّمُونِي ! وَإِذَا وُضِعَ الرَّجُلُ - يَعْنِي : السُّوءَ - عَلَى سَرِيرِهِ ، قَالَ : يَا وَيْلِي ! أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِي ؟! ».

- **صحيح : « أحكام الجنائز » (٧٢).**

١٩٠٨ - عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا وُضِعَتِ الْجَنَازَةُ ، فَاحْتَمَلَهَا الرِّجَالُ عَلَى أَعْنَاقِهِمْ ، فَإِنْ كَانَتْ

صَالِحَةً ، قَالَت : قَدِّمُونِي قَدِّمُونِي ! وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ صَالِحَةٍ ، قَالَت : يَا وَيْلَهَا ! إِلَى أَيْنَ تَذْهَبُونَ بِهَا ؟ ! يَسْمَعُ صَوْتَهَا كُلُّ شَيْءٍ إِلَّا الإِنْسَانَ ! وَلَوْ سَمِعَهَا الإِنْسَانُ لَصَعِقَ ».

- **صحيح : المصدر نفسه (٧٢) ، خ.**

١٩٠٩ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :

« أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ ؛ فَإِنْ تَكُ صَالِحَةً ، فَخَيْرٌ تُقَدِّمُونَهَا إِلَيْهِ ، وَإِنْ تَكُ غَيْرَ ذَلِكَ ؛ فَشَرٌّ تَضَعُونَهُ عَن رِقَابِكُمْ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٤٧٧) ،ق.**

١٩١٠ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« أَسْرِعُوا بِالْجَنَازَةِ ؛ فَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً ؛ قَدَّمْتُمُوهَا إِلَى الْخَيْرِ ، وَإِنْ كَانَتْ غَيْرَ ذَلِكَ كَانَتْ ؛ شَرًّا ؛ تَضَعُونَهُ عَن رِقَابِكُمْ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٩١١ -عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يُونُسَ ، قَالَ : شَهِدْتُ جَنَازَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، وَخَرَجَ زِيَادٌ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيِ السَّرِيرِ ، فَجَعَلَ رِجَالٌ مِنْ أَهْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمَوَالِيهِمْ يَسْتَقْبِلُونَ السَّرِيرَ ، وَيَمْشُونَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ ، وَيَقُولُونَ : رُوَيْدًا رُوَيْدًا ، بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ ، فَكَانُوا يَدِبُّونَ دَبِيبًا ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ طَرِيقِ الْمِرْبَدِ ، لَحِقَنَا أَبُو بَكْرَةَ عَلَى بَغْلَةٍ ، فَلَمَّا رَأَى الَّذِي يَصْنَعُونَ حَمَلَ عَلَيْهِمْ بِبَغْلَتِهِ ، وَأَهْوَى إِلَيْهِمْ بِالسَّوْطِ ، وَقَالَ : خَلُّوا ؛ فَوَالَّذِي أَكْرَمَ وَجْهَ أَبِي الْقَاسِمِ ﷺ ، لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَإِنَّا

لَنَكَادُ نَرْمُلُ بِهَا رَمَلاً ، فَانْبَسَطَ الْقَوْمُ.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٧٢).

١٩١٢ - عَن أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَإِنَّا لَنَكَادُ نَرْمُلُ بِهَا رَمَلاً.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٩١٣ - عَن أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا مَرَّتْ بِكُمْ جَنَازَةٌ فَقُومُوا ؛ فَمَنْ تَبِعَهَا فَلا يَقْعُدْ حَتَّى تُوضَعَ ».

- صحيح : ق.

٤٥- بَاب الأَمْرِ بِالْقِيَامِ لِلْجَنَازَةِ

١٩١٤ - عَن عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا رَأَى أَحَدُكُمُ الْجَنَازَةَ فَلَمْ يَكُنْ مَاشِيًا مَعَهَا ؛ فَلْيَقُمْ حَتَّى تُخَلِّفَهُ ، أَوْ تُوضَعَ مِنْ قَبْلِ أَنْ تُخَلِّفَهُ ».

- صحح :ق.

١٩١٥ -عَن عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ الْعَدَوِيِّ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ:

« إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا ؛ حَتَّى تُخَلِّفَكُمْ أَوْ تُوضَعَ ».

- صحح :ق.

١٩١٦ - عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا ، فَمَنْ تَبِعَهَا فَلا يَقْعُدْ حَتَّى تُوضَعَ ».

- صحح : ق.

١٩١٧ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي سَعِيدٍ ، قَالا :

مَا رَأَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ شَهِدَ جَنَازَةً قَطُّ فَجَلَسَ حَتَّى توضَعَ.

- حسن صحيح : « التعليقات الحسان » (٣٠٩٦).

١٩١٨ - عَن أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرُّوا عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ فَقَامَ.

وفي لفظ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ فَقَامَ.

- صحيح الإسناد.

١٩١٩- عَن يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّهُمْ كَانُوا جُلُوسًا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَطَلَعَتْ جَنَازَةٌ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَامَ مَنْ مَعَهُ ، فَلَمْ يَزَالُوا قِيَامًا حَتَّى نَفَذَتْ.

- صحيح الإسناد.

٤٦- الْقِيَامُ لِجَنَازَةِ أَهْلِ الشِّرْكِ

١٩٢٠ - عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى ، قَالَ : كَانَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ، وَقَيْسُ بْنُ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ بِالْقَادِسِيَّةِ ، فَمُرَّ عَلَيْهِمَا بِجَنَازَةٍ ، فَقَامَا ، فَقِيلَ لَهُمَا : إِنَّهَا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ ؟ فَقَالا : مُرَّ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ فَقَامَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ يَهُودِيٌّ ؟ ! فَقَالَ :

« أَلَيْسَتْ نَفْسًا ؟ ! ».

- صحيح : خ (١٣١٢ - ١٣١٣) ، م (٣/٥٨).

١٩٢١ - عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : مَرَّتْ بِنَا جَنَازَةٌ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقُمْنَا مَعَهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّمَا هِيَ جَنَازَةُ يَهُودِيَّةٍ ؟ ! فَقَالَ :

« إِنَّ لِلْمَوْتِ فَزَعًا ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا ».

- صحيح : « الصحيحة » (٢٠١٧) ، م وهو وما معناه منسوخ بالأحاديث الآتية.

٤٧- الرُّخْصَةُ فِي تَرْكِ الْقِيَامِ

١٩٢٢ - عَن أَبِي مَعْمَرٍ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَلِيٍّ ، فَمَرَّتْ بِهِ جَنَازَةٌ ، فَقَامُوا لَهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : أَمْرُ أَبِي مُوسَى ، فَقَالَ : إِنَّمَا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِجَنَازَةِ يَهُودِيَّةٍ ، وَلَمْ يَعُدْ بَعْدَ ذَلِكَ.

- صحيح : م نحوه ، ويأتي لفظه(١٩٩٩).

١٩٢٣ - عَن مُحَمَّدٍ ، أَنَّ جَنَازَةً مَرَّتْ بِالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَامَ الْحَسَنُ وَلَمْ يَقُمِ ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ الْحَسَنُ : أَلَيْسَ قَدْ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ ؟ ! قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَعَمْ ، ثُمَّ جَلَسَ.

- صحيح الإسناد.

١٩٢٤ - عَن ابْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : مُرَّ بِجَنَازَةٍ عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَامَ الْحَسَنُ وَلَمْ يَقُمِ ابْنُ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ الْحَسَنُ لابْنِ عَبَّاسٍ: أَمَا قَامَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ ! قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَامَ لَهَا ، ثُمَّ قَعَدَ.

- صحيح الإسناد.

١٩٢٥ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ ، مَرَّتْ بِهِمَا جَنَازَةٌ ، فَقَامَ أَحَدُهُمَا وَقَعَدَ الآخَرُ ، فَقَالَ الَّذِي قَامَ : أَمَا وَاللهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ قَامَ ؟! قَالَ لَهُ الَّذِي جَلَسَ : لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ جَلَسَ.

- صحيح الإسناد.

١٩٢٦ - عن مُحَمَدِ بنِ عليٍّ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ كَانَ جَالِسًا ، فَمُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ ، فَقَامَ النَّاسُ حَتَّى جَاوَزَتِ الْجَنَازَةُ ، فَقَالَ الْحَسَنُ : إِنَّمَا مُرَّ بِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى طَرِيقِهَا جَالِسًا ؛ فَكَرِهَ أَنْ تَعْلُوَ رَأْسَهُ جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ فَقَامَ !!

- صحيح: «المشكاة» (١٦٨٤)، لكن لا يظهر أنه في حكم المرفوع.

١٩٢٧ - عن جابر ، قال : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ مَرَّتْ بِهِ حَتَّى تَوَارَتْ.

- صحيح الإسناد.

وعن جابر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قال : قَامَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِجَنَازَةِ يَهُودِيٍّ حَتَّى تَوَارَتْ.

- صحيح أيضاً.

١٩٢٨ - عَن أَنَسٍ ، أَنَّ جَنَازَةً مَرَّتْ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَامَ ، فَقِيلَ : إِنَّهَا جَنَازَةُ يَهُودِيٍّ ؟! فَقَالَ :

« إِنَّمَا قُمْنَا لِلْمَلائِكَةِ ».

- صحيح أيضاً.

٤٨- اسْتِرَاحَةُ الْمُؤْمِنِ بِالْمَوْتِ

١٩٢٩ -عَن أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رِبْعِيٍّ ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مُرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ ، فَقَالَ : « مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ » ، فَقَالُوا : مَا الْمُسْتَرِيحُ وَمَا الْمُسْتَرَاحُ مِنْهُ ؟ قَالَ :

« الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلادُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٧١٠) ،ق.

٤٩- الاسْتِرَاحَةُ مِنَ الْكُفَّارِ

١٩٣٠ - عَن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِذْ طَلَعَتْ جَنَازَةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ ؛ الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ ، فَيَسْتَرِيحُ مِنْ أَوْصَابِ الدُّنْيَا وَنَصَبِهَا وَأَذَاهَا ، وَالْفَاجِرُ يَمُوتُ ، فَيَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلادُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥٠- بَاب الثَّنَاء

١٩٣١- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : مُرَّ بِجَنَازَةٍ ، فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا خَيْرًا ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَجَبَتْ » ، وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ أُخْرَى ، فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرًّا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَجَبَتْ » ، فَقَالَ عُمَرُ : فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ! مُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ

عَلَيْهَا خَيْرًا ، فَقُلْتَ : وَجَبَتْ ! وَمُرَّ بِجَنَازَةٍ فَأُثْنِيَ عَلَيْهَا شَرًا ، فَقُلْتَ : وَجَبَتْ ! فَقَالَ:

« مَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًا وَجَبَتْ لَهُ النَّارُ ؛ أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٤٩١) ،ق.**

١٩٣٢ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : مَرُّوا بِجَنَازَةٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَجَبَتْ » ، ثُمَّ مَرُّوا بِجَنَازَةٍ أُخْرَى، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًا ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « وَجَبَتْ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَوْلُكَ الأُولَى وَالأُخْرَى : وَجَبَتْ ! ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« الْمَلائِكَةُ شُهَدَاءُ اللهِ فِي السَّمَاءِ ، وَأَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللهِ فِي الأَرْضِ ».

- **صحيح : المصدر نفسه (١٤٩٢).**

١٩٣٣ - عَن أَبِي الأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَمُرَّ بِجَنَازَةٍ ، فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَجَبَتْ ، ثُمَّ مُرَّ بِأُخْرَى، فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَجَبَتْ ، ثُمَّ مُرَّ بِالثَّالِثِ ، فَأُثْنِيَ عَلَى صَاحِبِهَا شَرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَجَبَتْ، فَقُلْتُ : وَمَا وَجَبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : قُلْتُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ ، قَالُوا خَيْرًا ؛ أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ » ، قُلْنَا: « أَوْ ثَلاثَةٌ » ، قَالَ : أَوْ ثَلاثَةٌ ؟ قُلْنَا : أَوِ اثْنَانِ ؟ قَالَ : « أَوِ اثْنَانِ».

- **صحيح : « الترمذي » (١٠٧١) ،خ.**

٥١- النَّهْيُ عَن ذِكْرِ الْهَلْكَى إِلّا بِخَيْرٍ

١٩٣٤ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : ذُكِرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ هَالِكٌ بِسُوءٍ ، فَقَالَ :

« لا تَذْكُرُوا هَلْكَاكُمْ إِلّا بِخَيْرٍ ».

- صحيح : « الروض النضير » (١/ ٤٣٧).

٥٢- النَّهْيُ عَن سَبِّ الأَمْوَاتِ

١٩٣٥ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَسُبُّوا الأَمْوَاتَ ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ أَفْضَوْا إِلَى مَا قَدَّمُوا ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٤/ ١٧٥).

١٩٣٦ -عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَتْبَعُ الْمَيِّتَ ثَلاثَةٌ : أَهْلُهُ ، وَمَالُهُ ، وَعَمَلُهُ ؛ فَيَرْجِعُ اثْنَانِ ؛ أَهْلُهُ وَمَالُهُ ، وَيَبْقَى وَاحِدٌ ؛ عَمَلُهُ ».

- صحيح :ق.

١٩٣٧ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لِلْمُؤْمِنِ عَلَى الْمُؤْمِنِ سِتُّ خِصَالٍ : يَعُودُهُ إِذَا مَرِضَ ، وَيَشْهَدُهُ إِذَا مَاتَ ، وَيُجِيبُهُ إِذَا دَعَاهُ ، وَيُسَلِّمُ عَلَيْهِ إِذَا لَقِيَهُ ، وَيُشَمِّتُهُ إِذَا عَطَسَ ، وَيَنْصَحُ لَهُ إِذَا غَابَ أَوْ شَهِدَ ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٨٩٣) ، م نحوه.

٥٣- الأَمْرُ بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ

١٩٣٨ - عَن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعٍ، وَنَهَانَا عَن سَبْعٍ : أَمَرَنَا بِعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ، وَنُصْرَةِ الْمَظْلُومِ ، وَإِفْشَاءِ السَّلَامِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ، وَاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ، وَنَهَانَا عَن خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ آنِيَةِ الْفِضَّةِ ، وَعَنِ الْمَيَاثِرِ ، وَالْقَسِّيَّةِ ، وَالإِسْتَبْرَقِ ، وَالْحَرِيرِ ، وَالدِّيبَاجِ.

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٦٨٥) ،ق.

٥٤- فَضْلُ مَنْ يَتْبَعُ جَنَازَةً

١٩٣٩ - عن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ قِيرَاطٌ ، وَمَنْ مَشَى مَعَ الْجَنَازَةِ حَتَّى تُدْفَنَ كَانَ لَهُ مِنَ الأَجْرِ قِيرَاطَانِ ، وَالْقِيرَاطُ مِثْلُ أُحُدٍ ».

- **صحيح** : « **أحكام الجنائز** » (٦٨).

١٩٤٠ -عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُغَفَّلِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ تَبِعَ جِنَازَةً حَتَّى يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ ، فَإِنْ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ يُفْرَغَ مِنْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ ».

- **صحيح** : **المصدر نفسه** .

٥٥- مَكَانُ الرَّاكِبِ مِنَ الْجَنَازَةِ

١٩٤١ -عَن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الرَّاكِبُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ ، وَالْمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا ، وَالطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٨١).

٥٦- مَكَانُ الْمَاشِي مِنَ الْجَنَازَةِ

١٩٤٢ - عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الرَّاكِبُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ ، وَالْمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا ، وَالطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٩٤٣ - عَنْ ابْنِ عمرَ ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ -رَضِي اللهُ عَنْهُمَا - يَمْشُونَ أَمَامَ الْجَنَازَةِ.

- صحيح.

١٩٤٤ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ وَعُثْمَانَ يَمْشُونَ بَيْنَ يَدَيِ الْجَنَازَةِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٨٢ - ١٤٨٣).

٥٧- الأَمْرُ بِالصَّلاةِ عَلَى الْمَيِّتِ

١٩٤٥ - عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ أَخَاكُمْ قَدْ مَاتَ ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٥٣٥) ،م.

٥٨- الصَّلاةُ عَلَى الصِّبْيَانِ

١٩٤٦ - عَن أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ، قَالَت : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِصَبِيٍّ مِنْ صِبْيَانِ الأَنْصَارِ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، قَالَت عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : طُوبَى لِهَذَا ، عُصْفُورٌ مِنْ عَصَافِيرِ الْجَنَّةِ ، لَمْ يَعْمَلْ سُوءًا ، وَلَمْ يُدْرِكْهُ ! قَالَ:

« أَوَ غَيْرُ ذَلِكَ يَا عَائِشَةُ ! خَلَقَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الْجَنَّةَ ، وَخَلَقَ لَهَا أَهْلاً ، وَخَلَقَهُمْ فِي أَصْلابِ آبَائِهِمْ ، وَخَلَقَ النَّارَ وَخَلَقَ لَهَا أَهْلاً ، وَخَلَقَهُمْ فِي أَصْلابِ آبَائِهِمْ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٨٢) ،م.

٥٩- الصَّلاةُ عَلَى الأَطْفَالِ

١٩٤٧ - عَن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الرَّاكِبُ خَلْفَ الْجَنَازَةِ، وَالْمَاشِي حَيْثُ شَاءَ مِنْهَا، وَالطِّفْلُ يُصَلَّى عَلَيْهِ ».

- **صحيح** : مضى قريباً (١٩٤٢).

٦٠- أَوْلادُ الْمُشْرِكِينَ

١٩٤٨ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن أَوْلادِ الْمُشْرِكِينَ ؟ فَقَالَ :

« اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ».

- **صحيح** : ق.

١٩٤٩ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَن أَوْلادِ الْمُشْرِكِينَ ؟ فَقَالَ :

« اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ».

- صحيح : ق.

١٩٥٠ -عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن أَوْلادِ الْمُشْرِكِينَ ؟ فَقَالَ :

« خَلَقَهُمُ اللهُ حِينَ خَلَقَهُمْ وَهُوَ يَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ».

- صحيح الإسناد.

١٩٥١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَن ذَرَارِيِّ الْمُشْرِكِينَ ؟ فَقَالَ :

« اللهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا عَامِلِينَ ».

- صحيح : ق.

٦١- الصَّلاةُ عَلَى الشُّهَدَاءِ

١٩٥٢ - عَن شَدَّادِ بْنِ الْهَادِ ، أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَعْرَابِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَآمَنَ بِهِ وَاتَّبَعَهُ ، ثُمَّ قَالَ : أُهَاجِرُ مَعَكَ ؟ فَأَوْصَى بِهِ النَّبِيُّ ﷺ بَعْضَ أَصْحَابِهِ ، فَلَمَّا كَانَتْ غَزْوَةٌ غَنِمَ النَّبِيُّ ﷺ سَبْيًا ، فَقَسَمَ ، وَقَسَمَ لَهُ، فَأَعْطَى أَصْحَابَهُ مَا قَسَمَ لَهُ ، وَكَانَ يَرْعَى ظَهْرَهُمْ ، فَلَمَّا جَاءَ ، دَفَعُوهُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : قِسْمٌ قَسَمَهُ لَكَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَخَذَهُ ، فَجَاءَ

بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالَ :

« قَسَمْتُهُ لَكَ » ، قَالَ : مَا عَلَى هَذَا اتَّبَعْتُكَ ، وَلَكِنِّي اتَّبَعْتُكَ عَلَى أَنْ أُرْمَى إِلَى هَاهُنَا - وَأَشَارَ إِلَى حَلْقِهِ بِسَهْمٍ - ؛ فَأَمُوتَ ، فَأَدْخُلَ الْجَنَّةَ، فَقَالَ : « إِنْ تَصْدُقِ اللهَ يَصْدُقْكَ » ، فَلَبِثُوا قَلِيلاً ، ثُمَّ نَهَضُوا فِي قِتَالِ الْعَدُوِّ ، فَأُتِيَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ يُحْمَلُ ، قَدْ أَصَابَهُ سَهْمٌ حَيْثُ أَشَارَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَهُوَ هُوَ ؟ !» ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : « صَدَقَ اللهَ فَصَدَقَهُ»، ثُمَّ كَفَّنَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي جُبَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ، ثُمَّ قَدَّمَهُ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَكَانَ فِيمَا ظَهَرَ مِنْ صَلاتِهِ :

« اللَّهُمَّ هَذَا عَبْدُكَ ، خَرَجَ مُهَاجِرًا فِي سَبِيلِكَ ، فَقُتِلَ شَهِيدًا ، أَنَا شَهِيدٌ عَلَى ذَلِكَ ».

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٦١).

١٩٥٣ - عَنْ عُقْبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ :

« إِنِّي فَرَطٌ لَكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدٌ عَلَيْكُمْ ».

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٨٢ - ٨٣) ،ق.

٦٢- تَرْكُ الصَّلاةِ عَلَيْهِمْ

١٩٥٤ - عن جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَجْمَعُ بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ مِنْ قَتْلَى أُحُدٍ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ يَقُولُ :

« أَيُّهُمَا أَكْثَرُ أَخْذًا لِلْقُرْآنِ ؟ » فَإِذَا أُشِيرَ إِلَى أَحَدِهِمَا قَدَّمَهُ فِي اللَّحْدِ،

قَالَ : « أَنَا شَهِيدٌ عَلَى هَؤُلاءِ » ، وَأَمَرَ بِدَفْنِهِمْ فِي دِمَائِهِمْ ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يُغَسِّلُوا.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٥١٤) ،خ.

٦٣- بَاب تَرْكِ الصَّلاةِ عَلَى الْمَرْجُومِ

١٩٥٥ - عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَاعْتَرَفَ بِالزِّنَا ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ اعْتَرَفَ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، ثُمَّ اعْتَرَفَ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ ، حَتَّى شَهِدَ عَلَى نَفْسِهِ أَرْبَعَ مَرَّاتٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَبِكَ جُنُونٌ ؟! » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « أَحْصَنْتَ ؟! » ، قَالَ : نَعَمْ ،فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ فَرُجِمَ ، فَلَمَّا أَذْلَقَتْهُ الْحِجَارَةُ فَرَّ ، فَأُدْرِكَ ، فَرُجِمَ، فَمَاتَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ خَيْرًا ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ .

- صحيح : « الترمذي» (١٤٦٦) ، ق.

٦٤- الصَّلاةُ عَلَى الْمَرْجُومِ

١٩٥٦ -عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَتْ : إِنِّي زَنَيْتُ ! وَهِيَ حُبْلَى ، فَدَفَعَهَا إِلَى وَلِيِّهَا ، فَقَالَ : «أَحْسِنْ إِلَيْهَا ، فَإِذَا وَضَعَتْ فَأْتِنِي بِهَا » ، فَلَمَّا وَضَعَتْ جَاءَ بِهَا ، فَأَمَرَ بِهَا، فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ، ثُمَّ رَجَمَهَا ، ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَتُصَلِّي عَلَيْهَا وَقَدْ زَنَتْ ؟ ! فَقَالَ :

« لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ ، وَهَلْ وَجَدْتَ تَوْبَةً أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؟! ».

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٨٣) ،م.

٦٥- الصَّلاةُ عَلَى مَنْ يَحِيفُ فِي وَصِيَّتِهِ

١٩٥٧ -عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَجُلاً أَعْتَقَ سِتَّةَ مَمْلُوكِينَ لَهُ عِنْدَ مَوْتِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرَهُمْ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَغَضِبَ مِنْ ذَلِكَ! وَقَالَ :

« لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لا أُصَلِّيَ عَلَيْهِ ».

ثُمَّ دَعَا مَمْلُوكِيهِ ، فَجَزَّأَهُمْ ثَلاثَةَ أَجْزَاءٍ ، ثُمَّ أَقْرَعَ بَيْنَهُمْ ، فَأَعْتَقَ اثْنَيْنِ ، وَأَرَقَّ أَرْبَعَةً.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٨) ،م.

٦٧- الصَّلاةُ عَلَى مَنْ عَلَيْهِ دَيْنٌ

١٩٥٩ - عن أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ ؛ فَإِنَّ عَلَيْهِ دَيْنًا ».

قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : هُوَ عَلَيَّ ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :« بِالْوَفَاءِ ؟ » ، قَالَ : بِالْوَفَاءِ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٨٥).

١٩٦٠ - عن سَلَمَةَ - يَعْنِي : ابْنَ الأَكْوَعِ - ، قَالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللهِ ! صَلِّ عَلَيْهَا ، قَالَ : «هَلْ تَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا؟» ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : « هَلْ تَرَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ » ، قَالُوا : لا ، قَالَ :

« صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ » ، قَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ - يُقَالُ لَهُ : أَبُو قَتَادَةَ - : صَلِّ عَلَيْهِ ، وَعَلَيَّ دَيْنُهُ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ.

- صحيح : « أحكام الجنائز » أيضاً ،خ.

١٩٦١ - عَن جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لا يُصَلِّي عَلَى رَجُلٍ عَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَأُتِيَ بِمَيْتٍ ، فَسَأَلَ : « أَعَلَيْهِ دَيْنٌ ؟ » ، قَالُوا : نَعَمْ ؛ عَلَيْهِ دِينَارَانِ ، قَالَ : « صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ » قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : هُمَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَصَلَّى عَلَيْهِ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ، قَالَ :

« أَنَا أَوْلَى بِكُلِّ مُؤْمِنٍ مِنْ نَفْسِهِ ؛ مَنْ تَرَكَ دَيْنًا فَعَلَيَّ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَلِوَرَثَتِهِ ».

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٨٦).

١٩٦٢ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا تُوُفِّيَ الْمُؤْمِنُ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ سَأَلَ : « هَلْ تَرَكَ لِدَيْنِهِ مِنْ قَضَاءٍ ؟ » ؛ فَإِنْ قَالُوا : نَعَمْ ، صَلَّى عَلَيْهِ ، وَإِنْ قَالُوا : لا ، قَالَ : صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ » ، فَلَمَّا فَتَحَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ، قَالَ :

« أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ تُوُفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ فَعَلَيَّ قَضَاؤُهُ، وَمَنْ تَرَكَ مَالاً فَهُوَ لِوَرَثَتِهِ ».

- صحيح : « أحكام الجنائز » أيضاً ، ق.

٦٨- تَرْكُ الصَّلاةِ عَلَى مَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ

١٩٦٣ -عَن ابْنِ سَمُرَةَ ، أَنَّ رَجُلاً قَتَلَ نَفْسَهُ بِمَشَاقِصَ ، فَقَالَ رَسُولُ

اللهِ ﷺ :

« أَمَّا أَنَا فَلا أُصَلِّي عَلَيْهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٥٢٦) ، م.

١٩٦٤ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ تَرَدَّى مِنْ جَبَلٍ فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَهُوَ فِي نَارِ جَهَنَّمَ يَتَرَدَّى خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ تَحَسَّى سُمًّا فَقَتَلَ نَفْسَهُ فَسُمُّهُ فِي يَدِهِ يَتَحَسَّاهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِحَدِيدَةٍ كَانَتْ حَدِيدَتُهُ فِي يَدِهِ يَجَأُ بِهَا فِي بَطْنِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ خَالِدًا مُخَلَّدًا فِيهَا أَبَدًا ».

- صحيح : « ابن ماجه »(٣٤٦٠) ،ق ، « غاية المرام » (٤٥٣).

٦٩- الصَّلاةُ عَلَى الْمُنَافِقِينَ

١٩٦٥ - عَن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ ، دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَثَبْتُ إِلَيْهِ ! فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! تُصَلِّي عَلَى ابْنِ أُبَيٍّ ، وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا ؟ ! أُعَدِّدُ عَلَيْهِ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَالَ : « أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ ! » ، فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ ، قَالَ :

« إِنِّي قَدْ خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ ، فَلَوْ عَلِمْتُ أَنِّي لَوْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ غُفِرَ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا ! ».

فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَلَمْ يَمْكُثْ إِلَّا يَسِيرًا

حَتَّى نَزَلَتِ الآيَتَانِ مِنْ بَرَاءَةَ : ﴿ وَلا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ إِنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَمَاتُوا وَهُمْ فَاسِقُونَ ﴾ ، فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ ، وَاللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ.

- **صحيح : « أحكام الجنائز » (٩٣ - ٩٥) ،خ.**

٧٠- الصَّلاةُ عَلَى الْجَنَازَةِ فِي الْمَسْجِدِ

١٩٦٦ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : مَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ ابْنِ بَيْضَاءَ إِلّا فِي الْمَسْجِدِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٥١٨) ، م.**

١٩٦٧ -عن عَائِشَةَ ، قَالَت : مَا صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى سُهَيْلِ ابْنِ بَيْضَاءَ إِلّا فِي جَوْفِ الْمَسْجِدِ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٧١- الصَّلاةُ عَلَى الْجَنَازَةِ بِاللَّيْلِ

١٩٦٨ - عن أبي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، أَنَّهُ قَالَ : اشْتَكَتِ امْرَأَةٌ بِالْعَوالِي - مِسْكِينَةٌ - ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَسْأَلُهُمْ عَنْهَا ؟ وَقَالَ :

« إِنْ مَاتَتْ فَلا تَدْفِنُوهَا حَتَّى أُصَلِّيَ عَلَيْهَا ».

فَتُوُفِّيَتْ ، فَجَاءُوا بِهَا إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْدَ الْعَتَمَةِ ، فَوَجَدُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ نَامَ ، فَكَرِهُوا أَنْ يُوقِظُوهُ ، فَصَلَّوْا عَلَيْهَا ، وَدَفَنُوهَا بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَاءُوا ، فَسَأَلَهُمْ عَنْهَا ؟ فَقَالُوا : قَدْ دُفِنَتْ يَا

رَسُولَ اللهِ ! وَقَدْ جِئْنَاكَ فَوَجَدْنَاكَ نَائِمًا ، فَكَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ ، قَالَ: « فَانْطَلِقُوا » ، فَانْطَلَقَ يَمْشِي ، وَمَشَوْا مَعَهُ ، حَتَّى أَرَوْهُ قَبْرَهَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَصَفُّوا وَرَاءَهُ ، فَصَلَّى عَلَيْهَا ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

- **صحيح : مضى (١٩٠٤).**

٧٢- الصُّفُوفُ عَلَى الْجَنَازَةِ

١٩٦٩ - عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ ، فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ ».

فَقَامَ ، فَصَفَّ بِنَا كَمَا يُصَفُّ عَلَى الْجَنَازَةِ ، وَصَلَّى عَلَيْهِ.

- **صحيح: «أحكام الجنائز» (٩٠) ،ق ، « إرواء الغليل » (٧٢٧).**

١٩٧٠ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ، ثُمَّ خَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى ، فَصَفَّ بِهِمْ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ.

- **صحيح : « أحكام الجنائز » أيضاً ،ق.**

١٩٧١ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَعَى رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ لأَصْحَابِهِ بِالْمَدِينَةِ ، فَصَفُّوا خَلْفَهُ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٩٧٢ -عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ أَخَاكُمْ قَدْ مَاتَ ؛ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ ، فَصَفَفْنَا عَلَيْهِ صَفَّيْنِ.

- **صحيح : ق، مضى أيضاً.**

١٩٧٣ -عَن جَابِرٍ ، قَالَ : كُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي يَوْمَ صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى النَّجَاشِيِّ.

- صحيح الإسناد.

١٩٧٤ - عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قال : قال لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ أَخَاكُمُ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ ؛ فَقُومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ ».

قَالَ : فَقُمْنَا ، فَصَفَفْنَا عَلَيْهِ كَمَا يُصَفُّ عَلَى الْمَيِّتِ ، وَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَمَا يُصَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ.

- صحيح : م ، مضى (١٩٤٥).

٧٣- الصَّلاةُ عَلَى الْجَنَازَةِ قَائِمًا

١٩٧٥ - عَن سَمُرَةَ ، قَالَ : صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى أُمِّ كَعْبٍ ، مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الصَّلاةِ فِي وَسَطِهَا.

- صحيح : ق ، مضى (٣٩١).

٧٤- اجْتِمَاعُ جِنَازَةِ صَبِيٍّ وَامْرَأَةٍ

١٩٧٦ - عَن عَمَّارٍ ، قَالَ : حَضَرَتْ جَنَازَةُ صَبِيٍّ وَامْرَأَةٍ ، فَقُدِّمَ الصَّبِيُّ مِمَّا يَلِي الْقَوْمَ ، وَوُضِعَتِ الْمَرْأَةُ وَرَاءَهُ ، فَصَلَّى عَلَيْهِمَا وَفِي الْقَوْمِ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ وَابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو قَتَادَةَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، فَسَأَلْتُهُمْ عَن ذَلِكَ ؟ فَقَالُوا : السُّنَّةُ.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (١٠٤).

٧٥- اجْتِمَاعُ جَنَائِزِ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ

١٩٧٧ - عن نافع ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ صَلَّى عَلَى تِسْعِ جَنَائِزَ جَمِيعًا ، فَجَعَلَ الرِّجَالَ يَلُونَ الإِمَامَ ، وَالنِّسَاءَ يَلِينَ الْقِبْلَةَ ، فَصَفَّهُنَّ صَفًّا وَاحِدًا ، وَوُضِعَتْ جَنَازَةُ أُمِّ كُلْثُومِ بِنْتِ عَلِيٍّ امْرَأَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، وَابْنٍ لَهَا يُقَالُ لَهُ: زَيْدٌ ، وُضِعَا جَمِيعًا، وَالإِمَامُ يَوْمَئِذٍ سَعِيدُ بْنُ الْعَاصِ ، وَفِي النَّاسِ ابْنُ عُمَرَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَأَبُو سَعِيدٍ وَأَبُو قَتَادَةَ ، فَوُضِعَ الْغُلامُ مِمَّا يَلِي الإِمَامَ، فَقَالَ رَجُلٌ : فَأَنْكَرْتُ ذَلِكَ ! فَنَظَرْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَأَبِي سَعِيدٍ وَأَبِي قَتَادَةَ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ ! قَالُوا : هِيَ السُّنَّةُ.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (١٠٣).

١٩٧٨ - عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى أُمِّ فُلانٍ - مَاتَتْ فِي نِفَاسِهَا - ، فَقَامَ فِي وَسَطِهَا.

- صحيح : ق ، مضى قريباً.

٧٦- عَدَدُ التَّكْبِيرِ عَلَى الْجَنَازَةِ

١٩٧٩ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ، وَخَرَجَ بِهِمْ ، فَصَفَّ بِهِمْ ، وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ.

- صحيح : ق ، مضى (١٩٧٠).

١٩٨٠ - عَن أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، قَالَ : مَرِضَتِ امْرَأَةٌ مِنْ أَهْلِ الْعَوَالِي ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَحْسَنَ شَيْءٍ عِيَادَةً لِلْمَرِيضِ ، فَقَالَ :

« إِذَا مَاتَتْ فَآذِنُونِي » ، فَمَاتَتْ لَيْلاً فَدَفَنُوهَا ، وَلَمْ يُعْلِمُوا النَّبِيَّ

ﷺ، فَلَمَّا أَصْبَحَ سَأَلَ عَنْهَا ؟ فَقَالُوا : كَرِهْنَا أَنْ نُوقِظَكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَأَتَى قَبْرَهَا ، فَصَلَّى عَلَيْهَا ، وَكَبَّرَ أَرْبَعًا.

- صحيح : مضى (١٩٠٦).

١٩٨١ - عَن ابْنِ أَبِي لَيْلَى ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ ، فَكَبَّرَ عَلَيْهَا خَمْسًا ، وَقَالَ : كَبَّرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٥٠٥) ،م.

٧٧- الدُّعَاءُ

١٩٨٢ - عَن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، وَارْحَمْهُ ، وَاعْفُ عَنْهُ ، وَعَافِهِ ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ ، وَاغْسِلْهُ بِمَاءٍ وَثَلْجٍ وَبَرَدٍ ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا يُنَقَّى الثَّوْبُ الأَبْيَضُ مِنَ الدَّنَسِ ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ ، وَأَهْلاً خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ ، وَقِهِ عَذَابَ الْقَبْرِ وَعَذَابَ النَّارِ ».

قَالَ عَوْفٌ : فَتَمَنَّيْتُ أَنْ لَوْ كُنْتُ الْمَيِّتَ لِدُعَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِذَلِكَ الْمَيِّتِ !

- صحيح : « ابن ماجه » (١٥٠٠) ، م.

١٩٨٣ -عن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى مَيِّتٍ ، فَسَمِعْتُ فِي دُعَائِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، وَارْحَمْهُ ، وَعَافِهِ ، وَاعْفُ عَنْهُ ، وَأَكْرِمْ نُزُلَهُ ، وَوَسِّعْ مُدْخَلَهُ ، وَاغْسِلْهُ بِالْمَاءِ وَالثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ، وَنَقِّهِ مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ، وَأَبْدِلْهُ دَارًا خَيْرًا مِنْ دَارِهِ ، وَأَهْلاً خَيْرًا مِنْ أَهْلِهِ ، وَزَوْجًا خَيْرًا مِنْ زَوْجِهِ ، وَأَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ وَنَجِّهِ مِنَ النَّارِ - أَوْ قَالَ-: وَأَعِذْهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

١٩٨٤ -عَن عُبَيْدِ بْنِ خَالِدٍ السُّلَمِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ آخَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ ، فَقُتِلَ أَحَدُهُمَا ، وَمَاتَ الآخَرُ بَعْدَهُ ، فَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا قُلْتُمْ ؟ » ، قالُوا : دَعَوْنَا لَهُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ، اللَّهُمَّ أَلْحِقْهُ بِصَاحِبِهِ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« فَأَيْنَ صَلاتُهُ بَعْدَ صَلاتِهِ؟! وَأَيْنَ عَمَلُهُ بَعْدَ عَمَلِهِ ؟ ! فَلَمَا بَيْنَهُمَا كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٢٧٨).**

١٩٨٥ - عَن أَبِي إِبْرَاهِيمَ الأَنْصَارِيِّ ، عَن أَبِيهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ فِي الصَّلاةِ عَلَى الْمَيِّتِ :

« اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِحَيِّنَا وَمَيِّتِنَا ، وَشَاهِدِنَا وَغَائِبِنَا ، وَذَكَرِنَا وَأُنْثَانَا ، وَصَغِيرِنَا وَكَبِيرِنَا ».

- **صحيح : « الترمذي » (١٠٣٥).**

١٩٨٦ - عَن طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جَنَازَةٍ ، فَقَرَأَ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَسُورَةٍ ، وَجَهَرَ حَتَّى أَسْمَعَنَا ،

فَلَمَّا فَرَغَ أَخَذْتُ بِيَدِهِ ، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ : سُنَّةٌ وَحَقٌّ.

- **صحيح : انظر ما بعده.**

١٩٨٧ -عَن طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : صَلَّيْتُ خَلْفَ ابْنِ عَبَّاسٍ عَلَى جَنَازَةٍ ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَخَذْتُ بِيَدِهِ ، فَسَأَلْتُهُ ، فَقُلْتُ : تَقْرَأُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِنَّهُ حَقٌّ وَسُنَّةٌ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٤٩٥) ،خ.**

١٩٨٨ -عَن أَبِي أُمَامَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : السُّنَّةُ فِي الصَّلاةِ عَلَى الْجَنَازَةِ أَنْ يَقْرَأَ فِي التَّكْبِيرَةِ الأُولَى بِأُمِّ الْقُرْآنِ مُخَافَتَةً ، ثُمَّ يُكَبِّرَ ثَلاثًا ، وَالتَّسْلِيمُ عِنْدَ الآخِرَةِ.

- **صحيح : « أحكام الجنائز » (١١١ و ١٢١ - ١٢٢).**

٧٨- فَضْلُ مَنْ صَلَّى عَلَيْهِ مِائَةٌ

١٩٩٠ - عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْها - ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يَبْلُغُونَ ، أَنْ يَكُونُوا مِائَةً يَشْفَعُونَ ، إِلّا شُفِّعُوا فِيهِ ».

- **صحيح : « أحكام الجنائز » (٩٨ - ٩٩) ،م.**

١٩٩١ - عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَمُوتُ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ فَيُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ ، فَيَبْلُغُوا أَنْ يَكُونُوا مِائَةً فَيَشْفَعُوا ، إِلّا شُفِّعُوا فِيهِ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

١٩٩٢ - عن أبي بكَّارٍ الْحكَمِ بْنِ فَرُّوخَ ، قَالَ : صَلَّى بِنَا أَبُو الْمَلِيحِ عَلَى جَنَازَةٍ ، فَظَنَنَّا أَنَّهُ قَدْ كَبَّرَ ! فَأَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ ، فَقَالَ : أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ ، وَلْتَحْسُنْ شَفَاعَتُكُمْ .

قَالَ أَبُو الْمَلِيحِ : حَدَّثَنِي عَبْدُ اللهِ - وَهُوَ ابْنُ سَلِيطٍ - ، عَنْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ - وَهِيَ مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ - ، قَالَت : أَخْبَرَنِي النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ :

« مَا مِنْ مَيِّتٍ يُصَلِّي عَلَيْهِ أُمَّةٌ مِنَ النَّاسِ إِلَّا شُفِّعُوا فِيهِ ».

فَسَأَلْتُ أَبَا الْمَلِيحِ عَنِ الأُمَّةِ ؟ فَقَالَ : أَرْبَعُونَ.

- **حسن صحيح : « أحكام الجنائز » (٩٩).**

٧٩- بَاب ثَوَابِ مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ

١٩٩٣ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَلَّى عَلَى جَنَازَةٍ فَلَهُ قِيرَاطٌ ، وَمَنِ انْتَظَرَهَا حَتَّى تُوضَعَ فِي اللَّحْدِ فَلَهُ قِيرَاطَانِ ، وَالْقِيرَاطَانِ مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٥٣٩) ،ق.**

١٩٩٤ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ شَهِدَ جَنَازَةً حَتَّى يُصَلَّى عَلَيْهَا فَلَهُ قِيرَاطٌ ، وَمَنْ شَهِدَ حَتَّى تُدْفَنَ فَلَهُ قِيرَاطَانِ ».

قِيلَ : وَمَا الْقِيرَاطَانِ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : « مِثْلُ الْجَبَلَيْنِ الْعَظِيمَيْنِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ماقبله.**

١٩٩٥ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ تَبِعَ جَنَازَةَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ احْتِسَابًا فَصَلَّى عَلَيْهَا وَدَفَنَهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ رَجَعَ قَبْلَ أَنْ تُدْفَنَ فَإِنَّهُ يَرْجِعُ بِقِيرَاطٍ مِنَ الأَجْرِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٩٩٦ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ تَبِعَ جَنَازَةً فَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَهُ قِيرَاطٌ مِنَ الأَجْرِ ، وَمَنْ تَبِعَهَا فَصَلَّى عَلَيْهَا ثُمَّ قَعَدَ حَتَّى يُفْرَغَ مِنْ دَفْنِهَا فَلَهُ قِيرَاطَانِ مِنَ الأَجْرِ ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَعْظَمُ مِنْ أُحُدٍ ».

- **حسن صحيح : « أحكام الجنائز » (٦٨) التحقيق الثاني.**

٨٠- الْجُلُوسُ قَبْلَ أَنْ تُوضَعَ الْجَنَازَةُ

١٩٩٧ -عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا رَأَيْتُمُ الْجَنَازَةَ فَقُومُوا ، وَمَنْ تَبِعَهَا فَلا يَقْعُدَنَّ حَتَّى تُوضَعَ ».

- **صحيح : ق ، مضى (١٩١٦).**

٨١- الْوُقُوفُ لِلْجَنَائِزِ

١٩٩٨ -عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّهُ ذُكِرَ الْقِيَامُ عَلَى الْجَنَازَةِ حَتَّى تُوضَعَ ! فَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ثُمَّ قَعَدَ.

- **صحيح : « أحكام الجنائز » (٧٧) ،م.**

١٩٩٩ -عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ فَقُمْنَا ، وَرَأَيْنَاهُ قَعَدَ فَقَعَدْنَا.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٢٠٠٠ - عَن الْبَرَاءِ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي جَنَازَةٍ ، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَى الْقَبْرِ - وَلَمْ يُلْحَدْ - فَجَلَسَ ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ كَأَنَّ عَلَى رُءُوسِنَا الطَّيْرَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٥٤٨ - ١٥٤٩) .**

٨٢- مُوَارَاةُ الشَّهِيدِ فِي دَمِهِ

٢٠٠١ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ لِقَتْلَى أُحُدٍ :

« زَمِّلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ كَلْمٌ يُكْلَمُ فِي اللهِ إِلَّا يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَدْمَى ؛ لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ ».

- **صحيح : « أحكام الجنائز » (٦٠).**

٨٣- أَيْنَ يُدْفَنُ الشَّهِيدُ ؟

٢٠٠٣ - عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلَى أُحُدٍ أَنْ يُرَدُّوا إِلَى مَصَارِعِهِمْ ، وَكَانُوا قَدْ نُقِلُوا إِلَى الْمَدِينَةِ.

- **صحيح : انظر ما بعده.**

٢٠٠٤ - عَن جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« ادْفِنُوا الْقَتْلَى فِي مَصَارِعِهِمْ ».

- **صحيح « ابن ماجه » (٤٨٦).**

٨٤- بَاب مُوَارَاةِ الْمُشْرِكِ

٢٠٠٥ - عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ عَمَّكَ الشَّيْخَ الضَّالَّ مَاتَ ! فَمَنْ يُوَارِيهِ ؟ قَالَ :

« اذْهَبْ فَوَارِ أَبَاكَ ، وَلا تُحْدِثَنَّ حَدَثًا حَتَّى تَأْتِيَنِي ».

فَوَارَيْتُهُ ، ثُمَّ جِئْتُ ، فَأَمَرَنِي ، فَاغْتَسَلْتُ ، وَدَعَا لِي ، وَذَكَرَ دُعَاءً لَمْ أَحْفَظْهُ.

- **صحيح : وقد مضى باختصار (١٩٠).**

٨٥- اللَّحْدُ وَالشَّقُّ

٢٠٠٦ - عَن سَعْدٍ ، قَالَ : أَلْحِدُوا لِي لَحْدًا ، وَانْصِبُوا عَلَيَّ نَصْبًا ؛ كَمَا فُعِلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٥٥٦) م.**

٢٠٠٧ -عَن عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ سَعْدًا لَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ ، قَالَ : أَلْحِدُوا لِي لَحْدًا ، وَانْصِبُوا عَلَيَّ نَصْبًا ؛ كَمَا فُعِلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : م ،انظر ما قبله.

٢٠٠٨ -عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اللَّحْدُ لَنَا ، وَالشَّقُّ لِغَيْرِنَا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٥٥٤) ، « أحكام الجنائز » (١٤٥).

٨٦- بَاب مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ إِعْمَاقِ الْقَبْرِ

٢٠٠٩ - عَن هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ، الْحَفْرُ عَلَيْنَا لِكُلِّ إِنْسَانٍ شَدِيدٌ ! ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « احْفِرُوا وَأَعْمِقُوا وَأَحْسِنُوا ، وَادْفِنُوا الاثْنَيْنِ وَالثَّلاثَةَ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ » ، قَالُوا : فَمَنْ نُقَدِّمُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! قَالَ :

« قَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا ».

قَالَ: فَكَانَ أَبِي ثَالِثَ ثَلاثَةٍ فِي قَبْرٍ وَاحِدٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٥٦٠) ، « إرواء الغليل » (٧٤٣).

٨٧- بَاب مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ تَوْسِيعِ الْقَبْرِ

٢٠١٠ - عنْ هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ، أُصِيبَ مَنْ أُصِيبَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَصَابَ النَّاسَ جِرَاحَاتٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« احْفِرُوا وَأَوْسِعُوا ، وَادْفِنُوا الاثْنَيْنِ وَالثَّلاثَةَ فِي الْقَبْرِ ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٨٨- وَضْعُ الثَّوْبِ فِي اللَّحْدِ

٢٠١١ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جُعِلَ تَحْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ - حِينَ دُفِنَ - قَطِيفَةٌ حَمْرَاءُ.

- صحيح : م.

٨٩- السَّاعَاتُ الَّتِي نُهِيَ عَن إِقْبَارِ الْمَوْتَى فِيهِنَّ

٢٠١٢ -عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : ثَلاثُ سَاعَاتٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْهَانَا أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِنَّ ، أَوْ نَقْبُرَ فِيهِنَّ مَوْتَانَا ؛ حِينَ تَطْلُعُ الشَّمْسُ بَازِغَةً حَتَّى تَرْتَفِعَ ، وَحِينَ يَقُومُ قَائِمُ الظَّهِيرَةِ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ ، وَحِينَ تَضَيَّفُ الشَّمْسُ لِلْغُرُوبِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٥١٩) ، م ، « إرواء الغليل » (٤٨٠)، «أحكام الجنائز » (١٣٠).

٢٠١٣ - عن جابرٍ ، قال : خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِهِ مَاتَ ، فَقُبِرَ لَيْلاً ، وَكُفِّنَ فِي كَفَنٍ غَيْرِ طَائِلٍ ، فَزَجَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُقْبَرَ إِنْسَانٌ لَيْلاً إِلَّا أَنْ يُضْطَرَّ إِلَى ذَلِكَ.

- صحيح : م ، مضى (١٨٩٤).

٩٠- دَفْنُ الْجَمَاعَةِ فِي الْقَبْرِ الْوَاحِدِ

٢٠١٤ - عَن هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ أَصَابَ النَّاسَ جَهْدٌ شَدِيدٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« احْفِرُوا وَأَوْسِعُوا ، وَادْفِنُوا الاثْنَيْنِ وَالثَّلاثَةَ فِي قَبْرٍ » ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَمَنْ نُقَدِّمُ ؟ قَالَ : « قَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا ».

- **صحيح : مضى (٢٠٠٩).**

٢٠١٥ -عن هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : اشْتَدَّ الْجِرَاحُ يَوْمَ أُحُدٍ ، فَشُكِيَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ! فَقَالَ :

« احْفِرُوا وَأَوْسِعُوا ، وَأَحْسِنُوا ، وَادْفِنُوا فِي الْقَبْرِ الاثْنَيْنِ وَالثَّلاثَةَ ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢٠١٦ - عَن هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« احْفِرُوا وَأَحْسِنُوا ، وَادْفِنُوا الاثْنَيْنِ وَالثَّلاثَةَ ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٩١- مَنْ يُقَدَّمُ ؟

٢٠١٧ - عَن هِشَامِ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : قُتِلَ أَبِي يَوْمَ أُحُدٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« احْفِرُوا وَأَوْسِعُوا وَأَحْسِنُوا ، وَادْفِنُوا الاثْنَيْنِ وَالثَّلاثَةَ فِي الْقَبْرِ ، وَقَدِّمُوا أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

فَكَانَ أَبِي ثَالِثَ ثَلاثَةٍ ، وَكَانَ أَكْثَرَهُمْ قُرْآنًا ، فَقُدِّمَ.

٩٢- إِخْرَاجُ الْمَيِّتِ مِنَ اللَّحْدِ بَعْدَ أَنْ يُوضَعَ فِيهِ

٢٠١٨- عن جابرٍ ، قال : أَتَى النَّبِيُّ ﷺ عَبْدَ اللهِ بْنَ أُبَيٍّ بَعْدَ مَا أُدْخِلَ فِي قَبْرِهِ ، فَأَمَرَ بِهِ ، فَأُخْرِجَ ، فَوَضَعَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَنَفَثَ عَلَيْهِ مِنْ رِيقِهِ ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَهُ.

- **صحيح : ق ، مضى (١٩٠٠).**

٢٠١٩ - عن جابرٍ ، قال : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِعَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ ، فَأَخْرَجَهُ مِنْ قَبْرِهِ ، فَوَضَعَ رَأْسَهُ عَلَى رُكْبَتَيْهِ ، فَتَفَلَ فِيهِ مِنْ رِيقِهِ ، وَأَلْبَسَهُ قَمِيصَه.

قَالَ جَابِرٌ : وَصَلَّى عَلَيْهِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٩٣- بَاب إِخْرَاجِ الْمَيِّتِ مَنِ الْقَبْرِ بَعْدَ أَنْ يُدْفَنَ فِيهِ

٢٠٢٠ - عَن جَابِرٍ ، قَالَ: دُفِنَ مَعَ أَبِي رَجُلٌ فِي الْقَبْرِ ، فَلَمْ يَطِبْ قَلْبِي حَتَّى أَخْرَجْتُهُ ، وَدَفَنْتُهُ عَلَى حِدَةٍ.

- **صحيح : خ (١٣٥١ - ١٣٥٢).**

٩٤- الصَّلاةُ عَلَى الْقَبْرِ

٢٠٢١ -عن يَزِيدَ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّهُمْ خَرَجُوا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَرَأَى قَبْرًا جَدِيدًا ، فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » ، قَالُوا : هَذِهِ فُلانَةُ -مَوْلاةُ بَنِي فُلانٍ - ، فَعَرَفَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ - ، مَاتَتْ ظُهْرًا ، وَأَنْتَ نَائِمٌ قَائِلٌ ، فَلَمْ نُحِبَّ أَنْ نُوقِظَكَ بِهَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَصَفَّ النَّاسَ خَلْفَهُ ، وَكَبَّرَ عَلَيْهَا أَرْبَعًا ، ثُمَّ قَالَ :

« لا يَمُوتُ فِيكُمْ مَيِّتٌ مَا دُمْتُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ إِلَّا آذَنْتُمُونِي بِهِ ؛ فَإِنَّ صَلاتِي لَهُ رَحْمَةٌ »

- صحيح : « ابن ماجه » (١٥٢٨) ، « إرواء الغليل » (٣ / ١٨٤) « أحكام الجنائز » (٨٨).

٢٠٢٢- عَن سليْمَانَ الشَّيبَانِّي ، عن الشَّعْبِيِّ : أخْبَرني مَنْ مَرَّ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى قَبْرٍ مُنْتَبِذٍ ، فَأَمَّهُمْ ، وَصَفَّ خَلْفَهُ ، قُلْتُ : مَنْ هُوَ يَا أَبَا عَمْرٍو ؟ قَالَ : ابْنُ عَبَّاسٍ.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٨٧) ،ق.

٢٠٢٣ - عَن سليْمَانَ الشَّيبَانِّي ، عن الشَّعْبِيِّ : أخْبَرني مَنْ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِقَبْرٍ مُنْتَبِذٍ ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، وَصَفَّ أَصْحَابَهُ خَلْفَهُ ، قِيلَ : مَنْ حَدَّثَكَ ؟ قَالَ : ابْنُ عَبَّاسٍ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٠٢٤ - عَن جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى قَبْرِ امْرَأَةٍ بَعْدَ مَا دُفِنَتْ.

- صحيح : بما قبله.

٩٥- الرُّكُوبُ بَعْدَ الْفَرَاغِ مِنَ الْجَنَازَةِ

٢٠٢٥ - عَن جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى جَنَازَةِ أَبِي الدَّحْدَاحِ ، فَلَمَّا رَجَعَ أُتِيَ بِفَرَسٍ مُعْرَوْرًى ، فَرَكِبَ ، وَمَشَيْنَا مَعَهُ.

- صحيح : « الترمذي » (١٠٢٤) ،ق.

٩٦- الزِّيَادَةُ عَلَى الْقَبْرِ

٢٠٢٦ - عَن جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُبْنَى عَلَى الْقَبْرِ، أَوْ يُزَادَ عَلَيْهِ ، أَوْ يُجَصَّصَ ، أَوْ يُكْتَبَ عَلَيْهِ.

- صحيح: «أحكام الجنائز» (٢٠٤) ، «إرواء الغليل» (٧٥٧) ، «المشكاة» (١٧٠٩).

٩٧- الْبِنَاءُ عَلَى الْقَبْرِ

٢٠٢٧ - عن جابرٍ ،قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن تَقْصِيصِ الْقُبُورِ، أَوْ يُبْنَى عَلَيْهَا ، أَوْ يَجْلِسَ عَلَيْهَا أَحَدٌ.

- صحيح : المصدر نفسه ، « المشكاة » (١٦٩٧) ، م نحوه.

٩٨- تَجْصِيصُ الْقُبُورِ

٢٠٢٨ - عَن جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن تَجْصِيصِ الْقُبُورِ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٩٩- تَسْوِيَةُ الْقُبُورِ إِذَا رُفِعَتْ

٢٠٢٩ -عن ثُمَامَةَ بْنِ شُفَيٍّ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ بِأَرْضِ الرُّومِ ، فَتُوُفِّيَ صَاحِبٌ لَنَا ، فَأَمَرَ فَضَالَةُ بِقَبْرِهِ فَسُوِّيَ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُ بِتَسْوِيَتِهَا.

- **صحيح**: « **أحكام الجنائز** » (٢٠٨) ، « **إرواء الغليل** » (٣/ ٢١٠ - ٢١١) ، م.

٢٠٣٠ - عَن أَبِي الْهَيَّاجِ ، قال : قال عَلِيٌّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - : أَلا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ ! لا تَدَعَنَّ قَبْرًا مُشْرِفًا إِلّا سَوَّيْتَهُ ، وَلا صُورَةً فِي بَيْتٍ إِلّا طَمَسْتَهَا.

- **صحيح** : « **الترمذي** » (١٠٤٩) ، م.

١٠٠- زِيَارَةُ الْقُبُورِ

٢٠٣١ - عن بُرَيْدَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« نَهَيْتُكُمْ عَن زِيَارَةِ الْقُبُورِ ؛ فَزُورُوهَا ، وَنَهَيْتُكُمْ عَن لُحُومِ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ؛ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ ، وَنَهَيْتُكُمْ عَن النَّبِيذِ إِلّا فِي سِقَاءٍ ؛ فَاشْرَبُوا فِي الأَسْقِيَةِ كُلِّهَا ، وَلا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا ».

- **صحيح** :« **أحكام الجنائز** » (١٧٨ - ١٧٩)، « **الصحيحة**» (٨٨٦).

٢٠٣٢ - عن بُرَيْدَةَ ، أَنَّهُ كَانَ فِي مَجْلِسٍ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فقَالَ:

« إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ الأَضَاحِيِّ إِلّا ثَلاثًا ؛ فَكُلُوا ، وَأَطْعِمُوا ، وَادَّخِرُوا مَا بَدَا لَكُمْ ، وَذَكَرْتُ لَكُمْ أَنْ لا تَنْتَبِذُوا فِي الظُّرُوفِ الدُّبَّاءِ ، وَالْمُزَفَّتِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْحَنْتَمِ ؛ انْتَبِذُوا فِيمَا رَأَيْتُمْ ، وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ؛ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَزُورَ ؛ فَلْيَزُرْ ، وَلا تَقُولُوا هُجْرًا ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٠١- زِيَارَةُ قَبْرِ الْمُشْرِكِ

٢٠٣٣ -عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : زَارَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبْرَ أُمِّهِ ، فَبَكَى وَأَبْكَى مَنْ حَوْلَهُ ، وَقَالَ :

« اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي - عَزَّ وَجَلَّ - فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي ، وَاسْتَأْذَنْتُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأَذِنَ لِي ، فَزُورُوا الْقُبُورَ ؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُكُمُ الْمَوْتَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٥٧٢) ، م ، « إرواء الغليل » (٧٧٢).

١٠٢- النَّهْيُ عَنِ الاسْتِغْفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ

٢٠٣٤ - عن الْمُسَيَّبِ بْنِ حَزْنٍ ، قَالَ : لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ، دَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ ، وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، فَقَالَ : « أَيْ عَمِّ ! قُلْ : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - » ، فَقَالَ لَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ : يَا أَبَا طَالِبٍ !

أَتَرْغَبُ عَن مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ ! فَلَمْ يَزَالا يُكَلِّمَانِهِ ، حَتَّى كَانَ آخِرُ شَيْءٍ كَلَّمَهُمْ بِهِ : عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ »

فَنَزَلَتْ : ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ ﴾ وَنَزَلَتْ : ﴿ إِنَّكَ لا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ ﴾ .

- **صحيح :« أحكام الجنائز » (٩٥) ، ق.**

٢٠٣٥ - عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَجُلاً يَسْتَغْفِرُ لأَبَوَيْهِ وَهُمَا مُشْرِكَانِ ، فَقُلْتُ : أَتَسْتَغْفِرُ لَهُمَا وَهُمَا مُشْرِكَانِ ؟ ! فَقَالَ : أَوَ لَمْ يَسْتَغْفِرْ إِبْرَاهِيمُ لأَبِيهِ ؟! فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَنَزَلَتْ : ﴿ وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّعَن مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ ﴾ .

- **حسن : المصدر نفسه (٩٦).**

١٠٣- الأَمْرُ بِالاسْتِغْفَارِ لِلْمُؤْمِنِينَ

٢٠٣٦ - عن عَائِشَةَ ، قالت : أَلا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؟! قُلْنَا : بَلَى ، قالت : لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي هُوَ عِنْدِي - تَعْنِي : النَّبِيَّ ﷺ- انْقَلَبَ ، فَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ ، وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلاَّ رَيْثَمَا ظَنَّ أَنِّي قَدْ رَقَدْتُ ، ثُمَّ انْتَعَلَ رُوَيْدًا ، وَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا ، ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ رُوَيْدًا ، وَخَرَجَ رُوَيْدًا ،وَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي ، وَاخْتَمَرْتُ ، وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي ، وَانْطَلَقْتُ فِي إِثْرِهِ ، حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، فَأَطَالَ ، ثُمَّ انْحَرَفَ ، فَانْحَرَفْتُ ، فَأَسْرَعَ ،

فَأَسْرَعْتُ، فَهَرْوَلَ ، فَهَرْوَلْتُ ، فَأَحْضَرَ ، فَأَحْضَرْتُ ، وَسَبَقْتُهُ ، فَدَخَلْتُ، فَلَيْسَ إِلَّا أَنِ اضْطَجَعْتُ ، فَدَخَلَ ، فَقَالَ : « مَا لَكِ يَا عَائِشَةُ حَشْيَا رَابِيَةً ؟! » ، قالت : لا ، قَالَ : « لَتُخْبِرِنِّي أَوْ لَيُخْبِرَنِّي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ! » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ؛ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ قَالَ: « فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي ؟ » ، قالت : نَعَمْ ، فَلَهَزَنِي فِي صَدْرِي لَهْزَةً أَوْجَعَتْنِي، ثُمَّ قَالَ: « أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ؟»، قُلْتُ : مَهْمَا يَكْتُمُ النَّاسُ فَقَدْ عَلِمَهُ اللهُ ؟ ! قَالَ : « فَإِنَّ جِبْرِيلَ أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ ، وَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيَّ ، وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ ، فَنَادَانِي، فَأَخْفَى مِنْكِ ، فَأَجَبْتُهُ ، فَأَخْفَيْتُهُ مِنْكِ ، فَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ ، وَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكِ ، وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْبَقِيعَ فَأَسْتَغْفِرَ لَهُمْ » ، قُلْتُ : كَيْفَ أَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! قَالَ :

« قُولِي : السَّلَامُ عَلَى أَهْلِ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ ، يَرْحَمُ اللهُ الْمُسْتَقْدِمِينَ مِنَّا وَالْمُسْتَأْخِرِينَ ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ ».

- **صحيح :« أحكام الجنائز » (١٨١ - ١٨٣) ، م.**

٢٠٣٨ - عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كُلَّمَا كَانَتْ لَيْلَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَخْرُجُ فِي آخِرِ اللَّيْلِ إِلَى الْبَقِيعِ ؛ فَيَقُولُ :

« السَّلَامُ عَلَيْكُمْ دَارَ قَوْمٍ مُؤْمِنِينَ ، وَإِنَّا وَإِيَّاكُمْ مُتَوَاعِدُونَ غَدًا ، أَوْ مُوَاكِلُونَ ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ ؛ اللَّهُمَّ اغْفِرْ لأَهْلِ بَقِيعِ الْغَرْقَدِ».

- **صحيح :« أحكام الجنائز » (١٨٩) ، م ، « إرواء الغليل » (٣ / ٢٣٥).**

٢٠٣٩ -عن بُرَيْدة ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا أَتَى عَلَى الْمَقَابِرِ ، قَالَ :

« السَّلامُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الدِّيَارِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُسْلِمِينَ ، وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللهُ بِكُمْ لاحِقُونَ ، أَنْتُمْ لَنَا فَرَطٌ ، وَنَحْنُ لَكُمْ تَبَعٌ ؛ أَسْأَلُ اللهَ الْعَافِيَةَ لَنَا وَلَكُمْ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (١٥٤٧) ،م.

٢٠٤٠ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا مَاتَ النَّجَاشِيُّ ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« اسْتَغْفِرُوا لَهُ ».

- **صحيح** :« أحكام الجنائز » (٨٩ - ٩٠) ، ق.

٢٠٤١ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَعَى لَهُمُ النَّجَاشِيَّ - صَاحِبَ الْحَبَشَةِ - فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ؛ فَقَالَ :

« اسْتَغْفِرُوا لأَخِيكُمْ ».

- **صحيح** : ق ، مضى (١٩٧٠).

١٠٥- التَّشْدِيدُ فِي الْجُلُوسِ عَلَى الْقُبُورِ

٢٠٤٣ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لأَنْ يَجْلِسَ أَحَدُكُمْ عَلَى جَمْرَةٍ حَتَّى تَحْرِقَ ثِيَابَهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَجْلِسَ عَلَى قَبْرٍ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (١٥٦٦) ،م.

٢٠٤٤ -عَن عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا تَقْعُدُوا عَلَى الْقُبُورِ ».

- صحيح لغيره : « الصحيحة » (٢٩٦٠).

١٠٦- اتِّخَاذُ الْقُبُورِ مَسَاجِدَ

٢٠٤٥ -عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لَعَنَ اللهُ قَوْمًا اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ».

- صحيح :« أحكام الجنائز » (٢١٦) ، « تحذير الساجد » ،ق.

٢٠٤٦ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَعَنَ اللهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى ؛ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ ».

- صحيح : المصدر نفسه ، ق.

١٠٧- كَرَاهِيَةُ الْمَشْيِ بَيْنَ الْقُبُورِ فِي النِّعَالِ السِّبْتِيَّةِ

٢٠٤٧ -عَن بَشِيرِ بْنِ نَهِيكٍ ، أَنَّ بَشِيرَ ابْنَ الْخَصَاصِيَةِ قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَمَرَّ عَلَى قُبُورِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ : « لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلاءِ شَرًّا كَثِيرًا » ، ثُمَّ مَرَّ عَلَى قُبُورِ الْمُشْرِكِينَ ، فَقَالَ : « لَقَدْ سَبَقَ هَؤُلاءِ خَيْرًا كَثِيرًا » ، فَحَانَتْ مِنْهُ الْتِفَاتَةٌ ، فَرَأَى رَجُلاً يَمْشِي بَيْنَ الْقُبُورِ فِي نَعْلَيْهِ ، فَقَالَ :

« يَا صَاحِبَ السِّبْتِيَّتَيْنِ ! أَلْقِهِمَا ».

- حسن : « ابن ماجه » (١٥٦٨).

١٠٨- التَّسْهِيلُ فِي غَيْرِ السِّبْتِيَّةِ

٢٠٤٨ - عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ ؛ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٣٤٤)، «التعليق على الآيات البينات» (١٠ - ١١ ،٤٦) ق.

١٠٩- الْمَسْأَلَةُ فِي الْقَبْرِ

٢٠٤٩ -عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : قال نَبِيُّ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ ؛ إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ ، - قَالَ - : فَيَأْتِيهِ مَلَكَانِ ، فَيُقْعِدَانِهِ ، فَيَقُولانِ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ؛ فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ ، فَيُقَالُ لَهُ : انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَدًا مِنَ الْجَنَّةِ، - قَالَ النَّبِيُّ ﷺ - : فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١١٠- مَسْأَلَةُ الْكَافِرِ

٢٠٥٠ - عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا وُضِعَ فِي قَبْرِهِ ، وَتَوَلَّى عَنْهُ أَصْحَابُهُ - إِنَّهُ لَيَسْمَعُ قَرْعَ نِعَالِهِمْ - ؛ أَتَاهُ مَلَكَانِ فَيُقْعِدَانِهِ ، فَيَقُولانِ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا

الرَّجُلِ - مُحَمَّدٍ ﷺ - ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ ؛ فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّهُ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ ، فَيُقَالُ لَهُ : انْظُرْ إِلَى مَقْعَدِكَ مِنَ النَّارِ ، قَدْ أَبْدَلَكَ اللهُ بِهِ مَقْعَدًا خَيْرًا مِنْهُ - قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - : فَيَرَاهُمَا جَمِيعًا ، وَأَمَّا الْكَافِرُ أَوِ الْمُنَافِقُ ؛ فَيُقَالُ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ فِي هَذَا الرَّجُلِ ؟ فَيَقُولُ : لا أَدْرِي ! كُنْتُ أَقُولُ كَمَا يَقُولُ النَّاسُ ! فَيُقَالُ لَهُ : لا دَرَيْتَ وَلا تَلَيْتَ ، ثُمَّ يُضْرَبُ ضَرْبَةً بَيْنَ أُذُنَيْهِ ، فَيَصِيحُ صَيْحَةً يَسْمَعُهَا مَنْ يَلِيهِ غَيْرُ الثَّقَلَيْنِ ».

-صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١١١- مَنْ قَتَلَهُ بَطْنُهُ

٢٠٥١ - عن عَبْدِ اللهِ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا وَسُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدٍ وخَالِدُ بْنُ عُرْفُطَةَ ، فَذَكَرُوا أَنَّ رَجُلاً تُوُفِّيَ ؛ مَاتَ بِبَطْنِهِ ، فَإِذَا هُمَا يَشْتَهِيَانِ أَنْ يَكُونَا شُهَدَاءَ جَنَازَتِهِ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ : أَلَمْ يَقُلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ يَقْتُلْهُ بَطْنُهُ فَلَنْ يُعَذَّبَ فِي قَبْرِهِ » ؟ فَقَالَ الآخَرُ : بَلَى.

- صحيح : « الترمذي » (١٠٧٦) ، « أحكام الجنائز » (٣٨).

١١٢- الشَّهِيدُ

٢٠٥٢ - عَن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا بَالُ الْمُؤْمِنِينَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ إِلَّا الشَّهِيدَ ؟ ! قَالَ :

« كَفَى بِبَارِقَةِ السُّيُوفِ عَلَى رَأْسِهِ فِتْنَةً ».

- صحيح :«أحكام الجنائز» (٣٦) ، «التعليق الرغيب» (٢/ ١٩٧).

٢٠٥٣ - عَن صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : الطَّاعُونُ ، وَالْمَبْطُونُ ، وَالْغَرِيقُ ، وَالنُّفَسَاءُ : شَهَادَةٌ.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٣٩).

١١٣- ضَمَّةُ الْقَبْرِ وَضَغْطَتُهُ

٢٠٥٤ - عنَ ابْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« هَذَا الَّذِي تَحَرَّكَ لَهُ الْعَرْشُ ، وَفُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَشَهِدَهُ سَبْعُونَ أَلْفًا مِنَ الْمَلائِكَةِ ، لَقَدْ ضُمَّ ضَمَّةً ، ثُمَّ فُرِّجَ عَنْهُ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٦٩٥).

١١٤- عَذَابُ الْقَبْرِ

٢٠٥٥ -عَن الْبَرَاءِ ، قَالَ : ﴿ يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ ﴾ ؛ قَالَ : نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ.

- صحيح : ق ، انظر ما بعده.

٢٠٥٦ - عَن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« ﴿ يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ﴾ - قَالَ - : نَزَلَتْ فِي عَذَابِ الْقَبْرِ ؛ يُقَالُ لَهُ : مَنْ رَبُّكَ ؟ فَيَقُولُ: رَبِّيَ اللهُ ، وَدِينِي دِينُ مُحَمَّدٍ ﷺ ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ : ﴿ يُثَبِّتُ اللهُ الَّذِينَ آمَنُوا بِالْقَوْلِ الثَّابِتِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الآخِرَةِ ﴾ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٢٦٩) ،ق.

٢٠٥٧ - عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَمِعَ صَوْتًا مِنْ قَبْرٍ ؛ فَقَالَ : «مَتَى مَاتَ هَذَا ؟ » ، قَالُوا : مَاتَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَسُرَّ بِذَلِكَ ، وَقَالَ :

« لَوْلا أَنْ لا تَدَافَنُوا لَدَعَوْتُ اللهَ أَنْ يُسْمِعَكُمْ عَذَابَ الْقَبْرِ ».

- **صحيح** : م (٨ / ١٦١).

٢٠٥٨ - عَن أَبِي أَيُّوبَ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ مَا غَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَسَمِعَ صَوْتًا ، فَقَالَ :

« يَهُودُ تُعَذَّبُ فِي قُبُورِهَا ».

- **صحيح** : خ (١٣٧٥) ، م (٨ / ١٦١).

١١٥- التَّعَوُّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

٢٠٥٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ».

- **صحيح** : خ (١٣٧٧).

٢٠٦٠ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ يَسْتَعِيذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

- **صحيح** : م (٢/ ٩٢) ، **وانظرحديث عائشة الآتي بعد حديثين.**

٢٠٦١ - عن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، قالت : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَ الْفِتْنَةَ الَّتِي يُفْتَنُ بِهَا الْمَرْءُ فِي قَبْرِهِ ، فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ ضَجَّ الْمُسْلِمُونَ

ضَجَّةً ، حَالَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ أَنْ أَفْهَمَ كَلامَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا سَكَنَتْ ضَجَّتُهُمْ ، قُلْتُ لِرَجُلٍ قَرِيبٍ مِنِّي : أَيْ بَارَكَ اللهُ لَكَ ! مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي آخِرِ قَوْلِهِ ؟ قَالَ :

« قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ ».

- **صحيح** : « **جزء الكسوف** » ،ق.

٢٠٦٢ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ كَمَا يُعَلِّمُهُمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ :

« قُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣٨٤٠) ، م.

٢٠٦٣ -عن عَائِشَةَ ، قالت : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ ، وَهِيَ تَقُولُ : إِنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ ، فَارْتَاعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ! وَقَالَ : « إِنَّمَا تُفْتَنُ يَهُودُ » ، وَقالت عَائِشَةُ : فَلَبِثْنَا لَيَالِيَ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ » ، قالت عَائِشَةُ : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ - بَعْد - يَسْتَعِيذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

- **صحيح** : م (٢/ ٩٢).

٢٠٦٤ - عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَعِيذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ،

وَمِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ ؛ وَقَالَ :

« إِنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ ».

- صحيح الإسناد.

٢٠٦٥ -عَن عَائِشَةَ : دَخَلَتْ يَهُودِيَّةٌ عَلَيْهَا ، فَاسْتَوْهَبَتْهَا شَيْئًا ، فَوَهَبَتْ لَهَا عَائِشَةُ ، فَقالت : أَجَارَكِ اللهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ! قالت عَائِشَةُ : فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ ، حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ :

« إِنَّهُمْ لَيُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ ».

- صحيح الإسناد.

٢٠٦٦ - عَن عَائِشَةَ ، قالت : دَخَلَتْ عَلَيَّ عَجُوزَتَانِ مِنْ عُجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ . فَقَالَتَا : إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ ، فَكَذَّبْتُهُمَا ، وَلَمْ أَنْعَمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا ! فَخَرَجَتَا ، وَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ عَجُوزَتَيْنِ مِنْ عُجُزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ قَالَتَا : إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ ؟! قَالَ :

« صَدَقَتَا ، إِنَّهُمْ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا».

فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلاةً إِلّا تَعَوَّذَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

- صحيح : خ (٦٣٦٦).

١١٦- وَضْعُ الْجَرِيدَةِ عَلَى الْقَبْرِ

٢٠٦٧ -عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِحَائِطٍ مِنْ

حِيطَانِ مكَّةَ - أَوِ الْمَدِينَةِ - ، سَمِعَ صَوْتَ إِنْسَانَيْنِ يُعَذَّبَانِ فِي قُبُورِهِمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ »، ثُمَّ قَالَ: « بَلَى؛ كَانَ أَحَدُهُمَا لا يَسْتَبْرِئُ مِنْ بَوْلِهِ ، وَكَانَ الآخَرُ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ » ، ثُمَّ دَعَا بِجَرِيدَةٍ ، فَكَسَرَهَا كِسْرَتَيْنِ ، فَوَضَعَ عَلَى كُلِّ قَبْرٍ مِنْهُمَا كِسْرَةً ، فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لِمَ فَعَلْتَ هَذَا ؟ قَالَ : « لَعَلَّهُ أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا - أَوْ إِلَى أَنْ يَيْبَسَا - ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٤٧) ،ق.**

٢٠٦٨ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَبْرَيْنِ ، فَقَالَ: « إِنَّهُمَا لَيُعَذَّبَانِ ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ ؛ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَكَانَ لا يَسْتَبْرِئُ مِنْ بَوْلِهِ ، وَأَمَّا الآخَرُ فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ » ، ثُمَّ أَخَذَ جَرِيدَةً رَطْبَةً ، فَشَقَّهَا نِصْفَيْنِ ، ثُمَّ غَرَزَ فِي كُلِّ قَبْرٍ وَاحِدَةً ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! لِمَ صَنَعْتَ هَذَا ؟ فَقَالَ :

« لَعَلَّهُمَا أَنْ يُخَفَّفَ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَيْبَسَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٠٦٩ - عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« أَلا إِنَّ أَحَدَكُمْ - إِذَا مَاتَ - عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٤٢٧٠) ، ق.**

٢٠٧٠ - عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« يُعْرَضُ عَلَى أَحَدِكُمْ إِذَا مَاتَ مَقْعَدُهُ مِنَ الْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ؛ فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، قِيلَ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٠٧١ -عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَى مَقْعَدِهِ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ؛ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ، فَيُقَالُ : هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١١٧- أَرْوَاحُ الْمُؤْمِنِينَ وَ غَيْرِهِمْ

٢٠٧٢ -عن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّمَا نَسَمَةُ الْمُؤْمِنِ طَائِرٌ فِي شَجَرِ الْجَنَّةِ ، حَتَّى يَبْعَثَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلَى جَسَدِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٤٢٧١).**

٢٠٧٣ - عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ عُمَرَ بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ ، أَخَذَ يُحَدِّثُنَا عَن أَهْلِ بَدْرٍ ؛ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَيُرِينَا مَصَارِعَهُمْ بِالأَمْسِ، قَالَ : « هَذَا مَصْرَعُ فُلانٍ - إِنْ شَاءَ اللهُ - غَدًا » ، قَالَ عُمَرُ :

وَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ ! مَا أَخْطَأُوا تِيكَ ، فَجُعِلُوا فِي بِئْرٍ ، فَأَتَاهُمُ النَّبِيُّ ﷺ، فَنَادَى : « يَا فُلانُ بْنَ فُلانٍ ! يَا فُلانُ بْنَ فُلانٍ ! هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي اللهُ حَقًّا » ، فَقَالَ عُمَرُ : تُكَلِّمُ أَجْسَادًا لا أَرْوَاحَ فِيهَا ؟ ! فَقَالَ :

« مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ ».

- **صحيح : «فقه السيرة» (٢٥٠)، «الآيات البينات» (٦ ، ٣٠)، ق.**

٢٠٧٤ -عَن أَنَسٍ ، قَالَ : سَمِعَ الْمُسْلِمُونَ مِنَ اللَّيْلِ بِبِئْرِ بَدْرٍ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَائِمٌ يُنَادِي : « يَا أَبَا جَهْلِ بْنَ هِشَامٍ ! وَيَا شَيْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ! وَيَا عُتْبَةُ بْنَ رَبِيعَةَ ! وَيَا أُمَيَّةُ بْنَ خَلَفٍ ! هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ فَإِنِّي وَجَدْتُ مَا وَعَدَنِي رَبِّي حَقًّا » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَوَ تُنَادِي قَوْمًا قَدْ جَيَّفُوا ؟ ! فَقَالَ :

« مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِمَا أَقُولُ مِنْهُمْ ، وَلَكِنَّهُمْ لا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يُجِيبُوا ».

- **صحيح : م ، (٨/ ١٦٣ - ١٦٤).**

٢٠٧٥ -عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَفَ عَلَى قَلِيبِ بَدْرٍ ، فَقَالَ: هَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ قَالَ :

« إِنَّهُمْ لَيَسْمَعُونَ الآنَ مَا أَقُولُ لَهُمْ » ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ، فَقالت : وَهِلَ ابْنُ عُمَرَ ! إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّهُمُ الآنَ يَعْلَمُونَ أَنَّ الَّذِي كُنْتُ أَقُولُ لَهُمْ هُوَ الْحَقُّ » ، ثُمَّ قَرَأَتْ قَوْلَهُ : ﴿ إِنَّكَ لا تُسْمِعُ الْمَوْتَى . . . ﴾ حَتَّى قَرَأَتِ الآيَةَ.

- **صحيح : « الآيات البينات » (٢٦) ، ق.**

٢٠٧٦ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ بَنِي آدَمَ ـ وفي لفظٍ : كُلُّ ابْنِ آدَمَ - يَأْكُلُهُ التُّرَابُ ، إِلّا عَجْبَ الذَّنَبِ ؛ مِنْهُ خُلِقَ وَفِيهِ يُرَكَّبُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٤٢٦٦) ، ق.**

٢٠٧٧ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ :

« قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : كَذَّبَنِي ابْنُ آدَمَ ، وَلَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يُكَذِّبَنِي ، وَشَتَمَنِي ابْنُ آدَمَ ، وَلَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتُمَنِي ؛ أَمَّا تَكْذِيبُهُ إِيَّايَ ؛ فَقَوْلُهُ : إِنِّي لا أُعِيدُهُ كَمَا بَدَأْتُهُ ! وَلَيْسَ آخِرُ الْخَلْقِ بِأَعَزَّ عَلَيَّ مِنْ أَوَّلِهِ ، وَأَمَّا شَتْمُهُ إِيَّايَ ؛ فَقَوْلُهُ : اتَّخَذَ اللهُ وَلَدًا ! وَأَنَا اللهُ الأَحَدُ الصَّمَدُ، لَمْ أَلِدْ وَلَمْ أُولَدْ وَلَمْ ، يَكُنْ لِي كُفُوًا أَحَدٌ ».

- **حسن صحيح : خ (٤٩٧٤ - ٤٩٧٥).**

٢٠٧٨ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« أَسْرَفَ عَبْدٌ عَلَى نَفْسِهِ ، حَتَّى حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ ؛ قَالَ لأَهْلِهِ : إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ، ثُمَّ اسْحَقُونِي ، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ ، فَوَاللهِ لَئِنْ قَدَرَ اللهُ عَلَيَّ لَيُعَذِّبَنِّي عَذَابًا لا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ ! - قَالَ : - فَفَعَلَ أَهْلُهُ ذَلِكَ ، قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِكُلِّ شَيْءٍ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا : أَدِّ مَا أَخَذْتَ ، فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ ، قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ ؟ قَالَ : خَشْيَتُكَ ، فَغَفَرَ اللهُ لَهُ ».

- **صحيح : خ (٣٤٨١) ، م (٨ / ٩٧ - ٩٨).**

٢٠٧٩ -عَن حُذَيْفَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يُسِيءُ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ ، فَلَمَّا حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ؛ قَالَ لأَهْلِهِ : إِذَا أَنَا مُتُّ فَأَحْرِقُونِي ، ثُمَّ اطْحَنُونِي ، ثُمَّ اذْرُونِي فِي الْبَحْرِ؛ فَإِنَّ اللهَ إِنْ يَقْدِرْ عَلَيَّ لَمْ يَغْفِرْ لِي ، قَالَ: - فَأَمَرَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الْمَلائِكَةَ ، فَتَلَقَّتْ رُوحَهُ ؛ قَالَ لَهُ : مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ ؟ قَالَ : يَا رَبِّ ! مَا فَعَلْتُ إِلّا مِنْ مَخَافَتِكَ ! فَغَفَرَ اللهُ لَهُ ».

- **صحيح** : خ (٣٤٧٩ و ٦٤٨٠).

١١٨- الْبَعْثُ

٢٠٨٠ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ ؛ يَقُولُ :

« إِنَّكُمْ مُلاقُو اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، حُفَاةً ، عُرَاةً ، غُرْلاً ».

- **صحيح** : خ (٦٥٢٤ - ٦٥٢٥) ، م (٨ / ١٥٦).

٢٠٨١ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُرَاةً ، غُرْلاً ؛ وَأَوَّلُ الْخَلائِقِ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلام - » ، ثُمَّ قَرَأَ : « ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ ﴾».

- **صحيح** : خ (٦٥٢٦) ، م (٨ / ١٥٧) ، **وله تتمة (٢٠٨٦)**.

٢٠٨٢ -عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« يُبْعَثُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ حُفَاةً ، عُرَاةً ، غُرْلاً » ، فَقالت عَائِشَةُ :

فَكَيْفَ بِالْعَوْرَاتِ ؟ قَالَ : « ﴿ لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ ﴾ ».

- صحيح : خ (٦٥٢٧) ، م (٨ / ١٥٦).

٢٠٨٣ - عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِنَّكُمْ تُحْشَرُونَ حُفَاةً عُرَاةً » ، قُلْتُ : الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَنْظُرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ !؟ قَالَ :

« إِنَّ الأَمْرَ أَشَدُّ مِنْ أَنْ يُهِمَّهُمْ ذَلِكَ ».

- صحيح : خ (٦٥٢٧) ، م (٨/١٥٦).

٢٠٨٤ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يُحْشَرُ النَّاسُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى ثَلاثِ طَرَائِقَ : رَاغِبِينَ ، رَاهِبِينَ ؛ اثْنَانِ عَلَى بَعِيرٍ ، وَثَلاثَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَأَرْبَعَةٌ عَلَى بَعِيرٍ ، وَعَشْرَةٌ عَلَى بَعِيرٍ، وَتَحْشُرُ بَقِيَّتَهُمُ النَّارُ ؛ تَقِيلُ مَعَهُمْ حَيْثُ قَالُوا ، وَتَبِيتُ مَعَهُمْ حَيْثُ بَاتُوا ، وَتُصْبِحُ مَعَهُمْ حَيْثُ أَصْبَحُوا ، وَتُمْسِي مَعَهُمْ حَيْثُ أَمْسَوْا ».

- صحيح : خ (٦٥٢٢) ، م (٨ / ١٥٧).

١١٩- ذِكْرُ أَوَّلِ مَنْ يُكْسَى

٢٠٨٦ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْمَوْعِظَةِ فَقَالَ:

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ إِلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عُرَاةً - وفي لفظٍ : « حُفَاةً غُرْلاً » ، وفي لفظٍ آخر : عُرَاةً ، غُرْلاً - ، كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ

خَلْقٍ نُعِيدُهُ ، قَالَ : « أَوَّلُ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ - عَلَيْهِ السَّلام- ، وَإِنَّهُ سَيُؤْتَى - قَالَ وفي لفظٍ : يُجَاءُ ، وفي لفظٍ لفظٍ آخر : سَيُؤْتَى بِرِجَالٍ مِنْ أُمَّتِي ، فَيُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشِّمَالِ ؛ فَأَقُولُ : رَبِّ أَصْحَابِي ! فَيُقَالُ : إِنَّكَ لا تَدْرِي مَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ ! فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ : ﴿وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿ وَإِنْ تَغْفِرْ لَهُم . . . ﴾ - الآيَةَ - ، فَيُقَالُ : إِنَّ هَؤُلاءِ لَمْ يَزَالُوا مُدْبِرِينَ - وفي لفظٍ : مُرْتَدِّينَ - عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ ».

- **صحيح : ق ، مضى شطره الأول (٢٠٨١).**

١٢٠- فِي التَّعْزِيَةِ

٢٠٨٧ -عن قُرَّةَ بْنِ إِيَاسٍ ، قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِذَا جَلَسَ يَجْلِسُ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَفِيهِمْ رَجُلٌ لَهُ ابْنٌ صَغِيرٌ ؛ يَأْتِيهِ مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ ، فَيُقْعِدُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَهَلَكَ ، فَامْتَنَعَ الرَّجُلُ أَنْ يَحْضُرَ الْحَلْقَةَ لِذِكْرِ ابْنِهِ، فَحَزِنَ عَلَيْهِ، فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : « مَا لِي لا أَرَى فُلانًا ؟! »، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! بُنَيُّهُ الَّذِي رَأَيْتَهُ هَلَكَ ، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَسَأَلَهُ عَن بُنَيِّهِ ؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ هَلَكَ ، فَعَزَّاهُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« يَا فُلانُ ! أَيُّمَا كَانَ أَحَبُّ إِلَيْكَ ؛ أَنْ تَمَتَّعَ بِهِ عُمُرَكَ ؟ أَوْ لا تَأْتِي غَدًا إِلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلَّا وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقَكَ إِلَيْهِ يَفْتَحُهُ لَكَ ؟ ».

قَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! بَلْ يَسْبِقُنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ ؛ فَيَفْتَحُهَا لِي ؛ لَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ ، قَالَ : « فَذَاكَ لَكَ ».

- **صحيح : مضى مختصراً (١٨٦٩).**

١٢١- نَوْعٌ آخَرُ

٢٠٨٨ -عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : « أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى -عَلَيْهِ السَّلام - ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ ، فَفَقَأَ عَيْنَهُ ، فَرَجَعَ إِلَى رَبِّهِ ، فَقَالَ : أَرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لا يُرِيدُ الْمَوْتَ ، فَرَدَّ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلَيْهِ عَيْنَهُ ، وَقَالَ: ارْجِعْ إِلَيْهِ ، فَقُلْ لَهُ : يَضَعُ يَدَهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ ؛ فَلَهُ بِكُلِّ مَا غَطَّتْ يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ ، قَالَ : أَيْ رَبِّ ! ثُمَّ مَهْ ؟ قَالَ : الْمَوْتُ ، قَالَ : فَالآنَ ، فَسَأَلَ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمْيَةً بِحَجَرٍ ».

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« فَلَوْ كُنْتُ ثَمَّ ؛ لأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكَثِيبِ الأَحْمَرِ ».

- صحيح : خ (١٣٣٩ و ٣٤٠٧) ، م (٧ / ٩٩ - ١٠٠).

□□□□□

٢٢- كِتَاب الصِّيَام

١- بَاب وُجُوبِ الصِّيَامِ

٢٠٨٩- عَن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، أَنَّ أَعْرَابِيّاً جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَائِرَ الرَّأْسِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلاةِ ؟ قَالَ : « الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ ، إِلّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا » ، قَالَ : أَخْبِرْنِي بِمَا افْتَرَضَ اللهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ ؟ قَالَ : « صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ ، إِلّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا » ، قَالَ : أَخْبِرْنِي بِمَا افْتَرَضَ اللهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ ؟ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَرَائِعِ الإِسْلامِ ، فَقَالَ : وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لا أَتَطَوَّعُ شَيْئًا ، لا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللهُ عَلَيَّ شَيْئًا ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ - أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ - ».

-صحيح : ق ، مضى (٤٥٧).

٢٠٩٠- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : نُهِينَا فِي الْقُرْآنِ أَنْ نَسْأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَن شَيْءٍ ، فَكَانَ يُعْجِبُنَا أَنْ يَجِيءَ الرَّجُلُ الْعَاقِلُ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَيَسْأَلَهُ ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَتَانَا رَسُولُكَ ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ : « صَدَقَ » ، قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ ؟ قَالَ : « اللهُ » ، قَالَ : فَمَنْ خَلَقَ الأَرْضَ ؟ قَالَ : « اللهُ » ،

قَالَ : فَمَنْ نَصَبَ فِيهَا الْجِبَالَ ؟ قَالَ : « اللهُ » ، قَالَ : فَمَنْ جَعَلَ فِيهَا الْمَنَافِعَ ؟ قَالَ : « اللهُ » ، قَالَ : فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَالأَرْضَ ، وَنَصَبَ فِيهَا الْجِبَالَ ، وَجَعَلَ فِيهَا الْمَنَافِعَ ؛ آللهُ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ؟ قَالَ: « صَدَقَ » ، قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ ؛ آللهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةَ أَمْوَالِنَا ؟ قَالَ: « صَدَقَ » ، قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ ؛ آللهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي كُلِّ سَنَةٍ ؟ قَالَ : « صَدَقَ » ، قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ ؛آللهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ : وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا الْحَجَّ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ؟ قَالَ : « صَدَقَ » ، قَالَ : فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ ؛ آللهُ أَمَرَكَ بِهَذَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ : فَوَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لا أَزِيدَنَّ عَلَيْهِنَّ شَيْئًا وَلا أَنْقُصُ ، فَلَمَّا وَلَّى ؛ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ ».

- **صحيح** : « **الترمذي** » (٦٢٣) ، ق.

٢٠٩١- عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : بَيْنَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ ، جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ ، فَأَنَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ عَقَلَهُ ، فَقَالَ لَهُمْ : أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ ؟- وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ - ، قُلْنَا لَهُ : هَذَا الرَّجُلُ الأَبْيَضُ الْمُتَّكِئُ ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قَدْ أَجَبْتُكَ » ، فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنِّي سَائِلُكَ - يَا مُحَمَّدُ ! - فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ ، فَلا تَجِدَنَّ فِي نَفْسِكَ ! قَالَ : « سَلْ مَا بَدَا

لَكَ » ، فَقَالَ الرَّجُلُ : نَشَدْتُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ ، آللهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ نَعَمْ » ، قَالَ : فَأَنْشُدُكَ اللهَ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ نَعَمْ » ، قَالَ : فَأَنْشُدُكَ اللهَ ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ نَعَمْ » ، قَالَ : فَأَنْشُدُكَ اللهَ ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى فُقَرَائِنَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ نَعَمْ » ، فَقَالَ الرَّجُلُ : آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي ، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ.

- **صحيح : « ابن ماجة » (١٤٠٢) ، ق.**

٢٠٩٢-عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ ، فَأَنَاخَهُ فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ عَقَلَهُ ، ثُمَّ قَالَ : أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ ؟ - وَهُوَ مُتَّكِئٌ بَيْنَ ظَهْرَانَيْهِمْ - ، فَقُلْنَا لَهُ: هَذَا الرَّجُلُ الأَبْيَضُ الْمُتَّكِئُ ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ : يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « قَدْ أَجَبْتُكَ » ، قَالَ الرَّجُلُ : يَا مُحَمَّدُ ! إِنِّي سَائِلُكَ فَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ ! قَالَ « سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ » ، قَالَ : أَنْشُدُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ ، آللهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ نَعَمْ » ، قَالَ : فَأَنْشُدُكَ اللهَ ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ ؟ قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ نَعَمْ » ، قَالَ : فَأَنْشُدُكَ اللهَ ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَائِنَا فَتَقْسِمَهَا عَلَى

فُقَرَائِنَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ نَعَمْ » ، فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنِّي آمَنْتُ بِمَا جِئْتَ بِهِ ، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي ، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٠٩٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَصْحَابِهِ ، جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ ، قَالَ : أَيُّكُمُ ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؟ قَالُوا : هَذَا الأَمْغَرُ الْمُرْتَفِقُ ! - قَالَ حَمْزَةُ [راويه] : الأَمْغَرُ : الأَبْيَضُ مُشْرَبٌ حُمْرَةً - ، فَقَالَ : إِنِّي سَائِلُكَ فَمُشْتَدٌّ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ ! قَالَ : « سَلْ عَمَّا بَدَا لَكَ»، قَالَ : أَسْأَلُكَ بِرَبِّكَ ، وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ ، وَرَبِّ مَنْ بَعْدَكَ ؛ آللهُ أَرْسَلَكَ ؟ قَالَ : « اللَّهُمَّ نَعَمْ » ، قَالَ : فَأَنْشُدُكَ بِهِ ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ؟ قَالَ : « اللَّهُمَّ نَعَمْ » ، قَالَ : فَأَنْشُدُكَ بِهِ ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْ أَمْوَالِ أَغْنِيَائِنَا ، فَتَرُدَّهُ عَلَى فُقَرَائِنَا ؟ قَالَ : « اللَّهُمَّ نَعَمْ» ، قَالَ : فَأَنْشُدُكَ بِهِ ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِن اثْنَيْ عَشَرَ شَهْرًا ؟ قَالَ : « اللَّهُمَّ نَعَمْ » ، قَالَ : فَأَنْشُدُكَ بِهِ ، آللهُ أَمَرَكَ أَنْ يَحُجَّ هَذَا الْبَيْتَ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً ؟ قَالَ : « اللَّهُمَّ نَعَمْ » ، قَالَ : فَإِنِّي آمَنْتُ ، وَصَدَّقْتُ ؛ وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ ثَعْلَبَةَ.

- صحيح الإسناد : وانظر ما قبله.

٢- بَاب الْفَضْلِ وَالْجُودِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ

٢٠٩٤- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أنهُ كَانَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ

ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ ، حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ ؛ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلام - أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٨٨٨) ، ق.**

٢٠٩٥- عَن عَائِشَةَ ، قالت : مَا لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ لَعْنَةٍ تُذْكَرُ، كَانَ إِذَا كَانَ قَرِيبَ عَهْدٍ بِجِبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلام - يُدَارِسُهُ ؛ كَانَ أَجْوَدَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ.

- **صحيح الإسناد.**

٣- بَاب فَضْلِ شَهْرِ رَمَضَانَ

٢٠٩٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ ؛ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ ».

- **صحيح : « الصحيحة » (١٣٠٧) ، ق.**

٢٠٩٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ ؛ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ ، وَصُفِّدَتِ الشَّيَاطِينُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤- بَاب ذِكْرِ الاخْتِلافِ عَلَى الزُّهْرِيِّ فِيهِ

٢٠٩٨- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ ؛ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢٠٩٩- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ ، فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢١٠٠- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا كَانَ رَمَضَانُ ؛ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢١٠١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا دَخَلَ شَهْرُ رَمَضَانَ ؛ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ النَّارِ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ ».

- **صحيح : بما قبله.**

٢١٠٢- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« هَذَا رَمَضَانُ قَدْ جَاءَكُمْ ؛ تُفَتَّحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَتُغَلَّقُ فِيهِ أَبْوَابُ النَّارِ ، وَتُسَلْسَلُ فِيهِ الشَّيَاطِينُ ».

- صحيح : بما قبله.

٥- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى مَعْمَرٍ فِيهِ

٢١٠٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عَزِيمَةٍ ؛ وَقَالَ :

« إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ ؛ فُتِّحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ، وَسُلْسِلَتْ فِيهِ الشَّيَاطِينُ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٦٤ - ٦٥) ، م.

٢١٠٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ ؛ فُتِحَتْ أَبْوَابُ الرَّحْمَةِ ، وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ ، وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ ».

- صحيح : بما بعده.

٢١٠٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَتَاكُمْ رَمَضَانُ ؛ شَهْرٌ مُبَارَكٌ ، فَرَضَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ ؛ تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَحِيمِ ، وَتُغَلُّ فِيهِ مَرَدَةُ الشَّيَاطِينِ ؛ لِلَّهِ فِيهِ لَيْلَةٌ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ، مَنْ حُرِمَ خَيْرَهَا فَقَدْ حُرِمَ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٦٩).

٢١٠٦- عَن عَرْفَجَةَ ، قَالَ : عُدْنَا عُتْبَةَ بْنَ فَرْقَدٍ ، فَتَذَاكَرْنَا شَهْرَ رَمَضَانَ ؛ فَقَالَ : مَا تَذْكُرُونَ ؟ قُلْنَا : شَهْرَ رَمَضَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ النَّارِ ، وَتُغَلُّ فِيهِ الشَّيَاطِينُ ، وَيُنَادِي مُنَادٍ كُلَّ لَيْلَةٍ : يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ هَلُمَّ ! وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ ».

- صحيح بما بعده.

٢١٠٧- عَن عَرْفَجَةَ ، قَالَ : كُنْتُ فِي بَيْتٍ فِيهِ عُتْبَةُ بْنُ فَرْقَدٍ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُحَدِّثَ بِحَدِيثٍ ، وَكَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ كَأَنَّهُ أَوْلَى بِالْحَدِيثِ مِنِّي ! فَحَدَّثَ الرَّجُلُ عَن النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ :

« فِي رَمَضَانَ تُفْتَحُ فِيهِ أَبْوَابُ السَّمَاءِ ، وَتُغْلَقُ فِيهِ أَبْوَابُ النَّارِ ، وَيُصَفَّدُ فِيهِ كُلُّ شَيْطَانٍ مَرِيدٍ ، وَيُنَادِي مُنَادٍ كُلَّ لَيْلَةٍ : يَا طَالِبَ الْخَيْرِ هَلُمَّ!، وَيَا طَالِبَ الشَّرِّ أَمْسِكْ ».

- صحيح الإسناد.

٦- الرُّخْصَةُ فِي أَنْ يُقَالَ لِشَهْرِ رَمَضَانَ : رَمَضَانُ

٢١٠٩- عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ لامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ :

« إِذَا كَانَ رَمَضَانُ فَاعْتَمِرِي فِيهِ ؛ فَإِنَّ عُمْرَةً فِيهِ تَعْدِلُ حَجَّةً ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٢٩٩٤) ، ق.

٧- اخْتِلافُ أَهْلِ الآفَاقِ فِي الرُّؤْيَةِ

٢١١٠- عن كُرَيْبٍ ، أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ بَعَثَتْهُ إِلَى مُعَاوِيَةَ بِالشَّامِ ، قَالَ : فَقَدِمْتُ الشَّامَ ، فَقَضَيْتُ حَاجَتَهَا ، وَاسْتَهَلَّ عَلَيَّ هِلالُ رَمَضَانَ وَأَنَا بِالشَّامِ، فَرَأَيْتُ الْهِلالَ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، ثُمَّ قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فِي آخِرِ الشَّهْرِ ، فَسَأَلَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ الْهِلالَ ، فَقَالَ : مَتَى رَأَيْتُمْ ؟ فَقُلْتُ : رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ، قَالَ : أَنْتَ رَأَيْتَهُ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ ؟ ! قُلْتُ : نَعَمْ ، وَرَآهُ النَّاسُ فَصَامُوا ، وَصَامَ مُعَاوِيَةُ ، قَالَ : لَكِنْ رَأَيْنَاهُ لَيْلَةَ السَّبْتِ ! فَلا نَزَالُ نَصُومُ حَتَّى نُكْمِلَ ثَلاثِينَ يَوْمًا ؛ أَوْ نَرَاهُ ، فَقُلْتُ : أَوَ لا تَكْتَفِي بِرُؤْيَةِ مُعَاوِيَةَ وَأَصْحَابِهِ ؟ قَالَ : لا ؛ هَكَذَا أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- صحيح : « الترمذي » (٦٩٦) ، م.

٨- بَاب قَبُولِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ الْوَاحِدِ عَلَى هِلالِ شَهْرِ رَمَضَانَ ، وَذِكْرِ الاخْتِلافِ فِيهِ عَلَى سُفْيَانَ فِي حَدِيثِ سِمَاكٍ

٢١١٥- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ ، أَنَّهُ خَطَبَ النَّاسَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ ، فَقَالَ : أَلا إِنِّي جَالَسْتُ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَسَاءَلْتُهُمْ ، وَإِنَّهُمْ حَدَّثُونِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ ، وَانْسُكُوا لَهَا ؛ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا ثَلاثِينَ ، فَإِنْ شَهِدَ شَاهِدَانِ فَصُومُوا وَأَفْطِرُوا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٩٠٩).

٩- إِكْمَالُ شَعْبَانَ ثَلاثِينَ إِذَا كَانَ غَيْمٌ ، وَذِكْرُ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ

٢١١٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ ؛ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمُ الشَّهْرُ فَعُدُّوا ثَلاثِينَ ».

- صحيح : « الروض النضير » (١٠٩٩) ، ق.

٢١١٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ ؛ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا ثَلاثِينَ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٠- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

٢١١٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا ؛ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَصُومُوا ثَلاثِينَ يَوْمًا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٣ - ٤) ، م.

٢١١٩- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا ؛ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ ».

- صحيح.

٢١٢٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ رَمَضَانَ ، فَقَالَ :
« لا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلالَ ، وَلا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ ؛ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١١- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

٢١٢١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :
« لا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ ، وَلا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ ؛ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَاقْدُرُوا لَهُ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٩٠٣) ، ق.

٢١٢٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْهِلالَ ، فَقَالَ:
« إِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَعُدُّوا ثَلاثِينَ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٤) ، م.

١٢- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ

٢١٢٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :
« صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ ؛ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلاثِينَ ».

- صحيح : انظر ما بعده.

٢١٢٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : عَجِبْتُ مِمَّنْ يَتَقَدَّمُ الشَّهْرَ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا ؛ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلاثِينَ »!

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٥ - ٦).**

١٣- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى مَنْصُورٍ فِي حَدِيثِ رِبْعِيٍّ فِيهِ

٢١٢٥- عَن حُذَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانِ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ حَتَّى تَرَوُا الْهِلالَ قَبْلَهُ ، أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ ، ثُمَّ صُومُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلالَ ، أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ قَبْلَهُ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٨) ، « صحيح أبي داود » (٢٠١٥).**

٢١٢٦- عَن بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ حَتَّى تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ أَوْ تَرَوُا الْهِلالَ ، ثُمَّ صُومُوا ، وَلا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوُا الْهِلالَ أَوْ تُكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلاثِينَ ».

- **صحيح : المصدر نفسه.**

٢١٢٧- عَن رِبْعِيٍّ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا ؛ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ

فَأَتِمُّوا شَعْبَانَ ثَلاثِينَ ، إِلّا أَنْ تَرَوُا الْهِلالَ قَبْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ صُومُوا رَمَضَانَ ثَلاثِينَ إِلّا أَنْ تَرَوُا الْهِلالَ قَبْلَ ذَلِكَ ».

- صحيح بما قبله.

٢١٢٨- عن ابْنُ عَبَّاسٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ ؛ فَإِنْ حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سَحَابٌ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ، وَلا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالاً ».

- صحيح: « الصحيحة »(١٩١٧)،« إرواء الغليل » (٤ / ٥)، «صحيح أبي داود » (٢٠١٦).

٢١٢٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَصُومُوا قَبْلَ رَمَضَانَ ؛ صُومُوا لِلرُّؤْيَةِ ، وَأَفْطِرُوا لِلرُّؤْيَةِ ؛ فَإِنْ حَالَتْ دُونَهُ غَيَايَةٌ فَأَكْمِلُوا ثَلاثِينَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٤- كَمِ الشَّهْرُ ؟ وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى الزُّهْرِيِّ فِي الْخَبَرِ عَن عَائِشَةَ

٢١٣٠- عَن عَائِشَةَ ، قالت : أَقْسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ لا يَدْخُلَ عَلَى نِسَائِهِ شَهْرًا ، فَلَبِثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ؟! فَقُلْتُ : أَلَيْسَ قَدْ كُنْتَ آلَيْتَ شَهْرًا ؟ فَعَدَدْتُ الأَيَّامَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٥٩ - ٢٠٦٠) ، ق.

٢١٣١ -عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ عَن الْمَرْأَتَيْنِ - مِنْ أَزْوَاجِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - ، اللَّتَيْنِ قَالَ اللهُ لَهُمَا: ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ - ؟ وَسَاقَ الْحَدِيثَ. . . وَقَالَ فِيهِ - : فَاعْتَزَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءَهُ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، قالت عَائِشَةُ : وَكَانَ قَالَ « مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا » ؛ مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ ، حِينَ حَدَّثَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - حَدِيثَهُنَّ ، فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ، فَبَدَأَ بِهَا، فَقالت لَهُ عَائِشَةُ: إِنَّكَ قَدْ كُنْتَ آلَيْتَ - يَا رَسُولَ اللهِ! - أَنْ لا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا ، وَإِنَّا أَصْبَحْنَا مِنْ تِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ؛ نَعُدُّهَا عَدَدًا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ».

- صحيح : ق.

١٥- ذِكْرُ خَبَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ

٢١٣٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أَتَانِي جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَقَالَ : الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا ».

- صحيح الإسناد.

٢١٣٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا ».

- صحيح أيضاً.

١٦- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى إِسْمَاعِيلَ فِي خَبَرِ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ فِيهِ

٢١٣٤- عن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ ضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى الأُخْرَى ، وَقَالَ :

« الشَّهْرُ هَكَذَا ، وَهَكَذَا ، وَهَكَذَا » ، وَنَقَصَ فِي الثَّالِثَةِ إِصْبَعًا.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٦٥٧) ، م.

٢١٣٥- عن سَعْدٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الشَّهْرُ هَكَذَا ، وَهَكَذَا ، وَهَكَذَا » - يَعْنِي تِسْعَةً وَعِشْرِينَ -.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٢١٣٦- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الشَّهْرُ هَكَذَا ، وَهَكَذَا ، وَهَكَذَا ».

وَصَفَّقَ مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ [راويه] بِيَدَيْهِ - يَنْعَتُهَا ثَلاثًا - ، ثُمَّ قَبَضَ فِي الثَّالِثَةِ الإِبْهَامَ فِي الْيُسْرَى.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

١٧- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فِي خَبَرِ أَبِي سَلَمَةَ فِيهِ

٢١٣٧- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الشَّهْرُ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ ، وَيَكُونُ ثَلاثِينَ ؛ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصُومُوا، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا ، فَإِنْ غُمَّ عَلَيْكُمْ ؛ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ».

- صحيح الإسناد.

٢١٣٨- عن عَبْدِ اللهِ - وَهُوَ ابْنُ عُمَرَ - ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٩) ، « صحيح أبي داود » (٢٠٠٩) ، ق.**

٢١٣٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ ؛ لا نَكْتُبُ وَلا نَحْسُبُ ، الشَّهْرُ هكَذَا ، وَهكَذَا ، وَهكَذَا ـ ثَلاثًا ـ » ، حَتَّى ذَكَرَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٠٠٨) ، ق.**

٢١٤٠-عن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ ؛ لا نَحْسُبُ وَلا نَكْتُبُ ، وَالشَّهْرُ هكَذَا ، وَهكَذَا ، وَهكَذَا - وَعَقَدَ الإِبْهَامَ فِي الثَّالِثَةِ - ، وَالشَّهْرُ هكَذَا ، وَهكَذَا ، وَهكَذَا تَمَامَ الثَّلاثِينَ - ».

- **صحيح : ق ، مضى قريباً.**

٢١٤١- عن شُعْبَةَ ، عن جَبَلَةَ ، عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ:

« الشَّهْرُ هكَذَا ».

وَوَصَفَ شُعْبَةُ عَن صِفَةِ جَبَلَةَ ، عَن صِفَةِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ « تِسْعٌ وَعِشْرُونَ » فِيمَا حَكَى مِنْ صَنِيعِهِ - مَرَّتَيْنِ بِأَصَابِعِ يَدَيْهِ - ، وَنَقَصَ فِي

الثَّالِثَةِ إِصْبَعًا مِنْ أَصَابِعِ يَدَيْهِ.

- **صحيح : مضى قريباً.**

٢١٤٢- عن ابْنِ عُمَرَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ».

- **صحيح : ق ، مضى قريباً.**

١٨- الْحَثُّ عَلَى السَّحُورِ

٢١٤٣- عَن عَبْدِ اللهِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَسَحَّرُوا ؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً »

- **حسن صحيح.**

٢١٤٥- عَن أَنَسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَسَحَّرُوا فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (١٦٩٢) ، ق.**

١٩- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

٢١٤٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَسَحَّرُوا ؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً ».

- **صحيح : « الروض النضير » (٤٩ - ١١٠٠).**

٢١٤٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :

« تَسَحَّرُوا ؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً ».

-صحيح : موقوفاً ، والمرفوع أصح.

٢١٤٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« تَسَحَّرُوا ؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً ».

- صحيح : انظر المصدر السابق.

٢١٤٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَسَحَّرُوا ؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢١٥٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَسَحَّرُوا ؛ فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٠- تَأْخِيرُ السُّحُورِ ، وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى زِرٍّ فِيهِ

٢١٥١- عَن زِرٍّ ، قَالَ : قُلْنَا لِحُذَيْفَةَ : أَيَّ سَاعَةٍ تَسَحَّرْتَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : هُوَ النَّهَارُ ؛ إِلَّا أَنَّ الشَّمْسَ لَمْ تَطْلُعْ.

- حسن الإسناد.

٢١٥٢- عَن زِرِّ بْنِ حُبَيْشٍ ، قَالَ : تَسَحَّرْتُ مَعَ حُذَيْفَةَ ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمَسْجِدَ صَلَّيْنَا رَكْعَتَيْنِ ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ؛ وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا إِلَّا هُنَيْهَةٌ.

- صحيح الإسناد : و يمكن إعلال الذي قبله.

٢١٥٣- عَن صِلَةَ بْنِ زُفَرَ ، قَالَ : تَسَحَّرْتُ مَعَ حُذَيْفَةَ ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَسْجِدِ ، فَصَلَّيْنَا رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ ، ثُمَّ أُقِيمَتِ الصَّلاةُ ، فَصَلَّيْنَا.

- صحيح الإسناد : انظر ما قبله.

٢١- قَدْرُ مَا بَيْنَ السُّحُورِ وَبَيْنَ صَلاةِ الصُّبْحِ

٢١٥٤- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلاةِ ، قُلْتُ : كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : قَدْرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً.

- صحيح : ق.

٢٢- ذِكْرُ اخْتِلافِ هِشَامٍ وَسَعِيدٍ عَلَى قَتَادَةَ فِيهِ

٢١٥٥- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : تَسَحَّرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قُمْنَا إِلَى الصَّلاةِ ، قُلْتُ : زُعِمَ أَنَّ أَنَسًا الْقَائِلُ : مَا كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ: قَدْرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ خَمْسِينَ آيَةً.

- صحيح : ق.

٢١٥٦- عَن أَنَسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : تَسَحَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، ثُمَّ قَامَا ، فَدَخَلا فِي صَلاةِ الصُّبْحِ ، فَقُلْنَا لأَنَسٍ : كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَاغِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلاةِ ؟ قَالَ : قَدْرُ مَا يَقْرَأُ الإِنْسَانُ خَمْسِينَ آيَةً.

- صحيح : ق.

٢٣- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ مِهْرَانَ فِي حَدِيثِ عَائِشَةَ فِي تَأْخِيرِ السُّحُورِ ، وَاخْتِلافِ أَلْفَاظِهِمْ

٢١٥٧- عَن أَبِي عَطِيَّةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : فِينَا رَجُلانِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ السُّحُورَ ، وَالآخَرُ يُؤَخِّرُ الإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ السُّحُورَ ؟ قالت : أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ السُّحُورَ ؟ قُلْتُ : عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، قالت : هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ.

- صحيح : « الترمذي » (٧٠٥) ، م.

٢١٥٨- عَن أَبِي عَطِيَّةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : فِينَا رَجُلانِ ؛ أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ السُّحُورَ ، وَالآخَرُ يُؤَخِّرُ الْفِطْرَ وَيُعَجِّلُ السُّحُورَ ؟ قالت : أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ السُّحُورَ ؟ قُلْتُ : عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، قالت : هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْنَعُ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢١٥٩- عَن أَبِي عَطِيَّةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ ، فَقَالَ لَهَا مَسْرُوقٌ : رَجُلانِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ كِلاهُمَا لا يَأْلُو عَنِ الْخَيْرِ ؛ أَحَدُهُمَا يُؤَخِّرُ الصَّلاةَ وَالْفِطْرَ ، وَالآخَرُ يُعَجِّلُ الصَّلاةَ وَالْفِطْرَ، قالت عَائِشَةُ : أَيُّهُمَا الَّذِي يُعَجِّلُ الصَّلاةَ وَالْفِطْرَ ؟ قَالَ مَسْرُوقٌ : عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ ، فَقالت عَائِشَةُ : هَكَذَا كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢١٦٠- عَن أَبِي عَطِيَّةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَمَسْرُوقٌ عَلَى عَائِشَةَ ، فَقُلْنَا لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! رَجُلانِ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ ؛ أَحَدُهُمَا يُعَجِّلُ الإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلاةَ ، وَالآخَرُ يُؤَخِّرُ الإِفْطَارَ وَيُؤَخِّرُ الصَّلاةَ ؟ فَقالت : أَيُّهُمَا يُعَجِّلُ الإِفْطَارَ وَيُعَجِّلُ الصَّلاةَ ؟ قُلْنَا : عَبْدُ اللهِ بْنُ مَسْعُودٍ، قالت : هكَذَا كَانَ يَصْنَعُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَالآخَرُ أَبُو مُوسَى - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٢٤- فَضْلُ السُّحُورِ

٢١٦١- عَن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَسَحَّرُ ، فَقَالَ :

« إِنَّهَا بَرَكَةٌ أَعْطَاكُمُ اللهُ إِيَّاهَا ، فَلا تَدَعُوهُ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٩٤).

٢٥- دَعْوَةُ السَّحُورِ

٢١٦٢- عَن الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَدْعُو إِلَى السَّحُورِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ؛ وَقَالَ :

« هَلُمُّوا إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ ».

- صحيح : « التعليق على ابن خزيمة » (٣ / ٢١٤) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ٩٣) ، « صحيح أبي داود » (٢٠٣٠).

٢٦- تَسْمِيَةُ السَّحُورِ غَدَاءً

٢١٦٣- عَن الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِ يكَرِبَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :
« عَلَيْكُمْ بِغَدَاءِ السُّحُورِ ؛ فَإِنَّهُ هُوَ الْغَدَاءُ الْمُبَارَكُ » .
- صحيح الإسناد.

٢١٦٤- عَن خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ لِرَجُلٍ :
« هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ الْمُبَارَكِ » . ـ يَعْنِي : السَّحُورَ ـ.
- صحيح.

٢٧- فَصْلُ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ

٢١٦٥- عَن عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :
« إِنَّ فَصْلَ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكْلَةُ السُّحُورِ » .
- صحيح : « الترمذي » (٧١٢) ، م.

٢٨- السَّحُورُ بِالسَّوِيقِ وَالتَّمْرِ

٢١٦٦- عَن أَنَسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ - وَذَلِكَ عِنْدَ السُّحُورِ - : « يَا أَنَسُ ! إِنِّي أُرِيدُ الصِّيَامَ ؛ أَطْعِمْنِي شَيْئًا » ، فَأَتَيْتُهُ بِتَمْرٍ وَإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ - وَذَلِكَ بَعْدَ مَا أَذَّنَ بِلالٌ - ، فَقَالَ : « يَا أَنَسُ ! انْظُرْ رَجُلاً يَأْكُلْ مَعِي » ، فَدَعَوْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ ، فَجَاءَ ، فَقَالَ : إِنِّي قَدْ شَرِبْتُ شَرْبَةَ سَوِيقٍ ، وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ ».

فَتَسَحَّرَ مَعَهُ ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ.

- صحيح الإسناد.

٢٩- تَأْوِيلُ قَوْلِ اللهِ - تَعَالَى - : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾

٢١٦٧- عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، أَنَّ أَحَدَهُمْ كَانَ إِذَا نَامَ قَبْلَ أَنْ يَتَعَشَّى؛ لَمْ يَحِلَّ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ شَيْئًا ، وَلا يَشْرَبَ لَيْلَتَهُ وَيَوْمَهُ مِنَ الْغَدِ حَتَّى تَغْرُبَ الشَّمْسُ ، حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا ﴾ ، إِلَى : ﴿ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ ﴾ ، قَالَ : وَنَزَلَتْ فِي أَبِي قَيْسِ بْنِ عَمْرٍو ؛ أَتَى أَهْلَهُ وَهُوَ صَائِمٌ بَعْدَ الْمَغْرِبِ ، فَقَالَ : هَلْ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقالت امْرَأَتُهُ : مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ ، وَلَكِنْ أَخْرُجُ أَلْتَمِسُ لَكَ عَشَاءً ، فَخَرَجَتْ ، وَوَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ ، فَرَجَعَتْ إِلَيْهِ ، فَوَجَدَتْهُ نَائِمًا ، وَأَيْقَظَتْهُ ، فَلَمْ يَطْعَمْ شَيْئًا ، وَبَاتَ وَأَصْبَحَ صَائِمًا ، حَتَّى انْتَصَفَ النَّهَارُ ، فَغُشِيَ عَلَيْهِ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ هَذِهِ الآيَةُ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِ.

- صحيح : « الترمذي » (٣١٦) ، خ.

٢١٦٨- عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الأَسْوَدِ ﴾ ؟ قَالَ :

« هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ ، وَبَيَاضُ النَّهَارِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣١٦٢).

٣٠- كَيْفَ الْفَجْرُ

٢١٦٩- عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ بِلالاً يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ؛ لِيُنَبِّهَ نَائِمَكُمْ وَيُرْجِعَ قَائِمَكُمْ ، وَلَيْسَ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا - وَأَشَارَ بِكَفِّهِ - ، وَلَكِنِ الْفَجْرُ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا - وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَتَيْنِ - ».

- صحيح : ق ، مضى (٦٤٠).

٢١٧٠ - عن سَمُرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَغُرَّنَّكُمْ أَذَانُ بِلالٍ ، وَلا هَذَا الْبَيَاضُ ، حَتَّى يَنْفَجِرَ الْفَجْرُ هَكَذَا، وَهَكَذَا ».ـ يَعْنِي : مُعْتَرِضًا -.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ [أحد رواته] : وَبَسَطَ بِيَدَيْهِ يَمِينًا وَشِمَالاً مَادًّا يَدَيْهِ.

- صحيح : « الترمذي » (٧٠٩) ، م.

٣١- التَّقَدُّمُ قَبْلَ شَهْرِ رَمَضَانَ

٢١٧١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا تَقَدَّمُوا قَبْلَ الشَّهْرِ بِصِيَامٍ ؛ إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صِيَامًا ؛ أَتَى ذَلِكَ الْيَوْمُ عَلَى صِيَامِهِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٦٥٠) ، ق.

٣٢- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَلَى أَبِي سَلَمَةَ فِيهِ

٢١٧٢- عن أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدٌ الشَّهْرَ بِيَوْمٍ وَلا يَوْمَيْنِ ؛ إِلّا أَحَدٌ كَانَ يَصُومُ صِيَامًا قَبْلَهُ ؛ فَلْيَصُمْهُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢١٧٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَتَقَدَّمُوا الشَّهْرَ بِصِيَامِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ ؛ إِلّا أَنْ يُوَافِقَ ذَلِكَ يَوْمًا كَانَ يَصُومُهُ أَحَدُكُمْ ».

- حسن صحيح : انظر ما قبله.

٣٣- ذِكْرُ حَدِيثِ أَبِي سَلَمَةَ فِي ذَلِكَ

٢١٧٤- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قالت : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؛ إِلّا أَنَّهُ كَانَ يَصِلُ شَعْبَانَ بِرَمَضَانَ.

- صحيح : « ابن ماجة » (١٦٤٨).

٣٤- الاخْتِلافُ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ فِيهِ

٢١٧٥- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصِلُ شَعْبَانَ بِرَمَضَانَ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢١٧٦- عَن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَن صِيَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ : لا

يُفْطِرُ ! وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ : لا يَصُومُ ، وَكَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ ، أَوْ عَامَّةَ شَعْبَانَ.

- حسن صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٨٠).

٢١٧٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : لَقَدْ كَانَتْ إِحْدَانَا تُفْطِرُ فِي رَمَضَانَ ، فَمَا تَقْدِرُ عَلَى أَنْ تَقْضِيَ حَتَّى يَدْخُلَ شَعْبَانُ ، وَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ فِي شَهْرٍ مَا يَصُومُ فِي شَعْبَانَ ؛ كَانَ يَصُومُهُ كُلَّهُ إِلّا قَلِيلاً ؛ بَلْ كَانَ يَصُومُهُ كُلَّهُ.

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٨٠) ، م.

٣٥- ذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ عَائِشَةَ فِيهِ

٢١٧٨- عَن أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ ، فَقُلْتُ : أَخْبِرِينِي عَن صِيَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قالت : كَانَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ : قَدْ صَامَ ! وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ : قَدْ أَفْطَرَ ! وَلَمْ يَكُنْ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ ؛ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلّا قَلِيلاً ؛ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ.

- صحيح : م (٣ / ١٦١) ، خ (١٩٦٩) نحوه.

٢١٧٩- عَن عَائِشَةَ ، قالت : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي شَهْرٍ مِنَ السَّنَةِ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ ؛ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ.

- صحيح : خ (١٩٧٠) ، م.

٢١٨٠- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ شَعْبَانَ.

- صحيح الإسناد.

٢١٨١- عَن عَائِشَةَ ، قالت : لا أَعْلَمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي لَيْلَةٍ ، وَلا قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ ، وَلا صَامَ شَهْرًا كَامِلاً قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ.

- **صحيح** : م.

٢١٨٢- عَن عَائِشَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُهَا عَن صِيَامِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ : قَدْ صَامَ ! وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ : قَدْ أَفْطَرَ ! وَلَمْ يَصُمْ شَهْرًا تَامًّا مُنْذُ أَتَى الْمَدِينَةَ ؛ إِلّا أَنْ يَكُونَ رَمَضَانُ.

- **صحيح** : م (٢ / ١٦٠).

٢١٨٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي صَلاةَ الضُّحَى ؟ قالت : لا ؛ إِلّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ ، قُلْتُ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ شَهْرًا كُلَّهُ ؟ قالت : لا ؛ مَا عَلِمْتُ صَامَ شَهْرًا كُلَّهُ ؛ إِلّا رَمَضَانَ ، وَلا أَفْطَرَ ، حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ ، حَتَّى مَضَى لِسَبِيلِهِ.

- **صحيح** : م (٢ / ١٥٦ و ٣ / ١٦٠).

٢١٨٤- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي صَلاةَ الضُّحَى ؟ قالت : لا ؛ إِلّا أَنْ يَجِيءَ مِنْ مَغِيبِهِ ، قُلْتُ : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَهُ صَوْمٌ مَعْلُومٌ سِوَى رَمَضَانَ ؟ قالت : وَاللهِ إِنْ صَامَ شَهْرًا مَعْلُومًا سِوَى رَمَضَانَ ، حَتَّى مَضَى لِوَجْهِهِ ، وَلا

أَفْطَرَ، حَتَّى يَصُومَ مِنْهُ.

- **صحيح** : م.

٣٦- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

٢١٨٥- عَن جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ عَائِشَةَ عَن الصِّيَامِ ؟ فَقالت : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ ، وَيَتَحَرَّى صِيَامَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ.

- **صحيح : « ابن ماجة » (١٦٤٨ - ١٦٤٩ و ١٧٣٩) ، ق الشطر الأول فقط.**

٢١٨٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ ، وَيَتَحَرَّى الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٧- صِيَامُ يَوْمِ الشَّكِّ

٢١٨٧- عَن صِلَةَ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ عَمَّارٍ ، فَأُتِيَ بِشَاةٍ مَصْلِيَّةٍ ، فَقَالَ: كُلُوا ، فَتَنَحَّى بَعْضُ الْقَوْمِ ، قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ عَمَّارٌ : مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ فِيهِ ؛ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٦٤٥).**

٢١٨٨- عَن سِمَاكٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عِكْرِمَةَ فِي يَوْمٍ قَدْ أُشْكِلَ ؛ مِنْ رَمَضَانَ هُوَ أَمْ مِنْ شَعْبَانَ ؟! وَهُوَ يَأْكُلُ خُبْزًا وَبَقْلاً وَلَبَنًا ؛ فَقَالَ لِي :

هَلُمَّ ، فَقُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : وَحَلَفَ بِاللهِ لَتُفْطِرَنَّ ، قُلْتُ : سُبْحَانَ اللهِ ! - مَرَّتَيْنِ - ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ يَحْلِفُ لا يَسْتَثْنِي تَقَدَّمْتُ ، قُلْتُ : هَاتِ الآنَ مَا عِنْدَكَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« صُومُوا لِرُؤْيَتِهِ ، وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَتِهِ ؛ فَإِنْ حَالَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ سَحَابَةٌ أَوْ ظُلْمَةٌ ؛ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ؛ عِدَّةَ شَعْبَانَ ، وَلا تَسْتَقْبِلُوا الشَّهْرَ اسْتِقْبَالاً ، وَلا تَصِلُوا رَمَضَانَ بِيَوْمٍ مِنْ شَعْبَانَ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٩١٧).

٣٨- التَّسْهِيلُ فِي صِيَامِ يَوْمِ الشَّكِّ

٢١٨٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

« أَلا لا تَقَدَّمُوا الشَّهْرَ بِيَوْمٍ أَوِ اثْنَيْنِ ؛ إِلَّا رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صِيَامًا فَلْيَصُمْهُ ».

- صحيح : ق ، مضى (٢١٧١).

٣٩- ثَوَابُ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ وَصَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، وَالاخْتِلافُ عَلَى الزُّهْرِيِّ فِي الْخَبَرِ فِي ذَلِكَ

٢١٩٠- عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح بما بعده.

٢١٩١- عن عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ

يُرَغِّبُ النَّاسَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةِ أَمْرٍ فِيهِ ، فَيَقُولُ:

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **حسن صحيح : انظر حديث أبي هريرة (٢١٠٣).**

٢١٩٢- عن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ يُصَلِّي فِي الْمَسْجِدِ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ ، وَفِيهِ : قالت : فَكَانَ يُرَغِّبُهُمْ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةٍ ، وَيَقُولُ :

« مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

قَالَ : فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَالأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ.

- **صحيح الإسناد : لكن قوله : « فَتُوُفِّيَ » إلخ ، مدرج إنما هو من قول الزهري.**

٢١٩٣- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي رَمَضَانَ :

« مَنْ قَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

صحيح : « الترمذي » (٨٠٢) ، ق.

٢١٩٤- عن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ ، وَقَالَ فِيهِ : وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُرَغِّبُهُمْ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةِ أَمْرٍ فِيهِ ، فَيَقُولُ:

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **صحيح : م ، مضى قريباً.**

٢١٩٥- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ لِرَمَضَانَ :

« مَنْ قَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **صحيح** : ق ، مضى قريباً.

٢١٩٦- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **صحيح** : أيضاً.

٢١٩٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُرَغِّبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةٍ ؛ قَالَ :

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **صحيح** : م.

٢١٩٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **صحيح** : ق.

٢١٩٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **صحيح** : ق.

٢٢٠٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : ق.

٢٢٠١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ صَامَ رَمَضَانَ -وفي لفظ : مَنْ قَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ - إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : ق.

٢٢٠٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : ق.

٢٢٠٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : ق.

٢٢٠٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : ق.

٤٠- ذِكْرُ اخْتِلافِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ وَالنَّضْرِ بْنِ شَيْبَانَ فِيهِ

٢٢٠٥- عن أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **صحيح : ق.**

٢٢٠٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **صحيح : ق.**

٤١- فَضْلُ الصِّيَامِ ، وَالاخْتِلافُ عَلَى أَبِي إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ فِي ذَلِكَ

٢٢١٠- عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ اللهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَقُولُ : الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ ؛ حِينَ يُفْطِرُ ، وَحِينَ يَلْقَى رَبَّهُ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ».

- **صحيح : بما بعده.**

٢٢١١- قَالَ عَبْدُ اللهِ : قَالَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ - :

« الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ ؛ فَرْحَةٌ حِينَ يَلْقَى رَبَّهُ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ».

- **صحيح الإسناد : موقوف ، وهو في حكم المرفوع.**

٤٢- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى أَبِي صَالِحٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

٢٢١٢- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قال : قال النَّبِيُّ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - يَقُولُ : الصَّوْمُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ ؛ إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ ، وَإِذَا لَقِيَ اللهَ فَجَزَاهُ فَرِحَ ؛ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ؛ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ».

صحيح : م (٣ / ١٥٨).

٢٢١٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« الصِّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالصَّائِمُ يَفْرَحُ مَرَّتَيْنِ ؛ عِنْدَ فِطْرِهِ ، وَيَوْمَ يَلْقَى اللهَ ، وَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ».

- **صحيح الإسناد**.

٢٢١٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَا مِنْ حَسَنَةٍ عَمِلَهَا ابْنُ آدَمَ ؛ إِلّا كُتِبَ لَهُ عَشْرُ حَسَنَاتٍ إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ ؛ قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: إِلّا الصِّيَامَ ؛ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ؛ يَدَعُ شَهْوَتَهُ ، وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي ؛ الصِّيَامُ جُنَّةٌ ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ ؛ فَرْحَةٌ عِنْدَ فِطْرِهِ ، وَفَرْحَةٌ عِنْدَ لِقَاءِ رَبِّهِ ، وَلَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ».

- **صحيح** : م (٣ / ١٥٨).

٢٢١٥- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ ؛ إِلّا الصِّيَامَ ؛ هُوَ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالصِّيَامُ جُنَّةٌ ؛ إِذَا كَانَ يَوْمُ صِيَامِ أَحَدِكُمْ ؛ فَلا يَرْفُثْ ، وَلا يَصْخَبْ ، فَإِنْ شَاتَمَهُ أَحَدٌ ، أَوْ قَاتَلَهُ ؛ فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ؛ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ - مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ؛ لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا ؛ إِذَا أَفْطَرَ فَرِحَ بِفِطْرِهِ ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فَرِحَ بِصَوْمِهِ ».

- **صحيح الإسناد.**

٢٢١٦- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ ؛ إِلّا الصِّيَامَ ، هُوَ لِي ، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، الصِّيَامُ جُنَّةٌ ، فَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ ؛ فَلا يَرْفُثْ ، وَلا يَصْخَبْ ، فَإِنْ شَاتَمَهُ أَحَدٌ ، أَوْ قَاتَلَهُ ؛ فَلْيَقُلْ : إِنِّي امْرُؤٌ صَائِمٌ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ؛ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ».

- **صحيح : خ (١٩٠٤) ، م (٣ / ١٥٧ - ١٥٨).**

٢٢١٧- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« قَالَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : كُلُّ عَمَلِ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلّا الصِّيَامَ ، هُوَ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ؛ وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ؛ لَخُلْفَةُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ».

- **صحيح الإسناد.**

٢٢١٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« كُلُّ حَسَنَةٍ يَعْمَلُهَا ابْنُ آدَمَ ؛ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ؛ إِلَّا الصِّيَامَ ، لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ».

- صحيح الإسناد.

٤٣- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ فِي حَدِيثِ أَبِي أُمَامَةَ فِي فَضْلِ الصَّائِمِ

٢٢١٩- عَن أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ فَقُلْتُ : مُرْنِي بِأَمْرٍ آخُذُهُ عَنْكَ ، قَالَ : « عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لا مِثْلَ لَهُ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٩٣٧) ، « التعليق على ابن خزيمة » (١٨٩٣) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ٩٤) ، « التعليق على المختارة » تحت حديث (٢١).

٢٢٢٠- عن أبي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مُرْنِي بِأَمْرٍ يَنْفَعُنِي اللهُ بِهِ ، قَالَ :

« عَلَيْكَ بِالصِّيَامِ ؛ فَإِنَّهُ لا مِثْلَ لَهُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٢٢١- عَن أَبِي أُمَامَةَ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ؟ قَالَ :

« عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لا عِدْلَ لَهُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٢٢٢- عَن أَبِي أُمَامَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مُرْنِي بِعَمَلٍ، قَالَ :

« عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لا عَدْلَ لَهُ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مُرْنِي بِعَمَلٍ ، قَالَ :

« عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لا عِدْلَ لَهُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢٢٢٣- عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الصَّوْمُ جُنَّةٌ ».

- **صحيح : بحديث أبي هريرة الآتي.**

٢٢٢٤- عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الصَّوْمُ جُنَّةٌ ».

- **صحيح : بحديث أبي هريرة الآتي.**

٢٢٢٥- عَن مُعَاذٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الصَّوْمُ جُنَّةٌ ».

- **صحيح : بما بعده.**

٢٢٢٧- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الصِّيَامُ جُنَّةٌ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٢٢١٦).**

٢٢٢٨- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الصِّيَامُ جُنَّةٌ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٢٢٩- عَنْ مطرِّفٍ - رجلٍ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ صَعْصَعَةَ - ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ أَبِي الْعَاصِ دَعَا لَهُ بِلَبَنٍ لِيَسْقِيَهُ ، فَقَالَ مُطَرِّفٌ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ عُثْمَانُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« الصِّيَامُ جُنَّةٌ ؛ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٦٣٩).

٢٢٣٠- عَن مُطَرِّفٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ، فَدَعَا بِلَبَنٍ ؛ فَقُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« الصَّوْمُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ ؛ كَجُنَّةِ أَحَدِكُمْ مِنَ الْقِتَالِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٢٣٣- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الصِّيَامُ جُنَّةٌ مِنَ النَّارِ ، فَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا ؛ فَلا يَجْهَلْ يَوْمَئِذٍ ، وَإِنِ امْرُؤٌ جَهِلَ عَلَيْهِ ؛ فَلا يَشْتُمْهُ وَلا يَسُبَّهُ ، وَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٦٠).

٢٢٣٤- عَن أَبِي عُبَيْدَةَ ، قَالَ : الصِّيَامُ جُنَّةٌ ؛ مَا لَمْ يَخْرِقْهَا.

- صحيح الإسناد :موقوف « الضعيفة » (٦٤٣٨).

٢٢٣٥- عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لِلصَّائِمِينَ بَابٌ فِي الْجَنَّةِ - يُقَالُ لَهُ : الرَّيَّانُ - لا يَدْخُلُ فِيهِ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلَ آخِرُهُمْ أُغْلِقَ ؛ مَنْ دَخَلَ فِيهِ شَرِبَ ، وَمَنْ شَرِبَ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٥٩ - ٦٠).

٢٢٣٦- عن سَهْلٍ : إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا - يُقَالُ لَهُ : الرَّيَّانُ - ، يُقَالُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : أَيْنَ الصَّائِمُونَ ؟ هَلْ لَكُمْ إِلَى الرَّيَّانِ ؟ مَنْ دَخَلَهُ لَمْ يَظْمَأْ أَبَدًا، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ عَلَيْهِمْ ، فَلَمْ يَدْخُلْ فِيهِ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ .

- صحيح الإسناد : موقوف ، ق مرفوعاً دون جملة الظمأ.

٢٢٣٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ : يَا عَبْدَ اللهِ ! هَذَا خَيْرٌ ؛ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلاةِ ؛ يُدْعَى مِنْ بَابِ الصَّلاةِ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ ، يُدْعَى مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ؛ وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ ؛ يُدْعَى مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ ؛ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ ».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا عَلَى أَحَدٍ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ؛ فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ ».

« نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ ».

- **صحيح : ق.**

٢٢٣٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ شَبَابٌ لا نَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ ؛ قَالَ :

« يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ! عَلَيْكُمْ بِالْبَاءَةِ ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (١٨٤٥) ، ق.**

٢٢٣٩- عَن عَلْقَمَةَ ، أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ لَقِيَ عُثْمَانَ بِعَرَفَاتٍ ، فَخَلا بِهِ، فَحَدَّثَهُ ، وَأَنَّ عُثْمَانَ قَالَ لابْنِ مَسْعُودٍ : هَلْ لَكَ فِي فَتَاةٍ أُزَوِّجُكَهَا ؟ فَدَعَا عَبْدُ اللهِ عَلْقَمَةَ ، فَحَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَصُمْ ؛ فَإِنَّ الصَّوْمَ لَهُ وِجَاءٌ ».

- **صحيح :ق ، انظر ما قبله.**

٢٢٤٠- عَن عَبْدِ اللهِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٢٤١- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللهِ ،

وَمَعَنَا عَلْقَمَةُ ، وَالأَسْوَدُ ، وَجَمَاعَةٌ ، فَحَدَّثَنَا بِحَدِيثٍ مَا رَأَيْتُهُ حَدَّثَ بِهِ الْقَوْمَ إِلَّا مِنْ أَجْلِي ؛ لأَنِّي كُنْتُ أَحْدَثَهُمْ سِنّاً؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ! مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢٢٤٢- عَن عَلْقَمَةَ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ ، وَهُوَ عِنْدَ عُثْمَانَ، فَقَالَ عُثْمَانُ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى فِتْيَةٍ ، فَقَالَ :

« مَنْ كَانَ مِنْكُمْ ذَا طَوْلٍ فَلْيَتَزَوَّجْ ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لا ؛ فَالصَّوْمُ لَهُ وِجَاءٌ ».

- **صحيح الإسناد.**

٢٢٤٢م- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَا بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ قِبْلَةٌ » .

- **صحيح : « ابن ماجة » (١٠١١) ، « إرواء الغليل » (٢٩٢).**

٤٤- بَاب ثَوَابِ مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَذِكْرِ الاخْتِلافِ عَلَى سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ فِي الْخَبَرِ فِي ذَلِكَ

٢٢٤٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ زَحْزَحَ اللهُ وَجْهَهُ عَن النَّارِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ سَبْعِينَ خَرِيفًا ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (١٧١٨).**

٢٢٤٤- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ بَاعَدَ اللهُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ بِذَلِكَ الْيَوْمِ سَبْعِينَ خَرِيفًا ».

- **صحيح** : « ابن ماجة » (١٧١٩) ، ق.

٢٢٤٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ بَاعَدَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَجْهَهُ عَن النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا ».

- **صحيح** : مضى قريباً.

٢٢٤٦- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ بَاعَدَ اللهُ وَجْهَهُ مِنْ جَهَنَّمَ سَبْعِينَ عَامًا ».

- **صحيح** : ق ، مضى قريباً.

٢٢٤٧- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَا مِنْ عَبْدٍ يَصُومُ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ إِلّا بَعَّدَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ - بِذَلِكَ الْيَوْمِ وَجْهَهُ عَن النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا ».

- **صحيح** : ق ، مضى.

٢٢٤٨- عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ بَاعَدَهُ اللهُ عَن النَّارِ

سَبْعِينَ خَرِيفًا ».

- صحيح : ق ، مضى.

٢٢٤٩- عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - ؛ بَاعَدَ اللهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا ».

- صحيح : ق ، مضى.

٤٥- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ فِيهِ

٢٢٥٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَصُومُ عَبْدٌ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ إِلَّا بَاعَدَ اللهُ - تَعَالَى - بِذَلِكَ الْيَوْمِ النَّارَ عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفًا ».

- صحيح : ق ، مضى.

٢٢٥١- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ بَاعَدَ اللهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ حَرَّ جَهَنَّمَ عَنْ وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفًا ».

- صحيح : ق.

٢٢٥٢- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ بَاعَدَ اللهُ بِذَلِكَ الْيَوْمِ النَّارَ عَن وَجْهِهِ سَبْعِينَ خَرِيفًا ».

- **صحيح : ق.**

٢٢٥٣- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ- ؛ بَاعَدَ اللهُ مِنْهُ جَهَنَّمَ مَسِيرَةَ مِائَةِ عَامٍ ».

- **حسن : « الصحيحة » (٢٥٦٥).**

٤٦- بَاب مَا يُكْرَهُ مِنَ الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ

٢٢٥٤- عَن كَعْبِ بْنِ عَاصِمٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٥٨).**

٢٢٥٥- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ ».

- **صحيح : بما قبله.**

٤٧- الْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا قِيلَ ذَلِكَ ، وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي حَدِيثِ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ فِي ذَلِكَ

٢٢٥٦- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى نَاسًا

مُجْتَمِعِينَ عَلَى رَجُلٍ ، فَسَأَلَ ؟! فَقَالُوا : رَجُلٌ أَجْهَدَهُ الصَّوْمُ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٩٤٥) ، ق.**

٢٢٥٧- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ ، يُرَشُّ عَلَيْهِ الْمَاءُ ، قَالَ : « مَا بَالُ صَاحِبِكُمْ هَذَا ؟! » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! صَائِمٌ ، قَالَ :

« إِنَّهُ لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ أَنْ تَصُومُوا فِي السَّفَرِ ، وَعَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللهِ الَّتِي رَخَّصَ لَكُمْ ؛ فَاقْبَلُوهَا ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٥٣ - ٥٦).**

٤٨- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ

٢٢٥٩- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ ؛ عَلَيْكُمْ بِرُخْصَةِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَاقْبَلُوهَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٢٦٠- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ ».

- **صحيح أيضاً.**

٤٩- ذِكْرُ اسْمِ الرَّجُلِ

٢٢٦١- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً قَدْ ظُلِّلَ عَلَيْهِ فِي السَّفَرِ ؛ فَقَالَ :

« لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ ».

- **صحيح : ق ، تقدم قريباً.**

٢٢٦٢- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ فِي رَمَضَانَ ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ ، فَصَامَ النَّاسُ ، فَبَلَغَهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامُ ، فَدَعَا بِقَدَحٍ مِنَ الْمَاءِ بَعْدَ الْعَصْرِ فَشَرِبَ ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ ، فَأَفْطَرَ بَعْضُ النَّاسِ ، وَصَامَ بَعْضٌ ، فَبَلَغَهُ أَنَّ نَاسًا صَامُوا ، فَقَالَ :

« أُولَئِكَ الْعُصَاةُ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٥٧) ، م.**

٢٢٦٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِطَعَامٍ بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ، فَقَالَ لأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ : « ادْنِيَا فَكُلا » ، فَقَالا : إِنَّا صَائِمَانِ ، فَقَالَ :

« ارْحَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ ، اعْمَلُوا لِصَاحِبَيْكُمْ ».

- **صحيح : « الصحيحة » (٨٥).**

٢٢٦٤- عَن أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : بَيْنَمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَغَدَّى بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَقَالَ : « الْغَدَاءَ ».

- **صحيح بما قبله.**

٢٢٦٥- عَن أَبِي سَلَمَةَ : أَنَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ ، وَعُمَرَ كَانُوا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ . . .

- صحيح بما قبله.

٥٠- ذِكْرُ وَضْعِ الصِّيَامِ عَنِ الْمُسَافِرِ وَالاخْتِلافُ عَلَى الأَوْزَاعِيِّ فِي خَبَرِ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ فِيهِ

٢٢٦٦- عن عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ ، فَقَالَ : « انْتَظِرِ الْغَدَاءَ يَا أَبَا أُمَيَّةَ ! » ، فَقُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ، فَقَالَ :

« تَعَالَ ، ادْنُ مِنِّي؛ حَتَّى أُخْبِرَكَ عَنِ الْمُسَافِرِ ؛ إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَضَعَ عَنْهُ الصِّيَامَ وَنِصْفَ الصَّلاةِ ».

- صحيح الإسناد.

٢٢٦٧- عن عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَلا تَنْتَظِرُ الْغَدَاءَ يَا أَبَا أُمَيَّةَ ؟! » ، قُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ :

« تَعَالَ أُخْبِرْكَ عَنِ الْمُسَافِرِ ؛ إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْهُ الصِّيَامَ وَنِصْفَ الصَّلاةِ » .

- صحيح الإسناد.

٢٢٦٨- عَن أَبِي أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا ذَهَبْتُ لأَخْرُجَ ؛ قَالَ : « انْتَظِرِ الْغَدَاءَ يَا

أَبَا أُمَيَّةَ ! » ، قُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ يَا نَبِيَّ اللهِ ! قَالَ :

« تَعَالَ أُخْبِرْكَ عَنِ الْمُسَافِرِ ؛ إِنَّ اللهَ تَعَالَى وَضَعَ عَنْهُ الصِّيَامَ وَنِصْفَ الصَّلاةِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٠٨٣).

٢٢٧٠- عن أبي أُمَيَّةَ الضَّمْرِي، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ، فَقَالَ : « انْتَظِرِ الْغَدَاءَ يَا أَبَا أُمَيَّةَ ! » ، قُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ :

« ادْنُ أُخْبِرْكَ عَنِ الْمُسَافِرِ ؛ إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنْهُ الصِّيَامَ وَنِصْفَ الصَّلاةِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٥١- ذِكْرُ اخْتِلافِ مُعَاوِيَةَ بْنِ سلامٍ وَعَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

٢٢٧١- عن أبي أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَلا تَنْتَظِرُ الْغَدَاءَ ؟ » ، قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَعَالَ أُخْبِرْكَ عَنِ الصِّيَامِ ؛ إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصِّيَامَ وَنِصْفَ الصَّلاةِ ».

- صحيح الإسناد.

٢٢٧٣- عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ نِصْفَ الصَّلاةِ وَالصَّوْمَ ؛ وَعَنِ الْحُبْلَى وَالْمُرْضِعِ ».

- حسن : « المشكاة » (٢٠٥) ، « صحيح أبي داود » (٢٠٨٣)، « التعليق على ابن خزيمة » (٢٠٤٣).

٢٢٧٤- عَنْ شَيْخٍ مِنْ قُشَيْرٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، أَنَّهُ ذَهَبَ فِي إِبِلٍ لَهُ ، فَانْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَأْكُلُ ، - أَوْ قَالَ : يَطْعَمُ - ، فَقَالَ : « ادْنُ فَكُلْ- أَوْ قَالَ : ادْنُ فَاطْعَمْ ـ » ، فَقُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ! فَقَالَ :

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ شَطْرَ الصَّلاةِ وَالصِّيَامَ ؛ وَعَنِ الْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ ».

- حسن : انظر ما قبله.

٢٢٧٥- عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ؛ قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي إِبِلٍ كَانَتْ لِي أُخِذَتْ ، فَوَافَقْتُهُ وَهُوَ يَأْكُلُ ، فَدَعَانِي إِلَى طَعَامِهِ ، فَقُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ! فَقَالَ :

« ادْنُ أُخْبِرْكَ عَنْ ذَلِكَ ؛ إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلاةِ ».

- حسن : انظر ما قبله.

٢٢٧٦- عَنْ رَجُلٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ لِحَاجَةٍ ؛ فَإِذَا هُوَ يَتَغَدَّى، قَالَ : « هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ » ، فَقُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ :

« هَلُمَّ أُخبِرْكَ عَن الصَّوْمِ ؛ إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَن الْمُسَافِرِ نِصْفَ الصَّلاةِ وَالصَّوْمَ ، وَرَخَّصَ لِلْحُبْلَى وَالْمُرْضِعِ ».

- حسن : انظر ما قبله.

٢٢٧٨- عَن رَجُلٍ مِنْ بَلْحَرِيشٍ ، عَن أَبِيهِ ، قَالَ : كُنْتُ مُسَافِرًا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا صَائِمٌ ، وَهُوَ يَأْكُلُ ، قَالَ : « هَلُمَّ » ، قُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ! قَالَ : « تَعَالَ ؛ أَلَمْ تَعْلَمْ مَا وَضَعَ اللهُ عَن الْمُسَافِرِ ؟ » ، قُلْتُ : وَمَا وَضَعَ عَن الْمُسَافِرِ ؟ قَالَ :

« الصَّوْمَ وَنِصْفَ الصَّلاةِ ».

- صحيح بما تقدم.

٢٢٧٩- عَن رَجُلٍ مِنْ بَلْحَرِيشٍ ، عَن أَبِيهِ ، قَالَ : كُنَّا نُسَافِرُ مَا شَاءَ اللهُ ، فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَطْعَمُ ، فَقَالَ : « هَلُمَّ فَاطْعَمْ » ، فَقُلْتُ: إِنِّي صَائِمٌ !، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أُحَدِّثُكُمْ عَن الصِّيَامِ ؛ إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَن الْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلاةِ ».

- صحيح بما قبله.

٢٢٨٠- عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ، قَالَ : كُنْتُ مُسَافِرًا ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَأْكُلُ ، وَأَنَا صَائِمٌ ، فَقَالَ : « هَلُمَّ » ، قُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : « أَتَدْرِي مَا وَضَعَ اللهُ عَن الْمُسَافِرِ ؟ » ، قُلْتُ : وَمَا وَضَعَ اللهُ عَن الْمُسَافِرِ ؟! قَالَ :

« الصَّوْمَ وَ شَطْرِ الصَّلاةِ »

- صحيح بما قبله.

٢٢٨١- عَن غَيْلانَ ، قَالَ : خَرَجْتُ مَعَ أَبِي قِلابَةَ فِي سَفَرٍ ، فَقَرَّبَ طَعَامًا ، فَقُلْتُ : إِنِّي صَائِمٌ ! فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ فِي سَفَرٍ ، فَقَرَّبَ طَعَامًا ، فَقَالَ لِرَجُلٍ : « ادْنُ فَاطْعَمْ » ، قَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ! قَالَ :

« إِنَّ اللهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ نِصْفَ الصَّلاةِ وَالصِّيَامَ فِي السَّفَرِ ؛ فَادْنُ فَاطْعَمْ » ، فَدَنَوْتُ فَطَعِمْتُ.

- صحيح أيضاً.

٥٢- فَضْلُ الإِفْطَارِ فِي السَّفَرِ عَلَى الصِّيَامِ

٢٢٨٢- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي السَّفَرِ ، فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ ، فَنَزَلْنَا فِي يَوْمٍ حَارٍّ ، وَاتَّخَذْنَا ظِلالاً ، فَسَقَطَ الصُّوَّامُ ، وَقَامَ الْمُفْطِرُونَ ، فَسَقَوُا الرِّكَابَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالأَجْرِ ».

- صحيح : ق.

٥٤- الصِّيَامُ فِي السَّفَرِ ، وَذِكْرُ اخْتِلافِ خَبَرِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ

٢٢٨٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ فِي رَمَضَانَ، فَصَامَ ، حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا ، ثُمَّ أُتِيَ بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ ، فَشَرِبَ ، وَأَفْطَرَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ.

-صحيح بما بعده.

٢٢٨٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : صَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ ، حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا ، ثُمَّ أَفْطَرَ ، حَتَّى أَتَى مَكَّةَ.

-صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٠٨٠) ، ق.

٢٢٨٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَامَ فِي السَّفَرِ ، حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا ، ثُمَّ دَعَا بِقَدَحٍ مِنْ لَبَنٍ ، فَشَرِبَ ؛ فَأَفْطَرَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥٥- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى مَنْصُورٍ

٢٢٨٩- عن مجاهدٍ ،عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ ، فَصَامَ حَتَّى أَتَى عُسْفَانَ ، فَدَعَا بِقَدَحٍ فَشَرِبَ فِي رَمَضَانَ.

فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : مَنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٢٩٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَافَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ فَشَرِبَ نَهَارًا يَرَاهُ النَّاسُ ، ثُمَّ أَفْطَرَ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٢٩١- عَن الْعَوَّامِ بْنِ حَوْشَبٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِمُجَاهِدٍ : الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ ؟ قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ وَيُفْطِرُ.

- صحيح : بما قبله.

٢٢٩٢- عن مُجَاهِدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَامَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ،

وَأَفْطَرَ فِي السَّفَرِ.

- صحيح أيضاً.

٥٦- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ فِي حَدِيثِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو فِيهِ

٢٢٩٣- عَن حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَسْلَمِيِّ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ ؟ قَالَ :

« إِنْ - ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا : - شِئْتَ صُمْتَ ، وَإِنْ شِئْتَ أَفْطَرْتَ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٦٦٢) ، ق.

٢٢٩٥- عَن حَمْزَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ ؟ قَالَ :

« إِنْ شِئْتَ أَنْ تَصُومَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُفْطِرَ فَأَفْطِرْ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٢٩٦- عَن حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ :

« إِنْ شِئْتَ أَنْ تَصُومَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُفْطِرَ فَأَفْطِرْ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٢٩٧- عَن حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَسْلَمِيِّ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ ؟ قَالَ :

« إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ ».

- **صحيح** : م ، عائشة.

٢٢٩٨- عَن حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ ؟ قَالَ :

« إِنْ شِئْتَ أَنْ تَصُومَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُفْطِرَ فَأَفْطِرْ ».

- **صحيح** : ق ، مضى قريباً.

٢٢٩٩- عَن حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : كُنْتُ أَسْرُدُ الصِّيَامَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَسْرُدُ الصِّيَامَ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ :

« إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ ».

- **صحيح** : ق.

٢٣٠٠- عَن حَمْزَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصِّيَامَ ؛ أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ قَالَ :

« إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ ».

- **صحيح** : ق.

٢٣٠١- عن حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ - وَكَانَ رَجُلاً يَصُومُ فِي السَّفَرِ - ؟ فَقَالَ:

« إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ ».

- **صحيح** : م (٣ / ١٤٥).

٥٧- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى عُرْوَةَ فِي حَدِيثِ حَمْزَةَ فِيهِ

٢٣٠٢- عَن حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : أَجِدُ فِيَّ قُوَّةً عَلَى الصِّيَامِ فِي السَّفَرِ ؛ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ ؟ قَالَ :

« هِيَ رُخْصَةٌ مِنَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ فَمَنْ أَخَذَ بِهَا فَحَسَنٌ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَصُومَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ ».

- صحيح : م (٣ / ١٤٥).

٥٨- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ فِيهِ

٢٣٠٣- عَن حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو الأَسْلَمِيِّ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ قَالَ :

« إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ ».

- صحيح : ق.

٢٣٠٤- عَن عَائِشَةَ ، عَن حَمْزَةَ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ! إِنِّي رَجُلٌ أَصُومُ ، أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ قَالَ :

« إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ ».

- صحيح : ق.

٢٣٠٥- عَن عَائِشَةَ ، قالت : إِنَّ حَمْزَةَ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَصُومُ فِي السَّفَرِ - وَكَانَ كَثِيرَ الصِّيَامِ - ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ ».

- صحيح : ق.

٢٣٠٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : إِنَّ حَمْزَةَ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! أَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ فَقَالَ :

« إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ ».

- حسن صحيح : ق.

٢٣٠٧- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ حَمْزَةَ الأَسْلَمِيَّ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ - وَكَانَ رَجُلاً يَسْرُدُ الصِّيَامَ - ؟ فَقَالَ :

« إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ ».

- صحيح : ق نحوه.

٥٩- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى أَبِي نَضْرَةَ الْمُنْذِرِ بْنِ مَالِكِ بْنِ قُطَعَةَ فِيهِ

٢٣٠٨- عن أبي سَعِيدٍ ، قَالَ : كُنَّا نُسَافِرُ فِي رَمَضَانَ ؛ فَمِنَّا الصَّائِمُ وَمِنَّا الْمُفْطِرُ ؛ لا يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ ، وَلا يَعِيبُ الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.

- صحيح : م (٣ / ١٤٢ - ١٤٣).

٢٣٠٩- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَمِنَّا الصَّائِمُ ، وَمِنَّا الْمُفْطِرُ ، وَلا يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ ، وَلا يَعِيبُ الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.

- صحيح : م.

٢٣١٠- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ فَصَامَ بَعْضُنَا، وَأَفْطَرَ بَعْضُنَا.

- صحيح : م (٣ / ١٤٣).

٢٣١١- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ؛ أَنَّهُمَا سَافَرَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ فَيَصُومُ الصَّائِمُ ، وَيُفْطِرُ الْمُفْطِرُ ، وَلا يَعِيبُ الصَّائِمُ عَلَى الْمُفْطِرِ ، وَلا الْمُفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ.

- صحيح : م.

٦٠- الرُّخْصَةُ لِلْمُسَافِرِ أَنْ يَصُومَ بَعْضًا وَيُفْطِرَ بَعْضًا

٢٣١٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ صَائِمًا فِي رَمَضَانَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْكَدِيدِ أَفْطَرَ.

- صحيح : خ (١٩٤٤) ، م (٣ / ١٤٠ - ١٤١).

٦١- الرُّخْصَةُ فِي الإِفْطَارِ لِمَنْ حَضَرَ شَهْرَ رَمَضَانَ ، فَصَامَ ، ثُمَّ سَافَرَ

٢٣١٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَافَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ ، ثُمَّ دَعَا بِإِنَاءٍ ، فَشَرِبَ نَهَارًا ؛ لِيَرَاهُ النَّاسُ ، ثُمَّ أَفْطَرَ حَتَّى دَخَلَ مَكَّةَ ، فَافْتَتَحَ مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَصَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي السَّفَرِ وَأَفْطَرَ ؛ فَمَنْ شَاءَ صَامَ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ.

- صحيح : ق ، مضى (٢٢٨٩).

٦٢- وَضْعُ الصِّيَامِ عَنِ الْحُبْلَى وَالْمُرْضِعِ

٢٣١٤- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَجُلٍ مِنْهُمْ - ؛ أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ وَهُوَ يَتَغَدَّى ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « هَلُمَّ إِلَى الْغَدَاءِ » ، فَقَالَ : إِنِّي صَائِمٌ ! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَضَعَ لِلْمُسَافِرِ الصَّوْمَ وَشَطْرَ الصَّلاةِ ، وَعَنِ الْحُبْلَى وَالْمُرْضِعِ ».

- حسن : مضى (٢٢٧٣).

٦٣- تَأْوِيلُ قَوْلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾

٢٣١٥- عَن سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ : ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ ؛ كَانَ مَنْ أَرَادَ مِنَّا أَنْ يُفْطِرَ وَيَفْتَدِيَ ؛ حَتَّى نَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا ، فَنَسَخَتْهَا.

- صحيح : « الترمذي » (٨٠٢) ، ق.

٢٣١٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ ؛ يُطِيقُونَهُ : يُكَلَّفُونَهُ ، فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ وَاحِدٍ؛ ﴿ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا ﴾، طَعَامُ مِسْكِينٍ آخَرَ ، لَيْسَتْ بِمَنْسُوخَةٍ ، ﴿ فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ ؛ لا يُرَخَّصُ فِي هَذَا إِلَّا لِلَّذِي لا يُطِيقُ الصِّيَامَ ، أَوْ مَرِيضٍ لا يَشْفَى.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٩١٢) ، خ نحوه.

٦٤- وَضْعُ الصِّيَامِ عَنِ الْحَائِضِ

٢٣١٧- عَن مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ : أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلاةَ إِذَا طَهُرَتْ ؟ قالت : أَحَرُورِيَّةٌ أَنْتِ ؟ كُنَّا نَحِيضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ نَطْهُرُ ، فَيَأْمُرُنَا بِقَضَاءِ الصَّوْمِ ، وَلا يَأْمُرُنَا بِقَضَاءِ الصَّلاةِ.

- صحيح : ق ، مضى (٣٨٠).

٢٣١٨- عَن عَائِشَةَ ، قالت : إِنْ كَانَ لَيَكُونُ عَلَيَّ الصِّيَامُ مِنْ رَمَضَانَ؛ فَمَا أَقْضِيهِ حَتَّى يَجِيءَ شَعْبَانُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٦٦٩) ، ق.

٦٥- إِذَا طَهُرَتِ الْحَائِضُ ، أَوْ قَدِمَ الْمُسَافِرُ فِي رَمَضَانَ ؛ هَلْ يَصُومُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ ؟

٢٣١٩- عَن مُحَمَّدِ بْنِ صَيْفِيٍّ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ عَاشُورَاءَ : « أَمِنْكُمْ أَحَدٌ أَكَلَ الْيَوْمَ ؟ » ، فَقَالُوا : مِنَّا مَنْ صَامَ ، وَمِنَّا مَنْ لَمْ يَصُمْ ، قَالَ :

« فَأَتِمُّوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ، وَابْعَثُوا إِلَى أَهْلِ الْعَرُوضِ ؛ فَلْيُتِمُّوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٧٣٥).

٦٦- إِذَا لَمْ يُجْمِعْ مِنَ اللَّيْلِ ؛ هَلْ يَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنَ التَّطَوُّعِ ؟

٢٣٢٠- عن سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ :

« أَذِّنْ يَوْمَ عَاشُورَاءَ : مَنْ كَانَ أَكَلَ ؛ فَلْيُتِمَّ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ ؛ فَلْيَصُمْ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٢٦٢٤) ، خ.

٦٧- النِّيَّةُ فِي الصِّيَامِ
وَالاخْتِلافُ عَلَى طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى بْنِ طَلْحَةَ فِي خَبَرِ عَائِشَةَ فِيهِ

٢٣٢١- عَن عَائِشَةَ ، قالت : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا ؛ فَقَالَ : « هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ » ، فَقُلْتُ : لا ، قَالَ : « فَإِنِّي صَائِمٌ » ، ثُمَّ مَرَّ بِي بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَقَدْ أُهْدِيَ إِلَيَّ حَيْسٌ ، فَخَبَأْتُ لَهُ مِنْهُ ، - وَكَانَ يُحِبُّ الْحَيْسَ - ، قالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُ أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ ، فَخَبَّأْتُ لَكَ مِنْهُ ، قَالَ : « أَدْنِيهِ ؛ أَمَا إِنِّي قَدْ أَصْبَحْتُ وَأَنَا صَائِمٌ » ، فَأَكَلَ مِنْهُ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّمَا مَثَلُ صَوْمِ الْمُتَطَوِّعِ ، مَثَلُ الرَّجُلِ يُخْرِجُ مِنْ مَالِهِ الصَّدَقَةَ ؛ فَإِنْ شَاءَ أَمْضَاهَا ، وَإِنْ شَاءَ حَبَسَهَا ».

- حسن : « إرواء الغليل » (٤ / ١٣٥ - ١٣٦).

٢٣٢٢- عَن عَائِشَةَ ، قالت : دَارَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ دَوْرَةً ، قَالَ: « أَعِنْدَكِ شَيْءٌ ؟ » ، قالت : لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ ، قَالَ : « فَأَنَا صَائِمٌ » ، قالت : ثُمَّ دَارَ عَلَيَّ الثَّانِيَةَ ، وَقَدْ أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ ، فَجِئْتُ بِهِ ، فَأَكَلَ ، فَعَجِبْتُ مِنْهُ ! فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! دَخَلْتَ عَلَيَّ وَأَنْتَ صَائِمٌ ، ثُمَّ أَكَلْتَ حَيْسًا ؟ قَالَ :

« نَعَمْ يَا عَائِشَةُ ! إِنَّمَا مَنْزِلَةُ مَنْ صَامَ فِي غَيْرِ رَمَضَانَ ، أَوْ غَيْرِ قَضَاءِ رَمَضَانَ ، أَوْ فِي التَّطَوُّعِ ؛ بِمَنْزِلَةِ رَجُلٍ أَخْرَجَ صَدَقَةَ مَالِهِ ، فَجَادَ مِنْهَا بِمَا شَاءَ ؛ فَأَمْضَاهُ ، وَبَخِلَ مِنْهَا بِمَا بَقِيَ ؛ فَأَمْسَكَهُ ».

- حسن : انظر ما قبله.

٢٣٢٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجِيءُ وَيَقُولُ : « هَلْ عِنْدَكُمْ غَدَاءٌ ؟ » ، فَنَقُولُ : لا ، فَيَقُولُ : « إِنِّي صَائِمٌ » ، فَأَتَانَا يَوْمًا - وَقَدْ أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ - ، فَقَالَ : « هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ » ، قُلْنَا : نَعَمْ؛ أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ ، قَالَ :

« أَمَا إِنِّي قَدْ أَصْبَحْتُ أُرِيدُ الصَّوْمَ ؛ فَأَكَلَ ».

- حسن صحيح : « إرواء الغليل » أيضاً ، « صحيح أبي داود » (٢١١٩) ، م.

٢٣٢٤- عَن عَائِشَةَ - أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - ، قالت : أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا ، فَقُلْنَا : أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ ؛ قَدْ جَعَلْنَا لَكَ مِنْهُ نَصِيبًا ، فَقَالَ :

« إِنِّي صَائِمٌ » ، فَأَفْطَرَ.

- حسن صحيح : انظر ما قبله

٢٣٢٥- عَن عَائِشَةَ - أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَأْتِيهَا وَهُوَ صَائِمٌ ، فَقَالَ : « أَصْبَحَ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ تُطْعِمِينِيهِ ؟ » ، فَقَالَتْ : لا ، فَيَقُولُ « إِنِّي صَائِمٌ » ، ثُمَّ جَاءَهَا بَعْدَ ذَلِكَ ، فَقالت : أُهْدِيَتْ لَنَا هَدِيَّةٌ ، فَقَالَ : « مَا هِيَ ؟ » ، قالت : حَيْسٌ ، قَالَ :

« قَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا » ، فَأَكَلَ.

- حسن صحيح : انظر ما قبله.

٢٣٢٦- عَن عَائِشَةَ - أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - ، قالت : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَقَالَ : « هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ » ، قُلْنَا : لا ، قَالَ :

« فَإِنِّي صَائِمٌ ».

- حسن صحيح : انظر ما قبله.

٢٣٢٧- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَاهَا ، فَقَالَ : « هَلْ عِنْدَكُمْ طَعَامٌ ؟ » ، فَقُلْتُ : لا ، قَالَ : « إِنِّي صَائِمٌ » ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمًا آخَرَ، فَقالت عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا قَدْ أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ ، فَدَعَا بِهِ ، فَقَالَ :

« أَمَا إِنِّي قَدْ أَصْبَحْتُ صَائِمًا » ، فَأَكَلَ.

- حسن صحيح.

٢٣٢٩- عَن عَائِشَةَ - أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - ، قالت : جَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا ، فَقَالَ : « هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ طَعَامٍ ؟ » ، قُلْتُ : لا ، قَالَ :

« إِذًا أَصُومُ ».

قالت : وَدَخَلَ عَلَيَّ مَرَّةً أُخْرَى ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَدْ أُهْدِيَ لَنَا حَيْسٌ ، فَقَالَ :

« إِذًا أُفْطِرُ الْيَوْمَ ، وَقَدْ فَرَضْتُ الصَّوْمَ ».

- صحيح : بما قبله.

٦٨- ذِكْرُ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ حَفْصَةَ فِي ذَلِكَ

٢٣٣٠- عَن حَفْصَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ ؛ فَلا صِيَامَ لَهُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٧٠٠) ، « إرواء الغليل » (٩١٤).**

٢٣٣١- عَن حَفْصَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ ؛ فَلا صِيَامَ لَهُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢٣٣٢- عَن حَفْصَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ ؛ فَلا يَصُومُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢٣٣٣- عَن حَفْصَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ لَمْ يُبَيِّتِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ ؛ فَلا صِيَامَ لَهُ ».

- **صحيح.**

٢٣٣٤- عَن حَفْصَةَ ، أَنَّهَا كَانَتْ تَقُولُ : مَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ مِنَ اللَّيْلِ ؛ لا يَصُومُ .

- **صحيح : موقوف ، وهو في حكم المرفوع.**

٢٣٣٥- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قالت حَفْصَةُ - زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ - : لا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُجْمِعْ قَبْلَ الْفَجْرِ.

- **صحيح موقوف.**

٢٣٣٦- عَن حَفْصَةَ ، قالت : لا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُجْمِعْ قَبْلَ الْفَجْرِ.

- **صحيح موقوف.**

٢٣٣٧- عَن حَفْصَةَ ، قالت : لا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ .

- **صحيح موقوف.**

٢٣٣٨- عَن حَفْصَةَ ، قالت : لا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ .

- **صحيح موقوف.**

٢٣٣٩- عَن حَفْصَةَ ، قالت : لا صِيَامَ لِمَنْ لَمْ يُجْمِعِ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ.

- **صحيح موقوف.**

٢٣٤٠- عَن عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ... مِثْلَهُ : لا يَصُومُ إِلّا مَنْ أَجْمَعَ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ.

- **صحيح : بما قبله.**

٢٣٤١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : إِذَا لَمْ يُجْمِعِ الرَّجُلُ الصَّوْمَ مِنَ اللَّيْلِ فَلا يَصُمْ.

- **صحيح موقوف.**

٢٣٤٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : لا يَصُومُ إِلّا مَنْ أَجْمَعَ الصِّيَامَ قَبْلَ الْفَجْرِ.

- **صحيح موقوف.**

٦٩- صَوْمُ نَبِيِّ اللهِ دَاوُدَ ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ

٢٣٤٣- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - صِيَامُ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام - ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَأَحَبُّ الصَّلاةِ إِلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - صَلاةُ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام -؛ كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَيَقُومُ ثُلُثَهُ، وَيَنَامُ سُدُسَهُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٧١٢) ، ق ، « إرواء الغليل » (٤٥١ و ٩٤٥).

٧٠- صَوْمُ النَّبِيِّ ﷺ - بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي - وَذِكْرُ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ لِلْخَبَرِ فِي ذَلِكَ

٢٣٤٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ : لا يُفْطِرُ ! وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ : مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ ! وَمَا صَامَ شَهْرًا مُتَتَابِعًا غَيْرَ رَمَضَانَ مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٧١١) ، ق.

٢٣٤٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: مَا يُرِيدُ أَنْ يُفْطِرَ ! وَيُفْطِرُ ، حَتَّى نَقُولَ : مَا يُرِيدُ أَنْ يَصُومَ !

- صحيح الإسناد.

٢٣٤٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : لا أَعْلَمُ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَرَأَ الْقُرْآنَ كُلَّهُ فِي

لَيْلَةٍ ، وَلا قَامَ لَيْلَةً حَتَّى الصَّبَاحِ ، وَلا صَامَ شَهْرًا قَطُّ كَامِلاً غَيْرَ رَمَضَانَ.

- **صحيح** : م ، مضى (١٦٤٠).

٢٣٤٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَن صِيَامِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ قالت : كَانَ يَصُومُ ، حَتَّى نَقُولَ : قَدْ صَامَ ! وَيُفْطِرُ ، حَتَّى نَقُولَ: قَدْ أَفْطَرَ ! وَمَا صَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهْرًا كَامِلاً مُنْذُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ؛ إِلّا رَمَضَانَ.

- **صحيح** : م ، مضى (٢١٨٢).

٢٣٤٩- عن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ أَحَبَّ الشُّهُورِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْ يَصُومَهُ شَعْبَانُ ؛ بَلْ كَانَ يَصِلُهُ بِرَمَضَانَ.

- **صحيح** : « **صحيح أبي داود** » (٢١٠١) ، « **التعليق الرغيب** » (٢ / ٨٠).

٢٣٥٠- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ: مَا يُفْطِرُ ! وَيُفْطِرُ ، حَتَّى نَقُولَ : مَا يَصُومُ ! وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ.

- **صحيح** : ق.

٢٣٥١- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ لا يَصُومُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؛ إِلّا شَعْبَانَ وَرَمَضَانَ.

- **صحيح** : مضى (٢١٧٤).

٢٣٥٢- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ يَصُومُ مِنَ السَّنَةِ

شَهْرًا تَامًّا إِلَّا شَعْبَانَ ؛ وَيَصِلُ بِهِ رَمَضَانَ.

- صحيح : مضى أيضاً.

٢٣٥٣-عَن عَائِشَةَ ، قالت : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِشَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ لِشَعْبَانَ ؛ كَانَ يَصُومُهُ ، أَوْ عَامَّتَهُ .

- حسن صحيح : مضى أيضاً.

٢٣٥٤- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ شَعْبَانَ إِلَّا قَلِيلاً.

- صحيح : تقدم بأتم (٢١٧٧).

٢٣٥٥- عن عَائِشَةَ ، قالت : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ.

- صحيح : م ، مضى (٢١٧٩).

٢٣٥٦- عن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَمْ أَرَكَ تَصُومُ شَهْرًا مِنَ الشُّهُورِ مَا تَصُومُ مِنْ شَعْبَانَ ؟ ! قَالَ :

« ذَلِكَ شَهْرٌ يَغْفُلُ النَّاسُ عَنْهُ ؛ بَيْنَ رَجَبٍ وَرَمَضَانَ ؛ وَهُوَ شَهْرٌ تُرْفَعُ فِيهِ الأَعْمَالُ إِلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ، فَأُحِبُّ أَنْ يُرْفَعَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ ».

- حسن : « التعليق الرغيب ».

٢٣٥٧- عن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّكَ تَصُومُ حَتَّى لا تَكَادَ تُفْطِرُ ! وَتُفْطِرُ حَتَّى لا تَكَادَ أَنْ تَصُومَ ! إِلَّا يَوْمَيْنِ إِنْ

دَخَلا فِي صِيَامِكَ ، وَإِلّا صُمْتَهُمَا ؟ قَالَ : « أَيُّ يَوْمَيْنِ ؟ » ، قُلْتُ : يَوْمَ الاثْنَيْنِ ، وَيَوْمَ الْخَمِيسِ ، قَالَ :

« ذَانِكَ يَوْمَانِ تُعْرَضُ فِيهِمَا الأَعْمَالُ عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ ؛ فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ ».

- **حسن صحيح : « التعليق على ابن خزيمة » (٢١١٩) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ٨٥) ، «صحيح أبي داود » (٢١٠٥).**

٢٣٥٨- عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْرُدُ الصَّوْمَ ؛ فَيُقَالُ : لا يُفْطِرُ ! وَيُفْطِرُ ؛ فَيُقَالُ : لا يَصُومُ!

- **حسن صحيح.**

٢٣٥٩- عن عَائِشَةَ ، قالت : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَحَرَّى صِيَامَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٧٣٩) ، « إرواء الغليل » (٤ / ١٠٥).**

٢٣٦٠- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَحَرَّى يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢٣٦١- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَحَرَّى الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢٣٦٢- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَحَرَّى يَوْمَ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ.

- صحيح : أيضاً.

٢٣٦٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ.

- صحيح : أيضاً.

٢٣٦٤- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ : الاثْنَيْنِ ، وَالْخَمِيسَ - مِنْ هَذِهِ الْجُمُعَةِ - ؛ وَالاثْنَيْنِ مِنَ الْمُقْبِلَةِ.

- حسن : « صحيح أبي داود » (٢١١٧) لكن الأصح بلفظ «وخميس» كما يأتي (٢٣٧١).

٢٣٦٥- عَن حَفْصَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ : يَوْمَ الْخَمِيسِ ، وَيَوْمَ الاثْنَيْنِ ؛ وَمِنَ الْجُمُعَةِ الثَّانِيَةِ : يَوْمَ الاثْنَيْنِ.

- حسن : انظر ما قبله.

٢٣٦٦- عَن حَفْصَةَ ، قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ جَعَلَ كَفَّهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الأَيْمَنِ ، وَكَانَ يَصُومُ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ.

- حسن صحيح.

٢٣٦٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ غُرَّةِ كُلِّ شَهْرٍ ، وَقَلَّمَا يُفْطِرُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ.

- حسن : « الترمذي » (٧٤٦).

٢٣٦٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرَكْعَتَيِ الضُّحَى ، وَأَنْ لا أَنَامَ إِلّا عَلَى وِتْرٍ ، وَصِيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٨٦) ، ق ، بلفظ: «أوصاني» نحوه ، و سيأتي (٢٤٠٣).

٢٣٦٩- عَن عُبَيْدِ اللهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ - وَسُئِلَ عَن صِيَامِ عَاشُورَاءَ ؟ - ، قَالَ : مَا عَلِمْتُ النَّبِيَّ ﷺ صَامَ يَوْمًا يَتَحَرَّى فَضْلَهُ عَلَى الأَيَّامِ ؛ إِلّا هَذَا الْيَوْمَ . - يَعْنِي : شَهْرَ رَمَضَانَ ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ -.

- صحيح : « الضعيفة » تحت الحديث (٢٨٥) ، ق.

٢٣٧٠- عَن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ - يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ! أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي هَذَا الْيَوْمِ :

« إِنِّي صَائِمٌ ؛ فَمَنْ شَاءَ أَنْ يَصُومَ فَلْيَصُمْ ».

- صحيح : ق.

٢٣٧١- عن بَعْضِ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، وَتِسْعًا مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، وَثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ ؛ أَوَّلَ اثْنَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ ؛ وَخَمِيسَيْنِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢١٠٦).

٧١- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى عَطَاءٍ فِي الْخَبَرِ فِيهِ

٢٣٧٢- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَامَ الأَبَدَ فَلا صَامَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٣٧٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَامَ الأَبَدَ فَلا صَامَ وَلا أَفْطَرَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٣٧٤- عن ابْنِ عُمَرَ ، قال : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« مَنْ صَامَ الأَبَدَ فَلا صَامَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٣٧٥- عن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ صَامَ الأَبَدَ فَلا صَامَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٣٧٦- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَامَ الأَبَدَ فَلا صَامَ وَلا أَفْطَرَ ».

صحيح أيضاً.

٢٣٧٧- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي أَصُومُ ؛ أَسْرُدُ الصَّوْمَ. . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ

قال : قال عَطَاءٌ : لا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الأَبَدِ : « لا صَامَ مَنْ

صَامَ الأَبَدَ » ! ؟

- صحيح : ق (١٩٧٧ ، ١٩٧٩) ، م (٣ / ١٦٤).

٧٢- النَّهْيُ عَن صِيَامِ الدَّهْرِ وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ فِي الْخَبَرِ فِيهِ

٢٣٧٨- عَن عِمْرَانَ ، قَالَ : قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ فُلانًا لا يُفْطِرُ نَهَارًا ، الدَّهْرَ ؟ ! قَالَ :

« لا صَامَ وَلا أَفْطَرَ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٨٨).

٢٣٧٩- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ؛ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ - وَذُكِرَ عِنْدَهُ رَجُلٌ يَصُومُ الدَّهْرَ - ؟ قَالَ :

« لا صَامَ وَلا أَفْطَرَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٣٨٠- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ فِي صَوْمِ الدَّهْرِ :

« لا صَامَ وَلا أَفْطَرَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٧٣- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى غَيْلانَ بْنِ جَرِيرٍ فِيهِ

٢٣٨١- عَن عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَمَرَرْنَا بِرَجُلٍ ،

فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللهِ ! هَذَا لا يُفْطِرُ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا ؟ فَقَالَ :

« لا صَامَ وَلا أَفْطَرَ ».

- **صحيح : بما بعده.**

٢٣٨٢- عَن أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَن صَوْمِهِ ؟ فَغَضِبَ ، فَقَالَ عُمَرُ : رَضِينَا بِاللهِ رَبًّا ، وَبِالإِسْلامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ رَسُولاً، وسُئِلَ عَمَّنْ صَامَ الدَّهْرَ ؟ فَقَالَ :

« لا صَامَ وَلا أَفْطَرَ - أَوْ مَا صَامَ وَمَا أَفْطَرَ - ».

- **صحيح : م (٣ / ١٦٧).**

٧٤- سَرْدُ الصِّيَامِ

٢٣٨٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرٍو الأَسْلَمِيَّ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي رَجُلٌ أَسْرُدُ الصَّوْمَ ؛ أَفَأَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ قَالَ :

«صُمْ إِنْ شِئْتَ ، أَوْ أَفْطِرْ إِنْ شِئْتَ ».

- **صحيح : ق ، مضى (١٨٨).**

٧٥- صَوْمُ ثُلُثَيِ الدَّهْرِ ، وَذِكْرُ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ لِلْخَبَرِ فِي ذَلِكَ

٢٣٨٤- عَن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : قِيلَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: رَجُلٌ يَصُومُ الدَّهْرَ ؟ قَالَ : « وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يَطْعَمِ الدَّهْرَ » ، قَالُوا : فَثُلُثَيْهِ؟

قَالَ : « أَكْثَرَ » ، قَالُوا : فَنِصْفَهُ ؟ قَالَ : « أَكْثَرَ » ، ثُمَّ قَالَ :

« أَلا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ ؟ صَوْمُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٨٣).

٢٣٨٥- عَن عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ ، قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ رَجُلٌ ؛ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « وَدِدْتُ أَنَّهُ لَمْ يَطْعَمِ الدَّهْرَ شَيْئًا »، قَالَ : فَثُلُثَيْهِ ؟ قَالَ: « أَكْثَرَ »، قَالَ : فَنِصْفَهُ ؟ قَالَ : « أَكْثَرَ » ، قَالَ : « أَفَلا أُخْبِرُكُمْ بِمَا يُذْهِبُ وَحَرَ الصَّدْرِ ؟ » ، قَالُوا : بَلَى ، قَالَ :

« صِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ».

- صحيح : بما قبله.

٢٣٨٦- عَن أَبِي قَتَادَةَ ، قال : قال عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ الدَّهْرَ كُلَّهُ ؟ قَالَ : « لا صَامَ وَلا أَفْطَرَ - أَوْ لَمْ يَصُمْ وَلَمْ يُفْطِرْ- »، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ يَوْمَيْنِ وَيُفْطِرُ يَوْمًا ؟ قَالَ : « أَوَ يُطِيقُ ذَلِكَ أَحَدٌ ؟! » ، قَالَ : فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ؟ قَالَ : « ذَلِكَ صَوْمُ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام - » ، قَالَ : فَكَيْفَ بِمَنْ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمَيْنِ ؟ قَالَ : « وَدِدْتُ أَنِّي أُطِيقُ ذَلِكَ » ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ :

« ثَلاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ؛ وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ ؛ هَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٠٩٦) ، م.

٧٦- صَوْمُ يَوْمٍ وَإِفْطَارُ يَوْمٍ ، وَذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ فِي ذَلِكَ لِخَبَرِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو فِيهِ

٢٣٨٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَفْضَلُ الصِّيَامِ صِيَامُ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام - ؛ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ».

- صحيح : « ابن ماجة » (١٧٤٢) ، م.

٢٣٨٨- عَن مُجَاهِدٍ ، قال : قال لِي عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو : أَنْكَحَنِي أَبِي امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ ، فَكَانَ يَأْتِيهَا ، فَيَسْأَلُهَا عَن بَعْلِهَا ؟ فَقالت : نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ ؛ لَمْ يَطَأْ لَنَا فِرَاشًا ، وَلَمْ يُفَتِّشْ لَنَا كَنَفًا مُنْذُ أَتَيْنَاهُ ! فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ؛ فَقَالَ : « ائْتِنِي بِهِ » ، فَأَتَيْتُهُ مَعَهُ ، فَقَالَ : « كَيْفَ تَصُومُ ؟ » ، قُلْتُ : كُلَّ يَوْمٍ ، قَالَ : « صُمْ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ » ، قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : « صُمْ يَوْمَيْنِ وَأَفْطِرْ يَوْمًا » ، قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ :

« صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ ؛ صِيَامَ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام - ؛ صَوْمُ يَوْمٍ وَفِطْرُ يَوْمٍ ».

- صحيح : خ (٥٠٥١).

٢٣٨٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : زَوَّجَنِي أَبِي امْرَأَةً ، فَجَاءَ يَزُورُهَا ، فَقَالَ : كَيْفَ تَرَيْنَ بَعْلَكِ ؟ فَقالت : نِعْمَ الرَّجُلُ مِنْ رَجُلٍ ؛ لا يَنَامُ اللَّيْلَ ، وَلا يُفْطِرُ النَّهَارَ ! فَوَقَعَ بِي ، وَقَالَ : زَوَّجْتُكَ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَعَضَلْتَهَا ، قَالَ : فَجَعَلْتُ لا أَلْتَفِتُ إِلَى قَوْلِهِ ، مِمَّا أَرَى

عِنْدِي مِنَ الْقُوَّةِ وَالاجْتِهَادِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : « لَكِنِّي أَنَا أَقُومُ، وَأَنَامُ ، وَأَصُومُ، وَأُفْطِرُ؛ فَقُمْ ، وَنَمْ ، وَصُمْ ، وَأَفْطِرْ - قال : -؛ صُمْ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ » ، فَقُلْتُ : أَنَا أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : « صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام - ؛ صُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمًا»، قُلْتُ : أَنَا أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : « اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ » ، ثُمَّ انْتَهَى إِلَى خَمْسَ عَشْرَةَ، وَأَنَا أَقُولُ : أَنَا أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ.

- صحيح الإسناد.

٢٣٩٠- عن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حُجْرَتِي ، فقالَ: « أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ ؟ » ، قَالَ : بَلَى ، قَالَ: « فَلا تَفْعَلَنَّ ؛ نَمْ ، وَقُمْ ، وَصُمْ ، وَأَفْطِرْ ؛ فَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقّاً ، وَإِنَّ لِجَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقّاً ، وَإِنَّ لِزَوْجَتِكَ عَلَيْكَ حَقّاً ، وَإِنَّ لِضَيْفِكَ عَلَيْكَ حقّاً، وَإِنَّ لِصَدِيقِكَ عَلَيْكَ حَقّاً ، وَإِنَّهُ عَسَى أَنْ يَطُولَ بِكَ عُمُرٌ ، وَإِنَّهُ حَسْبُكَ أَنْ تَصُومَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثًا ؛ فَذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا»، قُلْتُ : إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً ؟ ! فَشَدَّدْتُ ، فَشُدِّدَ عَلَيَّ ، قَالَ :

« صُمْ مِنْ كُلِّ جُمُعَةٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ » ، قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ! فَشَدَّدْتُ ، فَشُدِّدَ عَلَيَّ ! قَالَ :

« صُمْ صَوْمَ نَبِيِّ اللهِ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام-».

قُلْتُ : وَمَا كَانَ صَوْمُ دَاوُدَ ؟ قَالَ : « نِصْفُ الدَّهْرِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٠٩٨) ، م.

٢٣٩١- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : ذُكِرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ يَقُولُ : لأَقُومَنَّ اللَّيْلَ ، وَلأَصُومَنَّ النَّهَارَ مَا عِشْتُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ ذَلِكَ ؟ » ، فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ قُلْتُهُ يَا رَسُولَ اللهِ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « فَإِنَّكَ لا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، فَصُمْ ، وَأَفْطِرْ ، وَنَمْ ، وَقُمْ ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ؛ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ؛ وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ » ، قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : « صُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ » ، فَقُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « فَصُمْ يَوْمًا ، وَأَفْطِرْ يَوْمًا ؛ وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ ؛ وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ » ، قُلْتُ : فَإِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ ».

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو : لأَنْ أَكُونَ قَبِلْتُ الثَّلاثَةَ الأَيَّامِ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَهْلِي وَمَالِي!!

- صحيح : « صحيح أبي داود » أيضاً ، ق.

٧٧- ذِكْرُ الزِّيَادَةِ فِي الصِّيَامِ وَالنُّقْصَانِ ، وَذِكْرُ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو فِيهِ

٢٣٩٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ : « صُمْ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » ، قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : « صُمْ يَوْمَيْنِ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » ، قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : « صُمْ

ثَلاثَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » ، قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : « صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » ، قَالَ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ :

« صُمْ أَفْضَلَ الصِّيَامِ عِنْدَ اللهِ ؛ صَوْمَ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام - ؛ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ».

- **صحيح** : م (٣ / ١٦٦).

٢٣٩٤- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : ذَكَرْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ الصَّوْمَ ، فَقَالَ : « صُمْ مِنْ كُلِّ عَشَرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ التِّسْعَةِ » ، فَقُلْتُ : إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : « صُمْ مِنْ كُلِّ تِسْعَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا ، وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ الثَّمَانِيَةِ » ، قُلْتُ : إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : « فَصُمْ مِنْ كُلِّ ثَمَانِيَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا ، وَلَكَ أَجْرُ تِلْكَ السَّبْعَةِ » ، قُلْتُ : إِنِّي أَقْوَى مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى قَالَ :

« صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا ».

- **صحيح** : « **التعليق الرغيب** » (٢ / ٨٣).

٢٣٩٥- عَنْ ثَابِتٍ ، عن شُعَيْبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قال : قال لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « صُمْ يَوْمًا ، وَلَكَ أَجْرُ عَشَرَةٍ » ، فَقُلْتُ : زِدْنِي ، فَقَالَ : « صُمْ يَوْمَيْنِ ، وَلَكَ أَجْرُ تِسْعَةٍ » ، قُلْتُ : زِدْنِي ، قَالَ :

« صُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَكَ أَجْرُ ثَمَانِيَةٍ »

قَالَ ثَابِتٌ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِمُطَرِّفٍ ؟! فَقَالَ : مَا أُرَاهُ إِلَّا يَزْدَادُ فِي

الْعَمَلِ ، وَيَنْقُصُ مِنَ الأَجْرِ .

- صحيح الإسناد.

٨٧- صَوْمُ عَشَرَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ ، وَاخْتِلافُ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو فِيهِ

٢٣٩٦- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَقُومُ اللَّيْلَ ، وَتَصُومُ النَّهَارَ ؟ ! » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلّا الْخَيْرَ ! قَالَ : « لا صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ ، وَلَكِنْ أَدُلُّكَ عَلَى صَوْمِ الدَّهْرِ ؛ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : « صُمْ خَمْسَةَ أَيَّامٍ » ، قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : « فَصُمْ عَشْرًا » ، فَقُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ :

« صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام - ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا» .

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٨٤) ق ، « إرواء الغليل » (٢٠١٥).

٢٣٩٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قال : قال لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : «يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو ! إِنَّكَ تَصُومُ الدَّهْرَ ، وَتَقُومُ اللَّيْلَ ، وَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتِ الْعَيْنُ ، وَنَفِهَتْ لَهُ النَّفْسُ ؛ لا صَامَ مَنْ صَامَ الأَبَدَ ؛ صَوْمُ الدَّهْرِ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ ؛ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ » ، قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ :

« صُمْ صَوْمَ دَاوُدَ ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَلا يَفِرُّ إِذَا لاقَى » .

- صحيح : خ (١١٥٣) ، م (٣ / ١٦٤- ١٦٥).

٢٣٩٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قال : قال لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : «اقْرَأِ الْقُرْآنَ فِي شَهْرٍ » ، قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ! فَلَمْ أَزَلْ أَطْلُبُ إِلَيْهِ ، حَتَّى قَالَ : «... فِي خَمْسَةِ أَيَّامٍ » ، وَقَالَ : « صُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ » ، قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكِ ؛ فَلَمْ أَزَلْ أَطْلُبُ إِلَيْهِ ، حَتَّى قَالَ :

« صُمْ أَحَبَّ الصِّيَامِ إِلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - صَوْمَ دَاوُدَ ؛ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ».

- **صحيح الإسناد.**

٢٤٠٠- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي أَصُومُ ؛ أَسْرُدُ الصَّوْمَ ، وَأُصَلِّي اللَّيْلَ ! فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ - وَإِمَّا لَقِيَهُ - ، قَالَ : « أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلا تُفْطِرُ ، وَتُصَلِّي اللَّيْلَ ؟ ! فَلا تَفْعَلْ ؛ فَإِنَّ لِعَيْنِكَ حَظّاً ، وَلِنَفْسِكَ حَظّاً ، وَلأَهْلِكَ حَظّاً ، وَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَصَلِّ وَنَمْ ، وَصُمْ مِنْ كُلِّ عَشَرَةِ أَيَّامٍ يَوْمًا ، وَلَكَ أَجْرُ تِسْعَةٍ » ، قَالَ : إِنِّي أَقْوَى لِذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « صُمْ صِيَامَ دَاوُدَ إِذًا » ، قَالَ : وَكَيْفَ كَانَ صِيَامُ دَاوُدَ ؟ يَا نَبِيَّ اللهِ ؟! قَالَ :

« كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَلا يَفِرُّ إِذَا لاقَى ».

قَالَ : وَمَنْ لِي بِهَذَا يَا نَبِيَّ اللهِ ؟!

- **صحيح الإسناد : ق نحوه دون قوله : « قال : ومن لي ».**

٧٩- صِيَامُ خَمْسَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ

٢٤٠١- عَن أَبِي قِلابَةَ ، عَن أَبِي الْمَلِيحِ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ زَيْدٍ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، فَحَدَّثَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذُكِرَ لَهُ صَوْمِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ وِسَادَةَ أَدَمٍ رَبْعَةً ؛ حَشْوُهَا لِيفٌ ، فَجَلَسَ عَلَى الأَرْضِ ، وَصَارَتِ الْوِسَادَةُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَهُ ، قَالَ : « أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ ؟ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « خَمْسًا » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « سَبْعًا » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « تِسْعًا »، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « إِحْدَى عَشْرَةَ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ ؛ شَطْرَ الدَّهْرِ ، صِيَامُ يَوْمٍ وَفِطْرُ يَوْمٍ ».

- **صحيح** : م (٣ / ١٦٥ - ١٦٦).

٨٠- صِيَامُ أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ

٢٤٠٢- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قال : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : «صُمْ مِنَ الشَّهْرِ يَوْمًا ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » ، قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : « فَصُمْ يَوْمَيْنِ ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » ، قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : « فَصُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » ، قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ! قَالَ : « صُمْ أَرْبَعَةَ أَيَّامٍ ، وَلَكَ أَجْرُ مَا بَقِيَ » ، قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَفْضَلُ الصَّوْمِ صَوْمُ دَاوُدَ ؛ كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ».

- **صحيح** : م (٣ / ١٦٦).

٨١- صَوْمُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ

٢٤٠٣- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : أَوْصَانِي حَبِيبِي ﷺ بِثَلاثَةٍ - لا أَدَعُهُنَّ إِنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى أَبَدًا - : أَوْصَانِي بِصَلاةِ الضُّحَى ، وَبِالْوَتْرِ قَبْلَ النَّوْمِ ، وَبِصِيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ».

- **صحيح : ق دون قوله : « لا أدعهن أبداً » ، و عند خ معناه «صحيح أبي داود » (١٢٨٦) ، « إرواء الغليل » (٩٤٦).**

٢٤٠٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِثَلاثٍ : بِنَوْمٍ عَلَى وِتْرٍ ، وَالْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَصَوْمِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ .

- **صحيح : مضى (٢٠٤).**

٨٢- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى أَبِي عُثْمَانَ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي صِيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ

٢٤٠٧- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« شَهْرُ الصَّبْرِ ، وَثَلاثَةُ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ؛ صَوْمُ الدَّهْرِ ».

- **صحيح : «التعليق الرغيب» (٢ / ٨٢)، «إرواء الغليل» (٤ / ٩٩).**

٢٤٠٨- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَامَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ فَقَدْ صَامَ الدَّهْرَ كُلَّهُ ».

ثُمَّ قَالَ : صَدَقَ اللهُ فِي كِتَابِهِ : ﴿ مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ﴾.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ١٠٢).**

٢٤١٠- عن عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: « صِيَامٌ حَسَنٌ ؛ ثَلاثَةُ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ ».

- **صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٦٠).**

٢٤١٢- عن ابْنِ عُمَرَ ، قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٨٣- كَيْفَ يَصُومُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ؟ وَذِكْرُ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ لِلْخَبَرِ فِي ذَلِكَ

٢٤١٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ؛ يَوْمَ الاثْنَيْنِ مِنْ أَوَّلِ الشَّهْرِ ، وَالْخَمِيسِ الَّذِي يَلِيهِ ، ثُمَّ الْخَمِيسِ الَّذِي يَلِيهِ.

- **صحيح : بما بعده.**

٢٤١٤- عن هُنَيْدَةَ الْخُزَاعِيِّ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ؛ سَمِعْتُهَا تَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصُومُ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ؛ أَوَّلَ اثْنَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ ، ثُمَّ الْخَمِيسَ ، ثُمَّ الْخَمِيسَ الَّذِي يَلِيهِ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢١٠٦).**

٢٤١٦- عَن بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ تِسْعًا مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، وَيَوْمَ عَاشُورَاءَ ، وَثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ؛ أَوَّلَ

اثْنَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ ؛ وَخَمِيسَيْنِ.

- **صحيح : مضى (٢٣٧١).**

٢٤١٧- عَن بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، قالت : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصُومُ الْعَشْرَ ، وَثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ؛ الاثْنَيْنِ وَالْخَمِيسَ.

- **صحيح : بلفظ « الخميسين » ، انظر ما قبله.**

٢٤١٩- عَن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« صِيَامُ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ صِيَامُ الدَّهْرِ ، وَأَيَّامُ الْبِيضِ : صَبِيحَةَ ثَلاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ ».

- **حسن : « التعليق الرغيب » (٢ / ٨٤).**

٨٤- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ فِي الْخَبَرِ فِي صِيَامِ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ مِنَ الشَّهْرِ

٢٤٢١- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَصُومَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ الْبِيضَ : ثَلاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ.

- **حسن : « الصحيحة » (١٥٦٧).**

٢٤٢٢- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَصُومَ مِنَ الشَّهْرِ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ الْبِيضَ ؛ ثَلاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ.

- **حسن : المصدر نفسه.**

٢٤٢٣- عَن مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ - بِالرَّبَذَةِ - ،

قال : قال لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا صُمْتَ شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ ؛ فَصُمْ ثَلاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ ».

- حسن : « إرواء الغليل » (٩٤٧).

٢٤٢٤- عَن أَبِي ذَرٍّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِرَجُلٍ :

« عَلَيْكَ بِصِيَامِ ثَلاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ ».

- حسن : بما قبله.

٢٤٢٥- عَن أَبِي ذَرٍّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلاً بِصِيَامِ ثَلاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ.

- حسن : بما قبله.

٨٥- صَوْمُ يَوْمَيْنِ مِنَ الشَّهْرِ

٢٤٣٢- عن أَبِي عَقْرَبٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الصَّوْمِ؟ فَقَالَ : « صُمْ يَوْمًا مِنَ الشَّهْرِ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! زِدْنِي ، زِدْنِي ؛ قَالَ : « تَقُولُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! زِدْنِي ، زِدْنِي ؛ يَوْمَيْنِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! زِدْنِي ، زِدْنِي ؟! إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا ! فَقَالَ : «زِدْنِي، زِدْنِي أَجِدُنِي قَوِيًّا ! » ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَيَرُدُّنِي ! قَالَ :

« صُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ».

- صحيح الإسناد.

٢٤٣٣- أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الصَّوْمِ ؟ فَقَالَ : « صُمْ يَوْمًا مِنْ كُلِّ شَهْرٍ » ، وَاسْتَزَادَهُ ؛ قَالَ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، أَجِدُنِي قَوِيًّا ، فَزَادَهُ ؛ قَالَ: « صُمْ يَوْمَيْنِ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ » ، فَقَالَ : بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا ! إِنِّي أَجِدُنِي قَوِيًّا! » ، فَمَا كَادَ أَنْ يَزِيدَهُ ! فَلَمَّا أَلَحَّ عَلَيْهِ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« صُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ».

- صحيح الإسناد.

□□□□□

٢٣- كِتَابُ الزَّكَاةِ

١- بَاب وُجُوبِ الزَّكَاةِ

٢٤٣٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمُعَاذٍ حِينَ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ :

« إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ ، فَإِذَا جِئْتَهُمْ ؛ فَادْعُهُمْ إِلَى أَنْ يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللَّهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ بِذَلِكَ ؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ -يَعْنِي : أَطَاعُوكَ- بِذَلِكَ ؛ فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- فَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ ، فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ بِذَلِكَ ؛ فَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٧٨٣) ، ق ، « إرواء الغليل » (٧٨٢).**

٢٤٣٥- عنْ مُعاوِيَةَ بنِ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيّ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى حَلَفْتُ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِهِنَّ -لأَصَابِعِ يَدَيْهِ- ؛ أَنْ لا آتِيَكَ ، وَلا آتِيَ دِينَكَ ، وَإِنِّي كُنْتُ امْرَأً لا أَعْقِلُ شَيْئًا ؛ إِلّا مَا عَلَّمَنِي اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- وَرَسُولُهُ ! وَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَحْيِ اللهِ ؛ بِمَا بَعَثَكَ رَبُّكَ إِلَيْنَا ؟ قَالَ: «الإِسْلامِ » ، قُلْتُ : وَمَا آيَاتُ الإِسْلامِ ؟ قَالَ :

« أَنْ تَقُولَ : أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَى اللهِ وَتَخَلَّيْتُ ؛ وَتُقِيمَ الصَّلاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ».

- حسن الإسناد.

٢٤٣٦- عن أبي مَالِكٍ الأَشْعَرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ شَطْرُ الإِيمَانِ ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلأُ الْمِيزَانَ ، وَالتَّسْبِيحُ وَالتَّكْبِيرُ يَمْلأُ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ ، وَالصَّلاةُ نُورٌ ، وَالزَّكَاةُ بُرْهَانٌ ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٨٠) ، م.

٢٤٣٨- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ مِنْ شَيْءٍ مِنَ الأَشْيَاءِ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ دُعِيَ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ : يَا عَبْدَ اللهِ ! هَذَا خَيْرٌ لَكَ ، وَلِلْجَنَّةِ أَبْوَابٌ ؛ فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلاةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ ».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَلْ عَلَى مَنْ يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ؛ فَهَلْ يُدْعَى مِنْهَا كُلِّهَا أَحَدٌ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » . - يَعْنِي : أَبَا بَكْرٍ - .

- صحيح : ق.

٢- بَاب التَّغْلِيظِ فِي حَبْسِ الزَّكَاةِ

٢٤٣٩- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : جِئْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ،فَلَمَّا رَآنِي مُقْبِلاً ؛ قَالَ : « هُمُ الأَخْسَرُونَ وَرَبِّ الْكَعْبَةِ » ، فَقُلْتُ : مَا لِي ؟ لَعَلِّي أُنْزِلَ فِيَّ شَيْءٌ ! قُلْتُ : مَنْ هُمْ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي ؟! قَال : « الأَكْثَرُونَ أَمْوَالاً ؛ إِلّا مَنْ قَالَ هكَذَا ، وَهكَذَا ، وَهكَذَا » ، حَتَّى بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَعَنْ يَمِينِهِ ، وَعَنْ شِمَالِهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لا يَمُوتُ رَجُلٌ ، فَيَدَعُ إِبِلاً أَوْ بَقَرًا لَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهَا ؛ إِلّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ وَأَسْمَنَهُ ، تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا ، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا ؛ كُلَّمَا نَفِدَتْ أُخْرَاهَا أُعِيدَتْ أُولاهَا ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ ».

- **صحيح : « التعليق الرغيب » (١/ ١٦٧) ،ق.**

٢٤٤٠- عَن عَبْدِ اللهِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا مِنْ رَجُلٍ لَهُ مَالٌ لا يُؤَدِّي حَقَّ مَالِهِ ؛ إِلّا جُعِلَ لَهُ طَوْقًا فِي عُنُقِهِ شُجَاعٌ أَقْرَعُ ، وَهُوَ يَفِرُّ مِنْهُ وَهُوَ يَتْبَعُهُ » ، ثُمَّ قَرَأَ مِصْدَاقَهُ مِنْ كِتَابِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- : ﴿ وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرًا لَهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ الآيَةَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٧٨٤).**

٢٤٤١- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ إِبِلٌ ، لا يُعْطِي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرِسْلِهَا-قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا نَجْدَتُهَا وَرِسْلُهَا ؟ قَالَ : « فِي عُسْرِهَا وَيُسْرِهَا » - ؛ فَإِنَّهَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغَذِّ مَا كَانَتْ ، وَأَسْمَنِهِ ، وَآشَرِهِ ، يُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ ، فَتَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا ، إِذَا جَاءَتْ أُخْرَاهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أُولاهَا ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ ، فَيَرَى سَبِيلَهُ .

وَأَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ بَقَرٌ ، لا يُعْطِي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا وَرِسْلِهَا ؛ فَإِنَّهَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَغَذَّ مَا كَانَتْ ، وَأَسْمَنَهُ ، وَآشَرَهُ ، يُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ ، فَتَنْطَحُهُ كُلُّ ذَاتِ قَرْنٍ بِقَرْنِهَا ، وَتَطَؤُهُ كُلُّ ذَاتِ ظِلْفٍ بِظِلْفِهَا ، إِذَا جَاوَزَتْهُ أُخْرَاهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أُولاهَا ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ ، فَيَرَى سَبِيلَهُ .

وَأَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ لا يُعْطِي حَقَّهَا فِي نَجْدَتِهَا ، وَرِسْلِهَا ؛ فَإِنَّهَا تَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَغَذِّ مَا كَانَتْ ، وَأَكْثَرِهِ ، وَأَسْمَنِهِ ، وَآشَرِهِ ، ثُمَّ يُبْطَحُ لَهَا بِقَاعٍ قَرْقَرٍ ، فَتَطَؤُهُ كُلُّ ذَاتِ ظِلْفٍ بِظِلْفِهَا ، وَتَنْطَحُهُ كُلُّ ذَاتِ قَرْنٍ بِقَرْنِهَا ، لَيْسَ فِيهَا عَقْصَاءُ وَلا عَضْبَاءُ ، إِذَا جَاوَزَتْهُ أُخْرَاهَا أُعِيدَتْ عَلَيْهِ أُولاهَا ، فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ ، فَيَرَى سَبِيلَهُ ».

- صحيح : ق.

٣- بَاب مَانِعِ الزَّكَاةِ

٢٤٤٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ،

وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ؛ قَالَ عُمَرُ لأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ : لا إِلَهَ إِلّا اللَّهُ ؛ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ ؛ إِلّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ » ؟! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - : لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالاً كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ ! قَالَ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- : فَوَاللهِ ؛ مَا هُوَ إِلّا أَنْ رَأَيْتُ اللهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٧١ - ٧٢) ،ق.**

٤- بَاب عُقُوبَةِ مَانِعِ الزَّكَاةِ

٢٤٤٣- عن معاوية بنِ حيْدة ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

« فِي كُلِّ إِبِلٍ سَائِمَةٍ ؛ فِي كُلِّ أَرْبَعِينَ : ابْنَةُ لَبُونٍ ، لا يُفَرَّقُ إِبِلٌ عَن حِسَابِهَا ، مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا فَلَهُ أَجْرُهَا ، وَمَنْ أَبَى فَإِنَّا آخِذُوهَا وَشَطْرَ إِبِلِهِ ؛ عَزْمَةٌ مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا ، لا يَحِلُّ لآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْهَا شَيْءٌ ».

- **حسن : « إرواء الغليل » (٧٩١) ، « صحيح أبي داود » (١٤٠٧).**

٥- بَاب زَكَاةِ الإِبِلِ

٢٤٤٤- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ ، وَلا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ ، وَلا فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٧٩٣) ، ق.**

٢٤٤٥- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٤٤٦- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَتَبَ لَهُمْ :

إِنَّ هَذِهِ فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ ، الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- بِهَا رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم ، فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِ ، وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَ ذَلِكَ فَلا يُعْطِ : فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الإِبِلِ فِي كُلِّ خَمْسِ ذَوْدٍ شَاةٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ ؛ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلاثِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ بِنْتُ مَخَاضٍ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَثَلاثِينَ ؛ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ ، إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَأَرْبَعِينَ ؛ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْفَحْلِ ، إِلَى سِتِّينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ ؛ فَفِيهَا جَذَعَةٌ ، إِلَى خَمْسٍ وَسَبْعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتًّا وَسَبْعِينَ ؛ فَفِيهَا بِنْتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ ؛ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْفَحْلِ ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ؛ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ بِنْتُ لَبُونٍ وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ

حِقَّةٌ ، فَإِذَا تَبَايَنَ أَسْنَانُ الإِبِلِ فِي فَرَائِضِ الصَّدَقَاتِ ؛ فَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ ، وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ ، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ حِقَّةٌ ، وَعِنْدَهُ جَذَعَةٌ ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ، أَوْ شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ ، وَعِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ ، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ لَبُونٍ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلَّا حِقَّةٌ ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ، أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ لَبُونٍ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ ، وَعِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ ، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ مَخَاضٍ ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ إِلَّا ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ ؛ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ ، وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا أَرْبَعٌ مِنَ الإِبِلِ ؛ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ ؛ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، وَفِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ؛ فَفِيهَا شَاةٌ ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً ؛ فَفِيهَا ثَلاثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلاثِ مِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ ، وَلا يُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ ، وَلا ذَاتُ عَوَارٍ ، وَلا تَيْسُ الْغَنَمِ؛ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ ، وَلا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ ، وَلا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ ! وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ ؛ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ ، فَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً ؛ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ ؛ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، وَفِي الرِّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ إِلَّا

تِسْعِينَ وَمِائَةَ دِرْهَمٍ ؛ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ ؛ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٧٩٢).

٦- بَاب مَانِعِ زَكَاةِ الإِبِلِ

٢٤٤٧- عن أبي هُرَيْرَةَ قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَأْتِي الإِبِلُ عَلَى رَبِّهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ ، إِذَا هِيَ لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا ؛ تَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا ، وَتَأْتِي الْغَنَمُ عَلَى رَبِّهَا عَلَى خَيْرِ مَا كَانَتْ ، إِذَا لَمْ يُعْطِ فِيهَا حَقَّهَا ؛ تَطَؤُهُ بِأَظْلافِهَا ، وَتَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا ، - قَالَ : - ، وَمِنْ حَقِّهَا أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ ، أَلا لا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِبَعِيرٍ يَحْمِلُهُ عَلَى رَقَبَتِهِ لَهُ رُغَاءٌ ، فَيَقُولُ : يَا مُحَمَّدُ ! فَأَقُولُ : لا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ بَلَّغْتُ ، أَلا لا يَأْتِيَنَّ أَحَدُكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِشَاةٍ يَحْمِلُهَا عَلَى رَقَبَتِهِ لَهَا يُعَارٌ ، فَيَقُولُ : يَا مُحَمَّدُ ! فَأَقُولُ : لا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ بَلَّغْتُ -قَالَ : - وَيَكُونُ كَنْزُ أَحَدِهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ ، يَفِرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ ، وَيَطْلُبُهُ : أَنَا كَنْزُكَ ! فَلا يَزَالُ حَتَّى يُلْقِمَهُ أُصْبُعَهُ ».

- صحيح : خ (١٤٠٢).

٧- بَاب سُقُوطِ الزَّكَاةِ عَنِ الإِبِلِ إِذَا كَانَتْ رِسْلاً لأَهْلِهَا وَلِحُمُولَتِهِمْ

٢٤٤٨- عن مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ الْقُشَيْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« فِي كُلِّ إِبِلٍ سَائِمَةٍ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ : ابْنَةُ لَبُونٍ ، لا تُفَرَّقُ إِبِلٌ عَنْ

حِسَابِهَا ، مَنْ أَعْطَاهَا مُؤْتَجِرًا لَهُ أَجْرُهَا ، وَمَنْ مَنَعَهَا فَإِنَّا آخِذُوهَا وَشَطْرَ إِبِلِهِ ؛ عَزْمَةً مِنْ عَزَمَاتِ رَبِّنَا ، لا يَحِلُّ لآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْهَا شَيْءٌ ».

- حسن.

٨- بَاب زَكَاةِ الْبَقَرِ

٢٤٤٩- عَن مُعَاذٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ حَالِمٍ ؛ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مَعَافِرَ ، وَمِنَ الْبَقَرِ مِنْ ثَلاثِينَ ؛ تَبِيعًا أَوْ تَبِيعَةً ، وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ ؛ مُسِنَّةً.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٨٠٣).

٢٤٥٠- عن مُعَاذٍ ، قال : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ ، فَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ مِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ ؛ بَقَرَةً ثَنِيَّةً ، وَمِنْ كُلِّ ثَلاثِينَ ؛ تَبِيعًا ، وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ ؛ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مَعَافِرَ.

- صحيح : بما قبله وما بعده.

٢٤٥١- عَن مُعَاذٍ ، قَالَ : لَمَّا بَعَثَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ ؛ أَمَرَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ كُلِّ ثَلاثِينَ مِنَ الْبَقَرِ تَبِيعًا أَوْ تَبِيعَةً ، وَمِنْ كُلِّ أَرْبَعِينَ مُسِنَّةً ، وَمِنْ كُلِّ حَالِمٍ؛ دِينَارًا أَوْ عِدْلَهُ مَعَافِرَ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٤٥٢- عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، قَالَ : أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ بَعَثَنِي إِلَى الْيَمَنِ ؛ أَنْ لا آخُذَ مِنَ الْبَقَرِ شَيْئًا حَتَّى تَبْلُغَ ثَلاثِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ

ثَلاثِينَ ؛ فَفِيهَا عِجْلٌ تَابِعٌ ؛ جَذَعٌ أَوْ جَذَعَةٌ ، حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ ؛ فَفِيهَا بَقَرَةٌ مُسِنَّةٌ.

- حسن صحيح : انظر ما قبله.

٩- بَاب مَانِعِ زَكَاةِ الْبَقَرِ

٢٤٥٣- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ ، وَلا بَقَرٍ ، وَلا غَنَمٍ ، لا يُؤَدِّي حَقَّهَا ؛ إِلّا وُقِفَ لَهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِقَاعٍ قَرْقَرٍ ؛ تَطَؤُهُ ذَاتُ الأَظْلافِ بِأَظْلافِهَا ، وَتَنْطَحُهُ ذَاتُ الْقُرُونِ بِقُرُونِهَا ، لَيْسَ فِيهَا يَوْمَئِذٍ جَمَّاءُ وَلا مَكْسُورَةُ الْقَرْنِ » ، قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَاذَا حَقُّهَا ؟ قَالَ : « إِطْرَاقُ فَحْلِهَا ، وَإِعَارَةُ دَلْوِهَا ، وَحَمْلٌ عَلَيْهَا فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ وَلا صَاحِبِ مَالٍ لا يُؤَدِّي حَقَّهُ ؛ إِلّا يُخَيَّلُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعٌ أَقْرَعُ ، يَفِرُّ مِنْهُ صَاحِبُهُ وَهُوَ يَتَّبِعُهُ ، يَقُولُ لَهُ : هَذَا كَنْزُكَ الَّذِي كُنْتَ تَبْخَلُ بِهِ ، فَإِذَا رَأَى أَنَّهُ لا بُدَّ لَهُ مِنْهُ ؛ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي فِيهِ ؛ فَجَعَلَ يَقْضَمُهَا كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب »(١ / ٢٦٧) ،م.

١٠- بَاب زَكَاةِ الْغَنَمِ

٢٤٥٤- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- كَتَبَ لَهُ ؛ أَنَّ هَذِهِ فَرَائِضُ الصَّدَقَةِ الَّتِي فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ بِهَا رَسُولَهُ ﷺ ، فَمَنْ سُئِلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَلَى وَجْهِهَا فَلْيُعْطِهَا ،

وَمَنْ سُئِلَ فَوْقَهَا فَلا يُعْطِهِ :

« فِيمَا دُونَ خَمْسٍ وَعِشْرِينَ مِنَ الإِبِلِ ؛ فِي خَمْسِ ذَوْدٍ شَاةٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ خَمْسًا وَعِشْرِينَ؛ فَفِيهَا بِنْتُ مَخَاضٍ إِلَى خَمْسٍ وَثَلاثِينَ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنِ ابْنَةُ مَخَاضٍ ؛ فَابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَثَلاثِينَ؛ فَفِيهَا بِنْتُ لَبُونٍ ، إِلَى خَمْسٍ وَأَرْبَعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَأَرْبَعِينَ ؛ فَفِيهَا حِقَّةٌ طَرُوقَةُ الْفَحْلِ إِلَى سِتِّينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَسِتِّينَ ؛ فَفِيهَا جَذَعَةٌ إِلَى خَمْسَةٍ وَسَبْعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ سِتَّةً وَسَبْعِينَ فَفِيهَا ابْنَتَا لَبُونٍ إِلَى تِسْعِينَ ، فَإِذَا بَلَغَتْ إِحْدَى وَتِسْعِينَ فَفِيهَا حِقَّتَانِ طَرُوقَتَا الْفَحْلِ ، إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ عَلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ ؛ فَفِي كُلِّ أَرْبَعِينَ ابْنَةُ لَبُونٍ ، وَفِي كُلِّ خَمْسِينَ حِقَّةٌ ، فَإِذَا تَبَايَنَ أَسْنَانُ الإِبِلِ فِي فَرَائِضِ الصَّدَقَاتِ ؛ فَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْجَذَعَةِ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ جَذَعَةٌ ، وَعِنْدَهُ حِقَّةٌ ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ الْحِقَّةُ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ ، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلّا جَذَعَةٌ ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ، أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ الْحِقَّةِ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ ، وَعِنْدَهُ ابْنَةُ لَبُونٍ ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْه ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ ، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ لَبُونٍ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلّا حِقَّةٌ ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ، وَيُعْطِيهِ الْمُصَدِّقُ عِشْرِينَ دِرْهَمًا أَوْ شَاتَيْنِ ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ بِنْتِ لَبُونٍ ، وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ بِنْتُ لَبُونٍ ، وَعِنْدَهُ بِنْتُ مَخَاضٍ ؛ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ مِنْهُ ، وَيَجْعَلُ مَعَهَا شَاتَيْنِ إِنِ اسْتَيْسَرَتَا لَهُ ، أَوْ عِشْرِينَ دِرْهَمًا ، وَمَنْ بَلَغَتْ عِنْدَهُ صَدَقَةُ ابْنَةِ مَخَاضٍ ،

وَلَيْسَتْ عِنْدَهُ إِلّا ابْنُ لَبُونٍ ذَكَرٌ ؛ فَإِنَّهُ يُقْبَلُ مِنْهُ ، وَلَيْسَ مَعَهُ شَيْءٌ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلّا أَرْبَعَةٌ مِنَ الإِبِلِ ؛ فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ ؛ إِلّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، وَفِي صَدَقَةِ الْغَنَمِ فِي سَائِمَتِهَا إِذَا كَانَتْ أَرْبَعِينَ ؛فَفِيهَا شَاةٌ إِلَى عِشْرِينَ وَمِائَةٍ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً ؛ فَفِيهَا شَاتَانِ إِلَى مِائَتَيْنِ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً ؛ فَفِيهَا ثَلاثُ شِيَاهٍ إِلَى ثَلاثِ مِائَةٍ ، فَإِذَا زَادَتْ وَاحِدَةً ؛ فَفِي كُلِّ مِائَةٍ شَاةٌ ، وَلا تُؤْخَذُ فِي الصَّدَقَةِ هَرِمَةٌ ، وَلا ذَاتُ عَوَارٍ ، وَلا تَيْسُ الْغَنَمِ ؛ إِلّا أَنْ يَشَاءَ الْمُصَدِّقُ ، وَلا يُجْمَعُ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ ، وَلا يُفَرَّقُ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ، خَشْيَةَ الصَّدَقَةِ، وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ ؛ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ ، وَإِذَا كَانَتْ سَائِمَةُ الرَّجُلِ نَاقِصَةً مِنْ أَرْبَعِينَ شَاةً وَاحِدَةً فَلَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ ؛ إِلّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ، وَفِي الرِّقَّةِ رُبْعُ الْعُشْرِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنِ الْمَالُ إِلّا تِسْعِينَ وَمِائَةً ؛ فَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ ؛ إِلّا أَنْ يَشَاءَ رَبُّهَا ».

- صحيح.

١١- بَاب مَانِعِ زَكَاةِ الْغَنَمِ

٢٤٥٥- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ ، وَلا بَقَرٍ ، وَلا غَنَمٍ لا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا ؛ إِلّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ ، وَأَسْمَنَهُ ، تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا ، وَتَطَؤُهُ بِأَخْفَافِهَا ، كُلَّمَا نَفِدَتْ أُخْرَاهَا أَعَادَتْ عَلَيْهِ أُولاهَا ، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ ».

- صحيح :ق.

١٢- بَاب الْجَمْعِ بَيْنَ الْمُتَفَرِّقِ وَالتَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمُجْتَمِعِ

٢٤٥٦- عَن سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، قَالَ : أَتَانَا مُصَدِّقُ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنَّ فِي عَهْدِي أَنْ لا نَأْخُذَ رَاضِعَ لَبَنٍ ، وَلا نَجْمَعَ بَيْنَ مُتَفَرِّقٍ ، وَلا نُفَرِّقَ بَيْنَ مُجْتَمِعٍ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ بِنَاقَةٍ كَوْمَاءَ ، فَقَالَ: خُذْهَا ؛ فَأَبَى

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (١٤٠٩).

٢٤٥٧- عَن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ سَاعِيًا ، فَأَتَى رَجُلاً، فَآتَاهُ فَصِيلاً مَخْلُولاً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« بَعَثْنَا مُصَدِّقَ اللهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِنَّ فُلانًا أَعْطَاهُ فَصِيلاً مَخْلُولاً ؛ اللَّهُمَّ لا تُبَارِكْ فِيهِ ، وَلا فِي إِبِلِهِ » ، فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ ، فَجَاءَ بِنَاقَةٍ حَسْنَاءَ ، فَقَالَ : أَتُوبُ إِلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَإِلَى نَبِيِّهِ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : «اللَّهُمَّ بَارِكْ فِيهِ وَفِي إِبِلِهِ ».

- صحيح الإسناد.

١٣- بَاب صَلاةِ الإِمَامِ عَلَى صَاحِبِ الصَّدَقَةِ

٢٤٥٨- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَتَاهُ قَوْمٌ بِصَدَقَتِهِمْ ؛ قَالَ : « اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ فُلانٍ » ، فَأَتَاهُ أَبِي بِصَدَقَتِهِ ، فَقَالَ :

« اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى آلِ أَبِي أَوْفَى ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٧٩٦).

١٤- بَاب إِذَا جَاوَزَ فِي الصَّدَقَةِ

٢٤٥٩- عن جَرِيرٍ ، قال : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ نَاسٌ مِنَ الأَعْرَابِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! يَأْتِينَا نَاسٌ مِنْ مُصَدِّقِيكَ يَظْلِمُونَ ، قَالَ :

« أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ » ، قَالُوا : وَإِنْ ظَلَمَ ؟ قَالَ : « أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ » ، ثُمَّ قَالُوا : وَإِنْ ظَلَمَ ؟ قَالَ : « أَرْضُوا مُصَدِّقِيكُمْ ».

قَالَ جَرِيرٌ : فَمَا صَدَرَ عَنِّي مُصَدِّقٌ مُنْذُ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ إِلّا وَهُوَ رَاضٍ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٤١٤) ، م مختصراً.**

٢٤٦٠- جَرِيرٍ ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا أَتَاكُمُ الْمُصَدِّقُ فَلْيَصْدُرْ وَهُوَ عَنْكُمْ رَاضٍ ».

- **صحيح : « الترمذي »(٦٥٠).**

١٥- بَاب إِعْطَاءِ السَّيِّدِ الْمَالَ بِغَيْرِ اخْتِيَارِ الْمُصَدِّقِ

٢٤٦٣- عن عُمَرَ ، قال: أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِصَدَقَةٍ ، فَقِيلَ : مَنَعَ ابْنُ جَمِيلٍ ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ، وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا يَنْقِمُ ابْنُ جَمِيلٍ إِلّا أَنَّهُ كَانَ فَقِيرًا فَأَغْنَاهُ اللَّهُ ، وَأَمَّا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ ؛ فَإِنَّكُمْ تَظْلِمُونَ خَالِدًا ؛ قَدِ احْتَبَسَ أَدْرَاعَهُ وَأَعْتُدَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَأَمَّا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ -عَمُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ - ؛ فَهِيَ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ

وَمِثْلُهَا مَعَهَا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٨٥٨) ، « صحيح أبي داود » (١٤٣٥) ، خ.

٢٤٦٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِصَدَقَةٍ. . . مِثْلَهُ سَوَاءً.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٦- بَاب زَكَاةِ الْخَيْلِ

٢٤٦٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلا فَرَسِهِ صَدَقَةٌ ».

- صحيح : « الروض النضير » (٤٣٤) ، « الصحيحة » (٢١٨٩) ، « الضعيفة » (٤٠١٤) ، « صحيح أبي داود » (١٤٢٠ و١٤٢١) ، ق.

٢٤٦٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا زَكَاةَ عَلَى الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلا فَرَسِهِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٤٦٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلا فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٤٦٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَيْسَ عَلَى الْمَرْءِ فِي فَرَسِهِ وَلا فِي مَمْلُوكِهِ صَدَقَةٌ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٧- بَاب زَكَاةِ الرَّقِيقِ

٢٤٧٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلا فِي فَرَسِهِ صَدَقَةٌ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٤٧١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ صَدَقَةٌ فِي غُلامِهِ وَلا فِي فَرَسِهِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٨- بَاب زَكَاةِ الْوَرِقِ

٢٤٧٢- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ ، وَلا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ ».

- صحيح : ق ، « إرواء الغليل » (٨٠٠).

٢٤٧٣- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسُقٍ مِنَ التَّمْرِ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةٌ ».

- **صحيح : ق ، وليس عند خ : « من التمر » ، انظر ما قبله.**

٢٤٧٤- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا صَدَقَةَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوْسَاقٍ مِنَ التَّمْرِ ، وَلا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ ، وَلا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةٌ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٤٧٥- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ مِنَ الْوَرِقِ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسٍ مِنَ الإِبِلِ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٤٧٦- عَن عَلِيٍّ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قَدْ عَفَوْتُ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ ، فَأَدُّوا زَكَاةَ أَمْوَالِكُمْ مِنْ كُلِّ مِائَتَيْنِ؛ خَمْسَةً ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٧٩٠).**

٢٤٧٧- عَن عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« قَدْ عَفَوْتُ عَنِ الْخَيْلِ وَالرَّقِيقِ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ مِائَتَيْنِ زَكَاةٌ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٩- بَاب زَكَاةِ الْحُلِيِّ

٢٤٧٨- عن ابْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ- أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وَبِنْتٌ لَهَا ، فِي يَدِ ابْنَتِهَا مَسَكَتَانِ غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ : «أَتُؤَدِّينَ زَكَاةَ هَذَا ؟ » ، قالت : لا ، قَالَ :

« أَيَسُرُّكِ أَنْ يُسَوِّرَكِ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سِوَارَيْنِ مِنْ نَارٍ ؟ » ، قَالَ : فَخَلَعَتْهُمَا ، فَأَلْقَتْهُمَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ فَقالت : هُمَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ.

- حسن : « الترمذي » (٦٤٠).

٢٤٧٩- عن عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ،قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ - وَمَعَهَا بِنْتٌ لَهَا- إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَفِي يَدِ ابْنَتِهَا مَسَكَتَانِ. . . نَحْوَهُ.

- حسن : بما قبله.

٢٠- بَاب مَانِعِ زَكَاةِ مَالِهِ

٢٤٨٠- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّ الَّذِي لا يُؤَدِّي زَكَاةَ مَالِهِ ؛ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ ، لَهُ زَبِيبَتَانِ -قَالَ : ـ ، فَيَلْتَزِمُهُ ـ أَوْ يُطَوِّقُهُ ،قَالَ : - يَقُولُ : أَنَا كَنْزُكَ ، أَنَا كَنْزُكَ ».

- صحيح: «التعليق الرغيب» (١ / ٢٦٩) ، « تخريج مشكلة الفقر» (ص٣٧).

٢٤٨١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قال:

« مَنْ آتَاهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- مَالاً فَلَمْ يُؤَدِّ زَكَاتَهُ ؛ مُثِّلَ لَهُ مَالُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعًا أَقْرَعَ لَهُ زَبِيبَتَانِ ، يَأْخُذُ بِلِهْزِمَتَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَقُولُ : أَنَا مَالُكَ ، أَنَا كَنْزُكَ » ، ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآيَةَ : « ﴿ وَلا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ . . . ﴾ ، الآيَةَ ».

- **صحيح : « تخريج المشكلة » (رقم: ٦٠) ، خ.**

٢١- زَكَاةُ التَّمْرِ

٢٤٨٢- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسَاقٍ مِنْ حَبٍّ أَوْ تَمْرٍ صَدَقَةٌ ».

- **صحيح : م ، « إرواء الغليل » (٨٠٠) ، وانظر (٢٤٤٤).**

٢٢- بَاب زَكَاةِ الْحِنْطَةِ

٢٤٨٣- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَحِلُّ فِي الْبُرِّ وَالتَّمْرِ زَكَاةٌ ، حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ ، وَلا يَحِلُّ فِي الْوَرِقِ زَكَاةٌ ، حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَةِ أَوَاقٍ ، وَلا يَحِلُّ فِي إِبِلٍ زَكَاةٌ ، حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَ ذَوْدٍ ».

- **صحيح الإسناد : وقد مضى نحوه مراراً.**

٢٣- بَاب زَكَاةِ الْحُبُوبِ

٢٤٨٤- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لَيْسَ فِي حَبٍّ وَلا تَمْرٍ صَدَقَةٌ ، حَتَّى تَبْلُغَ خَمْسَةَ أَوْسُقٍ ، وَلا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ ، وَلا فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله بحديث.**

٢٤- الْقَدْرُ الَّذِي تَجِبُ فِيهِ الصَّدَقَةُ

٢٤٨٥- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ ».

- **صحيح : ق ، مضى مراراً.**

٢٤٨٦- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسِ أَوَاقٍ صَدَقَةٌ ، وَلا فِيمَا دُونَ خَمْسِ ذَوْدٍ صَدَقَةٌ ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ صَدَقَةٌ ».

- **صحيح : ق ، مضى مراراً.**

٢٥- بَاب مَا يُوجِبُ الْعُشْرَ وَمَا يُوجِبُ نِصْفَ الْعُشْرِ

٢٤٨٧- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالأَنْهَارُ وَالْعُيُونُ ، أَوْ كَانَ بَعْلاً ؛ الْعُشْرُ ، وَمَا سُقِيَ بِالسَّوَانِي وَالنَّضْحِ ؛ نِصْفُ الْعُشْرِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٨١٧) ، ق ، « إرواء الغليل »(٧٩٩).**

٢٤٨٨- عن جَابِرِ بْنَ عَبْدِ اللهِ ، قال : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ وَالأَنْهَارُ وَالْعُيُونُ ؛ الْعُشْرُ ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالسَّانِيَةِ؛ نِصْفُ الْعُشْرِ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٣ / ٢٧٣ - ٢٧٤) ، « صحيح أبي داود » (١٤٢٢) ، م.

٢٤٨٩- عَن مُعَاذٍ ، قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ ، فَأَمَرَنِي أَنْ آخُذَ مِمَّا سَقَتِ السَّمَاءُ الْعُشْرَ ، وَفِيمَا سُقِيَ بِالدَّوَالِي نِصْفَ الْعُشْرِ.

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (١٨١٨) ، « إرواء الغليل » (٧٩٩).

٢٧- قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ﴾

٢٤٩١- عن أبي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ -فِي الآيَةِ الَّتِي قَالَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَلا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ ﴾ - ؛ قَالَ : هُوَ الْجُعْرُورُ وَلَوْنُ حُبَيْقٍ ، فَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُؤْخَذَ فِي الصَّدَقَةِ الرُّذَالَةُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٤٢٥).

٢٤٩٢- عَن عَوْفِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَبِيَدِهِ عَصًا ، وَقَدْ عَلَّقَ رَجُلٌ قِنْوَ حَشَفٍ ، فَجَعَلَ يَطْعَنُ فِي ذَلِكَ الْقِنْوِ ، فَقَالَ :

« لَوْ شَاءَ رَبُّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ تَصَدَّقَ بِأَطْيَبَ مِنْ هَذَا ؛ إِنَّ رَبَّ هَذِهِ الصَّدَقَةِ يَأْكُلُ حَشَفًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- حسن : « ابن ماجه » (١٨٢١).

٢٨- بَاب الْمَعْدِنِ

٢٤٩٣- عنِ ابْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن اللُّقَطَةِ ؟ فَقَالَ :

« مَا كَانَ فِي طَرِيقٍ مَأْتِيٍّ ، أَوْ فِي قَرْيَةٍ عَامِرَةٍ ؛ فَعَرِّفْهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا ، وَإِلّا فَلَكَ ، وَمَا لَمْ يَكُنْ فِي طَرِيقٍ مَأْتِيٍّ ، وَلا فِي قَرْيَةٍ عَامِرَةٍ ؛ فَفِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ ».

- **حسن : رسالتي « أحكام الرِّكاز ».**

٢٤٩٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْعَجْمَاءُ جُرْحُهَا جُبَارٌ ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمُسُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٠٩ و٢٤٧٣) ،ق ، « إرواء الغليل » (٨١٢).**

٢٤٩٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« جُرْحُ الْعَجْمَاءِ جُبَارٌ ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ ؛ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٤٩٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْبِئْرُ جُبَارٌ ، وَالْعَجْمَاءُ جُبَارٌ ، وَالْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٩- باب زَكَاةِ النَّحْلِ

٢٤٩٨- عَنِ ابْنِ عمرو ، قَالَ : جَاءَ هِلالٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعُشُورِ نَحْلٍ لَهُ ، وَسَأَلَهُ أَنْ يَحْمِيَ لَهُ وَادِيًا ـ يُقَالُ لَهُ : سَلَبَةُ ـ ، فَحَمَى لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَلِكَ الْوَادِيَ ، فَلَمَّا وَلِيَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ؛ كَتَبَ سُفْيَانُ بْنُ وَهْبٍ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَسْأَلُهُ ؟ فَكَتَبَ عُمَرُ : إِنْ أَدَّى إِلَيَّ مَا كَانَ يُؤَدِّي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ عُشْرِ نَحْلِهِ ؛ فَاحْمِ لَهُ سَلَبَةَ ذَلِكَ ، وَإِلَّا ؛ فَإِنَّمَا هُوَ ذُبَابُ غَيْثٍ يَأْكُلُهُ مَنْ شَاءَ.

- حسن: «إرواء الغليل» (٨١٠) ، « صحيح أبي داود » (١٤٢٤).

٣٠- بَاب فَرْضِ زَكَاةِ رَمَضَانَ

٢٤٩٩- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَكَاةَ رَمَضَانَ : عَلَى الْحُرِّ ، وَالْعَبْدِ ، وَالذَّكَرِ ، وَالأُنْثَى ؛ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، فَعَدَلَ النَّاسُ بِهِ نِصْفَ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٨٢٦) ، ق.

٣١- بَاب فَرْضِ زَكَاةِ رَمَضَانَ عَلَى الْمَمْلُوكِ

٢٥٠٠- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ :

عَلَى الذَّكَرِ ، وَالأُنْثَى ، وَالْحُرِّ ، وَالْمَمْلُوكِ ؛ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

قَالَ : فَعَدَلَ النَّاسُ إِلَى نِصْفِ صَاعٍ مِنْ بُرٍّ .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٢- فَرْضُ زَكَاةِ رَمَضَانَ عَلَى الصَّغِيرِ

٢٥٠١- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَكَاةَ رَمَضَانَ : عَلَى كُلِّ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ ، حُرٍّ وَعَبْدٍ ، ذَكَرٍ وَأُنْثَى ؛ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٣- فَرْضُ زَكَاةِ رَمَضَانَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ دُونَ الْمُعَاهِدِينَ

٢٥٠٢- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَرَضَ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ عَلَى النَّاسِ : صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ؛ عَلَى كُلِّ حُرٍّ أَوْ عَبْدٍ ، ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٥٠٣- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، عَلَى الْحُرِّ وَالْعَبْدِ ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى ، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمَرَ بِهَا أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاةِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٤- كَمْ فَرَضَ ؟

٢٥٠٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ عَلَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَالذَّكَرِ وَالأُنْثَى ، وَالْحُرِّ وَالْعَبْدِ ؛ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٥- بَاب فَرْضِ صَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ نُزُولِ الزَّكَاةِ

٢٥٠٥- عَن قَيْسِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، قَالَ : كُنَّا نَصُومُ عَاشُورَاءَ ، وَنُؤَدِّي زَكَاةَ الْفِطْرِ ، فَلَمَّا نَزَلَ رَمَضَانُ وَنَزَلَتِ الزَّكَاةُ ؛ لَمْ نُؤْمَرْ بِهِ ، وَلَمْ نُنْهَ عَنْهُ ؛ وَكُنَّا نَفْعَلُهُ.

- صحيح : «ابن ماجه» (١٨٢٨).

٢٥٠٦- عَن قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ قَبْلَ أَنْ تَنْزِلَ الزَّكَاةُ ، فَلَمَّا نَزَلَتِ الزَّكَاةُ لَمْ يَأْمُرْنَا وَلَمْ يَنْهَنَا ؛ وَنَحْنُ نَفْعَلُهُ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٦- مَكِيلَةُ زَكَاةِ الْفِطْرِ

٢٥٠٩- عَن أَبِي رَجَاءٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَخْطُبُ عَلَى مِنْبَرِكُمْ -يَعْنِي : مِنْبَرَ الْبَصْرَةِ- ، يَقُولُ : صَدَقَةُ الْفِطْرِ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ.

- صحيح الإسناد.

٣٧- بَاب التَّمْرِ فِي زَكَاةِ الْفِطْرِ

٢٥١٠- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : فَرَضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَدَقَةَ الْفِطْرِ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ.

- حسن صحيح : « إرواء الغليل » (٣ / ٣٣٧ - ٣٣٨) ،م.

٣٨- الزَّبِيبُ

٢٥١١- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : كُنَّا نُخْرِجُ زَكَاةَ الْفِطْرِ إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٨٢٩) ،ق.

٢٥١٢- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : كُنَّا نُخْرِجُ صَدَقَةَ الْفِطْرِ إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ ؛ فَلَمْ نَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى قَدِمَ مُعَاوِيَةُ مِنَ الشَّامِ ، وَكَانَ فِيمَا عَلَّمَ النَّاسَ ؛ أَنَّهُ قَالَ : مَا أَرَى مُدَّيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ إِلّا تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ هَذَا ؛ قَالَ : فَأَخَذَ النَّاسُ بِذَلِكَ.

- صحيح .

٣٩- الدَّقِيقُ

٢٥١٣- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : لَمْ نُخْرِجْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلّا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ زَبِيبٍ ، أَوْ

صَاعًا مِنْ دَقِيقٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ سُلْتٍ .

- حسن صحيح: دون ذكر الدقيق ، « إرواء الغليل » (٣ / ٣٣٨)، « ضعيف أبي داود » (٢٨٦) ، « التعليق على ابن خزيمة » (٢٤١٩).

٤١- السُّلْتُ

٢٥١٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ النَّاسُ يُخْرِجُونَ عَن صَدَقَةِ الْفِطْرِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ تَمْرٍ ، أَوْ سُلْتٍ ، أَوْ زَبِيبٍ.

- صحيح الإسناد : « ضعيف أبي داود »(٢٨٣).

٤٢- الشَّعِيرُ

٢٥١٦- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كُنَّا نُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ تَمْرٍ ، أَوْ زَبِيبٍ ، أَوْ أَقِطٍ ، فَلَمْ نَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى كَانَ فِي عَهْدِ مُعَاوِيَةَ ؛ قَالَ : مَا أَرَى مُدَّيْنِ مِنْ سَمْرَاءِ الشَّامِ ؛ إِلَّا تَعْدِلُ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ.

- صحيح : مضى (٢٥١٢).

٤٣- الأَقِطُ

٢٥١٧- عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كُنَّا نُخْرِجُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ ، أَوْ صَاعًا مِنْ أَقِطٍ ؛ لا نُخْرِجُ غَيْرَهُ.

- حسن : « التعليق على ابن خزيمة » (٢٤١٩).

٤٤- كَمِ الصَّاعُ ؟

٢٥١٨- عن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : كَانَ الصَّاعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُدّاً وَثُلُثًا بِمُدِّكُمُ الْيَوْمَ ، وَقَدْ زِيدَ فِيهِ.

- **صحح** : خ.

٢٥١٩ - عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْمِكْيَالُ مِكْيَالُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَالْوَزْنُ وَزْنُ أَهْلِ مَكَّةَ ».

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (١٦٥) ، « **إرواء الغليل** » (١٣٤٢).

٤٥- بَاب الْوَقْتِ الَّذِي يُسْتَحَبُّ أَنْ تُؤَدَّى صَدَقَةُ الْفِطْرِ فِيهِ

٢٥٢٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِصَدَقَةِ الْفِطْرِ ؛ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلاةِ .

وفي لفظ : بِزَكَاةِ الْفِطْرِ.

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٣ / ٣١٤) ،ق.

٤٦- إِخْرَاجُ الزَّكَاةِ مِنْ بَلَدٍ إِلَى بَلَدٍ

٢٥٢١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَالَ :

« إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا أَهْلَ كِتَابٍ ، فَادْعُهُمْ إِلَى شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ ؛ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ -

افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ ؛ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- قَدِ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً فِي أَمْوَالِهِمْ ، تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُوضَعُ فِي فُقَرَائِهِمْ ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ ؛ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ ؛ فَإِنَّهَا لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- حِجَابٌ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٢٤٣٤).**

٤٧- بَاب إِذَا أَعْطَاهَا غَنِيّاً وَهُوَ لا يَشْعُرُ

٢٥٢٢- عن أبي هُرَيْرَةَ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَقال :

« قال رَجُلٌ : لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ سَارِقٍ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصُدِّقَ عَلَى سَارِقٍ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى سَارِقٍ ، لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ زَانِيَةٍ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصُدِّقَ اللَّيْلَةَ عَلَى زَانِيَةٍ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ ، لأَتَصَدَّقَنَّ بِصَدَقَةٍ ، فَخَرَجَ بِصَدَقَتِهِ ، فَوَضَعَهَا فِي يَدِ غَنِيٍّ ، فَأَصْبَحُوا يَتَحَدَّثُونَ : تُصُدِّقَ عَلَى غَنِيٍّ ، قَالَ : اللَّهُمَّ لَكَ الْحَمْدُ عَلَى زَانِيَةٍ ! وَعَلَى سَارِقٍ ! وَعَلَى غَنِيٍّ ! فَأُتِيَ ، فَقِيلَ لَهُ : أَمَّا صَدَقَتُكَ ؛ فَقَدْ تُقُبِّلَتْ ، أَمَّا الزَّانِيَةُ ؛ فَلَعَلَّهَا أَنْ تَسْتَعِفَّ بِهِ مِنْ زِنَاهَا ، وَلَعَلَّ السَّارِقَ أَنْ يَسْتَعِفَّ بِهِ عَن سَرِقَتِهِ ، وَلَعَلَّ الْغَنِيَّ أَنْ يَعْتَبِرَ ؛ فَيُنْفِقَ مِمَّا أَعْطَاهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ».

- **صحيح : « تخريج مشكلة الفقر » (٦).**

٤٨- بَاب الصَّدَقَةِ مِنْ غُلُولٍ

٢٥٢٣- عن والد أَبِي الْمَلِيحِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« إِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- لا يَقْبَلُ صَلاةً بِغَيْرِ طُهُورٍ ، وَلا صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ ».

- صحيح : مضى (١٣٩).

٢٥٢٤-عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا تَصَدَّقَ أَحَدٌ بِصَدَقَةٍ مِنْ طَيِّبٍ ـ وَلا يَقْبَلُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- إِلّا الطَّيِّبَ ـ ؛ إِلّا أَخَذَهَا الرَّحْمَنُ -عَزَّ وَجَلَّ- بِيَمِينِهِ ، وَإِنْ كَانَتْ تَمْرَةً فَتَرْبُو فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ حَتَّى تَكُونَ أَعْظَمَ مِنَ الْجَبَلِ ؛ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ أَوْ فَصِيلَهُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٨٤٢) ،م.

٤٩- جُهْدُ الْمُقِلِّ

٢٥٢٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ حُبْشِيٍّ الْخَثْعَمِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ :

« إِيمَانٌ لا شَكَّ فِيهِ ، وَجِهَادٌ لا غُلُولَ فِيهِ ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ » ، قِيلَ: فَأَيُّ الصَّلاةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « طُولُ الْقُنُوتِ » ، قِيلَ : فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ : « جُهْدُ الْمُقِلِّ » ، قِيلَ : فَأَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « مَنْ هَجَرَ مَا

حَرَّمَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- » ، قِيلَ : فَأَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : «مَنْ جَاهَدَ الْمُشْرِكِينَ بِمَالِهِ وَنَفْسِهِ » ، قِيلَ : فَأَيُّ الْقَتْلِ أَشْرَفُ ؟ قَالَ :

« مَنْ أُهْرِيقَ دَمُهُ ، وَعُقِرَ جَوَادُهُ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٥٠٤) ، « صحيح أبي داود » (١١٩٦ و ١٣٠٣).

٢٥٢٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ » ، قَالُوا : وَكَيْفَ ؟ قَالَ :

« كَانَ لِرَجُلٍ دِرْهَمَانِ ؛ تَصَدَّقَ بِأَحَدِهِمَا ، وَانْطَلَقَ رَجُلٌ إِلَى عُرْضِ مَالِهِ ، فَأَخَذَ مِنْهُ مِائَةَ أَلْفِ دِرْهَمٍ فَتَصَدَّقَ بِهَا ».

- حسن : « تخريج المشكلة » (١١٩) ، « التعليق على ابن خزيمة » (٢٤٤٣) ، « التعليق على الترغيب » (٢ / ٢٨ - ٢٩).

٢٥٢٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ : « سَبَقَ دِرْهَمٌ مِائَةَ أَلْفٍ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَكَيْفَ ؟ قَالَ :

« رَجُلٌ لَهُ دِرْهَمَانِ ؛ فَأَخَذَ أَحَدَهُمَا ، فَتَصَدَّقَ بِهِ ، وَرَجُلٌ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ ، فَأَخَذَ مِنْ عُرْضِ مَالِهِ مِائَةَ أَلْفٍ، فَتَصَدَّقَ بِهَا ».

- حسن : انظر ما قبله.

٢٥٢٨- عَن أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَأْمُرُنَا بِالصَّدَقَةِ، فَمَا يَجِدُ أَحَدُنَا شَيْئًا يَتَصَدَّقُ بِهِ ، حَتَّى يَنْطَلِقَ إِلَى السُّوقِ ،

فَيَحْمِلَ عَلَى ظَهْرِهِ ، فَيَجِيءَ بِالْمُدِّ ، فَيُعْطِيَهُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، إِنِّي لأَعْرِفُ الْيَوْمَ رَجُلاً لَهُ مِائَةُ أَلْفٍ ، مَا كَانَ لَهُ يَوْمَئِذٍ دِرْهَمٌ.

- صحيح : خ (١٤١٦ و ٤٦٦٩).

٢٥٢٩- عَن أَبِي مَسْعُودٍ ، قَالَ : لَمَّا أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالصَّدَقَةِ؛ فَتَصَدَّقَ أَبُو عَقِيلٍ بِنِصْفِ صَاعٍ ، وَجَاءَ إِنْسَانٌ بِشَيْءٍ أَكْثَرَ مِنْهُ ، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ : إِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- لَغَنِيٌّ عَن صَدَقَةِ هَذَا ! وَمَا فَعَلَ هَذَا الآخَرُ إِلّا رِيَاءً ! فَنَزَلَتْ : ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لا يَجِدُونَ إِلّا جُهْدَهُمْ ﴾.

- صحيح : خ (٤٦٦٨).

٥٠- الْيَدُ الْعُلْيَا

٢٥٣٠- عن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، قال : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ ، فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ ، فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ ؛ بُورِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ ؛ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ».

- صحيح : « صحيح الترغيب » (٦ -٨)، ق.

٥١- بَاب أَيَّتُهُمَا الْيَدُ الْعُلْيَا ؟

٢٥٣١- عَن طَارِقٍ الْمُحَارِبِيِّ ، قَالَ : قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ ، فَإِذَا رَسُولُ

اللهِ ﷺ قَائِمٌ عَلَى الْمِنْبَرِ ، يَخْطُبُ النَّاسَ ، وَهُوَ يَقُولُ :

« يَدُ الْمُعْطِي الْعُلْيَا ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ : أُمَّكَ ، وَأَبَاكَ ، وَأُخْتَكَ ، وَأَخَاكَ ، ثُمَّ أَدْنَاكَ أَدْنَاكَ ».

مُخْتَصَرٌ .

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٣ / ٣١٩) ،«تخريج المشكلة» (٤٤).**

٥٢- الْيَدُ السُّفْلَى

٢٥٣٢- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَر ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ -وَهُوَ يَذْكُرُ الصَّدَقَةَ وَالتَّعَفُّفَ عَن الْمَسْأَلَةِ- :

« الْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا الْمُنْفِقَةُ ، وَالْيَدُ السُّفْلَى السَّائِلَةُ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٤٥٤) ،ق.**

٥٣- الصَّدَقَةُ عَن ظَهْرِ غِنًى

٢٥٣٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَن ظَهْرِ غِنًى ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ».

- **حسن صحيح : « إرواء الغليل » (٨٣٤)، « صحيح أبي داود » (١٤٧١) ، خ.**

٥٤- تَفْسِيرُ ذَلِكَ

٢٥٣٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ : « تَصَدَّقُوا » ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! عِنْدِي دِينَارٌ ؟ قَالَ :

« تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى نَفْسِكَ » ، قَالَ : عِنْدِي آخَرُ ؟ قَالَ : « تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى زَوْجَتِكَ » قَالَ : عِنْدِي آخَرُ ؟ قَالَ : « تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى وَلَدِكَ » ، قَالَ: عِنْدِي آخَرُ ؟ قَالَ : « تَصَدَّقْ بِهِ عَلَى خَادِمِكَ »، قَالَ : عِنْدِي آخَرُ؟ قَالَ :

« أَنْتَ أَبْصَرُ ».

- حسن صحيح : « المشكاة » (١٩٤٠) ، « صحيح أبي داود » (١٤٨٤).

٥٥- بَاب إِذَا تَصَدَّقَ وَهُوَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهِ ، هَلْ يُرَدُّ عَلَيْهِ ؟

٢٥٣٥- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ ، فَقَالَ : « صَلِّ رَكْعَتَيْنِ » ، ثُمَّ جَاءَ الْجُمُعَةَ الثَّانِيَةَ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ ، فَقَالَ : « صَلِّ رَكْعَتَيْنِ » ، ثُمَّ جَاءَ الْجُمُعَةَ الثَّالِثَةَ ، فَقَالَ : « صَلِّ رَكْعَتَيْنِ » ، ثُمَّ قَالَ : « تَصَدَّقُوا » ، فَتَصَدَّقُوا ، فَأَعْطَاهُ ثَوْبَيْنِ ، ثُمَّ قَالَ : « تَصَدَّقُوا » ، فَطَرَحَ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَلَمْ تَرَوْا إِلَى هَذَا أَنَّهُ دَخَلَ الْمَسْجِدَ بِهَيْئَةٍ بَذَّةٍ ، فَرَجَوْتُ أَنْ تَفْطُنُوا لَهُ فَتَتَصَدَّقُوا عَلَيْهِ ، فَلَمْ تَفْعَلُوا ، فَقُلْتُ : تَصَدَّقُوا ، فَتَصَدَّقْتُمْ ، فَأَعْطَيْتُهُ ثَوْبَيْنِ ، ثُمَّ قُلْتُ : تَصَدَّقُوا ، فَطَرَحَ أَحَدَ ثَوْبَيْهِ ! خُذْ ثَوْبَكَ » ، وانتهره.

- حسن الإسناد : مضى (١٤٠٧).

٥٦- صَدَقَةُ الْعَبْدِ

٢٥٣٦- عن عُمَيْرٍ -مَوْلَى آبِي اللَّحْمِ- ، قَالَ : أَمَرَنِي مَوْلاي ، أَنْ أُقَدِّدَ لَحْمًا ، فَجَاءَ مِسْكِينٌ ، فَأَطْعَمْتُهُ مِنْهُ ، فَعَلِمَ بِذَلِكَ مَوْلايَ فَضَرَبَنِي ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَدَعَاهُ ، فَقَالَ : « لِمَ ضَرَبْتَهُ ؟ » ،فَقَالَ : يُطْعِمُ طَعَامِي بِغَيْرِ أَنْ آمُرَهُ ، -وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى : بِغَيْرِ أَمْرِي- ، قَالَ :

« الأَجْرُ بَيْنَكُمَا ».

- **صحيح** : م (٣ / ٩١).

٢٥٣٧- عَن أَبِي مُوسَى ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ صَدَقَةٌ » ، قِيلَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَجِدْهَا ؟ قَالَ : « يَعْتَمِلُ بِيَدِهِ ، فَيَنْفَعُ نَفْسَهُ، وَيَتَصَدَّقُ » قِيلَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ : « يُعِينُ ذَا الْحَاجَةِ الْمَلْهُوفَ » ، قِيلَ : فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ : « يَأْمُرُ بِالْخَيْرِ » ، قِيلَ : أَرَأَيْتَ إِنْ لَمْ يَفْعَلْ ؟ قَالَ :

« يُمْسِكُ عَن الشَّرِّ ؛ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ ».

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (٥٧٣) ، ق.

٥٧- صَدَقَةُ الْمَرْأَةِ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا

٢٥٣٨- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا تَصَدَّقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ بَيْتِ زَوْجِهَا ؛ كَانَ لَهَا أَجْرٌ ، وَلِلزَّوْجِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، وَلا يَنْقُصُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ أَجْرِ صَاحِبِهِ

شَيْئًا ؛ لِلزَّوْجِ بِمَا كَسَبَ ، وَلَهَا بِمَا أَنْفَقَتْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٩٤) ، ق ، « الصحيحة » (٧٣٠) ، «إرواء الغليل » (١٤٥٧).

٥٨- عَطِيَّةُ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا

٢٥٣٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ قَامَ خَطِيبًا ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ :

« لا يَجُوزُ لامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا ».

مُخْتَصَرٌ .

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٨٨ و ٢٣٨٩) ، « الصحيحة » (٧٧٥ و ٨٢٥).

٥٩- فَضْلُ الصَّدَقَةِ

٢٥٤٠- عَن عَائِشَةَ -رَضِي اللَّهُ عَنْهَا- ، أَنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ اجْتَمَعْنَ عِنْدَهُ ، فَقُلْنَ : أَيَّتُنَا بِكَ أَسْرَعُ لُحُوقاً ؟ فَقَالَ : « أَطْوَلُكُنَّ يَدًا » ، فَأَخَذْنَ قَصَبَةً ، فَجَعَلْنَ يَذْرَعْنَهَا ، فَكَانَتْ سَوْدَةُ أَسْرَعَهُنَّ بِهِ لُحُوقًا ، فَكَانَتْ أَطْوَلَهُنَّ يَدًا ، فَكَانَ ذَلِكَ مِنْ كَثْرَةِ الصَّدَقَةِ.

- صحيح : « تخريج فقه السيرة » (٦٣) - طبعة دار القلم الثانية -.

٦٠- بَاب أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟

٢٥٤١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ

الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ :

« أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ ؛ تَأْمُلُ الْعَيْش ، وَتَخْشَى الْفَقْرَ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٦٠٢) ، « صحيح أبي داود » (٢٥٥١)،ق.**

٢٥٤٢- عن حَكِيمِ بنِ حزامٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَفْضَلُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَن ظَهْرِ غِنًى ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٣ / ٣١٨) ، « غاية المرام » (٤١٠)،ق.**

٢٥٤٣- عن أبي هريرة ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خَيْرُ الصَّدَقَةِ مَا كَانَ عَن ظَهْرِ غِنًى ، وَابْدَأْ بِمَنْ تَعُولُ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٨٣٤) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ٢٨) ، خ.**

٢٥٤٤- عَن أَبِي مَسْعُودٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا أَنْفَقَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِهِ وَهُوَ يَحْتَسِبُهَا ؛ كَانَتْ لَهُ صَدَقَةً ».

صحيح : «الصحيحة» (٧٢٩).

٢٥٤٥- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَن

دُبُرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « أَلَكَ مَالٌ غَيْرُهُ ؟ » ، قَالَ : لا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ » ، فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَجَاءَ بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا ، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ فَلأَهْلِكَ ، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ عَنْ أَهْلِكَ فَلِذِي قَرَابَتِكَ ، فَإِنْ فَضَلَ عَنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ ؛ فَهَكَذَا وَهَكَذَا - يَقُولُ : - بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَعَنْ يَمِينِكَ ، وَعَنْ شِمَالِكَ ».

- **صحيح** : « **إرواء الغليل**» (٨٣٣) ،م.

٦١- صَدَقَةُ الْبَخِيلِ

٢٥٤٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ مَثَلَ الْمُنْفِقِ الْمُتَصَدِّقِ وَالْبَخِيلِ ؛ كَمَثَلِ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ -أَوْ جُنَّتَانِ - مِنْ حَدِيدٍ ، مِنْ لَدُنْ ثُدِيِّهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا ، فَإِذَا أَرَادَ الْمُنْفِقُ أَنْ يُنْفِقَ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ الدِّرْعُ ، أَوْ مَرَّتْ حَتَّى تُجِنَّ بَنَانَهُ ، وَتَعْفُوَ أَثَرَهُ ، وَإِذَا أَرَادَ الْبَخِيلُ أَنْ يُنْفِقَ قَلَصَتْ ، وَلَزِمَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ مَوْضِعَهَا ، حَتَّى إِذَا أَخَذَتْهُ بِتَرْقُوَتِهِ ـ أَوْ بِرَقَبَتِهِ - ».

يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَشْهَدُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللهِ ﷺ يُوَسِّعُهَا ـ فَلا تَتَّسِعُ.

قَالَ طَاوُسٌ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ -يُشِيرُ بِيَدِهِ- وَهُوَ يُوَسِّعُهَا وَلا تَتَوَسَّعُ.

- **صحيح** : ق.

٢٥٤٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ ؛ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُنَّتَانِ مِنْ حَدِيدٍ ، قَدِ اضْطَرَّتْ أَيْدِيَهُمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا ، فَكُلَّمَا هَمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَةٍ ؛ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ، حَتَّى تُعَفِّيَ أَثَرَهُ ، وَكُلَّمَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِصَدَقَةٍ ، تَقَبَّضَتْ كُلُّ حَلْقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا ، وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ ، وَانْضَمَّتْ يَدَاهُ إِلَى تَرَاقِيهِ ».

وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « فَيَجْتَهِدُ أَنْ يُوَسِّعَهَا ، فَلا تَتَّسِعُ».

- صحيح.

٦٢- الإِحْصَاءُ فِي الصَّدَقَةِ

٢٥٤٨- عَن أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، قَالَ : كُنَّا يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ جُلُوسًا - وَنَفَرٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ - ، فَأَرْسَلْنَا رَجُلاً إِلَى عَائِشَةَ لِيَسْتَأْذِنَ ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهَا ، قالت : دَخَلَ عَلَيَّ سَائِلٌ -مَرَّةً- وَعِنْدِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَمَرْتُ لَهُ بِشَيْءٍ ، ثُمَّ دَعَوْتُ بِهِ ، فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَمَا تُرِيدِينَ أَنْ لا يَدْخُلَ بَيْتَكِ شَيْءٌ ؟ وَلا يَخْرُجَ إِلَّا بِعِلْمِكِ ؟ » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ :

« مَهْلاً يَا عَائِشَةُ ! لا تُحْصِي ؛ فَيُحْصِيَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَيْكِ ».

- حسن : « صحيح أبي داود » (١٤٩١).

٢٥٤٩- عَن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا :

« لا تُحْصِي ؛ فَيُحْصِيَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عَلَيْكِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٤٩٠) ، ق.

٢٥٥٠- عَن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّهَا جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقالت: يَا نَبِيَّ اللهِ ! لَيْسَ لِي شَيْءٌ إِلّا مَا أَدْخَلَ عَلَيَّ الزُّبَيْرُ ؛ فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ فِي أَنْ أَرْضَخَ مِمَّا يُدْخِلُ عَلَيَّ ؟ فَقَالَ :

« ارْضَخِي مَا اسْتَطَعْتِ ، وَلا تُوكِي ؛ فَيُوكِيَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عَلَيْكِ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٠٤٣) ،ق.

٦٣- الْقَلِيلُ فِي الصَّدَقَةِ

٢٥٥١- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٨٥) ، ق.

٢٥٥٢- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : ذَكَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّارَ ، فَأَشَاحَ بِوَجْهِهِ وَتَعَوَّذَ مِنْهَا - ثَلاثَ مَرَّاتٍ - ، ثُمَّ قَالَ :

« اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ التَّمْرَةِ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ ».

- صحيح : المصدر نفسه ،ق.

٦٤- بَاب التَّحْرِيضِ عَلَى الصَّدَقَةِ

٢٥٥٣- عن جَرِيرٍ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ، فَجَاءَ قَوْمٌ عُرَاةً ، حُفَاةً ، مُتَقَلِّدِي السُّيُوفِ ؛ عَامَّتُهُمْ مِنْ مُضَرَ ؛ بَلْ كُلُّهُمْ مِنْ مُضَرَ ، فَتَغَيَّرَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ لِمَا رَأَى بِهِمْ مِنَ الْفَاقَةِ ، فَدَخَلَ،

ثُمَّ خَرَجَ ، فَأَمَرَ بِلالاً ، فَأَذَّنَ ، فَأَقَامَ الصَّلاةَ ، فَصَلَّى ، ثُمَّ خَطَبَ ، فَقَالَ :

« ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمِ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيراً وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ ، وَ ﴿ اتَّقُوا اللهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَا قَدَّمَتْ لِغَدٍ ﴾ ؛ تَصَدَّقَ رَجُلٌ مِنْ دِينَارِهِ ، مِنْ دِرْهَمِهِ ، مِنْ ثَوْبِهِ ، مِنْ صَاعِ بُرِّهِ ، مِنْ صَاعِ تَمْرِهِ ، -حَتَّى قَالَ : - وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ » ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ بِصُرَّةٍ كَادَتْ كَفُّهُ تَعْجِزُ عَنْهَا ، بَلْ قَدْ عَجَزَتْ ، ثُمَّ تَتَابَعَ النَّاسُ ، حَتَّى رَأَيْتُ كَوْمَيْنِ مِنْ طَعَامٍ وَثِيَابٍ ، حَتَّى رَأَيْتُ وَجْهَ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَتَهَلَّلُ ؛ كَأَنَّهُ مُذْهَبَةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً حَسَنَةً ؛ فَلَهُ أَجْرُهَا وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا ؛ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أُجُورِهِمْ شَيْئًا ، وَمَنْ سَنَّ فِي الإِسْلامِ سُنَّةً سَيِّئَةً ؛ فَعَلَيْهِ وِزْرُهَا وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا ؛ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَوْزَارِهِمْ شَيْئًا » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٣) ،م.**

٢٥٥٤- عَنْ حَارِثَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« تَصَدَّقُوا ؛ فَإِنَّهُ سَيَأْتِي عَلَيْكُمْ زَمَانٌ ، يَمْشِي الرَّجُلُ بِصَدَقَتِهِ ، فَيَقُولُ الَّذِي يُعْطَاهَا : لَوْ جِئْتَ بِهَا بِالأَمْسِ قَبِلْتُهَا ؛ فَأَمَّا الْيَوْمَ فَلا » .

- **صحيح : « تخريج المشكلة » (١٢٨) ،ق.**

٦٥- الشَّفَاعَةُ فِي الصَّدَقَةِ

٢٥٥٥- عَن أَبِي مُوسَى ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« اشْفَعُوا تُشَفَّعُوا ، وَيَقْضِي اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ مَا شَاءَ».

- **صحيح** : « **الترمذي** » (٢٨٢٤).

٢٥٥٦- عَن مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ الرَّجُلَ لَيَسْأَلُنِي الشَّيْءَ فَأَمْنَعُهُ ، حَتَّى تَشْفَعُوا فِيهِ فَتُؤْجَرُوا » ، وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« اشْفَعُوا تُؤْجَرُوا ».

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (١٤٦٤).

٦٦- الاخْتِيَالُ فِي الصَّدَقَةِ

٢٥٥٧- عن جَابِرٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ مِنَ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَمِنْهَا مَا يَبْغُضُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَمِنَ الْخُيَلاءِ مَا يُحِبُّ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَمِنْهَا مَا يَبْغُضُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ؛ فَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يُحِبُّ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ؛ فَالْغَيْرَةُ فِي الرِّيبَةِ، وَأَمَّا الْغَيْرَةُ الَّتِي يُبْغِضُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ؛ فَالْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رِيبَةٍ ، وَالاخْتِيَالُ الَّذِي يُحِبُّ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ؛ اخْتِيَالُ الرَّجُلِ بِنَفْسِهِ عِنْدَ الْقِتَالِ ، وَعِنْدَ الصَّدَقَةِ ، وَالاخْتِيَالُ الَّذِي يُبْغِضُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ؛ الْخُيَلاءُ فِي الْبَاطِلِ ».

- **حسن** : « **إرواء الغليل** » (١٠٩٩).

٢٥٥٨- عن ابن عمرو ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَالْبَسُوا ؛ فِي غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلا مَخِيلَةٍ ».

- حسن : « ابن ماجه » (٣٦٠٥).

٦٧- بَاب أَجْرِ الْخَازِنِ إِذَا تَصَدَّقَ بِإِذْنِ مَوْلاهُ

٢٥٥٩- عَن أَبِي مُوسَى ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا » ، وَقَالَ :

- صحيح : « الترمذي » (٢٠١٠) ،ق.

« الْخَازِنُ الأَمِينُ - الَّذِي يُعْطِي مَا أُمِرَ بِهِ طَيِّبًا بِهَا نَفْسُهُ - أَحَدُ الْمُتَصَدِّقَيْنِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٤٧٨) ،ق.

٦٨- بَاب الْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ

٢٥٦٠- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْجَاهِرُ بِالْقُرْآنِ كَالْجَاهِرِ بِالصَّدَقَةِ ، وَالْمُسِرُّ بِالْقُرْآنِ كَالْمُسِرِّ بِالصَّدَقَةِ ».

- صحيح : « الترمذي » (٣٠٩٨).

٦٩- الْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى

٢٥٦١- عن عبد الله بن عُمَرَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« ثَلاثَةٌ لا يَنْظُرُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ ، وَالْمَرْأَةُ الْمُتَرَجِّلَةُ ، وَالدَّيُّوثُ .

وَثَلاثَةٌ لا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : الْعَاقُّ لِوَالِدَيْهِ ، وَالْمُدْمِنُ عَلَى الْخَمْرِ ، وَالْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى ».

- **حسن صحيح : « الصحيحة » (٦٧٣ - ٦٧٤).**

٢٥٦٢- عَن أَبِي ذَرٍّ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: خَابُوا وَخَسِرُوا ، خَابُوا وَخَسِرُوا ، قَالَ :

«الْمُسْبِلُ إِزَارَهُ ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ ، وَالْمَنَّانُ عَطَاءَهُ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٠٨) ، م.**

٢٥٦٣ - عَن أَبِي ذَرٍّ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : الْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله : « إرواء الغليل » (٩٠٠).**

٧٠- بَاب رَدِّ السَّائِلِ

٢٥٦٤- عَن ابْنِ بُجَيْدٍ الأَنْصَارِيِّ ، عَن جَدِّتِهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« رُدُّوا السَّائِلَ ، وَلَوْ بِظِلْفٍ مُحْرِقٍ ».

- صحيح : « المشكاة » (١٨٧٩ و ١٩٤٢).

٧١- مَنْ يُسْأَلُ وَلا يُعْطِي

٢٥٦٥- عَنْ مُعَاوِيَةَ بن حَيْدَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« لا يَأْتِي رَجُلٌ مَوْلاهُ ، يَسْأَلُهُ مِنْ فَضْلٍ عِنْدَهُ ، فَيَمْنَعُهُ إِيَّاهُ ؛ إِلّا دُعِيَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ شُجَاعٌ أَقْرَعُ ؛ يَتَلَمَّظُ فَضْلَهُ الَّذِي مَنَعَ ».

- حسن : « الصحيحة » (٢٤٣٨).

٧٢- مَنْ سَأَلَ بِاللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٢٥٦٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ فَأَعِيذُوهُ ، وَمَنْ سَأَلَكُمْ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ ، وَمَنِ اسْتَجَارَ بِاللهِ فَأَجِيرُوهُ ، وَمَنْ آتَى إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا ؛ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَعْلَمُوا أَنْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٢٥٤) ، « إرواء الغليل » (١٦١٧) ، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٧) ، « المشكاة » (١٩٤٣).

٧٣- مَنْ سَأَلَ بِوَجْهِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٢٥٦٧- عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حَيْدَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! مَا أَتَيْتُكَ حَتَّى حَلَفْتُ أَكْثَرَ مِنْ عَدَدِهِنَّ -لأَصَابِعِ يَدَيْهِ- أَنْ لا آتِيَكَ وَلا آتِيَ دِينَكَ !

وَإِنِّي كُنْتُ امْرَأً لا أَعْقِلُ شَيْئًا ؛ إِلّا مَا عَلَّمَنِي اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، وَإِنِّي أَسْأَلُكَ بِوَجْهِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- : بِمَا بَعَثَكَ رَبُّكَ إِلَيْنَا ؟ قَالَ : « بِالإِسْلامِ » ، قَالَ : قُلْتُ : وَمَا آيَاتُ الإِسْلامِ ؟ قَالَ :

« أَنْ تَقُولَ :أَسْلَمْتُ وَجْهِي إِلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ - وَتَخَلَّيْتُ ، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ؛ كُلُّ مُسْلِمٍ عَلَى مُسْلِمٍ مُحَرَّمٌ ؛ أَخَوَانِ نَصِيرَانِ ، لا يَقْبَلُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- مِنْ مُشْرِكٍ بَعْدَمَا أَسْلَمَ عَمَلاً ؛ أَوْ يُفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ إِلَى الْمُسْلِمِينَ ».

- حسن : « ابن ماجه » (٢٠٥٥) ، « إرواء الغليل » (٥ / ٣٢).

٧٤- مَنْ يُسْأَلُ بِاللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَلا يُعْطِي بِهِ

٢٥٦٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَلا أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ النَّاسِ مَنْزِلاً ؟ » ، قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « رَجُلٌ آخِذٌ بِرَأْسِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ - حَتَّى يَمُوتَ ! أَوْ يُقْتَلَ ؛ وَأُخْبِرُكُمْ بِالَّذِي يَلِيهِ ؟ » ، قُلْنَا : نَعَمْ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « رَجُلٌ مُعْتَزِلٌ فِي شِعْبٍ يُقِيمُ الصَّلاةَ ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَيَعْتَزِلُ شُرُورَ النَّاسِ ؛ وَأُخْبِرُكُمْ بِشَرِّ النَّاسِ ؟ » ، قُلْنَا : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ:

« الَّذِي يُسْأَلُ بِاللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - وَلا يُعْطِي بِهِ ».

- صحيح : « الترمذي » (١٧١٩).

٧٦- تَفْسِيرُ الْمِسْكِينِ

٢٥٧١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَيْسَ الْمِسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ ، تَرُدُّهُ اللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ » ، قَالُوا : فَمَا الْمِسْكِينُ ؟ قَالَ :

« الَّذِي لا يَجِدُ غِنًى يُغْنِيهِ ، وَلا يُفْطَنُ لَهُ ؛ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ ، وَلا يَقُومُ ، فَيَسْأَلَ النَّاسَ ».

- **صحيح : المصدر نفسه ، ق ، « تخريج مشكلة الفقر » (٧٧).**

٢٥٧٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَيْسَ الْمِسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الأُكْلَةُ وَالأُكْلَتَانِ ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ » ، قَالُوا : فَمَا الْمِسْكِينُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! قَالَ : « الَّذِي لا يَجِدُ غِنًى ، وَلا يَعْلَمُ النَّاسُ حَاجَتَهُ ؛ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٥٧٣- عن أُمِّ بُجَيْدٍ - وَكَانَتْ مِمَّنْ بَايَعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ- ، أَنَّهَا قالت لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : إِنَّ الْمِسْكِينَ لَيَقُومُ عَلَى بَابِي فَمَا أَجِدُ لَهُ شَيْئًا أُعْطِيهِ إِيَّاهُ ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنْ لَمْ تَجِدِي شَيْئًا تُعْطِينَهُ إِيَّاهُ ؛ إِلَّا ظِلْفًا مُحْرَقًا ؛ فَادْفَعِيهِ إِلَيْهِ ».

- **صحيح.**

٧٧- الْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ

٢٥٧٤ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- يَوْمَ الْقِيَامَةِ : الشَّيْخُ الزَّانِي ، وَالْعَائِلُ الْمَزْهُوُّ ، وَالإِمَامُ الْكَذَّابُ ».

- حسن صحيح : « التعليق الرغيب » (٣/ ٣٠) ،م.

٢٥٧٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَرْبَعَةٌ يُبْغِضُهُمُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- : الْبَيَّاعُ الْحَلاَّفُ ، وَالْفَقِيرُ الْمُخْتَالُ وَالشَّيْخُ الزَّانِي ، وَالإِمَامُ الْجَائِرُ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٣٦٣) ، «التعليق الرغيب» (٣ / ٣٠).

٧٨- فَضْلُ السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ

٢٥٧٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« السَّاعِي عَلَى الأَرْمَلَةِ وَالْمِسْكِينِ ؛ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٤٠) ،ق.

٧٩- الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ

٢٥٧٧- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : بَعَثَ عَلِيٌّ -وَهُوَ بِالْيَمَنِ- بِذُهَيْبَةٍ - بِتُرْبَتِهَا - إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَسَمَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَرْبَعَةِ نَفَرٍ ؛ الأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيِّ ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عُلاَثَةَ الْعَامِرِيِّ . ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلابٍ - ، وَزَيْدِ الطَّائِيِّ - ثُمَّ أَحَدِ بَنِي

نَبْهَانَ ـ ، فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ ، - وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى : صَنَادِيدُ قُرَيْشٍ- ، فَقَالُوا: تُعْطِي صَنَادِيدَ نَجْدٍ وَتَدَعُنَا ؟ قَالَ : « إِنَّمَا فَعَلْتُ ذَلِكَ لأَتَأَلَّفَهُمْ » ، فَجَاءَ رَجُلٌ كَثُّ اللِّحْيَةِ ، مُشْرِفُ الْوَجْنَتَيْنِ ، غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ ، نَاتِئُ الْجَبِينِ ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ ؛ فَقَالَ : اتَّقِ اللهَ يَا مُحَمَّدُ ! قَالَ : « فَمَنْ يُطِيعُ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- إِنْ عَصَيْتُهُ ؟! أَيَأْمَنُنِي عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ وَلا تَأْمَنُونِي ؟ ! » ، ثُمَّ أَدْبَرَ الرَّجُلُ ، فَاسْتَأْذَنَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ فِي قَتْلِهِ -يَرَوْنَ أَنَّهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ-، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمًا يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ لا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ؛ يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلامِ ، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الإِسْلامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، لَئِنْ أَدْرَكْتُهُمْ ؛ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٨٦٤ و ٢٤٧٠) ،ق.

٨٠- الصَّدَقَةُ لِمَنْ تَحَمَّلَ بِحَمَالَةٍ

٢٥٧٨- عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ ، قَالَ : تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَسَأَلْتُهُ فِيهَا ؟ فَقَالَ :

« إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لا تَحِلُّ إِلَّا لِثَلاثَةٍ : رَجُلٍ تَحَمَّلَ بِحَمَالَةٍ بَيْنَ قَوْمٍ ، فَسَأَلَ فِيهَا ، حَتَّى يُؤَدِّيَهَا ، ثُمَّ يُمْسِكَ ».

- صحيح: «إرواء الغليل» (٨٦٨)، «صحيح أبي داود» (١٤٤٨) ، م.

٢٥٧٩- عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ ، قَالَ : تَحَمَّلْتُ حَمَالَةً ، فَأَتَيْتُ

رَسُولَ اللهِ ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا ؟ فَقَالَ : « أَقِمْ يَا قَبِيصَةُ ! حَتَّى تَأْتِيَنَا الصَّدَقَةُ ؛ فَنَأْمُرَ لَكَ » ، قَالَ : ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا قَبِيصَةُ ! إِنَّ الصَّدَقَةَ لا تَحِلُّ إِلَّا لأَحَدِ ثَلاثَةٍ : رَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ ، حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - ، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ ، فَاجْتَاحَتْ مَالَهُ ، فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ، ثُمَّ يُمْسِكَ ، وَرَجُلٍ أَصَابَتْهُ فَاقَةٌ ، حَتَّى يَشْهَدَ ثَلاثَةٌ مِنْ ذَوِي الْحِجَا مِنْ قَوْمِهِ ؛ قَدْ أَصَابَتْ فُلانًا فَاقَةٌ ؛ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ ، حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ عَيْشٍ - أَوْ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ - ؛ فَمَا سِوَى هَذَا مِنَ الْمَسْأَلَةِ - يَا قَبِيصَةُ - سُحْتٌ ؛ يَأْكُلُهَا صَاحِبُهَا سُحْتًا ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٨١- الصَّدَقَةُ عَلَى الْيَتِيمِ

٢٥٨٠- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : جَلَسَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ ، فَقَالَ : « إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يُفْتَحُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ » ، وَذَكَرَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ : أَوَ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ وَلا يُكَلِّمُكَ ؟ قَالَ : وَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ، فَأَفَاقَ يَمْسَحُ الرُّحَضَاءَ، وَقَالَ :

« أَشَاهِدٌ السَّائِلُ ؟ إِنَّهُ لا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ ، وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلِمُّ ؛ إِلَّا آكِلَةُ الْخَضِرِ ؛ فَإِنَّهَا أَكَلَتْ ، حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ

خَاصِرَتَاهَا؛ اسْتَقْبَلْتَ عَيْنَ الشَّمْسِ ، فَثَلَطَتْ ، ثُمَّ بَالَتْ ، ثُمَّ رَتَعَتْ ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ ؛ إِنْ أَعْطَى مِنْهُ الْيَتِيمَ ، وَالْمِسْكِينَ ، وَابْنَ السَّبِيلِ ، وَإِنَّ الَّذِي يَأْخُذُهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ ؛ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلا يَشْبَعُ ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- صحيح : خ (١٤٦٥) ، م (٣ / ١٠١ - ١٠٢).

٨٢- الصَّدَقَةُ عَلَى الأَقَارِبِ

٢٥٨١- عَن سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ الصَّدَقَةَ عَلَى الْمِسْكِينِ صَدَقَةٌ ، وَعَلَى ذِي الرَّحِمِ اثْنَتَانِ ؛ صَدَقَةٌ وَصِلَةٌ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٨٤٤).

٢٥٨٢- عَن زَيْنَبَ -امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ- ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلنِّسَاءِ : « تَصَدَّقْنَ وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ » ، قالت : وَكَانَ عَبْدُ اللهِ خَفِيفَ ذَاتِ الْيَدِ ، فَقالت لَهُ : أَيَسَعُنِي أَنْ أَضَعَ صَدَقَتِي فِيكَ ، وَفِي بَنِي أَخٍ لِي يَتَامَ؟! فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : سَلِي عَن ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قالت : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ؛ فَإِذَا عَلَى بَابِهِ امْرَأَةٌ مِنَ الأَنْصَارِ -يُقَالُ لَهَا : زَيْنَبُ - ، تَسْأَلُ عَمَّا أَسْأَلُ عَنْهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا بِلالٌ ، فَقُلْنَا لَهُ : انْطَلِقْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَسَلْهُ عَن ذَلِكَ، وَلا تُخْبِرْهُ مَنْ نَحْنُ ، فَانْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ فَقَالَ: « مَنْ هُمَا؟»، قَالَ : زَيْنَبُ ، قَالَ : « أَيُّ الزَّيَانِبِ ؟ » ، قَالَ : زَيْنَبُ امْرَأَةُ عَبْدِ اللهِ ، وَزَيْنَبُ الأَنْصَارِيَّةُ ، قَالَ :

« نَعَمْ ؛ لَهُمَا أَجْرَانِ ؛ أَجْرُ الْقَرَابَةِ ، وَأَجْرُ الصَّدَقَةِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٨٣٤) ،ق، « إرواء الغليل » (٨٧٨ و ٨٨٤).

٨٣- الْمَسْأَلَةُ

٢٥٨٣- عن أبي هريرة ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لأَنْ يَحْتَزِمَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةَ حَطَبٍ عَلَى ظَهْرِهِ فَيَبِيعَهَا ؛ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ رَجُلاً فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ ».

- صحيح : « غاية المرام » (١٥٦) ،ق.

٢٥٨٤- عن ابنِ عُمَرَ ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَسْأَلُ ، حَتَّى يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ لَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ مِنْ لَحْمٍ ».

- صحيح :ق.

٢٥٨٥- عَن عَائِذِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَسَأَلَهُ ، فَأَعْطَاهُ ، فَلَمَّا وَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى أُسْكُفَّةِ الْبَابِ ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَوْ تَعْلَمُونَ مَا فِي الْمَسْأَلَةِ ؛ مَا مَشَى أَحَدٌ إِلَى أَحَدٍ يَسْأَلُهُ شَيْئًا ».

- حسن : «التعليق الرغيب » (٣ / ٣).

٨٥- الاسْتِعْفَافُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ

٢٥٨٧- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الأَنْصَارِ سَأَلُوا رَسُولَ

اللهِ ، فَأَعْطَاهُمْ ، ثُمَّ سَأَلُوهُ ، فَأَعْطَاهُمْ ، حَتَّى إِذَا نَفِدَ مَا عِنْدَهُ ؛ قَالَ :

« مَا يَكُونُ عِنْدِي مِنْ خَيْرٍ ؛ فَلَنْ أَدَّخِرَهُ عَنْكُمْ ، وَمَنْ يَسْتَعْفِفْ يُعِفَّهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَمَنْ يَصْبِرْ يُصَبِّرْهُ اللَّهُ ، وَمَا أُعْطِيَ أَحَدٌ عَطَاءً ؛ هُوَ خَيْرٌ وَأَوْسَعُ مِنَ الصَّبْرِ ».

- **صحيح : « الترمذي » (٢١١٠) ،ق.**

٢٥٨٨- عَن أَبِي هُرَيْرَة ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ حَبْلَهُ، فَيَحْتَطِبَ عَلَى ظَهْرِهِ؛ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْتِيَ رَجُلاً ؛ أَعْطَاهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- مِنْ فَضْلِهِ فَيَسْأَلَهُ ؛ أَعْطَاهُ أَوْ مَنَعَهُ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٢٥٨٣).**

٨٦- فَضْلُ مَنْ لا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا

٢٥٨٩- عَن ثَوْبَانَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ يَضْمَن لِي وَاحِدَةً وَلَهُ الْجَنَّةُ ؟ ! ».

قَالَ يَحْيَى [راويهِ] : هَاهُنَا كَلِمَةٌ مَعْنَاهَا : « أَنْ لا يَسْأَلَ النَّاسَ شَيْئًا».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٨٣٧).**

٢٥٩٠- عَن قَبِيصَةَ بْنِ مُخَارِقٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« لا تَصْلُحُ الْمَسْأَلَةُ إِلّا لِثَلاثَةٍ : رَجُلٍ أَصَابَتْ مَالَهُ جَائِحَةٌ ؛ فَيَسْأَلُ حَتَّى يُصِيبَ سِدَادًا مِنْ عَيْشٍ ، ثُمَّ يُمْسِكُ ، وَرَجُلٍ تَحَمَّلَ حَمَالَةً ؛ فَيَسْأَلُ حَتَّى يُؤَدِّيَ إِلَيْهِمْ حَمَالَتَهُمْ ، ثُمَّ يُمْسِكُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ ، وَرَجُلٍ يَحْلِفُ ثَلاثَةُ نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ ذَوِي الْحِجَا بِاللهِ : لَقَدْ حَلَّتِ الْمَسْأَلَةُ لِفُلانٍ ؛ فَيَسْأَلُ حَتَّى يُصِيبَ قِوَامًا مِنْ مَعِيشَةٍ ، ثُمَّ يُمْسِكُ عَنِ الْمَسْأَلَةِ؛ فَمَا سِوَى ذَلِكَ سُحْتٌ».

- **صحيح** : م ، مضى (٢٥٧٨).

٨٧- حَدُّ الْغِنَى

٢٥٩١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ ؛ جَاءَتْ خُمُوشًا ـ أَوْ كُدُوحًا ـ فِي وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَاذَا يُغْنِيهِ -أَوْ مَاذَا أَغْنَاهُ- ؟ قَالَ :

« خَمْسُونَ دِرْهَمًا أَوْ حِسَابُهَا مِنَ الذَّهَبِ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (١٨٤٠) ، « الصحيحة » (٤٩٩).

٨٨- بَاب الإِلْحَافِ فِي الْمَسْأَلَةِ

٢٥٩٢- عَنْ مُعَاوِيَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا تُلْحِفُوا فِي الْمَسْأَلَةِ ، وَلا يَسْأَلُنِي أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا وَأَنَا لَهُ كَارِهٌ ؛ فَيُبَارَكَ لَهُ فِيمَا أَعْطَيْتُهُ ».

- **صحيح** : م.

٨٩- مَنِ الْمُلْحِفُ ؟

٢٥٩٣- عن ابْنِ عَمْرو ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ سَأَلَ وَلَهُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا ؛ فَهُوَ الْمُلْحِفُ ».

- حسن صحيح : « الصحيحة » (١٧١٩).

٢٥٩٤- عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : سَرَّحَتْنِي أُمِّي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُهُ ، وَقَعَدْتُ ، فَاسْتَقْبَلَنِي ، وَقَالَ :

« مَنِ اسْتَغْنَى أَغْنَاهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَمَنِ اسْتَعَفَّ أَعَفَّهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَمَنِ اسْتَكْفَى كَفَاهُ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَمَنْ سَأَلَ وَلَهُ قِيمَةُ أُوقِيَّةٍ؛ فَقَدْ أَلْحَفَ » ، فَقُلْتُ : نَاقَتِي الْيَاقُوتَةُ خَيْرٌ مِنْ أُوقِيَّةٍ ! فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلْهُ.

- حسن صحيح : « التعليق علي ابن خزيمة » (٢٤٤٧) ، « صحيح أبي داود » (١٤٤٠) ، « الصحيحة » (١٧١٩).

٩٠- إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ دَرَاهِمُ وَكَانَ لَهُ عَدْلُهَا

٢٥٩٥- عَن رَجُلٍ مِنْ بَنِي أَسَدٍ ، قَالَ : نَزَلْتُ أَنَا وَأَهْلِي بِبَقِيعِ الْغَرْقَدِ ، فَقالت لِي أَهْلِي : اذْهَبْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَسَلْهُ لَنَا شَيْئًا نَأْكُلُهُ ، فَذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَوَجَدْتُ عِنْدَهُ رَجُلاً يَسْأَلُهُ ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « لا أَجِدُ مَا أُعْطِيكَ » ، فَوَلَّى الرَّجُلُ عَنْهُ ، وَهُوَ مُغْضَبٌ ، وَهُوَ يَقُولُ : لَعَمْرِي إِنَّكَ لَتُعْطِي مَنْ شِئْتَ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّهُ لَيَغْضَبُ عَلَيَّ ؛ أَنْ لا أَجِدَ مَا أُعْطِيهِ ، مَنْ سَأَلَ مِنْكُمْ وَلَهُ أُوقِيَّةٌ أَوْ عِدْلُهَا ؛ فَقَدْ سَأَلَ إِلْحَافًا ».

قَالَ الأَسَدِيُّ : فَقُلْتُ : لَلَقْحَةٌ لَنَا خَيْرٌ مِنْ أُوقِيَّةٍ - وَالأُوقِيَّةُ أَرْبَعُونَ دِرْهَمًا-، فَرَجَعْتُ وَلَمْ أَسْأَلْهُ ، فَقَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ شَعِيرٌ وَزَبِيبٌ ، فَقَسَّمَ لَنَا مِنْهُ ، حَتَّى أَغْنَانَا اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ -.

- صحيح : « الصحيحة » (١٧١٩) ، « صحيح أبي داود » (١٤٣٩).

٢٥٩٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِغَنِيٍّ ، وَلا لِذِي مِرَّةٍ سَوِيٍّ ».

- صحيح : «ابن ماجه» (١٨٣٩)،« إرواء الغليل » (٨٧٦ و ٨٧٨).

٩١- مَسْأَلَةُ الْقَوِيِّ الْمُكْتَسِبِ

٢٥٩٧ - عن عُبَيْدِ اللَّهِ بن عَدِيِّ بن الخِيَارِ ، أنّ رَجُلَيْنِ ، أَتَيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْأَلانِهِ مِنَ الصَّدَقَةِ، فَقَلَّبَ فِيهِمَا الْبَصَرَ - وفي لفظ : بَصَرَهُ - ، فَرَآهُمَا جَلْدَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنْ شِئْتُمَا ! وَلا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيٍّ ، وَلا لِقَوِيٍّ مُكْتَسِبٍ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٨٧٦) ، « صحيح أبي داود » (١٤٤٣) ، « المشكاة » (١٨٣٢).

٩٢- مَسْأَلَةُ الرَّجُلِ ذَا سُلْطَانٍ

٢٥٩٨- عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الْمَسَائِلَ كُدُوحٌ يَكْدَحُ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ ، فَمَنْ شَاءَ كَدَحَ وَجْهَهُ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ ؛ إِلّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ ذَا سُلْطَانٍ ، أَوْ شَيْئًا لا يَجِدُ مِنْهُ بُدًّا».

- صحيح : « الترمذي » (٦٨٤).

٩٣- مَسْأَلَةُ الرَّجُلِ فِي أَمْرٍ لا بُدَّ لَهُ مِنْهُ

٢٥٩٩- عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْمَسْأَلَةُ كَدٌّ يَكُدُّ بِهَا الرَّجُلُ وَجْهَهُ ؛ إِلّا أَنْ يَسْأَلَ الرَّجُلُ سُلْطَانًا أَوْ فِي أَمْرٍ لا بُدَّ مِنْهُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٦٠٠- عَن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ ، فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ ، فَأَعْطَانِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا حَكِيمُ ! إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِطِيبِ نَفْسٍ ؛ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ ؛ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ».

- صحيح : ق ، مضى (٢٥٣٠).

٢٦٠١- عَن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ ، فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ ، فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا حَكِيمُ ! إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، مَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ ؛ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ النَّفْسِ ؛ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٦٠٢- عن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَأَعْطَانِي، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا حَكِيمُ ! إِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلْوَةٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ ؛ بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ ؛ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ».

قَالَ حَكِيمٌ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لا أَرْزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ ، حَتَّى أُفَارِقَ الدُّنْيَا بِشَيْءٍ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٩٤- مَنْ آتَاهُ اللَّهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ مَالاً مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ

٢٦٠٣- عَن ابْنِ السَّاعِدِيِّ الْمَالِكِيِّ ، قَالَ : اسْتَعْمَلَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا فَرَغْتُ مِنْهَا ، فَأَدَّيْتُهَا إِلَيْهِ؛

أَمَرَ لِي بِعُمَالَةٍ ، فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّمَا عَمِلْتُ لِلَّهِ -عَزَّ وَجَلَّ- وَأَجْرِي عَلَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ ـ ، فَقَالَ : خُذْ مَا أَعْطَيْتُكَ ؛ فَإِنِّي قَدْ عَمِلْتُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ لَهُ مِثْلَ قَوْلِكَ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا أُعْطِيتَ شَيْئًا مِنْ غَيْرِ أَنْ تَسْأَلَ ؛ فَكُلْ وَتَصَدَّقْ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٣ / ٣٦٤ - ٣٦٥) ، « المشكاة » (١٥٤) التحقيق الثاني ، « صحيح أبي داود » (١٤٥٣) ، « الصحيحة » (٢٢٠٩) ، ق.

٢٦٠٤- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّعْدِيِّ ، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- مِنَ الشَّامِ ، فَقَالَ : أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَعْمَلُ عَلَى عَمَلٍ مِنْ أَعْمَالِ الْمُسْلِمِينَ ، فَتُعْطَى عَلَيْهِ عُمَالَةً فَلا تَقْبَلُهَا ؟ قَالَ : أَجَلْ ، إِنَّ لِي أَفْرَاسًا ، وَأَعْبُدًا ، وَأَنَا بِخَيْرٍ ، وَأُرِيدُ أَنْ يَكُونَ عَمَلِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ عُمَرُ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- : إِنِّي أَرَدْتُ الَّذِي أَرَدْتَ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِينِي الْمَالَ ، فَأَقُولُ : أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَفْقَرُ إِلَيْهِ مِنِّي ، وَإِنَّهُ أَعْطَانِي مَرَّةً مَالاً ، فَقُلْتُ لَهُ : أَعْطِهِ مَنْ هُوَ أَحْوَجُ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ :

« مَا آتَاكَ اللَّهُ -عَزَّ وَجَلَّ- مِنْ هَذَا الْمَالِ مِنْ غَيْرِ مَسْأَلَةٍ ، وَلا إِشْرَافٍ ؛ فَخُذْهُ ، فَتَمَوَّلْهُ ، أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ ، وَمَا لا ؛ فَلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٦٠٥- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّعْدِيِّ ، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي خِلافَتِهِ ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : أَلَمْ أُحَدَّثْ أَنَّكَ تَلِي مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالاً، فَإِذَا أُعْطِيتَ الْعُمَالَةَ رَدَدْتَهَا ؟! فَقُلْتُ : بَلَى ، فَقَالَ عُمَرُ -رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ- : فَمَا تُرِيدُ إِلَى ذَلِكَ ؟ فَقُلْتُ : لِي أَفْرَاسٌ ، وَأَعْبُدٌ ، وَأَنَا بِخَيْرٍ، وَأُرِيدُ أَنْ يَكُونَ عَمَلِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ ! فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : فَلا تَفْعَلْ ؛ فَإِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ مِثْلَ الَّذِي أَرَدْتَ ؛ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ ، فَأَقُولُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ ، أَوْ تَصَدَّقْ بِهِ ؛ مَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلا سَائِلٍ فَخُذْهُ ، وَمَا لا ؛ فَلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٦٠٦- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّعْدِيِّ ، أَنَّهُ قَدِمَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي خِلافَتِهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَلِي مِنْ أَعْمَالِ النَّاسِ أَعْمَالاً ، فَإِذَا أُعْطِيتَ الْعُمَالَةَ كَرِهْتَهَا ؟! قَالَ : فَقُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : فَمَا تُرِيدُ إِلَى ذَلِكَ؟ فَقُلْتُ : إِنَّ لِي أَفْرَاسًا ، وَأَعْبُدًا ، وَأَنَا بِخَيْرٍ ، وَأُرِيدُ أَنْ يَكُونَ عَمَلِي صَدَقَةً عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ عُمَرُ : فَلا تَفْعَلْ ؛ فَإِنِّي كُنْتُ أَرَدْتُ الَّذِي أَرَدْتَ ، فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِينِي الْعَطَاءَ ، فَأَقُولُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ، حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالاً ، فَقُلْتُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ ، فَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلا سَائِلٍ ؛ فَخُذْهُ ، وَمَا لا ؛ فَلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٦٠٧- عن عُمَرَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- ، قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْطِينِي

الْعَطَاءَ ، فَأَقُولُ : أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ، حَتَّى أَعْطَانِي مَرَّةً مَالاً ، فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِهِ أَفْقَرَ إِلَيْهِ مِنِّي ، فَقَالَ :

« خُذْهُ فَتَمَوَّلْهُ وَتَصَدَّقْ بِهِ ، وَمَا جَاءَكَ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، وَأَنْتَ غَيْرُ مُشْرِفٍ وَلا سَائِلٍ ؛ فَخُذْهُ ، وَمَا لا ؛ فَلا تُتْبِعْهُ نَفْسَكَ ».

- صحيح : خ (١٤٧٣) ، م (٣ / ٩٧).

٩٥- بَاب اسْتِعْمَالِ آلِ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى الصَّدَقَةِ

٢٦٠٨- عن رَبِيعَة بنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ الْمُطَّلِبِ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ الْحَارِثِ ، وَالْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : ائْتِيَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقُولا لَهُ : اسْتَعْمِلْنَا يَا رَسُولَ اللهِ ! عَلَى الصَّدَقَاتِ ، فَأَتَى عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَنَحْنُ عَلَى تِلْكَ الْحَالِ ، فَقَالَ لَهُمَا : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لا يَسْتَعْمِلُ مِنْكُمْ أَحَدًا عَلَى الصَّدَقَةِ ، قَالَ عَبْدُ الْمُطَّلِبِ : فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ ، حَتَّى أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟! فَقَالَ لَنَا :

« إِنَّ هَذِهِ الصَّدَقَةَ ؛ إِنَّمَا هِيَ أَوْسَاخُ النَّاسِ ، وَإِنَّهَا لا تَحِلُّ لِمُحَمَّدٍ، وَلا لآلِ مُحَمَّدٍ ﷺ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٨٧٩) ، م.

٩٦- بَاب ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ

٢٦٠٩- عن شُعْبَةَ ، قَالَ : قُلْتُ لأَبِي إِيَاسٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ : أَسَمِعْتَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ » ؟ قَالَ : نَعَمْ.

- **صحيح : « الترمذي » (٤١٧٥) ، ق.**

٢٦١٠- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ ».

- **صحيح : انظر ما قبله ، « الصحيحة » (٧٧٦).**

٩٧- بَاب مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ

٢٦١١- عن أَبِي رَافِعٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلاً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَأَرَادَ أَبُو رَافِعٍ أَنْ يَتْبَعَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الصَّدَقَةَ لا تَحِلُّ لَنَا ، وَإِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْهُمْ ».

- **صحيح : « الترمذي » (٦٦٠) ، « إرواء الغليل » (٨٨٠).**

٩٨- الصَّدَقَةُ لا تَحِلُّ لِلنَّبِيِّ ﷺ

٢٦١٢- عن معاويةَ القُشَيْرِيِّ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِشَيْءٍ سَأَلَ عَنْهُ : « أَهَدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ ؟ » ، فَإِنْ قِيلَ : صَدَقَةٌ ؛ لَمْ يَأْكُلْ ، وَإِنْ قِيلَ : هَدِيَّةٌ ؛ بَسَطَ يَدَهُ.

- **حسن صحيح : ق ، أبي هريرة.**

٩٩- إِذَا تَحَوَّلَتِ الصَّدَقَةُ

٢٦١٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ فَتُعْتِقَهَا ، وَإِنَّهُمُ اشْتَرَطُوا وَلاءَهَا ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا ؛ فَإِنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » ، وَخُيِّرَتْ حِينَ أُعْتِقَتْ، وَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلَحْمٍ ، فَقِيلَ : هَذَا مِمَّا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ:

« هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ » ، وَكَانَ زَوْجُهَا حُرّاً

- **صحيح : دون قوله : « حر »، والمحفوظ « عبد »: « ابن ماجه » (٢٠٧٤ و ٢٠٧٦) ،ق.**

١٠٠- شِرَاءُ الصَّدَقَةِ

٢٦١٤- عن عُمَرَ ، قال : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، وَأَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَهُ مِنْهُ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ عَن ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« لا تَشْتَرِهِ ، وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدِرْهَمٍ ؛ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ ».

- **صحيح : خ (٢٦٢٣) ، م (٥ / ٦٣).**

٢٦١٥- عَن عُمَرَ ، أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَرآهَا تُبَاعُ، فَأَرَادَ شِرَاءَهَا ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« لا تَعْرِضْ فِي صَدَقَتِكَ ».

- **صحيح :ق.**

٢٦١٦- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ، فَوَجَدَهَا تُبَاعُ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَاسْتَأْمَرَهُ فِي ذَلِكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ ».

- صحيح : ق أيضاً

٢٦١٧- عن سعيد بنِ المسيبِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ عَتَّابَ بْنَ أَسِيدٍ؛ أَنْ يَخْرُص الْعِنَبَ فَتُؤَدَّى زَكَاتُهُ زَبِيبًا ، كَمَا تُؤَدَّى زَكَاةُ النَّخْلِ تَمْرًا.

- حسن الإسناد : مرسلاً.

□□□□□

٢٤- كِتَابُ مَنَاسِكِ الْحَجِّ

١- بَاب وُجُوبِ الْحَجِّ

٢٦١٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ ، فَقَالَ : « إِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- قَدْ فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : فِي كُلِّ عَامٍ ؟ ! فَسَكَتَ عَنْهُ ، حَتَّى أَعَادَهُ ثَلاثًا ، فَقَالَ :

« لَوْ قُلْتُ : نَعَمْ ؛ لَوَجَبَتْ ، وَلَوْ وَجَبَتْ مَا قُمْتُمْ بِهَا ؛ ذَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ ، وَاخْتِلافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِالشَّيْءِ فَخُذُوا بِهِ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ ، عَن شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ » .

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٩٨٠) ، م ولـ (خ) منه «ذروني» .**

٢٦١٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَامَ ، فَقَالَ : « إِنَّ اللهَ تَعَالَى كَتَبَ عَلَيْكُمُ الْحَجَّ » ، فَقَالَ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ التَّمِيمِيُّ : كُلَّ عَامٍ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! فَسَكَتَ ، فَقَالَ :

« لَوْ قُلْتُ : نَعَمْ ؛ لَوَجَبَتْ ، ثُمَّ إِذًا لا تَسْمَعُونَ وَلا تُطِيعُونَ ؛ وَلَكِنَّهُ حَجَّةٌ وَاحِدَةٌ » .

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ١٤٩ - ١٥٠) ، « صحيح أبي داود » (٥١٤) .**

٢- وُجُوبُ الْعُمْرَةِ

٢٦٢٠- عَن أَبِي رَزِينٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ ، وَلا الْعُمْرَةَ ، وَلا الظَّعْنَ ؟ قَالَ :

« فَحُجَّ عَن أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٠٦).**

٣- فَضْلُ الْحَجِّ الْمَبْرُورِ

٢٦٢١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْحَجَّةُ الْمَبْرُورَةُ لَيْسَ لَهَا جَزَاءٌ إِلّا الْجَنَّةُ ، وَالْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٨٨٨) ، ق.**

٢٦٢٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْحَجَّةُ الْمَبْرُورَةُ لَيْسَ لَهَا ثَوَابٌ إِلّا الْجَنَّةُ. . . » مِثْلَهُ سَوَاءً ؛ إِلّا أَنَّهُ قَالَ : « تُكَفِّرُ مَا بَيْنَهُمَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤- فَضْلُ الْحَجِّ

٢٦٢٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ النَّبِيَّ ﷺ ؛ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « الإِيمَانُ بِاللهِ » ، قَالَ : ثُمَّ مَاذَا؟

قَالَ : « الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ » ، قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ :

« ثُمَّ الْحَجُّ الْمَبْرُورُ ».

- **صحيح** : ق.

٢٦٢٤- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« وَفْدُ اللهِ ثَلاثَةٌ : الْغَازِي ، وَالْحَاجُّ ، وَالْمُعْتَمِرُ ».

- **صحيح** :«المشكاة» (٢٥٣٧) **التحقيق الثاني** ، «**التعليق الرغيب**» (٢/ ١٠٥).

٢٦٢٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« جِهَادُ الْكَبِيرِ ، وَالصَّغِيرِ ، وَالضَّعِيفِ ، وَالْمَرْأَةِ ؛ الْحَجُّ وَالْعُمْرَةُ».

- **حسن**: « **التعليق الرغيب** » (٢ / ١٠٦) ، **التحقيق الثاني** ، **وفقرة « المرأة » صحيحةٌ من حديث عائشة**.

٢٦٢٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

«مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ ، فَلَمْ يَرْفُثْ ، وَلَمْ يَفْسُقْ ؛ رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ».

- **صحيح** : ق.

٢٥٢٧- عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ، قالت : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلا نَخْرُجُ فَنُجَاهِدَ مَعَكَ؛فَإِنِّي لا أَرَى عَمَلاً فِي الْقُرْآنِ أَفْضَلَ مِنَ الْجِهَادِ ؟! قَالَ :

« لا ، وَلَكُنَّ أَحْسَنُ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ حَجُّ الْبَيْتِ ؛ حَجٌّ مَبْرُورٌ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ١٠٦) ، خ.

٥- فَضْلُ الْعُمْرَةِ

٢٦٢٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلّا الْجَنَّةُ ».

صحيح : ق ، مضى (٢٦٢٢).

٦- فَضْلُ الْمُتَابَعَةِ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

٢٦٢٩- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ؛ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ ؛ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٢٠٠).

٢٦٣٠- عَن عَبْدِ اللهِ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَابِعُوا بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ؛ فَإِنَّهُمَا يَنْفِيَانِ الْفَقْرَ وَالذُّنُوبَ ؛ كَمَا يَنْفِي الْكِيرُ خَبَثَ الْحَدِيدِ وَالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَلَيْسَ لِلْحَجِّ الْمَبْرُورِ ثَوَابٌ دُونَ الْجَنَّةِ ».

- حسن صحيح : المصدر نفسه، « المشكاة » (٢٥٢٤) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ١١٧ - ١١٨).

٧- الْحَجُّ عَن الْمَيِّتِ الَّذِي نَذَرَ أَنْ يَحُجَّ

٢٦٣١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ امْرَأَةً نَذَرَتْ أَنْ تَحُجَّ ، فَمَاتَتْ ، فَأَتَى أَخُوهَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَسَأَلَهُ عَن ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : « أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُخْتِكَ دَيْنٌ ؛ أَكُنْتَ قَاضِيَهُ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« فَاقْضُوا اللهَ ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٩٩٣) ، خ.**

٨- الْحَجُّ عَن الْمَيِّتِ الَّذِي لَمْ يَحُجَّ

٢٦٣٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَمَرَتِ امْرَأَةٌ سِنَانَ بْنَ سَلَمَةَ الْجُهَنِيَّ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّ أُمَّهَا مَاتَتْ وَلَمْ تَحُجَّ ؛ أَفَيُجْزِئُ عَن أُمِّهَا أَنْ تَحُجَّ عَنْهَا ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ؛ لَوْ كَانَ عَلَى أُمِّهَا دَيْنٌ فَقَضَتْهُ عَنْهَا ؛ أَلَمْ يَكُنْ يُجْزِئُ عَنْهَا ؟ فَلْتَحُجَّ عَن أُمِّهَا ».

- **صحيح الإسناد.**

٢٦٣٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَن أَبِيهَا ؛ مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ ؟ قَالَ :

« حُجِّي عَن أَبِيكِ ».

- **صحيح : وهو مختصر الحديث الآتي.**

٩- الْحَجُّ عَن الْحَيِّ الَّذِي لا يَسْتَمْسِكُ عَلَى الرَّحْلِ

٢٦٣٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ ؛ فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَرِيضَةُ اللهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لا يَسْتَمْسِكُ عَلَى الرَّحْلِ ؛ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٠٩) ، ق.

١٠- الْعُمْرَةُ عَن الرَّجُلِ الَّذِي لا يَسْتَطِيعُ

٢٦٣٦- عَن أَبِي رَزِينٍ الْعُقَيْلِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ لا يَسْتَطِيعُ الْحَجَّ ، وَلا الْعُمْرَةَ وَالظَّعْنَ ؟ قَالَ :

« حُجَّ عَن أَبِيكَ وَاعْتَمِرْ ».

- صحيح : مضى (٢٦٢٠).

٢٦٣٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : قال رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَبِي مَاتَ وَلَمْ يَحُجَّ ؛ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ : « أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أَبِيكَ دَيْنٌ ! أَكُنْتَ قَاضِيَهُ ؟! » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« فَدَيْنُ اللهِ أَحَقُّ ».

- حسن لغَيْرِه : « التعليق على صحيح أبي خزيمة » (٣٠٣٥).

١٢- حَجُّ الْمَرْأَةِ عَن الرَّجُلِ

٢٦٤٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ

رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَجاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ تَسْتَفْتِيهِ ، وَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ، وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ؛ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

- صحيح : ق ، مضى (٢٦٤٠).

٢٦٤١- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ - وَالْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللهِ ﷺ- ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا، لا يَسْتَوِي عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ : « نَعَمْ » ، فَأَخَذَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا -وَكَانَتِ امْرَأَةً حَسْنَاءَ- ! ، وَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْفَضْلَ ، فَحَوَّلَ وَجْهَهُ مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ.

- صحيح : ق ،انظر ما قبله.

١٥- الْحَجُّ بِالصَّغِيرِ

٢٦٤٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ امْرَأَةً رَفَعَتْ صَبِيًّا لَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩١٠) ، م.

فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٢٦٤٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : رَفَعَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ صَبِيّاً ، فَقالت : أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٢٦٤٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : صَدَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ لَقِيَ قَوْمًا ، فَقَالَ : « مَنْ أَنْتُمْ ؟ » ، قَالُوا : الْمُسْلِمُونَ ! قَالُوا : مَنْ أَنْتُمْ ؟ قَالُوا : « رَسُولُ اللهِ » ، قَالَ : فَأَخْرَجَتِ امْرَأَةٌ صَبِيّاً مِنَ الْمِحَفَّةِ، فَقالت : أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٢٦٤٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِامْرَأَةٍ وَهِيَ فِي خِدْرِهَا- مَعَهَا صَبِيٌّ- ، فَقالت : أَلِهَذَا حَجٌّ ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ، وَلَكِ أَجْرٌ ».

- **صحيح : م ، دون ذكر الخِدر ، انظر ما قبله.**

١٦- الْوَقْتُ الَّذِي خَرَجَ فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ لِلْحَجِّ

٢٦٤٩- عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِخَمْسِ

بَقِينَ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ، لا نُرَى إِلّا الْحَجَّ ، حَتَّى إِذَا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ ، أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ أَنْ يَحِلَّ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٨١) ، ق.

الْمَوَاقِيتُ

١٧- مِيقَاتُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ

٢٦٥٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ ».

قَالَ عَبْدُ اللهِ : وَبَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩١٤)، ق ، « إرواء الغليل » (٤ / ١٧٩).

١٨- مِيقَاتُ أَهْلِ الشَّامِ

٢٦٥١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً قَامَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مِنْ أَيْنَ تَأْمُرُنَا أَنْ نُهِلَّ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَيُهِلُّ أَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ، وَيُهِلُّ أَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ ».

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَيَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ

مِنْ يَلَمْلَمَ » ! ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَقُولُ : لَمْ أَفْقَهْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٩- مِيقَاتُ أَهْلِ مِصْرَ

٢٦٥٢- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَّتَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، ولأَهْلِ الشَّامِ وَ مِصْرَ الْجُحْفَةَ ، وَلأَهْلِ العِرَاقِ ذَاتِ عِرْقٍ ، ولأهلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٩٩٩).**

٢٠- مِيقَاتُ أَهْلِ الْيَمَنِ

٢٦٥٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَّتَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ،وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا ، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ، وَقَالَ :

« هُنَّ لَهُنَّ ، وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِنَّ ، فَمَنْ كَانَ أَهْلُهُ دُونَ الْمِيقَاتِ حَيْثُ يُنْشِئُ ، حَتَّى يَأْتِيَ ذَلِكَ عَلَى أَهْلِ مَكَّةَ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٩٩٦) ، ق.**

٢١- مِيقَاتُ أَهْلِ نَجْدٍ

٢٦٥٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« يُهِلُّ أَهْلُ الْمَدِينَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَأَهْلُ الشَّامِ مِنَ الْجُحْفَةِ ،

وَأَهْلُ نَجْدٍ مِنْ قَرْنٍ ».

وَذُكِرَ لِي - وَلَمْ أَسْمَعْ - أَنَّهُ قَالَ : « وَيُهِلُّ أَهْلُ الْيَمَنِ مِنْ يَلَمْلَمَ ».

- صحيح : ق ، مضى (٢٦٥١).

٢٢- مِيقَاتُ أَهْلِ الْعِرَاقِ

٢٦٥٥- عَن عَائِشَةَ ، قالت : وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلأَهْلِ الشَّامِ وَمِصْرَ الْجُحْفَةَ ، وَلأَهْلِ الْعِرَاقِ ذَاتَ عِرْقٍ ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا ، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ.

- صحيح : مضى (٢٦٥٢).

٢٣- مَنْ كَانَ أَهْلُهُ دُونَ الْمِيقَاتِ

٢٦٥٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : وَقَّتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا ، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ ، قَالَ :

« هُنَّ لَهُمْ ، وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِمَّنْ سِوَاهُنَّ ؛ لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، وَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ مِنْ حَيْثُ بَدَا، حَتَّى يَبْلُغَ ذَلِكَ أَهْلَ مَكَّةَ ».

- صحيح : ق ، مضى (٢٦٥٣).

٢٦٥٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتَ لأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلأَهْلِ الشَّامِ الْجُحْفَةَ ، وَلأَهْلِ الْيَمَنِ يَلَمْلَمَ ، وَلأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنًا:

« فَهُنَّ لَهُمْ ، وَلِمَنْ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِنَّ ؛ مِمَّنْ كَانَ يُرِيدُ

الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كَانَ دُونَهُنَّ فَمِنْ أَهْلِهِ ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ مَكَّةَ يُهِلُّونَ مِنْهَا ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٤- التَّعْرِيسُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ

٢٦٥٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : بَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذِي الْحُلَيْفَةِ بِبَيْدَاءَ ، وَصَلَّى فِي مَسْجِدِهَا.

- صحيح : خ (١٥٣٣) ، م (٤ / ١٠).

٢٦٥٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ- وَهُوَ فِي الْمُعَرَّسِ بِذِي الْحُلَيْفَةِ- أُتِيَ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ.

- صحيح : خ (١٥٣٥).

٢٦٦٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنَاخَ بِالْبَطْحَاءِ الَّذِي بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَصَلَّى بِهَا.

- صحيح : خ (١٥٣٢).

٢٦- الْغُسْلُ لِلإِهْلالِ

٢٦٦٢- عَن أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ، أَنَّهَا وَلَدَتْ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ بِالْبَيْدَاءِ ، فَذَكَرَ أَبُو بَكْرٍ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« مُرْهَا فَلْتَغْتَسِلْ ، ثُمَّ لِتُهِلَّ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩١١).

٢٦٦٣- عَن أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّهُ خَرَجَ حَاجّاً مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَجَّةَ الْوَدَاعِ ، وَمَعَهُ امْرَأَتُهُ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ الْخَثْعَمِيَّةُ ، فَلَمَّا كَانُوا بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَلَدَتْ أَسْمَاءُ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَتَى أَبُو بَكْرٍ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ ، ثُمَّ تُهِلَّ بِالْحَجِّ ، وَتَصْنَعَ مَا يَصْنَعُ النَّاسُ ؛ إِلّا أَنَّهَا لا تَطُوفُ بِالْبَيْتِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩١٢).

٢٧- غُسْلُ الْمُحْرِمِ

٢٦٦٤- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، وَالْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، أَنَّهُمَا اخْتَلَفَا بِالأَبْوَاءِ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَغْسِلُ الْمُحْرِمُ رَأْسَهُ ! وَقَالَ الْمِسْوَرُ : لا يَغْسِلُ رَأْسَهُ ! فَأَرْسَلَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ إِلَى أَبِي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ؛ أَسْأَلُهُ عَن ذَلِكَ ؟ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ بَيْنَ قَرْنَيِ الْبِئْرِ ، وَهُوَ مُسْتَتِرٌ بِثَوْبٍ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَقُلْتُ : أَرْسَلَنِي إِلَيْكَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ ؛ أَسْأَلُكَ : كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَغْسِلُ رَأْسَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ ؟ فَوَضَعَ أَبُو أَيُّوبَ يَدَهُ عَلَى الثَّوْبِ ، فَطَأْطَأَهُ حَتَّى بَدَا رَأْسُهُ ، ثُمَّ قَالَ لإِنْسَانٍ يَصُبُّ عَلَى رَأْسِهِ- ثُمَّ حَرَّكَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ ، فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَدْبَرَ- ، وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٣٤) ، ق.

٢٨- النَّهْيُ عَنِ الثِّيَابِ الْمَصْبُوغَةِ بِالْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ فِي الإِحْرَامِ

٢٦٦٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَلْبَسَ الْمُحْرِمُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِزَعْفَرَانٍ أَوْ بِوَرْسٍ.

- صحيح :«ابن ماجه» (٢٩٣٠) ، ق ، « إرواء الغليل » (١٠١٢).

٢٦٦٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ قَالَ :

« لا يَلْبَسُ الْقَمِيصَ ، وَلا الْبُرْنُسَ ، وَلا السَّرَاوِيلَ ، وَلا الْعِمَامَةَ ، وَلا ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ ، وَلا زَعْفَرَانٌ ، وَلا خُفَّيْنِ ؛ إِلّا لِمَنْ لا يَجِدُ نَعْلَيْنِ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ ؛ فَلْيَقْطَعْهُمَا ، حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه »(٢٩٢٩) ق،« إرواء الغليل »(١٠١٢).**

٢٩- الْجُبَّةُ فِي الإِحْرَامِ

٢٦٦٧- عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، أَنَّهُ قَالَ : لَيْتَنِي أَرَى رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ! فَبَيْنَا نَحْنُ بِالْجِعِرَّانَةِ ، وَالنَّبِيُّ ﷺ فِي قُبَّةٍ ، فَأَتَاهُ الْوَحْيُ، فَأَشَارَ إِلَيَّ عُمَرُ أَنْ: تَعَالَ ، فَأَدْخَلْتُ رَأْسِي الْقُبَّةَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ قَدْ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ بِعُمْرَةٍ ، مُتَضَمِّخٌ بِطِيبٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ قَدْ أَحْرَمَ فِي جُبَّةٍ ؟- إِذْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ- ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَغُطُّ لِذَلِك ، فَسُرِّيَ عَنْهُ ، فَقَالَ :

« أَيْنَ الرَّجُلُ الَّذِي سَأَلَنِي آنِفًا ؟ » ، فَأُتِيَ بِالرَّجُلِ ، فَقَالَ : « أَمَّا الْجُبَّةُ ؛ فَاخْلَعْهَا ، وَأَمَّا الطِّيبُ ؛ فَاغْسِلْهُ ، ثُمَّ أَحْدِثْ إِحْرَامًا ».

قال أبو عبد الرحمن : (ثم أحدث إحراماً) ؛ ما أعلمُ أحداً قالهُ ؛ غيْرَ نوحِ بْنِ حَبيبٍ ، ولا أَحْسِبُهُ محفوظاً ، والله - سبحانه وتعالى - أعلم.

- **صحيح: دون قوله: « ثم أحدث إحراماً » فإنه شاذ ، « صحيح أبي داود » (١٥٩٧) ، والمحفوظ دونها كما قال المؤلّف ، وسيأتي (٢٧٠٩).**

٣٠- النَّهْيُ عَن لُبْسِ الْقَمِيصِ لِلْمُحْرِمِ

٢٦٦٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : مَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ ، وَلا الْعَمَائِمَ ، وَلا السَّرَاوِيلاتِ ، وَلا الْبَرَانِسَ، وَلا الْخِفَافَ ؛ إِلّا أَحَدٌ لا يَجِدُ نَعْلَيْنِ ، فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَلا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلا الْوَرْسُ».

- صحيح : ق ، مضى (٢٦٦٦).

٣١- النَّهْيُ عَن لُبْسِ السَّرَاوِيلِ فِي الإِحْرَامِ

٢٦٦٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا نَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ إِذَا أَحْرَمْنَا ؟ قَالَ :

« لا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ -وفي روايةٍ : الْقُمُصَ- وَلا الْعَمَائِمَ ، وَلا السَّرَاوِيلاتِ ، وَلا الْخُفَّيْنِ ؛ إِلّا أَنْ لا يَكُونَ لأَحَدِكُمْ نَعْلانِ ، فَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَلا ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ وَلا زَعْفَرَانٌ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٢- الرُّخْصَةُ فِي لُبْسِ السَّرَاوِيلِ لِمَنْ لا يَجِدُ الإِزَارَ

٢٦٧٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ وَهُوَ يَقُولُ :

« السَّرَاوِيلُ لِمَنْ لا يَجِدُ الإِزَارَ ، وَالْخُفَّيْنِ لِمَنْ لا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ» ؛ لِلْمُحْرِمِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٣١) ، ق وزاد : « بعرفات » وهي رواية للمؤلف (٥٣٤٠).

٢٦٧١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا فَلْيَلْبَسْ سَرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٣- النَّهْيُ عَن أَنْ تَنْتَقِبَ الْمَرْأَةُ الْحَرَامُ

٢٦٧٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الإِحْرَامِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ ، وَلا السَّرَاوِيلاتِ ، وَلا الْعَمَائِمَ ، وَلا الْبَرَانِسَ، وَلا الْخِفَافَ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلانِ ؛ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَلا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ ، وَلا الْوَرْسُ ، وَلا تَنْتَقِبُ الْمَرْأَةُ الْحَرَامُ ، وَلا تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ ».

- صحيح : ق ، وليس عند (م) جملة الانتقاب ، مضى (٢٦٦٦).

٣٤- النَّهْيُ عَن لُبْسِ الْبَرَانِسِ فِي الإِحْرَامِ

٢٦٧٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : مَا

يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ مِنَ الثِّيَابِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ ، وَلا الْعَمَائِمَ ، وَلا السَّرَاوِيلاتِ ، وَلا الْبَرَانِسَ، وَلا الْخِفَافَ؛ إِلّا أَحَدٌ لا يَجِدُ نَعْلَيْنِ؛ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَلا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلا الْوَرْسُ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٦٧٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : مَا نَلْبَسُ مِنَ الثِّيَابِ إِذَا أَحْرَمْنَا ؟ قَالَ :

« لا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ ، وَلا السَّرَاوِيلاتِ ، وَلا الْعَمَائِمَ ، وَلا الْبَرَانِسَ، وَلا الْخِفَافَ ؛ إِلّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلانِ ؛ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَلا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ وَرْسٌ وَلا زَعْفَرَانٌ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٥- النَّهْيُ عَن لُبْسِ الْعِمَامَةِ فِي الإِحْرَامِ

٢٦٧٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَادَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ ؛ فَقَالَ : مَا نَلْبَسُ إِذَا أَحْرَمْنَا ؟ قَالَ :

« لا تَلْبَسِ الْقَمِيصَ ، وَلا الْعِمَامَةَ ، وَلا السَّرَاوِيلَ ، وَلا الْبُرْنُسَ ، وَلا الْخُفَّيْنِ ؛ إِلّا أَنْ لا تَجِدَ نَعْلَيْنِ ، فَإِنْ لَمْ تَجِدِ النَّعْلَيْنِ ؛ فَمَا دُونَ الْكَعْبَيْنِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٦٧٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَادَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ ؛ فَقَالَ : مَا نَلْبَسُ إِذَا أَحْرَمْنَا ؟ قَالَ :

« لا تَلْبَسِ الْقَمِيصَ، وَلا الْعَمَائِمَ، وَلا الْبَرَانِسَ ، وَلا السَّرَاوِيلاتِ ، وَلا الْخِفَافَ ؛ إِلّا أَنْ لا يَكُونَ نِعَالٌ ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ نِعَالٌ فَخُفَّيْنِ دُونَ الْكَعْبَيْنِ، وَلا ثَوْبًا مَصْبُوغًا بِوَرْسٍ أَوْ زَعْفَرَانٍ، أَوْ مَسَّهُ وَرْسٌ أَوْ زَعْفَرَانٌ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦- النَّهْيُ عَن لُبْسِ الْخُفَّيْنِ فِي الإِحْرَامِ

٢٦٧٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

« لا تَلْبَسُوا فِي الإِحْرَامِ الْقَمِيصَ ، وَلا السَّرَاوِيلاتِ ، وَلا الْعَمَائِمَ ، وَلا الْبَرَانِسَ ، وَلا الْخِفَافَ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٧- الرُّخْصَةُ فِي لُبْسِ الْخُفَّيْنِ فِي الإِحْرَامِ لِمَنْ لا يَجِدُ نَعْلَيْنِ

٢٦٧٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا لَمْ يَجِدْ إِزَارًا ؛ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ ، وَإِذَا لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ ؛ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ».

- **صحيح : دون « وليقطعها » فإنه شاذ ، « إرواء الغليل » (٤ / ١٩٤).**

٣٨- قَطْعُهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ

٢٦٧٩- عَن ابْنِ عُمَرَ -رَضِي اللهُ عَنْهُمَا- ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا لَمْ يَجِدِ الْمُحْرِمُ النَّعْلَيْنِ ؛ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ».

- صحيح : ق ، مضى مراراً.

٣٩- النَّهْيُ عَن أَنْ تَلْبَسَ الْمُحْرِمَةُ الْقُفَّازَيْنِ

٢٦٨٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً قَامَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الإِحْرَامِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ ، وَلا السَّرَاوِيلاتِ ، وَلا الْخِفَافَ ؛ إِلّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ لَهُ نَعْلانِ ؛ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَّيْنِ أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ، وَلا يَلْبَسْ شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ ، وَلا الْوَرْسُ ، وَلا تَنْتَقِبُ الْمَرْأَةُ الْحَرَامُ ، وَلا تَلْبَسُ الْقُفَّازَيْنِ ».

- صحيح : خ ، مضى (٢٦٧٢).

٤٠- التَّلْبِيدُ عِنْدَ الإِحْرَامِ

٢٦٨١- عَن حَفْصَةَ ، قالت : قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا وَلَمْ تَحِلَّ مِنْ عُمْرَتِكَ ؟ قَالَ :

« إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي ، فَلا أُحِلُّ حَتَّى أُحِلَّ مِنَ الْحَجِّ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٤٦) ، ق.

٢٦٨٢- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُهِلُّ مُلَبِّدًا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٤٧) ، ق.

٤١- إِبَاحَةُ الطِّيبِ عِنْدَ الإِحْرَامِ

٢٦٨٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ- عِنْدَ إِحْرَامِهِ حِينَ أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ ، وَعِنْدَ إِحْلالِهِ قَبْلَ أَنْ يُحِلَّ- بِيَدَيَّ.

- صحيح: «ابن ماجه» (٢٩٢٦) ، ق ، «إرواء الغليل» (١٠٤٧).

٢٦٨٤- عَن عَائِشَةَ ، قالت : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ ، وَلِحِلِّهِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٦٨٥- عَن عَائِشَةَ ، قالت : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لإِحْرَامِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ وَلِحِلِّهِ حِينَ أَحَلَّ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٦٨٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لِحُرْمِهِ حِينَ أَحْرَمَ ، وَلِحِلِّهِ- بَعْدَ مَا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ- قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٦٨٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ لإِحْلالِهِ ، وَطَيَّبْتُهُ لإِحْرَامِهِ طِيبًا لا يُشْبِهُ طِيبَكُمْ هَذَا. -تَعْنِي : لَيْسَ لَهُ بَقَاءٌ -.

- صحيح الإسناد.

٢٦٨٨- عَنْ عُرْوَةَ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : بِأَيِّ شَيْءٍ طَيَّبْتِ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ قالت : بِأَطْيَبِ الطِّيبِ عِنْدَ حُرْمِهِ وَحِلِّهِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٢٣٨).

٢٦٨٩- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عِنْدَ إِحْرَامِهِ بِأَطْيَبِ مَا أَجِدُ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٢٦٩٠- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأَطْيَبِ مَا أَجِدُ لِحُرْمِهِ وَلِحِلِّهِ ؛ وَحِينَ يُرِيدُ أَنْ يَزُورَ الْبَيْتَ.

- صحيح الإسناد.

٢٦٩١- عَنْ عَائِشَةَ ، قالت: طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ ، وَيَوْمَ النَّحْرِ قَبْلَ أَنْ يَطُوفَ بِالْبَيْتِ ؛ بِطِيبٍ فِيهِ مِسْكٌ.

- صحيح الإسناد.

٢٦٩٢- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

وفي روايةٍ : وَبِيصِ طِيبِ الْمِسْكِ فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٢٧) ، ق.

٢٦٩٣- عَن عَائِشَةَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهَا- ، قالت : لَقَدْ كَانَ يُرَى وَبِيصُ الطِّيبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٢- مَوْضعُ الطِّيبِ

٢٦٩٤- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٦٩٥- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ فِي أُصُولِ شَعْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٦٩٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ فِي مَفْرِقِ رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٦٩٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : لَقَدْ رَأَيْتُ وَبِيصَ الطِّيبِ فِي رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٦٩٨- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ الطِّيبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُهِلُّ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٦٩٩- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ- وفي رواية : كَان رَسُولُ اللهِ ﷺ- إِذَا أَرَادَ أَنْ يُحْرِمَ ادَّهَنَ بِأَطْيَبِ مَا يَجِدُهُ ، حَتَّى أَرَى

وَبِيصَهُ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ.

- صحيح : خ (٥٩٢٣) ، م (٤ / ١٢).

٢٧٠٠- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِأَطْيَبِ مَا كُنْتُ أَجِدُ مِنَ الطِّيبِ ، حَتَّى أَرَى وَبِيصَ الطِّيبِ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٧٠١- عَن عَائِشَةَ ، قالت : لَقَدْ رَأَيْتُ وَبِيصَ الطِّيبِ فِي مَفَارِقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ ثَلاثٍ.

- صحيح : الإسناد.

٢٧٠٢- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أَرَى وَبِيصَ الطِّيبِ فِي مَفْرِقِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْدَ ثَلاثٍ.

- صحيح بما قبله.

٢٧٠٣- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْتَشِرِ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَن الطِّيبِ عِنْدَ الإِحْرَامِ ؟ فَقَالَ : لأَنْ أَطَّلِيَ بِالْقَطِرَانِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ ذَلِكَ ! فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَائِشَةَ ؟! فَقالت : يَرْحَمُ اللهُ أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، لَقَدْ كُنْتُ أُطَيِّبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ فَيَطُوفُ فِي نِسَائِهِ ، ثُمَّ يُصْبِحُ يَنْضَحُ طِيبًا.

- صحيح : ق ، وليس عند خ ذكر الاطّلاء، ومضى (٤١٥).

٢٦٠٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قال : لأَنْ أُصْبِحَ مُطَّلِيًا بِقَطِرَانٍ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُصْبِحَ مُحْرِمًا أَنْضَحُ طِيبًا ، فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ، فَأَخْبَرْتُهَا بِقَوْلِهِ؟!

فَقالت : طَيَّبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ فَطَافَ فِي نِسَائِهِ ، ثُمَّ أَصْبَحَ مُحْرِمًا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٣- الزَّعْفَرَانُ لِلْمُحْرِمِ

٢٧٠٥- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : نَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ.

- صحيح : «الترمذي» (٢٩٨٠) ، ق.

٢٧٠٦- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن التَّزَعْفُرِ.

- صحيح بما قبله.

٢٧٠٧- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن التَّزَعْفُرِ.

قَالَ حَمَّاد : يَعْنِي : لِلرِّجَالِ.

- صحيح : ق.

٤٤- فِي الْخَلُوقِ لِلْمُحْرِمِ

٢٧٠٨- عَنْ يَعْلَى ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ -وَقَدْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ ، وَعَلَيْهِ مُقَطَّعَاتٌ ، وَهُوَ مُتَضَمِّخٌ بِخَلُوقٍ - ، فَقَالَ : أَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ ؛ فَمَا أَصْنَعُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ ؟ » ، قَالَ : كُنْتُ أَتَّقِي هَذَا وَأَغْسِلُهُ ، فَقَالَ :

« مَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجِّكَ ؛ فَاصْنَعْهُ فِي عُمْرَتِكَ ».

- صحيح : ق ، مضى (٢٦٦٧).

٢٧٠٩- عَنْ يَعْلَى ، قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ رَجُلٌ- وَهُوَ بِالْجِعِرَّانَةِ- ، وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ ، وَهُوَ مُصَفِّرٌ لِحْيَتَهُ وَرَأْسَهُ ؛ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَحْرَمْتُ بِعُمْرَةٍ ، وَأَنَا كَمَا تَرَى ؟ فَقَالَ :

« انْزِعْ عَنْكَ الْجُبَّةَ ، وَاغْسِلْ عَنْكَ الصُّفْرَةَ ، وَمَا كُنْتَ صَانِعًا فِي حَجَّتِكَ فَاصْنَعْهُ فِي عُمْرَتِكَ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٥- الْكُحْلُ لِلْمُحْرِمِ

٢٧١٠- عَنْ عُثْمَانَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمُحْرِمِ إِذَا اشْتَكَى رَأْسَهُ وَعَيْنَيْهِ :

« أَنْ يُضَمِّدَهُمَا بِصَبِرٍ ».

- صحيح : « الترمذي » (٥٦٥) ، م.

٤٦- الْكَرَاهِيَةُ فِي الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ لِلْمُحْرِمِ

٢٧١١- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : أَتَيْنَا جَابِرًا فَسَأَلْنَاهُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الْهَدْيَ ، وَجَعَلْتُهَا عُمْرَةً؛ فَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُحْلِلْ وَلْيَجْعَلْهَا عُمْرَةً ».

وَقَدِمَ عَلِيٌّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- مِنَ الْيَمَنِ بِهَدْيٍ ، وَسَاقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

مِنَ الْمَدِينَةِ هَدْيًا ، وَإِذَا فَاطِمَةُ قَدْ لَبِسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا وَاكْتَحَلَتْ ، -قَالَ- : فَانْطَلَقْتُ مُحَرِّشًا أَسْتَفْتِي رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ !؟ إِنَّ فَاطِمَةَ لَبِسَتْ ثِيَابًا صَبِيغًا وَاكْتَحَلَتْ ! وَقالت : أَمَرَنِي بِهِ أَبِي ﷺ !؟ قَالَ:

« صَدَقَتْ ، صَدَقَتْ ، صَدَقَتْ ؛ أَنَا أَمَرْتُهَا ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٧٤) م.**

٤٧- تَخْمِيرُ الْمُحْرِمِ وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ

٢٧١٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلاً وَقَعَ عَن رَاحِلَتِهِ فَأَقْعَصَتْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَيُكَفَّنُ فِي ثَوْبَيْنِ ؛ خَارِجًا رَأْسُهُ وَوَجْهُهُ ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٨٤) ، ق.**

٢٧١٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَاتَ رَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثِيَابِهِ ، وَلا تُخَمِّرُوا وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٨- إِفْرَادُ الْحَجِّ

٢٧١٤- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٦٤) ، ق.**

٢٧١٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهِلالِ ذِي الْحِجَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ شَاءَ أَنْ يُهِلَّ بِحَجٍّ ؛ فَلْيُهِلَّ ، وَمَنْ شَاءَ أَنْ يُهِلَّ بِعُمْرَةٍ ؛ فَلْيُهِلَّ بِعُمْرَةٍ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ١٨٢) ، م.

٢٧١٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لا نَرَى إِلَّا أَنَّهُ الْحَجُّ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٦٤) ، ق.

٤٩- الْقِرَانُ

٢٧١٨- عَنْ الصُّبَيِّ بْنِ مَعْبَدٍ ، قال: كُنْتُ أَعْرَابِيّاً نَصْرَانِيّاً ، فَأَسْلَمْتُ، فَكُنْتُ حَرِيصًا عَلَى الْجِهَادِ ، فَوَجَدْتُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ مَكْتُوبَيْنِ عَلَيَّ ، فَأَتَيْتُ رَجُلاً مِنْ عَشِيرَتِي -يُقَالُ لَهُ : هُرَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ- ، فَسَأَلْتُهُ؟ فَقَالَ: اجْمَعْهُمَا ، ثُمَّ اذْبَحْ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ، فَأَهْلَلْتُ بِهِمَا ، فَلَمَّا أَتَيْتُ الْعُذَيْبَ ، لَقِيَنِي سَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ ، وَأَنَا أُهِلُّ بِهِمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ : مَا هَذَا بِأَفْقَهَ مِنْ بَعِيرِهِ ! فَأَتَيْتُ عُمَرَ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! إِنِّي أَسْلَمْتُ ، وَأَنَا حَرِيصٌ عَلَى الْجِهَادِ ، وَإِنِّي وَجَدْتُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ مَكْتُوبَيْنِ عَلَيَّ ، فَأَتَيْتُ هُرَيْمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ، فَقُلْتُ : يَا هَنَاهْ! إِنِّي وَجَدْتُ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ مَكْتُوبَيْنِ عَلَيَّ ، فَقَالَ : اجْمَعْهُمَا ، ثُمَّ اذْبَحْ مَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ، فَأَهْلَلْتُ بِهِمَا ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْعُذَيْبَ ، لَقِيَنِي سَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ : مَا هَذَا بِأَفْقَهَ مِنْ بَعِيرِهِ!

فَقَالَ عُمَرُ : هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ !

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٧٠).

٢٧١٩-عَنْ الصُّبَيِّ . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ ، قَالَ : فَأَتَيْتُ عُمَرَ ، فَقَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، إِلَّا قَوْلَهُ : يَا هَنَاهْ !

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٧٢٠- عَنْ الصُّبَيِّ بْنِ مَعْبَدٍ - وَكَانَ نَصْرَانِيّاً فَأَسْلَمَ - ، فَأَقْبَلَ فِي أَوَّلِ مَا حَجَّ ، فَلَبَّى بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ جَمِيعًا ، فَهُوَ كَذَلِكَ يُلَبِّي بِهِمَا جَمِيعًا ، فَمَرَّ عَلَى سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ وَزَيْدِ بْنِ صُوحَانَ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : لأَنْتَ أَضَلُّ مِنْ جَمَلِكَ هَذَا ! فَقَالَ الصُّبَيُّ : فَلَمْ يَزَلْ فِي نَفْسِي ! حَتَّى لَقِيتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : هُدِيتَ لِسُنَّةِ نَبِيِّكَ ﷺ.

قَالَ شَقِيقٌ : وَكُنْتُ أَخْتَلِفُ أَنَا وَمَسْرُوقُ بْنُ الأَجْدَعِ إِلَى الصُّبَيِّ بْنِ مَعْبَدٍ نَسْتَذْكِرُهُ ، فَلَقَدِ اخْتَلَفْنَا إِلَيْهِ مِرَارًا ؛ أَنَا وَمَسْرُوقُ بْنُ الأَجْدَعِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٧٢١- عَن مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ عُثْمَانَ ، فَسَمِعَ عَلِيّاً يُلَبِّي بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ ، فَقَالَ : أَلَمْ نَكُنْ نُنْهَى عَن هَذَا ؟ ! قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُلَبِّي بِهِمَا جَمِيعًا ، فَلَمْ أَدَعْ قَوْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لِقَوْلِكَ.

- صحيح.

٢٧٢٢- عَن مَرْوَانَ ، أَنَّ عُثْمَانَ نَهَى عَن الْمُتْعَةِ ، وَأَنْ يَجْمَعَ الرَّجُلُ

بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : لَبَّيْكَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةٍ مَعًا ، فَقَالَ عُثْمَانُ : أَتَفْعَلُهَا وَأَنَا أَنْهَى عَنْهَا ؟ ! فَقَالَ عَلِيٌّ : لَمْ أَكُنْ لأَدَعَ سُنَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لأَحَدٍ مِنَ النَّاسِ.

- **صحيح : خ ، (١٥٦٣ - ١٥٦٩) ، م (٤ / ٤٦) نحوه.**

٢٧٢٤- عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ حِينَ أَمَّرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْيَمَنِ ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ عَلِيٌّ : فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَيْفَ صَنَعْتَ ؟ » ، قُلْتُ : أَهْلَلْتُ بِإِهْلالِكَ ، قَالَ : « فَإِنِّي سُقْتُ الْهَدْيَ وَقَرَنْتُ ».

قَالَ : وَقَالَ ﷺ لأَصْحَابِهِ :

« لَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ لَفَعَلْتُ كَمَا فَعَلْتُمْ ، وَلَكِنِّي سُقْتُ الْهَدْيَ وَقَرَنْتُ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٧٧).**

٢٧٢٥- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قال : جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ ، ثُمَّ تُوُفِّيَ قَبْلَ أَنْ يَنْهَى عَنْهَا ، وَقَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْقُرْآنُ بِتَحْرِيمِهِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٧٨) ، م.**

٢٧٢٦- عَنْ عِمْرَانَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ ، ثُمَّ لَمْ يَنْزِلْ فِيهَا كِتَابٌ ، وَلَمْ يَنْهَ عَنْهُمَا النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ فِيهِمَا رَجُلٌ بِرَأْيِهِ مَا شَاءَ !

- **صحيح :م ، انظر ما قبله.**

٢٧٢٧- عَن مُطَرِّفِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قال : قال لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: تَمَتَّعْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- **صحيح** : م.

٢٧٢٨- عَن أَنَسٍ ، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجّاً ، لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجّاً ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٢٩٦٨) ، ق.

٢٧٢٩- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُلَبِّي بِهِمَا.

- **صحيح** : **انظر ما قبله**.

٢٧٣٠- عَنْ أَنَسٍ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُلَبِّي بِالْعُمْرَةِ وَالْحَجِّ جَمِيعًا ، فَحَدَّثْتُ بِذلِكَ ابْنَ عُمَرَ ، فَقَالَ : لَبَّى بِالْحَجِّ وَحْدَهُ ، فَلَقِيتُ أَنَسًا ؛ فَحَدَّثْتُهُ بِقَوْلِ ابْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ أَنَسٌ : مَا تَعُدُّونَا إِلّا صِبْيَانًا !؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَبَّيْكَ عُمْرَةً وَحَجّاً مَعًا ».

- **صحيح** : م (٤ / ٥٢).

٥٠- التَّمَتُّعُ

٢٧٣١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- ، قَالَ : تَمَتَّعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، وَأَهْدَى ، وَسَاقَ مَعَهُ الْهَدْيَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، وَبَدَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَهَلَّ بِالْعُمْرَةِ ، ثُمَّ أَهَلَّ بِالْحَجِّ ، وَتَمَتَّعَ النَّاسُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ ، فَكَانَ مِنَ النَّاسِ مَنْ أَهْدَى ، فَسَاقَ الْهَدْيَ ، وَمِنْهُمْ مَنْ لَمْ يُهْدِ ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ

اللهِ ﷺ مكَّةَ ، قَالَ لِلنَّاسِ :

« مَنْ كَانَ مِنْكُمْ أَهْدَى ؛ فَإِنَّهُ لا يَحِلُّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى يَقْضِيَ حَجَّهُ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْدَى ؛ فَلْيَطُفْ بِالْبَيْتِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَلْيُقَصِّرْ وَلْيَحْلِلْ ، ثُمَّ لِيُهِلَّ بِالْحَجِّ ، ثُمَّ لِيُهْدِ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا ؛ فَلْيَصُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ ، وَسَبْعَةً إِذَا رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ » ، فَطَافَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مَكَّةَ ، وَاسْتَلَمَ الرُّكْنَ أَوَّلَ شَيْءٍ ، ثُمَّ خَبَّ ثَلاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ ، وَمَشَى أَرْبَعَةَ أَطْوَافٍ ، ثُمَّ رَكَعَ حِينَ قَضَى طَوَافَهُ بِالْبَيْتِ ، فَصَلَّى عِنْدَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ سَلَّمَ فَانْصَرَفَ ، فَأَتَى الصَّفَا ، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعَةَ أَطْوَافٍ ، ثُمَّ لَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ حَتَّى قَضَى حَجَّهُ ، وَنَحَرَ هَدْيَهُ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَأَفَاضَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ ، وَفَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَهْدَى وَسَاقَ الْهَدْيَ مِنَ النَّاسِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٨٤)،ق لكن قوله : « وبدا رسول الله ﷺ فأهل بالعمرة ثم أهل بالحج » شاذ.

٢٧٣٢- عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قال : حَجَّ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ ، فَلَمَّا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ ، نَهَى عُثْمَانُ عَنِ التَّمَتُّعِ ، فَقَالَ عَلِيٌّ : إِذَا رَأَيْتُمُوهُ قَدِ ارْتَحَلَ فَارْتَحِلُوا ، فَلَبَّى عَلِيٌّ وَأَصْحَابُهُ بِالْعُمْرَةِ ، فَلَمْ يَنْهَهُمْ عُثْمَانُ، فَقَالَ عَلِيٌّ : أَلَمْ أُخْبَرْ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ التَّمَتُّعِ ؟ ! قَالَ : بَلَى ، قَالَ لَهُ عَلِيٌّ : أَلَمْ تَسْمَعْ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَمَتَّعَ ؟! قَالَ : بَلَى.

- صحيح : خ (١٥٦٣ - ١٥٦٩) ، م (٤ / ٤٦) نحوه.

٢٧٣٤- عَن أَبِي مُوسَى ، أَنَّهُ كَانَ يُفْتِي بِالْمُتْعَةِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : رُوَيْدَكَ بِبَعْضِ فُتْيَاكَ ! فَإِنَّكَ لا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النُّسُكِ -بَعْدُ- حَتَّى لَقِيتُهُ فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ عُمَرُ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ فَعَلَهُ ، وَلَكِنْ كَرِهْتُ أَنْ يَظَلُّوا مُعَرِّسِينَ بِهِنَّ فِي الأَرَاكِ ، ثُمَّ يَرُوحُوا بِالْحَجِّ تَقْطُرُ رُءُوسُهُمْ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٧٩) ، م.**

٢٧٣٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ : وَاللهِ إِنِّي لأَنْهَاكُمْ عَن الْمُتْعَةِ ، وَإِنَّهَا لَفِي كِتَابِ اللهِ ، وَلَقَدْ فَعَلَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ. -يَعْنِي : الْعُمْرَةَ فِي الْحَجِّ-.

- **صحيح الإسناد.**

٢٧٣٦- عَن طَاوُسٍ ، قال : قال مُعَاوِيَةُ لابْنِ عَبَّاسٍ : أَعَلِمْتَ أَنِّي قَصَّرْتُ مِنْ رَأْسِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عِنْدَ الْمَرْوَةِ ؟ قَالَ : لا ، يَقُولُ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَذَا مُعَاوِيَةُ يَنْهَى النَّاسَ عَن الْمُتْعَةِ ، وَقَدْ تَمَتَّعَ النَّبِيُّ ﷺ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٨٢) ، ق دون قول ابن عباس : « هذا معاوية . . . ».**

٢٧٣٧- عَن أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ بِالْبَطْحَاءِ ، فَقَالَ : « بِمَا أَهْلَلْتَ ؟ » ، قُلْتُ : أَهْلَلْتُ بِإِهْلالِ النَّبِي ﷺ ، قَالَ : « هَلْ سُقْتَ مِنْ هَدْيٍ ؟ » ، قُلْتُ : لا ، قَالَ : « فَطُفْ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ حِلَّ » ، فَطُفْتُ بِالْبَيْتِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِي ، فَمَشَطَتْنِي وَغَسَلَتْ رَأْسِي ، فَكُنْتُ أُفْتِي النَّاسَ

بِذَلِكَ فِي إِمَارَةِ أَبِي بَكْرٍ ، وَإِمَارَةِ عُمَرَ ، وَإِنِّي لَقَائِمٌ بِالْمَوْسِمِ ، إِذْ جَاءَنِي رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنَّكَ لا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي شَأْنِ النُّسُكِ ؟ ! قُلْتُ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ بِشَيْءٍ فَلْيَتَّئِدْ ؛ فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ ، فَأْتَمُّوا بِهِ ، فَلَمَّا قَدِمَ ، قُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! مَا هَذَا الَّذِي أَحْدَثْتَ فِي شَأْنِ النُّسُكِ ؟ قَالَ : إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- فَإِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- ؛ قَالَ : ﴿ وَأَتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ ﴾ ، وَإِنْ نَأْخُذْ بِسُنَّةِ نَبِيِّنَا ، ﷺ فَإِنَّ نَبِيَّنَا ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى نَحَرَ الْهَدْيَ.

- صحيح : ق.

٢٧٣٨- عَنْ مُطَرِّفٍ ، قال : قال لِي عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ تَمَتَّعَ وَتَمَتَّعْنَا مَعَهُ ، قَالَ : فِيهَا قَائِلٌ بِرَأْيِهِ!

- صحيح : م ، مضى (٢٧٢٥).

٥١- تَرْكُ التَّسْمِيَةِ عِنْدَ الإِهْلالِ

٢٧٣٩- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فحدَّثَنَا : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مكَثَ بِالْمَدِينَةِ تِسْعَ حِجَجٍ ، ثُمَّ أُذِّنَ فِي النَّاسِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي حَاجٍّ هَذَا الْعَامِ ، فَنَزَلَ الْمَدِينَةَ بَشَرٌ كَثِيرٌ ، كُلُّهُمْ يَلْتَمِسُ أَنْ يَأْتَمَّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَيَفْعَلَ مَا يَفْعَلُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِخَمْسٍ بَقِينَ مِنْ ذِي الْقِعْدَةِ ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ.

قَالَ جَابِرٌ : وَرَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ، عَلَيْهِ يَنْزِلُ الْقُرْآنُ ، وَهُوَ يَعْرِفُ تَأْوِيلَهُ ، وَمَا عَمِلَ بِهِ مِنْ شَيْءٍ عَمِلْنَا ، فَخَرَجْنَا لا نَنْوِي إِلَّا الْحَجَّ.

- صحيح: « ابن ماجه » (٣٠٧٤) ، م ، « إرواء الغليل » (١١٢٠).

٢٧٤٠-عَن عَائِشَةَ ، قالت : خَرَجْنَا لا نَنْوِي إِلّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا كُنَّا بِسَرِفَ حِضْتُ ، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي ، فَقَالَ : «أَحِضْتِ؟» ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ :

« إِنَّ هَذَا شَيْءٌ كَتَبَهُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ، فَاقْضِي مَا يَقْضِي الْمُحْرِمُ ؛ غَيْرَ أَنْ لا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (**٢٩٦٣**) ، **ق** ، « **إرواء الغليل** » (**١٩١**).

٥٢- الْحَجُّ بِغَيْرِ نِيَّةٍ يَقْصِدُهُ الْمُحْرِمُ

٢٧٤١- عَنْ أبي مُوسَى ، قال : أَقْبَلْتُ مِنَ الْيَمَنِ وَالنَّبِيُّ ﷺ مُنِيخٌ بِالْبَطْحَاءِ حَيْثُ حَجَّ ، فَقَالَ : « أَحَجَجْتَ ؟ » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » ، قَالَ : قُلْتُ : لَبَّيْكَ بِإِهْلالِ كَإِهْلالِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ: « فَطُفْ بِالْبَيْتِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَأَحِلَّ » ، فَفَعَلْتُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ امْرَأَةً ، فَفَلَتْ رَأْسِي ، فَجَعَلْتُ أُفْتِي النَّاسَ بِذَلِكَ ، حَتَّى كَانَ فِي خِلافَةِ عُمَرَ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا مُوسَى ! رُوَيْدَكَ بَعْضَ فُتْيَاكَ ؛ فَإِنَّكَ لا تَدْرِي مَا أَحْدَثَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ فِي النُّسُكِ بَعْدَكَ ! قَالَ أَبُو مُوسَى : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! مَنْ كُنَّا أَفْتَيْنَاهُ فَلْيَتَّئِدْ ؛ فَإِنَّ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ قَادِمٌ عَلَيْكُمْ ، فَأْتَمُّوا بِهِ ، وَقَالَ عُمَرُ : إِنْ نَأْخُذْ بِكِتَابِ اللهِ ؛ فَإِنَّهُ يَأْمُرُنَا بِالتَّمَامِ ، وَإِنْ نَأْخُذْ بِسُنَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى بَلَغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ.

- **صحيح** : **ق**.

٢٧٤٢- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَحَدَّثَنَا : أَنَّ عَلِيّاً قَدِمَ مِنَ الْيَمَنِ بِهَدْيٍ ، وَسَاقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْمَدِينَةِ هَدْيًا ، قَالَ لِعَلِيٍّ : « بِمَا أَهْلَلْتَ ؟ »، قَالَ : قُلْتُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُهِلُّ بِمَا أَهَلَّ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَمَعِيَ الْهَدْيُ ، قَالَ :

« فَلا تَحِلَّ ».

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (١٠٠٨) ، م.

٢٧٤٣- عن جَابِر : قَدِمَ عَلِيٌّ مِنْ سِعَايَتِهِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « بِمَا أَهْلَلْتَ يَا عَلِيُّ ؟ » ، قَالَ : بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، قالَ :

« فَاهْدِ ، وَامْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ » ، قَالَ : وَأَهْدَى عَلِيٌّ لَهُ هَدْيًا.

- **صحيح** : ق.

٢٧٤٤- عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ عَلِيٍّ حِينَ أَمَّرَهُ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الْيَمَنِ ، فَأَصَبْتُ مَعَهُ أَوَاقِي ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلِيٌّ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ عَلِيٌّ : وَجَدْتُ فَاطِمَةَ قَدْ نَضَحَتِ الْبَيْتَ بِنَضُوحٍ -قَالَ :- ، فَتَخَطَّيْتُهُ ، فَقالت لِي: مَا لَكَ ؟ فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَحَلُّوا ، قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي أَهْلَلْتُ بِإِهْلالِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ لِي: « كَيْفَ صَنَعْتَ ؟ » ، قُلْتُ : إِنِّي أَهْلَلْتُ بِمَا أَهْلَلْتَ ، قَالَ :

« فَإِنِّي قَدْ سُقْتُ الْهَدْيَ وَقَرَنْتُ ».

- **صحيح** : « **صحيح أبي داود** » (١٥٧٧).

٥٣- إِذَا أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ هَلْ يَجْعَلُ مَعَهَا حَجًّا

٢٧٤٥- عَن نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّهُ كَائِنٌ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ ، وَأَنَا أَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكَ ! قَالَ : لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ؛ إِذًا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ إِنِّي أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً ، ثُمَّ خَرَجَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ ، قَالَ : مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ ؛ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي ، وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ ، ثُمَّ انْطَلَقَ يُهِلُّ بِهِمَا جَمِيعًا ، حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ ، وَلَمْ يَنْحَرْ ، وَلَمْ يَحْلِقْ ، وَلَمْ يُقَصِّرْ ، وَلَمْ يَحِلَّ مِنْ شَيْءٍ حَرُمَ مِنْهُ ، حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ ، فَنَحَرَ ، وَحَلَقَ ، فَرَأَى أَنْ قَدْ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الأَوَّلِ .

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ .

- صحيح : ق .

٥٤- كَيْفَ التَّلْبِيَةُ ؟

٢٧٤٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُهِلُّ ؛ يَقُولُ :

« لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ؛ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لا شَرِيكَ لَكَ » .

وَإِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْكَعُ بِذِي

الْحُلَيْفَةِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ النَّاقَةُ قَائِمَةً عِنْدَ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ أَهَلَّ بِهَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٠٩٧) ، ق نحوه دون الركعتين.**

٢٧٤٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

« لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ؛ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لا شَرِيكَ لَكَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٩١٨) ، ق.**

٢٧٤٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ :

« لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ؛ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لا شَرِيكَ لَكَ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٧٤٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَتْ تَلْبِيَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ :

« لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ ؛ إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ وَالْمُلْكَ ، لا شَرِيكَ لَكَ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

وَزَادَ فِيهِ ابْنُ عُمَرَ: لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ ، وَالرَّغْبَاءُ إِلَيْكَ وَالْعَمَلُ.

٢٧٥٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كَانَ مِنْ تَلْبِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ :

« لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنِّعْمَةَ لَكَ ».

- **صحيح : بما قبله.**

٢٧٥١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ مِنْ تَلْبِيَةِ النَّبِيِّ ﷺ :

« لَبَّيْكَ إِلَهَ الْحَقِّ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٢٠).**

٥٥- رَفْعُ الصَّوْتِ بِالإِهْلالِ

٢٧٥٢- عَن السَّائِبِ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« جَاءَنِي جِبْرِيلُ ، فَقَالَ لِي : يَا مُحَمَّدُ ! مُرْ أَصْحَابَكَ أَنْ يَرْفَعُوا أَصْوَاتَهُمْ بِالتَّلْبِيَةِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٢٢).**

٥٦- الْعَمَلُ فِي الإِهْلالِ

٢٧٥٥- عَن جَابِرٍ -فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ- ، فَلَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ صَلَّى وَهُوَ صَامِتٌ حَتَّى أَتَى الْبَيْدَاءَ.

- **صحيح : « حجة النبي ﷺ » (٥١).**

٢٧٥٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قال : بَيْدَاؤُكُمْ هَذِهِ الَّتِي تَكْذِبُونَ فِيهَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ! مَا أَهَلَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَّا مِنْ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ.

- **صحيح: « إرواء الغليل » (٤ / ٢٩٤) ، «صحيح أبي داود » (١٥٥٣)، ق.**

٢٧٥٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَرْكَبُ رَاحِلَتَهُ بِذِي الْحُلَيْفَةِ ، ثُمَّ يُهِلُّ حِينَ تَسْتَوِي بِهِ قَائِمَةً.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٧٥٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهَلَّ حِينَ اسْتَوَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٧٥٩- عَن عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ : رَأَيْتُكَ تُهِلُّ إِذَا اسْتَوَتْ بِكَ نَاقَتُكَ ؟ ! قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُهِلُّ إِذَا اسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ وَانْبَعَثَتْ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٥٤) ، ق.**

٥٧- إِهْلالُ النُّفَسَاء

٢٧٦٠- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : أَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ لَمْ يَحُجَّ ، ثُمَّ أَذَّنَ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ ، فَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ يَقْدِرُ أَنْ يَأْتِيَ رَاكِبًا أَوْ رَاجِلاً إِلَّا قَدِمَ ، فَتَدَارَكَ النَّاسُ لِيَخْرُجُوا مَعَهُ ، حَتَّى جَاءَ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، فَوَلَدَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« اغْتَسِلِي ، وَاسْتَثْفِرِي بِثَوْبٍ ، ثُمَّ أَهِلِّي » ، فَفَعَلَتْ.

مُخْتَصَرٌ.

- **صحيح : م ، « حجة النبي ﷺ ».**

٢٧٦١- عَن جَابِرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : نَفِسَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ مُحَمَّدَ بْنَ أَبِي بَكْرٍ ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ تَسْأَلُهُ : كَيْفَ تَفْعَلُ ؟ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ ، وَتَسْتَثْفِرَ بِثَوْبِهَا ، وَتُهِلَّ.

- صحيح : م ، المصدر نفسه.

٥٨- فِي الْمُهِلَّةِ بِالْعُمْرَةِ تَحِيضُ وَتَخَافُ فَوْتَ الْحَجِّ

٢٧٦٢- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : أَقْبَلْنَا مُهِلِّينَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِحَجٍّ مُفْرَدٍ ، وَأَقْبَلَتْ عَائِشَةُ مُهِلَّةً بِعُمْرَةٍ ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرِفَ عَرَكَتْ، حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا ، طُفْنَا بِالْكَعْبَةِ وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَحِلَّ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ ، قَالَ : فَقُلْنَا : حِلٌّ مَاذَا ؟ قَالَ : « الْحِلُّ كُلُّهُ » ، فَوَاقَعْنَا النِّسَاءَ ، وَتَطَيَّبْنَا بِالطِّيبِ ، وَلَبِسْنَا ثِيَابَنَا ، وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعُ لَيَالٍ ، ثُمَّ أَهْلَلْنَا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ ، فَوَجَدَهَا تَبْكِي ، فَقَالَ : « مَا شَأْنُكِ ؟ » ، فَقالت : شَأْنِي أَنِّي قَدْ حِضْتُ ، وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ وَلَمْ أُحْلِلْ ، وَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ ، وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الآنَ ! فَقَالَ : « إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ ؛ فَاغْتَسِلِي ، ثُمَّ أَهِلِّي بِالْحَجِّ » ، فَفَعَلَتْ ، وَوَقَفَتِ الْمَوَاقِفَ ، حَتَّى إِذَا طَهُرَتْ طَافَتْ بِالْكَعْبَةِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ قَالَ : « قَدْ حَلَلْتِ مِنْ حَجَّتِكِ وَعُمْرَتِكِ جَمِيعًا » ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَجَجْتُ ! قَالَ :

« فَاذْهَبْ بِهَا- يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ ! - فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ ». -وَذَلِكَ لَيْلَةَ الْحَصْبَةِ -.

- صحيح : « حجة النبي ﷺ » ، م.

٢٧٦٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ ، ثُمَّ لا يَحِلَّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا ».

فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ ، فَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ، وَلا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « انْقُضِي رَأْسَكِ ، وَامْتَشِطِي ، وَأَهِلِّي بِالْحَجِّ ، وَدَعِي الْعُمْرَةَ » ، فَفَعَلْتُ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَاعْتَمَرْتُ، قَالَ : « هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكِ » ، فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى لِحَجِّهِمْ، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ؛ فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٣٧٣) ، « صحيح أبي داود » (١٥٦٢) ، ق.

٥٩- الاشْتِرَاطُ فِي الْحَجِّ

٢٧٦٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ ضُبَاعَةَ أَرَادَتِ الْحَجَّ ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَشْتَرِطَ ، فَفَعَلَتْ عَن أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٣٨) ، م.

٦٠- كَيْفَ يَقُولُ إِذَا اشْتَرَطَ ؟

٢٧٦٥- عَنْ هِلالِ بْنِ خَبَّابٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَن الرَّجُلِ يَحُجُّ يَشْتَرِطُ ؟ قَالَ : الشَّرْطُ بَيْنَ النَّاسِ ، فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثَهُ -يَعْنِي : عِكْرِمَةَ- ، فَحَدَّثَنِي عَن ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ ضُبَاعَةَ بِنْتَ الزُّبَيْرِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ ؛ فَكَيْفَ أَقُولُ ؟ قَالَ :

« قُولِي : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْك ، وَمَحِلِّي مِنَ الأَرْضِ حَيْثُ تَحْبِسُنِي ؛ فَإِنَّ لَكِ عَلَى رَبِّكِ مَا اسْتَثْنَيْتِ ».

- **حسن صحيح : « إرواء الغليل » (١٠١٠) ، « صحيح أبي داود» (١٥٥٧).**

٢٧٦٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَتْ ضُبَاعَةُ بِنْتُ الزُّبَيْرِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي امْرَأَةٌ ثَقِيلَةٌ ، وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي أَنْ أُهِلَّ ؟ قَالَ :

« أَهِلِّي ، وَاشْتَرِطِي : إِنَّ مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ١٨٧) ، م.**

٢٧٦٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى ضُبَاعَةَ فَقالت: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي شَاكِيَةٌ ، وَإِنِّي أُرِيدُ الْحَجَّ ؟ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ:

« حُجِّي وَاشْتَرِطِي : إِنَّ مَحِلِّي حَيْثُ تَحْبِسُنِي ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٠٠٩) ، ق.**

٦١- مَا يَفْعَلُ مَنْ حُبِسَ عَنِ الْحَجِّ وَلَمْ يَكُنِ اشْتَرَطَ ؟

٢٧٦٨- عَنْ سَالِمٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ يُنْكِرُ الاشْتِرَاطَ فِي الْحَجِّ ، وَيَقُولُ : أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ إِنْ حُبِسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ ، وَبِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ حَلَّ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحُجَّ عَامًا قَابِلاً ، وَيُهْدِي ، وَيَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا .

- **صحيح : خ (١٨١٠).**

٢٧٦٩- عَنِ ابنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يُنْكِرُ الاشْتِرَاطَ فِي الْحَجِّ ، وَيَقُولُ : مَا حَسْبُكُمْ سُنَّةُ نَبِيِّكُمْ ﷺ ؛ إِنَّهُ لَمْ يَشْتَرِطْ ، فَإِنْ حَبَسَ أَحَدَكُمْ حَابِسٌ ؛ فَلْيَأْتِ الْبَيْتَ فَلْيَطُفْ بِهِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، ثُمَّ لِيَحْلِقْ ، أَوْ يُقَصِّرْ ، ثُمَّ لِيُحْلِلْ ، وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ .

- **صحيح أيضاً.**

٦٢- إِشْعَارُ الْهَدْيِ

٢٧٧٠- عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، وَمَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ فِي بِضْعَ عَشْرَةَ مِائَةً مِنْ أَصْحَابِهِ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِذِي الْحُلَيْفَةِ قَلَّدَ الْهَدْيَ ، وَأَشْعَرَ ، وَأَحْرَمَ ، بِالْعُمْرَةِ .

مُخْتَصَرٌ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٣٩) ، « إرواء الغليل » (١١٣٥) ، خ.**

٢٧٧١- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَشْعَرَ بُدْنَهُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٩٨) ، ق.

٦٣- أَيَّ الشِّقَّيْنِ يُشْعِرُ ؟

٢٧٧٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَشْعَرَ بُدْنَهُ مِنَ الْجَانِبِ الأَيْمَنِ ، وَسَلَتَ الدَّمَ عَنْهَا وَأَشْعَرَهَا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٩٧) ، م.

٦٤- بَاب سَلْتِ الدَّمِ عَن الْبُدْنِ

٢٧٧٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا كَانَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ أَمَرَ بِبَدَنَتِهِ ، فَأُشْعِرَ فِي سَنَامِهَا مِنَ الشِّقِّ الأَيْمَنِ ، ثُمَّ سَلَتَ عَنْهَا ، وَقَلَّدَهَا نَعْلَيْنِ ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ عَلَى الْبَيْدَاءِ أَهَلَّ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٦٥- فَتْلُ الْقَلائِدِ

٢٧٧٤- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قالت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ ، فَأَفْتِلُ قَلائِدَ هَدْيِهِ ، ثُمَّ لا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرِمُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٩٤) ، ق.

٢٧٧٥- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أَفْتِلُ قَلائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَيَبْعَثُ بِهَا ، ثُمَّ يَأْتِي مَا يَأْتِي الْحَلالُ، قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ.

- صحيح : ق.

٢٧٧٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : إِنْ كُنْتُ لأَفْتِلُ قَلائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ يُقِيمُ وَلا يُحْرِمُ.

- صحيح : ق.

٢٧٧٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أَفْتِلُ الْقَلائِدَ لِهَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَيُقَلِّدُ هَدْيَهُ ، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا ، ثُمَّ يُقِيمُ ؛ لا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرِمُ.

- صحيح : ق.

٢٧٧٨- عَن عَائِشَةَ ، قالت : لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْتِلُ قَلائِدَ الْغَنَمِ لِهَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ يَمْكُثُ حَلالاً.

- صحيح : ق.

٦٦- مَا يُفْتَلُ مِنْهُ الْقَلائِدُ

٢٧٧٩- عَن أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، قالت : أَنَا فَتَلْتُ تِلْكَ الْقَلائِدَ مِنْ عِهْنٍ كَانَ عِنْدَنَا ، ثُمَّ أَصْبَحَ فِينَا ، فَيَأْتِي مَا يَأْتِي الْحَلالُ مِنْ أَهْلِهِ ، وَمَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ.

- صحيح : ق.

٦٧- تَقْلِيدُ الْهَدْيِ

٢٧٨٠- عَن حَفْصَةَ -زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ- ، أَنَّهَا قالت : يَا رَسُولَ اللهِ! مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحْلِلْ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ ؟! قَالَ :

« إِنِّي لَبَّدْتُ رَأْسِي ، وَقَلَّدْتُ هَدْيِي ، فَلا أَحِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ ».

- صحيح : ق ، مضى (٢٦٨١).

٢٧٨١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ لَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ أَشْعَرَ الْهَدْيَ فِي جَانِبِ السَّنَامِ الأَيْمَنِ ، ثُمَّ أَمَاطَ عَنْهُ الدَّمَ ، وَقَلَّدَهُ نَعْلَيْنِ ، ثُمَّ رَكِبَ نَاقَتَهُ ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ الْبَيْدَاءَ ؛ لَبَّى وَأَحْرَمَ عِنْدَ الظُّهْرِ ، وَأَهَلَّ بِالْحَجِّ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٩٧) ، م.

٦٨- تَقْلِيدُ الإِبِلِ

٢٧٨٢- عَن عَائِشَةَ ، قالت : فَتَلْتُ قَلائِدَ بُدْنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِيَدَيَّ، ثُمَّ قَلَّدَهَا ، وَأَشْعَرَهَا ، وَوَجَّهَهَا إِلَى الْبَيْتِ ، وَبَعَثَ بِهَا ، وَأَقَامَ ، فَمَا حَرُمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ حَلالاً.

- صحيح : ق ، مضى (٢٧٧١).

٢٧٨٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : فَتَلْتُ قَلائِدَ بُدْنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ لَمْ يُحْرِمْ ، وَلَمْ يَتْرُكْ شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ.

- صحيح : ق ، مضى (٢٧٧٦).

٦٩- تَقْلِيدُ الْغَنَمِ

٢٧٨٤- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أَفْتِلُ قَلائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَنَمًا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٤٠) ، ق.

٢٧٨٥- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُهْدِي الْغَنَمَ.

- صحيح : ق.

٢٧٨٦- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَهْدَى مَرَّةً غَنَمًا ، وَقَلَّدَهَا.

- صحيح :ق.

٢٧٨٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أَفْتِلُ قَلائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَنَمًا ، ثُمَّ لا يُحْرِمُ.

- صحيح :ق.

٢٧٨٨- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أَفْتِلُ قَلائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَنَمًا ، ثُمَّ لا يُحْرِمُ.

- صحيح :ق.

٢٧٨٩- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنَّا نُقَلِّدُ الشَّاةَ فَيُرْسِلُ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حَلالاً لَمْ يُحْرِمْ مِنْ شَيْءٍ.

- صحيح :ق.

٧٠- تَقْلِيدُ الْهَدْيِ نَعْلَيْنِ

٢٧٩٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا أَتَى ذَا الْحُلَيْفَةِ أَشْعَرَ الْهَدْيَ مِنْ جَانِبِ السَّنَامِ الأَيْمَنِ ، ثُمَّ أَمَاطَ عَنْهُ الدَّمَ ، ثُمَّ قَلَّدَهُ نَعْلَيْنِ، ثُمَّ رَكِبَ نَاقَتَهُ ، فَلَمَّا اسْتَوَتْ بِهِ الْبَيْدَاءَ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ ، وَأَحْرَمَ عِنْدَ الظُّهْرِ ، وَأَهَلَّ بِالْحَجِّ.

- صحيح : م ، مضى (٢٧٨٠).

٧١- هَلْ يُحْرِمُ إِذَا قَلَّدَ ؟

٢٧٩١- عَن جَابِرٍ ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا كَانُوا حَاضِرِينَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْمَدِينَةِ بَعَثَ بِالْهَدْيِ ، فَمَنْ شَاءَ أَحْرَمَ ، وَمَنْ شَاءَ تَرَكَ.

- صحيح الإسناد.

٧٢- هَلْ يُوجِبُ تَقْلِيدُ الْهَدْيِ إِحْرَامًا ؟

٢٧٩٢- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أَفْتِلُ قَلائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِيَدَيَّ ، ثُمَّ يُقَلِّدُهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِهِ ، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا مَعَ أَبِي ، فَلا يَدَعُ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَيْئًا أَحَلَّهُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- لَهُ حَتَّى يَنْحَرَ الْهَدْيَ.

- صحيح : خ (١٧٠٠) ، م (٤ / ٩٠).

٢٧٩٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أَفْتِلُ قَلائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، ثُمَّ لا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرِمِ.

- صحيح : ق ، مضى (٢٧٧٦).

٢٧٩٤- عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أَفْتِلُ قَلائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَلا يَجْتَنِبُ شَيْئًا ، وَلا نَعْلَمُ الْحَجَّ يُحِلُّهُ ؛ إِلَّا الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ.

- صحيح : م (٤ / ٨٩) دون قوله : « ولا نعلم ... ».

٢٧٩٥- عَن عَائِشَةَ ، قالت : إِنْ كُنْتُ لأَفْتِلُ قَلائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَيُخْرَجُ بِالْهَدْيِ مُقَلَّدًا ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مُقِيمٌ ، مَا يَمْتَنِعُ مِنْ نِسَائِهِ.

- صحيح : ق ، مضى (٢٧٨٨).

٢٧٩٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : لَقَدْ رَأَيْتُنِي أَفْتِلُ قَلائِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللهِ

ﷺ مِنَ الْغَنَمِ ، فَيَبْعَثُ بِهَا ، ثُمَّ يُقِيمُ فِينَا حَلالاً.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٧٣- سَوْقُ الْهَدْيِ

٢٧٩٧- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَاقَ هَدْيًا فِي حَجِّهِ.

- صحيح : « حجة النبي ﷺ » (٤٩).

٧٤- رُكُوبُ الْبَدَنَةِ

٢٧٩٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ : « ارْكَبْهَا » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهَا بَدَنَةٌ ! قَالَ :

« ارْكَبْهَا ؛ وَيْلَكَ ». - فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ -.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٠٣) ،ق.

٢٧٩٩- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً ، فَقَالَ : « ارْكَبْهَا » ، قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ ! قَالَ : « ارْكَبْهَا » ، قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ فِي الرَّابِعَةِ :

« ارْكَبْهَا ؛ وَيْلَكَ ».

- صحيح : ق.

٧٥- رُكُوبُ الْبَدَنَةِ لِمَنْ جَهَدَهُ الْمَشْيُ

٢٨٠٠- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً ، وَقَدْ جَهَدَهُ الْمَشْيُ ، قَالَ : « ارْكَبْهَا » ، قَالَ : إِنَّهَا بَدَنَةٌ ! قَالَ :

« ارْكَبْهَا ؛ وَإِنْ كَانَتْ بَدَنَةً ».

- صحيح : ق.

٧٦- رُكُوبُ الْبَدَنَةِ بِالْمَعْرُوفِ

٢٨٠١- عَنْ أبي الزُّبَيْرِ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ، يُسْأَلُ عَن رُكُوبِ الْبَدَنَةِ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أُلْجِئْتَ إِلَيْهَا ، حَتَّى تَجِدَ ظَهْرًا ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٤٤) ، م.

٧٧- إِبَاحَةُ فَسْخِ الْحَجِّ بِعُمْرَةٍ لِمَنْ لَمْ يَسُقِ الْهَدْيَ

٢٨٠٢- عَن عَائِشَةَ ، قالت : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَلا نُرَى إِلّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طُفْنَا بِالْبَيْتِ ؛ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيَ أَنْ يَحِلَّ ، فَحَلَّ مَنْ لَمْ يَكُنْ سَاقَ الْهَدْيَ ، وَنِسَاؤُهُ لَمْ يَسُقْنَ، فَأَحْلَلْنَ.

قالت عَائِشَةُ : فَحِضْتُ ! فَلَمْ أَطُفْ بِالْبَيْتِ ، فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! يَرْجِعُ النَّاسُ بِعُمْرَةٍ وَحَجَّةٍ وَأَرْجِعُ أَنَا بِحَجَّةٍ ؟! قَال: « أَوَ مَا كُنْتِ طُفْتِ لَيَالِيَ قَدِمْنَا مَكَّةَ ؟ » ، قُلْتُ : لا ، قَالَ :

« فَاذْهَبِي مَعَ أَخِيكِ إِلَى التَّنْعِيمِ ، فَأَهِلِّي بِعُمْرَةٍ ، ثُمَّ مَوْعِدُكِ مَكَانُ كَذَا وَكَذَا ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٦٤).

٢٧٠٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ لا نُرَى إِلّا أَنَّهُ الْحَجُّ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَحِلَّ.

- **صحيح** : ق ، مضى (٢٦٤٩).

٢٨٠٤- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : أَهْلَلْنَا -أَصْحَابَ النَّبِيِّ ﷺ- بِالْحَجِّ خَالِصًا ، لَيْسَ مَعَهُ غَيْرُهُ ؛ خَالِصًا وَحْدَهُ ، فَقَدِمْنَا مَكَّةَ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، فَأَمَرَنَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ :

« أَحِلُّوا ، وَاجْعَلُوهَا عُمْرَةً » ، فَبَلَغَهُ عَنَّا أَنَّا نَقُولُ : لَمَّا لَمْ يَكُنْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلّا خَمْسٌ ! أَمَرَنَا أَنْ نَحِلَّ فَنَرُوحَ إِلَى مِنًى ، وَمَذَاكِيرُنَا تَقْطُرُ مِنَ الْمَنِيِّ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَخَطَبَنَا ؛ فَقَالَ : « فَقَدْ بَلَغَنِي الَّذِي قُلْتُمْ ! وَإِنِّي لأَبَرُّكُمْ وَأَتْقَاكُمْ ، وَلَوْلا الْهَدْيُ لَحَلَلْتُ ، وَلَوِ اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ».

قَالَ : وَقَدِمَ عَلِيٌّ مِنَ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : « بِمَا أَهْلَلْتَ ؟ » ، قَالَ : بِمَا أَهَلَّ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : « فَأَهْدِ وَامْكُثْ حَرَامًا كَمَا أَنْتَ » ، قَالَ : وَقَالَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ عُمْرَتَنَا هَذِهِ ! لِعَامِنَا هَذَا أَوْ لِلأَبَدِ ؟ قَالَ :

« هِيَ لِلأَبَدِ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٩٧٧).

٢٨٠٥- عَن سُرَاقَةَ بْنِ مَالِكِ بْنِ جُعْشُمٍ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ !

أَرَأَيْتَ عُمْرَتَنَا هَذِهِ ! لِعَامِنَا أَمْ لأَبَدٍ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« هِيَ لأَبَدٍ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٧٧) ، ق.**

٢٨٠٦- عَن سُرَاقَةَ ، قال : تَمَتَّعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَمَتَّعْنَا مَعَهُ ، فَقُلْنَا : أَلَنَا خَاصَّةً أَمْ لأَبَدٍ ؟ قَالَ :

« بَلْ لأَبَدٍ ».

- **صحيح الإسناد.**

٢٨٠٨- عَن أَبِي ذَرٍّ -فِي مُتْعَةِ الْحَجِّ- ، قَالَ : كَانَتْ لَنَا رُخْصَةً.

- **صحيح : موقوف ، مخالف للأحاديث المتقدمة ، « ابن ماجه » (٢٩٨٥) ، م.**

٢٨٠٩- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ فِي مُتْعَةِ الْحَجِّ : لَيْسَتْ لَكُمْ وَلَسْتُمْ مِنْهَا فِي شَيْءٍ ! إِنَّمَا كَانَتْ رُخْصَةً لَنَا أَصْحَابَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

- **صحيح موقوف : انظر ما قبله.**

٢٨١٠- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : كَانَتِ الْمُتْعَةُ رُخْصَةً لَنَا.

- **صحيح موقوف : انظر ما قبله.**

٢٨١١- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ ، وَإِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ ، فَقُلْتُ : لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَجْمَعَ الْعَامَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ! فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : لَوْ كَانَ أَبُوكَ لَمْ يَهُمَّ بِذَلِكَ .

وعن إبراهيم التَّيْمِيِّ ، عن أبيه ، عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : إِنَّمَا كَانَتِ الْمُتْعَةُ لَنَا خَاصَّةً.

- **صحيح موقوف : انظر ما قبله.**

٢٨١٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانُوا يُرَوْنَ أَنَّ الْعُمْرَةَ فِي أَشْهُرِ الْحَجِّ مِنْ أَفْجَرِ الْفُجُورِ فِي الأَرْضِ ! وَيَجْعَلُونَ الْمُحَرَّمَ صَفَرَ ! وَيَقُولُونَ : إِذَا بَرَأَ الدَّبَرْ وَعَفَا الْوَبَرْ وَانْسَلَخَ صَفَرْ ! أَوْ قَالَ :- دَخَلَ صَفَرْ ! فَقَدْ حَلَّتِ الْعُمْرَةُ لِمَنِ اعْتَمَرْ ! فَقَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَجْعَلُوهَا عُمْرَةً ، فَتَعَاظَمَ ذَلِكَ عِنْدَهُمْ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ! أَيُّ الْحِلِّ ؟ قَالَ :

« الْحِلُّ كُلُّهُ ».

- **صحيح : ق.**

٢٨١٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : أَهَلَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْعُمْرَةِ ، وَأَهَلَّ أَصْحَابُهُ بِالْحَجِّ ، وَأَمَرَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ أَنْ يَحِلَّ ، وَكَانَ فِيمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ الْهَدْيُ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ ، وَرَجُلٌ آخَرُ ؛ فَأَحَلاَّ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٨٣) ، م.**

٢٨١٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« هَذِهِ عُمْرَةٌ اسْتَمْتَعْنَاهَا ؛ فَمَنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ هَدْيٌ ؛ فَلْيَحِلَّ الْحِلَّ كُلَّهُ ، فَقَدْ دَخَلَتِ الْعُمْرَةُ فِي الْحَجِّ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٧١) ، م.**

٧٨- مَا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ

٢٨١٥- عَن أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ ، تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرِمِينَ ، وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ ، وَرَأَى حِمَارًا وَحْشِيًّا ، فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ ، ثُمَّ سَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاوِلُوهُ سَوْطَهُ ، فَأَبَوْا ، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ ، فَأَبَوْا ، فَأَخَذَهُ ، ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ ، فَقَتَلَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبَى بَعْضُهُمْ ، فَأَدْرَكُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَسَأَلُوهُ عَن ذَلِكَ ؟ فَقَالَ :

« إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ».

- **صحيح** : « الترمذي » ، (٨٥٥) ، ق.

٢٨١٦- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ -وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ- ، فَأُهْدِيَ لَهُ طَيْرٌ ، وَهُوَ رَاقِدٌ ، فَأَكَلَ بَعْضُنَا ، وَتَوَرَّعَ بَعْضُنَا، فَاسْتَيْقَظَ طَلْحَةُ، فَوَفَّقَ مَنْ أَكَلَهُ ، وَقَالَ : أَكَلْنَاهُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- **صحيح** : م (٤ / ١٧).

٢٨١٧- عَن الْبَهْزِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ يُرِيدُ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالرَّوْحَاءِ ، إِذَا حِمَارُ وَحْشٍ عَقِيرٌ ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« دَعُوهُ ، فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ صَاحِبُهُ » ، فَجَاءَ الْبَهْزِيُّ -وَهُوَ صاحبه - إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ! صَلَّى اللهُ عَلَيْكَ وَسَلَّمَ؛ شَأْنَكُمْ بِهَذَا الْحِمَارِ ؟! فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ ، فَقَسَّمَهُ بَيْنَ

الرِّفَاقِ ، ثُمَّ مَضَى ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالأُثَايَةِ بَيْنَ الرُّوَيْثَةِ وَالْعَرْجِ ، إِذَا ظَبْيٌ حَاقِفٌ فِي ظِلٍّ ، وَفِيهِ سَهْمٌ ، فَزَعَمَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلاً يَقِفُ عِنْدَهُ لا يُرِيبُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يُجَاوِزَهُ.

- **صحيح الإسناد.**

٧٩- مَا لا يَجُوزُ لِلْمُحْرِمِ أَكْلُهُ مِنَ الصَّيْدِ

٢٨١٨- عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ ، أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ ، وَهُوَ بِالأَبْوَاءِ- أَوْ بِوَدَّانَ- ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِي ، قَالَ :

« أَمَا إِنَّهُ لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ ؛ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ ».

- **صحيح : ق.**

٢٨١٩- عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقْبَلَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِوَدَّانَ ، رَأَى حِمَارَ وَحْشٍ ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ ، وَقَالَ :

« إِنَّا حُرُمٌ ، لا نَأْكُلُ الصَّيْدَ ».

- **صحيح : ق.**

٢٨٢٠- عَنْ عَطَاءٍ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ : مَا عَلِمْتَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُهْدِيَ لَهُ عُضْوُ صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَلَمْ يَقْبَلْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٦٢٢) ، م نحوه ، وهو الآتي بعده.**

٢٨٢١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ - يَسْتَذْكِرُهُ - : كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَن لَحْمِ صَيْدٍ أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ حَرَامٌ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَهْدَى لَهُ رَجُلٌ عُضْوًا مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ ، فَرَدَّهُ ، وَقَالَ :

« إِنَّا لا نَأْكُلُ ، إِنَّا حُرُمٌ ».

- **صحيح : المصدر نفسه : م.**

٢٨٢٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ رِجْلَ حِمَارِ وَحْشٍ تَقْطُرُ دَمًا ، وَهُوَ مُحْرِمٌ وَهُوَ بِقُدَيْدٍ؛ فَرَدَّهَا عَلَيْهِ.

- **صحيح : م (٤ / ١٤).**

٢٨٢٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَّامَةَ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ حِمَارًا وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٨٠- إِذَا ضَحِكَ الْمُحْرِمُ ، فَفَطِنَ الْحَلالُ لِلصَّيْدِ فَقَتَلَهُ ، أَيَأْكُلُهُ أَمْ لا؟

٢٨٢٤- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : انْطَلَقَ أَبِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَةِ ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ ، وَلَمْ يُحْرِمْ ، فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَصْحَابِي ضَحِكَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، فَنَظَرْتُ ، فَإِذَا حِمَارُ وَحْشٍ ، فَطَعَنْتُهُ ، فَاسْتَعَنْتُهُمْ ، فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي ، فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ ، وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ ، فَطَلَبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ أُرَفِّعُ فَرَسِي شَأْوًا ، وَأَسِيرُ شَأْوًا ، فَلَقِيتُ رَجُلاً

مِنْ غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ تَرَكْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : تَرَكْتُهُ وَهُوَ قَائِلٌ بِالسُّقْيَا ، فَلَحِقْتُهُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ !إِنَّ أَصْحَابَكَ يَقْرَءُونَ عَلَيْكَ السَّلامَ وَرَحْمَةَ اللهِ ، وَإِنَّهُمْ قَدْ خَشُوا أَنْ يُقْتَطَعُوا دُونَكَ ! فَانْتَظِرْهُمْ ، فَانْتَظَرَهُمْ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَصَبْتُ حِمَارَ وَحْشٍ، وَعِنْدِي مِنْهُ ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ : « كُلُوا » ، وَهُمْ مُحْرِمُونَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٩٣) ، ق ، « إرواء الغليل » (٤ / ٢١٤).

٢٨٢٥- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَزْوَةَ الْحُدَيْبِيَةِ ، قَالَ : فَأَهَلُّوا بِعُمْرَةٍ غَيْرِي ، فَاصْطَدْتُ حِمَارَ وَحْشٍ ، فَأَطْعَمْتُ أَصْحَابِي مِنْهُ وَهُمْ مُحْرِمُونَ ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَأَنْبَأْتُهُ أَنَّ عِنْدَنَا مِنْ لَحْمِهِ فَاضِلَةً ؟ فَقَالَ : « كُلُوهُ » ، وَهُمْ مُحْرِمُونَ.

- صحيح : م (٤ / ١٦ - ١٧).

٨١- إِذَا أَشَارَ الْمُحْرِمُ إِلَى الصَّيْدِ فَقَتَلَهُ الْحَلالُ

٢٨٢٦- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّهُمْ كَانُوا فِي مَسِيرٍ لَهُمْ ؛ بَعْضُهُمْ مُحْرِمٌ ، وَبَعْضُهُمْ لَيْسَ بِمُحْرِمٍ ، قَالَ : فَرَأَيْتُ حِمَارَ وَحْشٍ ، فَرَكِبْتُ فَرَسِي ، وَأَخَذْتُ الرُّمْحَ ، فَاسْتَعَنْتُهُمْ ، فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي ، فَاخْتَلَسْتُ سَوْطًا مِنْ بَعْضِهِمْ ، فَشَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ ، فَأَصَبْتُهُ ، فَأَكَلُوا مِنْهُ ، فَأَشْفَقُوا ، قَالَ : فَسُئِلَ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« هَلْ أَشَرْتُمْ أَوْ أَعَنْتُمْ ؟ » ، قَالُوا : لا ، قَالَ : « فَكُلُوا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٠٢٨) ، ق.

مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ

٨٢- قَتْلُ الْكَلْبِ الْعَقُورِ

٢٨٢٨- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« خَمْسٌ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٨٨) ، « إرواء الغليل » (٤ / ٢٢٣) ق.

٨٣- قَتْلُ الْحَيَّةِ

٢٨٢٩- عَنْ عَائِشَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« خَمْسٌ يَقْتُلُهُنَّ الْمُحْرِمُ : الْحَيَّةُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْغُرَابُ الأَبْقَعُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٨٧) ، م.

٨٤- قَتْلُ الْفَأْرَةِ

٢٨٣٠- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَذِنَ فِي قَتْلِ خَمْسٍ مِنَ الدَّوَابِّ لِلْمُحْرِمِ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالْعَقْرَبُ.

- صحيح : ق ، مضى قريباً (٢٨٢٨).

٨٥- قَتْلُ الْوَزَغِ

٢٨٣١- عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ امْرَأَةً دَخَلَتْ عَلَى عَائِشَةَ وَبِيَدِهَا

عُكَّازٌ ، فَقالت : مَا هَذَا ؟ فَقالت : لِهَذِهِ الْوَزَغِ ؛ لأَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ ، حَدَّثَنَا :

« إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ شَيْءٌ إِلّا يُطْفِئُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلام- ، إِلّا هَذِهِ الدَّابَّةُ » ؛ فَأَمَرَنَا بِقَتْلِهَا ، وَنَهَى عَن قَتْلِ الْجِنَّانِ إِلّا ذَا الطُّفْيَتَيْنِ وَالأَبْتَرَ ؛ فَإِنَّهُمَا يَطْمِسَانِ الْبَصَرَ ، وَيُسْقِطَانِ مَا فِي بُطُونِ النِّسَاءِ.

- صحيح : « الصحيحة » (١٥٨١).

٨٦- قَتْلُ الْعَقْرَبِ

٢٨٣٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لا جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ -أَوْ فِي قَتْلِهِنَّ- وَهُوَ حَرَامٌ : الْحِدَأَةُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْغُرَابُ ».

- صحيح : ق ، مضى (٢٨٢٨).

٨٧- قَتْلُ الْحِدَأَةِ

٢٨٣٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قال : قال رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا نَقْتُلُ مِنَ الدَّوَابِّ إِذَا أَحْرَمْنَا ؟ قَالَ :

« خَمْسٌ لا جُنَاحَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ . الْحِدَأَةُ ، وَالْغُرَابُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٢٢٣).

٨٨- قَتْلُ الْغُرَابِ

٢٨٣٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ : مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ ؟ قَالَ:

« يَقْتُلُ الْعَقْرَبَ ، وَالْفُوَيْسِقَةَ ، وَالْحِدَأَةَ ، وَالْغُرَابَ ، وَالْكَلْبَ الْعَقُورَ ».

- **صحيح** : ق ، تقدم.

٢٨٣٥- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قال : قال النَّبِيُّ ﷺ :

« خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لا جُنَاحَ فِي قَتْلِهِنَّ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ فِي الْحَرَمِ وَالإِحْرَامِ : الْفَأْرَةُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْغُرَابُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ».

- **صحيح** : ق ، تقدم.

٨٩- مَا لا يَقْتُلُهُ الْمُحْرِمُ

٢٨٣٦- عَن ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ عَن الضَّبُعِ ؟ فَأَمَرَنِي بِأَكْلِهَا ، قُلْتُ : أَصَيْدٌ هِيَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ.

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٣٠٨٥).

٩١- النَّهْيُ عَن ذَلِكَ (يعني النكاح للمحرم)!

٢٨٤٢- عَن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ ، وَلا يَخْطُبُ ، وَلا يُنْكِحُ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٩٦٦) ، م.

٢٨٤٣- عَنْ عُثْمَانَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْرِمُ ، أَوْ يُنْكِحَ ، أَوْ يَخْطُبَ.

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله**.

٢٨٤٤- عَنْ نُبَيْهِ بْنِ وَهْبٍ ، قَالَ : أَرْسَلَ عُمَرُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ مَعْمَرٍ إِلَى أَبَانَ بْنِ عُثْمَانَ يَسْأَلُهُ : أَيَنْكِحُ الْمُحْرِمُ ؟ فَقَالَ أَبَانُ : إِنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ حَدَّثَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ وَلا يَخْطُبُ ».

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله**.

٩٢- الْحِجَامَةُ لِلْمُحْرِمِ

٢٨٤٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٦٨٢) ، خ.

٢٨٤٦- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- **صحيح** : خ ، **انظر ما قبله**.

٢٨٤٧- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ .

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : احْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- **صحيح** : خ ، **انظر ما قبله**.

٩٣- حِجَامَةُ الْمُحْرِمِ مِنْ عِلَّةٍ تَكُونُ بِهِ

٢٨٤٨- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ؛ مِنْ وَثْءٍ كَانَبِه.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٤٨٥).

٤٩- حِجَامَةُ الْمُحْرِمِ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ

٢٨٤٩- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمِ ؛ مِنْ وَثْءٍ كَانَ بِهِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٦١٥ و ١٦١١ / ٢).

٩٥- حِجَامَةُ الْمُحْرِمِ وَسَطَ رَأْسِهِ

٢٨٥٠- عَنْ عَبْدِ اللهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ احْتَجَمَ وَسَطَ رَأْسِهِ وَهُوَ مُحْرِمٌ ؛ بِلَحْيِ جَمَلٍ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ.

- صحيح :ق.

٩٦- فِي الْمُحْرِمِ يُؤْذِيهِ الْقَمْلُ فِي رَأْسِهِ

٢٨٥١- عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُحْرِمًا ، فَآذَاهُ الْقَمْلُ فِي رَأْسِهِ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَحْلِقَ رَأْسَهُ ، وَقَالَ :

« صُمْ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ ؛ مُدَّيْنِ مُدَّيْنِ ، أَوِ انْسُكْ شَاةً ، أَيَّ ذَلِكَ فَعَلْتَ أَجْزَأَ عَنْكَ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٠٤٠) ، « صحيح أبي داود » (١٦٢٤) ، ق نحوه.

٢٨٥٢- عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، قَالَ : أَحْرَمْتُ ، فَكَثُرَ قَمْلُ رَأْسِي ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَتَانِي وَأَنَا أَطْبُخُ قِدْرًا لأَصْحَابِي ، فَمَسَّ رَأْسِي بِإِصْبَعِهِ ، فَقَالَ :

« انْطَلِقْ فَاحْلِقْهُ ، وَتَصَدَّقْ عَلَى سِتَّةِ مَسَاكِينَ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٢٣٢).

٩٧- غَسْلُ الْمُحْرِمِ بِالسِّدْرِ إِذَا مَاتَ

٢٨٥٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلاً كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَوَقَصَتْهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، فَمَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ ، وَلا تُمِسُّوهُ بِطِيبٍ ، وَلا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٨٤) ، ق.

٩٨- فِي كَمْ يُكَفَّنُ الْمُحْرِمُ إِذَا مَاتَ ؟

٢٨٥٤- عَن شُعْبَةَ ، عن أبي بِشْرٍ ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلاً مُحْرِمًا صُرِعَ عَن نَاقَتِهِ ، فَأُوقِصَ -ذُكِرَ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ- ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ -ثُمَّ قَالَ عَلَى إِثْرِهِ :- خَارِجًا رَأْسُهُ - قَالَ : -، وَلا تُمِسُّوهُ طِيبًا ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا ».

قَالَ شُعْبَةُ : فَسَأَلْتُهُ بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ ؟ فَجَاءَ بِالْحَدِيثِ كَمَا كَانَ يَجِيءُ

بِهِ ؛ إِلّا أَنَّهُ قَالَ :

« وَلا تُخَمِّرُوا وَجْهَهُ وَرَأْسَهُ ».

- صحيح : المصدر نفسه ، ق ، و ليس عند (خ) ذكر الوجه.

٩٩- النَّهْيُ عَن أَنْ يُحَنَّطَ الْمُحْرِمُ إِذَا مَاتَ

٢٨٥٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ بِعَرَفَةَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ إِذْ وَقَعَ مِنْ رَاحِلَتِهِ فَأَقْعَصَهُ -أَوْ قَالَ : فَأَقْعَصَتْهُ- ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلا تُحَنِّطُوهُ ، وَلا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ؛ فَإِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله ، « إرواء الغليل » (١٠١٦).

٢٨٥٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : وَقَصَتْ رَجُلاً مُحْرِمًا نَاقَتُهُ فَقَتَلَتْهُ ، فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ ، وَلا تُغَطُّوا رَأْسَهُ ، وَلا تُقَرِّبُوهُ طِيبًا ؛ فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يُهِلُّ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

١٠٠- النَّهْيُ عَن أَنْ يُخَمَّرَ وَجْهُ الْمُحْرِمِ وَرَأْسُهُ إِذَا مَاتَ

٢٨٥٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلاً كَانَ حَاجًّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ،

وَأَنَّهُ لَفَظَهُ بَعِيرُهُ ، فَمَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يُغَسَّلُ وَيُكَفَّنُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلا يُغَطَّى رَأْسُهُ وَوَجْهُهُ ؛ فَإِنَّهُ يَقُومُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

١٠١- النَّهْيُ عَن تَخْمِيرِ رَأْسِ الْمُحْرِمِ إِذَا مَاتَ

٢٨٥٨- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَقْبَلَ رَجُلٌ حَرَامًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَخَرَّ مِنْ فَوْقِ بَعِيرِهِ ، فَوُقِصَ وَقْصًا ، فَمَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَأَلْبِسُوهُ ثَوْبَيْهِ ، وَلا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ؛ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٠٢- فِيمَنْ أُحْصِرَ بِعَدُوٍّ

٢٨٥٩- عَن نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبْدِ اللهِ ، وَسَالِمَ بْنَ عَبْدِ اللهِ أَخْبَرَاهُ ، أَنَّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ، لَمَّا نَزَلَ الْجَيْشُ بِابْنِ الزُّبَيْرِ - قَبْلَ أَنْ يُقْتَلَ - ، فَقَالا : لا يَضُرُّكَ أَنْ لا تَحُجَّ الْعَامَ ، إِنَّا نَخَافُ أَنْ يُحَالَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ هَدْيَهُ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ ، وَأُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ عُمْرَةً -إِنْ شَاءَ اللَّهُ- أَنْطَلِقُ ، فَإِنْ خُلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طُفْتُ ،

وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَعَلْتُ مَا فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : فَإِنَّمَا شَأْنُهُمَا وَاحِدٌ ؛ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمْرَتِي ، فَلَمْ يَحْلِلْ مِنْهُمَا ، حَتَّى أَحَلَّ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَهْدَى.

- **صحيح** : ق ، مضى (٢٧٤٥).

٢٨٦٠- عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو الأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ عَرِجَ أَوْ كُسِرَ ؛ فَقَدْ حَلَّ ، وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى » ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالا : صَدَقَ.

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٣٠٧٧).

٢٨٦١- عَنِ الْحَجَّاجِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ كُسِرَ أَوْ عَرِجَ فَقَدْ حَلَّ ، وَعَلَيْهِ حَجَّةٌ أُخْرَى » ، وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ ؟ فَقَالا : صَدَقَ.

وفي لفظٍ : « وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ ».

- **صحيح** : انظر ما قبله.

١٠٣- دُخُولُ مَكَّةَ

٢٨٦٢- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْزِلُ بِذِي طُوًى ، يَبِيتُ بِهِ حَتَّى يُصَلِّيَ صَلاةَ الصُّبْحِ حِينَ يَقْدَمُ إِلَى مَكَّةَ ، وَمُصَلَّى رَسُولِ اللهِ ﷺ ذَلِكَ ، عَلَى أَكَمَةٍ غَلِيظَةٍ ، لَيْسَ فِي الْمَسْجِدِ الَّذِي بُنِيَ

ثـمَّ ، ولَكِنْ أَسْفَلَ مِنْ ذَلِكَ عَلَى أَكَمَةٍ خَشِنَةٍ غَلِيظَةٍ.

- صحيح : خ (٤٩١) ، م (٤ / ٦٢ - ٦٣).

١٠٤- دُخُولُ مكَّةَ لَيْلاً

٢٨٦٣- عَن مُحَرِّشٍ الْكَعْبِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ لَيْلاً مِنَ الْجِعِرَّانَةِ، حِينَ مَشَى مُعْتَمِرًا ، فَأَصْبَحَ بِالْجِعِرَّانَةِ كَبَائِتٍ ، حَتَّى إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ خَرَجَ ؛ عَنِ الْجِعِرَّانَةِ فِي بَطْنِ سَرِفَ ، حَتَّى جَامَعَ الطَّرِيقَ ؛ طَرِيقَ الْمَدِينَةِ مِنْ سَرِفَ.

- صحيح : « الترمذي » (٩٤٥).

٢٨٦٤- عَن مُحَرِّشٍ الْكَعْبِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مِنَ الْجِعِرَّانَةِ لَيْلاً -كَأَنَّهُ سَبِيكَةُ فِضَّةٍ - فَاعْتَمَرَ ، ثُمَّ أَصْبَحَ بِهَا كَبَائِتٍ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٧٤٢).

١٠٥- مِنْ أَيْنَ يَدْخُلُ مكَّةَ ؟

٢٨٦٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ مكَّةَ مِنَ الثَّنِيَّةِ الْعُلْيَا الَّتِي بِالْبَطْحَاءِ ، وَخَرَجَ مِنَ الثَّنِيَّةِ السُّفْلَى.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٤٠) ، ق.

١٠٦- دُخُولُ مكَّةَ بِاللِّوَاءِ

٢٨٦٦- عَن جَابِرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مكَّةَ

وَلِوَاؤُهُ أَبْيَضُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٨١٧).

١٠٧- دُخُولُ مَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ

٢٨٦٧- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ ، فَقِيلَ : ابْنُ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ! فَقَالَ :

« اقْتُلُوهُ ».

- صحيح : « مختصر الشمائل » (٩١) ، « صحيح أبي داود » (٢٤٠٦) ، ق.

٢٨٦٨- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ ، وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ.

- صحيح : ق ، المصدر نفسه.

٢٨٦٩- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ ؛ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ ؛ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٨٢٢) ، م.

١٠٨- الْوَقْتُ الَّذِي وَافَى فِيهِ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ

٢٨٧٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ لِصُبْحِ رَابِعَةٍ ، وَهُمْ يُلَبُّونَ بِالْحَجِّ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَحِلُّوا.

- صحيح : ق.

٢٨٧١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَرْبَعٍ مَضَيْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، وَقَدْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ ، فَصَلَّى الصُّبْحَ بِالْبَطْحَاءِ ، وَقَالَ :

« مَنْ شَاءَ أَنْ يَجْعَلَهَا عُمْرَةً ؛ فَلْيَفْعَلْ ».

- صحيح : ق.

٢٨٧٢-عَنْ جَابِرٍ ، قال : قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مكَّةَ صَبِيحَةَ رَابِعَةٍ مَضَتْ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٦٩) ، ق.

١٠٩- إِنْشَادُ الشِّعْرِ فِي الْحَرَمِ ، وَالْمَشْيُ بَيْنَ يَدَيِ الإِمَامِ

٢٨٧٣- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ رَوَاحَةَ يَمْشِي بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَهُوَ يَقُولُ :

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَن سَبِيلِهِ
الْيَـوْمَ نَضْرِبْكُمْ عَلَى تَنْزِيلِهِ
ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَن مَقِيلِهِ
وَيُذْهِلُ الْخَلِـيلَ عَن خَلِيلِهِ

فَقَالَ لَهُ عُمَرُ : يَا ابْنَ رَوَاحَةَ ! بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَفِي حَرَمِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- تَقُولُ الشِّعْرَ ؟ ! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« خَلِّ عَنْه ؛ فَلَهُوَ أَسْرَعُ فِيهِمْ مِنْ نَضْحِ النَّبْلِ ».

- صحيح : « الترمذي » (٣٠١٧).

١١٠- حُرْمَةُ مَكَّةَ

٢٨٧٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ :

« هَذَا الْبَلَدُ ؛ حَرَّمَهُ اللهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؛ لا يُعْضَدُ شَوْكُهُ ، وَلا يُنَفَّرُ صَيْدُهُ ، وَلا يَلْتَقِطُ لُقَطَتَهُ إِلّا مَنْ عَرَّفَهَا ، وَلا يُخْتَلَى خَلاهُ » ، قَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِلّا الإِذْخِرَ ؟ فَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا : « إِلّا الإِذْخِرَ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود» (١٧٦١) ، ق.**

١١١- تَحْرِيمُ الْقِتَالِ فِيهِ

٢٨٧٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ :

« إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَامٌ ؛ حَرَّمَهُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ، لَمْ يَحِلَّ فِيهِ الْقِتَالُ لأَحَدٍ قَبْلِي ، وَأُحِلَّ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-».

- **صحيح : « صحيح أبي داود» (١٧٦١) ، « إرواء الغليل » (١٠٥٧) ، ق.**

٢٨٧٦- عَن أَبِي شُرَيْحٍ ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ -وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ- : ائْذَنْ لِي - أَيُّهَا الأَمِيرُ ! - أُحَدِّثْكَ قَوْلاً قَامَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْغَدَ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ ؛ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ ، وَوَعَاهُ قَلْبِي ، وَأَبْصَرَتْهُ عَيْنَايَ ؛ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ حَمِدَ اللهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ مكَّةَ حَرَّمَهَا اللهُ ، وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ ، وَلا يَحِلُّ لامْرِئٍ يُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا ، وَلا يَعْضُدَ بِهَا شَجَرًا ، فَإِنْ تَرَخَّصَ أَحَدٌ لِقِتَالِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهَا ؛ فَقُولُوا لَهُ : إِنَّ اللهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالأَمْسِ ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ ».

- **صحيح : ق.**

١١٢- حُرْمَةُ الْحَرَمِ

٢٨٧٧- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَغْزُو هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ ، فَيُخْسَفُ بِهِمْ بِالْبَيْدَاءِ ».

- **حسن صحيح : « الصحيحة » (٢٤٣٢)**

٢٨٧٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

«لا تَنْتَهِي الْبُعُوثُ عَن غَزْوِ هَذَا الْبَيْتِ، حَتَّى يُخْسَفَ بِجَيْشٍ مِنْهُمْ ».

- **صحيح : المصدر نفسه.**

٢٨٨٠ - عَن أُمَيَّةَ بْنِ صَفْوَانَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَفْوَانَ ، سَمِعَ جَدَّهُ يَقُولُ : حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ ، أَنَّهُ قَالَ ﷺ :

« لَيَؤُمَّنَّ هَذَا الْبَيْتَ جَيْشٌ يَغْزُونَهُ ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِبَيْدَاءَ مِنَ الأَرْضِ؛ خُسِفَ بِأَوْسَطِهِمْ ، فَيُنَادِي أَوَّلُهُمْ وَآخِرُهُمْ ، فَيُخْسَفُ بِهِمْ جَمِيعًا ، وَلا يَنْجُو إِلَّا الشَّرِيدُ الَّذِي يُخْبِرُ عَنْهُمْ » .

فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : أَشْهَدُ عَلَيْكَ ، أَنَّكَ مَا كَذَبْتَ عَلَى جَدِّكَ ، وَأَشْهَدُ عَلَى جَدِّكَ ، أَنَّهُ مَا كَذَبَ عَلَى حَفْصَةَ ، وَأَشْهَدُ عَلَى حَفْصَةَ أَنَّهَا لَمْ تَكْذِبْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ.

- **صحيح : المصدر نفسه : م.**

١١٣- مَا يُقْتَلُ فِي الْحَرَمِ مِنَ الدَّوَابِّ

٢٨٨١- عَن عَائِشَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« خَمْسُ فَوَاسِقَ ، يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْفَأْرَةُ ».

- **صحيح : ق ، « إرواء الغليل » (١٠٣٦) « الصحيحة » (١٩٣).**

١١٤- قَتْلُ الْحَيَّةِ فِي الْحَرَمِ

٢٨٨٢- عَن عَائِشَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« خَمْسُ فَوَاسِقَ ، يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ : الْحَيَّةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ، وَالْغُرَابُ الأَبْقَعُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْفَأْرَةُ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٢٨٨٣- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِالْخَيْفِ مِنْ مِنًى ، حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿ وَالْمُرْسَلاتِ عُرْفًا ﴾ ، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اقْتُلُوهَا » ، فَابْتَدَرْنَاهَا ، فَدَخَلَتْ فِي جُحْرِهَا.

- صحيح : خ (١٨٣٠) ، م (٧ / ٤٠).

٢٨٨٤- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ عَرَفَةَ ، الَّتِي قَبْلَ يَوْمِ عَرَفَةَ ، فَإِذَا حِسُّ الْحَيَّةِ ؛ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اقْتُلُوهَا » ، فَدَخَلَتْ شَقَّ جُحْرٍ ، فَأَدْخَلْنَا عُودًا ، فَقَلَعْنَا بَعْضَ الْجُحْرِ ، فَأَخَذْنَا سَعَفَةً ، فَأَضْرَمْنَا فِيهَا نَارًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« وَقَاهَا اللهُ شَرَّكُمْ ، وَوَقَاكُمْ شَرَّهَا ».

- صحيح : بما قبله ، ق مختصر.

١١٥- قَتْلُ الْوَزَغِ

٢٨٨٥- عَن أُمِّ شَرِيكٍ ، قالت : أَمَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَتْلِ الأَوْزَاغِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٢٨) ، ق.

٢٨٨٦- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْوَزَغُ الْفُوَيْسِقُ ».

- صحيح : ق.

١١٦- بَاب قَتْلِ الْعَقْرَبِ

٢٨٨٧- عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ ؛ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ : الْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْفَأْرَةُ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٢٨٢٩).**

١١٧- قَتْلُ الْفَأْرَةِ فِي الحَرَمِ

٢٨٨٨- عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهَا فَاسِقٌ ؛ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ : الْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٨٨٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قالت حَفْصَةُ -زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ- : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ ؛ لا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ : الْعَقْرَبُ ، وَالْغُرَابُ ، وَالْحِدَأَةُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٢٢٥) ، ق.**

١١٨- قَتْلُ الْحِدَأَةِ فِي الحَرَمِ

٢٨٩٠- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« خَمْسُ فَوَاسِقَ ؛ يُقْتَلْنَ فِي الْحِلِّ وَالْحَرَمِ : الْحِدَأَةُ ، وَالْغُرَابُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْعَقْرَبُ ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٢٨٢٨).**

١١٩- قَتْلُ الْغُرَابِ فِي الْحَرَمِ

٢٨٩١- عَن عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خَمْسُ فَوَاسِقَ ؛ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ : الْعَقْرَبُ ، وَالْفَأْرَةُ ، وَالْغُرَابُ، وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ ، وَالْحِدَأَةُ ».

- صحيح : ق ، مضى (٢٨٢٩).

١٢٠- النَّهْيُ أَنْ يُنَفَّرَ صَيْدُ الْحَرَمِ

٢٨٩٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« هَذِهِ مَكَّةُ ؛ حَرَّمَهَا اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالأَرْضَ ، لَمْ تَحِلَّ لأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلا لأَحَدٍ بَعْدِي ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَهِيَ سَاعَتِي هَذِهِ ؛ حَرَامٌ بِحَرَامِ اللهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؛ لا يُخْتَلَى خَلاهَا ، وَلا يُعْضَدُ شَجَرُهَا ، وَلا يُنَفَّرُ صَيْدُهَا ، وَلا تَحِلُّ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ » ، فَقَامَ الْعَبَّاسُ -وَكَانَ رَجُلاً مُجَرِّبًا- ، فَقَالَ : إِلَّا الإِذْخِرَ ؛ فَإِنَّهُ لِبُيُوتِنَا وَقُبُورِنَا ؟ ! فَقَالَ : « إِلَّا الإِذْخِرَ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٧٦١) ، « إرواء الغليل » (٤ / ٢٤٩) ، خ.

١٢١- اسْتِقْبَالُ الْحَجِّ

٢٨٩٣- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ فِي عُمْرَةِ الْقَضَاءِ ، وَابْنُ رَوَاحَةَ بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ يَقُولُ :

خَلُّوا بَنِي الْكُفَّارِ عَن سَبِيلِهِ
الْيَوْمَ نَضْرِبْكُمْ عَلَى تَأْوِيلِهِ
ضَرْبًا يُزِيلُ الْهَامَ عَن مَقِيلِهِ
وَيُذْهِلُ الْخَلِيلَ عَن خَلِيلِهِ

قَالَ عُمَرُ : يَا ابْنَ رَوَاحَةَ ! فِي حَرَمِ اللهِ ، وَبَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَقُولُ هَذَا الشِّعْرَ ؟ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

«خَلِّ عَنْهُ ؛ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَكَلامُهُ أَشَدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ وَقْعِ النَّبْلِ».

- **صحيح** : مضى (٢٨٧٣).

٢٨٩٤- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مَكَّةَ ، اسْتَقْبَلَهُ أُغَيْلِمَةُ بَنِي هَاشِمٍ ، قَالَ : فَحَمَلَ وَاحِدًا بَيْنَ يَدَيْهِ ، وَآخَرَ خَلْفَهُ.

- **صحيح** : خ (١٧٩٨).

١٢٤- فَضْلُ الصَّلاةِ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

٢٨٩٧- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« صَلاةٌ فِي مَسْجِدِي أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ؛ إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٤٠٥) ، م ، « **إرواء الغليل** » (٤ / ١٤٦).

٢٨٩٨- عَنْ مَيْمُونَةَ -زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ- ، قالت : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« صَلاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ؛ إِلّا الْمَسْجِدَ ؛ الْكَعْبَةَ ».

- **صحيح : م ، مضى (٦٩٠).**

٢٨٩٩-عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، قال : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« صَلاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلاةٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَسَاجِدِ ؛ إِلّا الْكَعْبَةَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه »(١٤٠٤) ، ق ، « إرواء الغليل» (٤ / ١٤٤).**

١٢٥- بِنَاءُ الْكَعْبَةِ

٢٩٠٠- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ قَوْمَكِ حِينَ بَنَوُا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَن قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلام- ؟ ! » ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلام- ؟ قَالَ : « لَوْلا حِدْثَانُ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ » ، قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ : لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ مَا أُرَى تَرْكَ اسْتِلامِ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ ؛ إِلّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلام-.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٥٥) ، ق ، « الصحيحة » (٤٣).**

٢٩٠١- عَن عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَوْلا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكِ بِالْكُفْرِ ؛ لَنَقَضْتُ الْبَيْتَ ، فَبَنَيْتُهُ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلام- ، وَجَعَلْتُ لَهُ خَلْفًا ؛ فَإِنَّ قُرَيْشًا لَمَّا بَنَتِ الْبَيْتَ اسْتَقْصَرَتْ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٩٠٢- عَنْ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ ، قالت : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَوْلا أَنَّ قَوْمِي - وَفِي لَفْظٍ : قَوْمَكِ- حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ؛ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ ».

فَلَمَّا مَلَكَ ابْنُ الزُّبَيْرِ ؛ جَعَلَ لَهَا بَابَيْنِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢٩٠٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهَا :

« يَا عَائِشَةُ ! لَوْلا أَنَّ قَوْمَكِ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ ؛ لأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهُدِمَ ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجَ مِنْهُ ، وَأَلْزَقْتُهُ بِالأَرْضِ ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ ؛ بَابًا شَرْقِيّاً ، وَبَابًا غَرْبِيّاً ؛ فَإِنَّهُمْ قَدْ عَجَزُوا عَن بِنَائِهِ ، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلام- » ، قَالَ : فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنَ الزُّبَيْرِ عَلَى هَدْمِهِ.

قَالَ يَزِيدُ : وَقَدْ شَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ ، وَبَنَاهُ ، وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلام- حِجَارَةً كَأَسْنِمَةِ الإِبِلِ مُتَلاَحِكَةً.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢٩٠٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :
« يُخَرِّبُ الْكَعْبَةَ ذُو السُّوَيْقَتَيْنِ ؛ مِنَ الْحَبَشَةِ ».
- صحيح : ق.

١٢٦- دُخُولُ الْبَيْتِ

٢٩٠٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الْكَعْبَةِ ، وَقَدْ دَخَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ ، وَبِلالٌ ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَأَجَافَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْبَابَ ، فَمَكَثُوا فِيهَا مَلِيّاً ، ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَرَكِبْتُ الدَّرَجَةَ ، وَدَخَلْتُ الْبَيْتَ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالُوا : هَا هُنَا، وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُمْ : كَمْ صَلَّى فِي الْبَيْتِ ؟
- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٧٦٦) ، « التعليق على ابن خزيمة » (٤ / ٣٣١ / ٣٠٠٩) ، ق.

٢٩٠٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَيْتَ ، وَمَعَهُ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ ، وَبِلالٌ ، فَأَجَافُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ ، فَمَكَثَ فِيهِ مَا شَاءَ اللهُ ، ثُمَّ خَرَجَ.
قَالَ ابْنُ عُمَرَ : كَانَ أَوَّلُ مَنْ لَقِيتُ بِلالاً ، قُلْتُ : أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَ : مَا بَيْنَ الأُسْطُوَانَتَيْنِ.
- صحيح : ق ، مضى (٧٤٨).

١٢٧- مَوْضِعُ الصَّلاةِ فِي الْبَيْتِ

٢٩٠٧- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : دَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْكَعْبَةَ ، وَدَنَا

خُرُوجُهُ ، وَوَجَدْتُ شَيْئًا ، فَذَهَبْتُ وَجِئْتُ سَرِيعًا ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَارِجًا ، فَسَأَلْتُ بِلالاً : أَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ؛ رَكْعَتَيْنِ بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٧٦٤) ، خ.

٢٩٠٨- عَنْ مُجَاهِدٍ ، قال : أُتِيَ ابْنُ عُمَرَ فِي مَنْزِلِهِ ، فَقِيلَ : هَذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَدْ دَخَلَ الْكَعْبَةَ ، فَأَقْبَلْتُ ، فَأَجِدُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ خَرَجَ، وَأَجِدُ بِلالاً عَلَى الْبَابِ قَائِمًا ، فَقُلْتُ : يَا بِلالُ ! أَصَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : أَيْنَ ؟ قَالَ : مَا بَيْنَ هَاتَيْنِ الأُسْطُوَانَتَيْنِ ؛ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي وَجْهِ الْكَعْبَةِ.

- صحيح : خ ، المصدر نفسه.

١٢٨- الْحِجْرُ

٢٩١٠- عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لَوْلا أَنَّ النَّاسَ حَدِيثٌ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ ، وَلَيْسَ عِنْدِي مِنَ النَّفَقَةِ مَا يُقَوِّي عَلَى بِنَائِهِ ؛ لَكُنْتُ أَدْخَلْتُ فِيهِ مِنَ الْحِجْرِ خَمْسَةَ أَذْرُعٍ ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابًا يَدْخُلُ النَّاسُ مِنْهُ ، وَبَابًا يَخْرُجُونَ مِنْهُ ».

- صحيح : م (٤ / ٩٨ - ٩٩).

٢٩١١- عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلا أَدْخُلُ الْبَيْتَ ؟ قَالَ :

« ادْخُلِي الْحِجْرَ ؛ فَإِنَّهُ مِنَ الْبَيْتِ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٣٠٧).

١٢٩- الصَّلاةُ فِي الْحِجْرِ

٢٩١٢- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَدْخُلَ الْبَيْتَ فَأُصَلِّيَ فِيهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِي ، فَأَدْخَلَنِي الْحِجْرَ ، فَقَالَ :

« إِذَا أَرَدْتِ دُخُولَ الْبَيْتِ فَصَلِّي هَا هُنَا ؛ فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْبَيْتِ ، وَلَكِنَّ قَوْمَكِ اقْتَصَرُوا حَيْثُ بَنَوْهُ ».

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (١٧٦٩) ، « إرواء الغليل» (٤ / ٣٠٦).

١٣٠- التَّكْبِيرُ فِي نَوَاحِي الْكَعْبَةِ

٢٩١٣- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمْ يُصَلِّ النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ ، وَلَكِنَّهُ كَبَّرَ فِي نَوَاحِيهِ.

- صحيح : م (٤ / ٩٦ - ٩٧).

١٣١- الذِّكْرُ وَالدُّعَاءُ فِي الْبَيْتِ

٢٩١٤- عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّهُ دَخَلَ هُوَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَيْتَ ، فَأَمَرَ بِلالاً ، فَأَجَافَ الْبَابَ ؛ وَالْبَيْتُ إِذْ ذَاكَ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ ، فَمَضَى ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَيْنَ الأُسْطُوَانَتَيْنِ اللَّتَيْنِ تَلِيَانِ بَابَ الْكَعْبَةِ ؛ جَلَسَ ، فَحَمِدَ

اللهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَسَأَلَهُ وَاسْتَغْفَرَهُ ، ثُمَّ قَامَ ، حَتَّى أَتَى مَا اسْتَقْبَلَ مِنْ دُبُرِ الْكَعْبَةِ ، فَوَضَعَ وَجْهَهُ وَخَدَّهُ عَلَيْهِ ، وَحَمِدَ اللهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَسَأَلَهُ وَاسْتَغْفَرَهُ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى كُلِّ رُكْنٍ مِنْ أَرْكَانِ الْكَعْبَةِ ، فَاسْتَقْبَلَهُ بِالتَّكْبِيرِ، وَالتَّهْلِيلِ ، وَالتَّسْبِيحِ ، وَالثَّنَاءِ عَلَى اللهِ ، وَالْمَسْأَلَةِ وَالاسْتِغْفَارِ ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ مُسْتَقْبِلَ وَجْهِ الْكَعْبَةِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَقَالَ :

« هَذِهِ الْقِبْلَةُ ، هَذِهِ الْقِبْلَةُ ».

- صحيح الإسناد.

١٣٢- وَضْعُ الصَّدْرِ وَالْوَجْهِ عَلَى مَا اسْتُقْبِلَ مِنْ دُبُرِ الْكَعْبَةِ

٢٩١٥- عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ الْبَيْتَ فَجَلَسَ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَكَبَّرَ وَهَلَّلَ ، ثُمَّ مَالَ إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْبَيْتِ ، فَوَضَعَ صَدْرَهُ عَلَيْهِ وَخَدَّهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ كَبَّرَ وَهَلَّلَ وَدَعَا ؛ فَعَلَ ذَلِكَ بِالأَرْكَانِ كُلِّهَا ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَأَقْبَلَ عَلَى الْقِبْلَةِ وَهُوَ عَلَى الْبَابِ ، فَقَالَ:

« هَذِهِ الْقِبْلَةُ ، هَذِهِ الْقِبْلَةُ ».

- صحيح الإسناد.

١٣٣- مَوْضِعُ الصَّلاةِ مِنَ الْكَعْبَةِ

٢٩١٦- عَن أُسَامَةَ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْبَيْتِ ؛ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ ، ثُمَّ قَالَ :

« هَذِهِ الْقِبْلَةُ ».

- صحيح الإسناد.

٢٩١٧- عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ ، فَدَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا ، وَلَمْ يُصَلِّ فِيهِ ، حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ ، فَلَمَّا خَرَجَ ؛ رَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي قُبُلِ الْكَعْبَةِ.

- صحيح : م ، (٤ / ٩٦ - ٦٧).

١٣٤- ذِكْرُ الْفَضْلِ فِي الطَّوَافِ بِالْبَيْتِ

٢٩١٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! مَا أَرَاكَ تَسْتَلِمُ إِلَّا هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ : « إِنَّ مَسْحَهُمَا يَحُطَّانِ الْخَطِيئَةَ ».

- صحيح : « التعليق على ابن خزيمة » (٢٧٢٩) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ١٢٠).

وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ :

« مَنْ طَافَ سَبْعًا ؛ فَهُوَ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ ».

- صحيح : « التعليق على ابن خزيمة » (٢٧٢٩) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ١٢٠).

١٣٥- الْكَلامُ فِي الطَّوَافِ

٢٩٢٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ - وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ - بِإِنْسَانٍ يَقُودُهُ إِنْسَانٌ بِخِزَامَةٍ فِي أَنْفِهِ ، فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ.

- صحيح : خ (١٦٢٠ - ١٦٢١ و ٦٧٠٣).

٢٩٢١-عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرَجُلٍ يَقُودُهُ رَجُلٌ بِشَيْءٍ -ذَكَرَهُ فِي نَذْرٍ- ، فَتَنَاوَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَطَعَهُ ، قَالَ :

« إِنَّهُ نَذْرٌ ».

- **صحيح : خ دون قوله : إنه نذر.**

١٣٦- إِبَاحَةُ الْكَلامِ فِي الطَّوَافِ

٢٩٢٢- عَن رَجُلٍ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :

« الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ صَلاةٌ ، فَأَقِلُّوا مِنَ الْكَلامِ ».

- **صحيح : « الترمذي » (٩٧٧).**

٢٩٢٣- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قال : أَقِلُّوا الْكَلامَ فِي الطَّوَافِ ؛ فَإِنَّمَا أَنْتُمْ فِي الصَّلاةِ.

- **صحيح الإسناد موقوف.**

١٣٧- إِبَاحَةُ الطَّوَافِ فِي كُلِّ الأَوْقَاتِ

٢٩٢٤- عَن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ! لا تَمْنَعُنَّ أَحَدًا طَافَ بِهَذَا الْبَيْتِ ، وَصَلَّى ؛ أَيَّ سَاعَةٍ شَاءَ ؛ مِنْ لَيْلٍ أَوْ نَهَارٍ ».

صحيح : « ابن ماجه » (١٢٥٤) ، « إرواء الغليل » (٤٨١).

١٣٨- كَيْفَ طَوَافُ الْمَرِيضِ ؟

٢٩٢٥- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قالت : شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ : إِنِّي

أَشْتَكِي ! فَقَالَ :

« طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ » ، فَطُفْتُ ؛ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ ؛ يَقْرَأُ بِـ ﴿ الطُّورِ . وَكِتَابٍ مَسْطُورٍ ﴾.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٦١) ، ق.

١٣٩- طَوَافُ الرِّجَالِ مَعَ النِّسَاءِ

٢٩٢٦- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، قالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا طُفْتُ طَوَافَ الْخُرُوجِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« إِذَا أُقِيمَتِ الصَّلاةُ ؛ فَطُوفِي عَلَى بَعِيرِكِ مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ ».

- صحيح : بما قبله و ما بعده.

٢٩٢٧- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّهَا قَدِمَتْ مَكَّةَ وَهِيَ مَرِيضَةٌ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« طُوفِي مِنْ وَرَاءِ الْمُصَلِّينَ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ » ، قالت : فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ عِنْدَ الْكَعْبَةِ ، يَقْرَأُ : ﴿ وَالطُّورِ ﴾.

- صحيح : ق ، مضى قريباً.

١٤٠- الطَّوَافُ بِالْبَيْتِ عَلَى الرَّاحِلَةِ

٢٩٢٨- عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : طَافَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ - حَوْلَ الْكَعْبَةِ عَلَى بَعِيرٍ ؛ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنِهِ.

- صحيح : م (٤ / ٦٨).

١٤١- طَوَافُ مَنْ أَفْرَدَ الْحَجَّ

٢٩٢٩- عَنْ وَبَرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ؛ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ : أَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَقَدْ أَحْرَمْتُ بِالْحَجِّ ؟ قَالَ : وَمَا يَمْنَعُكَ ؟ قَالَ : رَأَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ ، وَأَنْتَ أَعْجَبُ إِلَيْنَا مِنْهُ ، قَالَ : رَأَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ أَحْرَمَ بِالْحَجِّ ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

- صحيح : م (٤ / ٥٣).

١٤٢- طَوَافُ مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ

٢٩٣٠- عَنْ عَمْرٍو ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ ، وَسَأَلْنَاهُ عَنْ رَجُلٍ قَدِمَ مُعْتَمِرًا ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ ، وَلَمْ يَطُفْ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ؛ أَيَأْتِي أَهْلَهُ؟ قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَطَافَ سَبْعًا، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ.

- صحيح : ق.

١٤٤- طَوَافُ الْقَارِنِ

٢٩٣٢- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَرَنَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَطَافَ طَوَافًا وَاحِدًا ، وَقَالَ : هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْعَلُهُ.

- صحيح الإسناد.

٢٩٣٣- عَنْ نَافِعٍ ، قَالَ : خَرَجَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ ، فَلَمَّا أَتَى ذَا

الْحُلَيْفَةِ أَهلَّ بِالْعُمْرَةِ ، فَسَارَ قَلِيلاً ، فَخَشِيَ أَنْ يُصَدَّ عَنِ الْبَيْتِ ، فَقَالَ : إِنْ صُدِدْتُ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قَالَ : وَاللهِ مَا سَبِيلُ الْحَجِّ إِلّا سَبِيلُ الْعُمْرَةِ ؛ أُشْهِدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ مَعَ عُمْرَتِي حَجًا ، فَسَارَ ، حَتَّى أَتَى قُدَيْدًا ، فَاشْتَرَى مِنْهَا هَدْيًا ، ثُمَّ قَدِمَ مَكَّةَ ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَالَ : هكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَعَلَ.

- صحيح : ق ، مضى (٢٧٤٥).

٢٩٣٤- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ طَوَافًا وَاحِدًا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٧٣) ق.

١٤٥- ذِكْرُ الْحَجَرِ الأَسْوَدِ

٢٩٣٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« الْحَجَرُ الأَسْوَدُ مِنَ الْجَنَّةِ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ١٢٣) ، « الضعيفة » تحت الحديث (٢٦٤٥).

١٤٦- اسْتِلامُ الْحَجَرِ الأَسْوَدِ

٢٩٣٦- عَن سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، أَنَّ عُمَرَ قَبَّلَ الْحَجَرَ وَالْتَزَمَهُ ، وَقَالَ : رَأَيْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ بِكَ حَفِيًّا.

- صحيح : م (٤ / ٦٧).

١٤٧- تَقْبِيلُ الْحَجَرِ

٢٩٣٧- عَن عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ ، قَالَ : رَأَيْتُ عُمَرَ جَاءَ إِلَى الْحَجَرِ ، فَقَالَ : إِنِّي لأَعْلَمُ أَنَّكَ حَجَرٌ ، وَلَوْلا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُقَبِّلُكَ ؛ مَا قَبَّلْتُكَ ، ثُمَّ دَنَا مِنْهُ فَقَبَّلَهُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٤٣) ، ق.

١٤٩- كَيْفَ يَطُوفُ أَوَّلَ مَا يَقْدَمُ ؟ وَعَلَى أَيِّ شِقَّيْهِ يَأْخُذُ إِذَا اسْتَلَمَ الْحَجَرَ ؟

٢٩٣٩- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ ؛ دَخَلَ الْمَسْجِدَ ، فَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ ، ثُمَّ مَضَى عَلَى يَمِينِهِ ، فَرَمَلَ ثَلاثًا ، وَمَشَى أَرْبَعًا ، ثُمَّ أَتَى الْمَقَامَ ، فَقَالَ :

« ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًى ﴾ » ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ؛ وَالْمَقَامُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، ثُمَّ أَتَى الْبَيْتَ بَعْدَ الرَّكْعَتَيْنِ ، فَاسْتَلَمَ الْحَجَرَ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا.

- صحيح : « حجة النبي ﷺ » ، م.

١٥٠- كَمْ يَسْعَى ؟

٢٩٤٠- عَن نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَرْمُلُ الثَّلاثَ ، وَيَمْشِي الأَرْبَعَ ، وَيَزْعُمُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٥٠) ، ق.

١٥١- كَمْ يَمْشِي ؟

٢٩٤١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا طَافَ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ أَوَّلَ مَا يَقْدَمُ ؛ فَإِنَّهُ يَسْعَى ثَلاثَةَ أَطْوَافٍ ، وَيَمْشِي أَرْبَعًا ، ثُمَّ يُصَلِّي سَجْدَتَيْنِ ، ثُمَّ يَطُوفُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٦٥٤) ، ق.

١٥٢- الْخَبَبُ فِي الثَّلاثَةِ مِنَ السَّبْعِ

٢٩٤٢- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ يَقْدَمُ مَكَّةَ ؛ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الأَسْوَدَ أَوَّلَ مَا يَطُوفُ ؛ يَخُبُّ ثَلاثَةَ أَطْوَافٍ مِنَ السَّبْعِ.

- صحيح : ق.

١٥٣- الرَّمَلُ فِي الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ

٢٩٤٣- عَن نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَخُبُّ فِي طَوَافِهِ ، حِينَ يَقْدَمُ فِي حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ ثَلاثًا ، وَيَمْشِي أَرْبَعًا ، قَال : وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٨٤) ، ق.

١٥٤- الرَّمَلُ مِنَ الْحِجْرِ إِلَى الْحِجْرِ

٢٩٤٤- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَمَلَ مِنَ الْحِجْرِ إِلَى الْحِجْرِ ، حَتَّى انْتَهَى إِلَيْهِ ؛ ثَلاثَةَ أَطْوَافٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٥١) ، م.

١٥٥- الْعِلَّةُ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا سَعَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْبَيْتِ

٢٩٤٥- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَكَّةَ ؛ قَالَ الْمُشْرِكُونَ : وَهَنَتْهُمْ حُمَّى يَثْرِبَ ، وَلَقُوا مِنْهَا شَرًّا ! فَأَطْلَعَ اللهُ نَبِيَّهُ -عَلَيْهِ الصَّلاةُ وَالسَّلامُ- عَلَى ذَلِكَ ، فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ أَنْ يَرْمُلُوا ، وَأَنْ يَمْشُوا مَا بَيْنَ الرُّكْنَيْنِ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ مِنْ نَاحِيَةِ الْحِجْرِ ، فَقَالُوا : لَهَؤُلاءِ أَجْلَدُ مِنْ كَذَا.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٦٤٨) ، ق.**

٢٩٤٦- عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَرَبِيٍّ ، قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ ابْنَ عُمَرَ عَنِ اسْتِلامِ الْحَجَرِ ؟ فَقَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَرَأَيْتَ إِنْ زُحِمْتُ عَلَيْهِ- أَوْ غُلِبْتُ عَلَيْهِ- ؟ فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- : اجْعَلْ (أَرَأَيْتَ) بِالْيَمَنِ ! رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ وَيُقَبِّلُهُ.

- **صحيح : « الترمذي » (٨٦٨) ، خ.**

١٥٦- اسْتِلامُ الرُّكْنَيْنِ فِي كُلِّ طَوَافٍ

٢٩٤٧- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ الْيَمَانِيَ وَالْحَجَرَ ؛ فِي كُلِّ طَوَافٍ.

- **حسن صحيح : « إرواء الغليل » (١١١٠).**

٢٩٤٨- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ لا يَسْتَلِمُ إِلَّا الْحَجَرَ وَالرُّكْنَ الْيَمَانِيَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٤٦) ، ق.**

١٥٧- مَسْحُ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ

٢٩٤٩- عَنْ ابْنِ عمرَ ، قَالَ : لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمْسَحُ مِنَ الْبَيْتِ إِلّا الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَّيْنِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٥٨- تَرْكُ اسْتِلامِ الرُّكْنَيْنِ الآخَرَيْنِ

٢٩٥٠- عَن عُبَيْدِ بْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ : رَأَيْتُكَ لا تَسْتَلِمُ مِنَ الأَرْكَانِ إِلّا هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ الْيَمَانِيَّيْنِ ؟ قَالَ : لَمْ أَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُ إِلّا هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ.

مُخْتَصَرٌ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٥٤) ، ق.

٢٩٥١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُ مِنْ أَرْكَانِ الْبَيْتِ ؛ إِلّا الرُّكْنَ الأَسْوَدَ ، وَالَّذِي يَلِيهِ مِنْ نَحْوِ دُورِ الْجُمَحِيِّينَ.

- صحيح : م (٤ / ٦٥ - ٦٦).

٢٩٥٢- عَن نَافِعٍ ، قال : قال عَبْدُ اللهِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- : مَا تَرَكْتُ اسْتِلامَ هَذَيْنِ الرُّكْنَيْنِ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُمَا - الْيَمَانِيَّ وَالْحَجَرَ - فِي شِدَّةٍ وَلا رَخَاءٍ.

- صحيح : خ (١٦٠٦) ، م (٤ / ٦٦).

٢٩٥٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : مَا تَرَكْتُ اسْتِلامَ الْحَجَرِ فِي رَخَاءٍ وَلا

شِدَّةٍ ؛ مُنْذُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْتَلِمُهُ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٥٩- اسْتِلامُ الرُّكْنِ بِالْمِحْجَنِ

٢٩٥٤- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَافَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى بَعِيرٍ ؛ يَسْتَلِمُ الرُّكْنَ بِمِحْجَنٍ.

- صحيح : ق ،مضى (٧١٢).

١٦٠- الإِشَارَةُ إِلَى الرُّكْنِ

٢٩٥٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، فَإِذَا انْتَهَى إِلَى الرُّكْنِ أَشَارَ إِلَيْهِ.

- صحيح : خ (١٦١٣).

١٦١- قَوْلُهُ- عَزَّ وَجَلَّ- : ﴿ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾

٢٩٥٦- عَن بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَتِ الْمَرْأَةُ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَهِيَ عُرْيَانَةٌ ، تَقُولُ :

الْيَوْمَ يَبْدُو بَعْضُهُ أَوْ كُلُّهُ

وَمَا بَدَا مِنْهُ فَلا أُحِلُّهُ

قَالَ : فَنَزَلَتْ : ﴿ يَا بَنِي آدَمَ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ .

- صحيح : « التعليق على ابن خزيمة » (٢٧٠١) ، م.

٢٩٥٧- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بَعَثَهُ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي أَمَّرَهُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ - قَبْلَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ - فِي رَهْطٍ ؛ يُؤَذِّنُ فِي النَّاسِ : أَلا لا يَحُجَّنَّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١١٠١) ، ق.

٢٩٥٨- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جِئْتُ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، حِينَ بَعَثَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ بِبَرَاءَةَ ، قَالَ : مَا كُنْتُمْ تُنَادُونَ ؟ قَالَ : كُنَّا نُنَادِي : إِنَّهُ لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلّا نَفْسٌ مُؤْمِنَةٌ ، وَلا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْيَانٌ، وَمَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَهْدٌ ؛ فَأَجَلُهُ أَوْ أَمَدُهُ إِلَى أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ، ؛ فَإِذَا مَضَتِ الأَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ ؛ فَإِنَّ ﴿ اللهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ ﴾ ، وَلا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، فَكُنْتُ أُنَادِي حَتَّى صَحِلَ صَوْتِي.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٣٠١).

١٦٢- أَيْنَ يُصَلِّي رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ ؟

٢٩٦٠- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قال : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، وَصَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ، وَطَافَ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، وَقَالَ:

« ﴿ لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ ﴾ ».

- صحيح : ق ، مضى (٢٩٣٠).

١٦٣- الْقَوْلُ بَعْدَ رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ

٢٩٦١- عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : طَافَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ؛ رَمَلَ

مِنْهَا ثَلاثًا ، وَمَشَى أَرْبَعًا ، ثُمَّ قَامَ عِنْدَ الْمَقَامِ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ يُسْمِعُ النَّاسَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَاسْتَلَمَ ، ثُمَّ ذَهَبَ ، فَقَالَ :

« نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ » ، فَبَدَأَ بِالصَّفَا ، فَرَقِيَ عَلَيْهَا ، حَتَّى بَدَا لَهُ الْبَيْتُ ، فَقَالَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ : « لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيتُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » ، فَكَبَّرَ اللهَ وَحَمِدَهُ ، ثُمَّ دَعَا بِمَا قُدِّرَ لَهُ ، ثُمَّ نَزَلَ مَاشِيًا ، حَتَّى تَصَوَّبَتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ ، فَسَعَى ، حَتَّى صَعِدَتْ قَدَمَاهُ ، ثُمَّ مَشَى ، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ، فَصَعِدَ فِيهَا ، ثُمَّ بَدَا لَهُ الْبَيْتُ ، فَقَالَ : « لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » ؛ قَالَ ذَلِكَ -ثَلاثَ مَرَّاتٍ- ، ثُمَّ ذَكَرَ اللهَ ، وَسَبَّحَهُ ، وَحَمِدَهُ ، ثُمَّ دَعَا عَلَيْهَا بِمَا شَاءَ اللهُ ؛ فَعَلَ هَذَا ، حَتَّى فَرَغَ مِنَ الطَّوَافِ.

- **صحيح : « حجة النبي ﷺ » ، م نحوه.**

٢٩٦٢- عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ طَافَ سَبْعًا ؛ رَمَلَ ثَلاثًا ، وَمَشَى أَرْبَعًا ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ ، فَصَلَّى سَجْدَتَيْنِ ، وَجَعَلَ الْمَقَامَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْكَعْبَةِ ، ثُمَّ اسْتَلَمَ الرُّكْنَ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقَالَ :

« ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ ﴾ ؛ فَابْدَءُوا بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ ».

- **صحيح : المصدر نفسه ، م بلفظ : « أبدأ » وهو المحفوظ.**

١٦٤- الْقِرَاءَةُ فِي رَكْعَتَيِ الطَّوَافِ

٢٩٦٣- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا انْتَهَى إِلَى مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ ؛ قَرَأَ : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، فَقَرَأَ فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ، وَ ﴿ قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ، ثُمَّ عَادَ إِلَى الرُّكْنِ فَاسْتَلَمَهُ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا.

- صحيح : المصدر نفسه ، م.

١٦٥- الشُّرْبُ مِنْ زَمْزَمَ

٢٩٦٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ شَرِبَ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ وَهُوَ قَائِمٌ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٤٢٢) ، ق.

١٦٦- الشُّرْبُ مِنْ زَمْزَمَ قَائِمًا

٢٩٦٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَقَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مِنْ زَمْزَمَ ، فَشَرِبَهُ وَهُوَ قَائِمٌ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٦٧- ذِكْرُ خُرُوجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الصَّفَا مِنَ الْبَابِ الَّذِي يُخْرَجُ مِنْهُ

٢٩٦٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قال : لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ ؛ طَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ، ثُمَّ صَلَّى خَلْفَ الْمَقَامِ رَكْعَتَيْنِ ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّفَا مِنَ

الْبَابِ الَّذِي يُخْرَجُ مِنْهُ ، فَطَافَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ .

- صحيح : ق.

عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ قَالَ : سُنَّةٌ.

١٦٨- ذِكْرُ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

٢٩٦٧- عَن عُرْوَةَ ، قَالَ : قَرَأْتُ عَلَى عَائِشَةَ : ﴿ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ ، قُلْتُ : مَا أُبَالِي أَنْ لا أَطُوفَ بَيْنَهُمَا ! فَقالت : بِئْسَمَا قُلْتَ ! إِنَّمَا كَانَ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ لا يَطُوفُونَ بَيْنَهُمَا ! فَلَمَّا كَانَ الإِسْلامُ ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ... ﴾ الآيَةَ، فَطَافَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَطُفْنَا مَعَهُ ؛ فَكَانَتْ سُنَّةً.

- صحيح : « ابن ماجة » (٢٩٨٦) ، ق.

٢٩٦٨- عَن عُرْوَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَن قَوْلِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-: ﴿ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ ، فَوَاللهِ مَا عَلَى أَحَدٍ جُنَاحٌ أَنْ لا يَطُوفَ بِالصفَا وَالْمَرْوَةِ ؟ قالت عَائِشَةُ : بِئْسَمَا قُلْتَ يَا ابْنَ أُخْتِي ! إِنَّ هَذِهِ الآيَةَ لَوْ كَانَتْ كَمَا أَوَّلْتَهَا ؛ كَانَتْ : فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ لا يَطَّوَّفَ بِهِمَا ؛ وَلَكِنَّهَا نَزَلَتْ فِي الأَنْصَارِ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمُوا ؛ كَانُوا يُهِلُّونَ لِمَنَاةَ الطَّاغِيَةِ ؛ الَّتِي كَانُوا يَعْبُدُونَ عِنْدَ الْمُشَلَّلِ ، وَكَانَ مَنْ أَهَلَّ لَهَا ؛ يَتَحَرَّجُ أَنْ يَطُوفَ بِالصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَلَمَّا سَأَلُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن ذَلِكَ ؟ أَنْزَلَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا ﴾ ، ثُمَّ قَدْ سَنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ الطَّوَافَ بَيْنَهُمَا،

فَلَيْسَ لأَحَدٍ أَنْ يَتْرُكَ الطَّوَافَ بِهِمَا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٩٦٩- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ خَرَجَ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ يُرِيدُ الصَّفَا ، وَهُوَ يَقُولُ :

« نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ ».

صحيح : م ، مضى (٢٩٦٢) ، « إرواء الغليل » (١١٢٠).

٢٩٧٠- عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ إِلَى الصَّفَا ، وَقَالَ :

« نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ » ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللهِ ﴾ .

- **صحيح : م ، مضى (٢٩٦٢).**

١٦٩- مَوْضِعُ الْقِيَامِ عَلَى الصَّفَا

٢٩٧١- عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَقِيَ عَلَى الصَّفَا ، حَتَّى إِذَا نَظَرَ إِلَى الْبَيْتِ ؛ كَبَّرَ.

- **صحيح : « حجة النبي ﷺ » ، م.**

١٧٠- التَّكْبِيرُ عَلَى الصَّفَا

٢٩٧٢- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا وَقَفَ عَلَى الصَّفَا يُكَبِّرُ ثَلاثًا ، وَيَقُولُ :

« لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » ، يَصْنَعُ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، وَيَدْعُو ؛ وَيَصْنَعُ عَلَى الْمَرْوَةِ مِثْلَ ذَلِكَ.

- صحيح : المصدر نفسه ، م.

١٧١- التَّهْلِيلُ عَلَى الصَّفَا

٢٩٧٣- عَنْ جَابِرٍ - عَن حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ - : ثُمَّ وَقَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى الصَّفَا ؛ يُهَلِّلُ اللهَ- عَزَّ وَجَلَّ- ، وَيَدْعُو بَيْنَ ذَلِكَ.

- صحيح : م ، المصدر نفسه.

١٧٢- الذِّكْرُ وَالدُّعَاءُ عَلَى الصَّفَا

٢٩٧٤- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : طَافَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْبَيْتِ سَبْعًا ؛ رَمَلَ مِنْهَا ثَلاثًا ، وَمَشَى أَرْبَعًا ، ثُمَّ قَامَ عِنْدَ الْمَقَامِ ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ ، وَقَرَأَ : ﴿ وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى ﴾ ، وَرَفَعَ صَوْتَهُ يُسْمِعُ النَّاسَ ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَاسْتَلَمَ ، ثُمَّ ذَهَبَ ، فَقَالَ : « نَبْدَأُ بِمَا بَدَأَ اللهُ بِهِ » ، فَبَدَأَ بِالصَّفَا، فَرَقِيَ عَلَيْهَا ، حَتَّى بَدَا لَهُ الْبَيْتُ ، وَقَالَ- ثَلاثَ مَرَّاتٍ- : « لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيتُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » ، وَكَبَّرَ اللهَ وَحَمِدَهُ ، ثُمَّ دَعَا بِمَا قُدِّرَ لَهُ ، ثُمَّ نَزَلَ مَاشِيًا ، حَتَّى تَصَوَّبَتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ ، فَسَعَى ، حَتَّى صَعِدَتْ قَدَمَاهُ ، ثُمَّ مَشَى ، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ ، فَصَعِدَ فِيهَا ، ثُمَّ بَدَا لَهُ الْبَيْتُ ، فَقَالَ :

« لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » ؛ قَالَ ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ ذَكَرَ اللهَ ، وَسَبَّحَهُ ، وَحَمِدَهُ ، ثُمَّ دَعَا عَلَيْهَا بِمَا شَاءَ اللهُ؛ فَعَلَ هَذَا ، حَتَّى فَرَغَ مِنَ الطَّوَافِ.

- **صحيح : المصدر نفسه.**

١٧٣- الطَّوَافُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ عَلَى الرَّاحِلَةِ

٢٩٧٥- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قال : طَافَ النَّبِيُّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِالْبَيْتِ ، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ؛ لِيَرَاهُ النَّاسُ ، وَلِيُشْرِفَ، وَلِيَسْأَلُوهُ ؛ إِنَّ النَّاسَ غَشَوْهُ.

- **صحيح : « حجة النبي ﷺ » (٩٣) ، « صحيح أبي داود » (١٦٤٣) ، م.**

١٧٤- الْمَشْيُ بَيْنَهُمَا

٢٩٧٦- عَن كَثِيرِ بْنِ جُمْهَانَ ، قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يَمْشِي بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ، فَقَالَ : إِنْ أَمْشِي ؛ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَمْشِي ، وَإِنْ أَسْعَى ؛ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْعَى.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٨٨).**

٢٩٧٧- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ. . . ذَكَرَ نَحْوَهُ؛ إِلّا أَنَّهُ قَالَ : وَأَنَا شَيْخٌ كَبِيرٌ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٧٦- السَّعْيُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ

٢٩٧٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : إِنَّمَا سَعَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ؛ لِيُرِيَ الْمُشْرِكِينَ قُوَّتَهُ.

- **صحيح** : ق.

١٧٧- السَّعْيُ فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ

٢٩٨٠- عَن امْرَأَةٍ ، قالت : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَسْعَى فِي بَطْنِ الْمَسِيلِ ، وَيَقُولُ :

« لا يُقْطَعُ الْوَادِي إِلّا شَدّاً ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٢٩٨٧).

١٧٨- مَوْضِعُ الْمَشْيِ

٢٩٨١- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا نَزَلَ مِنَ الصَّفَا ؛ مَشَى، حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي بَطْنِ لْوَادِي ؛ سَعَى حَتَّى يَخْرُجَ مِنْهُ.

- **صحيح** : « **حجة النبي ﷺ** » ، م.

١٧٩- مَوْضِعُ الرَّمَلِ

٢٩٨٢- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : لَمَّا تَصَوَّبَتْ قَدَمَا رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَطْنِ الْوَادِي ؛ رَمَلَ ، حَتَّى خَرَجَ مِنْهُ.

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله**.

٢٩٨٣- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَزَلَ -يَعْنِي : عَن الصَّفَا- ، حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ فِي الْوَادِي ؛ رَمَلَ حَتَّى إِذَا صَعِدَ مَشَى.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

١٨٠- مَوْضِعُ الْقِيَامِ عَلَى الْمَرْوَةِ

٢٩٨٤- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَرْوَةَ ، فَصَعِدَ فِيهَا ، ثُمَّ بَدَا لَهُ الْبَيْتُ ، فَقَالَ :

« لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » ؛ قَالَ ذَلِكَ -ثَلاثَ مَرَّاتٍ- ، ثُمَّ ذَكَرَ اللهَ ، وَسَبَّحَهُ، وَحَمِدَهُ ، ثُمَّ دَعَا بِمَا شَاءَ اللهُ ؛ فَعَلَ هَذَا ، حَتَّى فَرَغَ مِنَ الطَّوَافِ.

- صحيح : « حجة النبي ﷺ ».

١٨١- التَّكْبِيرُ عَلَيْهَا

٢٩٨٥- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَهَبَ إِلَى الصَّفَا ، فَرَقِيَ عَلَيْهَا ، حَتَّى بَدَا لَهُ الْبَيْتُ ، ثُمَّ وَحَّدَ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَكَبَّرَ ، وَقَالَ :

« لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، يُحْيِي وَيُمِيتُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ » ، ثُمَّ مَشَى ، حَتَّى إِذَا انْصَبَّتْ قَدَمَاهُ سَعَى ، حَتَّى إِذَا صَعِدَتْ قَدَمَاهُ مَشَى ، حَتَّى أَتَى الْمَرْوَةَ ، فَفَعَلَ عَلَيْهَا كَمَا فَعَلَ عَلَى الصَّفَا ، حَتَّى قَضَى طَوَافَهُ.

- صحيح : « حجة النبي ﷺ ».

١٨٢- كَمْ طَوَافُ الْقَارِنِ وَالْمُتَمَتِّعِ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ؟

٢٩٨٦- عَنْ جابِرٍ : لَمْ يَطُفِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، إِلّا طَوافًا وَاحِدًا.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٧٣) ، ق.**

١٨٣- أَيْنَ يُقَصِّرُ الْمُعْتَمِرُ؟

٢٩٨٧- عَن مُعَاوِيَةَ ، أَنَّهُ قَصَّرَ عَن النَّبِيِّ ﷺ بِمِشْقَصٍ فِي عُمْرَةٍ عَلَى الْمَرْوَةِ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٨١ - ١٥٨٢) ، ق.**

٢٩٨٨- عَن مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : قَصَّرْتُ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى الْمَرْوَةِ بِمِشْقَصِ أَعْرَابِيٍّ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٨٥- مَا يَفْعَلُ مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ وَأَهْدَى ؟

٢٩٩٠- عَن عَائِشَةَ ، قالت : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لا نُرَى إِلّا الْحَجَّ ، قالت : فَلَمَّا أَنْ طَافَ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ ؛ قَالَ :

« مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُقِمْ عَلَى إِحْرَامِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٢٦٤٩).**

١٨٦- مَا يَفْعَلُ مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى ؟

٢٩٩١- عَن عَائِشَةَ ، قالت : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِالْحَجِّ ، وَمِنَّا مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يُهْدِ فَلْيَحْلِلْ ، وَمَنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ فَأَهْدَى فَلا يَحِلَّ، وَمَنْ أَهَلَّ بِحَجَّةٍ فَلْيُتِمَّ حَجَّهُ ».

قالت عَائِشَةُ : وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهَلَّ بِعُمْرَةٍ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٠٠٣) ، « صحيح أبي داود» (١٥٦٠) ، ق ، وليس عند (خ) : « و كنت ممن أهلَّ بعمرة ».

٢٩٩٢- عَن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، قالت : قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُهِلِّينَ بِالْحَجِّ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ ، وَمَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيُقِمْ عَلَى إِحْرَامِهِ » ، قالت : وَكَانَ مَعَ الزُّبَيْرِ هَدْيٌ ، فَأَقَامَ عَلَى إِحْرَامِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ مَعِي هَدْيٌ ، فَأَحْلَلْتُ ، فَلَبِسْتُ ثِيَابِي ، وَتَطَيَّبْتُ مِنْ طِيبِي ، ثُمَّ جَلَسْتُ إِلَى الزُّبَيْرِ ، فَقَالَ : اسْتَأْخِرِي عَنِّي ، فَقُلْتُ : أَتَخْشَى أَنْ أَثِبَ عَلَيْكَ ؟!

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٨٣) ، م.

١٨٨- الْمُتَمَتِّعُ ؛ مَتَى يُهِلُّ بِالْحَجِّ ؟

٢٩٩٤- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَدِمْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لأَرْبَعِ مَضَيْنَ

مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَحِلُّوا ، وَاجْعَلُوهَا عُمْرَةً » ، فَضَاقَتْ بِذَلِكَ صُدُورُنَا ، وَكَبُرَ عَلَيْنَا ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ :

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَحِلُّوا ؛ فَلَوْلا الْهَدْيُ الَّذِي مَعِي ؛ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي تَفْعَلُونَ » ، فَأَحْلَلْنَا حَتَّى وَطِئْنَا النِّسَاءَ ، وَفَعَلْنَا مَا يَفْعَلُ الْحَلالُ ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّرْوِيَةِ ، وَجَعَلْنَا مَكَّةَ بِظَهْرٍ ؛ لَبَّيْنَا بِالْحَجِّ.

- صحيح : م (٤ / ٣٧).

١٨٩- مَا ذُكِرَ فِي مِنًى

٢٩٩٦- عَن رَجُلٍ مِنْهُمْ- يُقَالُ لَهُ : عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُعَاذٍ- ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِنًى ، فَفَتَحَ اللهُ أَسْمَاعَنَا ، حَتَّى إِنْ كُنَّا لَنَسْمَعُ مَا يَقُولُ ، وَنَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا ، فَطَفِقَ النَّبِيُّ ﷺ يُعَلِّمُهُمْ مَنَاسِكَهُمْ حَتَّى بَلَغَ الْجِمَارَ ، فَقَالَ : « بِحَصَى الْخَذْفِ » ، وَأَمَرَ الْمُهَاجِرِينَ أَنْ يَنْزِلُوا فِي مُقَدَّمِ الْمَسْجِدِ ، وَأَمَرَ الأَنْصَارَ أَنْ يَنْزِلُوا فِي مُؤَخَّرِ الْمَسْجِدِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٧٠٥ و ١٧١٠).

١٩٠- أَيْنَ يُصَلِّي الإِمَامُ الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ؟

٢٩٩٧- عَن عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ ، فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي بِشَيْءٍ عَقَلْتَهُ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ! أَيْنَ صَلَّى الظُّهْرَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ ؟ قَالَ : بِمِنًى ، فَقُلْتُ : أَيْنَ صَلَّى الْعَصْرَ يَوْمَ النَّفْرِ ؟ قَالَ : بِالأَبْطَحِ.

- صحيح : م ، « صحيح أبي داود» (١٦٧٠) ، ق.

١٩١- الْغُدُوُّ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ

٢٩٩٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَةَ ؛ فَمِنَّا الْمُلَبِّي ، وَمِنَّا الْمُكَبِّرُ.

- **صحيح** : م ، (٤ / ٧٢).

٢٩٩٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : غَدَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى عَرَفَاتٍ؛ فَمِنَّا الْمُلَبِّي ، وَمِنَّا الْمُكَبِّرُ.

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله**.

١٩٢- التَّكْبِيرُ فِي الْمَسِيرِ إِلَى عَرَفَةَ

٣٠٠٠- عَنْ مُحَمَّدِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الثَّقَفِيُّ ، قَالَ : قُلْتُ لأَنَسٍ- وَنَحْنُ غَادِيَانِ مِنْ مِنًى إِلَى عَرَفَاتٍ- : مَا كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ فِي التَّلْبِيَةِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي هَذَا الْيَوْمِ ؟ قَالَ : كَانَ الْمُلَبِّي يُلَبِّي ، فَلا يُنْكَرُ عَلَيْهِ ، وَيُكَبِّرُ الْمُكَبِّرُ ، فَلا يُنْكَرُ عَلَيْهِ.

- **صحيح** : خ (١٦٥٩) ، م (٤ / ٧٢).

١٩٣- التَّلْبِيَةُ فِيهِ

٣٠٠١- عَن مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ -وَهُوَ الثَّقَفِيُّ- ، قَالَ : قُلْتُ لأَنَسٍ - غَدَاةَ عَرَفَةَ - : مَا تَقُولُ فِي التَّلْبِيَةِ فِي هَذَا الْيَوْمِ ؟ قَالَ : سِرْتُ هَذَا الْمَسِيرَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ، وَكَانَ مِنْهُمُ الْمُهِلُّ ، وَمِنْهُمُ الْمُكَبِّرُ؛ فَلا يُنْكِرُ أَحَدٌ مِنْهُمْ عَلَى صَاحِبِهِ.

- **صحيح** : ق ، **انظر ما قبله**.

١٩٤- مَا ذُكِرَ فِي يَوْمِ عَرَفَةَ

٣٠٠٢- عَن طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، قال : قال يَهُودِيٌّ لِعُمَرَ : لَوْ عَلَيْنَا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ؛ لاتَّخَذْنَاهُ عِيدًا - ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ ﴾ - ، قَالَ عُمَرُ : قَدْ عَلِمْتُ الْيَوْمَ الَّذِي أُنْزِلَتْ فِيهِ ، وَاللَّيْلَةَ الَّتِي أُنْزِلَتْ ؛ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِعَرَفَاتٍ.

- **صحيح** : خ (٤٥) ، مُ (٨ / ٢٣٨).

٣٠٠٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَا مِنْ يَوْمٍ أَكْثَرَ مِنْ أَنْ يُعْتِقَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- فِيهِ عَبْدًا ، أَوْ أَمَةً مِنَ النَّارِ ؛ مِنْ يَوْمِ عَرَفَةَ ، وَإِنَّهُ لَيَدْنُو ، ثُمَّ يُبَاهِي بِهِمُ الْمَلائِكَةَ ، وَيَقُولُ : مَا أَرَادَ هَؤُلاءِ ؟ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣٠١٤) ، م.

١٩٥- النَّهْيُ عَن صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ

٣٠٠٤- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ يَوْمَ عَرَفَةَ ، وَيَوْمَ النَّحْرِ ، وَأَيَّامَ التَّشْرِيقِ ؛ عِيدُنَا- أَهْلَ الإِسْلامِ- ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ ».

- **صحيح** : « **الترمذي** » (٧٧٧) ، « **إرواء الغليل** » (٤ / ١٣٠).

١٩٦- الرَّوَاحُ يَوْمَ عَرَفَةَ

٣٠٠٥- عَن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كَتَبَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ ؛ يَأْمُرُهُ أَنْ لا يُخَالِفَ ابْنَ عُمَرَ فِي أَمْرِ الْحَجِّ ،

فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ عَرَفَةَ ؛ جَاءَهُ ابْنُ عُمَرَ حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ ، وَأَنَا مَعَهُ ؛ فَصَاحَ عِنْدَ سُرَادِقِهِ : أَيْنَ هَذَا ؟ فَخَرَجَ إِلَيْهِ الْحَجَّاجُ ، وَعَلَيْهِ مِلْحَفَةٌ مُعَصْفَرَةٌ ، فَقَالَ لَهُ : مَا لَكَ يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟! قَالَ : الرَّوَاحَ ، إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ ، فَقَالَ لَهُ : هَذِهِ السَّاعَةَ ؟! فَقَالَ لَهُ : نَعَمْ ، فَقَالَ : أَفِيضُ عَلَيَّ مَاءً ، ثُمَّ أَخْرُجُ إِلَيْكَ ، فَانْتَظَرَهُ حَتَّى خَرَجَ ، فَسَارَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَبِي ، فَقُلْتُ : إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تُصِيبَ السُّنَّةَ ؛ فَأَقْصِرِ الْخُطْبَةَ وَعَجِّلِ الْوُقُوفَ ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَى ابْنِ عُمَرَ كَيْمَا يَسْمَعَ ذَلِكَ مِنْهُ ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ ؛ قَالَ : صَدَقَ.

- **صحيح : خ (١٦٦٠).**

١٩٧- التَّلْبِيَةُ بِعَرَفَةَ

٣٠٠٦- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ بِعَرَفَاتٍ ، فَقَالَ : مَا لِي لا أَسْمَعُ النَّاسَ يُلَبُّونَ ؟ قُلْتُ : يَخَافُونَ مِنْ مُعَاوِيَةَ ، فَخَرَجَ ابْنُ عَبَّاسٍ مِنْ فُسْطَاطِهِ ، فَقَالَ : لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ لَبَّيْكَ ! فَإِنَّهُمْ قَدْ تَرَكُوا السُّنَّةَ مِنْ بُغْضِ عَلِيٍّ.

- **صحيح الإسناد.**

١٩٨- الْخُطْبَةُ بِعَرَفَةَ قَبْلَ الصَّلاةِ

٣٠٠٧- عَنْ نُبَيْطٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ بِعَرَفَةَ ، قَبْلَ الصَّلاةِ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٦٧٣).**

١٩٩- الْخُطْبَةُ يَوْمَ عَرَفَةَ عَلَى النَّاقَةِ

٣٠٠٨- عَنْ نُبَيْطٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ عَرَفَةَ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٠٠- قَصْرُ الْخُطْبَةِ بِعَرَفَةَ

٣٠٠٩- عَن سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ جَاءَ إِلَى الْحَجَّاجِ بْنِ يُوسُفَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، حِينَ زَالَتِ الشَّمْسُ ، وَأَنَا مَعَهُ ، فَقَالَ : الرَّوَاحَ إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ السُّنَّةَ ، فَقَالَ : هَذِهِ السَّاعَةَ ؟! قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ سَالِمٌ: فَقُلْتُ لِلْحَجَّاجِ : إِنْ كُنْتَ تُرِيدُ أَنْ تُصِيبَ الْيَوْمَ السُّنَّةَ ؛ فَأَقْصِرِ الْخُطْبَةَ ، وَعَجِّلِ الصَّلَاةَ ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ : صَدَقَ.

- صحيح : خ ، مضى (٣٠٠٥).

٢٠١- الْجَمْعُ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ بِعَرَفَةَ

٣٠١٠- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا ؛ إِلَّا بِجَمْعٍ وَعَرَفَاتٍ.

- صحيح : ق ، مضى (٦٠٧).

٢٠٢- رَفْعُ الْيَدَيْنِ فِي الدُّعَاءِ بِعَرَفَةَ

٣٠١١- عَن عَطَاءٍ ، قال : قال أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ : كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ

ﷺ بِعَرَفَاتٍ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ يَدْعُو ، فَمَالَتْ بِهِ نَاقَتُهُ ، فَسَقَطَ خِطَامُهَا ، فَتَنَاوَلَ الْخِطَامَ بِإِحْدَى يَدَيْهِ ، وَهُوَ رَافِعٌ يَدَهُ الأُخْرَى.

- صحيح الإسناد.

٣٠١٢- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَتْ قُرَيْشٌ تَقِفُ بِالْمُزْدَلِفَةِ -وَيُسَمَّوْنَ الْحُمْسَ- ، وَسَائِرُ الْعَرَبِ تَقِفُ بِعَرَفَةَ ، فَأَمَرَ اللهُ- تَبَارَكَ وَتَعَالَى- نَبِيَّهُ ﷺ أَنْ يَقِفَ بِعَرَفَةَ ، ثُمَّ يَدْفَعَ مِنْهَا، فَأَنْزَلَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- : ﴿ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ ﴾ .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠١٨) ، ق.

٣٠١٣- عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، قَالَ: أَضْلَلْتُ بَعِيرًا لِي ، فَذَهَبْتُ أَطْلُبُهُ بِعَرَفَةَ - يَوْمَ عَرَفَةَ - ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَاقِفًا ، فَقُلْتُ : مَا شَأْنُ هَذَا ؟ إِنَّمَا هَذَا مِنَ الْحُمْسِ!

- صحيح : ق.

٣٠١٤- عَن عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ صَفْوَانَ ، أَنَّ يَزِيدَ بْنَ شَيْبَانَ قَالَ: كُنَّا وُقُوفًا بِعَرَفَةَ -مَكَانًا بَعِيدًا مِنَ الْمَوْقِفِ- ، فَأَتَانَا ابْنُ مِرْبَعٍ الأَنْصَارِيُّ ، فَقَالَ : إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَيْكُمْ ، يَقُولُ :

« كُونُوا عَلَى مَشَاعِرِكُمْ ؛ فَإِنَّكُمْ عَلَى إِرْثٍ مِنْ إِرْثِ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ -عَلَيْهِ السَّلَام- ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠١١).

٣٠١٥- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِي ، قَالَ : أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ، فَسَأَلْنَاهُ عَن حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَحَدَّثَنَا أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ :

« عَرَفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ».

- صحيح : « حجة النبي ﷺ » ، « صحيح أبي داود » (١٦٦٥) ، م.

٢٠٣- فَرْضُ الْوُقُوفِ بِعَرَفَةَ

٣٠١٦- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ ، قَالَ : شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَأَتَاهُ نَاسٌ ، فَسَأَلُوهُ عَن الْحَجِّ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْحَجُّ عَرَفَةُ ، فَمَنْ أَدْرَكَ لَيْلَةَ عَرَفَةَ ، قَبْلَ طُلُوعِ الْفَجْرِ مِنْ لَيْلَةِ جَمْعٍ ؛ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠١٥).

٣٠١٧- عَن الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَفَاضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عَرَفَاتٍ ، وَرِدْفُهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، فَجَالَتْ بِهِ النَّاقَةُ وَهُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ لا تُجَاوِزَانِ رَأْسَهُ ، فَمَا زَالَ يَسِيرُ عَلَى هِينَتِهِ ، حَتَّى انْتَهَى إِلَى جَمْعٍ.

- صحيح : م (٤ / ٧٤) مختصراً.

٣٠١٨- عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : أَفَاضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عَرَفَةَ وَأَنَا رَدِيفُهُ ، فَجَعَلَ يَكْبَحُ رَاحِلَتَهُ ، حَتَّى إِنَّ ذِفْرَاهَا لَيَكَادُ يُصِيبُ قَادِمَةَ الرَّحْلِ ، وَهُوَ يَقُولُ :

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ وَالْوَقَارِ؛ فَإِنَّ الْبِرَّ لَيْسَ فِي إِيضَاعِ الإِبِلِ».

- صحيح : « صحيح أبي داود» (١٦٧٦) ، خ - ابن عباس مختصراً.

٢٠٤- الأَمْرُ بِالسَّكِينَةِ فِي الإِفَاضَةِ مِنْ عَرَفَةَ

٣٠١٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : لَمَّا دَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، شَنَقَ نَاقَتَهُ ، حَتَّى إِنَّ رَأْسَهَا لَيَمَسُّ وَاسِطَةَ رَحْلِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ لِلنَّاسِ :

« السَّكِينَةَ السَّكِينَةَ ». - عَشِيَّةَ عَرَفَةَ -.

- صحيح : المصدر السابق أتم منه.

٣٠٢٠- عَن الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ -وَكَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ- ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ- فِي عَشِيَّةِ عَرَفَةَ ، وَغَدَاةِ جَمْعٍ - لِلنَّاسِ حِينَ دَفَعُوا :

« عَلَيْكُمُ السَّكِينَةَ » وَهُوَ كَافٌّ نَاقَتَهُ ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ مُحَسِّرًا -وَهُوَ مِنْ مِنًى- ؛ قَالَ :

« عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ » ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُلَبِّي ، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

- صحيح : م (٤ / ٧١).

٣٠٢١- عَن جَابِرٍ ، قَالَ ، أَفَاضَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ وَعَلَيْهِ السَّكِينَةُ، وَأَمَرَهُمْ بِالسَّكِينَةِ ، وَأَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسِّرٍ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَرْمُوا الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ.

صحيح : « صحيح أبي داود » (١٦٩٩).

٣٠٢٢- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ ، وَجَعَلَ يَقُولُ :

« السَّكِينَةَ عِبَادَ اللهِ ! » ؛ يَقُولُ بِيَدِهِ هكَذَا- وَأَشَارَ أَيُّوبُ بِبَاطِنِ كَفِّهِ إِلَى السَّمَاءِ -.

- صحيح : بما قبله.

٢٠٥- كَيْفَ السَّيْرُ مِنْ عَرَفَةَ ؟

٣٠٢٣- عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَن مَسِيرِ النَّبِيِّ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ؟ قَالَ : كَانَ يَسِيرُ الْعَنَقَ ، فَإِذَ وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠١٧) ، ق.

وَالنَّصُّ : فَوْقَ الْعَنَقِ.

٢٠٦- النُّزُولُ بَعْدَ الدَّفْعِ مِنْ عَرَفَةَ

٣٠٢٤- عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ -حَيْثُ أَفَاضَ مِنْ عَرَفَةَ- مَالَ إِلَى الشِّعْبِ ، قَالَ : فَقُلْتُ لَهُ : أَتُصَلِّي الْمَغْرِبَ ؟ قَالَ :

« الْمُصَلَّى أَمَامَكَ ».

- صحيح : ق ، مضى (٦٠٨).

٣٠٢٥- عَن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَزَلَ الشِّعْبَ الَّذِي يَنْزِلُهُ الأُمَرَاءُ ، فَبَالَ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وُضُوءًا خَفِيفًا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ! الصَّلاةَ ؟! قَالَ :

« الصَّلاةُ أَمَامَكَ » ، فَلَمَّا أَتَيْنَا الْمُزْدَلِفَةَ ، لَمْ يَحُلَّ آخِرُ النَّاسِ حَتَّى صَلَّى.

- صحيح : ق ، مضى أيضاً.

٢٠٧- الْجَمْعُ بَيْنَ الصَّلاتَيْنِ بِالْمُزْدَلِفَةِ

٣٠٢٦- عَن أَبِي أَيُّوبَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ

وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ.

- صحيح : ق ، مضى (٦٠٤).

٣٠٢٧- عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ.

- صحيح : ق.

٣٠٢٨- أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ ؛ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ ؛ لَمْ يُسَبِّحْ بَيْنَهُمَا ، وَلا عَلَى إِثْرِ كُلٍّ وَاحِدَةٍ مِنْهُمَا.

- صحيح : « الترمذي » (٨٩٤) ق ، و لفظ (خ) : « كل واحدة منهما بإقامة » وهو المحفوظ.

٣٠٢٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : جَمَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ ؛ لَيْسَ بَيْنَهُمَا سَجْدَةٌ ؛صَلَّى الْمَغْرِبَ ثَلاثَ رَكَعَاتٍ ، وَالْعِشَاءَ رَكْعَتَيْنِ .

وَكَانَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ يَجْمَعُ كَذَلِكَ ، حَتَّى لَحِقَ بِاللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-.

- صحيح : م (٤ / ٧٥).

٣٠٣٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ بِجَمْعٍ ؛ بِإِقَامَةٍ وَاحِدَةٍ.

- صحيح : بزيادة « لكل منهما » كما تقدم قبل حديث.

٣٠٣١- عَنْ كُرَيْبٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ - وَكَانَ رِدْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَشِيَّةَ عَرَفَةَ - ، فَقُلْتُ : كَيْفَ فَعَلْتُمْ ؟ قَالَ : أَقْبَلْنَا نَسِيرُ،

حَتَّى بَلَغْنَا الْمُزْدَلِفَةَ ، فَأَنَاخَ ، فَصَلَّى الْمَغْرِبَ ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى الْقَوْمِ، فَأَنَاخُوا فِي مَنَازِلِهِمْ ، فَلَمْ يَحِلُّوا ، حَتَّى صَلَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعِشَاءَ الآخِرَةَ ، ثُمَّ حَلَّ النَّاسُ ، فَنَزَلُوا ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا ؛ انْطَلَقْتُ عَلَى رِجْلَيَّ فِي سُبَّاقِ قُرَيْشٍ، وَرَدِفَهُ الْفَضْلُ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٦٧٧) ، م.

٢٠٨- تَقْدِيمُ النِّسَاءِ وَالصِّبْيَانِ إِلَى مَنَازِلِهِمْ بِمُزْدَلِفَةَ

٣٠٣٢- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : أَنَا مِمَّنْ قَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ فِي ضَعَفَةِ أَهْلِهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٢٦) ، ق.

٣٠٣٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كُنْتُ فِيمَنْ قَدَّمَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةَ الْمُزْدَلِفَةِ فِي ضَعَفَةِ أَهْلِهِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٠٣٤- عَن الْفَضْلِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ ضَعَفَةَ بَنِي هَاشِمٍ أَنْ يَنْفِرُوا مِنْ جَمْعٍ بِلَيْلٍ.

- حسن صحيح الإسناد.

٣٠٣٥- عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تُغَلِّسَ مِنْ جَمْعٍ إِلَى مِنًى.

- صحيح : م (٤ / ٧٧).

٣٠٣٦- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، قالت : كُنَّا نُغَلِّسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ إِلَى مِنًى.

- صحيح : م أيضاً.

٢٠٩- الرُّخْصَةُ لِلنِّسَاءِ فِي الإِفَاضَةِ مِنْ جَمْعٍ قَبْلَ الصُّبْحِ

٣٠٣٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : إِنَّمَا أَذِنَ النَّبِيُّ ﷺ لِسَوْدَةَ فِي الإِفَاضَةِ قَبْلَ الصُّبْحِ مِنْ جَمْعٍ ؛ لأَنَّهَا كَانَتِ امْرَأَةً ثَبِطَةً.

- صحيح : ق ، و يأتي بأتم (٣٠٤٩).

٢١٠- الْوَقْتُ الَّذِي يُصَلِّي فِيهِ الصُّبْحَ بِالْمُزْدَلِفَةِ

٣٠٣٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَلَّى صَلاةً قَطُّ إِلّا لِمِيقَاتِهَا ؛ إِلّا صَلاةَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ صَلاّهُمَا بِجَمْعٍ ، وَصَلاةَ الْفَجْرِ -يَوْمَئِذٍ- قَبْلَ مِيقَاتِهَا.

- صحيح :ق.

٢١١- فِيمَنْ لَمْ يُدْرِكْ صَلاةَ الصُّبْحِ مَعَ الإِمَامِ بِالْمُزْدَلِفَةِ

٣٠٣٩- عَن عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَاقِفًا بِالْمُزْدَلِفَةِ ، فَقَالَ :

« مَنْ صَلَّى مَعَنَا صَلاتَنَا هَذِهِ -هَا هُنَا- ، ثُمَّ أَقَامَ مَعَنَا ، وَقَدْ وَقَفَ قَبْلَ ذَلِكَ بِعَرَفَةَ لَيْلاً أَوْ نَهَارًا ؛ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠١٦) « إرواء الغليل » (١٠٦٦).

٣٠٤٠- عَن عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسٍ ، قال : قال رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أَدْرَكَ جَمْعًا مَعَ الإِمَامِ وَالنَّاسِ ، حَتَّى يُفِيضَ مِنْهَا ؛ فَقَدْ أَدْرَكَ الْحَجَّ ، وَمَنْ لَمْ يُدْرِكْ مَعَ النَّاسِ وَالإِمَامِ ؛ فَلَمْ يُدْرِكْ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٠٤١- عَن عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِجَمْعٍ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَقْبَلْتُ مِنْ جَبَلَيْ طَيِّيءٍ لَمْ أَدَعْ حَبْلاً إِلّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ ؛ فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلاةَ مَعَنَا ، وَقَدْ وَقَفَ قَبْلَ ذَلِكَ بِعَرَفَةَ لَيْلاً أَوْ نَهَارًا ؛ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ ، وَقَضَى تَفَثَهُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٠٤٢- عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسِ بْنِ أَوْسِ بْنِ حَارِثَةَ بْنِ لأْمٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِجَمْعٍ ، فَقُلْتُ : هَلْ لِي مِنْ حَجٍّ ؟! فَقَالَ :

« مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلاةَ مَعَنَا ، وَوَقَفَ هَذَا الْمَوْقِفَ حَتَّى يُفِيضَ ، وَأَفَاضَ قَبْلَ ذَلِكَ مِنْ عَرَفَاتٍ لَيْلاً أَوْ نَهَارًا ؛ فَقَدْ تَمَّ حَجُّهُ ، وَقَضَى تَفَثَهُ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٠٤٣- عَنْ عُرْوَةَ بْنِ مُضَرِّسٍ الطَّائِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ : أَتَيْتُكَ مِنْ جَبَلَيْ طَيِّيءٍ ، أَكْلَلْتُ مَطِيَّتِي ، وَأَتْعَبْتُ نَفْسِي ؛ مَا بَقِيَ مِنْ جَبَلٍ إِلّا وَقَفْتُ عَلَيْهِ ؛ فَهَلْ لِي مِنْ حَجٍّ ؟! فَقَالَ :

« مَنْ صَلَّى صَلاةَ الْغَدَاةِ -هَا هُنَا- مَعَنَا ، وَقَدْ أَتَى عَرَفَةَ قَبْلَ ذَلِكَ ؛ فَقَدْ قَضَى تَفَثَهُ ، وَتَمَّ حَجُّهُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٠٤٤-عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ الدِّيلِيِّ ، قَالَ : شَهِدْتُ النَّبِيَّ ﷺ

بِعَرَفَةَ ، وَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ نَجْدٍ ، فَأَمَرُوا رَجُلاً ، فَسَأَلَهُ عَنِ الْحَجِّ ؟ فَقَالَ :

« الْحَجُّ عَرَفَةُ ؛ مَنْ جَاءَ لَيْلَةَ جَمْعٍ قَبْلَ صَلاةِ الصُّبْحِ ؛ فَقَدْ أَدْرَكَ حَجَّهُ.

أَيَّامُ مِنًى ثَلاثَةُ أَيَّامٍ ، مَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ ؛ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ ، وَمَنْ تَأَخَّرَ ؛ فَلا إِثْمَ عَلَيْهِ » ، ثُمَّ أَرْدَفَ رَجُلاً ، فَجَعَلَ يُنَادِي بِهَا فِي النَّاسِ.

- **صحيح** : مضى(٣٠١٦).

٣٠٤٥- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : أَتَيْنَا جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْمُزْدَلِفَةُ كُلُّهَا مَوْقِفٌ ».

- **صحيح** : « **حجة النبي ﷺ** » (٧٦) ، م.

٢١٢- بَاب التَّلْبِيَةِ بِالْمُزْدَلِفَةِ

٣٠٤٦- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، قال : قال ابْنُ مَسْعُودٍ -وَنَحْنُ بِجَمْعٍ- : سَمِعْتُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يَقُولُ فِي هَذَا الْمَكَانِ :

«لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ لَبَّيْكَ !».

- **صحيح** : م (٤ / ٧١ - ٧٢).

٢١٣- بَاب وَقْتِ الإِفَاضَةِ مِنْ جَمْعٍ

٣٠٤٧- عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : شَهِدْتُ عُمَرَ بِجَمْعٍ ، فَقَالَ : إِنَّ أَهْلَ الْجَاهِلِيَّةِ كَانُوا لا يُفِيضُونَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ،

وَيَقُولُونَ : أَشْرِقْ ثَبِيرُ ! وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَالَفَهُمْ ، ثُمَّ أَفَاضَ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣٠٢٢) ، « **حجاب المرأة المسلمة** » (٩٠):خ.

٢١٤- بَاب الرُّخْصَةِ لِلضَّعَفَةِ أَنْ يُصَلُّوا يَوْمَ النَّحْرِ الصُّبْحَ بِمِنًى

٣٠٤٨--عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ضَعَفَةِ أَهْلِهِ ، فَصَلَّيْنَا الصُّبْحَ بِمِنًى، وَرَمَيْنَا الْجَمْرَةَ.

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٤ / ٢٧٣).

٣٠٤٩- عَن أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ، قالت : وَدِدْتُ أَنِّي اسْتَأْذَنْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَمَا اسْتَأْذَنَتْهُ سَوْدَةُ ، فَصَلَّيْتُ الْفَجْرَ بِمِنًى قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ ؛ وَكَانَتْ سَوْدَةُ امْرَأَةً ثَقِيلَةً ثَبِطَةً ، فَاسْتَأْذَنَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَأَذِنَ لَهَا ، فَصَلَّتِ الْفَجْرَ بِمِنًى ، وَرَمَتْ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ النَّاسُ.

- **صحيح** : خ (١٦٨٠ - ١٦٨١) ، م (٤ / ٧٦).

٣٠٥٠- عَنْ مَوْلًى لأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، قَالَ : جِئْتُ مَعَ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ مِنًى بِغَلَسٍ ، فَقُلْتُ لَهَا : لَقَدْ جِئْنَا مِنًى بِغَلَسٍ ؟ ! فَقالت : قَدْ كُنَّا نَصْنَعُ هَذَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ.

- **صحيح** : م (٤ / ٧٧) **نحوه**.

٣٠٥١- عَنْ عُرْوَةَ ، قَالَ : سُئِلَ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ -وَأَنَا جَالِسٌ مَعَهُ-: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَعَ ؟ قَالَ : كَانَ

يُسَيِّرُ نَاقَتَهُ ؛ فَإِذَا وَجَدَ فَجْوَةً نَصَّ.

- صحيح : ق ، مضى (٣٠٢٣).

٣٠٥٢- عَنِ الفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلنَّاسِ -حِينَ دَفَعُوا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ وَغَدَاةَ جَمْعٍ- :

« عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ » ، وَهُوَ كَافٌّ نَاقَتَهُ ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ مِنًى ، فَهَبَطَ حِينَ هَبَطَ مُحَسِّرًا ، قَالَ :

« عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي يُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ » ، وَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ- يُشِيرُ بِيَدِهِ- : « كَمَا يَخْذِفُ الإِنْسَانُ ».

- صحيح : م (٤ / ٧١).

٢١٥- بَاب الإِيضَاعِ فِي وَادِي مُحَسِّرٍ

٣٠٥٣- عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْضَعَ فِي وَادِي مُحَسِّرٍ.

- صحيح : بما بعده.

٣٠٥٤- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ؟! فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَفَعَ مِنَ الْمُزْدَلِفَةِ قَبْلَ أَنْ تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَأَرْدَفَ الْفَضْلَ بْنَ الْعَبَّاسِ ، حَتَّى أَتَى مُحَسِّرًا ؛ حَرَّكَ قَلِيلاً ، ثُمَّ سَلَكَ الطَّرِيقَ الْوُسْطَى الَّتِي تُخْرِجُكَ عَلَى الْجَمْرَةِ الْكُبْرَى ، حَتَّى أَتَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ ، فَرَمَى بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا - حَصَى الْخَذْفِ - رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي.

- صحيح : « حجة النبي ﷺ » (٧٧ و ٨٢) ، م.

٢١٦- بَاب التَّلْبِيَةِ فِي السَّيْرِ

٣٠٥٥- عَن الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي ، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٣٩) ، ق.**

٣٠٥٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَبَّى حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

- **صحيح :ق ، انظر ما قبله.**

٢١٧- بَاب الْتِقَاطِ الْحَصَى

٣٠٥٧- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ- غَدَاةَ الْعَقَبَةِ، وَهُوَ عَلَى رَاحِلَتِهِ- : « هَاتِ ؛ الْقُطْ لِي » ، فَلَقَطْتُ لَهُ حَصَيَاتٍ -هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ- ، فَلَمَّا وَضَعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ ؛ قَالَ :

« بِأَمْثَالِ هَؤُلاءِ ؛ وَإِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ فِي الدِّينِ ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ فِي الدِّينِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٢٩) ، « تخريج السنة لابن أبي عاصم » (٩٨).**

٢١٨- بَاب مِنْ أَيْنَ يَلْتَقِطُ الْحَصَى؟

٣٠٥٨- عَن الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلنَّاسِ -حِينَ دَفَعُوا عَشِيَّةَ عَرَفَةَ ، وَغَدَاةَ جَمْعٍ- : « عَلَيْكُمْ بِالسَّكِينَةِ » ، وَهُوَ كَافٌّ نَاقَتَهُ ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ مِنًى ، فَهَبَطَ حِينَ هَبَطَ مُحَسِّرًا ، قَالَ :

« عَلَيْكُمْ بِحَصَى الْخَذْفِ الَّذِي تُرْمَى بِهِ الْجَمْرَةُ »- قَالَ : وَالنَّبِيُّ ﷺ يُشِيرُ بِيَدِهِ ؛ كَمَا يَخْذِفُ الإِنْسَانُ -.

- صحيح : م.

٢١٩- بَاب قَدْرِ حَصَى الرَّمْيِ

٣٠٥٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ- غَدَاةَ الْعَقَبَةِ ، وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى رَاحِلَتِهِ- : « هَاتِ ؛ الْقُطْ لِي »، فَلَقَطْتُ لَهُ حَصَيَاتٍ -هُنَّ حَصَى الْخَذْفِ- ، فَوَضَعْتُهُنَّ فِي يَدِهِ ، وَجَعَلَ يَقُولُ بِهِنَّ فِي يَدِهِ- وَوَصَفَ يَحْيَى تَحْرِيكَهُنَّ فِي يَدِهِ -:

« بِأَمْثَالِ هَؤُلاءِ ».

- صحيح.

٢٢٠- بَاب الرُّكُوبِ إِلَى الْجِمَارِ وَاسْتِظْلالِ الْمُحْرِمِ

٣٠٦٠- عَن أُمِّ حُصَيْنٍ ، قالت : حَجَجْتُ فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَرَأَيْتُ بِلالاً يَقُودُ بِخِطَامِ رَاحِلَتِهِ ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَافِعٌ عَلَيْهِ ثَوْبَهُ ؛ يُظِلُّهُ مِنَ الْحَرِّ ، وَهُوَ مُحْرِمٌ ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، ثُمَّ خَطَبَ النَّاسَ ، فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَذَكَرَ قَوْلاً كَثِيراً.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٠١٨)، « صحيح أبي داود » (١٦٠٩) ، م .

٣٠٦١- عَن قُدَامَةَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَرْمِي

جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، يَوْمَ النَّحْرِ عَلَى نَاقَةٍ لَهُ صَهْبَاءَ ؛ لا ضَرْبَ ، وَلا طَرْدَ ، وَلا إِلَيْكَ إِلَيْكَ!

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (**٣٠٣٥**).

٣٠٦٢- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَرْمِي الْجَمْرَةَ وَهُوَ عَلَى بَعِيرِهِ ، وَهُوَ يَقُولُ :

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! خُذُوا مَنَاسِكَكُمْ ؛ فَإِنِّي لا أَدْرِي ! لَعَلِّي لا أَحُجُّ بَعْدَ عَامِي هَذَا ».

- **صحيح** : « **حجة النبي ﷺ** » (**٨٢**) ، م ، « **إرواء الغليل**» (**١٠٥٩**).

٢٢١- بَاب وَقْتِ رَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ يَوْمَ النَّحْرِ

٣٠٦٣- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : رَمَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الْجَمْرَةَ يَوْمَ النَّحْرِ ضُحًى ، وَرَمَى بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ إِذَا زَالَتِ الشَّمْسُ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (**٣٠٥٣**) ، م.

٢٢٢- بَاب النَّهْيِ عَن رَمْيِ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ

٣٠٦٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ -أُغَيْلِمَةَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ- عَلَى حُمُرَاتٍ ؛ يَلْطَحُ أَفْخَاذَنَا ، وَيَقُولُ :

« أُبَيْنِيَّ ! لا تَرْمُوا جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (**٣٠٢٥**).

٣٠٦٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدَّمَ أَهْلَهُ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ لا يَرْمُوا الْجَمْرَةَ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٢٧٤).

٢٢٤- بَاب الرَّمْيِ بَعْدَ الْمَسَاءِ

٣٠٦٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسْأَلُ أَيَّامَ مِنًى؟ فَيَقُولُ : « لا حَرَجَ » ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ ؟! قَالَ: « لا حَرَجَ » ، فَقَالَ رَجُلٌ : رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ ؟! قَالَ :

« لا حَرَجَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٤٩ - ٣٠٥٠) ، ق.

٢٢٥- بَاب رَمْيِ الرُّعَاةِ

٣٠٦٨- عَن أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ عَدِيٍّ ، عَن أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلرُّعَاةِ أَنْ يَرْمُوا يَوْمًا وَيَدَعُوا يَوْمًا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٣٦).

٣٠٦٩- عَن أَبِي الْبَدَّاحِ بْنِ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ لِلرُّعَاةِ فِي الْبَيْتُوتَةِ ؛ يَرْمُونَ يَوْمَ النَّحْرِ ، وَالْيَوْمَيْنِ اللَّذَيْنِ بَعْدَهُ ؛ يَجْمَعُونَهُمَا فِي أَحَدِهِمَا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٣٧).

٢٢٦- بَاب الْمكَانِ الَّذِي تُرْمَى مِنْهُ جَمْرَةُ الْعَقَبَةِ

٣٠٧٠- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ -يَعْنِي : ابْنَ يَزِيدَ- ، قَالَ : قِيلَ لِعَبْدِ اللهِ ابْنِ مَسْعُودٍ : إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَ الْجَمْرَةَ مِنْ فَوْقِ الْعَقَبَةِ ؟ قَالَ : فَرَمَى عَبْدُ اللهِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، ثُمَّ قَالَ : مِنْ هَا هُنَا - وَالَّذِي لا إِلَهَ غَيْرُهُ - رَمَى الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٣٠) ، ق.**

٣٠٧١- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : رَمَى عَبْدُ اللهِ الْجَمْرَةَ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ؛ جَعَلَ الْبَيْتَ عَن يَسَارِهِ ، وَعَرَفَةَ عَن يَمِينِهِ ، وَقَالَ : هَا هُنَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٠٧٢- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ ، قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، ثُمَّ قَالَ : هَا هُنَا - وَالَّذِي لا إِلَهَ غَيْرُهُ - مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٠٧٣- عَنْ الأَعْمَشِ ، قال : سَمِعْتُ الْحَجَّاجَ يَقُولُ : لا تَقُولُوا : سُورَةَ الْبَقَرَةِ ، قُولُوا : السُّورَةَ الَّتِي يُذْكَرُ فِيهَا الْبَقَرَةُ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لإِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَزِيدَ ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ عَبْدِ اللهِ حِينَ رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، فَاسْتَبْطَنَ الْوَادِيَ ، وَاسْتَعْرَضَهَا -يَعْنِي : الْجَمْرَةَ-، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ، وَكَبَّرَ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ ، فَقُلْتُ : إِنَّ أُنَاسًا

يَصْعَدُونَ الْجَبَلَ !؟ فَقَالَ : هَا هُنَا ، وَالَّذِي لا إِلَهَ غَيْرُهُ ، رَأَيْتُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ رَمَى.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٠٧٤- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما بعده.**

٣٠٧٥- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَرْمِي الْجِمَارَ بِمِثْلِ حَصَى الْخَذْفِ.

- **صحيح : « حجة النبي ﷺ » (٧٩ - ٨٤) ، م.**

٢٢٧- بَاب عَدَدِ الْحَصَى الَّتِي يَرْمِي بِهَا الْجِمَارَ

٣٠٧٦- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ ، قَالَ : دَخَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، فَقُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَن حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الشَّجَرَةِ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ، يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ مِنْهَا حَصَى الْخَذْفِ ، رَمَى مِنْ بَطْنِ الْوَادِي ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْحَرِ ، فَنَحَرَ.

- **صحيح : « حجة النبي ﷺ » (٧٩ - ٨٢) ، م.**

٣٠٧٧- عَنْ سَعْدٍ : رَجَعْنَا فِي الْحَجَّةِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، وَبَعْضُنَا يَقُولُ: رَمَيْتُ بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ، وَبَعْضُنَا يَقُولُ : رَمَيْتُ بِسِتٍّ ، فَلَمْ يَعِبْ

بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

- **صحيح الإسناد.**

٣٠٧٨- عَن أبي مِجْلَزٍ ، قال : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَن شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْجِمَارِ ؟ فَقَالَ : مَا أَدْرِي ! رَمَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسِتٍّ أَوْ بِسَبْعٍ !!

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٧٢٦) ، وهو غريبٌ مخالفٌ لحديثه التالي ، لغيره.**

٢٢٨- بَاب التَّكْبِيرِ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ

٣٠٧٩- عَن الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كُنْتُ رِدْفَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ؛ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٢٩٥ - ٢٩٦).**

٢٢٩- بَاب قَطْعِ الْمُحْرِمِ التَّلْبِيَةَ إِذَا رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ

٣٠٨٠- عَن ابْنِ عبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ : كُنْتُ رِدْفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَمَا زِلْتُ أَسْمَعُهُ يُلَبِّي ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ ، فَلَمَّا رَمَى قَطَعَ التَّلْبِيَةَ.

- **صحيح: « ابن ماجه» (٣٠٤٠) ، ق ، « إرواء الغليل » (١٠٩٨).**

٣٠٨١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ الْفَضْلَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَنَّهُ لَمْ يَزَلْ يُلَبِّي ، حَتَّى رَمَى الْجَمْرَةَ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٠٨٢- عَن الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَلَمْ يَزَلْ يُلَبِّي ، حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٣٠- بَاب الدُّعَاءِ بَعْدَ رَمْيِ الْجِمَارِ

٣٠٨٣- عَن الزُّهْرِيِّ ، قَالَ : بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ الَّتِي تَلِي الْمَنْحَرَ -مَنْحَرَ مِنًى- ؛ رَمَاهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ؛ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ ، ثُمَّ تَقَدَّمَ أَمَامَهَا ، فَوَقَفَ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ رَافِعًا يَدَيْهِ ؛ يَدْعُو ، يُطِيلُ الْوُقُوفَ ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الثَّانِيَةَ ، فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ؛ يُكَبِّرُ كُلَّمَا رَمَى بِحَصَاةٍ ، ثُمَّ يَنْحَدِرُ ذَاتَ الشِّمَالِ ، فَيَقِفُ مُسْتَقْبِلَ الْبَيْتِ رَافِعًا يَدَيْهِ ؛ يَدْعُو ، ثُمَّ يَأْتِي الْجَمْرَةَ الَّتِي عِنْدَ الْعَقَبَةِ ، فَيَرْمِيهَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ ، وَلا يَقِفُ عِنْدَهَا .

- صحيح : خ (١٧٥٣).

قَالَ الزُّهْرِيُّ : سَمِعْتُ سَالِمًا يُحَدِّثُ بِهَذَا ، عَن أَبِيهِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ.

- صحيح : خ (١٧٥٣).

٢٣١- بَاب مَا يَحِلُّ لِلْمُحْرِمِ بَعْدَ رَمْيِ الْجِمَارِ

٣٠٨٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : إِذَا رَمَى الْجَمْرَةَ ؛ فَقَدْ حَلَّ لَهُ كُلُّ شَيْءٍ ؛ إِلَّا النِّسَاءَ ، قِيلَ : وَالطِّيبُ ؟ قَالَ : أَمَّا أَنَا ؛ فَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ

اللهِ ﷺ يَتَضَمَّخُ بِالْمِسْكِ ؛ أَفَطِيبٌ هُوَ ؟!

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٤١) ، « الصحيحة » (٢٣٩).

□□□□□

٢٥- كِتَابُ الْجِهَادِ

١- بَابُ وُجُوبِ الْجِهَادِ

٣٠٨٥ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمَّا أُخْرِجَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَكَّةَ ؛ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْرَجُوا نَبِيَّهُمْ ! إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ! لَيَهْلِكُنَّ ، فَنَزَلَتْ: ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللهَ عَلَى نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴾، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَكُونُ قِتَالٌ .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَهِيَ أَوَّلُ آيَةٍ نَزَلَتْ فِي الْقِتَالِ.

- صحيح الإسناد.

٣٠٨٦ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ، وَأَصْحَابًا لَهُ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ بِمكَّةَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا كُنَّا فِي عِزٍّ وَنَحْنُ مُشْرِكُونَ ، فَلَمَّا آمَنَّا صِرْنَا أَذِلَّةً ! فَقَالَ :

« إِنِّي أُمِرْتُ بِالْعَفْوِ ؛ فَلا تُقَاتِلُوا » ، فَلَمَّا حَوَّلَنَا اللهُ إِلَى الْمَدِينَةِ ؛ أَمَرَنَا بِالْقِتَالِ ، فكَفُّوا ، فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلاةَ . . . ﴾ .

- صحيح الإسناد.

٣٠٨٧ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ ؛ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي » .

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا.

- **صحيح** :ق.

٣٠٨٩ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ ، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ ، وَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ ؛ أُتِيتُ بِمَفَاتِيحِ خَزَائِنِ الأَرْضِ ، فَوُضِعَتْ فِي يَدِي ».

فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا.

- **صحيح** :ق.

٣٠٩٠ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ ، حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، فَمَنْ قَالَ : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ ؛ إِلّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ ».

- **صحيح متواتر** : « ابن ماجه » (٧١ - ٧٢ و ٣٩٢٧ - ٣٩٢٨) ، ق.

٣٠٩١ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ؛ قَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ ؛ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، فَمَنْ قَالَ : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ ؛ إِلّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ » ؟! قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : وَاللهِ لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا ، كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا.

فَوَاللهِ ؛ مَا هُوَ إِلّا أَنْ رَأَيْتُ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

- **صحيح : « الصحيحة » (٤٠٧) ق.**

٣٠٩٢ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ؛ قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : يَا أَبَا بَكْرٍ ! كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ ؛ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، فَمَنْ قَالَ : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ ؛ إِلّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ»؟! قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا ، كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا.

قَالَ عُمَرُ : فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٠٩٣ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا جَمَعَ أَبُو بَكْرٍ لِقِتَالِهِمْ ؛ فَقَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ ؛ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، فَإِذَا قَالُوهَا ؛ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ؛ إِلّا بِحَقِّهَا » ؟! قَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - : لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا ، كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا.

قَالَ عُمَرُ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - : فَوَاللهِ ؛ مَا هُوَ إِلّا أَنْ رَأَيْتُ أَنَّ اللهَ -تَعَالَى - قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِقِتَالِهِمْ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٠٩٤ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ ، قَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! كَيْفَ تُقَاتِلُ الْعَرَبَ ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - : إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ ، حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ ، وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ » ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا ، مِمَّا كَانُوا يُعْطُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهِ.

قَالَ عُمَرُ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - : فَلَمَّا رَأَيْتُ رَأْيَ أَبِي بَكْرٍ قَدْ شُرِحَ ؛ عَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

- حسن صحيح : « الصحيحة » (٣٠٣).

٣٠٩٥ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ ، حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، فَمَنْ قَالَهَا ؛ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ ؛ إِلّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ ».

- صحيح : ق.

٣٠٩٦ - عَن أَنَسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« جَاهِدُوا الْمُشْرِكِينَ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ ».

- صحيح : « المشكاة » (٣٨٢١) ، « صحيح أبي داود » (١٢٦٢).

٢ - التَّشْدِيدُ فِي تَرْكِ الجِهَادِ

٣٠٩٧ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ مَاتَ وَلَمْ يَغْزُ ، وَلَمْ يُحَدِّثْ نَفْسَهُ بِغَزْوٍ ؛ مَاتَ عَلَى شُعْبَةِ نِفَاقٍ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٦٠) ، م.

٣- الرُّخْصَةُ فِي التَّخَلُّف عَن السَّرِيَّةِ

٣٠٩٨ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَوْلا أَنَّ رِجَالاً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَلا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ ؛ مَا تَخَلَّفْتُ عَن سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ، ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ، ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ».

- صحيح : ق.

٤- فَضْلُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ

٣٠٩٩ - عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا، فَجِئْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَيْهِ ، فَحَدَّثَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُنْزِلَ عَلَيْهِ : ﴿ لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ، ﴿وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾ ، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ ، فَأَنْزَلَ - اللهُ عَزَّ وَجَلَّ - وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي ، فَثَقُلَتْ عَلَيَّ ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنْ سَتُرَضُّ فَخِذِي ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ : ﴿ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ﴾.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٢٦٤) ، خ.**

٣١٠٠ - عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ مَرْوَانَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَأَخْبَرَنَا أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمْلَى عَلَيْهِ : ﴿ لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللهِ ﴾ ، قَالَ : فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ ، وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى ، فَأَنْزَلَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ ؛ وَفَخِذُهُ عَلَى فَخِذِي ؛ حَتَّى هَمَّتْ تَرُضُّ فَخِذِي ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾.

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٣١٠١ - عَن الْبَرَاءِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ.. ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً ، مَعْنَاهَا ؛ قَالَ :

« ائْتُونِي بِالْكَتِفِ وَاللَّوْحِ » ، فَكَتَبَ : ﴿ لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ

الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ، وَعَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ خَلْفَهُ ، فَقَالَ : هَلْ لِي رُخْصَةٌ ؟ فَنَزَلَتْ : ﴿ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ﴾.

- **صحيح : المصدر نفسه ، ق.**

٣١٠٢ - عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ ؛ جَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، وَكَانَ أَعْمَى ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَكَيْفَ فِيَّ وَأَنَا أَعْمَى ؟ قَالَ : فَمَا بَرِحَ ، حَتَّى نَزَلَتْ : ﴿ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ﴾.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥- الرُّخْصَةُ فِي التَّخَلُّفِ لِمَنْ لَهُ وَالِدَانِ

٣١٠٣ - عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ يَسْتَأْذِنُهُ فِي الْجِهَادِ ؟ فَقَالَ : « أَحَيٌّ وَالِدَاكَ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٧٨٢) ، ق.**

٦- الرُّخْصَةُ فِي التَّخَلُّفِ لِمَنْ لَهُ وَالِدَةٌ

٣١٠٤ - عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ جَاهِمَةَ السُّلَمِيِّ ، أَنَّ جَاهِمَةَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَدْتُ أَنْ أَغْزُوَ ، وَقَدْ جِئْتُ أَسْتَشِيرُكَ ؟ فَقَالَ : « هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« فَالْزَمْهَا ؛ فَإِنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ رِجْلَيْهَا ».

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (٢٧٨١).

٧- فَضْلُ مَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ

٣١٠٥ - عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ :

« مَنْ جَاهَدَ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ » ، قَالَ : ثُمَّ مَنْ ؟ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ :

« ثُمَّ مُؤْمِنٌ فِي شِعْبٍ مِنَ الشِّعَابِ ؛ يَتَّقِي اللهَ ، وَيَدَعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٩٧٨) ،ق.

٨- فَضْلُ مَنْ عَمِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ عَلَى قَدَمِهِ

٣١٠٧ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لا يَبْكِي أَحَدٌ مِنْ خَشْيَةِ اللهِ ؛ فَتَطْعَمَهُ النَّارُ ؛ حَتَّى يُرَدَّ اللَّبَنُ فِي الضَّرْعِ ، وَلا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللهِ، وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي مَنْخَرَيْ مُسْلِمٍ أَبَدًا ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ١٦٦).

٣١٠٨ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ بَكَى مِنْ خَشْيَةِ اللهِ - تَعَالَى - ، حَتَّى يَعُودَ اللَّبَنُ

فِي الضَّرْعِ ، وَلا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَدُخَانُ نَارِ جَهَنَّمَ ».

- صحيح : « الترمذي » (١٦٩٩).

٣١٠٩ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَجْتَمِعَانِ فِي النَّارِ ؛ مُسْلِمٌ قَتَلَ كَافِرًا ، ثُمَّ سَدَّدَ وَقَارَبَ ، وَلا يَجْتَمِعَانِ فِي جَوْفِ مُؤْمِنٍ ؛ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللهِ وَفَيْحُ جَهَنَّمَ ، وَلا يَجْتَمِعَانِ فِي قَلْبِ عَبْدٍ ؛ الإِيمَانُ وَالْحَسَدُ ».

- حسن : « التعليق الرغيب » (٢ / ١٦٧).

٣١١٠ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ عَبْدٍ أَبَدًا ، وَلا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ وَالإِيمَانُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ أَبَدًا ».

- صحيح : « المشكاة » (٣٨٢٨) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ١٦٧).

٣١١١ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي وَجْهِ رَجُلٍ أَبَدًا ، وَلا يَجْتَمِعُ الشُّحُّ وَالإِيمَانُ فِي قَلْبِ عَبْدٍ أَبَدًا ».

- صحيح : انظر ماقبله.

٣١١٢ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَجْتَمِعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ عَبْدٍ ، وَلا

يَجْتَمعُ الشُّحُّ وَالإِيمَانُ فِي جَوْفِ عَبْدٍ ».

- صحيح : انظر ماقبله.

٣١١٣ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَجْتَمعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي مَنْخِرَيْ مُسْلِمٍ أَبَدًا ».

- صحيح : انظر ماقبله.

٣١١٤ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَجْتَمعُ غُبَارٌ فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَدُخَانُ جَهَنَّمَ فِي مَنْخِرَيْ مُسْلِمٍ ، وَلا يَجْتَمعُ شُحٌّ وَإِيمَانٌ فِي قَلْبِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ».

- صحيح : انظر ماقبله.

٣١١٥ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : لا يَجْمَعُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - غُبَارًا فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَدُخَانَ جَهَنَّمَ فِي جَوْفِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، وَلا يَجْمَعُ اللهُ فِي قَلْبِ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ؛ الإِيمَانَ بِاللهِ وَالشُّحَّ جَمِيعًا ».

- صحيح : انظر ماقبله.

٩- ثَوَابُ مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٣١١٦ - عن يَزِيد بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، قَالَ : لَحِقَنِي عَبَايَةُ بْنُ رَافِعٍ ، وَأَنَا مَاشٍ إِلَى الْجُمُعَةِ ، فَقَالَ : أَبْشِرْ ؛ فَإِنَّ خُطَاكَ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ سَمِعْتُ أَبَا عَبْسٍ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنِ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ فَهُوَ حَرَامٌ عَلَى النَّارِ ».

- صحيح : « الترمذي » (١٦٩٨) ، « إرواء الغليل » (١١٨٣).

١٠- ثَوَابُ عَيْنٍ سَهِرَتْ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٣١١٧ - عن رَيْحَانَةَ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« حُرِّمَتْ عَيْنٌ عَلَى النَّارِ ؛ سَهِرَتْ فِي سَبِيلِ اللهِ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ١٥٥).

١١- فَضْلُ غَدْوَةٍ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٣١١٨ - عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْغَدْوَةُ وَالرَّوْحَةُ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١١٨٢) ،ق.

١٢- فَضْلُ الرَّوْحَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٣١١٩ - عن أبي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« غَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ رَوْحَةٌ ؛ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَغَرَبَتْ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٥ / ٤) ، م.

٣١٢٠ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« ثَلاثَةٌ كُلُّهُمْ حَقٌّ عَلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَوْنُهُ ؛ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ

اللهِ ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ ، وَالْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الأَدَاءَ ».

- حسن « ابن ماجه » (٢٥١٨) ، « غاية المرام » (٢١٠).

١٣- بَابُ الْغُزَاةِ وَفْدُ اللهِ - تَعَالَى-

٣١٢١ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« وَفْدُ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ثَلاثَةٌ : الْغَازِي ، وَالْحَاجُّ ، وَالْمُعْتَمِرُ ».

- صحيح : « المشكاة » (٢٥٣٧) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ١٦٥)، « الصحيحة » (١٨٢٠).

١٤- بَاب مَا تَكَفَّلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ

٣١٢٢ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« تَكَفَّلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ ، لا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ ، وَتَصْدِيقُ كَلِمَتِهِ ، بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يَرُدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ ، مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٢٥٣).

٣١٢٣ -عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« انْتَدَبَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ- لِمَنْ يَخْرُجُ فِي سَبِيلِهِ ، لا يُخْرِجُهُ إِلَّا الإِيمَانُ بِي وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِي ، أَنَّهُ ضَامِنٌ ؛ حَتَّى أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ بِأَيِّهِمَا كَانَ؛ إِمَّا بِقَتْلٍ أَوْ وَفَاةٍ ، أَوْ أَرُدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ ؛ نَالَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ».

- صحيح : ق.

٣١٢٤ -عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ -وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ-؛ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ ، وَتَوَكَّلَ اللهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ ؛ بِأَنْ يَتَوَفَّاهُ ، فَيُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يُرْجِعَهُ سَالِمًا ؛ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ».

- صحيح : ق.

١٥- بَاب ثَوَابِ السَّرِيَّةِ الَّتِي تُخْفِقُ

٣١٢٥ - عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَا مِنْ غَازِيَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَيُصِيبُونَ غَنِيمَةً ؛ إِلَّا تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أَجْرِهِمْ مِنَ الآخِرَةِ ، وَيَبْقَى لَهُمُ الثُّلُثُ ، فَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً ؛ تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٧٨٥) ، م.

٣١٢٦ - عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فِيمَا يَحْكِيهِ عَنْ رَبِّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، قَالَ :

« أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي ، خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي ؛ ضَمِنْتُ لَهُ أَنْ أَرْجِعَهُ - إِنْ أَرْجَعْتُهُ - بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ، وَإِنْ قَبَضْتُهُ غَفَرْتُ لَهُ وَرَحِمْتُهُ ».

- صحيح : ق ، أبي هريرة ، ومضى (٣١٢٣).

١٦- مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ-

٣١٢٧ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ - وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ ، الْقَائِمِ ، الْخَاشِعِ ، الرَّاكِعِ ، السَّاجِدِ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ١٧٩).

١٧- مَا يَعْدِلُ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٣١٢٨- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ ؟ قَالَ :

« لا أَجِدُهُ ! هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ ، تَدْخُلُ مَسْجِدًا ، فَتَقُومُ لا تَفْتُرُ ، وَتَصُومُ لا تُفْطِرُ ؟ ! » ، قَالَ : مَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ؟ !

- صحيح : خ (٢٧٨٥).

٣١٢٩ - عَن أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ سَأَلَ نَبِيَّ اللهِ ﷺ : أَيُّ الْعَمَلِ خَيْرٌ ؟ قَالَ :

« إِيمَانٌ بِاللهِ ، وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- صحيح : ق.

٣١٣٠ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ :

« إِيمَانٌ بِاللهِ » ، قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ :

« الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ » ، قَالَ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ :

« حَجٌّ مَبْرُورٌ ».

- صحيح : ق.

١٨- دَرَجَةُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٣١٣١ - عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« يَا أَبَا سَعِيدٍ ! مَنْ رَضِيَ بِاللهِ رَبّاً وَبِالإِسْلامِ دِينًا ، وَبِمُحَمَّدٍ نَبِيّاً ؛ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ » ، قَالَ : فَعَجِبَ لَهَا أَبُو سَعِيدٍ ! قَالَ : أَعِدْهَا عَلَيَّ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَفَعَلَ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وَأُخْرَى يُرْفَعُ بِهَا الْعَبْدُ مِائَةَ دَرَجَةٍ فِي الْجَنَّةِ ، مَا بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ ؛ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ » ، قَالَ : وَمَا هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! قَالَ :

« الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللهِ ».

- صحيح : م (٦ / ٣٧).

٣١٣٢ - عَن أَبِي الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أَقَامَ الصَّلاةَ ، وآتَى الزَّكَاةَ ، وَمَاتَ لا يُشْرِكُ بِاللهِ شَيْئًا ؛ كَانَ حَقّاً عَلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يَغْفِرَ لَهُ هَاجَرَ أَوْ مَاتَ فِي مَوْلِدِهِ » ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلا نُخْبِرُ بِهَا النَّاسَ ؛ فَيَسْتَبْشِرُوا بِهَا ؟ ! فَقَالَ :

« إِنَّ لِلْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ ، بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ؛ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالأَرْضِ، أَعَدَّهَا اللهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ ، وَلَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ - وَلا أَجِدُ

مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ ، وَلا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا بَعْدِي - ؛ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ ؛ وَلَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ ، ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ».

- حسن الإسناد.

١٩- مَا لِمَنْ أَسْلَمَ وَهَاجَرَ وَجَاهَدَ

٣١٣٣ -عن فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« أَنَا زَعِيمٌ - وَالزَّعِيمُ : الْحَمِيلُ - لِمَنْ آمَنَ بِي، وَأَسْلَمَ ، وَهَاجَرَ - بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ ، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ ، وَأَنَا زَعِيمٌ لِمَنْ آمَنَ بِي ، وَأَسْلَمَ ، وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ بِبَيْتٍ فِي رَبَضِ الْجَنَّةِ ، وَبِبَيْتٍ فِي وَسَطِ الْجَنَّةِ ، وَبِبَيْتٍ فِي أَعْلَى غُرَفِ الْجَنَّةِ ؛ مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ ؛ فَلَمْ يَدَعْ لِلْخَيْرِ مَطْلَبًا ، وَلا مِنَ الشَّرِّ مَهْرَبًا ، يَمُوتُ حَيْثُ شَاءَ أَنْ يَمُوتَ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ١٧٣).

٣١٣٤ - عَن سَبْرَةَ بْنِ أَبِي فَاكِهٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِنَّ الشَّيْطَانَ قَعَدَ لابْنِ آدَمَ بِأَطْرُقِهِ ؛ فَقَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الإِسْلامِ ، فَقَالَ: تُسْلِمُ ، وَتَذَرُ دِينَكَ ، وَدِينَ آبَائِكَ، وَآبَاءِ أَبِيكَ ؟! فَعَصَاهُ، فَأَسْلَمَ! ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْهِجْرَةِ ، فَقَالَ : تُهَاجِرُ ، وَتَدَعُ أَرْضَكَ ، وَسَمَاءَكَ ، وَإِنَّمَا مَثَلُ الْمُهَاجِرِ كَمَثَلِ الْفَرَسِ فِي الطِّوَلِ ؟! فَعَصَاهُ ، فَهَاجَرَ ! ثُمَّ قَعَدَ لَهُ بِطَرِيقِ الْجِهَادِ ، فَقَالَ : تُجَاهِدُ، فَهُوَ جَهْدُ النَّفْسِ وَالْمَالِ ، فَتُقَاتِلُ فَتُقْتَلُ ، فَتُنْكَحُ الْمَرْأَةُ ، وَيُقْسَمُ الْمَالُ ؟! فَعَصَاهُ ، فَجَاهَدَ » ، فَقَالَ رَسُولُ

اللهِ ﷺ :

« فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ ، كَانَ حَقّاً عَلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَمَنْ قُتِلَ كَانَ حقّاً عَلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، وَإِنْ غَرِقَ كَانَ حَقّاً عَلَى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ وَقَصَتْهُ دَابَّتُهُ كَانَ حَقّاً عَلى اللهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ».

- صحيح : المصدر نفسه.

٢٠- بَاب فَضْلِ مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٣١٣٥ -عن أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ ، نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ : يَا عَبْدَ اللهِ ! هَذَا خَيْرٌ : فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلاةِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلاةِ ، وَمَنْ كَان مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ، دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ ».

فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! مَا عَلَى الَّذِي يُدْعَى مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ كُلِّهَا مِنْ ضَرُورَةٍ ؟ ! هَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ تِلْكَ الأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟ ! قَالَ :

« نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ ».

- صحيح : ق ، مضى (٢٤٣٨).

٢١- مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا

٣١٣٦ - عن أبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذْكَرَ ! وَيُقَاتِلُ لِيَغْنَمَ ! وَيُقَاتِلُ لِيُرَى

مَكَانُهُ! فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللهِ ؟ قَالَ :

« مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ الْعُلْيَا ؛ فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٧٨٣) :ق.

٢٢- مَنْ قَاتَلَ لِيُقَالَ : فُلانٌ جَرِيءٌ

٣١٣٧ - عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : تَفَرَّقَ النَّاسُ عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ : أَيُّهَا الشَّيْخُ ! حَدِّثْنِي حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« أَوَّلُ النَّاسِ يُقْضَى لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ ثَلاثَةٌ :

رَجُلٌ اسْتُشْهِدَ ، فَأُتِيَ بِهِ ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ ، فَعَرَفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتُشْهِدْتُ ، قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ؛ لِيُقَالَ : فُلانٌ جَرِيءٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ، حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ.

وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ وَعَلَّمَهُ ، وَقَرَأَ الْقُرْآنَ ، فَأُتِيَ بِهِ ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ ، فَعَرَفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ وَعَلَّمْتُهُ ، وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ ، قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ ؛ لِيُقَالَ : عَالِمٌ ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ ؛ لِيُقَالَ : قَارِئٌ ؛ فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ، حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ .

وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللهُ عَلَيْهِ ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ ، فَأُتِيَ بِهِ ، فَعَرَّفَهُ نِعَمَهُ ، فَعَرَفَهَا ، فَقَالَ : مَا عَمِلْتَ فِيهَا ؟ قَالَ : مَا تَرَكْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا ؛ إِلّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ ، قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنْ لِيُقَالَ : إِنَّهُ جَوَادٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ ، فَسُحِبَ عَلَى وَجْهِهِ ، فَأُلْقِيَ فِي النَّارِ».

- صحيح : م (٦ / ٤٧).

٢٣- مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللهِ وَلَمْ يَنْوِ مِنْ غَزَاتِهِ إِلّا عِقَالاً

٣١٣٨ - عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَلَمْ يَنْوِ إِلّا عِقَالاً ؛ فَلَهُ مَا نَوَى ».

- حسن : انظر ما قبله.

٣١٣٩ - عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ غَزَا وَهُوَ لا يُرِيدُ إِلّا عِقَالاً ؛ فَلَهُ مَا نَوَى ».

- حسن : انظر ما قبله.

٢٤- مَنْ غَزَا يَلْتَمِسُ الأَجْرَ وَالذِّكْرَ

٣١٤٠ - عَن أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلاً غَزَا يَلْتَمِسُ الأَجْرَ وَالذِّكْرَ ؛ مَا لَهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا شَيْءَ لَهُ » ، فَأَعَادَهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « لا شَيْءَ لَهُ » ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ اللهَ لا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ ؛ إِلّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا ، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ ».

- حسن صحيح : « أحكام الجنائز » (٦٣) ، « الصحيحة » (٥٢) ، « صحيح الترغيب » (١ / ٦ / ٦)

٢٥- ثَوَابُ مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَوَاقَ نَاقَةٍ

٣١٤١ - عن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ - فَوَاقَ نَاقَةٍ ؛ وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ، وَمَنْ سَأَلَ اللهَ الْقَتْلَ ، مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ صَادِقًا ، ثُمَّ مَاتَ أَوْ قُتِلَ ؛ فَلَهُ أَجْرُ شَهِيدٍ ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ نُكِبَ نَكْبَةً ؛ فَإِنَّهَا تَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ كَأَغْزَرِ مَا كَانَتْ ؛ لَوْنُهَا كَالزَّعْفَرَانِ ، وَرِيحُهَا كَالْمِسْكِ ، وَمَنْ جُرِحَ جُرْحًا فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ فَعَلَيْهِ طَابَعُ الشُّهَدَاءِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٧٩٢).

٢٦- ثَوَابُ مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٣١٤٢ - عَن شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ ، أَنَّهُ قَالَ لِعَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ : يَا عَمْرُو ! حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللهِ - تَعَالَى - ؛ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ

الْقِيَامَةِ، وَمَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ - تَعَالَى - بَلَغَ الْعَدُوَّ أَوْ لَمْ يَبْلُغْ ؛ كَانَ لَهُ كَعِتْقِ رَقَبَةٍ ، وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُؤْمِنَةً ؛ كَانَتْ لَهُ فِدَاءَهُ مِنَ النَّارِ ؛ عُضْوًا بِعُضْوٍ ».

- **صحيح : « الترمذي » (١٧٠٠).**

٣١٤٣ - عَن أَبِي نَجِيحٍ السُّلَمِيِّ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« مَنْ بَلَغَ بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ فَهُوَ لَهُ دَرَجَةٌ فِي الْجَنَّةِ ». فَبَلَّغْتُ يَوْمَئِذٍ سِتَّةَ عَشَرَ سَهْمًا ، قَالَ : وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ فَهُوَ عِدْلُ مُحَرَّرٍ ».

- **صحيح : « تخريج فقه السيرة » (٢١٠) ط / دار القلم الثانية ، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٧١).**

٣١٤٤ - عَن شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ ، قَالَ لِكَعْبِ بْنِ مُرَّةَ : يَا كَعْبُ ! حَدِّثْنَا عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَاحْذَرْ ! قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ :

« مَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي الإِسْلامِ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » ، قَالَ لَهُ : حَدِّثْنَا عَن النَّبِيِّ ﷺ ، وَاحْذَرْ ! قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ:

« ارْمُوا ، مَنْ بَلَغَ الْعَدُوَّ بِسَهْمٍ رَفَعَهُ اللهُ بِهِ دَرَجَةً » ، قَالَ ابْنُ النَّحَّامِ: يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا الدَّرَجَةُ ؟ قَالَ :

« أَمَا إِنَّهَا لَيْسَتْ بِعَتَبَةِ أُمِّكَ ؛ وَلَكِنْ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ مِائَةُ عَامٍ ».

- **صحيح : « التعليق الرغيب » أيضاً**

٣١٤٥ - عَن شُرَحْبِيلَ بْنِ السِّمْطِ ، عَن عَمْرِو بْنِ عَبَسَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا عَمْرُو بْنَ عَبَسَةَ ! حَدِّثْنَا حَدِيثًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ لَيْسَ فِيهِ نِسْيَانٌ وَلا تَنَقُّصٌ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ رَمَى بِسَهْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَبَلَغَ الْعَدُوَّ ، أَخْطَأَ أَوْ أَصَابَ ؛ كَانَ لَهُ كَعِدْلِ رَقَبَةٍ ، وَمَنْ أَعْتَقَ رَقَبَةً مُسْلِمَةً ؛ كَانَ فِدَاءُ كُلِّ عُضْوٍ مِنْهُ عُضْوًا مِنْهُ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، وَمَنْ شَابَ شَيْبَةً فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ كَانَتْ لَهُ نُورًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

- **صحيح : مضى (٣١٤٢).**

٢٧- بَاب مَنْ كُلِمَ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٣١٤٧ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يُكْلَمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللهِ - وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكْلَمُ فِي سَبِيلِهِ - ؛ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَجُرْحُهُ يَثْعَبُ دَمًا ؛ اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ ، وَالرِّيحُ رِيحُ الْمِسْكِ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٧٩٥) ،ق.**

٣١٤٨ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« زَمِّلُوهُمْ بِدِمَائِهِمْ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ كَلْمٌ يُكْلَمُ فِي اللهِ ؛ إِلَّا أَتَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ جُرْحُهُ يَدْمَى ؛ لَوْنُهُ لَوْنُ دَمٍ ، وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ » .

- **صحيح : « أحكام الجنائز » (٦٠) ، « إرواء الغليل » (٧٠٧).**

٢٨- مَا يَقُولُ مَنْ يَطْعَنُهُ الْعَدُوُّ

٣١٤٩ - عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ ، وَوَلَّى النَّاسُ ؛ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي نَاحِيَةٍ ، فِي اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ ، وَفِيهِمْ طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِاللهِ ، فَأَدْرَكَهُمُ الْمُشْرِكُونَ ، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَالَ : « مَنْ لِلْقَوْمِ ؟ » ، فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «كَمَا أَنْتَ » ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ : أَنَا يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ : « أَنْتَ»، فَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ ! ثُمَّ الْتَفَتَ فَإِذَا الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالَ : « مَنْ لِلْقَوْمِ ؟ » ، فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ، قَالَ : « كَمَا أَنْتَ » ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ : أَنَا ، فَقَالَ : « أَنْتَ » ، فَقَاتَلَ ، حَتَّى قُتِلَ ، ثُمَّ لَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ ، وَيَخْرُجُ إِلَيْهِمْ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ ، فَيُقَاتِلُ قِتَالَ مَنْ قَبْلَهُ ، حَتَّى يُقْتَلَ ، حَتَّى بَقِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ لِلْقَوْمِ؟» ، فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ، فَقَاتَلَ طَلْحَةُ قِتَالَ الأَحَدَ عَشَرَ ، حَتَّى ضُرِبَتْ يَدُهُ ، فَقُطِعَتْ أَصَابِعُهُ ، فَقَالَ : حَسِّ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَوْ قُلْتَ : بِسْمِ اللهِ ؛ لَرَفَعَتْكَ الْمَلائِكَةُ ، وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ » ، ثُمَّ رَدَّ اللهُ الْمُشْرِكِينَ.

- حسن : من قوله : « فقطعت أصابعه ... » ، وما قبله يحتمل التحسين ، وهو على شرط مسلم، « الصحيحة » (٢٧٩٦).

٢٩- بَاب مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ ، فَقَتَلَهُ

٣١٥٠ - عن ابْنِ شِهَابٍ ، قال : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَن ، وعَبْدُ اللهِ

ابْنَا كَعْبِ بْنِ مالكٍ ، أَنَّ سَلَمَةَ بْنَ الأَكْوَعِ ، قَالَ - لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ - : قَاتَلَ أَخِي قِتَالاً شَدِيدًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَارْتَدَّ عَلَيْهِ سَيْفُهُ ، فَقَتَلَهُ ؟ فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي ذَلِكَ ، وَشَكُّوا فِيهِ : رَجُلٌ مَاتَ بِسِلاحِهِ! قَالَ سَلَمَةُ : فَقَفَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ خَيْبَرَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَرْتَجِزَ بِكَ ؟ فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : اعْلَمْ مَا تَقُولُ ! فَقُلْتُ :

وَاللهِ لَـوْلا اللهُ مَـا اهْتَـدَيْنَا
وَلا تَصَـدَّقْـنَا وَلا صَـلَّيْنَـا

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « صَدَقْتَ ».

فَأَنْـزِلَـنْ سَكِـينَةً عَلَيْنَـا
وَثَبِّـتِ الأَقْـدَامَ إِنْ لاقَيْـنَـا
وَالْمُشْرِكُونَ قَدْ بَغَوْا عَلَيْـنَا

فَلَمَّا قَضَيْتُ رَجَزِي ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« مَنْ قَالَ هَذَا » ، قُلْتُ : أَخِي ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَرْحَمُهُ اللهُ » ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَاللهِ إِنَّ نَاسًا لَيَهَابُونَ الصَّلاةَ عَلَيْهِ ! يَقُولُونَ : رَجُلٌ مَاتَ بِسِلاحِهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : ثُمَّ سَأَلْتُ ابْنًا لِسَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ؟ فَحَدَّثَنِي عَنْ أَبِيهِ

مِثْلَ ذَلِكَ ؛ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ - حِينَ قُلْتُ : إِنَّ نَاسًا لَيَهَابُونَ الصَّلاةَ عَلَيْهِ !- : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كَذَبُوا ؛ مَاتَ جَاهِدًا مُجَاهِدًا ، فَلَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » ؛ وَأَشَارَ بِأُصْبُعَيْهِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٢٨٩) ، م.

٣٠- بَاب تَمَنِّي الْقَتْلَ فِي سَبِيلِ اللهِ - تَعَالَى -

٣١٥١ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَوْلا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي ؛ لَمْ أَتَخَلَّفْ عَن سَرِيَّةٍ ، وَلَكِنْ لا يَجِدُونَ حَمُولَةً ، وَلا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ ، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَلَوَدِدْتُ أَنِّي قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، ثُمَّ أُحْيِيتُ ، ثُمَّ قُتِلْتُ ، ثُمَّ أُحْيِيتُ ، ثُمَّ قُتِلْتُ » ، ثَلاثًا.

- صحيح : م (٦ / ٣٣ - ٣٤).

٣١٥٢ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَوْلا أَنَّ رِجَالاً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ بِأَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَلا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ ؛ مَا تَخَلَّفْتُ عَن سَرِيَّةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللهِ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَوَدِدْتُ أَنِّي أُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ، ثُمَّ أُحْيَا ، ثُمَّ أُقْتَلُ ».

- صحيح الإسناد.

٣١٥٣ - عَن ابْنِ أَبِي عَمِيرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَا مِنَ النَّاسِ مِنْ نَفْسٍ مُسْلِمَةٍ يَقْبِضُهَا رَبُّهَا ؛ تُحِبُّ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْكُمْ؛ وَأَنَّ لَهَا الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا غَيْرُ الشَّهِيدِ ».

قَالَ ابْنُ أَبِي عَمِيرَةَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« وَلأَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي أَهْلُ الْوَبَرِ وَالْمَدَرِ ».

- حسن : « التعليق الرغيب » (٢ / ١٩٠).

٣١- ثَوَابُ مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٣١٥٤ - عن جابرٍ ، قال : قَالَ رَجُلٌ يَوْمَ أُحُدٍ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ فَأَيْنَ أَنَا ؟ قَالَ :« فِي الْجنَّةِ » ، فَأَلْقَى تَمَرَاتٍ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ قَاتَلَ ، حَتَّى قُتِلَ.

- صحيح : ق.

٣٢- مَنْ قَاتَلَ فِي سَبِيلِ اللهِ - تَعَالَى - وَعَلَيْهِ دَيْنٌ

٣١٥٥ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ وَهُوَ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ صَابِرًا مُحْتَسِبًا ، مُقْبِلاً غَيْرَ مُدْبِرٍ ؛ أَيُكَفِّرُ اللهُ عَنِّي سَيِّئَاتِي ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، ثُمَّ سَكَتَ سَاعَةً ، قَالَ : « أَيْنَ السَّائِلُ آنِفًا ؟ » ، فَقَالَ الرَّجُلُ : هَا أَنَا ذَا ، قَالَ : « مَا قُلْتَ ؟ » ، قَالَ : أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ صَابِرًا،

مُحْتَسِبًا ، مُقْبِلاً ، غَيْرَ مُدْبِرٍ ؛ أَيُكَفِّرُ اللهُ عَنِّي سَيِّئَاتِي ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ؛ إِلّا الدَّيْنَ ، سَارَّنِي بِهِ جِبْرِيلُ آنِفًا ».

- **حسن صحيح : « إرواء الغليل » (٥ / ١٨).**

٣١٥٦ - عن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ صَابِرًا مُحْتَسِبًا ، مُقْبِلاً غَيْرَ مُدْبِرٍ؛ أَيُكَفِّرُ اللهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « نَعَمْ »، فَلَمَّا وَلَّى الرَّجُلُ ؛ نَادَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ - أَوْ أَمَرَ بِهِ فَنُودِيَ لَهُ - ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَيْفَ قُلْتَ ؟ » ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ قَوْلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« نَعَمْ ؛ إِلّا الدَّيْنَ ، كَذَلِكَ قَالَ لِي جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلام - ».

- **صحيح : المصدر نفسه ،م.**

٣١٥٧ - عَن أَبِي قَتَادَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَامَ فِيهِمْ ، فَذَكَرَ لَهُمْ أَنَّ الْجِهَادَ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالإِيمَانَ بِاللهِ أَفْضَلُ الأَعْمَالِ ! فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ قُتِلْتُ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ أَيُكَفِّرُ اللهُ عَنِّي خَطَايَايَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« نَعَمْ ؛ إِنْ قُتِلْتَ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ وَأَنْتَ صَابِرٌ مُحْتَسِبٌ ، مُقْبِلٌ غَيْرُ مُدْبِرٍ ؛ إِلّا الدَّيْنَ فَإِنَّ جِبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلام - قَالَ لِي ذَلِكَ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣١٥٨ - عن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ وَهُوَ

عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ ضَرَبْتُ بِسَيْفِي فِي سَبِيلِ اللهِ؛ صَابِرًا مُحْتَسِبًا ، مُقْبِلاً غَيْرَ مُدْبِرٍ حَتَّى أُقْتَلَ ؛ أَيُكَفِّرُ اللهُ عَنِّي خَطَايَايَ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، فَلَمَّا أَدْبَرَ دَعَاهُ ، فَقَالَ :

« هَذَا جِبْرِيلُ ، قُولُ : إِلّا أَنْ يَكُونَ عَلَيْكَ دَيْنٌ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٣- مَا يُتَمَنَّى فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٣١٥٩ - عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَا عَلَى الأَرْضِ مِنْ نَفْسٍ تَمُوتُ ، وَلَهَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ ؛ تُحِبُّ أَنْ تَرْجِعَ إِلَيْكُمْ وَلَهَا الدُّنْيَا ؛ إِلّا الْقَتِيلُ ؛ فَإِنَّهُ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ ، فَيُقْتَلَ مَرَّةً أُخْرَى ».

- **حسن صحيح : « الصحيحة » (٢٢٢٨).**

٣٤- مَا يَتَمَنَّى أَهْلُ الْجَنَّةِ

٣١٦٠ - عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يُؤْتَى بِالرَّجُلِ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ ، فَيَقُولُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : يَا ابْنَ آدَمَ ! كَيْفَ وَجَدْتَ مَنْزِلَكَ ؟ فَيَقُولُ : أَيْ رَبِّ ! خَيْرَ مَنْزِلٍ ، فَيَقُولُ : سَلْ وَتَمَنَّ ، فَيَقُولُ : أَسْأَلُكَ أَنْ تَرُدَّنِي إِلَى الدُّنْيَا ، فَأُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ! لِمَا يَرَى مِنْ فَضْلِ الشَّهَادَةِ ».

- **صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ١٨٩).**

٣٥- مَا يَجِدُ الشَّهِيدُ مِنَ الأَلَمِ

٣١٦١ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الشَّهِيدُ لا يَجِدُ مَسَّ الْقَتْلِ ؛ إِلّا كَمَا يَجِدُ أَحَدُكُمُ الْقَرْصَةَ يُقْرَصُهَا» .

- **حسن صحيح : « ابن ماجه » (٢٨٠٢).**

٣٦- مَسْأَلَةُ الشَّهَادَةِ

٣١٦٢ - عن سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ سَأَلَ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - الشَّهَادَةَ بِصِدْقٍ ؛ بَلَّغَهُ اللهُ مَنَازِلَ الشُّهَدَاءِ ، وَإِنْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٧٩٧).**

٣١٦٣ - عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« خَمْسٌ ؛ مَنْ قُبِضَ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ فَهُوَ شَهِيدٌ : الْمَقْتُولُ فِي سَبِيلِ اللهِ شَهِيدٌ ، وَالْغَرِقُ فِي سَبِيلِ اللهِ شَهِيدٌ ، وَالْمَبْطُونُ فِي سَبِيلِ اللهِ شَهِيدٌ ، وَالْمَطْعُونُ فِي سَبِيلِ اللهِ شَهِيدٌ ، وَالنُّفَسَاءُ فِي سَبِيلِ اللهِ شَهِيدٌ » .

- **صحيح : « أحكام الجنائز » (٣٦ - ٤٢) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ٢٠٢).**

٣١٦٤ - عَن الْعِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« يَخْتَصِمُ الشُّهَدَاءُ وَالْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ إِلَى رَبِّنَا ؛ فِي الَّذِينَ

يُتَوَفَّوْنَ مِنَ الطَّاعُونِ ، فَيَقُولُ الشُّهَدَاءُ : إِخْوَانُنَا قُتِلُوا كَمَا قُتِلْنَا ! وَيَقُولُ الْمُتَوَفَّوْنَ عَلَى فُرُشِهِمْ : إِخْوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهِمْ كَمَا مُتْنَا ! فَيَقُولُ رَبُّنَا : انْظُرُوا إِلَى جِرَاحِهِمْ ؛ فَإِنْ أَشْبَهَ جِرَاحُهُمْ جِرَاحَ الْمَقْتُولِينَ ؛ فَإِنَّهُمْ مِنْهُمْ وَمَعَهُمْ ، فَإِذَا جِرَاحُهُمْ قَدْ أَشْبَهَتْ جِرَاحَهُمْ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٢٠٣ - ٢٠٤) « أحكام الجنائز » (٣٧).

٣٧- اجْتِمَاعُ الْقَاتِلِ وَالْمَقْتُولِ فِي سَبِيلِ اللهِ فِي الْجَنَّةِ

٣١٦٥ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَعْجَبُ مِنْ رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ - وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى : لَيَضْحَكُ مِنْ رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ - ، ثُمَّ يَدْخُلانِ الْجَنَّةَ ! ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٩١) ،ق.

٣٨- تَفْسِيرُ ذَلِكَ

٣١٦٦ - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« يَضْحَكُ اللهُ إِلَى رَجُلَيْنِ ؛ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الآخَرَ ، كِلاهُمَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ ؛ يُقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَيُقْتَلُ ، ثُمَّ يَتُوبُ اللهُ عَلَى الْقَاتِلِ ، فَيُقَاتِلُ ، فَيُسْتَشْهَدُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٩- فَضْلُ الرِّبَاطِ

٣١٦٧ - عَن سَلْمَانَ الْخَيْرِ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ رَابَطَ يَوْمًا وَلَيْلَةً فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ كَانَ لَهُ كَأَجْرِ صِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ، وَمَنْ مَاتَ مُرَابِطًا ؛ أُجْرِيَ لَهُ مِثْلُ ذَلِكَ مِنَ الأَجْرِ ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ الرِّزْقُ ، وَأَمِنَ مِنَ الْفَتَّانِ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٢٠٠) ، « التعليق الرغيب » (٢ / ١٥٠) : م نحوه.**

٣١٦٨ - عَن سَلْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ رَابَطَ فِي سَبِيلِ اللهِ يَوْمًا وَلَيْلَةً ؛ كَانَتْ لَهُ كَصِيَامِ شَهْرٍ وَقِيَامِهِ ، فَإِنْ مَاتَ ؛ جَرَى عَلَيْهِ عَمَلُهُ الَّذِي كَانَ يَعْمَلُ ، وَأَمِنَ الْفَتَّانَ ، وَأُجْرِيَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣١٦٩- عن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ مِنَ الْمَنَازِلِ ».

- **حسن : انظر ما بعده.**

٣١٧٠ - عن عُثْمَانِ بْنِ عَفَّانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قال : سَمِعْتُ

رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« يَوْمٌ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ يَوْمٍ فِيمَا سِوَاهُ ».

- حسن : « التعليق الرغيب » (٢ / ١٥٢) التحقيق الثاني » ، «التعليق على الأحاديث المختارة» (٣٠٥ - ٣١٠).

٤٠- فَضْلُ الْجِهَادِ فِي الْبَحْرِ

٣١٧١ - عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءَ ؛ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ ، فَتُطْعِمُهُ - وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ - ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمًا، فَأَطْعَمَتْهُ ، وَجَلَسَتْ تَفْلِي رَأْسَهُ ، فَنَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قالت : فَقُلْتُ : مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! قَالَ :

« نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي، عُرِضُوا عَلَيَّ؛ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ ، مُلُوكٌ عَلَى الأَسِرَّةِ - أَوْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ - » ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ! فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ نَامَ - وفي لَفْظٍ: فَنَامَ - ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ ، فَضَحِكَ ، فَقُلْتُ لَهُ : مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟! قَالَ :« نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ، عُرِضُوا عَلَيَّ ؛ غُزَاةً فِي سَبِيلِ اللهِ، مُلُوكٌ عَلَى الأَسِرَّةِ - أَوْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ. . .كَمَا قَالَ فِي الأَوَّلِ- » ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ! قَالَ : «أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ» ، فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَانِ مُعَاوِيَةَ ، فَصُرِعَتْ عَن دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ ، فَهَلَكَتْ.

صح : « ابن ماجه » (٢٧٧٦) ،ق.

٣١٧٢ - عَن أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ ، قالت : أَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَالَ عِنْدَنَا ، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بِأَبِي وَأُمِّي؛ مَا أَضْحَكَكَ ؟ قَالَ :

« رَأَيْتُ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي، يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ؛ كَالْمُلُوكِ عَلَى الأَسِرَّةِ ». قُلْتُ : ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، قَالَ : « فَإِنَّكِ مِنْهُمْ ».

ثُمَّ نَامَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ- يَعْنِي : مِثْلَ مَقَالَتِهِ - ، قُلْتُ : ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، قَالَ : « أَنْتِ مِنَ الأَوَّلِينَ»، فَتَزَوَّجَهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ ، فَرَكِبَ الْبَحْرَ ، وَرَكِبَتْ مَعَهُ ، فَلَمَّا خَرَجَتْ؛ قُدِّمَتْ لَهَا بَغْلَةٌ ، فَرَكِبَتْهَا ، فَصَرَعَتْهَا ، فَانْدَقَّتْ عُنُقُهَا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤١- غَزْوَةُ الْهِنْدِ

٣١٧٥ - عَن ثَوْبَانَ - مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« عِصَابَتَانِ مِنْ أُمَّتِي أَحْرَزَهُمَا اللهُ مِنَ النَّارِ ؛ عِصَابَةٌ تَغْزُو الْهِنْدَ ، وَعِصَابَةٌ تَكُونُ مَعَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ - عَلَيْهِمَا السَّلام - ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٩٣٤).

٤٢- غَزْوَةُ التُّرْكِ وَالْحَبَشَةِ

٣١٧٦ - عَن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : لَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ

ﷺ بِحفْرِ الْخَنْدَقِ ، عَرَضَتْ لَهُمْ صَخْرَةٌ ، حَالَتْ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْحفْرِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَأَخَذَ الْمِعْوَلَ ، وَوَضَعَ رِدَاءَهُ نَاحِيَةَ الْخَنْدَقِ ، وَقَالَ: « ﴿ تَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلاً لا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ » ، فَنَدَرَ ثُلُثُ الْحَجَرِ ؛ وَسَلْمَانُ الْفَارِسِيُّ قَائِمٌ يَنْظُرُ ! فَبَرَقَ مَعَ ضَرْبَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَرْقَةٌ ، ثُمَّ ضَرَبَ الثَّانِيَةَ ، وَقَالَ : « ﴿ تَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلاً لا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ » ، فَنَدَرَ الثُّلُثُ الآخَرُ ، فَبَرَقَتْ بَرْقَةٌ ، فَرآهَا سَلْمَانُ، ثُمَّ ضَرَبَ الثَّالِثَةَ ، وَقَالَ: « ﴿ تَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلاً لا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ » ، فَنَدَرَ الثُّلُثُ الْبَاقِي ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَخَذَ رِدَاءَهُ وَجَلَسَ.

قَالَ سَلْمَانُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! رَأَيْتُكَ حِينَ ضَرَبْتَ ؛ مَا تَضْرِبُ ضَرْبَةً إِلّا كَانَتْ مَعَهَا بَرْقَةٌ ؟! قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :« يَا سَلْمَانُ ! رَأَيْتَ ذَلِكَ؟» ، فَقَالَ : إِي وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « فَإِنِّي حِينَ ضَرَبْتُ الضَّرْبَةَ الأُولَى ؛ رُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ كِسْرَى ، وَمَا حَوْلَهَا ، وَمَدَائِنُ كَثِيرَةٌ ، حَتَّى رَأَيْتُهَا بِعَيْنَيَّ » - قَالَ لَهُ مَنْ حَضَرَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ادْعُ اللهَ أَنْ يَفْتَحَهَا عَلَيْنَا ، وَيُغَنِّمَنَا دِيَارَهُمْ ، وَيُخَرِّبَ بِأَيْدِينَا بِلادَهُمْ ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَلِكَ - « ثُمَّ ضَرَبْتُ الضَّرْبَةَ الثَّانِيَةَ ، فَرُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ قَيْصَرَ ، وَمَا حَوْلَهَا ، حَتَّى رَأَيْتُهَا بِعَيْنَيَّ » - قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! ادْعُ اللهَ أَنْ يَفْتَحَهَا عَلَيْنَا ، وَيُغَنِّمَنَا دِيَارَهُمْ ، وَيُخَرِّبَ بِأَيْدِينَا بِلادَهُمْ ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَلِكَ - « ثُمَّ ضَرَبْتُ الثَّالِثَةَ ، فَرُفِعَتْ لِي مَدَائِنُ الْحَبَشَةِ ، وَمَا حَوْلَهَا مِنَ الْقُرَى ، حَتَّى رَأَيْتُهَا بِعَيْنَيَّ» ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذلك :

« دَعُوا الْحَبَشَةَ مَا وَدَعُوكُمْ ، وَاتْرُكُوا التُّرْكَ مَا تَرَكُوكُمْ ».

- حسن : « الصحيحة » (٧٧٢).

٣١٧٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُقَاتِلَ الْمُسْلِمُونَ التُّرْكَ ، قَوْمًا. وُجُوهُهُمْ كَالْمَجَانِّ الْمُطْرَقَةِ ، يَلْبَسُونَ الشَّعَرَ ، وَيَمْشُونَ فِي الشَّعَرِ ».

- صحيح : (٨ / ١٨٤).

٤٣- الاسْتِنْصَارُ بِالضَّعِيفِ

٣١٧٨- عن سَعْدٍ ، أَنَّهُ ظَنَّ أَنَّ لَهُ فَضْلاً عَلَى مَنْ دُونَهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ! فَقَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا يَنْصُرُ اللهُ هَذِهِ الأُمَّةَ بِضَعِيفِهَا ؛ بِدَعْوَتِهِمْ، وَصَلاتِهِمْ ، وَإِخْلاصِهِمْ ».

- صحيح: « الصحيحة » (٢ / ٤٤٣)، «التعليق الرغيب» (١ ٢٤/).

٣١٧٩- عن أبي الدَّرْدَاءِ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« ابْغُونِي الضَّعِيفَ ؛ فَإِنَّكُمْ إِنَّمَا تُرْزَقُونَ وَتُنْصَرُونَ بِضُعَفَائِكُمْ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٧٨٠) ، « صحيح أبي داود » (٢٣٣٥).

٤٤- فَضْلُ مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا

٣١٨٠ - عَن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ؛ فَقَدْ غَزَا ».

- **صحيح : « أبي داود » (٢٢٦٦) ،ق.**

٣١٨١- عَن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا ؛ فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ بِخَيْرٍ ؛ فَقَدْ غَزَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٥- فَضْلُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ الله - تَعَالَى -

٣١٨٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - نُودِيَ فِي الْجَنَّةِ : يَا عَبْدَ اللهِ ! هَذَا خَيْرٌ : فَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّلاةِ ؛ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّلاةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجِهَادِ ؛ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجِهَادِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصَّدَقَةِ ؛ دُعِيَ مِنْ بَابِ الصَّدَقَةِ ، وَمَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الصِّيَامِ ؛ دُعِيَ مِنْ بَابِ الرَّيَّانِ » ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : هَلْ عَلَى مَنْ دُعِيَ مِنْ هَذِهِ الأَبْوَابِ مِنْ ضَرُورَةٍ ؟ فَهَلْ يُدْعَى أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأَبْوَابِ كُلِّهَا ؟! قَالَ:

« نَعَمْ ، وَأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٢٤٣٨).**

٣١٨٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ دَعَتْهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ : مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَا فُلانُ ! هَلُمَّ فَادْخُلْ » ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ذَاكَ الَّذِي لا تَوَى عَلَيْهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنِّي لأَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣١٨٥- عَن صَعْصَعَةَ بْنِ مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : لَقِيتُ أَبَا ذَرٍّ ، قَالَ : قُلْتُ: حَدِّثْنِي ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ ، يُنْفِقُ مِنْ كُلِّ مَالٍ لَهُ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ إِلَّا اسْتَقْبَلَتْهُ حَجَبَةُ الْجَنَّةِ، كُلُّهُمْ يَدْعُوهُ إِلَى مَا عِنْدَهُ »، قُلْتُ : وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ :

« إِنْ كَانَتْ إِبِلاً ؛ فَبَعِيرَيْنِ ، وَإِنْ كَانَتْ بَقَرًا ؛ فَبَقَرَتَيْنِ ».

- **صحيح: « المشكاة » (١٩٢٤) التحقيق الثاني ، « الصحيحة » (٢٢٦٠).**

٣١٨٦- عَن خُرَيْمِ بْنِ فَاتِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أَنْفَقَ نَفَقَةً فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ كُتِبَتْ لَهُ بِسَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ ».

- **صحيح : « الترمذي » (١٦٩١).**

٤٦- فَضْلُ الصَّدَقَةِ فِي سَبِيلِ الله - عَزَّ وَجَلَّ -

٣١٨٧- عَن أَبِي مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَجُلاً تَصَدَّقَ بِنَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيَأْتِيَنَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِسَبْعِ مِائَةِ نَاقَةٍ مَخْطُومَةٍ ».

- صحيح : م (٦ / ٤١).

٣١٨٨- عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :

« الْغَزْوُ غَزْوَانِ : فَأَمَّا مَنِ ابْتَغَى وَجْهَ اللهِ ، وَأَطَاعَ الإِمَامَ ، وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ ، وَيَاسَرَ الشَّرِيكَ ، وَاجْتَنَبَ الْفَسَادَ ؛ كَانَ نَوْمُهُ وَنُبْهُهُ أَجْرًا كُلُّهُ ، وَأَمَّا مَنْ غَزَا رِيَاءً وَسُمْعَةً ، وَعَصَى الإِمَامَ ، وَأَفْسَدَ فِي الأَرْضِ ؛ فَإِنَّهُ لا يَرْجِعُ بِالْكَفَافِ ».

- حسن : « المشكاة » (٣٨٤٦) ، التعليق الرغيب » (٢ / ١٨٢) ، « الصحيحة » (١٩٩) ، « صحيح أبي داود » (٢٢٧١).

٤٧- حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ

٣١٨٩- عن بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ يَخْلُفُ فِي امْرَأَةِ رَجُلٍ مِنَ الْمُجَاهِدِينَ ، فَيَخُونُهُ فِيهَا ؛ إِلَّا وُقِفَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَأَخَذَ مِنْ عَمَلِهِ مَا شَاءَ ؛ فَمَا ظَنُّكُمْ ؟ ! ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٢٥٥).

٤٨- مَنْ خَانَ غَازِيًا فِي أَهْلِهِ

٣١٩٠- عن بُرَيْدَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ ؛ كَحُرْمَةِ أُمَّهَاتِهِمْ ، وَإِذَا خَلَفَهُ فِي أَهْلِهِ فَخَانَهُ ؛ قِيلَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : هَذَا خَانَكَ فِي أَهْلِكَ ! فَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ ؛ فَمَا ظَنُّكُمْ ؟ ! ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣١٩١- عَن بُرَيْدَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« حُرْمَةُ نِسَاءِ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ ؛ فِي الْحُرْمَةِ كَأُمَّهَاتِهِمْ ، وَمَا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْقَاعِدِينَ ، يَخْلُفُ رَجُلاً مِنَ الْمُجَاهِدِينَ فِي أَهْلِهِ ؛ إِلّا نُصِبَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيُقَالُ : يا فُلانُ ! هَذَا فُلانٌ، فَخُذْ مِنْ حَسَنَاتِهِ مَا شِئْتَ ».

ثُمَّ الْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : « مَا ظَنُّكُمْ ؟! تُرَوْنَ ؛ يَدَعُ لَهُمِنْ حَسَنَاتِهِ شَيْئًا !؟ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣١٩٢- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« جَاهِدُوا بِأَيْدِيكُمْ وَأَلْسِنَتِكُمْ وَأَمْوَالِكُمْ ».

- **صحيح : مضى (٣٠٩٦).**

٣١٩٣- عَن عَبْدِ اللهِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ ، وَقَالَ :

« مَنْ خَافَ ثَأْرَهُنَّ ؛ فَلَيْسَ مِنَّا ».

- **صحيح : « المشكاة » (٤١٣٨ - ٤١٤٠).**

٣١٩٤- عن عَبْدِ اللهِ بن جَبْرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَادَ جَبْرًا ، فَلَمَّا دَخَلَ سَمِعَ النِّسَاءَ يَبْكِينَ ، وَيَقُلْنَ : كُنَّا نَحْسَبُ وَفَاتَكَ قَتْلاً فِي سَبِيلِ اللهِ ! فَقَالَ :

« وَمَا تَعُدُّونَ الشَّهَادَةَ إِلّا مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ ؟ إِنَّ شُهَدَاءَكُمْ إِذًا لَقَلِيلٌ ! الْقَتْلُ فِي سَبِيلِ اللهِ شَهَادَةٌ ، وَالْبَطْنُ شَهَادَةٌ ، وَالْحَرَقُ شَهَادَةٌ ، وَالْغَرَقُ شَهَادَةٌ ، وَالْمَغْمُومُ - يَعْنِي : الْهَدِمَ - شَهَادَةٌ ، وَالْمَجْنُونُ شَهَادَةٌ، وَالْمَرْأَةُ تَمُوتُ بِجُمْعٍ شَهِيدَةٌ » ، قَالَ رَجُلٌ : أَتَبْكِينَ وَرَسُولُ اللهِ ﷺ قَاعِدٌ؟! قَالَ :

« دَعْهُنَّ ؛ فَإِذَا وَجَبَ ؛ فَلا تَبْكِيَنَّ عَلَيْهِ بَاكِيَةٌ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٨٠٣).

٣١٩٥- عَن جَبْرٍ ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى مَيِّتٍ ، فَبَكَى النِّسَاءُ ، فَقَالَ جَبْرٌ : أَتَبْكِينَ مَا دَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ جَالِسًا ؟! قَالَ :

« دَعْهُنَّ يَبْكِينَ ، مَا دَامَ بَيْنَهُنَّ ، فَإِذَا وَجَبَ ؛ فَلا تَبْكِيَنَّ بَاكِيَةٌ ».

- **صحيح** : « التعليق الرغيب » (٢ / ٢٠٢).

□□□□□

٢٦- كِتَابُ النِّكَاحِ

١- ذِكْرُ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي النِّكَاحِ وَأَزْوَاجِهِ ، وَمَا أَبَاحَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِنَبِيِّهِ ﷺ ، وَحَظَرَهُ عَلَى خَلْقِهِ؛ زِيَادَةً فِي كَرَامَتِهِ ، وَتَنْبِيهًا لِفَضِيلَتِهِ

٣١٩٦- عَن عَطَاءٍ ، قَالَ : حَضَرْنَا مَعَ ابْنِ عَبَّاسٍ جَنَازَةَ مَيْمُونَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - بِسَرِفَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ . هَذِهِ مَيْمُونَةُ ، إِذَا رَفَعْتُمْ جَنَازَتَهَا فَلا تُزَعْزِعُوهَا ، وَلا تُزَلْزِلُوهَا ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ مَعَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ ، فَكَانَ يَقْسِمُ لِثَمَانٍ ، وَوَاحِدَةٌ لَمْ يَكُنْ يَقْسِمُ لَهَا .

- صحيح : ق.

٣١٩٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ تِسْعُ نِسْوَةٍ يُصِيبُهُنَّ ، إِلّا سَوْدَةَ فَإِنَّهَا وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ.

- صحيح الإسناد.

٣١٩٨- عن أنسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَطُوفُ عَلَى نِسَائِهِ فِي اللَّيْلَةِ الْوَاحِدَةِ ، وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعُ نِسْوَةٍ .

- صحيح : « ابن ماجة » (٥٨٨) ، ق.

٣١٩٩- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كُنْتُ أَغَارُ عَلَى اللاّتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ

لِلنَّبِيِّ ﷺ ؛ فَأَقُولُ : أَوَتَهَبُ الْحُرَّةُ نَفْسَهَا ؟! فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ﴾ ، قُلْتُ : وَاللهِ مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ !

- **صحيح** : ق.

٣٢٠٠- عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : أَنَا فِي الْقَوْمِ ، إِذْ قالت امْرَأَةٌ : إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ نَفْسِي لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَرَأَ فِيَّ رَأْيَكَ ؟ فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ: زَوِّجْنِيهَا ، فَقَالَ : « اذْهَبْ ، فَاطْلُبْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ » ، فَذَهَبَ ، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا ، وَلا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ : « أَمَعَكَ مِنْ سُوَرِ الْقُرْآنِ ؟ » ، شَيْءٌ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : فَزَوَّجَهُ بِمَا مَعَهُ مِنْ سُوَرِ الْقُرْآنِ .

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٨٨٩) ، ق ، « **إرواء الغليل** » ، (١٨٢٣ و ١٩٢٥).

٢- مَا افْتَرَضَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ عَلَى رَسُولِهِ ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ ، وَحَرَّمَهُ عَلَى خَلْقِهِ لِيَزِيدَهُ ـ إِنْ شَاءَ اللهُ ـ قُرْبَةً إِلَيْه.

٣٢٠١- عَن عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ -، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَاءَهَا حِينَ أَمَرَهُ اللهُ أَنْ يُخَيِّرَ أَزْوَاجَهُ ، قالت عَائِشَةُ : فَبَدَأَ بِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا ، فَلا عَلَيْكِ أَنْ لا تُعَجِّلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ » ، قالت : وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَيَّ لا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ

الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا فَتَعَالَيْنَ أُمَتِّعْكُنَّ ﴾ ، فَقُلْتُ : فِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ ؟ فَإِنِّي أُرِيدُ اللهَ وَرَسُولَهُ وَالدَّارَ الآخِرَةَ.

- صحيح : ق.

٣٢٠٢- عَن عَائِشَةَ ـ رَضِي اللهُ عَنْهَا ـ ، قالت : قَدْ خَيَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءَهُ ، أَوْ كَانَ طَلاقًا .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٥٢) ، ق.

٣٢٠٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : خَيَّرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ فَاخْتَرْنَاهُ ، فَلَمْ يَكُنْ طَلاقًا .

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٢٠٤- عن عَائِشَةُ ، قالت: مَا مَاتَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أُحِلَّ لَهُ النِّسَاءُ .

- صحيح الاسناد.

٣٢٠٥- عَن عَائِشَةَ ، قالت : مَا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى أَحَلَّ اللهُ لَهُ أَنْ يَتَزَوَّجَ مِنَ النِّسَاءِ مَا شَاءَ .

- صحيح الإسناد.

٣- الْحَثُّ عَلَى النِّكَاحِ

٣٢٠٦- عَن عَلْقَمَةَ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ - وَهُوَ عِنْدَ عُثْمَانَ ـ رَضِي اللهُ عَنْهُ ـ ، فَقَالَ عُثْمَانُ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى فِتْيَةٍ ، فَقَالَ:

« مَنْ كَانَ مِنْكُمْ ذَا طَوْلٍ فَلْيَتَزَوَّجْ ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لا فَالصَّوْمُ لَهُ وِجَاءٌ » .

- **صحيح الإسناد : مضى (٢٢٤٢).**

٣٢٠٧- عَن عَلْقَمَةَ ، أَنَّ عُثْمَانَ قَالَ لابْنِ مَسْعُودٍ : هَلْ لَكَ فِي فَتَاةٍ أُزَوِّجُكَهَا ؟ ! فَدَعَا عَبْدُ اللهِ عَلْقَمَةَ ، فَحَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنِ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَلْيَصُمْ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ » .

- **صحيح : ق ، مضى (٢٢٣٩).**

٣٢٠٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ؛ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٢٢٣٨).**

٣٢٠٩- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ! مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَنْكِحْ ؛ فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لا فَلْيَصُمْ ؛ فَإِنَّ الصَّوْمَ لَهُ وِجَاءٌ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٢٢٤١).**

٣٢١٠- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ! مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ . . . » وَسَاقَ

الْحَدِيثَ .

- صحيح : ق ، راجع ما قبله.

٣٢١١- عَن عَلْقَمَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ عَبْدِ اللهِ بِمِنًى ، فَلَقِيَهُ عُثْمَانُ ، فَقَامَ مَعَهُ يُحَدِّثُهُ ، فَقَالَ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! أَلا أُزَوِّجُكَ جَارِيَةً شَابَّةً ! فَلَعَلَّهَا أَنْ تُذَكِّرَكَ بَعْضَ مَا مَضَى مِنْكَ ؟! فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : أَمَا لَئِنْ قُلْتَ ذَاكَ ، لَقَدْ قَالَ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ ! مَنِ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ » .

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤- بَاب النَّهْيِ عَن التَّبَتُّل

٣٢١٢- عَن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَ : لَقَدْ رَدَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى عُثْمَانَ التَّبَتُّلَ ، وَلَوْ أَذِنَ لَهُ لاخْتَصَيْنَا !

- صحيح : ق.

٣٢١٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن التَّبَتُّل

- صحيح : بما قبله.

٣٢١٤- عَن سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَن التَّبَتُّلِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٢١٥- عَن أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ !

إِنِّي رَجُلٌ شَابٌّ ، قَدْ خَشِيتُ عَلَى نَفْسِيَ الْعَنَتَ ، وَلا أَجِدُ طَوْلاً أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ؛ أَفَأَخْتَصِي ؟ ! فَأَعْرَضَ عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ ، حَتَّى قَالَ ثَلاثًا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا أَنْتَ لاقٍ ، فَاخْتَصِ عَلَى ذَلِكَ أَوْ دَعْ » .

- **صحيح : « ظلال الجنة » (١٠٩ - ١١٠) ، خ ، تعليقاً.**

٣٢١٦- عَن سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَسْأَلَكِ عَنِ التَّبَتُّلِ ؛ فَمَا تَرَيْنَ فِيهِ ؟ قالت : فَلا تَفْعَلْ ! أَمَا سَمِعْتَ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يَقُولُ : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾ ؛ فَلا تَتَبَتَّلْ .

- **صحيح : إن كان الحسن سمعه من سعد ، موقوف.**

٣٢١٧- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ بَعْضُهُمْ : لا أَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ! وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لا آكُلُ اللَّحْمَ ! وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لا أَنَامُ عَلَى فِرَاشٍ ! وَقَالَ بَعْضُهُمْ : أَصُومُ فَلا أُفْطِرُ ! فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَحَمِدَ اللهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا ؟! لَكِنِّي أُصَلِّي وَأَنَامُ ، وَأَصُومُ وَأُفْطِرُ ، وَأَتَزَوَّجُ النِّسَاءَ ؛ فَمَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي فَلَيْسَ مِنِّي » .

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٧٨٢)، « التعليق الرغيب » (١ / ٤٦١) ، ق.**

٥- بَاب مَعُونَةِ اللهِ النَّاكِحَ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ

٣٢١٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« ثَلاثَةٌ حَقٌّ عَلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَوْنُهُمْ : الْمُكَاتَبُ الَّذِي يُرِيدُ الأَدَاءَ ، وَالنَّاكِحُ الَّذِي يُرِيدُ الْعَفَافَ ، وَالْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ » .

- **حسن : مضى (٣٢١٠).**

٦- نِكَاحُ الأَبْكَارِ

٣٢١٩- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : تَزَوَّجْتُ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : أَتَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ ؟ ! » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا ؟ » ، فَقُلْتُ: ثَيِّبًا ، قَالَ :

« فَهَلاَّ بِكْرًا تُلاعِبُهَا وَتُلاعِبُكَ !» .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٨٦٠) ، ق ، « إرواء الغليل » (١٧٨٥).**

٣٢٢٠- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : لَقِيَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « يَا جَابِرُ ! هَلْ أَصَبْتَ امْرَأَةً بَعْدِي ؟ » ، قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « أَبِكْرًا أَمْ أَيِّمًا ؟ » ، قُلْتُ : أَيِّمًا ، قَالَ :

« فَهَلاَّ بِكْرًا تُلاعِبُكَ ! » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٧- تَزَوُّجُ الْمَرْأَةِ مِثْلَهَا فِي السِّنِّ

٣٢٢١- عن بُرَيْدَةَ ، قَالَ : خَطَبَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- فَاطِمَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّهَا صَغِيرَةٌ ! » ، فَخَطَبَهَا عَلِيٌّ ، فَزَوَّجَهَا مِنْهُ.

- صحيح الإسناد.

٨- تَزَوُّجُ الْمَوْلَى الْعَرَبِيَّةَ

٣٢٢٢- عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ طَلَّقَ وَهُوَ غُلامٌ شَابٌّ - فِي إِمَارَةِ مَرْوَانَ ـ ابْنَةَ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ - وَأُمُّهَا بِنْتُ قَيْسٍ ـ الْبَتَّةَ ؛ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهَا خَالَتُهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ تَأْمُرُهَا بِالانْتِقَالِ مِنْ بَيْتِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَسَمِعَ بِذَلِكَ مَرْوَانُ ، فَأَرْسَلَ إِلَى ابْنَةِ سَعِيدٍ؛ فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى مَسْكَنِهَا ، وَسَأَلَهَا : مَا حَمَلَهَا عَلَى الانْتِقَالِ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَعْتَدَّ فِي مَسْكَنِهَا حَتَّى تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا ؟ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُخْبِرُهُ : أَنَّ خَالَتَهَا أَمَرَتْهَا بِذَلِكَ ، فَزَعَمَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرِو بْنِ حَفْصٍ ، فَلَمَّا أَمَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَى الْيَمَنِ ، خَرَجَ مَعَهُ ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِتَطْلِيقَةٍ هِيَ بَقِيَّةُ طَلاقِهَا ، وَأَمَرَ لَهَا الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ بِنَفَقَتِهَا ، فَأَرْسَلَتْ - زَعَمَتْ - إِلَى الْحَارِثِ وَعَيَّاشٍ تَسْأَلُهُمَا الَّذِي أَمَرَ لَهَا بِهِ زَوْجُهَا ؟ فَقَالا : وَاللهِ مَا لَهَا عِنْدَنَا نَفَقَةٌ ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ حَامِلاً ! وَمَا لَهَا أَنْ تَكُونَ فِي مَسْكَنِنَا إِلَّا بِإِذْنِنَا ! فَزَعَمَتْ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ، فَصَدَّقَهُمَا ، قالت فَاطِمَةُ : فَأَيْنَ

أَنْتَقِلُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : انْتَقِلِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الأَعْمَى الَّذِي سَمَّاهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي كِتَابِهِ » ، قالت فَاطِمَةُ : فَاعْتَدَدْتُ عِنْدَهُ ، وَكَانَ رَجُلاً قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ ، فَكُنْتُ أَضَعُ ثِيَابِي عِنْدَهُ ، حَتَّى أَنْكَحَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ عَلَيْهَا مَرْوَانُ ، وَقَالَ : لَمْ أَسْمَعْ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ أَحَدٍ قَبْلَكِ ! وَسَآخُذُ بِالْقَضِيَّةِ الَّتِي وَجَدْنَا النَّاسَ عَلَيْهَا.

مُخْتَصَرٌ .

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٨٠٤ و ٢١٥٩) ، م.

٣٢٢٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ ـ وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ تَبَنَّى سَالِمًا ، وَأَنْكَحَهُ ابْنَةَ أَخِيهِ هِنْدَ بِنْتَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ ـ وَهُوَ مَوْلًى لامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ ، كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْدًا - وَكَانَ مَنْ تَبَنَّى رَجُلاً فِي الْجَاهِلِيَّةِ دَعَاهُ النَّاسُ ابْنَهُ - ، فَوَرِثَ مِنْ مِيرَاثِهِ ، حَتَّى أَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي ذَلِكَ: ﴿ ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ ﴾ ؛ فَمَنْ لَمْ يُعْلَمْ لَهُ أَبٌ ؛ كَانَ مَوْلًى وَأَخًا فِي الدِّينِ .

مُخْتَصَرٌ .

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٨٦٣) ، خ.

٣٢٢٤- عَن عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، وَأُمِّ سَلَمَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، أَنَّ أَبَا حُذَيْفَةَ بْنَ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ بْنِ عَبْدِ شَمْسٍ ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ

بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ تَبَنَّى سَالِمًا - وَهُوَ مَوْلًى لامْرَأَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ - ، كَمَا تَبَنَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ زَيْدَ بْنَ حَارِثَةَ ، وَأَنْكَحَ أَبُو حُذَيْفَةَ بْنُ عُتْبَةَ سَالِمًا ابْنَةَ أَخِيهِ هِنْدَ ابْنَةَ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ ، وَكَانَتْ هِنْدُ بِنْتُ الْوَلِيدِ بْنِ عُتْبَةَ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلِ ، وَهِيَ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَفْضَلِ أَيَامَى قُرَيْشٍ ، فَلَمَّا أَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ : ﴿ ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللهِ ﴾ : رُدَّ كُلُّ أَحَدٍ يَنْتَمِي مِنْ أُولَئِكَ إِلَى أَبِيهِ ؛ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ يُعْلَمُ أَبُوهُ رُدَّ إِلَى مَوَالِيهِ .

- **صحيح** : **المصدر نفسه** ، م.

٩- الْحَسَبُ

٣٢٢٥- عن بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ أَحْسَابَ أَهْلِ الدُّنْيَا الَّذِي يَذْهَبُونَ إِلَيْهِ الْمَالُ » .

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٦ / ٢٧١ - ٢٧٢).

١٠- عَلَى مَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ ؟

٣٢٢٦- عَن جَابِرٍ ، أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالَ : « أَتَزَوَّجْتَ يَا جَابِرُ ؟ ! » ، قَالَ : قُلْتُ : نَعَمْ، قَالَ : بِكْرًا أَمْ ثَيِّبًا ؟ ! » ، قَالَ : قُلْتُ : بَلْ ثَيِّبًا ، قَالَ : « فَهَلاَّ بِكْرًا تُلاعِبُكَ ! » ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كُنَّ لِي أَخَوَاتٌ ، فَخَشِيتُ أَنْ تَدْخُلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُنَّ ، قَالَ :

« فَذَاكَ إِذًا ! إِنَّ الْمَرْأَةَ تُنْكَحُ عَلَى دِينِهَا وَمَالِهَا وَجَمَالِهَا ، فَعَلَيْكَ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ » .

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٦ / ١٩٤) ، م ، وحديث أبي هريرة يأتي (٣٢٣٠).**

١١- كَرَاهِيَةُ تَزْوِيجِ الْعَقِيمِ

٣٢٢٧- عَن مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ : إِنِّي أَصَبْتُ امْرَأَةً ذَاتَ حَسَبٍ وَمَنْصِبٍ ، إِلَّا أَنَّهَا لا تَلِدُ ، أَفَأَتَزَوَّجُهَا ؟ ! فَنَهَاهُ ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّانِيَةَ ، فَنَهَاهُ ، ثُمَّ أَتَاهُ الثَّالِثَةَ ، فَنَهَاهُ ، فَقَالَ :

« تَزَوَّجُوا الْوَلُودَ الْوَدُودَ ؛ فَإِنِّي مُكَاثِرٌ بِكُمْ » .

- **حسن صحيح : « إرواء الغليل » (١٧٨٤) ، « آداب الزفاف » (١٦) ، « صحيح أبي داود » (١٧٨٩).**

١٢- تَزْوِيجُ الزَّانِيَةِ

٣٢٢٨- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ مَرْثَدَ بْنَ أَبِي مَرْثَدٍ الْغَنَوِيَّ ـ وَكَانَ رَجُلاً شَدِيدًا ، وَكَانَ يَحْمِلُ الأُسَارَى مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ـ ، قَالَ : فَدَعَوْتُ رَجُلاً لأَحْمِلَهُ، وَكَانَ بِمَكَّةَ بَغِيٌّ يُقَالُ لَهَا : عَنَاقُ ، وَكَانَتْ صَدِيقَتَهُ ، خَرَجَتْ فَرَأَتْ سَوَادِي فِي ظِلِّ الْحَائِطِ ، فَقالت : مَنْ هَذَا ؟ مَرْثَدٌ ، مَرْحَبًا وَأَهْلاً يَا مَرْثَدُ ! انْطَلِقِ اللَّيْلَةَ ، فَبِتْ عِنْدَنَا فِي الرَّحْلِ ،

قُلْتُ: يَا عَنَاقُ ! إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَرَّمَ الزِّنَا ، قالت : يَا أَهْلَ الْخِيَامِ ! هَذَا الدُّلْدُلُ ! هَذَا الَّذِي يَحْمِلُ أُسَرَاءَكُمْ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَسَلَكْتُ الْخَنْدَمَةَ ، فَطَلَبَنِي ثَمَانِيَةٌ ، فَجَاءُوا ، حَتَّى قَامُوا عَلَى رَأْسِي ، فَبَالُوا ، فَطَارَ بَوْلُهُمْ عَلَيَّ ، وَأَعْمَاهُمُ اللهُ عَنِّي ، فَجِئْتُ إِلَى صَاحِبِي ، فَحَمَلْتُهُ ، فَلَمَّا انْتَهَيْتُ بِهِ إِلَى الأَرَاكِ ، فَكَكْتُ عَنْهُ كَبْلَهُ ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ، أَنْكِحُ عَنَاقَ !؟ فَسَكَتَ عَنِّي ، فَنَزَلَتْ : ﴿الزَّانِيَةُ لا يَنْكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ﴾ فَدَعَانِي ، فَقَرَأَهَا عَلَيَّ ، وَقَالَ : «لا تَنْكِحْهَا ».

- **حسن الإسناد.**

٣٢٢٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ عِنْدِي امْرَأَةً هِيَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَهِيَ لا تَمْنَعُ يَدَ لامِسٍ! قَالَ : « طَلِّقْهَا » ، قَالَ : لا أَصْبِرُ عَنْهَا ! قَالَ :

« اسْتَمْتِعْ بِهَا » .

- **صحيح الإسناد.**

١٣- بَاب كَرَاهِيَةِ تَزْوِيجِ الزُّنَاةِ

٣٢٣٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« تُنْكَحُ النِّسَاءُ لأَرْبَعَةٍ : لِمَالِهَا ، وَلِحَسَبِهَا ، وَلِجَمَالِهَا ، وَلِدِينِهَا ؛ فَاظْفَرْ بِذَاتِ الدِّينِ تَرِبَتْ يَدَاكَ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٨٥٨) ، ق ، « إرواء الغليل » (١٧٨٣) ، « غاية المرام » (٢٢٢).**

١٤- أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ ؟

٣٢٣١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قِيلَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : أَيُّ النِّسَاءِ خَيْرٌ ؟ قَالَ :

«الَّتِي تَسُرُّهُ إِذَا نَظَرَ ، وَتُطِيعُهُ إِذَا أَمَرَ ، وَلا تُخَالِفُهُ فِي نَفْسِهَا وَمَالِهَا بِمَا يَكْرَهُ » .

- حسن صحيح : « المشكاة » (٣٢٧٢) ، « الصحيحة » (١٨٣٨)

١٥- الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ

٣٢٣٢- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

«إِنَّ الدُّنْيَا كُلَّهَا مَتَاعٌ ، وَخَيْرُ مَتَاعِ الدُّنْيَا الْمَرْأَةُ الصَّالِحَةُ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٨٥٥) ، م.

١٦- الْمَرْأَةُ الْغَيْرَاءُ

٣٢٣٣- عَن أَنَسٍ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلا تَتَزَوَّجُ مِنْ نِسَاءِ الأَنْصَارِ ؟ قَالَ :

« إِنَّ فِيهِمْ لَغَيْرَةً شَدِيدَةً » .

- صحيح الإسناد.

١٧- إِبَاحَةُ النَّظَرِ قَبْلَ التَّزْوِيجِ

٣٢٣٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : خَطَبَ رَجُلٌ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ ،

فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« هَلْ نَظَرْتَ إِلَيْهَا ؟ ».

قَالَ : لا ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَيْهَا .

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (٩٥) ، م.

٣٢٣٥- عَن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : خَطَبْتُ امْرَأَةً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَنَظَرْتَ إِلَيْهَا ؟ » ، قُلْتُ : لا ، قَالَ :

« فَانْظُرْ إِلَيْهَا ؛ فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ يُؤْدَمَ بَيْنَكُمَا » .

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٨٦٦) ، « **الصحيحة** » (٩٦).

١٨- التَّزْوِيجُ فِي شَوَّالٍ

٣٢٣٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ ، وَأُدْخِلْتُ عَلَيْهِ فِي شَوَّالٍ ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ تُحِبُّ أَنْ تُدْخِلَ نِسَاءَهَا فِي شَوَّالٍ، فَأَيُّ نِسَائِهِ كَانَتْ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي ؟!

- **صحيح** : م (٤ / ١٤٢).

١٩- الْخِطْبَةُ فِي النِّكَاحِ

٣٢٣٧- عن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ـ وَكَانَتْ مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ الأُوَلِ ـ ، قالت : خَطَبَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فِي نَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وَخَطَبَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى مَوْلاهُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، وَقَدْ كُنْتُ حُدِّثْتُ أَنَّ

رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ أَحَبَّنِي فَلْيُحِبَّ أُسَامَةَ » ، فَلَمَّا كَلَّمَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قُلْتُ : أَمْرِي بِيَدِكَ ، فَأَنْكِحْنِي مَنْ شِئْتَ ؟ فَقَالَ : انْطَلِقِي إِلَى أُمِّ شَرِيكٍ ـ وَأُمُّ شَرِيكٍ : امْرَأَةٌ غَنِيَّةٌ مِنَ الأَنْصَارِ ، عَظِيمَةُ النَّفَقَةِ فِي سَبِيلِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يَنْزِلُ عَلَيْهَا الضِّيفَانُ ـ ، فَقُلْتُ : سَأَفْعَلُ، قَالَ : لا تَفْعَلِي، فَإِنَّ أُمَّ شَرِيكٍ كَثِيرَةُ الضِّيفَانِ ، فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْقُطَ عَنْكِ خِمَارُكِ، أَوْ يَنْكَشِفَ الثَّوْبُ عَن سَاقَيْكِ ؛ فَيَرَى الْقَوْمُ مِنْكِ بَعْضَ مَا تَكْرَهِينَ ، وَلَكِنِ انْتَقِلِي إِلَى ابْنِ عَمِّكِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فِهْرٍ ـ ، فَانْتَقَلْتُ إِلَيْهِ .

- **صحيح** : م (٨ / ٢٠٣).

٢٠- النَّهْيُ أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ

٣٢٣٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ بَعْضٍ » .

- **صحيح** : « ابن ماجه » (١٨٦٧ - ١٨٦٨) ق، « إرواء الغليل » (١٨١٧).

٣٢٣٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَنَاجَشُوا ، وَلا يَبِعْ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلا يَبِعِ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلا يَخْطُبْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، وَلا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ مَا فِي إِنَائِهَا » .

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢١٧٢) ، ق ، « إرواء الغليل » (١٢٩٨).

٣٢٤٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا يَخْطُبْ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ » .

- صحيح : «صحيح أبي داود » (١٨١٤) ، ق ، « إرواء الغليل » (١٨١٧).

٣٢٤١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَخْطُبْ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ ، حَتَّى يَنْكِحَ أَوْ يَتْرُكَ » .

- صحيح : ق ، و لـ (خ) : أو يترك - ابن عمر.

٣٢٤٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَخْطُبْ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ » .

- صحيح.

٢١- خِطْبَةُ الرَّجُلِ إِذَا تَرَكَ الْخَاطِبُ أَوْ أَذِنَ لَهُ

٣٢٤٣- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أنه كَانَ يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خِطْبَةِ الرَّجُلِ ، حَتَّى يَتْرُكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ .

- صحيح: « صحيح أبي داود » (١٨١٥)، ق ، وليس عند (م): حتى يترك.

٣٢٤٤- عَن أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، ومُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

بْنِ ثَوْبَانَ ، أَنَّهُمَا سَأَلا فَاطِمَةَ بِنْتَ قَيْسٍ عَن أَمْرِهَا ؟ فَقالت : طَلَّقَنِي زَوْجِي ثَلاثًا ، فَكَانَ يَرْزُقُنِي طَعَامًا فِيهِ شَيْءٌ ، فَقُلْتُ : وَاللهِ لَئِنْ كَانَتْ لِيَ النَّفَقَةُ وَالسُّكْنَى لأَطْلُبَنَّهَا ، وَلا أَقْبَلُ هَذَا ، فَقَالَ الْوَكِيلُ : لَيْسَ لَكِ سُكْنَى وَلا نَفَقَةٌ ! قالت : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ؟! فَقَالَ : لَيْسَ لَكِ سُكْنَى وَلا نَفَقَةٌ ، فَاعْتَدِّي عِنْدَ فُلانَةَ ، قالت : وَكَانَ يَأْتِيهَا أَصْحَابُهُ ، ثُمَّ قَالَ : اعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ؛ فَإِنَّهُ أَعْمَى ، فَإِذَا حَلَلْتِ ، فَآذِنِينِي ، قالت : فَلَمَّا حَلَلْتُ ، آذَنْتُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وَمَنْ خَطَبَكِ ؟ »، فَقُلْتُ : مُعَاوِيَةُ وَرَجُلٌ آخَرُ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَمَّا مُعَاوِيَةُ؛ فَإِنَّهُ غُلامٌ مِنْ غِلْمَانِ قُرَيْشٍ لا شَيْءَ لَهُ ، وَأَمَّا الآخَرُ ؛ فَإِنَّهُ صَاحِبُ شَرٍّ لا خَيْرَ فِيهِ ! وَلَكِنِ انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ » .

قالت : فَكَرِهْتُهُ ، فَقَالَ لَهَا ذَلِكَ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، فَنَكَحْتُهُ .

- صحيح الإسناد : وبعضه في (م) (٤ / ١٩٥ - ١٩٧).

٢٢- بَاب إِذَا اسْتَشَارَتِ الْمَرْأَةُ رَجُلاً فِيمَنْ يَخْطُبُهَا ، هَلْ يُخْبِرُهَا بِمَا يَعْلَمُ ؟

٣٢٤٥- عَن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ ، وَهُوَ غَائِبٌ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ ، فَسَخِطَتْهُ ، فَقَالَ : وَاللهِ مَا لَكِ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ ! فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ؟ فَقَالَ : «لَيْسَ لَكِ نَفَقَةٌ » ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ ، ثُمَّ قَالَ : تِلْكَ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي ، فَاعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ؛ فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى ،

تَضَعِينَ ثِيَابَكِ ، فَإِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي » ، قالت : فَلَمَّا حَلَلْتُ ، ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَمَّا أَبُو جَهْمٍ ؛ فَلا يَضَعُ عَصَاهُ عَن عَاتِقِهِ ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ ؛ فَصُعْلُوكٌ لا مَالَ لَهُ ، وَلَكِنِ انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ » ، فَكَرِهْتُهُ ، ثُمَّ قَالَ : « انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ » ، فَنَكَحْتُهُ ؛ فَجَعَلَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فِيهِ خَيْرًا وَاغْتَبَطْتُ بِهِ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٨٠٤) ، م.**

٢٣- إِذَا اسْتَشَارَ رَجُلٌ رَجُلاً فِي الْمَرْأَةِ ، هَلْ يُخْبِرُهُ بِمَا يَعْلَمُ ؟

٣٢٤٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَلا نَظَرْتَ إِلَيْهَا ! فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شَيْئًا ! ».

- **صحيح : م ، مضى (٣٢٣٤).**

٣٢٤٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلاً أَرَادَ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« انْظُرْ إِلَيْهَا ؛ فَإِنَّ فِي أَعْيُنِ الأَنْصَارِ شَيْئًا ! » .

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٢٤- بَاب عَرْضِ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ عَلَى مَنْ يَرْضَى

٣٢٤٨- عَن عُمَرَ ، قَالَ : تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسٍ - يَعْنِي : ابْنَ حُذَافَةَ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا ،

فَتُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ - ، فَلَقِيتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ ؟! فَقَالَ : سَأَنْظُرُ فِي ذَلِكَ ، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ، فَلَقِيتُهُ ، فَقَالَ : مَا أُرِيدُ أَنْ أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا ، قَالَ عُمَرُ : فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا! فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ، فَخَطَبَهَا إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ ، فَقَالَ : لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ ، فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا ! ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ شَيْئًا ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُهَا ، وَلَمْ أَكُنْ لأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَلَوْ تَرَكَهَا نَكَحْتُهَا .

- صحيح : خ (٥١٢٢).

٢٥- بابُ عَرْضِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا عَلَى مَنْ تَرْضَى

٣٢٤٩- عن ثابتٍ الْبُنَانِيِّ ، قال : كُنْتُ عِنْدَ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، وَعِنْدَهُ ابْنَةٌ لَهُ ، فَقَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَعَرَضَتْ عَلَيْهِ نَفْسَهَا ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلَكَ فِيَّ حَاجَةٌ ؟!

- صحيح : خ (٥١٢٠).

٣٢٥٠- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ امْرَأَةً عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَضَحِكَتِ ابْنَةُ أَنَسٍ ، فَقالت : مَا كَانَ أَقَلَّ حَيَاءَهَا ! فَقَالَ أَنَسٌ : هِيَ خَيْرٌ مِنْكِ ، عَرَضَتْ نَفْسَهَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ !

- صحيح : خ ، انظر ما قبله.

٢٦- صَلاةُ الْمَرْأَةِ إِذَا خُطِبَتْ ، وَاسْتِخَارَتُهَا رَبَّهَا

٣٢٥١- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : لَمَّا انْقَضَتْ عِدَّةُ زَيْنَبَ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِزَيْدٍ : « اذْكُرْهَا عَلَيَّ » ، قَالَ زَيْدٌ : فَانْطَلَقْتُ ، فَقُلْتُ : يَا زَيْنَبُ ! أَبْشِرِي! أَرْسَلَنِي إِلَيْكِ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَذْكُرُكِ ، فَقالت : مَا أَنَا بِصَانِعَةٍ شَيْئًا ، حَتَّى أَسْتَأْمِرَ رَبِّي ! فَقَامَتْ إِلَى مَسْجِدِهَا ، وَنَزَلَ الْقُرْآنُ ، وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَدَخَلَ بِغَيْرِ أَمْرٍ .

- **صحيح** :م (٤ / ١٤٨ - ١٤٩).

٣٢٥٢- عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : كَانَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ تَفْخَرُ عَلَى نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ ؛ تَقُولُ : إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْكَحَنِي مِنَ السَّمَاءِ ، وَفِيهَا نَزَلَتْ آيَةُ الْحِجَابِ .

- **صحيح** : « **مختصر العلو** » (٨٤ / ٦) ، خ.

٢٧- كَيْفَ الاسْتِخَارَةُ ؟

٣٢٥٣- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا الاسْتِخَارَةَ فِي الأُمُورِ كُلِّهَا ، كَمَا يُعَلِّمُنَا السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ ؛ يَقُولُ :

« إِذَا هَمَّ أَحَدُكُمْ بِالأَمْرِ ؛ فَلْيَرْكَعْ رَكْعَتَيْنِ مِنْ غَيْرِ الْفَرِيضَةِ ، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْتَخِيرُكَ بِعِلْمِكَ ، وَأَسْتَعِينُكَ بِقُدْرَتِكَ ، وَأَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ الْعَظِيمِ ؛ فَإِنَّكَ تَقْدِرُ وَلا أَقْدِرُ ، وَتَعْلَمُ وَلا أَعْلَمُ ، وَأَنْتَ علاَّمُ الْغُيُوبِ ، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي ـ أَوْ قَالَ فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ ـ فَاقْدُرْهُ لِي ، وَيَسِّرْهُ لِي ،

ثُمَّ بَارِكْ لِي فِيهِ ، وَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ شَرٌّ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وَعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ : فِي عَاجِلِ أَمْرِي وَآجِلِهِ - فَاصْرِفْهُ عَنِّي ، وَاصْرِفْنِي عَنْهُ ، وَاقْدُرْ لِيَ الْخَيْرَ حَيْثُ كَانَ ، ثُمَّ أَرْضِنِي بِهِ ، قَالَ :- ، وَيُسَمِّي حَاجَتَهُ » .

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٣٨٣) ، خ.

٢٩- إِنْكَاحُ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ الصَّغِيرَةَ

٣٢٥٥- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِنْتُ سِتٍّ ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ .

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٨٧٦) ، ق.

٣٢٥٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ لِسَبْعِ سِنِينَ ، وَدَخَلَ عَلَيَّ لِتِسْعِ سِنِينَ .

- **صحيح** : ق ، **انظر ما قبله.**

٣٢٥٧- عن عَائِشَةَ ، قالت : تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ لِتِسْعِ سِنِينَ ، وَصَحِبْتُهُ تِسْعًا .

- **صحيح** : **بما قبله وما بعده.**

٣٢٥٨- عَن عَائِشَةَ ؛ تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ ، وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانِيَ عَشْرَةَ .

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٦ / ٢٣١) ، م.

٣٠- إِنْكَاحُ الرَّجُلِ ابْنَتَهُ الْكَبِيرَةَ

٣٢٥٩- عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ ، قَالَ : -يَعْنِي- تَأَيَّمَتْ حَفْصَةُ بِنْتُ عُمَرَ مِنْ خُنَيْسِ بْنِ حُذَافَةَ السَّهْمِيِّ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَتُوُفِّيَ بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ عُمَرُ -: فَأَتَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ ، قَالَ : قُلْتُ: إِنْ شِئْتَ أَنْكَحْتُكَ حَفْصَةَ ؟ قَالَ : سَأَنْظُرُ فِي أَمْرِي ، فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ، ثُمَّ لَقِيَنِي، فَقَالَ: قَدْ بَدَا لِي أَنْ لا أَتَزَوَّجَ يَوْمِي هَذَا ! قَالَ عُمَرُ : فَلَقِيتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، فَقُلْتُ : إِنْ شِئْتَ زَوَّجْتُكَ حَفْصَةَ بِنْتَ عُمَرَ؟ فَصَمَتَ أَبُو بَكْرٍ ، فَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا ، فَكُنْتُ عَلَيْهِ أَوْجَدَ مِنِّي عَلَى عُثْمَانَ! فَلَبِثْتُ لَيَالِيَ ، ثُمَّ خَطَبَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَنْكَحْتُهَا إِيَّاهُ ، فَلَقِيَنِي أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: لَعَلَّكَ وَجَدْتَ عَلَيَّ حِينَ عَرَضْتَ عَلَيَّ حَفْصَةَ ، فَلَمْ أَرْجِعْ إِلَيْكَ شَيْئًا! قَالَ عُمَرُ : قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرْجِعَ إِلَيْكَ شَيْئًا فِيمَا عَرَضْتَ عَلَيَّ ، إِلَّا أَنِّي قَدْ كُنْتُ عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ ذَكَرَهَا ، وَلَمْ أَكُنْ لأُفْشِيَ سِرَّ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَلَوْ تَرَكَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبِلْتُهَا .

- صحيح : خ ، مضى (٣٢٤٨).

٣١- اسْتِئْذَانُ الْبِكْرِ فِي نَفْسِهَا

٣٢٦٠- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« الأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا ، وَالْبِكْرُ تُسْتَأْذَنُ فِي نَفْسِهَا، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا » .

- صحيح: « ابن ماجه » (١٨٧٠) ، م ، « إرواء الغليل » (١٨٣٣).

٣٢٦١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« الأَيِّمُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا مِنْ وَلِيِّهَا ، وَالْيَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ ، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا ».

- صحيح: م ،وهو أصح من اللفظ الأول: « تستأذن »، انظر ما قبله.

٣٢٦٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال :

« الأَيِّمُ أَوْلَى بِأَمْرِهَا ، وَالْيَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ فِي نَفْسِهَا ، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٣٢٦٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَيْسَ لِلْوَلِيِّ مَعَ الثَّيِّبِ أَمْرٌ ، وَالْيَتِيمَةُ تُسْتَأْمَرُ ؛ فَصَمْتُهَا إِقْرَارُهَا ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٣٢- اسْتِئْمَارُ الأَبِ الْبِكْرَ فِي نَفْسِهَا

٣٢٦٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« الثَّيِّبُ أَحَقُّ بِنَفْسِهَا ، وَالْبِكْرُ يَسْتَأْمِرُهَا أَبُوهَا ، وَإِذْنُهَا صُمَاتُهَا ».

- صحيح : م ، لكن قوله : « أبوها » غير محفوظ ، انظر ما قبله.

٣٣- اسْتِئْمَارُ الثَّيِّبِ فِي نَفْسِهَا

٣٢٦٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا تُنْكَحُ الثَّيِّبُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ ، وَلا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ » ،

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ : « إِذْنُهَا أَنْ تَسْكُتَ ».

- صحيح: « ابن ماجه» (١٨٧١) ، ق ، « إرواء الغليل » (١٨٣٦).

٣٤- إِذْنُ الْبِكْرِ

٣٢٦٦- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« اسْتَأْمِرُوا النِّسَاءَ فِي أَبْضَاعِهِنَّ » ، قِيلَ : فَإِنَّ الْبِكْرَ تَسْتَحِي وَتَسْكُتُ!؟ قَالَ : « هُوَ إِذْنُهَا » .

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٨٣٧) ، « صحيح أبي داود » (١٨٢٦) ، ق نحوه.

٣٢٦٧- عن أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا تُنْكَحُ الأَيِّمُ حَتَّى تُسْتَأْمَرَ ، وَلا تُنْكَحُ الْبِكْرُ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ ».

قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ إِذْنُهَا ؟ قَالَ : « أَنْ تَسْكُتَ » .

- صحيح : ق ، مضى (٣٢٦٥).

٣٥- الثَّيِّبُ يُزَوِّجُهَا أَبُوهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ

٣٢٦٨- عَن خَنْسَاءَ بِنْتِ خِذَامٍ ، أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ ثَيِّبٌ ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَرَدَّ نِكَاحَهُ .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٨٧٣) ، « إرواء الغليل » (١٨٣٠).

٣٦- الْبِكْرُ يُزَوِّجُهَا أَبُوهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ

٣٢٧٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تُسْتَأْمَرُ الْيَتِيمَةُ فِي نَفْسِهَا ، فَإِنْ سَكَتَتْ فَهُوَ إِذْنُهَا ، وَإِنْ أَبَتْ فَلا جَوَازَ عَلَيْهَا ».

- حسن : « إرواء الغليل » (١٨٢٨ و ١٨٣٤).

٣٨- النَّهْيُ عَن نِكَاحِ الْمُحْرِمِ

٣٢٧٥- عن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ ، وَلا يُنْكِحُ ، وَلا يَخْطُبُ ».

- صحيح : م ، مضى (٢٨٤٢) ، « إرواء الغليل » (١٠٣٧ و ١٨٨٨).

٣٢٧٦- عن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ـ رَضِي اللهُ عَنْهُ ـ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :

« لا يَنْكِحُ الْمُحْرِمُ ، وَلا يُنْكِحُ ، وَلا يَخْطُبُ » .

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٣٩- مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْكَلامِ عِنْدَ النِّكَاحِ

٣٢٧٧- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : عَلَّمَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ التَّشَهُّدَ فِي

الصَّلاةِ ، وَالتَّشَهُّدَ فِي الْحَاجَةِ ، قَالَ :

« التَّشَهُّدُ فِي الْحَاجَةِ : أَنِ الْحَمْدُ لِلَّهِ نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلِلِ اللهُ فَلا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ » ، وَيَقْرَأُ ثَلاثَ آيَاتٍ .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٨٩٢).**

٣٢٧٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلاً كَلَّمَ النَّبِيَّ ﷺ فِي شَيْءٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ ، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ يُضْلِلِ اللهُ فَلا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، أَمَّا بَعْدُ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٨٩٣) ، م.**

٤٠- مَا يُكْرَهُ مِنَ الْخُطْبَةِ

٣٢٧٩- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : تَشَهَّدَ رَجُلانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : مَنْ يُطِعِ اللهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ رَشِدَ ، وَمَنْ يَعْصِهِمَا فَقَدْ غَوَى! فَقَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« بِئْسَ الْخَطِيبُ أَنْتَ » .

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٠٠٧) ، « خطبة الحاجة » (٢٣).**

٤١- بَاب الْكَلامِ الَّذِي يَنْعَقِدُ بِهِ النِّكَاحُ

٣٢٨٠- عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قال : إِنِّي لَفِي الْقَوْمِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَتِ امْرَأَةٌ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ ، فَرَأْ فِيهَا رَأْيَكَ ؟ فَسَكَتَ ، فَلَمْ يُجِبْهَا النَّبِيُّ ﷺ بِشَيْءٍ ، ثُمَّ قَامَتْ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهَا قَدْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لَكَ ، فَرَأْ فِيهَا رَأْيَكَ ؟ فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : زَوِّجْنِيهَا يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « هَلْ مَعَكَ شَيْءٌ ؟ » ، قَالَ : لا، قَالَ :« اذْهَبْ ، فَاطْلُبْ وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ » ، فَذَهَبَ ، فَطَلَبَ ، ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: لَمْ أَجِدْ شَيْئًا ، وَلا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ! قَالَ : « هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ » ؟ قَالَ : نَعَمْ ، مَعِي سُورَةُ كَذَا ، وَسُورَةُ كَذَا ، قَالَ :

« قَدْ أَنْكَحْتُكَهَا عَلَى مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ».

- **صحيح: « ابن ماجه » (١٨٨٩) ، « إرواء الغليل » (١٨٢٣و١٩٢٥).**

٤٢- الشُّرُوطُ فِي النِّكَاحِ

٣٢٨١- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ يُوَفَّى بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٥٤) ، ق.**

٣٢٨٢- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ أَحَقَّ الشُّرُوطِ أَنْ يُوَفَّى بِهِ مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٣- النِّكَاحُ الَّذِي تَحِلُّ بِهِ الْمُطَلَّقَةُ ثَلاثًا لِمُطَلِّقِهَا

٣٢٨٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : جَاءَتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقالت : إِنَّ رِفَاعَةَ طَلَّقَنِي ، فَأَبَتَّ طَلاقِي ، وَإِنِّي تَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ ، وَمَا مَعَهُ إِلّا مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ ! فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَالَ :

« لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ ! لا ؛ حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٣٢) ، ق ، « إرواء الغليل »** (١٨٨٧).

٤٤- تَحْرِيمُ الرَّبِيبَةِ الَّتِي فِي حَجْرِهِ

٣٢٨٤- عن أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ ، أَنَّهَا قالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ ، قالت : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَوَتُحِبِّينَ ذَلِكَ ؟ » ، فَقُلْتُ : نَعَمْ ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ ، وَأَحَبُّ مَنْ يُشَارِكُنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّ أُخْتَكِ لا تَحِلُّ لِي » ، فَقُلْتُ : وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا لَنَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ ، فَقَالَ: « بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ ؟ ! » ، فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَقَالَ :

« وَاللهِ لَوْلا أَنَّهَا رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي ، إِنَّهَا لابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ ؛ أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ ؛ فَلا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلا أَخَوَاتِكُنَّ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٣٩) ، ق.**

٤٥- تَحْرِيمُ الْجَمْعِ بَيْنَ الأُمِّ وَالْبِنْتِ

٣٢٨٥- عَن زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ- قالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَنْكِحْ بِنْتَ أَبِي - تَعْنِي : أُخْتَهَا - ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « وَتُحِبِّينَ ذَلِكِ ؟ » ، قالت : نَعَمْ ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ ، وَأَحَبُّ مَنْ شَرِكَتْنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

«إِنَّ ذَلِكَ لا يَحِلُّ » ، قالت أُمُّ حَبِيبَةَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَاللهِ ، لَقَدْ تَحَدَّثَنَا أَنَّكَ تَنْكِحُ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ ! فَقَالَ : « بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ ؟ ! » ، قالت أُمُّ حَبِيبَةَ : نَعَمْ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« فَوَاللهِ ؛ لَوْ أَنَّهَا لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ ؛ إِنَّهَا لابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ ؛ أَرْضَعَتْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثُوَيْبَةُ ، فَلا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلا أَخَوَاتِكُنَّ » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٢٨٦- عن أُمِّ حَبِيبَةَ ، قالت لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : إِنَّا قَدْ تَحَدَّثْنَا أَنَّكَ نَاكِحٌ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ !؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَعَلَى أُمِّ سَلَمَةَ ؟! لَوْ أَنِّي لَمْ أَنْكِحْ أُمَّ سَلَمَةَ مَا حَلَّتْ لِي ؛ إِنَّ أَبَاهَا أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٦- تَحْرِيمُ الْجَمْعِ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ

٣٢٨٧- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، أَنَّهَا قالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلْ لَكَ فِي

أُخْتِي ؟ قَالَ : « فَأَصْنَعُ مَاذَا ؟ » ، قالت :

« تَزَوَّجْهَا ، قَالَ : فَإِنَّ ذَلِكَ أَحَبُّ إِلَيْكِ ؟ » ، قالت : نَعَمْ ؛ لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ ، وَأَحَبُّ مَنْ يَشْرَكُنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي ، قَالَ : « إِنَّهَا لا تَحِلُّ لِي » ، قالت : فَإِنَّهُ قَدْ بَلَغَنِي أَنَّكَ تَخْطُبُ دُرَّةَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَ : «بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ ؟ ! » ، قالت : نَعَمْ ، قَالَ :

« وَاللهِ ، لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي مَا حَلَّتْ لِي ؛ إِنَّهَا لابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ ، فَلا تَعْرِضْنَ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلا أَخَوَاتِكُنَّ » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٧- الْجَمْعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا

٣٢٨٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يُجْمَعُ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَلا بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٢٩) ، ق.**

٣٢٨٩- عن أبي هريرة ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُجْمَعَ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَالْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٢٩٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّهُ نَهَى أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا أَوْ خَالَتِهَا .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٢٩١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن أَرْبَعِ نِسْوَةٍ يُجْمَعُ بَيْنَهُنَّ ؛ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا ، وَالْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٢٩٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :

« لا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا ، وَلا عَلَى خَالَتِهَا » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٢٩٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا ، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٢٩٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :

« لا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا ، وَلا عَلَى خَالَتِهَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٨- تَحْرِيمُ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَخَالَتِهَا

٣٢٩٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا ، وَلا عَلَى خَالَتِهَا » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٢٩٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ

عَلَى عَمَّتِهَا ، وَالْعَمَّةُ عَلَى بِنْتِ أَخِيهَا .

- **صحيح : ق.**

٣٢٩٧- عَن جَابِرٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا ، وَلا عَلَى خَالَتِهَا ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٦ / ٢٩٠) ، خ.**

٣٢٩٨- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا وَخَالَتِهَا .

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٣٢٩٩- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُنْكَحَ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا ، أَوْ عَلَى خَالَتِهَا .

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٤٩- مَا يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ

٣٣٠٠- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَا حَرَّمَتْهُ الْوِلادَةُ حَرَّمَهُ الرَّضَاعُ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٣٧) ، ق.**

٣٣٠١- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ عَمَّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ ـ يُسَمَّى أَفْلَحَ ـ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا ، فَحَجَبَتْهُ ، فَأُخْبِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« لا تَحْتَجِبِي مِنْهُ؛ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ » .

- **صحيح : م (٤ / ١٦٤) ، « إرواء الغليل » (١٨٧٦).**

٣٣٠٢- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ » .

- **صحيح : ق ، « صحيح ابن ماجه » (١٩٣٧)، « إرواء الغليل » (٦ / ٢٨٣).**

٣٣٠٣- عن عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلادَةِ » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله بحديث.**

٥٠- تَحْرِيمُ بِنْتِ الأَخِ مِنَ الرَّضَاعَةِ

٣٣٠٤- عَن عَلِيٍّ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ! مَا لَكَ تَنَوَّقُ فِي قُرَيْشٍ وَتَدَعُنَا ؟ قَالَ : « وَعِنْدَكَ أَحَدٌ ؟ ! » ، قُلْتُ : نَعَمْ؛ بِنْتُ حَمْزَةَ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّهَا لا تَحِلُّ لِي ؛ إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ » .

- **صحيح : م (٤ / ١٦٤).**

٣٣٠٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : ذُكِرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ بِنْتُ حَمْزَةَ ، فَقَالَ :

« إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٣٨) ، ق.**

٣٣٠٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُرِيدَ عَلَى بِنْتِ حَمْزَةَ ، فَقَالَ :

« إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ ، وَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥١- الْقَدْرُ الَّذِي يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ

٣٣٠٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ فِيمَا أَنْزَلَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وفي لفظٍ: فِيمَا أُنْزِلَ مِنَ الْقُرْآنِ ـ ؛ عَشْرُ رَضَعَاتٍ مَعْلُومَاتٍ يُحَرِّمْنَ ، ثُمَّ نُسِخْنَ بِخَمْسٍ مَعْلُومَاتٍ ، فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَهِيَ مِمَّا يُقْرَأُ مِنَ الْقُرْآنِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٤٢) ، م ، « إرواء الغليل » (٢١٤٧ و ٢١٤٩).**

٣٣٠٨- عَن أُمِّ الْفَضْلِ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَن الرَّضَاعِ ؟ فَقَالَ:

«لا تُحَرِّمُ الإِمْلاجَةُ وَلا الإِمْلاجَتَانِ ».

وفي لفظٍ : « الْمَصَّةُ وَالْمَصَّتَانِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٤٠) ، م.**

٣٣٠٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « لا تُحَرِّمُ الْمَصَّةُ وَالْمَصَّتَانِ ».

- **صحيح : انظر ما بعده.**

٣٣١٠- عَن عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تُحَرِّمُ الْمَصَّةُ وَالْمَصَّتَانِ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٩٤١) ، م.

٣٣١١- عَن قَتَادَةَ ، قَالَ : كَتَبْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ النَّخَعِيِّ ؛ نَسْأَلُهُ عَن الرَّضَاعِ ؟ فَكَتَبَ ؛ أَنَّ شُرَيْحًا حَدَّثَنَا ، أَنَّ عَلِيًّا وَابْنَ مَسْعُودٍ كَانَا يَقُولانِ : يُحَرِّمُ مِنَ الرَّضَاعِ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ ! وَكَانَ فِي كِتَابِهِ : أَنَّ أَبَا الشَّعْثَاءِ الْمُحَارِبِيَّ حَدَّثَنَا ، عَائِشَةَ حَدَّثَتْهُ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ :

« لا تُحَرِّمُ الْخَطْفَةُ وَالْخَطْفَتَانِ ».

- صحيح الإسناد.

٣٣١٢- عن عَائِشَةُ ، قالت : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَعِنْدِي رَجُلٌ قَاعِدٌ ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ ، وَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُ أَخِي مِنَ الرَّضَاعَةِ ! فَقَالَ : انْظُرْنَ مَا إِخْوَانُكُنَّ !ـ وَمَرَّةً أُخْرَى : انْظُرْنَ مَنْ إِخْوَانُكُنَّ ـ مِنَ الرَّضَاعَةِ ؛ فَإِنَّ الرَّضَاعَةَ مِنَ الْمَجَاعَةِ!».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢١٥١) ، ق.

٥٢- لَبَنُ الْفَحْلِ

٣٣١٣- عن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا ، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ رَجُلاً يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، قالت : عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ !

هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ ؟ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أُرَاهُ فُلانًا » ؛ لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ ، قالت عَائِشَةُ : فَقُلْتُ : لَوْ كَانَ فُلانٌ حَيّاً -لِعَمِّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ- ؛ دَخَلَ عَلَيَّ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الرَّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا يُحَرِّمُ مِنَ الْوِلادَةِ » .

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٦ / ٢٠٢ - ٢٠٣) ، ق.**

٣٣١٤- عن عَائِشَةَ ، قالت : جَاءَ عَمِّي أَبُو الْجَعْدِ مِنَ الرَّضَاعَةِ ، فَرَدَدْتُهُ ـ وفي لفظٍ هُوَ أَبُو الْقُعَيْسِ - ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« ائْذَنِي لَهُ » .

- **صحيح : انظر ما بعده.**

٣٣١٥- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ أَخَا أَبِي الْقُعَيْسِ اسْتَأْذَنَ عَلَى عَائِشَةَ بَعْدَ آيَةِ الْحِجَابِ ، فَأَبَتْ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ : « ائْذَنِي لَهُ؛ فَإِنَّهُ عَمُّكِ ؟ » ، فَقُلْتُ : إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِي الْمَرْأَةُ ، وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ؟! فَقَالَ :

« إِنَّهُ عَمُّكِ ؛ فَلْيَلِجْ عَلَيْكِ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٤٨ - ١٩٤٩) ، ق.**

٣٣١٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ أَفْلَحُ ـ أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ ـ يَسْتَأْذِنُ عَلَيَّ ـ وَهُوَ عَمِّي مِنَ الرَّضَاعَةِ ـ ، فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ ، حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللهِ

ﷺ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ :

« ائْذَنِي لَهُ ؛ فَإِنَّهُ عَمُّكِ » .

قالت عَائِشَةُ : وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ نَزَلَ الْحِجَابُ .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

قالت عَائِشَةُ : وَذَلِكَ بَعْدَ أَنْ نَزَلَ الْحِجَابُ .

٣٣١٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : اسْتَأْذَنَ عَلَيَّ عَمِّي أَفْلَحُ ، بَعْدَ مَا نَزَلَ الْحِجَابُ ، فَلَمْ آذَنْ لَهُ ، فَأَتَانِي النَّبِيُّ ﷺ ، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ : « ائْذَنِي لَهُ؛ فَإِنَّهُ عَمُّكِ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِي الْمَرْأَةُ ، وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ ؟ قَالَ :

« ائْذَنِي لَهُ - تَرِبَتْ يَمِينُكِ - فَإِنَّهُ عَمُّكِ » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٣١٨- عَن عَائِشَةَ ، قالت : جَاءَ أَفْلَحُ - أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ - يَسْتَأْذِنُ، فَقُلْتُ : لا آذن لهُ ، لَهُ حَتَّى أَسْتَأْذِنَ نَبِيَّ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا جَاءَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ ؛ قُلْتُ لَه : جَاءَ أَفْلَحُ - أَخُو أَبِي الْقُعَيْسِ - يَسْتَأْذِنُ ، فَأَبَيْتُ أَنْ آذَنَ لَهُ ، فَقَالَ : « ائْذَنِي لَهُ ؛ فَإِنَّهُ عَمُّكِ » ، قُلْتُ : إِنَّمَا أَرْضَعَتْنِي امْرَأَةُ أَبِي الْقُعَيْسِ ، وَلَمْ يُرْضِعْنِي الرَّجُلُ ؟! قَالَ :

« ائْذَنِي لَهُ ؛ فَإِنَّهُ عَمُّكِ » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٣- بَاب رَضَاعِ الْكَبِيرِ

٣٣١٩- عن عَائِشَةَ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ ، قالت : جَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي لأَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ عَلَيَّ ؟ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَرْضِعِيهِ »، قُلْتُ : إِنَّهُ لَذُو لِحْيَةٍ ! فَقَالَ :

« أَرْضِعِيهِ ؛ يَذْهَبْ مَا فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ ».

قالت : وَاللهِ ؛ مَا عَرَفْتُهُ فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ ـ بَعْدُ ـ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٤٣)، ق ، « إرواء الغليل » (٦ / ٢٦٤).**

٣٣٢٠- عَن عَائِشَةَ ، قالت : جَاءَتْ سَهْلَةُ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالت : إِنِّي أَرَى فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ دُخُولِ سَالِمٍ عَلَيَّ ؟! قَالَ : « فَأَرْضِعِيهِ ! قالت : وَكَيْفَ أُرْضِعُهُ وَهُوَ رَجُلٌ كَبِيرٌ ؟ ! فَقَالَ : « أَلَسْتُ أَعْلَمُ أَنَّهُ رَجُلٌ كَبِيرٌ ؟! » ، ثُمَّ جَاءَتْ بَعْدُ ، فَقالت : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيّاً ؛ مَا رَأَيْتُ فِي وَجْهِ أَبِي حُذَيْفَةَ ـ بَعْدُ ـ شَيْئًا أَكْرَهُ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٣٢١- عَن عَائِشَةَ ، قالت : أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ امْرَأَةَ أَبِي حُذَيْفَةَ ؛ أَنْ تُرْضِعَ سَالِمًا ـ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ - ؛حَتَّى تَذْهَبَ غَيْرَةُ أَبِي حُذَيْفَةَ ، فَأَرْضَعَتْهُ وَهُوَ رَجُلٌ .

قَالَ رَبِيعَةُ : فَكَانَتْ رُخْصَةً لِسَالِمٍ .

- **صحيح الإسناد.**

٣٣٢٢- عَن عَائِشَةَ ، قالت : جَاءَتْ سَهْلَةُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ سَالِمًا يَدْخُلُ عَلَيْنَا ؛ وَقَدْ عَقَلَ مَا يَعْقِلُ الرِّجَالُ؟ ، وَعَلِمَ مَا يَعْلَمُ الرِّجَالُ ؟ ! قَالَ :

« أَرْضِعِيهِ ؛ تَحْرُمِي عَلَيْهِ بِذَلِكَ ».

فَمَكَثْتُ حَوْلاً لا أُحَدِّثُ بِهِ ، وَلَقِيتُ الْقَاسِمَ ، فَقَالَ : حَدِّثْ بِهِ ؛ وَلا تَهَابُهُ .

- صحيح : م (٤ / ١٦٨ - ١٦٩).

٣٣٢٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ سَالِمًا ـ مَوْلَى أَبِي حُذَيْفَةَ ـ كَانَ مَعَ أَبِي حُذَيْفَةَ وَأَهْلِهِ فِي بَيْتِهِمْ ، فَأَتَتْ بِنْتُ سُهَيْلٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقالت : إِنَّ سَالِمًا قَدْ بَلَغَ مَا يَبْلُغُ الرِّجَالُ ، وَعَقَلَ مَا عَقَلُوهُ ، وَإِنَّهُ يَدْخُلُ عَلَيْنَا ، وَإِنِّي أَظُنُّ فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَرْضِعِيهِ ؛ تَحْرُمِي عَلَيْهِ » ، فَأَرْضَعَتْهُ ، فَذَهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ ، فَرَجَعْتُ إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُهُ ، فَذَهَبَ الَّذِي فِي نَفْسِ أَبِي حُذَيْفَةَ !

- صحيح : م (٤ / ١٦٨).

٣٣٢٤- عَن عُرْوَةَ ، قَالَ : أَبَى سَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْهِنَّ بِتِلْكَ الرَّضْعَةِ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ ـ يُرِيدُ : رَضَاعَةَ الْكَبِيرِ ـ ، وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ : وَاللَّهِ مَا نُرَى الَّذِي أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَهْلَةَ بِنْتَ سُهَيْلٍ ؛ إِلَّا رُخْصَةً فِي رَضَاعَةِ سَالِمٍ وَحْدَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ! وَاللهِ لا يَدْخُلُ عَلَيْنَا

أَحَدٌ بِهَذِهِ الرَّضْعَةِ وَلا يَرَانَا !

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٧٩٩) ، ق نحوه.**

٣٣٢٥- عن أُمِّ سَلَمَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، أَنَّها كَانَتْ تَقُولُ : أَبَى سَائِرُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يُدْخَلَ عَلَيْهِنَّ بِتِلْكَ الرَّضَاعَةِ ، وَقُلْنَ لِعَائِشَةَ : وَاللهِ مَا نُرَى هَذِهِ إِلّا رُخْصَةً رَخَّصَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاصَّةً لِسَالِمٍ ؛ فَلا يَدْخُلْ عَلَيْنَا أَحَدٌ بِهَذِهِ الرَّضَاعَةِ ، وَلا يَرَانَا !

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٤- الْغِيلَةُ

٣٣٢٦- عن جُذَامَةَ بِنْتِ وَهْبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَنْهَى عَنِ الْغِيلَةِ ، حَتَّى ذَكَرْتُ أَنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ يَصْنَعُهُ ـ وفي لفظٍ: يَصْنَعُونَهُ ـ ، فَلا يَضُرُّ أَوْلادَهُمْ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠١١) ، م ، « آداب الزفاف » (٥٤)، « غاية المرام » (٢٤١).**

٥٥- بَاب الْعَزْلِ

٣٣٢٧- عن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : ذُكِرَ ذَلِكَ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ : « وَمَا ذَاكُمْ ؟ » ، قُلْنَا : الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ ، فَيُصِيبُهَا، وَيَكْرَهُ الْحَمْلَ ، وَتَكُونُ لَهُ الأَمَةُ فَيُصِيبُ مِنْهَا ، وَيَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ مِنْهُ ؟ قَالَ:

« لا عَلَيْكُمْ أَنْ لا تَفْعَلُوا ؛ فَإِنَّمَا هُوَ الْقَدَرُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٩٢٦) ، ق.

٣٣٢٨- عَن أَبِي سَعِيدٍ الزُّرَقِيِّ ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الْعَزْلِ ، فَقَالَ : إِنَّ امْرَأَتِي تُرْضِعُ ؛ وَأَنَا أَكْرَهُ أَنْ تَحْمِلَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« إِنَّ مَا قَدْ قُدِّرَ فِي الرَّحِمِ سَيَكُونُ » .

- صحيح : « الصحيحة » (١٠٣٢).

٥٧- الشَّهَادَةُ فِي الرَّضَاعِ

٣٣٣٠- عَن عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ، فَجَاءَتْنَا امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ ، فَقالت : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا ! فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقُلْتُ : إِنِّي تَزَوَّجْتُ فُلانَةَ بِنْتَ فُلانٍ ، فَجَاءَتْنِي امْرَأَةٌ سَوْدَاءُ ، فَقالت : إِنِّي قَدْ أَرْضَعْتُكُمَا ، فَأَعْرَضَ عَنِّي ، فَأَتَيْتُهُ مِنْ قِبَلِ وَجْهِهِ ، فَقُلْتُ : إِنَّهَا كَاذِبَةٌ ! قَالَ :

« وَكَيْفَ بِهَا وَقَدْ زَعَمَتْ أَنَّهَا قَدْ أَرْضَعَتْكُمَا ؟ ! دَعْهَا عَنْكَ » .

- صحيح : « الترمذي » (١١٦٧) ، خ ، « إرواء الغليل » (٢١٥٤).

٥٨- نِكَاحُ مَا نَكَحَ الآبَاءُ

٣٣٣١- عَن الْبَرَاءِ ، قَالَ : لَقِيتُ خَالِي وَمَعَهُ الرَّايَةُ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ

تُرِيدُ ؟ قَالَ : أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةَ أَبِيهِ مِنْ بَعْدِهِ ؛ أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ ـ أَوْ أَقْتُلَهُ ـ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٠٧) ، « إرواء الغليل » (٢٣٥١).

٣٣٣٢- عن الْبَرَاءِ ، قَالَ : أَصَبْتُ عَمِّي وَمَعَهُ رَايَةٌ ، فَقُلْتُ : أَيْنَ تُرِيدُ ؟ فَقَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةَ أَبِيهِ ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَضْرِبَ عُنُقَهُ ، وَآخُذَ مَالَهُ .

- صحيح : المصدر نفسه.

٥٩- تَأْوِيلُ قَوْلِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾

٣٣٣٣- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا إِلَى أَوْطَاسٍ ، فَلَقُوا عَدُوًّا ، فَقَاتَلُوهُمْ ، وَظَهَرُوا عَلَيْهِمْ ، فَأَصَابُوا لَهُمْ سَبَايَا ، لَهُنَّ أَزْوَاجٌ فِي الْمُشْرِكِينَ ، فَكَانَ الْمُسْلِمُونَ تَحَرَّجُوا مِنْ غِشْيَانِهِنَّ ! فَأَنْزَلَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ﴾ ؛ أَيْ : هَذَا لَكُمْ حَلالٌ إِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهُنَّ .

- صحيح : « الترمذي » (٣٢١٨) ، م.

٦٠- بَاب الشِّغَار

٣٣٣٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الشِّغَارِ .

- صحيح: « ابن ماجه » (١٨٨٣)، ق، « إرواء الغليل »(١٨٩٥).

٣٣٣٥- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا جَلَبَ ، وَلا جَنَبَ ، وَلا شِغَارَ فِي الإِسْلامِ ، وَمَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً ؛ فَلَيْسَ مِنَّا ».

- **صحيح : « المشكاة » (١٧٨٦ و ٢٩٤٧) التحقيق الثاني.**

٣٣٣٦- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا جَلَبَ ، وَلا جَنَبَ ، وَلا شِغَارَ فِي الإِسْلامِ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٦ / ٣٠٦) ، انظر ما قبله.**

٦١- تَفْسِيرُ الشِّغَارِ

٣٣٣٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الشِّغَارِ.

وَالشِّغَارُ أَنْ يُزَوِّجَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ ابْنَتَهُ ؛ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ ابْنَتَهُ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا صَدَاقٌ.

- **صحيح : ق ، مضى (٣٣٣٤).**

٣٣٣٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الشِّغَارِ .

قَالَ عُبَيْدُ اللهِ : وَالشِّغَارُ ؛ كَانَ الرَّجُلُ يُزَوِّجُ ابْنَتَهُ عَلَى أَنْ يُزَوِّجَهُ أُخْتَهُ .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٨٨٤) ، م ، « إرواء الغليل » (٦ / ٣٠٦).**

٦٢- بَاب التَّزْوِيجِ عَلَى سُوَرٍ مِنَ الْقُرْآنِ

٣٣٣٩- عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! جِئْتُ لأَهَبَ نَفْسِي لَكَ !! فَنَظَرَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَصَعَّدَ النَّظَرَ إِلَيْهَا ، وَصَوَّبَهُ ، ثُمَّ طَأْطَأَ رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَأَتِ الْمَرْأَةُ أَنَّهُ لَمْ يَقْضِ فِيهَا شَيْئًا جَلَسَتْ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : أَيْ رَسُولَ اللهِ ! إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ فَزَوِّجْنِيهَا ! قَالَ : « هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ »، فَقَالَ : لا وَاللهِ مَا وَجَدْتُ شَيْئًا ، فَقَالَ : « انْظُرْ ، وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ»، فَذَهَبَ ، ثُمَّ رَجَعَ ، فَقَالَ : لا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ ! وَلا خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ ! وَلَكِنْ هَذَا إِزَارِي - قَالَ سَهْلٌ : مَا لَهُ رِدَاءٌ - فَلَهَا نِصْفُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَا تَصْنَعُ بِإِزَارِكَ ؟! إِنْ لَبِسْتَهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهَا مِنْهُ شَيْءٌ ، وَإِنْ لَبِسَتْهُ لَمْ يَكُنْ عَلَيْكَ مِنْهُ شَيْءٌ ».

فَجَلَسَ الرَّجُلُ ، حَتَّى طَالَ مَجْلِسُهُ ، ثُمَّ قَامَ ، فَرَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مُوَلِّيًا ، فَأَمَرَ بِهِ ، فَدُعِيَ ، فَلَمَّا جَاءَ ، قَالَ :« مَاذَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ؟»، قَالَ : مَعِي سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا ـ عَدَّدَهَا ـ ، فَقَالَ « هَلْ تَقْرَؤُهُنَّ عَن ظَهْرِ قَلْبٍ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« مَلَّكْتُكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ » .

- صحيح : ق ، مضى (٣٢٠٠).

٦٣- التَّزْوِيجُ عَلَى الإِسْلامِ

٣٣٤٠- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : تَزَوَّجَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ ، فَكَانَ صِدَاقُ

مَا بَيْنَهُمَا الإِسْلامَ ؛ أَسْلَمَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ قَبْلَ أَبِي طَلْحَةَ ، فَخَطَبَهَا ، فَقالت : إِنِّي قَدْ أَسْلَمْتُ ، فَإِنْ أَسْلَمْتَ نَكَحْتُكَ ، فَأَسْلَمَ ، فَكَانَ صِدَاقَ مَا بَيْنَهُمَا.

- **صحيح : « أحكام الجنائز » (٢٤ - ٢٦).**

٣٣٤١- عن ثابتٍ ، عَن أَنَسٍ ، قَالَ : خَطَبَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ ، فَقالت : وَاللهِ مَا مِثْلُكَ يَا أَبَا طَلْحَةَ يُرَدُّ ! وَلَكِنَّكَ رَجُلٌ كَافِرٌ ، وَأَنَا امْرَأَةٌ مُسْلِمَةٌ ، وَلا يَحِلُّ لِي أَنْ أَتَزَوَّجَكَ ، فَإِنْ تُسْلِمْ فَذَاكَ مَهْرِي ، وَمَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهُ ، فَأَسْلَمَ ، فَكَانَ ذَلِكَ مَهْرَهَا.

قَالَ ثَابِتٌ : فَمَا سَمِعْتُ بِامْرَأَةٍ قَطُّ ، كَانَتْ أَكْرَمَ مَهْرًا مِنْ أُمِّ سُلَيْمٍ - الإِسْلامَ - ، فَدَخَلَ بِهَا ، فَوَلَدَتْ لَهُ .

- **صحيح : المصدر نفسه.**

٦٤- التَّزْوِيجُ عَلَى الْعِتْقِ

٣٣٤٢- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةَ ، وَجَعَلَهُ صَدَاقَهَا.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٥٧) ، ق ، « إرواء الغليل » (١٨٢٥).**

٣٣٤٣- عَن أَنَسٍ : أَعْتَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَفِيَّةَ ، وَجَعَلَ عِتْقَهَا مَهْرَهَا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٦٥- عَتْقُ الرَّجُلِ جَارِيَتَهُ، ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا

٣٣٤٤- عَن أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« ثَلاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ : رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ ، فَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ أَدَبَهَا ، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا ، وَعَبْدٌ يُؤَدِّي حَقَّ اللهِ وَحَقَّ مَوَالِيهِ ، وَمُؤْمِنٌ أَهْلِ الْكِتَابِ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٥٦) ، ق.**

٣٣٤٥- عَن أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أَعْتَقَ جَارِيَتَهُ ثُمَّ تَزَوَّجَهَا ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٦٦- الْقِسْطُ فِي الأَصْدِقَةِ

٣٣٤٦- عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ عَن قَوْلِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ ؟ قالت : يَا ابْنَ أُخْتِي ! هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجْرِ وَلِيِّهَا ، فَتُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ ، فَيُعْجِبُهُ مَالُهَا وَجَمَالُهَا ، فَيُرِيدُ وَلِيُّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا ، فَيُعْطِيَهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ ، وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ ، فَأُمِرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ .

قَالَ عُرْوَةُ : قالت عَائِشَةُ : ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ

ـ بَعْدُ ـ فِيهِنَّ ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ ؛ قالت عَائِشَةُ: وَالَّذِي ذَكَرَ اللهُ ـ تَعَالَى ـ أَنَّهُ يُتْلَى فِي الْكِتَابِ ؛ الآيَةُ الأُولَى الَّتِي فِيهَا : ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تُقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾؛ قالت عَائِشَةُ : وَقَوْلُ اللهِ فِي الآيَةِ الأُخْرَى : ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ ﴾ رَغْبَةَ أَحَدِكُمْ عَن يَتِيمَتِهِ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجْرِهِ ، حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ ، فَنُهُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ؛ إِلَّا بِالْقِسْطِ ؛ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ .

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٨٠٤) ، ق.

٣٣٤٧- عَن أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَن ذَلِكَ ؟ فَقالت : فَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى اثْنَتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً وَنَشٌّ ، وَذَلِكَ خَمْسُ مِائَةِ دِرْهَمٍ .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٨٨٦) ، م.

٣٣٤٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ الصَّدَاقُ - إِذْ كَانَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ - عَشْرَةَ أَوَاقٍ .

- صحيح الإسناد.

٣٣٤٩- عَن أَبِي الْعَجْفَاءِ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : أَلا لا تَغْلُوا صُدُقَ النِّسَاءِ ؛ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ مَكْرُمَةً فِي الدُّنْيَا ، أَوْ تَقْوَى عِنْدَ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ؛ كَانَ أَوْلاكُمْ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ؛ مَا أَصْدَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ ، وَلا أُصْدِقَتِ امْرَأَةٌ مِنْ بَنَاتِهِ أَكْثَرَ مِنْ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ أُوقِيَّةً ! وَإِنَّ الرَّجُلَ

لَيُغْلِي بِصَدُقَةِ امْرَأَتِهِ ، حَتَّى يَكُونَ لَهَا عَدَاوَةٌ فِي نَفْسِهِ ، وَحَتَّى يَقُولَ : كُلِّفْتُ لَكُمْ عِلْقَ الْقِرْبَةِ !- وَكُنْتُ غُلامًا عَرَبِيًّا مُوَلَّدًا ، فَلَمْ أَدْرِ مَا عِلْقُ الْقِرْبَةِ؟! - قَالَ : وَأُخْرَى يَقُولُونَهَا لِمَنْ قُتِلَ فِي مَغَازِيكُمْ أَوْ مَاتَ : قُتِلَ فُلانٌ شَهِيدًا ، أَوْ مَاتَ فُلانٌ شَهِيدًا ، وَلَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَوْقَرَ عَجُزَ دَابَّتِهِ ، أَوْ دَفَّ رَاحِلَتِهِ ذَهَبًا أَوْ وَرِقًا ؛ يَطْلُبُ التِّجَارَةَ ؛ فَلا تَقُولُوا ذَاكُمْ ، وَلَكِنْ قُولُوا كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ أَوْ مَاتَ ؛ فَهُوَ فِي الْجَنَّةِ» .

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٨٨٧).

٣٣٥٠- عَن أُمِّ حَبِيبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ تَزَوَّجَهَا وَهِيَ بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ ؛ زَوَّجَهَا النَّجَاشِيُّ ، وَأَمْهَرَهَا أَرْبَعَةَ آلافٍ ، وَجَهَّزَهَا مِنْ عِنْدِهِ ، وَبَعَثَ بِهَا مَعَ شُرَحْبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ ، وَلَمْ يَبْعَثْ إِلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَيْءٍ، وَكَانَ مَهْرُ نِسَائِهِ أَرْبَعَ مِائَةِ دِرْهَمٍ .

- **صحيح** : « **صحيح أبي داود** » (١٨٣٥).

٦٧- التَّزْوِيجُ عَلَى نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ

٣٣٥١- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَبِهِ أَثَرُ الصُّفْرَةِ ، فَسَأَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ تَزَوَّجَ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَمْ سُقْتَ إِلَيْهَا ؟ » ، قَالَ : زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٩٠٧) ، ق ، « **إرواء الغليل** » (١٩٢٣).

٣٣٥٢- عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، قال : رآنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَلَيَّ بَشَاشَةُ الْعُرْسِ ، فَقُلْتُ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ ! قَالَ :

« كَمْ أَصْدَقْتَهَا ؟ » ، قَالَ : زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٦٨- إِبَاحَةُ التَّزَوُّجِ بِغَيْرِ صَدَاقٍ

٣٣٥٤- عَن عَلْقَمَةَ ، وَالأَسْوَدِ ، قَالا : أُتِيَ عَبْدُ اللهِ فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا ، فَتُوُفِّيَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : سَلُوا : هَلْ تَجِدُونَ فِيهَا أَثَرًا ؟ قَالُوا : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! مَا نَجِدُ فِيهَا ـ يَعْنِي : أَثَرًا ـ ، قَالَ : أَقُولُ بِرَأْيِي ، فَإِنْ كَانَ صَوَابًا فَمِنَ اللهِ : لَهَا كَمَهْرِ نِسَائِهَا ؛ لا وَكْسَ ، وَلا شَطَطَ ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعَ ، فَقَالَ : فِي مِثْلِ هَذَا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِينَا ؛ فِي امْرَأَةٍ ـ يُقَالُ لَهَا : بَرْوَعُ بِنْتُ وَاشِقٍ ـ ، تَزَوَّجَتْ رَجُلاً ، فَمَاتَ قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا ، فَقَضَى لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِمِثْلِ صَدَاقِ نِسَائِهَا ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ ، فَرَفَعَ عَبْدُ اللهِ يَدَيْهِ وَكَبَّرَ .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٨٩١).**

٣٣٥٥- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ أُتِيَ فِي امْرَأَةٍ تَزَوَّجَهَا رَجُلٌ ، فَمَاتَ عَنْهَا، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا ، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا ! فَاخْتَلَفُوا إِلَيْهِ قَرِيبًا مِنْ شَهْرٍ لا يُفْتِيهِمْ ، ثُمَّ قَالَ : أَرَى لَهَا صَدَاقَ نِسَائِهَا ؛ لا وَكْسَ ، وَلا شَطَطَ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ ، فَشَهِدَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ الأَشْجَعِيُّ ؛

أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى فِي بَرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ بِمِثْلِ مَا قَضَيْتَ .

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٣٥٦- عَن عَبْدِ اللهِ ؛ فِي رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ، فَمَاتَ وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا ! قَالَ : لَهَا الصَّدَاقُ ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ، فَقَالَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ : فَقَدْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِهِ فِي بَرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٣٥٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ أَتَاهُ قَوْمٌ ، فَقَالُوا : إِنَّ رَجُلاً مِنَّا تَزَوَّجَ امْرَأَةً ، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا ، وَلَمْ يَجْمَعْهَا إِلَيْهِ حَتَّى مَاتَ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : مَا سُئِلْتُ مُنْذُ فَارَقْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَشَدَّ عَلَيَّ مِنْ هَذِهِ ؟ فَأْتُوا غَيْرِي ، فَاخْتَلَفُوا إِلَيْهِ فِيهَا شَهْرًا ، ثُمَّ قَالُوا لَهُ فِي آخِرِ ذَلِكَ : مَنْ نَسْأَلُ إِنْ لَمْ نَسْأَلْكَ ؟ ! وَأَنْتَ مِنْ جِلَّةِ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ بِهَذَا الْبَلَدِ ؛ وَلا نَجِدُ غَيْرَكَ ! قَالَ : سَأَقُولُ فِيهَا بِجَهْدِ رَأْيِي فَإِنْ كَانَ صَوَابًا ؛ فَمِنَ اللهِ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَهُ ، وَإِنْ كَانَ خَطَأً فَمِنِّي ؛ وَمِنَ الشَّيْطَانِ ، وَاللهُ وَرَسُولُهُ مِنْهُ بُرَءَاءُ: أُرَى أَنْ أَجْعَلَ لَهَا صَدَاقَ نِسَائِهَا ؛ لا وَكْسَ ، وَلا شَطَطَ ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ ؛ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، قَالَ : وَذَلِكَ بِسَمْعِ أُنَاسٍ مَنْ أَشْجَعَ ، فَقَامُوا ، فَقَالُوا : نَشْهَدُ أَنَّكَ قَضَيْتَ بِمَا قَضَى بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي امْرَأَةٍ مِنَّا ـ يُقَالُ لَهَا : بَرْوَعُ بِنْتُ وَاشِقٍ ـ ، قَالَ : فَمَا رُئِيَ عَبْدُ اللهِ فَرِحَ فَرْحَةَ يَوْمِئِذٍ إِلّا بِإِسْلامِهِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٦٩- بَاب هِبَةِ الْمَرْأَةِ نَفْسَهَا لِرَجُلٍ بِغَيْرِ صَدَاقٍ

٣٣٥٩- عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ نَفْسِي لَكَ ، فَقَامَتْ قِيَامًا طَوِيلاً ، فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : زَوِّجْنِيهَا إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكَ بِهَا حَاجَةٌ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هَلْ عِنْدَكَ شَيْءٌ ؟ » ، قَالَ : مَا أَجِدُ شَيْئًا ! قَالَ : « الْتَمِسْ ـ ، وَلَوْ خَاتَمًا مِنْ حَدِيدٍ » ، فَالْتَمَسَ ، فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « هَلْ مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ؛ سُورَةُ كَذَا وَسُورَةُ كَذَا ـ لِسُوَرٍ سَمَّاهَا ـ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قَدْ زَوَّجْتُكَهَا عَلَى مَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ ».

- **صحيح** : ق ، مضى (٣٢٠٠).

٧١- تَحْرِيمُ الْمُتْعَةِ

٣٣٦٥- عن مُحَمَّدِ بْنِ عليٍّ بْنِ الحُسَيْنِ ، أَنَّ عَلِيّاً بَلَغَهُ أَنَّ رَجُلاً لا يَرَى بِالْمُتْعَةِ بَأْسًا ، فَقَالَ : إِنَّكَ تَائِهٌ ! إِنَّهُ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْهَا ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ يَوْمَ خَيْبَرَ .

- **صحيح** : « ابن ماجه » (١٩٦١) ، ق.

٣٣٦٦- عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ .

- **صحيح** : ق ، انظر ماقبله.

٣٣٦٧- عن عَلِيٍّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ عَن مُتْعَةِ النِّسَاءِ .

- **صحيح** : ق.

٣٣٦٨- عن سَبْرَةَ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : أَذِنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالْمُتْعَةِ ، فَانْطَلَقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ إِلَى امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ ، فَعَرَضْنَا عَلَيْهَا أَنْفُسَنَا ، فَقالت: مَا تُعْطِينِي ؟ فَقُلْتُ ؛ رِدَائِي ، وَقَالَ صَاحِبِي : رِدَائِي ، وَكَانَ رِدَاءُ صَاحِبِي أَجْوَدَ مِنْ رِدَائِي ، وَكُنْتُ أَشَبَّ مِنْهُ ، فَإِذَا نَظَرَتْ إِلَى رِدَاءِ صَاحِبِي أَعْجَبَهَا ، وَإِذَا نَظَرَتْ إِلَيَّ أَعْجَبْتُهَا ، ثُمَّ قالت : أَنْتَ وَرِدَاؤُكَ يَكْفِينِي ! فَمَكَثْتُ مَعَهَا ثَلاثًا ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْ هَذِهِ النِّسَاءِ اللاَّتِي يَتَمَتَّعُ ؛ فَلْيُخَلِّ سَبِيلَهَا » .

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (١٩٦٢) ، م ، « **إرواء الغليل** » (١٩٠١ - ١٩٠٢) ، « **الصحيحة** » (٣٨١).

٧٢- إِعْلانُ النِّكَاحِ بِالصَّوْتِ وَضَرْبِ الدُّفِّ

٣٣٦٩- عَن مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« فَصْلُ مَا بَيْنَ الْحَلالِ وَالْحَرَامِ ؛ الدُّفُّ وَالصَّوْتُ فِي النِّكَاحِ » .

- **حسن** : « **ابن ماجه** » (١٨٩٦) ، « **إرواء الغليل** » (١٩٩٤)، « **آداب الزفاف** » (٩٦).

٣٣٧٠- عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَاطِبٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ فَصْلَ مَا بَيْنَ الْحَلالِ وَالْحَرَامِ ؛ الصَّوْتُ » .

- حسن : انظر ما قبله.

٧٣- كَيْفَ يُدْعَى لِلرَّجُلِ إِذَا تَزَوَّجَ ؟

٣٣٧١- عَن الْحَسَنِ ، قَالَ : تَزَوَّجَ عَقِيلُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ امْرَأَةً مِنْ بَنِي جَشْمٍ ، فَقِيلَ لَهُ : بِالرِّفَاءِ وَالْبَنِينَ ، قَالَ : قُولُوا : كَمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« بَارَكَ اللهُ فِيكُمْ ، وَبَارَكَ لَكُمْ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٩٠٦) ، « إرواء الغليل» (١٩٢٣).

٧٤- دُعَاءُ مَنْ لَمْ يَشْهَدِ التَّزْوِيجَ

٣٣٧٢- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَثَرَ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » ، قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً عَلَى وَزْنِ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ :

« بَارَكَ اللهُ لَكَ ! أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

- صحيح : ق ، مضى (٣٣٥١).

٧٥ -الرُّخْصَةُ فِي الصُّفْرَةِ عِنْدَ التَّزْوِيجِ

٣٣٧٣- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ جَاءَ وَعَلَيْهِ رَدْعٌ مِنْ زَعْفَرَانٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَهْيَمْ ؟ » ، قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً ،

قَالَ : « وَمَا أَصْدَقْتَ ؟ » ، قَالَ : وَزْنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ ، قَالَ :

« أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٣٧٤- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : رَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيَّ ـ كَأَنَّهُ يَعْنِي عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ـ أَثَرَ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ : « مَهْيَمْ ؟ » ، قَالَ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ ، فَقَالَ :

« أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٧٦- تَحِلَّةُ الْخَلْوَةِ

٣٣٧٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ عَلِيّاً قَالَ : تَزَوَّجْتُ فَاطِمَةَ ـ رَضِي اللهُ عَنْهَا ـ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ابْنِ بِي ، قَالَ : « أَعْطِهَا شَيْئًا » ، قُلْتُ: مَا عِنْدِي مِنْ شَيْءٍ ؛ قَالَ : « فَأَيْنَ دِرْعُكَ الْحُطَمِيَّةُ ؟ » ، قُلْتُ : هِيَ عِنْدِي ، قَالَ :

« فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ » .

- **حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (١٨٤٩).**

٣٣٧٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمَّا تَزَوَّجَ عَلِيٌّ ـ رَضِي اللهُ عَنْهُ ـ فَاطِمَةَ ـ رَضِي اللهُ عَنْهَا ـ ؛ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَعْطِهَا شَيْئًا » ، قَالَ : مَا عِنْدِي ، قَالَ:

« فَأَيْنَ دِرْعُكَ الْحُطَمِيَّةُ ؟ » .

- صحيح : المصدر نفسه.

٧٧- الْبِنَاءُ فِي شَوَّالٍ

٣٣٧٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ ، وَأُدْخِلْتُ عَلَيْهِ فِي شَوَّالٍ ، فَأَيُّ نِسَائِهِ كَانَ أَحْظَى عِنْدَهُ مِنِّي ؟ !

- صحيح : م (٤ / ١٤٢).

٧٨- الْبِنَاءُ بِابْنَةِ تِسْعٍ

٣٣٧٨- عَن عَائِشَةَ ، قالت : تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتٍّ، وَدَخَلَ عَلَيَّ وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ ، وَكُنْتُ أَلْعَبُ بِالْبَنَاتِ .

- صحيح : ق ، مضى (٣٢٥٥).

٣٣٧٩- عَن عَائِشَةَ ، قالت : تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ .

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٧٩- الْبِنَاءُ فِي السَّفَرِ

٣٣٨٠- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ ، فَصَبَّحْنَا عِنْدَهَا الْغَدَاةَ بِغَلَسٍ ، فَرَكِبَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي

طَلْحَةَ ، فَأَخَذَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ فِي زُقَاقِ خَيْبَرَ ، وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فَخِذَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَإِنِّي لأَرَى بَيَاضَ فَخِذِ نَبِيِّ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ ؛ قَالَ: « اللهُ أَكْبَرُ ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ ؛ إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ » ؛ قَالَهَا ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، قَالَ : وَخَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ ، فَقَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ ، وَأَصَبْنَاهَا عَنْوَةً ، فَجُمِعَ السَّبْيُ، فَجَاءَ دِحْيَةُ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ ، قَالَ : « اذْهَبْ ، فَخُذْ جَارِيَةً » ، فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! أَعْطَيْتَ دِحْيَةَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ سَيِّدَةَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرِ؟ مَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ ! قَالَ :

« ادْعُوهُ بِهَا » ، فَجَاءَ بِهَا ، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : « خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبْيِ غَيْرَهَا » ، قَالَ : وَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا.

فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ : يَا أَبَا حَمْزَةَ ! مَا أَصْدَقَهَا ؟ قَالَ : نَفْسَهَا ؛ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا ، فقَالَ : حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ ؛ جَهَّزَتْهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ ، فَأَهْدَتْهَا إِلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَأَصْبَحَ عَرُوسًا ، قَالَ :

« مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلْيَجِئْ بِهِ » ، قَالَ : وَبَسَطَ نِطَعًا ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالأَقِطِ ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ ، فَحَاسُوا حَيْسَةً ، فَكَانَتْ وَلِيمَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ » .

- **صحيح** : « **آداب الزفاف** » (٧٠ - ٧١) ، ق.

٣٣٨١- عن أنسٍ ، قال : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ

حُيَيِّ بْنِ أَخْطَبَ بِطَرِيقِ خَيْبَرَ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ؛ حِينَ عَرَّسَ بِهَا ، ثُمَّ كَانَتْ فِيمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ .

- صحيح : خ (٤٢١٢).

٣٣٨٢- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلاثًا ؛ يَبْنِي بِصَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلا لَحْمٍ ؛ أَمَرَ بِالأَنْطَاعِ ، وَأَلْقَى عَلَيْهَا مِنَ التَّمْرِ وَالأَقِطِ وَالسَّمْنِ، فَكَانَتْ وَلِيمَتَهُ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ : إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ؟ فَقَالُوا : إِنْ حَجَبَهَا ؛ فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا؛ فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ ؛ وَطَّأَ لَهَا خَلْفَهُ ، وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ .

- صحيح : « آداب الزفاف » (٦٩ - ٧٠) ، ق.

٨٠- اللَّهْوُ وَالْغِنَاءُ عِنْدَ الْعُرْسِ

٣٣٨٣- عَن عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى قُرَظَةَ بْنِ كَعْبٍ ، وَأَبِي مَسْعُودٍ الأَنْصَارِيِّ فِي عُرْسٍ ، وَإِذَا جَوَارٍ يُغَنِّينَ ، فَقُلْتُ : أَنْتُمَا صَاحِبَا رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَمِنْ أَهْلِ بَدْرٍ ؛ يُفْعَلُ هَذَا عِنْدَكُمْ ؟ ! فَقَالَ : اجْلِسْ إِنْ شِئْتَ ، فَاسْمَعْ مَعَنَا ، وَإِنْ شِئْتَ اذْهَبْ ؛ قَدْ رُخِّصَ لَنَا فِي اللَّهْوِ عِنْدَ الْعُرْسِ .

- حسن : « آداب الزفاف » (٩٦).

٨٢- الْفُرُشُ

٣٣٨٥- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« فِرَاشٌ لِلرَّجُلِ، وَفِرَاشٌ لأَهْلِهِ، وَالثَّالِثُ لِلضَّيْفِ ، وَالرَّابِعُ لِلشَّيْطَانِ » .

- صحيح : م (٦ / ١٤٦).

٨٣- الأَنْمَاطُ

٣٣٨٦- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هَلْ تَزَوَّجْتَ ؟ » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ :

« هَلِ اتَّخَذْتُمْ أَنْمَاطًا ؟ » ، قُلْتُ : وَأَنَّى لَنَا أَنْمَاطٌ ؟ قَالَ « إِنَّهَا سَتَكُونُ » .

- صحيح : ق.

٨٤- الْهَدِيَّةُ لِمَنْ عَرَّسَ

٣٣٨٧- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : تَزَوَّجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَدَخَلَ بِأَهْلِهِ ، قَالَ : وَصَنَعَتْ أُمِّي أُمُّ سُلَيْمٍ حَيْسًا ، قَالَ : فَذَهَبَتْ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : إِنَّ أُمِّي تُقْرِئُكَ السَّلامَ ، وَتَقُولُ لَكَ : إِنَّ هَذَا لَكَ مِنَّا قَلِيلٌ ، قَالَ : « ضَعْهُ » ، ثُمَّ قَالَ : « اذْهَبْ فَادْعُ فُلانًا وَفُلانًا وَمَنْ لَقِيتَ»، وَسَمَّى رِجَالاً ، فَدَعَوْتُ مَنْ سَمَّى وَمَنْ لَقِيتُهُ ـ قُلْتُ لأَنَسٍ : عِدَّةُ كَمْ كَانُوا ؟ قَالَ : يَعْنِي : زُهَاءَ ثَلاثَ مِائَةٍ ـ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لِيَتَحَلَّقْ عَشَرَةٌ عَشَرَةٌ ، فَلْيَأْكُلْ كُلُّ إِنْسَانٍ مِمَّا يَلِيهِ » ، فَأَكَلُوا حَتَّى

شَبِعُوا ، فَخَرَجَتْ طَائِفَةٌ ، وَدَخَلَتْ طَائِفَةٌ ، قَالَ لِي : « يَا أَنَسُ ! ارْفَعْ » ، فَرَفَعْتُ فَمَا أَدْرِي حِينَ رَفَعْتُ كَانَ أَكْثَرَ ؛ أَمْ حِينَ وَضَعْتُ !

- **صحيح** : ق.

٣٣٨٨- عَن أَنَسٍ ، أنه طقال: آخَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالأَنْصَارِ ، فَآخَى بَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : إِنَّ لِي مَالاً ؛ فَهُوَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطْرَانِ ، وَلِي امْرَأَتَانِ ؛ فَانْظُرْ أَيُّهُمَا أَحَبُّ إِلَيْكَ ؟ فَأَنَا أُطَلِّقُهَا ! فَإِذَا حَلَّتْ فَتَزَوَّجْهَا ، قَالَ : بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ! دُلُّونِي ـ أَيْ : عَلَى السُّوقِ ـ ، فَلَمْ يَرْجِعْ حَتَّى رَجَعَ بِسَمْنٍ وَأَقِطٍ قَدْ أَفْضَلَهُ، قَالَ : وَرَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَيَّ أَثَرَ صُفْرَةٍ ، فَقَالَ : « مَهْيَمْ ؟» ، فَقُلْتُ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الأَنْصَارِ ، فَقَالَ :

« أَوْلِمْ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

- **صحيح** : « آداب الزفاف » (٦٥ - ٦٨) ، خ.

□□□□□

٢٧- كِتَابُ الطَّلَاقِ

١- بَاب وَقْتِ الطَّلَاقِ لِلْعِدَّةِ الَّتِي أَمَرَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ

٣٣٨٩- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَاسْتَفْتَى عُمَرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : إِنَّ عَبْدَ اللهِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَقَالَ :

« مُرْ عَبْدَ اللهِ فَلْيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ يَدَعْهَا حَتَّى تَطْهُرَ مِنْ حَيْضَتِهَا هَذِهِ ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى ، فَإِذَا طَهُرَتْ ؛ فَإِنْ شَاءَ فَلْيُفَارِقْهَا قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا ، وَإِنْ شَاءَ فَلْيُمْسِكْهَا ؛ فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠١٩) ، ق ، « إرواء الغليل » (٢٠٥٩).**

٣٣٩٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ - فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - ، فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن ذَلِكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهُرَ ، ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهُرَ ؛ ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ ، فَتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي

أَمَرَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٣٩١- عن الزُّبَيْدِيِّ ، قَالَ : سُئِلَ الزُّهْرِيُّ : كَيْفَ الطَّلاقُ لِلْعِدَّةِ ؟ فَقَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ قَالَ : طَلَّقْتُ امْرَأَتِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَتَغَيَّظَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ذَلِكَ ، فَقَالَ :

« لِيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ يُمْسِكْهَا حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً وَتَطْهُرَ ، فَإِنْ بَدَا لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا فَذَاكَ الطَّلاقُ لِلْعِدَّةِ ، كَمَا أَنْزَلَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- » ،

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ : فَرَاجَعْتُهَا ،وَحَسَبْتُ لَهَا التَّطْلِيقَةَ الَّتِي طَلَّقْتُهَا.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٧ / ١٢٦) ، م.**

٣٣٩٢- عن أبي الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ يَسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ - وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ - :كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا ؟ فَقَالَ لَهُ : طَلَّقَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ - عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - ، فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ فَقَالَ : إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لِيُرَاجِعْهَا » ، فَرَدَّهَا عَلَيَّ ، قَالَ : « إِذَا طَهُرَتْ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكْ » .

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ ﴾ فِي قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٧ / ١٢٩) ، م.

٣٣٩٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : قُبُلِ عِدَّتِهِنَّ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٠٥٥).

٢- بَاب طَلَاقِ السُّنَّةِ

٣٣٩٤- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ قَالَ : طَلَاقُ السُّنَّةِ تَطْلِيقَةٌ وَهِيَ طَاهِرٌ فِي غَيْرِ جِمَاعٍ ، فَإِذَا حَاضَتْ وَطَهُرَتْ طَلَّقَهَا أُخْرَى ، فَإِذَا حَاضَتْ وَطَهُرَتْ طَلَّقَهَا أُخْرَى ، ثُمَّ تَعْتَدُّ بَعْدَ ذَلِكَ بِحَيْضَةٍ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٠٥١).

٣٣٩٥- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : طَلَاقُ السُّنَّةِ أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا فِي غَيْرِ جِمَاعٍ.

- صحيح : المصدر نفسه.

٣- بَاب مَا يَفْعَلُ إِذَا طَلَّقَ تَطْلِيقَةً وَهِيَ حَائِضٌ

٣٣٩٦- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ تَطْلِيقَةً ، فَانْطَلَقَ عُمَرُ ، فَأَخْبَرَ النَّبِيَّ ﷺ بِذَلِكَ ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« مُرْ عَبْدَ اللهِ فَلْيُرَاجِعْهَا ، فَإِذَا اغْتَسَلَتْ فَلْيَتْرُكْهَا حَتَّى تَحِيضَ ، فَإِذَا اغْتَسَلَتْ مِنْ حَيْضَتِهَا الأُخْرَى فَلا يَمَسَّهَا حَتَّى يُطَلِّقَهَا ، فَإِنْ شَاءَ أَنْ يُمْسِكَهَا فَلْيُمْسِكْهَا ، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ ».

- صحيح : ق ، مضى (٣٣٨٩).

٣٣٩٧- عَن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« مُرْهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ، ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا وَهِيَ طَاهِرٌ أَوْ حَامِلٌ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٧ / ١٢٦ - ١٢٧) ، م.

٤- بَاب الطَّلاقِ لِغَيْرِ الْعِدَّةِ

٣٣٩٨- عَن ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَرَدَّهَا عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، حَتَّى طَلَّقَهَا وَهِيَ طَاهِرٌ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٧ / ١٢٨).

٥- الطَّلاقُ لِغَيْرِ الْعِدَّةِ ، وَمَا يُحْتَسَبُ مِنْهُ عَلَى الْمُطَلِّقِ

٣٣٩٩- عَن يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَن رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ؟ فَقَالَ : هَلْ تَعْرِفُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ؟ ! فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ! فَسَأَلَ عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلَ عِدَّتَهَا ، فَقُلْتُ لَهُ : فَيَعْتَدُّ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ ؟ فَقَالَ :

« مَهْ ، أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ؟ ! ».

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٧ / ١٢٧) ، ق.

٣٤٠٠- عَن يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ : رَجُلٌ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ؟ فَقَالَ : أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ؟ ! فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلُهُ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلَ عِدَّتَهَا ، قُلْتُ لَهُ : إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، أَيَعْتَدُّ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ ؟ فَقَالَ :

« مَهْ ، وَإِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ ؟ ! ».

- **صحيح** : ق ، **انظر ما قبله**.

٧- بَاب الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

٣٤٠٢- عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ، أَنَّ عُوَيْمِرًا الْعَجْلانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ ، فَقَالَ : أَرَأَيْتَ يَا عَاصِمُ ! لَوْ أَنَّ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً ! أَيَقْتُلُهُ فَيَقْتُلُونَهُ ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ ؟ سَلْ لِي - يَا عَاصِمُ ! - رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن ذَلِكَ ؟ فَسَأَلَ عَاصِمٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا ، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ ، جَاءَهُ عُوَيْمِرٌ ، فَقَالَ : يَا عَاصِمُ ! مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُوَيْمِرٍ : لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتَ عَنْهَا ! فَقَالَ عُوَيْمِرٌ : وَاللهِ لا أَنْتَهِي حَتَّى أَسْأَلَ عَنْهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَأَقْبَلَ عُوَيْمِرٌ ، حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ

وَسْطَ النَّاسِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ رَجُلاً وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً ، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ ؟ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ ، فَاذْهَبْ فَأْتِ بِهَا ».

قَالَ سَهْلٌ : فَتَلاعَنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا فَرَغَ عُوَيْمِرٌ ، قَالَ : كَذَبْتُ عَلَيْهَا - يَا رَسُولَ اللهِ ! - إِنْ أَمْسَكْتُهَا ، فَطَلَّقَهَا ثَلاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٢٠٦٦) ، ق.

٣٤٠٣- عن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، قالت : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ : أَنَا بِنْتُ آلِ خَالِدٍ ، وَإِنَّ زَوْجِي فُلانًا أَرْسَلَ إِلَيَّ بِطَلاقِي ، وَإِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَهُ النَّفَقَةَ وَالسُّكْنَى ، فَأَبَوْا عَلَيَّ ! قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُ قَدْ أَرْسَلَ إِلَيْهَا بِثَلاثِ تَطْلِيقَاتٍ ، قالت : فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا النَّفَقَةُ وَالسُّكْنَى لِلْمَرْأَةِ إِذَا كَانَ لِزَوْجِهَا عَلَيْهَا الرَّجْعَةُ ».

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (١٧١١).

٣٤٠٤- عَن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :

« الْمُطَلَّقَةُ ثَلاثًا لَيْسَ لَهَا سُكْنَى وَلا نَفَقَةٌ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٢٠٣٥ - ٢٠٣٦) ، م.

٣٤٠٥- عن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ الْمَخْزُومِيَّ طَلَّقَهَا ثَلاثًا ، فَانْطَلَقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ

ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَ فَاطِمَةَ ثَلاثًا ، فَهَلْ لَهَا نَفَقَةٌ ؟ فَقَالَ :

« لَيْسَ لَهَا نَفَقَةٌ وَلا سُكْنَى ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله ، وتقدم برواية أخرى مطولاً (٣٢٤٤).

٨- بَاب طَلاقِ الثَّلاثِ الْمُتَفَرِّقَةِ قَبْلَ الدُّخُولِ بِالزَّوْجَةِ

٣٤٠٦- عن طَاوُسٍ ، أَنَّ أَبَا الصَّهْبَاءِ جَاءَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ! أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ الثَّلاثَ كَانَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلافَةِ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - تُرَدُّ إِلَى الْوَاحِدَةِ ؟ ! قَالَ: نَعَمْ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٧ / ١٢٢) ، « صحيح أبي داود » (١٩١٠) ، م.

٩- الطَّلاقُ لِلَّتِي تَنْكِحُ زَوْجًا ثُمَّ لا يَدْخُلُ بِهَا

٣٤٠٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ ، فَدَخَلَ بِهَا ، ثُمَّ طَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يُوَاقِعَهَا ، أَتَحِلُّ لِلأَوَّلِ ؟ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا ، حَتَّى يَذُوقَ الآخَرُ عُسَيْلَتَهَا ، وَتَذُوقَ عُسَيْلَتَهُ ».

- صحيح : ق ، مضى (٣٢٨٣).

٣٤٠٨- عَن عَائِشَةَ ، قالت : جَاءَتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي نَكَحْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ ، وَاللهِ مَا مَعَهُ إِلّا مِثْلُ هَذِهِ الْهُدْبَةِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ ! لا ؛ حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ » .

- **صحيح : ق ، انظر ماقبله.**

١٠- طَلاقُ الْبَتَّةِ

٣٤٠٩- عَن عَائِشَةَ ، قالت : جَاءَتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَأَبُو بَكْرٍ عِنْدَهُ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي كُنْتُ تَحْتَ رِفَاعَةَ الْقُرَظِيِّ ، فَطَلَّقَنِي الْبَتَّةَ ، فَتَزَوَّجْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ ، وَإِنَّهُ وَاللهِ - يَا رَسُولَ اللهِ ! - مَا مَعَهُ إِلّا مِثْلُ هَذِهِ الْهُدْبَةِ ! وَأَخَذَتْ هُدْبَةً مِنْ جِلْبَابِهَا ، وَخَالِدُ بْنُ سَعِيدٍ بِالْبَابِ ، فَلَمْ يَأْذَنْ لَهُ ، فَقَالَ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! أَلا تَسْمَعُ هَذِهِ تَجْهَرُ بِمَا تَجْهَرُ بِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ! فَقَالَ :

« تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ ! ؟ لا ؛ حَتَّى تَذُوقي عُسَيْلَتَهُ ، وَيَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ » .

- **صحيح : ق.**

١٢- بَاب إِحْلالِ الْمُطَلَّقَةِ ثَلاثًا ، وَالنِّكَاحِ الَّذِي يُحِلُّهَا بِهِ

٣٤١١- عَن عَائِشَةَ ، قالت : جَاءَتِ امْرَأَةُ رِفَاعَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ

ﷺ، فقالت : إِنَّ زَوْجِي طَلَّقَنِي ، فَأَبَتَّ طَلاقِي ، وَإِنِّي تَزَوَّجْتُ بَعْدَهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الزَّبِيرِ ، وَمَا مَعَهُ إِلّا مِثْلُ هُدْبَةِ الثَّوْبِ ! فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَالَ :

« لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ أَنْ تَرْجِعِي إِلَى رِفَاعَةَ ! لا ؛ حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَكِ ، وَتَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٣٢٨٣).**

٣٤١٢- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَجُلاً طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ثَلاثًا ، فَتَزَوَّجَتْ زَوْجًا ، فَطَلَّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : أَتَحِلُّ لِلأَوَّلِ ؟ فَقَالَ :

« لا ، حَتَّى يَذُوقَ عُسَيْلَتَهَا كَمَا ذَاقَ الأَوَّلُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٤١٣- عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ الْغُمَيْصَاءَ - أَوِ الرُّمَيْصَاءَ - أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ تَشْتَكِي زَوْجَهَا ؛ أَنَّهُ لا يَصِلُ إِلَيْهَا ، فَلَمْ يَلْبَثْ أَنْ جَاءَ زَوْجُهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هِيَ كَاذِبَةٌ ، وَهُوَ يَصِلُ إِلَيْهَا ، وَلَكِنَّهَا تُرِيدُ أَنْ تَرْجِعَ إِلَى زَوْجِهَا الأَوَّلِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ ذَلِكَ حَتَّى تَذُوقِي عُسَيْلَتَهُ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٧ / ٣٠٠).**

٣٤١٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ فِي الرَّجُلِ تَكُونُ لَهُ الْمَرْأَةُ يُطَلِّقُهَا ، ثُمَّ يَتَزَوَّجُهَا رَجُلٌ آخَرُ ، فَيُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا ، فَتَرْجِعَ إِلَى

زَوْجِهَا الأَوَّلِ ؟ ! قَالَ :

« لا ، حَتَّى تَذُوقَ الْعُسَيْلَةَ ».

- **صحيح : بما قبله ، « ابن ماجه » (١٩٣٣).**

٣٤١٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَن الرَّجُلِ يُطَلِّقُ امْرَأَتَهُ ثَلاثًا ، فَيَتَزَوَّجُهَا الرَّجُلُ ، فَيُغْلِقُ الْبَابَ ، وَيُرْخِي السِّتْرَ ، ثُمَّ يُطَلِّقُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا ؟ قَالَ :

« لا تَحِلُّ لِلأَوَّلِ حَتَّى يُجَامِعَهَا الآخَرُ ».

- **صحيح : بما قبله.**

١٣- بَاب إِحْلالِ الْمُطَلَّقَةِ ثَلاثًا ، وَمَا فِيهِ مِنَ التَّغْلِيظِ

٣٤١٦-عَن عَبْدِ اللهِ، قَالَ: لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْوَاشِمَةَ وَالْمُوتَشِمَةَ، وَالْوَاصِلَةَ وَالْمَوْصُولَةَ ، وَآكِلَ الرِّبَا وَمُوكِلَهُ ، وَالْمُحَلِّلَ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٨٩٧).**

١٤- بَاب مُوَاجَهَةِ الرَّجُلِ الْمَرْأَةَ بِالطَّلاقِ

٣٤١٧- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ الْكِلابِيَّةَ لَمَّا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قالت: أَعُوذُ بِاللهِ مِنْكَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَقَدْ عُذْتِ بِعَظِيمٍ ، الْحَقِي بِأَهْلِكِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٥٠) ، خ ، « إرواء الغليل » (٢٠٦٤).**

١٥- بَاب إِرْسَالِ الرَّجُلِ إِلَى زَوْجَتِهِ بِالطَّلاقِ

٣٤١٨ - عن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، قالت : أَرْسَلَ إِلَيَّ زَوْجِي بِطَلاقِي؛ فَشَدَدْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي ! ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : « كَمْ طَلَّقَكِ ؟ » ، فَقُلْتُ: ثَلاثًا ، قَالَ :

« لَيْسَ لَكِ نَفَقَةٌ ، وَاعْتَدِّي فِي بَيْتِ ابْنِ عَمِّكِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ؛ فَإِنَّهُ ضَرِيرُ الْبَصَرِ ؛ تُلْقِينَ ثِيَابَكِ عِنْدَهُ ، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُكِ فَآذِنِينِي»

- صحيح : « إرواء الغليل » (٦ / ٢٠٩) ، م.

١٧- تَأْوِيلُ هَذِهِ الآيَةِ عَلَى وَجْهٍ آخَرَ

٣٤٢١- عن عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ ، وَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلاً ، فَتَوَاصَيْتُ وَحَفْصَةُ : أَيَّتُنَا مَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَلْتَقُلْ : إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ !فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا، فَقالت ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ :

« بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً عِنْدَ زَيْنَبَ » ، وَقَالَ : « لَنْ أَعُودَ لَهُ » ، فَنَزَلَ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ ﴾ ، ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللهِ ﴾ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ؛ ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾ ؛ لِقَوْلِهِ : « بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً ».

- صحيح : ق.

١٨- بَاب : الْحَقِي بِأَهْلِكِ

٣٤٢٢- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ

مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ - حِينَ تَخَلَّفَ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ-... وَسَاقَ قِصَّتَهُ ، وَقَالَ : إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَأْتِي ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ ، فَقُلْتُ : أُطَلِّقُهَا أَمْ مَاذَا ؟ ! قَالَ : لا ، بَلِ اعْتَزِلْهَا ؛ فَلا تَقْرَبْهَا ؛ فَقُلْتُ لامْرَأَتِي : الْحَقِي بِأَهْلِكِ ، فَكُونِي عِنْدَهُمْ حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي هَذَا الأَمْرِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٩١٢) ،ق.

٣٤٢٣- عن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، - وَهُوَ أَحَدُ الثَّلاثَةِ الَّذِينَ تِيبَ عَلَيْهِمْ- ، قَالَ : أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَإِلَى صَاحِبَيَّ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْتَزِلُوا نِسَاءَكُمْ ، فَقُلْتُ لِلرَّسُولِ : أُطَلِّقُ امْرَأَتِي ؟ أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ ؟ ! قَالَ : لا ، بَلْ تَعْتَزِلُهَا فَلا تَقْرَبْهَا ! فَقُلْتُ لامْرَأَتِي : الْحَقِي بِأَهْلِكِ ؛ فَكُونِي فِيهِمْ ، فَلَحِقَتْ بِهِمْ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٤٢٤- عن كَعْبٍ - حِينَ تَخَلَّفَ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - ... وَقَالَ فِيهِ : إِذَا رَسُولُ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَأْتِينِي ، وَيَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تَعْتَزِلَ امْرَأَتَكَ ! فَقُلْتُ : أُطَلِّقُهَا ؟ أَمْ مَاذَا أَفْعَلُ؟! قَالَ: بَلِ اعْتَزِلْهَا وَلا تَقْرَبْهَا ، وَأَرْسَلَ إِلَى صَاحِبَيَّ بِمِثْلِ ذَلِكَ ، فَقُلْتُ لامْرَأَتِي : الْحَقِي بِأَهْلِكِ ، وَكُونِي عِنْدَهُمْ ، حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي هَذَا الأَمْرِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٤٢٥- عن كَعْبٍ ، قَالَ : أَرْسَلَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَإِلَى

صَاحِبَيَّ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْتَزِلُوا نِسَاءَكُمْ ، فَقُلْتُ لِلرَّسُولِ: أُطَلِّقُ امْرَأَتِي ؟ أَمْ مَاذَا أَفعَلُ ؟ ! قَالَ : لا ، بَلْ تَعْتَزِلُهَا وَلا تَقْرَبْهَا ، فَقُلْتُ لامْرَأَتِي : الْحَقِي بِأَهْلِكِ ؛ فَكُونِي فِيهِمْ ، حَتَّى يَقْضِيَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ، فَلَحِقَتْ بِهِمْ.

- **صحيح : ق ، انظر ماقبله.**

٣٤٢٦- عن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ . . . ، قَالَ فِي حَدِيثِهِ : إِذَا رَسُولٌ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَدْ أَتَانِي ، فَقَالَ : اعْتَزِلِ امْرَأَتَكَ ! فَقُلْتُ : أُطَلِّقُهَا ؟ قَالَ : لا، وَلَكِنْ لا تَقْرَبْهَا.

- **صحيح : ق ، انظر ماقبله.**

٢٠- بَاب مَتَى يَقَعُ طَلاقُ الصَّبِيِّ ؟

٣٤٢٩- عَن كَثِيرِ بْنِ السَّائِبِ ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنَا قُرَيْظَةَ ، أَنَّهُمْ عُرِضُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ يَوْمَ قُرَيْظَةَ ، فَمَنْ كَانَ مُحْتَلِمًا ، أَوْ نَبَتَتْ عَانَتُهُ قُتِلَ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ مُحْتَلِمًا ، أَوْ لَمْ تَنْبُتْ عَانَتُهُ تُرِكَ.

- **صحيح بما بعده.**

٣٤٣٠- عَن عَطِيَّةَ الْقُرَظِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ يَوْمَ حُكْمِ سَعْدٍ فِي بَنِي قُرَيْظَةَ غُلامًا ، فَشَكُّوا فِيَّ ، فَلَمْ يَجِدُونِي أَنْبَتُّ ، فَاسْتُبْقِيتُ ؛ فَهَا أَنَا ذَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٤١).**

٣٤٣١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ - وَهُوَ

ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً - فَلَمْ يُجِزْهُ ، وَعَرَضَهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ سَنَةً ؛ فَأَجَازَهُ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٤٣) ، « إرواء الغليل » (١١١٨): ق.**

٢١- بَاب مَنْ لا يَقَعُ طَلاقُهُ مِنَ الأَزْوَاجِ

٣٤٣٢- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« رُفِعَ الْقَلَمُ عَن ثَلاثٍ : عَن النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبُرَ ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يَعْقِلَ أَوْ يُفِيقَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٤١) ، « إرواء الغليل » (٢٩٧).**

٢٢- بَاب مَنْ طَلَّقَ فِي نَفْسِهِ

٣٤٣٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - تَجَاوَزَ عَن أُمَّتِي كُلَّ شَيْءٍ حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا ؛ مَا لَمْ تَكَلَّمْ بِهِ أَوْ تَعْمَلْ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٤٠) ، « إرواء الغليل » (٢٠٦٢): ق.**

٣٤٣٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - تَجَاوَزَ لأُمَّتِي مَا وَسْوَسَتْ بِهِ ، وَحَدَّثَتْ بِهِ

أَنْفُسَهَا ؛ مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ بِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٤٣٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - تَجَاوَزَ لأُمَّتِي عَمَّا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا ؛ مَا لَمْ تَكَلَّمْ أَوْ تَعْمَلْ بِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٣- الطَّلاقُ بِالإِشَارَةِ الْمَفْهُومَةِ

٣٤٣٦- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ جَارٌ فَارِسِيٌّ طَيِّبُ الْمَرَقَةِ ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، وَعِنْدَهُ عَائِشَةُ ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ أَنْ : تَعَالَ ، وَأَوْمَأَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ ، أَيْ : « وَهذِهِ » ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ الآخَرُ - هَكَذَا بِيَدِهِ - أَنْ : لا ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا.

- **صحيح : م (٦ / ١١٦) نحوه ، وزاد : قال رسول الله ﷺ : « لا ، ثم عاد يدعوه » ، فقال رسول الله ﷺ : « وهذه » ، قال : نعم، في الثالثة ، فقاما يتدافعان حتى أتيا منزلَه.**

٢٤- بَاب الْكَلامِ إِذَا قُصِدَ بِهِ فِيمَا يَحْتَمِلُ مَعْنَاهُ

٣٤٣٧- عَن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لامْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا ؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٢٢٧) : ق.

٢٥- بَاب الإِبَانَةِ وَالإِفْصَاحِ بِالْكَلِمَةِ الْمَلْفُوظِ بِهَا ، إِذَا قُصِدَ بِهَا لِمَا لا يَحْتَمِلُ مَعْنَاهَا : لَمْ تُوجِبْ شَيْئًا ، وَلَمْ تُثْبِتْ حُكْمًا

٣٤٣٨- عن أبي هُرَيْرَةَ ،عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ : قَالَ:

« انْظُرُوا كَيْفَ يَصْرِفُ اللهُ عَنِّي شَتْمَ قُرَيْشٍ وَلَعْنَهُمْ ؟ ! إِنَّهُمْ يَشْتِمُونَ مُذَمَّمًا ، وَيَلْعَنُونَ مُذَمَّمًا ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ ».

- صحيح : « تخريج فقه السيرة » (٦٢) : خ.

٢٦- بَاب التَّوْقِيتِ فِي الْخِيَارِ

٣٤٣٩- عن عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، قالت : لَمَّا أُمِرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأَ بِي ، فَقَالَ :

« إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا ، فَلا عَلَيْكِ أَنْ لا تُعَجِّلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ»! » ، قالت : قَدْ عَلِمَ أَنَّ أَبَوَايَ لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِّي بِفِرَاقِهِ ! قالت : ثُمَّ تَلا هَذِهِ الآيَةَ :« ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ جَمِيلاً ﴾ » ، فَقُلْتُ : أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ !؟

فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَرَسُولَهُ ، وَالدَّارَ الآخِرَةَ ، قالت عَائِشَةُ : ثُمَّ فَعَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ ، مِثْلَ مَا فَعَلْتُ ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ حِينَ قَالَ لَهُنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَاخْتَرْنَهُ طَلاقًا ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُنَّ اخْتَرْنَهُ.

- **صحيح : ق.**

٣٤٤٠- عَن عَائِشَةَ ، قالت : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ ؛ بَدَأَ بِي ، فَقَالَ :

« يَا عَائِشَةُ ! إِنِّي ذَاكِرٌ لَكِ أَمْرًا ؛ فَلا عَلَيْكِ أَنْ لا تُعَجِّلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكِ ! » ، قالت : قَدْ عَلِمَ - وَاللهِ - أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا لِيَأْمُرَانِّي بِفِرَاقِهِ ! فَقَرَأَ عَلَيَّ : « ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتُنَّ تُرِدْنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا ﴾ »، فَقُلْتُ : أَفِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ ؟! فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ.

- **صحيح : ق.**

٢٧- بَاب فِي الْمُخَيَّرَةِ تَخْتَارُ زَوْجَهَا

٣٤٤١- عَن عَائِشَةَ ، قالت : خَيَّرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَاخْتَرْنَاهُ ، فَهَلْ كَانَ طَلاقًا ؟!

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٥٢) : ق.**

٣٤٤٢- عَن عَائِشَةَ، قالت: قَدْ خَيَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءَهُ، فَلَمْ يَكُنْ طَلاقًا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٤٤٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : قَدْ خَيَرَ النَّبِيُّ ﷺ نِسَاءَهُ ، فَلَمْ يَكُنْ طَلاقًا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٤٤٤- عَن عَائِشَةَ ، قالت : قَدْ خَيَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نِسَاءَهُ ، أَفَكَانَ طَلاقًا ؟ !

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٤٤٥- عَن عَائِشَةَ ، قالت : خَيَّرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَاخْتَرْنَاهُ ، فَلَمْ يَعُدَّهَا عَلَيْنَا شَيْئًا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٩- بَاب خِيَارِ الأَمَةِ

٣٤٤٧- عَن عَائِشَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، قالت : كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلاثُ سُنَنٍ ؛ إِحْدَى السُّنَنِ أَنَّهَا أُعْتِقَتْ ، فَخُيِّرَتْ فِي زَوْجِهَا ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الْوَلاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ تَفُورُ بِلَحْمٍ ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ خُبْزٌ وَأُدْمٌ مِنْ أُدْمِ الْبَيْتِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَلَمْ أَرَ بُرْمَةً فِيهَا لَحْمٌ ؟ ! » ، فَقَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ ! ذَلِكَ لَحْمٌ تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، وَأَنْتَ لا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٧٦) ، « إرواء الغليل » (١٣٠٨): ق.**

٣٤٤٨- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلاثُ قَضِيَّاتٍ ؛ أَرَادَ أَهْلُهَا أَنْ يَبِيعُوهَا وَيَشْتَرِطُوا الْوَلاءَ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ :

«اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا ؛ فَإِنَّمَا الْوَلاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » ، وَأُعْتِقَتْ ، فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا ، وَكَانَ يُتَصَدَّقُ عَلَيْهَا ، فَتُهْدِي لَنَا مِنْهُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« كُلُوهُ ؛ فَإِنَّهُ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ ، وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٠- بَاب خِيَارِ الأَمَةِ تُعْتَقُ وَزَوْجُهَا حُرٌّ

٣٤٤٩- عَن عَائِشَةَ ، قالت : اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلاءَهَا ! فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« أَعْتِقِيهَا ؛ فَإِنَّمَا الْوَلاءُ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ » ، قالت : فَأَعْتَقْتُهَا ، فَدَعَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا ، قالت : لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا أَقَمْتُ عِنْدَهُ ! فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا ، وَكَانَ زَوْجُهَا حُرّاً.

- صحيح : دون قوله : « وكان زوجها حرّاً » ؛ فإنه شاذ : « ابن ماجه » (٢٠٧٤) ، « إرواء الغليل » (١٣٠٨ و ١٦٩٤ و ١٧٢٧).

٣٤٥٠- عَن عَائِشَةَ ؛ أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ ، فَاشْتَرَطُوا وَلاءَهَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ؟ ! فَقَالَ : « اشْتَرِيهَا وَأَعْتِقِيهَا ، فَإِنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » ، وَأُتِيَ بِلَحْمٍ ، فَقِيلَ : إِنَّ هَذَا مِمَّا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ! فَقَالَ :

« هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ ».

وَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَكَانَ زَوْجُهَا حُرّاً.

- صحيح : دون قوله : « ... حراً » ، انظر ما قبله ، والمحفوظ أنه كان عبداً كما في الباب التالي.

٣١- بَاب خِيَارِ الأَمَةِ تُعْتَقُ وَزَوْجُهَا مَمْلُوكٌ

٣٤٥١- عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَاتَبَتْ بَرِيرَةُ عَلَى نَفْسِهَا بِتِسْعِ أَوَاقٍ ، فِي كُلِّ سَنَةٍ بِأُوقِيَّةٍ ، فَأَتَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا ، فَقالت : لا ، إِلّا أَنْ يَشَاءُوا أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ عَدَّةً وَاحِدَةً ، وَيَكُونَ الْوَلاءُ لِي ، فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ ، فَكَلَّمَتْ فِي ذَلِكَ أَهْلَهَا ، فَأَبَوْا عَلَيْهَا إِلّا أَنْ يَكُونَ الْوَلاءُ لَهُمْ ؛ فَجَاءَتْ إِلَى عَائِشَةَ، وَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ ، فَقالت لَهَا مَا قَالَ أَهْلُهَا ، فَقالت: لا هَا اللهِ إِذًا ، إِلّا أَنْ يَكُونَ الْوَلاءُ لِي ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَا هَذَا ؟ » ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ بَرِيرَةَ أَتَتْنِي تَسْتَعِينُ بِي عَلَى كِتَابَتِهَا ، فَقُلْتُ : لا ، إِلّا أَنْ يَشَاءُوا أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ عَدَّةً وَاحِدَةً ، وَيَكُونُ الْوَلاءُ لِي ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لأَهْلِهَا ، فَأَبَوْا عَلَيْهَا إِلّا أَنْ يَكُونَ الْوَلاءُ لَهُمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ابْتَاعِيهَا ، وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلاءَ ، فَإِنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » ، ثُمَّ قَامَ ، فَخَطَبَ النَّاسَ ، فَحَمِدَ اللَّهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« مَا بالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ يَقُولُونَ : أَعْتِقْ فُلانًا وَالْوَلاءُ لِي ! كِتَابُ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - أَحَقُّ ، وَشَرْطُ اللهِ أَوْثَقُ ، وَكُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ».

فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ زَوْجِهَا - وَكَانَ عَبْدًا - ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا.

قَالَ عُرْوَةُ : فَلَوْ كَانَ حُرًّا مَا خَيَّرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٢١) : ق.**

٣٤٥٢- عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قالت : كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا.

- **صحيح : م (٤ / ٢١٥).**

٣٤٥٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا اشْتَرَتْ بَرِيرَةَ مِنْ أُنَاسٍ مِنَ الأَنْصَارِ ، فَاشْتَرَطُوا الْوَلاءَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْوَلاءُ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ » ، وَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا وَأَهْدَتْ لِعَائِشَةَ لَحْمًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَوْ وَضَعْتُمْ لَنَا مِنْ هَذَا اللَّحْمِ ! » ،قالت عَائِشَةُ : تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ! فَقَالَ :

« هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ ».

- **حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (١٩٣٦)، « إرواء الغليل » (٦ / ٢٧٤) : م.**

٣٤٥٤- عَن عَائِشَةَ ، قالت عَائِشَةُ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن بَرِيرَةَ؟ وَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهَا ، وَأَشْتَرِطَ الْوَلاءُ لأَهْلِهَا ! فَقَالَ : « اشْتَرِيهَا ؛ فَإِنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » ، قَالَ : وَخُيِّرَتْ - وَكَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا - ، ثُمَّ قَالَ

بَعْدَ ذَلِكَ : مَا أَدْرِي ! وَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلَحْمٍ فَقَالُوا : هَذَا مِمَّا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ! قَالَ :

« هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

- صحيح : المصدر نفسه : ق.

٣٢- بَاب الإِيلاءِ

٣٤٥٥- عَن أَبِي الضُّحَى ، قَالَ : تَذَاكَرْنَا الشَّهْرَ عِنْدَهُ ، فَقَالَ بَعْضُنَا : ثَلاثِينَ ! وَقَالَ بَعْضُنَا : تِسْعًا وَعِشْرِينَ ! فَقَالَ أَبُو الضُّحَى : حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَصْبَحْنَا يَوْمًا وَنِسَاءُ النَّبِيِّ ﷺ يَبْكِينَ ، عِنْدَ كُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ أَهْلُهَا ، فَدَخَلْتُ الْمَسْجِدَ ، فَإِذَا هُوَ مَلآنٌ مِنَ النَّاسِ ، قَالَ : فَجَاءَ عُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، فَصَعِدَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي عُلِّيَّةٍ لَهُ ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ! ثُمَّ سَلَّمَ ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ! ثُمَّ سَلَّمَ ، فَلَمْ يُجِبْهُ أَحَدٌ ! فَرَجَعَ فَنَادَى بِلالاً ، فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : أَطَلَّقْتَ نِسَاءَكَ ؟ ! فَقَالَ :

« لا ، وَلَكِنِّي آلَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا » .

فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ، ثُمَّ نَزَلَ ، فَدَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ.

- صحيح : خ (٥٢٠٣).

٣٤٥٦- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : آلَى النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ ، فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، ثُمَّ نَزَلَ ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَلَيْسَ

آلَيْتَ عَلَى شَهْرٍ ؟ ! قَالَ :

« الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ».

- **صحيح الإسناد.**

٣٣- بَاب الظِّهَارِ

٣٤٥٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، قَدْ ظَاهَرَ مِنِ امْرَأَتِهِ ، فَوَقَعَ عَلَيْهَا - ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي ظَاهَرْتُ مِنِ امْرَأَتِي ، فَوَقَعْتُ قَبْلَ أَنْ أُكَفِّرَ ؟ ! قَالَ : « وَمَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ - يَرْحَمُكَ اللهُ-!؟» ، قَالَ : رَأَيْتُ خَلْخَالَهَا فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ ! فَقَالَ :

« لا تَقْرَبْهَا ، حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- **حسن : « ابن ماجه » (٢٠٦٥) ، « إرواء الغليل » (٧ / ١٧٩).**

٣٤٥٨- عَن عِكْرِمَةَ ، قَالَ : تَظَاهَرَ رَجُلٌ مِنِ امْرَأَتِهِ ، فَأَصَابَهَا قَبْلَ أَنْ يُكَفِّرَ ! فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ؟ ! فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ » ، قَالَ : رَحِمَكَ اللهُ يَا رَسُولَ اللهِ ! رَأَيْتُ خَلْخَالَهَا - أَوْ سَاقَيْهَا - فِي ضَوْءِ الْقَمَرِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« فَاعْتَزِلْهَا ، حَتَّى تَفْعَلَ مَا أَمَرَكَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- **حسن : انظر ما قبله.**

٣٤٥٩- عن عِكْرِمَةَ ، قَالَ : أَتَى رَجُلٌ نَبِيَّ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا

نَبِيَّ اللهِ ! إِنَّهُ ظَاهَرَ مِنِ امْرَأَتِهِ ، ثُمَّ غَشِيَهَا قَبْلَ أَنْ يَفْعَلَ مَا عَلَيْهِ ! قَالَ : «مَا حَمَلَكَ عَلَى ذَلِكَ ؟ » ، قَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! رَأَيْتُ بَيَاضَ سَاقَيْهَا فِي الْقَمَرِ ! قَالَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ :

« فَاعْتَزِلْ ، حَتَّى تَقْضِيَ مَا عَلَيْكَ ».

وفي لفظ : « فَاعْتَزِلْهَا ، حَتَّى تَقْضِيَ مَا عَلَيْكَ ».

- **حسن : انظر ما قبله.**

٣٤٦٠- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قالت : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَسِعَ سَمْعُهُ الأَصْوَاتَ ، لَقَدْ جَاءَتْ خَوْلَةُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، تَشْكُو زَوْجَهَا ، فَكَانَ يَخْفَى عَلَيَّ كَلامُهَا ! فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ قَدْ سَمِعَ اللهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللهِ وَاللهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا . . . ﴾ الآيَةَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٨٨).**

٤٢- بَاب مَا جَاءَ فِي الْخُلْعِ

٣٤٦١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :

« الْمُنْتَزِعَاتُ وَالْمُخْتَلِعَاتُ هُنَّ الْمُنَافِقَاتُ » .

- **صحيح : « الصحيحة » (٦٣٢).**

٣٤٦٢- عَن حَبِيبَةَ بِنْتِ سَهْلٍ ، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، وَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ إِلَى الصُّبْحِ ، فَوَجَدَ حَبِيبَةَ بِنْتَ سَهْلٍ عِنْدَ بَابِهِ فِي الْغَلَسِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ هَذِهِ ؟ » ، قالت : أَنَا

حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ - يَا رَسُولَ اللهِ ! - ، قَالَ : « مَا شَأْنُكِ ؟ » ، قالت : لا أَنَا وَلا ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ - لِزَوْجِهَا - ، فَلَمَّا جَاءَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« هَذِهِ حَبِيبَةُ بِنْتُ سَهْلٍ قَدْ ذَكَرَتْ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ تَذْكُرَ ».

فَقالت حَبِيبَةُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كُلُّ مَا أَعْطَانِي عِنْدِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِثَابِتٍ : « خُذْ مِنْهَا » ، فَأَخَذَ مِنْهَا ، وَجَلَسَتْ فِي أَهْلِهَا.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٧ / ١٠٢ - ١٠٣) ، « صحيح أبي داود » (١٩٢٩).

٣٤٦٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ امْرَأَةَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسٍ أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ ؛ أَمَا إِنِّي مَا أَعِيبُ عَلَيْهِ فِي خُلُقٍ وَلا دِينٍ ، وَلَكِنِّي أَكْرَهُ الْكُفْرَ فِي الإِسْلامِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَتَرُدِّينَ عَلَيْهِ حَدِيقَتَهُ ؟ » ، قالت : نَعَمْ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اقْبَلِ الْحَدِيقَةَ ، وَطَلِّقْهَا تَطْلِيقَةً ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٠٣٦) : خ.

٣٤٦٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ امْرَأَتِي لا تَمْنَعُ يَدَ لامِسٍ ؟ فَقَالَ : « غَرِّبْهَا إِنْ شِئْتَ !» ، قَالَ : إِنِّي أَخَافُ أَنْ تَتْبَعَهَا نَفْسِي ! قَالَ :

« اسْتَمْتِعْ بِهَا ».

- صحيح الإسناد.

٣٤٦٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ تَحْتِي امْرَأَةً لا تَرُدُّ يَدَ لامِسٍ ! قَالَ : طَلِّقْهَا ! قَالَ : إِنِّي لا أَصْبِرُ عَنْهَا ! قَالَ :

« فَأَمْسِكْهَا ! ».

- صحيح الإسناد : مضى (٣٢٢٩).

٣٥- بَاب بَدْءِ اللِّعَانِ

٣٤٦٦- عَن عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ ، قَالَ : جَاءَنِي عُوَيْمِرٌ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْعَجْلانِ - ، فَقَالَ : أَيْ عَاصِمُ ! أَرَأَيْتُمْ رَجُلاً رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً ! أَيَقْتُلُهُ ؟ فَتَقْتُلُونَهُ ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ - يَا عَاصِمُ ؟ ! - ، سَلْ لِي رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَن ذَلِكَ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَعَابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَكَرِهَهَا! فَجَاءَهُ عُوَيْمِرٌ ، فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ - يَا عَاصِمُ ؟ ! - ، فَقَالَ : صَنَعْتُ أَنَّكَ لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ ! كَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا ، قَالَ عُوَيْمِرٌ : وَاللهِ لأَسْأَلَنَّ عَن ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ فَانْطَلَقَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَسَأَلَهُ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« قَدْ أَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ ، فَأْتِ بِهَا » ، قَالَ سَهْلٌ : وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَجَاءَ بِهَا ، فَتَلاعَنَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ !وَاللهِ لَئِنْ أَمْسَكْتُهَا ، لَقَدْ كَذَبْتُ عَلَيْهَا ! فَفَارَقَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِفِرَاقِهَا ، فَصَارَتْ سُنَّةَ الْمُتَلاعِنَيْنِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٦٦) : ق.

٣٦- بَاب اللِّعَانِ بِالْحَبَلِ

٣٤٦٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لاعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ الْعَجْلانِيِّ وَامْرَأَتِهِ ، وَكَانَتْ حُبْلَى.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٧ / ١٨٣) : ق أتم منه.

٣٧- بَاب اللِّعَانِ فِي قَذْفِ الرَّجُلِ زَوْجَتَهُ بِرَجُلٍ بِعَيْنِهِ

٣٤٦٨ - عن عَبْدِ الأَعْلَى ، قَالَ : سُئِلَ هِشَامٌ عَن الرَّجُلِ يَقْذِفُ امْرَأَتَهُ ؟ ! فَحَدَّثَنَا هِشَامٌ ، عَن مُحَمَّدٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَن ذَلِكَ - وَأَنَا أَرَى أَنَّ عِنْدَهُ مِنْ ذَلِكَ عِلْمًا - ؟ فَقَالَ : إِنَّ هِلالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ بِشَرِيكِ بْنِ السَّحْمَاءِ - وَكَانَ أَخُو الْبَرَاءِ بْنِ مَالِكٍ لأُمِّهِ ، وَكَانَ أَوَّلَ مَنْ لاعَنَ - ، فَلاعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَهُمَا ، ثُمَّ قَالَ :

« ابْصُرُوهُ ؛ فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَبْيَضَ سَبِطًا قَضِيءَ الْعَيْنَيْنِ ؛ فَهُوَ لِهِلالِ ابْنِ أُمَيَّةَ ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ جَعْدًا أَحْمَشَ السَّاقَيْنِ ؛ فَهُوَ لِشَرِيكِ بْنِ السَّحْمَاءِ ».

قَالَ : فَأُنْبِئْتُ أَنَّهَا جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلَ جَعْدًا أَحْمَشَ السَّاقَيْنِ.

- صحيح : المصدر نفسه : م.

٣٨- بَاب كَيْفَ اللِّعَانُ ؟

٣٤٦٩- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : إِنَّ أَوَّلَ لِعَانٍ كَانَ فِي الإِسْلامِ ؛ أَنَّ هِلالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ شَرِيكَ بْنَ السَّحْمَاءِ بِامْرَأَتِهِ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ،

فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « أَرْبَعَةَ شُهَدَاءَ وَإِلَّا فَحَدٌّ فِي ظَهْرِكَ»، يُرَدِّدُ ذَلِكَ عَلَيْهِ مِرَارًا ، فَقَالَ لَهُ هِلالٌ : وَاللهِ - يَا رَسُولَ اللهِ !- إِنَّ اللَّهَ - عَزَّ وَجَلَّ - لَيَعْلَمُ أَنِّي صَادِقٌ ، وَلَيُنْزِلَنَّ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَيْكَ مَا يُبَرِّئُ ظَهْرِي مِنَ الْجَلْدِ ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَزَلَتْ عَلَيْهِ آيَةُ اللِّعَانِ : ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ . . .﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ ، فَدَعَا هِلالاً ، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ، وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ، ثُمَّ دُعِيَتِ الْمَرْأَةُ ، فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، فَلَمَّا أَنْ كَانَ فِي الرَّابِعَةِ أَوِ الْخَامِسَةِ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «وَقِّفُوهَا ، فَإِنَّهَا مُوجِبَةٌ ! ! » ، فَتَلَكَّأَتْ ، حَتَّى مَا شَكَكْنَا أَنَّهَا سَتَعْتَرِفُ، ثُمَّ قالت : لا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ ، فَمَضَتْ عَلَى الْيَمِينِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« انْظُرُوهَا ، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَبْيَضَ سَبِطًا قَضِيءَ الْعَيْنَيْنِ ؛ فَهُوَ لِهِلالِ ابْنِ أُمَيَّةَ ، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ آدَمَ جَعْدًا رَبْعًا حَمْشَ السَّاقَيْنِ ؛ فَهُوَ لِشَرِيكِ بْنِ السَّحْمَاءِ »، فَجَاءَتْ بِهِ آدَمَ جَعْدًا رَبْعًا حَمْشَ السَّاقَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَوْلا مَا سَبَقَ فِيهَا مِنْ كِتَابِ اللهِ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ ».

- صحيح الإسناد : م (٤ / ٢٠٩) مختصراً.

قَالَ الشَّيْخُ : وَالْقَضِيءُ: طَوِيلُ شَعْرِ الْعَيْنَيْنِ ، لَيْسَ بِمَفْتُوحِ الْعَيْنِ وَلا جَاحِظِهِمَا ، وَاللهُ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - أَعْلَمُ.

٣٩- بَاب قَوْلِ الإِمَامِ : اللَّهُمَّ بَيِّنْ

٣٤٧٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : ذُكِرَ التَّلاعُنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلاً ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ ، يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً ! قَالَ عَاصِمٌ : مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا إِلّا بِقَوْلِي ! فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ- وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَراً ، قَلِيلَ اللَّحْمِ ، سَبِطَ الشَّعْرِ ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ خَدْلاً كَثِيرَ اللَّحْمِ - ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ بَيِّنْ » ، فَوَضَعَتْ شَبِيهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَهَا فَلاعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ رَجُلٌ لابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ : أَهِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ » ؟! قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لا ، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ فِي الإِسْلامِ الشَّرَّ.

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٧ / ١٨٣) : ق.

٣٤٧١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ قَالَ : ذُكِرَ التَّلاعُنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلاً ، ثُمَّ انْصَرَفَ ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ ، فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلاً ، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ ، - وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصْفَراً قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبِطَ الشَّعْرِ ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ خَدْلاً كَثِيرَ اللَّحْمِ ، جَعْدًا قَطَطًا - ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اللَّهُمَّ بَيِّنْ ! » ، فَوَضَعَتْ شَبِيهًا بِالَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَهَا ، فَلاعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ رَجُلٌ لابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ : أَهِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ » ؟ ! قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لا ، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهِرُ الشَّرَّ فِي الإِسْلامِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٠- بَاب الأَمْرِ بِوَضْعِ الْيَدِ عَلَى فِي الْمُتَلاعِنَيْنِ عِنْدَ الْخَامِسَةِ

٣٤٧٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ رَجُلاً - حِينَ أَمَرَ الْمُتَلاعِنَيْنِ أَنْ يَتَلاعَنَا - أَنْ يَضَعَ يَدَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ عَلَى فِيهِ ، وَقَالَ :

« إِنَّهَا مُوجِبَةٌ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢١٠١ / ٢) ، « صحيح أبي داود» (١٩٥٢).

٤١- بَاب عِظَةِ الإِمَامِ الرَّجُلَ وَالْمَرْأَةَ عِنْدَ اللِّعَانِ

٣٤٧٣- عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قال : سُئِلْتُ عَن الْمُتَلاعِنَيْنَ - فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ - : أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا ؟! فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ ! فَقُمْتُ مِنْ مَقَامِي إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ ، فَقُلْتُ : يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! الْمُتَلاعِنَيْنِ أَيُفَرَّقُ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : نَعَم ، سُبْحَانَ اللهِ ! إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَن ذَلِكَ فُلانُ بْنُ فُلانٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ مِنَّا يَرَى عَلَى امْرَأَتِهِ فَاحِشَةً ، إِنْ تَكَلَّمَ فَأَمْرٌ عَظِيمٌ - وفي لفظٍ: أَتَى أَمْرًا عَظِيمًا - ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ ؟ ! فَلَمْ يُجِبْهُ ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَاهُ ، فَقَالَ : إِنَّ الأَمْرَ

الَّذِي سَأَلْتُكَ ابْتُلِيتُ بِهِ ، فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - هَؤُلاءِ الآيَاتِ فِي سُورَةِ النُّورِ : ﴿ وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ ﴾ ، حَتَّى بَلَغَ : ﴿ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ﴾ ، فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ ؛ فَوَعَظَهُ ، وَذَكَّرَهُ، وَأَخْبَرَهُ أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الآخِرَةِ ، فَقَالَ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! مَا كَذَبْتُ ، ثُمَّ ثَنَّى بِالْمَرْأَةِ ، فَوَعَظَهَا وَذَكَّرَهَا ، فَقالت : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ! إِنَّهُ لَكَاذِبٌ ، فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ ؛ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ : إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ ، وَالْخَامِسَةُ : أَنَّ لَعْنَةَ اللهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ، ثُمَّ ثَنَّى بِالْمَرْأَةِ ؛ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللهِ : إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، وَالْخَامِسَةَ : أَنَّ غَضَبَ اللهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

- صحيح : م (٤ / ٢٠٦ - ٢٠٧) ، و ق مختصراً : « إرواء الغليل » (٢١٠٢).

٤٢- بَاب التَّفْرِيقِ بَيْنَ الْمُتَلاعِنَيْنِ

٣٤٧٤ - عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : لَمْ يُفَرِّقِ الْمُصْعَبُ بَيْنَ الْمُتَلاعِنَيْنِ ، قَالَ سَعِيدٌ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لابْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ : فَرَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلانِ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٩٥٤) : ق.

٤٣- اسْتِتَابَةُ الْمُتَلاعِنَيْنِ بَعْدَ اللِّعَانِ

٣٤٧٥- عن أيوبَ ، عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ رَجُلٌ قَذَفَ امْرَأَتَهُ ؟ قَالَ : فَرَّقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَخَوَيْ بَنِي الْعَجْلانِ ، وَقَالَ :

« اللهُ يَعْلَمُ إِنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ ؟! » .

قَالَ لَهُمَا ثَلاثًا ، فَأَبَيَا ، فَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا.

قَالَ أَيُّوبُ : وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : إِنَّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ شَيْئًا لا أَرَاكَ تُحَدِّثُ بِهِ ! قَالَ : قَالَ الرَّجُلُ : مَالِي ! قَالَ : « لا مَالَ لَكَ إِنْ كُنْتَ صَادِقًا ، فَقَدْ دَخَلْتَ بِهَا ، وَإِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَهِيَ أَبْعَدُ مِنْكَ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٩٥٣) : ق.**

٤٤- اجْتِمَاعُ الْمُتَلاعِنَيْنِ

٣٤٧٦- عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قال : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَنِ الْمُتَلاعِنَيْنِ؟ فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلْمُتَلاعِنَيْنِ : « حِسَابُكُمَا عَلَى اللهِ ؛ أَحَدُكُمَا كَاذِبٌ ، وَلا سَبِيلَ لَكَ عَلَيْهَا » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَالِي ! قَالَ :

« لا مَالَ لَكَ ، إِنْ كُنْتَ صَدَقْتَ عَلَيْهَا فَهُوَ بِمَا اسْتَحْلَلْتَ مِنْ فَرْجِهَا، وَإِنْ كُنْتَ كَذَبْتَ عَلَيْهَا فَذَاكَ أَبْعَدُ لَكَ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٥- بَاب نَفْيِ الْوَلَدِ بِاللِّعَانِ وَإِلْحَاقِهِ بِأُمِّهِ

٣٤٧٧- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لاعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ رَجُلٍ وَامْرَأَتِهِ ، وَفَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، وَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالأُمِّ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٦٩) : ق.**

٤٦- بَاب إِذَا عَرَّضَ بِامْرَأَتِهِ ، وَشَكَّتْ فِي وَلَدِهِ ، وَأَرَادَ الانْتِفَاءَ مِنْهُ

٣٤٧٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي فَزَارَةَ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ : إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلامًا أَسْوَدَ ؟ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ! قَالَ : « فَمَا أَلْوَانُهَا ؟ » ، قَالَ : حُمْرٌ ! قَالَ : « فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ ؟ » ، قَالَ : إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا ! قَالَ : « فَأَنَّى تَرَى أَتَى ذَلِكَ ؟ ! » ، قَالَ : عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ ! » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٠٢) : ق.**

٣٤٧٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي فَزَارَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلامًا أَسْوَدَ - وَهُوَ يُرِيدُ الانْتِفَاءَ مِنْهُ - ؟! فَقَالَ : « هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ! قَالَ : « مَا أَلْوَانُهَا ؟ » ، قَالَ : حُمْرٌ ! قَالَ : « هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقَ ؟ » ، قَالَ : فِيهَا ذَوْدُ وُرْقٍ ! قَالَ : « فَمَا ذَاكَ تُرَى ؟ » ، قَالَ :لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ نَزَعَهَا عِرْقٌ ! قَالَ :

« فَلَعَلَّ هَذَا أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ ! ».

قَالَ : فَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ فِي الانْتِفَاءِ مِنْهُ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٤٨٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ،

قَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي وُلِدَ لِي غُلامٌ أَسْوَدُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « فَأَنَّى كَانَ ذَلِكَ ؟! » ، قَالَ : مَا أَدْرِي ! قَالَ : « فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟» ، قَالَ : نَعَمْ ! قَالَ : « فَمَا أَلْوَانُهَا ؟ » ، قَالَ : حُمْرٌ ! قَالَ : « فَهَلْ فِيهَا جَمَلٌ أَوْرَقُ ؟ » ، قَالَ : فِيهَا إِبِلٌ وُرْقٌ ! قَالَ : « فَأَنَّى كَانَ ذَلِكَ ؟ » ، قَالَ : مَا أَدْرِي يَا رَسُولَ اللهِ ! إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ ؟ قَالَ:

« وَهَذَا ، لَعَلَّهُ نَزَعَهُ عِرْقٌ ! ».

فَمِنْ أَجْلِهِ قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذَا ، لا يَجُوزُ لِرَجُلٍ أَنْ يَنْتَفِيَ مِنْ وَلَدٍ وُلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ إِلَّا أَنْ يَزْعُمَ أَنَّهُ رَأَى فَاحِشَةً.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٨- بَاب إِلْحَاقِ الْوَلَدِ بِالْفِرَاشِ إِذَا لَمْ يَنْفِهِ صَاحِبُ الْفِرَاشِ

٣٤٨٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :

« الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ » .

- **صحيح : ق.**

٣٤٨٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ :

« الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ».

- **صحيح : ق.**

٣٤٨٤- عَن عَائِشَةَ ، قالت : اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، وَعَبْدُ

ابْنُ زَمْعَةَ فِي غُلامٍ ، فَقَالَ سَعْدٌ : هَذَا - يَا رَسُولَ اللهِ ! - ابْنُ أَخِي عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَهِدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ ، انْظُرْ إِلَى شَبَهِهِ ! وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي وُلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى شَبَهِهِ ، فَرَأَى شَبَهًا بَيِّنًا بِعُتْبَةَ ؟ فَقَالَ :

« هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ ! الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ » .

فَلَمْ يَرَ سَوْدَةَ قَطُّ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٠٤) : ق.**

٣٤٨٥- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : كَانَتْ لِزَمْعَةَ جَارِيَةٌ يَطَؤُهَا هُوَ، وَكَانَ يَظُنُّ بِآخَرَ يَقَعُ عَلَيْهَا ، فَجَاءَتْ بِوَلَدٍ شِبْهِ الَّذِي كَانَ يَظُنُّ بِهِ ، فَمَاتَ زَمْعَةُ هِيَ حُبْلَى ؛ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ سَوْدَةُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ! ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ ، فَلَيْسَ لَكِ بِأَخٍ ».

- **صحيح بما قبله.**

٣٤٨٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ».

- **صحيح بما قبله.**

٤٩- بَاب فِرَاشِ الأَمَةِ

٣٤٨٧- عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، و عَبْدُ

ابنُ زَمْعَةَ ، قالَ سَعْد : أَوْصَانِي أَخِي عُتْبَةُ إِذَا قَدِمْتَ مَكَّةَ فَانْظُرِ ابْنَ وَلِيدَةِ زَمْعَةَ فَهُوَ ابْنِي ! فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : هُوَ ابْنُ أَمَةِ أَبِي ! وُلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي ، فَرَأَى رَسُولُ اللهِ ﷺ شَبَهًا بَيِّنًا بِعُتْبَةَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ ! ».

- صحيح : ق ، مضى قريباً.

٥٠- بَاب الْقُرْعَةِ فِي الْوَلَدِ إِذَا تَنَازَعُوا فِيهِ

وَذِكْرِ الاخْتِلافِ عَلَى الشَّعْبِيِّ فِيهِ ، فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ

٣٤٨٨- عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ : أُتِيَ عَلِيٌّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - بِثَلاثَةٍ - وَهُوَ بِالْيَمَنِ - ؛ وَقَعُوا عَلَى امْرَأَةٍ فِي طُهْرٍ وَاحِدٍ ، فَسَأَلَ اثْنَيْنِ : أَتُقِرَّانِ لِهَذَا بِالْوَلَدِ ؟ قَالا : لا ، ثُمَّ سَأَلَ اثْنَيْنِ : أَتُقِرَّانِ لِهَذَا بِالْوَلَدِ ؟ قَالا: لا ، فَأَقْرَعَ بَيْنَهُمْ ؛ فَأَلْحَقَ الْوَلَدَ بِالَّذِي صَارَتْ عَلَيْهِ الْقُرْعَةُ ، وَجَعَلَ عَلَيْهِ ثُلُثَيِ الدِّيَةِ ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ؟ !فَضَحِكَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ.

- صحيح :« صحيح أبي داود » (١٩٦٣ - ١٩٦٤).

٣٤٨٩- عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَمَنِ ، فَجَعَلَ يُخْبِرُهُ وَيُحَدِّثُهُ - وَعَلِيٌّ بِهَا - ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَتَى عَلِيّاً ثَلاثَةُ نَفَرٍ يَخْتَصِمُونَ فِي وَلَدٍ، وَقَعُوا عَلَى امْرَأَةٍ فِي طُهْرٍ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٤٩٠- عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ - وَعَلِيٌّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - يَوْمَئِذٍ بِالْيَمَنِ - ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : شَهِدْتُ عَلِيّاً أُتِيَ فِي ثَلاثَةِ نَفَرٍ ادَّعَوْا وَلَدَ امْرَأَةٍ ! فَقَالَ عَلِيٌّ لأَحَدِهِمْ : تَدَعُهُ لِهَذَا ؟ فَأَبَى ، وَقَالَ لِهَذَا : تَدَعُهُ لِهَذَا ؟ فَأَبَى ، وَقَالَ لِهَذَا : تَدَعُهُ لِهَذَا ؟ فَأَبَى ، قَالَ عَلِيٌّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - : أَنْتُمْ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ ؛ وسأُقْرِعُ بَيْنَكُمْ ؛ فَأَيُّكُمْ أَصَابَتْهُ الْقُرْعَةُ فَهُوَ لَهُ ، وَعَلَيْهِ ثُلُثَا الدِّيَةِ ؛ فَضَحِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٤٩١- عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيّاً عَلَى الْيَمَنِ ، فَأُتِيَ بِغُلامٍ تَنَازَعَ فِيهِ ثَلاثَةٌ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

- **صحيح بما قبله.**

٥١- بَاب الْقَافَةِ

٣٤٩٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيَّ مَسْرُورًا، تَبْرُقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ ، فَقَالَ :

« أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ مُجَزِّزًا نَظَرَ إِلَى زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأُسَامَةَ ، فَقَالَ : إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الأَقْدَامِ لَمِنْ بَعْضٍ؟ ! ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٤٩٤- عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قالت : دَخَلَ عَلَيَّ ،

رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ مَسْرُورًا ، فَقَالَ :

« يَا عَائِشَةُ ! أَلَمْ تَرَيْ أَنَّ مُجَزِّزًا الْمُدْلِجِيَّ دَخَلَ عَلَيَّ ، وَعِنْدِي أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ ، فَرَأَى أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَزَيْدًا ، وَعَلَيْهِمَا قَطِيفَةٌ ، وَقَدْ غَطَّيَا رُءُوسَهُمَا وَبَدَتْ أَقْدَامُهُمَا ، فَقَالَ : هَذِهِ أَقْدَامٌ بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ ؟ ! ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٤٩) : ق.

٥٢- إِسْلامُ أَحَدِ الزَّوْجَيْنِ ، وَتَخْيِيرُ الْوَلَدِ

٣٤٩٥ - عَنْ رَافِعِ بْنِ سِنَانٍ ، أَنَّهُ أَسْلَمَ ، وَأَبَتِ امْرَأَتُهُ أَنْ تُسْلِمَ ، فَجَاءَ ابْنٌ لَهُمَا صَغِيرٌ لَمْ يَبْلُغِ الْحُلُمَ ، فَأَجْلَسَ النَّبِيُّ ﷺ الأَبَ هَا هُنَا ، وَالأُمَّ هَا هُنَا ، ثُمَّ خَيَّرَهُ ، فَقَالَ : « اللَّهُمَّ اهْدِهِ» ، فَذَهَبَ إِلَى أَبِيهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٥٢).

٣٤٩٦- عَن أَبِي مَيْمُونَةَ ، قَالَ : بَيْنَا أَنَا عِنْدَ أَبِي هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ : إِنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقالت : فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي! إِنَّ زَوْجِي يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِابْنِي ، وَقَدْ نَفَعَنِي وَسَقَانِي مِنْ بِئْرِ أَبِي عِنَبَةَ ، فَجَاءَ زَوْجُهَا ، وَقَالَ : مَنْ يُخَاصِمُنِي فِي ابْنِي ؟ ! فَقَالَ :

« يَا غُلامُ ! هَذَا أَبُوكَ ، وَهَذِهِ أُمُّكَ ، فَخُذْ بِيَدِ أَيِّهِمَا شِئْتَ » ، فَأَخَذَ بِيَدِ أُمِّهِ ، فَانْطَلَقَتْ بِهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٥١).

٥٣- عِدَّةُ الْمُخْتَلِعَةِ

٣٤٩٧- عن الرُّبَيِّعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ ، أَنَّ ثَابِتَ بْنَ قَيْسِ بْنِ

شَمَّاسٍ ضَرَبَ امْرَأَتَهُ فَكَسَرَ يَدَهَا - وَهِيَ جَمِيلَةُ بِنْتُ عَبْدِ اللهِ بْنِ أُبَيٍّ - ، فَأَتَى أَخُوهَا يَشْتَكِيهِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى ثَابِتٍ، فَقَالَ لَهُ :

« خُذِ الَّذِي لَهَا عَلَيْكَ ، وَخَلِّ سَبِيلَهَا » ، قَالَ : نَعَمْ ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَتَرَبَّصَ حَيْضَةً وَاحِدَةً ، فَتَلْحَقَ بِأَهْلِهَا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » تحت حديث (١٩٣١).

٣٤٩٨- عن عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، عَن رُبَيِّعَ بِنْتِ مُعَوِّذٍ ، قَالَ : قُلْتُ لَهَا : حَدِّثِينِي حَدِيثَكِ ، قالت : اخْتَلَعْتُ مِنْ زَوْجِي؛ ثُمَّ جِئْتُ عُثْمَانَ ، فَسَأَلْتُهُ : مَاذَا عَلَيَّ مِنَ الْعِدَّةِ ؟ فَقَالَ : لا عِدَّةَ عَلَيْكِ ، إِلَّا أَنْ تَكُونِي حَدِيثَةَ عَهْدٍ بِهِ ، فَتَمْكُثِي حَتَّى تَحِيضِي حَيْضَةً ، قَالَ : وَأَنَا مُتَّبِعٌ فِي ذَلِكَ قَضَاءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي مَرْيَمَ الْمَغَالِيَّةِ ؛ كَانَتْ تَحْتَ ثَابِتِ بْنِ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ ، فَاخْتَلَعَتْ مِنْهُ.

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٥٨).

٥٤- مَا اسْتُثْنِيَ مِنْ عِدَّةِ الْمُطَلَّقَاتِ

٣٤٩٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي قَوْلِهِ : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا ﴾ ، وَقَالَ : ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ ﴾ الآيَةَ ، وَقَالَ : ﴿ يَمْحُو اللهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، فَأَوَّلُ مَا نُسِخَ مِنَ الْقُرْآنِ الْقِبْلَةُ ، وَقَالَ : ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ ﴾ ، وَقَالَ : ﴿ وَاللاَّئِي يَئِسْنَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ

نِسَائِكُمْ إِنِ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلاثَةُ أَشْهُرٍ ﴾ فَنُسِخَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمَسُّوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُّونَهَا ﴾ .

- **حسن صحيح : « إرواء الغليل » (٢٠٨) ، « صحيح أبي داود » (١٩٠٥).**

٥٥- بَاب عِدَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا

٣٥٠٠- عن أُمِّ حَبِيبَةَ ، قالت : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ؛ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ؛ إِلّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ».

- **صحيح : « الترمذي » (١٢١٥) : ق.**

٣٥٠١- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَن امْرَأَةٍ تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا ، فَخَافُوا عَلَى عَيْنِهَا ؛ أَتَكْتَحِلُ ؟ فَقَالَ :

« قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمْكُثُ فِي بَيْتِهَا فِي شَرِّ أَحْلاسِهَا حَوْلاً ، ثُمَّ خَرَجَتْ ؛ فَلا ؛ ﴿ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ ».

- **صحيح : المصدر نفسه : ق.**

٣٥٠٢- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ ، قَالَتَا : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقالت : إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا ، وَإِنِّي أَخَافُ عَلَى عَيْنِهَا ؛ أَفَأَكْحُلُهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَجْلِسُ حَوْلاً ، وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ،

فَإِذَا كَانَ الْحَوْلُ ؛ خَرَجَتْ وَرَمَتْ وَرَاءَهَا بِبَعْرَةٍ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٥٠٣-عن حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ :

« لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ؛ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ ؛ إِلّا عَلَى زَوْجٍ ؛ فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٨٦) ، « إرواء الغليل » (٢٠١٤): ق.

٣٥٠٤- عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ - وَعَنْ أُمِّ سَلَمَةَ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ؛ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ أَكْثَرَ مِنْ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ؛ إِلّا عَلَى زَوْجٍ ؛ فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ».

- صحيح : « الترمذي » (١٢١٧) : ق.

٥٦- بَاب عِدَّةِ الْحَامِلِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا

٣٥٠٦- عَنِ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، أَنَّ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةَ نُفِسَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَاسْتَأْذَنَتْ أَنْ تَنْكِحَ ؟ فَأَذِنَ لَهَا ؛ فَنَكَحَتْ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٢٩) : خ.

٣٥٠٧- عَن الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ سُبَيْعَةَ أَنْ تَنْكِحَ إِذَا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا.

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٣٥٠٨- عَن أَبِي السَّنَابِلِ ، قَالَ : وَضَعَتْ سُبَيْعَةُ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِثَلاثَةٍ وَعِشْرِينَ ، أَوْ خَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ ؛ تَشَوَّفَتْ لِلأَزْوَاجِ ، فَعِيبَ ذَلِكَ عَلَيْهَا ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« مَا يَمْنَعُهَا ؟! قَدِ انْقَضَى أَجَلُهَا ».

- **صحيح : « ابن ماجه » ، ق.**

٣٥٠٩- عن أبي سَلَمَةَ ، قال : اخْتَلَفَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا ، إِذَا وَضَعَتْ حَمْلَهَا ؟! قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : تُزَوَّجُ ! وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَبْعَدَ الأَجَلَيْنِ ! فَبَعَثُوا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ ؟ فقالت : تُوُفِّيَ زَوْجُ سُبَيْعَةَ ، فَوَلَدَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِخَمْسَةَ عَشَرَ - نِصْفِ شَهْرٍ - ، قالت : فَخَطَبَهَا رَجُلانِ ، فَحَطَّتْ بِنَفْسِهَا إِلَى أَحَدِهِمَا ، فَلَمَّا خَشُوا أَنْ تَفْتَاتَ بِنَفْسِهَا ؛ قَالُوا : إِنَّكِ لا تَحِلِّينَ ! قالت : فَانْطَلَقْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« قَدْ حَلَلْتِ ؛ فَانْكِحِي مَنْ شِئْتِ ».

- **صحيح : « الترمذي » (١٢١٤) ، ق « إرواء الغليل » (٢١١٣).**

٣٥١٠- عَن أَبِي سَلَمَةَ ، قَالَ : سُئِلَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو هُرَيْرَةَ عَن

الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا ، وَهِيَ حَامِلٌ ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : آخِرَ الأَجَلَيْنِ ! وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِذَا وَلَدَتْ فَقَدْ حَلَّتْ ! فَدَخَلَ أَبُو سَلَمَةَ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، فَسَأَلَهَا عَن ذَلِكَ ؟ فَقالت : وَلَدَتْ سُبَيْعَةُ الأَسْلَمِيَّةُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِنِصْفِ شَهْرٍ ، فَخَطَبَهَا رَجُلانِ ؛ أَحَدُهُمَا شَابٌّ ، وَالآخَرُ كَهْلٌ ، فَحَطَّتْ إِلَى الشَّابِّ ، فَقَالَ الْكَهْلُ : لَمْ تَحْلِلْ - وَكَانَ أَهْلُهَا غُيَّبًا - ، فَرَجَا إِذَا جَاءَ أَهْلُهَا أَنْ يُؤْثِرُوهُ بِهَا ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« قَدْ حَلَلْتِ ؛ فَانْكِحِي مَنْ شِئْتِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٥١١- عن أبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : قِيلَ لابْنِ عَبَّاسٍ فِي امْرَأَةٍ وَضَعَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِعِشْرِينَ لَيْلَةً : أَيَصْلُحُ لَهَا أَنْ تَزَوَّجَ ؟ قَالَ : لا ، إِلّا آخِرَ الأَجَلَيْنِ ! قَالَ : قُلْتُ : قَالَ اللهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى - : ﴿ وَأُولاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ ؟ فَقَالَ : إِنَّمَا ذَلِكَ فِي الطَّلاقِ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي - يَعْنِي : أَبَا سَلَمَةَ - ، فَأَرْسَلَ غُلامَهُ كُرَيْبًا ، فَقَالَ : ائْتِ أُمَّ سَلَمَةَ ، فَسَلْهَا : هَلْ كَانَ هَذَا سُنَّةً مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَجَاءَ ، فَقَالَ : قالت : نَعَمْ ؛ سُبَيْعَةُ الأَسْلَمِيَّةُ ؛ وَضَعَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِعِشْرِينَ لَيْلَةً ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَزَوَّجَ ، فَكَانَ أَبُو السَّنَابِلِ فِيمَنْ يَخْطُبُهَا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٥١٢- عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَابْنَ عَبَّاسٍ ، وَأَبَا

سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ تَذَاكَرُوا عِدَّةَ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا ؛ تَضَعُ عِنْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا ؟! فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : تَعْتَدُّ آخِرَ الأَجَلَيْنِ ! وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : بَلْ تَحِلُّ حِينَ تَضَعُ ! فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي ! فَأَرْسَلُوا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ؟ فَقالت : وَضَعَتْ سُبَيْعَةُ الأَسْلَمِيَّةُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِيَسِيرٍ ، فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَأَمَرَهَا أَنْ تَتَزَوَّجَ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٥١٣- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قالت : وَضَعَتْ سُبَيْعَةُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِأَيَّامٍ ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَزَوَّجَ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٥١٤- عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ اخْتَلَفَا فِي الْمَرْأَةِ ؛ تُنْفَسُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ : آخِرَ الأَجَلَيْنِ ! وَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : إِذَا نُفِسَتْ فَقَدْ حَلَّتْ ، فَجَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ : أَنَا مَعَ ابْنِ أَخِي - يَعْنِي : أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - ، فَبَعَثُوا كُرَيْبًا - مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ - إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ ؛ يَسْأَلُهَا عَن ذَلِكَ ؟ فَجَاءَهُمْ ، فَأَخْبَرَهُمْ أَنَّهَا قالت : وَلَدَتْ سُبَيْعَةُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِلَيَالٍ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« قَدْ حَلَلْتِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٥١٥- عن أبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَابْنُ عَبَّاسٍ

وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ :إِذَا وَضَعَتِ الْمَرْأَةُ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا ؛ فَإِنَّ عِدَّتَهَا آخِرُ الأَجَلَيْنِ ! فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : فَبَعَثْنَا كُرَيْبًا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ ؛ يَسْأَلُهَا عَن ذَلِكَ ؟ فَجَاءَنَا مِنْ عِنْدِهَا : أَنَّ سُبَيْعَةَ تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، فَوَضَعَتْ بَعْدَ وَفَاةِ زَوْجِهَا بِأَيَّامٍ ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَتَزَوَّجَ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٥١٦- عَن أُمِّ سَلَمَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ- ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ أَسْلَمَ - يُقَالُ لَهَا : سُبَيْعَةُ - كَانَتْ تَحْتَ زَوْجِهَا ، فَتُوُفِّيَ عَنْهَا وَهِيَ حُبْلَى ، فَخَطَبَهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ ، فَأَبَتْ أَنْ تَنْكِحَهُ ! فَقَالَ : مَا يَصْلُحُ لَكِ أَنْ تَنْكِحِي حَتَّى تَعْتَدِّي آخِرَ الأَجَلَيْنِ ! فَمَكَثَتْ قَرِيبًا مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةً ، ثُمَّ نُفِسَتْ ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« انْكِحِي ».

- **صحيح : ق ، انظر ماقبله.**

٣٥١٧-عن أبي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا وَأَبُو هُرَيْرَةَ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ إِذْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ ، فَقالت : تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَوَلَدَتْ لأَدْنَى مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ مِنْ يَوْمَ مَاتَ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : آخِرَ الأَجَلَيْنِ ، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ : أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ سُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةَ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالت : تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَهِيَ حَامِلٌ ، فَوَلَدَتْ لأَدْنَى مِنْ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تَتَزَوَّجَ.

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَأَنَا أَشْهَدُ عَلَى ذَلِكَ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٥١٨- عن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ أَبَاهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَرْقَمَ الزُّهْرِيِّ ، يَأْمُرُهُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الأَسْلَمِيَّةِ، فَيَسْأَلَهَا حَدِيثَهَا ، وَعَمَّا قَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ اسْتَفْتَتْهُ ؟ فَكَتَبَ عُمَرُ ابْنُ عَبْدِ اللهِ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ؛ يُخْبِرُهُ أَنَّ سُبَيْعَةَ أَخْبَرَتْهُ ، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ -وَهُوَ مِنْ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا- فَتُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، وَهِيَ حَامِلٌ ، فَلَمْ تَنْشَبْ أَنْ وَضَعَتْ حَمْلَهَا بَعْدَ وَفَاتِهِ ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا ؛ تَجَمَّلَتْ لِلْخُطَّابِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ بْنُ بَعْكَكٍ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - ، فَقَالَ لَهَا: مَا لِي أَرَاكِ مُتَجَمِّلَةً ؟! لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ النِّكَاحَ ؟! إِنَّكِ - وَاللهِ - مَا أَنْتِ بِنَاكِحٍ حَتَّى تَمُرَّ عَلَيْكِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، قالت سُبَيْعَةُ : فَلَمَّا قَالَ لِي ذَلِكَ ؛ جَمَعْتُ عَلَيَّ ثِيَابِي حِينَ أَمْسَيْتُ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَسَأَلْتُهُ عَن ذَلِكَ؟ فَأَفْتَانِي بِأَنِّي قَدْ حَلَلْتُ حِينَ وَضَعْتُ حَمْلِي ، وَأَمَرَنِي بِالتَّزْوِيجِ إِنْ بَدَا لِي.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٥١٩- عَنْ زُفَرَ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ النَّصْرِيِّ ، أَنَّ أَبَا السَّنَابِلِ بْنَ بَعْكَكِ بْنِ السَّبَّاقِ قَالَ لِسُبَيْعَةَ الأَسْلَمِيَّةِ : لا تَحِلِّينَ حَتَّى يَمُرَّ عَلَيْكِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ؛ أَقْصَى الأَجَلَيْنِ ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَسَأَلَتْهُ عَن ذَلِكَ؟ فَزَعَمَتْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَفْتَاهَا أَنْ تَنْكِحَ إِذَا وَضَعَتْ حَمْلَهَا ، وَكَانَتْ

حُبْلَى فِي تِسْعَةِ أَشْهُرٍ حِينَ تُوُفِّيَ زَوْجُهَا ، وَكَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ ، فَتُوُفِّيَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَنَكَحَتْ فَتًى مِنْ قَوْمِهَا حِينَ وَضَعَتْ مَا فِي بَطْنِهَا.

- صحيح بما قبله.

٣٥٢٠- عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُتْبَةَ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، بْنِ الأَرْقَمِ الزُّهْرِيِّ ؛ أَنِ ادْخُلْ عَلَى سُبَيْعَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ الأَسْلَمِيَّةِ ، فَاسْأَلْهَا عَمَّا أَفْتَاهَا بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي حَمْلِهَا ؟ قَالَ : فَدَخَلَ عَلَيْهَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ فَسَأَلَهَا ؟ فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ سَعْدِ بْنِ خَوْلَةَ -وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا - ، فَتُوُفِّيَ عَنْهَا فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ ، فَوَلَدَتْ قَبْلَ أَنْ تَمْضِيَ لَهَا أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا مِنْ وَفَاةِ زَوْجِهَا ، فَلَمَّا تَعَلَّتْ مِنْ نِفَاسِهَا ؛ دَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو السَّنَابِلِ - رَجُلٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ - ، فَرَآهَا مُتَجَمِّلَةً ، فَقَالَ : لَعَلَّكِ تُرِيدِينَ النِّكَاحَ قَبْلَ أَنْ تَمُرَّ عَلَيْكِ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ! قالت : فَلَمَّا سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنْ أَبِي السَّنَابِلِ؛ جِئْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَحَدَّثْتُهُ حَدِيثِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قَدْ حَلَلْتِ حِينَ وَضَعْتِ حَمْلَكِ ».

- صحيح : ق ، مضى (٣٥١٨).

٣٥٢١- عن ابن عون ، عَن مُحَمَّدٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا فِي نَاسٍ بِالْكُوفَةِ ، فِي مَجْلِسٍ لِلأَنْصَارِ عَظِيمٍ - فِيهِمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى - ، فَذَكَرُوا شَأْنَ سُبَيْعَةَ ، فَذَكَرْتُ عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ - فِي مَعْنَى

قَوْلِ ابْنِ عَوْنٍ حَتَّى تَضَعَ - ، قَالَ ابْنُ أَبِي لَيْلَى : لَكِنَّ عَمَّهُ لا يَقُولُ ذَلِكَ! فَرَفَعْتُ صَوْتِي ، وَقُلْتُ : إِنِّي لَجَرِيءٌ أَنْ أَكْذِبَ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، وَهُوَ فِي نَاحِيَةِ الْكُوفَةِ ! قَالَ : فَلَقِيتُ مَالِكًا ، قُلْتُ : كَيْفَ كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يَقُولُ فِي شَأْنِ سُبَيْعَةَ ؟ قَالَ : قَالَ : أَتَجْعَلُونَ عَلَيْهَا التَّغْلِيظَ ، وَلا تَجْعَلُونَ لَهَا الرُّخْصَةَ ؟ لأُنْزِلَتْ سُورَةُ النِّسَاءِ الْقُصْرَى بَعْدَ الطُّولَى.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٣٠) : خ.

٣٥٢٢- عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : مَنْ شَاءَ لاعَنْتُهُ ؛ مَا أُنْزِلَتْ ﴿وَأُولاتُ الأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ إِلّا بَعْدَ آيَةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا ؛ إِذَا وَضَعَتِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا : فَقَدْ حَلَّتْ.

- صحيح الإسناد.

٣٥٢٣- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ سُورَةَ النِّسَاءِ الْقُصْرَى نَزَلَتْ بَعْدَ الْبَقَرَةِ.

- صحيح بما قبله.

٥٧- عِدَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا قَبْلَ أَنْ يَدْخُلَ بِهَا

٣٥٢٤- عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَن رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً ، وَلَمْ يَفْرِضْ لَهَا صَدَاقًا ، وَلَمْ يَدْخُلْ بِهَا حَتَّى مَاتَ ؟ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : لَهَا مِثْلُ صَدَاقِ نِسَائِهَا ؛ لا وَكْسَ ، وَلا شَطَطَ ، وَعَلَيْهَا الْعِدَّةُ ، وَلَهَا الْمِيرَاثُ ، فَقَامَ مَعْقِلُ بْنُ سِنَانٍ الأَشْجَعِيُّ ، فَقَالَ : قَضَى فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَرْوَعَ بِنْتِ وَاشِقٍ - امْرَأَةٍ مِنَّا - مِثْلَ مَا قَضَيْتَ ؛ فَفَرِحَ ابْنُ مَسْعُودٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - .

- صحيح : « ابن ماجه » (١٨٩١) .

٥٨- باب الإِحْدَادِ

٣٥٢٥- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ أَكْثَرَ مِنْ ثَلاثٍ ؛ إِلّا عَلَى زَوْجِهَا ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٠٨٥) : م.

٣٥٢٦- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ؛ أَنْ تُحِدَّ فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ؛ إِلّا عَلَى زَوْجٍ ».

- **صحيح** : م ، انظر ما قبله.

٥٦- بَاب سُقُوطِ الإِحْدَادِ عَن الْكِتَابِيَّةِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا

٣٥٢٧- عن أُمِّ حَبِيبَةَ ، قالت : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى هَذَا الْمِنْبَرِ :

« لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ ؛ أَنْ تُحِدَّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ؛ إِلّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ».

- **صحيح** : ق.

٦٠- مُقَامُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا فِي بَيْتِهَا حَتَّى تَحِلَّ

٣٥٢٨- عَن الْفَارِعَةِ بِنْتِ مَالِكٍ ، أَنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَعْلاجٍ، فَقَتَلُوهُ ، وَكَانَتْ فِي دَارٍ قَاصِيَةٍ ، فَجَاءَتْ - وَمَعَهَا أَخُوهَا - إِلَى رَسُولِ اللهِ

ﷺ، فَذَكَرُوا لَهُ ؟ فَرَخَّصَ لَهَا ، حَتَّى إِذَا رَجَعَتْ دَعَاهَا ، فَقَالَ :

« اجْلِسِي فِي بَيْتِكِ ، حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٣١).**

٣٥٢٩- عَن الْفُرَيْعَةِ بِنْتِ مَالِكٍ ، أَنَّ زَوْجَهَا تَكَارَى عُلُوجًا لِيَعْمَلُوا لَهُ، فَقَتَلُوهُ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَقالت : إِنِّي لَسْتُ فِي مَسْكَنٍ لَهُ ، وَلا يَجْرِي عَلَيَّ مِنْهُ رِزْقٌ ؛ أَفَأَنْتَقِلُ إِلَى أَهْلِي وَيَتَامَايَ ، وَأَقُومُ عَلَيْهِمْ ؟ قَالَ : « افْعَلِي » ، ثُمَّ قَالَ : « كَيْفَ قُلْتِ ؟» ، فَأَعَادَتْ عَلَيْهِ قَوْلَهَا ، قَالَ: « اعْتَدِّي حَيْثُ بَلَغَكِ الْخَبَرُ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٣١) ، و « التعليق على ترتيب ثقات ابن حبان » ، ترجمة زينب.**

٣٥٣٠- عَن فُرَيْعَةَ ، أَنَّ زَوْجَهَا خَرَجَ فِي طَلَبِ أَعْلاجٍ لَهُ ، فَقُتِلَ بِطَرَفِ الْقَدُّومِ ، قالت : فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرْتُ لَهُ النُّقْلَةَ إِلَى أَهْلِي ؟ - وَذَكَرَتْ لَهُ حَالاً مِنْ حَالِهَا - ، قالت : فَرَخَّصَ لِي ، فَلَمَّا أَقْبَلْتُ ، نَادَانِي ، فَقَالَ :

« امْكُثِي فِي أَهْلِكِ ، حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٦١- بَاب الرُّخْصَةِ لِلْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا أَنْ تَعْتَدَّ حَيْثُ شَاءَتْ

٣٥٣١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَسَخَتْ هَذِهِ الآيَةُ عِدَّتَهَا فِي أَهْلِهَا ،

فَتَعْتَدُّ حَيْثُ شَاءَتْ ، وَهُوَ قَوْلُ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾.

- صحيح : خ (٤٥٣١).

٦٢- عِدَّةُ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا مِنْ يَوْمِ يَأْتِيهَا الْخَبَرُ

٣٥٣٢ - عن فُرَيْعَةَ بِنْتِ مَالِكٍ - أُخْتِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - ، قالت : تُوُفِّيَ زَوْجِي بِالْقَدُومِ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرْتُ لَهُ : إِنَّ دَارَنَا شَاسِعَةٌ ؟ فَأَذِنَ لَهَا ، ثُمَّ دَعَاهَا ، فَقَالَ :

« امْكُثِي فِي بَيْتِكِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ ».

- صحيح : مضى (٣٥٢٩).

٦٣- تَرْكُ الزِّينَةِ لِلْحَادَّةِ الْمُسْلِمَةِ دُونَ الْيَهُودِيَّةِ وَالنَّصْرَانِيَّةِ

٣٥٣٣- عَن حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ ، عَن زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ بِهَذِهِ الأَحَادِيثِ الثَّلاثَةِ ؛ قالت زَيْنَبُ : دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - حِينَ تُوُفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ ، فَدَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ بِطِيبٍ ، فَدَهَنَتْ مِنْهُ جَارِيَةً ، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضَيْهَا ، ثُمَّ قالت : وَاللهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ ؛ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ؛ تَحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ ؛ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢١١٣) : ق.

٣٥٣٤- وعن زَيْنَبَ ، قالت : ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ،

حينَ تُوُفِّيَ أَخُوهَا - ، وَقَدْ دَعَتْ بِطِيبٍ ، وَمَسَّتْ مِنْهُ ، ثُمَّ قالت : وَاللهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ ؛ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمِنْبَرِ:

« لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ؛ تَحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثِ لَيَالٍ ؛ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢١١٣) : ق.

٣٥٣٥- وعن زَيْنَبُ ، قالت : سَمِعْتُ أُمَّ سَلَمَةَ تَقُولُ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنَهَا ؛ أَفَأَكْحُلُهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا » ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ ! » .

قَالَ حُمَيْدٌ : فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ : وَمَا « تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ»؟، قالت زَيْنَبُ : كَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا ؛ دَخَلَتْ حِفْشًا ، وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا ، وَلَمْ تَمَسَّ طِيبًا وَلا شَيْئًا ، حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ ، ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ حِمَارٍ ، أَوْ شَاةٍ ، أَوْ طَيْرٍ ، فَتَفْتَضُّ بِهِ ، فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ ، إِلَّا مَاتَ ، ثُمَّ تَخْرُجُ ، فَتُعْطَى بَعْرَةً ، فَتَرْمِي بِهَا ، وَتُرَاجِعُ - بَعْدُ - مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ.

قَالَ مَالِكٌ [راويه] : تَفْتَضُّ ؛ تَمْسَحُ بِهِ .

قَالَ مَالِكٌ : الْحِفْشُ : الْخُصُّ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢١١٣) : ق.

٦٤- مَا تَجْتَنِبُ الْحَادَّةُ مِنَ الثِّيَابِ الْمُصَبَّغَةِ

٣٥٣٦- عَن أُمِّ عَطِيَّةَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تُحِدُّ امْرَأَةٌ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ ؛ إِلّا عَلَى زَوْجٍ ؛ فَإِنَّهَا تُحِدُّ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ، وَلا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا ، وَلا ثَوْبَ عَصْبٍ ، وَلا تَكْتَحِلُ ، وَلا تَمْتَشِطُ ، وَلا تَمَسُّ طِيبًا ؛ إِلّا عِنْدَ طُهْرِهَا حِينَ تَطْهُرُ؛ نُبَذًا مِنْ قُسْطٍ وَأَظْفَارٍ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٠٨٧) : ق.

٣٥٣٧- عَن أُمِّ سَلَمَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ:

« الْمُتَوَفَّى عَنْهَا زَوْجُهَا ؛ لا تَلْبَسُ الْمُعَصْفَرَ مِنَ الثِّيَابِ ، وَلا الْمُمَشَّقَةَ ، وَلا تَخْتَضِبُ ، وَلا تَكْتَحِلُ ».

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٢١٢٩) ، « **صحيح أبي داود** » (١٩٩٥).

٦٥- بَاب الْخِضَابِ لِلْحَادَّةِ

٣٥٣٨- عَن أُمِّ عَطِيَّةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَحِلُّ لامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ؛ أَنْ تُحِدُّ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلاثٍ ؛ إِلّا عَلَى زَوْجٍ وَلا تَكْتَحِلُ ، وَلا تَخْتَضِبُ ، وَلا تَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوغًا ».

- **صحيح** : ق ، مضى (٣٥٣٦).

٦٧- النَّهْيُ عَنِ الْكُحْلِ لِلْحَادَّةِ

٣٥٤٠- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قالت : جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ ابْنَتِي رَمِدَتْ ؛ أَفَأَكْحُلُهَا ؟ - وَكَانَتْ مُتَوَفَّى عَنْهَا -، فَقَالَ: « إِلا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا » ، ثُمَّ قالت : إِنِّي أَخَافُ عَلَى بَصَرِهَا ! فَقَالَ:

« لا ؛ إِلّا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ؛ قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَحِدُّ عَلَى زَوْجِهَا سَنَةً ، ثُمَّ تَرْمِي عَلَى رَأْسِ السَّنَةِ بِالْبَعْرَةِ ! ».

- **صحيح : ق ، مضى (٣٥٣٥).**

٣٥٤١- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَسَأَلَتْهُ عَن ابْنَتِهَا؛ مَاتَ زَوْجُهَا ، وَهِيَ تَشْتَكِي ؟ قَالَ :

« قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تُحِدُّ السَّنَةَ ، ثُمَّ تَرْمِي الْبَعْرَةَ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ ! وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٥٤٢- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقالت : إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا ، وَقَدْ خِفْتُ عَلَى عَيْنِهَا ، وَهِيَ تُرِيدُ الْكُحْلَ ؟ فَقَالَ :

« قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ ! وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ».

فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ : مَا رَأْسُ الْحَوْلِ ؟ قالت : كَانَتِ الْمَرْأَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ،

إِذَا هَلَكَ زَوْجُهَا ؛ عَمَدَتْ إِلَى شَرِّ بَيْتٍ لَهَا ، فَجَلَسَتْ فِيهِ ، حَتَّى إِذَا مَرَّتْ بِهَا سَنَةٌ ؛ خَرَجَتْ فَرَمَتْ وَرَاءَهَا بِبَعْرَةٍ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٥٤٣- عَن زَيْنَبَ ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ وَأُمَّ حَبِيبَةَ : أَتَكْتَحِلُ فِي عِدَّتِهَا مِنْ وَفَاةِ زَوْجِهَا ؟ فَقالت : أَتَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَسَأَلَتْهُ عَن ذَلِكَ ؟ فَقَالَ :

« قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا ؛ أَقَامَتْ سَنَةً ، ثُمَّ قَذَفَتْ خَلْفَهَا بِبَعْرَةٍ ، ثُمَّ خَرَجَتْ ! وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، حَتَّى يَنْقَضِيَ الأَجَلُ ».

- **صحيح : ق.**

٦٨- الْقُسْطُ وَالأَظْفَارُ لِلْحَادَّةِ

٣٥٤٤ - عَن أُمِّ عَطِيَّةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ رَخَّصَ لِلْمُتَوَفَّى عَنْهَا عِنْدَ طُهْرِهَا فِي الْقُسْطِ وَالأَظْفَارِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٨٧) : ق.**

٦٩- بَاب نَسْخِ مَتَاعِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا بِمَا فُرِضَ لَهَا مِنَ الْمِيرَاثِ

٣٥٤٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ : نُسِخَ ذَلِكَ بِآيَةِ الْمِيرَاثِ ، مِمَّا فُرِضَ لَهَا مِنَ الرُّبُعِ وَالثُّمُنِ ، وَنَسَخَ أَجَلَ الْحَوْلِ؛

أَنْ جُعِلَ أَجَلُهَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا.

- حسن صحيح.

٣٥٤٦- عَن عِكْرِمَةَ فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ ، قَالَ: نَسَخَتْهَا ﴿ وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ .

- حسن صحيح.

٣٥٤٨- عَن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرِو بْنِ حَفْصِ بْنِ الْمُغِيرَةِ ، فَطَلَّقَهَا آخِرَ ثَلاثِ تَطْلِيقَاتٍ ، فَزَعَمَتْ فَاطِمَةُ أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَاسْتَفْتَتْهُ فِي خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهَا ؟ فَأَمَرَهَا أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ الأَعْمَى ، فَأَبَى مَرْوَانُ أَنْ يُصَدِّقَ فَاطِمَةَ فِي خُرُوجِ الْمُطَلَّقَةِ مِنْ بَيْتِهَا !

قَالَ عُرْوَةُ : أَنْكَرَتْ عَائِشَةُ ذَلِكَ عَلَى فَاطِمَةَ.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٩٨١) : م.

٣٥٤٩- عَن فَاطِمَةَ ، قالت : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! زَوْجِي طَلَّقَنِي ثَلاثًا ، وَأَخَافُ أَنْ يُقْتَحَمَ عَلَيَّ ؟ فَأَمَرَهَا ، فَتَحَوَّلَتْ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٣٣) : م.

٣٥٥٠- عَن الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، فَسَأَلْتُهَا عَن قَضَاءِ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَيْهَا ؟ فَقالت : طَلَّقَهَا زَوْجُهَا الْبَتَّةَ ،

فَخَاصَمَتْهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي السُّكْنَى وَالنَّفَقَةِ ، قالت : فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سُكْنَى وَلا نَفَقَةً ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَدَّ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ.

- صحيح : م.

٣٥٥١- عَن فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، قالت : طَلَّقَنِي زَوْجِي ، فَأَرَدْتُ النُّقْلَةَ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : « انْتَقِلِي إِلَى بَيْتِ ابْنِ عَمِّكِ عَمْرِو بْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ ؛ فَاعْتَدِّي فِيهِ ».

فَحَصَبَهُ الأَسْوَدُ ، وَقَالَ : وَيْلَكَ ! لِمَ تُفْتِي بِمِثْلِ هَذَا ؟ قَالَ عُمَرُ : إِنْ جِئْتِ بِشَاهِدَيْنِ يَشْهَدَانِ أَنَّهُمَا سَمِعَاهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَإِلّا ؛ لَمْ نَتْرُكْ كِتَابَ اللهِ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ ؛ ﴿ لا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلا يَخْرُجْنَ إِلّا أَنْ يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ ﴾.

- صحيح : م (٤ / ١٩٨).

٧١- بَاب خُرُوجِ الْمُتَوَفَّى عَنْهَا بِالنَّهَارِ

٣٥٥٢- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : طُلِّقَتْ خَالَتُهُ ، فَأَرَادَتْ أَنْ تَخْرُجَ إِلَى نَخْلٍ لَهَا ، فَلَقِيَتْ رَجُلاً ، فَنَهَاهَا ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : « اخْرُجِي ، فَجُدِّي نَخْلَكِ ؛ لَعَلَّكِ أَنْ تَصَدَّقِي، وَتَفْعَلِي مَعْرُوفًا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٣٤) ، « إرواء الغليل » (٢١٣٤) « الصحيحة » (٧٢٣) : م.

٧٢- بَاب نَفَقَةِ الْبَائِنَةِ

٣٥٥٣- عَن أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي الْجَهْمِ ، قَالَ : دَخَلْتُ أَنَا وَأَبُو سَلَمَةَ

عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ ، قالت : طَلَّقَنِي زَوْجِي ، فَلَمْ يَجْعَلْ لِي سُكْنَى وَلا نَفْقَةً ، قالت : فَوَضَعَ لِي عَشْرَةَ أَقْفِزَةٍ عِنْدَ ابْنِ عَمٍّ لَهُ - خَمْسَةٌ شَعِيرٌ ، وَخَمْسَةٌ تَمْرٌ - ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ لَهُ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : « صَدَقَ » ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَدَّ فِي بَيْتِ فُلانٍ. -وَكَانَ زَوْجُهَا طَلَّقَهَا طَلاقًا بَائِنًا -.

- صحيح الإسناد : ومضى (٣٤١٨) نحوه.

٧٣- نَفَقَةُ الْحَامِلِ الْمَبْتُوتَةِ

٣٥٥٤- عن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ طَلَّقَ ابْنَةَ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ - وَأُمُّهَا حَمْنَةُ بِنْتُ قَيْسٍ - الْبَتَّةَ ، فَأَمَرَتْهَا خَالَتُهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ بِالانْتِقَالِ مِنْ بَيْتِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، وَسَمِعَ بِذَلِكَ مَرْوَانُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَرْجِعَ إِلَى مَسْكَنِهَا ، حَتَّى تَنْقَضِيَ عِدَّتُهَا، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ تُخْبِرُهُ أَنَّ خَالَتَهَا فَاطِمَةَ أَفْتَتْهَا بِذَلِكَ ، وَأَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَفْتَاهَا بِالانْتِقَالِ حِينَ طَلَّقَهَا أَبُو عَمْرِو بْنُ حَفْصٍ الْمَخْزُومِيُّ، فَأَرْسَلَ مَرْوَانُ قَبِيصَةَ بْنَ ذُؤَيْبٍ إِلَى فَاطِمَةَ ، فَسَأَلَهَا عَنْ ذَلِكَ؟ فَزَعَمَتْ أَنَّهَا كَانَتْ تَحْتَ أَبِي عَمْرٍو ، لَمَّا أَمَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَى الْيَمَنِ ؛ خَرَجَ مَعَهُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِتَطْلِيقَةٍ ، وَهِيَ بَقِيَّةُ طَلاقِهَا، فَأَمَرَ لَهَا الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ ، وَعَيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ بِنَفَقَتِهَا ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى الْحَارِثِ وَعَيَّاشٍ ؛ تَسْأَلُهُمَا النَّفَقَةَ الَّتِي أَمَرَ لَهَا بِهَا زَوْجُهَا ؟ ، فَقَالا : وَاللهِ مَا لَهَا عَلَيْنَا نَفَقَةٌ ؛ إِلَّا أَنْ تَكُونَ حَامِلاً ، وَمَا لَهَا أَنْ تَسْكُنَ فِي مَسْكَنِنَا إِلَّا بِإِذْنِنَا ، فَزَعَمَتْ فَاطِمَةُ أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ،

فَصَدَّقَهُمَا ،قالت : فَقُلْتُ : أَيْنَ أَنْتَقِلُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ فَقَالَ : « انْتَقِلِي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ » ، وَهُوَ الأَعْمَى الَّذِي عَاتَبَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي كِتَابِهِ ، فَانْتَقَلْتُ عِنْدَهُ ، فَكُنْتُ أَضَعُ ثِيَابِي عِنْدَهُ ، حَتَّى أَنْكَحَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ - زَعَمَتْ - أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ.

- صحيح : م ، مضى (٣٢٢٢).

٧٤- الأَقْرَاءُ

٣٥٥٥- عن فَاطِمَةَ ابْنَةِ أَبِي حُبَيْشٍ ، أَنَّهَا أَتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَشَكَتْ إِلَيْهِ الدَّمَ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ ؛ فَانْظُرِي إِذَا أَتَاكِ قُرْؤُكِ ؛ فَلا تُصَلِّي ، فَإِذَا مَرَّ قُرْؤُكِ فَلْتَطَهَّرِي - قَالَ : - ، ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ الْقُرْءِ إِلَى الْقُرْءِ ».

- صحيح : مضى (٢١٠).

٧٥- بَاب نَسْخِ الْمُرَاجَعَةِ بَعْدَ التَّطْلِيقَاتِ الثَّلاثِ

٣٥٥٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ فِي قَوْلِه : ﴿ مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِهَا ﴾ ، وَقَالَ : ﴿ وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ ﴾ الآيَةَ ، وَقَالَ : ﴿ يَمْحُو اللهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾، فَأَوَّلُ مَا نُسِخَ مِنَ الْقُرْآنِ ؛ الْقِبْلَةُ ، وَقَالَ : ﴿ وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلاثَةَ قُرُوءٍ وَلا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ إِنْ أَرَادُوا إِصْلاحًا ﴾ ، وَذَلِكَ بِأَنَّ الرَّجُلَ

كَانَ إِذَا طَلَّقَ امْرَأَتَهُ ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِرَجْعَتِهَا ؛ وَإِنْ طَلَّقَهَا ثَلاثًا ، فَنَسَخَ ذَلِكَ، وَقَالَ : ﴿ الطَّلاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ﴾.

- حسن صحيح : مضى (٣٤٩٩).

٧٦- بَاب الرَّجْعَةِ

٣٥٥٧- عن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ عُمَرُ ، فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« مُرْهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ، فَإِذَا طَهُرَتْ- يَعْنِي - فَإِنْ شَاءَ فَلْيُطَلِّقْهَا » ،

قُلْتُ لابْنِ عُمَرَ : فَاحْتَسَبْتَ مِنْهَا ؟ فَقَالَ : مَا يَمْنَعُهَا ؟ أَرَأَيْتَ إِنْ عَجَزَ وَاسْتَحْمَقَ !

- صحيح : ق ، مضى (٣٣٩٩).

٣٥٥٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالُوا : إِنَّ ابْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - لِلنَّبِيِّ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« مُرْهُ ؛ فَلْيُرَاجِعْهَا ، حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى ، فَإِذَا طَهُرَتْ ؛ فَإِنْ شَاءَ طَلَّقَهَا ، وَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا ؛ فَإِنَّهُ الطَّلاقُ الَّذِي أَمَرَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِهِ ، قَالَ - تَعَالَى - : ﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ ».

- صحيح : ق ، مضى (٣٣٨٩).

٣٥٥٩- عَن نَافِعٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا سُئِلَ عَن الرَّجُلِ ، طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ؟ فَيَقُولُ : أَمَّا إِنْ طَلَّقَهَا وَاحِدَةً أَوِ اثْنَتَيْنِ؛ فَإِنَّ رَسُولَ

اللهِ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا ، ثُمَّ يُمْسِكَهَا ، حَتَّى تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى ، ثُمَّ تَطْهُرَ ، ثُمَّ يُطَلِّقَهَا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا ، وَأَمَّا إِنْ طَلَّقَهَا ثَلاثًا : « فَقَدْ عَصَيْتَ اللَّهَ فِيمَا أَمَرَكَ بِهِ مِنْ طَلاقِ امْرَأَتِكَ ، وَبَانَتْ مِنْكَ امْرَأَتُكَ ».

- **صحيح** : « الإرواء » (٧ / ١٢٥) : ق.

٣٥٦٠- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ فَرَاجَعَهَا.

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٠٢٣) : م.

٣٥٦١- عن طَاوُسٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يُسْأَلُ عَنْ رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا ؟ فَقَالَ : أَتَعْرِفُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ: فَإِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ الْخَبَرَ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا حَتَّى تَطْهُرَ.

- **صحيح** : « الإرواء » (٧ / ١٣٠).

٣٥٦٢- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ طَلَّقَ حَفْصَةَ ، ثُمَّ رَاجَعَهَا .

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٠١٦).

□□□□□

٢٨- كِتَابُ الْخَيْلِ

-١-

٣٥٦٣- عَن سَلَمَةَ بْنِ نُفَيْلٍ الْكِنْدِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَذَالَ النَّاسُ الْخَيْلَ ، وَوَضَعُوا السِّلاحَ ، وَقَالُوا : لا جِهَادَ ! قَدْ وَضَعَتِ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا ! فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَجْهِهِ ، وَقَالَ :

« كَذَبُوا ، الآنَ الآنَ جَاءَ الْقِتَالُ ، وَلا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي أُمَّةٌ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ، وَيُزِيغُ اللهُ لَهُمْ قُلُوبَ أَقْوَامٍ ، وَيَرْزُقُهُمْ مِنْهُمْ ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ ، وَحَتَّى يَأْتِيَ وَعْدُ اللهِ ، وَالْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَهُوَ يُوحَى إِلَيَّ أَنِّي مَقْبُوضٌ غَيْرُ مُلَبَّثٍ ، وَأَنْتُمْ تَتَّبِعُونِي أَفْنَادًا ؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، وَعُقْرُ دَارِ الْمُؤْمِنِينَ الشَّامُ » .

- صحيح : « الصحيحة » (١٩٣٥) .

٣٥٦٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، الْخَيْلُ ثَلاثَةٌ ؛ فَهِيَ لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَهِيَ لِرَجُلٍ سَتْرٌ ، وَهِيَ عَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ : فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ ؛ فَالَّذِي يَحْتَبِسُهَا فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَيَتَّخِذُهَا لَهُ ، وَلا تُغَيِّبُ فِي بُطُونِهَا شَيْئًا ؛ إِلَّا كُتِبَ لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ غَيَّبَتْ فِي بُطُونِهَا أَجْرٌ ، وَلَوْ عَرَضَتْ

لَهُ مَرْجٌ. . . » وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

- صحيح : م.

٣٥٦٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سَتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وِزْرٌ : فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ ؛ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيَلِهَا ذَلِكَ فِي الْمَرْجِ أَوِ الرَّوْضَةِ ؛ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيَلَهَا ذَلِكَ ، فَاسْتَنَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ ؛ كَانَتْ آثَارُهَا - وَأَرْوَاثُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهَرٍ ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ ، وَلَمْ يُرِدْ أَنْ تَسْقَى ؛ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ ، فَهِيَ لَهُ أَجْرٌ .

وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغَنِّيًا وَتَعَفُّفًا ، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي رِقَابِهَا ، وَلا ظُهُورِهَا ؛ فَهِيَ لِذَلِكَ سَتْرٌ .

وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً، وَنِوَاءً لأَهْلِ الإِسْلامِ، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وِزْرٌ » .

وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحَمِيرِ ؟ فَقَالَ :

« لَمْ يَنْزِلْ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ ؛ إِلَّا هَذِهِ الآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَاذَّةُ : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ . وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًا يَرَهُ ﴾ ».

- صحيح : ق.

٤ - الشِّكَالُ فِي الْخَيْلِ

٣٥٦٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَكْرَهُ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٧٩٠).

٣٥٦٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَرِهَ الشِّكَالَ مِنَ الْخَيْلِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : الشِّكَالُ مِنَ الْخَيْلِ : أَنْ تَكُونَ ثَلاثُ قَوَائِمَ مُحَجَّلَةً ، وَوَاحِدَةٌ مُطْلَقَةً ، أَوْ تَكُونَ الثَّلاثَةُ مُطْلَقَةً ، وَرِجْلٌ مُحَجَّلَةً .

وَلَيْسَ يَكُونُ الشِّكَالُ ؛ إِلّا فِي رِجْلٍ ، وَلا يَكُونُ فِي الْيَدِ.

٥ - بَاب شُؤْمِ الْخَيْلِ

٣٥٧٢- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنْ يَكُ فِي شَيْءٍ ؛ فَفِي الرَّبْعَةِ ، وَالْمَرْأَةِ ، وَالْفَرَسِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٧٩٩) : م.

٦ - بَاب بَرَكَةِ الْخَيْلِ

٣٥٧٣- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ ».

- صحيح : ق.

٧ - بَاب فَتْلِ نَاصِيَةِ الْفَرَسِ

٣٥٧٤- عَن جَرِيرٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَفْتِلُ نَاصِيَةَ فَرَسٍ

بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ ، وَيَقُولُ :

«الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؛ الأَجْرُ وَالْغَنِيمَةُ ».

- صحيح : « فقه السيرة » (٢٦٦).

٣٥٧٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ».

- صحيح : ق.

٣٥٧٦- عَن عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ».

- صحيح : ق.

٣٥٧٧- عَن عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ :

«الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؛ الأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ ».

- صحيح : ق.

٣٥٧٨- عَن عُرْوَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؛ الأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ».

- صحيح : ق.

٣٥٧٩- عَن عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

«الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؛ الأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ ».

- صحيح : ق.

٩ - بَاب دَعْوَةِ الْخَيْلِ

٣٥٨١- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا مِنْ فَرَسٍ عَرَبِيٍّ ؛ إِلّا يُؤْذَنُ لَهُ عِنْدَ كُلِّ سَحَرٍ بِدَعْوَتَيْنِ : اللَّهُمَّ خَوَّلْتَنِي مَنْ خَوَّلْتَنِي مِنْ بَنِي آدَمَ وَجَعَلْتَنِي لَهُ ؛ فَاجْعَلْنِي أَحَبَّ أَهْلِهِ وَمَالِهِ إِلَيْهِ - أَوْ مِنْ أَحَبِّ مَالِهِ وَأَهْلِهِ إِلَيْهِ - ».

- **صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ١٦١ - ١٦٢).**

١٠- التَّشْدِيدُ فِي حَمْلِ الْحَمِيرِ عَلَى الْخَيْلِ

٣٥٨٢- عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : أُهْدِيَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بَغْلَةٌ ، فَرَكِبَهَا ، فَقَالَ عَلِيٌّ : لَوْ حَمَلْنَا الْحَمِيرَ عَلَى الْخَيْلِ ؛ لَكَانَتْ لَنَا مِثْلُ هَذِهِ ؟ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا يَفْعَلُ ذَلِكَ الَّذِينَ لا يَعْلَمُونَ » .

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٣١١).**

٣٥٨٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْرَأُ فِي الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ ؟ قَالَ: لا ، قَالَ : فَلَعَلَّهُ كَانَ يَقْرَأُ فِي نَفْسِهِ ؟ قَالَ : خَمْشًا ! هَذِهِ شَرٌّ مِنَ الأُولَى ؛ إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَبْدٌ أَمَرَهُ اللهُ - تَعَالَى - بِأَمْرِهِ ، فَبَلَّغَهُ ، وَاللهِ مَا اخْتَصَّنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَيْءٍ دُونَ النَّاسِ ؛ إِلّا بِثَلاثَةٍ ؛ أَمَرَنَا أَنْ نُسْبِغَ الْوُضُوءَ ، وَأَنْ لا نَأْكُلَ الصَّدَقَةَ ، وَلا نُنْزِيَ الْحُمُرَ عَلَى الْخَيْلِ .

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٧٦٩).**

١١- عَلَفُ الْخَيْلِ

٣٥٨٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنِ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللهِ ، إِيمَانًا بِاللهِ وَتَصْدِيقًا لِوَعْدِ اللهِ ؛ كَانَ شِبَعُهُ وَرِيُّهُ وَبَوْلُهُ وَرَوْثُهُ ؛ حَسَنَاتٍ فِي مِيزَانِهِ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٥٨٦).**

١٢- غَايَةُ السَّبَقِ لِلَّتِي لَمْ تُضْمَرْ

٣٥٨٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ يُرْسِلُهَا مِنَ الْحَفْيَاءِ ، وَكَانَ أَمَدُهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ ؛ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ، وَكَانَ أَمَدُهَا مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٨٧٧) : ق.**

١٣- بَاب إِضْمَارِ الْخَيْلِ لِلسَّبَقِ

٣٥٨٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ أُضْمِرَتْ مِنَ الْحَفْيَاءِ ، وَكَانَ أَمَدُهَا ثَنِيَّةَ الْوَدَاعِ ، وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضْمَرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللهِ كَانَ مِمَّنْ سَابَقَ بِهَا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٤- بَاب السَّبَقِ

٣٥٨٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَال :

« لا سَبَقَ إِلّا فِي نَصْلٍ أَوْ حَافِرٍ أَوْ خُفٍّ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٧٨٧) ، « إرواء الغليل » (١٥٠٦).**

٣٥٨٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا سَبَقَ إِلّا فِي نَصْلٍ أَوْ خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٥٨٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : لا يَحِلُّ سَبَقٌ ؛ إِلّا عَلَى خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٥٩٠- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ نَاقَةٌ - تُسَمَّى الْعَضْبَاءَ - لا تُسْبَقُ ، فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ ، فَسَبَقَهَا ، فَشَقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وُجُوهِهِمْ ؛ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! سُبِقَتِ الْعَضْبَاءُ ؟ ! قَالَ :

« إِنَّ حَقّاً عَلَى اللهِ ؛ أَنْ لا يَرْتَفِعَ مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ إِلّا وَضَعَهُ » .

- **صحيح : خ.**

٣٥٩١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا سَبَقَ إِلّا فِي خُفٍّ أَوْ حَافِرٍ ».

- **صحيح : مضى قريباً.**

١٥- الْجَلَبُ

٣٥٩٢- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا جَلَبَ ، وَلا جَنَبَ ، وَلا شِغَارَ فِي الإِسْلامِ ، وَمَنِ انْتَهَبَ نُهْبَةً فَلَيْسَ مِنَّا ».

- صحيح : « الترمذي » (١١٣٧).

١٦- الْجَنَبُ

٣٥٩٣- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا جَلَبَ ،وَلا جَنَبَ ،وَلا شِغَارَ فِي الإِسْلامِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٥٩٤- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَابَقَ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعْرَابِيٌّ ، فَسَبَقَهُ ، فَكَأَنَّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَجَدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ مِنْ ذَلِكَ ! فَقِيلَ لَهُ فِي ذَلِكَ ! فَقَالَ :

«حَقٌّ عَلَى اللهِ ؛ أَنْ لا يَرْفَعَ شَيْءٌ نَفْسَهُ فِي الدُّنْيَا ؛ إِلّا وَضَعَهُ اللهُ ».

- صحيح : خ.

١٧- بَاب سُهْمَانِ الْخَيْلِ

٣٥٩٥- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : ضَرَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ لِلزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ أَرْبَعَةَ أَسْهُمٍ ؛ سَهْمًا لِلزُّبَيْرِ ، وَسَهْمًا لِذِي

الْقُرْبَى ؛ لِصَفِيَّةَ بِنْتِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ أُمِّ الزُّبَيْرِ ، وَسَهْمَيْنِ لِلْفَرَسِ.

- حسن الإسناد.

❑❑❑❑❑

٢٩- كِتَابُ الأَحْبَاسِ

-١-

٣٥٩٦- عَن عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دِينَارًا وَلا دِرْهَمًا ، وَلا عَبْدًا وَلا أَمَةً ؛ إِلّا بَغْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ الَّتِي كَانَ يَرْكَبُهَا ، وَسِلاحَهُ ، وَأَرْضًا جَعَلَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ.

و في لفظ : صدقة.

- **صحيح : « مختصر الشمائل » (٣٣٦) : خ.**

٣٥٩٧- عن عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، قال : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ ، وَسِلاحَهُ ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً.

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٣٥٩٨- عن عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، قال : رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَا تَرَكَ إِلّا بَغْلَتَهُ الشَّهْبَاءَ ، وَسِلاحَهُ ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً.

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٢ - الأَحْبَاسُ ، كَيْفَ يُكْتَبُ الْحَبْسُ ؟
وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى ابْنِ عَوْنٍ فِي خَبَرِ ابْنِ عُمَرَ فِيهِ

٣٥٩٩- عَن عُمَرَ ، قَالَ : أَصَبْتُ أَرْضًا مِنْ أَرْضِ خَيْبَرَ ، فَأَتَيْتُ

رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : أَصَبْتُ أَرْضًا ؛ لَمْ أُصِبْ مَالاً أَحَبَّ إِلَيَّ ، وَلا أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهَا ؟ ! قَالَ :

« إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا » ، فَتَصَدَّقَ بِهَا ؛ عَلَى أَنْ لا تُبَاعَ ، وَلا تُوهَبَ ؛ فِي الْفُقَرَاءِ ، وَذِي الْقُرْبَى ، وَالرِّقَابِ ، وَالضَّيْفِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ؛ لا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ بِالْمَعْرُوفِ ؛ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ مَالاً وَيُطْعِمَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٩٦) : ق.**

٣٦٠١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : أَصَبْتُ أَرْضًا ؛ لَمْ أُصِبْ مَالاً قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي ؛ فَكَيْفَ تَأْمُرُ بِهِ ؟ قَالَ :

« إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا ، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا » ، فَتَصَدَّقَ بِهَا ؛ عَلَى أَنْ لا تُبَاعَ ، وَلا تُوهَبَ ، وَلا تُورَثَ ، فِي الْفُقَرَاءِ ، وَالْقُرْبَى ، وَالرِّقَابِ ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ ، وَالضَّيْفِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ ؛ لا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ ، وَيُطْعِمَ صَدِيقًا ؛ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦٠٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : أَصَابَ عُمَرُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَاسْتَأْمَرَهُ فِيهَا ؟ فَقَالَ : إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا كَثِيرًا ، لَمْ أُصِبْ مَالاً قَطُّأَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ ؛ فَمَا تَأْمُرُ فِيهَا ؟ قَالَ :

« إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا ، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا » ، فَتَصَدَّقَ بِهَا ؛ عَلَى أَنَّهُ

لا تُبَاعُ ، وَلا تُوهَبُ ؛ فَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ ، وَالْقُرْبَى ، وَفِي الرِّقَابِ ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ ، وَالضَّيْفِ ؛ لا جُنَاحَ - يَعْنِي : عَلَى مَنْ وَلِيَهَا - أَنْ يَأْكُلَ ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا ؛ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ.

- **صحيح : ق ، انظرما قبله.**

٣٦٠٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْتَأْمِرُهُ فِي ذَلِكَ ؟ فَقَالَ :

« إِنْ شِئْتَ حَبَّسْتَ أَصْلَهَا ، وَتَصَدَّقْتَ بِهَا » ، فَحَبَّسَ أَصْلَهَا ؛ أَنْ لا تُبَاعَ ، وَلا تُوهَبَ ، وَلا تُورَثَ ؛ فَتَصَدَّقَ بِهَا عَلَى الْفُقَرَاءِ ، وَالْقُرْبَى ، وَالرِّقَابِ ، وَفِي الْمَسَاكِينِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ ، وَالضَّيْفِ ؛ لا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ ، أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقَهُ ؛ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦٠٤- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ : ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ ؛ قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : إِنَّ رَبَّنَا لَيَسْأَلُنَا عَن أَمْوَالِنَا ؛ فَأُشْهِدُكَ - يَا رَسُولَ اللهِ ! - أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي لِلَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ ؛ فِي حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ».

- **صحيح : « الترمذي » (٣١٩٦) ق.**

٣ - بَاب حَبْسِ الْمَشَاعِ

٣٦٠٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ الْمِائَةَ سَهْمٍ

الَّتِي لِي بِخَيْبَرَ ؛ لَمْ أُصِبْ مَالاً قَطُّ أَعْجَبَ إِلَيَّ مِنْهَا ، قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهَا ؟ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« احْبِسْ أَصْلَهَا ، وَسَبِّلْ ثَمَرَتَهَا ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٣٩٧).**

٣٦٠٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن عُمَرَ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : جَاءَ عُمَرُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَصَبْتُ مَالاً لَمْ أُصِبْ مِثْلَهُ قَطُّ ؛ كَانَ لِي مِائَةُ رَأْسٍ ، فَاشْتَرَيْتُ بِهَا مِائَةَ سَهْمٍ مِنْ خَيْبَرَ مِنْ أَهْلِهَا ، وَإِنِّي قَدْ أَرَدْتُ أَنْ أَتَقَرَّبَ بِهَا إِلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؟ قَالَ :

« فَاحْبِسْ أَصْلَهَا ، وَسَبِّلِ الثَّمَرَةَ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٦٠٧- عَن عُمَرَ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن أَرْضٍ لِي بِثَمْغٍ؟ قَالَ :

« احْبِسْ أَصْلَهَا ، وَسَبِّلْ ثَمَرَتَهَا ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤ - بَاب وَقْفِ الْمَسَاجِدِ

٣٦٠٨- عَن حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَن عُمَرَ بْنِ جَاوَانَ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ - ، وَذَاكَ أَنِّي قُلْتُ لَهُ : أَرَأَيْتَ اعْتِزَالَ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ! مَا كَانَ ؟ قَالَ : سَمِعْتُ الأَحْنَفَ يَقُولُ : أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَأَنَا حَاجٌّ ، فَبَيْنَا نَحْنُ

فِي مَنَازِلِنَا نَضَعُ رِحَالَنَا ؛ إِذْ أَتَى آتٍ ، فَقَالَ : قَدِ اجْتَمَعَ النَّاسُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَاطَّلَعْتُ ؛ فَإِذَا - يَعْنِي - النَّاسُ مُجْتَمِعُونَ ، وَإِذَا بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ نَفَرٌ قُعُودٌ ، فَإِذَا هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَطَلْحَةُ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ - رَحْمَةُ اللهِ عَلَيْهِمْ - ، فَلَمَّا قُمْتُ عَلَيْهِمْ ؛ قِيلَ : هَذَا عُثْمَانُ ابْنُ عَفَّانَ قَدْ جَاءَ ، قَالَ : فَجَاءَ وَعَلَيْهِ مُلَيَّةٌ صَفْرَاءُ ، فَقُلْتُ لِصَاحِبِي : كَمَا أَنْتَ ، حَتَّى أَنْظُرَ مَا جَاءَ بِهِ ؟ فَقَالَ عُثْمَانُ : أَهَا هُنَا عَلِيٌّ ؟ أَهَاهُنَا الزُّبَيْرُ ؟ أَهَا هُنَا طَلْحَةُ ؟ أَهَا هُنَا سَعْدٌ ؟ ! قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ؛ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ يَبْتَاعُ مِرْبَدَ بَنِي فُلانٍ غَفَرَ اللهُ لَهُ » ؟! فَابْتَعْتُهُ ؛ فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ: إِنِّي ابْتَعْتُ مِرْبَدَ بَنِي فُلانٍ ، قَالَ : « فَاجْعَلْهُ فِي مَسْجِدِنَا وَأَجْرُهُ لَكَ » قَالُوا: نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ؛ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ يَبْتَاعُ بِئْرَ رُومَةَ غَفَرَ اللهُ لَهُ » ؟! فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ : قَدِ ابْتَعْتُ بِئْرَ رُومَةَ ، قَالَ : « فَاجْعَلْهَا سِقَايَةً لِلْمُسْلِمِينَ، وَأَجْرُهَا لَكَ » ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ؛ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ يُجَهِّزُ جَيْشَ الْعُسْرَةِ غَفَرَ اللهُ لَهُ ؟ ! » ، فَجَهَّزْتُهُمْ حَتَّى مَا يَفْقِدُونَ عِقَالاً وَلا خِطَامًا ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَدْ ! اللَّهُمَّ اشْهَدْ ! اللَّهُمَّ اشْهَدْ !

- صحيح : « المشكاة » (٦٠٦٦) التحقيق الثاني ، « المختارة » (٣٣٠- ٣٣١).

٣٦٠٩- عَنِ الأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : خَرَجْنَا حُجَّاجًا ، فَقَدِمْنَا

الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نُرِيدُ الْحَجَّ ، فَبَيْنَا نَحْنُ فِي مَنَازِلِنَا نَضَعُ رِحَالَنَا ؛ إِذْ أَتَانَا آتٍ، فَقَالَ : إِنَّ النَّاسَ قَدِ اجْتَمَعُوا فِي الْمَسْجِدِ ، وَفَزِعُوا ، فَانْطَلَقْنَا ؛ فَإِذَا النَّاسُ مُجْتَمِعُونَ عَلَى نَفَرٍ فِي وَسَطِ الْمَسْجِدِ ، وَإِذَا عَلِيٌّ ، وَالزُّبَيْرُ ، وَطَلْحَةُ ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ، فَإِنَّا لَكَذَلِكَ ؛ إِذْ جَاءَ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ؛ عَلَيْهِ مُلاءَةٌ صَفْرَاءُ ، قَدْ قَنَّعَ بِهَا رَأْسَهُ ، فَقَالَ : أَهَا هُنَا عَلِيٌّ ؟ أَهَا هُنَا طَلْحَةُ ؟ أَهَا هُنَا الزُّبَيْرُ ؟ أَهَا هُنَا سَعْدٌ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَإِنِّي أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلّا هُوَ ؛ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ يَبْتَاعُ مِرْبَدَ بَنِي فُلانٍ غَفَرَ اللهُ لَهُ ؟ ! » ، فَابْتَعْتُهُ بِعِشْرِينَ أَلْفًا ، أَوْ بِخَمْسَةٍ وَعِشْرِينَ أَلْفًا ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : « اجْعَلْهَا فِي مَسْجِدِنَا ، وَأَجْرُهُ لَكَ » ؟ قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلّا هُوَ ؛ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « مَنْ يَبْتَاعُ بِئْرَ رُومَةَ غَفَرَ اللهُ لَهُ » ؟! فَابْتَعْتُهُ بِكَذَا وَكَذَا ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فَقُلْتُ : قَدِ ابْتَعْتُهَا بِكَذَا وَكَذَا ، قَالَ : « اجْعَلْهَا سِقَايَةً لِلْمُسْلِمِينَ ، وَأَجْرُهَا لَكَ » ؟ قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْشُدُكُمْ بِاللهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلّا هُوَ ؛ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَظَرَ فِي وُجُوهِ الْقَوْمِ ، فَقَالَ :

« مَنْ جَهَّزَ هَؤُلاءِ غَفَرَ اللهُ لَهُ» - يَعْنِي : جَيْشَ الْعُسْرَةِ - ، فَجَهَّزْتُهُمْ حَتَّى مَا يَفْقِدُونَ عِقَالاً وَلا خِطَامًا ؟! قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : اللَّهُمَّ اشْهَدِ ! اللَّهُمَّ اشْهَدْ!

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٦١٠- عَن ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيِّ ، قَالَ : شَهِدْتُ الدَّارَ حِينَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ ، فَقَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَبِالإِسْلامِ ؛ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ

رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ يُسْتَعْذَبُ غَيْرَ بِئْرِ رُومَةَ ، فَقَالَ: « مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةَ ؛ فَيَجْعَلَ فِيهَا دَلْوَهُ مَعَ دِلاءِ الْمُسْلِمِينَ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ » ، فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي ، فَجَعَلْتُ دَلْوِي فِيهَا مَعَ دِلاءِ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَنْتُمُ الْيَوْمَ تَمْنَعُونِي مِنَ الشُّرْبِ مِنْهَا ، حَتَّى أَشْرَبَ مِنْ مَاءِ الْبَحْرِ ؟! قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَالإِسْلامِ ؛ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنِّي جَهَّزْتُ جَيْشَ الْعُسْرَةِ مِنْ مَالِي ؟! قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : فَأَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَالإِسْلامِ ؛ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ الْمَسْجِدَ ضَاقَ بِأَهْلِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ يَشْتَرِي بُقْعَةَ آلِ فُلانٍ ؛ فَيَزِيدَهَا فِي الْمَسْجِدِ بِخَيْرٍ لَهُ مِنْهَا فِي الْجَنَّةِ » ، فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ صُلْبِ مَالِي ، فَزِدْتُهَا فِي الْمَسْجِدِ ، وَأَنْتُمْ تَمْنَعُونِي أَنْ أُصَلِّيَ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ ؟! قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ وَالإِسْلامِ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ عَلَى ثَبِيرٍ - ثَبِيرِ مَكَّةَ -، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَنَا ، فَتَحَرَّكَ الْجَبَلُ ، فَرَكَضَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِرِجْلِهِ، وَقَالَ :

« اسْكُنْ ثَبِيرُ ! فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ » ؟ ! قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : اللهُ أَكْبَرُ ! شَهِدُوا لِي ، وَرَبِّ الْكَعْبَةِ - يَعْنِي- ، أَنِّي شَهِيدٌ.

- صحيح : دون قصة (ثبير) : « المشكاة » (٦٠٦٦)، « المختارة » (٣٠٣ و ٣٣٠).

٣٦١١- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ عُثْمَانَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ حِينَ حَصَرُوهُ ، فَقَالَ : أَنْشُدُ بِاللهِ رَجُلاً سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ يَقُولُ يَوْمَ الْجَبَلِ ، حِينَ اهْتَزَّ ، فَرَكَلَهُ بِرِجْلِهِ ، وَقَالَ : « اسْكُنْ ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ

إِلّا نَبِيٌّ ، أَوْ صِدِّيقٌ ، أَوْ شَهِيدَانِ » ، وَأَنَا مَعَهُ ؟ فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ ، ثُمَّ قَالَ : أَنْشُدُ بِاللهِ رَجُلاً شَهِدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ يَقُولُ : « هَذِهِ يَدُ اللهِ ، وَهَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ » ؟! فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ ، ثُمَّ قَالَ : أَنْشُدُ بِاللهِ رَجُلاً ، سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمَ جَيْشِ الْعُسْرَةِ يَقُولُ : « مَنْ يُنْفِقُ نَفَقَةً مُتَقَبَّلَةً » ، فَجَهَّزْتُ نِصْفَ الْجَيْشِ مِنْ مَالِي ؟! فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ ، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدُ بِاللهِ رَجُلاً سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ يَزِيدُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ بِبَيْتٍ فِي الْجَنَّةِ » ، فَاشْتَرَيْتُهُ مِنْ مَالِي ؟! فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ ، ثُمَّ قَالَ : أَنْشُدُ بِاللهِ رَجُلاً شَهِدَ رُومَةَ تُبَاعُ ، فَاشْتَرَيْتُهَا مِنْ مَالِي ، فَأَبَحْتُهَا لابْنِ السَّبِيلِ؟! فَانْتَشَدَ لَهُ رِجَالٌ .

- صحيح بما قبله : وبعضه عند (خ) معلقاً : « المختارة » (٣٣٧ - ٣٣٩).

❑❑❑❑❑

٣٠- كِتَابُ الْوَصَايَا

١ - الْكَرَاهِيَةُ فِي تَأْخِيرِ الْوَصِيَّةِ

٣٦١٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْظَمُ أَجْرًا ؟ قَالَ :

« أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَحِيحٌ شَحِيحٌ ، تَخْشَى الْفَقْرَ وَتَأْمُلُ الْبَقَاءَ ، وَلا تُمْهِلْ حَتَّى إِذَا بَلَغَتِ الْحُلْقُومَ ؛ قُلْتَ : لِفُلانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلانٍ ».

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٥٥١) ، « إرواء الغليل » (١٦٠٢) : ق.**

٣٦١٤- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَيُّكُمْ مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ؟ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا مِنَّا مِنْ أَحَدٍ إِلَّا مَالُهُ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِ وَارِثِهِ ! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

«اعْلَمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ ؛ إِلَّا مَالُ وَارِثِهِ أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ؛ مَالُكَ مَا قَدَّمْتَ ، وَمَالُ وَارِثِكَ مَا أَخَّرْتَ ».

- **صحيح : « الصحيحة » (١٤٨٦) ، « تخريج أحاديث مشكلة الفقر » (١١٤).**

٣٦١٥- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : ﴿ أَلْهَاكُمُ

التَّكَاثُرُ ، حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ ﴾ ، قَالَ :

« يَقُولُ ابْنُ آدَمَ : مَالِي ! مَالِي ! وَإِنَّمَا مَالُكَ مَا أَكَلْتَ فَأَفْنَيْتَ ، أَوْ لَبِسْتَ فَأَبْلَيْتَ ، أَوْ تَصَدَّقْتَ فَأَمْضَيْتَ ».

- **صحيح** : م.

٣٦١٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، لَهُ شَيْءٌ يُوصَى فِيهِ ، أَنْ يَبِيتَ لَيْلَتَيْنِ ؛ إِلّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٦٩٩) : ق.

٣٦١٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، لَهُ شَيْءٌ يُوصَى فِيهِ ، يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ ؛ إِلّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » .

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٦٩٩) : ق.

٣٦٢٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، تَمُرُّ عَلَيْهِ ثَلاثُ لَيَالٍ ؛ إِلّا وَعِنْدَهُ وَصِيَّتُهُ ».

قَالَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عُمَرَ : مَا مَرَّتْ عَلَيَّ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ ؛ إِلّا وَعِنْدِي وَصِيَّتِي.

- **صحيح** : ق ، **انظر ما قبله**.

٣٦٢١- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ، لَهُ شَيْءٌ يُوصَى فِيهِ ، فَيَبِيتُ ثَلاثَ لَيَالٍ ؛ إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢ - هَلْ أَوْصَى النَّبِيُّ ﷺ ؟

٣٦٢٢- عن طَلْحَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى : أَوْصَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : لا ، قُلْتُ : كَيْفَ كُتِبَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ الْوَصِيَّةُ ؟ قَالَ : أَوْصَى بِكِتَابِ اللهِ.

- **صحيح : ق.**

٣٦٢٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دِينَارًا وَلا دِرْهَمًا ، وَلا شَاةً وَلا بَعِيرًا ، وَلا أَوْصَى بِشَيْءٍ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٩٥) : م.**

٣٦٢٤- عَن عَائِشَةَ ، قالت : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دِرْهَمًا وَلا دِينَارًا ، وَلا شَاةً وَلا بَعِيرًا ، وَمَا أَوْصَى.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٦٢٥- عَن عَائِشَةَ ، قالت : مَا تَرَكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دِرْهَمًا وَلا دِينَارًا ، وَلا شَاةً وَلا بَعِيرًا ، وَلا أَوْصَى.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٦٢٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : يَقُولُونَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَوْصَى

إِلَى عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - !! لَقَدْ دَعَا بِالطَّسْتِ لِيَبُولَ فِيهَا ، فَانْخَنَثَتْ نَفْسُهُ ﷺ ، وَمَا أَشْعُرُ ؛ فَإِلَى مَنْ أَوْصَى ؟ !

- **صحيح** : خ ، مضى (٣٣).

٣٦٢٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ وَلَيْسَ عِنْدَهُ أَحَدٌ غَيْرِي ؛ قالت: وَدَعَا بِالطَّسْتِ.

- **صحيح** : خ ، انظر ما قبله.

٣ - بَاب الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ

٣٦٢٨- عن سَعْدٍ ، قَالَ : مَرِضْتُ مَرَضًا أَشْفَيْتُ مِنْهُ ، فَأَتَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ يَعُودُنِي ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ لِي مَالاً كَثِيرًا ، وَلَيْسَ يَرِثُنِي إِلّا ابْنَتِي ؛ أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي ؟ قَالَ : « لا » ، قُلْتُ : فَالشَّطْرَ ؟ قَالَ : « لا » ، قُلْتُ : فَالثُّلُثَ ؟ قَالَ : « الثُّلُثَ ؛ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ؛ إِنَّكَ أَنْ تَتْرُكَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ ؛ خَيْرٌ لَهُمْ مِنْ أَنْ تَتْرُكَهُمْ عَالَةً ، يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٧٠٨) : ق.

٣٦٢٩- عَن سَعْدٍ ، قَالَ : جَاءَنِي النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ : « لا » ، قُلْتُ : فَالشَّطْرَ؟ قَالَ : « لا » ، قُلْتُ : فَالثُّلُثَ ؟ قَالَ :

« الثُّلُثَ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ ؛ إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ ؛ خَيْرٌ مِنْ أَنْ

تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ، يَتَكَفَّفُونَ فِي أَيْدِيهِمْ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦٣٠- عن سَعْدٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعُودُهُ وَهُوَ بِمكَّةَ ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « رَحِمَ اللهُ سَعْدَ ابْنَ عَفْرَاءَ - أَوْ يَرْحَمُ اللهُ سَعْدَ ابْنَ عَفْرَاءَ - ! » ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ إِلَّا ابْنَةٌ وَاحِدَةٌ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ : « لا » ، قُلْتُ : النِّصْفَ ؟ قَالَ :« لا » ، قُلْتُ : فَالثُّلُثَ ؟ قَالَ :

« الثُّلُثَ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ ؛ إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ ؛ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦٣٢- عن سَعْدٍ ، أَنَّهُ اشْتَكَى بِمكَّةَ ، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا رَآهُ سَعْدٌ بَكَى ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَمُوتُ بِالأَرْضِ الَّتِي هَاجَرْتُ مِنْهَا ؟! قَالَ : « لا ؛ إِنْ شَاءَ اللهُ » ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ فِي سَبِيلِ اللهِ ؟ قَالَ : « لا » ، قَالَ : - يَعْنِي- بِثُلُثَيْهِ ؟ قَالَ : «لا»، قَالَ : فَنِصْفَهُ ؟ قَالَ : « لا » ، قَالَ : فَثُلُثَهُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« الثُّلُثَ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ ؛ إِنَّكَ أَنْ تَتْرُكَ بَنِيكَ أَغْنِيَاءَ ؛ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَتْرُكَهُمْ عَالَةً ، يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٣ / ٤١٧).**

٣٦٣٤- عَن سَعْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ عَادَهُ فِي مَرَضِهِ ، فَقَالَ : يَا

رَسُولَ اللهِ ! أُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ : « لا » ، قَالَ : فَالشَّطْرَ ؟ قَالَ : « لا » ، قَالَ : فَالثُّلُثَ ؟ قَالَ :

« الثُّلُثَ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ- أَوْ كَبِيرٌ - » .

- صحيح الإسناد .

٣٦٣٥- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَى سَعْدًا يَعُودُهُ ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أُوصِي بِثُلُثَيْ مَالِي ؟ قَالَ : « لا » ، قَالَ : فَأُوصِي بِالنِّصْفِ ؟ قَالَ : « لا » ، قَالَ : فَأُوصِي بِالثُّلُثِ ؟ قَالَ :

« نَعَم ، الثُّلُثَ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ - أَوْ كَبِيرٌ - ؛ إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ ؛ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ فُقَرَاءَ ، يَتَكَفَّفُونَ » .

- صحيح : « إرواء الغليل » (٣ / ٤١٧).

٣٦٣٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَوْ غَضَّ النَّاسُ إِلَى الرُّبُعِ ؛ لأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« الثُّلُثَ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ - أَوْ كَبِيرٌ - » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٧١١) : ق.

٣٦٣٧- عن سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَاءَهُ وَهُوَ مَرِيضٌ ، فَقَالَ : إِنَّهُ لَيْسَ لِي وَلَدٌ إِلَّا ابْنَةً وَاحِدَةً ؛ فَأُوصِي بِمَالِي كُلِّهِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لا » ، قَالَ : فَأُوصِي بِنِصْفِهِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « لا » ، قَالَ : فَأُوصِي بِثُلُثِهِ ؟ قَالَ :

« الثُّلُثَ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ ».

- صحيح الإسناد.

٣٦٣٨- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ أَبَاهُ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ ، وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا ، فَلَمَّا حَضَرَ جِدَادُ النَّخْلِ ؛ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : قَدْ عَلِمْتَ أَنَّ وَالِدِي اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَتَرَكَ دَيْنًا كَثِيرًا، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَرَاكَ الْغُرَمَاءُ، قَالَ : « اذْهَبْ، فَبَيْدِرْ كُلَّ تَمْرٍ عَلَى نَاحِيَةٍ »، فَفَعَلْتُ ، ثُمَّ دَعَوْتُهُ ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ ؛ كَأَنَّمَا أُغْرُوا بِي تِلْكَ السَّاعَةَ ، فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ ؛ أَطَافَ حَوْلَ أَعْظَمِهَا بَيْدَرًا ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « ادْعُ أَصْحَابَكَ » ، فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ ، حَتَّى أَدَّى اللهُ أَمَانَةَ وَالِدِي ، وَأَنَا رَاضٍ أَنْ يُؤَدِّيَ اللهُ أَمَانَةَ وَالِدِي ، لَمْ تَنْقُصْ تَمْرَةٌ وَاحِدَةٌ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٤٢١) ، « أحكام الجنائز » (١٧-١٨) : خ.

٤ - بَاب قَضَاءِ الدَّيْنِ قَبْلَ الْمِيرَاثِ وَذِكْرِ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ جَابِرٍ فِيهِ

٣٦٣٩- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ أَبَاهُ تُوُفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَبِي تُوُفِّيَ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، وَلَمْ يَتْرُكْ إِلَّا مَا يُخْرِجُ نَخْلُهُ ، وَلا يَبْلُغُ مَا يُخْرِجُ نَخْلُهُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ ؛ دُونَ سِنِينَ ! فَانْطَلِقْ مَعِي يَا رَسُولَ اللهِ ! لِكَيْ لا يُفْحِشَ عَلَيَّ الْغُرَّامُ ، فَأَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ،

يَدُورُ بَيْدَرًا بَيْدَرًا ، فَسَلَّمَ حَوْلَهُ ، وَدَعَا لَهُ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ ، وَدَعَا الْغُرَّامَ، فَأَوْفَاهُمْ ، وَبَقِيَ مِثْلُ مَا أَخَذُوا.

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٣٦٤٠- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : تُوُفِّيَ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ ، قَالَ: وَتَرَكَ دَيْنًا ، فَاسْتَشْفَعْتُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى غُرَمَائِهِ ؛ أَنْ يَضَعُوا مِنْ دَيْنِهِ شَيْئًا ، فَطَلَبَ إِلَيْهِمْ ، فَأَبَوْا ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ ﷺ :

« اذْهَبْ فَصَنِّفْ تَمْرَكَ أَصْنَافًا ؛ الْعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ ، وَعِذْقَ ابْنِ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ ، وَأَصْنَافَهُ ، ثُمَّ ابْعَثْ إِلَيَّ » ، قَالَ : فَفَعَلْتُ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَجَلَسَ فِي أَعْلاهُ - أَوْ فِي أَوْسَطِهِ - ، ثُمَّ قَالَ : « كِلْ لِلْقَوْمِ » ، قَالَ : فَكِلْتُ لَهُمْ حَتَّى أَوْفَيْتُهُمْ ، ثُمَّ بَقِيَ تَمْرِي ؛ كَأَنْ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ!

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٣٦٤١- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كَانَ لِيَهُودِيٍّ عَلَى أَبِي تَمْرٌ ، فَقُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَتَرَكَ حَدِيقَتَيْنِ ، وَتَمْرُ الْيَهُودِيِّ يَسْتَوْعِبُ مَا فِي الْحَدِيقَتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « هَلْ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ الْعَامَ نِصْفَهُ ، وَتُؤَخِّرَ نِصْفَهُ ؟ » ، فَأَبَى الْيَهُودِيُّ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « هَلْ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ الْجِدَادَ؟ فَآذِنِّي » ، فَآذَنْتُهُ ، فَجَاءَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ ، فَجَعَلَ يُجَدُّ وَيُكَالُ مِنْ أَسْفَلِ النَّخْلِ ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو بِالْبَرَكَةِ ، حَتَّى وَفَيْنَاهُ جَمِيعَ حَقِّهِ مِنْ أَصْغَرِ الْحَدِيقَتَيْنِ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُمْ بِرُطَبٍ وَمَاءٍ ، فَأَكَلُوا وَشَرِبُوا ، ثُمَّ قَالَ :

« هَذَا مِنَ النَّعِيمِ الَّذِي تُسْأَلُونَ عَنْهُ ».

- صحيح : « الروض النضير » (١ / ٤٠٣).

٣٦٤٢- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : تُوُفِّيَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَعَرَضْتُ عَلَى غُرَمَائِهِ أَنْ يَأْخُذُوا الثَّمَرَةَ بِمَا عَلَيْهِ ، فَأَبَوْا ، وَلَمْ يَرَوْا فِيهِ وَفَاءً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ؟ قَالَ : « إِذَا جَدَدْتَهُ ، فَوَضَعْتَهُ فِي الْمِرْبَدِ ؛ فَآذِنِّي » ، فَلَمَّا جَدَدْتُهُ ، وَوَضَعْتُهُ فِي الْمِرْبَدِ ؛ أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَجَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ ، وَدَعَا بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ:

« ادْعُ غُرَمَاءَكَ فَأَوْفِهِمْ » ، قَالَ : فَمَا تَرَكْتُ أَحَدًا لَهُ عَلَى أَبِي دَيْنٌ ؛ إِلَّا قَضَيْتُهُ ، وَفَضَلَ لِي ثَلاثَةَ عَشَرَ وَسْقًا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَضَحِكَ ، وَقَالَ : « ائْتِ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ ، فَأَخْبِرْهُمَا ذَلِكَ » ، فَأَتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَأَخْبَرْتُهُمَا ، فَقَالا : قَدْ عَلِمْنَا إِذْ صَنَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا صَنَعَ أَنَّهُ سَيَكُونُ ذَلِكَ .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٣٤) : خ.

٥ - بَاب إِبْطَالِ الْوَصِيَّةِ لِلْوَارِثِ

٣٦٤٣- عَن عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ ، قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« إِنَّ اللهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، وَلا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٧١٣) ، «إرواء الغليل» (٦ / ٨٨).

٣٦٤٤- عن ابْنِ خَارِجَةَ ، أَنَّهُ شَهِدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَإِنَّهَا لَتَقْصَعُ بِجِرَّتِهَا ، وَإِنَّ لُعَابَهَا لَيَسِيلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي خُطْبَتِهِ :

« إِنَّ اللهَ قَدْ قَسَّمَ لِكُلِّ إِنْسَانٍ قِسْمَةً مِنَ الْمِيرَاثِ ، فَلا تَجُوزُ لِوَارِثٍ وَصِيَّةٌ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٧١٢).

٣٦٤٥- عَن عَمْرِو بْنِ خَارِجَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ اسْمُهُ - قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ ، وَلا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ ».

- **صحيح** : المصدر نفسه.

٦ - بَاب إِذَا أَوْصَى لِعَشِيرَتِهِ الأَقْرَبِينَ

٣٦٤٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ : ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ ﴾ ؛ دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ قُرَيْشًا ، فَاجْتَمَعُوا ، فَعَمَّ وَخَصَّ ، فَقَالَ :

« يَا بَنِي كَعْبِ بْنِ لُؤَيٍّ ! يَا بَنِي مُرَّةَ بْنِ كَعْبٍ ! يَا بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ! وَيَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ! وَيَا بَنِي هَاشِمٍ ! وَيَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! أَنْقِذُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ النَّارِ ، وَيَا فَاطِمَةُ ! أَنْقِذِي نَفْسَكِ مِنَ النَّارِ ؛ إِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا ؛ غَيْرَ أَنَّ لَكُمْ رَحِمًا سَأَبُلُّهَا بِبِلالِهَا ».

- **صحيح** : م (١ / ١٣٣) ، خ (٤٧٧١) **مختصراً**.

٣٦٤٧- عَن مُوسَى بْنِ طَلْحَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ؛ إِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ ؛ إِنِّي لا أَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، وَلَكِنْ بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ رَحِمٌ ، أَنَا بَالُّهَا بِبِلالِهَا » .

- صحيح بما قبله.

٣٦٤٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ ﴾ ، قَالَ - :

« يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللهِ ؛ لا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! لا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! لا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ! لا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، يَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ! سَلِينِي مَا شِئْتِ ؛ لا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا » .

- صحيح : « فقه السيرة » (١٠٢) : ق.

٣٦٤٩- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ ﴾ ، فَقَالَ :

« يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ ! اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ مِنَ اللهِ ؛ لا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ ! لا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! لا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ! لا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، يَا فَاطِمَةُ ! سَلِينِي مَا شِئْتِ ؛ لا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ

اللهِ شَيْئًا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦٥٠- عَن عَائِشَةَ ، قالت : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الأَقْرَبِينَ ﴾ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا فَاطِمَةُ ابْنَةَ مُحَمَّدٍ ! يَا صَفِيَّةُ بِنْتَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! يَا بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ! لا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا ، سَلُونِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتُمْ ».

- **صحيح : م (١ / ١٣٣).**

٧ - إِذَا مَاتَ الْفَجْأَةَ ؛ هَلْ يُسْتَحَبُّ لأَهْلِهِ أَنْ يَتَصَدَّقُوا عَنْهُ ؟

٣٦٥١- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : إِنَّ أُمِّي افْتُلِتَتْ نَفْسُهَا ، وَإِنَّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ ؛ أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« نَعَمْ » ؛ فَتَصَدَّقَ عَنْهَا.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٧١٧) : ق.**

٣٦٥٢- عن شُرَحْبِيلَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، قَالَ : خَرَجَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ ، وَحَضَرَتْ أُمَّهُ الْوَفَاةُ بِالْمَدِينَةِ ، فَقِيلَ لَهَا : أَوْصِي ، فَقالت : فِيمَ أُوصِي ؟ الْمَالُ مَالُ سَعْدٍ ، فَتُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ يَقْدَمَ سَعْدٌ ، فَلَمَّا قَدِمَ سَعْدٌ ؛ ذُكِرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « نَعَمْ » ،

فَقَالَ سَعْدٌ : حَائِطُ كَذَا وَكَذَا صَدَقَةٌ عَنْهَا. - لِحَائِطٍ سَمَّاهُ -.

- حسن صحيح : « التعليق على ابن خزيمة » (٢٥٠٠).

٨ - فَضْلُ الصَّدَقَةِ عَنِ الْمَيِّتِ

٣٦٥٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا مَاتَ الإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلاثَةٍ : مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ ، وَعِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ ، وَوَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ ».

- صحيح : « الترمذي » (١٤٠٣) ، « أحكام الجنائز » (١٧٤) ، « إرواء الغليل » (١٥٨٠) : م.

٣٦٥٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ أَبِي مَاتَ ، وَتَرَكَ مَالاً وَلَمْ يُوصِ ؛ فَهَلْ يُكَفِّرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٧١٦) : م.

٣٦٥٥- عَنِ الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الثَّقَفِيِّ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ : إِنَّ أُمِّي أَوْصَتْ أَنْ تُعْتَقَ عَنْهَا رَقَبَةٌ ، وَإِنَّ عِنْدِي جَارِيَةً نُوبِيَّةً؛ أَفَيُجْزِئُ عَنِّي أَنْ أُعْتِقَهَا عَنْهَا ؟ قَالَ : « ائْتِنِي بِهَا » ، فَأَتَيْتُهُ بِهَا ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ رَبُّكِ ؟ » ، قالت : اللهُ ، قَالَ : « مَنْ أَنَا؟»، قالت : أَنْتَ رَسُولُ اللهِ ، قَالَ :

« فَأَعْتِقْهَا ؛ فَإِنَّهَا مُؤْمِنَةٌ ».

- حسن : « الصحيحة » (٣١٦١).

٣٦٥٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ سَعْدًا سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَلَمْ تُوصِ أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ ».

- **صحيح : « أحكام الجنائز » (١٧٢) ، « التعليق على ابن خزيمة » (٢٥٠١) : خ.**

٣٦٥٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أُمَّهُ تُوُفِّيَتْ ، أَفَيَنْفَعُهَا إِنْ تَصدَّقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ : فَإِنَّ لِي مَخْرَفًا ، فَأُشْهِدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦٥٨- عَن سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ ، أَفَيُجْزِئُ عَنْهَا أَنْ أُعْتِقَ عَنْهَا ؟ قَالَ :

« أَعْتِقْ عَن أُمِّكَ ».

- **صحيح بما بعده.**

٣٦٥٩- عَن سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، أَنَّهُ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ ، فَتُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اقْضِهِ عَنْهَا ».

- **صحيح الإسناد.**

٣٦٦٠- عَن سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، أَنَّهُ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ ، فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اقْضِهِ عَنْهَا ».

- صحيح الإسناد.

٣٦٦١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : اسْتَفْتَى سَعْدٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ ، فَتُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اقْضِهِ عَنْهَا ».

- صحيح : ق.

٩ - ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى سُفْيَانَ

٣٦٦٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ ، فَتُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ؟ فَقَالَ :

« اقْضِهِ عَنْهَا ».

- صحيح : ق.

٣٦٦٣- عَن سَعْدٍ ، أَنَّهُ قَالَ : مَاتَتْ أُمِّي وَعَلَيْهَا نَذْرٌ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَأَمَرَنِي أَنْ أَقْضِيَهُ عَنْهَا.

- صحيح الإسناد.

٣٦٦٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ الأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ ، فَتُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اقْضِهِ عَنْهَا ».

- صحيح : ق.

٣٦٦٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ ، وَلَمْ تَقْضِهِ ، قَالَ :

« اقْضِهِ عَنْهَا » .

- صحيح : ق.

٣٦٦٦- عَن سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قُلْتُ : فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ :

« سَقْيُ الْمَاءِ ».

- حسن : « ابن ماجه » (٣٦٨٤).

٣٦٦٧- عَن سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ :

« سَقْيُ الْمَاءِ ».

- حسن : انظر ما قبله.

٣٦٦٨- عَن سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ ، أَنَّ أُمَّهُ مَاتَتْ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ : فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ :

« سَقْيُ الْمَاءِ » .

فَتِلْكَ سِقَايَةُ سَعْدٍ بِالْمَدِينَةِ.

- حسن بما قبله.

١٠- النَّهْيُ عَنِ الْوِلايَةِ عَلَى مَالِ الْيَتِيمِ

٣٦٦٩- عَنْ أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا أَبَا ذَرٍّ ! إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا ، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي ، لا تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ ، وَلا تَوَلَّيَنَّ عَلَى مَالِ يَتِيمٍ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٥٥٢) : م.

١١- مَا لِلْوَصِيِّ مِنْ مَالِ الْيَتِيمِ إِذَا قَامَ عَلَيْهِ

٣٦٧٠-عَنْ ابْنِ عُمَرٍو ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي فَقِيرٌ لَيْسَ لِي شَيْءٌ ! وَلِي يَتِيمٌ ؟ قَالَ :

« كُلْ مِنْ مَالِ يَتِيمِكَ ؛ غَيْرَ مُسْرِفٍ ، وَلا مُبَاذِرٍ ، وَلا مُتَأَثِّلٍ ».

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (٢٧١٨) ، « إرواء الغليل » (١٤٥٦).

٣٦٧١- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ : ﴿ وَلا تَقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ ، وَ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا ﴾ ، قَالَ : اجْتَنَبَ النَّاسُ مَالَ الْيَتِيمِ وَطَعَامَهُ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى

الْمُسْلِمِينَ ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَنْزَلَ اللهُ : ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ لأَعْنَتَكُمْ ﴾ .

- حسن : « صحيح أبي داود » (٢٥٥٥).

٣٦٧٢- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ فِي قَوْلِهِ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا ﴾ ؛ قَالَ : كَانَ يَكُونُ فِي حَجْرِ الرَّجُلِ الْيَتِيمُ ، فَيَعْزِلُ لَهُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَآنِيَتَهُ ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ ، فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ- ﴿ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ ﴾ ، فَأَحَلَّ لَهُمْ خُلْطَتَهُمْ.

- حسن : انظر ما قبله.

١٢- اجْتِنَابُ أَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ

٣٦٧٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ » ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا هِيَ ؟ قَالَ :

« الشِّرْكُ بِاللهِ ، وَالشُّحُّ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَأَكْلُ الرِّبَا ، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلاتِ الْمُؤْمِنَاتِ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٢٠٢) ، « صحيح أبي داود » (٢٥٥٨) : ق.

□□□□□

٣١- كِتَابُ النُّحْلِ

١- ذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ فِي النُّحْلِ

٣٣٧٤- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ أَبَاهُ نَحَلَهُ غُلامًا ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يُشْهِدُهُ ، فَقَالَ :

« أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « فَارْدُدْهُ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٦ / ٤٢) : ق.

٣٦٧٥- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي غُلامًا كَانَ لِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «فَارْجِعْهُ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٦٣٧٦- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ أَبَاهُ بَشِيرَ بْنَ سَعْدٍ جَاءَ بِابْنِهِ النُّعْمَانِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلامًا كَانَ لِي ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَكُلَّ بَنِيكَ نَحَلْتَ ؟ » قَالَ : لا ، قَالَ : « فَارْجِعْهُ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٦٧٧- عَن بَشِيرِ بْنِ سَعْدٍ ، أَنَّهُ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالنُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، فَقَالَ : إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلامًا ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تُنْفِذَهُ أَنْفَذْتُهُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَكُلَّ بَنِيكَ نَحَلْتَهُ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « فَارْدُدْهُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦٧٨- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّ أَبَاهُ نَحَلَهُ نُحْلاً ، فَقالت لَهُ أُمُّهُ : أَشْهِدِ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى مَا نَحَلْتَ ابْنِي ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، فَكَرِهَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَشْهَدَ لَهُ.

- **صحيح : ق ، انظر ماقبله.**

٣٦٧٩- عَن بَشِيرٍ ، أَنَّهُ نَحَلَ ابْنَهُ غُلامًا ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَرَادَ أَنْ يُشْهِدَ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ :

« أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَهُ مِثْلَ ذَا ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « فَارْدُدْهُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦٨٠- عن عُرْوَةَ ، أَنَّ بَشِيراً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! نَحَلْتُ النُّعْمَانَ نِحْلَةً ؟ قَالَ :

« أَعْطَيْتَ لإِخْوَتِهِ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « فَارْدُدْهُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦٨١- عَن النُّعْمَانِ ، قَالَ : انْطَلَقَ بِهِ أَبُوهُ يَحْمِلُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ،

قَالَ : اشْهَدْ أَنِّي قَدْ نَحَلْتُ النُّعْمَانَ مِنْ مَالِي كَذَا وَكَذَا ، قَالَ :

« كُلَّ بَنِيكَ نَحَلْتَ مِثْلَ الَّذِي نَحَلْتَ النُّعْمَانَ ؟ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦٨٢- عَن النُّعْمَانِ ، أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ؛ يُشْهِدُ عَلَى نُحْلٍ نَحَلَهُ إِيَّاهُ ، فَقَالَ : « أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتَ مِثْلَ مَا نَحَلْتَهُ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ :

« فَلا أَشْهَدُ عَلَى شَيْءٍ ، أَلَيْسَ يَسُرُّكَ أَنْ يَكُونُوا إِلَيْكَ فِي الْبِرِّ سَوَاءً؟! » ، قَالَ : بَلَى ، قَالَ : « فَلا إِذًا ».

- **صحيح : م (٥ / ٦٧).**

٣٦٨٣- عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ الأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ أُمَّهُ ابْنَةَ رَوَاحَةَ سَأَلَتْ أَبَاهُ بَعْضَ الْمَوْهِبَةِ مِنْ مَالِهِ لابْنِهَا ، فَالْتَوَى بِهَا سَنَةً ، ثُمَّ بَدَا لَهُ ، فَوَهَبَهَا لَهُ ، فَقالت : لا أَرْضَى حَتَّى تُشْهِدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّ أُمَّ هَذَا- ابْنَةَ رَوَاحَةَ - قَاتَلَتْنِي عَلَى الَّذِي وَهَبْتُ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَا بَشِيرُ ! أَلَكَ وَلَدٌ سِوَى هَذَا ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَفَكُلُّهُمْ وَهَبْتَ لَهُمْ مِثْلَ الَّذِي وَهَبْتَ لابْنِكَ هَذَا ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« فَلا تُشْهِدْنِي إِذًا ؛ فَإِنِّي لا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ ».

- **صحيح : م ، المصدر الأسبق.**

٣٦٨٤- عَن النُّعْمَانِ ، قَالَ : سَأَلَتْ أُمِّي أَبِي بَعْضَ الْمَوْهِبَةِ ،

فَوَهَبَهَا لِي ، فَقالت : لا أَرْضَى حَتَّى أُشْهِدَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، قَالَ : فَأَخَذَ أَبِي بِيَدِي ، وَأَنَا غُلامٌ ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أُمَّ هَذَا - ابْنَةَ رَوَاحَةَ - طَلَبَتْ مِنِّي بَعْضَ الْمَوْهِبَةِ ، وَقَدْ أَعْجَبَهَا أَنْ أُشْهِدَكَ عَلَى ذَلِكَ ، قَالَ : « يَا بَشِيرُ ! أَلَكَ ابْنٌ غَيْرُ هَذَا ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ: « فَوَهَبْتَ لَهُ مِثْلَ مَا وَهَبْتَ لِهَذَا ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ :

« فَلا تُشْهِدْنِي إِذًا ؛ فَإِنِّي لا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٦٨٥- عَن عَامِرٍ ، قَالَ : أُخْبِرْتُ أَنَّ بَشِيرَ بْنَ سَعْدٍ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ امْرَأَتِي عَمْرَةَ بِنْتَ رَوَاحَةَ أَمَرَتْنِي أَنْ أَتَصَدَّقَ عَلَى ابْنِهَا نُعْمَانَ بِصَدَقَةٍ ، وَأَمَرَتْنِي أَنْ أُشْهِدَكَ عَلَى ذَلِكَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « هَلْ لَكَ بَنُونَ سِوَاهُ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَأَعْطَيْتَهُمْ مِثْلَ مَا أَعْطَيْتَ لِهَذَا ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ :

« فَلا تُشْهِدْنِي عَلَى جَوْرٍ ».

- **صحيح بما قبله.**

٣٦٨٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ وقال مُحَمَّدٌ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ - ، فَقَالَ : إِنِّي تَصَدَّقْتُ عَلَى ابْنِي بِصَدَقَةٍ ؛ فَاشْهَدْ ، فَقَالَ: « هَلْ لَكَ وَلَدٌ غَيْرُهُ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « أَعْطَيْتَهُمْ كَمَا أَعطَيْتَهُ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ :

« أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ ».

- **صحيح بما قبله.**

٣٦٨٧-عن النُّعْمَان بْنَ بَشِيرٍ قال : ذَهَبَ بِي أَبِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، يُشْهِدُهُ عَلَى شَيْءٍ أَعْطَانِيهِ ، فَقَالَ : « أَلَكَ وَلَدٌ غَيْرُهُ؟»، قَالَ : نَعَمْ ، - وَصَفَّ بِيَدِهِ بِكَفِّهِ أَجْمَعَ كَذَا - :

« أَلا سَوَّيْتَ بَيْنَهُمْ ؟! ».

- صحيح الإسناد.

٣٦٨٨- عن النُّعْمَانِ ، قال - وَهُوَ يَخْطُبُ - : انْطَلَقَ بِي أَبِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ يُشْهِدُهُ عَلَى عَطِيَّةٍ أَعْطَانِيهَا ، فَقَالَ : « هَلْ لَكَ بَنُونَ سِوَاهُ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« سَوِّ بَيْنَهُمْ ».

- صحيح الإسناد.

٣٦٨٩- عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُمْ ، اعْدِلُوا بَيْنَ أَبْنَائِكُم ».

- صحيح : « غاية المرام » (٢٧٢).

❑❑❑❑❑

٣٢- كِتَابُ الْهِبَةِ

١- هِبَةُ الْمُشَاعِ

٣٦٩٠-عَنْ ابْنِ عُمَرٍو ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ إِذْ أَتَتْهُ وَفْدُ هَوَازِنَ ، فَقَالُوا : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّا أَصْلٌ وَعَشِيرَةٌ ، وَقَدْ نَزَلَ بِنَا مِنَ الْبَلاءِ مَا لا يَخْفَى عَلَيْكَ ، فَامْنُنْ عَلَيْنَا ؛ مَنَّ اللهُ عَلَيْكَ ! فَقَالَ : «اخْتَارُوا مِنْ أَمْوَالِكُمْ - أَوْ مِنْ نِسَائِكُمْ وَأَبْنَائِكُمْ - » ، فَقَالُوا : قَدْ خَيَّرْتَنَا بَيْنَ أَحْسَابِنَا وَأَمْوَالِنَا ، بَلْ نَخْتَارُ نِسَاءَنَا وَأَبْنَاءَنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ فَهُوَ لَكُمْ ، فَإِذَا صَلَّيْتُ الظُّهْرَ ؛ فَقُومُوا ، فَقُولُوا : إِنَّا نَسْتَعِينُ بِرَسُولِ اللهِ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ - أَوِ الْمُسْلِمِينَ - فِي نِسَائِنَا وَأَبْنَائِنَا » ، فَلَمَّا صَلَّوُا الظُّهْرَ ؛ قَامُوا ، فَقَالُوا ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُول اللهِ ﷺ : « فَمَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ فَهُوَ لَكُمْ » ، فَقَالَ الْمُهَاجِرُونَ: وَمَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَقالت الأَنْصَارُ : مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ الأَقْرَعُ بْنُ حَابِسٍ : أَمَّا أَنَا وَبَنُو تَمِيمٍ فَلا ، وَقَالَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ : أَمَّا أَنَا وَبَنُو فَزَارَةَ فَلا ، وَقَالَ الْعَبَّاسُ بْنُ مِرْدَاسٍ : أَمَّا أَنَا وَبَنُو سُلَيْمٍ فَلا ، فَقَامَتْ بَنُو سُلَيْمٍ ، فَقَالُوا : كَذَبْتَ ، مَا كَانَ لَنَا فَهُوَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! رُدُّوا عَلَيْهِمْ نِسَاءَهُمْ وَأَبْنَاءَهُمْ ، فَمَنْ تَمَسَّكَ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ بِشَيْءٍ فَلَهُ سِتُّ فَرَائِضَ مِنْ

أَوَّلِ شَيْءٍ يُفِيئُهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَيْنَا » ، وَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ ، وَرَكِبَ النَّاسُ: اقْسِمْ عَلَيْنَا فَيْئَنَا ، فَأَلْجَأُوهُ إِلَى شَجَرَةٍ ، فَخَطِفَتْ رِدَاءَهُ ، فَقَالَ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! رُدُّوا عَلَيَّ رِدَائِي ؛ فَوَاللهِ لَوْ أَنَّ لَكُمْ شَجَرَ تِهَامَةَ نَعَمًا ؛ قَسَمْتُهُ عَلَيْكُمْ ، ثُمَّ لَمْ تَلْقَوْنِي بَخِيلاً ، وَلا جَبَانًا وَلا كَذُوبًا » ، ثُمَّ أَتَى بَعِيرًا ، فَأَخَذَ مِنْ سَنَامِهِ وَبَرَةً بَيْنَ أُصْبُعَيْهِ ، ثُمَّ يَقُولُ : « هَا ! إِنَّهُ لَيْسَ لِي مِنَ الْفَيْءِ شَيْءٌ وَلا هَذِهِ إِلّا خُمُسٌ ، وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ فِيكُمْ » ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ بِكُبَّةٍ مِنْ شَعْرٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَخَذْتُ هَذِهِ لأُصْلِحَ بِهَا بَرْدَعَةَ بَعِيرٍ لِي ؟ فَقَالَ : « أَمَّا مَا كَانَ لِي وَلِبَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ ؛ فَهُوَ لَكَ » ، فَقَالَ: « أَوَبَلَغَتْ هَذِهِ ؟ ! فَلا أَرَبَ لِي فِيهَا؛ فَنَبَذَهَا ، وَقَالَ :

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! أَدُّوا الْخِيَاطَ وَالْمَخِيطَ ؛ فَإِنَّ الْغُلُولَ يَكُونُ عَلَى أَهْلِهِ عَارًا وَشَنَارًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- **حسن : « إرواء الغليل » (٥ / ٣٦ - ٣٧) ، « صحيح أبي داود » (٢٤١٣).**

٢- رُجُوعُ الْوَالِدِ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ وَذِكْرُ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ لِلْخَبَرِ فِي ذَلِكَ

٣٦٩١- عَنْ ابْنِ عُمَرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَرْجِعُ أَحَدٌ فِي هِبَتِهِ ؛ إِلّا وَالِدٌ مِنْ وَلَدِهِ ، وَالْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ ».

- **حسن صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٧٨).**

٣٦٩٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، يَرْفَعَانِ الْحَدِيثَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُعْطِي عَطِيَّةً ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا ؛ إِلّا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ ، وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِي عَطِيَّةً ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا ؛ كَمَثَلِ الْكَلْبِ ؛ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ ، ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٤٣٧٧) ، «إرواء الغليل» (٦ / ٦٣).**

٣٦٩٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ ؛ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ ، ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٨٥) : ق.**

٣٦٩٤- عَن طَاوُسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يَهَبَ هِبَةً ثُمَّ يَرْجِعَ فِيهَا ؛ إِلّا مِنْ وَلَدِهِ ».

قَالَ طَاوُسٌ : كُنْتُ أَسْمَعُ وَأَنَا صَغِيرٌ : عَائِدٌ فِي قَيْئِهِ ، فَلَمْ نَدْرِ أَنَّهُ ضَرَبَ لَهُ مَثَلاً ، قَالَ : « فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ ؛ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَأْكُلُ ، ثُمَّ يَقِيءُ ، ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ ».

- **صحيح بما قبله ، وانظر ما يأتي (٣٧٠٦).**

٣- ذِكْرُ الاخْتِلافِ لِخَبَرِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ فِيهِ

٣٦٩٥- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ ؛ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ ، فَيَأْكُلُهُ ».

- **صحيح : ق ، انظر المصدر السابق.**

٣٦٩٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَثَلُ الَّذِي يَتَصَدَّقُ بِالصَّدَقَةِ ثُمَّ يَرْجِعُ فِيهَا ؛ كَمَثَلِ الْكَلْبِ قَاءَ ثُمَّ عَادَ فِي قَيْئِهِ فَأَكَلَهُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦٩٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَثَلُ الَّذِي يَرْجِعُ فِي صَدَقَتِهِ ؛ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَقِيءُ ، ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ماقبله.**

٣٦٩٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ ؛ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦٩٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ ؛ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٧٠٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ ؛ الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ ؛ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٦ / ٦٤) : خ.**

٣٧٠١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ ، الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ ؛ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ ».

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٣٧٠٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوْءِ ، الرَّاجِعُ فِي هِبَتِهِ ؛ كَالْكَلْبِ فِي قَيْئِهِ ».

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٤- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى طَاوُسٍ فِي الرَّاجِعِ فِي هِبَتِهِ

٣٧٠٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ ؛ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ ».

- **صحيح : ق ، المصدر المتقدم.**

٣٧٠٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ ؛ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٧٠٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَحِلُّ لأَحَدٍ أَنْ يُعْطِيَ الْعَطِيَّةَ فَيَرْجِعَ فِيهَا ؛ إِلّا الْوَالِدَ فِيمَا يُعْطِي وَلَدَهُ ، وَمَثَلُ الَّذِي يُعْطِي الْعَطِيَّةَ فَيَرْجِعُ فِيهَا ، كَالْكَلْبِ يَأْكُلُ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ ، ثُمَّ عَادَ فَرَجَعَ فِي قَيْئِهِ ».

- صحيح : مضى (٣٦٩٢).

٣٧٠٦- عَن طَاوُسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَحِلُّ لأَحَدٍ يَهَبُ هِبَةً ثُمَّ يَعُودُ فِيهَا ؛ إِلّا الْوَالِدَ ».

قَالَ طَاوُسٌ : كُنْتُ أَسْمَعُ الصِّبْيَانَ يَقُولُونَ : يَا عَائِدًا فِي قَيْئِهِ ! وَلَمْ أَشْعُرْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ ضَرَبَ ذَلِكَ مَثَلاً ، حَتَّى بَلَغَنَا أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

« مَثَلُ الَّذِي يَهَبُ الْهِبَةَ ثُمَّ يَعُودُ فِيهَا - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا : - ؛ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَأْكُلُ قَيْئَهُ ».

- صحيح : بما قبله وما بعده.

٣٧٠٧- عن طاوسٍ ،عن بَعْضِ مَنْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :

« مَثَلُ الَّذِي يَهَبُ فَيَرْجِعُ فِي هِبَتِهِ ؛ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَأْكُلُ فَيَقِيءُ ثُمَّ يَأْكُلُ قَيْئَهُ ».

- صحيح الإسناد.

□□□□□

٣٣- كِتَابُ الرُّقْبَى

١- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ فِي خَبَرِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِيهِ

٣٧٠٨- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الرُّقْبَى جَائِزَةٌ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٦ / ٥٣).

٣٧٠٩- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ الرُّقْبَى لِلَّذِي أُرْقِبَهَا.

- صحيح بما قبله و ما بعده.

٣٧١٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لا رُقْبَى، فَمَنْ أُرْقِبَ شَيْئًا ؛ فَهُوَ سَبِيلُ الْمِيرَاثِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٦ / ٥٣ - ٥٤).

٢- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى أَبِي الزُّبَيْرِ

٣٧١١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا تُرْقِبُوا أَمْوَالَكُمْ ، فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئًا ؛ فَهُوَ لِمَنْ أُرْقِبَهُ ».

- صحيح : المصدر نفسه.

٣٧١٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لِمَنْ أُعْمِرَهَا ، وَالرُّقْبَى جَائِزَةٌ لِمَنْ أُرْقِبَهَا ، وَالْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ ؛ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ ».

- صحيح : المصدر نفسه.

٣٧١٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الْعُمْرَى وَالرُّقْبَى سَوَاءٌ.

- صحيح مرفوعاً : انظر ما قبله.

٣٧١٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لا تَحِلُّ الرُّقْبَى وَلا الْعُمْرَى ، فَمَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا ؛ فَهُوَ لَهُ ؛ وَمَنْ أُرْقِبَ شَيْئًا ؛ فَهُوَ لَهُ.

- صحيح.

٣٧١٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : لا تَصْلُحُ الْعُمْرَى وَلا الرُّقْبَى ، فَمَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا أَوْ أَرْقَبَهُ ؛ فَإِنَّهُ لِمَنْ أُعْمِرَهُ وَأُرْقِبَهُ حَيَاتَهُ وَمَوْتَهُ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٧١٦-عن طاوسٍ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَحِلُّ الرُّقْبَى ، فَمَنْ أُرْقِبَ رُقْبَى ؛ فَهُوَ سَبِيلُ الْمِيرَاثِ ».

- صحيح بما قبله.

٣٧١٧- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْعُمْرَى مِيرَاثٌ ».

- صحيح : م (٥ / ٦٩).

٣٧١٨- عَن زَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْعُمْرَى لِلْوَارِثِ ».

- صحيح الإسناد.

٣٧١٩- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْعُمْرَى جَائِزَةٌ ».

- صحيح الإسناد : م (٥ / ٦٩) ، جابر ، وسيأتي (٣٧٣٠).

٣٧٢٠- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْعُمْرَى لِلْوَارِثِ ».

- صحيح :

٣٧٢١- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْعُمْرَى لِلْوَارِثِ ».

- صحيح الإسناد.

□□□□□

٣٤- كِتَابُ الْعُمْرَى

-١-

٣٧٢٢- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْعُمْرَى هِيَ لِلْوَارِثِ ».

- صحيح.

٣٧٢٣- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

« الْعُمْرَى لِلْوَارِثِ ».

- صحيح الإسناد.

٣٧٢٤- عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالْعُمْرَى لِلْوَارِثِ.

- صحيح الإسناد.

٣٧٢٥- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِالْعُمْرَى لِلْوَارِثِ.

- صحيح الإسناد.

٣٧٢٦- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا ؛ فَهُوَ لِمُعْمَرِهِ مَحْيَاهُ وَمَمَاتَهُ ، وَلا تُرْقِبُوا ، فَمَنْ أَرْقَبَ شَيْئًا فَهُوَ لِسَبِيلِهِ ».

- صحيح الإسناد.

٣٧٢٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْعُمْرَى جَائِزَةٌ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٦ / ٥٠).

٣٧٢٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ الْعُمْرَى جَائِزَةٌ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٧٢٩- عَن طَاوُسٍ ، قال : بَتَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْعُمْرَى وَالرُّقْبَى.

- صحيح بما تقدم.

٢ - ذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ جَابِرٍ فِي الْعُمْرَى

٣٧٣٠- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَهُمْ ، فَقَالَ :

« الْعُمْرَى جَائِزَةٌ ».

- صحيح : م (٥ / ٦٩).

٣٧٣١- عَن عَطَاءٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْعُمْرَى وَالرُّقْبَى، قُلْتُ : وَمَا الرُّقْبَى ؟ قَالَ : يَقُولُ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : هِيَ لَكَ حَيَاتَكَ ، فَإِنْ فَعَلْتُمْ فَهُوَ جَائِزَةٌ.

- صحيح بما يأتي.

٣٧٣٢- عَن جَابِرٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « الْعُمْرَى جَائِزَةٌ ».

- صحيح : م.

٣٧٣٣- عَن عَطَاءٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أُعْطِيَ شَيْئًا حَيَاتَهُ ؛ فَهُوَ لَهُ حَيَاتَهُ وَمَوْتَهُ ».

- **صحيح بما بعده.**

٣٧٣٤- عَن جَابِرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

« لا تُرْقِبُوا وَلا تُعْمِرُوا ، فَمَنْ أُرْقِبَ أَوْ أُعْمِرَ شَيْئًا ؛ فَهُوَ لَوَرَثَتِهِ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٦٠٩).**

٣٧٣٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا عُمْرَى وَلا رُقْبَى ، فَمَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا أَوْ أُرْقِبَهُ ؛ فَهُوَ لَهُ حَيَاتَهُ وَمَمَاتَهُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٨٢).**

٣٧٣٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا عُمْرَى وَلا رُقْبَى ، فَمَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا أَوْ أُرْقِبَهُ ؛ فَهُوَ لَهُ حَيَاتَهُ وَمَمَاتَهُ » .

قَالَ عَطَاءٌ [راويه] : هُوَ لِلآخَرِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٧٣٧- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قال يقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الرُّقْبَى، وَقَالَ :

« مَنْ أُرْقِبَ رُقْبَى ؛ فَهُوَ لَهُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٧٣٨- عن جابرٍ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا ؛ فَهُوَ لَهُ حَيَاتَهُ وَمَمَاتَهُ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٦٠٧) : م.**

٣٧٣٩- عن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ ! أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ - يَعْنِي - أَمْوَالَكُمْ لا تُعْمِرُوهَا ؛ فَإِنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ شَيْئًا ؛ فَإِنَّهُ لِمَنْ أُعْمِرَهُ حَيَاتَهُ وَمَمَاتَهُ » .

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٧٤٠- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَمْسِكُوا عَلَيْكُمْ أَمْوَالَكُمْ ، وَلا تُعْمِرُوهَا ، فَمَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا حَيَاتَهُ ؛ فَهُوَ لَهُ حَيَاتَهُ وَبَعْدَ مَوْتِهِ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٧٤١- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الرُّقْبَى لِمَنْ أُرْقِبَهَا ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٦ / ٥٣).**

٣٧٤٢- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْعُمْرَى جَائِزَةٌ لأَهْلِهَا ، وَالرُّقْبَى جَائِزَةٌ لأَهْلِهَا ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣ - ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى الزُّهْرِيِّ فِيهِ

٣٧٤٣- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أُعْمِرَ عُمْرَى ؛ فَهِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ ؛ يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ ».

- صحيح بما بعده.

٣٧٤٤- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْعُمْرَى لِمَنْ أُعْمِرَهَا ؛ هِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ ، يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٦٠٧) : م.

٣٧٤٥- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْعُمْرَى لِمَنْ أُعْمِرَهَا ؛ هِيَ لَهُ وَلِعَقِبِهِ، يَرِثُهَا مَنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٣٧٤٦- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلاً عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ ؛ فَهِيَ لَهُ وَلِمَنْ يَرِثُهُ مِنْ عَقِبِهِ مَوْرُوثَةٌ ».

- صحيح الإسناد.

٣٧٤٧- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ أَعْمَرَ رَجُلاً عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ ؛ فَقَدْ قَطَعَ قَوْلُهُ حَقَّهُ ، وَهِيَ لِمَنْ أُعْمِرَ وَلِعَقِبِهِ ».

- **صحيح** : م ، **انظر ما سبق.**

٣٧٤٨- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَيُّمَا رَجُلٍ أُعْمِرَ عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ ؛ فَإِنَّهَا لِلَّذِي يُعْطَاهَا ، لا تَرْجِعُ إِلَى الَّذِي أَعْطَاهَا ؛ لأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ ».

- **صحيح** : م ، **انظر ما تقدم.**

٣٧٤٩- عنْ جابرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى أَنَّهُ مَنْ أَعْمَرَ رَجُلاً عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ ؛ فَإِنَّهَا لِلَّذِي أُعْمِرَهَا ، يَرِثُهَا مِنْ صَاحِبِهَا الَّذِي أَعْطَاهَا ؛ مَا وَقَعَ مِنْ مَوَارِيثِ اللهِ وَحَقِّهِ .

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله.**

٣٧٥٠- عَن أَبِي سَلَمَةَ ، عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى فِيمَنْ أُعْمِرَ عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ ؛ فَهِيَ لَهُ بَتْلَةٌ ، لا يَجُوزُ لِلْمُعْطِي مِنْهَا شَرْطٌ وَلا ثُنْيَا .

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : لأَنَّهُ أَعْطَى عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ ، فَقَطَعَتِ الْمَوَارِيثُ شَرْطَهُ.

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله.**

٣٧٥١- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْمَرَ رَجُلاً عُمْرَى لَهُ وَلِعَقِبِهِ ، قَالَ : قَدْ أَعْطَيْتُكَهَا

وَعَقِبَكَ مَا بَقِيَ مِنْكُمْ أَحَدٌ ؛ فَإِنَّهَا لِمَنْ أُعْطِيَهَا ، وَإِنَّهَا لا تَرْجِعُ إِلَى صَاحِبِهَا ؛ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ أَعْطَاهَا عَطَاءً وَقَعَتْ فِيهِ الْمَوَارِيثُ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٣٧٥٢- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى بِالْعُمْرَى ؛ أَنْ يَهَبَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ وَلِعَقِبِهِ الْهِبَةَ ، وَيَسْتَثْنِيَ : إِنْ حَدَثَ بِكَ حَدَثٌ وَبِعَقِبِكَ ؛ فَهُوَ إِلَيَّ وَإِلَى عَقِبِي ؛ إِنَّهَا لِمَنْ أُعْطِيَهَا وَلِعَقِبِهِ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٤ - ذِكْرُ اخْتِلافِ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ وَمُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو عَلَى أَبِي سَلَمَةَ فِيهِ

٣٧٥٣- عنْ جابرٍ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْعُمْرَى لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٦ / ٥٠) : ق.

٣٧٥٤- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَن نَبِيِّ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« الْعُمْرَى لِمَنْ وُهِبَتْ لَهُ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٧٥٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا عُمْرَى ، فَمَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ ».

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٧٩).

٣٧٥٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ أُعْمِرَ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ ».

- **حسن صحيح : انظر ما قبله.**

٣٧٥٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْعُمْرَى جَائِزَةٌ ».

- **صحيح : م ، (٥ / ٦٩).**

٣٧٥٨- عَن شُرَيْحٍ ، قَالَ : قَضَى نَبِيُّ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّ الْعُمْرَى جَائِزَةٌ.

- **صحيح.**

٣٧٥٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْعُمْرَى جَائِزَةٌ » .

- **صحيح ، انظر ما قبله.**

٣٧٦٠-عن الْحَسَنُ ، قال : الْعُمْرَى جَائِزَةٌ.

- **صحيح ، انظر ما قبله.**

٣٧٦١- فَقَالَ الزُّهْرِيُّ : إِنَّمَا الْعُمْرَى إِذَا أُعْمِرَ وَعَقِبُهُ مِنْ بَعْدِهِ ، فَإِذَا لَمْ يَجْعَلْ عَقِبَهُ مِنْ بَعْدِهِ ؛ كَانَ لِلَّذِي يَجْعَلُ شَرْطَهُ.

- **صحيح ، انظر ما قبله.**

٣٧٦٢- فَسُئِلَ عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ ؟ فَقَالَ : حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْعُمْرَى جَائِزَةٌ ».

- صحيح ، انظر ما قبله.

٣٧٦٣- فَقَالَ الزُّهْرِيُّ : كَانَ الْخُلَفَاءُ لا يَقْضُونَ بِهَذَا.

- صحيح ، انظر ما قبله.

٣٧٦٤- قَالَ عَطَاءٌ : قَضَى بِهَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَرْوَانَ.

- صحيح ، انظر ما قبله.

٥ - عَطِيَّةُ الْمَرْأَةِ بِغَيْرِ إِذْنِ زَوْجِهَا

٣٧٦٥- عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَجُوزُ لامْرَأَةٍ هِبَةٌ فِي مَالِهَا ، إِذَا مَلَكَ زَوْجُهَا عِصْمَتَهَا ».

- حسن صحيح : مضى (٢٥٣٩).

٣٧٦٦- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : لَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ، قَامَ خَطِيبًا ، فَقَالَ فِي خُطْبَتِهِ :

« لا يَجُوزُ لامْرَأَةٍ عَطِيَّةٌ إِلَّا بِإِذْنِ زَوْجِهَا ».

- حسن صحيح : انظر ما قبله.

٣٧٦٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ لا أَقْبَلَ هَدِيَّةً ؛ إِلّا مِنْ قُرَشِيٍّ ، أَوْ أَنْصَارِيٍّ ، أَوْ ثَقَفِيٍّ ، أَوْ دَوْسِيٍّ ».

- **حسن صحيح : « الصحيحة » (١٦٨٤) ، « المشكاة » (٣٠٢٢) التحقيق الثاني.**

٣٧٦٩- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِلَحْمٍ ، فَقَالَ : « مَا هَذَا؟ » ، فَقِيلَ : تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ :

« هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٤٥٩) : ق.**

□□□□□

الفهرس العام

٢١- كتاب الجنائز

١ باب تمني الموت ٥
٢ الدعاء بالموت ٦
٣ كثرة ذكر الموت ٦
٤ باب تلقين الميت ٧
٥ باب علامة موت المؤمن ٧
٦ شدة الموت ٨
٧ الموت يوم الاثنين ٨
٨ الموت بغير مولده ٨
٩ باب ما يُلقى به المؤمن من الكرامة عند خروج نفسه ٩
١٠ فيمن أحب لقاء الله ١٠
١١ تقبيل الميت ١١
١٢ تسجية الميت ١٢
١٣ في البكاء على الميت ١٢
١٤ النهي عن البكاء على الميت ١٣
١٥ النياحة على الميت ١٥
١٧ دعوى الجاهلية ١٧
١٨ السلق ١٨
١٩ ضرب الخدود ١٨
٢٠ الحَلْق ١٨
٢١ شق الجيوب ١٩
٢٢ الأمر بالاحْتِساب والصبر عند نزول المصيبة ٢٠
٢٣ ثواب من صبر واحتسب ٢١

٢٤ باب ثواب من احتسب ثلاثة من صلبه ٢١
٢٥ من يُتوفَّى له ثلاثة ٢١
٢٦ من قدم ثلاثة ٢٢
٢٧ باب النعي ٢٣
٢٨ غسل الميت بالماء والسدر ٢٣
٣٠ نقض رأس الميت ٢٤
٣١ ميامن الميت ومواضع الوضوء منه ٢٤
٣٢ غسل الميت وتراً ٢٤
٣٣ غسل الميت أكثر من خمس ٢٤
٣٤ غسل الميت أكثر من سبعة ٢٥
٣٥ الكافور في غسل الميت ٢٦
٣٦ الإشعار ٢٦
٣٧ الأمر بتحسين الكفن ٢٧
٣٨ أي الكفن خير ؟ ٢٨
٣٩ كفن النبي ﷺ ٢٨
٤٠ القميص في الكفن ٢٩
٤١ كيف يكفن المحرم إذا مات ؟ ٣٠
٤٢ المسك ٣٠
٤٣ الإذن بالجنازة ٣١
٤٤ السرعة بالجنازة ٣١
٤٥ باب الأمر بالقيام للجنازة ٣٣
٤٦ القيام لجنازة أهل الشرك ٣٤
٤٧ الرخصة في ترك القيام ٣٥
٤٨ استراحة المؤمن بالموت ٣٧
٤٩ الاستراحة من الكفار ٣٧
٥٠ باب الثناء ٣٧

٥١ النهي عن ذكر الهلكى إلا بخير ٣٩
٥٢ النهي عن سب الأموات ٣٩
٥٣ الأمر باتباع الجنائز ٤٠
٥٤ فضل من تبع جنازة ٤٠
٥٥ مكان الراكب من الجنازة ٤٠
٥٦ مكان الماشي من الجنازة ٤١
٥٧ الأمر بالصلاة على الميت ٤١
٥٨ الصلاة على الصبيان ٤٢
٥٩ الصلاة على الأطفال ٤٢
٦٠ أولاد المشركين ٤٢
٦١ الصلاة على الشهداء ٤٣
٦٢ ترك الصلاة عليهم ٤٤
٦٣ باب ترك الصلاة على المرجوم ٤٥
٦٤ الصلاة على المرجوم ٤٥
٦٥ الصلاة على من يَحيفُ في وصيته ٤٦
٦٧ الصلاة على من عليه دين ٤٦
٦٨ ترك الصلاة على من قتل نفسه ٤٧
٦٩ الصلاة على المنافقين ٤٨
٧٠ الصلاة على الجنازة في المسجد ٤٩
٧١ الصلاة على الجنازة بالليل ٤٩
٧٢ الصفوف على الجنازة ٥٠
٧٣ الصلاة على الجنازة قائماً ٥١
٧٤ اجتماع جنازة صبي وامرأة ٥١
٧٥ اجتماع جنائز الرجال والنساء ٥٢
٧٦ عدد التكبير على الجنازة ٥٢
٧٧ الدعاء ٥٣

٧٨ فضل من صلى عليه مائة ٥٥
٧٩ باب ثواب من صلى على جنازة ٥٦
٨٠ الجلوس قبل أن توضع الجنازة ٥٧
٨١ الوقوف للجنائز ٥٨
٨٢ مواراة الشهيد في دمه ٥٨
٨٣ أين يدفن الشهيد ؟ ٥٩
٨٤ باب مواراة المشرك ٥٩
٨٥ اللحد والشق ٥٩
٨٦ باب ما يستحب من إعماق القبر ٦٠
٨٧ باب ما يستحب من توسيع القبر ٦٠
٨٨ وضع الثوب في اللحد ٦١
٨٩ الساعات التي نهي عن إقبار الموتى فيهن ٦١
٩٠ دفن الجماعة في القبر الواحد ٦٢
٩١ من يُقدم ؟ ٦٢
٩٢ إخراج الميت من اللحد بعد أن يوضع فيه ٦٣
٩٣ إخراج الميت من القبر بعد أن يدفن فيه ٦٣
٩٤ الصلاة على القبر ٦٤
٩٥ الركوب بعد الفراغ من الجنازة ٦٥
٩٦ الزيادة على القبر ٦٥
٩٧ البناء على القبر ٦٥
٩٨ تجصيص القبور ٦٥
٩٩ نسوية القبور إذا رفعت ٦٦
١٠٠ زيارة القبور ٦٦
١٠١ زيارة قبر المشرك ٦٧
١٠٢ النهي عن الاستغفار للمشركين ٦٧
١٠٣ الأمر بالاستغفار للمؤمنين ٦٨

١٠٥ التشديد في الجلوس على القبور ٧٠
١٠٦ اتخاذ القبور مساجد ٧١
١٠٧ كراهية المشي بين القبور في النعال السبتية ٧١
١٠٨ التسهيل في غير السبتية ٧٢
١٠٩ المسألة في القبر ٧٢
١١٠ مسألة الكافر ٧٢
١١١ من قتله بطنه ٧٣
١١٢ الشهيد ٧٣
١١٣ ضمة القمر وضغطته ٧٤
١١٤ عذاب القبر ٧٤
١١٥ التعوذ من عذاب القبر ٧٥
١١٦ وضع الجريدة على القبر ٧٧
١١٧ أرواح المؤمنين وغيرهم ٧٩
١١٨ البعث ٨٢
١١٩ ذكر أول من يُكسى ٨٣
١٢٠ في التعزية ٨٤
١٢١ نوع آخر ٨٥

٢٢- كتاب الصيام

١ باب وجوب الصيام ٨٧
٢ باب الفضل والجود في شهر رمضان ٩٠
٣ باب فضل شهر رمضان ٩١
٤ باب ذكر الاختلاف على الزهري فيه ٩٢
٥ ذكر الاختلاف على معمر فيه ٩٣
٦ الرخصة في أن يقال لشهر رمضان : رمضان ٩٤
٧ اختلاف أهل الآفاق في الرؤية ٩٥

٨ باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان وذكر الاختلاف فيه على سفيان في حديث سماك ٩٥
٩ إكمال شعبان ثلاثين إذا كان غيم وذكر اختلاف الناقلين عن أبي هريرة.. ٩٦
١٠ ذكر الاختلاف على الزهري في هذا الحديث ٩٦
١١ ذكر الاختلاف على عبيد الله بن عمر في هذا الحديث ٩٧
١٢ ذكر الاختلاف على عمرو بن دينار في حديث ابن عباس فيه ٩٧
١٣ ذكر الاختلاف على منصور في حديث ربعي فيه ٩٨
١٤ كم الشهر ؟ وذكر الاختلاف على الزهري في خبر عائشة ٩٩
١٥ ذكر خبر ابن عباس فيه ١٠٠
١٦ ذكر الاختلاف على إسماعيل في خبر سعد بن مالك فيه ١٠١
١٧ ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير في خبر أبي سلمة فيه ١٠١
١٨ الحث على السَّحور ١٠٣
١٩ ذكر الاختلاف على عبد الملك بن أبي سليمان في هذا الحديث ١٠٣
٢٠ تأخير السحور وذكر الاختلاف على زر فيه ١٠٤
٢١ قدر ما بين السحور وبين صلاة الصبح ١٠٥
٢٢ ذكر اختلاف هشام وسعيد على قتادة فيه ١٠٥
٢٣ ذكر الاختلاف على سليمان بن مهران في حديث عائشة في تأخير السحور واختلاف ألفاظهم..... ١٠٥
٢٤ فضل السحور ١٠٧
٢٥ دعوة السحور ١٠٧
٢٦ تسمية السحور غداء ١٠٨
٢٧ فصل ما بين سيامنا وصيام أهل الكتاب ١٠٨
٢٨ السحور بالسَّويق والتمر ١٠٨
٢٩ تأويل قول الله - تعالى- : ﴿وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ﴾..... ١٠٩
٣٠ كيف الفجر ؟..... ١١٠

٣١ التقدم قبل شهر رمضان ١١٠
٣٢ ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو وعلى أبي سلمة فيه ١١٠
٣٣ ذكر حديث أبي سلمة في ذلك ١١١
٣٤ ذكر الاختلاف على محمد بن إبراهيم فيه ١١١
٣٥ ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عائشة فيه ١١٢
٣٦ ذكر الاختلاف على خالد بن معدان في هذا الحديث ١١٤
٣٧ صيام يوم الشك ١١٤
٣٨ التسهيل في صيام يوم الشك ١١٥
٣٩ ثواب من قام رمضان وصامه إيماناً واحتساباً والاختلاف على الزهري في الخبر في ذلك..... ١١٥
٤٠ ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير والنضر بن شيبان فيه ١١٨
٤١ فضل الصيام والاختلاف على أبي إسحاق في حديث علي ابن أبي طالب في ذلك..... ١١٩
٤٢ ذكر الاختلاف على أبي صالح في هذا الحديث ١٢٠
٤٣ ذكر الاختلاف على محمد بن يعقوب في حديث أبي أمامة في فضل الصائم ١٢٢
٤٤ باب ثواب من صام يوماً في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - وذكر الاختلاف على سهيل بن أبي صالح في الخبر في ذلك..... ١٢٧
٤٥ ذكر الاختلاف على سفيان الثوري فيه ١٢٩
٤٦ باب ما يكره من الصيام في السفر ١٣٠
٤٧ العلة التي من أجلها قيل ذلك، وذكر الاختلاف على محمد بن عبد الرحمن في حديث جابر بن عبدالله في ذلك ١٣٠
٤٨ ذكر الاختلاف على علي بن المبارك ١٣١
٤٩ ذكر اسم الرجل ١٣٢
٥٠ ذكر وضع الصيام عن المسافر والاختلاف على الأوزاعي في خبر عمرو بن

أمية فيه ١٣٣
٥١ ذكر اختلاف معاوية بن سلام وعلي بن المبارك في هذا الحديث..... ١٣٤
٥٢ فضل الإفطار في السفر على الصيام..... ١٣٧
٥٤ الصيام في السفر وذكر اختلاف ابن عباس فيه ١٣٧
٥٥ ذكر الاختلاف على منصور ١٣٨
٥٦ ذكر الاختلاف على سليمان بن يسار في حديث حمزة بن عمرو فيه..... ١٣٩
٥٧ ذكر الاختلاف على عروة في حديث حمزة فيه ١٤١
٥٨ ذكر الاختلاف على هشام بن عروة فيه ١٤١
٥٩ ذكر الاختلاف على أبي نضرة المنذر بن مالك بن قطعة فيه..... ١٤٢
٦٠ الرخصة للمسافر أن يصوم بعضاً ويفطر بعضاً ١٤٣
٦١ الرخصة في الإفطار لمن حضر شهر رمضان فصام ثم سافر ١٤٣
٦٢ وضع الصيام عن الحبلى والمرضع ١٤٤
٦٣ تأويل قول الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين﴾ ١٤٤
٦٤ وضع الصيام من الحائض ١٤٥
٦٥ إذا طهرت الحائض أو قدم المسافر في رمضان ؛ هل يصوم بقية يومه ؟ ١٤٥
٦٦ إذا لم يجمع من الليل هل يصوم ذلك اليوم من التطوع ١٤٥
٦٧ النية في الصيام والاختلاف على طلحة بن يحيى بن طلحة في خبر عائشة فيه ١٤٦
٦٨ ذكر اختلاف الناقلين لخبر حفصة في ذلك ١٤٨
٦٩ صوم نبي الله داود - عليه السلام - ١٥١
٧٠ صوم النبي ﷺ - بأبي هو وأمي - وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك..... ١٥١
٧١ ذكر الاختلاف على عطاء في الخبر فيه ١٥٦
٧٢ النهي عن صيام الدهر بذكر الاختلاف على مطرف بن عبد الله في الخبر

فيه ١٥٨
٧٣ ذكر الاختلاف على غيلان بن جرير فيه ١٥٨
٧٤ سِرُّ الصيام ١٥٩
٧٥ صوم ثلثي الدهر وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ١٥٩
٧٦ صوم يوم وإفطار يوم وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين في ذلك لخبر عبد الله بن عمرو فيه ١٦١
٧٧ ذكر الزيادة في الصيام والنقصان وذكر اختلاف الناقلين لخبرعبد الله بن عمرو فيه ١٦٣
٧٨ صوم عشرة أيام من الشهر واختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عبد الله بن عمرو فيه ١٦٥
٧٩ صيام خمسة أيام من الشهر ١٦٧
٨٠ صيام أربعة أيام من الشهر ١٦٧
٨١ صوم ثلاثة أيام من الشهر ١٦٨
٨٢ ذكر الاختلاف على أبي عثمان في حديث أبي هريرة في صيام ثلاثة أيام من كل شهر ١٦٨
٨٣ كيف يصوم ثلاثة أيام من كل شهر ؟ وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ١٦٩
٨٤ ذكر الاختلاف على موسى بن طلحة في الخبرفي صيام ثلاثة أيام من كل شهر ١٧٠
٨٥ صوم يومين من الشهر ١٧١

٢٣- كتاب الزكاة

١ باب وجوب الزكاة ١٧٣
٢ باب التغليظ في حبس الزكاة ١٧٥
٣ باب مانع الزكاة ١٧٦
٤ باب عقوبة مانع الزكاة ١٧٧

٥ باب زكـــاة الإبل ١٧٧
٦ باب مـــانع زكـــاة الإبل ١٨٠
٧ باب سقوط الزكاة عن الإبل إذا كانت رسلاً لأهلها ولحمولتهم ١٨٠
٨ باب زكـاة البـقـر ١٨١
٩ باب مـانع زكاة البـقر ١٨٢
١٠ باب زكـــاة الغنم ١٨٢
١١ باب مـانع زكـاة الغنم ١٨٤
١٢ باب الجمع بين المتفرق والتفريق بين المجتمع ١٨٥
١٣ باب صـلاة الإمـام على صـاحب الصـدقـة ١٨٥
١٤ باب إذا جاوز في الصدقة ١٨٦
١٥ باب إعطاء السيد المال بغير اختيار المصدق ١٨٦
١٦ باب زكـاة الخـيل ١٨٧
١٧ باب زكـاة الرقـيق ١٨٨
١٨ باب زكـــاة الوَرِق ١٨٨
١٩ باب زكـاة الحلي ١٩٠
٢٠ باب مانع زكـاة ماله ١٩٠
٢١ زكـاة التـمـر ١٩١
٢٢ باب زكـــاة الحنطة ١٩١
٢٣ باب زكاة الحـبوب ١٩١
٢٤ القـدر الذي تجب في الصـدقة ١٩٢
٢٥ باب ما يوجب العشر وما يوجب نصف العشر ١٩٢
٢٧ قوله - عزَّ وجلَّ -: ﴿ولا تيمموا الخبيث منه تنفقون﴾ ١٩٣
٢٨ باب المعـدن ١٩٤
٢٩ باب زكـــاة النحل ١٩٥
٣٠ باب فـرض زكـاة رمـضـان ١٩٥
٣١ باب فـرض زكـاة رمـضـان على المملوك ١٩٥

٣٢ فرض زكاة رمضان على الصغير ١٩٦
٣٣ فرض زكاة رمضان على المسلمين دون المعاهدين ١٩٦
٣٤ كم فرض ؟..... ١٩٧
٣٥ باب فرض صدقة الفطر قبل نزول الزكاة ١٩٧
٣٦ مكيلة زكاة الفطر ١٩٧
٣٧ باب التمر في زكاة الفطر ١٩٨
٣٨ الزبيب ١٩٨
٣٩ الدقيق ١٩٨
٤١ السلت ١٩٩
٤٢ الشعير ١٩٩
٤٣ الأقط ١٩٩
٤٤ كم الصاع؟ ٢٠٠
٤٥ باب الوقت الذي يستحب أن تؤدى صدقة الفطر فيه ٢٠٠
٤٦ إخراج الزكاة من بلد إلى بلد ٢٠٠
٤٧ باب إذا أعطاها غنياً وهو لا يشعر ٢٠١
٤٨ باب الصدقة من غلول ٢٠٢
٤٩ جهد المقل ٢٠٢
٥٠ اليد العليا ٢٠٤
٥١ باب أيتهما اليد العليا؟ ٢٠٤
٥٢ اليد السفلى ٢٠٥
٥٣ الصدقة عن ظهر غنى ٢٠٥
٥٤ تفسير ذلك ٢٠٦
٥٥ باب إذا تصدق وهو محتاج إليه هل يرد عليه ؟..... ٢٠٦
٥٦ صدقة العبد ٢٠٧
٥٧ صدقة المرأة من بيت زوجها ٢٠٧
٥٨ عطية المرأة بغير إذن زوجها ٢٠٨

٥٩ فضل الصدقة ٢٠٨
٦٠ باب أي الصدقة أفضل ؟..... ٢٠٨
٦١ صدقة البخيل ٢١٠
٦٢ الإحصاء في الصدقة ٢١١
٦٣ القليل في الصدقة ٢١٢
٦٤ باب التحريض على الصدقة ٢١٢
٦٥ الشفاعة في الصدقة ٢١٤
٦٦ الاختيال في الصدقة ٢١٤
٦٧ باب أجر الخازن إذا تصدق بإذن مولاه ٢١٥
٦٨ باب المسر بالصدقة ٢١٥
٦٩ المنان بما أعطى ٢١٥
٧٠ باب رد السائل ٢١٦
٧١ باب من يسأل ولا يعطي ٢١٧
٧٢ من سأل بالله - عزَّ وجلَّ - ٢١٧
٧٣ من سأل بوجه الله - عزَّ وجلَّ - ٢١٧
٧٤ من يسأل بالله - عزَّ وجلَّ - ولا يعطي به ٢١٨
٧٦ تفسير المسكين ٢١٨
٧٧ الفقير المختال ٢١٩
٧٨ فضل الساعي على الأرملة ٢٢٠
٧٩ المؤلفةُ قلوبهم ٢٢٠
٨٠ الصدقة لمن تحمل بحمالة ٢٢١
٨١ الصدقة على اليتيم ٢٢٢
٨٢ الصدقة على الأقارب ٢٢٣
٨٣ المسألة ٢٢٤
٨٥ الاستعفاف عن المسألة ٢٢٤
٨٦ فضل من لا يسأل الناس شيئاً ٢٢٥

٨٧ حـد الغنى ٢٢٦
٨٨ باب الإلحاف في المسألة ٢٢٦
٨٩ من الملحف ؟ ٢٢٧
٩٠ إذا لم يكن عنده دراهم وكان له عدلها ٢٢٧
٩١ مسألة القوي المكتسب ٢٢٨
٩٢ مسألة الرجل ذا سلطان ٢٢٩
٩٣ مسألة الرجل في أمر لا بد له منه ٢٢٩
٩٤ من آتاه الله - عزَّ وجلَّ - مالاً من غير مسألة ٢٣٠
٩٥ باب استعمال آل النبي ﷺ على الصدقة ٢٣٣
٩٦ باب ابن أخت القوم منهم ٢٣٣
٩٧ باب مولى القوم منهم ٢٣٤
٩٨ الصدقة لا تحل للنبي ﷺ ٢٣٤
٩٩ إذا تحولت الصدقة ٢٣٤
١٠٠ شراء الصدقة ٢٣٥

٢٤- كتاب مناسك الحج

١ باب وجوب الحج ٢٣٧
٢ وجوب العمرة ٢٣٨
٣ فضل الحج المبرور ٢٣٨
٤ فضل الحج ٢٣٨
٥ فضل العمرة ٢٤٠
٦ فضل المتابعة بين الحج والعمرة ٢٤٠
٧ الحج عن الميت الذي نذر أن يحج ٢٤١
٨ الحج عن الميت الذي لم يحج ٢٤١
٩ الحج عن الحي الذي لا يستمسك على الرحل ٢٤٢
١٠ العمرة عن الرجل الذي لا يستطيع ٢٤٢

١٢ حج المرأة عن الرجل ٢٤٢
١٥ الحج بالصغير ٢٤٣
١٦ الوقت الذي خرج فيه النبي ﷺ من المدينة للحج ٢٤٤

المواقيت

١٧ ميقات أهل المدينة ٢٤٥
١٨ ميقات أهل الشام ٢٤٥
١٩ ميقات أهل مصر ٢٤٦
٢٠ ميقات أهل اليمن ٢٤٦
٢١ ميقات أهل نجد ٢٤٦
٢٢ ميقات أهل العراق ٢٤٧
٢٣ من كان أهله دون الميقات ٢٤٧
٢٤ التعريس بذي الحليفة ٢٤٨
٢٦ الغسل للإهلال ٢٤٨
٢٧ غسل المحرم ٢٤٩
٢٨ النهي عن الثياب المصبوغة بالورس والزعفران في الإحرام ٢٤٩
٢٩ الجبة في الإحرام ٢٥٠
٣٠ النهي عن لبس القميص للمحرم ٢٥١
٣١ النهي عن لبس السراويل في الإحرام ٢٥١
٣٢ الرخصة في لبس السراويل لمن لا يجد الإزار ٢٥١
٣٣ النهي عن أن تنقب المرأة الحرام ٢٥٢
٣٤ النهي عن لبس البرانس في الإحرام ٢٥٢
٣٥ النهي عن لبس العمامة في الإحرام ٢٥٣
٣٦ الرخصة في لبس الخفين في الإحرام ٢٥٤
٣٧ الرخصة في لبس الخفين في الإحرام لمن لا يجد نعلين ٢٥٤
٣٨ قطعهما أسفل من الكعبين ٢٥٥

٣٩ النهي عن أن تلبس المحرمة القفازين ٢٥٥
٤٠ التلبيد عند الإحرام ٢٥٥
٤١ إباحة الطيب عند الإحرام ٢٥٦
٤٢ موضع الطيب ٢٥٨
٤٣ الزعفران للمحرم ٢٦٠
٤٤ في الخلوق للمحرم ٢٦٠
٤٥ الكحل للمحرم ٢٦١
٤٦ الكراهية في الثياب المصبغة .للمحرم ٢٦١
٤٧ تخمير المحرم وجهه ورأسه ٢٦٢
٤٨ إفراد الحج ٢٦٣
٤٩ القران ٢٦٣
٥٠ التمتع ٢٦٦
٥١ ترك التسمية عند الإهلال ٢٦٩
٥٢ الحج بغير نية يقصده المحرم ٢٧٠
٥٣ إذا أهل بعمرة ؛ هل يجعل معها حجاً ؟ ٢٧٢
٥٤ كيف التلبية ؟ ٢٧٢
٥٥ رفع الصوت بالإهلال ٢٧٤
٥٦ العمل في الإهلال ٢٧٤
٥٧ إهلال النفساء ٢٧٥
٥٨ في المُهِلَّةِ بالعمرة تحيض وتخاف فوت الحج ٢٧٦
٥٩ الاشتراط في الحج ٢٧٧
٦٠ كيف يقول إذا اشترط ؟ ٢٧٨
٦١ ما يفعل من حبس عن الحج ولم يكن اشترط ٢٧٩
٦٢ إشعار الهدي ٢٧٩
٦٣ أي الشقين يشعر ؟ ٢٨٠
٦٤ باب سلت الدم عن البدن ٢٨٠

٦٥ قتل القلائد ٢٨١
٦٦ ما يفتل منه القلائد ٢٨١
٦٧ تقليد الهدي ٢٨١
٦٨ تقليد الإبل ٢٨٢
٦٩ تقليد الغنم ٢٨٢
٧٠ تقليد الهدي نعلين ٢٨٣
٧١ هل يحرم إذا قلد ؟ ٢٨٤
٧٢ هل يوجب تقليد الهدي إحراماً ؟ ٢٨٤
٧٣ سوق الهدي ٢٨٥
٧٤ ركوب البدنة ٢٨٥
٧٥ ركوب البدنة لمن جهده المشي ٢٨٥
٧٦ ركوب البدنة بالمعروف ٢٨٦
٧٧ إباحة فسخ الحج بعمرة لمن لم يسق الهدي ٢٨٦
٧٨ ما يجوز للمحرم أكله من الصيد ؟ ٢٩٠
٧٩ ما لا يجوز للمحرم أكله من الصيد ٢٩١
٨٠ إذا ضحك المحرم ففطن الحلال للصيد فقتله أيأكله أم لا ؟ ٢٩٢
٨١ إذا أشار المحرم إلى الصيد فقتله الحلال ٢٩٣

ما يقتل المحرم من الدواب

٨٢ قتل الكلب العقور ٢٩٤
٨٣ قتل الحية ٢٩٤
٨٤ قتل الفأرة ٢٩٤
٨٥ قتل الوزغ ٢٩٤
٨٦ قتل العقرب ٢٩٥
٨٧ قتل الحدأة ٢٩٥
٨٨ قتل الغراب ٢٩٦

٨٩ ما لا يقتله المحرم ٢٩٦
٩١ النهي عن ذلك (بعني النكاح للمحرم) ٢٩٦
٩٢ الحجامة للمحرم ٢٩٧
٩٣ حجامة المحرم عن علة تكون به ٢٩٨
٩٤ حجامة المحرم على ظهر القدم ٢٤٨
٩٥ حجامة المحرم وسط رأسه ٢٩٨
٩٦ في المحرم يؤذيه القمل في رأسه ٢٩٨
٩٧ غسل المحرم بالسدر إذا مات؟ ٢٩٩
٩٨ في كم يكفن المحرم إذا مات ٢٩٩
٩٩ النهي عن أن يحنط المحرم إذا مات ٣٠٠
١٠٠ النهي عن أن يخمر وجه المحرم ورأسه إذا مات ٣٠٠
١٠١ النهي عن تخمير رأس المحرم إذا مات ٣٠١
١٠٢ فيمن أحصر بعدو ٣٠١
١٠٣ دخول مكة ٣٠٢
١٠٤ دخول مكة ليلاً ٣٠٣
١٠٥ من أين يدخل مكة ؟ ٣٠٣
١٠٦ دخول مكة باللواء ٣٠٣
١٠٧ دخول مكة بغير إحرام ٣٠٤
١٠٨ الوقت الذي وافى فيه النبي ﷺ مكة ٣٠٤
١٠٩ إنشاد الشعر في الحرم والمشي بين يدي الإمام ٣٠٥
١١٠ حرمة مكة ٣٠٦
١١١ تحريم القتال فيه ٣٠٦
١١٢ حرمة الحرم ٣٠٧
١١٣ ما يقتل في الحرم من الدواب ٣٠٨
١١٤ ما يقتل الحية في الحرم ٣٠٨
١١٥ قتل الوزغ ٣٠٩

١١٦ باب قتل العقرب ٣٠٩
١١٧ قتل الفأرة في الحرم ٣١٠
١١٨ قتل الحدأة في الحرم ٣١٠
١١٩ قتل الغراب في الحرم ٣١١
١٢٠ النهي أن ينفر صيد الحرم ٣١١
١٢١ استقبال الحج ٣١١
١٢٤ فضل الصلاة في المسجد الحرام ٣١٢
١٢٥ بناء الكعبة ٣١٣
١٢٦ دخول البيت ٣١٥
١٢٧ موضع الصلاة في البيت ٣١٥
١٢٨ الحجر ٣١٦
١٢٩ الصلاة في الحجر ٣١٧
١٣٠ التكبير في نواحي الكعبة ٣١٧
١٣١ الذكر والدعاءفي البيت ٣١٧
١٣٢ وضع الصدور والوجه على ما استقبل من دبر الكعبة ٣١٨
١٣٣ موضع الصلاة من الكعبة ٣١٨
١٣٤ ذكر الفضل في الطواف بالبيت ٣١٩
١٣٥ الكلام في الطواف ٣١٩
١٣٦ إباحة الكلام في الطواف ٣٢٠
١٣٧ إباحة الطواف في كل الأوقات ٣٢٠
١٣٨ كيف طواف المريض؟ ٣٢٠
١٣٩ طواف الرجال مع النساء ٣٢١
١٤٠ الطواف بالبيت على الراحلة ٣٢١
١٤١ طواف من أفراد الحج ٣٢٢
١٤٢ طواف من أهل بعمرة ٣٢٢
١٤٤ طواف القارن ٣٢٢

١٤٥ ذكر الحجر الأسود..... ٣٢٣
١٤٦ استلام الحجر الأسود..... ٣٢٣
١٤٧ تقبيل الحجر..... ٣٢٤
١٤٩ كيف يطوف أول ما يقدم ؟ وعلى أي شقيه يأخذ إذا استلم الحجر؟ ٣٢٤
١٥٠ كم يسعى؟..... ٣٢٤
١٥١ كم يمشي؟..... ٣٢٥
١٥٢ الخبب في الثلاثة من السبع..... ٣٢٥
١٥٣ الرمل في الحج والعمرة..... ٣٢٥
١٥٤ الرمل من الحجر إلى الحجر..... ٣٢٥
١٥٥ العلة التي من أجلها سعى النبي ﷺ بالبيت..... ٣٢٦
١٥٦ استلام الركنين في كل طواف..... ٣٢٦
١٥٧ مسح الركنين اليمانيين..... ٣٢٧
١٥٨ ترك استلام الركنين الآخرين..... ٣٢٧
١٥٩ استلام الركن بالمحجن..... ٣٢٨
١٦٠ الإشارة إلى الركن..... ٣٢٨
١٦١ قوله - عزَّ وجلَّ -: ﴿ خذوا زينتكم عند كل مسجد ﴾..... ٣٢٨
١٦٢ أين يصلي ركعتي الطواف ؟..... ٣٢٩
١٦٣ القول بعد ركعتي الطواف..... ٣٢٩
١٦٤ القراءة في ركعتي الطواف..... ٣٣١
١٦٥ الشرب من زمزم..... ٣٣١
١٦٦ الشرب من ماء زمزم قائماً..... ٣٣١
١٦٧ ذكر خروج النبي ﷺ إلى الصفا من الباب الذي يخرج منه..... ٣٣١
١٦٨ ذكر الصفا والمروة..... ٣٣٢
١٦٩ موضع القيام على الصفا..... ٣٣٣
١٧٠ التكبير على الصفا..... ٣٣٣
١٧١ التهليل على الصفا..... ٣٣٤

١٧٢ الذكر والدعاء على الصفا ٣٣٤
١٧٣ الطواف بين الصفا والمروة على الراحلة ٣٣٥
١٧٤ المشي بينهما ٣٣٥
١٧٦ السعي بين الصفا والمروة ٣٣٦
١٧٧ السعي في بطن المسيل ٣٣٦
١٧٨ موضع المشي ٣٣٦
١٧٩ موضع الرمل ٣٣٦
١٨٠ موضع القيام على المروة ٣٣٧
١٨١ التكبير عليها ٣٣٧
١٨٢ كم طواف القارن والمتمتع بين الصفا والمروة؟ ٣٣٨
١٨٣ أين يقصر المعتمر؟ ٣٣٨
١٨٥ ما يفعل من أهل بالحج وأهدى؟ ٣٣٨
١٨٦ ما يفعل من أهل بعمرة وأهدى؟ ٣٣٩
١٨٨ المتمتع متى يهل بالحج؟ ٣٣٩
١٨٩ ما ذكر في منى ٣٤٠
١٩٠ أين يصلي الإمام الظهر يوم التروية؟ ٣٤٠
١٩١ الغدو من منى إلى عرفة ٣٤١
١٩٢ التكبير في المسير إلى عرفة ٣٤١
١٩٣ التلبية فيه ٣٤١
١٩٤ ما ذكر في يوم عرفة ٣٤٢
١٩٥ النهى عن صوم يوم عرفة ٣٤٢
١٩٦ الرواح يوم عرفة ٣٤٢
١٩٧ التلبية بعرفة ٣٤٣
١٩٨ الخطبة بعرفة قبل الصلاة ٣٤٣
١٩٩ الخطبة يوم عرفة على الناقة ٣٤٤
٢٠٠ قصر الخطبة بعرفة ٣٤٤

٢٠١ الجمع بين الظهر والعصر بعرفة..... ٣٤٤
٢٠٢ باب رفع اليدين في الدعاء بعرفة..... ٣٤٤
٢٠٣ فرض الوقوف بعرفة..... ٣٤٦
٢٠٤ الأمر بالسكينة في الإفاضة من عرفة..... ٣٤٧
٢٠٥ كيف السير من عرفه؟..... ٣٤٨
٢٠٦ النزول بعد الدفع من عرفة..... ٣٤٨
٢٠٧ الجمع بين الصلاتين بالمزدلفة..... ٣٤٨
٢٠٨ تقديم النساءوالصبيان إلى منازلهم بمزدلفة..... ٣٥٠
٢٠٩ الرخصة للنساء في الإفاضة من جمع قبل الصبح..... ٣٥١
٢١٠ الوقت الذي يصلى فيه الصبح بالمزدلفة..... ٣٥١
٢١١ فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بالمزدلفة..... ٣٥١
٢١٢ التلبية بالمزدلفة:..... ٣٥٣
٢١٣ وقت الإفاضة من جمع..... ٣٥٣
٢١٤ الرخصة للضعفةأن يصلوا يوم النحر الصبح بمنى..... ٣٥٤
٢١٥ الإيضاع في وادي محسر..... ٣٥٥
٢١٦ التلبية في السير..... ٣٥٦
٢١٧ التقاط الحصى..... ٣٥٦
٢١٨ من أين يلتقط الحصى؟..... ٣٥٦
٢١٩ قدر حصى الرمي..... ٣٥٧
٢٢٠ الركوب إلى الجمار واستظلال المحرم..... ٣٥٧
٢٢١ وقت رمي جمرة العقبة يوم النحر..... ٣٥٨
٢٢٢ النهي عن رمي جمرة العقبة قبل طلوع الشمس..... ٣٥٨
٢٢٤ الرمي بعد المساء..... ٣٥٩
٢٢٥ رمي الرعاة..... ٣٥٩
٢٢٦ المكان الذي تُرمى منه جمرة العقبة..... ٣٦٠
٢٢٧ عدد الحصى التي يُرمى بها الجمار..... ٣٦١

٢٢٨ التكبير مع كل حصاة ٣٦٢
٢٢٩ قطع المحرم التلبية إذا رمى جمرة العقبة ٣٦٢
٢٣٠ الدعاء بعد رمي الجمار ٣٦٣
٢٣١ باب ما يحل للمحرم بعد رمي الجمار ٣٦٣

٢٥- كتاب الجهاد

١ باب وجوب الجهاد ٣٦٥
٢ التشديد في ترك الجهاد ٣٦٩
٣ الرخصة في التخلف عن السرية ٣٦٩
٤ فضل المجاهدين على القاعدين ٣٧٠
٥ الرخصة في الحلق لمن له ولدان ٣٧١
٦ الرخصة في التخلف لمن له والدة ٣٧١
٧ فضل من يجاهد في سبيل الله بنفسه وماله ٣٧٢
٨ فضل من عمل في سبيل الله على قدمه ٣٧٢
٩ ثواب من اغبرت قدماه في سبيل الله ٣٧٤
١٠ ثواب عين سهرت في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - ٣٧٥
١١ فضل غدوة في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - ٣٧٥
١٢ فضل الروحة في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - ٣٧٥
١٣ باب الغزاة وفد الله تعالى ٣٧٦
١٤ باب ما تكفل الله - عزَّ وجلَّ - لمن يجاهد في سبيله ٣٧٦
١٥ باب ثواب السرية التي تخفق ٣٧٧
١٦ مثل المجاهد في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - ٣٧٨
١٧ ما بعد الجهاد في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - ٣٧٨
١٨ درجة المجاهد في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - ٣٧٩
١٩ ما لمن أسلم وهاجر وجاهد ٣٨٠

٢٠ باب فضل من أنفق زوجين في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - ٣٨١
٢١ من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ٣٨١
٢٢ من قاتل ليقال : فلان جريء ٣٨٢
٢٣ من غزا في سيبل الله ولم ينو غزاته إلا عقالاً ٣٨٣
٢٤ من غزا يلتمس الأجر والذكر ٣٨٣
٢٥ ثواب من قاتل في سبيل الله فواق ناقة ٣٨٤
٢٦ ثواب من رمى بسهم في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - ٣٨٤
٢٧ باب من كلم في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - ٣٨٦
٢٨ ما يقول من يطعنه العدو ٣٨٧
٢٩ باب من قاتل في سبيل الله فارتدَّ عليه سيفُه فقتله ٣٨٧
٣٠ باب تمني القتل في سبيل الله تعالى ٣٨٩
٣١ ثواب من قتل في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - ٣٩٠
٣٢ من قاتل في سبيل الله - تعالى - وعليه دين ٣٩٠
٣٣ ما يتمنى ي سبيل الله - عزَّ وجلَّ - ٣٩٢
٣٤ ما يتمنى أهل الجنة ٣٩٢
٣٥ ما يجد الشهيد من الألم ٣٩٣
٣٦ مسألة الشهادة ٣٩٣
٣٧ اجتماع القاتل والمقتول في سبيل الله في الجنة ٣٩٤
٣٨ تفسير ذلك ٣٩٤
٣٩ فضل الرباط ٣٩٥
٤٠ فضل الجهاد في البحر ٣٩٦
٤١ غزوة الهند ٣٩٧
٤٢ غزوة الترك والحبشة ٣٩٧
٤٣ الاستنصار بالضعيف ٣٩٩
٤٤ فضل من جهز غازياً ٣٩٩
٤٥ فضل النفقة في سبيل الله - تعالى - ٤٠٠

٤٦ فضل الصدقة في سبيل الله - عزَّ وجلَّ - ٤٠١
٤٧ حرمة نساء المجاهدين ٤٠٢
٤٨ من خان غازياً في أهله ٤٠٢

٢٦- كتاب النكاح

١ ذكر أمر رسول الله ﷺ في النكاح وأزواجه وما أباح الله - عزَّ وجلَّ - لنبيه ﷺ وحظره على خلقه زيادة في كرامته وتنبيهاً لفضيلته ٤٠٥
٢ ما افترض الله - عزَّ وجلَّ - على رسوله ﷺ وحرمه على خلقه ليزيده - إن شاء الله - قربة إليه ٤٠٦
٣ الحث على النكاح ٤٠٧
٤ باب النهي عن التبتل ٤٠٩
٥ باب معونة الناكح الذي يريد العفاف ٤١١
٦ نكاح الأبكار ٤١١
٧ تزوج المرأة مثلها في السن ٤١٢
٨ تزوج المولى العربية ٤١٢
٩ الحسب ٤١٤
١٠ على ما تنكح المرأة ٤١٤
١١ كراهية تزوج العقيم ٤١٥
١٢ تزوج الزانية ٤١٥
١٣ باب كراهية تزويج الزُّناة ٤١٦
١٤ أي النساء خير؟ ٤١٧
١٥ المرأة الصالحة ٤١٧
١٦ المرأة الغبراء ٤١٧
١٧ إباحة النظر قبل التزويج ٤١٧
١٨ التزويج في شوال ٤١٨
١٩ الخطبة في النكاح ٤١٨

٢٠ النهي أن يخطب الرجل على خطبة أخيه..... ٤١٩
٢١ خطبة الرجل إذا ترك الخاطب أو أذن له..... ٤٢٠
٢٢ باب إذا استشارت المرأة رجلاً فيمن يخطبها هل يخبرها بما يعلم ؟. ٤٢١
٢٣ إذا استشار رجل رجلاً في المرأة هل يخبره بما يعلم ؟ ٤٢٢
٢٤ باب عرض الرجل ابنته على من يرضى..... ٤٢٢
٢٥ باب عرض المرأة نفسها على من ترضى..... ٤٢٣
٢٦ صلاة المرأة إذا خطبت واستخارتها ربها..... ٤٢٤
٢٧ كيف الإستخارة ؟..... ٤٢٤
٢٩ إنكاح الرجل ابنته الصغيرة..... ٤٢٥
٣٠ إنكاح الرجل ابنته الكبيرة..... ٤٢٦
٣١ استئذان البكر في نفسها..... ٤٢٦
٣٢ استئمار الأب البكر في نفسها..... ٤٢٧
٣٣ استئمار الثيب في نفسها..... ٤٢٧
٣٤ إذن البكر..... ٤٢٨
٣٥ الثيب يزوجها أبوها وهي كارهة..... ٤٢٨
٣٦ البكر يزوجها أبوها وهي كارهة..... ٤٢٩
٣٨ النهي عن نكاح المحرم..... ٤٢٩
٣٩ ما يستحب من الكلام عند النكاح..... ٤٢٩
٤٠ ما يكره من الخطبة..... ٤٣٠
٤١ باب الكلام الذي ينعقد به النكاح..... ٤٣١
٤٢ الشروط في النكاح..... ٤٣١
٤٣ النكاح الذي تحل به المطلقة ثلاثاً لمطلّقها..... ٤٣٢
٤٤ تحريم الربيبة التي في حجره ٤٣٢
٤٥ تحريم الجمع بين الأم والبنت..... ٤٣٣
٤٦ تحريم الجمع بين الأختين..... ٤٣٣
٤٧ الجمع بين المرأة وعمتها..... ٤٣٤

٤٨ تحريم الجمع بين المرأة وخالتها ٤٣٥
٤٩ ما يحرم من الرضاع ٤٣٦
٥٠ تحريم بنت الأخ من الرضاعة ٤٣٧
٥١ القدر الذي يحرم من الرضاعة ٤٣٨
٥٢ لبن الفحل ٤٣٩
٥٣ باب رضاع الكبير ٤٤٢
٥٤ الغيلة ٤٤٤
٥٥ باب العزل ٤٤٤
٥٧ الشهادة في الرضاع ٤٤٥
٥٨ نكاح ما ينكح الآباء ٤٤٥
٥٩ تأويل قول الله - عزَّ وجلَّ -: ﴿والمحصنات من النساء إلا ما ملكت أيمانكم﴾ ٤٤٦
٦٠ باب الشغار ٤٤٦
٦١ تفسير الشغار ٤٤٧
٦٢ باب التزويج على سور القرآن ٤٤٨
٦٣ التزويج على الإسلام ٤٤٨
٦٤ الزويج على العتق ٤٤٩
٦٥ عتق الرجل جاريته ثم يتزوجها ٤٥٠
٦٦ القسط في الأصدقة ٤٥٠
٦٧ التزويج على نواة من ذهب ٤٥٢
٦٨ إباحة التزويج بغير صداق ٤٥٣
٦٩ باب هبة المرأة نفسها لرجل بغير صداق ٤٥٥
٧١ تحريم المتعة ٤٥٥
٧٢ إعلان النكاح بالصوت وضرب الدف ٤٥٦
٧٣ كيف يدعى للرجل إذا تزوج ؟ ٤٥٧
٧٤ دعاء من لم يشهد التزويج ٤٥٧

٧٥ الرخصة في الصفرة عند التزويج..... ٤٥٧
٧٦ تحلة الخلوة..... ٤٥٨
٧٧ البناء في شوال..... ٤٥٩
٧٨ البناء بابنة تسع..... ٤٥٩
٧٩ البناء في السفر ٤٥٩
٨١ اللهو والغناء عند العرس..... ٤٦١
٨٢ الفرش..... ٤٦٢
٨٣ الأنماط..... ٤٦٢
٨٤ الهدية لمن عرس..... ٤٦٢

٢٧- كتاب الطلاق

١ باب وقت الطلاق للعدةالتي أمر الله - عزَّ وجلَّ - أن يطلق لها النساء. ٤٦٥
٢ باب طلاق السنة..... ٤٦٧
٣ باب ما يفعل إذا طلق تطليقة وهي حائض؟..... ٤٦٧
٤ باب الطلاق لغير العدة..... ٤٦٨
٥ الطلاق لغير العدة ، وما يحتسب منه على المطلق..... ٤٦٨
٧ باب الرخصة في ذلك..... ٤٦٩
٨ باب طلاق الثلاث المتفرقة قبل الدخول بالزوجة ٤٧١
٩ الطلاق للتي تنكح زوجاً ثم لا يدخل بها..... ٤٧١
١٠ طلاق البتة..... ٤٧٢
١٢ باب إحلال المطلقة ثلاثًا ، والنكاح الذي يحلها به..... ٤٧٢
١٣ باب إحلال المطلقة ثلاثاً ، وما فيه من التغليظ..... ٤٧٤
١٤ باب مواجهة الرجل المرأة بالطلاق..... ٤٧٤
١٥ باب إرسال الرجل إلى زوجته بالطلاق..... ٤٧٥
١٧ تأويل هذه الآية على وجه آخر..... ٤٧٥
١٨ باب الحقي بأهلك..... ٤٧٥

٢٠ باب متى يقع طلاق الصبي؟ ٤٧٧
٢١ باب من لا يقع طلاقه من الأزواج ٤٧٨
٢٢ باب من طلق في نفسه ٤٧٨
٢٣ الطلاق بالإشارة المفهومة ٤٧٩
٢٤ باب الكلام إذا قصد به فيما يحتمل معناه ٤٧٩
٢٥ باب الإبانة والإفصاح بالكلمة الملفوظ بها إذا قصد بها لما لا يحتمل معناها لم توجب شيئاً ولم تثبت حكماً ٤٨٠
٢٦ باب التوقيت في الخيار ٤٨٠
٢٧ باب في المخيرة تختار زوجها ٤٨١
٢٩ باب خيار الأمة ٤٨٢
٣٠ باب خيار الأمة تعتق زوجها حر ٤٨٣
٣١ باب خيار الأمة تعتق وزوجها مملوك ٤٨٤
٣٢ باب الايلاء ٤٨٦
٣٣ باب الظهار ٤٨٧
٣٤ باب ما جاء في الخلع ٤٨٨
٣٥ باب بدء اللعان ٤٩٠
٣٦ باب اللعان بالحبل ٤٩١
٣٧ باب اللعان في قذف الرجل زوجته برجل بعينه ٤٩١
٣٨ كيف اللعان ؟ ٤٩١
٣٩ باب قول الإمام : اللهم بيِّن ٤٩٣
٤٠ باب الأمر بوضع اليد على في ا لمتلاعنين عندالخامسة ٤٩٤
٤١ باب عظة الإمام الرجل والمرأة عند اللعان ٤٩٤
٤٢ باب التفريق بين المتلاعنين ٤٩٥
٤٣ استتابة المتلاعنين بعد اللعان ٤٩٥
٤٤ اجتماع المتلاعنين ٤٩٦
٤٥ باب نفي الولد باللعان وإلحاقه بأمه ٤٩٦

٤٦ باب إذا عرض بأمرأته وشكت في ولده وآراد الانتفاء منه..... ٤٩٧
٤٨ باب إلحاق الولد بالفراش إذ لم ينفه صاحب الفراش..... ٤٩٨
٤٩ باب فراش الأمة..... ٤٩٩
٥٠ باب القرعة في الولد إذا تنازعوا فيه ، وذكر الاختلاف على الشعبي في حديث زيد بن أرقم..... ٥٠٠
٥١ باب القافة..... ٥٠١
٥٢ إسلام أحد الزوجين وتخيير الولد..... ٥٠٢
٥٣ عدة المختلعة..... ٥٠٢
٥٤ ما استثني من عدة المطلقات..... ٥٠٣
٥٥ باب عدة المتوفى عنها زوجها..... ٥٠٤
٥٦ باب علة الحامل المتوفى عنها زوجها ٥٠٥
٥٧ عدة المتوفى عنها زوجها قبل أن يدخل بها..... ٥١٢
٥٨ باب الإحداد..... ٥١٣
٥٩ باب سقوط الإحداد عن الكتابية المتوفى عنها زوجها..... ٥١٣
٦٠ مقام المتوفى عنها زوجها في بيتها حتى تحل..... ٥١٣
٦١ باب الرخصة للمتوفى عنها زوجها أن تعتد حيث شاءت..... ٥١٤
٦٢ عدة المتوفى عنها زوجها من يوم يأتيها الخبر..... ٥١٥
٦٣ ترك الزينة للحادة المسلمة دون اليهودية والنصرانية..... ٥١٥
٦٤ ما تجتنب الحادة من الثياب المصبغة..... ٥١٧
٦٥ باب الخضاب للحادة..... ٥١٧
٦٧ النهي عن الكحل للحادة..... ٥١٨
٦٨ القسط والأظافر للحادة..... ٥١٩
٦٩ باب نسخ متاع المتوفى عنها بما فرض لها من الميراث..... ٥١٩
٧١ باب خروج المتوفّى عنها بالنهار..... ٥٢١
٧٢ باب نفقة البائنة..... ٥٢١
٧٣ نفقة الحامل المبتوتة..... ٥٢٢

٧٤ الأقـــراء ٥٢٣
٧٥ باب نسخ المراجعة بعد التطليقات الثلاث ٥٢٣
٧٦ باب الرجعـة ٥٢٤

٢٨- كتاب الخيل

٤ الشكال في الخـيل ٥٢٨
٥ باب شـؤم الخـيل ٥٢٩
٦ باب بركـة الخـيل ٥٢٩
٧ باب فـتل نـاصـيـة الفـرس ٥٢٩
٩ باب دعـوة الخـيل ٥٣١
١٠ التشديد في حمل الحمير على الخيل ٥٣١
١١ علف الخـــيل ٥٣٢
١٢ غاية السبق للتي لم تضمر ٥٣٢
١٣ باب إضمار الخيل للسبق ٥٣٢
١٤ باب الســبق ٥٣٢
١٥ الجـلـب ٥٣٤
١٦ الجـنـب ٥٣٤
١٧ باب سهمـان الخيل ٥٣٤

٢٩- كتاب الإحباس

١ أخبرنا قتيبة بن سعيد ٥٣٧
٢ كيف يكتب ا لحبس ؟ وذكر علي ابن عون في خبر ابن عمر فيه ... ٥٣٧
٣ باب حبس المشاع ٥٣٩
٤ باب وقف المســاجـد ٥٤٠

٣٠- كتاب الوصايا

١ الكراهية في تأخير الوصية ٥٤٥
٢ هل أوصى النبي ﷺ؟ ٥٤٧
٣ باب الوصية بالثلث ٥٤٨
٤ باب قضاء الدين قبل الميراث ، وذكر اختلاف الناقلين لخبر جابر فيه ٥٥١
٥ باب إبطال الوصية للوارث ٥٥٣
٦ باب إذا أوصى لعشيرته والأقربين ٥٥٤
٧ إذا مات الفجأة هل يستحب لأهله أن يتصدقوا عنه؟ ٥٥٦
٨ فضل الصدقة عن الميت ٥٥٧
٩ ذكر الاختلاف على سفيان ٥٥٩
١٠ النهي عن الولاية على مال اليتيم ٥٦١
١١ ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه ٥٦١
١٢ اجتناب أكل مال اليتيم ٥٦٢

٣١- كتاب النحل

١ ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر النعمان بن بشير في النحل ٥٦٣

٣٢- كتاب الهبة

١ هبة المشاع ٥٦٩
٢ رجوع الوالد فيما يعطي ولده، وذكر اختلاف الناقلين للخبر في ذلك ٥٧٠
٣ ذكر الاختلاف لخبر عبد الله بن عباس فيه ٥٧١
٤ ذكر الاختلاف على طاوس في الراجع في هبته ٥٧٣

٣٣- كتاب الرقبى

١ ذكر الاختلاف على ابن أبي نجيح في خبر زيد بن ثابت فيه ٥٧٥
٢ ذكر الاختلاف على أبي الزبير..... ٥٧٥

٣٤- كتاب العُمْرى

٢ ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر جابر في العمرى..... ٥٨٠
٣ ذكر الاختلاف على الزهرى فيه..... ٥٨٣
٤ ذكر اختلاف يحيى بن أبي كثير ومحمد بن عمرو على أبي سلمة فيه.. ٥٨٥
٥ عطية المرأة بغير إذن زوجها..... ٥٨٧

□□□□□

صحيح سنن النسائي

تأليف

محمد ناصر الدين الألباني

المجلد الثالث

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع
لصاحبها سعد بن عبد الرحمن الراشد
الرياض

جميع الحقوق محفوظة للناشر ، فلا يجوز نشر أي جزء من هذا الكتاب ، أو تخزينه أو تسجيله بأية وسيلة ، أو تصويره أو ترجمته دون موافقة خطية مسبقة من الناشر .

الطبعة الأولى للطبعة الجديدة

١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م

ح مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، ١٤١٩ هـ

فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر

الألباني ، محمد بن ناصر

صحيح سنن النسائي - الرياض.

٣ ج ، ١٧ X ٢٤ سم

ردمك ٠-١٦-٨٣٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٥-١٩-٨٣٠-٩٩٦٠ (ج٣)

١- الحديث - سنن ٢ - الحديث الصحيح أ - العنوان.

ديوي ٢٣٥,٥ ١٩/٠٣٤٩

رقم الإيداع : ١٩/٠٣٤٩

ردمك : ٠-١٦-٨٣٠-٩٩٦٠ (مجموعة)

٥-١٩-٨٣٠-٩٩٦٠ (ج٣)

مكتبة المعارف للنشر والتوزيع

هاتف : ٤١١٤٥٣٥ - ٤١١٣٣٥٠

فاكس ٤١١٢٩٣٢ - برقياً دفتر

ص.ب : ٣٢٨١ الرياض الرمز البريدي ١١٤٧١

سجل تجاري ٦٣١٣ الرياض

صحيح سنن النسائي

٣

بسم الله الرحمن الرحيم

٣٥- كِتَابُ الأَيْمَانِ وَالنُّذُورِ

-١-

٣٧٧٠- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَتْ يَمِينٌ يَحْلِفُ عَلَيْهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا ، وَمُقَلِّبِ الْقُلُوبِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٢٠٩٠) ، خ.

٢ - الْحَلِفُ بِمُصَرِّفِ الْقُلُوبِ

٣٧٧١- عنْ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ اللهِ ﷺ الَّتِي يَحْلِفُ بِهَا :

« لا ، وَمُصَرِّفِ الْقُلُوبِ ».

- حسن : « ابن ماجه » (٢٠٩٢).

٣ - الْحَلِفُ بِعِزَّةِ اللهِ ـ تَعَالَى ـ

٣٧٧٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لَمَّا خَلَقَ اللهُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ ؛ أَرْسَلَ جِبْرِيلَ ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ إِلَى

الْجَنَّةِ، فَقَالَ : انْظُرْ إِلَيْهَا ، وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا ، فَرَجَعَ ، فَقَالَ : وَعِزَّتِكَ ؛ لا يَسْمَعُ بِهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا ، فَأَمَرَ بِهَا ، فَحُفَّتْ بِالْمَكَارِهِ ، فَقَالَ : اذْهَبْ إِلَيْهَا ، فَانْظُرْ إِلَيْهَا ؛ وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا ، فَإِذَا هِيَ قَدْ حُفَّتْ بِالْمَكَارِهِ ، فَقَالَ : وَعِزَّتِكَ ؛ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لا يَدْخُلَهَا أَحَدٌ ، قَالَ : اذْهَبْ فَانْظُرْ إِلَى النَّارِ ، وَإِلَى مَا أَعْدَدْتُ لأَهْلِهَا فِيهَا ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا ؛ فَإِذَا هِيَ يَرْكَبُ بَعْضُهَا بَعْضًا ، فَرَجَعَ ، فَقَالَ : وَعِزَّتِكَ ؛ لا يَدْخُلُهَا أَحَدٌ ، فَأَمَرَ بِهَا ، فَحُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ ، فَقَالَ: ارْجِعْ فَانْظُرْ إِلَيْهَا ، فَنَظَرَ إِلَيْهَا ؛ فَإِذَا هِيَ قَدْ حُفَّتْ بِالشَّهَوَاتِ ، فَرَجَعَ ، وَقَالَ : وَعِزَّتِكَ ؛ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ لا يَنْجُوَ مِنْهَا أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَهَا ».

- حسن صحيح : « الترمذي » (٢٦٩٨).

٤ - التَّشْدِيدُ فِي الْحَلِفِ بِغَيْرِ اللهِ - تَعَالَى -

٣٧٧٣- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ كَانَ حَالِفًا ؛ فَلا يَحْلِفْ إِلاَّ بِاللهِ » ، وَكَانَتْ قُرَيْشٌ تَحْلِفُ بِآبَائِهَا ، فَقَالَ :

« لا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٥٦٠) ، ق.

٣٧٧٤- عن ابْنِ عُمَرَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥ - الْحَلِفُ بِالآبَاءِ

٣٧٧٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ عُمَرَ مَرَّةً ، وَهُوَ يَقُولُ: وَأَبِي ، وَأَبِي ، فَقَالَ :

« إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ».

فَوَاللهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا ـ بَعْدُ ـ ذَاكِرًا ، وَلا آثِرًا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله ، « إرواء الغليل » (٢٥٦٠).

٣٧٧٦- عَن عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ » .

قَالَ عُمَرُ : فَوَاللهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا ـ بَعْدُ ـ ذَاكِرًا ، وَلا آثِرًا ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٧٧٧- عَن عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ اللهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ».

قَالَ عُمَرُ : فَوَاللهِ مَا حَلَفْتُ بِهَا ـ بَعْدُ ـ ذَاكِرًا ، وَلا آثِرًا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٦ - الْحَلِفُ بِالأُمَّهَاتِ

٣٧٧٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، وَلا بِأُمَّهَاتِكُمْ ، وَلا بِالأَنْدَادِ ، وَلا تَحْلِفُوا إِلَّا

بِاللهِ ، وَلا تَحْلِفُوا إِلاّ وَأَنْتُمْ صَادِقُونَ ».

- صحيح : « المشكاة » (٣٤١٨) التحقيق الثاني.

٧ - الْحَلِفُ بِمِلَّةٍ سِوَى الإِسْلامِ

٣٧٧٩- عَن ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الإِسْلامِ كَاذِبًا ؛ فَهُوَ كَمَا قَالَ - وفي لفظٍ: مُتَعَمِّدًا ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ ؛ عَذَّبَهُ اللهُ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٩٨) ، ق ، « إرواء الغليل » (٢٥٧٥).

٣٧٨٠- عن ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى الإِسْلامِ كَاذِبًا ؛ فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ ؛ عُذِّبَ بِهِ فِي الآخِرَةِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٨ - الْحَلِفُ بِالْبَرَاءَةِ مِنَ الإِسْلامِ

٣٧٨١- عن بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قَالَ : إِنِّي بَرِيءٌ مِنَ الإِسْلامِ ، فَإِنْ كَانَ كَاذِبًا ؛ فَهُوَ كَمَا قَالَ، وَإِنْ كَانَ صَادِقًا ؛ لَمْ يَعُدْ إِلَى الإِسْلامِ سَالِمًا ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٢١٠٠) ، « إرواء الغليل » (٢٥٧٦).

٩ - الْحلِفُ بِالْكَعْبَةِ

٣٧٨٢- عَن قُتَيْلَةَ ـ امْرَأَةٍ مِنْ جُهَيْنَةَ ـ ، أَنَّ يَهُودِيّاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ تُنَدِّدُونَ ، وَإِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ ؛ تَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ ، وَتَقُولُونَ : وَالْكَعْبَةِ ! فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا ؛ أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ ، وَيَقُولُونَ : مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ.

- صحيح : « الصحيحة » (١٣٦).

١٠- الْحلِفُ بِالطَّوَاغِيتِ

٣٧٨٣- عَن عبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ:

« لا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ ، وَلا بِالطَّوَاغِيتِ ».

- صحيح : م (٥ / ٨٢).

١١- الْحلِفُ بِاللاّتِ

٣٧٨٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ حَلَفَ مِنْكُمْ ، فَقَالَ : بِاللاّتِ ؛ فَلْيَقُلْ : لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَمَنْ قَالَ لِصَاحِبِهِ : تَعَالَ أُقَامِرْكَ ؛ فَلْيَتَصَدَّقْ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٢٠٩٦) ، ق ، « إرواء الغليل » (٢٥٦٣).

١٣- إِبْرَارُ الْقَسَمِ

٣٧٨٧- عَن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعٍ ؛

أَمَرَنَا بِاتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ ، وَعِيَادَةِ الْمَرِيضِ ، وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِجَابَةِ الدَّاعِي ، وَنَصْرِ الْمَظْلُومِ ، وَإِبْرَارِ الْقَسَمِ ، وَرَدِّ السَّلامِ.

- صحيح : ق.

١٤- بَاب من حلف على يمينٍ فرأى غيرها هيراً منها

٣٧٨٨- عَن أَبِي مُوسَى ، عَنْ النَّبِي ﷺ ، قَالَ :

« مَا عَلَى الأَرْضِ يَمِينٌ أَحْلِفُ عَلَيْهَا فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا ، إِلَّا أَتَيْتُهُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٠٧) ، ق نحوه ، وهو الآتي بعده ، « إرواء الغليل » (٧ / ١٦٦).

١٥- باب الكفارة قبل الحنث

٣٧٨٩- عَنْ أَبِي مُوسى الأشعريِّ ، قال : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنْ الأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ ، فَقَالَ : وَاللهِ لاَ أَحْمِلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ » ، ثُمَّ لَبِثْنَا مَا شَاءَ اللهُ ، فَأُتِيَ بِإِبِلٍ ، فَأَمَرَ لَنَا بِثَلاثِ ذَوْدٍ ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا ، قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ : لاَ يُبَارِكُ اللهُ لَنَا ، أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ ، فَحَلَفَ أَنْ لاَ يَحْمِلَنَا.

قَالَ أَبُو مُوسَى : فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ ؟! فَقَالَ :

« مَا أَنَا حَمَلْتُكُمْ ، بَلِ اللهُ حَمَلَكُمْ ؛ إِنِّي - وَاللهِ - لا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ ، فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْراً مِنْهَا ، إِلَّا كَفَّرْتُ عَنْ يَمِينِي ، وَأَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ».

- صحيح : ق ، المصدر نفسه.

٣٧٩٠- عَنْ عبد اللهِ بْنِ عمرِو بْنِ العَاصِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

« مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ؛ فَلْيُكَفِّرْ عَن يَمِينِهِ، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ».

- **حسن صحيح : « إرواء الغليل » (٧ / ١٦٧).**

٣٧٩١- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا حَلَفَ أَحَدُكُمْ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ؛ فَلْيُكَفِّرْ عَن يَمِينِهِ ، وَلْيَنْظُرِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، فَلْيَأْتِهِ ».

- **صحيح : « الترمذي » (١٥٨٤) ، ق.**

٣٧٩٢- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

«إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ ؛ فَكَفِّرْ عَن يَمِينِكَ ، ثُمَّ ائْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٧٩٣- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ؛ فَكَفِّرْ عَن يَمِينِكَ، وَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٦- الْكَفَّارَةُ بَعْدَ الْحِنْثِ

٣٧٩٤- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ؛ فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَلْيُكَفِّرْ عَن يَمِينِهِ ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (٢١٠٨) ، م ، « إرواء الغليل » (٧ / ١٦٧).**

٣٧٩٥- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ؛ فَلْيَدَعْ يَمِينَهُ ، وَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَلْيُكَفِّرْهَا ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٧٩٦- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَى خَيْرًا مِنْهَا ؛ فَلْيَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَلْيَتْرُكْ يَمِينَهُ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٧٩٧- عَن أَبِي الأَحْوَصِ ، عَن أَبِيهِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ! أَرَأَيْتَ ابْنَ عَمٍّ لِي ، أَتَيْتُهُ أَسْأَلُهُ ، فَلا يُعْطِينِي ، وَلا يَصِلُنِي ، ثُمَّ يَحْتَاجُ إِلَيَّ ، فَيَأْتِينِي ، فَيَسْأَلُنِي ، وَقَدْ حَلَفْتُ أَنْ لا أُعْطِيَهُ ، وَلا أَصِلَهُ ؟ فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَأُكَفِّرَ عَن يَمِينِي.

- **صحيح : « ابن ماجة » (٢١٠٩).**

٣٧٩٨- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : قَالَ لِيَ النَّبِيُّ ﷺ :

« إِذَا آلَيْتَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ؛ فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ، وَكَفِّرْ عَن يَمِينِكَ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٧٩٩- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : قَالَ - يَعْنِي : رَسُولَ اللهِ ﷺ - :

« إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ؛ فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ مِنْهَا ، وَكَفِّرْ عَن يَمِينِكَ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٨٠٠- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا حَلَفْتَ عَلَى يَمِينٍ ، فَرَأَيْتَ غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا ؛ فَأْتِ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ ، وَكَفِّرْ عَن يَمِينِكَ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

١٧- الْيَمِينُ فِيمَا لا يَمْلِكُ

٣٨٠١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا نَذْرَ وَلا يَمِينَ فِيمَا لا تَمْلِكُ ، وَلا فِي مَعْصِيَةٍ ، وَلا قَطِيعَةِ رَحِمٍ».

- **حسن صحيح : « ابن ماجة » (٢٠٤٧).**

١٨- مَنْ حَلَفَ فَاسْتَثْنَى

٣٨٠٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ حَلَفَ فَاسْتَثْنَى ؛ فَإِنْ شَاءَ مَضَى ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ غَيْرَ حَنِثٍ ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (٥ . ٢١) ، « إرواء الغليل » (٢٥٧١).**

١٩- النِّيَّةُ فِي الْيَمِينِ

٣٨٠٣- عَن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّمَا الأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَإِنَّمَا لامْرِئٍ مَا نَوَى ، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ لِدُنْيَا يُصِيبُهَا ، أَوِ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا ؛ فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٧٥).**

٢٠- تَحْرِيمُ مَا أَحَلَّ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -

٣٨٠٤- عن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ؛ فَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلاً ، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ ؛ أَنَّ أَيَّتَنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ؛ فَلْتَقُلْ : إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ ! أَكَلْتَ مَغَافِيرَ ؟! فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا ، فَقالت ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ :

« لا ، بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَلَنْ أَعُودَ لَهُ » ؛ فَنَزَلَتْ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ ﴾ ، إِلَى : ﴿ إِنْ تَتُوبَا

إِلَى اللهِ ﴾ ؛ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ ، ﴿ وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا﴾، لِقَوْلِهِ : « بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً ».

- صحيح : ق ، مضى (٣٤٢١).

٢١- إِذَا حَلَفَ أَنْ لا يَأْتَدِمَ ، فَأَكَلَ خُبْزًا بِخَلٍّ

٣٨٠٥- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بَيْتَهُ ، فَإِذَا فِلَقٌ وَخَلٌّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلْ ، فَنِعْمَ الإِدَامُ الْخَلُّ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٢٢٢٠) ، م.

٢٢- فِي الْحَلِفِ وَالْكَذِبِ لِمَنْ لَمْ يَعْتَقِدِ الْيَمِينَ بِقَلْبِهِ

٣٨٠٦- عَن قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ ، قَالَ : كُنَّا نُسَمَّى السَّمَاسِرَةَ ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ نَبِيعُ ، فَسَمَّانَا بِاسْمٍ هُوَ خَيْرٌ مِنِ اسْمِنَا ، فَقَالَ :

« يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ ! إِنَّ هَذَا الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ الْحَلِفُ وَالْكَذِبُ ؛ فَشُوبُوا بَيْعَكُمْ بِالصَّدَقَةِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٢١٤٥).

٣٨٠٧- عَن قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ ، قَالَ : كُنَّا نَبِيعُ بِالْبَقِيعِ ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ـ وَكُنَّا نُسَمَّى : السَّمَاسِرَةَ ـ ، فَقَالَ :

« يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ ! ـ فَسَمَّانَا بِاسْمٍ هُوَ خَيْرٌ مِنِ اسْمِنَا ، ثُمَّ قَالَ : ـ إِنَّ هَذَا الْبَيْعَ يَحْضُرُهُ الْحَلِفُ وَالْكَذِبُ ؛ فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٣- فِي اللَّغْوِ وَالْكَذِبِ

٣٨٠٨- عَن قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ ، قَالَ : أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ فِي السُّوقِ ، فَقَالَ :

« إِنَّ هَذِهِ السُّوقَ يُخَالِطُهَا اللَّغْوُ وَالْكَذِبُ ؛ فَشُوبُوهَا بِالصَّدَقَةِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٨٠٩- عَن قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ ، قَالَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ نَبِيعُ الأَوْسَاقَ وَنَبْتَاعُهَا ، وَكُنَّا نُسَمِّي أَنْفُسَنَا السَّمَاسِرَةَ ؛ وَيُسَمِّينَا النَّاسُ ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَسَمَّانَا بِاسْمٍ هُوَ خَيْرٌ مِنَ الَّذِي سَمَّيْنَا أَنْفُسَنَا ، وَسَمَّانَا النَّاسُ ؛ فَقَالَ :

« يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ ! إِنَّهُ يَشْهَدُ بَيْعَكُمُ الْحَلِفُ وَالْكَذِبُ ؛ فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢٤- النَّهْيُ عَنِ النَّذْرِ

٣٨١٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ النَّذْرِ ، وَقَالَ :

« إِنَّهُ لا يَأْتِي بِخَيْرٍ ، إِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (٢١٢٢) ، ق ، « إرواء الغليل » (٢٥٨٥).**

٣٨١١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن النَّذْرِ، وَقَالَ :

« إِنَّهُ لا يَرُدُّ شَيْئًا ، إِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الشَّحِيحِ ».

- **صحيح: ق ، انظر ما قبله.**

٢٥- النَّذْرُ لا يُقَدِّمُ شَيْئًا وَلا يُؤَخِّرُهُ

٣٨١٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« النَّذْرُ لا يُقَدِّمُ شَيْئًا وَلا يُؤَخِّرُهُ ، إِنَّمَا هُوَ شَيْءٌ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الشَّحِيحِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٨١٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَأْتِي النَّذْرُ عَلَى ابْنِ آدَمَ شَيْئًا لَمْ أُقَدِّرْهُ عَلَيْهِ ، وَلَكِنَّهُ شَيْءٌ اسْتُخْرِجَ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ ».

- **صحيح : « ابن ماجة » (٢١٢٣) ، ق ، « إرواء الغليل » (٢٠٨/٨).**

٢٦- النَّذْرُ يُسْتَخْرَجُ بِهِ مِنَ الْبَخِيلِ

٣٨١٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا تَنْذِرُوا ؛ فَإِنَّ النَّذْرَ لا يُغْنِي مِنَ الْقَدَرِ شَيْئًا ، وَإِنَّمَا يُسْتَخْرَجُ بِهِ

مِنَ الْبَخِيلِ ».

- صحيح : ق ،انظر ما قبله.

٢٧- النَّذْرُ فِي الطَّاعَةِ

٣٨١٥- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ ؛ فَلْيُطِعْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ ؛ فَلا يَعْصِهِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٢١٢٦) ، خ ، « إرواء الغليل » (٩٦٧).

٢٨- النَّذْرُ فِي الْمَعْصِيَةِ

٣٨١٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ ؛ فَلْيُطِعْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ ؛ فَلا يَعْصِهِ ».

- صحيح : خ ، انظر ما قبله.

٣٨١٧- عَن عَائِشَةَ ، قالت : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ ؛ فَلْيُطِعْهُ ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ ؛ فَلا يَعْصِهِ ».

- صحيح : خ ، انظر ما قبله.

٢٩- الْوَفَاءُ بِالنَّذْرِ

٣٨١٨-عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، - فَلا أَدْرِي : أَذَكَرَ مَرَّتَيْنِ بَعْدَهُ أَوْ ثَلاثًا ! ثُمَّ ذَكَرَ قَوْمًا : - يَخُونُونَ وَلا يُؤْتَمَنُونَ ، وَيَشْهَدُونَ وَلا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَنْذِرُونَ وَلا يُوفُونَ ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ ».

- **صحيح : « الترمذي » (٢٢٢٢) ، ق.**

٣٠- النَّذْرُ فِيمَا لا يُرَادُ بِهِ وَجْهُ اللهِ

٣٨١٩- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، بِرَجُلٍ يَقُودُ رَجُلاً فِي قَرَنٍ ، فَتَنَاوَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَطَعَهُ ، قَالَ :

« إِنَّهُ نَذْرٌ ».

- **صحيح : خ ، دون قوله : « أنه نذر » ، مضى (٢٩٢١).**

٣٨٢٠- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ - وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ - يَقُودُهُ إِنْسَانٌ بِخِزَامَةٍ فِي أَنْفِهِ ، فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ، ثُمَّ أَمَرَهُ أَنْ يَقُودَهُ بِيَدِهِ.

- **صحيح : خ ،مضى (٢٩٢٠).**

وعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ - وَهُوَ يَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ - ، وَإِنْسَانٌ قَدْ رَبَطَ يَدَهُ بِإِنْسَانٍ آخَرَ بِسَيْرٍ ، أَوْ خَيْطٍ ، أَوْ بِشَيْءٍ غَيْرِ ذَلِكَ ،

فَقَطَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« قُدْهُ بِيَدِكَ ».

- صحيح : خ ، مضى (٢٩٢٠).

٣١- النَّذْرُ فِيمَا لا يَمْلِكُ

٣٨٢١- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ ، وَلا فِيمَا لا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ ».

- صحيح : م.

٣٨٢٢- عَن ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ حَلَفَ بِمِلَّةٍ سِوَى مِلَّةِ الإِسْلامِ كَاذِبًا ؛ فَهُوَ كَمَا قَالَ ، وَمَنْ قَتَلَ نَفْسَهُ بِشَيْءٍ فِي الدُّنْيَا ؛ عُذِّبَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَيْسَ عَلَى رَجُلٍ نَذْرٌ فِيمَا لا يَمْلِكُ ».

- صحيح : ق ، مضى.

٣٢- مَنْ نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللهِ - تَعَالَى -

٣٨٢٣- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : نَذَرَتْ أُخْتِي أَنْ تَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللهِ ، فَأَمَرَتْنِي أَنْ أَسْتَفْتِيَ لَهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَاسْتَفْتَيْتُ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ :

« لِتَمْشِ وَلْتَرْكَبْ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٨ / ٢١٩) ، ق.

٣٤- مَنْ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ ، ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَصُومَ

٣٨٢٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : رَكِبَتِ امْرَأَةٌ الْبَحْرَ ، فَنَذَرَتْ أَنْ تَصُومَ شَهْرًا ، فَمَاتَتْ قَبْلَ أَنْ تَصُومَ ، فَأَتَتْ أُخْتُهَا النَّبِيَّ ﷺ ، وَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ ؟ فَأَمَرَهَا أَنْ تَصُومَ عَنْهَا.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (١٦٩ - ١٧٠) ، ق نحوه.

٣٥- مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ نَذْرٌ

٣٨٢٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ ، تُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ؟ فَقَالَ :

« اقْضِهِ عَنْهَا ».

- صحيح : ق.

٣٨٢٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : اسْتَفْتَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نَذْرٍ كَانَ عَلَى أُمِّهِ ، فَتُوُفِّيَتْ قَبْلَ أَنْ تَقْضِيَهُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اقْضِهِ عَنْهَا ».

- صحيح : ق.

٣٨٢٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : جَاءَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ ، فَلَمْ تَقْضِهِ ؟ قَالَ :

« اقْضِهِ عَنْهَا ».

- صحيح : ق.

٣٦- إِذَا نَذَرَ ثُمَّ أَسْلَمَ قَبْلَ أَنْ يَفِيَ

٣٨٢٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَنْ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ لَيْلَةٌ - نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ - يَعْتَكِفُهَا ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَكِفَ.

- صحيح : « قيام رمضان » (٣٤) الطبعة الثانية ، « صحيح أبي داود » (٢١٣٦ - ٢١٣٧) ، ق.

٣٨٣٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ عَلَى عُمَرَ نَذْرٌ فِي اعْتِكَافِ لَيْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن ذَلِكَ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَكِفَ.

- صحيح : ق ،انظر ما قبله.

٣٨٣١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ كَانَ جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَعْتَكِفُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن ذَلِكَ ؟ فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَكِفَهُ.

- صحيح : ق ،انظر ما قبله.

٣٨٣٢- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ - حِينَ تِيبَ عَلَيْهِ - : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أَنْخَلِعُ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَرَسُولِهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ ».

- صحيح : ق ، مضى (٣٤٢٢).

٣٧- إِذَا أَهْدَى مَالَهُ عَلَى وَجْهِ النَّذْرِ

٣٨٣٣- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ

يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ - حِينَ تَخَلَّفَ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - ، قَالَ: فَلَمَّا جَلَسْتُ بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » ، فَقُلْتُ : فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ .

- **صحيح : ق ،انظر ما قبله.**

٣٨٣٤- عنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حَدِيثَهُ - حِينَ تَخَلَّفَ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَمْسِكْ عَلَيْكَ مَالَكَ ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » ، قُلْتُ : فَإِنِّي أُمْسِكُ عَلَيَّ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ.

- **صحيح : ق ،انظر ما قبله.**

٣٨٣٥- عن كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - إِنَّمَا نَجَّانِي بِالصِّدْقِ ، وَإِنَّ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ، فَقَالَ :

« أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ ؛ فَهُوَ خَيْرٌ لَكَ » ، قُلْتُ : فَإِنِّي أُمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٨- هَلْ تَدْخُلُ الأَرْضُونَ فِي الْمَالِ إِذَا نَذَرَ ؟

٣٨٣٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ ، فَلَمْ نَغْنَمْ إِلاَّ الأَمْوَالَ ، وَالْمَتَاعَ ، وَالثِّيَابَ ، فَأَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ - يُقَالُ لَهُ : رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ - لِرَسُولِ اللهِ ﷺ غُلامًا أَسْوَدَ - يُقَالُ لَهُ : مِدْعَمٌ - ، فَوَجَّهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِوَادِي الْقُرَى ، بَيْنَا مِدْعَمٌ يَحُطُّ رَحْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ فَجَاءَهُ سَهْمٌ ، فَأَصَابَهُ فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ النَّاسُ : هَنِيئًا ؛ لَكَ الْجَنَّةُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كَلاَّ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ ؛ لَتَشْتَعِلُ عَلَيْهِ نَارًا » ، فَلَمَّا سَمِعَ النَّاسُ بِذَلِكَ ؛ جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكٍ - أَوْ بِشِرَاكَيْنِ - إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« شِرَاكٌ - أَوْ شِرَاكَانِ - مِنْ نَارٍ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٤٢٨) ، ق.

٣٩- الاسْتِثْنَاءُ

٣٨٣٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ حَلَفَ فَقَالَ : إِنْ شَاءَ اللهُ ؛ فَقَدِ اسْتَثْنَى ».

- صحيح « ابن ماجة » (٢١٠٥) ، « إرواء الغليل » (٢٥٧١) .

٣٨٣٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ حَلَفَ فَقَالَ : إِنْ شَاءَ اللهُ ؛ فَقَدِ اسْتَثْنَى ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٨٣٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قالَ :

« مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، فَقَالَ : إِنْ شَاءَ اللهُ ؛ فَهُوَ بِالْخِيَارِ ؛ إِنْ شَاءَ أَمْضَى ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٠- إِذَا حَلَفَ فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : إِنْ شَاءَ اللهُ ؛ هَلْ لَهُ اسْتِثْنَاءٌ ؟

٣٨٤٠- عن أبي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ : لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً ؛ كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : إِنْ شَاءَ اللهُ ، فَلَمْ يَقُلْ : إِنْ شَاءَ اللهُ ! فَطَافَ عَلَيْهِنَّ جَمِيعًا ، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلاَّ امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ ؛ جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ ؛ وَأَيْمُ الَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ؛ لَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللهُ ؛ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللهِ فُرْسَانًا أَجْمَعِينَ ».

- **صحيح** :ق.

٤١- كَفَّارَةُ النَّذْرِ

٣٨٤١- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« كَفَّارَةُ النَّذْرِ ؛ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ ».

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٨ / ٢١٠) ، م.

٣٨٤٢- عَن عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ».

- صحيح بما بعده.

٣٨٤٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٢١٢٥) ، « إرواء الغليل » (٢٥٨٧ و ٢٥٩٠).

٣٨٤٤- عَن عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٨٤٥- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٨٤٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٨٤٧- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهَا كَفَّارَةُ الْيَمِينِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٨٤٨- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهَا كَفَّارَةُ يَمِينٍ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٨٤٩- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ يَمِينٍ ».

- **صحيح :بما قبله.**

٣٨٥٠- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ـ رَضِي اللهُ عَنْهُمَا ـ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَكَفَّارَتُهَا كَفَّارَةُ يَمِينٍ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٨٥٤- عَن رَجُلٍ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ ، قَالَ : صَحِبْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« النَّذْرُ نَذْرَانِ : فَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي طَاعَةِ اللهِ ؛ فَذَلِكَ للهِ ، وَفِيهِ الْوَفَاءُ ، وَمَا كَانَ مِنْ نَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ ؛ فَذَلِكَ لِلشَّيْطَانِ ، وَلا وَفَاءَ فِيهِ، وَيُكَفِّرُهُ مَا يُكَفِّرُ الْيَمِينَ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٨ / ٢١٧) ، « الصحيحة » (٤٧٩) .**

٣٨٥٧- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا نَذْرَ فِي الْمَعْصِيَةِ ، وكَفَّارَتُهُ كَفَّارَةُ الْيَمِينِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٨٥٨- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ ـ يَعْنِي : النَّبِيَّ ﷺ ـ :

« لا نَذْرَ لابْنِ آدَمَ فِيمَا لا يَمْلِكُ ، وَلا فِي مَعْصِيَةِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ-».

- صحيح : م (٥ / ٧٨ - ٧٩).

٣٨٥٩- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَلا فِيمَا لا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ ».

- صحيح : بما قبله.

٣٨٦٠- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا نَذْرَ فِي مَعْصِيَةٍ ، وَلا فِيمَا لا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ ».

- صحيح : م (٥ / ٧٨ - ٧٩).

٤٢- بَاب مَا الْوَاجِبُ عَلَى مَنْ أَوْجَبَ عَلَى نَفْسِهِ نَذْرًا فَعَجَزَ عَنْهُ

٣٨٦١- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : رَأَى النَّبِيُّ ﷺ رَجُلاً يُهَادَى بَيْنَ رَجُلَيْنِ، فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » ، قَالُوا : نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى بَيْتِ اللهِ ، قَالَ:

« إِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَن تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ ، مُرْهُ فَلْيَرْكَبْ ».

- صحيح ، ق.

٣٨٦٢- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَيْخٍ يُهَادَى بَيْنَ

اثْنَيْنِ، فَقَالَ : « مَا بَالُ هَذَا ؟ » ، قَالُوا : نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ ، قَالَ :

« إِنَّ اللهَ غَنِيٌّ عَن تَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ ؛ مُرْهُ فَلْيَرْكَبْ » ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَبَ.

- صحيح : ق.

٣٨٦٣- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى رَجُلٍ يُهَادَى بَيْنَ ابْنَيْهِ ، فَقَالَ : « مَا شَأْنُ هَذَا ؟ » ، فَقِيلَ : نَذَرَ أَنْ يَمْشِيَ إِلَى الْكَعْبَةِ ! فَقَالَ :

« إِنَّ اللهَ لا يَصْنَعُ بِتَعْذِيبِ هَذَا نَفْسَهُ شَيْئًا » ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَرْكَب ».

- صحيح : ق.

٤٣- الاسْتِثْنَاءُ

٣٨٦٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ ، فَقَالَ : إِنْ شَاءَ اللهُ ؛ فَقَدِ اسْتَثْنَى ».

- صحيح : « ابن ماجة » (٢١٠٤) ، « إرواء الغليل » (٤٥٧٠).

٣٨٦٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ؛ رَفَعَهُ :

« قَالَ سُلَيْمَانُ : لأَطُوفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى تِسْعِينَ امْرَأَةً ؛ تَلِدُ كُلُّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ غُلامًا يُقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَقِيلَ لَهُ : قُلْ : إِنْ شَاءَ اللهُ ، فَلَمْ يَقُلْ! فَطَافَ بِهِنَّ ، فَلَمْ تَلِدْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةٌ وَاحِدَةٌ نِصْفَ إِنْسَانٍ » ، فَقَالَ رَسُولُ

اللهِ ﷺ :

« لَوْ قَالَ : إِنْ شَاءَ اللهُ ؛ لَمْ يَحْنَثْ ، وَكَانَ دَرَكًا لِحَاجَتِهِ ».

- صحيح : ق.

□□□□□

٣٦- كِتَابُ الْمُزَارَعَةِ

١- الثَّالِثُ مِنَ الشُّرُوطِ فِيهِ الْمُزَارَعَةُ وَالْوَثَائِقُ

٣٨٦٦- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : إِذَا اسْتَأْجَرْتَ أَجِيرًا فَأَعْلِمْهُ أَجْرَهُ.

- صحيح مقطوع : المصدر نفسه.

٣٨٦٨- عَن حَمَّادٍ ـ هُوَ ابْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ ـ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَن رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا عَلَى طَعَامِهِ ، قَالَ : لا ؛ حَتَّى تُعْلِمَهُ.

- صحيح مقطوع : المصدر نفسه.

٣٨٦٩- عَن حَمَّادٍ ، وَقَتَادَةَ ؛ فِي رَجُلٍ قَالَ لِرَجُلٍ : أَسْتَكْرِي مِنْكَ إِلَى مَكَّةَ بِكَذَا وَكَذَا ؛ فَإِنْ سِرْتُ شَهْرًا ، أَوْ كَذَا وَكَذَا ـ شَيْئًا سَمَّاهُ - ؛ فَلَكَ زِيَادَةُ كَذَا وَكَذَا ؟ فَلَمْ يَرَيَا بِهِ بَأْسًا ، وَكَرِهَا أَنْ يَقُولَ : أَسْتَكْرِي مِنْكَ بِكَذَا وَكَذَا ، فَإِنْ سِرْتُ أَكْثَرَ مِنْ شَهْرٍ نَقَصْتُ مِنْ كِرَائِكَ كَذَا وَكَذَا.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٣٨٧٠- عَن ابْنِ جُرَيْجٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَطَاءٍ : عَبْدٌ أُؤَاجِرُهُ سَنَةً بِطَعَامِهِ ، وَسَنَةً أُخْرَى بِكَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : لا بَأْسَ بِهِ ، وَيُجْزِئُهُ اشْتِرَاطُكَ

حِينَ تُؤَاجِرُهُ أَيَّامًا ، أَوْ آجَرْتَهُ وَقَدْ مَضَى بَعْضُ السَّنَةِ ، قَالَ : إِنَّكَ لا تُحَاسِبُنِي لِمَا مَضَى.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٢- ذِكْرُ الأَحَادِيثِ الْمُخْتَلِفَةِ فِي النَّهْيِ عَن كِرَاءِ الأَرْضِ بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ، وَاخْتِلافُ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِلْخَبَرِ

٣٨٧٢- عَن أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ ، قَالَ : جَاءَنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَاكُمْ عَنِ الْحَقْلِ - وَالْحَقْلُ : الثُّلُثُ وَالرُّبُعُ - ، وَعَنِ الْمُزَابَنَةِ - وَالْمُزَابَنَةُ : شِرَاءُ مَا فِي رُءُوسِ النَّخْلِ بِكَذَا وَكَذَا وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ - .

- صحيح الإسناد.

٣٨٧٣- عَن أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ ، قَالَ : أَتَانَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ ، فَقَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا ؛ وَطَاعَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَيْرٌ لَكُمْ ؛ نَهَاكُمْ عَنِ الْحَقْلِ ، وَقَالَ :

« مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَمْنَحْهَا ، أَوْ لِيَدَعْهَا » ، وَنَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ - وَالْمُزَابَنَةُ : الرَّجُلُ يَكُونُ لَهُ الْمَالُ الْعَظِيمُ مِنَ النَّخْلِ ، فَيَجِيءُ الرَّجُلُ فَيَأْخُذُهَا بِكَذَا وَكَذَا وَسْقًا مِنْ تَمْرٍ - .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٦٠) ، « إرواء الغليل» (٥/ ٣٠٠).

٣٨٧٤- عَن أُسَيْدِ بْنِ ظُهَيْرٍ ، قَالَ : أَتَى عَلَيْنَا رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ ،

فَقَالَ ـ وَلَمْ أَفْهَمْ : فَقَالَ : - إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَاكُمْ عَنْ أَمْرٍ كَانَ يَنْفَعُكُمْ ؛ وَطَاعَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَيْرٌ لَكُمْ مِمَّا يَنْفَعُكُمْ ؛ نَهَاكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْحَقْلِ - وَالْحَقْلُ : الْمُزَارَعَةُ بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ - ، « فَمَنْ كَانَ لَهُ أَرْضٌ فَاسْتَغْنَى عَنْهَا ؛ فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، أَوْ لِيَدَعْ » ، وَنَهَاكُمْ عَنِ الْمُزَابَنَةِ - وَالْمُزَابَنَةُ : الرَّجُلُ يَجِيءُ إِلَى النَّخْلِ الْكَثِيرِ بِالْمَالِ الْعَظِيمِ ؛ فَيَقُولُ : خُذْهُ بِكَذَا وَكَذَا وَسْقًا مِنْ تَمْرِ ذَلِكَ الْعَامِ ـ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٨٧٥- عن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، نَهَاكُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا ؛ وَطَاعَةُ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْفَعُ لَنَا ، قَالَ :

« مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ ؛ فَلْيَزْرَعْهَا ، فَإِنْ عَجَزَ عَنْهَا ؛ فَلْيُزْرِعْهَا أَخَاهُ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٨٧٦- عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : أَخَذْتُ بِيَدِ طَاوُسٍ ، حَتَّى أَدْخَلْتُهُ عَلَى ابْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، فَحَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الأَرْضِ ، فَأَبَى طَاوُسٌ ، ، فَقَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ لا يَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا.

- **صحيح : م (٥ / ٢٥) نحوه.**

٣٨٧٧- عن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قال : نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا ، وَأَمْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى الرَّأْسِ وَالْعَيْنِ ؛ نَهَانَا أَنْ نَتَقَبَّلَ الأَرْضَ بِبَعْضِ خَرْجِهَا.

- **صحيح : م (٥ / ٢٣) نحوه.**

٣٨٧٩- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْحَقْلِ.

- **صحيح : بما تقدم.**

٣٨٨٠- عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَنَهَانَا عَن أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا ؛ فَقَالَ : « مَنْ كَانَ لَهُ أَرْضٌ ؛ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ يَمْنَحْهَا ، أَوْ يَذَرْهَا ».

- **صحيح : بما تقدم.**

٣٨٨١- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَنَهَانَا عَن أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا ؛ وَأَمْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَيْرٌ لَنَا ؛ قَالَ :

« مَنْ كَانَ لَهُ أَرْضٌ ؛ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ لِيَذَرْهَا ، أَوْ لِيَمْنَحْهَا ».

- **صحيح : بما تقدم.**

٣٨٨٢- عَن عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قَالَ : كَانَ طَاوُسٌ يَكْرَهُ أَنْ يُؤَاجِرَ أَرْضَهُ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَلا يَرَى بِالثُّلُثِ وَالرُّبُعِ بَأْسًا ، فَقَالَ لَهُ مُجَاهِدٌ : اذْهَبْ إِلَى ابْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ فَاسْمَعْ مِنْهُ حَدِيثَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي - وَاللهِ - لَوْ أَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ مَا فَعَلْتُهُ ؛ وَلَكِنْ حَدَّثَنِي مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ ـ ابْنُ عَبَّاسٍ ـ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ إِنَّمَا قَالَ :

«لأَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ أَرْضَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا خَرَاجًا مَعْلُومًا».

- **صحيح : «ابن ماجه» (٢٤٦٤) ، ق ، « غاية المرام » (٣٦٢).**

٣٨٨٣- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ كَانَ لَهُ أَرْضٌ ؛ فَلْيَزْرَعْهَا ، فَإِنْ عَجَزَ أَنْ يَزْرَعَهَا ؛ فَلْيَمْنَحْهَا أَخَاهُ الْمُسْلِمَ ، وَلا يُزْرِعْهَا إِيَّاهُ ».

- **صحيح** : م (٥ / ١٩).

٣٨٨٤- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ ؛ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، وَلا يُكْرِيهَا ».

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله**.

٣٨٨٥- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ لأُنَاسٍ فُضُولُ أَرَضِينَ ؛ يُكْرُونَهَا بِالنِّصْفِ ، وَالثُّلُثِ ، وَالرُّبُعِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ ؛ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ يُزْرِعْهَا ، أَوْ يُمْسِكْهَا ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٢٤٥١) ، م ، « **غاية المرام** » (٣٦١).

٣٨٨٦- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ ؛ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ لِيُزْرِعْهَا ، وَلا يُؤَاجِرْهَا ».

- **صحيح** : **بما قبله** ، م (٥ / ١٨ - ١٩).

٣٨٨٧- عَن جَابِرٍ ـ رَفَعَهُ ـ : نَهَى عَن كِرَاءِ الأَرْضِ.

- **صحيح** : **بما قبله** ، م.

٣٨٨٨- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن الْمُخَابَرَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ ، وَالْمُحَاقَلَةِ ، وَبَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يُطْعَمَ ؛ إِلّا الْعَرَايَا.

- **صحيح : « أحاديث البيوع » ، م.**

٣٨٨٩- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن الْمُحَاقَلَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ ، وَالْمُخَابَرَةِ ، وَعَنِ الثُّنْيَا ؛ إِلّا أَنْ تُعْلَمَ.

- **صحيح : « أحاديث البيوع » ، « إرواء الغليل » (١٣٥٤) ، م.**

٣٨٩٠- عن جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ ؛ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ ، وَلا يُكْرِيهَا أَخَاهُ ».

- **صحيح : م.**

٣٨٩١- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن الْحَقْلِ. - وَهِيَ الْمُزَابَنَةُ -.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٦٦) ، م (٥/ ٢١).**

٣٨٩٢- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن الْمُزَابَنَةِ ، وَالْمُخَاضَرَةِ.

وَقَالَ : الْمُخَاضَرَةُ بَيْعُ الثَّمَرِ قَبْلَ أَنْ يَزْهُوَ ، وَالْمُخَابَرَةُ : بَيْعُ الْكَرْمِ - بِكَذَا وَكَذَا - صَاعٍ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٨٩٣ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُزَابَنَةِ.

- صحيح : « الترمذي » (١٢٤٧) ، م ، « إرواء الغليل » (٢٣٥٤).

٣٨٩٤- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْمُحَاقَلَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ.

- حسن صحيح الإسناد.

٣٨٩٥- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٤٩).

٣٨٩٦- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُرَّةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْقَاسِمَ عَن الْمُزَارَعَةِ ؟ فَحَدَّثَ عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ.

- صحيح الإسناد.

٣٨٩٧- عَن عُثْمَانَ بْنِ مُرَّةَ ؛ قَالَ : سَأَلْتُ الْقَاسِمَ عَن كِرَاءِ الأَرْضِ؟ فَقَالَ : قَالَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن كِرَاءِ الأَرْضِ.

- صحيح الإسناد.

٣٨٩٨- عَن أَبِي جَعْفَرٍ الْخَطْمِيِّ ـ وَاسْمُهُ : عُمَيْرُ بْنُ يَزِيدَ ـ ، قَالَ : أَرْسَلَنِي عَمِّي ـ وَغُلامًا لَهُ ـ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ؛ أَسْأَلُهُ عَن الْمُزَارَعَةِ ؟

فَقَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ لا يَرَى بِهَا بَأْسًا ، حَتَّى بَلَغَهُ عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ حَدِيثٌ ، فَلَقِيَهُ ، فَقَالَ رَافِعٌ : أَتَى النَّبِيُّ ﷺ بَنِي حَارِثَةَ ، فَرَأَى زَرْعًا ، فَقَالَ : « مَا أَحْسَنَ زَرْعَ ظُهَيْرٍ ! » ، فَقَالُوا : لَيْسَ لِظُهَيْرٍ ! فَقَالَ : « أَلَيْسَ أَرْضُ ظُهَيْرٍ ؟ » ، قَالُوا : بَلَى ، وَلَكِنَّهُ أَزْرَعَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خُذُوا زَرْعَكُمْ ، وَرُدُّوا إِلَيْهِ نَفَقَتَهُ ».

قَالَ : فَأَخَذْنَا زَرْعَنَا ، وَرَدَدْنَا إِلَيْهِ نَفَقَتَهُ.

- **صحيح الإسناد.**

٣٨٩٩- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْمُحَاقَلَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ ، وَقَالَ :

« إِنَّمَا يَزْرَعُ ثَلاثَةٌ : رَجُلٌ لَهُ أَرْضٌ فَهُوَ يَزْرَعُهَا ، أَوْ رَجُلٌ مُنِحَ أَرْضًا فَهُوَ يَزْرَعُ مَا مُنِحَ ، أَوْ رَجُلٌ اسْتَكْرَى أَرْضًا بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٤٩).**

٣٩٠١- عنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قال : لا يُصْلِحُ الزَّرْعَ غَيْرُ ثَلاثٍ: أَرْضٍ يَمْلِكُ رَقَبَتَهَا ، أَوْ مِنْحَةٍ ، أَوْ أَرْضٍ بَيْضَاءَ يَسْتَأْجِرُهَا بِذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ.

- **صحيح مقطوع.**

٣٩٠٢ - عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُزَابَنَةِ.

- **صحيح : بما تقدم.**

٣٩٠٣- عَن سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ الْمَزَارِعِ يُكْرُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَزَارِعَهُمْ بِمَا يَكُونُ عَلَى السَّاقِي مِنَ الزَّرْعِ، فَجَاءُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَاخْتَصَمُوا فِي بَعْضِ ذَلِكَ ؟ فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُكْرُوا بِذَلِكَ ، وَقَالَ :

« أَكْرُوا بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ».

- **حسن : بشواهده في الباب.**

٣٩٠٤- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : كُنَّا نُحَاقِلُ بِالأَرْضِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَنُكْرِيهَا بِالثُّلُثِ ، وَالرُّبُعِ ، وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى ، فَجَاءَ ذَاتَ يَوْمٍ رَجُلٌ مِنْ عُمُومَتِي ، فَقَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا ؛ وَطَوَاعِيَةُ اللهِ وَرَسُولِهِ أَنْفَعُ لَنَا ؛ نَهَانَا أَنْ نُحَاقِلَ بِالأَرْضِ ، وَنُكْرِيَهَا بِالثُّلُثِ ، وَالرُّبُعِ ، وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى ، وَأَمَرَ رَبَّ الأَرْضِ أَنْ يَزْرَعَهَا ، أَوْ يُزْرِعَهَا ، وَكَرِهَ كِرَاءَهَا وَمَا سِوَى ذَلِكَ .

- **صحيح : م (٥ / ١٢٣).**

٣٩٠٥- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : كُنَّا نُحَاقِلُ الأَرْضَ ؛ نُكْرِيهَا بِالثُّلُثِ ، وَالرُّبُعِ ، وَالطَّعَامِ الْمُسَمَّى .

- **صحيح : م أيضاً.**

٣٩٠٦- عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : كُنَّا نُحَاقِلُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَزَعَمَ أَنَّ بَعْضَ عُمُومَتِهِ أَتَاهُ ، فَقَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن أَمْرٍ كَانَ لَنَا نَافِعًا ، وَطَوَاعِيَةُ اللهِ وَرَسُولِهِ أَنْفَعُ لَنَا ، قُلْنَا : وَمَا ذَاكَ ؟! قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ ؛ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ لِيُزْرِعْهَا أَخَاهُ ، وَلا يُكَارِيهَا بِثُلُثٍ ، وَلا رُبُعٍ ، وَلا طَعَامٍ مُسَمًّى ».

- **صحيح** : م أيضاً.

٣٩٠٧- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عَمِّي ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا يُكْرُونَ الأَرْضَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِمَا يَنْبُتُ عَلَى الأَرْبِعَاءِ ، وَشَيْءٍ مِنَ الزَّرْعِ يَسْتَثْنِي صَاحِبُ الأَرْضِ ، فَنَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن ذَلِكَ ، فَقُلْتُ لِرَافِعٍ : فَكَيْفَ كِرَاؤُهَا بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ ؟ فَقَالَ رَافِعٌ : لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ بِالدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ .

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٤٥٨) ، م ، خ (٢٣٤٦).

٣٩٠٨- عَن حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ الأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَن كِرَاءِ الأَرْضِ بِالدِّينَارِ وَالْوَرِقِ ؟ فَقَالَ : لا بَأْسَ بِذَلِكَ ، إِنَّمَا كَانَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ يُؤَاجِرُونَ عَلَى الْمَاذِيَانَاتِ ، وَأَقْبَالِ الْجَدَاوِلِ ، فَيَسْلَمُ هَذَا ، وَيَهْلِكُ هَذَا ، وَيَسْلَمُ هَذَا ، وَيَهْلِكُ هَذَا ، فَلَمْ يَكُنْ لِلنَّاسِ كِرَاءٌ إِلَّا هَذَا ؛ فَلِذَلِكَ زُجِرَ عَنْهُ ؛ فَأَمَّا شَيْءٌ مَعْلُومٌ مَضْمُونٌ ؛ فَلا بَأْسَ بِهِ.

- **صحيح** : م (٥ / ٢٤).

٣٩٠٩- عَن حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَن كِرَاءِ الأَرْضِ ؟ فَقَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن كِرَاءِ الأَرْضِ ، قُلْتُ : بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ ؟ قَالَ : لا ، إِنَّمَا نَهَى عَنْهَا بِمَا يَخْرُجُ مِنْهَا ؛ فَأَمَّا الذَّهَبُ

وَالْفِضَّةُ؛ فَلا بَأْسَ.

- صحيح : م أيضاً.

٣٩١٠- عَن حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ عَن كِرَاءِ الأَرْضِ الْبَيْضَاءِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ؟ فَقَالَ : حَلالٌ لا بَأْسَ بِهِ ، ذَلِكَ فَرْضُ الأَرْضِ .

- صحيح الإسناد.

٣٩١١- عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ أَرْضِنَا ، وَلَمْ يَكُنْ يَوْمَئِذٍ ذَهَبٌ وَلاَ فِضَةَ ، فَكَانَ الرَّجُلُ يُكرِي أَرْضَهُ بِمَا عَلَى الرَّبِيعِ وَالأَقْبَالِ وَأَشْيَاءَ مَعْلُومَةٍ . . . وَسَاقَهُ .

- صحيح الإسناد.

٣٩١٣- عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي أَرْضَهُ ، حَتَّى بَلَغَهُ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ كَانَ يَنْهَى عَن كِرَاءِ الأَرْضِ ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللهِ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ خَدِيجٍ ! مَاذَا تُحَدِّثُ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي كِرَاءِ الأَرْضِ ؟ ! فَقَالَ رَافِعٌ لِعَبْدِ اللهِ : سَمِعْتُ عَمَّيَّ - وَكَانَا قَدْ شَهِدَا بَدْرًا- ، يُحَدِّثَانِ أَهْلَ الدَّارِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن كِرَاءِ الأَرْضِ .

قَالَ عَبْدُ اللهِ : فَلَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّ الأَرْضَ تُكْرَى!

ثُمَّ خَشِيَ عَبْدُ اللهِ أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَحْدَثَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الأَرْضِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٥ / ٢٩٨) ، م ، خ (٢٣٤٤ - ٢٣٤٥).

٣٩١٤ - عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ عَمَّيْهِ ؛ وَكَانَا - يَزْعُمُ - شَهِدَا بَدْرًا ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن كِرَاءِ الأَرْضِ.

- **صحيح : بما قبله.**

٣٩١٥- عن الزُّهْرِيِّ ، قال : كَانَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ : لَيْسَ بِاسْتِكْرَاءِ الأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ بَأْسٌ ، وَكَانَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن ذَلِكَ .

- **صحيح : بما قبله.**

٣٩١٦ - عَن ابْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ رَافِعَ بنَ خَدِيجٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن كِرَاءِ الأَرْضِ.

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَسُئِلَ رَافِعٌ بَعْدَ ذَلِكَ : كَيْفَ كَانُوا يُكْرُونَ الأَرْضَ؟ قَالَ : بِشَيْءٍ مِنَ الطَّعَامِ مُسَمىً ، وَيُشْتَرَطُ : أَنَّ لَنَا مَا تُنْبِتُ مَاذِيَانَاتُ الأَرْضِ ، وَأَقْبَالُ الْجَدَاوِلِ .

- **صحيح : بما قبله.**

٣٩١٧- عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أنهُ أَخْبَرَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ، أَنَّ عُمُومَتَهُ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ رَجَعُوا ، فَأَخْبَرُوا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : قَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ كَانَ صَاحِبَ مَزْرَعَةٍ يُكْرِيهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ عَلَى أَنَّ لَهُ مَا عَلَى الرَّبِيعِ السَّاقِي الَّذِي يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْمَاءُ ، وَطَائِفَةٌ مِنَ التِّبْنِ لا أَدْرِي كَمْ هِيَ ؟ !

- **صحيح الإسناد.**

٣٩١٨- عَن نَافِعٍ ، كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَأْخُذُ كِرَاءَ الأَرْضِ ، فَبَلَغَهُ عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ شَيْءٌ ! فَأَخَذَ بِيَدِي ، فَمَشَى إِلَى رَافِعٍ ، وَأَنَا مَعَهُ ، فَحَدَّثَهُ رَافِعٌ ، عَن بَعْضِ عُمُومَتِهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن كِرَاءِ الأَرْضِ ؛ فَتَرَكَ عَبْدُ اللهِ بَعْدُ.

- **صحيح** : م (٥ / ٢٢).

٣٩١٩- عَن نَافِعٍ ، عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ كِرَاءَ الأَرْضِ ، حَتَّى حَدَّثَهُ رَافِعٌ عَن بَعْضِ عُمُومَتِهِ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن كِرَاءِ الأَرْضِ ، فَتَرَكَهَا بَعْدُ.

- **صحيح** : م **أيضاً**.

٣٩٢٠- عَن نَافِعٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي مَزَارِعَهُ ، حَتَّى بَلَغَهُ فِي آخِرِ خِلافَةِ مُعَاوِيَةَ ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يُخْبِرُ فِيهَا بِنَهْيِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَتَاهُ ـ وَأَنَا مَعَهُ ـ ، فَسَأَلَهُ ؟ فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَن كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَتَرَكَهَا ابْنُ عُمَرَ بَعْدُ ، فَكَانَ إِذَا سُئِلَ عَنْهَا ؟ قَالَ : زَعَمَ رَافِعُ ابْنُ خَدِيجٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْهَا .

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٥ / ٢٩٨) ، ق.

٣٩٢١- عَن نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يُكْرِي الْمَزَارِعَ ، فَحُدِّثَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَأْثُرُ عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَن ذَلِكَ ، قَالَ نَافِعٌ : فَخَرَجَ إِلَيْهِ عَلَى الْبَلاطِ ـ وَأَنَا مَعَهُ ـ ، فَسَأَلَهُ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ؛ فَتَرَكَ عَبْدُ اللهِ كِرَاءَهَا.

- **صحيح الإسناد**.

٣٩٢٢- عَن نَافِعٍ ، أَنَّ رَجُلاً أَخْبَرَ ابْنَ عُمَرَ ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ يَأْثُرُ فِي كِرَاءِ الأَرْضِ حَدِيثًا ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ - أَنَا وَالرَّجُلُ الَّذِي أَخْبَرَهُ - ، حَتَّى أَتَى رَافِعًا ؛ فَأَخْبَرَهُ رَافِعٌ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن كِرَاءِ الأَرْضِ، فَتَرَكَ عَبْدُ اللهِ كِرَاءَ الأَرْضِ.

- **صحيح الإسناد.**

٣٩٢٣- عَن نَافِعٍ ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن كِرَاءِ الْمَزَارِعِ.

- **صحيح الإسناد.**

٣٩٢٥- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن كِرَاءِ الأَرْضِ .

- **صحيح : ق.**

٣٩٢٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قال : كُنَّا نُخَابِرُ وَلا نَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا ، حَتَّى زَعَمَ رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْمُخَابَرَةِ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٥ / ٢٩٨ - ٢٩٩) ، م.**

٣٩٢٦- عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ، قال : أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ- وَهُوَ يَسْأَلُ عَن الْخِبْرِ ـ ، فَيَقُولُ : مَا كُنَّا نَرَى بِذَلِكَ بَأْسًا ، حَتّى أَخْبَرَنَا ـ عَامَ الأَوَّلِ ـ ابْنُ خَدِيجٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن الْخِبْرِ .

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٩٢٨- عن ابْنِ عُمَرَ ، قال : كُنَّا لا نَرَى بِالْخِبْرِ بَأْسًا ، حَتَّى كَانَ

عَامَ الأَوَّلِ ، فَزَعَمَ رَافِعٌ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ!

- صحيح الإسناد.

٣٩٢٩- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن كِرَاءِ الأَرْضِ.

- صحيح : بما قبله.

٣٩٣٠- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْمُخَابَرَةِ ، وَالْمُحَاقَلَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ.

- صحيح : بما تقدم.

٣٩٣١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، وَجَابِرٍ ، نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهُ ، وَنَهَى عَن الْمُخَابَرَةِ ؛ كِرَاءِ الأَرْضِ بِالثُّلُثِ ، وَالرُّبُعِ .

- صحيح : أحاديث البيوع ، م.

٣٩٣٢- عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لِرَافِعٍ: «أَتُؤَاجِرُونَ مَحَاقِلَكُمْ ؟» ، قُلْتُ : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللهِ ! نُؤَاجِرُهَا عَلَى الرُّبُعِ؛ وَعَلَى الأَوْسَاقِ مِنَ الشَّعِيرِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَفْعَلُوا ؛ ازْرَعُوهَا ، أَوْ أَعِيرُوهَا ، أَوِ امْسِكُوهَا ».

- صحيح : خ (٢٣٣٩) ، م (٥ / ٢٣ - ٢٤).

٣٩٣٣- عَن رَافِعٍ ، قَالَ : أَتَانَا ظُهَيْرُ بْنُ رَافِعٍ ، فَقَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن أَمْرٍ كَانَ لَنَا رَافِقًا ، قُلْتُ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : أَمْرُ

رَسُولِ اللهِ ﷺ - وَهُوَ حَقٌّ - ، سَأَلَنِي : « كَيْفَ تَصْنَعُونَ فِي مَحَاقِلِكُمْ؟»، قُلْتُ : نُؤَاجِرُهَا عَلَى الرُّبُعِ ، وَالأَوْسَاقِ مِنَ التَّمْرِ أَوِ الشَّعِيرِ ، قَالَ :

« فَلا تَفْعَلُوا ؛ ازْرَعُوهَا ، أَوْ أَزْرِعُوهَا ، أَوِ امْسِكُوهَا».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٩٣٤- عَن أُسَيْدِ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ أَخَا رَافِعٍ قَالَ لِقَوْمِهِ : قَدْ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ - الْيَوْمَ - عَن شَيْءٍ كَانَ لَكُمْ رَافِقًا ؛ - وَأَمْرُهُ طَاعَةٌ وَخَيْرٌ - ، نَهَى عَن الْحَقْلِ.

- صحيح الإسناد.

٣٩٣٥- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزَ ، قَالَ : سَمِعْتُ أُسَيْدَ بْنَ رَافِعِ ابْنِ خَدِيجٍ الأَنْصَارِيَّ ؛ يَذْكُرُ أَنَّهُمْ مَنَعُوا الْمُحَاقَلَةَ - وَهِيَ أَرْضٌ تُزْرَعُ عَلَى بَعْضِ مَا فِيهَا -.

- صحيح الإسناد.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : كِتَابَةُ مُزَارَعَةٍ ؛ عَلَى أَنَّ الْبَذْرَ وَالنَّفَقَةَ ؛ عَلَى صَاحِبِ الأَرْضِ ، وَلِلْمُزَارِعِ رُبُعٌ ؛ مَا يُخْرِجُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْهَا : هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ - فُلانُ بْنُ فُلانِ بْنِ فُلانٍ فِي صِحَّةٍ مِنْهُ ، وَجَوَازِ أَمْرٍ : لِفُلانِ بْنِ فُلانٍ ؛ إِنَّكَ دَفَعْتَ إِلَيَّ جَمِيعَ أَرْضِكَ الَّتِي بِمَوْضِعِ كَذَا ، فِي مَدِينَةِ كَذَا - مُزَارَعَةً - ، وَهِيَ الأَرْضُ الَّتِي تُعْرَفُ بِكَذَا ، وَتَجْمَعُهَا حُدُودٌ أَرْبَعَةٌ؛ يُحِيطُ بِهَا كُلِّهَا ؛ وَأَحَدُ تِلْكَ الْحُدُودِ بِأَسْرِهِ لَزِيقُ كَذَا - وَالثَّانِي وَالثَّالِثُ وَالرَّابِعُ-، دَفَعْتَ إِلَيَّ جَمِيعَ أَرْضِكَ هَذِهِ ؛ الْمَحْدُودَةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ ،

بِحُدُودِهَا الْمُحِيطَةِ بِهَا ، وَجَمِيعِ حُقُوقِهَا ، وَشِرْبِهَا ، وَأَنْهَارِهَا ، وَسَوَاقِيهَا، أَرْضًا بَيْضَاءَ فَارِغَةً ؛ لا شَيْءَ فِيهَا مِنْ غَرْسٍ وَلا زَرْعٍ : سَنَةً تَامَّةً ؛ أَوَّلُهَا : مُسْتَهَلَّ شَهْرِ ـ كَذَا ـ مِنْ سَنَةِ ـ كَذَا ـ ، وَآخِرُهَا : انْسِلاخُ شَهْرِ كَذَا مِنْ سَنَةِ كَذَا ؛ عَلَى أَنْ أَزْرَعَ جَمِيعَ هَذِهِ الأَرْضِ الْمَحْدُودَةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْمَوْصُوفُ مَوْضِعُهَا فِيهِ : هَذِهِ السَّنَةَ الْمُؤَقَّتَةَ فِيهَا ؛ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا ، كُلَّ مَا أَرَدْتُ وَبَدَا لِي أَنْ أَزْرَعَ فِيهَا ؛مِنْ حِنْطَةٍ ، وَشَعِيرٍ ، وَسَمَاسِمَ ، وَأُرْزٍ ، وَأَقْطَانٍ ، وَرِطَابٍ ، وَبَاقِلاً ، وَحِمَّصٍ ، وَلُوبِيَا ، وَعَدَسٍ ، وَمَقَاثِي ، وَمَبَاطِيخَ ، وَجَزَرٍ ، وَشَلْجَمٍ ، وَفُجْلٍ ، وَبَصَلٍ ، وَثُومٍ ، وَبُقُولٍ ، وَرَيَاحِينَ ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ جَمِيعِ الْغَلاَّتِ ؛ شِتَاءً وَصَيْفًا، بِبُزُورِكَ وَبَذْرِكَ ؛ وَجَمِيعُهُ عَلَيْكَ دُونِي ؛ عَلَى أَنْ أَتَوَلَّى ذَلِكَ بِيَدِي ، وَبِمَنْ أَرَدْتُ مِنْ أَعْوَانِي ، وَأُجَرَائِي ، وَبَقَرِي ، وَأَدَوَاتِي ، وَإِلَى زِرَاعَةِ ذَلِكَ وَعِمَارَتِهِ ، وَالْعَمَلِ بِمَا فِيهِ نَمَاؤُهُ ، وَمَصْلَحَتُهُ ، وَكِرَابُ أَرْضِهِ ، وَتَنْقِيَةُ حَشِيشِهَا ، وَسَقْيِ مَا يُحْتَاجُ إِلَى سَقْيِهِ مِمَّا زُرِعَ ، وَتَسْمِيدِ مَا يُحْتَاجُ إِلَى تَسْمِيدِهِ ، وَحَفْرِ سَوَاقِيهِ وَأَنْهَارِهِ ، وَاجْتِنَاءِ مَا يُجْتَنَى مِنْهُ ، وَالْقِيَامِ بِحَصَادِ مَا يُحْصَدُ مِنْهُ ، وَجَمْعِهِ ، وَدِيَاسَةِ مَا يُدَاسُ مِنْهُ ، وَتَذْرِيَتِهِ ، بِنَفَقَتِكَ عَلَى ذَلِكَ كُلِّهِ دُونِي.

وَأَعْمَلَ فِيهِ كُلِّهِ بِيَدِي ، وَأَعْوَانِي ، دُونَكَ ؛ عَلَى أَنَّ لَكَ مِنْ جَمِيعِ مَا يُخْرِجُ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ فِي هَذِهِ الْمُدَّةِ الْمَوْصُوفَةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْ أَوَّلِهَا إِلَى آخِرِهَا ؛ فَلَكَ ثَلاثَةُ أَرْبَاعِهِ بِحَظِّ أَرْضِكَ وَشِرْبِكَ وَبَذْرِكَ وَنَفَقَاتِكَ ، وَلِيَ الرُّبُعُ الْبَاقِي مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ بِزِرَاعَتِي رَعَمَلِي وَقِيَامِي عَلَى ذَلِكَ بِيَدِي وَأَعْوَانِي.

وَدَفَعْتَ إِلَيَّ جَمِيعَ أَرْضِكَ هَذِهِ ـ الْمَحْدُودَةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ ـ بِجَمِيعِ حُقُوقِهَا وَمَرَافِقِهَا ، وَقَبَضْتُ ذَلِكَ كُلَّهُ مِنْكَ يَوْمَ كَذَا مِنْ شَهْرِ كَذَا ـ مِنْ سَنَةِ كَذَا ، فَصَارَ جَمِيعُ ذَلِكَ فِي يَدِي لَكَ ، لا مِلْكَ لِي فِي شَيْءٍ مِنْهُ ، وَلا دَعْوَى وَلا طَلِبَةَ ، إِلّا هَذِهِ الْمُزَارَعَةَ الْمَوْصُوفَةَ فِي هَذَا الْكِتَابِ ، فِي هَذِهِ السَّنَةِ الْمُسَمَّاةِ فِيهِ ، فَإِذَا انْقَضَتْ فَذَلِكَ كُلُّهُ مَرْدُودٌ إِلَيْكَ وَإِلَى يَدِكَ ، وَلَكَ أَنْ تُخْرِجَنِي بَعْدَ انْقِضَائِهَا مِنْهَا ، وَتُخْرِجَهَا مِنْ يَدِي وَيَدِ كُلِّ مَنْ صَارَتْ لَهُ فِيهَا يَدٌ بِسَبَبِي.

أَقَرَّ فُلانٌ وَفُلانٌ ، وَكُتِبَ هَذَا الْكِتَابُ نُسْخَتَيْنِ.

٣- ذِكْرُ اخْتِلافِ الأَلْفَاظِ الْمَأْثُورَةِ فِي الْمُزَارَعَةِ

٣٩٣٨- عَنِ ابْنِ عَوْنٍ ، قَالَ : كَانَ مُحَمَّدٌ يَقُولُ : الأَرْضُ عِنْدِي مِثْلُ مَالِ الْمُضَارَبَةِ ، فَمَا صَلَحَ فِي مَالِ الْمُضَارَبَةِ صَلَحَ فِي الأَرْضِ ، وَمَا لَمْ يَصْلُحْ فِي مَالِ الْمُضَارَبَةِ لَمْ يَصْلُحْ فِي الأَرْضِ.

قَالَ : وَكَانَ لا يَرَى بَأْسًا أَنْ يَدْفَعَ أَرْضَهُ إِلَى الأَكَّارِ ، عَلَى أَنْ يَعْمَلَ فِيهَا بِنَفْسِهِ وَوَلَدِهِ وَأَعْوَانِهِ وَبَقَرِهِ ، وَلا يُنْفِقَ شَيْئًا ، وَتَكُونَ النَّفَقَةُ كُلُّهَا مِنْ رَبِّ الأَرْضِ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٣٩٣٩- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا ، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا مِنْ أَمْوَالِهِمْ ، وَأَنَّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَطْرَ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٦٧) ، ق.

٣٩٤٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَفَعَ إِلَى يَهُودِ خَيْبَرَ نَخْلَ خَيْبَرَ وَأَرْضَهَا ، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا بِأَمْوَالِهِمْ ، وَأَنَّ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَطْرَ ثَمَرَتِهَا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٩٤١- عَن نَافِعٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ يَقُولُ : كَانَتِ الْمَزَارِعُ تُكْرَى عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، عَلَى أَنَّ لِرَبِّ الأَرْضِ مَا عَلَى رَبِيعِ السَّاقِي مِنَ الزَّرْعِ ، وَطَائِفَةً مِنَ التِّبْنِ ؛ لا أَدْرِي كَمْ هُوَ! ؟

- **صحيح الإسناد.**

٣٩٤٣- عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : إِنَّ خَيْرَ مَا أَنْتُمْ صَانِعُونَ أَنْ يُؤَاجِرَ أَحَدُكُمْ أَرْضَهُ بِالذَّهَبِ وَالْوَرِقِ.

- **صحيح الإسناد موقوف.**

٣٩٤٤- عَن إِبْرَاهِيمَ ، وَسَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، أَنَّهُمَا كَانَا لا يَرَيَانِ بَأْسًا بِاسْتِئْجَارِ الأَرْضِ الْبَيْضَاءِ.

- **صحيح الإسناد مقطوع.**

٣٩٤٥- عَن مُحَمَّدٍ ، قَالَ : لَمْ أَعْلَمْ شُرَيْحًا كَانَ يَقْضِي فِي الْمُضَارِبِ إِلّا بِقَضَاءَيْنِ ، كَانَ رُبَّمَا قَالَ لِلْمُضَارِبِ : بَيِّنَتُكَ عَلَى مُصِيبَةٍ تُعْذَرُ بِهَا ، وَرُبَّمَا قَالَ لِصَاحِبِ الْمَالِ : بَيِّنَتُكَ أَنَّ أَمِينَكَ خَائِنٌ ؛ وَإِلّا فَيَمِينُهُ ـ بِاللهِ ـ مَا خَانَكَ.

- **صحيح الإسناد مقطوع.**

شَرِكَةُ عنَانٍ بَيْنَ ثَلاثَةٍ

هَذَا مَا اشْتَرَكَ عَلَيْهِ فُلانٌ وَفُلانٌ ، وَفُلانٌ ، فِي صِحَّةِ عُقُولِهِمْ وَجَوَازِ أَمْرِهِمْ ؛ اشْتَرَكُوا شَرِكَةَ عَنَانٍ لا شَرِكَةَ مُفَاوَضَةٍ بَيْنَهُمْ ؛ فِي ثَلاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ وُضْحًا جِيَادًا وَزْنَ سَبْعَةٍ ، لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَشَرَةُ آلافِ دِرْهَمٍ، خَلَطُوهَا جَمِيعًا ، فَصَارَتْ هَذِهِ الثَّلاثِينَ أَلْفَ دِرْهَمٍ فِي أَيْدِيهِمْ مَخْلُوطَةً بِشَرِكَةِ بَيْنَهُمْ - أَثْلاثًا - ، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا فِيهِ بِتَقْوَى اللهِ ، وَأَدَاءِ الأَمَانَةِ ؛ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ إِلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ ، وَيَشْتَرُونَ جَمِيعًا بِذَلِكَ ، وَبِمَا رَأَوْا مِنْهُ اشْتِرَاءَهُ بِالنَّقْدِ ، وَيَشْتَرُونَ بِالنَّسِيئَةِ عَلَيْهِ مَا رَأَوْا أَنْ يَشْتَرُوا مِنْ أَنْوَاعِ التِّجَارَاتِ ، وَأَنْ يَشْتَرِيَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى حِدَتِهِ ، دُونَ صَاحِبِهِ بِذَلِكَ ، وَبِمَا رَأَى مِنْهُ مَا رَأَى اشْتِرَاءَهُ مِنْهُ بِالنَّقْدِ ، وَبِمَا رَأَى اشْتِرَاءَهُ عَلَيْهِ بِالنَّسِيئَةِ ؛ يَعْمَلُونَ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ مُجْتَمِعِينَ بِمَا رَأَوْا ، وَيَعْمَلُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مُنْفَرِدًا بِهِ دُونَ صَاحِبِهِ بِمَا رَأَى جَائِزًا ، لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ كُلِّهِ عَلَى نَفْسِهِ ، وَعَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ صَاحِبَيْهِ فِيمَا اجْتَمَعُوا عَلَيْهِ ، وَفِيمَا انْفَرَدُوا بِهِ مِنْ ذَلِكَ ، كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ دُونَ الآخَرَيْنِ ؛ فَمَا لَزِمَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ مِنْ قَلِيلٍ وَمِنْ كَثِيرٍ ؛ فَهُوَ لازِمٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ صَاحِبَيْهِ ، وَهُوَ وَاجِبٌ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا ، وَمَا رَزَقَ اللهُ فِي ذَلِكَ مِنْ فَضْلٍ وَرِبْحٍ عَلَى رَأْسِ مَالِهِمْ - الْمُسَمَّى مَبْلَغُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ - ؛ فَهُوَ بَيْنَهُمْ - أَثْلاثًا - ، وَمَا كَانَ فِي ذَلِكَ مِنْ وَضِيعَةٍ وَتَبِعَةٍ ؛ فَهُوَ عَلَيْهِمْ - أَثْلاثًا - عَلَى قَدْرِ رَأْسِ مَالِهِمْ.

وَقَدْ كُتِبَ هَذَا الْكِتَابُ ثَلاثَ نُسَخٍ مُتَسَاوِيَاتٍ بِأَلْفَاظٍ وَاحِدَةٍ ؛ فِي يَدِ

كُلٌّ وَاحِدٍ مِنْ فُلانٍ ، وَفُلانٍ ، وَفُلانٍ ، وَاحِدَةٌ ؛ وَثِيقَةً لَهُ.

أَقَرَّ فُلانٌ ، وَفُلانٌ ، وَفُلانٌ

شَرِكَةُ مُفَاوَضَةٍ بَيْنَ أَرْبَعَةٍ عَلَى مَذْهَبِ مَنْ يُجِيزُهَا

قَالَ اللهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ ؛ هَذَا مَا اشْتَرَكَ عَلَيْهِ فُلانٌ ، وَفُلانٌ ، وَفُلانٌ ، وَفُلانٌ بَيْنَهُمْ ؛ شَرِكَةَ مُفَاوَضَةٍ فِي رَأْسِ مَالٍ ، جَمَعُوهُ بَيْنَهُمْ ، مِنْ صِنْفٍ وَاحِدٍ ، وَنَقْدٍ وَاحِدٍ ، وَخَلَطُوهُ ، وَصَارَ فِي أَيْدِيهِمْ مُمْتَزِجًا لا يُعْرَفُ بَعْضُهُ مِنْ بَعْضٍ ، وَمَالُ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِي ذَلِكَ وَحَقُّهُ سَوَاءٌ ، عَلَى أَنْ يَعْمَلُوا فِي ذَلِكَ كُلِّهِ ، وَفِي كُلِّ قَلِيلٍ وَكَثِيرٍ ؛ سَوَاءً مِنَ الْمُبَايَعَاتِ وَالْمُتَاجَرَاتِ ؛ نَقْدًا وَنَسِيئَةً ، بَيْعًا وَشِرَاءً ؛ فِي جَمِيعِ الْمُعَامَلاتِ ، وَفِي كُلِّ مَا يَتَعَاطَاهُ النَّاسُ بَيْنَهُمْ ؛ مُجْتَمِعِينَ بِمَا رَأَوْا.

وَيَعْمَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى انْفِرَادِهِ بِكُلِّ مَا رَأَى وَكُلِّ مَا بَدَا لَهُ ؛ جَائِزٌ أَمْرُهُ فِي ذَلِكَ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَعَلَى أَنَّهُ كُلُّ مَا لَزِمَ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ عَلَى هَذِهِ الشَّرِكَةِ الْمَوْصُوفَةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ مِنْ حَقٍّ وَمِنْ دَيْنٍ ؛ فَهُوَ لازِمٌ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنْ أَصْحَابِهِ الْمُسَمَّيْنَ مَعَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ.

وَعَلَى أَنَّ جَمِيعَ مَا رَزَقَهُمُ اللهُ فِي هَذِهِ الشَّرِكَةِ الْمُسَمَّاةِ فِيهِ ، وَمَا رَزَقَ اللهُ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ فِيهَا عَلَى حِدَتِهِ مِنْ فَضْلٍ وَرِبْحٍ ؛ فَهُوَ بَيْنَهُمْ جَمِيعًا بِالسَّوِيَّةِ.

وَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ نَقِيصَةٍ ؛ فَهُوَ عَلَيْهِمْ جَمِيعًا بِالسَّوِيَّةِ بَيْنَهُمْ ، وَقَدْ

جَعَلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ فُلانٍ ، وَفُلانٍ ، وَفُلانٍ ، وَفُلانٍ ، كُلَّ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ الْمُسَمَّيْنَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مَعَهُ وَكِيلَهُ فِي الْمُطَالَبَةِ بِكُلِّ حَقٍّ هُوَ لَهُ، وَالْمُخَاصَمَةِ فِيهِ ، وَقَبْضِهِ ، وَفِي خُصُومَةِ كُلِّ مَنِ اعْتَرَضَهُ بِخُصُومَةٍ ، وَكُلِّ مَنْ يُطَالِبُهُ بِحَقٍّ ، وَجَعَلَهُ وَصِيَّهُ فِي شَرِكَتِهِ مِنْ بَعْدِ وَفَاتِهِ ، وَفِي قَضَاءِ دُيُونِهِ ، وَإِنْفَاذِ وَصَايَاهُ ، وَقَبِلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ مِنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ مَا جَعَلَ إِلَيْهِ مِنْ ذَلِكَ كُلِّهِ.

أَقَرَّ فُلانٌ ، وَفُلانٌ ، وَفُلانٌ ، وَفُلانٌ

٤- بَاب شَرِكَةِ الأَبْدَانِ

٣٩٤٨- عَنِ الزُّهْرِيِّ - فِي عَبْدَيْنِ مُتَفَاوِضَيْنِ ، كَاتَبَ أَحَدُهُمَا ؟ قَالَ: جَائِزٌ ، إِذَا كَانَا مُتَفَاوِضَيْنِ ، يَقْضِي أَحَدُهُمَا عَنِ الآخَرِ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

تَفَرُّقُ الشُّرَكَاءِ عَنْ شَرِيكِهِمْ

هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ فُلانٌ ، وَفُلانٌ ، وَفُلانٌ ، وَفُلانٌ ، وَفُلانٌ ؛ بَيْنَهُمْ ، وَأَقَرَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ - الْمُسَمَّيْنَ مَعَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ - بِجَمِيعِ مَا فِيهِ فِي صِحَّةٍ مِنْهُ ، وَجَوَازِ أَمْرٍ ؛ أَنَّهُ جَرَتْ بَيْنَنَا مُعَامَلاتٌ ، وَمُتَاجَرَاتٌ ، وَأَشْرِيَةٌ ، وَبُيُوعٌ ، وَخُلْطَةٌ ، وَشَرِكَةٌ فِي أَمْوَالٍ ، وَفِي أَنْوَاعٍ مِنَ الْمُعَامَلاتِ ، وَقُرُوضٌ ، وَمُصَارَفَاتٌ ، وَوَدَائِعُ ، وَأَمَانَاتٌ ، وَسَفَاتِجُ، وَمُضَارَبَاتٌ ، وَعَوَارِي ، وَدُيُونٌ ، وَمُؤَاجَرَاتٌ ، وَمُزَارَعَاتٌ ، وَمُؤَاكَرَاتٌ؛

وَإِنَّا تَنَاقَضْنَا ـ عَلَى التَّرَاضِي مِنَّا جَمِيعًا بِمَا فَعَلْنَا ـ جَمِيعَ مَا كَانَ بَيْنَنَا مِنْ كُلِّ شَرِكَةٍ ، وَمِنْ كُلِّ مُخَالَطَةٍ كَانَتْ جَرَتْ بَيْنَنَا فِي نَوْعٍ مِنَ الأَمْوَالِ وَالْمُعَامَلاتِ ، وَفَسَخْنَا ذَلِكَ كُلَّهُ فِي جَمِيعِ مَا جَرَى بَيْنَنَا فِي جَمِيعِ الأَنْوَاعِ وَالأَصْنَافِ ؛ وَبَيَّنَّا ذَلِكَ كُلَّهُ نَوْعًا نَوْعًا ، وَعَلِمْنَا مَبْلَغَهُ وَمُنْتَهَاهُ ، وَعَرَفْنَاهُ عَلَى حَقِّهِ وَصِدْقِهِ ، فَاسْتَوْفَى كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا جَمِيعَ حَقِّهِ مِنْ ذَلِكَ أَجْمَعَ ، وَصَارَ فِي يَدِهِ ، فَلَمْ يَبْقَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنَّا قِبَلَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِهِ -الْمُسَمَّيْنَ مَعَهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ ـ ، وَلا قِبَلَ أَحَدٍ بِسَبَبِهِ ، وَلا بِاسْمِهِ حَقٌّ ، وَلا دَعْوَى ، وَلا طَلِبَةٌ ؛ لأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ مِنَّا قَدِ اسْتَوْفَى جَمِيعَ حَقِّهِ ، وَجَمِيعَ مَا كَانَ لَهُ مِنْ جَمِيعِ ذَلِكَ كُلِّهِ ، وَصَارَ فِي يَدِهِ مُوَفَّرًا.

أَقَرَّ : فُلانٌ ، وَفُلانٌ ، وَفُلانٌ ، وَفُلانٌ.

تَفَرُّقُ الزَّوْجَيْنِ عَن مُزَاوَجَتِهِمَا

قَالَ اللهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ : ﴿ وَلا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللهِ فَلا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ﴾ ؛ هَذَا كِتَابٌ كَتَبَتْهُ فُلانَةُ بِنْتُ فُلانِ ابْنِ فُلانٍ ـ فِي صِحَّةٍ مِنْهَا وَجَوَازِ أَمْرٍ ـ ، لِفُلانِ بْنِ فُلانِ بْنِ فُلانٍ :

إِنِّي كُنْتُ زَوْجَةً لَكَ ، وَكُنْتَ دَخَلْتَ بِي فَأَفْضَيْتَ إِلَيَّ ، ثُمَّ إِنِّي كَرِهْتُ صُحْبَتَكَ ، وَأَحْبَبْتُ مُفَارَقَتَكَ عَن غَيْرِ إِضْرَارٍ مِنْكَ بِي ، وَلا مَنْعِي لِحَقٍّ وَاجِبٍ لِي عَلَيْكَ ، وَإِنِّي سَأَلْتُكَ عِنْدَمَا خِفْنَا أَنْ لا نُقِيمَ حُدُودَ اللهِ أَنْ تَخْلَعَنِي ، فَتُبِينَنِي مِنْكَ بِتَطْلِيقَةٍ ، بِجَمِيعِ مَا لِي عَلَيْكَ مِنْ صَدَاقٍ ؛ وَهُوَ

كَذَا وكَذَا دِينَارًا ؛ جِيَادًا مَثَاقِيلَ ، وبِكَذَا وكَذَا دِينَارًا جِيَادًا مَثَاقِيلَ ، أَعْطَيْتُكَهَا عَلَى ذَلِكَ سِوَى مَا فِي صَدَاقِي ، فَفَعَلْتَ الَّذِي سَأَلْتُكَ مِنْهُ ؛ فَطَلَّقْتَنِي تَطْلِيقَةً بَائِنَةً بِجَمِيعِ مَا كَانَ بَقِيَ لِي عَلَيْكَ مِنْ صَدَاقِي - الْمُسَمَّى مَبْلَغُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ - ، وبِالدَّنَانِيرِ الْمُسَمَّاةِ فِيهِ سِوَى ذَلِكَ ، فَقَبِلْتُ ذَلِكَ مِنْكَ مُشَافَهَةً لَكَ عِنْدَ مُخَاطَبَتِكَ إِيَّايَ بِهِ ، ومُجَاوَبَةً عَلَى قَوْلِكَ مِنْ قَبْلِ تَصَادُرِنَا عَنْ مَنْطِقِنَا ذَلِكَ ، دَفَعْتُ إِلَيْكَ جَمِيعَ هَذِهِ الدَّنَانِيرِ - الْمُسَمَّى مَبْلَغُهَا فِي هَذَا الْكِتَابِ - الَّذِي خَالَعْتَنِي عَلَيْهَا ؛ وَافِيَةً سِوَى مَا فِي صَدَاقِي: صِرْتُ بَائِنَةً مِنْكَ مَالِكَةً لأَمْرِي بِهَذَا الْخُلْعِ - الْمَوْصُوفِ أَمْرُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ - ، فَلا سَبِيلَ لَكَ عَلَيَّ ، وَلا مُطَالَبَةَ وَلا رَجْعَةَ ، قَدْ قَبَضْتُ مِنْكَ ؛ جَمِيعَ مَا يَجِبُ لِمِثْلِي مَا دُمْتُ فِي عِدَّةٍ مِنْكَ ، وَجَمِيعَ مَا أَحْتَاجُ إِلَيْهِ بِتَمَامِ مَا يَجِبُ لِلْمُطَلَّقَةِ الَّتِي تَكُونُ فِي مِثْلِ حَالِي عَلَى زَوْجِهَا الَّذِي يَكُونُ فِي مِثْلِ حَالِكَ ، فَلَمْ يَبْقَ لِوَاحِدٍ مِنَّا قِبَلَ صَاحِبِهِ حَقٌّ ، وَلا دَعْوَى ، وَلا طَلِبَةٌ ؛ فَكُلُّ مَا ادَّعَى وَاحِدٌ مِنَّا قِبَلَ صَاحِبِهِ مِنْ حَقٍّ ، وَمِنْ دَعْوَى ، وَمِنْ طَلِبَةٍ - بِوَجْهٍ مِنَ الْوُجُوهِ - ؛ فَهُوَ فِي جَمِيعِ دَعْوَاهُ مُبْطِلٌ وَصَاحِبُهُ - مِنْ ذَلِكَ أَجْمَعَ - بَرِيءٌ ؛ وَقَدْ قَبِلَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَّا كُلَّ مَا أَقَرَّ لَهُ بِهِ صَاحِبُهُ، وَكُلَّ مَا أَبْرَأَهُ مِنْهُ مِمَّا وُصِفَ فِي هَذَا الْكِتَابِ مُشَافَهَةً عِنْدَ مُخَاطَبَتِهِ إِيَّاهُ قَبْلَ تَصَادُرِنَا عَنْ مَنْطِقِنَا وَافْتِرَاقِنَا عَنْ مَجْلِسِنَا الَّذِي جَرَى بَيْنَنَا فِيهِ.

أَقَرَّتْ : فُلانَةُ ، وَفُلانٌ.

٥- الْكِتَابَةُ

قال اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَالَّذِينَ يَبْتَغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ

فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ ؛ هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ فُلانُ بْنُ فُلانٍ فِي صِحَّةٍ مِنْهُ وَجَوَازِ أَمْرٍ ، لِفَتَاهُ النُّوبِيِّ الَّذِي يُسَمَّى ـ فُلانًا ـ ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ فِي مِلْكِهِ وَيَدِهِ : إِنِّي كَاتَبْتُكَ عَلَى ثَلاثَةِ آلافِ دِرْهَمٍ وُضْحٍ جِيَادٍ وَزْنِ سَبْعَةٍ ، مُنَجَّمَةً عَلَيْكَ سِتَّ سِنِينَ مُتَوَالِيَاتٍ ؛ أَوَّلُهَا : مُسْتَهَلَّ شَهْرِ كَذَا مِنْ سَنَةِ كَذَا ، عَلَى أَنْ تَدْفَعَ إِلَيَّ هَذَا الْمَالَ الْمُسَمَّى مَبْلَغُهُ فِي هَذَا الْكِتَابِ فِي نُجُومِهَا ، فَأَنْتَ حُرٌّ بِهَا ؛ لَكَ مَا لِلأَحْرَارِ ، وَعَلَيْكَ مَا عَلَيْهِمْ ، فَإِنْ أَخْلَلْتَ شَيْئًا مِنْهُ عَنْ مَحِلِّهِ بَطَلَتِ الْكِتَابَةُ ، وَكُنْتَ رَقِيقًا لا كِتَابَةَ لَكَ ، وَقَدْ قَبِلْتُ مُكَاتَبَتَكَ عَلَيْهِ عَلَى الشُّرُوطِ الْمَوْصُوفَةِ فِي هَذَا الْكِتَابِ قَبْلَ تَصَادُرِنَا عَنْ مَنْطِقِنَا ، وَافْتِرَاقِنَا عَنْ مَجْلِسِنَا الَّذِي جَرَى بَيْنَنَا ذَلِكَ فِيهِ.

أَقَرَّ : فُلانٌ وَفُلان

٦- تَدْبِيرٌ

هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ فُلانُ بْنُ فُلانِ بْنِ فُلانٍ، لِفَتَاهُ الصَّقَلِّيِّ الْخَبَّازِ الطَّبَّاخِ الَّذِي يُسَمَّى ـ فُلانًا ـ ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ فِي مِلْكِهِ وَيَدِهِ : إِنِّي دَبَّرْتُكَ لِوَجْهِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ، وَرَجَاءَ ثَوَابِهِ ، فَأَنْتَ حُرٌّ بَعْدَ مَوْتِي ، لا سَبِيلَ لأَحَدٍ عَلَيْكَ بَعْدَ وَفَاتِي إِلَّا سَبِيلَ الْوَلاءِ ؛ فَإِنَّهُ لِي وَلِعَقِبِي مِنْ بَعْدِي.

أَقَرَّ فُلانُ بْنُ فُلانٍ بِجَمِيعِ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ ؛ طَوْعًا فِي صِحَّةٍ مِنْهُ وَجَوَازِ أَمْرٍ مِنْهُ ، بَعْدَ أَنْ قُرِئَ ذَلِكَ كُلُّهُ عَلَيْهِ بِمَحْضَرٍ مِنَ الشُّهُودِ الْمُسَمَّيْنَ فِيهِ ، فَأَقَرَّ عِنْدَهُمْ أَنَّهُ قَدْ سَمِعَهُ ، وَفَهِمَهُ ، وَعَرَفَهُ ، وَأَشْهَدَ اللهَ عَلَيْهِ ـ وَكَفَى بِاللهِ شَهِيدًا ـ ، ثُمَّ مَنْ حَضَرَهُ مِنَ الشُّهُودِ عَلَيْهِ.

أَقَرَّ فُلانٌ الصَّقَلِّيُّ الطَّبَّاخُ فِي صِحَّةٍ مِنْ عَقْلِهِ وَبَدَنِهِ ؛ أَنَّ جَمِيعَ مَا فِي هَذَا الْكِتَابِ حَقٌّ عَلَى مَا سُمِّيَ وَوُصِفَ فِيهِ.

٧- عِتْقٌ

هَذَا كِتَابٌ كَتَبَهُ فُلانُ بْنُ فُلانٍ ؛ طَوْعًا فِي صِحَّةٍ مِنْهُ وَجَوَازِ أَمْرٍ ؛ وَذَلِكَ فِي شَهْرِ كَذَا مِنْ سَنَةِ كَذَا ، لِفَتَاهُ الرُّومِيِّ الَّذِي يُسَمَّى - فُلانًا - وَهُوَ يَوْمَئِذٍ فِي مِلْكِهِ وَيَدِهِ : إِنِّي أَعْتَقْتُكَ تَقَرُّبًا إِلَى اللَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَابْتِغَاءً لِجَزِيلِ ثَوَابِهِ ؛ عِتْقًا بَتًّا لا مَثْنَوِيَّةَ فِيهِ ، وَلا رَجْعَةَ لِي عَلَيْكَ ؛ فَأَنْتَ حُرٌّ لِوَجْهِ اللهِ وَالدَّارِ الآخِرَةِ ، لا سَبِيلَ لِي وَلا لأَحَدٍ عَلَيْكَ ؛ إِلَّا الْوَلاءَ ؛ فَإِنَّهُ لِي وَلِعَصَبَتِي مِنْ بَعْدِي.

❑❑❑❑❑

٣٧- كِتَابُ عِشْرَةِ النِّسَاءِ

١- بَاب حُبِّ النِّسَاءِ

٣٩٤٩ - عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

«حُبِّبَ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا النِّسَاءُ وَالطِّيبُ ؛ وَجُعِلَ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ».

- **حسن صحيح: « المشكاة »(٥٢٦١)، « الروض النضير » (٥٣).**

٣٩٥٠ - عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« حُبِّبَ إِلَيَّ النِّسَاءُ وَالطِّيبُ ؛ وَجُعِلَتْ قُرَّةُ عَيْنِي فِي الصَّلَاةِ ».

- **صحيح : المصدر نفسه.**

٢- مَيْلُ الرَّجُلِ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ

٣٩٥٢ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ يَمِيلُ لإِحْدَاهُمَا عَلَى الأُخْرَى ؛ جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَحَدُ شِقَّيْهِ مَائِلٌ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٦٩) ، « إرواء الغليل » (٢٠١٧)، « غاية المرام » (٢٢٩).**

٣- حُبُّ الرَّجُلِ بَعْضَ نِسَائِهِ أَكْثَرَ مِنْ بَعْضٍ

٣٩٥٤ - عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَيْهِ ، وَهُوَ مُضْطَجِعٌ مَعِي فِي مِرْطِي ، فَأَذِنَ لَهَا ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي إِلَيْكَ ، يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ ؟ وَأَنَا سَاكِتَةٌ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَيْ بُنَيَّةُ ! أَلَسْتِ تُحِبِّينَ مَنْ أُحِبُّ ؟! » ، قالت : بَلَى، قَالَ : « فَأَحِبِّي هَذِهِ » ، فَقَامَتْ فَاطِمَةُ حِينَ سَمِعَتْ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَرَجَعَتْ إِلَى أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَخْبَرَتْهُنَّ بِالَّذِي قالت ، وَالَّذِي قَالَ لَهَا ، فَقُلْنَ لَهَا : مَا نَرَاكِ أَغْنَيْتِ عَنَّا مِنْ شَيْءٍ ! فَارْجِعِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقُولِي لَهُ : إِنَّ أَزْوَاجَكَ يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ ! قالت فَاطِمَةُ : لا وَاللهِ ، لا أُكَلِّمُهُ فِيهَا أَبَدًا .

قالت عَائِشَةُ : فَأَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ - وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمَنْزِلَةِ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَلَمْ أَرَ امْرَأَةً - قَطُّ - خَيْرًا فِي الدِّينِ مِنْ زَيْنَبَ ، وَأَتْقَى لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَأَصْدَقَ حَدِيثًا ، وَأَوْصَلَ لِلرَّحِمِ ، وَأَعْظَمَ صَدَقَةً ، وَأَشَدَّ ابْتِذَالاً لِنَفْسِهَا فِي الْعَمَلِ الَّذِي تَصَدَّقُ بِهِ ، وَتَقَرَّبُ بِهِ ، مَا عَدَا سَوْرَةً مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا ، تُسْرِعُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ - ، فَاسْتَأْذَنَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا عَلَى الْحَالِ الَّتِي كَانَتْ دَخَلَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا ، فَأَذِنَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقالت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَزْوَاجَكَ أَرْسَلْنَنِي يَسْأَلْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ ! وَوَقَعَتْ بِي ،

فَاسْتَطَالَتْ ، وَأَنَا أَرْقُبُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَرْقُبُ طَرْفَهُ : هَلْ أَذِنَ لِي فِيهَا ؟ فَلَمْ تَبْرَحْ زَيْنَبُ حَتَّى عَرَفْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ ! فَلَمَّا وَقَعْتُ بِهَا لَمْ أَنْشَبْهَا بِشَيْءٍ ، حَتَّى أَنْحَيْتُ عَلَيْهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ ».

- صحيح : م (٧ / ١٣٥ - ١٣٦).

٣٩٥٥- عَنْ عَائِشَةَ ، قالت . . .فَذَكَرَتْ نَحْوَهُ ؛ وَقالت : أَرْسَلَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ زَيْنَبَ ، فَاسْتَأْذَنَتْ ، فَأَذِنَ لَهَا ، فَدَخَلَتْ ، فَقالت. . .نَحْوَهُ.

- صحيح الإسناد.

٣٩٥٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : اجْتَمَعْنَ أَزْوَاجُ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَرْسَلْنَ فَاطِمَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقُلْنَ لَهَا : إِنَّ نِسَاءَكَ ـ وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا: - يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ ، قالت : فَدَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ مَعَ عَائِشَةَ فِي مِرْطِهَا ، فَقالت لَهُ : إِنَّ نِسَاءَكَ أَرْسَلْنَنِي ، وَهُنَّ يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي قُحَافَةَ ! فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : « أَتُحِبِّينِي ؟ » ، قالت : نَعَمْ ، قَالَ : « فَأَحِبِّيهَا » ، قالت : فَرَجَعَتْ إِلَيْهِنَّ ، فَأَخْبَرَتْهُنَّ مَا قَالَ ، فَقُلْنَ لَهَا : إِنَّكِ لَمْ تَصْنَعِي شَيْئًا ، فَارْجِعِي إِلَيْهِ ، فَقالت : وَاللهِ لا أَرْجِعُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبَدًا ، وَكَانَتِ ابْنَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ حَقًّا ، فَأَرْسَلْنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ - ، قالت عَائِشَةُ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، فَقالت : أَزْوَاجُكَ أَرْسَلْنَنِي ، وَهُنَّ يَنْشُدْنَكَ الْعَدْلَ فِي ابْنَةِ أَبِي

قُحَافَةَ ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَيَّ تَشْتِمُنِي ، فَجَعَلْتُ أُرَاقِبُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَأَنْظُرُ طَرْفَهُ؛ هَلْ يَأْذَنُ لِي مِنْ أَنْ أَنْتَصِرَ مِنْهَا ؟ ! قالت : فَشَتَمَتْنِي ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لا يَكْرَهُ أَنْ أَنْتَصِرَ مِنْهَا ، فَاسْتَقْبَلْتُهَا ، فَلَمْ أَلْبَثْ أَنْ أَفْحَمْتُهَا ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : « إِنَّهَا ابْنَةُ أَبِي بَكْرٍ » ، قالت عَائِشَةُ : فَلَمْ أَرَ امْرَأَةً خَيْرًا وَلا أَكْثَرَ صَدَقَةً ، وَلا أَوْصَلَ لِلرَّحِمِ ، وَأَبْذَلَ لِنَفْسِهَا فِي كُلِّ شَيْءٍ يُتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللهِ - تَعَالَى - مِنْ زَيْنَبَ ! مَا عَدَا سَوْرَةً مِنْ حِدَّةٍ كَانَتْ فِيهَا ، تُوشِكُ مِنْهَا الْفَيْئَةَ.

- صحيح الإسناد.

٣٩٥٧- عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٨٠) ، ق.

٣٩٥٨ - عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« فَضْلُ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ ، كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ ».

- صحيح : ق.

٣٩٥٩ - عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا أُمَّ سَلَمَةَ ! لا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ ؛ فَإِنَّهُ - وَاللهِ - مَا أَتَانِي الْوَحْيُ فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ إِلَّا هِيَ ».

- صحيح : خ (٣٧٧٥).

٣٩٦٠- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ كَلَّمْنَهَا أَنْ تُكَلِّمَ النَّبِيَّ ﷺ ، أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ ، وَتَقُولُ لَهُ : إِنَّا نُحِبُّ الْخَيْرَ كَمَا تُحِبُّ عَائِشَةَ ، فَكَلَّمَتْهُ ، فَلَمْ يُجِبْهَا ، فَلَمَّا دَارَ عَلَيْهَا كَلَّمَتْهُ أَيْضًا، فَلَمْ يُجِبْهَا ، وَقُلْنَ : مَا رَدَّ عَلَيْكِ ؟ قالت : لَمْ يُجِبْنِي ، قُلْنَ : لا تَدَعِيهِ حَتَّى يَرُدَّ عَلَيْكِ ، أَوْ تَنْظُرِينَ مَا يَقُولُ ، فَلَمَّا دَارَ عَلَيْهَا ، كَلَّمَتْهُ ، فَقَالَ :

« لا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَنْزِلْ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافِ امْرَأَةٍ مِنْكُنَّ إِلَّا فِي لِحَافِ عَائِشَةَ ».

- صحيح : خ (٣٧٧٥).

٣٩٦١ - عَن عَائِشَةَ ، قالت : كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ ؛ يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : م (٧ / ١٣٥) ، خ (٢٥٨٠) الشطر الأول منه.

٣٩٦٣ - عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا:

«إِنَّ جِبْرِيلَ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلامَ » ، قالت : وَعَلَيْهِ السَّلامُ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ ؛ تَرَى مَا لا نَرَى.

- صحيح : خ (٣٧٦٨) ، م (٧ / ١٣٩).

٤- بَاب الْغَيْرَةِ

٣٩٦٥ - عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ عِنْدَ إِحْدَى أُمَّهَاتِ

الْمُؤْمِنِينَ ، فَأَرْسَلَتْ أُخْرَى بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ، فَضَرَبَتْ يَدَ الرَّسُولِ ، فَسَقَطَتِ الْقَصْعَةُ ، فَانْكَسَرَتْ ، فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْكِسْرَتَيْنِ ، فَضَمَّ إِحْدَاهُمَا إِلَى الأُخْرَى ، فَجَعَلَ يَجْمَعُ فِيهَا الطَّعَامَ ، وَيَقُولُ :

« غَارَتْ أُمُّكُمْ ؛ كُلُوا » .

فَأَكَلُوا ، فَأَمْسَكَ ، حَتَّى جَاءَتْ بِقَصْعَتِهَا الَّتِي فِي بَيْتِهَا ، فَدَفَعَ الْقَصْعَةَ الصَّحِيحَةَ إِلَى الرَّسُولِ ، وَتَرَكَ الْمَكْسُورَةَ فِي بَيْتِ الَّتِي كَسَرَتْهَا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٣٤) ، خ ، « إرواء الغليل » (١٥٢٣).

٣٩٦٦ - عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّهَا ـ يَعْنِي ـ أَتَتْ بِطَعَامٍ فِي صَحْفَةٍ لَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابِهِ ، فَجَاءَتْ عَائِشَةُ مُتَّزِرَةً بِكِسَاءٍ ، وَمَعَهَا فِهْرٌ ، فَفَلَقَتْ بِهِ الصَّحْفَةَ ، فَجَمَعَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ فِلْقَتَيِ الصَّحْفَةِ ، وَيَقُولُ :

« كُلُوا ؛ غَارَتْ أُمُّكُمْ ـ مَرَّتَيْنِ ـ » ، ثُمَّ أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَحْفَةَ عَائِشَةَ ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ ، وَأَعْطَى صَحْفَةَ أُمِّ سَلَمَةَ عَائِشَةَ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٥ / ٣٦٠).

٣٩٦٨ - عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَمْكُثُ عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، فَيَشْرَبُ عِنْدَهَا عَسَلاً ، فَتَوَاصَيْتُ أَنَا وَحَفْصَةُ ؛ أَنَّ أَيَّتَنَا دَخَلَ عَلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ ؛ فَلْتَقُلْ : إِنِّي أَجِدُ مِنْكَ رِيحَ مَغَافِيرَ ! أَكَلْتَ مَغَافِيرَ ؟! فَدَخَلَ عَلَى إِحْدَاهُمَا ، فَقالت ذَلِكَ لَهُ ! فَقَالَ : « لا ، بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً عِنْدَ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ ، وَلَنْ أَعُودَ لَه » ؛ فَنَزَلَتْ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ

تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ ﴾ ، ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللهِ ﴾ ؛ لِعَائِشَةَ وَحَفْصَةَ ؛ ﴿وَإِذْ أَسَرَّ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثًا ﴾ لِقَوْلِهِ : « بَلْ شَرِبْتُ عَسَلاً ».

- صحيح : ق ، مضى (٣٤٢١).

٣٩٦٩ - عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَتْ لَهُ أَمَةٌ يَطَؤُهَا ، فَلَمْ تَزَلْ بِهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ حَتَّى حَرَّمَهَا عَلَى نَفْسِهِ ، فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللهُ لَكَ . . . ﴾ إِلَى آخِرِ الآيَةِ.

- صحيح الإسناد.

٣٩٧٠ -عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : الْتَمَسْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَأَدْخَلْتُ يَدِي فِي شَعْرِهِ ، فَقَالَ : « قَدْ جَاءَكِ شَيْطَانُكِ » ، فَقُلْتُ : أَمَا لَكَ شَيْطَانٌ؟! فَقَالَ :

« بَلَى ، وَلَكِنَّ اللهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ ؛ فَأَسْلَمَ ».

- صحيح الإسناد.

٣٩٧١- عَن عَائِشَةَ ، قالت : فَقَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ ! فَتَجَسَّسْتُهُ، فَإِذَا هُوَ رَاكِعٌ - أَوْ سَاجِدٌ -، يَقُولُ : « سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ ، لا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ » ، فَقُلْتُ : بِأَبِي وَأُمِّي ! إِنَّكَ لَفِي شَأْنٍ ، وَإِنِّي لَفِي شَأْنٍ آخَرَ !

- صحيح : م ، مضى (١١٣٠).

٣٩٧٢ - عن عَائِشَةَ ، قالت : افْتَقَدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ ذَهَبَ إِلَى بَعْضِ نِسَائِهِ ! فَتَجَسَّسْتُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ ، فَإِذَا هُوَ

رَاكِعٌ - أَوْ سَاجِدٌ - ، يَقُولُ : « سُبْحَانَكَ وَبِحَمْدِكَ ، لا إِلَهَ إِلّا أَنْتَ » ، فَقُلْتُ : بِأَبِي وَأُمِّي ! إِنَّكَ لَفِي شَأْنٍ ، وَإِنِّي لَفِي آخَرَ !

- **صحيح : م ،انظر ما قبله.**

٣٩٧٣ - عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : أَلا أُحَدِّثُكُمْ عَن النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِّي ؟! قُلْنَا : بَلَى ، قالت : لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي ، انْقَلَبَ ، فَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ، وَوَضَعَ رِدَاءَهُ ، وَبَسَطَ إِزَارَهُ عَلَى فِرَاشِهِ ، وَلَمْ يَلْبَثْ إِلّا رَيْثَمَا ظَنَّ أَنِّي قَدْ رَقَدْتُ ! ثُمَّ انْتَعَلَ رُوَيْدًا ، وَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا ، ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ رُوَيْدًا ، وَخَرَجَ ، وَأَجَافَهُ رُوَيْدًا ، وَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي ، فَاخْتَمَرْتُ، وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي ، وَانْطَلَقْتُ فِي إِثْرِهِ ، حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، وَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ انْحَرَفَ ، وَانْحَرَفْتُ ، فَأَسْرَعَ ، فَأَسْرَعْتُ ، فَهَرْوَلَ ، فَهَرْوَلْتُ ، فَأَحْضَرَ ، فَأَحْضَرْتُ ، وَسَبَقْتُهُ، فَدَخَلْتُ، وَلَيْسَ إِلّا أَنِ اضْطَجَعْتُ ، فَدَخَلَ ، فَقَالَ : « مَا لَكِ يَا عَائِشُ ! رَابِيَةً ؟ » - قَالَ سُلَيْمَانُ [راويه] : حَسِبْتُهُ قَالَ : « حَشْيَا » - قَالَ : « لَتُخْبِرِنِّي أَوْ لَيُخْبِرَنِّي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. . . فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ ، قَالَ : « أَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُ أَمَامِي ؟!» ، قُلْتُ : نَعَمْ، قالت : فَلَهَدَنِي لَهْدَةً فِي صَدْرِي أَوْجَعَتْنِي ، قَالَ : « أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ ؟ » ، قالت : مَهْمَا يَكْتُمُ النَّاسُ فَقَدْ عَلِمَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -؟ ! قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ : « فَإِنَّ جِبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلام - أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكِ ، وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ ، فَنَادَانِي، فَأَخْفَى مِنْكِ ، فَأَجَبْتُهُ ، وَأَخْفَيْتُهُ مِنْكِ ، وَظَنَنْتُ أَنَّكِ قَدْ رَقَدْتِ،

فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَكِ ، وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ، فَأَسْتَغْفِرَ لَهُمْ ».

- **صحيح** : م ، مضى (٢٠٣٦).

٣٩٧٤ - عَنْ عَائِشَةَ ، قالت : أَلا أُحَدِّثُكُمْ عَنِّي وَعَنِ النَّبِيِّ ﷺ ؟ ! قُلْنَا : بَلَى ، قالت : لَمَّا كَانَتْ لَيْلَتِي الَّتِي هُوَ عِنْدِي - تَعْنِي : النَّبِيَّ ﷺ -، انْقَلَبَ ، فَوَضَعَ نَعْلَيْهِ عِنْدَ رِجْلَيْهِ ، وَوَضَعَ رِدَاءَهُ ، وَبَسَطَ طَرَفَ إِزَارِهِ عَلَى فِرَاشِهِ ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلّا رَيْثَمَا ظَنَّ أَنِّي قَدْ رَقَدْتُ ! ثُمَّ انْتَعَلَ رُوَيْدًا، وَأَخَذَ رِدَاءَهُ رُوَيْدًا ، ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ رُوَيْدًا ، وَخَرَجَ ، وَأَجَافَهُ رُوَيْدًا، وَجَعَلْتُ دِرْعِي فِي رَأْسِي ، وَاخْتَمَرْتُ ، وَتَقَنَّعْتُ إِزَارِي ، فَانْطَلَقْتُ فِي إِثْرِهِ ، حَتَّى جَاءَ الْبَقِيعَ ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ، وَأَطَالَ الْقِيَامَ ، ثُمَّ انْحَرَفَ ، فَانْحَرَفْتُ ، فَأَسْرَعَ ، فَأَسْرَعْتُ ، فَهَرْوَلَ فَهَرْوَلْتُ ، فَأَحْضَرَ ، فَأَحْضَرْتُ ، وَسَبَقْتُهُ ، فَدَخَلْتُ ، فَلَيْسَ إِلّا أَنِ اضْطَجَعْتُ ، فَدَخَلَ ، فَقَالَ : « مَا لَكِ يَا عَائِشَةُ ! حَشْيَاً رَابِيَةً ؟ » ، قالت : لا ، قَالَ : «لَتُخْبِرِنِّي أَوْ لَيُخْبِرَنِّي اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ! » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي. . . . فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ ، قَالَ : « فَأَنْتِ السَّوَادُ الَّذِي رَأَيْتُهُ أَمَامِي؟» ، قالت : نَعَمْ ، قالت : فَلَهَدَنِي فِي صَدْرِي لَهْدَةً أَوْجَعَتْنِي ، ثُمَّ قَالَ : «أَظَنَنْتِ أَنْ يَحِيفَ اللهُ عَلَيْكِ وَرَسُولُهُ ؟! » ، قالت : مَهْمَا يَكْتُمُ النَّاسُ ، فَقَدْ عَلِمَهُ اللهُ ؟ قَالَ : « نَعَمْ » ، قَالَ : « فَإِنَّ جِبْرِيلَ - عَلَيْهِ السَّلام - أَتَانِي حِينَ رَأَيْتِ ، وَلَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ عَلَيْكِ وَقَدْ وَضَعْتِ ثِيَابَكِ ، فَنَادَانِي ، فَأَخْفَى مِنْكِ ، فَأَجَبْتُهُ ، فَأَخْفَيْتُ مِنْكِ ، فَظَنَنْتُ أَنْ قَدْ رَقَدْتِ !

وَخَشِيتُ أَنْ تَسْتَوْحِشِي ، فَأَمَرَنِي أَنْ آتِيَ أَهْلَ الْبَقِيعِ فَأَسْتَغْفِرَ لَهُمْ » .

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

□□□□□

٣٨- كتاب تحريم الدم

-١-

٣٩٧٦- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ؛ فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَصَلَّوْا صَلاتَنَا ، وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا ، وَأَكَلُوا ذَبَائِحَنَا : فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ ؛ إِلّا بِحَقِّهَا ».

- صحيح : خ ، « الصحيحة » (٤٠٨).

٣٩٧٧- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ؛ فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا ، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا ، وَصَلَّوْا صَلاتَنَا : فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ ، وَأَمْوَالُهُمْ ؛ إِلّا بِحَقِّهَا ، لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٩٧٨- عَنْ حُمَيْدٍ ، قَالَ : سَأَلَ مَيْمُونُ بْنُ سِيَاهٍ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ؛ قَالَ : يَا أَبَا حَمْزَةَ ! مَا يُحَرِّمُ دَمَ الْمُسْلِمِ وَمَالَهُ ؟ فَقَالَ : مَنْ شَهِدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا ، وَصَلَّى صَلاتَنَا وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا ؛ فَهُوَ مُسْلِمٌ ؛ لَهُ مَا لِلْمُسْلِمِينَ ، وَعَلَيْهِ مَا عَلَى الْمُسْلِمِينَ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٩٧٩- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ارْتَدَّتِ الْعَرَبُ ، فَقَالَ عُمَرُ :يَا أَبَا بَكْرٍ ! كَيْفَ تُقَاتِلُ الْعَرَبَ ؟! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ ، وَيُقِيمُوا الصَّلاةَ ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ » ؛ وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا مِمَّا كَانُوا يُعْطُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَيْهِ .

قَالَ عُمَرُ : فَلَمَّا رَأَيْتُ رَأْيَ أَبِي بَكْرٍ قَدْ شُرِحَ عَلِمْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

- حسن صحيح.

٣٩٨٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَاسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ عُمَرُ لأَبِي بَكْرٍ : كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ فَمَنْ قَالَ : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ إِلّا بِحَقِّهِ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ » ؟! قَالَ أَبُو بَكْرٍ : وَاللهِ ؛ لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عِقَالاً كَانُوا يُؤَدُّونَهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهِ .

قَالَ عُمَرُ : فَوَاللهِ ؛ مَا هُوَ إِلّا أَنِّي رَأَيْتُ اللهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ

لِلْقِتَالِ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

- صحيح : ق.

٣٩٨١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ فَإِذَا قَالُوهَا ؛ فَقَدْ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ ، وَأَمْوَالَهُمْ ؛ إِلّا بِحَقِّهَا ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ » ، فَلَمَّا كَانَتِ الرِّدَّةُ ؛ قَالَ عُمَرُ لأَبِي بَكْرٍ : أَتُقَاتِلُهُمْ وَقَدْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا ؟! فَقَالَ : وَاللهِ ؛ لا أُفَرِّقُ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ ، وَلأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا ، فَقَاتَلْنَا مَعَهُ ، فَرَأَيْنَا ذَلِكَ رُشْدًا.

- صحيح : ق ، مضى (٣٠٩٠).

٣٩٨٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ ، حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ فَمَنْ قَالَ : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ ، وَنَفْسَهُ ؛ إِلّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ » .

- صحيح متواتر : ق ، مضى (٣٠٩٠).

٣٩٨٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : لَمَّا تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ـ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ - ، وَكَفَرَ مَنْ كَفَرَ مِنَ الْعَرَبِ ، قَالَ عُمَرُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ! كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، فَمَنْ قَالَ : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي مَالَهُ وَنَفْسَهُ ؛ إِلّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ » ؟! قَالَ أَبُو بَكْرٍ :

لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ ؛ فَإِنَّ الزَّكَاةَ حَقُّ الْمَالِ ، فَوَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا.

قَالَ عُمَرُ : فَوَاللهِ ؛ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللهَ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِلْقِتَالِ ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

- صحيح :ق ، انظر ما قبله.

٣٩٨٤- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ؛ فَمَنْ قَالَهَا ؛ فَقَدْ عَصَمَ مِنِّي نَفْسَهُ وَمَالَهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ؛ وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٩٨٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : فَأَجْمَعَ أَبُو بَكْرٍ لِقِتَالِهِمْ ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا أَبَا بَكْرٍ ! كَيْفَ تُقَاتِلُ النَّاسَ وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ؛ فَإِذَا قَالُوهَا ؛ عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا » ؟! قَالَ أَبُو بَكْرٍ : لأُقَاتِلَنَّ مَنْ فَرَّقَ بَيْنَ الصَّلاةِ وَالزَّكَاةِ ، وَاللهِ لَوْ مَنَعُونِي عَنَاقًا كَانُوا يُؤَدُّونَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَقَاتَلْتُهُمْ عَلَى مَنْعِهَا.

قَالَ عُمَرُ : فَوَاللهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ رَأَيْتُ اللهَ قَدْ شَرَحَ صَدْرَ أَبِي بَكْرٍ لِقِتَالِهِمْ ؛ فَعَرَفْتُ أَنَّهُ الْحَقُّ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٩٨٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ ، حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ فَإِذَا قَالُوهَا؛ مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ ، وَأَمْوَالَهُمْ ؛ إِلّا بِحَقِّهَا ، وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- صحيح : « الصحيحة »(٤٠٧ / ٣) ، م.

٣٩٨٨- وَعَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ ، حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ فَإِذَا قَالُوهَا مَنَعُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ ، وَأَمْوَالَهُمْ ؛ إِلّا بِحَقِّهَا ؛ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٣٩٨٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« نُقَاتِلُ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ فَإِذَا قَالُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ ، وَأَمْوَالُهُمْ ؛ إِلّا بِحَقِّهَا ؛ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ».

- حسن صحيح : « الصحيحة » (٤٠٧ / ٨).

٣٩٩٠- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَجَاءَ ، رَجُلٌ ، فَسَارَّهُ، فَقَالَ : « اقْتُلُوهُ »، ثُمَّ قَالَ :« أَيَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ؟»، قَالَ : نَعَمْ ، وَلَكِنَّمَا يَقُولُهَا تَعَوُّذًا ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لا تَقْتُلُوهُ ؛

فَإِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ فَإِذَا قَالُوهَا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ ؛ إِلّا بِحَقِّهَا ؛ وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللهِ ».

- **صحيح : « الصحيحة » (٤٠٩ / ٤).**

٣٩٩١- عَن رَجُلٍ ، قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي قُبَّةٍ فِي مَسْجِدِ الْمَدِينَةِ ، وَقَالَ فِيهِ :

« إِنَّهُ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ. . . ». نَحْوَهُ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٩٩٢- عَنْ أَوْسٍ ، قَالَ : دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ فِي قُبَّةٍ. . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

- **صحيح : « الصحيحة » (٤٠٩ / ٥).**

٣٩٩٣- عَنْ أَوْسٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ ، فَكُنْتُ مَعَهُ فِي قُبَّةٍ ، فَنَامَ مَنْ كَانَ فِي الْقُبَّةِ ؛ غَيْرِي وَغَيْرُهُ ، فَجَاءَ رَجُلٌ ، فَسَارَّهُ ، فَقَالَ : اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ ، فَقَالَ : « أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ ؟! » ، قَالَ : يَشْهَدُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ذَرْهُ » ، ثُمَّ قَالَ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا : لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ؛ فَإِذَا قَالُوهَا حَرُمَتْ دِمَاؤُهُمْ ، وَأَمْوَالُهُمْ ؛ إِلّا بِحَقِّهَا ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٩٩٤- عَنْ أَوْسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، ثُمَّ تَحْرُمُ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ ؛ إِلّا بِحَقِّهَا ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٩٩٥- عَنْ مُعَاوِيَةَ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« كُلُّ ذَنْبٍ عَسَى اللهُ أَنْ يَغْفِرَهُ ؛ إِلّا الرَّجُلُ يَقْتُلُ الْمُؤْمِنَ مُتَعَمِّدًا ، أَوِ الرَّجُلُ يَمُوتُ كَافِرًا ».

- **صحيح : « الصحيحة » (٥١١) ، « غاية المرام » (٤٤١).**

٣٩٩٦- عَن عَبْدِ اللهِ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا ، إِلّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا ؛ وَذَلِكَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٦١٦) ، ق.**

٢ - تَعْظِيمُ الدَّمِ

٣٩٩٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَقَتْلُ مُؤْمِنٍ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا ».

- **صحيح : « الترمذي » (١٤٢٧).**

٣٩٩٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَزَوَالُ الدُّنْيَا أَهْوَنُ عِنْدَ اللهِ مِنْ قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ».

- صحيح : انظر ما قبله ، « غاية المرام » (٤٣٩).

٣٩٩٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ :

قَتْلُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا.

- صحيح موقوف : وهو في حكم المرفوع.

٤٠٠٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ :

قَتْلُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا.

- صحيح موقوف : انظر ما قبله.

٤٠٠١- عَنْ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قَتْلُ الْمُؤْمِنِ أَعْظَمُ عِنْدَ اللهِ مِنْ زَوَالِ الدُّنْيَا ».

- حسن صحيح : « غاية المرام » (٤٣٩)

٤٠٠٢- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَوَّلُ مَا يُحَاسَبُ بِهِ الْعَبْدُ الصَّلاةُ ؛ وَأَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٧٤٨).

٤٠٠٣- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَوَّلُ مَا يُحْكَمُ بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦١٥) ،ق.

٤٠٠٤- عَن أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ :

أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ .

- صحيح موقوف :وهو في حكم المرفوع.

٤٠٠٥- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ :

أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ.

- صحيح موقوف :وهو في حكم المرفوع.

٤٠٠٦- عَن عَمْرِو بْنِ شُرَحْبِيلَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَوَّلُ مَا يُقْضَى فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي الدِّمَاءِ ».

- صحيح : بما قبله.

٤٠٠٧- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ :

أَوَّلُ مَا يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ فِي الدِّمَاءِ.

- صحيح موقوف :وهو في حكم المرفوع.

٤٠٠٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« يَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ ، فَيَقُولُ : يَا رَبِّ ! هَذَا قَتَلَنِي ، فَيَقُولُ اللهُ لَهُ : لِمَ قَتَلْتَهُ ؟ فَيَقُولُ : قَتَلْتُهُ لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لَكَ ، فَيَقُولُ : فَإِنَّهَا لِي ، وَيَجِيءُ الرَّجُلُ آخِذًا بِيَدِ الرَّجُلِ ، فَيَقُولُ : إِنَّ هَذَا قَتَلَنِي ! فَيَقُولُ اللهُ

لَهُ : لِمَ قَتَلْتَهُ ؟ فَيَقُولُ : لِتَكُونَ الْعِزَّةُ لِفُلانٍ ، فَيَقُولُ : إِنَّهَا لَيْسَتْ لِفُلانٍ، فَيَبُوءُ بِإِثْمِهِ ».

- **صحيح : « المشكاة » (٣٤٦٥) التحقيق الثاني ، « الصحيحة » (٢٦٩٨).**

٤٠٠٩- عَنْ جُنْدَبٍ : حَدَّثَنِي فُلانٌ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِقَاتِلِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَيَقُولُ : سَلْ هَذَا : فِيمَ قَتَلَنِي؟ فَيَقُولُ : قَتَلْتُهُ عَلَى مُلْكِ فُلانٍ » ، قَالَ جُنْدَبٌ : فَاتَّقِهَا.

- **صحيح الإسناد.**

٤٠١٠- عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَمَّنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ، ثُمَّ تَابَ وآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ، ثُمَّ اهْتَدَى ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: وَأَنَّى لَهُ التَّوْبَةُ ؟! سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ : « يَجِيءُ مُتَعَلِّقًا بِالْقَاتِلِ تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا، فَيَقُولُ أَيْ رَبِّ ! سَلْ هَذَا : فِيمَ قَتَلَنِي ؟ ».

ثُمَّ قَالَ : وَاللهِ لَقَدْ أَنْزَلَهَا اللهُ ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٢١).**

٤٠١١- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الآيَةِ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ ، فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ أُنْزِلَتْ فِي آخِرِ مَا أُنْزِلَ ، ثُمَّ مَا نَسَخَهَا شَيْءٌ.

- **صحيح : خ (٤٥٩٠ و ٤٧٦٣).**

٤٠١٢- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ : هَلْ لِمَنْ

قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَة ؟ قَالَ : لا ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ الآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿ وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ ، قَالَ : هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ ، نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدَنِيَّةٌ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾.

- صحيح : « الصحيحة » (٢٧٩٩) ،خ.

٤٠١٣- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَن هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ ، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ : لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ ، وَعَنْ هَذِهِ الآيَةِ : ﴿وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾ ؟ قَالَ : نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ.

- صحيح : خ (٤٧٦٤ و ٤٧٦٦).

٤٠١٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ قَوْمًا كَانُوا قَتَلُوا ، فَأَكْثَرُوا ، وَزَنَوْا ، فَأَكْثَرُوا ، وَانْتَهَكُوا ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ ، قَالُوا : يَا مُحَمَّدُ ! إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لَحَسَنٌ ! لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً ؟ فَأَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -: ﴿ وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ ، إِلَى : ﴿ فَأُولَئِكَ يُبَدِّلُ اللهُ سَيِّئَاتِهِمْ حَسَنَاتٍ ﴾ ، قَالَ : يُبَدِّلُ اللهُ شِرْكَهُمْ إِيمَانًا ، وَزِنَاهُمْ إِحْصَانًا، وَنَزَلَتْ : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ. . . ﴾ الآيَةَ.

- صحيح : بما بعده.

٤٠١٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ أَتَوْا مُحَمَّدًا ،

فَقَالُوا : إِنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إِلَيْهِ لَحَسَنٌ ! لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً؟ فَنَزَلَتْ : ﴿ وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾ ، وَنَزَلَتْ : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ ﴾.

- صحيح : خ (٤٨١٠) ، م (١ / ٧٩).

٤٠١٦- عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: « يَجِيءُ الْمَقْتُولُ بِالْقَاتِلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، نَاصِيَتُهُ وَرَأْسُهُ فِي يَدِهِ ، وَأَوْدَاجُهُ تَشْخَبُ دَمًا ، يَقُولُ : يَا رَبِّ ! قَتَلَنِي ! حَتَّى يُدْنِيَهُ مِنَ الْعَرْشِ » ، قَالَ : فَذَكَرُوا لابْنِ عَبَّاسٍ التَّوْبَةَ ؟ فَتَلا هَذِهِ الآيَةَ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ ، قَالَ : مَا نُسِخَتْ مُنْذُ نَزَلَتْ ، وَأَنَّى لَهُ التَّوْبَةُ ؟!

- صحيح : « الصحيحة » (٢٦٩٧).

٤٠١٧- عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ...﴾ الآيَةُ ، كُلُّهَا بَعْدَ الآيَةِ الَّتِي نَزَلَتْ فِي الْفُرْقَانِ بِسِتَّةِ أَشْهُرٍ.

- حسن صحيح : (٢٧٩٩).

٤٠١٨- عَنْ زَيْدٍ ، فِي قَوْلِهِ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ ، قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ بَعْدَ الَّتِي فِي ﴿ تَبَارَكَ الْفُرْقَانِ ﴾ بِثَمَانِيَةِ أَشْهُرٍ : ﴿ وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ﴾.

- حسن صحيح : المصدر نفسه ، ولفظ « ستة أشهر » أصح.

٣ - ذِكْرُ الْكَبَائِرِ

٤٠٢٠- عَن أبي أَيُّوبَ الأَنْصَارِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ جَاءَ يَعْبُدُ اللهَ ، وَلا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، وَيُقِيمُ الصَّلاةَ ، وَيُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَيَجْتَنِبُ الْكَبَائِرَ ، كَانَ لَهُ الْجَنَّةُ ».

فَسَأَلُوهُ عَن الْكَبَائِرِ ؟ فَقَالَ : « الإِشْرَاكُ بِاللهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الْمُسْلِمَةِ، وَالْفِرَارُ يَوْمَ الزَّحْفِ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٥ / ٢٥).**

٤٠٢١- عَنْ أَنَسٍ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْكَبَائِرُ : الشِّرْكُ بِاللهِ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ، وَقَتْلُ النَّفْسِ، وَقَوْلُ الزُّورِ».

- **صحيح : « الترمذي » (٣٢٢٠) ، ق.**

٤٠٢٢- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْكَبَائِرُ : الإِشْرَاكُ بِاللهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ ».

- **صحيح : خ.**

٤٠٢٣- عَنْ عُمَيْرٍ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا الْكَبَائِرُ ؟ قَالَ:

« هُنَّ سَبْعٌ ؛ أَعْظَمُهُنَّ : إِشْرَاكٌ بِاللهِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، وَفِرَارٌ يَوْمَ الزَّحْفِ ».

- **حسن : « إرواء الغليل » (٦٩٠).**

٤ - ذِكْرُ أَعْظَمِ الذَّنْبِ
وَاخْتِلافُ يَحْيَى وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ عَلَى سُفْيَانَ فِي حَدِيثِ وَاصِلٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ عَبْدِ اللهِ فِيهِ

٤٠٢٤- عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ ؟ قَالَ : « أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدّاً وَهُوَ خَلَقَكَ » ، قُلْتُ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ: « أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشْيَةَ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ » ، قُلْتُ : ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ :

« أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ ».

- **صحيح : « الترمذي » (٣٤٠٨) ،ق.**

٤٠٢٥- عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ ؟ قَالَ :

« أَنْ تَجْعَلَ للهِ نِدّاً وَهُوَ خَلَقَكَ » ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ : « أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ » ، قُلْتُ : ثُمَّ أَيٌّ ؟ قَالَ :

« ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ » .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٠٢٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَيُّ الذَّنْبِ أَعْظَمُ ؟ قَالَ :

« الشِّرْكُ ؛ أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدّاً ، وَأَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ ، وَأَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مَخَافَةَ الْفَقْرِ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ ».

ثُمَّ قَرَأَ عَبْدُ اللهِ : ﴿ وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ ﴾.

- **صحيح : بما قبله.**

٥ - ذِكْرُ مَا يَحِلُّ بِهِ دَمُ الْمُسْلِمِ

٤٠٢٧- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« وَالَّذِي لا إِلَهَ غَيْرُهُ ، لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ إِلّا ثَلاثَةُ نَفَرٍ : التَّارِكُ لِلإِسْلامِ مُفَارِقُ الْجَمَاعَةِ ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي ، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٣٤) ، ق ، « إرواء الغليل » (٢١٩٦).**

٤٠٢٨- عَن عَائِشَةَ. . . بِمِثْلِهِ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٢١٩٦) ، م.**

٤٠٢٩- عَنْ عَمْرِو بنِ غالبٍ ، قال : قالت عَائِشَةَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ؛ إِلّا رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ ، أَوْ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلامِهِ ، أَوِ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ».

- **صحيح : بما قبله ، المصدر الذي قبله.**

٤٠٣١- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ ، قَالا: كُنَّا مَعَ عُثْمَانَ وَهُوَ مَحْصُورٌ ، وَكُنَّا إِذَا دَخَلْنَا مَدْخَلاً نَسْمَعُ كَلامَ مَنْ بِالْبَلاطِ ، فَدَخَلَ عُثْمَانُ يَوْمًا ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَقَالَ : إِنَّهُمْ لَيَتَوَاعَدُونِي بِالْقَتْلِ! قُلْنَا : يَكْفِيكَهُمُ اللهُ ! قَالَ : فَلِمَ يَقْتُلُونِي ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلّا بِإِحْدَى ثَلاثٍ : رَجُلٌ كَفَرَ بَعْدَ إِسْلامِهِ، أَوْ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ ، أَوْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ » ؛ فَوَاللهِ مَا زَنَيْتُ فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلا إِسْلامٍ ! وَلا تَمَنَّيْتُ أَنَّ لِي بِدِينِي بَدَلاً مُنْذُ هَدَانِيَ اللهُ ! وَلا قَتَلْتُ نَفْسًا ، فَلِمَ يَقْتُلُونَنِي ؟!

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٣٣) ، « إرواء الغليل » (٧ / ٢٥٤).**

٦ - قَتْلُ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ
وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى زِيَادِ بْنِ عِلاقَةَ عَن عَرْفَجَةَ فِيهِ

٤٠٣٢- عَن عَرْفَجَةَ بْنِ شُرَيْحٍ الأَشْجَعِيِّ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ ، يَخْطُبُ النَّاسَ ، فَقَالَ :

« إِنَّهُ سَيَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ وَهَنَاتٌ ، فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ - أَوْ: يُرِيدُ يُفَرِّقُ أَمْرَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ -؛ كَائِنًا مَنْ كَانَ فَاقْتُلُوهُ ؛ فَإِنَّ يَدَ اللهِ عَلَى الْجَمَاعَةِ ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ يَرْكُضُ ».

- **صحيح الإسناد : « إصلاح المساجد » (٦١).**

٤٠٣٣- عَن عَرْفَجَةَ بْنِ شُرَيْحٍ ، قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« إِنَّهَا سَتَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ ، وَهَنَاتٌ ، وَهَنَاتٌ ، - وَرَفَعَ يَدَيْهِ - ؛ فَمَنْ رَأَيْتُمُوهُ يُرِيدُ تَفْرِيقَ أَمْرِ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ - وَهُمْ جَمِيعٌ - فَاقْتُلُوهُ ؛ كَائِنًا مَنْ كَانَ مِنَ النَّاسِ ».

- **صحيح الإسناد.**

٤٠٣٤- عَن عَرْفَجَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، يَقُولُ :

« سَتَكُونُ بَعْدِي هَنَاتٌ ، وَهَنَاتٌ ؛ فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يُفَرِّقَ أَمْرَ أُمَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَهُمْ جَمْعٌ ؛ فَاضْرِبُوهُ بِالسَّيْفِ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٤٥٢) ، م.

٤٠٣٥- عَن أُسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَيُّمَا رَجُلٍ خَرَجَ يُفَرِّقُ بَيْنَ أُمَّتِي فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ ».

- صحيح بما قبله.

٧ - تَأْوِيلُ قَوْلِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الأَرْضِ ﴾ ، وَفِيمَنْ نَزَلَتْ ؛ وَذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِيهِ.

٤٠٣٦- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُكْلٍ ـ ثَمَانِيَةً ـ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ ، وَسَقِمَتْ أَجْسَامُهُمْ ، فَشَكَوْا ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « أَلا تَخْرُجُونَ مَعَ رَاعِينَا فِي إِبِلِهِ ، فَتُصِيبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ؟ » ، قَالُوا : بَلَى ، فَخَرَجُوا ، فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا، فَصَحُّوا ، فَقَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَبَعَثَ ، فَأَخَذُوهُمْ ، فَأُتِيَ بِهِمْ ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ ، وَنَبَذَهُمْ فِي الشَّمْسِ ، حَتَّى مَاتُوا.

- صحيح : ق ، ومضى (٣٠٤).

٤٠٣٧- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُكْلٍ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ،

فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَأْتُوا إِبِلَ الصَّدَقَةِ ، فَيَشْرَبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا ، وَأَلْبَانِهَا ، فَفَعَلُوا ، فَقَتَلُوا رَاعِيَهَا ، وَاسْتَاقُوهَا ، فَبَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ ، قَالَ : فَأُتِيَ بِهِمْ ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ، وَلَمْ يَحْسِمْهُمْ ، وَتَرَكَهُمْ حَتَّى مَاتُوا ، فَأَنْزَلَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ . . . ﴾ الآيَةَ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٠٣٨- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ثَمَانِيَةُ نَفَرٍ مِنْ عُكْلٍ . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، إِلَى قَوْلِهِ : لَمْ يَحْسِمْهُمْ ، وَقَالَ : قَتَلُوا الرَّاعِيَ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٠٣٩- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : أَتَى النَّبِيَّ ﷺ نَفَرٌ مِنْ عُكْلٍ أَوْ عُرَيْنَةَ ، فَأَمَرَ لَهُمْ ، وَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ بِذَوْدٍ أَوْ لِقَاحٍ ، يَشْرَبُونَ أَلْبَانَهَا وَأَبْوَالَهَا ، فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ ، وَاسْتَاقُوا الإِبِلَ ، فَبَعَثَ فِي طَلَبِهِمْ ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٨ - ذِكْرُ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ حُمَيْدٍ عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِيهِ

٤٠٤٠- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ نَاسًا مِنْ عُرَيْنَةَ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ ، فَبَعَثَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى ذَوْدٍ لَهُ ، فَشَرِبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ، فَلَمَّا صَحُّوا ، ارْتَدُّوا عَن الإِسْلامِ ، وَقَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُؤْمِنًا ، وَاسْتَاقُوا الإِبِلَ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ ،

فَأُخِذُوا ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ ، وَصَلَبَهُمْ.

- **صحيح : دون قوله : « وصلبهم ».**

٤٠٤١- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أُنَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

«لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذَوْدِنَا ؛ فَكُنْتُمْ فِيهَا ، فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ؟»، فَفَعَلُوا .

فَلَمَّا صَحُّوا ، قَامُوا إِلَى رَاعِي رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَتَلُوهُ ، وَرَجَعُوا كُفَّارًا ، وَاسْتَاقُوا ذَوْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَرْسَلَ فِي طَلَبِهِمْ ، فَأُتِيَ بِهِمْ ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٠٤٢- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَدِمَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ ، فَقَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ :

« لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذَوْدِنَا فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ؟ ».

فَخَرَجُوا إِلَى ذَوْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَلَمَّا صَحُّوا ، كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ ، وَقَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُؤْمِنًا ، وَاسْتَاقُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَانْطَلَقُوا مُحَارِبِينَ ، فَأَرْسَلَ فِي طَلَبِهِمْ ، فَأُخِذُوا ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٠٤٣- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : أَسْلَمَ أُنَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ ، فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ،

فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَوْ خَرَجْتُمْ إِلَى ذَوْدٍ لَنَا فَشَرِبْتُمْ مِنْ أَلْبَانِهَا وَأَبْوَالِهَا ».

فَفَعَلُوا ، فَلَمَّا صَحُّوا ؛ كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ ، وَقَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مُؤْمِنًا ، وَاسْتَاقُوا ذَوْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَهَرَبُوا مُحَارِبِينَ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنْ أَتَى بِهِمْ ، فَأُخِذُوا ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ، وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ ، وَتَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ حَتَّى مَاتُوا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٠٤٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مالِكٍ ، أَنَّ نَاسًا - أَوْ رِجَالاً - مِنْ عُكْلٍ - أَوْ عُرَيْنَةَ - قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا أَهْلُ ضَرْعٍ ، وَلَمْ نَكُنْ أَهْلَ رِيفٍ - فَاسْتَوْخَمُوا الْمَدِينَةَ - ! فَأَمَرَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِذَوْدٍ وَرَاعٍ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَخْرُجُوا فِيهَا ، فَيَشْرَبُوا مِنْ لَبَنِهَا وَأَبْوَالِهَا ، فَلَمَّا صَحُّوا - وَكَانُوا بِنَاحِيَةِ الْحَرَّةِ - كَفَرُوا بَعْدَ إِسْلامِهِمْ ، وَقَتَلُوا رَاعِيَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَاسْتَاقُوا الذَّوْدَ ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ فِي آثَارِهِمْ ، فَأُتِيَ بِهِمْ ، فَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ ، وَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، ثُمَّ تَرَكَهُمْ فِي الْحَرَّةِ عَلَى حَالِهِمْ حَتَّى مَاتُوا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٠٤٥- عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ عُرَيْنَةَ نَزَلُوا فِي الْحَرَّةِ ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ ، فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَكُونُوا فِي إِبِلِ الصَّدَقَةِ ، وَأَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا ، وَأَبْوَالِهَا ، فَقَتَلُوا الرَّاعِيَ ، وَارْتَدُّوا عَنْ

الإِسْلامِ ، وَاسْتَاقُوا الإِبِلَ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ ، فَجِيءَ بِهِمْ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ ، وَأَلْقَاهُمْ فِي الْحَرَّةِ .

قَالَ أَنَسٌ : فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَحَدَهُمْ يَكْدُمُ الأَرْضَ بِفِيهِ عَطَشًا حَتَّى مَاتُوا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٩ - ذِكْرُ اخْتِلافِ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ وَمُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَلَى يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

٤٠٤٦- عن يحيى بن سعيد ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَدِمَ أَعْرَابٌ مِنْ عُرَيْنَةَ إِلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ ، فَأَسْلَمُوا ، فَاجْتَوَوُا الْمَدِينَةَ ، حَتَّى اصْفَرَّتْ أَلْوَانُهُمْ ، وَعَظُمَتْ بُطُونُهُمْ ، فَبَعَثَ بِهِمْ نَبِيُّ اللهِ ﷺ إِلَى لِقَاحٍ لَهُ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا مِنْ أَلْبَانِهَا ، وَأَبْوَالِهَا ، حَتَّى صَحُّوا ، فَقَتَلُوا رُعَاتَهَا، وَاسْتَاقُوا الإِبِلَ ، فَبَعَثَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ فِي طَلَبِهِمْ ، فَأُتِيَ بِهِمْ ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَّرَ أَعْيُنَهُمْ .

- صحيح الإسناد : ومضى (٣٠٥).

[قال يحيى :] قَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَبْدُ الْمَلِكِ لأَنَسٍ ـ وَهُوَ يُحَدِّثُهُ هَذَا الْحَدِيثَ - : بِكُفْرٍ أَوْ بِذَنْبٍ ؟ قَالَ : بِكُفْرٍ.

٤٠٤٨- أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْخَلَنْجِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ سُعَيْرٍ ، عَن هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَن أَبِيهِ ، عَن عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ ، قالت : أَغَارَ قَوْمٌ عَلَى لِقَاحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَخَذَهُمْ ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ،

وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ.

- صحيح الإسناد.

٤٠٤٩- عَنْ عَائِشَةَ : أَنَّ قَوْمًا أَغَارُوا عَلَى لِقَاحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأُتِيَ بِهِمُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَطَّعَ النَّبِيُّ ﷺ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ .

- صحيح الإسناد.

٤٠٥٠- عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ قَوْمًا أَغَارُوا عَلَى إِبِلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ.

- صحيح بما قبله.

٤٠٥١- عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ قَالَ : أَغَارَ نَاسٌ مِنْ عُرَيْنَةَ عَلَى لِقَاحِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَاسْتَاقُوهَا ، وَقَتَلُوا غُلامًا لَهُ ، فَبَعَثَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي آثَارِهِمْ ، فَأُخِذُوا ، فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ ، وَأَرْجُلَهُمْ ، وَسَمَلَ أَعْيُنَهُمْ.

- صحيح بما قبله.

٤٠٥٢- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ - وَنَزَلَتْ فِيهِمْ آيَةُ الْمُحَارَبَةِ -.

- حسن صحيح .

٤٠٥٤- عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : إِنَّمَا سَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَعْيُنَ أُولَئِكَ ؛ لأَنَّهُمْ سَمَلُوا أَعْيُنَ الرُّعَاةِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٧٧) ،م.

٤٠٥٥- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَجُلاً مِنَ الْيَهُودِ قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى حُلِيٍّ لَهَا ، وَأَلْقَاهَا فِي قَلِيبٍ ، وَرَضَخَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ ، فَأُخِذَ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٦٥ - ٢٦٦٦) ، ق.**

٤٠٥٦- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَجُلاً قَتَلَ جَارِيَةً مِنَ الأَنْصَارِ عَلَى حُلِيٍّ لَهَا، ثُمَّ أَلْقَاهَا فِي قَلِيبٍ ، وَرَضَخَ رَأْسَهَا بِالْحِجَارَةِ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُرْجَمَ حَتَّى يَمُوتَ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٠٥٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ فِي قَوْلِهِ - تَعَالَى - : ﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللهَ وَرَسُولَهُ... ﴾ الآيَةَ ؛ قَالَ : نَزَلَتْ هَذِهِ الآيَةُ فِي الْمُشْرِكِينَ؛ فَمَنْ تَابَ مِنْهُمْ قَبْلَ أَنْ يُقْدَرَ عَلَيْهِ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ سَبِيلٌ ، وَلَيْسَتْ هَذِهِ الآيَةُ لِلرَّجُلِ الْمُسْلِمِ ؛ فَمَنْ قَتَلَ وَأَفْسَدَ فِي الأَرْضِ وَحَارَبَ اللهَ وَرَسُولَهُ ، ثُمَّ لَحِقَ بِالْكُفَّارِ قَبْلَ أَنْ يُقْدَرَ عَلَيْهِ ، لَمْ يَمْنَعْهُ ذَلِكَ أَنْ يُقَامَ فِيهِ الْحَدُّ الَّذِي أَصَابَ.

- **صحيح الإسناد.**

١٠- النَّهْيُ عَنِ الْمُثْلَةِ

٤٠٥٨- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَحُثُّ فِي خُطْبَتِهِ عَلَى الصَّدَقَةِ ، وَيَنْهَى عَنِ الْمُثْلَةِ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٢٢٣٠) ، « صحيح أبي داود » (٢٣٩٣) ، « المشكاة » (٣٥٤٠).**

١١- الصَّلْبُ

٤٠٥٩- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلّا بِإِحْدَى ثَلاثِ خِصَالٍ : زَانٍ مُحْصَنٌ يُرْجَمُ ، أَوْ رَجُلٌ قَتَلَ رَجُلاً مُتَعَمِّدًا فَيُقْتَلُ ، أَوْ رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ الإِسْلامِ يُحَارِبُ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَرَسُولَهُ ، فَيُقْتَلُ ، أَوْ يُصْلَبُ ، أَوْ يُنْفَى مِنَ الأَرْضِ ».

- صحيح : م.

١٢- الْعَبْدُ يَأْبَقُ إِلَى أَرْضِ الشِّرْكِ ، وَذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ جَرِيرٍ فِي ذَلِكَ الاخْتِلافِ عَلَى الشَّعْبِيِّ

٤٠٦٠- عَن جَرِيرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى مَوَالِيهِ ».

- صحيح : « المشكاة » (٣٥٤٩) ، « الروض النضير » (٢٦٩) ، م.

٤٠٦٢- عَن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ :

إِذَا أَبَقَ الْعَبْدُ إِلَى أَرْضِ الشِّرْكِ ؛ فَلا ذِمَّةَ لَهُ.

- صحيح : م (١ / ٥٩).

١٤- الْحُكْمُ فِي الْمُرْتَدِّ

٤٠٦٨- عَنْ عُثْمَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلّا بِإِحْدَى ثَلاثٍ : رَجُلٌ زَنَى بَعْدَ إِحْصَانِهِ؛ فَعَلَيْهِ الرَّجْمُ ، أَوْ قَتَلَ عَمْدًا ؛ فَعَلَيْهِ الْقَوَدُ ، أَوِ ارْتَدَّ بَعْدَ إِسْلامِهِ؛ فَعَلَيْهِ الْقَتْلُ ».

- **صحيح.**

٤٠٦٩- عَن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلّا بِثَلاثٍ : أَنْ يَزْنِيَ بَعْدَ مَا أُحْصِنَ ، أَوْ يَقْتُلَ إِنْسَانًا فَيُقْتَلَ ، أَوْ يَكْفُرَ بَعْدَ إِسْلامِهِ فَيُقْتَلَ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٠٧٠- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٣٥) ، خ، « إرواء الغليل » (٢٤٧١).**

٤٠٧١- عَن عِكْرِمَةَ ، أَنَّ نَاسًا ارْتَدُّوا عَنِ الإِسْلامِ ، فَحَرَّقَهُمْ عَلِيٌّ بِالنَّارِ.

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحَرِّقْهُمْ ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللهِ أَحَدًا » ، وَلَوْ كُنْتُ أَنَا لَقَتَلْتُهُمْ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ ».

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٤٠٧٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ ».

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٤٠٧٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ ».

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٤٠٧٤- عَن الْحَسَنِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ ».

- **صحيح : بما قبله.**

٤٠٧٥- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ ».

- **صحيح : خ ، انظر ما سبق.**

٤٠٧٦- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ عَلِيّاً أُتِيَ بِنَاسٍ مِنَ الزُّطِّ يَعْبُدُونَ وَثَنًا ، فَأَحْرَقَهُمْ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّمَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٨ / ١٢٤ - ١٢٥).**

٤٠٧٧- عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَهُ إِلَى الْيَمَنِ ،

ثُمَّ أَرْسَلَ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ بَعْدَ ذَلِكَ ، فَلَمَّا قَدِمَ ، قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنِّي رَسُولُ رَسُولِ اللهِ إِلَيْكُمْ ، فَأَلْقَى لَهُ أَبُو مُوسَى وِسَادَةً لِيَجْلِسَ عَلَيْهَا ، فَأُتِيَ بِرَجُلٍ كَانَ يَهُودِيّاً فَأَسْلَمَ ، ثُمَّ كَفَرَ ، فَقَالَ مُعَاذٌ : لا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ ؛ قَضَاءُ اللهِ وَرَسُولِهِ ـ ثَلاثَ مَرَّاتٍ ـ ، فَلَمَّا قُتِلَ قَعَدَ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » أيضاً ، ق.**

٤٠٧٨- عَنْ سَعْدٍ ، قَالَ : لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ ، أَمَّنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَامْرَأَتَيْنِ ، وَقَالَ :

« اقْتُلُوهُمْ ، وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ » : عِكْرِمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ خَطَلٍ ، وَمِقْيَسُ بْنُ صُبَابَةَ ، وَعَبْدُ اللهِ بْنُ سَعْدِ ابْنِ أَبِي السَّرْحِ ؛ فَأَمَّا عَبْدُ اللهِ بْنُ خَطَلٍ ؛ فَأُدْرِكَ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَاسْتَبَقَ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ حُرَيْثٍ ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ ، فَسَبَقَ سَعِيدٌ عَمَّارًا - وَكَانَ أَشَبَّ الرَّجُلَيْنِ - ، فَقَتَلَهُ ، وَأَمَّا مَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ ؛ فَأَدْرَكَهُ النَّاسُ فِي السُّوقِ فَقَتَلُوهُ ، وَأَمَّا عِكْرِمَةُ ؛ فَرَكِبَ الْبَحْرَ ، فَأَصَابَتْهُمْ عَاصِفٌ، فَقَالَ أَصْحَابُ السَّفِينَةِ : أَخْلِصُوا ؛ فَإِنَّ آلِهَتَكُمْ لا تُغْنِي عَنْكُمْ شَيْئًا هَاهُنَا ، فَقَالَ عِكْرِمَةُ : وَاللهِ لَئِنْ لَمْ يُنَجِّنِي مِنَ الْبَحْرِ إِلَّا الإِخْلاصُ لا يُنَجِّينِي فِي الْبَرِّ غَيْرُهُ ؛ اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ عَهْدًا إِنْ أَنْتَ عَافَيْتَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، أَنْ آتِيَ مُحَمَّدًا ﷺ ، حَتَّى أَضَعَ يَدِي فِي يَدِهِ ، فَلأَجِدَنَّهُ عَفُوّاً كَرِيمًا، فَجَاءَ ، فَأَسْلَمَ ، وَأَمَّا عَبْدُ اللهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ ؛ فَإِنَّهُ اخْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ ، حَتَّى أَوْقَفَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! بَايِعْ عَبْدَ اللهِ ! قَالَ : فَرَفَعَ

رَأْسَهُ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلاثًا ـ كُلَّ ذَلِكَ يَأْبَى ـ ، فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلاثٍ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ ، فَقَالَ : « أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ ؛ يَقُومُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَآنِي كَفَفْتُ يَدِي عَن بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ ؟! » ، فَقَالُوا : وَمَا يُدْرِينَا - يَا رَسُولَ اللهِ!- مَا فِي نَفْسِكَ ؟ هَلاَّ أَوْمَأْتَ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ ؟ قَالَ :

« إِنَّهُ لا يَنْبَغِي لِنَبِيٍّ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَائِنَةُ أَعْيُنٍ ».

- **صحيح : « التعليق على التنكيل » (٢ / ٢٥٥) ، « الصحيحة » (١٧٢٣).**

١٥- تَوْبَةُ الْمُرْتَدِّ

٤٠٧٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ أَسْلَمَ ، ثُمَّ ارْتَدَّ ، وَلَحِقَ بِالشِّرْكِ ، ثُمَّ تَنَدَّمَ ، فَأَرْسَلَ إِلَى قَوْمِهِ : سَلُوا لِي رَسُولَ اللهِ ﷺ : هَلْ لِي مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَجَاءَ قَوْمُهُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالُوا : إِنَّ فُلانًا قَدْ نَدِمَ ، وَإِنَّهُ أَمَرَنَا أَنْ نَسْأَلَكَ : هَلْ لَهُ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ فَنَزَلَتْ : ﴿ كَيْفَ يَهْدِي اللهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَأَسْلَمَ.

- **صحيح الإسناد.**

٤٠٨٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ فِي سُورَةِ النَّحْلِ : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ ، فَنُسِخَ ، وَاسْتَثْنَى مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : ﴿ ثُمَّ إِنَّ رَبَّكَ لِلَّذِينَ هَاجَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا فُتِنُوا ثُمَّ جَاهَدُوا وَصَبَرُوا إِنَّ رَبَّكَ مِنْ بَعْدِهَا لَغَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ ، وَهُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ

سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ الَّذِي كَانَ عَلَى مِصْرَ ، كَانَ يَكْتُبُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَزَلَّهُ الشَّيْطَانُ ، فَلَحِقَ بِالْكُفَّارِ ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُقْتَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، فَاسْتَجَارَ لَهُ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، فَأَجَارَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- صحيح الإسناد.

١٦- الْحُكْمُ فِيمَنْ سَبَّ النَّبِيَّ ﷺ

٤٠٨١- عَن عُثْمَانَ الشَّحَّامِ ، قَالَ : كُنْتُ أَقُودُ رَجُلاً أَعْمَى ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى عِكْرِمَةَ ، فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا ، قَالَ : حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ، أَنَّ أَعْمَى كَانَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَكَانَتْ لَهُ أُمُّ وَلَدٍ ، وَكَانَ لَهُ مِنْهَا ابْنَانِ ، وَكَانَتْ تُكْثِرُ الْوَقِيعَةَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَتَسُبُّهُ فَيَزْجُرُهَا ، فَلا تَنْزَجِرُ ، وَيَنْهَاهَا فَلا تَنْتَهِي ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ لَيْلَةٍ ذَكَرَتْ النَّبِيَّ ﷺ ، فَوَقَعَتْ فِيهِ ، فَلَمْ أَصْبِرْ أَنْ قُمْتُ إِلَى الْمِغْوَلِ ، فَوَضَعْتُهُ فِي بَطْنِهَا ، فَاتَّكَأْتُ عَلَيْهِ، فَقَتَلْتُهَا ، فَأَصْبَحَتْ قَتِيلاً ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَجَمَعَ النَّاسَ ، وَقَالَ: « أَنْشُدُ اللهَ رَجُلاً لِي عَلَيْهِ حَقٌّ فَعَلَ مَا فَعَلَ إِلّا قَامَ » ، فَأَقْبَلَ الأَعْمَى يَتَدَلْدَلُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَنَا صَاحِبُهَا ؛ كَانَتْ أُمَّ وَلَدِي ، وَكَانَتْ بِي لَطِيفَةً رَفِيقَةً ، وَلِي مِنْهَا ابْنَانِ مِثْلُ اللُّؤْلُؤَتَيْنِ ، وَلَكِنَّهَا كَانَتْ تُكْثِرُ الْوَقِيعَةَ فِيكَ ، وَتَشْتُمُكَ ، فَأَنْهَاهَا ، فَلا تَنْتَهِي ، وَأَزْجُرُهَا ، فَلا تَنْزَجِرُ ، فَلَمَّا كَانَتِ الْبَارِحَةُ ذَكَرْتُكَ ، فَوَقَعَتْ فِيكَ ، فَقُمْتُ إِلَى الْمِغْوَلِ ، فَوَضَعْتُهُ فِي بَطْنِهَا، فَاتَّكَأْتُ عَلَيْهَا ، حَتَّى قَتَلْتُهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَلا اشْهَدُوا أَنَّ دَمَهَا هَدَرٌ ».

- صحيح الإسناد.

٤٠٨٢- عَن أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ ، قَالَ : أَغْلَظَ رَجُلٌ لأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ ، فَقُلْتُ : أَقْتُلُهُ ؟! فَانْتَهَرَنِي ، وَقَالَ : لَيْسَ هَذَا لأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : « التعليق على المختارة » (٢١ و ٢٦).

١٧- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى الأَعْمَشِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

٤٠٨٣- عَن أَبِي بَرْزَةَ ، قَالَ : تَغَيَّظَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ ، فَقُلْتُ : مَنْ هُوَ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ ؟! قَالَ : لِمَ ؟ قُلْتُ : لأَضْرِبَ عُنُقَهُ إِنْ أَمَرْتَنِي بِذَلِكَ ، قَالَ : أَفَكُنْتَ فَاعِلاً ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : فَوَاللهِ ؛ لأَذْهَبَ عِظَمُ كَلِمَتِيَ الَّتِي قُلْتُ غَضَبَهُ ، ثُمَّ قَالَ : مَا كَانَ لأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٠٨٤- عَن أَبِي بَرْزَةَ ، قَالَ : مَرَرْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ مُتَغَيِّظٌ عَلَى رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقُلْتُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ ! مَنْ هَذَا الَّذِي تَغَيَّظُ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : وَلِمَ تَسْأَلُ ؟ قُلْتُ : أَضْرِبُ عُنُقَهُ ، قَالَ : فَوَاللهِ ؛ لأَذْهَبَ عِظَمُ كَلِمَتِي غَضَبَهُ ، ثُمَّ قَالَ : مَا كَانَتْ لأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٠٨٥- عَن أَبِي بَرْزَةَ ، قَالَ : تَغَيَّظَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ ، فَقَالَ : لَوْ أَمَرْتَنِي لَفَعَلْتُ ! قَالَ : أَمَا وَاللهِ مَا كَانَتْ لِبَشَرٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٠٨٦- عَن أَبِي بَرْزَةَ ، قَالَ : غَضِبَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى رَجُلٍ غَضَبًا

شَدِيدًا ، حَتَّى تَغَيَّرَ لَوْنُهُ ، قُلْتُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ ! وَاللهِ لَئِنْ أَمَرْتَنِي لأَضْرِبَنَّ عُنُقَهُ ! ؟ فَكَأَنَّمَا صُبَّ عَلَيْهِ مَاءٌ بَارِدٌ ، فَذَهَبَ غَضَبُهُ عَنِ الرَّجُلِ ، قَالَ : ثَكِلَتْكَ أُمُّكَ أَبَا بَرْزَةَ ! وَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ لأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٠٨٧- عَنْ أَبِي بَرْزَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ عَلَى أَبِي بَكْرٍ - وَقَدْ أَغْلَظَ لِرَجُلٍ ، فَرَدَّ عَلَيْهِ - ، فَقُلْتُ : أَلا أَضْرِبُ عُنُقَهُ ؟! فَانْتَهَرَنِي ، فَقَالَ : إِنَّهَا لَيْسَتْ لأَحَدٍ بَعْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٠٨٨- عَنْ أَبِي بَرْزَةَ الأَسْلَمِيِّ ، أَنَّهُ قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَغَضِبَ عَلَى رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَاشْتَدَّ غَضَبُهُ عَلَيْهِ جِدًّا ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ ، قُلْتُ : يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ ! أَضْرِبُ عُنُقَهُ ؟ فَلَمَّا ذَكَرْتُ الْقَتْلَ ، أَضْرَبَ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ أَجْمَعَ - إِلَى غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ النَّحْوِ - ، فَلَمَّا تَفَرَّقْنَا ، أَرْسَلَ إِلَيَّ ، فَقَالَ : يَا أَبَا بَرْزَةَ ! مَا قُلْتَ ؟ ـ وَنَسِيتُ الَّذِي قُلْتُ ـ ، قُلْتُ : ذَكِّرْنِيهِ ؟ قَالَ : أَمَا تَذْكُرُ مَا قُلْتَ ؟ قُلْتُ : لا وَاللهِ ، قَالَ : أَرَأَيْتَ حِينَ رَأَيْتَنِي غَضِبْتُ عَلَى رَجُلٍ ! فَقُلْتَ : أَضْرِبُ عُنُقَهُ يَا خَلِيفَةَ رَسُولِ اللهِ ؟! أَمَا تَذْكُرُ ذَلِكَ ؟! أَوَ كُنْتَ فَاعِلاً ذَلِكَ ؟! قُلْتُ : نَعَمْ، وَاللهِ ، وَالآنَ إِنْ أَمَرْتَنِي فَعَلْتُ ، قَالَ : وَاللهِ مَا هِيَ لأَحَدٍ بَعْدَ مُحَمَّدٍ ﷺ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٠- سَحَرَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ

٤٠٩١- عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ : سَحَرَ النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَاشْتَكَى لِذَلِكَ أَيَّامًا ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ ، فَقَالَ : إِنَّ رَجُلاً مِنَ الْيَهُودِ سَحَرَكَ ؛ عَقَدَ لَكَ عُقَدًا فِي بِئْرِ كَذَا وَكَذَا ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَاسْتَخْرَجُوهَا ، فَجِيءَ بِهَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ ، فَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ لِذَلِكَ الْيَهُودِيِّ ، وَلا رَآهُ فِي وَجْهِهِ قَطُّ.

- **صحيح الإسناد.**

٢١- مَا يَفْعَلُ مَنْ تُعُرِّضَ لِمَالِهِ

٤٠٩٢- عَنْ مُخَارِقٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : الرَّجُلُ يَأْتِينِي فَيُرِيدُ مَالِي ؟! قَالَ : « ذَكِّرْهُ بِاللهِ » ، قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَذَّكَّرْ ؟ قَالَ : « فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَنْ حَوْلَكَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ » ، قَالَ : فَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَوْلِي أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ؟ قَالَ : « فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ بِالسُّلْطَانِ » ، قَالَ : فَإِنْ نَأَى السُّلْطَانُ عَنِّي ؟ قَالَ :

« قَاتِلْ دُونَ مَالِكَ ، حَتَّى تَكُونَ مِنْ شُهَدَاءِ الآخِرَةِ ؛ أَوْ تَمْنَعَ مَالَكَ».

- **حسن صحيح : « أحكام الجنائز » (٤١).**

٤٠٩٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَارَسُولَ اللهِ !أَرَأَيْتَ إِنْ عُدِيَ عَلَى مَالِي ؟ قَالَ : « فَانْشُدْ بِاللهِ » ، قَالَ : فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ ؟ قَالَ : « فَانْشُدْ بِاللهِ » ، قَالَ : فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ ؟ ، قَالَ: « فَانْشُدْ بِاللهِ » ، قَالَ : فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ ؟ قَالَ :

« فَقَاتِلْ ؛ فَإِنْ قُتِلْتَ فَفِي الْجَنَّةِ ، وَإِنْ قَتَلْتَ فَفِي النَّارِ ».

- **صحيح : م ، المصدر نفسه.**

٤٠٩٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ إِنْ عُدِيَ عَلَى مَالِي ؟ قَالَ : « فَانْشُدْ بِاللهِ » ، قَالَ : فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ ؟ قَالَ : « فَانْشُدْ بِاللهِ » ، قَالَ : فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ ؟ قَالَ : «فَانْشُدْ بِاللهِ » ، قَالَ : فَإِنْ أَبَوْا عَلَيَّ ؟ قَالَ :

« فَقَاتِلْ ؛ فَإِنْ قُتِلْتَ فَفِي الْجَنَّةِ ، وَإِنْ قَتَلْتَ فَفِي النَّارِ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٢٢- مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ

٤٠٩٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، يَقُولُ :

« مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٨٠) ،ق.**

٤٠٩٦- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ فَهُوَ شَهِيدٌ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٠٩٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

« مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ مَظْلُومًا ؛ فَلَهُ الْجَنَّةُ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٠٩٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ ».

- صحيح :ق.

٤٠٩٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ أُرِيدَ مَالُهُ بِغَيْرِ حَقٍّ فَقَاتَلَ ، فَقُتِلَ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ».

- صحيح : بما قبله.

٤١٠٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ».

- صحيح : ق ، انظر ما سبق.

٤١٠١- عَن سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ».

- صحيح : « الترمذي » (١٤٥٥).

٤١٠٢- عَن سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ».

- صحيح : انظر ما قبله ، « إرواء الغليل » (٧٠٨).

٤١٠٣- عَنْ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ».

- صحيح : بما قبله.

٤١٠٤- عَن أَبِي جَعْفَرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٣- مَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ

٤١٠٥- عَن سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ فَقُتِلَ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ دَمِهِ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قَاتَلَ دُونَ أَهْلِهِ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ».

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٤٢).

٢٤- مَنْ قَاتَلَ دُونَ دِينِهِ

٤١٠٦- عَن سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ أَهْلِهِ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دِينِهِ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ، وَمَنْ قُتِلَ دُونَ دَمِهِ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٥- مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ

٤١٠٧- عَن أَبِي جَعْفَرٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ سُوَيْدِ بْنِ مُقَرِّنٍ ،

فَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قُتِلَ دُونَ مَظْلَمَتِهِ ؛ فَهُوَ شَهِيدٌ ».

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٤٢).

٢٦- مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ، ثُمَّ وَضَعَهُ فِي النَّاسِ

٤١٠٩- عَنِ ابْنِ الزُّبَيْرِ ، قال : مَنْ شَهَرَ سَيْفَهُ ثُمَّ وَضَعَهُ ؛ فَدَمُهُ هَدَرٌ.

- صحيح موقوف.

٤١١٠- عَن ابْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : مَنْ رَفَعَ السِّلاحَ ، ثُمَّ وَضَعَهُ : فَدَمُهُ هَدَرٌ.

- صحيح : موقوف بما قبله.

٤١١١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ حَمَلَ عَلَيْنَا السِّلاحَ فَلَيْسَ مِنَّا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٧٥- ٢٥٧٧) ، م.

٤١١٢- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : بَعَثَ عَلِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ - وَهُوَ بِالْيَمَنِ - بِذُهَيْبَةٍ فِي تُرْبَتِهَا ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَنْظَلِيِّ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي مُجَاشِعٍ ، وَبَيْنَ عُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرٍ الْفَزَارِيِّ ، وَبَيْنَ عَلْقَمَةَ بْنِ عُلاثَةَ الْعَامِرِيِّ ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي كِلابٍ ، وَبَيْنَ زَيْدِ الْخَيْلِ الطَّائِيِّ ، ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ، قَالَ : فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالأَنْصَارُ ، وَقَالُوا : يُعْطِي صَنَادِيدَ أَهْلِ نَجْدٍ

وَيَدَعُنَا ! فَقَالَ : « إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ » ، فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ ، نَاتِئُ الْوَجْنَتَيْنِ ، كَثُّ اللِّحْيَةِ ، مَحْلُوقُ الرَّأْسِ ، فَقَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! اتَّقِ اللهَ ! قَالَ : « مَنْ يُطِعِ اللهَ إِذَا عَصَيْتُهُ ؟! أَيَأْمَنُنِي عَلَى أَهْلِ الأَرْضِ ، وَلا تَأْمَنُونِي ؟! » ، فَسَأَلَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ قَتْلَهُ ، فَمَنَعَهُ ، فَلَمَّا وَلَّى ، قَالَ :

« إِنَّ مِنْ ضِئْضِئِ هَذَا قَوْمًا يَخْرُجُونَ ، يَقْرَءُونَ الْقُرْآنَ ، لا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الإِسْلامِ ، وَيَدَعُونَ أَهْلَ الأَوْثَانِ ، لَئِنْ أَنَا أَدْرَكْتُهُمْ لأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ ».

- صحيح : ق.

٤١١٣- عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، يَقُولُ :

« يَخْرُجُ قَوْمٌ فِي آخِرِ الزَّمَانِ ، أَحْدَاثُ الأَسْنَانِ ، سُفَهَاءُ الأَحْلامِ ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ ، لا يُجَاوِزُ إِيمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ؛ فَإِنَّ قَتْلَهُمْ أَجْرٌ لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- صحيح : « ظلال الجنة » (٩١٤) ،ق.

٢٧- قِتَالُ الْمُسْلِمِ

٤١١٥- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« قِتَالُ الْمُسْلِمِ كُفْرٌ ، وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٩ و ٣٩٣٩- ٣٩٤٠) ،ق.

٤١١٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ :

سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ.

- **صحيح الإسناد موقوف.**

٤١١٧- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ :

سِبَابُ الْمُسْلِمِ فِسْقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ.

- **صحيح الإسناد موقوف.**

٤١١٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ :

سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ.

- **صحيح الإسناد موقوف.**

٤١١٩- عَنْ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ».

- **صحيح الإسناد.**

٤١٢٠- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ».

- **صحيح الإسناد.**

٤١٢١- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ».

- **صحيح : خ (٤٨)، م (١ / ٥٧ - ٥٨).**

٤١٢٢- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤١٢٣- عَن أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللهِ :

سِبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ.

- **صحيح موقوف.**

٤١٢٤- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ :

قِتَالُ الْمُؤْمِنِ كُفْرٌ ؛ وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ.

- **صحيح موقوف.**

٢٨- التَّغْلِيظُ فِيمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ

٤١٢٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ ، فَمَاتَ ؛ مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا لا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا وَلا يَفِي لِذِي عَهْدِهَا ؛ فَلَيْسَ مِنِّي ، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ ، يَدْعُو إِلَى عَصَبِيَّةٍ ، أَوْ يَغْضَبُ لِعَصَبِيَّةٍ ، فَقُتِلَ ؛ فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ ».

- **صحيح : « الصحيحة » (٩٨٣) ،م.**

٤١٢٦- عَن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ ، يُقَاتِلُ عَصَبِيَّةً ، وَيَغْضَبُ لِعَصَبِيَّةٍ ؛

فَقِتْلَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٤٣٤) ، م نحوه.

٢٩- تَحْرِيمُ الْقَتْلِ

٤١٢٧- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا أَشَارَ الْمُسْلِمُ عَلَى أَخِيهِ الْمُسْلِمِ بِالسِّلاحِ ؛ فَهُمَا عَلَى جُرُفِ جَهَنَّمَ ، فَإِذَا قَتَلَهُ ، خَرَّا جَمِيعًا فِيهَا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٩٦٥) ، م نحوه.

٤١٢٨- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : إِذَا حَمَلَ الرَّجُلانِ الْمُسْلِمَانِ السِّلاحَ، أَحَدُهُمَا عَلَى الآخَرِ ؛ فَهُمَا عَلَى جُرُفِ جَهَنَّمَ ، فَإِذَا قَتَلَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ؛ فَهُمَا فِي النَّارِ.

- صحيح موقوف.

٤١٢٩- عَن أَبِي مُوسَى ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا؛ فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَهُمَا فِي النَّارِ».

قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ : « أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٩٦٤).

٤١٣٠- عَن أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ؛ فَهُمَا فِي النَّارِ » . . . مِثْلَهُ سَوَاءً .

- **صحيح : انظر ما قبله .**

٤١٣١- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ؛ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يُرِيدُ قَتْلَ صَاحِبِهِ فَهُمَا فِي النَّارِ » ، قِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ :

« إِنَّهُ كَانَ حَرِيصًا عَلَى قَتْلِ صَاحِبِهِ » .

- **صحيح : « غاية المرام » (٢٥٥ - ٤٤٥) ، « نقد نصوص حديثية» (٤٠ / ٣) ،ق.**

٤١٣٢- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ؛ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » .

- **صحيح : تقدم قريباً .**

٤١٣٣- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ؛ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ :

« إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ » .

- **صحيح : ق ، مضى آنفاً .**

٤١٣٤- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا الْتَقَى الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ، فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ؛ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤١٣٥- عَن أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا تَوَاجَهَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفَيْهِمَا ؛ فَقَتَلَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ؛ فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » ، قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَذَا الْقَاتِلُ ، فَمَا بَالُ الْمَقْتُولِ ؟ قَالَ: « إِنَّهُ أَرَادَ قَتْلَ صَاحِبِهِ ».

- **صحيح : تقدم قريباً.**

٤١٣٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا ، يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٩٤٢) ،ق.**

٤١٣٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا ؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ؛ لا يُؤْخَذُ الرَّجُلُ بِجِنَايَةِ أَبِيهِ ، وَلا جِنَايَةِ أَخِيهِ ».

- **صحيح :« الصحيحة » (١٩٧٤).**

٤١٣٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا ؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ، وَلا يُؤْخَذُ

الرَّجُلُ بِجَرِيرَةِ أَبِيهِ ، وَلا بِجَرِيرَةِ أَخِيهِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤١٣٩- عَن مَسْرُوقٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا أُلْفِيَنَّكُمْ تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا ؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ؛ لا يُؤْخَذُ الرَّجُلُ بِجَرِيرَةِ أَبِيهِ ، وَلا بِجَرِيرَةِ أَخِيهِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤١٤٠- عَن مَسْرُوقٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤١٤١- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا تَرْجِعُوا بَعْدِي ضُلاَّلاً ؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ».

- **صحيح : « الروض النضير » (٩٢٧) ،ق.**

٤١٤٢- عَن جَرِيرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ - اسْتَنْصَتَ النَّاسَ ؛ قَالَ :

« لا تَرْجِعُوا بَعْدِي كُفَّارًا ؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ».

- **صحيح : ق ، المصدر نفسه.**

٤١٤٣- عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اسْتَنْصِتِ النَّاسَ » ، ثُمَّ قَالَ :

« لا أُلْفِيَنَّكُمْ بَعْدَ مَا أَرَى تَرْجِعُونَ بَعْدِي كُفَّارًا ؛ يَضْرِبُ بَعْضُكُمْ رِقَابَ بَعْضٍ ».

- **صحيح :ق ، انظر ما قبله.**

□□□□□

٣٩- كِتَاب قَسْم الْفَيْءِ

-١-

٤١٤٤- عَن يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ ، أَنَّ نَجْدَةَ الْحَرُورِيَّ - حِينَ خَرَجَ فِي فِتْنَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ - أَرْسَلَ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، يَسْأَلُهُ عَن سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى : لِمَنْ تُرَاهُ ؟ قَالَ : هُوَ لَنَا ؛ لِقُرْبَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَسَمَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ لَهُمْ، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ عَرَضَ عَلَيْنَا شَيْئًا رَأَيْنَاهُ دُونَ حَقِّنَا ، فَأَبَيْنَا أَنْ نَقْبَلَهُ. -وَكَانَ الَّذِي عَرَضَ عَلَيْهِمْ ، أَنْ يُعِينَ نَاكِحَهُمْ ، وَيَقْضِيَ عَن غَارِمِهِمْ، وَيُعْطِيَ فَقِيرَهُمْ ، وَأَبَى أَنْ يَزِيدَهُمْ عَلَى ذَلِكَ -.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٢٣٦) ، « صحيح أبي داود » (٢٤٣٨ - ٢٤٣٩) ، م.

٤١٤٥- عَن يَزِيدَ بْنِ هُرْمُزَ ، قَالَ : كَتَبَ نَجْدَةُ إِلَى ابْنِ عَبَّاس ؛ يَسْأَلُهُ عَن سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى : لِمَنْ هُوَ ؟ - قَالَ يَزِيدُ بْنُ هُرْمُزَ : وَأَنَا كَتَبْتُ كِتَابَ ابْنِ عَبَّاسٍ إِلَى نَجْدَةَ ؛ كَتَبْتُ إِلَيْهِ - : كَتَبْتَ تَسْأَلُنِي عَن سَهْمِ ذِي الْقُرْبَى : لِمَنْ هُوَ ؟ وَهُوَ لَنَا أَهْلَ الْبَيْتِ ، وَقَدْ كَانَ عُمَرُ دَعَانَا إِلَى أَنْ يُنْكِحَ مِنْهُ أَيِّمَنَا ، وَيُحْذِيَ مِنْهُ عَائِلَنَا ، وَيَقْضِيَ مِنْهُ عَن غَارِمِنَا ، فَأَبَيْنَا ؛ إِلَّا أَنْ يُسَلِّمَهُ لَنَا ، وَأَبَى ذَلِكَ ، فَتَرَكْنَاهُ عَلَيْهِ.

- صحيح : بما قبله ، « صحيح أبي داود » (٢٤٣٩).

٤١٤٦- عَن الأَوْزَاعِيِّ ، قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عُمَرَ ابْنِ الْوَلِيدِ كِتَابًا ، فِيهِ : وَقَسْمُ أَبِيكَ لَكَ الْخُمُسُ كُلُّهُ ، وَإِنَّمَا سَهْمُ أَبِيكَ كَسَهْمِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَفِيهِ حَقُّ اللهِ ، وَحَقُّ الرَّسُولِ ، وَذِي الْقُرْبَى ، وَالْيَتَامَى ، وَالْمَسَاكِينِ ، وَابْنِ السَّبِيلِ ، فَمَا أَكْثَرَ خُصَمَاءَ أَبِيكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ! فَكَيْفَ يَنْجُو مَنْ كَثُرَتْ خُصَمَاؤُهُ ؟ وَإِظْهَارُكَ الْمَعَازِفَ وَالْمِزْمَارَ بِدْعَةٌ فِي الإِسْلامِ ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَبْعَثَ إِلَيْكَ مَنْ يَجُزُّ جُمَّتَكَ جُمَّةَ السُّوءِ !

- **صحيح الإسناد مقطوع.**

٤١٤٧- عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، أَنَّهُ جَاءَ هُوَ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، يُكَلِّمَانِهِ فِيمَا قَسَمَ مِنْ خُمُسِ حُنَيْنٍ بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ ابْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، فَقَالا : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَسَمْتَ لإِخْوَانِنَا بَنِي الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ مَنَافٍ ، وَلَمْ تُعْطِنَا شَيْئًا ؟ وَقَرَابَتُنَا مِثْلُ قَرَابَتِهِمْ ، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا أَرَى هَاشِمًا وَالْمُطَّلِبَ شَيْئًا وَاحِدًا ».

قَالَ جُبَيْرُ بْنُ مُطْعِمٍ : وَلَمْ يَقْسِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ ، وَلا لِبَنِي نَوْفَلٍ مِنْ ذَلِكَ الْخُمُسِ شَيْئًا ؛ كَمَا قَسَمَ لِبَنِي هَاشِمٍ وَبَنِي الْمُطَّلِبِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٨٨١) ، خ.**

٤١٤٨- عَن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، قَالَ : لَمَّا قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ سَهْمَ ذِي الْقُرْبَى بَيْنَ بَنِي هَاشِمٍ ، وَبَنِي الْمُطَّلِبِ ، أَتَيْتُهُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ،

فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَؤُلاءِ بَنُو هَاشِمٍ لا نُنْكِرُ فَضْلَهُمْ لِمَكَانِكَ الَّذِي جَعَلَكَ اللهُ بِهِ مِنْهُمْ ؛ أَرَأَيْتَ بَنِي الْمُطَّلِبِ أَعْطَيْتَهُمْ وَمَنَعْتَنَا ! فَإِنَّمَا نَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّهُمْ لَمْ يُفَارِقُونِي فِي جَاهِلِيَّةٍ وَلا إِسْلامٍ ؛ إِنَّمَا بَنُو هَاشِمٍ وَبَنُو الْمُطَّلِبِ شَيْءٌ وَاحِدٌ ». - وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ -.

- **حسن صحيح : المصدر نفسه.**

٤١٤٩- عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ وَبَرَةً مِنْ جَنْبِ بَعِيرٍ ، فَقَالَ :

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّهُ لا يَحِلُّ لِي مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَيْكُمْ قَدْرُ هَذِهِ ؛ إِلَّا الْخُمُسُ ، وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ عَلَيْكُمْ ».

- **حسن صحيح : « الصحيحة » (٢ / ٧١٧) ، « إرواء الغليل » (٥ / ٧٤ - ٧٥).**

٤١٥٠- عن ابن عمرو ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَتَى بَعِيرًا ، فَأَخَذَ مِنْ سَنَامِهِ وَبَرَةً بَيْنَ إِصْبَعَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّهُ لَيْسَ لِي مِنَ الْفَيْءِ شَيْءٌ وَلا هَذِهِ ؛ إِلَّا الْخُمُسُ ، وَالْخُمُسُ مَرْدُودٌ فِيكُمْ ».

حسن صحيح : « إرواء الغليل » (٥ / ٣٦ - ٣٧ و ٧٣ - ٧٤)، « صحيح أبي داود » (٢٤١٣).

٤١٥١- عَن عُمَرَ ، قَالَ : كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ ، مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلا رِكَابٍ ، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى نَفْسِهِ مِنْهَا قُوتَ سَنَةٍ ، وَمَا بَقِيَ جَعَلَهُ فِي الْكُرَاعِ وَالسِّلاحِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللهِ ».

- صحيح : ق.

٤١٥٢- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ فَاطِمَةَ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ ، تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ صَدَقَتِهِ ، وَمِمَّا تَرَكَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا نُورَثُ ».

- صحيح : « مختصر الشمائل » (٣٣٩) ، ق.

٤١٥٣- عَن عَطَاءٍ فِي قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى ﴾ ، قَالَ : خُمُسُ اللهِ وَخُمُسُ رَسُولِهِ وَاحِدٌ ؛ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَحْمِلُ مِنْهُ ، وَيُعْطِي مِنْهُ ، وَيَضَعُهُ حَيْثُ شَاءَ ، وَيَصْنَعُ بِهِ مَا شَاءَ.

- صحيح الإسناد مرسل.

٤١٥٤- عَن قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْحَسَنَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَن قَوْلِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ ﴾ ؟ قَالَ : هَذَا مَفَاتِحُ كَلامِ اللهِ ؛ الدُّنْيَا وَالآخِرَةُ لِلَّهِ ، قَالَ : اخْتَلَفُوا فِي هَذَيْنِ السَّهْمَيْنِ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - سَهْمِ الرَّسُولِ ، وَسَهْمِ ذِي الْقُرْبَى - ؛

فَقَالَ قَائِلٌ : سَهْمُ الرَّسُولِ ﷺ لِلْخَلِيفَةِ مِنْ بَعْدِهِ ، وَقَالَ قَائِلٌ : سَهْمُ ذِي الْقُرْبَى لِقَرَابَةِ الرَّسُولِ ﷺ ، وَقَالَ قَائِلٌ : سَهْمُ ذِي الْقُرْبَى لِقَرَابَةِ الْخَلِيفَةِ، فَاجْتَمَعَ رَأْيُهُمْ عَلَى أَنْ جَعَلُوا هَذَيْنِ السَّهْمَيْنِ فِي الْخَيْلِ وَالْعُدَّةِ فِي سَبِيلِ اللهِ ؛ فَكَانَا فِي ذَلِكَ خِلافَةَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ.

- صحيح الإسناد مرسل.

٤١٥٥- عَن مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ يَحْيَى بْنَ الْجَزَّارِ عَن هَذِهِ الآيَةِ : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ﴾؟ قَالَ : قُلْتُ : كَمْ كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ مِنَ الْخُمُسِ ؟ قَالَ : خُمُسُ الْخُمُسِ.

- صحيح الإسناد مرسل.

٤١٥٦- عَن مُطَرِّفٍ ، قَالَ : سُئِلَ الشَّعْبِيُّ عَن سَهْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَفِيِّهِ ؟ فَقَالَ : أَمَّا سَهْمُ النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَكَسَهْمِ رَجُلٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَأَمَّا سَهْمُ الصَّفِيِّ ؛ فَغُرَّةٌ تُخْتَارُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ شَاءَ.

- صحيح الإسناد مرسل.

٤١٥٧- عَن يَزِيدَ بْنِ الشِّخِّيرِ ، قَالَ : بَيْنَا أَنَا مَعَ مُطَرِّفٍ بِالْمِرْبَدِ ، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مَعَهُ قِطْعَةُ أَدَمٍ ، قَالَ : كَتَبَ لِي هَذِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَهَلْ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَقْرَأُ ؟ قَالَ : قُلْتُ : أَنَا أَقْرَأُ ، فَإِذَا فِيهَا :

« مِنْ مُحَمَّدٍ - النَّبِيِّ ﷺ - لِبَنِي زُهَيْرِ بْنِ أُقَيْشٍ ؛ أَنَّهُمْ إِنْ شَهِدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، وَفَارَقُوا الْمُشْرِكِينَ ، وَأَقَرُّوا

بِالْخُمُسِ فِي غَنَائِمِهِمْ ، وَسَهْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَفِيِّهِ ؛ فَإِنَّهُمْ آمِنُونَ بِأَمَانِ اللهِ وَرَسُولِهِ ».

- صحيح الإسناد.

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : قَالَ اللهُ - جَلَّ ثَنَاؤُهُ - : ﴿ وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ ، وَقَوْلُهُ - عَزَّ وَجَلَّ - : ﴿ لِلَّهِ ﴾ ابْتِدَاءُ كَلامٍ ؛ لأَنَّ الأَشْيَاءَ كُلَّهَا لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَلَعَلَّهُ إِنَّمَا اسْتَفْتَحَ الْكَلامَ فِي الْفَيْءِ وَالْخُمُسِ بِذِكْرِ نَفْسِهِ ؛ لأَنَّهَا أَشْرَفُ الْكَسْبِ ، وَلَمْ يَنْسُبِ الصَّدَقَةَ إِلَى نَفْسِهِ - عَزَّ وَجَلَّ - لأَنَّهَا أَوْسَاخُ النَّاسِ ، وَاللهُ - تَعَالَى- أَعْلَمُ.

وَقَدْ قِيلَ : يُؤْخَذُ مِنَ الْغَنِيمَةِ شَيْءٌ ، فَيُجْعَلُ فِي الْكَعْبَةِ ، وَهُوَ السَّهْمُ الَّذِي لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ -.

وَسَهْمُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الإِمَامِ يَشْتَرِي الْكُرَاعَ مِنْهُ ، وَالسِّلاحَ ، وَيُعْطِي مِنْهُ مَنْ رَأَى مِمَّنْ رَأَى فِيهِ غَنَاءً وَمَنْفَعَةً لأَهْلِ الإِسْلامِ ، وَمِنْ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَالْعِلْمِ ، وَالْفِقْهِ ، وَالْقُرْآنِ.

وَسَهْمٌ لِذِي الْقُرْبَى ؛ وَهُمْ بَنُو هَاشِمٍ ، وَبَنُو الْمُطَّلِبِ بَيْنَهُمْ ؛ الْغَنِيُّ مِنْهُمْ وَالْفَقِيرُ.

وَقَدْ قِيلَ : إِنَّهُ لِلْفَقِيرِ مِنْهُمْ دُونَ الْغَنِيِّ ؛ كَالْيَتَامَى ، وَابْنِ السَّبِيلِ.

وَهُوَ أَشْبَهُ الْقَوْلَيْنِ بِالصَّوَابِ عِنْدِي ، وَاللهُ - تَعَالَى - أَعْلَمُ.

وَالصَّغِيرُ وَالْكَبِيرُ ، وَالذَّكَرُ وَالأُنْثَى سَوَاءٌ ؛ لأَنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - جَعَلَ ذَلِكَ لَهُمْ ، وَقَسَّمَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِيهِمْ ، وَلَيْسَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّهُ فَضَّلَ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ.

وَلا خِلافَ نَعْلَمُهُ بَيْنَ الْعُلَمَاءِ فِي رَجُلٍ لَوْ أَوْصَى بِثُلُثِهِ لِبَنِي فُلانٍ ، أَنَّهُ بَيْنَهُمْ ، وَأَنَّ الذَّكَرَ وَالأُنْثَى فِيهِ سَوَاءٌ إِذَا كَانُوا يُحْصَوْنَ ، فَهَكَذَا كُلُّ شَيْءٍ صُيِّرَ لِبَنِي فُلانٍ أَنَّهُ بَيْنَهُمْ بِالسَّوِيَّةِ ؛ إِلَّا أَنْ يُبَيِّنَ ذَلِكَ الآمِرُ بِهِ ، وَاللهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ.

وَسَهْمٌ لِلْيَتَامَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَسَهْمٌ لِلْمَسَاكِينِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَسَهْمٌ لابْنِ السَّبِيلِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَلا يُعْطَى أَحَدٌ مِنْهُمْ سَهْمَ مِسْكِينٍ وَسَهْمَ ابْنِ السَّبِيلِ ، وَقِيلَ لَهُ : خُذْ أَيَّهُمَا شِئْتَ ! وَالأَرْبَعَةُ أَخْمَاسٍ يَقْسِمُهَا الإِمَامُ بَيْنَ مَنْ حَضَرَ الْقِتَالَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ الْبَالِغِينَ.

٤١٥٩- عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسِ بْنِ الْحَدَثَانِ ، قَالَ : جَاءَ الْعَبَّاسُ وَعَلِيٌّ إِلَى عُمَرَ يَخْتَصِمَانِ ! فَقَالَ الْعَبَّاسُ : اقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا ! فَقَالَ النَّاسُ : افْصِلْ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَ عُمَرُ : لا أَفْصِلُ بَيْنَهُمَا ، قَدْ عَلِمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا نُورَثُ مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ ».

قَالَ : فَقَالَ الزُّهْرِيُّ : وَلِيَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَخَذَ مِنْهَا قُوتَ أَهْلِهِ، وَجَعَلَ سَائِرَهُ سَبِيلَهُ سَبِيلَ الْمَالِ ، ثُمَّ وَلِيَهَا أَبُو بَكْرٍ بَعْدَهُ ، ثُمَّ وُلِّيتُهَا بَعْدَ أَبِي بَكْرٍ ، فَصَنَعْتُ فِيهَا الَّذِي كَانَ يَصْنَعُ ، ثُمَّ أَتَيَانِي ، فَسَأَلانِي أَنْ

أَدْفَعَهَا إِلَيْهِمَا ، عَلَى أَنْ يَلِيَاهَا بِالَّذِي وَلِيَهَا بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَالَّذِي وَلِيَهَا بِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَالَّذِي وُلِّيتُهَا بِهِ ، فَدَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا ، وَأَخَذْتُ عَلَى ذَلِكَ عُهُودَهُمَا ، ثُمَّ أَتَيَانِي ؛ يَقُولُ هَذَا : اقْسِمْ لِي بِنَصِيبِي مِنِ ابْنِ أَخِي ، وَيَقُولُ هَذَا : اقْسِمْ لِي بِنَصِيبِي مِنِ امْرَأَتِي ، وَإِنْ شَاءَا أَنْ أَدْفَعَهَا إِلَيْهِمَا عَلَى أَنْ يَلِيَاهَا بِالَّذِي وَلِيَهَا بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَالَّذِي وَلِيَهَا بِهِ أَبُو بَكْرٍ ، وَالَّذِي وُلِّيتُهَا بِهِ ؛ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا ، وَإِنْ أَبَيَا ؛ كُفِيَا ذَلِكَ ، ثُمَّ قَالَ : ﴿وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ ؛ هَذَا لِهَؤُلاءِ ، ﴿ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللهِ ﴾ ؛ هَذِهِ لِهَؤُلاءِ ، ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلا رِكَابٍ ﴾.

قَالَ الزُّهْرِيُّ : هَذِهِ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ - خَاصَّةً - قُرَى عُرَيْنَةَ فَدَكُ كَذَا وَكَذَا - ، فـ ﴿ مَا أَفَاءَ اللهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ ﴾ ، وَ ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ ﴾ ، ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ ، ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ ﴾ : فَاسْتَوْعَبَتْ هَذِهِ الآيَةُ النَّاسَ ، فَلَمْ يَبْقَ أَحَدٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَّا لَهُ فِي هَذَا الْمَالِ حَقٌّ - أَوْ قَالَ : حَظٌّ - إِلَّا بَعْضَ مَنْ تَمْلِكُونَ مِنْ أَرِقَّائِكُمْ ، وَلَئِنْ عِشْتُ - إِنْ شَاءَ اللهُ - لَيَأْتِيَنَّ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ حَقُّهُ - أَوْ قَالَ : حَظُّهُ -.

- صحيح : ق.

٤٠- كِتَابُ الْبَيْعَةِ

١- الْبَيْعَةُ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ

٤١٦٠- عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ؛ فِي الْيُسْرِ وَالْعُسْرِ ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ ، وَأَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ ، وَأَنْ نَقُومَ بِالْحَقِّ حَيْثُ كُنَّا ، لا نَخَافُ لَوْمَةَ لائِمٍ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٨٦٦) ، م.**

٤١٦١- عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ؛ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ. . . وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٢- بَاب الْبَيْعَةِ عَلَى أَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ

٤١٦٢- عَن عُبَادَةَ ، قَالَ : بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ؛ فِي الْيُسْرِ وَالْعُسْرِ ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ ، وَأَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ ، وَأَنْ نَقُولَ - أَوْ نَقُومَ - بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا ، لا نَخَافُ لَوْمَةَ لائِمٍ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣- بَاب الْبَيْعَةِ عَلَى الْقَوْلِ بِالْحَقِّ

٤١٦٣- عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى

السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ؛ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ ، وَأَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُ كُنَّا.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٤- الْبَيْعَةُ عَلَى الْقَوْلِ بِالْعَدْلِ

٤١٦٤- عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ؛ فِي عُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَمَنْشَطِنَا ، وَمَكَارِهِنَا ، وَعَلَى أَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْعَدْلِ أَيْنَ كُنَّا ، لا نَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لائِمٍ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٥- الْبَيْعَةُ عَلَى الأَثَرَةِ

٤١٦٥- عن عُبادةَ بنِ الصامتِ ، قَالَ : بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ؛ فِي عُسْرِنَا وَيُسْرِنَا ، وَمَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا ، وَأَنْ لا نُنَازِعَ الأَمْرَ أَهْلَهُ ، وَأَنْ نَقُومَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كَانَ ، لا نَخَافُ فِي اللهِ لَوْمَةَ لائِمٍ .

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٤١٦٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« عَلَيْكَ بِالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَعُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ ».

- **صحيح : م (٦ / ١٤).**

٦- الْبَيْعَةُ عَلَى النُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ

٤١٦٧- عَن جَرِيرٍ ، قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى النُّصْحِ لِكُلِّ

مُسْلِمٍ.

- **صحيح** : ق.

٤١٦٨- عن جَرِيرٍ ، قال : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، وَأَنْ أَنْصَحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ.

- **صحيح** : ق.

٧- الْبَيْعَةُ عَلَى أَنْ لا نَفِرَّ

٤١٦٩- عن جابرٍ ، قال : لَمْ نُبَايِعْ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الْمَوْتِ ؛ إِنَّمَا بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لا نَفِرَّ.

- **صحيح** : م (٦ / ٢٥).

٨- الْبَيْعَةُ عَلَى الْمَوْتِ

٤١٧٠- عَن يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِسَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ : عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمُ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَةِ ؟ قَالَ : عَلَى الْمَوْتِ.

- **صحيح** : خ (٢٩٦٠) ، م (٦ / ٢٧).

٩- الْبَيْعَةُ عَلَى الْجِهَادِ

٤١٧٢- عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ - وَحَوْلَهُ عِصَابَةٌ مِنْ أَصْحَابِهِ - :

« تُبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا ، وَلا تَسْرِقُوا ، وَلا تَزْنُوا ، وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ ، وَلا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ ، فَمَنْ وَفَّى ؛ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْكُمْ

شَيْئًا فَعُوقِبَ بِهِ ؛ فَهُوَ لَهُ كَفَّارَةٌ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ثُمَّ سَتَرَهُ اللهُ ؛ فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ ؛ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ »

- صحيح : « الصحيحة » (٢٣١٧) ، ق.

٤١٧٣- عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَلا تُبَايِعُونِي عَلَى مَا بَايَعَ عَلَيْهِ النِّسَاءُ ؛ أَنْ لا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا ، وَلا تَسْرِقُوا ، وَلا تَزْنُوا ، وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ ، وَلا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ ؟ » ، قُلْنَا : بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ ! فَبَايَعْنَاهُ عَلَى ذَلِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« فَمَنْ أَصَابَ بَعْدَ ذَلِكَ شَيْئًا ، فَنَالَتْهُ عُقُوبَةٌ ؛ فَهُوَ كَفَّارَةٌ ، وَمَنْ لَمْ تَنَلْهُ عُقُوبَةٌ ؛ فَأَمْرُهُ إِلَى اللهِ ؛ إِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ ، وَإِنْ شَاءَ عَاقَبَهُ ».

- صحيح : بما قبله.

١٠- الْبَيْعَةُ عَلَى الْهِجْرَةِ

٤١٧٤- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنِّي جِئْتُ أُبَايِعُكَ عَلَى الْهِجْرَةِ ، وَلَقَدْ تَرَكْتُ أَبَوَيَّ يَبْكِيَانِ ! قَالَ :

« ارْجِعْ إِلَيْهِمَا ؛ فَأَضْحِكْهُمَا كَمَا أَبْكَيْتَهُمَا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١١٩٩) ، ق.

١١- شَأْنُ الْهِجْرَةِ

٤١٧٥- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، أَنَّ أَعْرَابِيّاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الْهِجْرَةِ؟ فَقَالَ :

« وَيْحَكَ ! إِنَّ شَأْنَ الْهِجْرَةِ شَدِيدٌ ؛ فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ ».

قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَهَلْ تُؤَدِّي صَدَقَتَهَا ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبِحَارِ ؛ فَإِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - لَنْ يَتِرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢١٣٩) ، ق.

١٢- هِجْرَةُ الْبَادِي

٤١٧٦- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الْهِجْرَةِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : « أَنْ تَهْجُرَ مَا كَرِهَ رَبُّكَ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْهِجْرَةُ هِجْرَتَانِ : هِجْرَةُ الْحَاضِرِ وَهِجْرَةُ الْبَادِي ؛ فَأَمَّا الْبَادِي فَيُجِيبُ إِذَا دُعِيَ ، وَيُطِيعُ إِذَا أُمِرَ ، وَأَمَّا الْحَاضِرُ ؛ فَهُوَ أَعْظَمُهُمَا بَلِيَّةً ، وَأَعْظَمُهُمَا أَجْرًا ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٤٦٢).

١٣- تَفْسِيرُ الْهِجْرَةِ

٤١٧٧-عَن جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ كَانُوا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ؛ لأَنَّهُمْ هَجَرُوا الْمُشْرِكِينَ ، وَكَانَ مِنَ الأَنْصَارِ مُهَاجِرُونَ ؛ لأَنَّ الْمَدِينَةَ كَانَتْ دَارَ شِرْكٍ ، فَجَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَيْلَةَ الْعَقَبَةِ.

- صحيح الإسناد.

١٤- الْحَثُّ عَلَى الْهِجْرَةِ

٤١٧٨- عن أَبي فَاطِمَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! حَدِّثْني بِعَمَلٍ أَسْتَقِيمُ عَلَيْهِ وَأَعْمَلُهُ ! قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« عَلَيْكَ بِالْهِجْرَةِ ؛ فَإِنَّهُ لا مِثْلَ لَهَا ».

- حسن صحيح : « الصحيحة » (١٩٣٧).

١٥- ذِكْرُ الاخْتِلافِ فِي انْقِطَاعِ الْهِجْرَةِ

٤١٨٠- عَن صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُمْ يَقُولُونَ : إِنَّ الْجَنَّةَ لا يَدْخُلُهَا إِلّا مُهَاجِرٌ ؟! قَالَ :

« لا هِجْرَةَ بَعْدَ فَتْحِ مَكَّةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ؛ فَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٥ / ٩).

٤١٨١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - يَوْمَ الْفَتْحِ-:

« لا هِجْرَةَ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَنِيَّةٌ ؛ فَإِذَا اسْتُنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٧٧٣) ، ق ، « إرواء الغليل » (١٠٥٧).

٤١٨٢- عَن نُعَيْمِ بْنِ دَجَاجَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: لا هِجْرَةَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : « تيسير الانتفاع ».

٤١٨٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ وَقْدَانَ السَّعْدِيِّ ، قَالَ : وَفَدْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي وَفْدٍ - كُلُّنَا يَطْلُبُ حَاجَةً - ، وَكُنْتُ آخِرَهُمْ دُخُولاً عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي تَرَكْتُ مَنْ خَلْفِي ، وَهُمْ

يَزْعُمُونَ أَنَّ الْهِجْرَةَ قَدِ انْقَطَعَتْ ؟ قَالَ :

« لا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ ».

- **صحيح : « تيسير الانتفاع » / ترجمة حسان.**

٤١٨٤- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ السَّعْدِيِّ ، قَالَ : وَفَدْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَدَخَلَ أَصْحَابِي ، فَقَضَى حَاجَتَهُمْ ، وَكُنْتُ آخِرَهُمْ دُخُولاً ، فَقَالَ: « حَاجَتُكَ ؟ » ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَتَى تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ ؟ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَنْقَطِعُ الْهِجْرَةُ مَا قُوتِلَ الْكُفَّارُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٦- الْبَيْعَةُ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ

٤١٨٥- عن جَرِيرٍ ، قال : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ لَهُ : أُبَايِعُكَ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِيمَا أَحْبَبْتُ وَفِيمَا كَرِهْتُ ! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَوَ تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَا جَرِيرُ ؟! أَوَ تُطِيقُ ذَلِكَ ؟! - قَالَ : - « قُلْ : فِيمَا اسْتَطَعْتُ » ، فَبَايَعَنِي « وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ».

- **صحيح : خ (٧٢٠٤) ، م (١ / ٥٤) مختصراً نحوه باللفظ الآتي (٤٢٠٠).**

١٧- الْبَيْعَةُ عَلَى فِرَاقِ الْمُشْرِكِ

٤١٨٦ - عَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى إِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ، وَعَلَى فِرَاقِ الْمُشْرِكِ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٥ / ٣١ - ٣٢).**

٤١٨٨- عن جَرِيرٍ ، قال : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُبَايِعُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! ابْسُطْ يَدَكَ حَتَّى أُبَايِعَكَ ، وَاشْتَرِطْ عَلَيَّ ؛ فَأَنْتَ أَعْلَمُ ! قَالَ:

« أُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَعْبُدَ اللهَ ، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتُنَاصِحَ الْمُسْلِمِينَ ، وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ ».

- صحيح : النظر ما قبله.

٤١٨٩- عن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : بَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي رَهْطٍ ، فَقَالَ :

« أُبَايِعُكُمْ عَلَى أَنْ لا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا ، وَلا تَسْرِقُوا ، وَلا تَزْنُوا ، وَلا تَقْتُلُوا أَوْلادَكُمْ ، وَلا تَأْتُوا بِبُهْتَانٍ تَفْتَرُونَهُ بَيْنَ أَيْدِيكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ ، وَلا تَعْصُونِي فِي مَعْرُوفٍ ، فَمَنْ وَفَّى مِنْكُمْ ؛ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ، فَعُوقِبَ فِيهِ ؛ فَهُوَ طَهُورُهُ ، وَمَنْ سَتَرَهُ اللهُ ؛ فَذَاكَ إِلَى اللهِ ؛ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ ».

- صحيح : ق.

١٨- بَيْعَةُ النِّسَاءِ

٤١٩٠- عَن أُمِّ عَطِيَّةَ ، قالت : لَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أُبَايِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ؛ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ امْرَأَةً أَسْعَدَتْنِي فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَذْهَبُ فَأُسْعِدُهَا، ثُمَّ أَجِيئُكَ فَأُبَايِعُكَ ؟ قَالَ :

« اذْهَبِي فَأَسْعِدِيهَا » ، قالت : فَذَهَبْتُ ، فَأَسْعَدْتُهَا ، ثُمَّ جِئْتُ ، فَبَايَعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ.

- صحيح الإسناد : م (٣ / ٤٦) مختصراً.

٤١٩١- عَن أُمِّ عَطِيَّةَ ، قالت : أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ الْبَيْعَةَ عَلَى أَنْ لا نَنُوحَ.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٢٨) ، ق.

٤١٩٢- عَن أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ ، أَنَّهَا قالت : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي نِسْوَةٍ مِنَ الأَنْصَارِ نُبَايِعُهُ ، فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! نُبَايِعُكَ عَلَى أَنْ لا نُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئًا ، وَلا نَسْرِقَ ، وَلا نَزْنِيَ ، وَلا نَأْتِيَ بِبُهْتَانٍ نَفْتَرِيهِ بَيْنَ أَيْدِينَا وَأَرْجُلِنَا ، وَلا نَعْصِيَكَ فِي مَعْرُوفٍ ! قَالَ : « فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ » ، قالت : قُلْنَا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَرْحَمُ بِنَا ؛ هَلُمَّ نُبَايِعْكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنِّي لا أُصَافِحُ النِّسَاءَ ، إِنَّمَا قَوْلِي لِمِائَةِ امْرَأَةٍ كَقَوْلِي لامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ - أَوْ مِثْلُ قَوْلِي لامْرَأَةٍ وَاحِدَةٍ - ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٨٧٤).

١٩- بَيْعَةُ مَنْ بِهِ عَاهَةٌ

٤١٩٣- عَن الشَّرِيدِ بْنِ سُوَيْدٍ الثَّقَفِيِّ ، قَالَ : كان فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْذُومٌ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ :

« ارْجِعْ فَقَدْ بَايَعْتُكَ ».

- صحيح « ابن ماجة » (٣٥٤٤) ، م.

٢٠- بَيْعَةُ الْغُلامِ

٤١٩٤- عَن الْهِرْمَاسِ بْنِ زِيَادٍ ، قَالَ : مَدَدْتُ يَدِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ

وَأَنَا غُلامٌ لِيُبَايِعَنِي ، فَلَمْ يُبَايِعْنِي.

- حسن الإسناد.

٢١- بَيْعَةُ الْمَمَالِيكِ

٤١٩٥- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : جَاءَ عَبْدٌ ، فَبَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى الْهِجْرَةِ، وَلا يَشْعُرُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ عَبْدٌ ، فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « بِعْنِيهِ » ، فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ ، ثُمَّ لَمْ يُبَايِعْ أَحَدًا حَتَّى يَسْأَلَهُ:

« أَعَبْدٌ هُوَ ؟ ».

- صحيح : « الترمذي » (١٢٦٢) ، م.

٢٢- اسْتِقَالَةُ الْبَيْعَةِ

٤١٩٦- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ أَعْرَابِيّاً بَايَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى الإِسْلامِ ، فَأَصَابَ الأَعْرَابِيَّ وَعْكٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَجَاءَ الأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَقِلْنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَى ، ثُمَّ جَاءَهُ ، فَقَالَ : أَقِلْنِي بَيْعَتِي ، فَأَبَى ، فَخَرَجَ الأَعْرَابِيُّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكِيرِ ؛ تَنْفِي خَبَثَهَا ، وَتَنْصَعُ طِيبَهَا ».

- صحيح : « الصحيحة » (٢١٧) ، ق.

٢٣- الْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيّاً بَعْدَ الْهِجْرَةِ

٤١٩٧- عَن سَلَمَةَ بْنِ الأَكْوَعِ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى الْحَجَّاجِ ، فَقَالَ : يَا ابْنَ الأَكْوَعِ ! ارْتَدَدْتَ عَلَى عَقِبَيْكَ ؟! - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا - : وَبَدَوْتَ ؟

قَالَ : لا ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَذِنَ لِي فِي الْبُدُوِّ.

- **صحيح** : ق.

٢٤- الْبَيْعَةُ فِيمَا يَسْتَطِيعُ الإِنْسَان

٤١٩٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا نُبَايِعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، ثُمَّ يَقُولُ :

« فِيمَا اسْتَطَعْتَ ».

وفي لفظ : « فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ ».

- **صحيح** : خ (٧٢٠٢) ، م (٦ / ٢٩).

٤١٩٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا حِينَ نُبَايِعُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ؛ يَقُولُ لَنَا :

« فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ ».

- **صحيح** :ق ، **انظر ما قبله**.

٤٢٠٠- عَن جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ ، فَلَقَّنَنِي :

« فِيمَا اسْتَطَعْتَ » ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ .

- **صحيح** : ق ، مضى (٤١٨٥).

٤٢٠١- عَن أُمَيْمَةَ بِنْتِ رُقَيْقَةَ ، قالت : بَايَعْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي نِسْوَةٍ ، فَقَالَ لَنَا :

« فِيمَا اسْتَطَعْتُنَّ وَأَطَقْتُنَّ ».

- **صحيح** : مضى (٤١٩٢) بأتم.

٢٥- ذِكْرُ مَا عَلَى مَنْ بَايَعَ الإِمَامَ وَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ

٤٢٠٢- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ رَبِّ الْكَعْبَةِ ، قَالَ : انْتَهَيْتُ إِلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، وَالنَّاسُ عَلَيْهِ مُجْتَمِعُونَ ، قَالَ : فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ؛ إِذْ نَزَلْنَا مَنْزِلاً ، فَمِنَّا مَنْ يَضْرِبُ خِبَاءَهُ ، وَمِنَّا مَنْ يَنْتَضِلُ ، وَمِنَّا مَنْ هُوَ فِي جَشْرَتِهِ؛ إِذْ نَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ : الصَّلاةُ جَامِعَةٌ ، فَاجْتَمَعْنَا ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَطَبَنَا ، فَقَالَ :

« إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ نَبِيٌّ قَبْلِي ؛ إِلَّا كَانَ حَقّاً عَلَيْهِ أَنْ يَدُلَّ أُمَّتَهُ عَلَى مَا يَعْلَمُهُ خَيْرًا لَهُمْ ، وَيُنْذِرَهُمْ مَا يَعْلَمُهُ شَرّاً لَهُمْ ، وَإِنَّ أُمَّتَكُمْ هَذِهِ جُعِلَتْ عَافِيَتُهَا فِي أَوَّلِهَا ؛ وَإِنَّ آخِرَهَا سَيُصِيبُهُمْ بَلاءٌ ، وَأُمُورٌ يُنْكِرُونَهَا ؛ تَجِيءُ فِتَنٌ ، فَيُدَقِّقُ بَعْضُهَا لِبَعْضٍ ، فَتَجِيءُ الْفِتْنَةُ ، فَيَقُولُ الْمُؤْمِنُ : هَذِهِ مُهْلِكَتِي ! ثُمَّ تَنْكَشِفُ ، ثُمَّ تَجِيءُ ، فَيَقُولُ : هَذِهِ مُهْلِكَتِي ! ثُمَّ تَنْكَشِفُ؛ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُزَحْزَحَ عَنِ النَّارِ وَيُدْخَلَ الْجَنَّةَ ؛ فَلْتُدْرِكْهُ مَوْتَتُهُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ بِاللهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ، وَلْيَأْتِ إِلَى النَّاسِ مَا يُحِبُّ أَنْ يُؤْتَى إِلَيْهِ ، وَمَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفْقَةَ يَدِهِ ، وَثَمَرَةَ قَلْبِهِ ؛ فَلْيُطِعْهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُنَازِعُهُ ؛ فَاضْرِبُوا رَقَبَةَ الآخَرِ » ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ ، فَقُلْتُ : سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ هَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . . . وَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٩٥٦) ، م، « الصحيحة » (٢٤١).

٢٦- الْحَضُّ عَلَى طَاعَةِ الإِمَامِ

٤٢٠٣- عَن يَحْيَى بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَدَّتِي تَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ - فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ - :

« وَلَوِ اسْتُعْمِلَ عَلَيْكُمْ عَبْدٌ حَبَشِيٌّ يَقُودُكُمْ بِكِتَابِ اللهِ ؛ فَاسْمَعُوا لَهُ وَأَطِيعُوا ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٨٦١) ، م.**

٢٧- التَّرْغِيبُ فِي طَاعَةِ الإِمَامِ

٤٢٠٤-عن أبي هريرة ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ ، وَمَنْ أَطَاعَ أَمِيرِي فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ عَصَى أَمِيرِي فَقَدْ عَصَانِي ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٨٥٩) ، ق ، « إرواء الغليل » (٣٩٤).**

٢٨- قَوْلُهُ - تَعَالَى - : ﴿ وَأُولِي الأَمْرِ مِنْكُمْ ﴾

٤٢٠٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ ﴾ ؛ قَالَ : نَزَلَتْ فِي عَبْدِ اللهِ بْنِ حُذَافَةَ بْنِ قَيْسِ بْنِ عَدِيٍّ ؛ بَعَثَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ.

- **صحيح : « الترمذي » (١٧٣٩) ، ق.**

٢٩- التَّشْدِيدُ فِي عِصْيَانِ الإِمَامِ

٤٢٠٦- عَن مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« الْغَزْوُ غَزْوَانِ ؛ فَأَمَّا مَنِ ابْتَغَى وَجْهَ اللهِ ، وَأَطَاعَ الإِمَامَ ، وَأَنْفَقَ الْكَرِيمَةَ ، وَاجْتَنَبَ الْفَسَادَ ؛ فَإِنَّ نَوْمَهُ وَنُبْهَتَهُ أَجْرٌ كُلُّهُ ، وَأَمَّا مَنْ غَزَا رِيَاءً

وَسُمْعَةً ، وَعَصَى الإِمَامَ ، وَأَفْسَدَ فِي الأَرْضِ ؛ فَإِنَّهُ لا يَرْجِعُ بِالْكَفَافِ ».

- حسن : « المشكاة » (٣٨٤٦) ، « الصحيحة » (١٩٩) ، «التعليق الرغيب» (٢ / ١٨٢) ، « صحيح أبي داود » (٢٢٧١).

٣٠- ذِكْرُ مَا يَجِبُ لِلإِمَامِ وَمَا يَجِبُ عَلَيْهِ

٤٢٠٧- عن أبي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّمَا الإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ وَيُتَّقَى بِهِ ؛ فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللهِ وَعَدَلَ ؛ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا ، وَإِنْ أَمَرَ بِغَيْرِهِ ؛ فَإِنَّ عَلَيْهِ وِزْرًا ».

- صحيح : ق.

٣١- النَّصِيحَةُ لِلإِمَامِ

٤٢٠٨- عَن تَمِيمٍ الدَّارِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ » ، قَالُوا : لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟! قَالَ :

« لِلَّهِ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِرَسُولِهِ ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَعَامَّتِهِمْ ».

- صحيح : « غاية المرام » (٣٣٢) ، « إرواء الغليل » (٢٦) ، م.

٤٢٠٩- عَن تَمِيمٍ الدَّارِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا الدِّينُ النَّصِيحَةُ » ، قَالُوا : لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟! قَالَ :

« لِلَّهِ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِرَسُولِهِ ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٤٢١٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ ، إِنَّ الدِّينَ النَّصِيحَةُ » ، قَالُوا : لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟! قَالَ :

« لِلَّهِ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِرَسُولِهِ ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَعَامَّتِهِمْ ».

- **حسن صحيح : انظر ما قبله.**

٤٢١١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الدِّينُ النَّصِيحَةُ » ، قَالُوا : لِمَنْ يَا رَسُولَ اللهِ ؟! قَالَ :

« لِلَّهِ ، وَلِكِتَابِهِ ، وَلِرَسُولِهِ ، وَلأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ ، وَعَامَّتِهِمْ ».

- **حسن صحيح : انظر ما قبله.**

٣٢- بِطَانَةُ الإِمَامِ

٤٢١٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا مِنْ وَالٍ إِلّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ ، بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَبِطَانَةٌ لا تَأْلُوهُ خَبَالاً ، فَمَنْ وُقِيَ شَرَّهَا ؛ فَقَدْ وُقِيَ ؛ وَهُوَ مِنِ الَّتِي تَغْلِبُ عَلَيْهِ مِنْهُمَا ».

- **صحيح : « الصحيحة » (٢٢٧٠).**

٤٢١٣- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَا بَعَثَ اللهُ مِنْ نَبِيٍّ ، وَلا اسْتَخْلَفَ مِنْ خَلِيفَةٍ ؛ إِلّا كَانَتْ لَهُ بِطَانَتَانِ : بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْخَيْرِ ، وَبِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالشَّرِّ وَتَحُضُّهُ عَلَيْهِ ، وَالْمَعْصُومُ مَنْ عَصَمَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- **صحيح : « الصحيحة » (٤ / ١٩٤ - ١٩٥) ، خ.**

٤٢١٤- عَن أَبِي أَيُّوبَ ، أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَا بُعِثَ مِنْ نَبِيٍّ ، وَلا كَانَ بَعْدَهُ مِنْ خَلِيفَةٍ ؛ إِلّا وَلَهُ بِطَانَتَانِ : بِطَانَةٌ تَأْمُرُهُ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَاهُ عَنِ الْمُنْكَرِ ، وَبِطَانَةٌ لا تَأْلُوهُ خَبَالاً ، فَمَنْ وُقِيَ بِطَانَةَ السُّوءِ ؛ فَقَدْ وُقِيَ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٦٤١).

٣٣- وَزِيرُ الإِمَامِ

٤٢١٥- عن عائشة ، قالت: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ وَلِيَ مِنْكُمْ عَمَلاً ، فَأَرَادَ اللهُ بِهِ خَيْرًا ؛ جَعَلَ لَهُ وَزِيرًا صَالِحًا ، إِنْ نَسِيَ ذَكَّرَهُ ، وَإِنْ ذَكَرَ أَعَانَهُ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٤٨٩).

٣٤- جَزَاءُ مَنْ أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَأَطَاعَ

٤٢١٦- عَنْ عَلِيٍّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ جَيْشًا ، وَأَمَّرَ عَلَيْهِمْ رَجُلاً ، فَأَوْقَدَ نَارًا ، فَقَالَ : ادْخُلُوهَا ، فَأَرَادَ نَاسٌ أَنْ يَدْخُلُوهَا ، وَقَالَ الآخَرُونَ : إِنَّمَا فَرَرْنَا مِنْهَا ! فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ لِلَّذِينَ أَرَادُوا أَنْ يَدْخُلُوهَا : « لَوْ دَخَلْتُمُوهَا لَمْ تَزَالُوا فِيهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » ، وَقَالَ لِلآخَرِينَ خَيْرًا - و في لفظ: قَوْلاً حَسَنًا - ، وَقَالَ :

« لا طَاعَةَ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ ؛ إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٨١) ، « صحيح أبي داود » (٢٣٦٠) ، ق.

٤٢١٧- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« عَلَى الْمَرْءِ الْمُسْلِمِ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ ؛ فِيمَا أَحَبَّ وَكَرِهَ ؛ إِلّا أَنْ

يُؤْمَرَ بِمَعْصِيَةٍ ، فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ ؛ فَلا سَمْعَ وَلا طَاعَةَ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٣١٦) ، ق.

٣٥- ذِكْرُ الْوَعِيدِ لِمَنْ أَعَانَ أَمِيرًا عَلَى الظُّلْمِ

٤٢١٨- عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ تِسْعَةٌ ، فَقَالَ :

« إِنَّهُ سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ ، مَنْ صَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ؛ فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ ، وَلَيْسَ بِوَارِدٍ عَلَيَّ الْحَوْضَ ، وَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ؛ فَهُوَ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُ ، وَهُوَ وَارِدٌ عَلَيَّ الْحَوْضَ ».

- صحيح : « الترمذي » (٢١٧ و ٢٣٧٤).

٣٦- مَنْ لَمْ يُعِنْ أَمِيرًا عَلَى الظُّلْمِ

٤٢١٩- عَن كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ ، قَالَ : خَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ تِسْعَةٌ ؛ خَمْسَةٌ وَأَرْبَعَةٌ ؛ أَحَدُ الْعَدَدَيْنِ مِنَ الْعَرَبِ ، وَالآخَرُ مِنَ الْعَجَمِ، فَقَالَ :

« اسْمَعُوا ؛ هَلْ سَمِعْتُمْ أَنَّهُ سَتَكُونُ بَعْدِي أُمَرَاءُ ، مَنْ دَخَلَ عَلَيْهِمْ فَصَدَّقَهُمْ بِكَذِبِهِمْ ، وَأَعَانَهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ؛ فَلَيْسَ مِنِّي ، وَلَسْتُ مِنْهُ ، وَلَيْسَ يَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ ، وَمَنْ لَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهِمْ ، وَلَمْ يُصَدِّقْهُمْ بِكَذِبِهِمْ، وَلَمْ يُعِنْهُمْ عَلَى ظُلْمِهِمْ ؛ فَهُوَ مِنِّي ، وَأَنَا مِنْهُ ، وَسَيَرِدُ عَلَيَّ الْحَوْضَ؟!».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٧- فَضْلُ مَنْ تكَلَّمَ بِالْحَقِّ عِنْدَ إِمَامٍ جَائِرٍ

٤٢٢٠- عَن طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ - وَقَدْ وَضَعَ رِجْلَهُ فِي الْغَرْزِ - : أَيُّ الْجِهَادِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ :

« كَلِمَةُ حَقٍّ عِنْدَ سُلْطَانٍ جَائِرٍ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٤٠١١) ، « **الصحيحة** » (٤٩١).

٣٨- ثَوَابُ مَنْ وَفَّى بِمَا بَايَعَ عَلَيْهِ

٤٢٢١- عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ ، فَقَالَ :

« بَايِعُونِي عَلَى أَنْ لا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا ، وَلا تَسْرِقُوا ، وَلا تَزْنُوا - وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الآيَةَ - ، فَمَنْ وَفَّى مِنْكُمْ ؛ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ ، وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ، فَسَتَرَ اللهُ عَلَيْهِ ؛ فَهُوَ إِلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ ».

- **صحيح** : ق ، مضى (٤١٧٢).

٣٩- مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحِرْصِ عَلَى الإِمَارَةِ

٤٢٢٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الإِمَارَةِ ، وَإِنَّهَا سَتَكُونُ نَدَامَةً وَحَسْرَةً ؛ فَنِعْمَتِ الْمُرْضِعَةُ ، وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ ! ».

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (٢٥٣٠) ، خ.

❑❑❑❑❑

٤١- كِتَابُ الْعَقِيقَةِ

-١-

٤٢٢٣- عن ابنِ عمرٍو ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْعَقِيقَةِ ؟ فَقَالَ : « لا يُحِبُّ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الْعُقُوقَ » ، وَكَأَنَّهُ كَرِهَ الاسْمَ ، قَالَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ : إِنَّمَا نَسْأَلُكَ : أَحَدُنَا يُولَدُ لَهُ ؟ قَالَ :

« مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْسُكَ عَنْ وَلَدِهِ ؛ فَلْيَنْسُكْ عَنْهُ ؛ عَنِ الْغُلامِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ »

- **حسن صحيح : « المشكاة » (٤١٥٦) ، « الصحيحة » (١٦٥٥) ، « إرواء الغليل » (٤/ ٣٦٢).**

قَالَ دَاوُدُ [راويه] : سَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ عَنْ « الْمُكَافَأَتَانِ ؟ » قَالَ: الشَّاتَانِ الْمُشَبَّهَتَانِ ، تُذْبَحَانِ جَمِيعًا.

٤٢٢٤- عن بُرَيْدَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَقَّ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١١٦٤).**

٢- الْعَقِيقَةُ عَنِ الْغُلامِ

٤٢٢٥- عَنْ سَلْمَانَ بْنِ عَامِرٍ الضَّبِّيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« فِي الْغُلامِ عَقِيقَةٌ ، فَأَهْرِيقُوا عَنْهُ دَمًا ، وَأَمِيطُوا عَنْهُ الأَذَى ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٦٤) ، « إرواء الغليل » (١١٧١).

٤٢٢٦- عَن أُمِّ كُرْزٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« فِي الْغُلامِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ ، وَفِي الْجَارِيَةِ شَاةٌ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٦٢).

٣- بَاب الْعَقِيقَةِ عَن الْجَارِيَةِ

٤٢٢٧- عَن أُمِّ كُرْزٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« عَن الْغُلامِ شَاتَانِ مُكَافَأَتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤- كَمْ يُعَقُّ عَن الْجَارِيَةِ ؟

٤٢٢٨- عَن أُمِّ كُرْزٍ ، قالت : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْحُدَيْبِيَةِ ؛ أَسْأَلُهُ عَن لُحُومِ الْهَدْيِ ؟ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ :

« عَلَى الْغُلامِ شَاتَانِ ، وَعَلَى الْجَارِيَةِ شَاةٌ ؛ لا يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانًا كُنَّ أَمْ إِنَاثًا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٣٩١).

٤٢٢٩- عَن أُمِّ كُرْزٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« عَنِ الْغُلامِ شَاتَانِ ، وَعَنِ الْجَارِيَةِ شَاةٌ ؛ لا يَضُرُّكُمْ ذُكْرَانًا كُنَّ أَمْ إِنَاثًا ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٢٣٠- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : عَقَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْحَسَنِ وَالْحُسَيْنِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - ؛ بِكَبْشَيْنِ كَبْشَيْنِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١١٦٤).

٥- مَتَى يُعَقُّ ؟

٤٢٣١- عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« كُلُّ غُلامٍ رَهِينٌ بِعَقِيقَتِهِ ؛ تُذْبَحُ عَنْهُ يَوْمَ سَابِعِهِ ، وَيُحْلَقُ رَأْسُهُ وَيُسَمَّى ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٦٥).

٤٢٣٢- عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ : قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ : سَلِ الْحَسَنَ : مِمَّنْ سَمِعَ حَدِيثَهُ فِي الْعَقِيقَةِ ؟ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُهُ مِنْ سَمُرَةَ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٣٨٦) ،خ.

□□□□□

٤٢- كِتَابُ الْفَرَعِ وَالْعَتِيرَةِ

-١-

٤٢٣٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا فَرَعَ وَلا عَتِيرَةَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣١٦٨) ، ق ، « إرواء الغليل » (١١٨٠).**

٤٢٣٤-عَن أَبِي هُرَيْرَةَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْفَرَعِ وَالْعَتِيرَةِ .

وفي لفظٍ : « لا فَرَعَ وَلا عَتِيرَةَ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٢٣٥- عن مِخْنَفِ بْنِ سُلَيْمٍ ، قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ وُقُوفٌ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِعَرَفَةَ ، فَقَالَ :

« يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ عَلَى أَهْلِ بَيْتٍ فِي كُلِّ عَامٍ ، أَضْحَاةً وَعَتِيرَةً » .

قَالَ مُعَاذٌ [راويهِ] : كَانَ ابْنُ عَوْنٍ[شَيْخُهُ] يَعْتِرُ ، أَبْصَرَتْهُ عَيْنِي فِي رَجَبٍ.

- **حسن : « ابن ماجه » (٣١٢٥).**

٤٢٣٦- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! الْفَرَعَ ؟

قَالَ:

« حَقٌّ ، فَإِنْ تَرَكْتَهُ حَتَّى يَكُونَ بَكْرًا، فَتَحْمِلَ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللهِ ، أَوْ تُعْطِيَهُ أَرْمَلَةً ؛ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذْبَحَهُ ، فَيَلْصَقَ لَحْمُهُ بِوَبَرِهِ ، فَتُكْفِئَ إِنَاءَكَ، وَتُولِهُ نَاقَتَكَ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَالْعَتِيرَةُ ؟ قَالَ :

« الْعَتِيرَةُ حَقٌّ ».

- **حسن : « إرواء الغليل »(٤ / ٤١١).**

٢- تَفْسِيرُ الْعَتِيرَةِ

٤٢٣٩- عَن نُبَيْشَةَ ، قَالَ : ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ؛ قَالَ : كُنَّا نَعْتِرُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؟ قَالَ :

« اذْبَحُوا لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ ، وَبَرُّوا اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَأَطْعِمُوا ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣١٦٧) ، « إرواء الغليل » (٤ / ٤١٢).**

٤٢٤٠-عَن نُبَيْشَةَ ، قَالَ : نَادَى رَجُلٌ - وَهُوَ بِمِنًى - ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا كُنَّا نَعْتِرُ عَتِيرَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبٍ ، فَمَا تَأْمُرُنَا يَا رَسُولَ اللهِ ؟! قَالَ : « اذْبَحُوا فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ ، وَبَرُّوا اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَأَطْعِمُوا » ، قَالَ : إِنَّا كُنَّا نُفْرِعُ فَرَعًا ؛ فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ

« فِي كُلِّ سَائِمَةٍ فَرَعٌ تَغْذُوهُ مَاشِيَتُكَ ، حَتَّى إِذَا اسْتَحْمَلَ ذَبَحْتَهُ وَتَصَدَّقْتَ بِلَحْمِهِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٢٤١- عَن نُبَيْشَةَ - رَجُلٍ مِنْ هُذَيْلٍ - ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : « إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَن لُحُومِ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاثٍ ؛ كَيْمَا تَسَعَكُمْ ، فَقَدْ جَاءَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - بِالْخَيْرِ ؛ فَكُلُوا ، وَتَصَدَّقُوا ، وَادَّخِرُوا ، وَإِنَّ هَذِهِ الأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ وَذِكْرِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - » ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّا كُنَّا نَعْتِرُ عَتِيرَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبٍ ؛ فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : « اذْبَحُوا لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ ، وَبَرُّوا اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَأَطْعِمُوا » ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا كُنَّا نُفْرِعُ فَرَعًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؛ فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« فِي كُلِّ سَائِمَةٍ مِنَ الْغَنَمِ فَرَعٌ تَغْذُوهُ غَنَمُكَ ، حَتَّى إِذَا اسْتَحْمَلَ ذَبَحْتَهُ ، وَتَصَدَّقْتَ بِلَحْمِهِ عَلَى ابْنِ السَّبِيلِ ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرٌ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣- تَفْسِيرُ الْفَرَعِ

٤٢٤٢-عَن نُبَيْشَةَ ، قَالَ : : نَادَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنَّا كُنَّا نَعْتِرُ عَتِيرَةً - يَعْنِي : فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبٍ - ؛ فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : « اذْبَحُوهَا فِي أَيِّ شَهْرٍ كَانَ ، وَبَرُّوا اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَأَطْعِمُوا » ، قَالَ : إِنَّا كُنَّا نُفْرِعُ فَرَعًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؟ قَالَ :

« فِي كُلِّ سَائِمَةٍ فَرَعٌ ، حَتَّى إِذَا اسْتَحْمَلَ ذَبَحْتَهُ ، وَتَصَدَّقْتَ بِلَحْمِهِ؛ فَإِنَّ ذَلِكَ هُوَ خَيْرٌ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٢٤٣- عَن نُبَيْشَةَ الْهُذَلِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا

كُنَّا نَعْتِرُ عَتِيرَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ :

« اذْبَحُوا لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي أَيِّ شَهْرٍ مَا كَانَ ، وَبَرُّوا اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَأَطْعِمُوا ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٢٤٤- عَن وَكِيعِ بْنِ عُدُسٍ ، عَن عَمِّهِ أَبِي رَزِينٍ - لَقِيطِ بْنِ عَامِرٍ الْعُقَيْلِيِّ - ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا كُنَّا نَذْبَحُ ذَبَائِحَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فِي رَجَبٍ ، فَنَأْكُلُ ، وَنُطْعِمُ مَنْ جَاءَنَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا بَأْسَ بِهِ ».

- **صحيح : بما قبله.**

قَالَ وَكِيعُ بْنُ عُدُسٍ : فَلا أَدَعُهُ.

٤- جُلُودُ الْمَيْتَةِ

٤٢٤٥- عَن مَيْمُونَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ عَلَى شَاةٍ مَيْتَةٍ ، مُلْقَاةٍ ، فَقَالَ : « لِمَنْ هَذِهِ ؟ » ، فَقَالُوا : لِمَيْمُونَةَ ، فَقَالَ : « مَا عَلَيْهَا لَوِ انْتَفَعَتْ بِإِهَابِهَا ؟ » ، قَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ ! فَقَالَ :

« إِنَّمَا حَرَّمَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - أَكْلَهَا ».

- **صحيح : « غاية المرام » (٢٥) ، م.**

٤٢٤٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ ، كَانَ أَعْطَاهَا مَوْلاةً لِمَيْمُونَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، فَقَالَ : « هلاَّ انْتَفَعْتُمْ بِجِلْدِهَا ! » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهَا مَيْتَةٌ !! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا ».

- **صحيح :ق ، انظر ما قبله.**

٤٢٤٧- عن بْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَبْصَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَاةً مَيْتَةً لِمَوْلاةٍ لِمَيْمُونَةَ - وَكَانَتْ مِنَ الصَّدَقَةِ - ، فَقَالَ : « لَوْ نَزَعُوا جِلْدَهَا ، فَانْتَفَعُوا بِهِ » ، قَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ ! قَالَ :

« إِنَّمَا حُرِّمَ أَكْلُهَا ».

- **صحيح الإسناد : ق نحوه ، انظر ما قبله.**

٤٢٤٨- عن مَيْمُونَةَ ، أَنَّ شَاةً مَاتَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَلَّا دَفَعْتُمْ إِهَابَهَا ، فَاسْتَمْتَعْتُمْ بِهِ ! ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٢٤٩- عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ بِشَاةٍ لِمَيْمُونَةَ مَيْتَةٍ ، فَقَالَ :

« أَلَّا أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا فَدَبَغْتُمْ ، فَانْتَفَعْتُمْ ! ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٢٥٠- عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى شَاةٍ مَيْتَةٍ ، فَقَالَ:

« أَلا انْتَفَعْتُمْ بِإِهَابِهَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٢٥١- عَن سَوْدَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، قالت : مَاتَتْ شَاةٌ لَنَا ، فَدَبَغْنَا مَسْكَهَا ، فَمَا زِلْنَا نَنْبِذُ فِيهَا حَتَّى صَارَتْ شَنّاً.

- صحيح : « غاية المرام » (٢٩).

٤٢٥٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَيُّمَا إِهَابٍ دُبِغَ ؛ فَقَدْ طَهُرَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٠٩) ، م.

٤٢٥٣- عَن ابْنِ وَعْلَةَ ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقَالَ : إِنَّا نَغْزُو هَذَا الْمَغْرِبَ ، وَإِنَّهُمْ أَهْلُ وَثَنٍ ، وَلَهُمْ قِرَبٌ يَكُونُ فِيهَا اللَّبَنُ وَالْمَاءُ ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الدِّبَاغُ طَهُورٌ ،قَالَ ابْنُ وَعْلَةَ : عَن رَأْيِكَ ! أَوْ شَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : بَلْ عَن رَسُولِ اللهِ.

- صحيح الإسناد.

٤٢٥٤- عَن سَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبِّقِ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ - فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - دَعَا بِمَاءٍ مِنْ عِنْدِ امْرَأَةٍ ، قالت : مَا عِنْدِي إِلَّا فِي قِرْبَةٍ لِي مَيْتَةٍ ، قَالَ : «أَلَيْسَ قَدْ دَبَغْتِهَا ؟ » ، قالت : بَلَى ، قَالَ :

« فَإِنَّ دِبَاغَهَا ذَكَاتُهَا ».

- صحيح : « غاية المرام » (٢٦).

٤٢٥٥- عَن عَائِشَةَ ، قالت : سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَن جُلُودِ الْمَيْتَةِ ؟ فَقَالَ :

« دِبَاغُهَا طَهُورُهَا ».

- صحيح : « غاية المرام » (ص ٣٤).

٤٢٥٦- عَن عَائِشَةَ ، قالت : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن جُلُودِ الْمَيْتَةِ؟ فَقَالَ :

« دِبَاغُهَا ذَكَاتُهَا ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٢٥٧- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« ذَكَاةُ الْمَيْتَةِ دِبَاغُهَا ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٢٥٨- عَن عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« ذَكَاةُ الْمَيْتَةِ دِبَاغُهَا ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٥- مَا يُدْبَغُ بِهِ جُلُودُ الْمَيْتَةِ

٤٢٥٩- عن مَيْمُونَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، أَنَّهُ مَرَّ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ رِجَالٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، يَجُرُّونَ شَاةً لَهُمْ مِثْلَ الْحِصَانِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « لَوْ أَخَذْتُمْ إِهَابَهَا ! » ، قَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يُطَهِّرُهَا الْمَاءُ وَالْقَرَظُ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٢١٦٣).

٤٢٦٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ ، قَالَ : قُرِئَ عَلَيْنَا كِتَابُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَأَنَا غُلَامٌ شَابٌّ أَنْ :

« لا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلا عَصَبٍ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٦١٣) ، « إرواء الغليل » (٣٨).

٤٢٦١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ ، قَالَ : كَتَبَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ:

« لا تَسْتَمْتِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلا عَصَبٍ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٢٦٢- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ ، قَالَ : كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى جُهَيْنَةَ أَنْ :

« لا تَنْتَفِعُوا مِنَ الْمَيْتَةِ بِإِهَابٍ وَلا عَصَبٍ » .

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٧- النَّهْيُ عَن الانْتِفَاعِ بِجُلُودِ السِّبَاعِ

٤٢٦٤- عَن أُسامةَ بْنِ عُمَيْرٍ الهُذَلِيِّ - والِدِ أبي المَلِيحِ - ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن جُلُودِ السِّبَاعِ.

- **صحيح : « المشكاة » (٥٠٦) ، « الصحيحة » (١٠١١).**

٤٢٦٥- عَن الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْحَرِيرِ ، وَالذَّهَبِ ، وَمَيَاثِرِ النُّمُورِ.

- **صحيح : « الصحيحة » (١٠١١).**

٤٢٦٦- عَن خَالِدٍ ، قَالَ : وَفَدَ الْمِقْدَامُ بْنُ مَعْدِي كَرِبَ عَلَى مُعَاوِيَةَ فَقَالَ لَهُ : أَنْشُدُكَ بِاللهِ ! هَلْ تَعْلَمُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن لُبُوسِ جُلُودِ السِّبَاعِ ، وَالرُّكُوبِ عَلَيْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ.

- **صحيح : المصدر نفسه ، « الضعيفة » (٤٧).**

٨- النَّهْيُ عَن الانْتِفَاعِ بِشُحُومِ الْمَيْتَةِ

٤٢٦٧- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ - عَامَ

الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ - يَقُولُ : « إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ، وَالْمَيْتَةِ ، وَالْخِنْزِيرِ ، وَالأَصْنَامِ » ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ ؛ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ ؟ فَقَالَ : « لا ؛ هُوَ حَرَامٌ » ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ :

« قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ ! إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمُ الشُّحُومَ ؛ جَمَلُوهُ ، ثُمَّ بَاعُوهُ ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢١٦٧) ، ق ، « إرواء الغليل » (١٢٩٠).**

٩- النَّهْيُ عَنِ الانْتِفَاعِ بِمَا حَرَّمَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ -

٤٢٦٨- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَبْلَغَ عُمَرُ أَنَّ سَمُرَةَ بَاعَ خَمْرًا ، قَالَ: قَاتَلَ اللهُ سَمُرَةَ ! أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ ؛ حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ ؛ فَجَمَلُوهَا » ؟

قَالَ سُفْيَانُ [راويه] : يَعْنِي : أَذَابُوهَا.

- **صحيح : « أحاديث البيوع » ، ق.**

١٠- الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ

٤٢٦٩- عَنْ مَيْمُونَةَ ، أَنَّ فَأْرَةً وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ ، فَمَاتَتْ ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« أَلْقُوهَا وَمَا حَوْلَهَا ، وَكُلُوهُ » .

- **صحيح : « الضعيفة » تحت الحديث (١٥٣٢) ، ق.**

٤٢٧٠-عَن مَيْمُونَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَن فَأْرَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ جَامِدٍ ؟ فَقَالَ :

« خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا ، فَأَلْقُوهُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٢٧٢- عن ابنِ عباس ، قال : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ بِعَنْزٍ مَيْتَةٍ ، فَقَالَ :

« مَا كَانَ عَلَى أَهْلِ هَذِهِ الشَّاةِ ؛ لَوِ انْتَفَعُوا بِإِهَابِهَا ! ».

- **صحيح الإسناد : انظر (٤٢٤٦).**

١١- الذُّبَابُ يَقَعُ فِي الإِنَاءِ

٤٢٧٣- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي إِنَاءِ أَحَدِكُمْ ؛ فَلْيَمْقُلْهُ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٥٠٤ - ٣٥٠٥) ، خ ، « الصحيحة » (٣٨).**

□□□□□

٤٣- كِتَابُ الصَّيْدِ وَالذَّبَائِحِ

١- الأَمْرُ بِالتَّسْمِيَةِ عِنْدَ الصَّيْدِ

٤٢٧٤- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الصَّيْدِ ؟ فَقَالَ :

« إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ ، فَإِنْ أَدْرَكْتَهُ لَمْ يَقْتُلْ ؛ فَاذْبَحْ وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ ، وَإِنْ أَدْرَكْتَهُ قَدْ قَتَلَ ، وَلَمْ يَأْكُلْ ؛ فَكُلْ ، فَقَدْ أَمْسَكَهُ عَلَيْكَ ، فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ أَكَلَ مِنْهُ ؛ فَلا تَطْعَمْ مِنْهُ شَيْئًا ؛ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِنْ خَالَطَ كَلْبُكَ كِلابًا فَقَتَلْنَ ، فَلَمْ يَأْكُلْنَ ؛ فَلا تَأْكُلْ مِنْهُ شَيْئًا ؛ فَإِنَّكَ لا تَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَ ؟! ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٠٨) ، ق ، « إرواء الغليل » (٢٥٥١).

٢- النَّهْيُ عَن أَكْلِ مَا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ

٤٢٧٥- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن صَيْدِ الْمِعْرَاضِ ؟ فَقَالَ : « مَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ ، وَمَا أَصَبْتَ بِعَرْضِهِ ؛ فَهُوَ وَقِيذٌ » ، وَسَأَلْتُهُ عَن الْكَلْبِ ؟ فَقَالَ :

« إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَأَخَذَ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ ؛ فَإِنَّ أَخْذَهُ ذَكَاتُهُ ، وَإِنْ كَانَ مَعَ كَلْبِكَ كَلْبٌ آخَرُ ، فَخَشِيتَ أَنْ يَكُونَ أَخَذَ مَعَهُ فَقَتَلَ ؛ فَلا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّكَ إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٥٤٦) ،ق.

٣- صَيْدُ الْكَلْبِ الْمُعَلَّمِ

٤٢٧٦- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : أُرْسِلُ الْكَلْبَ الْمُعَلَّمَ فَيَأْخُذُ ؟ فَقَالَ : « إِذَا أَرْسَلْتَ الْكَلْبَ الْمُعَلَّمَ ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ فَأَخَذَ ، فَكُلْ » ، قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلَ ؟ قَالَ : « وَإِنْ قَتَلَ » ، قُلْتُ : أَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ ؟ قَالَ :

« إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ ، وَإِذَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ ، فَلا تَأْكُلْ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٢٥٤٨) ،ق.**

٤- صَيْدُ الْكَلْبِ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ

٤٢٧٧- عن أبي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ ، قال : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا بِأَرْضِ صَيْدٍ ، أَصِيدُ بِقَوْسِي ، وَأَصِيدُ بِكَلْبِي الْمُعَلَّمِ ، وَبِكَلْبِي الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ ؟ فَقَالَ :

« مَا أَصَبْتَ بِقَوْسِكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ وَكُلْ ، وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الْمُعَلَّمِ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ وَكُلْ ، وَمَا أَصَبْتَ بِكَلْبِكَ الَّذِي لَيْسَ بِمُعَلَّمٍ فَأَدْرَكْتَ ذَكَاتَهُ ، فَكُلْ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٠٧) ،ق.**

٥- إِذَا قَتَلَ الْكَلْبُ

٤٢٧٨- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أُرْسِلُ كِلابِي الْمُعَلَّمَةَ ، فَيُمْسِكْنَ عَلَيَّ ، فَآكُلُ ؟ قَالَ :

« إِذَا أَرْسَلْتَ كِلابَكَ الْمُعَلَّمَةَ ، فَأَمْسَكْنَ عَلَيْكَ ، فَكُلْ » ، قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلْنَ ؟ قَالَ : « وَإِنْ قَتَلْنَ ـ قَالَ : - مَا لَمْ يَشْرَكْهُنَّ كَلْبٌ مِنْ

سِوَاهُنَّ»، قُلْتُ : أَرْمِي بِالْمِعْرَاضِ ، فَيَخْزِقُ ؟ قَالَ :

« إِنْ خَزَقَ فَكُلْ ، وَإِنْ أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَلا تَأْكُلْ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٤٢٧٦).**

٦- إِذَا وَجَدَ مَعَ كَلْبِهِ كَلْبًا لَمْ يُسَمِّ عَلَيْهِ

٤٢٧٩- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الصَّيْدِ ؟ فَقَالَ :

« إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ ، فَخَالَطَتْهُ أَكْلُبٌ لَمْ تُسَمِّ عَلَيْهَا فَلا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّكَ لا تَدْرِي أَيُّهَا قَتَلَهُ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٤٢٧٤).**

٧- إِذَا وَجَدَ مَعَ كَلْبِهِ كَلْبًا غَيْرَهُ

٤٢٨٠- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الْكَلْبِ ؟ فَقَالَ :

« إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَسَمَّيْتَ فَكُلْ ، وَإِنْ وَجَدْتَ كَلْبًا آخَرَ مَعَ كَلْبِكَ فَلا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٢٨١- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ـ وَكَانَ لَنَا جَارًا ، وَدَخِيلاً ، وَرَبِيطًا بِالنَّهْرَيْنِ ـ ، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : أُرْسِلُ كَلْبِي ، فَأَجِدُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا قَدْ أَخَذَ ؛ لا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ !؟ قَالَ :

« لا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٢٨٣- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ قُلْتُ: أُرْسِلُ كَلْبِي ؟ قَالَ :

« إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ فَسَمَّيْتَ فَكُلْ ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّمَا أَمْسَكَ عَلَى نَفْسِهِ ، وَإِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ ، فَوَجَدْتَ مَعَهُ غَيْرَهُ فَلا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّكَ إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٢٨٤- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ قُلْتُ: أُرْسِلُ كَلْبِي ، فَأَجِدُ مَعَ كَلْبِي كَلْبًا آخَرَ ؛ لا أَدْرِي أَيُّهُمَا أَخَذَ ؟! قَالَ :

« لا تَأْكُلْ ، فَإِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى غَيْرِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٨- الْكَلْبُ يَأْكُلُ مِنَ الصَّيْدِ

٤٢٨٥- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن صَيْدِ الْمِعْرَاضِ ؟ فَقَالَ : « مَا أَصَابَ بِحَدِّهِ ؛ فَكُلْ ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ ؛ فَهُوَ وَقِيذٌ » ، قَالَ : وَسَأَلْتُهُ عَن كَلْبِ الصَّيْدِ ؟ فَقَالَ : « إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ فَكُلْ » ، قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلَ ؟ قَالَ :

« وَإِنْ قَتَلَ ؛ فَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلا تَأْكُلْ ، وَإِنْ وَجَدْتَ مَعَهُ كَلْبًا غَيْرَ كَلْبِكَ وَقَدْ قَتَلَهُ فَلا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّكَ إِنَّمَا ذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى كَلْبِكَ ، وَلَمْ تَذْكُرْ عَلَى غَيْرِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٢٨٦-عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ الطَّائِيِّ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن

الصَّيْدِ ؟ قَالَ :

« إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبَكَ ، فَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ ، فَقَتَلَ وَلَمْ يَأْكُلْ فَكُلْ، وَإِنْ أَكَلَ مِنْهُ فَلا تَأْكُلْ ؛ فَإِنَّمَا أَمْسَكَهُ عَلَيْهِ ، وَلَمْ يُمْسِكْ عَلَيْكَ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٩- الأَمْرُ بِقَتْلِ الْكِلابِ

٤٢٨٧- عنِ مَيْمُونَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ جِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ السَّلام- :

« لَكِنَّا لا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلا صُورَةٌ » ، فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ ، فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلابِ ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكَلْبِ الصَّغِيرِ.

- **صحيح : بلفظ : « يقتل كلب الحائط الصغير ، ويترك كلب الحائط الكبير » ، م (٦ / ١٥٦).**

٤٢٨٨- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلابِ ؛ غَيْرَ مَا اسْتَثْنَى مِنْهَا.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٢٥٤٩) ، ق.**

٤٢٨٩- عنِ ابنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ـ رَافِعًا صَوْتَهُ ـ يَأْمُرُ بِقَتْلِ الْكِلابِ ، فَكَانَتِ الْكِلابُ تُقْتَلُ ؛ إِلّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٤٢٩٠-عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلابِ ؛ إِلّا كَلْبَ صَيْدٍ ، أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

١٠- صِفَةُ الْكِلابِ الَّتِي أُمِرَ بِقَتْلِهَا

٤٢٩١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَوْلا أَنَّ الْكِلابَ أُمَّةٌ مِنَ الأُمَمِ لأَمَرْتُ بِقَتْلِهَا ؛ فَاقْتُلُوا مِنْهَا الأَسْوَدَ الْبَهِيمَ ، وَأَيُّمَا قَوْمٍ اتَّخَذُوا كَلْبًا لَيْسَ بِكَلْبِ حَرْثٍ ، أَوْ صَيْدٍ ، أَوْ مَاشِيَةٍ ؛ فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٠٥) ، م مختصراً.**

١١- امْتِنَاعُ الْمَلائِكَةِ مِنْ دُخُولِ بَيْتٍ فِيهِ كَلْبٌ

٤٢٩٢- عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْمَلائِكَةُ لا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ، وَلا كَلْبٌ ، وَلا جُنُبٌ » .

- **صحيح : ق دون قوله : « ولا جنب » - مضى (٢٦١) ويأتي بعده.**

٤٢٩٣- عَن أَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَدْخُلُ الْمَلائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلا صُورَةٌ » .

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٦٤٩) ،ق.**

٤٢٩٤- عن مَيْمُونَةَ - زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَصْبَحَ يَوْمًا وَاجِمًا ، فَقالت لَهُ مَيْمُونَةُ : أَيْ رَسُولَ اللهِ ! لَقَدِ اسْتَنْكَرْتُ هَيْئَتَكَ مُنْذُ الْيَوْمِ ! فَقَالَ : « إِنَّ جِبْرِيلَ ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ كَانَ وَعَدَنِي أَنْ يَلْقَانِي اللَّيْلَةَ فَلَمْ يَلْقَنِي ؛ أَمَا وَاللهِ مَا أَخْلَفَنِي » ، قَالَ : فَظَلَّ يَوْمَهُ كَذَلِكَ، ثُمَّ وَقَعَ فِي نَفْسِهِ جَرْوُ كَلْبٍ تَحْتَ نَضَدٍ لَنَا ، فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ مَاءً ، فَنَضَحَ بِهِ مَكَانَهُ ، فَلَمَّا أَمْسَى لَقِيَهُ جِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قَدْ كُنْتَ وَعَدْتَنِي أَنْ تَلْقَانِي الْبَارِحَةَ ! » ، قَالَ : أَجَلْ ، وَلَكِنَّا لا

نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلا صُورَةٌ ، قَالَ : فَأَصْبَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ ، فَأَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلابِ.

- **صحيح : م ، وانظر (٤٢٨٧).**

١٢- الرُّخْصَةُ فِي إِمْسَاكِ الْكَلْبِ لِلْمَاشِيَةِ

٤٢٩٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا ؛ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ ؛ إِلّا ضَارِيًا ، أَوْ صَاحِبَ مَاشِيَةٍ ».

- **صحيح : « الترمذي » (١٥٣٣) ، ق.**

٤٢٩٦- عن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّهُ وَفَدَ عَلَيْهِمْ سُفْيَانُ بْنُ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّنَائِيُّ ، وَقَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا لا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلا ضَرْعًا ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٠٦).**

قُلْتُ : يَا سُفْيَانُ ! أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ.

١٣- الرُّخْصَةُ فِي إِمْسَاكِ الْكَلْبِ لِلصَّيْدِ

٤٢٩٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا ؛ إِلّا كَلْبًا ضَارِيًا ، أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ ؛ نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ ».

- **صحيح : ق مضى (٤٢٩٥).**

٤٢٩٨- عَنِ ابنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا ، إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطَانِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٤- بَاب الرُّخْصَةِ فِي إِمْسَاكِ الْكَلْبِ لِلْحَرْثِ

٤٢٩٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا ، إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ ، أَوْ مَاشِيَةٍ ، أَوْ زَرْعٍ ، نَقَصَ مِنْ أَجْرِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ ».

- صحيح : مضى (٤٢٩١).

٤٣٠٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنِ اتَّخَذَ كَلْبًا ، إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ ، أَوْ زَرْعٍ ، أَوْ مَاشِيَةٍ ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٠٤) ، ق.

٤٣٠١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا ، لَيْسَ بِكَلْبِ صَيْدٍ ، وَلا مَاشِيَةٍ ، وَلا أَرْضٍ ، فَإِنَّهُ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ قِيرَاطَانِ كُلَّ يَوْمٍ ».

- صحيح : م (٥ / ٣٨).

٤٣٠٢- عن ابنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنِ اقْتَنَى كَلْبًا ، إِلَّا كَلْبَ مَاشِيَةٍ ، أَوْ كَلْبَ صَيْدٍ ، نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلَّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ ».

قَالَ عَبْدُ اللهِ : وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : أَوْ كَلْبَ حَرْثٍ.

- صحيح : ق ، مضى (٤٢٩٥).

١٥- النَّهْيُ عَن ثَمَنِ الْكَلْبِ

٤٣٠٣- عن عُقْبَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٥٩) ،ق.

٤٣٠٤- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لا يَحِلُّ ثَمَنُ الْكَلْبِ ، وَلا حُلْوَانُ الْكَاهِنِ ، وَلا مَهْرُ الْبَغِيِّ ».

- صحيح : « أحاديث البيوع » ، ولـ (خ) منه النهي عن كسب الإماء .

٤٣٠٥- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« شَرُّ الْكَسْبِ مَهْرُ الْبَغِيِّ ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ ، وَكَسْبُ الْحَجَّامِ ».

- صحيح : « أحاديث البيوع » ، م.

١٦- الرُّخْصَةُ فِي ثَمَنِ كَلْبِ الصَّيْدِ

٤٣٠٦- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن ثَمَنِ السِّنَّوْرِ ، وَالْكَلْبِ ؛ إِلّا كَلْبَ صَيْدٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٦١).

٤٣٠٧- عَنِ ابْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ لِي كِلابًا مُكَلَّبَةً ، فَأَفْتِنِي فِيهَا ؟ قَالَ :

« مَا أَمْسَكَ عَلَيْكَ كِلابُكَ فَكُلْ » ، قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلْنَ ؟ قَالَ : « وَإِنْ قَتَلْنَ » ، قَالَ : أَفْتِنِي فِي قَوْسِي ؟ قَالَ : « مَا رَدَّ عَلَيْكَ سَهْمُكَ فَكُلْ » ،

قَالَ : وَإِنْ تَغَيَّبَ عَلَيَّ ؟ قَالَ : « وَإِنْ تَغَيَّبَ عَلَيْكَ ، مَا لَمْ تَجِدْ فِيهِ أَثَرَ سَهْمٍ غَيْرَ سَهْمِكَ ، أَوْ تَجِدْهُ قَدْ صَلَّ » . - يَعْنِي : قَدْ أَنْتَنَ- .

- حسن صحيح : « ضعيف أبي داود » (٤٩٣) .

١٧- الإِنْسِيَّةِ تَسْتَوْحِشُ

٤٣٠٨- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي ذِي الْحُلَيْفَةِ مِنْ تِهَامَةَ ، فَأَصَابُوا إِبِلاً وَغَنَمًا ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أُخْرَيَاتِ الْقَوْمِ ، فَعَجَّلَ أَوَّلُهُمْ فَذَبَحُوا ، وَنَصَبُوا الْقُدُورَ ، فَدُفِعَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِئَتْ ، ثُمَّ قَسَّمَ بَيْنَهُمْ ؛ فَعَدَلَ عَشْرًا مِنَ الشَّاءِ بِبَعِيرٍ ، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ ؛ إِذْ نَدَّ بَعِيرٌ ، وَلَيْسَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا خَيْلٌ يَسِيرَةٌ ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ ، فَحَبَسَهُ اللهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ لِهَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا ؛ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٧٨) .

١٨- فِي الَّذِي يَرْمِي الصَّيْدَ ، فَيَقَعُ فِي الْمَاءِ

٤٣٠٩- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الصَّيْدِ ؟ فَقَالَ :

« إِذَا رَمَيْتَ سَهْمَكَ فَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، فَإِنْ وَجَدْتَهُ قَدْ قُتِلَ فَكُلْ ؛ إِلَّا أَنْ تَجِدَهُ قَدْ وَقَعَ فِي مَاءٍ ، وَلَا تَدْرِي الْمَاءُ قَتَلَهُ أَوْ سَهْمُكَ؟ » .

- صحيح : « الترمذي » (١٥١١) ، ق .

٤٣١٠- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الصَّيْدِ ؟ فَقَالَ : « إِذَا أَرْسَلْتَ سَهْمَكَ وَكَلْبَكَ ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَقَتَلَ سَهْمُكَ ؛ فَكُلْ » ، قَالَ : فَإِنْ بَاتَ عَنِّي لَيْلَةً يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! قَالَ :

« إِنْ وَجَدْتَ سَهْمَكَ ، وَلَمْ تَجِدْ فِيهِ أَثَرَ شَيْءٍ غَيْرَهُ فَكُلْ ، وَإِنْ وَقَعَ فِي الْمَاءِ فَلا تَأْكُلْ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٩- فِي الَّذِي يَرْمِي الصَّيْدَ فَيَغِيبُ عَنْهُ

٤٣١١- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا أَهْلُ الصَّيْدِ ، وَإِنَّ أَحَدَنَا يَرْمِي الصَّيْدَ ، فَيَغِيبُ عَنْهُ اللَّيْلَةَ وَاللَّيْلَتَيْنِ ، فَيَبْتَغِي الأَثَرَ ، فَيَجِدُهُ مَيِّتًا وَسَهْمُهُ فِيهِ ؟ قَالَ :

« إِذَا وَجَدْتَ السَّهْمَ فِيهِ ، وَلَمْ تَجِدْ فِيهِ أَثَرَ سَبُعٍ ، وَعَلِمْتَ أَنَّ سَهْمَكَ قَتَلَهُ ؛ فَكُلْ ».

- **صحيح : « الترمذي » (١٥١٠) ،ق نحوه.**

٤٣١٢- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا رَأَيْتَ سَهْمَكَ فِيهِ ، وَلَمْ تَرَ فِيهِ أَثَرًا غَيْرَهُ ، وَعَلِمْتَ أَنَّهُ قَتَلَهُ ؛ فَكُلْ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٣١٣- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرْمِي الصَّيْدَ ، فَأَطْلُبُ أَثَرَهُ بَعْدَ لَيْلَةٍ ؟ قَالَ :

« إِذَا وَجَدْتَ فِيهِ سَهْمَكَ ، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ سَبُعٌ ؛ فَكُلْ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٠- الصَّيْدُ إِذَا أَنْتَنَ

٤٣١٤-عَن أَبِي ثَعْلَبَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ - فِي الَّذِي يُدْرِكُ صَيْدَهُ بَعْدَ ثَلاثٍ - :

« فَلْيَأْكُلْهُ إِلّا أَنْ يُنْتِنَ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٣٥٠) ، م.

٤٣١٥- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أُرْسِلُ كَلْبِي ، فَيَأْخُذُ الصَّيْد ، وَلا أَجِدُ مَا أُذَكِّيهِ بِهِ ، فَأُذَكِّيهِ بِالْمَرْوَةِ وَالْعَصَا ؟ قَالَ:

« أَهْرِقِ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٧٧).

٢١- صَيْدُ الْمِعْرَاضِ

٤٣١٦- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أُرْسِلُ الْكِلابَ الْمُعَلَّمَةَ ، فَتُمْسِكُ عَلَيَّ ، فَآكُلُ مِنْهُ ؟ قَالَ : « إِذَا أَرْسَلْتَ الْكِلابَ - يَعْنِي : الْمُعَلَّمَةَ - ، وَذَكَرْتَ اسْمَ اللهِ فَأَمْسَكْنَ عَلَيْكَ ، فَكُلْ »، قُلْتُ : وَإِنْ قَتَلْنَ ؟ قَالَ : « وَإِنْ قَتَلْنَ ، مَا لَمْ يَشْرَكْهَا كَلْبٌ لَيْسَ مِنْهَا » ، قُلْتُ : وَإِنِّي أَرْمِي الصَّيْدَ بِالْمِعْرَاضِ ، فَأُصِيبُ ، فَآكُلُ ؟ قَالَ :

« إِذَا رَمَيْتَ بِالْمِعْرَاضِ وَسَمَّيْتَ ، فَخَزَقَ ، فَكُلْ ، وَإِذَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ ، فَلا تَأْكُلْ ».

- صحيح : ق ، مضى (٤٢٧٦ و ٤٢٧٨) ، « إرواء الغليل » (٢٥٥١).

٢٢- مَا أَصَابَ بِعَرْضٍ مِنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ

٤٣١٧- عن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن

الْمِعْرَاضِ ؟ فَقَالَ :

« إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ، وَإِذَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَقُتِلَ؛ فَإِنَّهُ وَقِيذ ؛ فَلا تَأْكُلْ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٥٤٣) ،ق.

٢٣- مَا أَصَابَ بِحَدٍّ مِنْ صَيْدِ الْمِعْرَاضِ

٤٣١٨- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن صَيْدِ الْمِعْرَاضِ ؟ فَقَالَ :

« إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ ، وَإِذَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ فَلا تَأْكُلْ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٣١٩- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن صَيْدِ الْمِعْرَاضِ ؟ فَقَالَ :

« مَا أَصَبْتَ بِحَدِّهِ فَكُلْ ، وَمَا أَصَابَ بِعَرْضِهِ ؛ فَهُوَ وَقِيذٌ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٤- اتِّبَاعُ الصَّيْدِ

٤٣٢٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ سَكَنَ الْبَادِيَةَ جَفَا، وَمَنِ اتَّبَعَ الصَّيْدَ غَفَلَ ، وَمَنِ اتَّبَعَ السُّلْطَانَ افْتُتِنَ ».

- صحيح : الترمذي » (٢٣٧١).

٢٥- الأَرْنَبُ

٤٣٢٢- عَن ابْنِ الْحَوْتَكِيَّةِ ، قَالَ : قَالَ عُمَرُ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ ـ : مَنْ حَاضِرُنَا يَوْمَ الْقَاحَةِ ؟ قَالَ : قَالَ أَبُو ذَرٍّ : أَنَا ؛ أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

بِأَرْنَبٍ ، فَقَالَ الرَّجُلُ الَّذِي جَاءَ بِهَا : إِنِّي رَأَيْتُهَا تَدْمَى ! فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَمْ يَأْكُلْ ، ثُمَّ إِنَّهُ قَالَ : « كُلُوا » ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِنِّي صَائِمٌ ، قَالَ : «وَمَا صَوْمُكَ ؟ » ، قَالَ : مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ، قَالَ :

« فَأَيْنَ أَنْتَ عَنِ الْبِيضِ الْغُرِّ ؛ ثَلاثَ عَشْرَةَ ، وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ ، وَخَمْسَ عَشْرَةَ ؟! ».

- **حسن : مضى (٢٤٢٦).**

٤٣٢٣- عن أنسٍ ، قال أَنْفَجْنَا أَرْنَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ، فَأَخَذْتُهَا ؛ فَجِئْتُ بِهَا إِلَى أَبِي طَلْحَةَ ، فَذَبَحَهَا ، فَبَعَثَنِي بِفَخِذَيْهَا وَوَرِكَيْهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ؛ فَقَبِلَهُ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٤٣) ، ق ، « إرواء الغليل » (٢٤٩٥).**

٤٣٢٤- عَنِ ابْنِ صَفْوَانَ ، قَالَ : أَصَبْتُ أَرْنَبَيْنِ ، فَلَمْ أَجِدْ مَا أُذَكِّيهِمَا بِهِ ، فَذَكَّيْتُهُمَا بِمَرْوَةٍ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ ؟ فَأَمَرَنِي بِأَكْلِهِمَا.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٤٤) ، « إرواء الغليل » (٢٤٩٦).**

٢٦- الضَّبُّ

٤٣٢٥- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ - سُئِلَ عَنِ الضَّبِّ ؟ فَقَالَ :

« لا آكُلُهُ ، وَلا أُحَرِّمُهُ ».

- **صحيح : ق.**

٤٣٢٦- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا تَرَى فِي الضَّبِّ ؟ قَالَ :

« لَسْتُ بِآكِلِهِ وَلا مُحَرِّمِهِ ».

- صحيح : ق.

٤٣٢٧- عَن خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِضَبٍّ مَشْوِيٍّ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ بِيَدِهِ لِيَأْكُلَ مِنْهُ ، قَالَ لَهُ مَنْ حَضَرَ : يَا رَسُولَ اللهِ! إِنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ ، فَرَفَعَ يَدَهُ عَنْهُ ، فَقَالَ لَهُ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَحَرَامٌ الضَّبُّ ؟ قَالَ :

« لا ، وَلَكِنْ لَمْ يَكُنْ بِأَرْضِ قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ » ، فَأَهْوَى خَالِدٌ إِلَى الضَّبِّ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْظُرُ.

- صحيح : ق.

٤٣٢٨- عن خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ ، أَنَّهُ دَخَلَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى مَيْمُونَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ ـ وَهِيَ خَالَتُهُ ـ ، فَقُدِّمَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لَحْمُ ضَبٍّ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لا يَأْكُلُ شَيْئًا حَتَّى يَعْلَمَ مَا هُوَ ؟ فَقَالَ بَعْضُ النِّسْوَةِ : أَلا تُخْبِرْنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَا يَأْكُلُ ؟ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّهُ لَحْمُ ضَبٍّ ، فَتَرَكَهُ ، قَالَ خَالِدٌ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَحَرَامٌ هُوَ ؟ قَالَ :

« لا ، وَلَكِنَّهُ طَعَامٌ لَيْسَ فِي أَرْضِ قَوْمِي ، فَأَجِدُنِي أَعَافُهُ » ، قَالَ خَالِدٌ : فَاجْتَرَرْتُهُ إِلَيَّ ، فَأَكَلْتُهُ ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْظُرُ.

- صحيح : م (٦٨ - ٦٩).

٤٣٢٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَهْدَتْ خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَقِطًا ، وَسَمْنًا ، وَأَضُبًّا ، فَأَكَلَ مِنَ الأَقِطِ وَالسَّمْنِ ، وَتَرَكَ الأَضُبَّ تَقَذُّرًا، وَأُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا ؛ مَا أُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : م (٦ / ٦٩).

٤٣٣٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَن أَكْلِ الضَّبَابِ ؟ فَقَالَ : أَهْدَتْ أُمُّ حُفَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ سَمْنًا ، وَأَقِطًا ، وَأَضُبًّا، فَأَكَلَ مِنَ السَّمْنِ وَالأَقِطِ ، وَتَرَكَ الضَّبَابَ ؛ تَقَذُّرًا لَهُنَّ ، فَلَوْ كَانَ حَرَامًا ؛ مَا أُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَلا أَمَرَ بِأَكْلِهِنَّ.

- صحيح الإسناد.

٤٣٣١- عَن ثَابِتِ بْنِ يَزِيدَ الأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَنَزَلْنَا مَنْزِلاً ، فَأَصَابَ النَّاسُ ضِبَاباً ، فَأَخَذْتُ ضَبّاً ، فَشَوَيْتُهُ، ثُمَّ أَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَخَذَ عُودًا يَعُدُّ بِهِ أَصَابِعَهُ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مُسِخَتْ دَوَابَّ فِي الأَرْضِ ، وَإِنِّي لا أَدْرِي أَيُّ الدَّوَابِّ هِيَ ؟! » ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ النَّاسَ قَدْ أَكَلُوا مِنْهَا ؛ قَالَ : فَمَا أَمَرَ بِأَكْلِهَا وَلا نَهَى.

- صحيح الإسناد : « الصحيحة » (٢٩٧٠).

٤٣٣٢- عَن ثَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِضَبٍّ ، فَجَعَلَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ وَيُقَلِّبُهُ ، وَقَالَ :

« إِنَّ أُمَّةً مُسِخَتْ ، لا يُدْرَى مَا فَعَلَتْ ، وَإِنِّي لا أَدْرِي ؛ لَعَلَّ هَذَا مِنْهَا ! ».

- صحيح : « الصحيحة » أيضاً.

٤٣٣٣- عَن ثَابِتِ بْنِ وَدِيعَةَ ، أَنَّ رَجُلا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِضَبٍّ ، فَقَالَ:

« إِنَّ أُمَّةً مُسِخَتْ. . . ».

- صحيح أيضاً.

٢٧- الضَّبُعُ

٤٣٣٤ - عَن ابْنِ أَبِي عَمَّارٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ عَن الضَّبُعِ ؟ فَأَمَرَنِي بِأَكْلِهَا ، فَقُلْتُ : أَصَيْدٌ هِيَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قُلْتُ : أَسَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : نَعَمْ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣٠٨٥ و ٣٢٣٦) ، « **إرواء الغليل** » (١٠٥٠).

٢٨- بَاب تَحْرِيمِ أَكْلِ السِّبَاعِ

٤٣٣٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« كُلُّ ذِي نَابَ مِنَ السِّبَاعِ ؛ فَأَكْلُهُ حَرَامٌ »

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣٢٣٣) ، م ، « **إرواء الغليل** » (٢٤٨٦).

٤٣٣٦- عَن أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣٢٣٢) ،ق.

٤٣٣٧- عَن أَبِي ثَعْلَبَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَحِلُّ النُّهْبَى، وَلا يَحِلُّ مِنَ السِّبَاعِ كُلُّ ذِي نَابٍ ، وَلا تَحِلُّ الْمُجَثَّمَةُ ».

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (٢٣٩١).

٢٩- الإِذْنُ فِي أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ

٤٣٣٨- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَى - وَذَكَرَ رَسُولَ اللهِ ﷺ - يَوْمَ خَيْبَرَ عَن لُحُومِ الْحُمُرِ ، وَأَذِنَ فِي الْخَيْلِ.

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (٣٥٩) ، « **إرواء الغليل** » (٢٤٨٤) ، ق.

٤٣٣٩- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ لُحُومَ الْخَيْلِ ،

وَنَهَانَا عَن لُحُومِ الْحُمُرِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٣٤٠- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : أَطْعَمَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ لُحُومَ الْخَيْلِ ، وَنَهَانَا عَن لُحُومِ الْحُمُرِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٩١) ، م.

٤٣٤١- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : كُنَّا نَأْكُلُ لُحُومَ الْخَيْلِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح الإسناد.

٣٠- تَحْرِيمُ أَكْلِ لُحُومِ الْخَيْلِ

٤٣٤٤- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : كُنَّا نَأْكُلُ لُحُومَ الْخَيْلِ ، قُلْتُ : الْبِغَالَ ؟ قَالَ : لا.

- صحيح الإسناد.

٣١- تَحْرِيمُ أَكْلِ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ

٤٣٤٥- عن عَلِيٍّ ، أَنَّهُ قال لابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن نِكَاحِ الْمُتْعَةِ ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ يَوْمَ خَيْبَرَ.

- صحيح : ق ، مضى (٣٣٦٦).

٤٣٤٦- عَن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ـ رَضِي اللهُ عَنْهُ ـ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن مُتْعَةِ النِّسَاءِ يَوْمَ خَيْبَرَ ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٣٤٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ يَوْمَ خَيْبَرَ.

- صحيح : ق .

٤٣٤٩- عَن الْبَرَاءِ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ - يَوْمَ خَيْبَرَ - ، عَن لُحُومِ الْحُمُرِ الإِنْسِيَّةِ ؛ نَضِيجًا وَنِيئًا.

- صحيح : ق .

٤٣٥٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ : أَصَبْنَا يَوْمَ خَيْبَرَ حُمُرًا خَارِجًا مِنَ الْقَرْيَةِ ، فَطَبَخْنَاهَا ، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ حَرَّمَ لُحُومَ الْحُمُرِ ؛ فَأَكْفِئُوا الْقُدُورَ بِمَا فِيهَا ، فَأَكْفَأْنَاهَا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٩٢) ،ق.

٤٣٥١- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : صَبَّحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَيْبَرَ ، فَخَرَجُوا إِلَيْنَا، وَمَعَهُمُ الْمَسَاحِي ، فَلَمَّا رَأَوْنَا ، قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ ! وَرَجَعُوا إِلَى الْحِصْنِ يَسْعَوْنَ ، فَرَفَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : « اللهُ أَكْبَرُ ، اللهُ أَكْبَرُ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ: ﴿فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ﴾»، فَأَصَبْنَا فِيهَا حُمُرًا، فَطَبَخْنَاهَا، فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ ﷺ؛ فَقَالَ :

« إِنَّ اللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَرَسُولَهُ يَنْهَاكُمْ عَن لُحُومِ الْحُمُرِ ؛ فَإِنَّهَا رِجْسٌ ».

- صحيح : « ابن ماجه »(٣١٩٦) ، ق.

٤٣٥٢- عَن أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ ، أَنَّهُ حَدَّثَهُمْ ؛ أَنَّهُمْ غَزَوْا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ ، وَالنَّاسُ جِيَاعٌ ، فَوَجَدُوا فِيهَا حُمُرًا مِنْ حُمُرِ الإِنْسِ ، فَذَبَحَ النَّاسُ مِنْهَا ، فَحُدِّثَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَمَرَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ؛ فَأَذَّنَ فِي النَّاسِ :

« أَلا إِنَّ لُحُومَ الْحُمُرِ الإِنْسِ لا تَحِلُّ لِمَنْ يَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللهِ ».

- صحيح : بما قبله.

٤٣٥٣- عَن أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن أَكْلِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ ، وَعَنْ لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٤٨٥) ،ق.

٣٢- بَاب إِبَاحَةِ أَكْلِ لُحُومِ حُمُرِ الْوَحْشِ

٤٣٥٤- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : أَكَلْنَا - يَوْمَ خَيْبَرَ - لُحُومَ الْخَيْلِ وَالْوَحْشِ، وَنَهَانَا النَّبِيُّ ﷺ عَن الْحِمَارِ.

- صحيح : م ، مضى (٤٣٤٠).

٤٣٥٥- عَن عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِيِّ ، قَالَ : بَيْنَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِبَعْضِ أَثَايَا الرَّوْحَاءِ ، وَهُمْ حُرُمٌ ؛ إِذَا حِمَارُ وَحْشٍ مَعْقُورٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« دَعُوهُ فَيُوشِكُ صَاحِبُهُ أَنْ يَأْتِيَهُ » ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَهْزٍ - هُوَ الَّذِي عَقَرَ الْحِمَارَ - ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! شَأْنَكُمْ هَذَا الْحِمَارُ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ يُقَسِّمُهُ بَيْنَ النَّاسِ.

- صحيح الإسناد.

٤٣٥٦- عَن أَبِي قَتَادَةَ ، قَالَ : أَصَابَ حِمَارًا وَحْشِيًّا ، فَأَتَى بِهِ أَصْحَابَهُ - وَهُمْ مُحْرِمُونَ ، وَهُوَ حَلالٌ - ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : لَوْ سَأَلْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْهُ ! فَسَأَلْنَاهُ ؟ فَقَالَ : « قَدْ أَحْسَنْتُمْ »، فَقَالَ لَنَا : « هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ » ، قُلْنَا : نَعَمْ ، قَالَ : « فَاهْدُوا

لَنَا»، فَأَتَيْنَاهُ مِنْهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٠٩٣) ، ق.

٣٣- بَاب إِبَاحَةِ أَكْلِ لُحُومِ الدَّجَاجِ

٤٣٥٧- عَن زَهْدَمٍ ، أَنَّ أَبَا مُوسَى أُتِيَ بِدَجَاجَةٍ ، فَتَنَحَّى رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهَا تَأْكُلُ شَيْئًا قَذِرْتُهُ ، فَحَلَفْتُ أَنْ لا آكُلَهُ ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى : ادْنُ فَكُلْ ؛ فَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْكُلُهُ ، وَأَمَرَهُ أَنْ يُكَفِّرَ عَن يَمِينِهِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٤٩٩) ،خ.

٤٣٥٨- عَن زَهْدَمٍ الْجَرْمِيِّ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى ، فَقُدِّمَ طَعَامُهُ ، وَقُدِّمَ فِي طَعَامِهِ لَحْمُ دَجَاجٍ ، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمِ اللهِ أَحْمَرُ ، كَأَنَّهُ مَوْلًى ، فَلَمْ يَدْنُ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى : ادْنُ ؛ فَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَأْكُلُ مِنْهُ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٣٥٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ نَهَى - يَوْمَ خَيْبَرَ - عَن كُلِّ ذِي مِخْلَبٍ مِنَ الطَّيْرِ ، وَعَنْ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٨٨) ،م.

٣٥- بَاب مَيْتَةِ الْبَحْرِ

٤٣٦١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ - فِي مَاءِ الْبَحْرِ - :

« هُوَ الطَّهُورُ مَاؤُهُ ، الْحَلالُ مَيْتَتُهُ ».

- صحيح : مضى (٥٩ و ٣٣١).

٤٣٦٢- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ ثَلاثُ مِائَةٍ ، نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا ، فَفَنِيَ زَادُنَا ، حَتَّى كَانَ يَكُونُ لِلرَّجُلِ مِنَّا كُلَّ يَوْمٍ تَمْرَةٌ ، فَقِيلَ لَهُ : يَا أَبَا عَبْدِ اللهِ ! وَأَيْنَ تَقَعُ التَّمْرَةُ مِنَ الرَّجُلِ ؟ قَالَ : لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا ، فَأَتَيْنَا الْبَحْرَ ؛ فَإِذَا بِحُوتٍ قَذَفَهُ الْبَحْرُ ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا.

- **صحيح** : « **غاية المرام** » **(٢٣)**.

٤٣٦٣- عن جابرٍ ، قال: بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ثَلاثَ مِائَةِ رَاكِبٍ ؛ أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ ، نَرْصُدُ عِيرَ قُرَيْشٍ ، فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ ، حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبَطَ ، قَالَ : فَأَلْقَى الْبَحْرُ دَابَّةً - يُقَالُ لَهَا : الْعَنْبَرُ - ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ ، وَادَّهَنَّا مِنْ وَدَكِهِ ، فَثَابَتْ أَجْسَامُنَا ، وَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلاعِهِ ، فَنَظَرَ إِلَى أَطْوَلِ جَمَلٍ وَأَطْوَلِ رَجُلٍ فِي الْجَيْشِ ، فَمَرَّ تَحْتَهُ ، ثُمَّ جَاعُوا ، فَنَحَرَ رَجُلٌ ثَلاثَ جَزَائِرَ ، ثُمَّ جَاعُوا ، فَنَحَرَ رَجُلٌ ثَلاثَ جَزَائِرَ ، ثُمَّ جَاعُوا ، فَنَحَرَ رَجُلٌ ثَلاثَ جَزَائِرَ ، ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ ، فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ » ، قَالَ : فَأَخْرَجْنَا مِنْ عَيْنَيْهِ كَذَا وَكَذَا قُلَّةً مِنْ وَدَكٍ ، وَنَزَلَ فِي حَجَاجِ عَيْنِهِ أَرْبَعَةُ نَفَرٍ ، وَكَانَ مَعَ أَبِي عُبَيْدَةَ جِرَابٌ فِيهِ تَمْرٌ ، فَكَانَ يُعْطِينَا الْقَبْضَةَ ، ثُمَّ صَارَ إِلَى التَّمْرَةِ ، فَلَمَّا فَقَدْنَاهَا وَجَدْنَا فَقْدَهَا.

- **صحيح** : ق ، **انظر ما قبله**.

٤٣٦٤- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : بَعَثَنَا النَّبِيُّ ﷺ مَعَ أَبِي عُبَيْدَةَ فِي سَرِيَّةٍ ، فَنَفِدَ زَادُنَا ، فَمَرَرْنَا بِحُوتٍ قَدْ قَذَفَ بِهِ الْبَحْرُ ، فَأَرَدْنَا أَنْ نَأْكُلَ مِنْهُ ، فَنَهَانَا أَبُو عُبَيْدَةَ ، ثُمَّ قَالَ : نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ كُلُوا ،

فَأَكَلْنَا مِنْهُ أَيَّامًا ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَخْبَرْنَاهُ ، فَقَالَ :

« إِنْ كَانَ بَقِيَ مَعَكُمْ شَيْءٌ ؛ فَابْعَثُوا بِهِ إِلَيْنَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٣٦٥- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : بَعَثَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَعَ أَبِي عُبَيْدَةَ ، وَنَحْنُ ثَلاثُ مِائَةٍ وَبِضْعَةَ عَشَرَ ، وَزَوَّدَنَا جِرَابًا مِنْ تَمْرٍ ، فَأَعْطَانَا قَبْضَةً قَبْضَةً ، فَلَمَّا أَنْ جُزْنَاهُ أَعْطَانَا تَمْرَةً تَمْرَةً ، حَتَّى إِنْ كُنَّا لَنَمُصُّهَا كَمَا يَمُصُّ الصَّبِيُّ ، وَنَشْرَبُ عَلَيْهَا الْمَاءَ ، فَلَمَّا فَقَدْنَاهَا وَجَدْنَا فَقْدَهَا ، حَتَّى إِنْ كُنَّا لَنَخْبِطُ الْخَبَطَ بِقِسِيِّنَا وَنَسَفُّهُ ، ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهِ مِنَ الْمَاءِ حَتَّى سُمِّينَا جَيْشَ الْخَبَطِ ! ثُمَّ أَجَزْنَا السَّاحِلَ ، فَإِذَا دَابَّةٌ مِثْلُ الْكَثِيبِ - يُقَالُ لَهُ : الْعَنْبَرُ - ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : مَيْتَةٌ لا تَأْكُلُوهُ ! ثُمَّ قَالَ : جَيْشُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَفِي سَبِيلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَنَحْنُ مُضْطَرُّونَ ؛ كُلُوا بِاسْمِ اللهِ ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ، وَجَعَلْنَا مِنْهُ وَشِيقَةً ، وَلَقَدْ جَلَسَ فِي مَوْضِعِ عَيْنِهِ ثَلاثَةَ عَشَرَ رَجُلاً ، قَالَ : فَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلَعًا مِنْ أَضْلاعِهِ ، فَرَحَلَ بِهِ أَجْسَمَ بَعِيرٍ مِنْ أَبَاعِرِ الْقَوْمِ ، فَأَجَازَ تَحْتَهُ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ قَالَ : « مَا حَبَسَكُمْ ؟ » ، قُلْنَا : كُنَّا نَتَّبِعُ عِيرَاتِ قُرَيْشٍ ، وَذَكَرْنَا لَهُ مِنْ أَمْرِ الدَّابَّةِ ، فَقَالَ :

« ذَاكَ رِزْقٌ رَزَقَكُمُوهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ، أَمَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ » ، قَالَ: قُلْنَا : نَعَمْ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٦- الضِّفْدَعُ

١٣٦٦- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ ، أَنَّ طَبِيبًا ذَكَرَ ضِفْدَعًا فِي دَوَاءٍ

عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن قَتْلِهِ.

- صحيح : « الروض النضير » (١ / ٢٦٥).

٣٧- الْجَرَادُ

٤٣٦٧- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى ، قَالَ : غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ ، فَكُنَّا نَأْكُلُ الْجَرَادَ.

- صحيح : ق.

٤٣٦٨- عَن أَبِي يَعْفُورَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى عَن قَتْلِ الْجَرَادِ ؟ فَقَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ سِتَّ غَزَوَاتٍ ؛ نَأْكُلُ الْجَرَادَ.

- صحيح : ق.

٣٨- قَتْلُ النَّمْلِ

٤٣٦٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ :

« أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيّاً مِنَ الأَنْبِيَاءِ ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ ، فَأُحْرِقَتْ ، فَأَوْحَى اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِلَيْهِ ؛ أَنْ قَدْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ ؛ أَهْلَكْتَ أُمَّةً مِنَ الأُمَمِ تُسَبِّحُ ؟! ».

- صحيح : ق.

٤٣٧٠- عَن الْحَسَنِ : نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ ، فَأَمَرَ بِبَيْتِهِنَّ ، فَحُرِّقَ عَلَى مَا فِيهَا ، فَأَوْحَى اللهُ إِلَيْهِ: فَهَلاَّ نَمْلَةً وَاحِدَةً ؟!

- صحيح : مقطوع.

٤٣٧١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، عَن النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ، وَزَادَ: «فَإِنَّهُنَّ يُسَبِّحْنَ».

- صحيح الإسناد.

٤٤- كِتَابُ الضَّحَايَا

-١-

٤٣٧٣- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ رَأَى هِلالَ ذِي الْحِجَّةِ ، فَأَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ ؛ فَلا يَأْخُذْ مِنْ شَعْرِهِ وَلا مِنْ أَظْفَارِهِ ، حَتَّى يُضَحِّيَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣١٤٩ - ٣١٥٠) ، م ، «إرواء الغليل» (١١٦٣).**

٤٣٧٤- عن أُمِّ سَلَمَةَ ـ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ـ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

« مَنْ أَرَادَ أَنْ يُضَحِّيَ ؛ فَلا يَقْلِمْ مِنْ أَظْفَارِهِ ، وَلا يَحْلِقْ شَيْئًا مِنْ شَعْرِهِ ؛ فِي عَشْرِ الأُوَلِ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٤٣٧٦- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا دَخَلَتِ الْعَشْرُ ، فَأَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يُضَحِّيَ ؛ فَلا يَمَسَّ مِنْ شَعْرِهِ، وَلا مِنْ بَشَرِهِ شَيْئًا ».

- **صحيح : م ، مضى قريباً.**

٣- ذَبْحُ الإِمَامِ أُضْحِيَّتَهُ بِالْمُصَلَّى

٤٣٧٨- عن عَبْدِ اللهِ بنِ عمر ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَذْبَحُ - أَوْ يَنْحَرُ - بِالْمُصَلَّى.

- صحيح : ق ، مضى (١٥٨٨).

٤٣٧٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَحَرَ يَوْمَ الأَضْحَى بِالْمَدِينَةِ ، قَالَ : وَقَدْ كَانَ إِذَا لَمْ يَنْحَرْ يَذْبَحُ بِالْمُصَلَّى.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٥٠٢).

٤- بَاب ذَبْحِ النَّاسِ بِالْمُصَلَّى

٤٣٨٠- عَن جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ ، قَالَ : شَهِدْتُ أَضْحَى مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا قَضَى الصَّلاةَ رَأَى غَنَمًا قَدْ ذُبِحَتْ ، فَقَالَ:

« مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاةِ ؛ فَلْيَذْبَحْ شَاةً مَكَانَهَا ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ ذَبَحَ ؛ فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٥٢) ، ق ، « إرواء الغليل » (٤ / ٣٦٧).

٥- مَا نُهِيَ عَنْهُ مِنَ الأَضَاحِيِّ الْعَوْرَاءِ

٤٣٨١- عَن أَبِي الضَّحَّاكِ عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ - مَوْلَى بَنِي شَيْبَانَ - ،

قَالَ: قُلْتُ لِلْبَرَاءِ : حَدِّثْني عَمَّا نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الأَضَاحِيِّ ؟ قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَيَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِهِ ، فَقَالَ :

« أَرْبَعٌ لا يَجُزْنَ : الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا ، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا ، وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا ، وَالْكَسِيرَةُ الَّتِي لا تُنْقِي » ، قُلْتُ : إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ فِي الْقَرْنِ نَقْصٌ ، وَأَنْ يَكُونَ فِي السِّنِّ نَقْصٌ ؟ قَالَ : « مَا كَرِهْتَهُ فَدَعْهُ ، وَلا تُحَرِّمْهُ عَلَى أَحَدٍ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٤٤).

٦- الْعَرْجَاءُ

٤٣٨٢- عن عُبَيْدِ بْنِ فَيْرُوزَ ، قَالَ : قُلْتُ لِلْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ : حَدِّثْنِي مَا كَرِهَ ـ أَوْ نَهَى عَنْهُ ـ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الأَضَاحِيِّ ؟ قَالَ : فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ ـ وَيَدِي أَقْصَرُ مِنْ يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ :

« أَرْبَعَةٌ لا يُجْزِينَ فِي الأَضَاحِيِّ : الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا ، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا ، وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ ظَلْعُهَا ، وَالْكَسِيرَةُ الَّتِي لا تُنْقِي » ، قَالَ : فَإِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَكُونَ نَقْصٌ فِي الْقَرْنِ وَالأُذُنِ ؟! قَالَ : « فَمَا كَرِهْتَ مِنْهُ فَدَعْهُ ، وَلا تُحَرِّمْهُ عَلَى أَحَدٍ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٧- الْعَجْفَاءُ

٤٣٨٣- عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ

- وَأَشَارَ بِأَصَابِعِهِ ، وَأَصَابِعِي أَقْصَرُ مِنْ أَصَابِعِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ يُشِيرُ بِأُصْبُعِهِ - يَقُولُ :

« لا يَجُوزُ مِنَ الضَّحَايَا : الْعَوْرَاءُ الْبَيِّنُ عَوَرُهَا ، وَالْعَرْجَاءُ الْبَيِّنُ عَرَجُهَا ، وَالْمَرِيضَةُ الْبَيِّنُ مَرَضُهَا ، وَالْعَجْفَاءُ الَّتِي لا تُنْقِي ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١١- الشَّرْقَاءُ ؛ وَهِيَ مَشْقُوقَةُ الأُذُنِ

٤٣٨٨- عن عليٍّ ، قال : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَسْتَشْرِفَ الْعَيْنَ وَالأُذُنَ.

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (٣١٤٣) ، « إرواء الغليل » (٤ / ٣٦٢).

١٣- الْمُسِنَّةُ وَالْجَذَعَةُ

٤٣٩١- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَعْطَاهُ غَنَمًا يُقَسِّمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ ، فَبَقِيَ عَتُودٌ ، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« ضَحِّ بِهِ أَنْتَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٣٨) ، ق، « إرواء الغليل » (٤ / ٣٥٧).

٤٣٩٢- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَسَّمَ بَيْنَ أَصْحَابِهِ ضَحَايَا ، فَصَارَتْ لِي جَذَعَةٌ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! صَارَتْ لِي جَذَعَةٌ؟ فَقَالَ :

« ضَحِّ بِهَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٣٩٣- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : قَسَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَيْنَ أَصْحَابِهِ أَضَاحِيَّ ، فَأَصَابَنِي جَذَعَةٌ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَصَابَتْنِي جَذَعَةٌ ؟ فَقَالَ :

« ضَحِّ بِهَا ».

- **صحيح.**

٤٣٩٤- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : ضَحَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ بِجَذَعٍ مِنَ الضَّأْنِ.

- **صحيح : « الضعيفة » تحت الحديث (٦٥) ، « إرواء الغليل » (١١٤٦).**

٤٣٩٥- عن كُلَيْبٍ ، قَالَ : كُنَّا فِي سَفَرٍ ، فَحَضَرَ الأَضْحَى ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ مِنَّا يَشْتَرِي الْمُسِنَّةَ بِالْجَذَعَتَيْنِ وَالثَّلاثَةِ ، فَقَالَ لَنَا رَجُلٌ مِنْ مُزَيْنَةَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَحَضَرَ هَذَا الْيَوْمُ ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَطْلُبُ الْمُسِنَّةَ بِالْجَذَعَتَيْنِ وَالثَّلاثَة ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الْجَذَعَ يُوفِي مِمَّا يُوفِي مِنْهُ الثَّنِيُّ »

- **صحيح : المصدر نفسه.**

٤٣٩٦- عَن رَجُلٍ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ الأَضْحَى بِيَوْمَيْنِ ،

نُعْطِي الْجَذَعَتَيْنِ بِالثَّنِيَّةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الْجَذَعَةَ تُجْزِئُ مَا تُجْزِئُ مِنْهُ الثَّنِيَّةُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

١٤- الْكَبْشُ

٤٣٩٧- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ.

قَالَ أَنَسٌ : وَأَنَا أُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣١٢٠) ،ق، « إرواء الغليل » (١١٣٧ و ٢٥٣٦).**

٤٣٩٨- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : ضَحَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٣٩٩- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : ضَحَّى النَّبِيُّ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ؛ ذَبَحَهُمَا بِيَدِهِ ، وَسَمَّى ، وَكَبَّرَ ، وَوَضَعَ رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا.

- **صحيح : ق ،تقدم آنفاً.**

٤٤٠٠- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ أَضْحَى ، وَانْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ، فَذَبَحَهُمَا .

- **صحيح : ق ،مضى (١٥٨٧).**

٤٤٠١- عن أبي بكرة، قَالَ : ثُمَّ انْصَرَفَ ـ كَأَنَّهُ يَعْنِي : النَّبِيَّ ﷺ ـ

يَوْمَ النَّحْرِ إِلَى كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ، فَذَبَحَهُمَا ، وَإِلَى جُذَيْعَةٍ مِنَ الْغَنَمِ ، فَقَسَمَهَا بَيْنَنَا.

- صحيح : م (٥ / ١٠٨).

٤٤٠٢- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : ضَحَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَبْشٍ أَقْرَنَ فَحِيلٍ ، يَمْشِي فِي سَوَادٍ ، وَيَأْكُلُ فِي سَوَادٍ ، وَيَنْظُرُ فِي سَوَادٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٢٨).

١٥- بَاب مَا تُجْزِئُ عَنْهُ الْبَدَنَةُ فِي الضَّحَايَا

٤٤٠٣- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَجْعَلُ فِي قَسْمِ الْغَنَائِمِ عَشْرًا مِنَ الشَّاءِ بِبَعِيرٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٣٧) ،ق.

٤٤٠٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، فَحَضَرَ النَّحْرُ ، فَاشْتَرَكْنَا فِي الْبَعِيرِ عَن عَشْرَةٍ ، وَالْبَقَرَةِ عَن سَبْعَةٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٢٨).

١٦- بَاب مَا تُجْزِىءُ عَنْهُ الْبَقَرَةُ فِي الضَّحَايَا

٤٤٠٥- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : كُنَّا نَتَمَتَّعُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَنَذْبَحُ الْبَقَرَةَ عَن سَبْعَةٍ ، وَنَشْتَرِكُ فِيهَا.

- صحيح: « ابن ماجه » (٣١٣٢) ،م.

١٧- ذَبْحُ الضَّحِيَّةِ قَبْلَ الإِمَامِ

٤٤٠٦- عَن الْبَرَاءِ ، قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ الأَضْحَى ، فَقَالَ:

« مَنْ وَجَّهَ قِبْلَتَنَا ، وَصَلَّى صَلاتَنَا ، وَنَسَكَ نُسُكَنَا ، فَلا يَذْبَحْ حَتَّى يُصَلِّيَ » ، فَقَامَ خَالِي ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي عَجَّلْتُ نُسُكِي ، لأُطْعِمَ أَهْلِي وَأَهْلَ دَارِي ـ أَوْ أَهْلِي وَجِيرَانِي - ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَعِدْ ذِبْحًا آخَرَ » ، قَالَ : فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقَ لَبَنٍ ؛ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ ؟! قَالَ :

« اذْبَحْهَا ؛ فَإِنَّهَا خَيْرُ نَسِيكَتَيْكَ ، وَلا تَقْضِي جَذَعَةٌ عَن أَحَدٍ بَعْدَكَ».

- صحيح : ق ، مضى (١٥٨٠).

٤٤٠٧- عَن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : خَطَبَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ بَعْدَ الصَّلاةِ ، ثُمَّ قَالَ :

« مَنْ صَلَّى صَلاتَنَا ، وَنَسَكَ نُسُكَنَا ؛ فَقَدْ أَصَابَ النُّسُكَ ، وَمَنْ نَسَكَ قَبْلَ الصَّلاةِ ؛ فَتِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ » ، فَقَالَ أَبُو بُرْدَةَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَاللهِ لَقَدْ نَسَكْتُ قَبْلَ أَنْ أَخْرُجَ إِلَى الصَّلاةِ ، وَعَرَفْتُ أَنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ ، فَتَعَجَّلْتُ، فَأَكَلْتُ وَأَطْعَمْتُ أَهْلِي وَجِيرَانِي !؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « تِلْكَ شَاةُ لَحْمٍ » ، قَالَ : فَإِنَّ عِنْدِي عَنَاقًا جَذَعَةً خَيْرٌ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ ؛ فَهَلْ تُجْزِئُ عَنِّي ؟! قَالَ :

« نَعَمْ ، وَلَنْ تُجْزِيَ عَن أَحَدٍ بَعْدَكَ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٤٠٨- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - يَوْمَ النَّحْرِ - :

«مَنْ كَانَ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاةِ ؛ فَلْيُعِدْ » ، فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَذَا يَوْمٌ يُشْتَهَى فِيهِ اللَّحْمُ - فَذَكَرَ هَنَةً مِنْ جِيرَانِهِ ، كَأَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ صَدَّقَهُ - ، قَالَ : عِنْدِي جَذَعَةٌ ؛ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ شَاتَيْ لَحْمٍ ؛ فَرَخَّصَ لَهُ ؛ فَلا أَدْرِي : أَبَلَغَتْ رُخْصَتُهُ مَنْ سِوَاهُ أَمْ لا ؟! ثُمَّ انْكَفَأَ إِلَى كَبْشَيْنِ ، فَذَبَحَهُمَا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٥١) ،ق.

٤٤٠٩- عَن أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ ، أَنَّهُ ذَبَحَ قَبْلَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ ، قَالَ : عِنْدِي عَنَاقٌ جَذَعَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ مُسِنَّتَيْنِ ؟ قَالَ:

« اذْبَحْهَا ».

وفي روايةٍ : فَقَالَ : إِنِّي لا أَجِدُ إِلَّا جَذَعَةً ؛ فَأَمَرَهُ أَنْ يَذْبَحَ.

- صحيح الإسناد.

٤٤١٠- عَن جُنْدُبِ بْنِ سُفْيَانَ ، قَالَ : ضَحَّيْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَضْحَى ذَاتَ يَوْمٍ ، فَإِذَا النَّاسُ قَدْ ذَبَحُوا ضَحَايَاهُمْ قَبْلَ الصَّلاةِ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ، رَآهُمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُمْ ذَبَحُوا قَبْلَ الصَّلاةِ ، فَقَالَ :

« مَنْ ذَبَحَ قَبْلَ الصَّلاةِ ؛ فَلْيَذْبَحْ مَكَانَهَا أُخْرَى ، وَمَنْ كَانَ لَمْ يَذْبَحْ حَتَّى صَلَّيْنَا ؛ فَلْيَذْبَحْ عَلَى اسْمِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ».

- صحيح : ق ، مضى.

١٨- بَاب إِبَاحَةِ الذَّبْحِ بِالْمَرْوَةِ

٤٤١١- عَن مُحَمَّدِ بْنِ صَفْوَانَ ، أَنَّهُ أَصَابَ أَرْنَبَيْنِ ، وَلَمْ يَجِدْ حَدِيدَةً يَذْبَحُهُمَا بِهِ ، فَذَكَّاهُمَا بِمَرْوَةٍ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي اصْطَدْتُ أَرْنَبَيْنِ ، فَلَمْ أَجِدْ حَدِيدَةً أُذَكِّيهِمَا بِهِ ، فَذَكَّيْتُهُمَا بِمَرْوَةٍ؛ أَفَآكُلُ ؟ قَالَ :

« كُلْ » .

- صحيح.

٤٤١٢- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ ذِئْبًا نَيَّبَ فِي شَاةٍ ، فَذَبَحُوهَا بِالْمَرْوَةِ، فَرَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَكْلِهَا.

- صحيح : بما قبله.

١٩- إِبَاحَةُ الذَّبْحِ بِالْعُودِ

٤٤١٣- عَن عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي أُرْسِلُ كَلْبِي ، فَآخُذُ الصَّيْدَ ، فَلا أَجِدُ مَا أُذَكِّيهِ بِهِ ، فَأَذْبَحُهُ بِالْمَرْوَةِ وَبِالْعَصَا ؟ قَالَ :

« أَنْهِرِ الدَّمَ بِمَا شِئْتَ ، وَاذْكُرِ اسْمَ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ » .

- صحيح : مضى (٤٣١٥).

٤٤١٤- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ نَاقَةٌ تَرْعَى فِي قِبَلِ أُحُدٍ ، فَعَرَضَ لَهَا ، فَنَحَرَهَا بِوَتَدٍ ـ [قال جريرُ بنُ

حازِمٍ - راويهِ - :] فَقُلْتُ لِزَيْدٍ [شَيْخِهِ] : وَتَدٌ مِنْ خَشَبٍ أَوْ حَدِيدٍ ؟ قَالَ : لا ، بَلْ خَشَبٌ ـ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ ؟ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٥١٤).

٢٠- النَّهْيُ عَنِ الذَّبْحِ بِالظُّفُرِ

٤٤١٥-عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ فَكُلْ ؛ إِلّا بِسِنٍّ أَوْ ظُفُرٍ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٧٨) ، ق، وسيأتي بأتمَ (٤٤٢١).

٢١- بَاب الذَّبْحِ بِالسِّنِّ

٤٤١٦- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا أَنْهَرَ الدَّمَ ، وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فَكُلُوا ؛ مَا لَمْ يَكُنْ سِنّاً أَوْ ظُفُرًا ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَن ذَلِكَ ؛ أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفُرُ فَمُدَى الْحَبَشَةِ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٢- الأَمْرُ بِإِحْدَادِ الشَّفْرَةِ

٤٤١٧- عَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : اثْنَتَانِ حَفِظْتُهُمَا عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ؛ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣١٧٠) ، م ، « **إرواء الغليل** » (٢٢٣١).

٢٣- بَاب الرُّخْصَةِ فِي نَحْرِ مَا يُذْبَحُ وَذَبْحِ مَا يُنْحَرُ

٤٤١٨- عَن أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، قالت : نَحَرْنَا فَرَسًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَكَلْنَاهُ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣١٩٠) ، ق ، « **إرواء الغليل** » (٢٤٩٣) ، « **الصحيحة** » (٣٥٩).

٢٤- بَاب ذَكَاةِ الَّتِي قَدْ نَيَّبَ فِيهَا السَّبُعُ

٤٤١٩- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ ذِئْبًا نَيَّبَ فِي شَاةٍ ، فَذَبَحُوهَا بِمَرْوَةٍ، فَرَخَّصَ النَّبِيُّ ﷺ فِي أَكْلِهَا.

- **صحيح** : مضى (٤٤١٢).

٢٦- ذِكْرُ الْمُنْفَلِتَةِ الَّتِي لا يُقْدَرُ عَلَى أَخْذِهَا

٤٤٢١- عَن رَافِعٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا لاقُو الْعَدُوِّ غَدًا؛ وَلَيْسَ مَعَنَا مُدًى ، قَالَ : « مَا أَنْهَرَ الدَّمَ ، وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ فَكُلْ ؛ مَا خَلا السِّنَّ وَالظُّفُرَ » ، قَالَ : فَأَصَابَ رَسُولُ اللهِ ﷺ نَهْبًا ، فَنَدَّ بَعِيرٌ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ ، فَحَبَسَهُ ، فَقَالَ :

« إِنَّ لِهَذِهِ النَّعَمِ - أَوْ قَالَ : الإِبِلِ - أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا ؛ فَافْعَلُوا بِهِ هَكَذَا ».

- **صحيح : ق ، مضى (٤٤١٦).**

٤٤٢٢- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا لاقُو الْعَدُوِّ غَدًا ، وَلَيْسَتْ مَعَنَا مُدًى ؟ قَالَ :

« مَا أَنْهَرَ الدَّمَ ، وَذُكِرَ اسْمُ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فَكُلْ ؛ لَيْسَ السِّنَّ وَالظُّفُرَ ، وَسَأُحَدِّثُكُمْ : أَمَّا السِّنُّ ؛ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفُرُ ؛ فَمُدَى الْحَبَشَةِ».

وَأَصَبْنَا نَهْبَةَ إِبِلٍ أَوْ غَنَمٍ ، فَنَدَّ مِنْهَا بَعِيرٌ ، فَرَمَاهُ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ لِهَذِهِ الإِبِلِ أَوَابِدَ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ؛ فَإِذَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا شَيْءٌ؛ فَافْعَلُوا بِهِ هَكَذَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٤٢٣- عَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ؛ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ إِذَا ذَبَحَ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ ».

- **صحيح : م ، مضى (٤٤١٧).**

٢٧- بَاب حُسْنِ الذَّبْحِ

٤٤٢٤- عَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ؛ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٤٤٢٥- عَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ اثْنَتَيْنِ ، فَقَالَ :

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ؛ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذَّبْحَ ، وَلْيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، ثُمَّ لِيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٤٤٢٦- عَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : ثِنْتَانِ حَفِظْتُهُمَا مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - كَتَبَ الإِحْسَانَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ ؛ فَإِذَا قَتَلْتُمْ فَأَحْسِنُوا الْقِتْلَةَ ، وَإِذَا ذَبَحْتُمْ فَأَحْسِنُوا الذِّبْحَةَ ، لِيُحِدَّ أَحَدُكُمْ شَفْرَتَهُ ، وَلْيُرِحْ ذَبِيحَتَهُ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٢٨- وَضْعُ الرِّجْلِ عَلَى صَفْحَةِ الضَّحِيَّةِ

٤٤٢٧- عن أنسٍ ، قَالَ : ضَحَّى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ

أَقْرَنَيْنِ ؛ يُكَبِّرُ وَيُسَمِّي ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ ، وَاضِعًا عَلَى صِفَاحِهِمَا قَدَمَهُ ، قُلْتُ : أَنْتَ سَمِعْتَهُ مِنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ.

- صحيح : ق ، مضى (٤٣٩٨).

٢٩- تَسْمِيَةُ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ عَلَى الضَّحِيَّةِ

٤٤٢٨- عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُضَحِّي بِكَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ ، وَكَانَ يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ ، وَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ ؛ وَاضِعًا رِجْلَهُ عَلَى صِفَاحِهِمَا.

- صحيح : ق ، مضى (٤٣٩٨).

٣٠- التَّكْبِيرُ عَلَيْهَا

٤٤٢٩- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُهُ ـ يَعْنِي : النَّبِيَّ ﷺ ـ يَذْبَحُهُمَا بِيَدِهِ ؛ وَاضِعًا عَلَى صِفَاحِهِمَا قَدَمَهُ ؛ يُسَمِّي وَيُكَبِّرُ ؛ كَبْشَيْنِ أَمْلَحَيْنِ أَقْرَنَيْنِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣١- ذَبْحُ الرَّجُلِ أُضْحِيَّتَهُ بِيَدِهِ

٤٤٣٠- عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ ضَحَّى بِكَبْشَيْنِ أَقْرَنَيْنِ أَمْلَحَيْنِ ، يَطَأُ عَلَى صِفَاحِهِمَا ، وَيَذْبَحُهُمَا ، وَيُسَمِّي وَيُكَبِّرُ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٢- ذَبْحُ الرَّجُلِ غَيْرَ أُضْحِيَّتِهِ

٤٤٣١- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَحَرَ بَعْضَ بُدْنِهِ بِيَدِهِ ، وَنَحَرَ بَعْضَهَا غَيْرُهُ.

- صحيح : « حجة النبي ﷺ » ، م.

٣٣- نَحْرُ مَا يُذْبَحُ

٤٤٣٢- عَنْ أَسْمَاءَ ، قَالَتْ : نَحَرْنَا فَرَساً عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَكَلْنَاه.

وفي لفظٍ : فَأَكَلْنَا لَحْمَهُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٩٠) : ق.

٤٤٣٣- عَن أَسْمَاءَ ، قالت : ذَبَحْنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَرَسًا وَنَحْنُ بِالْمَدِينَةِ ، فَأَكَلْنَاهُ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٤- مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ

٤٤٣٤- عَن عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ ، قَالَ : سَأَلَ رَجُلٌ عَلِيّاً : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُسِرُّ إِلَيْكَ بِشَيْءٍ دُونَ النَّاسِ ؟ فَغَضِبَ عَلِيٌّ حَتَّى احْمَرَّ وَجْهُهُ ! وَقَالَ : مَا كَانَ يُسِرُّ إِلَيَّ شَيْئًا دُونَ النَّاسِ ؛ غَيْرَ أَنَّهُ حَدَّثَنِي بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ ـ وَأَنَا وَهُوَ فِي الْبَيْتِ ـ ، فَقَالَ :

« لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَهُ ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ ، وَلَعَنَ اللهُ

مَنْ آوَى مُحْدِثًا ، وَلَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الأَرْضِ ».

- صحيح : « نقد الكتاني » (٤٢) ،م.

٣٥- النَّهْيُ عَنِ الأَكْلِ مِنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاثٍ وَعَنْ إِمْسَاكِهِ

٤٤٣٥- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاثٍ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ١١٥٥) ، ق.

٤٤٣٦- عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ ـ مَوْلَى ابْنِ عَوْفٍ ـ ، قَالَ : شَهِدْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ ـ كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ ـ فِي يَوْمِ عِيدٍ ؛ بَدَأَ بِالصَّلاةِ قَبْلَ الْخُطْبَةِ ، ثُمَّ صَلَّى بِلا أَذَانٍ وَلا إِقَامَةٍ ، ثُمَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى أَنْ يُمْسِكَ أَحَدٌ مِنْ نُسُكِهِ شَيْئًا فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٣٦٨) ،ق.

٤٤٣٧- عن عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَدْ نَهَاكُمْ أَنْ تَأْكُلُوا لُحُومَ نُسُكِكُمْ فَوْقَ ثَلاثٍ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٦- الإِذْنُ فِي ذَلِكَ

٤٤٣٨- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلاثٍ ، ثُمَّ قَالَ :

« كُلُوا ، وَتَزَوَّدُوا ، وَادَّخِرُوا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١١٥٦) ، ق.

٤٤٣٩- عَن ابْنِ خَبَّابٍ ـ هُوَ عَبْدُ اللهِ بْنُ خَبَّابٍ ـ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ، فَقَدَّمَ إِلَيْهِ أَهْلُهُ لَحْمًا مِنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ ، فَقَالَ: مَا أَنَا بِآكِلِهِ حَتَّى أَسْأَلَ ! فَانْطَلَقَ إِلَى أَخِيهِ لأُمِّهِ ـ قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ ، وَكَانَ بَدْرِيّاً ـ ، فَسَأَلَهُ عَن ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : إِنَّهُ قَدْ حَدَثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ ؛ نَقْضًا لِمَا كَانُوا نُهُوا عَنْهُ مِنْ أَكْلِ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ.

- صحيح : « الصحيحة » (٢٩٦٩) ، خ.

٤٤٤٠- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن لُحُومِ الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ، فَقَدِمَ قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ ـ وَكَانَ أَخَا أَبِي سَعِيدٍ لأُمِّهِ ، وَكَانَ بَدْرِيّاً ـ فَقَدَّمُوا إِلَيْهِ ، فَقَالَ : أَلَيْسَ قَدْ نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟! قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : إِنَّهُ قَدْ حَدَثَ فِيهِ أَمْرٌ ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَأْكُلَهُ فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ، ثُمَّ رَخَّصَ لَنَا أَنْ نَأْكُلَهُ وَنَدَّخِرَهُ.

- حسن صحيح : لكن على القلب : الراوي للرخصة هو قتادة ، والممتنع أبو سعيد ؛ هذا هو المخطوط في الحديث الذي قبله.

٤٤٤١- عن بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَن ثَلاثٍ : عَن زِيَارَةِ الْقُبُورِ ؛ فَزُورُوهَا ، وَلْتَزِدْكُمْ زِيَارَتُهَا خَيْرًا ، وَنَهَيْتُكُمْ عَن لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاثٍ ؛ فَكُلُوا مِنْهَا ، وَأَمْسِكُوا مَا شِئْتُمْ ، وَنَهَيْتُكُمْ عَن الأَشْرِبَةِ فِي الأَوْعِيَةِ ؛ فَاشْرَبُوا فِي

أيِّ وِعَاءٍ شِئْتُمْ ، وَلا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا ».

- صحيح : الترمذي » (١٠٦٦) ،م.

٤٤٤٢- عن بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَن لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاثٍ ، وَعَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ ، وَعَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ؛ فَكُلُوا مِنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ مَا بَدَا لَكُمْ ، وَتَزَوَّدُوا ، وَادَّخِرُوا ، وَمَنْ أَرَادَ زِيَارَةَ الْقُبُورِ ؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الآخِرَةَ ، وَاشْرَبُوا ، وَاتَّقُوا كُلَّ مُسْكِرٍ ».

- صحيح : بما قبله.

٣٧- الادِّخَارُ مِنَ الأَضَاحِيِّ

٤٤٤٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : دَفَّتْ دَافَّةٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الأَضْحَى ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كُلُوا ، وَادَّخِرُوا » ؛ ثَلاثًا ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ ؛ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَنْتَفِعُونَ مِنْ أَضَاحِيِّهِمْ ، يَجْمُلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ ، وَيَتَّخِذُونَ مِنْهَا الأَسْقِيَةَ ؟ قَالَ : « وَمَا ذَاكَ ؟ » ، قَالَ : الَّذِي نَهَيْتَ مِنْ إِمْسَاكِ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ ! قَالَ :

« إِنَّمَا نَهَيْتُ لِلدَّافَّةِ الَّتِي دَفَّتْ ؛ كُلُوا ، وَادَّخِرُوا ، وَتَصَدَّقُوا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٤ / ٣٧٠) ، « صحيح أبي داود » (٢٥٠٣) ، م ،خ مختصراً.

٤٤٤٤-عن عَابِسِ بْنِ رَبِيعَةَ النَّخَعِيِّ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ ،

فَقُلْتُ : أَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاثٍ ؟ قالت: نَعَمْ ، أصَابَ النَّاسَ شِدَّةٌ ، فَأَحَبَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيُّ الْفَقِيرَ ، ثُمَّ قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ يَأْكُلُونَ الْكُرَاعَ بَعْدَ خَمْسَ عَشْرَةَ ، قُلْتُ : مِمَّ ذَاكَ ؟ فَضَحِكَتْ ، فقالت : مَا شَبِعَ آلُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزٍ مَأْدُومٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ، حَتَّى لَحِقَ بِاللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ.

- **صحيح : خ (٥٤٢٣) بتمامه ، م (٢١٨/٨) جملة الشبع نحوه.**

٤٤٤٥- عن عَابِسٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ ؟ قالت : : كُنَّا نَخْبَأُ الْكُرَاعَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ شَهْرًا ، ثُمَّ يَأْكُلُهُ.

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٤٤٤٦- عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ، عَنْ إِمْسَاكِ الأُضْحِيَّةِ فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ، ثُمَّ قَالَ :

« كُلُوا وَأَطْعِمُوا ».

- **صحيح : مضى (٤٤٤٠).**

٣٨- بَاب ذَبَائِحِ الْيَهُودِ

٤٤٤٧- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، قَالَ : دُلِّيَ جِرَابٌ مِنْ شَحْمٍ يَوْمَ خَيْبَرَ ، فَالْتَزَمْتُهُ ، قُلْتُ : لا أُعْطِي أَحَدًا مِنْهُ شَيْئًا ! فَالْتَفَتُّ ؛ فَإِذَا رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَبَسَّمُ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٤٢١) ، ق.**

٣٩- ذَبِيحَةُ مَنْ لَمْ يُعْرَفْ

٤٤٤٨- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ نَاسًا مِنَ الأَعْرَابِ كَانُوا يَأْتُونَا بِلَحْمٍ وَلا نَدْرِي ؛ أَذَكَرُوا اسْمَ اللهِ عَلَيْهِ أَمْ لا ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اذْكُرُوا اسْمَ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ عَلَيْهِ ، وَكُلُوا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣١٧٤) ، ق ، « غاية المرام » (٣٧).

٤٠- تَأْوِيلُ قَوْلِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ ﴾

٤٤٤٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ فِي قَوْلِهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ وَلا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللهِ عَلَيْهِ ﴾ ، قَالَ : خَاصَمَهُمُ الْمُشْرِكُونَ ، فَقَالُوا : مَا ذَبَحَ اللهُ فَلا تَأْكُلُوهُ ، وَمَا ذَبَحْتُمْ أَنْتُمْ أَكَلْتُمُوهُ.

- صحيح الإسناد.

٤١- النَّهْيُ عَن الْمُجَثَّمَةِ

٤٤٥٠- عَن أَبِي ثَعْلَبَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَحِلُّ الْمُجَثَّمَةُ ».

- صحيح : مضى بأتم (٤٣٣٧).

٤٤٥١- عَن هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَنَسٍ عَلَى الْحَكَمِ ـ يَعْنِي : ابْنَ أَيُّوبَ ـ ؛ فَإِذَا أُنَاسٌ يَرْمُونَ دَجَاجَةً فِي دَارِ الأَمِيرِ ، فَقَالَ :

نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ تُصْبَرَ الْبَهَائِمُ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣١٨٦) ،ق.**

٤٤٥٢- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ : مَرَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى أُنَاسٍ وَهُمْ يَرْمُونَ كَبْشًا بِالنَّبْلِ ، فَكَرِهَ ذَلِكَ ، وَقَالَ :

« لا تَمْثُلُوا بِالْبَهَائِمِ ».

- **صحيح : « الصحيحة » (٢٤٣١).**

٤٤٥٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَنِ اتَّخَذَ شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا.

- **صحيح : « غاية المرام » (٣٨٢) ،م.**

٤٤٥٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَعَنَ اللهُ مَنْ مَثَّلَ بِالْحَيَوَانِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٤٥٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣١٨٧) ، م.**

٤٤٥٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا تَتَّخِذُوا شَيْئًا فِيهِ الرُّوحُ غَرَضًا ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٤٣- النَّهْيُ عَن أَكْلِ لُحُومِ الْجلاَّلَةِ

٤٤٥٩- عن ابنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى يَوْمَ خَيْبَرَ عَن لُحُومِ الْحُمُرِ الأَهْلِيَّةِ ، وَعَنِ الْجلاَّلَةِ ، وَعَنْ رُكُوبِهَا ، وَعَنْ أَكْلِ لَحْمِهَا.

- حسن : « إرواء الغليل » (٨ / ١٥٠ - ١٥١).

٤٤- النَّهْيُ عَن لَبَنِ الْجَلاَّلَةِ

٤٤٦٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْمُجَثَّمَةِ ، وَلَبَنِ الْجَلاَّلَةِ ، وَالشُّرْبِ مِنْ فِي السِّقَاءِ.

- صحيح : « الصحيحة » (٢٣٩١).

□□□□□

٤٥- كِتَابُ الْبُيُوعِ

١- بَاب الْحَثِّ عَلَى الْكَسْبِ

٤٤٦١- عَن عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ ، وَإِنَّ وَلَدَ الرَّجُلِ مِنْ كَسْبِهِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢١٣٧).**

٤٤٦٢- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ أَوْلادَكُمْ مِنْ أَطْيَبِ كَسْبِكُمْ ، فَكُلُوا مِنْ كَسْبِ أَوْلادِكُمْ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٤٦٣- عَن عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ ، وَوَلَدُهُ مِنْ كَسْبِهِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٤٦٤- عَن عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ كَسْبِهِ ، وَإِنَّ وَلَدَهُ مِنْ كَسْبِهِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٢- بَاب اجْتِنَابِ الشُّبُهَاتِ فِي الْكَسْبِ

٤٤٦٥- عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ -فَوَاللهِ لا أَسْمَعُ بَعْدَهُ أَحَدًا يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ - يَقُولُ :

« إِنَّ الْحَلالَ بَيِّنٌ ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ ، وَإِنَّ بَيْنَ ذَلِكَ أُمُورًا مُشْتَبِهَاتٍ -وَرُبَّمَا قَالَ : وَإِنَّ بَيْنَ ذَلِكَ أُمُورًا مُشْتَبِهَةً ، قَالَ : - وَسَأَضْرِبُ لَكُمْ فِي ذَلِكَ مَثَلاً ؛ إِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- حَمَى حِمًى ؛ وَإِنَّ حِمَى اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- مَا حَرَّمَ ، وَإِنَّهُ مَنْ يَرْتَعُ حَوْلَ الْحِمَى ؛ يُوشِكُ أَنْ يُخَالِطَ الْحِمَى -وَرُبَّمَا قَالَ : ، إِنَّهُ مَنْ يَرْعَى حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ - ، وَإِنَّ مَنْ يُخَالِطُ الرِّيبَةَ ؛ يُوشِكُ أَنْ يَجْسُرَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٩٨٤) ،ق نحوه.**

٤٤٦٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ ، مَا يُبَالِي الرَّجُلُ مِنْ أَيْنَ أَصَابَ الْمَالَ ؛ مِنْ حَلالٍ أَوْ حَرَامٍ ».

- **صحيح : « التعليق الرغيب » (٣ / ١٤) ،خ.**

٣- بَاب التِّجَارَةِ

٤٤٦٨- عَن عَمْرِو بْنِ تَغْلِبَ ، قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ : أَنْ يَفْشُوَ الْمَالُ وَيَكْثُرَ ، وَتَفْشُوَ التِّجَارَةُ ، وَيَظْهَرَ الْعِلْمُ ، وَيَبِيعَ الرَّجُلُ الْبَيْعَ ، فَيَقُولَ : لا ؛ حَتَّى أَسْتَأْمِرَ تَاجِرَ بَنِي

فُلانٍ ، وَيُلْتَمَسَ فِي الْحَيِّ الْعَظِيمِ الْكَاتِبُ ، فَلا يُوجَدُ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٢٧٦٧).

٤- مَا يَجِبُ عَلَى التُّجَّارِ مِنَ التَّوْقِيَةِ فِي مُبَايَعَتِهِمْ

٤٤٦٩- عَن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرِقَا ، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَا ؛ بُورِكَ فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا ؛ مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٢٨١) ، ق.

٥- الْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ

٤٤٧٠- عَن أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ ، وَلا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ » ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قَالَ أَبُو ذَرٍّ : خَابُوا وَخَسِرُوا ، قَالَ :

« الْمُسْبِلُ إِزَارَهُ ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ ، وَالْمَنَّانُ عَطَاءَهُ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٠٨).

٤٤٧١- عَن أَبِي ذَرٍّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« ثَلاثَةٌ لا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ

أَلِيمٌ : الَّذِي لا يُعْطِي شَيْئًا إِلّا مَنَّهُ ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْكَذِبِ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٤٤٧٢- عَن أَبِي قَتَادَةَ الأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِيَّاكُمْ وَكَثْرَةَ الْحَلِفِ فِي الْبَيْعِ ؛ فَإِنَّهُ يُنَفِّقُ ، ثُمَّ يَمْحَقُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٠٩) ، م.

٤٣٧٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ ».

- صحيح : « أحاديث البيوع » ، « غاية المرام » (٣٤٢) ،ق.

٦- الْحَلِفُ الْوَاجِبُ لِلْخَدِيعَةِ فِي الْبَيْعِ

٤٤٧٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ:

« ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَلا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ -يَوْمَ الْقِيَامَةِ-، وَلا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلِ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ ، يَمْنَعُ ابْنَ السَّبِيلِ مِنْهُ ، وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامًا لِدُنْيَا ؛ إِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَّى لَهُ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ لَمْ يَفِ لَهُ ، وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلاً عَلَى سِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ ، فَحَلَفَ لَهُ بِاللهِ ؛ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا كَذَا وَكَذَا ، فَصَدَّقَهُ الآخَرُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٠٧) ،ق.

٧- الأَمْرُ بِالصَّدَقَةِ لِمَنْ لَمْ يَعْتَقِدِ الْيَمِينَ بِقَلْبِهِ فِي حَالِ بَيْعِهِ

٤٤٧٥- عَن قَيْسِ بْنِ أَبِي غَرَزَةَ ، قَالَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ نَبِيعُ الأَوْسَاقَ وَنَبْتَاعُهَا ، وَنُسَمِّي أَنْفُسَنَا السَّمَاسِرَةَ ؛ وَيُسَمِّينَا النَّاسُ ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَسَمَّانَا بِاسْمٍ ؛ هُوَ خَيْرٌ لَنَا مِنَ الَّذِي سَمَّيْنَا بِهِ أَنْفُسَنَا ، فَقَالَ :

« يَا مَعْشَرَ التُّجَّارِ ! إِنَّهُ يَشْهَدُ بَيْعَكُمُ الْحَلِفُ وَاللَّغْوُ ، فَشُوبُوهُ بِالصَّدَقَةِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٤٥).

٨- وُجُوبُ الْخِيَارِ لِلْمُتَبَايِعَيْنِ قَبْلَ افْتِرَاقِهِمَا

٤٤٧٦ - عَن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرِقَا ، فَإِنْ بَيَّنَا وَصَدَقَا ؛ بُورِكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا ؛ مُحِقَ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا ».

- صحيح : ق ، مضى (٤٤٦٩).

٩- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى نَافِعٍ فِي لَفْظِ حَدِيثِهِ

٤٤٧٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْمُتَبَايِعَانِ ؛ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ ، مَا لَمْ يَفْتَرِقَا ؛ إِلا بَيْعَ الْخِيَارِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٨١) ،ق.

٤٤٧٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرِقَا ؛ أَوْ يَكُونَ خِيَارًا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٤٧٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْمُتَبَايِعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرِقَا ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْبَيْعُ كَانَ عَن خِيَارٍ، فَإِنْ كَانَ الْبَيْع عَن خِيَارٍ ؛ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٤٨٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا تَبَايَعَ الْبَيِّعَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مِنْ بَيْعِهِ ، مَا لَمْ يَفْتَرِقَا ، أَوْ يَكُونَ بَيْعُهُمَا عَن خِيَارٍ ؛ فَإِنْ كَانَ عَن خِيَارٍ ؛ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٤٨١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَفْتَرِقَا ، أَوْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ : اخْتَرْ ».

- **صحيح : ق نحوه ، انظر ما قبله ، « إرواء الغليل » (١ / ١٣١٠).**

٤٤٨٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَفْتَرِقَا ، أَوْ يَكُونَ بَيْعَ خِيَار ، أَوْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا

لِلآخَرِ : اخْتَرْ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٤٨٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَفْتَرِقَا ، أَوْ يَكُونَ بَيْعَ خِيَارٍ ، أَوْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا لِلآخَرِ : اخْتَرْ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٤٨٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلانِ ؛ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ حَتَّى يَفْتَرِقَا -وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى : مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا - وَكَانَا جَمِيعًا ، أَوْ يُخَيِّرَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ ؛ فَإِنْ خَيَّرَ أَحَدُهُمَا الآخَرَ ، فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ ؛ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ ، فَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ تَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ ؛ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٤٨٥- عن نافعٍ عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الْمُتَبَايِعَيْنِ بِالْخِيَارِ فِي بَيْعِهِمَا مَا لَمْ يَفْتَرِقَا ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْبَيْعُ خِيَارًا ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٥ / ١٥٤) ،خ.**

قَالَ نَافِعٌ : فَكَانَ عَبْدُ اللهِ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ ؛ فَارَقَ صَاحِبَهُ.

٤٤٨٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْمُتَبَايِعَانِ ؛ لا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا ؛ إِلّا بَيْعَ الْخِيَارِ ».

- صحيح : ق، مضى (٤٤٧٧).

١٠- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ دِينَارٍ فِي لَفْظِ هَذَا الْحَدِيثِ

٤٤٨٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ بَيِّعَيْنِ ؛ لا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا ؛ إِلّا بَيْعَ الْخِيَارِ ».

- صحيح : « إرواء الغليل »(٥ / ١٥٥)،ق.

٤٨٨٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« كُلُّ بَيِّعَيْنِ ؛ فَلا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا ؛ إِلّا بَيْعَ الْخِيَارِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٤٨٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ بَيِّعَيْنِ لا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا ؛ إِلّا بَيْعَ الْخِيَارِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٤٩٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« كُلُّ بَيِّعَيْنِ لا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا ؛ إِلّا بَيْعَ الْخِيَارِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٤٩١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ بَيِّعَيْنِ ؛ فَلا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا ؛ إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٤٩٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْبَيِّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، أَوْ يَكُونَ بَيْعُهُمَا عَن خِيَارٍ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١١- وُجُوبُ الْخِيَارِ لِلْمُتَبَايِعَيْنِ قَبْلَ افْتِرَاقِهِمَا بِأَبْدَانِهِمَا

٤٤٩٥-عن ابن عَمْرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« الْمُتَبَايِعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ؛ إِلَّا أَنْ يَكُونَ صَفْقَةَ خِيَارٍ ، وَلا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يُفَارِقَ صَاحِبَهُ ؛ خَشْيَةَ أَنْ يَسْتَقِيلَهُ ».

- حسن : « إرواء الغليل »(١٣١١) ، « أحاديث البيوع ».

١٢- الْخَدِيعَةُ فِي الْبَيْعِ

٤٤٩٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً ذَكَرَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

«إِذَا بِعْتَ ، فَقُلْ : لا خِلابَةَ » ، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا بَاعَ يَقُولُ : لا خِلابَةَ.

- صحيح : « أحاديث البيوع » ، ق.

٤٤٩٧- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَجُلاً كَانَ فِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ ؛ كَانَ يُبَايِعُ ،

وَأَنَّ أَهْلَهُ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالُوا : يا نَبِيَّ اللهِ ! احْجُرْ عَلَيْهِ ! فَدَعَاهُ نَبِيُّ اللهِ ﷺ ، فَنَهَاهُ ، فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! إِنِّي لا أَصْبِرُ عَنِ الْبَيْعِ ؟ قَالَ :

« إِذَا بِعْتَ ، فَقُلْ : لا خِلابَةَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٥٤) ، ق.

١٣- الْمُحَفَّلَةُ

٤٤٩٨- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا بَاعَ أَحَدُكُمُ الشَّاةَ ، أَوِ اللَّقْحَةَ ؛ فَلا يُحَفِّلْهَا ».

- صحيح : « أحاديث البيوع ».

١٤- النَّهْيُ عَنِ الْمُصَرَّاةِ ؛ وَهُوَ أَنْ يَرْبِطَ أَخْلافَ النَّاقَةِ أَوِ الشَّاةِ وَتُتْرَكَ مِنَ الْحَلْبِ يَوْمَيْنِ وَالثَّلاثَةَ حَتَّى يَجْتَمِعَ لَهَا لَبَنٌ ، فَيَزِيدَ مُشْتَرِيهَا فِي قِيمَتِهَا لِمَا يَرَى مِنْ كَثْرَةِ لَبَنِهَا

٤٤٩٩- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا تَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ لِلْبَيْعِ ، وَلا تُصَرُّوا الإِبِلَ وَالْغَنَمَ ؛ مَنِ ابْتَاعَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ؛ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ : فَإِنْ شَاءَ أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرُدَّهَا رَدَّهَا ، وَمَعَهَا صَاعُ تَمْرٍ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٣٢٠) ، « أحاديث البيوع » ، ق.

٤٥٠٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنِ اشْتَرَى مُصَرَّاةً ، فَإِنْ رَضِيَهَا إِذَا حَلَبَهَا ؛ فَلْيُمْسِكْهَا ، وَإِنْ كَرِهَهَا ؛ فَلْيَرُدَّهَا ، وَمَعَهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ ».

- **صحيح : « أحاديث البيوع » ، م.**

٤٥٠١- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ﷺ :

« مَنِ ابْتَاعَ مُحَفَّلَةً أَوْ مُصَرَّاةً ؛ فَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلاثَةَ أَيَّام ؛ إِنْ شَاءَ أَنْ يُمْسِكَهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ شَاءَ أَنْ يَرُدَّهَا رَدَّهَا ، وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ لا سَمْرَاءَ ».

- **صحيح : المصدر نفسه ، م ، خ نحوه دون : « ثلاثة أيام ».**

١٥- الْخَرَاجُ بِالضَّمَانِ

٤٥٠٢- عَن عَائِشَةَ ، قالت : قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّ الْخَرَاجَ بِالضَّمَانِ.

- **حسن : « ابن ماجه » (٢٢٤٢).**

١٦- بَيْعُ الْمُهَاجِرِ لِلأَعْرَابِيِّ

٤٥٠٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن التَّلَقِّي ، وَأَنْ يَبِيعَ مُهَاجِرٌ لِلأَعْرَابِيِّ ، وَعَنِ التَّصْرِيَةِ ، وَالنَّجْشِ ، وَأَنْ يَسْتَامَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ ، وَأَنْ تَسْأَلَ الْمَرْأَةُ طَلاقَ أُخْتِهَا.

- **صحيح : « أحاديث البيوع » ، ق.**

١٧- بَيْعُ الْحَاضِرِ لِلْبَادِي

٤٥٠٤- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ؛ وَإِنْ

كَانَ أَبَاهُ أَوْ أَخَاهُ.

- **صحيح : أحاديث البيوع ، م.**

٤٥٠٥- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : نُهِينَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَإِنْ كَانَ أَخَاهُ أَوْ أَبَاهُ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٤٥٠٦- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : نُهِينَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٤٥٠٧- عن جابرٍ ، قال: قَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ؛ دَعُوا النَّاسَ يَرْزُقُ اللهُ بَعْضَهُمْ مِنْ بَعْضٍ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢١٧٦) ، م ، « غاية المرام » (٣٣٠).**

٤٥٠٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا تَلَقَّوُا الرُّكْبَانَ لِلْبَيْعِ ، وَلا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلا تَنَاجَشُوا ، وَلا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ».

- **صحيح : « أحاديث البيوع » ، ق.**

٤٥٠٩- عَن عَبْدِ اللهِ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَن النَّجْشِ ، وَالتَّلَقِّي ، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ.

صحيح : « أحاديث البيوع » ، ق.

١٨- التَّلَقِّي

٤٥١٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن التَّلَقِّي.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٥١١- أَخْبَرَنَا إِسْحَقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : قُلْتُ لأَبِي أُسَامَةَ : أَحَدَّثَكُمْ عُبَيْدُ اللهِ ، عَن نَافِعٍ ، عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن تَلَقِّي الْجَلْبِ ، حَتَّى يَدْخُلَ بِهَا السُّوقَ ؟ فَأَقَرَّ بِهِ أَبُو أُسَامَةَ ، وَقَالَ : نَعَمْ.

- صحيح : « أحاديث البيوع » أيضاً ، ق.

٤٥١٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُتَلَقَّى الرُّكْبَانُ ، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ : مَا قَوْلُهُ : حَاضِرٌ لِبَادٍ؟ قَالَ : لا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارٌ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٧٧) ،ق.

٤٥١٣- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَلَقَّوُا الْجَلْبَ ، فَمَنْ تَلَقَّاهُ فَاشْتَرَى مِنْهُ ؛ فَإِذَا أَتَى سَيِّدُهُ السُّوقَ؛ فَهُوَ بِالْخِيَارِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٧٨) ،م.

١٩- سَوْمُ الرَّجُلِ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ

٤٥١٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَبِيعَنَّ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلا تَنَاجَشُوا ، وَلا يُسَاوِمِ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ ، وَلا يَخْطُبْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيه ، وَلا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلاقَ أُخْتِهَا لِتَكْتَفِئَ مَا فِي إِنَائِهَا ، وَلِتُنْكَحَ ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللهُ لَهَا ».

- **صحيح : « أحاديث البيوع » ، ق.**

٢٠- بَيْعُ الرَّجُلِ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ

٤٥١٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ : « لا يَبِيعُ أَحَدُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢١٧١) ،ق.**

٤٥١٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، حَتَّى يَبْتَاعَ أَوْ يَذَرَ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢١- النَّجْشُ

٤٥١٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن النَّجْشِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢١٧٣) ،ق.**

٤٥١٨- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلا تَنَاجَشُوا، وَلا يَزِيدُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلاقَ

الأُخْرَى؛ لِتَكْتَفِئَ مَا فِي إِنَائِهَا ».

-صحيح : ق ، مضى (٤٥١٤).

٤٥١٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلا تَنَاجَشُوا ، وَلا يَزِيدُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلاقَ أُخْتِهَا ؛ لِتَسْتَكْفِئَ بِهِ مَا فِي صَحْفَتِهَا ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٣- بَيْعُ الْمُلامَسَةِ

٤٥٢١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْمُلامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٦٩) ،ق.

٢٤- تَفْسِيرُ ذَلِكَ

٤٥٢٢- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْمُلامَسَةِ : لَمْسِ الثَّوْبِ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ ، وَهِيَ : طَرْحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ إِلَى الرَّجُلِ بِالْبَيْعِ ، قَبْلَ أَنْ يُقَلِّبَهُ ، أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٧٠) ، ق.

٢٥- بَيْعُ الْمُنَابَذَةِ

٤٥٢٣- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن

الْمُلامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٥٢٤- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن بَيْعَتَيْنِ : عَن الْمُلامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٦- تَفْسِيرُ ذَلِكَ

٤٥٢٥-عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْمُلامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ ، وَالْمُلامَسَةُ : أَنْ يَتَبَايَعَ الرَّجُلانِ بِالثَّوْبَيْنِ ، تَحْتَ اللَّيْلِ ، يَلْمِسُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْهُمَا ثَوْبَ صَاحِبِهِ بِيَدِهِ ، وَالْمُنَابَذَةُ : أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ الثَّوْبَ ، وَيَنْبِذَ الآخَرُ إِلَيْهِ الثَّوْبَ ، فَيَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ.

- **صحيح : م ، خ دون التفسير ، انظر ما قبله.**

٤٥٢٦-عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ -رَضِي اللهُ عَنْهُ- ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْمُلامَسَةِ ؛ وَالْمُلامَسَةُ : لَمْسُ الثَّوْبِ لا يَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ ؛ وَالْمُنَابَذَةُ : طَرْحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يُقَلِّبَهُ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٥٢٧- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن لِبْسَتَيْنِ ، وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ ؛ أَمَّا الْبَيْعَتَانِ : فَالْمُلامَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ ؛ وَالْمُنَابَذَةُ : أَنْ يَقُولَ : إِذَا نَبَذْتُ هَذَا الثَّوْبَ؛ فَقَدْ وَجَبَ -يَعْنِي : الْبَيْعَ- ،

وَالْمُلامَسَةُ: أَنْ يَمَسَّهُ بِيَدِهِ وَلا يَنْشُرَهُ ، وَلا يُقَلِّبَهُ ، إِذَا مَسَّهُ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٥٢٨- عن ابْنِ عُمَرَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن لُبْسَتَيْنِ ، وَنَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن بَيْعَتَيْنِ : عَنِ الْمُنَابَذَةِ وَالْمُلامَسَةِ ؛ وَهِيَ بُيُوعٌ كَانُوا يَتَبَايَعُونَ بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

- صحيح : بما قبله.

٤٥٢٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَن بَيْعَتَيْنِ ؛ أَمَّا الْبَيْعَتَانِ : فَالْمُنَابَذَةُ وَالْمُلامَسَةُ ، وَزَعَمَ أَنَّ الْمُلامَسَةَ : أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ : أَبِيعُكَ ثَوْبِي بِثَوْبِكَ ، وَلا يَنْظُرَ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِلَى ثَوْبِ الآخَرِ ، وَلَكِنْ يَلْمِسُهُ لَمْسًا ، وَأَمَّا الْمُنَابَذَةُ : أَنْ يَقُولَ : أَنْبِذُ مَا مَعِي وَتَنْبِذُ مَا مَعَكَ؛ لِيَشْتَرِيَ أَحَدُهُمَا مِنَ الآخَرِ ، وَلا يَدْرِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَمْ مَعَ الآخَرِ!... وَنَحْوًا مِنْ هَذَا الْوَصْفِ.

- صحيح : ق ، مضى (٤٥٢٥).

٢٧- بَيْعُ الْحَصَاةِ

٤٥٣٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن بَيْعِ الْحَصَاةِ، وَعَنْ بَيْعِ الْغَرَرِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٩٤) ،م.

٢٨- بَيْعُ الثَّمَرِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلاحُهُ

٤٥٣١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهُ » ؛ نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٢١٤) ،ق.**

٤٥٣٢- عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهُ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٥٣٣- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

«لا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهُ ، وَلا تَبْتَاعُوا الثَّمَرَ بِالتَّمْرِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٥٣٥-عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قال : قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ:

« لا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٥٣٦- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ ، وَالْمُحَاقَلَةِ ، وَأَنْ يُبَاعَ الثَّمَرُ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهُ ، وَأَنْ لا يُبَاعَ إِلَّا بِالدَّنَانِيرِ وَالدَّرَاهِمِ ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرَايَا.

- **صحيح : « أحاديث البيوع » ، « إرواء الغليل » (١٣٥٤) ،ق.**

٤٥٣٧- عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُخَابَرَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ ، وَالْمُحَاقَلَةِ ، وَبَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّي يُطْعَمَ ؛ إِلا الْعَرَايَا.

- **صحيح : « أحاديث البيوع » ،م.**

٤٥٣٨- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ، عَن بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُطْعَمَ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٢٩- شِرَاءُ الثِّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلاحُهَا عَلَى أَنْ يَقْطَعَهَا وَلا يَتْرُكَهَا إِلَى أَوَانِ إِدْرَاكِهَا

٤٥٣٩- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن بَيْعِ الثِّمَارِ حَتَّى تُزْهِيَ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا تُزْهِيَ ؟ قَالَ : « حَتَّى تَحْمَرَّ » ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللهُ الثَّمَرَةَ ، فَبِمَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ ؟! ».

- صحيح : « أحاديث البيوع » ، ق.

٣٠- وَضْعُ الْجَوَائِحِ

٤٥٤٠- عن جابرٍ ، قال: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنْ بِعْتَ مِنْ أَخِيكَ ثَمَرًا فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ ، فَلا يَحِلُّ لَكَ أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُ شَيْئًا ، بِمَ تَأْخُذُ مَالَ أَخِيكَ بِغَيْرِ حَقٍّ ؟! ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢١٩) ، م.

٤٥٤١- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ بَاعَ ثَمَرًا فَأَصَابَتْهُ جَائِحَةٌ ، فَلا يَأْخُذْ مِنْ أَخِيهِ - وَذَكَرَ : -

شَيْئًا؛ عَلَى مَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ الْمُسْلِمِ ؟! ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٤٥٤٢- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَضَعَ الْجَوَائِحَ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٣٦٨) ، م.

٤٥٤٣- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي ثِمَارٍ ابْتَاعَهَا ، فَكَثُرَ دَيْنُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ» ، فَتَصَدَّقَ النَّاسُ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٥٦) ،م ، « إرواء الغليل » (١٤٣٧).

٣١- بَيْعُ الثَّمَرِ سِنِينَ

٤٥٤٤- عَن جَابِرٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ؛ نَهَى عَن بَيْعِ الثَّمَرِ سِنِينَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢١٨) ،م.

٣٢- بَيْعُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ

٤٥٤٥- عنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن بَيْعِ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ.

- صحيح.

٤٥٤٦- عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا.

- صحيح : « أحاديث البيوع » ، ق.

٤٥٤٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْمُزَابَنَةِ ؛ وَالْمُزَابَنَةُ : أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُءُوسِ النَّخْلِ بِتَمْرٍ بِكَيْلٍ مُسَمًّى ؛ إِنْ زَادَ لِي ، وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَيَّ.

- صحيح : المصدر نفسه ،م.

٣٣- بَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ

٤٥٤٨- عَن ابْنِ عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا- ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْمُزَابَنَةِ ؛ وَالْمُزَابَنَةُ : بَيْعُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ كَيْلاً ، وَبَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلاً.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٦٥) ،ق.

٤٥٤٩- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْمُحَاقَلَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ.

- صحيح : مضى (٣٨٩٥).

٤٥٥٠- عن ابن عمر ، قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا.

- صحيح : ق.

٤٥٥١- عن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا ؛ بِالتَّمْرِ وَالرُّطَبِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٤- بَاب بَيْعِ الْعَرَايَا بِخِرْصِهَا تَمْرًا

٤٥٥٢- عَن زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا؛ تُبَاعُ بِخِرْصِهَا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٥٥٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرِيَّةِ ؛ بِخِرْصِهَا تَمْرًا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٥- بَيْعُ الْعَرَايَا بِالرُّطَبِ

٤٥٥٤-عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قال : إِنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِالرُّطَبِ وَبِالتَّمْرِ ، وَلَمْ يُرَخِّصْ فِي غَيْرِ ذَلِكَ.

- **صحيح : ق ، بلفظ : « أو بالتمر » ، « أحاديث البيوع ».**

٤٥٥٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا ؛ أَنْ تُبَاعَ بِخِرْصِهَا فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ، أَوْ مَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ.

- **صحيح : « أحاديث البيوع » ، ق.**

٤٥٥٦- عَن سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاحُهُ ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِخِرْصِهَا ؛ يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُطَبًا.

- **صحيح : المصدر نفسه ، ق دون قوله : « حتى يبدو صلاحه ».**

٤٥٥٧- عن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ - بَيْعُ الثَّمَرِ بِالتَّمْرِ - إِلَّا لأَصْحَابِ الْعَرَايَا ؛ فَإِنَّهُ أَذِنَ لَهُمْ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٥٥٨- عن بُشَيْرِ بْنِ يسارٍ ، عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُمْ قَالُوا : رَخَّصَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٣٦- اشْتِرَاءُ التَّمْرِ بِالرُّطَبِ

٤٥٥٩- عَنْ سَعْدٍ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ التَّمْرِ بِالرُّطَبِ؟ فَقَالَ لِمَنْ حَوْلَهُ:

« أَيَنْقُصُ الرُّطَبُ إِذَا يَبِسَ ؟ » ، قَالُوا : نَعَمْ ، فَنَهَى عَنْهُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٦٤) ، « إرواء الغليل » (١٣٥٢).

٤٥٦٠- عَنْ سَعْدِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الرُّطَبِ بِالتَّمْرِ ؟ فَقَالَ :

« أَيَنْقُصُ إِذَا يَبِسَ ؟ » ، قَالُوا : نَعَمْ ، فَنَهَى عَنْهُ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٧- بَيْعُ الصُّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ لا يُعْلَمُ مَكِيلُهَا بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ

٤٥٦١- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن بَيْعِ الصُّبْرَةِ مِنَ التَّمْرِ ؛ لا يُعْلَمُ مَكِيلُهَا بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ التَّمْرِ.

- صحيح : « أحاديث البيوع »، م.

٣٨- بَيْعُ الصُّبْرَةِ مِنَ الطَّعَامِ بِالصُّبْرَةِ مِنَ الطَّعَامِ

٤٥٦٢- عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قال : قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لا تُبَاعُ الصُّبْرَةُ مِنَ الطَّعَامِ بِالصُّبْرَةِ مِنَ الطَّعَامِ ، وَلا الصُّبْرَةُ مِنَ الطَّعَامِ بِالْكَيْلِ الْمُسَمَّى مِنَ الطَّعَامِ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٣٩- بَيْعُ الزَّرْعِ بِالطَّعَامِ

٤٥٦٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْمُزَابَنَةِ ؛ أَنْ يَبِيعَ ثَمَرَ حَائِطِهِ - وَإِنْ كَانَ نَخْلاً - بِتَمْرٍ كَيْلاً ؛ وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَبِيبٍ كَيْلاً ، وَإِنْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلِ طَعَامٍ ؛ نَهَى عَن ذَلِكَ كُلِّهِ.

- صحيح : ق ، مضى (٤٥٤٧).

٤٥٦٤- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْمُخَابَرَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ ، وَالْمُحَاقَلَةِ ، وَعَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ قَبْلَ أَنْ يُطْعَمَ ، وَعَنْ بَيْعِ ذَلِكَ ؛ إِلّا بِالدَّنَانِيرِ وَالدَّرَاهِمِ.

- صحيح : ق ، مضى (٤٥٣٦).

٤٠- بَيْعُ السُّنْبُلِ حَتَّى يَبْيَضَّ

٤٥٦٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهى عَن بَيْعِ النَّخْلَةِ حَتَّى تَزْهُوَ ، وَعَنِ السُّنْبُلِ حَتَّى يَبْيَضَّ وَيَأْمَنَ الْعَاهَةَ ، نَهى الْبَائِعَ وَالْمُشْتَرِيَ.

- **صحيح : « الترمذي » (١٢٤٩ - ١٢٥٠) ،م.**

٤٥٦٦- عن رجلٍ مَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا لا نَجِدُ الصَّيْحَانِيَّ وَلا الْعِذْقَ بِجَمْعِ التَّمْرِ حَتَّى نَزِيدَهُمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« بِعْهُ بِالْوَرِقِ ، ثُمَّ اشْتَرِ بِهِ ».

- **صحيح : بما بعده.**

٤١- بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ مُتَفَاضِلاً

٤٥٦٧- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلاً عَلَى خَيْبَرَ ، فَجَاءَ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « أَكُلُّ تَمْرِ خَيْبَرَ هَكَذَا ؟ » ، قَالَ : لا وَاللهِ يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِصَاعَيْنِ ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلاثِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَفْعَلْ ؛ بِعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ ، ثُمَّ ابْتَعْ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٣٤٠) ، « أحاديث البيوع » ، ق.**

٤٥٦٨- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أُتِيَ بِتَمْرٍ رَيَّانَ -وَكَانَ تَمْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَعْلاً ؛ فِيهِ يُبْسٌ- ، فَقَالَ : « أَنَّى لَكُمْ

هَذَا ؟!» ، قَالُوا : ابْتَعْنَاهُ صَاعًا بِصَاعَيْنِ مِنْ تَمْرِنَا ، فَقَالَ :

« لا تَفْعَلْ ؛ فَإِنَّ هَذَا لا يَصحُّ ، وَلَكِنْ بِعْ تَمْرَكَ وَاشْتَرِ مِنْ هَذَا حَاجَتَكَ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٥٦٩- عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : كُنَّا نُرْزَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَنَبِيعُ الصَّاعَيْنِ بِالصَّاعِ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقَالَ :

« لا صَاعَيْ تَمْرٍ بِصَاعٍ ، وَلا صَاعَيْ حِنْطَةٍ بِصَاعٍ ، وَلا دِرْهَمًا بِدِرْهَمَيْنِ ».

- **صحيح : « أحاديث البيوع ».**

٤٥٧٠- عن أبي سَعِيدٍ ، قَالَ : كُنَّا نَبِيعُ تَمْرَ الْجَمْعِ ؛ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

«لا صَاعَيْ تَمْرٍ بِصَاعٍ، وَلا صَاعَيْ حِنْطَةٍ بِصَاعٍ ، وَلا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٥٧١- عن أبي سَعِيدٍ ، قَالَ : أَتَى بِلالٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِتَمْرٍ بَرْنِيٍّ، فَقَالَ : « مَا هَذَا ؟ » ، قَالَ : اشْتَرَيْتُهُ صَاعًا بِصَاعَيْنِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَوَّهْ ! عَيْنُ الرِّبَا ؛ لا تَقْرَبْهُ ».

- **صحيح : « أحاديث البيوع » ، ق، « إرواء الغليل » (١٣٤٧).**

٤٥٧٢- عن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الذَّهَبُ بِالْوَرِقِ رِبًا ؛ إِلّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رِبًا ؛ إِلّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رِبًا ؛ إِلّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رِبًا ؛ إِلّا هَاءَ وَهَاءَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٥٣) ،ق.

٤٢- بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ

٤٥٧٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« التَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، وَالْحِنْطَةُ بِالْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ ؛ يَدًا بِيَدٍ ؛ فَمَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ ؛ فَقَدْ أَرْبَى ؛ إِلّا مَا اخْتَلَفَتْ أَلْوَانُهُ».

- صحيح : « أحاديث البيوع » ، م.

٤٣- بَيْعُ البُرِّ بالبُرِّ

٤٥٧٤- عَن مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عَتِيكٍ ، قَالا : جَمَعَ الْمَنْزِلُ بَيْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، وَمُعَاوِيَةَ ؛ حَدَّثَهُمْ عُبَادَةُ ، قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ ، وَالْوَرِقِ بِالْوَرِقِ ، وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ ـ قَالَ أَحَدُهُمَا : ـ وَالْمِلْحِ بِالْمِلْحِ ـ وَلَمْ يَقُلْهُ الآخَرُ ـ ؛ إِلّا مِثْلاً بِمِثْلٍ ، يَدًا بِيَدٍ ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَبِيعَ الذَّهَبَ بِالْوَرِقِ ، وَالْوَرِقَ بِالذَّهَبِ ، وَالْبُرَّ بِالشَّعِيرِ ، وَالشَّعِيرَ بِالْبُرِّ ؛ يَدًا بِيَدٍ كَيْفَ شِئْنَا ـ قَالَ أَحَدُهُمَا :ـ ، فَمَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ ؛ فَقَدْ أَرْبَى.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٥٤) ،م.

٤٥٧٥- عن مُسْلِم بْنِ يَسَارٍ ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدٍ -وَقَدْ كَانَ يُدْعَى : ابْنَ هُرْمُزَ- ، قَالَ : جَمَعَ الْمَنْزِلُ بَيْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ ؛ حَدَّثَهُمْ عُبَادَةُ ، قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ ، وَالْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ ، وَالتَّمْرِ بِالتَّمْرِ ، وَالْبُرِّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ ، وَالْمِلْحِ بِالْمِلْحِ - وَلَمْ يَقُلْهُ الآخَرُ - ؛ إِلّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، مِثْلاً بِمِثْلٍ ؛ مَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى ـ وَلَمْ يَقُلْهُ الآخَرُ ـ ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَبِيعَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ ، وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ ، وَالْبُرَّ بِالشَّعِيرِ ، وَالشَّعِيرَ بِالْبُرِّ ، يَدًا بِيَدٍ كَيْفَ شِئْنَا.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٤٤- بَيْعُ الشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ

٤٥٧٦- عن مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ ، وَعَبْدِ اللهِ بْنِ عُبَيْدٍ ، قَالا : جَمَعَ الْمَنْزِلُ بَيْنَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، وَبَيْنَ مُعَاوِيَةَ ، فَقَالَ عُبَادَةُ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَبِيعَ الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ ، وَالْوَرِقَ بِالْوَرِقِ ، وَالْبُرَّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرَ بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرَ بِالتَّمْرِ ، وَالْمِلْحَ بِالْمِلْحِ ، إِلّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، مِثْلاً بِمِثْلٍ مَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ فَقَدْ أَرْبَى ـ وَلَمْ يَقُلِ الآخَرُ ـ ؛ وَأَمَرَنَا أَنْ نَبِيعَ الذَّهَبَ بِالْوَرِقِ ، وَالْوَرِقَ بِالذَّهَبِ ، وَالْبُرَّ بِالشَّعِيرِ ، وَالشَّعِيرَ بِالْبُرِّ ، يَدًا بِيَدٍ كَيْفَ شِئْنَا.

فَبَلَغَ هَذَا الْحَدِيثُ مُعَاوِيَةَ ، فَقَامَ ، فَقَالَ : مَا بَالُ رِجَالٍ يُحَدِّثُونَ أَحَادِيثَ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَدْ صَحِبْنَاهُ وَلَمْ نَسْمَعْهُ مِنْهُ ! فَبَلَغَ ذَلِكَ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ ، فَقَامَ ، فَأَعَادَ الْحَدِيثَ ، فَقَالَ : لَنُحَدِّثَنَّ بِمَا سَمِعْنَاهُ

مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ وَإِنْ رَغِمَ مُعَاوِيَةُ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٤٥٧٧- عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ -وَكَانَ بَدْرِيّاً، وَكَانَ بَايَعَ النَّبِيَّ ﷺ أَنْ لا يَخَافَ فِي اللهِ لَوْمَةَ لائِمٍ- ، أَنَّ عُبَادَةَ قَامَ خَطِيبًا ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ! إِنَّكُمْ قَدْ أَحْدَثْتُمْ بُيُوعًا ؛ لا أَدْرِي مَا هِيَ !! أَلا إِنَّ الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ؛ وَزْنًا بِوَزْنٍ ؛ تِبْرُهَا وَعَيْنُهَا ، وَإِنَّ الْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ ، وَزْنًا بِوَزْنٍ ، تِبْرُهَا وَعَيْنُهَا ، وَلا بَأْسَ بِبَيْعِ الْفِضَّةِ بِالذَّهَبِ يَدًا بِيَدٍ ؛ وَالْفِضَّةُ أَكْثَرُهُمَا ، وَلا تَصْلُحُ النَّسِيئَةُ ، أَلا إِنَّ الْبُرَّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرَ بِالشَّعِيرِ ، مُدْيًا بِمُدْيٍ ، وَلا بَأْسَ بِبَيْعِ الشَّعِيرِ بِالْحِنْطَةِ ؛ يَدًا بِيَدٍ ؛ وَالشَّعِيرُ أَكْثَرُهُمَا ، وَلا يَصْلُحُ نَسِيئَةً ؛ أَلا وَإِنَّ التَّمْرَ بِالتَّمْرِ مُدْيًا بِمُدْيٍ ، - حَتَّى ذَكَرَ الْمِلْحَ - : مُدّاً بِمُدٍّ؛ فَمَنْ زَادَ أَوِ اسْتَزَادَ ؛ فَقَدْ أَرْبَى .

- **صحيح : م نحوه ، انظر ما قبله.**

٤٥٧٨- عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ -تِبْرُهُ وَعَيْنُهُ- ؛ وَزْنًا بِوَزْنٍ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ ؛ تِبْرُهُ وَعَيْنُهُ ؛ وَزْنًا بِوَزْنٍ ، وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ ؛ سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، مِثْلاً بِمِثْلٍ ؛ فَمَنْ زَادَ أَوِ ازْدَاد ؛ فَقَدْ أَرْبَى ».

- **صحيح : م نحوه ، انظر ما قبله.**

٤٥٧٩- عَن سُلَيْمَانَ بْنِ عَلِيٍّ ، أَنَّ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ مَرَّ بِهِمْ فِي السُّوقِ ، فَقَامَ إِلَيْهِ قَوْمٌ -أَنَا مِنْهُمْ ـ ، قَالَ : قُلْنَا : أَتَيْنَاكَ لِنَسْأَلَكَ عَنِ الصرْفِ ؟

قال : سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ ، قَالَ لَهُ رَجُلٌ : مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَيْرُ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ غَيْرُهُ ، قَالَ : فَإِنَّ الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ ، وَالْوَرِقَ بِالْوَرِقِ ـ وفي لَفْظٍ : وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ ـ ، وَالْبُرَّ بِالْبُرِّ ، وَالشَّعِيرَ بِالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرَ بِالتَّمْرِ ، وَالْمِلْحَ بِالْمِلْحِ ؛ سَوَاءً بِسَوَاءٍ ؛ فَمَنْ زَادَ عَلَى ذَلِكَ أَوِ ازْدَادَ ؛ فَقَدْ أَرْبَى ، وَالآخِذُ وَالْمُعْطِي فِيهِ سَوَاءٌ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٤٥٨٠- عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« الذَّهَبُ : الْكِفَّةُ بِالْكِفَّةِ ـ ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : إِنَّ هَذَا لا يَقُولُ شَيْئًا !

قَالَ عُبَادَةُ : إِنِّي وَاللهِ مَا أُبَالِي أَنْ لا أَكُونَ بِأَرْضٍ يَكُونُ بِهَا مُعَاوِيَةُ ! إِنِّي أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ ذَلِكَ.

- صحيح : « أحاديث البيوع ».

٤٥- بَيْعُ الدِّينَارِ بِالدِّينَارِ

٤٥٨١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ ؛ لا فَضْلَ بَيْنَهُمَا ».

- صحيح : المصدر نفسه ، م.

٤٦- بَيْعُ الدِّرْهَمِ بِالدِّرْهَمِ

٤٥٨٢- عن عُمَرَ ، قال : الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ ، وَالدِّرْهَمُ بِالدِّرْهَمِ ، لا

فَضْلَ بَيْنَهُمَا ؛ هَذَا عَهْدُ نَبِيِّنَا ﷺ إِلَيْنَا.

- **صحيح : بما قبله ، « أحاديث البيوع ».**

٤٥٨٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ : وَزْنًا بِوَزْنٍ ؛ مِثْلاً بِمِثْلٍ ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ : وَزْنًا بِوَزْنٍ ، مِثْلاً بِمِثْلٍ ؛ فَمَنْ زَادَ أَوِ ازْدَادَ ؛ فَقَدْ أَرْبَى ».

- **صحيح : المصدر نفسه ، م .**

٤٧- بَيْعُ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ

٤٥٨٤-عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلّا مِثْلاً بِمِثْلٍ، وَلا تُشِفُّوا بَعْضَهَا عَلَى بَعْضٍ، وَلا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلّا مِثْلاً بِمِثْلٍ، وَلا تَبِيعُوا مِنْهَا شَيْئًا غَائِبًا بِنَاجِزٍ».

- **صحيح : « الترمذي » (١٢٦٤) ،ق.**

٤٥٨٥- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : بَصُرَ عَيْنِي ، وَسَمِعَ أُذُنِي مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَ : النَّهْيَ عَن الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ ، وَالْوَرِقِ بِالْوَرِقِ ؛ إِلّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، مِثْلاً بِمِثْلٍ ، وَلا تَبِيعُوا غَائِبًا بِنَاجِزٍ ، وَلا تُشِفُّوا أَحَدَهُمَا عَلَى الآخَرِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٥٨٦- عَن عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ بَاعَ سِقَايَةً مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ وَرِقٍ - بِأَكْثَرَ مِنْ وَزْنِهَا ، فَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى

عَن مِثْلِ هَذَا ؛ إِلّا مِثْلاً بِمِثْلٍ.

- صحيح : « أحاديث البيوع ».

٤٨- بَيْعُ الْقِلادَةِ فِيهَا الْخَرَزُ وَالذَّهَبُ بِالذَّهَبِ

٤٥٨٧- عَن فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ، قَالَ : اشْتَرَيْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ قِلادَةً فِيهَا ذَهَبٌ وَخَرَزٌ بِاثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا ، فَفَصَّلْتُهَا ، فَوَجَدْتُ فِيهَا أَكْثَرَ مِنِ اثْنَيْ عَشَرَ دِينَارًا ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ :

« لا تُبَاعُ حَتَّى تُفَصَّلَ ».

- صحيح : « الترمذي » (١٢٧٨) ، م.

٤٥٨٨- عَن فَضَالَةَ بْنِ عُبَيْدٍ ، قَالَ : أَصَبْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ قِلادَةً فِيهَا ذَهَبٌ وَخَرَزٌ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهَا ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ :

« افْصِلْ بَعْضَهَا مِنْ بَعْضٍ ، ثُمَّ بِعْهَا ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٤٩- بَيْعُ الْفِضَّةِ بِالذَّهَبِ نَسِيئَةً

٤٥٨٩- عَن أَبِي الْمِنْهَالِ ، قَالَ : بَاعَ شَرِيكٌ لِي وَرِقًا بِنَسِيئَةٍ ، فَجَاءَنِي ، فَأَخْبَرَنِي ، فَقُلْتُ : هَذَا لا يَصْلُحُ ، فَقَالَ : قَدْ - وَاللهِ - بِعْتُهُ فِي السُّوقِ ، وَمَا عَابَهُ عَلَيَّ أَحَدٌ ، فَأَتَيْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَنَحْنُ نَبِيعُ هَذَا الْبَيْعَ ، فَقَالَ :

« مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَلا بَأْسَ ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَهُوَ رِبًا ».

ثُمَّ قَالَ لِي : ائْتِ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ ، فَأَتَيْتُهُ ، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.

- **صحيح : « أحاديث البيوع » ،ق.**

٤٥٩٠- عن أبي الْمِنْهَالِ ، قال : سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ ، وَزَيْدَ ابْنَ أَرْقَمَ ؟ فَقَالا : كُنَّا تَاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَسَأَلْنَا نَبِيَّ اللهِ ﷺ عَنِ الصَّرْفِ ؟ فَقَالَ :

« إِنْ كَانَ يَدًا بِيَدٍ ؛ فَلا بَأْسَ ، وَإِنْ كَانَ نَسِيئَةً ؛ فَلا يَصْلُحُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٥٩١- عن أبي الْمِنْهَالِ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ عَنِ الصَّرْفِ ؟ فَقَالَ : سَلْ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ ؛ فَإِنَّهُ خَيْرٌ مِنِّي وَأَعْلَمُ ، فَسَأَلْتُ زَيْدًا؟ فَقَالَ : سَلِ الْبَرَاءَ ؛ فَإِنَّهُ خَيْرٌ مِنِّي وَأَعْلَمُ ، فَقَالا جَمِيعًا : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ دَيْنًا.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٠- بَيْعُ الْفِضَّةِ بِالذَّهَبِ ، وَبَيْعُ الذَّهَبِ بِالْفِضَّةِ

٤٥٩٢- عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ ، وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ ؛ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَبْتَاعَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا ، وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا.

- **صحيح : « أحاديث البيوع » ،ق.**

٤٥٩٣- عن أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَبِيعَ الْفِضَّةَ

بِالْفِضَّةِ ؛ إِلّا عَيْنًا بِعَيْنٍ ؛ سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَلا نَبِيعَ الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ ؛ إِلّا عَيْنًا بِعَيْنٍ ؛ سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَبَايَعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْتُمْ ، وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٥٩٤- عن أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا رِبًا إِلّا فِي النَّسِيئَةِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٥٧) ، ق، « إرواء الغليل » (١٣٣٨).

٤٥٩٥- عن أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ : أَرَأَيْتَ هَذَا الَّذِي تَقُولُ ! أَشَيْئًا وَجَدْتَهُ فِي كِتَابِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ، أَوْ شَيْئًا سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : مَا وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللهِ -عَزَّ وَجَلَّ- ، وَلا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَلَكِنْ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنِي ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥١- أَخْذُ الْوَرِقِ مِنَ الذَّهَبِ ، وَالذَّهَبِ مِنَ الْوَرِقِ ، وَذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ ابْنِ عُمَرَ فِيهِ

٤٥٩٨- عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَأْخُذَ الدَّنَانِيرَ مِنَ

الدَّرَاهِمِ ، وَالدَّرَاهِمَ مِنَ الدَّنَانِيرِ.

- صحيح مقطوع : لكن يأتي آخر الباب بالسند ذاته خلافُه ، وهو أصح ، « أحاديث البيوع ».

٤٥٩٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ لا يَرَى بَأْسًا - يَعْنِي : فِي قَبْضِ الدَّرَاهِمِ- مِنَ الدَّنَانِيرِ ، وَالدَّنَانِيرِ مِنَ الدَّرَاهِمِ.

- صحيح موقوف : « إرواء الغليل » (٥ / ١٧٤- ١٧٥) ، « أحاديث البيوع».

٤٦٠٠- عَن إِبْرَاهِيمَ -فِي قَبْضِ الدَّنَانِيرِ مِنَ الدَّرَاهِمِ- ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُهَا إِذَا كَانَ مِنْ قَرْضٍ.

- صحيح مقطوع : « أحاديث البيوع ».

٤٦٠١- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، أَنَّهُ كَانَ لا يَرَى بَأْسًا ، وَإِنْ كَانَ مِنْ قَرْضٍ.

- صحيح مقطوع : وهو الأصح عنه كما تقدم آنفاً.

٥٣- الزِّيَادَةُ فِي الْوَزْنِ

٤٦٠٤- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ دَعَا بِمِيزَانٍ ؛ فَوَزَنَ لِي ، وَزَادَنِي.

- صحيح : « أحاديث البيوع » ، ق.

٤٦٠٥- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَضَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَزَادَنِي.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥٤- الرُّجْحَانُ فِي الْوَزْنِ

٤٦٠٦- عَن سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ ، قَالَ : جَلَبْتُ أَنَا وَمَخْرَفَةُ الْعَبْدِيُّ بَزّاً مِنْ هَجَرَ ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ وَنَحْنُ بِمِنًى ، وَوَزَّانٌ يَزِنُ بِالأَجْرِ ، فَاشْتَرَى مِنَّا سَرَاوِيلَ ، فَقَالَ لِلْوَزَّانِ :

« زِنْ وَأَرْجِحْ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٢٠).**

٤٦٠٧- عن أبي صَفْوَانَ ، قَالَ : بِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ سَرَاوِيلَ قَبْلَ الْهِجْرَةِ ، فَأَرْجَحَ لِي.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٢١).**

٤٦٠٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْمِكْيَالُ عَلَى مِكْيَالِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ ، وَالْوَزْنُ عَلَى وَزْنِ أَهْلِ مَكَّةَ ».

- **صحيح : « الصحيحة » (١٦٥) ، « إرواء الغليل » (١٣٤٢) ، «أحاديث البيوع ».**

٥٥- بَيْعُ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يُسْتَوْفَى

٤٦٠٩ - عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا ؛ فَلا يَبِعْهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٢٦) ،ق.**

٤٦١٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا ؛ فَلا يَبِعْهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٦١١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا ؛ فَلا يَبِيعُهُ حَتَّى يَكْتَالَهُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٢٧) ،ق.**

٤٦١٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِمِثْلِهِ .

وَالَّذِي قَبْلَهُ : « حَتَّى يَقْبِضَهُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٦١٣ -عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يُسْتَوْفَى الطَّعَامُ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٦١٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنِ ابْتَاعَ طَعَامًا ؛ فَلا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَأَحْسَبُ أَنَّ كُلَّ شَيْءٍ بِمَنْزِلَةِ الطَّعَامِ.

٤٦١٥- عَن حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَبِعْ طَعَامًا حَتَّى تَشْتَرِيَهُ وَتَسْتَوْفِيَهُ ».

- **صحيح : « أحاديث البيوع ».**

٤٦١٧- عَن حِزَامِ بْنِ حكِيمٍ ، قَالَ : قَالَ حكِيمُ بْنُ حِزَامٍ : ابْتَعْتُ طَعَامًا مِنْ طَعَامِ الصَّدَقَةِ ، فَرَبِحْتُ فِيهِ قَبْلَ أَنْ أَقْبِضَهُ ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ؟ فَقَالَ :

« لا تَبِعْهُ حَتَّى تَقْبِضَهُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٥٦- النَّهْيُ عَن بَيْعِ مَا اشْتَرَى مِنَ الطَّعَامِ بِكَيْلٍ حَتَّى يَسْتَوْفِيَ

٤٦١٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَبِيعَ أَحَدٌ طَعَامًا اشْتَرَاهُ بِكَيْلٍ ، حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ.

- صحيح : ق ، انظر أول الباب.

٥٧- بَيْعُ مَا يُشْتَرَى مِنَ الطَّعَامِ جِزَافًا قَبْلَ أَنْ يُنْقَلَ مِنْ مَكَانِهِ

٤٦١٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُنَّا فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ نَبْتَاعُ الطَّعَامَ ، فَيَبْعَثُ عَلَيْنَا مَنْ يَأْمُرُنَا بِانْتِقَالِهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي ابْتَعْنَا فِيهِ ، إِلَى مَكَانٍ سِوَاهُ ، قَبْلَ أَنْ نَبِيعَهُ.

- صحيح : « أحاديث البيوع » ، ق.

٤٦٢٠- عَن ابْنِ عُمَر ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَبْتَاعُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي أَعْلَى السُّوقِ جُزَافًا ، فَنَهَاهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ ، حَتَّى يَنْقُلُوهُ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٦٢١- عن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُمْ كَانُوا يَبْتَاعُونَ الطَّعَامَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنَ الرُّكْبَانِ ، فَنَهَاهُمْ أَنْ يَبِيعُوا فِي مَكَانِهِمِ الَّذِي ابْتَاعُوا فِيهِ ، حَتَّى يَنْقُلُوهُ إِلَى سُوقِ الطَّعَامِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٦٢٢- عن ابن عمر ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّاسَ يُضْرَبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ إِذَا اشْتَرَوُا الطَّعَامَ جِزَافًا أَنْ يَبِيعُوهُ ، حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٨- الرَّجُلُ يَشْتَرِي الطَّعَامَ إِلَى أَجَلٍ ، وَيَسْتَرْهِنُ الْبَائِعُ مِنْهُ بِالثَّمَنِ رَهْنًا

٤٦٢٣- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : اشْتَرَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ ، وَرَهَنَهُ دِرْعَهُ.

- **صحيح : « ابن ماجه »(٢٤٣٦) ،ق.**

٥٩- الرَّهْنُ فِي الْحَضَرِ

٤٦٢٤- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ مَشَى إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِخُبْزِ شَعِيرٍ ، وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ ، قَالَ : وَلَقَدْ رَهَنَ دِرْعًا لَهُ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِالْمَدِينَةِ ، وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لأَهْلِهِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٣٧) ، خ.**

٦٠- بَيْعُ مَا لَيْسَ عِنْدَ الْبَائِعِ

٤٦٢٥- عن ابن عمرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَحِلُّ سَلَفٌ وَبَيْعٌ ، وَلا شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ ، وَلا بَيْعُ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ».

- **حسن صحيح : « ابن ماجه » (٢١٨٨).**

٤٦٢٦- عن ابن عمرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ عَلَى رَجُلٍ بَيْعٌ فِيمَا لا يَمْلِكُ ».

- **حسن صحيح : انظر ما قبله.**

٤٦٢٧- عَن حكِيمِ بْنِ حِزَامٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! يَأْتِينِي الرَّجُلُ فَيَسْأَلُنِي الْبَيْعَ لَيْسَ عِنْدِي ؛ أَبِيعُهُ مِنْهُ ، ثُمَّ أَبْتَاعُهُ لَهُ مِنَ السُّوقِ ؟ قَالَ :

« لا تَبِعْ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢١٨٧).**

٦١- السَّلَمُ فِي الطَّعَامِ

٤٦٢٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى عَنِ السَّلَفِ ؟ قَالَ : كُنَّا نُسْلِفُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَأَبِي بَكْرٍ ، وَعُمَرَ؛ فِي الْبُرِّ، وَالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرِ إِلَى قَوْمٍ - لا أَدْرِي : أَعِنْدَهُمْ أَمْ لا؟-. وَابْنُ أَبْزَى قَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٨٧) خ نحوه.**

٦٢- السَّلَمُ فِي الزَّبِيبِ

٤٦٢٩-عن ابْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ ، قَالَ : تَمَارَى أَبُو بُرْدَةَ وَعَبْدُ اللهِ بْنُ

شَدَّادٍ فِي السَّلَمِ ، فَأَرْسَلُونِي إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى ، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ : كُنَّا نُسْلِمُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَعَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ ، وَعَلَى عَهْدِ عُمَرَ؛ فِي الْبُرِّ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالزَّبِيبِ ، وَالتَّمْرِ ، إِلَى قَوْمٍ مَا نُرَى عِنْدَهُمْ .

وَسَأَلْتُ ابْنَ أَبْزَى ؟ فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.

- **صحيح : خ نحوه ، انظر ما قبله.**

٦٣- السَّلَفُ فِي الثِّمَارِ

٤٦٣٠- عَنْ أَبِي الْمِنْهَالِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْمَدِينَةَ ، وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي التَّمْرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلاثَ ، فَنَهَاهُمْ، وَقَالَ :

« مَنْ أَسْلَفَ سَلَفًا ؛ فَلْيُسْلِفْ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ ، وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ ، إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٨٠) ،ق.**

٦٤- اسْتِسْلافُ الْحَيَوَانِ وَاسْتِقْرَاضُهُ

٤٦٣١- عَنْ أَبِي رَافِعٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اسْتَسْلَفَ مِنْ رَجُلٍ بَكْرًا، فَأَتَاهُ ، يَتَقَاضَاهُ بَكْرَهُ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ : انْطَلِقْ فَابْتَعْ لَهُ بَكْرًا ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ: مَا أَصَبْتُ إِلَّا بَكْرًا رَبَاعِيًا خِيَارًا ! فَقَالَ :

« أَعْطِهِ ؛ فَإِنَّ خَيْرَ الْمُسْلِمِينَ أَحْسَنُهُمْ قَضَاءً ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٨٥) ،م.**

٤٦٣٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ سِنٌّ مِنَ الإِبِلِ ، فَجَاءَ يَتَقَاضَاهُ ، فَقَالَ : « أَعْطُوهُ » ، فَلَمْ يَجِدُوا إِلّا سِنّاً فَوْقَ سِنِّهِ، قَالَ : « أَعْطُوهُ » ، فَقَالَ : أَوْفَيْتَنِي ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٤٢٣) ،ق.

٤٦٣٣- عن عِرْبَاضِ بْنِ سَارِيَةَ ، قال : بِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ بَكْرًا، فَأَتَيْتُهُ أَتَقَاضَاهُ ، فَقَالَ : « أَجَلْ ، لا أَقْضِيكَهَا إِلّا نَجِيبَةً » ، فَقَضَانِي، فَأَحْسَنَ قَضَائِي ، وَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ يَتَقَاضَاهُ سِنَّهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَعْطُوهُ سِنّاً » فَأَعْطَوْهُ يَوْمَئِذٍ جَمَلاً ، فَقَالَ : هَذَا خَيْرٌ مِنْ سِنِّي، فَقَالَ :

« خَيْرُكُمْ خَيْرُكُمْ قَضَاءً ».

- **صحيح** : « إرواء الغليل » (١٣٨٨).

٦٥- بَيْعُ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً

٤٦٣٤- عَن سَمُرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن بَيْعِ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِيئَةً.

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٢٧٠ - ٢٢٧١).

٦٦- بَيْعُ الْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ يَدًا بِيَدٍ مُتَفَاضِلاً

٤٦٣٥- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : جَاءَ عَبْدٌ ، فَبَايَعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَلَى

الْهِجْرَةِ ، وَلا يَشْعُرُ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ عَبْدٌ ! فَجَاءَ سَيِّدُهُ يُرِيدُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « بِعْنِيهِ » ، فَاشْتَرَاهُ بِعَبْدَيْنِ أَسْوَدَيْنِ ، ثُمَّ لَمْ يُبَايِعْ أَحَدًا بَعْدُ حَتَّى يَسْأَلَهُ : « أَعَبْدٌ هُوَ ؟ » .

- صحيح : م ، مضى (٤١٩٥).

٦٧- بَيْعُ حَبَلِ الْحَبَلَةِ

٤٦٣٦- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« السَّلَفُ فِي حَبَلِ الْحَبَلَةِ رِبًا » .

- صحيح : « أحاديث البيوع » .

٤٦٣٧- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٩٧) م ، خ معناه.

٤٦٣٨- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ .

- صحيح : م ، خ معناه ، وهو الآتي بعده - انظر ما قبله.

٦٨- تَفْسِيرُ ذَلِكَ

٤٦٣٩- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبَلِ الْحَبَلَةِ ، وَكَانَ بَيْعًا يَتَبَايَعُهُ أَهْلُ الْجَاهِلِيَّةِ ؛ كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ جَزُورًا إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ، ثُمَّ تُنْتَجُ الَّتِي فِي بَطْنِهَا .

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٦٩- بَيْعُ السِّنِينَ

٤٦٤٠- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن بَيْعِ السِّنِينَ.

- صحيح : م ، مضى (٤٥٤٤).

٤٦٤١- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن بَيْعِ السِّنِينَ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٧٠- الْبَيْعُ إِلَى الأَجَلِ الْمَعْلُومِ

٤٦٤٢- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بُرْدَانِ قِطْرِيَّانِ ، وَكَانَ إِذَا جَلَسَ فَعَرِقَ فِيهِمَا ثَقُلا عَلَيْهِ ، وَقَدِمَ لِفُلانٍ الْيَهُودِيِّ بَزٌّ مِنَ الشَّأْمِ ، فَقُلْتُ : لَوْ أَرْسَلْتَ إِلَيْهِ ! فَاشْتَرَيْتَ مِنْهُ ثَوْبَيْنِ إِلَى الْمَيْسَرَةِ ؟ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ مَا يُرِيدُ مُحَمَّدٌ ؛ إِنَّمَا يُرِيدُ أَنْ يَذْهَبَ بِمَالِي ، أَوْ يَذْهَبَ بِهِمَا ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كَذَبَ ؛ قَدْ عَلِمَ أَنِّي مِنْ أَتْقَاهُمْ لِلَّهِ وَآدَاهُمْ لِلأَمَانَةِ ».

- صحيح : « الترمذي » (١٢٣٦).

٧١- سَلَفٌ وَبَيْعٌ ؛ وَهُوَ أَنْ يَبِيعَ السِّلْعَةَ عَلَى أَنْ يُسْلِفَهُ سَلَفًا

٤٦٤٣- عن ابنِ عمرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن سَلَفٍ وَبَيْعٍ ، وَشَرْطَيْنِ فِي بَيْعٍ ، وَرِبْحِ مَا لَمْ يُضْمَنْ.

- حسن صحيح : مضى (٤٦٢٥).

٧٢- شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ : أَبِيعُكَ هَذِهِ السِّلْعَةَ إِلَى شَهْرٍ بِكَذَا وَإِلَى شَهْرَيْنِ بِكَذَا

٤٦٤٤- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَحِلُّ سَلَفٌ وَبَيْعٌ ، وَلا شَرْطَانِ فِي بَيْعٍ ، وَلا رِبْحُ مَا لَمْ يُضْمَنْ».

- حسن صحيح : انظر ما قبله.

٤٦٤٥- عن ابن عَمْرٍو ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن سَلَفٍ وَبَيْعٍ، وَعَنْ شَرْطَيْنِ فِي بَيْعٍ وَاحِدٍ ، وَعَنْ بَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ ، وَعَنْ رِبْحِ مَا لَمْ يُضْمَنْ.

- حسن صحيح : انظر ما قبله.

٧٣- بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ ؛ وَهُوَ أَنْ يَقُولَ : أَبِيعُكَ هَذِهِ السِّلْعَةَ بِمِائَةِ دِرْهَمٍ نَقْدًا ، وَبِمِائَتَيْ دِرْهَمٍ نَسِيئَةً

٤٦٤٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن بَيْعَتَيْنِ فِي بَيْعَةٍ.

- حسن صحيح : « الترمذي » (١٢٥٤).

٧٤- النَّهْيُ عَن بَيْعِ الثُّنْيَا حَتَّى تُعْلَمَ

٤٦٤٧- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن الْمُحَاقَلَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ ، وَالْمُخَابَرَةِ ، وَعَنِ الثُّنْيَا إِلَّا أَنْ تُعْلَمَ.

- صحيح : « الترمذي » (١٣١٣) ،ق.

٤٦٤٨- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْمُحَاقَلَةِ ، وَالْمُزَابَنَةِ ، وَالْمُخَابَرَةِ ، وَالْمُعَاوَمَةِ ، وَالثُّنْيَا ؛ وَرَخَّصَ فِي الْعَرَايَا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٧٥- النَّخْلُ يُبَاعُ أَصْلُهَا ، وَيَسْتَثْنِي الْمُشْتَرِي ثَمَرَهَا

٤٦٤٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« أَيُّمَا امْرِئٍ أَبَّرَ نَخْلاً ، ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا ؛ فَلِلَّذِي أَبَّرَ ثَمَرُ النَّخْلِ ؛ إِلّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢١٢) ،ق.

٧٦- الْعَبْدُ يُبَاعُ ، وَيَسْتَثْنِي الْمُشْتَرِي مَالَهُ

٤٦٥٠- عن ابنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنِ ابْتَاعَ نَخْلاً بَعْدَ أَنْ تُؤَبَّرَ ؛ فَثَمَرَتُهَا لِلْبَائِعِ ؛ إِلّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ، وَمَنْ بَاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ ؛ فَمَالُهُ لِلْبَائِعِ ؛ إِلّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢١١) ،ق.

٧٧- الْبَيْعُ يَكُونُ فِيهِ الشَّرْطُ ، فَيَصِحُّ الْبَيْعُ وَالشَّرْطُ

٤٦٥١- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَأَعْيَا جَمَلِي ، فَأَرَدْتُ أَنْ أُسَيِّبَهُ ، فَلَحِقَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَدَعَا لَهُ ، فَضَرَبَهُ ، فَسَارَ سَيْرًا لَمْ يَسِرْ مِثْلَهُم ، فَقَالَ : « بِعْنِيهِ بِوُقِيَّةٍ » ، قُلْتُ : لا

قَالَ : « بِعْنِيهِ » ، فَبِعْتُهُ بِوُقِيَّةٍ ، وَاسْتَثْنَيْتُ حُمْلانَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَلَمَّا بَلَغْنَا الْمَدِينَةَ ، أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ ، وَابْتَغَيْتُ ثَمَنَهُ ، ثُمَّ رَجَعْتُ ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ ، فَقَالَ:

« أَتُرَانِي أَنَّمَا مَاكَسْتُكَ لآخُذَ جَمَلَكَ ؟! خُذْ جَمَلَكَ وَدَرَاهِمَكَ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٣٠٤) ، « أحاديث البيوع » ، ق.**

٤٦٥٢- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى نَاضِحٍ لَنَا - ثُمَّ ذَكَرْتُ الْحَدِيثَ بِطُولِهِ... ثُمَّ ذَكَرَ كَلامًا مَعْنَاهُ : - ، فَأُزْحِفَ الْجَمَلُ، فَزَجَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَانْتَشَطَ ، حَتَّى كَانَ أَمَامَ الْجَيْشِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « يَا جَابِرُ ! مَا أَرَى جَمَلَكَ إِلَّا قَدِ انْتَشَطَ » ، قُلْتُ : بِبَرَكَتِكَ يَا رَسُولَ اللهِ! قَالَ :

« بِعْنِيهِ وَلَكَ ظَهْرُهُ حَتَّى تَقْدَمَ » ، فَبِعْتُهُ ، وَكَانَتْ لِي إِلَيْهِ حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ ، وَلَكِنِّي اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ ، فَلَمَّا قَضَيْنَا غَزَاتَنَا وَدَنَوْنَا ؛ اسْتَأْذَنْتُهُ بِالتَّعْجِيلِ ؛ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ ؟ قَالَ :

« أَبِكْرًا تَزَوَّجْتَ ؛ أَمْ ثَيِّبًا ؟ » ، قُلْتُ : بَلْ ثَيِّبًا يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو أُصِيبَ وَتَرَكَ جَوَارِيَ أَبْكَارًا ، فَكَرِهْتُ أَنْ آتِيَهُنَّ بِمِثْلِهِنَّ، فَتَزَوَّجْتُ ثَيِّبًا تُعَلِّمُهُنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ ، فَأَذِنَ لِي ، وَقَالَ لِي : « ائْتِ أَهْلَكَ عِشَاءً» ، فَلَمَّا قَدِمْتُ ؛ أَخْبَرْتُ خَالِي بِبَيْعِي الْجَمَلَ ، فَلامَنِي ، فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ غَدَوْتُ بِالْجَمَلِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَ الْجَمَلِ ، وَالْجَمَلَ ، وَسَهْمًا مَعَ النَّاسِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٦٥٣- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي سَفَرٍ ، وَكُنْتُ عَلَى جَمَلٍ ، فَقَالَ : « مَا لَكَ فِي آخِرِ النَّاسِ ؟ » ، قُلْتُ: أَعْيَا بَعِيرِي ، فَأَخَذَ بِذَنَبِهِ ، ثُمَّ زَجَرَهُ ؛ فَإِنْ كُنْتُ إِنَّمَا أَنَا فِي أَوَّلِ النَّاسِ يُهِمُّنِي رَأْسُهُ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ ؛ قَالَ : « مَا فَعَلَ الْجَمَلُ ؟ بِعْنِيهِ »، قُلْتُ : لا ، بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « لا ، بَلْ بِعْنِيهِ » ، قُلْتُ : لا ، بَلْ هُوَ لَكَ ، قَالَ :

« لا ، بَلْ بِعْنِيهِ ؛ قَدْ أَخَذْتُهُ بِوُقِيَّةٍ ، ارْكَبْهُ ، فَإِذَا قَدِمْتَ الْمَدِينَةَ ؛ فَأْتِنَا بِهِ » ، فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ جِئْتُهُ بِهِ ، فَقَالَ لِبِلالٍ:

« يَا بِلالُ ! زِنْ لَهُ أُوقِيَّةً ، وَزِدْهُ قِيرَاطًا » ، قُلْتُ : هَذَا شَيْءٌ زَادَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَلَمْ يُفَارِقْنِي ، فَجَعَلْتُهُ فِي كِيسٍ ، فَلَمْ يَزَلْ عِنْدِي حَتَّى جَاءَ أَهْلُ الشَّامِ يَوْمَ الْحَرَّةِ ، فَأَخَذُوا مِنَّا مَا أَخَذُوا.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٤٦٥٥- عن أبي نَضْرَةَ ، عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : كُنَّا نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَتَبِيعُنِيهِ بِكَذَا وَكَذَا ، وَاللهُ يَغْفِرُ لَكَ ؟! » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، هُوَ لَكَ يَا نَبِيَّ اللهِ ! قَالَ : « أَتَبِيعُنِيهِ بِكَذَا ، وَكَذَا ، وَاللهُ يَغْفِرُ لَكَ ؟! » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، هُوَ لَكَ يَا نَبِيَّ اللهِ! قَالَ :

« أَتَبِيعُنِيهِ بِكَذَا وَكَذَا ، وَاللهُ يَغْفِرُ لَكَ ؟! » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، هُوَ لَكَ.

قَالَ أَبُو نَضْرَةَ : وَكَانَتْ كَلِمَةً يَقُولُهَا الْمُسْلِمُونَ : افْعَلْ كَذَا وَكَذَا

وَاللهُ يَغْفِرُ لَكَ.

- صحيح : « أحاديث البيوع » ، م.

٧٨- الْبَيْعُ يَكُونُ فِيهِ الشَّرْطُ الْفَاسِدُ ، فَيَصِحُّ الْبَيْعُ وَيَبْطُلُ الشَّرْطُ

٤٦٥٦-عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ ، فَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلاءَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ :

« أَعْتِقِيهَا ؛ فَإِنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ » ، قَالَت : فَأَعْتَقْتُهَا ، قَالَت : فَدَعَاهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا ، وَكَانَ زَوْجُهَا حُرّاً.

- صحيح : دون قوله : « وكان زوجها حراً » ؛ فإنه شاذ ، والمحفوظ أنه كان عبداً ، « ابن ماجه » (٢٠٧٤) ، ق.

٤٦٥٧- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعِتْقِ ، وَأَنَّهُمُ اشْتَرَطُوا وَلاءَهَا ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا ؛ فَإِنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » ، وَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِلَحْمٍ ، فَقِيلَ : هَذَا تُصُدِّقَ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ :

« هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ » ، وَخُيِّرَتْ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٠٧٦) ،ق.

٤٦٥٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تَعْتِقُهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا : نَبِيعُكِهَا عَلَى أَنَّ الْوَلاءَ لَنَا ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ :

« لا يَمْنَعْكِ ذَلِكِ ؛ فَإِنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٥٨٨) ، ق.

٧٩- بَيْعُ الْمَغَانِمِ قَبْلَ أَنْ تُقْسَمَ

٤٦٥٩-عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن بَيْعِ الْمَغَانِمِ حَتَّى تُقْسَمَ ، وَعَنِ الْحَبَالَى أَنْ يُوطَأْنَ حَتَّى يَضَعْنَ مَا فِي بُطُونِهِنَّ ، وَعَنْ لَحْمِ كُلِّ ذِي نَابٍ مِنَ السِّبَاعِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٥ / ١٤٢).

٨٠- بَيْعُ الْمَشَاعِ

٤٦٦٠- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ شِرْكٍ رَبْعَةٍ ، أَوْ حَائِطٍ ؛ لا يَصْلُحُ لَهُ أَنْ يَبِيعَ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ ؛ فَإِنْ بَاعَ ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ حَتَّى يُؤْذِنَهُ ».

- صحيح : « الضعيفة » تحت حديث (١٠٠٩)

٨١- التَّسْهِيلُ فِي تَرْكِ الإِشْهَادِ عَلَى الْبَيْعِ

٤٦٦١- عَن عُمَارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ ، أَنَّ عَمَّهُ حَدَّثَهُ - وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ- ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتَاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ ، وَاسْتَتْبَعَهُ لِيَقْبِضَ ثَمَنَ فَرَسِهِ ، فَأَسْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَأَبْطَأَ الأَعْرَابِيُّ ، وَطَفِقَ الرِّجَالُ يَتَعَرَّضُونَ لِلأَعْرَابِيِّ ، فَيَسُومُونَهُ بِالْفَرَسِ ، وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتَاعَهُ ، حَتَّى زَادَ بَعْضُهُمْ فِي السَّوْمِ عَلَى مَا ابْتَاعَهُ بِهِ مِنْهُ ، فَنَادَى الأَعْرَابِيُّ النَّبِيَّ

ﷺ ، فَقَالَ : إِنْ كُنْتَ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسَ وَإِلَّا بِعْتُهُ ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَهُ ، فَقَالَ : « أَلَيْسَ قَدِ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ ؟!» ، قَالَ : لا ، وَاللهِ مَا بِعْتُكَهُ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « قَدِ ابْتَعْتُهُ مِنْكَ » ، فَطَفِقَ النَّاسُ يَلُوذُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَبِالأَعْرَابِيِّ ، وَهُمَا يَتَرَاجَعَانِ ، وَطَفِقَ الأَعْرَابِيُّ يَقُولُ : هَلُمَّ شَاهِدًا يَشْهَدُ أَنِّي قَدْ بِعْتُكَهُ ! قَالَ خُزَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ : أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بِعْتَهُ ! قَالَ: فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خُزَيْمَةَ ، فَقَالَ : « لِمَ تَشْهَدُ ؟ » ، قَالَ : بِتَصْدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ شَهَادَةَ خُزَيْمَةَ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ.

- **صحيح : « الضعيفة » تحت الحديث (٥٧١٧) ، « إرواء الغليل » (١٢٨٦).**

٨٢- اخْتِلافُ الْمُتَبَايِعَيْنِ فِي الثَّمَنِ

٥٦٦٢- عن عَبْدِ اللهِ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيِّعَانِ ، وَلَيْسَ بَيْنَهُمَا بَيِّنَةٌ ؛ فَهُوَ مَا يَقُولُ رَبُّ السِّلْعَةِ، أَوْ يَتْرُكَا ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢١٨٦).**

٤٦٦٣- عَن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُبَيْدٍ ، قَالَ : حَضَرْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، أَتَاهُ رَجُلانِ تَبَايَعَا سِلْعَةً ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : أَخَذْتُهَا بِكَذَا وَبِكَذَا ، وَقَالَ هَذَا : بِعْتُهَا بِكَذَا وَكَذَا ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ : أُتِيَ ابْنُ مَسْعُودٍ فِي مِثْلِ هَذَا ، فَقَالَ : حَضَرْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، أُتِيَ بِمِثْلِ هَذَا ، فَأَمَرَ الْبَائِعَ أَنْ يَسْتَحْلِفَ ، ثُمَّ يَخْتَارَ الْمُبْتَاعُ ، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٨٣- مُبَايَعَةُ أَهْلِ الْكِتَابِ

٤٦٦٤- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : اشْتَرَى رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا بِنَسِيئَة ، وَأَعْطَاهُ دِرْعًا لَهُ رَهْنًا.

- صحيح : ق ،مضى (٤٦٢٣).

٤٦٦٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : تُوُفِّيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ ؛ بِثَلاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ لأَهْلِهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٣٩).

٨٤- بَيْعُ الْمُدَبَّرِ

٤٦٦٦- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي عُذْرَةَ عَبْدًا لَهُ عَن دُبُرٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « أَلَكَ مَالٌ غَيْرُهُ ؟ » ، قَالَ : لا، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ » ، فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ الْعَدَوِيُّ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَجَاءَ بِهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« ابْدَأْ بِنَفْسِكَ فَتَصَدَّقْ عَلَيْهَا ، فَإِنْ فَضَلَ شَيْءٌ ؛ فَلأَهْلِكَ ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْ أَهْلِكَ شَيْءٌ ؛ فَلِذِي قَرَابَتِكَ ، فَإِنْ فَضَلَ مِنْ ذِي قَرَابَتِكَ شَيْءٌ ؛ فَهَكَذَا وَهَكَذَا ، وَهَكَذَا - يَقُولُ : - بَيْنَ يَدَيْكَ ، وَعَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٨٣٣) ، « أحاديث البيوع » ، م.

٤٦٦٧- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ - يُقَالُ لَهُ : أَبُو مَذْكُورٍ - أَعْتَقَ غُلامًا لَهُ عَن دُبُرٍ - يُقَالُ لَهُ : يَعْقُوبُ- ، لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « مَنْ يَشْتَرِيهِ ؟ » ، فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللهِ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ ، وَقَالَ :

« إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فَقِيرًا ؛ فَلْيَبْدَأْ بِنَفْسِهِ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلاً فَعَلَى عِيَالِهِ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلاً فَعَلَى قَرَابَتِهِ ، أَوْ عَلَى ذِي رَحِمِهِ ، فَإِنْ كَانَ فَضْلاً فَهَا هُنَا وَهَا هُنَا ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٤٦٦٨- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَاعَ الْمُدَبَّرَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٥١٢) ، ق.**

٨٥- بَيْعُ الْمُكَاتَبِ

٤٦٦٩- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَت لَهَا عَائِشَةُ : ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكِ ، فَإِنْ أَحَبُّوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكِ كِتَابَتَكِ ، وَيَكُونَ وَلاؤُكِ لِي فَعَلْتُ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ بَرِيرَةُ لأَهْلِهَا ، فَأَبَوْا ، وَقَالُوا : إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكِ ؛ فَلْتَفْعَلْ ، وَيَكُونَ لَنَا وَلاؤُكِ ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ابْتَاعِي وَأَعْتِقِي ؛ فَإِنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ ؟! فَمَنِ اشْتَرَطَ شَيْئًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ ؛ فَلَيْسَ لَهُ ، وَإِنِ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ ؛ وَشَرْطُ اللهِ

أَحَقُّ وَأَوْثَقُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٢١) ،ق.

٨٦- الْمُكَاتَبُ يُبَاعُ قَبْلَ أَنْ يَقْضِيَ مِنْ كِتَابَتِهِ شَيْئًا

٤٦٧٠- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَت : جَاءَتْ بَرِيرَةُ إِلَيَّ ، فَقَالَت : يَا عَائِشَةُ ! إِنِّي كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ ؛ فِي كُلِّ عَامٍ أُوقِيَّةٌ ؛ فَأَعِينِينِي ، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا ، فَقَالَت لَهَا عَائِشَةُ -وَنَفِسَتْ فِيهَا- : ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكِ ، فَإِنْ أَحَبُّوا أَنْ أُعْطِيَهُمْ ذَلِكَ جَمِيعًا ، وَيَكُونَ وَلاؤُكِ لِي فَعَلْتُ ، فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا ، فَعَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَأَبَوْا ، وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكِ ؛ فَلْتَفْعَلْ ، وَيَكُونَ ذَلِكِ لَنَا ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ فَقَالَ : « لا يَمْنَعُكِ ذَلِكِ مِنْهَا ؛ ابْتَاعِي وَأَعْتِقِي؛ فَإِنَّ الْوَلاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ » ، فَفَعَلَتْ ، وَقَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي النَّاسِ ، فَحَمِدَ اللهَ ـ تَعَالَى ـ ، ثُمَّ قَالَ:

« أَمَّا بَعْدُ ؛ فَمَا بَالُ النَّاسِ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللهِ ؟! مَنِ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ ؛ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ؛ قَضَاءُ اللهِ أَحَقُّ ، وَشَرْطُ اللهِ أَوْثَقُ ؛ وَإِنَّمَا الْوَلاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٨٧- بَيْعُ الْوَلاءِ

٤٦٧١- عَن عَبْدِ اللهِ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن

بَيْعِ الْوَلاءِ وَعَنْ هِبَتِهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٧٤٧- ٢٧٤٨) ،ق.

٤٦٧٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن بَيْعِ الْوَلاءِ ، وَعَنْ هِبَتِهِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٦٧٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَهِ ﷺ عَن بَيْعِ الْوَلاءِ، وَعَنْ هِبَتِهِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٨٨- بَيْعُ الْمَاءِ

٤٦٧٤- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن بَيْعِ الْمَاءِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٧٧) ، م.

٤٦٧٥- عن إِيَاسِ بْنِ عُمَرَ - أو: ابْنِ عَبْدٍ- ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَن بَيْعِ الْمَاءِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٧٦).

٨٩- بَيْعُ فَضْلِ الْمَاءِ

٤٦٧٦- عَن إِيَاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ وَبَاعَ قَيِّمُ الْوَهَطِ فَضْلَ

مَاءِ الْوَهَطِ ، فَكَرِهَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَمْرٍو.

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٦٧٧- عن إِيَاسِ بْنِ عَبْدٍ ـ صَاحِبَ النَّبِيِّ ﷺ ـ ، قَالَ : لا تَبِيعُوا فَضْلَ الْمَاءِ ؛ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ .

- صحيح : انظر ما قبله.

٩٠- بَيْعُ الْخَمْرِ

٤٦٧٨ - عَن ابْنِ وَعْلَةَ الْمِصْرِيِّ ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَمَّا يُعْصَرُ مِنَ الْعِنَبِ ؟ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَهْدَى رَجُلٌ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَاوِيَةَ خَمْرٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- حَرَّمَهَا ؟ » ، فَسَارَّ ، وَلَمْ أَفْهَمْ مَا سَارَّ كَمَا أَرَدْتُ ! فَسَأَلْتُ إِنْسَانًا إِلَى جَنْبِهِ ؟ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «بِمَ سَارَرْتَهُ ؟ » ، قَالَ : أَمَرْتُهُ أَنْ يَبِيعَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« إِنَّ الَّذِي حَرَّمَ شُرْبَهَا حَرَّمَ بَيْعَهَا » ، فَفَتَحَ الْمَزَادَتَيْنِ حَتَّى ذَهَبَ مَا فِيهِمَا.

- صحيح : « أحاديث البيوع » ، م.

٤٦٧٩- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ الرِّبَا ؛ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَتَلاهُنَّ عَلَى النَّاسِ ، ثُمَّ حَرَّمَ التِّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ.

- صحيح .

٩١- بَاب بَيْعِ الْكَلْبِ

٤٦٨٠- عن أبي مَسْعُودٍ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢١٥٩) ،ق.**

٤٦٨١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي أَشْيَاءَ حَرَّمَهَا:

« . . . وَثَمَنُ الْكَلْبِ ».

- **صحيح : « أحاديث البيوع ».**

٩٢- مَا اسْتُثْنِيَ

٤٦٨٢- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَالسِّنَّوْرِ ؛ إِلَّا كَلْبَ صَيْدٍ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢١٦١) ، م.**

٩٣- بَيْعُ الْخِنْزِيرِ

٤٦٨٣- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ -عَامَ الْفَتْحِ ، وَهُوَ بِمَكَّةَ- : « إِنَّ اللهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ ، وَالْمَيْتَةِ ، وَالْخِنْزِيرِ ، وَالأَصْنَامِ » ، فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ ؛ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ ، وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ ، وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ ؟! فَقَالَ: « لا ، هُوَ حَرَامٌ »، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ -عِنْدَ ذَلِكَ- :

« قَاتَلَ اللهُ الْيَهُودَ ! إِنَّ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا جَمَلُوهُ ، ثُمَّ بَاعُوهُ ، فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٤٢٦٧).**

٩٤- بَيْعُ ضِرَابِ الْجَمَلِ

٤٦٨٤- عن جابرٍ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن بَيْعِ ضِرَابِ الْجَمَلِ ، وَعَنْ بَيْعِ الْمَاءِ ، وَبَيْعِ الأَرْضِ لِلْحَرْثِ ؛ يَبِيعُ الرَّجُلُ أَرْضَهُ وَمَاءَهُ؛ فَعَنْ ذَلِكَ نَهَى النَّبِيُّ ﷺ.

- **صحيح : « أحاديث البيوع ».**

٤٦٨٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن عَسْبِ الْفَحْلِ.

- **صحيح : « الترمذي » (١٢٩٦) ،خ.**

٤٦٨٦- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الصَّعْقِ - أَحَدِ بَنِي كِلابٍ -إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَسَأَلَهُ عَن عَسْبِ الْفَحْلِ ؟ فَنَهَاهُ عَن ذَلِكَ ، فَقَالَ :

« إِنَّا نُكْرِمُ عَلَى ذَلِكَ ».

- **صحيح : المصدر نفسه (١٢٩٧).**

٤٦٨٧- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن كَسْبِ الْحَجَّامِ ، وَعَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَعَنْ عَسْبِ الْفَحْلِ.

- **صحيح : « أحاديث البيوع ».**

٤٦٨٨- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن

عَسْبِ الْفَحْلِ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٤٧٦) ، « أحاديث البيوع».

٤٨٨٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَعَسْبِ الْفَحْلِ.

- صحيح : بما قبله.

٩٥- الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْبَيْعَ ، فَيُفْلِسُ ، وَيُوجَدُ الْمَتَاعُ بِعَيْنِهِ

٤٦٩٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« أَيُّمَا امْرِئٍ أَفْلَسَ ، ثُمَّ وَجَدَ رَجُلٌ عِنْدَهُ سِلْعَتَهُ بِعَيْنِهَا ؛ فَهُوَ أَوْلَى بِهِ مِنْ غَيْرِهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٥٨ - ٢٣٥٩) ،ق ، « إرواء الغليل»(١٤٤٢).

٤٥٩١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ؛ عَن الرَّجُلِ يُعْدِمُ إِذَا وُجِدَ عِنْدَهُ الْمَتَاعُ بِعَيْنِهِ وَعَرَفَهُ ؛ أَنَّهُ لِصَاحِبِهِ الَّذِي بَاعَهُ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٦٩٢- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : أُصِيبَ رَجُلٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي ثِمَارٍ ابْتَاعَهَا ، وَكَثُرَ دَيْنُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «تَصَدَّقُوا عَلَيْهِ » ، فَتَصَدَّقُوا عَلَيْهِ ، وَلَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ وَفَاءَ دَيْنِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ

اللهِ ﷺ :

« خُذُوا مَا وَجَدْتُمْ ، وَلَيْسَ لَكُمْ إِلّا ذَلِكَ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٥٦) ، م ، « إرواء الغليل » (١٤٣٧).**

٩٦- الرَّجُلُ يَبِيعُ السِّلْعَةَ ، فَيَسْتَحِقُّهَا مُسْتَحِقٌّ

٤٦٩٣- عن أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرِ بْنِ سِمَاكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى أَنَّهُ إِذَا وَجَدَهَا فِي يَدِ الرَّجُلِ غَيْرِ الْمُتَّهَمِ ؛ فَإِنْ شَاءَ أَخَذَهَا بِمَا اشْتَرَاهَا ، وَإِنْ شَاءَ اتَّبَعَ سَارِقَهُ .

وَقَضَى بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ.

- **صحيح الإسناد : لكن الصواب : « أسيد بن ظهير ».**

٤٦٩٤-عن أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ الأَنْصَارِيِّ ، أَنَّهُ كَانَ عَامِلاً عَلَى الْيَمَامَةِ، وَأَنَّ مَرْوَانَ كَتَبَ إِلَيْهِ : أَنَّ مُعَاوِيَةَ كَتَبَ إِلَيْهِ : أَنَّ أَيَّمَا رَجُلٍ سُرِقَ مِنْهُ سَرِقَةٌ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا حَيْثُ وَجَدَهَا ، ثُمَّ كَتَبَ بِذَلِكَ مَرْوَانُ إِلَيَّ ، فَكَتَبْتُ إِلَى مَرْوَانَ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِأَنَّهُ إِذَا كَانَ الَّذِي ابْتَاعَهَا مِنَ الَّذِي سَرَقَهَا غَيْرَ مُتَّهَمٍ ؛ يُخَيَّرُ سَيِّدُهَا ؛ فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ الَّذِي سُرِقَ مِنْهُ بِثَمَنِهَا ، وَإِنْ شَاءَ اتَّبَعَ سَارِقَهُ ، ثُمَّ قَضَى بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ ، وَعُمَرُ ، وَعُثْمَانُ ، فَبَعَثَ مَرْوَانُ بِكِتَابِي إِلَى مُعَاوِيَةَ ، وَكَتَبَ مُعَاوِيَةُ إِلَى مَرْوَانَ : إِنَّكَ لَسْتَ أَنْتَ وَلا أُسَيْدٌ تَقْضِيَانِ عَلَيَّ ، وَلَكِنِّي أَقْضِي فِيمَا وُلِّيتُ عَلَيْكُمَا ، فَأَنْفِذْ لِمَا أَمَرْتُكَ بِهِ ،

فَبَعَثَ مَرْوَانُ بِكِتَابِ مُعَاوِيَةَ ، فَقُلْتُ : لا أَقْضِي بِهِ مَا وُلِّيتُ ؛ بِمَا قَالَ مُعَاوِيَةُ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٩٧- الاسْتِقْرَاضُ

٤٦٩٧- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ ، قَالَ : اسْتَقْرَضَ مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ أَلْفًا ، فَجَاءَهُ مَالٌ ، فَدَفَعَهُ إِلَيَّ ، وَقَالَ :

« بَارَكَ اللهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ؛ إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ الْحَمْدُ وَالأَدَاءُ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٢٤) ، « إرواء الغليل »(٢٤٢٤).

٩٨- التَّغْلِيظُ فِي الدَّيْنِ

٤٦٩٨ - عَن مُحَمَّدِ بْنِ جَحْشٍ ، قَالَ : كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ ، ثُمَّ وَضَعَ رَاحَتَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «سُبْحَانَ اللهِ ! مَاذَا نُزِّلَ مِنَ التَّشْدِيدِ ؟ » ، فَسَكَتْنَا ، وَفَزِعْنَا ، فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْغَدِ ؛ سَأَلْتُهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا هَذَا التَّشْدِيدُ الَّذِي نُزِّلَ ؟ فَقَالَ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَوْ أَنَّ رَجُلاً قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللهِ ، ثُمَّ أُحْيِيَ ، ثُمَّ قُتِلَ ، ثُمَّ أُحْيِيَ ، ثُمَّ قُتِلَ ، وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ؛ مَا دَخَلَ الْجَنَّةَ حَتَّى يُقْضَى عَنْهُ دَيْنُهُ ».

- حسن : « أحكام الجنائز » (١٠٧).

٤٦٩٩- عَن سَمُرَةَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي جِنَازَةٍ ، فَقَالَ : « أَهَا هُنَا مِنْ بَنِي فُلانٍ أَحَدٌ ؟ » - ثَلاثًا- ، فَقَامَ رَجُلٌ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« مَا مَنَعَكَ فِي الْمَرَّتَيْنِ الأُولَيَيْنِ أَنْ لا تَكُونَ أَجَبْتَنِي ؛ أَمَا إِنِّي لَمْ أُنَوِّهْ بِكَ إِلّا بِخَيْرٍ ؛ إِنَّ فُلانًا ـ لِرَجُلٍ مِنْهُمْ ـ مَاتَ مَأْسُورًا بِدَيْنِهِ ».

- **صحيح : « أحكام الجنائز » (١٥).**

٩٩- التَّسْهِيلُ فِيهِ

٤٧٠٠- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُذَيْفَةَ ، قَالَ : كَانَتْ مَيْمُونَةُ تَدَّانُ وَتُكْثِرُ ، فَقَالَ لَهَا أَهْلُهَا فِي ذَلِكَ وَلامُوهَا ! وَوَجَدُوا عَلَيْهَا ! فَقَالَت : لا أَتْرُكُ الدَّيْنَ وَقَدْ سَمِعْتُ خَلِيلِي وَصَفِيِّي ﷺ يَقُولُ :

« مَا مِنْ أَحَدٍ يَدَّانُ دَيْنًا ، فَعَلِمَ اللهُ أَنَّهُ يُرِيدُ قَضَاءَهُ ؛ إِلّا أَدَّاهُ اللهُ عَنْهُ فِي الدُّنْيَا ».

- **صحيح : دون قوله : « في الدنيا » ، « ابن ماجه » (٢٤٠٨).**

٤٧٠١- عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُتْبَةَ ، أَنَّ مَيْمُونَةَ -زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ- اسْتَدَانَتْ ، فَقِيلَ لَهَا : يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ! تَسْتَدِينِينَ وَلَيْسَ عِنْدَكِ وَفَاءٌ؟ قَالَت : إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ أَخَذَ دَيْنًا وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُؤَدِّيَهُ ؛ -أَعَانَهُ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ».

- **صحيح : « الصحيحة » (١٠٢٩).**

١٠٠- مَطْلُ الْغَنِيِّ

٤٧٠٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ ؛ فَلْيَتْبَعْ ؛ وَالظُّلْمُ مَطْلُ الْغَنِيِّ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٠٣)، ق ، «إرواء الغليل» (١٤١٨).**

٤٧٠٣- عن الشَّرِيدِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ ».

- **حسن : انظر ما بعده.**

٤٧٠٤- عن الشَّرِيدِ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لَيُّ الْوَاجِدِ يُحِلُّ عِرْضَهُ وَعُقُوبَتَهُ ».

- **حسن : « ابن ماجه » (٢٤٢٧) ، « إرواء الغليل » (١٤٣٤).**

١٠١- الْحَوَالَةُ

٤٧٠٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَإِذَا أُتْبِعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيءٍ ؛ فَلْيَتْبَعْ ».

- **صحيح : ق ، مضى قريباً ، « إرواء الغليل » (١٤١٨).**

١٠٢- الْكَفَالَةُ بِالدَّيْنِ

٤٧٠٦- عن أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ أُتِيَ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ ، فَقَالَ :

« إِنَّ عَلَى صَاحِبِكُمْ دَيْنًا » ، فَقَالَ أَبُو قَتَادَةَ : أَنَا أَتَكَفَّلُ بِهِ ، قَالَ : « بِالْوَفَاءِ ؟ » قَالَ : بِالْوَفَاءِ.

- صحيح : «ابن ماجه » (٢٤٠٧).

١٠٣- التَّرْغِيبُ فِي حُسْنِ الْقَضَاءِ

٤٧٠٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« خِيَارُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٢٣) ،ق، « إرواء الغليل » (٥ / ٢٢٥).

١٠٤- حُسْنُ الْمُعَامَلَةِ ، وَالرِّفْقُ فِي الْمُطَالَبَةِ

٤٧٠٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ رَجُلاً لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ ، وَكَانَ يُدَايِنُ النَّاسَ ، فَيَقُولُ لِرَسُولِهِ: خُذْ مَا تَيَسَّرَ ، وَاتْرُكْ مَا عَسُرَ ، وَتَجَاوَزْ ؛ لَعَلَّ اللهَ ـ تَعَالَى ـ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا ، فَلَمَّا هَلَكَ ؛ قَالَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- لَهُ : هَلْ عَمِلْتَ خَيْرًا قَطُّ ؟ قَالَ : لا ؛ إِلّا أَنَّهُ كَانَ لِي غُلامٌ ، وَكُنْتُ أُدَايِنُ النَّاسَ ، فَإِذَا بَعَثْتُهُ لِيَتَقَاضَى ؛ قُلْتُ لَهُ : خُذْ مَا تَيَسَّرَ ، وَاتْرُكْ مَا عَسُرَ ، وَتَجَاوَزْ ؛ لَعَلَّ اللهَ يَتَجَاوَزُ عَنَّا، قَالَ اللهُ ـ تَعَالَى ـ : قَدْ تَجَاوَزْتُ عَنْكَ ».

- حسن صحيح : « التعليق الرغيب »(٢ / ٣٦).

٤٧٠٩- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« كَانَ رَجُلٌ يُدَايِنُ النَّاسَ ، وكَانَ إِذَا رَأَى إِعْسَارَ الْمُعْسِرِ ؛ قَالَ لِفَتَاهُ: تَجَاوَزْ عَنْهُ ؛ لَعَلَّ اللهَ ـ تَعَالَى ـ يَتَجَاوَزُ عَنَّا ، فَلَقِيَ اللهَ ، فَتَجَاوَزَ عَنْهُ».

- صحيح : المصدر نفسه ،ق.

٤٧١٠- عَن عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَدْخَلَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- رَجُلاً كَانَ سَهْلاً - مُشْتَرِيًا ، وَبَائِعًا ، وَقَاضِيًا ، وَمُقْتَضِيًا - الْجَنَّةَ ».

- حسن : « ابن ماجه »(٢٢٠٢).

١٠٥- الشَّرِكَةُ بِغَيْرِ مَالٍ

٤٧١٢- عن ابنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي عَبْدٍ ؛ أُتِمَّ مَا بَقِيَ فِي مَالِهِ ؛ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ ».

- صحيح : «ابن ماجه»(٢٥٢٨) ، ق نحوه، «إرواء الغليل»(١٥٢٢).

١٠٦- الشَّرِكَةُ فِي الرَّقِيقِ

٤٧١٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ أَعْتَقَ شِرْكًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ ، وكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيمَةِ الْعَبْدِ ؛ فَهُوَ عَتِيقٌ مِنْ مَالِهِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله ، « إرواء الغليل » (١٧٤٩).

١٠٧- الشَّرِكَةُ فِي النَّخِيلِ

٤٧١٤- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« أَيُّكُمْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ ، أَوْ نَخْلٌ ؛ فَلا يَبِعْهَا حَتَّى يَعْرِضَهَا عَلَى شَرِيكِهِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٩٢) ،م.**

١٠٨- الشَّرِكَةُ فِي الرِّبَاعِ

٤٧١٥- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ شَرِكَةٍ لَمْ تُقْسَمْ ؛ رَبْعَةٍ وَحَائِطٍ ، لا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَبِيعَهُ حَتَّى يُؤْذِنَ شَرِيكَهُ ، فَإِنْ شَاءَ أَخَذَ ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ ، وَإِنْ بَاعَ وَلَمْ يُؤْذِنْهُ ؛ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ .

- **صحيح : « إرواء الغليل »(٥ / ٣٧٣) ، م.**

١٠٩- ذِكْرُ الشُّفْعَةِ وَأَحْكَامِهَا

٤٧١٦- عَن أَبِي رَافِعٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٩٥) ، خ ، « إرواء الغليل » (١٥٤٠)**

٤٧١٧- عن الشَّرِيدِ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرْضِي لَيْسَ لأَحَدٍ فِيهَا شَرِكَةٌ وَلا قِسْمَةٌ ؛ إِلّا الْجِوَارَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقَبِهِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٩٦) ، « إرواء الغليل » (١٥٣٨).**

٤٧١٨- عَن أَبِي سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الشُّفْعَةُ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ ، وَعُرِفَتِ الطُّرُقُ ؛ فَلا شُفْعَةَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٩٩) ، خ عن أبي سلمة ، عن جابر.

٤٧١٩- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالشّفعةِ والجوار.

- صحيح : بما قبله.

□□□□□

٤٦- كِتَابُ الْقَسَامَةِ

١ - ذِكْرُ الْقَسَامَةِ الَّتِي كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ

٤٧٢٠ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : أَوَّلُ قَسَامَةٍ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ : كَانَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ اسْتَأْجَرَ رَجُلاً مِنْ قُرَيْشٍ ، مِنْ فَخِذِ أَحَدِهِمْ ، قَالَ: فَانْطَلَقَ مَعَهُ فِي إِبِلِهِ ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ ، قَدِ انْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جُوَالِقِهِ ، فَقَالَ : أَغِثْنِي بِعِقَالٍ أَشُدُّ بِهِ عُرْوَةَ جُوَالِقِي ؛ لا تَنْفِرِ الإِبِلُ، فَأَعْطَاهُ عِقَالاً يَشُدُّ بِهِ عُرْوَةَ جُوَالِقِهِ ، فَلَمَّا نَزَلُوا ، وَعُقِلَتِ الإِبِلُ ؛ إِلاَّ بَعِيراً وَاحِدًا ؛ فَقَالَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ : مَا شَأْنُ هَذَا الْبَعِيرِ لَمْ يُعْقَلْ مِنْ بَيْنِ الإِبِلِ؟! قَالَ : لَيْسَ لَهُ عِقَالَ ، قَالَ : فَأَيْنَ عِقَالُهُ ؟ قَالَ : مَرَّ بِي رَجُلٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ ، قَدِ انْقَطَعَتْ عُرْوَةُ جُوَالِقِهِ فَاسْتَغَاثَنِي ؛ فَقَالَ : أَغِثْنِي بِعِقَالٍ أَشُدُّ بِهِ عُرْوَةَ جُوَالِقِي ؛ لا تَنْفِرِ الإِبِلُ ، فَأَعْطَيْتُهُ عِقَالاً ، فَحَذَفَهُ بِعَصًا ؛ كَانَ فِيهَا أَجَلُهُ ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : أَتَشْهَدُ الْمَوْسِمَ ؟ قَالَ : مَا أَشْهَدُ ؛ وَرُبَّمَا شَهِدْتُ ! قَالَ : هَلْ أَنْتَ مُبَلِّغٌ عَنِّي رِسَالَةً مَرَّةً مِنَ الدَّهْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : إِذَا شَهِدْتَ الْمَوْسِمَ ؛ فَنَادِ : يَا آلَ قُرَيْشٍ ! فَإِذَا أَجَابُوكَ ؛ فَنَادِ : يَا آلَ هَاشِمٍ ! فَإِذَا أَجَابُوكَ ؛ فَسَلْ عَنْ أَبِي طَالِبٍ ، فَأَخْبِرْهُ أَنَّ فُلانًا قَتَلَنِي فِي عِقَالٍ ، وَمَاتَ الْمُسْتَأْجَرُ ، فَلَمَّا قَدِمَ الَّذِي اسْتَأْجَرَهُ ، أَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ ، فَقَالَ : مَا فَعَلَ صَاحِبُنَا ؟ قَالَ : مَرِضَ،

فَأَحْسَنْتُ الْقِيَامَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ مَاتَ ، فَنَزَلْتُ ، فَدَفَنْتُهُ ، فَقَالَ : كَانَ ذَا أَهْلَ ذَاكَ مِنْكَ ، فَمَكَثَ حِينًا ، ثُمَّ إِنَّ الرَّجُلَ الْيَمَانِيَّ - الَّذِي كَانَ أَوْصَى إِلَيْهِ أَنْ يُبَلِّغَ عَنْهُ- وَافَى الْمَوْسِمَ ، قَالَ : يَا آلَ قُرَيْشٍ ! قَالُوا : هَذِهِ قُرَيْشٌ ، قَالَ: يَا آلَ بَنِي هَاشِمٍ ! قَالُوا : هَذِهِ بَنُو هَاشِمٍ ، قَالَ : أَيْنَ أَبُو طَالِبٍ ؟ قَالَ : هَذَا أَبُو طَالِبٍ ، قَالَ : أَمَرَنِي فُلانٌ أَنْ أُبَلِّغَكَ رِسَالَةً ؛ أَنَّ فُلانًا قَتَلَهُ فِي عِقَالٍ ، فَأَتَاهُ أَبُو طَالِبٍ ، فَقَالَ : اخْتَرْ مِنَّا إِحْدَى ثَلاثٍ : إِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤَدِّيَ مِائَةً مِنَ الإِبِلِ ؛ فَإِنَّكَ قَتَلْتَ صَاحِبَنَا خَطَأً ، وَإِنْ شِئْتَ يَحْلِفْ خَمْسُونَ مِنْ قَوْمِكَ أَنَّكَ لَمْ تَقْتُلْهُ ، فَإِنْ أَبَيْتَ قَتَلْنَاكَ بِهِ ، فَأَتَى قَوْمَهُ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُمْ ، فَقَالُوا : نَحْلِفُ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي هَاشِمٍ ، كَانَتْ تَحْتَ رَجُلٍ مِنْهُمْ قَدْ وَلَدَتْ لَهُ ، فَقَالَت : يَا أَبَا طَالِبٍ ! أُحِبُّ أَنْ تُجِيزَ ابْنِي هَذَا بِرَجُلٍ مِنَ الْخَمْسِينَ ، وَلا تُصْبِرَ يَمِينَهُ ، فَفَعَلَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ : يَا أَبَا طَالِبٍ ! أَرَدْتَ خَمْسِينَ رَجُلاً أَنْ يَحْلِفُوا مَكَانَ مِائَةٍ مِنَ الإِبِلِ ؛ يُصِيبُ كُلَّ رَجُلٍ بَعِيرَانِ ، فَهَذَانِ بَعِيرَانِ ، فَاقْبَلْهُمَا عَنِّي ، وَلا تُصْبِرْ يَمِينِي حَيْثُ تُصْبَرُ الأَيْمَانُ ، فَقَبِلَهُمَا ، وَجَاءَ ثَمَانِيَةٌ وَأَرْبَعُونَ رَجُلاً حَلَفُوا .

قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ مَا حَالَ الْحَوْلُ وَمِنَ الثَّمَانِيَةِ وَالأَرْبَعِينَ عَيْنٌ تَطْرِفُ .

- صحيح : خ (٣٨٤٥).

٢ - الْقَسَامَةُ

٤٧٢١- عَن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - مِنَ الأَنْصَارِ- ، أَنَّ

رَسُولَ اللهِ ﷺ أَقَرَّ الْقَسَامَةَ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ.

- صحيح الإسناد.

٤٧٢٢- عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أُنَاسٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّ الْقَسَامَةَ كَانَتْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ؛ فَأَقَرَّهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَقَضَى بِهَا بَيْنَ أُنَاسٍ مِنَ الأَنْصَارِ ؛ فِي قَتِيلٍ ادَّعَوْهُ عَلَى يَهُودِ خَيْبَرَ .

- صحيح الإسناد.

٤٧٢٣- عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : كَانَتِ الْقَسَامَةُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، ثُمَّ أَقَرَّهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الأَنْصَارِيِّ الَّذِي وُجِدَ مَقْتُولاً فِي جُبِّ الْيَهُودِ ، فَقَالَتِ الأَنْصَارُ : الْيَهُودُ قَتَلُوا صَاحِبَنَا.

- صحيح : بما قبله.

٣ - تَبْدِئَةُ أَهْلِ الدَّمِ فِي الْقَسَامَةِ

٤٧٢٤- عن سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ ، وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدٍ أَصَابَهُمَا ، فَأُتِيَ مُحَيِّصَةُ ، فَأُخْبِرَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ ، وَطُرِحَ فِي فَقِيرٍ أَوْ عَيْنٍ ، فَأَتَى يَهُودَ ، فَقَالَ : أَنْتُمْ -وَاللَّهِ- قَتَلْتُمُوهُ ، فَقَالُوا : وَاللهِ مَا قَتَلْنَاهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ ، حَتَّى قَدِمَ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ وَحُوَيِّصَةُ -وَهُوَ أَخُوهُ أَكْبَرُ مِنْهُ- ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ ، فَذَهَبَ مُحَيِّصَةُ لِيَتَكَلَّمَ -وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ- ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَبِّرْ ، كَبِّرْ » ، وَتَكَلَّمَ حُوَيِّصَةُ ، ثُمَّ

تكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ ، فقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ ، وَإِمَّا أَنْ يُؤْذَنُوا بِحَرْبٍ » ، فَكَتَبَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ذَلِكَ ، فَكَتَبُوا : إِنَّا -وَاللَّهِ- مَا قَتَلْنَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِحُوَيِّصَةَ ، وَمُحَيِّصَةَ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ :

« تَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ ؟ » ، قَالُوا : لا ، قَالَ : «فَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ ؟ » ، قَالُوا : لَيْسُوا مُسْلِمِينَ ، فَوَدَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ بِمِائَةِ نَاقَةٍ ، حَتَّى أُدْخِلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ ، قَالَ سَهْلٌ: لَقَدْ رَكَضَتْنِي مِنْهَا نَاقَةٌ حَمْرَاءُ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٦٤٦) ، ق.**

٤٧٢٥- عَن سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ ، وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدٍ أَصَابَهُمْ ، فَأَتَى مُحَيِّصَةُ ، فَأَخْبَرَ أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ ، وَطُرِحَ فِي فَقِيرٍ أَوْ عَيْنٍ ، فَأَتَى يَهُودَ وَقَالَ : أَنْتُمْ -وَاللَّهِ- قَتَلْتُمُوهُ ، قَالُوا : وَاللهِ مَا قَتَلْنَاهُ ، فَأَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ ، فَذَكَرَ لَهُمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ -حُوَيِّصَةُ ؛ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ- ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ ، فَذَهَبَ مُحَيِّصَةُ لِيَتَكَلَّمَ -وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ- ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِمُحَيِّصَةَ : « كَبِّرْ ، كَبِّرْ » ؛ يُرِيدُ السِّنَّ ، فَتَكَلَّمَ حُوَيِّصَةُ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ ، وَإِمَّا أَنْ يُؤْذَنُوا بِحَرْبٍ » ، فَكَتَبَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي ذَلِكَ ، فَكَتَبُوا : إِنَّا -وَاللَّهِ- مَا قَتَلْنَاهُ ، فَقَالَ رَسُولُ

اللهِ ﷺ لِحُوَيِّصَةَ ، وَمُحَيِّصَةَ ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ :

« أَتَحْلِفُونَ ، وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ ؟ » ، قَالُوا : لا ، قَالَ : «فَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ ؟ » ، قَالُوا : لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ ! فَوَدَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ بِمِائَةِ نَاقَةٍ ، حَتَّى أُدْخِلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ .

قَالَ سَهْلٌ : لَقَدْ رَكَضَتْنِي مِنْهَا نَاقَةٌ حَمْرَاءُ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤ - ذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ سَهْلٍ فِيه

٤٧٢٦- عَن سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّهُمَا قَالا: خَرَجَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَهْلِ بْنِ زَيْدٍ ، وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ ، حَتَّى إِذَا كَانَا بِخَيْبَرَ ؛ تَفَرَّقَا فِي بَعْضِ مَا هُنَالِكَ ، ثُمَّ إِذَا بِمُحَيِّصَةَ يَجِدُ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ قَتِيلاً ، فَدَفَنَهُ ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، هُوَ وَحُوَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ - وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ - ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ قَبْلَ صَاحِبَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَبِّرِ الْكُبْرَ فِي السِّنِّ » ، فَصَمَتَ ، وَتَكَلَّمَ صَاحِبَاهُ ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مَعَهُمَا ، فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللهِ ﷺ مَقْتَلَ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَهْلٍ ، فَقَالَ لَهُمْ :

« أَتَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا ؛ وَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبَكُمْ - أَوْ قَاتِلَكُمْ - ؟»، قَالُوا : كَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ ؟ ! قَالَ : « فَتُبَرِّئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا»، قَالُوا : وَكَيْفَ نَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ ؟ ! فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ أَعْطَاهُ عَقْلَهُ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٧٢٧- عَن سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ مُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ ، وَعَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ أَتَيَا خَيْبَرَ فِي حَاجَةٍ لَهُمَا ، فَتَفَرَّقَا فِي النَّخْلِ ، فَقُتِلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَهْلٍ ، فَجَاءَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ ، وَحُوَيِّصَةُ ، وَمُحَيِّصَةُ - ابْنَا عَمِّهِ - إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي أَمْرِ أَخِيهِ - وَهُوَ أَصْغَرُ مِنْهُمْ - ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الْكُبْرَ ، لِيَبْدَأِ الأَكْبَرُ » ، فَتَكَلَّمَا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا -:

« يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ ؟ » ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَمْرٌ لَمْ نَشْهَدْهُ؛ كَيْفَ نَحْلِفُ ؟ ! قَالَ :

« فَتُبَرِّئُكُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ ؟ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَوْمٌ كُفَّارٌ ! فَوَدَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ قِبَلِهِ ؛ قَالَ سَهْلٌ : فَدَخَلْتُ مِرْبَدًا لَهُمْ ، فَرَكَضَتْنِي نَاقَةٌ مِنْ تِلْكَ الإِبِلِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٧٢٨- عَن سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ ، وَمُحَيِّصَةَ ابْنَ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ ؛ أَنَّهُمَا أَتَيَا خَيْبَرَ -وَهُوَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ- ، فَتَفَرَّقَا لِحَوَائِجِهِمَا ، فَأَتَى مُحَيِّصَةُ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ سَهْلٍ ؛ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ قَتِيلاً ، فَدَفَنَهُ ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ ، وَحُوَيِّصَةُ ، وَمُحَيِّصَةُ ، إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ -وَهُوَ أَحْدَثُ الْقَوْمِ سِنًّا- ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَبِّرِ الْكُبْرَ » ، فَسَكَتَ ، فَتَكَلَّمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَتَحْلِفُونَ بِخَمْسِينَ يَمِينًا مِنْكُمْ ؛ فَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ -أَوْ قَاتِلِكُمْ- ؟ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ نَحْلِفُ ؛ وَلَمْ نَشْهَدْ ، وَلَمْ نَرَ؟! قَالَ :

« تُبَرِّئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا ؟ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ ؟ ! فَعَقَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٧٢٩- عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، قَالَ : انْطَلَقَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَهْلٍ ، وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودِ بْنِ زَيْدٍ إِلَى خَيْبَرَ -وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ- ، فَتَفَرَّقَا فِي حَوَائِجِهِمَا ، فَأَتَى مُحَيِّصَةُ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ سَهْلٍ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمِهِ قَتِيلاً، فَدَفَنَهُ ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ ، وَحُوَيِّصَةُ، وَمُحَيِّصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَبِّرِ الْكُبْرَ » -وَهُوَ أَحْدَثُ الْقَوْمِ- ، فَسَكَتَ ، فَتَكَلَّمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَتَحْلِفُونَ بِخَمْسِينَ يَمِينًا مِنْكُمْ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ - أَوْ صَاحِبَكُمْ - ؟ » ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ نَحْلِفُ ! وَلَمْ نَشْهَدْ وَلَمْ نَرَ؟! فَقَالَ :

« أَتُبَرِّئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ ؟ » ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ! كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ ؟ ! فَعَقَلَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٧٣٠- عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ

ابْنَ سَهْلٍ الأَنْصَارِيَّ ، وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ ، فَتَفَرَّقَا فِي حَاجَتِهِمَا ، فَقُتِلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَهْلٍ الأَنْصَارِيُّ ، فَجَاءَ مُحَيِّصَةُ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ -أَخُو الْمَقْتُولِ- ، وَحُوَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ ، حَتَّى أَتَوْا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « الْكُبْرَ الْكُبْرَ » ، فَتَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ وَحُوَيِّصَةُ ، فَذَكَرُوا شَأْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَهْلٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا ؛ فَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ ؟ » ، قَالُوا : كَيْفَ نَحْلِفُ ، وَلَمْ نَشْهَدْ ، وَلَمْ نَحْضُرْ ؟ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« فَتُبَرِّئُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا ؟ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ نَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ ؟! قَالَ : فَوَدَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

قَالَ بُشَيْرٌ : قَالَ لِي سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ : لَقَدْ رَكَضَتْنِي فَرِيضَةٌ مِنْ تِلْكَ الْفَرَائِضِ فِي مِرْبَدٍ لَنَا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٧٣١- عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ ، قَالَ : وُجِدَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَهْلٍ قَتِيلاً ، فَجَاءَ أَخُوهُ وَعَمَّاهُ حُوَيِّصَةُ وَمُحَيِّصَةُ -وَهُمَا عَمَّا عَبْدِ اللهِ بْنِ سَهْلٍ- إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الْكُبْرَ الْكُبْرَ » ، قَالا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا وَجَدْنَا عَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ قَتِيلاً فِي قَلِيبٍ مِنْ بَعْضِ قُلُبِ خَيْبَرَ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ تَتَّهِمُونَ ؟ » ، قَالُوا : نَتَّهِمُ الْيَهُودَ ، قَالَ :

« أَفَتُقْسِمُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا ؛ أَنَّ الْيَهُودَ قَتَلَتْهُ ؟ » ، قَالُوا : وَكَيْفَ نُقْسِمُ عَلَى مَا لَمْ نَرَ ؟! قَالَ :

« فَتُبَرِّئُكُمُ الْيَهُودُ بِخَمْسِينَ ؛ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْتُلُوهُ ؟ » ، قَالُوا : وَكَيْفَ نَرْضَى بِأَيْمَانِهِمْ وَهُمْ مُشْرِكُونَ ؟ ! فَوَدَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ .

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٧٣٢- عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّ عَبْدَ اللهِ بْنَ سَهْلٍ الأَنْصَارِيَّ ، وَمُحَيِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ ، خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ ، فَتَفَرَّقَا فِي حَوَائِجِهِمَا ، فَقُتِلَ عَبْدُ اللهِ بْنُ سَهْلٍ ، فَقَدِمَ مُحَيِّصَةُ ، فَأَتَى هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيِّصَةُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَتَكَلَّمَ - لِمَكَانِهِ مِنْ أَخِيهِ-، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « كَبِّرْ ، كَبِّرْ » ، فَتَكَلَّمَ حُوَيِّصَةُ وَمُحَيِّصَةُ، فَذَكَرُوا شَأْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ سَهْلٍ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَتَحْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا ؛ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ -أَوْ قَاتِلِكُمْ-؟».

قَالَ مَالِكٌ [راويه] : قَالَ يَحْيَى [شَيْخُهُ]: فَزَعَمَ بُشَيْرٌ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَدَاهُ مِنْ عِنْدِهِ.

- صحيح بما قبله.

٤٧٣٣- عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ ؛ زَعَمَ أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ- يُقَالُ لَهُ : سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ - أَخْبَرَه ، أَنَّ نَفَرًا مِنْ قَوْمِهِ انْطَلَقُوا إِلَى خَيْبَرَ ، فَتَفَرَّقُوا فِيهَا ، فَوَجَدُوا أَحَدَهُمْ قَتِيلاً ، فَقَالُوا لِلَّذِينَ وَجَدُوهُ عِنْدَهُمْ : قَتَلْتُمْ

صَاحِبَنَا؟! قَالُوا : مَا قَتَلْنَاهُ ، وَلا عَلِمْنَا قَاتِلاً ، فَانْطَلَقُوا إِلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ، فَقَالُوا : يَا نَبِيَّ اللهِ ! انْطَلَقْنَا إِلَى خَيْبَرَ ، فَوَجَدْنَا أَحَدَنَا قَتِيلاً ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الْكُبْرَ الْكُبْرَ » ، فَقَالَ لَهُمْ :

« تَأْتُونَ بِالْبَيِّنَةِ عَلَى مَنْ قَتَلَ ؟ » ، قَالُوا : مَا لَنَا بَيِّنَةٌ ! قَالَ: «فَيَحْلِفُونَ لَكُمْ » ، قَالُوا : لا نَرْضَى بِأَيْمَانِ الْيَهُودِ ! وَكَرِهَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَبْطُلَ دَمُهُ ، فَوَدَاهُ مِائَةً مِنْ إِبِلِ الصَّدَقَةِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥ - بَاب الْقَوَدِ

٤٧٣٥- عَن عَبْدِ اللهِ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ ؛ إِلاَّ بِإِحْدَى ثَلاثٍ : النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالثَّيِّبُ الزَّانِي ، وَالتَّارِكُ دِينَهُ الْمُفَارِقُ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٤٠٢٧).**

٤٧٣٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قُتِلَ رَجُلٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَرُفِعَ الْقَاتِلُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَدَفَعَهُ إِلَى وَلِيِّ الْمَقْتُولِ ، فَقَالَ الْقَاتِلُ: يَا رَسُولَ اللهِ ! لا وَاللهِ مَا أَرَدْتُ قَتْلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِوَلِيِّ الْمَقْتُولِ :

« أَمَا إِنَّهُ إِنْ كَانَ صَادِقًا ثُمَّ قَتَلْتَهُ ؛ دَخَلْتَ النَّارَ » ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ.

قَالَ : وَكَانَ مَكْتُوفًا بِنِسْعَةٍ ، فَخَرَجَ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ ؛ فَسُمِّيَ ذَا النِّسْعَةِ.

- **صحيح الإسناد.**

٤٧٣٧- عن وَائِلٍ الْحَضْرَمِيِّ ، قَالَ : جِيءَ بِالْقَاتِلِ الَّذِي قَتَلَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؛ جَاءَ بِهِ وَلِيُّ الْمَقْتُولِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « أَتَعْفُو ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « أَتَقْتُلُ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « اذْهَبْ » ، فَلَمَّا ذَهَبَ ، دَعَاهُ ، قَالَ : « أَتَعْفُو ؟ »، قَالَ: لا، قَالَ : « أَتَأْخُذُ الدِّيَةَ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « أَتَقْتُلُ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : «اذْهَبْ » ، فَلَمَّا ذَهَبَ ، قَالَ :

« أَمَا إِنَّكَ إِنْ عَفَوْتَ عَنْهُ ؛ فَإِنَّهُ يَبُوءُ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِ صَاحِبِكَ ! » ، فَعَفَا عَنْهُ ، فَأَرْسَلَهُ ، قَالَ : فَرَأَيْتُهُ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ.

- صحيح الإسناد.

٦- ذِكْرُ اخْتِلافِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ فِيهِ

٤٧٣٨- عَن وَائِلٍ ، قَالَ : شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ جِيءَ بِالْقَاتِلِ، يَقُودُهُ وَلِيُّ الْمَقْتُولِ فِي نِسْعَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِوَلِيِّ الْمَقْتُولِ: «أَتَعْفُو ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « أَتَأْخُذُ الدِّيَةَ ؟ » ، قَالَ : لا، قَالَ : «فَتَقْتُلُهُ ؟ » قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ: « اذْهَبْ بِهِ » ، فَلَمَّا ذَهَبَ بِهِ ، فَوَلَّى مِنْ عِنْدِهِ ؛ دَعَاهُ ، فَقَالَ لَهُ : « أَتَعْفُو ؟ » ، قَالَ : لا، قَالَ: « أَتَأْخُذُ الدِّيَةَ؟» ، قَالَ: لا ، قَالَ: « فَتَقْتُلُهُ ؟ »، قَالَ: نَعَمْ ، قَالَ: « اذْهَبْ بِهِ »، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ -عِنْدَ ذَلِكَ- :

« أَمَا إِنَّكَ إِنْ عَفَوْتَ عَنْهُ ؛ يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِ صَاحِبِكَ » ، فَعَفَا عَنْهُ وَتَرَكَهُ ، فَأَنَا رَأَيْتُهُ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ.

- صحيح الإسناد.

٤٧٤٠- عن وَائِلٍ ، قَالَ : كُنْتُ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ جَاءَ رَجُلٌ فِي عُنُقِهِ نِسْعَةٌ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ هَذَا وَأَخِي كَانَا فِي جُبٍّ يَحْفِرَانِهَا ، فَرَفَعَ الْمِنْقَارَ ، فَضَرَبَ بِهِ رَأْسَ صَاحِبِهِ ، فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « اعْفُ عَنْهُ » ، فَأَبَى ، وَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! إِنَّ هَذَا وَأَخِي كَانَا فِي جُبٍّ يَحْفِرَانِهَا ، فَرَفَعَ الْمِنْقَارَ، فَضَرَبَ بِهِ رَأْسَ صَاحِبِهِ ، فَقَتَلَهُ ، فَقَالَ : « اعْفُ عَنْهُ » ، فَأَبَى ، ثُمَّ قَامَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ هَذَا وَأَخِي كَانَا فِي جُبٍّ يَحْفِرَانِهَا ، فَرَفَعَ الْمِنْقَارَ -أُرَاهُ قَالَ : - ، فَضَرَبَ رَأْسَ صَاحِبِهِ ، فَقَتَلَهُ، فَقَالَ : « اعْفُ عَنْهُ » ، فَأَبَى ، قَالَ :

« اذْهَبْ ؛ إِنْ قَتَلْتَهُ كُنْتَ مِثْلَهُ » ، فَخَرَجَ بِهِ حَتَّى جَاوَزَ ، فَنَادَيْنَاهُ : أَمَا تَسْمَعُ مَا يَقُولُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ ! فَرَجَعَ ، فَقَالَ : إِنْ قَتَلْتُهُ كُنْتُ مِثْلَهُ؟! قَالَ : « نَعَمْ ، اعْفُ » ، فَخَرَجَ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا.

- صحيح الإسناد.

٤٧٤١- عن وَائِلٍ ، أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ يَقُودُ آخَرَ بِنِسْعَةٍ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَتَلَ هَذَا أَخِي ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَقَتَلْتَهُ ؟ » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَوْ لَمْ يَعْتَرِفْ أَقَمْتُ عَلَيْهِ الْبَيِّنَةَ ! قَالَ : نَعَمْ ؛ قَتَلْتُهُ ، قَالَ : « كَيْفَ قَتَلْتَهُ ؟ » ، قَالَ : كُنْتُ أَنَا وَهُوَ نَحْتَطِبُ مِنْ شَجَرَةٍ ، فَسَبَّنِي ، فَأَغْضَبَنِي ، فَضَرَبْتُ بِالْفَأْسِ عَلَى قَرْنِهِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « هَلْ لَكَ مِنْ مَالٍ تُؤَدِّيهِ عَنْ نَفْسِكَ ؟ »، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا لِي إِلاَّ فَأْسِي وَكِسَائِي ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: « أَتُرَى قَوْمَكَ يَشْتَرُونَكَ ؟ » ، قَالَ : أَنَا أَهْوَنُ عَلَى قَوْمِي مِنْ ذَاكَ ! فَرَمَى

بِالنِّسْعَةِ إِلَى الرَّجُلِ ، فَقَالَ : « دُونَكَ صَاحِبَكَ » ، فَلَمَّا وَلَّى ؛ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ » ، فَأَدْرَكُوا الرَّجُلَ ، فَقَالُوا : وَيْلَكَ ! إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ » ، فَرَجَعَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! حَدَّثْتُ أَنَّكَ قُلْتَ : « إِنْ قَتَلَهُ فَهُوَ مِثْلُهُ » ! وَهَلْ أَخَذْتُهُ إِلاَّ بِأَمْرِكَ ؟ ! فَقَالَ :

« مَا تُرِيدُ أَنْ يَبُوءَ بِإِثْمِكَ وَإِثْمِ صَاحِبِكَ ؟ » ، قَالَ : بَلَى ، قَالَ : فَإِنْ ذَاكَ ، قَالَ : « ذَلِكَ كَذَلِكَ » .

- صحيح : م (٥ / ١٠٩) .

٤٧٤٣- عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَائِلٍ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُمْ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِرَجُلٍ قَدْ قَتَلَ رَجُلاً ، فَدَفَعَهُ إِلَى وَلِيِّ الْمَقْتُولِ يَقْتُلُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِجُلَسَائِهِ :

« الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ » ، قَالَ : فَاتَّبَعَهُ رَجُلٌ ، فَأَخْبَرَه ، فَلَمَّا أَخْبَرَه تَرَكَهُ ، قَالَ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ حِينَ تَرَكَهُ يَذْهَبُ .

فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِحَبِيبٍ ، فَقَالَ : حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَشْوَعَ ، قَالَ . . . وَذَكَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ الرَّجُلَ بِالْعَفْوِ .

- صحيح : م (٥ / ١٠٩ - ١١٠) .

٤٧٤٤- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَجُلاً أَتَى بِقَاتِلٍ وَلِيِّهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « اعْفُ عَنْهُ » ، فَأَبَى ، فَقَالَ : « خُذِ الدِّيَةَ » ، فَأَبَى ، قَالَ :

« اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ ؛ فَإِنَّكَ مِثْلُهُ » ، فَذَهَبَ ، فَلُحِقَ الرَّجُلُ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ : « اقْتُلْهُ ؛ فَإِنَّكَ مِثْلُهُ » ، فَخَلَّى سَبِيلَهُ ، فَمَرَّ بِي الرَّجُلُ وَهُوَ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ.

- صحيح الإسناد.

٨/ ٩- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى عِكْرِمَةَ فِي ذَلِكَ

٤٧٤٦- عَن ابنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ قُرَيْظَةُ وَالنَّضِيرُ ، وَكَانَ النَّضِيرُ أَشْرَفَ مِنْ قُرَيْظَةَ ، وَكَانَ إِذَا قَتَلَ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْظَةَ رَجُلاً مِنَ النَّضِيرِ ؛ قُتِلَ بِهِ ، وَإِذَا قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضِيرِ رَجُلاً مِنْ قُرَيْظَةَ ؛ أَدَّى مِائَةَ وَسْقٍ مِنْ تَمْرٍ، فَلَمَّا بُعِثَ النَّبِيُّ ﷺ ؛ قَتَلَ رَجُلٌ مِنَ النَّضِيرِ رَجُلاً مِنْ قُرَيْظَةَ ، فَقَالُوا : ادْفَعُوهُ إِلَيْنَا نَقْتُلْهُ ، فَقَالُوا : بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ النَّبِيُّ ﷺ ، فَأَتَوْهُ ، فَنَزَلَتْ : ﴿وَإِنْ حَكَمْتَ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ بِالْقِسْطِ ﴾ ، وَالْقِسْطُ : ﴿ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ﴾ ، ثُمَّ نَزَلَتْ : ﴿ أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ﴾.

- صحيح : بما بعده.

٤٧٤٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ الآيَاتِ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ الَّتِي قَالَهَا اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- : ﴿ فَاحْكُمْ بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ﴾ إِلَى : ﴿ الْمُقْسِطِينَ ﴾ ؛ إِنَّمَا نَزَلَتْ فِي الدِّيَةِ بَيْنَ النَّضِيرِ وَبَيْنَ قُرَيْظَةَ ؛ وَذَلِكَ أَنَّ قَتْلَى النَّضِيرِ كَانَ لَهُمْ شَرَفٌ ، يُودَوْنَ الدِّيَةَ كَامِلَةً ، وَأَنَّ بَنِي قُرَيْظَةَ كَانُوا يُودَوْنَ نِصْفَ الدِّيَةِ، فَتَحَاكَمُوا فِي ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَنْزَلَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- ذَلِكَ فِيهِمْ، فَحَمَلَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى الْحَقِّ فِي ذَلِكَ ؛ فَجَعَلَ الدِّيَةَ سَوَاءً.

- حسن صحيح الإسناد.

٩/ ١٠- بَاب الْقَوَدِ بَيْنَ الأَحْرَارِ وَالْمَمَالِيكِ فِي النَّفْسِ

٤٧٤٨- عَن قَيْسِ بْنِ عُبَادٍ ، قَالَ : انْطَلَقْتُ أَنَا وَالأَشْتَرُ إِلَى عَلِيٍّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- ، فَقُلْنَا : هَلْ عَهِدَ إِلَيْكَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ شَيْئًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً ؟! قَالَ : لا ؛ إِلاَّ مَا كَانَ فِي كِتَابِي هَذَا ، فَأَخْرَجَ كِتَابًا مِنْ قِرَابِ سَيْفِهِ ؛ فَإِذَا فِيهِ :

« الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ ؛ أَلا لا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَلا ذُو عَهْدٍ بِعَهْدِهِ ، مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلَى نَفْسِهِ ، أَوْ آوَى مُحْدِثًا : فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ».

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٢٢٠٩).

٤٧٤٩- عَن عَلِيٍّ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ ، لا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَلا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ ».

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (١٠٥٨).

١١/ ١٢- قَتْلُ الْمَرْأَةِ بِالْمَرْأَةِ

٤٧٥٣- عَن عُمَرَ -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ- ، أَنَّهُ نَشَدَ قَضَاءَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي ذَلِكَ ، فَقَامَ حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ ، فَقَالَ : كُنْتُ بَيْنَ حُجْرَتَيِ امْرَأَتَيْنِ ، فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِمِسْطَحٍ ، فَقَتَلَتْهَا وَجَنِينَهَا ، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ

فِي جَنِينِهَا بِغُرَّةٍ ، وَأَنْ تُقْتَلَ بِهَا.

- صحيح الإسناد.

١٢/ ١٣- الْقَوَدُ مِنَ الرَّجُلِ لِلْمَرْأَةِ

٤٧٥٤- عَن أَنَسٍ -رَضِي الله عَنْهُ- ، أَنَّ يَهُودِيّاً قَتَلَ جَارِيَةً عَلَى أَوْضَاحٍ لَهَا ، فَأَقَادَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِهَا.

- **صحيح : ق ، هو مختصر الحديث التالي ، « إرواء الغليل » (١٢٥٢).**

٤٧٥٥- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ يَهُودِيّاً أَخَذَ أَوْضَاحًا مِنْ جَارِيَةٍ ، ثُمَّ رَضَخَ رَأْسَهَا بَيْنَ حَجَرَيْنِ ، فَأَدْرَكُوهَا وَبِهَا رَمَقٌ ، فَجَعَلُوا يَتَّبِعُونَ بِهَا النَّاسَ : هُوَ هَذَا ؟ هُوَ هَذَا ؟ قَالَت : نَعَمْ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ فَرُضِخَ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٦٥ - ٢٦٦٦) ، ق.**

٤٧٥٦- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : خَرَجَتْ جَارِيَةٌ عَلَيْهَا أَوْضَاحٌ ، فَأَخَذَهَا يَهُودِيٌّ ، فَرَضَخَ رَأْسَهَا ، وَأَخَذَ مَا عَلَيْهَا مِنَ الْحُلِيِّ ، فَأُدْرِكَتْ وَبِهَا رَمَقٌ ، فَأُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « مَنْ قَتَلَكِ ؛ فُلانٌ ؟ » ، قَالَت بِرَأْسِهَا : لا ، قَالَ : « فُلانٌ ؟ » ، قَالَ : حَتَّى سَمَّى الْيَهُودِيَّ ، قَالَت - بِرَأْسِهَا - : نَعَمْ ، فَأُخِذَ ، فَاعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ فَرُضِخَ رَأْسُهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١٣/ ١٤- سُقُوطُ الْقَوَدِ مِنَ الْمُسْلِمِ لِلْكَافِرِ

٤٧٥٧- عَن عَائِشَةَ -أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ- ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ:

« لا يَحِلُّ قَتْلُ مُسْلِمٍ ؛ إِلاَّ فِي إِحْدَى ثَلاثِ خِصَالٍ : زَانٍ مُحْصَنٌ ، فَيُرْجَمُ ، وَرَجُلٌ يَقْتُلُ مُسْلِمًا مُتَعَمِّدًا ، وَرَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ الإِسْلامِ ؛ فَيُحَارِبُ اللهَ -عَزَّ وَجَلَّ- وَرَسُولَهُ ؛ فَيُقْتَلُ ، أَوْ يُصَلَّبُ ، أَوْ يُنْفَى مِنَ الأَرْضِ ».

- صحيح : تقدم (٤٠٢٩ و٤٠٥٩) ، « إرواء الغليل » (٢١٩٦).

٤٧٥٨- عن أبي جُحَيْفَةَ ، قال : سَأَلْنَا عَلِيّاً ؛ فَقُلْنَا : هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ شَيْءٌ سِوَى الْقُرْآنِ ؟ فَقَالَ : لا ، وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ ؛ إِلاَّ أَنْ يُعْطِيَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عَبْدًا فَهْمًا فِي كِتَابِهِ ، أَوْ مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، قُلْتُ : وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ ؟ قَالَ : فِيهَا الْعَقْلُ ، وَفِكَاكُ الأَسِيرِ ، وَأَنْ لا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٢٠٩) ، خ ، « الضعيفة » (٤٦٠).

٤٧٥٩- عن عَلِيٍّ ، قال: مَا عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِشَيْءٍ دُونَ النَّاسِ ؛ إِلاَّ فِي صَحِيفَةٍ فِي قِرَابِ سَيْفِي ، فَلَمْ يَزَالُوا بِهِ حَتَّى أَخْرَجَ الصَّحِيفَةَ ؛ فَإِذَا فِيهَا :

« الْمُؤْمِنُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ ، لا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَلا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ ».

- صحيح : مضى (٤٧٤٨).

٤٧٦٠- عَن الأَشْتَرِ ، أَنَّهُ قَالَ لِعَلِيٍّ : إِنَّ النَّاسَ قَدْ تَفَشَّغَ بِهِمْ مَا يَسْمَعُونَ ! فَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَهِدَ إِلَيْكَ عَهْدًا فَحَدِّثْنَا بِهِ ؛ قَالَ : مَا عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ عَهْدًا لَمْ يَعْهَدْهُ إِلَى النَّاسِ ؛ غَيْرَ أَنَّ فِي قِرَابِ سَيْفِي صَحِيفَةً ؛ فَإِذَا فِيهَا :

« الْمُؤْمِنُونَ تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ ، يَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ ، لا يُقْتَلُ مُؤْمِنٌ بِكَافِرٍ ، وَلا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ » .

- صحيح : انظر ما قبله.

١٤/ ١٥- تَعْظِيمُ قَتْلِ الْمُعَاهِدِ

٤٧٦١- عن أبي بَكْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا فِي غَيْرِ كُنْهِهِ ؛ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٠٤).

٤٧٦٢- عَن أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قَتَلَ نَفْسًا مُعَاهِدَةً بِغَيْرِ حِلِّهَا ؛ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ أَنْ يَشَمَّ رِيحَهَا ».

- صحيح : المصدر نفسه.

٤٧٦٣- عَن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ:

« مَنْ قَتَلَ رَجُلاً مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ؛ لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا

لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ سَبْعِينَ عَامًا ».

- صحيح : « غاية المرام » (٤٥٠) ، « التعليق الرغيب » (٣ / ٢٠٤ - ٢٠٥).

٤٧٦٤- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ ﷺ :

« مَنْ قَتَلَ قَتِيلاً مِنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ ؛ لَمْ يَجِدْ رِيحَ الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ رِيحَهَا لَيُوجَدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٧٥) ، « غاية المرام » (٤٤٩).

١٥/ ١٦- سُقُوطُ الْقَوَدِ بَيْنَ الْمَمَالِيكِ فِيمَا دُونَ النَّفْسِ

٤٧٦٥- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ غُلامًا لأُنَاسٍ فُقَرَاءَ ؛ قَطَعَ أُذُنَ غُلامٍ لأُنَاسٍ أَغْنِيَاءَ ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ ، فَلَمْ يَجْعَلْ لَهُمْ شَيْئًا.

- صحيح الإسناد.

١٦/ ١٧- الْقِصَاصُ فِي السِّنِّ

٤٧٦٦- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى بِالْقِصَاصِ فِي السِّنِّ ، وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كِتَابُ اللهِ ؛ الْقِصَاصُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٤٩) ، ق.

٤٧٦٩- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ أُخْتَ الرُّبَيِّعِ - أُمَّ حَارِثَةَ - جَرَحَتْ إِنْسَانًا ،

فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « الْقِصَاصَ الْقِصَاصَ»، فَقَالَت أُمُّ الرَّبِيعِ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُقْتَصُّ مِنْ فُلانَةَ ؟ ! لا وَاللهِ ، لا يُقْتَصُّ مِنْهَا أَبَدًا ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « سُبْحَانَ اللهِ يَا أُمَّ الرَّبِيعِ ! الْقِصَاصُ كِتَابُ اللهِ » ، قَالَت : لا وَاللهِ ، لا يُقْتَصُّ مِنْهَا أَبَدًا ، فَمَا زَالَتْ ؛ حَتَّى قَبِلُوا الدِّيَةَ ، قَالَ :

« إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ ».

- صحيح : ق.

١٨/١٧- الْقِصَاصُ مِنَ الثَّنِيَّةِ

٤٧٧٠- عن أَنَسٍ ، أَنَّ عَمَّتَهُ كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ ، فَقَضَى نَبِيُّ اللهِ ﷺ بِالْقِصَاصِ ، فَقَالَ أَخُوهَا أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ : أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ فُلانَةَ ؟ لا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ؛ لا تُكْسَرُ ثَنِيَّةُ فُلانَةَ ! قَالَ : وَكَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ سَأَلُوا أَهْلَهَا الْعَفْوَ وَالأَرْشَ ، فَلَمَّا حَلَفَ أَخُوهَا -وَهُوَ عَمُّ أَنَسٍ ، وَهُوَ الشَّهِيدُ يَوْمَ أُحُدٍ- ؛ رَضِيَ الْقَوْمُ بِالْعَفْوِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٧٧١- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَسَرَتِ الرُّبَيِّعُ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ ، فَطَلَبُوا إِلَيْهِمُ الْعَفْوَ ، فَأَبَوْا ، فَعُرِضَ عَلَيْهِمُ الأَرْشُ ، فَأَبَوْا ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ ، فَأَمَرَ بِالْقِصَاصِ ، قَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ : يَا رَسُولَ اللهِ ! تُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرُّبَيِّعِ ؟ لا

وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ؛ لا تُكْسَرُ ! قَالَ : « يَا أَنَسُ ! كِتَابُ اللهِ الْقِصَاصُ »، فَرَضِيَ الْقَوْمُ ، وَعَفَوْا ، فَقَالَ :

« إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللهِ لأَبَرَّهُ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٨/ ١٩- الْقَوَدُ مِنَ الْعَضَّةِ ، وَذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ

٤٧٧٢- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَجُلاً عَضَّ يَدَ رَجُلٍ ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ ، فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ -أَوْ قَالَ : ثَنَايَاهُ- ، فَاسْتَعْدَى عَلَيْهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « مَا تَأْمُرُنِي ؟ تَأْمُرُنِي أَنْ آمُرَهُ أَنْ يَدَعَ يَدَهُ فِي فِيكَ ؛ تَقْضَمُهَا كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ ؟! إِنْ شِئْتَ فَادْفَعْ إِلَيْهِ يَدَكَ حَتَّى يَقْضَمَهَا ، ثُمَّ انْتَزِعْهَا إِنْ شِئْتَ ».

- صحيح : ق.

٤٧٧٣-عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَجُلاً عَضَّ آخَرَ عَلَى ذِرَاعِهِ ، فَاجْتَذَبَهَا ، فَانْتَزَعَتْ ثَنِيَّتَهُ ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَبْطَلَهَا ، وَقَالَ :

« أَرَدْتَ أَنْ تَقْضَمَ لَحْمَ أَخِيكَ كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ ؟ ! ».

- صحيح : ق.

٤٧٧٤- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، قَالَ : قَاتَلَ يَعْلَى رَجُلاً ، فَعَضَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ ، فَنَدَرَتْ ثَنِيَّتُهُ ، فَاخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ

اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« يَعَضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعَضُّ الْفَحْلُ !! لا دِيَةَ لَهُ ».

- صحيح : ق.

٤٧٧٥- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ يَعْلَى قَالَ فِي الَّذِي عَضَّ ، فَنَدَرَتْ ثَنِيَّتُهُ : إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا دِيَةَ لَكَ ».

- صحيح : ق.

٤٧٧٦- عَن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ ، أَنَّ رَجُلاً عَضَّ ذِرَاعَ رَجُلٍ ، فَانْتَزَعَ ثَنِيَّتَهُ ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ؟ فَقَالَ :

« أَرَدْتَ أَنْ تَقْضَمَ ذِرَاعَ أَخِيكَ كَمَا يَقْضَمُ الْفَحْلُ ؟! » ؛ فَأَبْطَلَهَا.

- صحيح : ق.

١٩/ ٢٠- الرَّجُلُ يَدْفَعُ عَن نَفْسِهِ

٤٧٧٧- عَن يَعْلَى ابْنِ مُنْيَةَ ، أَنَّهُ قَاتَلَ رَجُلاً ، فَعَضَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ، فَانْتَزَعَ يَدَهُ مِنْ فِيهِ ، فَقَلَعَ ثَنِيَّتَهُ ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ :

« يَعَضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعَضُّ الْبَكْرُ ؟ ! » ؛ فَأَبْطَلَهَا.

- صحيح الإسناد.

٤٧٧٨- عَن يَعْلَى ابْنِ مُنْيَةَ ، أَنَّ رَجُلاً مِنْ بَنِي تَمِيمٍ قَاتَلَ رَجُلاً ، فَعَضَّ يَدَهُ ، فَانْتَزَعَهَا ، فَأَلْقَى ثَنِيَّتَهُ ، فَاخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« يَعَضُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ كَمَا يَعَضُّ الْبَكْرُ ؟ ! » ؛ فَأَطَلَّهَا ؛ أَيْ : أَبْطَلَهَا .

- صحيح أيضاً .

٢٠/ ٢١- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى عَطَاءٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

٤٧٧٩- عَن سَلَمَةَ ، وَيَعْلَى - ابْنَيْ أُمَيَّةَ - ، قَالا : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، وَمَعَنَا صَاحِبٌ لَنَا ، فَقَاتَلَ رَجُلاً مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَعَضَّ الرَّجُلُ ذِرَاعَهُ ، فَجَذَبَهَا مِنْ فِيهِ ، فَطَرَحَ ثَنِيَّتَهُ ، فَأَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ يَلْتَمِسُ الْعَقْلَ ، فَقَالَ :

« يَنْطَلِقُ أَحَدُكُمْ إِلَى أَخِيهِ ، فَيَعَضُّهُ كَعَضِيضِ الْفَحْلِ ، ثُمَّ يَأْتِي يَطْلُبُ الْعَقْلَ ! لا عَقْلَ لَهَا » ، فَأَبْطَلَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ .

صحيح : بما بعده .

٤٧٨٠-عن يَعْلَى ، أَنَّ رَجُلاً عَضَّ يَدَ رَجُلٍ ، فَانْتُزِعَتْ ثَنِيَّتُهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ؛ فَأَهْدَرَهَا .

- صحيح : ق .

٤٧٨١- عَن يَعْلَى ، أَنَّهُ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا ، فَقَاتَلَ رَجُلاً ، فَعَضَّ يَدَهُ ،

فَانْتُزِعَتْ ثَنِيَّتُهُ ، فَخَاصَمَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ :

« أَيَدَعُهَا يَقْضَمُهَا كَقَضْمِ الْفَحْلِ ؟ ! ».

- صحيح الإسناد.

٤٧٨٢- عن يَعْلَى ، قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَاسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا ، فَقَاتَلَ أَجِيرِي رَجُلاً ، فَعَضَّ الآخَرُ ، فَسَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ ؟ فَأَهْدَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ.

- صحيح الإسناد.

٤٧٨٣- عَن يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ جَيْشَ الْعُسْرَةِ -وَكَانَ أَوْثَقَ عَمَلٍ لِي فِي نَفْسِي- ، وَكَانَ لِي أَجِيرٌ ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا، فَعَضَّ أَحَدُهُمَا إِصْبَعَ صَاحِبِهِ ، فَانْتَزَعَ إِصْبَعَهُ ، فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ ، فَسَقَطَتْ ، فَانْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ ؛ وَقَالَ :

« أَفَيَدَعُ يَدَهُ فِي فِيكَ تَقْضَمُهَا ؟! ».

- صحيح الإسناد.

٤٧٨٤- عن يَعْلَى... بِمِثْلِ الَّذِي عَضَّ ، فَنَدَرَتْ ثَنِيَّتُهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا دِيَةَ لَكَ ».

- صحيح الإسناد.

٤٧٨٥- عَن صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى ابْنِ مُنْيَةَ ، أَنَّ أَجِيرًا لِيَعْلَى ابْنِ مُنْيَةَ

عَضَّ آخَرُ ذِرَاعَهُ ، فَانْتَزَعَهَا مِنْ فِيهِ ، فَرَفَعَ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَقَدْ سَقَطَتْ ثَنِيَّتُهُ ، فَأَبْطَلَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَالَ :

« أَيَدَعُهَا فِي فِيكَ تَقْضَمُهَا كَقَضْمِ الْفَحْلِ ؟ ! ».

- صحيح : بما قبله.

٤٧٨٦- عَن صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى ، أَنَّ أَبَاهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، فَاسْتَأْجَرَ أَجِيرًا ، فَقَاتَلَ رَجُلاً ، فَعَضَّ الرَّجُلُ ذِرَاعَهُ ، فَلَمَّا أَوْجَعَهُ نَتَرَهَا ، فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ ، فَرُفِعَ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« يَعْمِدُ أَحَدُكُمْ فَيَعَضُّ أَخَاهُ كَمَا يَعَضُّ الْفَحْلُ ! » ، فَأَبْطَلَ ثَنِيَّتَهُ.

- صحيح : أَيْضاً.

٢٥/ ٢٦- السُّلْطَانُ يُصَابُ عَلَى يَدِهِ

٤٧٩٢- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَبَا جَهْمِ بْنَ حُذَيْفَةَ مُصَدِّقًا، فَلاحَّهُ رَجُلٌ فِي صَدَقَتِهِ ، فَضَرَبَهُ أَبُو جَهْمٍ ، فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : الْقَوَدَ يَا رَسُولَ اللهِ ! فَقَالَ : « لَكُمْ كَذَا وَكَذَا » ، فَلَمْ يَرْضَوْا بِهِ ، فَقَالَ : « لَكُمْ كَذَا وَكَذَا » ، فَرَضُوا بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنِّي خَاطِبٌ عَلَى النَّاسِ ، وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ ؟ » ، قَالُوا : نَعَمْ ، فَخَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ : « إِنَّ هَؤُلاءِ أَتَوْنِي يُرِيدُونَ الْقَوَدَ ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِمْ كَذَا وَكَذَا، فَرَضُوا » ، قَالُوا : لا ، فَهَمَّ الْمُهَاجِرُونَ بِهِمْ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَكُفُّوا ، فَكَفُّوا ، ثُمَّ دَعَاهُمْ قَالَ : « أَرَضِيتُمْ ؟ » ، قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ :

« فَإِنِّي خَاطِبٌ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ » ، قَالُوا : نَعَمْ ،

فَخَطَبَ النَّاسَ ، ثُمَّ قَالَ : « أَرَضِيتُمْ ؟ » ، قَالُوا : نَعَمْ.

- صحيح الإسناد.

٢٦/ ٢٧- الْقَوَدُ بِغَيْرِ حَدِيدَةٍ

٤٧٩٣- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ يَهُودِيّاً رَأَى عَلَى جَارِيَةٍ أَوْضَاحًا ، فَقَتَلَهَا بِحَجَرٍ ، فَأُتِيَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ وَبِهَا رَمَقٌ ، فَقَالَ : « أَقَتَلَكِ فُلانٌ ؟ » - فَأَشَارَ شُعْبَةُ بِرَأْسِهِ يَحْكِيهَا ؛ أَنْ : لا- ، فَقَالَ : « أَقَتَلَكِ فُلانٌ ؟ » - فَأَشَارَ شُعْبَةُ بِرَأْسِهِ يَحْكِيهَا ؛ أَنْ : لا- ، قَالَ :

« أَقَتَلَكِ فُلانٌ ؟ » - فَأَشَارَ شُعْبَةُ بِرَأْسِهِ يَحْكِيهَا ؛ أَنْ : نَعَمْ - ، فَدَعَا بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَتَلَهُ بَيْنَ حَجَرَيْنِ.

- صحيح : ق .

٤٧٩٤- عَن قَيْسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ سَرِيَّةً إِلَى قَوْمٍ مِنْ خَثْعَمَ ، فَاسْتَعْصَمُوا بِالسُّجُودِ ، فَقُتِلُوا ، فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِنِصْفِ الْعَقْلِ ، وَقَالَ :

« إِنِّي بَرِيءٌ مِنْ كُلِّ مُسْلِمٍ مَعَ مُشْرِكٍ » ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَلا لا تَرَاءَى نَارَاهُمَا ».

- صحيح : « الترمذي » (١٦٧٠) ، « إرواء الغليل » (١٢٠٧).

٢٧/ ٢٨- تَأْوِيلُ قَوْلِهِ -عَزَّ وَجَلَّ- : ﴿ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾

٤٧٩٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ الْقِصَاصُ ،

وَلَمْ تَكُنْ فِيهِمُ الدِّيَةُ ، فَأَنْزَلَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالأُنْثَى بِالأُنْثَى ﴾ ، إِلَى قَوْلِهِ : ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ﴾ ، فَالْعَفْوُ : أَنْ يَقْبَلَ الدِّيَةَ فِي الْعَمْدِ ، وَاتِّبَاعٌ بِمَعْرُوفٍ : يَقُولُ : يَتَّبِعُ هَذَا بِالْمَعْرُوفِ ، وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ : وَيُؤَدِّي هَذَا بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ ؛ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ: مِمَّا كُتِبَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ؛ إِنَّمَا هُوَ الْقِصَاصُ لَيْسَ الدِّيَةَ.

- صحيح : خ (٤٤٩٨).

٤٧٩٦ - عَنْ مُجَاهِدٍ ، قَالَ : ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ ﴾ ؛ قَالَ : كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ عَلَيْهِمُ الْقِصَاصُ ، وَلَيْسَ عَلَيْهِمُ الدِّيَةُ ، فَأَنْزَلَ اللهُ -عَزَّ وَجَلَّ- عَلَيْهِمُ الدِّيَةَ ، فَجَعَلَهَا عَلَى هَذِهِ الأُمَّةِ تَخْفِيفًا عَلَى مَا كَانَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ.

- صحيح : بما قبله.

٢٨/ ٢٩- الأَمْرُ بِالْعَفْوِ عَنِ الْقِصَاصِ

٤٧٩٧- عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي قِصَاصٍ ، فَأَمَرَ فِيهِ بِالْعَفْوِ.

- صحيح الإسناد.

٤٧٩٨ -عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : مَا أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ فِي شَيْءٍ فِيهِ قِصَاصٌ ؛ إِلاَّ أَمَرَ فِيهِ بِالْعَفْوِ.

- صحيح : أيضاً.

٢٩/ ٣٠- هَلْ يُؤْخَذُ مِنْ قَاتِلِ الْعَمْدِ الدِّيَةُ ، إِذَا عَفَا وَلِيُّ الْمَقْتُولِ عَنِ الْقَوَدِ ؟

٤٧٩٩-عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ ؛ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يُقَادَ ، وَإِمَّا أَنْ يُفْدَى ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٢٤) ، ق.

٤٨٠٠-عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ ؛ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يُقَادَ ، وَإِمَّا أَنْ يُفْدَى ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٨٠١- عن أبي سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ . . . » .

- صحيح بما قبله.

٣١/ ٣٢- بَاب مَنْ قُتِلَ بِحَجَرٍ أَوْ سَوْطٍ

٤٨٠٣-عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ قُتِلَ فِي عِمِّيَّا أَوْ رِمِّيَّا تَكُونُ بَيْنَهُمْ بِحَجَرٍ ، أَوْ سَوْطٍ ، أَوْ بِعَصًا- ؛ فَعَقْلُهُ عَقْلُ خَطَإٍ ، وَمَنْ قَتَلَ عَمْدًا ؛ فَقَوَدُ يَدِهِ ، فَمَنْ حَالَ بَيْنَهُ

وَبَيْنَهُ ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ؛ لا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلا عَدْلٌ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٣٥).

٤٨٠٤-عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، يَرْفَعُهُ ، قَالَ :

« مَنْ قُتِلَ فِي عِمِّيَّةٍ ، أَوْ رِمِّيَّةٍ ؛ بِحَجَرٍ ، أَوْ سَوْطٍ ، أَوْ عَصًا ؛ فَعَقْلُهُ عَقْلُ الْخَطَإِ ، وَمَنْ قُتِلَ عَمْدًا ؛ فَهُوَ قَوَدٌ ، وَمَنْ حَالَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ ؛ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللهِ وَالْمَلائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ؛ لا يَقْبَلُ اللهُ مِنْهُ صَرْفًا ، وَلا عَدْلاً ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٢/ ٣٣- كَمْ دِيَةُ شِبْهِ الْعَمْدِ ؟ وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى أَيُّوبَ فِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ فِيهِ

٤٨٠٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« قَتِيلُ الْخَطَإِ شِبْهِ الْعَمْدِ -بِالسَّوْطِ أَوِ الْعَصَا- : مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ ؛ أَرْبَعُونَ مِنْهَا فِي بُطُونِهَا أَوْلادُهَا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٢٧).

٤٨٠٦- عَن الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَطَبَ يَوْمَ الْفَتْحِ.

- صحيح : بما قبله.

٣٣/ ٣٤- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى خَالِدٍ الْحَذَّاءِ

٤٨٠٧- عَن عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَلا وَإِنَّ قَتِيلَ الْخَطَإِ شِبْهِ الْعَمْدِ -مَا كَانَ بِالسَّوْطِ وَالْعَصَا - : مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ ؛ أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلادُهَا ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٨٠٨- عَن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَقَالَ :

« أَلا وَإِنَّ قَتِيلَ الْخَطَإِ شِبْهِ الْعَمْدِ - بِالسَّوْطِ ، وَالْعَصَا ، وَالْحَجَرِ -: مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ ؛ فِيهَا أَرْبَعُونَ ثَنِيَّةً إِلَى بَازِلِ عَامِهَا ؛ كُلُّهُنَّ خَلِفَةٌ ».

- صحيح : بما قبله.

٤٨٠٩- عَن عُقْبَةَ بْنِ أَوْسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَلا إِنَّ قَتِيلَ الْخَطَإِ - قَتِيلَ السَّوْطِ وَالْعَصَا - ؛ فِيهِ مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ مُغَلَّظَةٌ ؛ أَرْبَعُونَ مِنْهَا فِي بُطُونِهَا أَوْلادُهَا ».

- صحيح : بما قبله.

٤٨١٠- عَن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ مَكَّةَ -يَوْمَ الْفَتْحِ- ؛ قَالَ :

« أَلا وَإِنَّ كُلَّ قَتِيلِ خَطَإِ الْعَمْدِ ؛ أَوْ شِبْهِ الْعَمْدِ -قَتِيلِ السَّوْطِ وَالْعَصَا- ؛ مِنْهَا أَرْبَعُونَ ؛ فِي بُطُونِهَا أَوْلادُهَا ».

- صحيح : بما قبله.

٤٨١١- عن رجلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا قَدِمَ مكَّةَ -عَامَ الْفَتْحِ-، قَالَ :

« أَلا وَإِنَّ قَتِيلَ الْخَطَإِ الْعَمْدِ -قَتِيلَ السَّوْطِ وَالْعَصَا- : مِنْهَا أَرْبَعُونَ؛ فِي بُطُونِهَا أَوْلادُهَا ».

- صحيح : بما قبله.

٤٨١٢- عن رجلٍ من أصْحَابِ النبِّي ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مكَّةَ -عَامَ الْفَتْحِ - ، قَالَ :

« أَلا وَإِنَّ قَتِيلَ الْخَطَإِ الْعَمْدِ -قَتِيلَ السَّوْطِ وَالْعَصَا- ؛ مِنْهَا أَرْبَعُونَ ؛ فِي بُطُونِهَا أَوْلادُهَا ».

- صحيح : بما قبله.

٤٨١٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ -يَوْمَ فَتْحِ مكَّةَ- عَلَى دَرَجَةِ الْكَعْبَةِ ، فَحَمِدَ اللهَ ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ ، وَقَالَ :

« الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الأَحْزَابَ وَحْدَهُ ؛ أَلا إِنَّ قَتِيلَ الْعَمْدِ الْخَطَإِ - بِالسَّوْطِ وَالْعَصَا - ؛ شِبْهِ الْعَمْدِ ؛ فِيهِ مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ مُغَلَّظَةٌ ؛ مِنْهَا أَرْبَعُونَ خَلِفَةً ؛ فِي بُطُونِهَا أَوْلادُهَا ».

- صحيح : بما قبله.

٤٨١٤- عَن الْقَاسِمِ بْنِ رَبِيعَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْخَطَأُ شِبْهُ الْعَمْدِ -يَعْنِي : بِالْعَصَا وَالسَّوْطِ- : مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ ؛ مِنْهَا أَرْبَعُونَ فِي بُطُونِهَا أَوْلادُهَا ».

- صحيح : بما قبله.

٤٨١٥- عن ابن عمرو ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ قُتِلَ خَطَأً ؛ فَدِيَتُهُ مِائَةٌ مِنَ الإِبِلِ : ثَلاثُونَ بِنْتَ مَخَاضٍ ، وَثَلاثُونَ بِنْتَ لَبُونٍ ، وَثَلاثُونَ حِقَّةً ، وَعَشَرَةُ بَنِي لَبُونٍ ذُكُورٍ ».

قَالَ : وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُقَوِّمُهَا عَلَى أَهْلِ الْقُرَى : أَرْبَعَ مِائَةِ دِينَارٍ -أَوْ عِدْلَهَا مِنَ الْوَرِقِ- ، وَيُقَوِّمُهَا عَلَى أَهْلِ الإِبِلِ : إِذَا غَلَتْ رَفَعَ فِي قِيمَتِها ، وَإِذَا هَانَتْ نَقَصَ مِنْ قِيمَتِهَا - عَلَى نَحْوِ الزَّمَانِ مَا كَانَ - ، فَبَلَغَ قِيمَتُهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مَا بَيْنَ الأَرْبَعِ مِائَةِ دِينَارٍ إِلَى ثَمَانِ مِائَةِ دِينَارٍ -أَوْ عِدْلِهَا مِنَ الْوَرِقِ- ، قَالَ :

وَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّ مَنْ كَانَ عَقْلُهُ فِي الْبَقَرِ عَلَى أَهْلِ الْبَقَرِ مِائَتَيْ بَقَرَةٍ ، وَمَنْ كَانَ عَقْلُهُ فِي الشَّاةِ أَلْفَيْ شَاةٍ.

وَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَّ الْعَقْلَ مِيرَاثٌ بَيْنَ وَرَثَةِ الْقَتِيلِ عَلَى فَرَائِضِهِمْ ، فَمَا فَضَلَ فَلِلْعَصَبَةِ.

وَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَعْقِلَ عَلَى الْمَرْأَةِ عَصَبَتُهَا مَنْ كَانُوا ، وَلا يَرِثُونَ مِنْهُ شَيْئًا ؛ إِلاَّ مَا فَضَلَ عَن وَرَثَتِهَا ، وَإِنْ قُتِلَتْ فَعَقْلُهَا بَيْنَ وَرَثَتِهَا وَهُمْ يَقْتُلُونَ قَاتِلَهَا ».

- حسن : « ابن ماجه » (٢٦٢٦) ، « إرواء الغليل » (٢١٩٩).

٣٧/ ٣٨- كَمْ دِيَةُ الْكَافِرِ ؟

٤٨٢٠- عن ابن عمرو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« عَقْلُ أَهْلِ الذِّمَّةِ نِصفُ عَقْلِ الْمُسْلِمِينَ ، وَهُمُ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى ».

- حسن : « ابن ماجه » (٢٦٤٤).

٤٨٢١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« عَقْلُ الْكَافِرِ نِصفُ عَقْلِ الْمُؤْمِنِ ».

- حسن : انظر ما قبله.

٣٨/ ٣٩- دِيَةُ الْمُكَاتَبِ

٤٨٢٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمُكَاتَبِ:

« يُقْتَلُ بِدِيَةِ الْحُرِّ عَلَى قَدْرِ مَا أَدَّى ».

- صحيح : « الترمذي » (١٢٨٢).

٤٨٢٣-عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَضَى فِي الْمُكَاتَبِ أَنْ :

« يُودَى بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ دِيَةَ الْحُرِّ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٨٢٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْمُكَاتَبِ:

« يُودَى بِقَدْرِ مَا أَدَّى مِنْ مُكَاتَبَتِهِ دِيَةَ الْحُرِّ ، وَمَا بَقِيَ دِيَةَ الْعَبْدِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٨٢٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْمُكَاتَبُ يَعْتِقُ بِقَدْرِ مَا أَدَّى ، وَيُقَامُ عَلَيْهِ الْحَدُّ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ ، وَيَرِثُ بِقَدْرِ مَا عَتَقَ مِنْهُ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٨٢٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ مُكَاتَبًا قُتِلَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَمَرَ أَنْ يُودَى مَا أَدَّى دِيَةَ الْحُرِّ ، وَمَالاً دِيَةَ الْمَمْلُوكِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٣٩/ ٤٠- بَاب دِيَةِ جَنِينِ الْمَرْأَةِ

٤٨٢٨- عن بُرَيْدَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً حَذَفَتِ امْرَأَةً ، فَأَسْقَطَتْ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي وَلَدِهَا خَمْسِينَ شَاةً ، وَنَهَى -يَوْمَئِذٍ - عَن الْخَذْفِ .

- **صحيح الإسناد.**

٤٨٣٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَخْذِفُ ، فَقَالَ : لا تَخْذِفْ ؛ فَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَن الْخَذْفِ . - أَوْ يَكْرَهُ الْخَذْفَ -.

- **صحيح : « الروض النضير » (٦٥٥) ، ق.**

٤٨٣١- عَن طَاوُسٍ ، أَنَّ عُمَرَ اسْتَشَارَ النَّاسَ فِي الْجَنِينِ ، فَقَالَ حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ : قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي الْجَنِينِ غُرَّةً .

قَالَ طَاوُسٌ : إِنَّ الْفَرَسَ غُرَّةٌ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٤١).**

٤٨٣٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي جَنِينِ امْرَأَةٍ

مِنْ بَنِي لِحْيَانَ ؛ سَقَطَ مَيِّتًا بِغُرَّةٍ - عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ - ، ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ تُوُفِّيَتْ ، فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَزَوْجِهَا ، وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٣٩) ، ق.

٤٨٣٣- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : اقْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُذَيْلٍ ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِحَجَرٍ - وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا : فَقَتَلَتْهَا - ، وَمَا فِي بَطْنِهَا - ، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّ دِيَةَ جَنِينِهَا غُرَّةٌ - عَبْدٌ أَوْ وَلِيدَةٌ - ، وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا ، وَوَرَّثَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ ، فَقَالَ حَمَلُ بْنُ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ الْهُذَلِيُّ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ أُغَرَّمُ مَنْ لا شَرِبَ وَلا أَكَلَ ، وَلا نَطَقَ وَلا اسْتَهَلَّ ؟! فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلَّ !؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ » ؛ مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ .

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٨٣٤- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُذَيْلٍ -فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ - رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى ، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا ، فَقَضَى فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِغُرَّةٍ - عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ -.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٨٣٥- عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى فِي الْجَنِينِ، يُقْتَلُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ ؛ بِغُرَّةٍ - عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ - ، فَقَالَ الَّذِي قَضَى

عَلَيْهِ : كَيْفَ أُغَرَّمُ مَنْ لا شَرِبَ ، وَلا أَكَلَ ، وَلا اسْتَهَلَّ ، وَلا نَطَق ؟! فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلّ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا هَذَا مِنَ الْكُهَّانِ ».

- صحيح : بما قبله.

٤٨٣٦- عَن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً ضَرَبَتْ ضَرَّتَهَا بِعَمُودِ فُسْطَاطٍ ، فَقَتَلَتْهَا وَهِيَ حُبْلَى ، فَأُتِيَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ بِالدِّيَةِ ، وَفِي الْجَنِينِ غُرَّةً ، فَقَالَ عَصَبَتُهَا : أَدِي مَنْ لا طَعِمَ ، وَلا شَرِبَ ، وَلا صَاحَ ؛ فَاسْتَهَلّ ؟! فَمِثْلُ هَذَا يُطَلّ ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَسَجْعٌ كَسَجْعِ الأَعْرَابِ ؟ ! ».

- صحيح : « الترمذي » (١٤٤٤) ، ق.

٤٠/ ٤١- صِفَةُ شِبْهِ الْعَمْدِ ، وَعَلَى مَنْ دِيَةُ الأَجِنَّةِ وَشِبْهُ الْعَمْدِ ؟ وَذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ إِبْرَاهِيمَ ، عَن عُبَيْدِ بْنِ نُضَيْلَةَ ، عَن الْمُغِيرَةِ

٤٨٣٧- عَن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : ضَرَبَتِ امْرَأَةٌ ضَرَّتَهَا بِعَمُودِ الْفُسْطَاطِ وَهِيَ حُبْلَى ، فَقَتَلَتْهَا ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ دِيَةَ الْمَقْتُولَةِ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ ، وَغُرَّةً لِمَا فِي بَطْنِهَا ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ : أَنَغْرَمُ دِيَةَ مَنْ لا أَكَلَ ، وَلا شَرِبَ ، وَلا اسْتَهَلّ ؟! فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلّ !؟ فَقَالَ

رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَسَجْعٌ كَسَجْعِ الأَعْرَابِ ؟! » ، فَجَعَلَ عَلَيْهِمُ الدِّيَةَ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٨٣٨- عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ ضَرَّتَيْنِ ضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِعَمُودِ فُسْطَاطٍ ، فَقَتَلَتْهَا ، فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ بِالدِّيَةِ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ، وَقَضَى لِمَا فِي بَطْنِهَا بِغُرَّةٍ ، فَقَالَ الأَعْرَابِيُّ : تُغَرِّمُنِي مَنْ لا أَكَلَ ، وَلا شَرِبَ ، وَلا صَاحَ ؛ فَاسْتَهَلَّ ؟! فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلّ !؟ فَقَالَ :

« سَجْعٌ كَسَجْعِ الْجَاهِلِيَّةِ ؟! » ، وَقَضَى لِمَا فِي بَطْنِهَا بِغُرَّةٍ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٨٣٩- عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، قَالَ : ضَرَبَتِ امْرَأَةٌ -مِنْ بَنِي لِحْيَانَ- ضَرَّتَهَا بِعَمُودِ الْفُسْطَاطِ ، فَقَتَلَتْهَا ، وَكَانَ بِالْمَقْتُولَةِ حَمْلٌ ، فَقَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ بِالدِّيَةِ ، وَلِمَا فِي بَطْنِهَا بِغُرَّةٍ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٨٤٠- عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَحْتَ رَجُلٍ مِنْ هُذَيْلٍ ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِعَمُودِ فُسْطَاطٍ ، فَأَسْقَطَتْ ، فَاخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالُوا : كَيْفَ نَدِي مَنْ لا صَاحَ ، وَلا اسْتَهَلَّ ، وَلا شَرِبَ ، وَلا أَكَلَ ؟! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَسَجْعٌ كَسَجْعِ الأَعْرَابِ ؟ ! » ، فَقَضَى بِالْغُرَّةِ عَلَى عَاقِلَةِ الْمَرْأَةِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٨٤١- عَن الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ رَجُلاً مِنْ هُذَيْلٍ كَانَ لَهُ امْرَأَتَانِ ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الأُخْرَى بِعَمُودِ الْفُسْطَاطِ ، فَأَسْقَطَتْ ، فَقِيلَ : أَرَأَيْتَ مَنْ لا أَكَلَ ، وَلا شَرِبَ ، وَلا صَاحَ ؛ فَاسْتَهَلَّ ؟! فَقَالَ :

« أَسَجْعٌ كَسَجْعِ الأَعْرَابِ ؟! » ، فَقَضَى فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِغُرَّةٍ -عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ - ، وَجُعِلَتْ عَلَى عَاقِلَةِ الْمَرْأَةِ .

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٨٤٢- عَن إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : ضَرَبَتِ امْرَأَةٌ ضَرَّتَهَا بِحَجَرٍ -وَهِيَ حُبْلَى- ، فَقَتَلَتْهَا ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةً ، وَجَعَلَ عَقْلَهَا عَلَى عَصَبَتِهَا ، فَقَالُوا : نُغَرِّمُ مَنْ لا شَرِبَ ، وَلا أَكَلَ ، وَلا اسْتَهَلَّ ؟! فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلّ !؟ فَقَالَ :

« أَسَجْعٌ كَسَجْعِ الأَعْرَابِ ؟ ! هُوَ مَا أَقُولُ لَكُمْ » .

- **صحيح : بما قبله.**

٤٨٤٤- عن جابرٍ ، قال : كَتَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« عَلَى كُلِّ بَطْنٍ عُقُولَةٌ ، وَلا يَحِلُّ لِمَوْلًى أَنْ يَتَوَلَّى مُسْلِمًا بِغَيْرِ إِذْنِهِ» .

- **صحيح : م (٤ / ٢١٦).**

٤٨٤٥ - عن ابن عمرو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ تَطَبَّبَ وَلَمْ يُعْلَمْ مِنْهُ طِبٌّ قَبْلَ ذَلِكَ ؛ فَهُوَ ضَامِنٌ » .

- **حسن : « ابن ماجه » (٣٤٦٦).**

٤١/ ٤٢- هَلْ يُؤْخَذُ أَحَدٌ بِجَرِيرَةِ غَيْرِهِ ؟

٤٨٤٧- عَن أَبِي رِمْثَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَعَ أَبِي ، فَقَالَ : «مَنْ هَذَا مَعَكَ ؟ » ، قَالَ : ابْنِي ، أَشْهَدُ بِهِ ، قَالَ :

« أَمَا إِنَّكَ لا تَجْنِي عَلَيْهِ ، وَلا يَجْنِي عَلَيْكَ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٢٣٠٣).**

٤٨٤٨- عَن ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ الْيَرْبُوعِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَخْطُبُ فِي أُنَاسٍ مِنَ الأَنْصَارِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَؤُلاءِ بَنُو ثَعْلَبَةَ ابْنِ يَرْبُوعٍ ، قَتَلُوا فُلانًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ -وَهَتَفَ بِصَوْتِهِ- :

« أَلا لا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى الأُخْرَى ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٧ / ٣٣٤).**

٤٨٤٩- عَن ثَعْلَبَةَ بْنِ زَهْدَمٍ ، قَالَ : انْتَهَى قَوْمٌ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، وَهُوَ يَخْطُبُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَؤُلاءِ بَنُو ثَعْلَبَةَ ابْنِ يَرْبُوعٍ، قَتَلُوا فُلانًا - رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ -، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ:

« لا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٨٥٠- عَن رَجُلٍ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعٍ ، أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَؤُلاءِ بَنُو ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعٍ قَتَلُوا فُلانًا - رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ - ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى ».

- **صحيح : انظر ما قبله ، « الصحيحة » (٩٨٨).**

٤٨٥١- عَن رَجُلٍ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعٍ ، أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ أَصَابُوا رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَؤُلاءِ بَنُو ثَعْلَبَةَ قَتَلَتْ فُلانًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى ».

قَالَ شُعْبَةُ [راويه] : أَيْ : لا يُؤْخَذُ أَحَدٌ بِأَحَدٍ .

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٨٥٢- عَن رَجُلٍ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَؤُلاءِ بَنُو ثَعْلَبَةَ بْنِ يَرْبُوعٍ الَّذِينَ أَصَابُوا فُلانًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا ، - يَعْنِي - لا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى نَفْسٍ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٨٥٣- عَن رَجُلٍ مِنْ بَنِي يَرْبُوعٍ ، قَالَ : أَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ، وَهُوَ يُكَلِّمُ النَّاسَ ، فَقَامَ إِلَيْهِ نَاسٌ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَؤُلاءِ بَنُو فُلانٍ الَّذِينَ قَتَلُوا فُلانًا ؟! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَجْنِي نَفْسٌ عَلَى أُخْرَى ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٨٥٤- عَن طَارِقٍ الْمُحَارِبِيِّ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هَؤُلاءِ بَنُو ثَعْلَبَةَ الَّذِينَ قَتَلُوا فُلانًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَخُذْ لَنَا بِثَأْرِنَا ، فَرَفَعَ يَدَيْهِ، حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطَيْهِ ، وَهُوَ يَقُولُ :

« لا تَجْنِي أُمٌّ عَلَى وَلَدٍ » . - مَرَّتَيْنِ -.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٧٠) ، « إرواء الغليل » (٧ / ٣٣٥).

٤٢/ ٤٣- الْعَيْنُ الْعَوْرَاءُ السَّادَّةُ لِمكَانِهَا إِذَا طُمِسَتْ

٤٨٥٥- عن ابن عمرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى فِي الْعَيْنِ الْعَوْرَاءِ السَّادَّةِ لِمكَانِهَا ؛ إِذَا طُمِسَتْ بِثُلُثِ دِيَتِهَا ، وَفِي الْيَدِ الشَّلاَّءِ إِذَا قُطِعَتْ بِثُلُثِ دِيَتِهَا ، وَفِي السِّنِّ السَّوْدَاءِ إِذَا نُزِعَتْ بِثُلُثِ دِيَتِهَا .

- حسن : إن كان العلاء بن الحارث حدَّث به قبل الاختلاط ، «إرواء الغليل » (٢٢٩٣).

٤٣/ ٤٤- عَقْلُ الأَسْنَانِ

٤٨٥٦-عن ابن عمرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« فِي الأَسْنَانِ خَمْسٌ مِنَ الإِبِلِ ».

- حسن صحيح : « إرواء الغليل » (٢٢٧٥ - ٢٢٧٦).

٤٨٥٧- عن ابن عمرٍو ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الأَسْنَانُ سَوَاءٌ ، خَمْسًا خَمْسًا ».

- حسن صحيح : انظر ما قبله.

٤٤/ ٤٥- بَاب عَقْلِ الأَصَابِعِ

٤٨٥٨- عَن أَبِي مُوسَى ، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« فِي الأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٢٢٧٢).**

٤٨٦٩- عَن أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الأَصَابِعُ سَوَاءٌ عَشْرًا ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٨٦٠- عَن أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ أَنَّ الأَصَابِعَ سَوَاءٌ ؛ عَشْرًا عَشْرًا مِنَ الإِبِلِ .

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٨٦١- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّهُ لَمَّا وُجِدَ الْكِتَابُ الَّذِي عِنْدَ آلِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ -الَّذِي ذَكَرُوا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَتَبَ لَهُمْ- ؛ وَجَدُوا فِيهِ :

« وَفِيمَا هُنَالِكَ مِنَ الأَصَابِعِ عَشْرًا عَشْرًا ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٢٢٧٣).**

٤٨٦٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ - رَضِي اللهُ عَنْهُمَا -، عَن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:

« هَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ ». - يَعْنِي : الْخِنْصَرَ وَالإِبْهَامَ- .

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٥٢) ، خ ، « إرواء الغليل » (٧ / ٣١٧).**

٤٨٦٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ : فَهَذِهِ وَهَذِهِ سَوَاءٌ . -الإِبْهَامُ وَالْخِنْصَرُ-.

- **صحيح الإسناد موقوف.**

٤٨٦٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الأَصَابِعُ عَشْرٌ عَشْرٌ .

- **صحيح الإسناد موقوف.**

٤٨٦٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ ، قَالَ فِي خُطْبَتِهِ :

« وَفِي الأَصَابِعِ عَشْرٌ عَشْرٌ ».

- **حسن صحيح : « ابن ماجه » (٢٦٥٣).**

٤٨٦٦- عن ابن عمرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ - وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ - :

« الأَصَابِعُ سَوَاءٌ ».

- **حسن صحيح : انظر ما قبله ، « إرواء الغليل » (٧ / ٣١٩).**

٤٥/ ٤٦- الْمَوَاضِحُ

٤٨٦٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : لَمَّا افْتَتَحَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مَكَّةَ ، قَالَ فِي خُطْبَتِهِ :

« وَفِي الْمَوَاضِحِ خَمْسٌ خَمْسٌ ».

- **حسن صحيح : « إرواء الغليل » (٢٢٨٤ - ٢٢٨٥).**

٤٦ / ٤٧- ذِكرُ حَدِيثِ ابْنِ حَزْمٍ فِي الْعُقُولِ ، وَاخْتِلافُ النَّاقِلِينَ لَهُ

٤٨٧٣- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ أَعْرَابِيّاً أَتَى بَابَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَلْقَمَ عَيْنَهُ خُصَاصَةَ الْبَابِ ، فَبَصُرَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ، فَتَوَخَّاهُ بِحَدِيدَةٍ - أَوْ عُودٍ - لِيَفْقَأَ عَيْنَهُ ، فَلَمَّا أَنْ بَصُرَ انْقَمَعَ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَمَا إِنَّكَ لَوْ ثَبَتَّ ؛ لَفَقَأْتُ عَيْنَكَ ».

- صحيح الإسناد : ق ، باختصار.

٤٨٧٤- عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ، أَنَّ رَجُلاً اطَّلَعَ مِنْ جُحْرٍ فِي بَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَمَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِدْرَى يَحُكُّ بِهَا رَأْسَهُ ، فَلَمَّا رَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ قَالَ :

« لَوْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَنْظُرُنِي ؛ لَطَعَنْتُ بِهِ فِي عَيْنِكَ ؛ إِنَّمَا جُعِلَ الإِذْنُ مِنْ أَجْلِ الْبَصَرِ ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٨٦٤) ، ق.

٤٧/ ٤٨- مَنِ اقْتَصَّ وَأَخَذَ حَقَّهُ دُونَ السُّلْطَانِ

٤٨٧٥- ، عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنِ اطَّلَعَ فِي بَيْتِ قَوْمٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِمْ ، فَفَقَأُوا عَيْنَهُ ؛ فَلا دِيَةَ لَهُ ، وَلا قِصَاصَ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٢٢٧) ، ق نحوه.

٤٨٧٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لَوْ أَنَّ امْرَأً اطَّلَعَ عَلَيْكَ بِغَيْرِ إِذْنٍ ، فَخَذَفْتَهُ ، فَفَقَأْتَ عَيْنَهُ ؛ مَا كَانَ عَلَيْكَ حَرَجٌ -وَقَالَ مَرَّةً أُخْرَى : جُنَاحٌ - ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٨٧٧- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ كَانَ يُصَلِّي ؛ فَإِذَا بِابْنٍ لِمَرْوَانَ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَدَرَأَهُ ، فَلَمْ يَرْجِعْ ، فَضَرَبَهُ ، فَخَرَجَ الْغُلامُ يَبْكِي ، حَتَّى أَتَى مَرْوَانَ ، فَأَخْبَرَه ، فَقَالَ مَرْوَانُ لأَبِي سَعِيدٍ : لِمَ ضَرَبْتَ ابْنَ أَخِيكَ ؟ قَالَ مَا ضَرَبْتُهُ ؛ إِنَّمَا ضَرَبْتُ الشَّيْطَانَ ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي صَلاةٍ ؛ فَأَرَادَ إِنْسَانٌ يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ ؛ فَيَدْرَؤُهُ مَا اسْتَطَاعَ ، فَإِنْ أَبَى ؛ فَلْيُقَاتِلْهُ ؛ فَإِنَّهُ شَيْطَانٌ ».

- صحيح : « صفة الصلاة » ، « صحيح أبي داود » (٦٩٤ و ٦٩٧) ، ق.

٤٨/ ٤٩- مَا جَاءَ فِي كِتَابِ الْقِصَاصِ - مِنَ « الْمُجْتَبَى » مِمَّا لَيْسَ فِي « السُّنَنِ » - ، تَأْوِيلُ قَوْلِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ- : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا ﴾

٤٨٧٨- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : أَمَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبْزَى أَنْ أَسْأَلَ ابْنَ عَبَّاسٍ عَن هَاتَيْنِ الآيَتَيْنِ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾ ، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ : لَمْ يَنْسَخْهَا شَيْءٌ ، وَعَنْ هَذِهِ الآيَةِ :

﴿وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ﴾ ؟ قَالَ : نَزَلَتْ فِي أَهْلِ الشِّرْكِ.

- صحيح : خ ، مضى (٤٠١٣).

٤٨٧٩- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : اخْتَلَفَ أَهْلُ الْكُوفَةِ فِي هَذِهِ الآيَةِ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ﴾ ، فَرَحَلْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَسَأَلْتُهُ ؟ فَقَالَ : نَزَلَتْ فِي آخِرِ مَا أُنْزِلَتْ ، وَمَا نَسَخَهَا شَيْءٌ.

- صحيح : خ ، مضى (٤٠١١).

٤٨٨٠- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ : هَلْ لِمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا مِنْ تَوْبَةٍ ؟ قَالَ : لا ، وَقَرَأْتُ عَلَيْهِ الآيَةَ الَّتِي فِي الْفُرْقَانِ: ﴿ وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللهِ إِلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ إِلاَّ بِالْحَقِّ ﴾ ، قَالَ : هَذِهِ آيَةٌ مَكِّيَّةٌ ، نَسَخَتْهَا آيَةٌ مَدَنِيَّةٌ : ﴿ وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ ﴾.

- صحيح : خ ، مضى (٤٠١٣).

٤٨٨١- عَن سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ سُئِلَ عَمَّنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا ، ثُمَّ تَابَ وَآمَنَ ، وَعَمِلَ صَالِحًا ، ثُمَّ اهْتَدَى ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَأَنَّى لَهُ التَّوْبَةُ ؟ ! سَمِعْتُ نَبِيَّكُمْ ﷺ يَقُولُ :

« يَجِيءُ مُتَعَلِّقًا بِالْقَاتِلِ ، تَشْخَبُ أَوْدَاجُهُ دَمًا ، يَقُولُ : سَلْ هَذَا : فِيمَ قَتَلَنِي ؟ » ، ثُمَّ قَالَ : وَاللهِ لَقَدْ أَنْزَلَهَا وَمَا نَسَخَهَا.

- صحيح : مضى (٤٠١٠).

٤٨٨٢- عَن أَنَسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْكَبَائِرُ : الشِّرْكُ بِاللهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَقَوْلُ الزُّورِ ».

- صحيح : ق ، مضى (٤٠٢١).

٤٨٨٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْكَبَائِرُ : الإِشْرَاكُ بِاللهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَالْيَمِينُ الْغَمُوسُ ».

- صحيح : خ.

٤٨٨٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَزْنِي الْعَبْدُ حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَقْتُلُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٣٠٠٠) ، خ.

□□□□□

٤٧- كِتَاب قَطْعِ السَّارِقِ

١ - تَعْظِيمُ السَّرِقَةِ

٤٨٨٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ ؛ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهَا أَبْصَارَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ».

- صحيح : المصدر نفسه ، ق.

٤٨٨٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قال:

« لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، وَلا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ، ثُمَّ التَّوْبَةُ مَعْرُوضَةٌ بَعْدُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٩٣٦) ، ق.

٤٨٨٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ـ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَعَنَ اللهُ السَّارِقَ يَسْرِقُ الْبَيْضَةَ ؛ فَتُقْطَعُ يَدُهُ ، وَيَسْرِقُ الْحَبْلَ ، فَتُقْطَعُ يَدُهُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٨٣) ، ق.

٢ - بَاب امْتِحَانِ السَّارِقِ بِالضَّرْبِ وَالْحَبْسِ

٤٨٨٩- عَن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، أَنَّهُ رَفَعَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْكَلاعِيِّينَ ، أَنَّ حَاكَةً سَرَقُوا مَتَاعًا ، فَحَبَسَهُمْ أَيَّامًا ، ثُمَّ خَلَّى سَبِيلَهُمْ ، فَأَتَوْهُ ، فَقَالُوا : خَلَّيْتَ سَبِيلَ هَؤُلاءِ بِلا امْتِحَانٍ وَلا ضَرْبٍ ؟! فَقَالَ النُّعْمَانُ : مَا شِئْتُمْ ؟ إِنْ شِئْتُمْ أَضْرِبْهُمْ ، فَإِنْ أَخْرَجَ اللَّهُ مَتَاعَكُمْ فَذَاكَ ؛ وَإِلاَّ أَخَذْتُ مِنْ ظُهُورِكُمْ مِثْلَهُ ، قَالُوا : هَذَا حُكْمُكَ ؟ قَالَ : هَذَا حُكْمُ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ، وَرَسُولِهِ ﷺ .

- حسن : « تيسير الانتفاع » الأزهر.

٤٨٩٠- عن معاويةَ بنِ حيْدةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَبَسَ نَاسًا فِي تُهْمَةٍ.

- حسن، انظر ما بعده

٤٨٩١- عَنْ مُعَاوِيَةَ بنِ حَيْدَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ حَبَسَ رَجُلاً ؛ فِي تُهْمَةٍ ، ثُمَّ خَلَّى سَبِيلَهُ.

- حسن : «الترمذي » (١٤٥٠) .

٤ - الرَّجُلُ يَتَجَاوَزُ لِلسَّارِقِ عَن سَرِقَتِهِ بَعْدَ أَنْ يَأْتِيَ بِهِ الإِمَامُ ، وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى عَطَاءٍ فِي حَدِيثِ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ فِيهِ

٤٨٩٣- عَن صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، أَنَّ رَجُلاً سَرَقَ بُرْدَةً لَهُ ، فَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَدْ تَجَاوَزْتُ عَنْهُ ، فَقَالَ:

« أَبَا وَهْبٍ ! أَفَلا كَانَ قَبْلَ أَنْ تَأْتِينَا بِهِ ؟ ! » ، فَقَطَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٩٥).

٤٨٩٤- عَن صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، أَنَّ رَجُلاً سَرَقَ بُرْدَةً ، فَرَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قَدْ تَجَاوَزْتُ عَنْهُ ، قَالَ:

« فَلَوْلا كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ يَا أَبَا وَهْبٍ ؟ ! » ، فَقَطَعَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٨٩٥- عن عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ ، أَنَّ رَجُلاً سَرَقَ ثَوْبًا ، فَأُتِيَ بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! هُوَ لَهُ ! قَالَ:

« فَهَلاَّ قَبْلَ الآنَ ؟! ».

- صحيح : بما قبله.

٥ - مَا يَكُونُ حِرْزًا وَمَا لا يَكُونُ

٤٨٩٦-عَن صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، أَنَّهُ طَافَ بِالْبَيْتِ وَصَلَّى ، ثُمَّ لَفَّ رِدَاءً لَهُ مِنْ بُرْدٍ ، فَوَضَعَهُ تَحْتَ رَأْسِهِ ، فَنَامَ ، فَأَتَاهُ لِصٌّ ، فَاسْتَلَّهُ مِنْ تَحْتِ رَأْسِهِ ، فَأَخَذَهُ ، فَأَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ هَذَا سَرَقَ رِدَائِي ، فَقَالَ

لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « أَسَرَقْتَ رِدَاءَ هَذَا ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « اذْهَبَا بِهِ، فَاقْطَعَا يَدَهُ » ، قَالَ صَفْوَانُ : مَا كُنْتُ أُرِيدُ أَنْ تُقْطَعَ يَدُهُ فِي رِدَائِي ! فَقَالَ لَهُ:

« فَلَوْ مَا قَبْلَ هَذَا » .

- صحيح : انظر الباب الذي قبله.

٤٨٩٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ صَفْوَانُ نَائِمًا فِي الْمَسْجِدِ ، وَرِدَاؤُهُ تَحْتَهُ ، فَسُرِقَ ، فَقَامَ ، وَقَدْ ذَهَبَ الرَّجُلُ ، فَأَدْرَكَهُ ، فَأَخَذَهُ ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ ، قَالَ صَفْوَانُ : يَا رَسُولَ الله ! مَا بَلَغَ رِدَائِي أَنْ يُقْطَعَ فِيهِ رَجُلٌ ؟ ! قَالَ :

« هَلاَّ كَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ تَأْتِينَا بِهِ ؟ ! » .

- صحيح : بما قبله.

٤٨٩٩- عَن صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، أَنَّهُ سُرِقَتْ خَمِيصَتُهُ مِنْ تَحْتِ رَأْسِهِ ، وَهُوَ نَائِمٌ فِي مَسْجِدِ النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَخَذَ اللِّصَّ ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ ، فَقَالَ صَفْوَانُ : أَتَقْطَعُهُ ؟ قَالَ :

« فَهَلاَّ قَبْلَ أَنْ تَأْتِيَنِي بِهِ تَرَكْتَهُ ؟! » .

- صحيح : انظر ما سبق.

٤٩٠٠- عَنْ ابنِ عمرو ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« تَعَافَوُا الْحُدُودَ قَبْلَ أَنْ تَأْتُونِي بِهِ، فَمَا أَتَانِي مِنْ حَدٍّ، فَقَدْ وَجَبَ » .

- صحيح : « المشكاة » (٣٥٦٨) التحقيق الثاني ، « الصحيحة » (١٦٣٨).

٤٩٠١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« تَعَافَوُا الْحُدُودَ فِيمَا بَيْنَكُمْ ، فَمَا بَلَغَنِي مِنْ حَدٍّ ؛ فَقَدْ وَجَبَ ».

- حسن.

٤٩٠٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ـ ، أَنَّ امْرَأَةً مَخْزُومِيَّةً كَانَتْ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ ، فَتَجْحَدُهُ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَطْعِ يَدِهَا.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٤٠٥) ، م عائشة أتم منه ، و يأتي (٤٩١٠).

٤٩٠٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ـ ، قَالَ : كَانَتِ امْرَأَةٌ مَخْزُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ مَتَاعًا عَلَى أَلْسِنَةِ جَارَاتِهَا ، وَتَجْحَدُهُ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِقَطْعِ يَدِهَا.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٤٩٠٥- عَن نَافِعٍ ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَسْتَعِيرُ الْحُلِيَّ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَاسْتَعَارَتْ مِنْ ذَلِكَ حُلِيًّا ، فَجَمَعَتْهُ ، ثُمَّ أَمْسَكَتْهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لِتَتُبْ هَذِهِ الْمَرْأَةُ ، وَتُؤَدِّي مَا عِنْدَهَا » - مِرَارًا - ، فَلَمْ تَفْعَلْ ، فَأَمَرَ بِهَا ؛ فَقُطِعَتْ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٨ / ٦٦).

٤٩٠٦- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ ، فَأُتِيَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَعَاذَتْ بِأُمِّ سَلَمَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ ؛ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » ، فَقُطِعَتْ يَدُهَا.

- صحيح : م (٥ / ١١٥).

٤٩٠٧- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ اسْتَعَارَتْ حُلِيّاً عَلَى لِسَانِ أُنَاسٍ ، فَجَحَدَتْهَا ، فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ ؛ فَقُطِعَتْ.

- صحيح : بما سبق.

٦ - ذِكْرُ اخْتِلافِ أَلْفَاظِ النَّاقِلِينَ لِخَبَرِ الزُّهْرِيِّ فِي الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ

٤٩٠٩- كَانَتْ مَخْزُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ مَتَاعًا وَتَجْحَدُهُ ، فَرُفِعَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَكُلِّمَ فِيهَا ، فَقَالَ :

« لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةَ ؛ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٤٠٥) ، م.

٤٩١٠- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ ، فَأُتِيَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالُوا: مَنْ يَجْتَرِئُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ إِلاَّ أَنْ يَكُونَ أُسَامَةَ ؟! فَكَلَّمُوا أُسَامَةَ ، فَكَلَّمَهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« يا أُسَامَةُ ! إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ كَانُوا إِذَا أَصَابَ الشَّرِيفُ فِيهِمُ الْحَدَّ ؛ تَرَكُوهُ ، وَلَمْ يُقِيمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا أَصَابَ الْوَضِيعُ ؛ أَقَامُوا عَلَيْهِ! لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ لَقَطَعْتُهَا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٤٧) ، ق ، « إرواء الغليل » (٢٣١٩).

٤٩١٢- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالُوا : مَا نُكَلِّمُهُ فِيهَا ؛ مَا مِنْ أَحَدٍ يُكَلِّمُهُ ؛ إِلاَّ حِبُّهُ أُسَامَةُ ؛ فَكَلَّمَهُ ، فَقَالَ :

« يَا أُسَامَةُ ! إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ هَلَكُوا بِمِثْلِ هَذَا ؛ كَانَ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وَإِنْ سَرَقَ فِيهِمُ الدُّونُ قَطَعُوهُ ؛ وَإِنَّهَا لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ لَقَطَعْتُهَا ».

- صحيح : ق نحوه ، انظر ما قبله.

٤٩١٣-عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : اسْتَعَارَتِ امْرَأَةٌ - عَلَى أَلْسِنَةِ أُنَاسٍ يُعْرَفُونَ وَهِيَ لا تُعْرَفُ ـ حُلِيّاً ، فَبَاعَتْهُ ، وَأَخَذَتْ ثَمَنَهُ ، فَأُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَسَعَى أَهْلُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ ، فَكَلَّمَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِيهَا ؛ فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يُكَلِّمُهُ ، ثُمَّ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «أَتَشْفَعُ إِلَيَّ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ ؟ ! » ، فَقَالَ أُسَامَةُ : اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ ! ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ـ عَشِيَّتَئِذٍ ـ ، فَأَثْنَى عَلَى اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ :

« أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ النَّاسُ قَبْلَكُمْ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ الشَّرِيفُ فِيهِمْ تَرَكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ الضَّعِيفُ فِيهِمْ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ؛ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ ؛ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » ، ثُمَّ قَطَعَ تِلْكَ الْمَرْأَةَ.

- صحيح الإسناد.

٤٩١٤- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ قُرَيْشًا أَهمَّهُمْ شَأْنُ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ؟! قَالُوا : وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ ؛ إِلاَّ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ـ حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ ؟! فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ ؟! » ، ثُمَّ قَامَ ، فَخَطَبَ ، فَقَالَ:

« إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ ؛ وَايْمُ اللهِ ؛ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ ؛ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما تقدم.**

٤٩١٥- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : سَرَقَتِ امْرَأَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ ، فَأُتِيَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُهُ فِيهَا ؟ قَالُوا : أُسَامَةُ ابْنُ زَيْدٍ ، فَأَتَاهُ ، فَكَلَّمَهُ ، فَزَبَرَهُ ؛ وَقَالَ :

« إِنَّ بَنِي إِسْرَائِيلَ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ الْوَضِيعُ قَطَعُوهُ ؛ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ ؛ لَقَطَعْتُهَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٩١٦- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا : مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا ؟ قَالُوا : مَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلاَّ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ـ حِبُّ رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ ؟ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ

تَرَكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ ؛ وَايْمُ اللهِ ؛ لَوْ سَرَقَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٩١٧- عن عَائِشَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ ، فَأُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَكَلَّمَهُ فِيهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ ، فَلَمَّا كَلَّمَهُ ، تَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ ؟! » ، فَقَالَ لَهُ أُسَامَةُ : اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ ! فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ ؛ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَثْنَى عَلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ :

« أَمَّا بَعْدُ ؛ إِنَّمَا هَلَكَ النَّاسُ قَبْلَكُمْ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ ، - ثُمَّ قَالَ:- وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ ؛ قَطَعْتُ يَدَهَا ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٩١٨- عن عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ ، فَفَزِعَ قَوْمُهَا إِلَى أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ ، قَالَ عُرْوَةُ : فَلَمَّا كَلَّمَهُ أُسَامَةُ فِيهَا ؛ تَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « أَتُكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللهِ ؟! » ، قَالَ أُسَامَةُ : اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ ! فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطِيبًا ، فَأَثْنَى عَلَى اللهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ قَالَ :

« أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنَّمَا هَلَكَ النَّاسُ قَبْلَكُمْ ؛ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ؛ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ ؛ لَقَطَعْتُ يَدَهَا » ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِيَدِ تِلْكَ الْمَرْأَةِ ؛ فَقُطِعَتْ ، فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ.

قَالَت عَائِشَةُ - رَضِي اللَّهُ عَنْهَا - : وَكَانَتْ تَأْتِينِي بَعْدَ ذَلِكَ ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- صحيح : خ (٤٣٠٤) ، م (٥ / ١١٤ - ١١٥).

٧ - التَّرْغِيبُ فِي إِقَامَةِ الْحَدِّ

٤٩١٩- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« حَدٌّ يُعْمَلُ فِي الأَرْضِ ؛ خَيْرٌ لأَهْلِ الأَرْضِ مِنْ أَنْ يُمْطَرُوا ثَلاثِينَ صَبَاحًا ».

- حسن : بلفظ : « أربعين » كالذي بعده، « ابن ماجه » (٢٥٣٨).

٤٩٢٠- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : إِقَامَةُ حَدٍّ بِأَرْضٍ ؛ خَيْرٌ لأَهْلِهَا مِنْ مَطَرِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً .

- حسن : موقوف في حكم المرفوع ، انظر ما قبله ، « الصحيحة » (٢٣١).

٨ - الْقَدْرُ الَّذِي إِذَا سَرَقَهُ السَّارِقُ قُطِعَتْ يَدُهُ

٤٩٢١- عن عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ، قَالَ: قَطَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي

مِجَنٍّ؛ قِيمَتُهُ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ .

كَذَا قَالَ.

- صحيح : بلفظ : « ثلاثة » التالي.

٤٩٢٢- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَطَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مِجَنٍّ؛ ثَمَنُهُ ثَلاثَةُ دَرَاهِمَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٨٤) ، ق ، « إرواء الغليل » (٨ / ٦٢).

٤٩٢٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ؛ ثَمَنُهُ ثَلاثَةُ دَرَاهِمَ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٩٢٤- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ يَدَ سَارِقٍ سَرَقَ تُرْسًا مِنْ صُفَّةِ النِّسَاءِ ؛ ثَمَنُهُ ثَلاثَةُ دَرَاهِمَ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٩٢٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ ؛ قِيمَتُهُ ثَلاثَةُ دَرَاهِمَ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤٩٢٦- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَطَعَ فِي مِجَنٍّ.

- صحيح : بما قبله.

٤٩٢٧- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَطَعَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - فِي مِجَنٍّ؛ قِيمَتُهُ خَمْسَةُ دَرَاهِمَ .

- **حسن صحيح : « تيسير الانتفاع » / عبد الله بن الوليد.**

٤٩٢٨- عن أنسٍ ، قال : سَرَقَ رَجُلٌ مِجَنّاً عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ ؛ فَقُوِّمَ خَمْسَةَ دَرَاهِمَ ، فَقُطِعَ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٩ - ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى الزُّهْرِيِّ

٤٩٢٩- عَن عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ : قَطَعَ رَسُولُ اللهِ ﷺ فِي رُبْعِ دِينَارٍ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٨ / ٦١) ، م.**

٤٩٣١- عَن عَائِشَةَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا ـ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ :

« تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما سبق.**

٤٩٣٢- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٤٩٣٣- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ».

- **صحيح** : ق.

٤٩٣٤- عَن عَائِشَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا » .

- **صحيح** : ق.

٤٩٣٥- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت :

تُقْطَعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا .

- **صحيح موقوف**.

٤٩٣٦-عَن عَائِشَةَ ، قَالَت :

كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - وَفي لَفْظٍ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ - يَقْطَعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا.

- **صحيح** : « **إرواء الغليل** » (٨ / ٦٠) ، م.

٤٩٣٧- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ :

« تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ».

- **صحيح** : ق ، **تقدم آنفاً**.

٤٩٣٨- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ».

- **صحيح** : ق .

٤٩٣٩- عن عَائِشَةَ ، قالت :

يُقْطَعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا.

- **صحيح : موقوف ، ولا ينافي المرفوع.**

٤٩٤٠- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت :

الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا.

- **صحيح موقوف.**

٤٩٤١- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت :

الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا.

- **صحيح موقوف.**

٤٩٤٢- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت :

مَا طَالَ عَلَيَّ وَلا نَسِيتُ :

« الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ».

- **صحيح موقوف.**

١٠- ذِكْرُ اخْتِلافِ أَبِي بَكْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَن عَمْرَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ

٤٩٤٣- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا يُقْطَعُ السَّارِقُ إِلاَّ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ».

- **صحيح : ق.**

٤٩٤٥- عن عَائِشَةَ ، قالت :

الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا.

- صحيح موقوف.

٤٩٤٦- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ ؛ وَثَمَنُ الْمِجَنِّ رُبْعُ دِينَارٍ » .

- حسن صحيح الإسناد.

٤٩٤٧- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقْطَعُ الْيَدَ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا.

- صحيح : م.

٤٩٤٨ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تُقْطَعُ الْيَدُ إِلاَّ فِي رُبْعِ دِينَارٍ ».

- صحيح : ق ، مضى.

٤٩٤٩-عن عَائِشَةَ ـ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ ـ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« تُقْطَعُ الْيَدُ فِي الْمِجَنِّ ».

صحيح : بما قبله.

٤٩٥٠-عن عَائِشَةَ ، قالت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ فِيمَا دُونَ الْمِجَنِّ ».

قِيلَ لِعَائِشَةَ : مَا ثَمَنُ الْمِجَنِّ ؟ قَالَت : رُبْعُ دِينَارٍ.

- صحيح : بما قبله وبعده.

٤٩٥١- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا تُقْطَعُ يَدُ السَّارِقِ إِلاّ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ».

- **صحيح** : ق.

٤٩٥٢- عن عَائِشَةُ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا تُقْطَعُ الْيَدُ إِلاّ فِي الْمِجَنِّ أَوْ ثَمَنِهِ ».

- **صحيح** : « **تيسير الانتفاع** ».

٤٩٥٣- عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الوَلِيدِ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عن عَائِشَةَ ، عَن نَبِيِّ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :

« لا تُقْطَعُ الْيَدُ إِلاّ فِي الْمِجَنِّ أَوْ ثَمَنِهِ » .

وَزَعَمَ أَنَّ عُرْوَةَ قَالَ : الْمِجَنُّ أَرْبَعَةُ دَرَاهِمَ.

- **صحيح** : **المصدر نفسه**.

٤٩٥٤-عن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا تُقْطَعُ الْيَدُ إِلاّ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَمَا فَوْقَهُ ».

- **صحيح**.

٤٩٥٥- عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، قَالَ : لا تُقْطَعُ الْخَمْسُ إِلاّ فِي الْخَمْسِ .

قَالَ هَمَّامٌ : فَلَقِيتُ عَبْدَ اللهِ الدَّانَاجَ فَحَدَّثَنِي ، عَن سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ،

قَالَ : لا تُقْطَعُ الْخَمْسُ إِلاّ فِي الْخَمْسِ.

- **صحيح مقطوع : مخالف للمرفوع.**

٤٩٥٦- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : لَمْ تُقْطَعْ يَدُ سَارِقٍ فِي أَدْنَى مِنْ حَجَفَةٍ أَوْ تُرْسٍ ، وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا ذُو ثَمَنٍ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٨ / ٦١) ، ق.**

٤٩٦٨- عَنْ عَطَاءٍ ، قَالَ : أَدْنَى مَا يُقْطَعُ فِيهِ ؛ ثَمَنُ الْمِجنِّ ، وَثَمَنُ الْمِجَنِّ - يَوْمَئِذٍ - عَشَرَةُ دَرَاهِمَ.

- **مقطوع مخالف للمرفوع.**

١١- الثَّمَرُ الْمُعَلَّقُ يُسْرَقُ

٤٩٧٢- عن ابنِ عمرٍو ، قَالَ : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : فِي كَمْ تُقْطَعُ الْيَدُ ؟ قَالَ :

« لا تُقْطَعُ الْيَدُ فِي ثَمَرٍ مُعَلَّقٍ ، فَإِذَا ضَمَّهُ الْجَرِينُ ؛ قُطِعَتْ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ ، وَلا تُقْطَعُ فِي حَرِيسَةِ الْجَبَلِ ، فَإِذَا آوَى الْمُرَاحَ ؛ قُطِعَتْ فِي ثَمَنِ الْمِجَنِّ ».

- **حسن : « إرواء الغليل » (٨ / ٧٠ - ٧١).**

١٢- الثَّمَرُ يُسْرَقُ بَعْدَ أَنْ يُؤْوِيَهُ الْجَرِينُ

٤٩٧٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ سُئِلَ عَن

الثَّمَرِ الْمُعَلَّقِ ؟ فَقَالَ :

« مَا أَصَابَ مِنْ ذِي حَاجَةٍ غَيْرَ مُتَّخِذٍ خُبْنَةً ؛ فَلا شَيْءَ عَلَيْهِ ، وَمَنْ خَرَجَ بِشَيْءٍ مِنْهُ ؛ فَعَلَيْهِ غَرَامَةُ مِثْلَيْهِ وَالْعُقُوبَةُ ، وَمَنْ سَرَقَ شَيْئًا مِنْهُ بَعْدَ أَنْ يُؤْوِيَهُ الْجَرِينُ ، فَبَلَغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ ؛ فَعَلَيْهِ الْقَطْعُ ، وَمَنْ سَرَقَ دُونَ ذَلِكَ ؛ فَعَلَيْهِ غَرَامَةُ مِثْلَيْهِ وَالْعُقُوبَةُ ».

- حسن : « إرواء الغليل » أيضاً ، « صحيح أبي داود » (١٥٠٤).

٤٩٧٤- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَجُلاً مِنْ مُزَيْنَةَ أَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ تَرَى فِي حَرِيسَةِ الْجَبَلِ ؟ فَقَالَ :

« هِيَ ، وَمِثْلُهَا ، وَالنَّكَالُ ، وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الْمَاشِيَةِ قَطْعٌ ؛ إِلاَّ فِيمَا آوَاهُ الْمُرَاحُ ، فَبَلَغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ ؛ فَفِيهِ قَطْعُ الْيَدِ ، وَمَا لَمْ يَبْلُغْ ثَمَنَ الْمِجَنِّ ؛ فَفِيهِ غَرَامَةُ مِثْلَيْهِ ، وَجَلَدَاتُ نَكَالٍ » ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَيْفَ تَرَى فِي الثَّمَرِ الْمُعَلَّقِ ؟ قَالَ :

« هُوَ ، وَمِثْلُهُ مَعَهُ ، وَالنَّكَالُ ، وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنَ الثَّمَرِ الْمُعَلَّقِ قَطْعٌ ؛ إِلاَّ فِيمَا آوَاهُ الْجَرِينُ ، فَمَا أُخِذَ مِنَ الْجَرِينِ ، فَبَلَغَ ثَمَنَ الْمِجَنِّ ؛ فَفِيهِ الْقَطْعُ، وَمَا لَمْ يَبْلُغْ ثَمَنَ الْمِجَنِّ؛ فَفِيهِ غَرَامَةُ مِثْلَيْهِ، وَجَلَدَاتُ نَكَالٍ ».

- حسن : انظر ما قبله.

١٣- بَاب مَا لا قَطْعَ فِيهِ

٤٩٧٥- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٩٣) ، « إرواء الغليل » (٢٤١٤).

٤٩٧٦- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٩٧٧- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٩٧٨- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٩٧٩- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٩٨٠- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٩٨١- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٩٨٢-عن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ ». - وَالْكَثَرُ : الْجُمَّارُ - .

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٩٨٣- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ ».

- **صحيح : بما تقدم ، انظر ما سبق.**

٤٩٨٤- عَن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤٩٨٥-عن رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا قَطْعَ فِي ثَمَرٍ وَلا كَثَرٍ ».

- **صحيح : بما قبله.**

٤٩٨٦- عَن جَابِرٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ:

« لَيْسَ عَلَى خَائِنٍ وَلا مُنْتَهِبٍ وَلا مُخْتَلِسٍ قَطْعٌ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٩١) ، « إرواء الغليل » (٢٤٠٣).

٤٩٨٧- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ عَلَى خَائِنٍ ، وَلا مُنْتَهِبٍ ، وَلا مُخْتَلِسٍ قَطْعٌ » .

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٩٨٨- عَن جَابِرٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ عَلَى الْمُخْتَلِسِ قَطْعٌ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٤٩٩٠- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَيْسَ عَلَى مُخْتَلِسٍ وَلا مُنْتَهِبٍ وَلا خَائِنٍ قَطْعٌ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٥- بَاب قَطْعِ الْيَدَيْنِ وَالرِّجْلَيْنِ مِنَ السَّارِقِ

٤٩٩٣- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : جِيءَ بِسَارِقٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « اقْتُلُوهُ » فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّمَا سَرَقَ ! قَالَ : «اقْطَعُوهُ » ، فَقُطِعَ ثُمَّ جِيءَ بِهِ الثَّانِيَةَ ، فَقَالَ : « اقْتُلُوهُ » ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّمَا سَرَقَ ! قَالَ : « اقْطَعُوهُ » ، فَقُطِعَ ، فَأُتِيَ بِهِ الثَّالِثَةَ ، فَقَالَ : « اقْتُلُوهُ » ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّمَا سَرَقَ ! فَقَالَ: « اقْطَعُوهُ »،

ثُمَّ أُتِيَ بِهِ الرَّابِعَةَ ، فَقَالَ : « اقْتُلُوهُ » ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّمَا سَرَقَ ! قَالَ : « اقْطَعُوهُ » ، فَأُتِيَ بِهِ الْخَامِسَةَ ، قَالَ : « اقْتُلُوهُ » .

قَالَ جَابِرٌ : فَانْطَلَقْنَا بِهِ إِلَى مِرْبَد النَّعَمِ ، وَحَمَلْنَاهُ ، فَاسْتَلْقَى عَلَى ظَهْرِهِ ، ثُمَّ كَشَّرَ بِيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ ، فَانْصَدَعَتِ الإِبِلُ ، ثُمَّ حَمَلُوا عَلَيْهِ الثَّانِيَةَ، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ حَمَلُوا عَلَيْهِ الثَّالِثَةَ ، فَرَمَيْنَاهُ بِالْحِجَارَةِ ، فَقَتَلْنَاهُ ، ثُمَّ أَلْقَيْنَاهُ فِي بِئْرٍ، ثُمَّ رَمَيْنَا عَلَيْهِ بِالْحِجَارَةِ.

- حسن الإسناد.

١٦- الْقَطْعُ فِي السَّفَرِ

٤٩٩٤- عن بُسْرَ بْنِ أَبِي أَرْطَاةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا تُقْطَعُ الأَيْدِي فِي السَّفَرِ ».

- صحيح : « الترمذي » (١٤٩٠).

١٧- حَدُّ الْبُلُوغِ ، وَذِكْرُ السِّنِّ الَّذِي إِذَا بَلَغَهَا الرَّجُلُ وَالْمَرْأَةُ أُقِيمَ عَلَيْهِمَا الْحَدُّ

٤٩٩٦- عَن عَطِيَّةَ ، قَالَ : كُنْتُ فِي سَبْيِ قُرَيْظَةَ ، وَكَانَ يُنْظَرُ : فَمَنْ خَرَجَ شِعْرَتُهُ قُتِلَ ، وَمَنْ لَمْ تَخْرُجِ اسْتُحْيِيَ وَلَمْ يُقْتَلْ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٤١).

٤٨- كِتَابُ الإِيمَانِ وَشَرَائِعِهِ

١- ذِكْرُ أَفْضَلِ الأَعْمَالِ

٥٠٠٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ :

« الإِيمَانُ بِاللهِ وَرَسُولِهِ ».

- صحيح : ق.

٥٠٠١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ حُبْشِيٍّ الْخَثْعَمِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ الأَعْمَالِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ :

« إِيمَانٌ لا شَكَّ فِيهِ ، وَجِهَادٌ لا غُلُولَ فِيهِ ، وَحَجَّةٌ مَبْرُورَةٌ ».

- صحيح.

٢- طَعْمُ الإِيمَانِ

٥٠٠٢- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ، وَجَدَ بِهِنَّ حَلاوَةَ الإِيمَانِ وَطَعْمَهُ : أَنْ يَكُونَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَأَنْ يُحِبَّ فِي اللهِ ، وَأَنْ يَبْغُضَ فِي اللهِ ، وَأَنْ تُوقَدَ نَارٌ عَظِيمَةٌ فَيَقَعَ فِيهَا ، أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ

يُشْرِكَ بِاللهِ شَيْئًا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٠٣٣) ، ق.

٣- حَلاوَةُ الإِيمَانِ

٥٠٠٣- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ، وَجَدَ حَلاوَةَ الإِيمَانِ : مَنْ أَحَبَّ الْمَرْءَ لا يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَمَنْ كَانَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَمَنْ كَانَ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ ؛ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ؛ بَعْدَ أَنْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٤- حَلاوَةُ الإِسْلامِ

٥٠٠٤- عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قال :

« ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ؛ وَجَدَ بِهِنَّ حَلاوَةَ الإِسْلامِ : مَنْ كَانَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا ، وَمَنْ أَحَبَّ الْمَرْءَ لا يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلَّهِ ، وَمَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الْكُفْرِ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥- بَاب نَعْتِ الإِسْلامِ

٥٠٠٥- عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ

ذَاتَ يَوْمٍ ؛ إِذْ طَلَعَ عَلَيْنَا رَجُلٌ شَدِيدُ بَيَاضِ الثِّيَابِ ، شَدِيدُ سَوَادِ الشَّعَرِ ، لا يُرَى عَلَيْهِ أَثَرُ السَّفَرِ ، وَلا يَعْرِفُهُ مِنَّا أَحَدٌ ، حَتَّى جَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَأَسْنَدَ رُكْبَتَيْهِ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى فَخِذَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَخْبِرْنِي عَنِ الإِسْلامِ ؟ قَالَ : « أَنْ تَشْهَدَ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ إِنِ اسْتَطَعْتَ إِلَيْهِ سَبِيلاً » ، قَالَ : صَدَقْتَ ؛ فَعَجِبْنَا إِلَيْهِ يَسْأَلُهُ وَيُصَدِّقُهُ ! ثُمَّ قَالَ : أَخْبِرْنِي عَنِ الإِيمَانِ ؟ قَالَ : « أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ ، وَمَلائِكَتِهِ ، وَكُتُبِهِ ، وَرُسُلِهِ ، وَالْيَوْمِ الآخِرِ ، وَالْقَدَرِ كُلِّهِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ » ، قَالَ : صَدَقْتَ ، قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ الإِحْسَانِ ؟ قَالَ : « أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ ؛ فَإِنَّهُ يَرَاكَ » ، قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنِ السَّاعَةِ؟ قَالَ : « مَا الْمَسْؤُولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ بِهَا مِنَ السَّائِلِ ! » ، قَالَ : فَأَخْبِرْنِي عَنْ أَمَارَاتِهَا ؟ قَالَ :« أَنْ تَلِدَ الأَمَةُ رَبَّتَهَا ، وَأَنْ تَرَى الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ الْعَالَةَ رِعَاءَ الشَّاءِ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ » ، قَالَ عُمَرُ : فَلَبِثْتُ ثَلاثًا ، ثُمَّ قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يَا عُمَرُ ! هَلْ تَدْرِي مَنِ السَّائِلُ ؟ » ، قُلْتُ : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ :

« فَإِنَّهُ جِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ ؛ أَتَاكُمْ لِيُعَلِّمَكُمْ أَمْرَ دِينِكُمْ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٣) ، م ، « ظلال الجنة » (١٢٠ - ١٢٧) ، « إرواء الغليل » (١ / ٣٣) .

٦- صِفَةُ الإِيمَانِ وَالإِسْلامِ

٥٠٠٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَأَبِي ذَرٍّ ، قَالا : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ

يَجْلِسُ بَيْنَ ظَهْرَانَيْ أَصْحَابِهِ ، فَيَجِيءُ الْغَرِيبُ ، فَلا يَدْرِي أَيُّهُمْ هُوَ ؟ حَتَّى يَسْأَلَ ، فَطَلَبْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنْ نَجْعَلَ لَهُ مَجْلِسًا يَعْرِفُهُ الْغَرِيبُ إِذَا أَتَاهُ ، فَبَنَيْنَا لَهُ دُكَّانًا مِنْ طِينٍ ، كَانَ يَجْلِسُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّا لَجُلُوسٌ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ فِي مَجْلِسِهِ ، إِذْ أَقْبَلَ رَجُلٌ أَحْسَنُ النَّاسِ وَجْهًا ، وَأَطْيَبُ النَّاسِ رِيحًا ، كَأَنَّ ثِيَابَهُ لَمْ يَمَسَّهَا دَنَسٌ ، حَتَّى سَلَّمَ فِي طَرَفِ الْبِسَاطِ ، فَقَالَ : السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ ! فَرَدَّ عَلَيْهِ السَّلامَ ، قَالَ : أَدْنُو يَا مُحَمَّد ؟ ! قَالَ: « ادْنُهْ » ، فَمَا زَالَ يَقُولُ : أَدْنُو ـ مِرَارًا ـ ، وَيَقُولُ لَهُ : « ادْنُ » ، حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رُكْبَتَيْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ : يَا مُحَمَّدُ !أَخْبِرْنِي : مَا الإِسْلامُ ؟ قَالَ : الإِسْلامُ : أَنْ تَعْبُدَ اللهَ ، وَلا تُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا ، وَتُقِيمَ الصَّلاةَ ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ ، وَتَحُجَّ الْبَيْتَ ، وَتَصُومَ رَمَضَانَ ، قَالَ : إِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ ، فَقَدْ أَسْلَمْتُ ؟! قَالَ: « نَعَمْ » ، قَال : « صَدَقْتَ ، فَلَمَّا سَمِعْنَا قَوْلَ الرَّجُلِ : صَدَقْتَ ، أَنْكَرْنَاهُ ، قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَخْبِرْنِي : مَا الإِيمَانُ؟ قَالَ : « الإِيمَانُ بِاللهِ ، وَمَلائِكَتِهِ ، وَالْكِتَابِ ، وَالنَّبِيِّينَ ، وَتُؤْمِنُ بِالْقَدَرِ» ، قَالَ : فَإِذَا فَعَلْتُ ذَلِكَ فَقَدْ آمَنْتُ؟! قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : «نَعَمْ»، قَالَ : صَدَقْتَ ، قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَخْبِرْنِي : مَا الإِحْسَانُ ؟ قَالَ: «أَنْ تَعْبُدَ اللهَ كَأَنَّكَ تَرَاهُ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَرَاهُ ، فَإِنَّهُ يَرَاكَ » ، قَالَ : صَدَقْتَ، قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ! أَخْبِرْنِي مَتَى السَّاعَةُ ؟ ! قَالَ : فَنَكَسَ ، فَلَمْ يُجِبْهُ شَيْئًا، ثُمَّ أَعَادَ، فَلَمْ يُجِبْهُ شَيْئًا ، ثُمَّ أَعَادَ ، فَلَمْ يُجِبْهُ شَيْئًا ، وَرَفَعَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ:

« مَا الْمَسؤولُ عَنْهَا بِأَعْلَمَ مِنَ السَّائِلِ ، وَلَكِنْ لَهَا عَلامَاتٌ تُعْرَفُ

بِهَا: إِذَا رَأَيْتَ الرِّعَاءَ الْبُهْمَ يَتَطَاوَلُونَ فِي الْبُنْيَانِ ، وَرَأَيْتَ الْحُفَاةَ الْعُرَاةَ مُلُوكَ الأَرْضِ ، وَرَأَيْتَ الْمَرْأَةَ تَلِدُ رَبَّهَا ؛ خَمْسٌ لا يَعْلَمُهَا إِلاَّ اللهُ : ﴿ إِنَّ اللهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ ...﴾ إِلَى قَوْلِهِ : ﴿ إِنَّ اللهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ ، ثُمَّ قَالَ: لا وَالَّذِي بَعَثَ مُحَمَّدًا بِالْحَقِّ هُدًى وَبَشِيرًا ؛ مَا كُنْتُ بِأَعْلَمَ بِهِ مِنْ رَجُلٍ مِنْكُمْ ، وَإِنَّهُ لَجِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ ؛ نَزَلَ فِي صُورَةِ دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١ / ٣٣) ، ق نحوه دون ذكر دحية.**

٧- تَأْوِيلُ قَوْلِهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا ﴾

٥٠٠٧- عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، قَالَ : أَعْطَى النَّبِيُّ ﷺ رِجَالاً ، وَلَمْ يُعْطِ رَجُلاً مِنْهُمْ شَيْئًا ، قَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَعْطَيْتَ فُلانًا وَفُلانًا ، وَلَمْ تُعْطِ فُلانًا شَيْئًا ؛ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَوْ مُسْلِم؟!»؛ حَتَّى أَعَادَهَا سَعْدٌ ثَلاثًا، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ : « أَوْ مُسْلِمٌ ؟! »، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« إِنِّي لأُعْطِي رِجَالاً ، وَأَدَعُ مَنْ هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهُمْ ؛ لا أُعْطِيهِ شَيْئًا؛ مَخَافَةَ أَنْ يُكَبُّوا فِي النَّارِ عَلَى وُجُوهِهِمْ ».

- **صحيح : ق.**

٥٠٠٨- عَن سَعْدٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَسَمَ قَسْمًا ، فَأَعْطَى نَاسًا

وَمَنَعَ آخَرِينَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَعْطَيْتَ فُلانًا ! وَمَنَعْتَ فُلانًا ؛ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ؟! قَالَ :

« لا تَقُلْ مُؤْمِنٌ ، وَقُلْ : مُسْلِمٌ ».

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : ﴿ قَالَتِ الأَعْرَابُ آمَنَّا . . . ﴾.

- صحيح : ق.

٥٠٠٩- عَن بِشْرِ بْنِ سُحَيْمٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُنَادِيَ أَيَّامَ التَّشْرِيقِ أَنَّهُ :

« لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ ، وَهِيَ أَيَّامُ أَكْلٍ وَشُرْبٍ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٢٨٢).

٨- صِفَةُ الْمُؤْمِنِ

٥٠١٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسُ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُؤْمِنُ مَنْ أَمِنَهُ النَّاسُ عَلَى دِمَائِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ ».

- حسن صحيح « الترمذي » (٢٧٧٥).

٩- صِفَةُ الْمُسْلِمِ

٥٠١١- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« الْمُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ، وَالْمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مَا نَهَى اللهُ عَنْهُ ».

- صحيح : « الروض النضير » (٥٩١) ، « صحيح أبي داود » (١٢٤٣) ، خ.

٥٠١٢- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَلَّى صَلاتَنَا، وَاسْتَقْبَلَ قِبْلَتَنَا، وَأَكَلَ ذَبِيحَتَنَا، فَذَلِكُمُ الْمُسْلِمُ».

- صحيح : خ.

١٠- حُسْنُ إِسْلامِ الْمَرْءِ

٥٠١٣- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا أَسْلَمَ الْعَبْدُ فَحَسُنَ إِسْلامُهُ ؛ كَتَبَ اللهُ لَهُ كُلَّ حَسَنَةٍ كَانَ أَزْلَفَهَا، وَمُحِيَتْ عَنْهُ كُلُّ سَيِّئَةٍ كَانَ أَزْلَفَهَا ، ثُمَّ كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ الْقِصَاصُ : الْحَسَنَةُ بِعَشْرَةِ أَمْثَالِهَا ، إِلَى سَبْعِ مِائَةِ ضِعْفٍ ، وَالسَّيِّئَةُ بِمِثْلِهَا ؛ إِلاَّ أَنْ يَتَجَاوَزَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ عَنْهَا ».

- صحيح : « الصحيحة » (٢٤٧).

١١- أَيُّ الإِسْلامِ أَفْضَلُ ؟

٥٠١٤- عَن أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَيُّ الإِسْلامِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ :

« مَنْ سَلِمَ الْمُسْلِمُونَ مِنْ لِسَانِهِ وَيَدِهِ ».

- **صحيح : « الروض النضير » (٢٠٢ و ٥٩١) ، ق.**

١٢- أَيُّ الإِسْلامِ خَيْرٌ ؟

٥٠١٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ : أَيُّ الإِسْلامِ خَيْرٌ ؟ قَالَ :

« تُطْعِمُ الطَّعَامَ ، وَتَقْرَأُ السَّلامَ عَلَى مَنْ عَرَفْتَ وَمَنْ لَمْ تَعْرِفْ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٢٥٣) ، خ.**

١٣- عَلَى كَمْ بُنِيَ الإِسْلامُ ؟

٥٠١٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ لَهُ : أَلا تَغْزُو ؟ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« بُنِيَ الإِسْلامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لا إِلَهَ إِلاّ اللهُ ، وَإِقَامِ الصَّلاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَالْحَجِّ ، وَصِيَامِ رَمَضَانَ ».

- **صحيح : « الترمذي » (٢٧٤٩) ، ق ، « إرواء الغليل » (٧٨١)، « الإيمان » لأبي عبيد (٢).**

١٤- الْبَيْعَةُ عَلَى الإِسْلام

٥٠١٧- عَن عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ ، قَالَ : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَجْلِسٍ ، فَقَالَ :

« تُبَايِعُونِي عَلَى أَنْ لا تُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا ، وَلا تَسْرِقُوا ، وَلا تَزْنُوا - قَرَأَ عَلَيْهِمُ الآيَةَ - ، فَمَنْ وَفَّى مِنْكُمْ ؛ فَأَجْرُهُ عَلَى اللهِ ؛ وَمَنْ أَصَابَ مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا ، فَسَتَرَهُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - ؛ فَهُوَ إِلَى اللهِ ؛ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ ، وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ ».

- **صحيح : « الترمذي » (١٤٧٩) ، ق ، « إرواء الغليل » (٢٣٣٤).**

١٥- عَلَى مَا يُقَاتِلُ النَّاسَ ؟

٥٠١٨- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَشْهَدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، فَإِذَا شَهِدُوا أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ ، وَاسْتَقْبَلُوا قِبْلَتَنَا ، وَأَكَلُوا ذَبِيحَتَنَا ، وَصَلَّوْا صَلاتَنَا ؛ فَقَدْ حَرُمَتْ عَلَيْنَا دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ ؛ إِلاَّ بِحَقِّهَا ؛ لَهُمْ مَا لِلْمُسْلِمِينَ ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْهِمْ ».

- **صحيح : خ.**

١٦- ذِكْرُ شُعَبِ الإِيمَانِ

٥٠١٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٥٧) ، ق ، « الإيمان » لابن أبي شيبة (٦٦).**

٥٠٢٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الإِيمَانُ بِضْعٌ وَسَبْعُونَ شُعْبَةً ، أَفْضَلُهَا لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَأَوْضَعُهَا إِمَاطَةُ الأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ ، وَالْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٠٢١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْحَيَاءُ شُعْبَةٌ مِنَ الإِيمَانِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٥٨) ، ق.**

١٧- تَفَاضُلُ أَهْلِ الإِيمَانِ

٥٠٢٢- عَن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« مُلِئَ عَمَّارٌ إِيمَانًا إِلَى مُشَاشِهِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٤٧) ، « الصحيحة » (٨٠٧).**

٥٠٢٣- عَنْ أبي سَعِيدٍ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَلْيُغَيِّرْهُ بِيَدِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِلِسَانِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَبِقَلْبِهِ ؛ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٢٧٥) ، م ، « تخريج مشكلة الفقر» (٦٦).**

٥٠٢٤- عَنْ أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ رَأَى مُنْكَرًا فَغَيَّرَهُ بِيَدِهِ ؛ فَقَدْ بَرِئَ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِيَدِهِ فَغَيَّرَهُ بِلِسَانِهِ ؛ فَقَدْ بَرِئَ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُغَيِّرَهُ بِلِسَانِهِ فَغَيَّرَهُ بِقَلْبِهِ؛ فَقَدْ بَرِئَ ؛ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الإِيمَانِ ».

- **صحيح : م نحوه ، وهو الذي قبله.**

١٨- زِيَادَةُ الإِيمَانِ

٥٠٢٥- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا مُجَادَلَةُ أَحَدِكُمْ فِي الْحَقِّ ؛ يَكُونُ لَهُ فِي الدُّنْيَا بِأَشَدَّ مُجَادَلَةً مِنَ الْمُؤْمِنِينَ لِرَبِّهِمْ ، فِي إِخْوَانِهِمِ الَّذِينَ أُدْخِلُوا النَّارَ ؛ قَالَ : يَقُولُونَ : رَبَّنَا ! إِخْوَانُنَا ؛ كَانُوا يُصَلُّونَ مَعَنَا ، وَيَصُومُونَ مَعَنَا ، وَيَحُجُّونَ مَعَنَا ، فَأَدْخَلْتَهُمُ النَّارَ ؟! قَالَ : فَيَقُولُ : اذْهَبُوا فَأَخْرِجُوا مَنْ عَرَفْتُمْ مِنْهُمْ ، قَالَ: فَيَأْتُونَهُمْ ، فَيَعْرِفُونَهُمْ بِصُوَرِهِمْ ، فَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ النَّارُ إِلَى أَنْصَافِ سَاقَيْهِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَخَذَتْهُ إِلَى كَعْبَيْهِ ؛ فَيُخْرِجُونَهُمْ ، فَيَقُولُونَ : رَبَّنَا ! قَدْ أَخْرَجْنَا مَنْ أَمَرْتَنَا ، قَالَ : وَيَقُولُ : أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزْنُ دِينَارٍ مِنَ الإِيمَانِ ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزْنُ نِصْفِ دِينَارٍ. . . حَتَّى يَقُولَ : مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ وَزْنُ ذَرَّةٍ ».

قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَمَنْ لَمْ يُصَدِّقْ ؛ فَلْيَقْرَأْ هَذِهِ الآيَةَ ﴿ إِنَّ اللهَ لا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ. . . ﴾ ، إِلَى : ﴿ عَظِيمًا ﴾.

- **صحيح : خ (٧٣٩) ، م (١ / ١١٦ - ١١٧) نحوه ، و الآية** عندهما ﴿ إِنَّ اللهَ لا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ و إِنَّ تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا ﴾.

٥٠٢٦- عَنْ أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ ؛ رَأَيْتُ النَّاسَ يُعْرَضُونَ عَلَيَّ وَعَلَيْهِمْ قُمُصٌ ؛ مِنْهَا مَا يَبْلُغُ الثُّدِيَّ ، وَمِنْهَا مَا يَبْلُغُ دُونَ ذَلِكَ ، وَعُرِضَ عَلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ ، وَعَلَيْهِ قَمِيصٌ يَجُرُّهُ » ، قَالَ : فَمَاذَا أَوَّلْتَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟! قَالَ : « الدِّينَ ».

- صحيح : ق.

٥٠٢٧- عَن طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! آيَةٌ فِي كِتَابِكُمْ تَقْرَءُونَهَا ، لَوْ عَلَيْنَا - مَعْشَرَ الْيَهُودِ - نَزَلَتْ ؛ لاتَّخَذْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ عِيدًا ! قَالَ : أَيُّ آيَةٍ ؟ قَالَ : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الإِسْلامَ دِينًا ﴾ ، فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي لأَعْلَمُ الْمَكَانَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ ، وَالْيَوْمَ الَّذِي نَزَلَتْ فِيهِ ؛ نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي عَرَفَاتٍ فِي يَوْمِ جُمُعَةٍ.

- صحيح : ق.

١٩- عَلامَةُ الإِيمَانِ

٥٠٢٨- عَنْ أَنَسٍ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ ، وَوَالِدِهِ ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ».

- صحيح : ق.

٥٠٢٩- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ مَالِهِ ، وَأَهْلِهِ ، وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ».

- صحيح : ق.

٥٠٣٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ، وَوَالِدِهِ ».

- صحيح : خ.

٥٠٣١- عَنْ أَنَسٍ ، قال :

« لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٦٦) ، ق.

٥٠٣٢- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال :

« وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ؛ لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ؛ مِنَ الْخَيْرِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٧٣) ، ق دون « من خير ».

٥٠٣٣- عَنْ عَلِيٍّ ، قال : إِنَّهُ لَعَهْدُ النَّبِيِّ الأُمِّيِّ ﷺ إِلَيَّ ؛ أَنَّهُ :

« لا يُحِبُّكَ إِلاَّ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَبْغُضُكَ إِلاَّ مُنَافِقٌ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٤) ، م.

٥٠٣٤- عَن أَنَسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« حُبُّ الأَنْصَارِ آيَةُ الإِيمَانِ ، وَبُغْضُ الأَنْصَارِ آيَةُ النِّفَاقِ ».

- صحيح : م (١ / ٦٠).

٢٠- عَلامَةُ الْمُنَافِقِ

٥٠٣٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أَرْبَعَةٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ؛ كَانَ مُنَافِقًا ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ الأَرْبَعِ ؛ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ ، حَتَّى يَدَعَهَا : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ » .

- صحيح : ق.

٥٠٣٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« آيَةُ النِّفَاقِ ثَلاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٧٧٩) ، ق.

٥٠٣٧- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : عَهِدَ إِلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ أَنْ لا يُحِبَّنِي إِلّا مُؤْمِنٌ ، وَلا يُبْغِضُنِي إِلّا مُنَافِقٌ.

- صحيح : م.

٥٠٣٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قال : ثَلاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ ؛ فَهُوَ مُنَافِقٌ : إِذَا

حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا اؤْتُمِنَ خَانَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ؛ فَمَنْ كَانَتْ فِيهِ وَاحِدَةٌ مِنْهُنَّ ؛ لَمْ تَزَلْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ ، حَتَّى يَتْرُكَهَا.

- **صحيح الإسناد موقوف.**

٢١- قِيَامُ رَمَضَانَ

٥٠٣٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قال :

« مَنْ قَامَ شَهْرَ رَمَضَانَ ؛ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **صحيح : ق ، « إرواء الغليل » (٩٠٦).**

٥٠٤٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال:

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ ؛ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما سبق.**

٥٠٤١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ ؛ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٢٢- قِيَامُ لَيْلَةِ الْقَدْرِ

٥٠٤٢- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ قَامَ رَمَضَانَ ؛ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ

قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ».

- صحيح : ق.

٢٣- الزَّكَاةُ

٥٠٤٣- عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ ، قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرَ الرَّأْسِ ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ ، وَلا يُفْهَمُ مَا يَقُولُ ! حَتَّى دَنَا ، فَإِذَا هُوَ يَسْأَل عَن الإِسْلامِ ؟ قَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ » ، قَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ ؟ قَالَ : « لا ، إِلاّ أَنْ تَطَوَّعَ - ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : ـ وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ » ، قَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ ؟ قَالَ : « لا ، إِلاّ أَنْ تَطَوَّعَ » ، وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ الزَّكَاةَ، فَقَالَ : هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا ؟ قَالَ :

« لا ، إِلاّ أَنْ تَطَوَّعَ » ، فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ : لا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلا أَنْقُصُ مِنْهُ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ » .

- صحيح : ق.

٢٤- الْجِهَادُ

٥٠٤٤- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« انْتَدَبَ اللهُ لِمَنْ يَخْرُجُ فِي سَبِيلِهِ ، لا يُخْرِجُهُ إِلاّ الإِيمَانُ بِي ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِي ، أَنَّهُ ضَامِنٌ ، حَتَّى أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ بِأَيِّهِمَا كَانَ ، إِمَّا

بِقَتْلٍ، وَإِمَّا وَفَاةٍ ، أَوْ أَنْ يَرُدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ ؛ يَنَالُ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ».

- صحيح : ق.

٥٠٤٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ـ رَضِي اللهُ عَنْهُ ـ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« تَضَمَّنَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ ؛ لا يُخْرِجُهُ إِلاَّ الْجِهَادُ فِي سَبِيلِي ، وَإِيمَانٌ بِي ، وَتَصْدِيقٌ بِرُسُلِي ؛ فَهُوَ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ أُرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ ؛ نَالَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ».

- صحيح : ق.

٢٥- أَدَاءُ الْخُمُسِ

٥٠٤٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالُوا : إِنَّا - هَذَا الْحَيَّ مِنْ رَبِيعَةَ ـ ، وَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلاَّ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، فَمُرْنَا بِشَيْءٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ ، وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاءَنَا ؟ فَقَالَ :

« آمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ ، وَأَنْهَاكُمْ عَن أَرْبَعٍ : الإِيمَانُ بِاللهِ ـ ثُمَّ فَسَّرَهَا لَهُمْ ـ: شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللهِ ، وَإِقَامُ الصَّلاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ، وَأَنْ تُؤَدُّوا إِلَيَّ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ ، وَأَنْهَاكُمْ عَن الدُّبَّاءِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالْمُقَيَّرِ، وَالْمُزَفَّتِ ».

- صحيح : « الإيمان » ابن أبي شيبة ، ق.

٢٦- شُهُودُ الْجَنَائِزِ

٥٠٤٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنِ اتَّبَعَ جَنَازَةَ مُسْلِمٍ ؛ إِيمَانًا وَحِتْسَابًا ، فَصَلَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ انْتَظَرَ حَتَّى يُوضَعَ فِي قَبْرِهِ ؛ كَانَ لَهُ قِيرَاطَانِ ؛ أَحَدُهُمَا مِثْلُ أُحُدٍ ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيْهِ ، ثُمَّ رَجَعَ ؛ كَانَ لَهُ قِيرَاطٌ ».

- صحيح : ق.

٢٧- بَاب الْحَيَاءِ

٥٠٤٨ - عنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ مَرَّ عَلَى رَجُلٍ يَعِظُ أَخَاهُ فِي الْحَيَاءِ ، فَقَالَ :

« دَعْهُ ؛ فَإِنَّ الْحَيَاءَ مِنَ الإِيمَانِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٥٨) ، ق.

٢٨- الدِّينُ يُسْرٌ

٥٠٤٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ هَذَا الدِّينَ يُسْرٌ ، وَلَنْ يُشَادَّ الدِّينَ أَحَدٌ إِلاَّ غَلَبَهُ ، فَسَدِّدُوا وَقَارِبُوا ، وَأَبْشِرُوا وَيَسِّرُوا ، وَاسْتَعِينُوا بِالْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ ؛ وَشَيْءٍ مِنَ الدَّلْجَةِ ».

- صحيح : خ.

٢٩- أَحَبُّ الدِّينِ إِلَى اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ -

٥٠٥٠- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا امْرَأَةٌ ، فَقَالَ: « مَنْ هَذِهِ ؟ » ، قَالَت : فُلانَةُ ؛ لا تَنَامُ - تَذْكُرُ مِنْ صَلاتِهَا - ، فَقَالَ:

« مَهْ ! عَلَيْكُمْ مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ ، فَوَاللهِ ؛ لا يَمَلُّ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - حَتَّى تَمَلُّوا » ، وَكَانَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيْهِ مَا دَامَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٢٣٨) ، ق.

٣٠- الْفِرَارُ بِالدِّينِ مِنَ الْفِتَنِ

٥٠٥١- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ مُسْلِمٍ ؛ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ؛ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ ».

- صحيح : خ.

٣١- مَثَلُ الْمُنَافِقِ

٥٠٥٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَثَلُ الْمُنَافِقِ ؛ كَمَثَلِ الشَّاةِ الْعَائِرَةِ بَيْنَ الْغَنَمَيْنِ ؛ تَعِيرُ فِي هَذِهِ مَرَّةً، وَفِي هَذِهِ مَرَّةً ؛ لا تَدْرِي أَيَّهَا تَتْبَعُ ؟ ».

- صحيح : « الروض النضير » (٥٥٤) ، م.

٣٢- مَثَلُ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ مِنْ مُؤْمِنٍ وَمُنَافِقٍ

٥٠٥٣- عَنْ أبي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؛ مَثَلُ الأُتْرُجَّةِ ؛ طَعْمُهَا طَيِّبٌ ، وَرِيحُهَا طَيِّبٌ ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ الَّذِي لا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؛ كَمَثَلِ التَّمْرَةِ ؛ طَعْمُهَا طَيِّبٌ وَلا رِيحَ لَهَا ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؛ كَمَثَلِ الرَّيْحَانَةِ ؛ رِيحُهَا طَيِّبٌ وَطَعْمُهَا مُرٌّ ، وَمَثَلُ الْمُنَافِقِ الَّذِي لا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ؛ كَمَثَلِ الْحَنْظَلَةِ ؛ طَعْمُهَا مُرٌّ ، وَلا رِيحَ لَهَا ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢١٤) ، ق.

٣٣- عَلامَةُ الْمُؤْمِنِ

٥٠٥٤- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يُحِبَّ لأَخِيهِ مَا يُحِبُّ لِنَفْسِهِ ».

- صحيح : ق ، مضى (٥٠٣٢).

❑❑❑❑❑

٤٩- كِتَابُ الزِّينَةِ مِنَ « السُّنَنِ »

١- الْفِطْرَةُ

٥٠٥٥- عَن عَائِشَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ :

« عَشْرَةٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَقَصُّ الأَظْفَارِ ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ ، وَالسِّوَاكُ ، وَالاسْتِنْشَاقُ ، وَنَتْفُ الإِبْطِ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ ».

قَالَ مُصْعَبٌ [راويه] : وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ ؛ إِلاَّ أَنْ تَكُونَ الْمَضْمَضَةَ.

- حسن : « ابن ماجه » (٢٩٣) ، م.

٥٠٥٦- عَنْ طلق ؛ أنه ذكر عَشْرَةً مِنَ الْفِطْرَةِ : السِّوَاكَ ، وَقَصَّ الشَّارِبِ ، وَتَقْلِيمَ الأَظْفَارِ ، وَغَسْلَ الْبَرَاجِمِ ، وَحَلْقَ الْعَانَةِ ، وَالاسْتِنْشَاقَ، وَأَنَا شَكَكْتُ فِي : الْمَضْمَضَةِ -.

- صحيح الإسناد : مقطوع.

٥٠٥٧- عَن طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ ، قَالَ : عَشْرَةٌ مِنَ السُّنَّةِ : السِّوَاكُ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ وَالْمَضْمَضَةُ ، وَالاسْتِنْشَاقُ ، وَتَوْفِيرُ اللِّحْيَةِ ، وَقَصُّ الأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الإِبْطِ ، وَالْخِتَانُ ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَغَسْلُ الدُّبُرِ.

- صحيح الإسناد : مقطوع.

٥٠٥٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ :

خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : تَقْلِيمُ الأَظْفَارِ ، وَقَصُّ الشَّارِبِ ، وَنَتْفُ الإِبْطِ، وَحَلْقُ الْعَانَةِ ، وَالْخِتَانُ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢- إِحْفَاءُ الشَّارِبِ

٥٠٦٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أَحْفُوا الشَّوَارِبَ ، وَأَعْفُوا اللِّحَى ».

- صحيح : ق ، مضى (١٥).

٥٠٦١- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَعْفُوا اللِّحَى ، وأَحْفُوا الشَّوَارِبَ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥٠٦٢- عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ : سَمِعْتُ ، رَسُولَ اللهِ ﷺ ، يَقُولُ:

« مَنْ لَمْ يَأْخُذْ شَارِبَهُ ؛ فَلَيْسَ مِنَّا ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٩٢٢).

٣- الرُّخْصَةُ فِي حَلْقِ الرَّأْسِ

٥٠٦٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى صَبِيّاً حَلَقَ بَعْضَ رَأْسِهِ

وَتَرَكَ بَعْضًا ! فَنَهَى عَن ذَلِكَ ، وَقَالَ :

« احْلِقُوهُ كُلَّهُ ، أَوِ اتْرُكُوهُ كُلَّهُ ».

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (١١٢٣) ، م.

٥- النَّهْيُ عَن الْقَزَعِ

٥٠٦٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ـ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا ـ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْقَزَعِ.

- **صحيح** : خ (٥٩٢٠ - ٥٩٢١) ، م (٦ / ١٦٤ - ١٦٥).

٦- الأَخْذُ مِنَ الشَّارِبِ

٥٠٦٧- عَن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَلِي شَعْرٌ ، فَقَالَ : « ذُبَابٌ ! » ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِينِي ! فَأَخَذْتُ مِنْ شَعْرِي ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ، فَقَالَ لِي :

«لَمْ أَعْنِكَ ، وَهَذَا أَحْسَنُ ».

- **صحيح الإسناد.**

٥٠٦٨- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ شَعْرُ النَّبِيِّ ﷺ شَعْرًا رَجْلاً ، لَيْسَ بِالْجَعْدِ ، وَلا بِالسَّبْطِ ، بَيْنَ أُذُنَيْهِ وَعَاتِقِهِ.

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣٦٣٤) ، ق.

٥٠٦٩ - عَن حُمَيْدِ بنِ عَبْدِ الرَّحمن الحِمَيَرِيِّ ، قال : لقيتُ رَجُلاً

صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ - كَمَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ - أَرْبَعَ سِنِينَ - ؛ قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَمْتَشِطَ أَحَدُنَا كُلَّ يَوْمٍ.

- **صحيح : مضى (٢٣٨).**

٧- التَّرَجُّلُ غِبّاً

٥٠٧٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مُغَفَّلٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن التَّرَجُّلِ ؛ إِلاّ غِبّاً.

- **صحيح : « الترمذي » (١٧٢٥).**

٥٠٧١- عَن الْحَسَنِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن التَّرَجُّلِ ؛ إِلاّ غِبّاً.

- **صحيح : بما قبله.**

٥٠٧٢- عَن الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ ، قَالا : التَّرَجُّلُ غِبٌّ.

- **صحيح : بما قبله.**

٥٠٧٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ شَقِيقٍ ، قَالَ : كَانَ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَامِلاً بِمِصْرَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ؛ فَإِذَا هُوَ شَعِثُ الرَّأْسِ مُشْعَانٌّ، قَالَ : مَا لِي أَرَاكَ مُشْعَانّاً وَأَنْتَ أَمِيرٌ ؟ ! قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ يَنْهَانَا عَن الإِرْفَاهِ ، قُلْنَا : وَمَا الإِرْفَاهُ ؟ قَالَ : التَّرَجُّلُ كُلَّ يَوْمٍ .

- **صحيح : « الصحيحة » (٥٠٢).**

٨- التَّيَامُنُ فِي التَّرَجُّلِ

٥٠٧٤- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيَامُنَ ؛

يَأْخُذُ بِيَمِينِهِ ، وَيُعْطِي بِيَمِينِهِ ، وَيُحِبُّ التَّيَمُّنَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٤٠١) ، ق.

٩- اتِّخَاذُ الشَّعْرِ

٥٠٧٥- عَنِ الْبَرَاءِ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ وَجُمَّتُهُ تَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٥٩٩) ، ق.

٥٠٧٦- عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ شَعْرُ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى أَنْصَافِ أُذُنَيْهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٦٣٤) ، ق.

٥٠٧٧- عَنْ الْبَرَاءِ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ رَجُلاً أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ : وَرَأَيْتُ لَهُ لِمَّةً تَضْرِبُ قَرِيبًا مِنْ مَنْكِبَيْهِ.

- صحيح : ق ، تقدم قريباً.

١٠- الذُّؤَابَةُ

٥٠٧٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قال : عَلَى قِرَاءَةِ مَنْ تَأْمُرُونِّي أَقْرَأُ؟! لَقَدْ قَرَأْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً ؛ وَإِنَّ زَيْدًا لَصَاحِبُ ذُؤَابَتَيْنِ يَلْعَبُ مَعَ الصِّبْيَانِ!

-صحيح لغيره : « الصححية » (٣٠٢٧).

٥٠٧٩- عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، قَالَ : خَطَبَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ ، فَقَالَ : كَيْفَ تَأْمُرُونِّي ؟ ! أَقْرَأُ عَلَى قِرَاءَةِ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ بَعْدَ مَا قَرَأْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللهِ

ﷺ بِضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً ؟! وَإِنَّ زَيْدًا مَعَ الْغِلْمَانِ لَهُ ذُؤَابَتَانِ!

- صحيح : المصدر نفسه ، ق ، دون ذكر جُملة زيد.

٥٠٨٠- عَنْ الْحُصَيْنِ ، قَالَ : لَمَّا قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ ؛ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « ادْنُ مِنِّي » ، فَدَنَا مِنْهُ ، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى ذُؤَابَتِهِ، ثُمَّ أَجْرَى يَدَهُ ، وَسَمَّتَ عَلَيْهِ ، وَدَعَا لَهُ.

- صحيح الإسناد.

١١- تَطْوِيلُ الْجُمَّةِ

٥٠٨١- عَن وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَلِي جُمَّةٌ ، قَالَ: « ذُبَابٌ ! » ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَعْنِينِي ، فَانْطَلَقْتُ فَأَخَذْتُ مِنْ شَعْرِي ، فَقَالَ :

« إِنِّي لَمْ أَعْنِكَ ؛ وَهَذَا أَحْسَنُ ».

- صحيح : مضى (٥٠٦٧).

١٢- عَقْدُ اللِّحْيَةِ

٥٠٨٢- عَنْ رُوَيْفِعِ بْنِ ثَابِتٍ ، قال : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« يَا رُوَيْفِعُ ! لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي ؛ فَأَخْبِرِ النَّاسَ : أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا ، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ ، أَوْ عَظْمٍ ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ ».

- صحيح : « المشكاة » (٣٥١) ، « صحيح أبي داود » (٢٦).

١٣- النَّهْيُ عَن نَتْفِ الشَّيْبِ

٥٠٨٣- عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن نَتْفِ الشَّيْبِ.

- **حسن صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣٧٢١).

١٤- الإِذْنُ بِالْخِضَابِ

٥٠٨٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« الْيَهُودُ وَالنَّصارَى لا تَصْبُغُ ، فَخَالِفُوهُمْ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣٦٢١) ، ق.

٥٠٨٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لا تَصْبُغُ ، فَخَالِفُوا عَلَيْهِمْ ؛ فَاصْبُغُوا » .

- **صحيح** : ق ، **انظر ما قبله**.

٥٠٨٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لا تَصْبُغُ ؛ فَخَالِفُوهُمْ ».

- **صحيح** : ق ، **انظر ما قبله**.

٥٠٨٨ - عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« غَيِّرُوا الشَّيْبَ ، وَلا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ ».

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (٨٣٦).

٥٠٨٩- عَن الزُّبَيْرِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« غَيِّرُوا الشَّيْبَ ، وَلا تَشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٨٣٦).

١٥- النَّهْيُ عَن الْخِضَابِ بِالسَّوَادِ

٥٠٩٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ رَفَعَهُ ، أَنَّهُ قَالَ :

« قَوْمٌ يَخْضِبُونَ بِهَذَا السَّوَادِ ـ آخِرَ الزَّمَانِ ـ كَحَوَاصِلِ الْحَمَامِ ، لا يَرِيحُونَ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ».

- صحيح : « المشكاة » (٤٤٥٢) ، « غاية المرام » (١٠٧).

٥٠٩١- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : أُتِيَ بِأَبِي قُحَافَةَ ـ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ ـ وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَالثَّغَامَةِ بَيَاضًا ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« غَيِّرُوا هَذَا بِشَيْءٍ ، وَاجْتَنِبُوا السَّوَادَ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٦٢٤) ، م ، « الصحيحة » (٤٩٦).

١٦- الْخِضَابُ بِالْحِنَّاءِ وَالْكَتَمِ

٥٠٩٢- عَن أَبِي ذَرٍّ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أَفْضَلُ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّمَطَ : الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٦٢٢) ، « غاية المرام » (١٠٧).

٥٠٩٣- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ : الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٥٠٩٤- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ:

« إِنَّ مِنْ أَحْسَنِ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ ؛ الْحِنَّاءَ وَالْكَتَمَ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٥٠٩٥- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ : الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٥٠٩٦- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ : الْحِنَّاءُ وَالْكَتَم ».

- صحيح :بما قبله.

٥٠٩٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ ؛ أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ أَحْسَنَ مَا غَيَّرْتُمْ بِهِ الشَّيْبَ : الْحِنَّاءُ وَالْكَتَمُ ».

- صحيح : أيضاً.

٥٠٩٨- عَن أَبِي رِمْثَةَ ، قَالَ : أَتَيْتُ أَنَا وَأَبِي النَّبِيَّ ﷺ ، وَكَانَ قَدْ لَطَخَ لِحْيَتَهُ بِالْحِنَّاءِ.

- صحيح : « مختصر الشمائل » (٣٦ - ٣٧).

٥٠٩٩- عَن أَبِي رِمْثَةَ ـ رَضِي اللهُ عَنْهُ ـ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَرَأَيْتُهُ قَدْ لَطَخَ لِحْيَتَهُ بِالصُّفْرَةِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٧- الْخِضَابُ بِالصُّفْرَةِ

٥١٠٠- عَن زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ ، قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ بِالْخَلُوقِ ، فَقُلْتُ : يا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ ! إِنَّكَ تُصَفِّرُ لِحْيَتَكَ بِالْخَلُوقِ ! ؟ قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يُصَفِّرُ بِهَا لِحْيَتَهُ ، وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ مِنَ الصِّبْغِ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْهَا ، وَلَقَدْ كَانَ يَصْبُغُ بِهَا ثِيَابَهُ كُلَّهَا ، حَتَّى عِمَامَتَهُ.

- صحيح الإسناد.

٥١٠١- عَن أَنَسٍ ، أَنَّهُ سَأَلَهُ : هَلْ خَضَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : لَمْ يَبْلُغْ ذَلِكَ ؛ إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ فِي صُدْغَيْهِ.

- صحيح : « مختصر الشمائل » (٣٠٠) ، خ.

٥١٠٢- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَخْضِبُ ؛ إِنَّمَا كَانَ الشَّمَطُ عِنْدَ الْعَنْفَقَةِ يَسِيرًا ، وَفِي الصُّدْغَيْنِ يَسِيرًا ، وَفِي الرَّأْسِ يَسِيرًا

١٨- الْخِضَابُ لِلنِّسَاءِ

٥١٠٤- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً مَدَّتْ يَدَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِكِتَابٍ ، فَقَبَضَ يَدَهُ ، فَقَالَت : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَدَدْتُ يَدِي إِلَيْكَ بِكِتَابٍ فَلَمْ تَأْخُذْهُ؟! فَقَالَ : « إِنِّي لَمْ أَدْرِ ؛ أَيَدُ امْرَأَةٍ هِيَ أَوْ رَجُلٍ ؟! » ، قَالَت : بَلْ

يَدُ امْرَأَةٍ ، قَالَ :

« لَوْ كُنْتِ امْرَأَةً لَغَيَّرْتِ أَظْفَارَكِ بِالْحِنَّاءِ ».

- **صحيح : « حجاب المرأة المسلمة » (٣٢).**

٢١- وَصْلُ الشَّعْرِ بِالْخِرَقِ

٥١٠٧- عن مُعَاوِيَةَ ، قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الزُّورِ.

- **صحيح : « غاية المرام » (١٠٠) : ق.**

٥١٠٨- عَنْ سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ ، قَالَ : رَأَيْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَمَعَهُ فِي يَدِهِ كُبَّةٌ مِنْ كُبَبِ النِّسَاءِ ؛ مِنْ شَعْرٍ ، فَقَالَ : مَا بَالُ الْمُسْلِمَاتِ يَصْنَعْنَ مِثْلَ هَذَا ؟! إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« أَيُّمَا امْرَأَةٍ زَادَتْ فِي رَأْسِهَا شَعْرًا لَيْسَ مِنْهُ ؛ فَإِنَّهُ زُورٌ تَزِيدُ فِيهِ ».

- **صحيح : « التعليق الرغيب » (٣ / ١١٥).**

٢٢- الْوَاصِلَةُ

٥١٠٩- عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللّهِ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٨٨) : ق بأتم منه ، وسيأتي (٥٢٦٥).**

٥١١٠- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْوَاشِمَةَ ، وَالْمُوتَشِمَةَ .

- **صحيح : « ابن ماجه » (١٩٨٧) ، ق.**

٥١١١- عَن نَافِعٍ ، أَنَّهُ بَلَغَهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُسْتَوْشِمَةَ.

- صحيح : بما قبله.

٥١١٢ - عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ ،وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ».

- صحيح : « غاية المرام » (٩٨)، ق.

٥١١٣- عَن مَسْرُوقٍ ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ ، فَقَالَت : إِنِّي امْرَأَةٌ زَعْرَاءُ ! أَيَصْلُحُ أَنْ أَصِلَ فِي شَعْرِي ؟ فَقَالَ : لا ، قَالَت : أَشَيْءٌ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ أَوْ تَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللهِ ؟ قَالَ : لا ، بَلْ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَأَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللهِ . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (١٩٨٩) ، « آداب الزفاف » (١١٤)، «غاية المرام » (٩٣).

٢٤- الْمُتَنَمِّصَاتُ

٥١١٤- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْوَاشِمَاتِ ، وَالْمُوتَشِمَاتِ ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ ؛ لِلْحُسْنِ الْمُغَيِّرَاتِ.

- صحيح : « الترمذي » (٢٩٤٤) ، ق.

٢٥- الْمُوتَشِمَاتُ ، وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ مُرَّةَ وَالشَّعْبِيِّ فِي هَذَا

٥١١٧- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : آكِلُ الرِّبَا ، وَمُوكِلُهُ ، وَكَاتِبُهُ - إِذَا

عَلِمُوا ذَلِكَ ـ ، وَالْوَاشِمَةُ ، وَالْمَوْشُومَةُ لِلْحُسْنِ ، وَلاوِي الصَّدَقَةِ ، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيّاً بَعْدَ الْهِجْرَةِ ؛ مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

- **صحيح : « التعليق الرغيب » (٣ / ٤٩).**

٥١١٨- عَن عَلِيٍّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ آكِلَ الرِّبَا ، وَمُوكِلَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ ؛ وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١١٩- عَن الْحَارِثِ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا ، وَمُوكِلَهُ ، وَشَاهِدَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَالْوَاشِمَةَ ، وَالْمُوتَشِمَةَ ، قَالَ : إِلاَّ مِنْ دَاءٍ؟! فَقَالَ : نَعَمْ ، وَالْحَالَّ وَالْمُحَلَّلَ لَهُ ، وَمَانِعَ الصَّدَقَةِ .

وَكَانَ يَنْهَى عَنِ النَّوْحِ ، وَلَمْ يَقُلْ : لَعَنَ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٢٠- عَن الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آكِلَ الرِّبَا ، وَمُوكِلَهُ، وَشَاهِدَهُ ، وَكَاتِبَهُ ، وَالْوَاشِمَةَ ، وَالْمُوتَشِمَةَ.

وَنَهَى عَنِ النَّوْحِ ، وَلَمْ يَقُلْ : لَعَنَ صَاحِبَ.

- **صحيح : بما قبله.**

٥١٢١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أُتِيَ عُمَرُ بِامْرَأَةٍ تَشِمُ ، فَقَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ ؛ هَلْ سَمِعَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : فَقُمْتُ ، فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! أَنَا سَمِعْتُهُ ، قَالَ : فَمَا سَمِعْتَهُ ؟ قُلْتُ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ :

« لا تَشِمْنَ وَلا تَسْتَوْشِمْنَ ».

- صحيح : خ (٥٩٤٦).

٢٦- الْمُتَفَلِّجَاتُ

٥١٢٢- عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَلْعَنُ الْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ ، وَالْمُوتَشِمَاتِ ؛ اللاّتِي يُغَيِّرْنَ خَلْقَ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ.

- حسن صحيح : « آداب الزفاف » (١١٥).

٥١٢٣- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَلْعَنُ الْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ ، وَالْمُوتَشِمَاتِ ؛ اللاّتِي يُغَيِّرْنَ خَلْقَ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ .

- حسن صحيح : انظر ما قبله.

٥١٢٤- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لَعَنَ اللهُ الْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَالْمُوتَشِمَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ ؛ اللاّتِي يُغَيِّرْنَ خَلْقَ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ ».

- حسن صحيح : انظر ما قبله.

٢٧- تَحْرِيمُ الْوَشْرِ

٥١٢٦- عَن أَبِي رَيْحَانَةَ ، قَالَ : بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْوَشْرِ ، وَالْوَشْمِ والنَّتْفِ.

- صحيح : « غاية المرام » ص (٧٥) ، « الصحيحة » (٣٣٠٣).

٥١٢٧- عَن أَبِي رَيْحَانَةَ ، قَالَ : بَلَغَنَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْوَشْرِ ، وَالْوَشْمِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٢٨- الْكُحْلُ

٥١٢٨- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ مِنْ خَيْرِ أَكْحَالِكُمُ الإِثْمِدَ ؛ إِنَّهُ يَجْلُو الْبَصَرَ ، وَيُنْبِتُ الشَّعَرَ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (١٤٧٢).

٢٩- الدُّهْنُ

٥١٢٩- عَن سِمَاكٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ سَمُرَةَ سُئِلَ عَن شَيْبِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: كَانَ إِذَا ادَّهَنَ رَأْسَهُ لَمْ يُرَ مِنْهُ، وَإِذَا لَمْ يَدْهُنْ رُئِيَ مِنْهُ.

- صحيح :«مختصرالشمائل» (٣٢) ، « الصحيحة » (٣٠٠٤) ،م.

٣٠- الزَّعْفَرَانُ

٥١٣٠- عن زَيْدٍ ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَصْبُغُ ثِيَابَهُ بِالزَّعْفَرَانِ ، فَقِيلَ لَهُ؟ فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْبُغُ.

- صحيح الإسناد.

٣٢- بَاب الْفَصْلِ بَيْنَ طِيبِ الرِّجَالِ وَطِيبِ النِّسَاءِ

٥١٣٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« طِيبُ الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ ، وَخَفِيَ لَوْنُهُ ، وَطِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ ، وَخَفِيَ رِيحُهُ ».

- صحيح : « المشكاة » (٤٤٤٣).

٥١٣٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« طِيبُ الرِّجَالِ مَا ظَهَرَ رِيحُهُ ، وَخَفِيَ لَوْنُهُ ، وَطِيبُ النِّسَاءِ مَا ظَهَرَ لَوْنُهُ ، وَخَفِيَ رِيحُهُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٣- أَطْيَبُ الطِّيبِ

٥١٣٤- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ اتَّخَذَتْ خَاتِمًا مِنْ ذَهَبٍ ، وَحَشَتْهُ مِسْكًا - قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - : هُوَ أَطْيَبُ الطِّيبِ ».

- صحيح : م (٧ / ٤٧).

٣٥- مَا يُكْرَهُ لِلنِّسَاءِ مِنَ الطِّيبِ

٥١٤١- عَن الأَشْعَرِيِّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَيُّمَا امْرَأَةٍ اسْتَعْطَرَتْ ، فَمَرَّتْ عَلَى قَوْمٍ لِيَجِدُوا مِنْ رِيحِهَا ؛ فَهِيَ زَانِيَةٌ ».

- حسن : «الإيمان» لأبي عبيد (٦٩ و ١١٠) ، « المشكاة » (١٠٦٥).

٣٦- اغْتِسَالُ الْمَرْأَةِ مِنَ الطِّيبِ

٥١٤٢ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا خَرَجَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى الْمَسْجِدِ ؛ فَلْتَغْتَسِلْ مِنَ الطِّيبِ ، كَمَا تَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ » .

- صحيح : « الصحيحة » (١٠٣١).

٣٧- النَّهْيُ لِلْمَرْأَةِ أَنْ تَشْهَدَ الصَّلاةَ إِذَا أَصَابَتْ مِنَ الْبَخُورِ

٥١٤٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا فَلا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الآخِرَةَ ».

- صحيح : م (٢ / ٣٣ - ٣٤).

٥١٤٤- عَن زَيْنَبَ - امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ - ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ صَلاةَ الْعِشَاءِ ؛ فَلا تَمَسَّ طِيبًا».

- حسن صحيح : « الصحيحة » (١٠٩٤) ، م.

٥١٤٥- عَن زَيْنَبَ ـ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ ـ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ ؛ فَلا تَمَسَّ طِيبًا ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٥١٤٦- عَن زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةِ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَيَّتُكُنَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ ؛ فَلا تَقْرَبَنَّ طِيبًا ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٥١٤٧- عَن زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةِ ـ امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ ـ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ لا تَمَسَّ الطِّيبَ ؛ إِذَا خَرَجَتْ إِلَى الْعِشَاءِ الآخِرَةِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٥١٤٨- عَن زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِذَا خَرَجَتِ الْمَرْأَةُ إِلَى الْعِشَاءِ الآخِرَةِ ؛ فَلا تَمَسَّ طِيبًا ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٥١٤٩- عَن زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةِ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الصَّلاةَ ؛ فَلا تَمَسَّ طِيبًا ».

- صحيح : بما قبله.

٣٨- الْبَخُورُ

٥١٥٠- عَن نَافِعٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اسْتَجْمَرَ اسْتَجْمَرَ بِالأَلُوَّةِ ـ غَيْرَ مُطَرَّاةٍ ـ وَبِكَافُورٍ يَطْرَحُهُ مَعَ الأَلُوَّةِ ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا كَانَ يَسْتَجْمِرُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- صحيح : م (٧ / ٤٨).

٣٩- الْكَرَاهِيَةُ لِلنِّسَاءِ فِي إِظْهَارِ الْحُلِيِّ وَالذَّهَبِ

٥١٥١-عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَمْنَعُ أَهْلَهُ الْحِلْيَةَ

وَالْحَرِيرَ ، وَيَقُولُ :

« إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ حِلْيَةَ الْجَنَّةِ وَحَرِيرَهَا ؛ فَلا تَلْبَسُوهَا فِي الدُّنْيَا ».

- **صحيح : « المشكاة » (٤٤٠٤) التحقيق الثاني ، « الصحيحة » (٣٣٨).**

٥١٥٥- عَنْ ثَوْبَانَ ـ مَوْلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ـ ، قَالَ : جَاءَتْ بِنْتُ هُبَيْرَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَفِي يَدِهَا فَتَخٌ ، ـ أَيْ : خَوَاتِيمُ ضِخَامٌ ـ ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَضْرِبُ يَدَهَا ، فَدَخَلَتْ عَلَى فَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، تَشْكُو إِلَيْهَا الَّذِي صَنَعَ بِهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَانْتَزَعَتْ فَاطِمَةُ سِلْسِلَةً فِي عُنُقِهَا مِنْ ذَهَبٍ ، وَقَالَت : هَذِهِ أَهْدَاهَا إِلَيَّ أَبُو حَسَنٍ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَالسِّلْسِلَةُ فِي يَدِهَا ، فَقَالَ : « يَا فَاطِمَةُ ! أَيَغُرُّكِ أَنْ يَقُولَ النَّاسُ: ابْنَةُ رَسُولِ اللهِ ! وَفِي يَدِهَا سِلْسِلَةٌ مِنْ نَارٍ ؟! » ، ثُمَّ خَرَجَ، وَلَمْ يَقْعُدْ ، فَأَرْسَلَتْ فَاطِمَةُ بِالسِّلْسِلَةِ إِلَى السُّوقِ ، فَبَاعَتْهَا ، وَاشْتَرَتْ بِثَمَنِهَا غُلامًا ، ـ وفي لفظٍ: عَبْدًا ـ وَذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا : فَأَعْتَقَتْهُ ـ ، فَحُدِّثَ بِذَلِكَ ، فَقَالَ :

« الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْجَى فَاطِمَةَ مِنَ النَّارِ ».

- **صحيح : « التعليق أيضاً » ، « آداب الزفاف ».**

٥١٥٨- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ رَأَى عَلَيْهَا مَسَكَتَيْ ذَهَبٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَلا أُخْبِرُكِ بِمَا هُوَ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا ؟ ! لَوْ نَزَعْتِ هَذَا ، وَجَعَلْتِ مَسَكَتَيْنِ مِنْ وَرِقٍ ، ثُمَّ صَفَّرْتِهِمَا بِزَعْفَرَانٍ ، كَانَتَا حَسَنَتَيْنِ ».

- **صحيح : « آداب الزفاف » (١٤٠ - ١٤١).**

٤٠- تَحْرِيمُ الذَّهَبِ عَلَى الرِّجَالِ

٥١٥٩- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قال : إِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا، فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ ، وَأَخَذَ ذَهَبًا ، فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٢٧٧) ، « آداب الزفاف » (١٥٠).**

١٥٦٠- عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، قال : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا ، فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ ، وَأَخَذَ ذَهَبًا ، فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٦١- عَنْ عليٍّ ، قال : إِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ أَخَذَ حَرِيرًا ، فَجَعَلَهُ فِي يَمِينِهِ ، وَأَخَذَ ذَهَبًا ، فَجَعَلَهُ فِي شِمَالِهِ ، ثُمَّ قَالَ:

« إِنَّ هَذَيْنِ حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي » .

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٦٢- عَنْ عَلِيٍّ ، قال : أَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ذَهَبًا بِيَمِينِهِ ، وَحَرِيرًا بِشِمَالِهِ ، فَقَالَ :

« هَذَا حَرَامٌ عَلَى ذُكُورِ أُمَّتِي ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٦٣- عَن أَبِي مُوسَى ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أُحِلَّ الذَّهَبُ وَالْحَرِيرُ لإِنَاثِ أُمَّتِي ، وَحُرِّمَ عَلَى ذُكُورِهَا ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٦٤- عَن مُعَاوِيَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن لُبْسِ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ ؛ إِلاَّ مُقَطَّعًا.

- **صحيح : « آداب الزفاف » (١٤٣) ، « المشكاة » (٤٣٩٥).**

٥١٦٥- عَن مُعَاوِيَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن لُبْسِ الذَّهَبِ ؛ إِلاَّ مُقَطَّعًا ، وَعَنْ رُكُوبِ الْمَيَاثِرِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٦٦- عَن أَبِي شَيْخٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ - وَعِنْدَهُ جَمْعٌ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ - ، قَالَ : أَتَعْلَمُونَ أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ نَهَى عَن لُبْسِ الذَّهَبِ ؛ إِلاَّ مُقَطَّعًا ؟ ! قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٦٧- عَن أَبِي شَيْخٍ ، قَالَ : بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ مُعَاوِيَةَ فِي بَعْضِ حَجَّاتِهِ ؛ إِذْ جَمَعَ رَهْطًا مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، فَقَالَ لَهُمْ : أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن لُبْسِ الذَّهَبِ ؛ إِلاَّ مُقَطَّعًا ؟ ! قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٦٨- عَن أَبِي حِمَّانَ ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ - عَامَ حَجَّ - جَمَعَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ لَهُمْ : أَنْشُدُكُمُ اللهَ ! أَنَهَى

رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن لُبْسِ الذَّهَبِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٦٩- عَن أَخِيهِ حِمَّانَ ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ ـ عَامَ حَجَّ ـ جَمَعَ نَفَرًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ لَهُمْ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ ! هَلْ نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن لُبُوسِ الذَّهَبِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٧٠- عَنْ حِمَّانَ ، قَالَ : حَجَّ مُعَاوِيَةُ ، فَدَعَا نَفَرًا مِنَ الأَنْصَارِ فِي الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ ! أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَن الذَّهَبِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٧١- عَنْ حِمَّانَ ، قَالَ : حَجَّ مُعَاوِيَةُ فَدَعَا نَفَرًا مِنَ الأَنْصَارِ فِي الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ ! أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الذَّهَبِ ؟ قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٧٢- عَنْ حِمَّانَ ، قَالَ : حَجَّ مُعَاوِيَةُ ، فَدَعَا نَفَرًا مِنَ الأَنْصَارِ فِي الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الذَّهَبِ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٧٣- عَنْ حِمَّانَ ، قَالَ : حَجَّ مُعَاوِيَةُ ، فَدَعَا نَفَرًا مِنَ الأَنْصَارِ فِي

الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : أَنْشُدُكُمْ بِاللهِ ! أَلَمْ تَسْمَعُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَنِ الذَّهَبِ ؟ قَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : وَأَنَا أَشْهَدُ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٧٤- عَنْ أَبِي شَيْخِ الْهُنَائِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ - وَحَوْلَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنْصَارِ - ، فَقَالَ لَهُمْ : أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُبْسِ الْحَرِيرِ ؟ فَقَالُوا : اللَّهُمَّ نَعَمْ ، قَالَ : وَنَهَى عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ ؛ إِلاَّ مُقَطَّعًا ؟ قَالُوا : نَعَمْ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٧٥- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ؛ إِلاَّ مُقَطَّعًا.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٤١- مَنْ أُصِيبَ أَنْفُهُ ؛ هَلْ يَتَّخِذُ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ ؟

٥١٧٦- عَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ ، أَنَّهُ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكُلابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ وَرِقٍ ، فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَّخِذَ أَنْفًا مِنْ ذَهَبٍ.

- **حسن : « الترمذي » (١٨٤٢).**

٥١٧٧- عَنْ عَرْفَجَةَ بْنِ أَسْعَدَ بْنِ كُرَيْبٍ ، - قَالَ : وَكَانَ جَدَّهُ - ، أَنَّهُ رَأَى جَدَّهُ أُصِيبَ أَنْفُهُ يَوْمَ الْكُلابِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، قَالَ : فَاتَّخَذَ أَنْفًا مِنْ

فِضَّةٍ ، فَأَنْتَنَ عَلَيْهِ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَتَّخِذَهُ مِنْ ذَهَبٍ.

- حسن : انظر ما قبله.

٤٣- خَاتَمُ الذَّهَبِ

٥١٧٩- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمَ الذَّهَبِ ، فَلَبِسَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ ، وَإِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا » ، فَنَبَذَهُ ، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ.

- صحيح : « مختصر الشمائل » (٦٣ و ٨٤) ، ق.

٥١٨٠- عَنْ عَلِيٍّ ، قال : نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَعَنِ الْقَسِّيِّ ، وَعَنِ الْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ ، وَعَنِ الْجِعَةِ.

- صحيح : « الترمذي » (٢٩٧٢).

٥١٨١- عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَعَنِ الْقَسِّيِّ ، وَعَنِ الْمَيَاثِرِ الْحُمْرِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٥١٨٢- عَنْ عَلِيٍّ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ ، وَعَنِ الْمِيثَرَةِ الْحَمْرَاءِ ، وَعَنِ الثِّيَابِ الْقَسِّيَّةِ ، وَعَنِ الْجِعَةِ - شَرَابٌ يُصْنَعُ مِنَ الشَّعِيرِ وَالْحِنْطَةِ - ؛ وَذَكَرَ مِنْ شِدَّتِهِ .

- صحيح : انظر ما قبله.

٥١٨٣- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن حَلْقَةِ الذَّهَبِ ، وَالْقَسِّيِّ ، وَالْمِيثَرَةِ ، وَالْجِعَةِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٨٤- عَن صَعْصَعَةَ بْنِ صُوحَانَ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَلِيٍّ : انْهَنَا عَمَّا نَهَاكَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قَالَ : نَهَانِي عَن الدُّبَّاءِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَحَلْقَةِ الذَّهَبِ ، وَلُبْسِ الْحَرِيرِ ، وَالْقَسِّيِّ ، وَالْمِيثَرَةِ الْحَمْرَاءِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٨٥- عَن مَالِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، قَالَ : جَاءَ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ إِلَى عَلِيٍّ ، فَقَالَ : انْهَنَا عَمَّا نَهَاكَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الدُّبَّاءِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْجِعَةِ ، وَنَهَانَا عَن حَلْقَةِ الذَّهَبِ، وَلُبْسِ الْحَرِيرِ ، وَلُبْسِ الْقَسِّيِّ ، وَالْمِيثَرَةِ الْحَمْرَاءِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٨٦- عَن مَالِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، قَالَ : قَالَ صَعْصَعَةُ بْنُ صُوحَانَ لِعَلِيٍّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! انْهَنَا عَمَّا نَهَاكَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قَالَ : نَهَانَا رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الدُّبَّاءِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالْجِعَةِ ، وَعَنْ حِلَقِ الذَّهَبِ ، وَلُبْسِ الْحَرِيرِ ، وَعَنِ الْمِيثَرَةِ الْحَمْرَاءِ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥١٨٧- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي حِبِّي ﷺ - عَن ثَلاثٍ ـ لا أَقُول: نَهَى النَّاسَ ـ : نَهَانِي عَن تَخَتُّمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ ، وَعَنِ

الْمُعَصْفَرِ الْمُفَدَّمَةِ ، وَلا أَقْرَأُ سَاجِدًا ، وَلا رَاكِعًا.

- صحيح : مضى (١٠٤١).

٥١٨٨- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ - وَلا أَقُولُ : نَهَاكُمْ - عَن تَخَتُّمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ ، وَعَنْ لُبْسِ الْمُفَدَّمِ ، وَالْمُعَصْفَرِ ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ رَاكِعًا.

- صحيح : انظر ما قبله.

٥١٨٩- عَنْ عَلِيٍّ ، قال : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْقِرَاءَةِ وَأَنَا رَاكِعٌ ، وَعَنْ لُبْسِ الذَّهَبِ ، وَالْمُعَصْفَرِ.

- صحيح : م.

٥١٩٠- عَنْ عَلِيٍّ ، قال : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ - وَلا أَقُولُ : نَهَاكُمْ - عَن خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَعَنِ الْقَسِّيِّ ، وَالْمُعَصْفَرِ ، وَأَنْ لا أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ.

- حسن صحيح : م.

٥١٩١- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن تَخَتُّمِ الذَّهَبِ ، وَعَنِ الْمُعَصْفَرِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ ، وَعَنِ الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ.

- صحيح : م.

٥١٩٢- عَنْ عَلِيٍّ ، قال : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن لُبْسِ الْقَسِّيِّ ، وَالْمُعَصْفَرِ ، وَعَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ.

- صحيح : م.

٥١٩٣- عَن عَلِيٍّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن أَرْبَعٍ : عَن التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ ، وَعَنْ قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ ، وَعَنْ لُبْسِ الْمُعَصْفَرِ.

- **صحيح** : م.

٥١٩٤- عَنْ عَلِيٍّ ، قال : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن لُبْسِ الْمُعَصْفَرِ، وَعَنِ الْقَسِّيِّ ، وَعَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ ، وَأَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ.

- **صحيح** : م.

٤٣- الاخْتِلافُ عَلَى يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ فِيهِ

٥١٩٥- عَنْ عَلِيٍّ ، قال : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن ثِيَابِ الْمُعَصْفَرِ، وَعَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيِّ ، وَأَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ.

- **صحيح** : م.

٥١٩٦- عَن عَلِيٍّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْمُعَصْفَرِ ، وَالثِّيَابِ الْقَسِّيَّةِ ، وَعَنْ أَنْ يَقْرَأَ وَهُوَ رَاكِعٌ .

- **صحيح** : م.

٤٤- حَدِيثُ عَبِيدَةَ

٥١٩٨- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَن الْقَسِّيِّ ، وَالْحَرِيرِ ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَأَنْ أَقْرَأَ رَاكِعًا.

- **صحيح** : م.

٥١٩٩- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَى عَن مَيَاثِرِ الأُرجوَانِ ، وَلُبْسِ الْقَسِّيِّ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ.

- **صحيح موقوف : و الأصح الرفع.**

٥٢٠٠- عَن عَبِيدَةَ ، قَالَ : نَهَى عَن مَيَاثِرِ الأُرْجُوَانِ ، وَخَوَاتِيمِ الذَّهَبِ.

- **صحيح مقطوع : والمرفوع هو الأصح.**

٤٥- حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَالاخْتِلافُ عَلَى قَتَادَةَ

٥٢٠١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن تَخَتُّمِ الذَّهَبِ.

- **صحيح : « آداب الزفاف » ، ق.**

٥٢٠٢- عن عِمْرَانَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن لُبْسِ الْحَرِيرِ ، وَعَنِ التَّخَتُّمِ بِالذَّهَبِ ، وَعَنِ الشُّرْبِ فِي الْحَنَاتِمِ.

- **صحيح : « تيسير الانتفاع » ترجمة حفص بن عبد الله الليثي.**

٥٢٠٣- عَنْ أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ رَجُلاً قَدِمَ مِنْ نَجْرَانَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَعَلَيْهِ خَاتَمٌ مِنْ ذَهَبٍ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَالَ :

« إِنَّكَ جِئْتَنِي وَفِي يَدِكَ جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ ».

- **صحيح : « التعليق الرغيب » (٣ / ١٠٤).**

٥٢٠٥- عَن أَبِي ثَعْلَبَةَ الْخُشَنِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَبْصَرَ فِي يَدِهِ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، فَجَعَلَ يَقْرَعُهُ بِقَضِيبٍ مَعَهُ، فَلَمَّا غَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، أَلْقَاهُ ، قَالَ:

« مَا أُرَانَا إِلاَّ قَدْ أَوْجَعْنَاكَ وَأَغْرَمْنَاكَ ».

- **صحيح : « آداب الزفاف » (١٢٦ - ١٢٧).**

٥٢٠٨- عَن أَبِي إِدْرِيسَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى فِي يَدِ رَجُلٍ خَاتَمَ ذَهَبٍ ، فَضَرَبَ إِصْبَعَهُ بِقَضِيبٍ كَانَ مَعَهُ ، حَتَّى رَمَى بِهِ.

- **صحيح : بما قبله.**

٤٧- صِفَةُ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ

٥٢١١- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ؛ فَصُّهُ حَبَشِيٌّ ، وَنُقِشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ.

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٦٤١) ، ق.**

٥٢١٢- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ خَاتَمُ فِضَّةٍ؛ يَتَخَتَّمُ بِهِ فِي يَمِينِهِ ؛ فَصُّهُ حَبَشِيٌّ ، يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ.

- **صحيح : بما قبله وبما يأتي.**

٥٢١٣- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ خَاتَمُ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ ، وَكَانَ فَصُّهُ مِنْهُ.

- **صحيح : « الترمذي » (١٨١٠) ، خ.**

٥٢١٤- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ خَاتَمُهُ مِنْ وَرِقٍ ، فَصُّهُ مِنْهُ.

- **صحيح : خ ، انظر ما قبله.**

٥٢١٥- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ ، فَصُّهُ مِنْهُ.

- صحيح : خ ، انظر ما قبله.

٥٢١٦- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : أَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، فَقَالُوا : إِنَّهُمْ لا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلاَّ مَخْتُومًا ، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ ، وَنُقِشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ.

- صحيح : « مختصر الشمائل » (٧٤) ، ق.

٥٢١٧- عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : أَخَّرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلاةَ الْعِشَاءِ الآخِرَةِ، حَتَّى مَضَى شَطْرُ اللَّيْلِ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَصَلَّى بِنَا ؛ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ خَاتَمِهِ فِي يَدِهِ مِنْ فِضَّةٍ.

- صحيح : خ (٥٧٢) ، م (٢ / ١١٦).

٤٨- مَوْضِعُ الْخَاتَمِ مِنَ الْيَدِ ،

ذِكْرُ حَدِيثِ عَلِيٍّ وَعَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ

٥٢١٨- عَن عَلِيٍّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ.

- صحيح: « مختصر الشمائل» (٧٧)، «إرواء الغليل» (٣ / ٣٠٣).

٥٢١٩- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ بِيَمِينِهِ.

- صحيح: «إرواء الغليل»، (٣ / ٣٠٢ - ٣٠٣)، «مختصر الشمائل » (٧٨).

٥٠- لُبْسِ خَاتَمِ صُفْرٍ

٥٢٢٢- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؛ وَقَدِ اتَّخَذَ حَلْقَةً مِنْ فِضَّةٍ ، فَقَالَ :

« مَنْ أَرَادَ أَنْ يَصُوغَ عَلَيْهِ ؛ فَلْيَفْعَلْ ، وَلا تَنْقُشُوا عَلَى نَقْشِهِ ».

- صحيح الإسناد.

٥٢٢٣- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمًا ، وَنَقَشَ عَلَيْهِ نَقْشًا ، قَالَ :

« إِنَّا قَدِ اتَّخَذْنَا خَاتَمًا ، وَنَقَشْنَا فِيهِ نَقْشًا ؛ فَلا يَنْقُشْ أَحَدٌ عَلَى نَقْشِهِ».

ثُمَّ قَالَ أَنَسٌ : فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِهِ فِي يَدِهِ.

- صحيح : خ (٥٨٧٧ و ٥٧٢).

٥٢- النَّهْيُ عَنِ الْخَاتَمِ فِي السَّبَّابَةِ

٥٢٢٥- عَنْ عَلِيٍّ ، قال: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا عَلِيُّ ! سَلِ اللهَ الْهُدَى وَالسَّدَادَ » .

وَنَهَانِي أَنْ أَجْعَلَ الْخَاتَمَ فِي هَذِهِ وَهَذِهِ ؛ وَأَشَارَ . ـ يَعْنِي : بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى ـ.

- صحيح : م (٦ / ١٥٢ و ٨ / ٨٣).

٥٢٢٦- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْخَاتَمِ فِي هَذِهِ

وَهَذِهِ . ـ يَعْنِي : السَّبَّابَةَ وَالْوُسْطَى ـ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٥٢٢٧- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قُلِ : اللَّهُمَّ اهْدِنِي وَسَدِّدْنِي » .

وَنَهَانِي أَنْ أَضَعَ الْخَاتَمَ فِي هَذِهِ وَهَذِهِ . ـ وَأَشَارَ بِشْرٌ [راويه] بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى ـ .

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٥٣- نَزْعُ الْخَاتَمِ عِنْدَ دُخُولِ الْخَلاءِ

٥٢٢٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَجَعَلَ فَصَّهُ مِنْ قِبَلِ كَفِّهِ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ ، فَأَلْقَى رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمَهُ ، وَقَالَ :

« لا أَلْبَسُهُ أَبَدًا » .

وَأَلْقَى النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ.

- **صحيح : « مختصر الشمائل » (٨١) ، ق.**

٥٢٣٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ، فَطَرَحَهُ النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَالَ:

« لا أَلْبَسُهُ أَبَدًا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٢٣١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ تَخَتَّمَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ طَرَحَهُ ، وَلَبِسَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ، وَقَالَ :

« لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَنْقُشَ عَلَى نَقْشِ خَاتَمِي هَذَا » .

ثُمَّ جَعَلَ فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥٢٣٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَبِسَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ، فَلَمَّا رَآهُ أَصْحَابُهُ ؛ فَشَتْ خَوَاتِيمُ الذَّهَبِ ، فَرَمَى بِهِ ، فَلا نَدْرِي مَا فَعَلَ !! ثُمَّ أَمَرَ بِخَاتَمٍ مِنْ فِضَّةٍ ، فَأَمَرَ أَنْ يُنْقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ، وَكَانَ فِي يَدِ رَسُولِ اللهِ حَتَّى مَاتَ ، وَفِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى مَاتَ ، وَفِي يَدِ عُمَرَ حَتَّى مَاتَ ، وَفِي يَدِ عُثْمَانَ سِتَّ سِنِينَ مِنْ عَمَلِهِ ، فَلَمَّا كَثُرَتْ عَلَيْهِ الْكُتُبُ ؛ دَفَعَهُ إِلَى رَجُلٍ مِنَ الأَنْصَارِ ، فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ ، فَخَرَجَ الأَنْصَارِيُّ إِلَى قَلِيبٍ لِعُثْمَانَ ، فَسَقَطَ ، فَالْتُمِسَ ، فَلَمْ يُوجَدْ ، فَأَمَرَ بِخَاتَمٍ مِثْلِهِ ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ.

- حسن الإسناد ، و (ق) مختصراً ، « إرواء الغليل » (٨١٨) ، «مختصر الشمائل » (٧٦).

٥٢٣٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ ، وَكَانَ فَصُّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَطَرَحَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ ، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، فَكَانَ يَخْتِمُ

بِهِ ، وَلا يَلْبَسُهُ.

- **صحيح : دون قوله : « ولا يلبسه » ؛ فإنه شاذ ، « مختصر الشمائل » (١٧٢).**

٥٤- الْجَلاجِلُ

٥٢٣٤- عَن أَبِي بَكْرِ بْنِ أَبِي شَيْخٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا مَعَ سَالِمٍ ، فَمَرَّ بِنَا رَكْبٌ لأُمِّ الْبَنِينَ ، مَعَهُمْ أَجْرَاسٌ ، فَحَدَّثَ نَافِعًا سَالِمٌ ، عَن أَبِيهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا تَصْحَبُ الْمَلائِكَةُ رَكْبًا مَعَهُمْ جُلْجُلٌ » ، كَمْ تَرَى مَعَ هَؤُلاءِ مِنَ الْجُلْجُلِ ؟!

- **صحيح : « الصحيحة » (١٨٧٣).**

٥٢٣٥- عن ابن عُمَرَعَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا تَصْحَبُ الْمَلائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جُلْجُلٌ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥٢٣٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ؛ رَفَعَهُ ، قَالَ :

« لا تَصْحَبُ الْمَلائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جُلْجُلٌ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥٢٣٧- عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ ، قَالَت : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا تَدْخُلُ الْمَلائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جُلْجُلٌ ، وَلا جَرَسٌ ، وَلا تَصْحَبُ الْمَلائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ ».

- **حسن : « تيسير الانتفاع » سليمان بن بابيه.**

٥٢٣٨- عَنْ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَرَآنِي رَثَّ الثِّيَابِ ، فَقَالَ : « أَلَكَ مَالٌ ؟ ! » ، قُلْتُ : نَعَمْ ، يَا رَسُولَ اللهِ ! مِنْ كُلِّ الْمَالِ ، قَالَ :

« فَإِذَا آتَاكَ اللهُ مَالاً ، فَلْيُرَ أَثَرُهُ عَلَيْكَ ».

- **صحيح : « المشكاة » (٤٣٥٢) ، «الروض » (٨٥٢) ، «غاية المرام» (٧٥).**

٥٢٣٩- عَنْ مَالِكِ بْنِ نَضْلَةَ ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي ثَوْبٍ دُونٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ :

« أَلَكَ مَالٌ ؟! » ، قَالَ : نَعَمْ ، مِنْ كُلِّ الْمَالِ ، قَالَ : « مِنْ أَيِّ الْمَالِ ؟ » ، قَالَ : قَدْ آتَانِي اللهُ مِنَ الإِبِلِ ، وَالْغَنَمِ ، وَالْخَيْلِ ، وَالرَّقِيقِ، قَالَ :

« فَإِذَا آتَاكَ اللهُ مَالاً ، فَلْيُرَ عَلَيْكَ أَثَرُ نِعْمَةِ اللهِ وَكَرَامَتِهِ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥٥- ذِكْرُ الْفِطْرَةِ

٥٢٤٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« خَمْسٌ مِنَ الْفِطْرَةِ : قَصُّ الشَّارِبِ ، وَنَتْفُ الإِبْطِ ، وَتَقْلِيمُ

الأَظْفَارِ، وَالاسْتِحْدَادُ ، وَالْخِتَانُ ».

- صحيح : ق ، مضى (٩).

٥٢٤٠ م- عَنْ مالِكِ بْنِ نَضْلَةَ ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فِي ثَوْبٍ دُونٍ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : « أَلَكَ مَالٌ ؟ ! » ، قَالَ : نَعَمْ ، مِنْ كُلِّ الْمَالِ ، قَالَ : « مِنْ أَيِّ الْمَالِ ؟ » ، قَالَ : قَدْ آتَانِي اللهُ مِنَ الإِبِلِ ، وَالْغَنَمِ ، وَالْخَيْلِ ، وَالرَّقِيقِ ، قَالَ :

« فَإِذَا آتَاكَ اللهُ مَالاً ؛ فَلْيُرَ عَلَيْكَ أَثَرُ نِعْمَةِ اللهِ وَكَرَامَتِهِ ».

- صحيح.

٥٦- إِحْفَاءُ الشَّوَارِبِ ، وَإِعْفَاءُ اللِّحْيَةِ

٥٢٤١- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ:

« أَحْفُوا الشَّوَارِبَ وَأَعْفُوا اللِّحَى ».

- صحيح : ق ، مضى (١٥).

٥٧- حَلْقُ رُءُوسِ الصِّبْيَانِ

٥٢٤٢- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ جَعْفَرٍ ، قَالَ : أَمْهَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ آلَ جَعْفَرٍ ثَلاثَةً ؛ أَنْ يَأْتِيَهُمْ ، ثُمَّ أَتَاهُمْ ، فَقَالَ :

« لا تَبْكُوا عَلَى أَخِي بَعْدَ الْيَوْمِ » ، ثُمَّ قَالَ : « ادْعُوا إِلَيَّ بَنِي أَخِي»، فَجِيءَ بِنَا ، كَأَنَّا أَفْرُخٌ ، فَقَالَ : « ادْعُوا إِلَيَّ الْحَلاَّقَ » .

فَأَمَرَ بِحَلْقِ رُءُوسِنَا.

- صحيح : « أحكام الجنائز » (٢١).

٥٨- ذِكْرُ النَّهْيِ عَن أَنْ يُحْلَقَ بَعْضُ شَعْرِ الصَّبِيِّ وَيُتْرَكَ بَعْضُهُ

٥٢٤٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن الْقَزَعِ.

- صحيح : ق.

٥٢٤٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَن الْقَزَعِ.

- صحيح : ق.

٥٢٤٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْقَزَعِ.

- صحيح : ق.

٥٢٤٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن الْقَزَعِ.

- صحيح : ق.

٥٩- اتِّخَاذُ الْجُمَّةِ

٥٢٤٧- عَن الْبَرَاءِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ رَجِلاً مَرْبُوعًا ، عَرِيضَ مَا بَيْنَ الْمَنْكِبَيْنِ ، كَثَّ اللِّحْيَةِ ، تَعْلُوهُ حُمْرَةٌ ، جُمَّتُهُ إِلَى شَحْمَتَيْ أُذُنَيْهِ ، لَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي حُلَّةٍ حَمْرَاءَ ، مَا رَأَيْتُ أَحْسَنَ مِنْهُ!

- صحيح : ق.

٥٢٤٨- عَن الْبَرَاءِ ، قَالَ : مَا رَأَيْتُ مِنْ ذِي لِمَّةٍ ، أَحْسَنَ فِي حُلَّةٍ

مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ! وَلَهُ شَعْرٌ يَضْرِبُ مَنْكِبَيْهِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥٢٤٩- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ شَعْرُ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى نِصْفِ أُذُنَيْهِ.

- صحيح : « مختصر الشمائل » (٢١) ، م.

٥٢٥٠- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَضْرِبُ شَعْرُهُ إِلَى مَنْكِبَيْهِ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٦٠- تَسْكِينُ الشَّعْرِ

٥٢٥١- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ قَالَ : أَتَانَا النَّبِيُّ ﷺ ، فَرَأَى رَجُلاً ثَائِرَ الرَّأْسِ ، فَقَالَ :

« أَمَا يَجِدُ هَذَا مَا يُسَكِّنُ بِهِ شَعْرَهُ ؟ ! ».

- صحيح : « الصحيحة » (٤٩٣).

٦١- فَرْقُ الشَّعْرِ

٥٢٥٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَسْدُلُ شَعْرَهُ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ شُعُورَهُمْ ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ ، ثُمَّ فَرَقَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٦٣٢) ق.

٦٢- التَّرَجُّلُ

٥٢٥٤- عَن عَبْدِ اللهِ بْنُ بُرَيْدَةَ ، أَنَّ رَجُلاً مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ

- يُقَالُ لَهُ : عُبَيْدٌ - قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَن كَثِيرٍ مِنَ الإِرْفَاهِ.

سُئِلَ ابْنُ بُرَيْدَةَ عَن الإِرْفَاهِ ؟ قَالَ : مِنْهُ التَّرَجُّلُ.

- صحيح : « الصحيحة » (٥٠٢).

٦٣- التَّيَامُنُ فِي التَّرَجُّلِ

٥٢٥٥- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُحِبُّ التَّيَامُنَ مَا اسْتَطَاعَ ؛ فِي طُهُورِهِ ، وَتَنَعُّلِهِ ، وَتَرَجُّلِهِ.

- صحيح : ق ، مضى (١١٢).

٦٤- الأَمْرُ بِالْخِضَابِ

٥٢٥٦- عَنْ أَبي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى لا يَصْبُغُونَ فَخَالِفُوهُمْ ».

- صحيح : ق ، مضى (٥٠٨٤).

٥٢٥٧- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِأَبِي قُحَافَةَ ، وَرَأْسُهُ وَلِحْيَتُهُ كَأَنَّهُ ثَغَامَةٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« غَيِّرُوا ـ أَوِ اخْضِبُوا ـ ».

- صحيح : م ، مضى (٥٠٩١).

٦٥- تَصْفِيرُ اللِّحْيَةِ

٥٢٥٨- عَن عُبَيْدٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ يُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ ، فَقُلْتُ لَهُ فِي ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ.

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٥٥٤) ، ق.**

٦٦- تَصْفِيرُ اللِّحْيَةِ بِالْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ

٥٢٥٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَلْبَسُ النِّعَالَ السِّبْتِيَّةَ ، وَيُصَفِّرُ لِحْيَتَهُ بِالْوَرْسِ وَالزَّعْفَرَانِ.

وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

- **صحيح الإسناد : مضى (٥١٠٠).**

٦٧- الْوَصْلُ فِي الشَّعْرِ

٥٢٦٠- عَن حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ ـ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ بِالْمَدِينَةِ ، وَأَخْرَجَ مِنْ كُمِّهِ قُصَّةً مِنْ شَعْرٍ ، فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ! أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَن مِثْلِ هَذِهِ ، وَقَالَ :

« إِنَّمَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ نِسَاؤُهُمْ مِثْلَ هَذَا ».

- **صحيح : « غاية المرام » (١٠٠) ، ق.**

٥٢٦١- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : قَدِمَ مُعَاوِيَةُ الْمَدِينَةَ ، فَخَطَبَنَا ، وَأَخَذَ كُبَّةً مِنْ شَعْرٍ ، قَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى أَحَدًا يَفْعَلُهُ إِلاَّ الْيَهُودَ!

وَإِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَلَغَهُ ، فَسَمَّاهُ الزُّورَ.

- صحيح : ق.

٦٨- وَصْلُ الشَّعْرِ بِالْخِرَقِ

٥٢٦٢- عَن مُعَاوِيَةَ ، أَنَّهُ قَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ! إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَاكُمْ عَن الزُّورِ ، قَالَ : وَجَاءَ بِخِرْقَةٍ سَوْدَاءَ ، فَأَلْقَاهَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ، فَقَالَ : هُوَ هَذَا ؛ تَجْعَلُهُ الْمَرْأَةُ فِي رَأْسِهَا ، ثُمَّ تَخْتَمِرُ عَلَيْهِ.

- صحيح الإسناد.

٥٢٦٣- عَن مُعَاوِيَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الزُّورِ.

وَالزُّورُ : الْمَرْأَةُ تَلُفُّ عَلَى رَأْسِهَا.

- صحيح : ق ، مضى (٥١٠٧).

٦٩- لَعْنُ الْوَاصِلَةِ

٥٢٦٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَعَنَ الْوَاصِلَةَ.

- صحيح : ق ، مضى (٥١١٠).

٧٠- لَعْنُ الْوَاصِلَةِ وَالْمُسْتَوْصِلَةِ

٥٢٦٥- عَن أَسْمَاءَ ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَت: يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ بِنْتًا لِي عَرُوسٌ ، وَإِنَّهَا اشْتَكَتْ ، فَتَمَزَّقَ شَعْرُهَا ، فَهَلْ عَلَيَّ جُنَاحٌ إِنْ وَصَلْتُ لَهَا فِيهِ ؟ فَقَالَ :

« لَعَنَ اللهُ الْوَاصِلَةَ ، وَالْمُسْتَوْصِلَةَ ».

- صحيح : ق ، مضى (٥١٠٩).

٧١- لَعْنُ الْوَاشِمَةِ وَالْمُوتَشِمَةِ

٥٢٦٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْوَاصِلَةَ ، وَالْمُوتَصِلَةَ ، وَالْوَاشِمَةَ، وَالْمُوتَشِمَةَ.

- صحيح : ق ، مضى (٥١١٠).

٧٢- لَعْنُ الْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ

٥٢٦٧- عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : لَعَنَ اللهُ الْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ ، أَلا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟!

- صحيح : ق ، مضى (٥١١٤).

٥٢٦٨- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْوَاشِمَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ ؛ الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥٢٦٩- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : لَعَنَ اللهُ الْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ ، وَالْمُتَوَشِّمَاتِ ، الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللهِ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ ، فَقَالَت : أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ كَذَا وَكَذَا ؟ ! قَالَ : وَمَا لِي لا أَقُولُ مَا قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟!

- صحيح بما تقدم.

٥٢٧٠- عَن إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : كَانَ عَبْدُ اللهِ يَقُولُ : لَعَنَ اللهُ الْمُتَوَشِّمَاتِ ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ ؛ أَلا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ؟!

- صحيح : أيضاً.

٧٣- التَّزَعْفُرُ

٥٢٧١- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَتَزَعْفَرَ الرَّجُلُ.

- صحيح : ق.

٧٤- الطِّيبُ

٥٢٧٣- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُتِيَ بِطِيبٍ ؛ لَمْ يَرُدَّهُ.

- صحيح : خ (٥٩٢٩).

٥٢٧٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ عُرِضَ عَلَيْهِ طِيبٌ ؛ فَلا يَرُدَّهُ ؛ فَإِنَّهُ خَفِيفُ الْمَحْمَلِ ، طَيِّبُ الرَّائِحَةِ ».

- صحيح : م (٧ / ٤٨) بلفظ : « ريحانة ».

٥٢٧٥- عَن زَيْنَبَ - امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ - ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:

« إِذَا شَهِدَتْ إِحْدَاكُنَّ الْعِشَاءَ ؛ فَلا تَمَسَّ طِيبًا ».

- حسن صحيح : م ، مضى (٥١٤٨).

٥٢٧٦- عَنْ زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةِ- امْرَأَةِ عَبْدِ اللهِ - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهَا :

« إِذَا خَرَجْتِ إِلَى الْعِشَاءِ ؛ فَلا تَمَسِّ طِيبًا » .

- **صحيح** : م ، مضى (٥١٤٧).

٥٢٧٧- عَن زَيْنَبَ الثَّقَفِيَّةِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« أَيَّتُكُنَّ خَرَجَتْ إِلَى الْمَسْجِدِ ؛ فَلا تَقْرَبَنَّ طِيبًا ».

- **صحيح** : م.

٥٢٧٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« أَيُّمَا امْرَأَةٍ أَصَابَتْ بَخُورًا فَلا تَشْهَدْ مَعَنَا الْعِشَاءَ الآخِرَةَ ».

- **صحيح** : م ، مضى (٥١٤٣).

٧٥- ذِكْرُ أَطْيَبِ الطِّيبِ

٥٢٧٩- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ امْرَأَةً حَشَتْ خَاتَمَهَا بِالْمِسْكِ ، فَقَالَ :

« وَهُوَ أَطْيَبُ الطِّيبِ ».

- **صحيح** : م.

٧٦- تَحْرِيمُ لُبْسِ الذَّهَبِ

٥٢٨٠- عَن أَبِي مُوسَى ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ اللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ أَحَلَّ لإِنَاثِ أُمَّتِي الْحَرِيرَ وَالذَّهَبَ ، وَحَرَّمَهُ عَلَى ذُكُورِهَا ».

- صحيح : مضى (٥١٦٣).

٧٧- النَّهْيُ عَن لُبْسِ خَاتَمِ الذَّهَبِ

٥٢٨١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نُهِيتُ عَن الثَّوْبِ الأَحْمَرِ ، وَخَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَأَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ.

- صحيح الإسناد.

٥٢٨٢- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَن خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَأَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَأَنَا رَاكِعٌ ، وَعَنِ الْقَسِّيِّ ، وَعَنِ الْمُعَصْفَرِ.

- حسن صحيح: مضى (١٠٤٠).

٥٢٨٣- عَنْ عَلِيٍّ ، قال : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ لُبُوسِ الْقَسِّيِّ ، وَالْمُعَصْفَرِ ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ.

- صحيح : مضى (١٠٤١).

٥٢٨٤- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْقِرَاءَةِ فِي الرُّكُوعِ.

- صحيح : م ، مضى (١٠٤٣ و ١١١٨).

٥٢٨٥- عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن ثِيَابِ الْمُعَصْفَرِ، وَعَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَلُبْسِ الْقَسِّيِّ ، وَأَنْ أَقْرَأَ وَأَنَا رَاكِعٌ.

- صحيح : م ، مضى (٥١٩٥).

٥٢٨٦- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن أَرْبَعٍ : عَن لُبْسِ ثَوْبٍ مُعَصْفَرٍ ، وَعَنِ التَّخَتُّمِ بِخَاتَمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ لُبْسِ الْقَسِّيَّةِ ، وَأَنْ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَأَنَا رَاكِعٌ.

- صحيح.

٥٢٨٧- عَنْ عَلِيٍّ ، قال : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن ثِيَابِ الْمُعَصْفَرِ، وَعَنِ الْحَرِيرِ ، وَأَنْ يَقْرَأَ وَهُوَ رَاكِعٌ ، وَعَنْ خَاتَمِ الذَّهَبِ.

- صحيح.

٥٢٨٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَن خَاتَمِ الذَّهَبِ.

- صحيح : ق ، مضى (٥٢٠١).

٥٢٨٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن تَخَتُّمِ الذَّهَبِ.

- صحيح : انظر ما قبله.

٧٨- صِفَةُ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ وَنَقْشُهُ

٥٢٩٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمَ الذَّهَبِ ، فَلَبِسَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ الذَّهَبِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ ، وَإِنِّي لَنْ أَلْبَسَهُ أَبَدًا » .

فَنَبَذَهُ ، فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ.

- صحيح : ق ، مضى (٥١٧٩).

٥٢٩١- عن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ نَقْشُ خَاتَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ.

- صحيح : « مختصر الشمائل » (٧٤) ، ق.

٥٢٩٢- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ، وَفَصُّهُ حَبَشِيٌّ ، وَنَقْشُهُ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٦٤١) ، ق.

٥٢٩٣- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : أَرَادَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ، فَقَالُوا : إِنَّهُمْ لا يَقْرَءُونَ كِتَابًا إِلاَّ مَخْتُومًا ، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ؛كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ ، وَنُقِشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ.

- صحيح : ق ، مضى (٥٢١٦).

٥٢٩٤- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ، وَفَصُّهُ حَبَشِيٌّ.

- صحيح : ق ، مضى (٥٢١١).

٥٢٩٥- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ خَاتَمُ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ ، وَفَصُّهُ مِنْهُ.

- صحيح : خ ، مضى (٥٢١٣).

٥٢٩٦- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قَدِ اصْطَنَعْنَا خَاتَمًا ، وَنَقَشْنَا عَلَيْهِ نَقْشًا ، فَلا يَنْقُشْ عَلَيْهِ أَحَدٌ ».

- صحيح : خ ، مضى (٥٢٢٣).

٧٩- مَوْضعُ الْخَاتَمِ

٥٢٩٧- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَمًا ، فَقَالَ :

« إِنَّا قَدِ اتَّخَذْنَا خَاتَمًا ، وَنَقَشْنَا عَلَيْهِ نَقْشًا ؛ فَلا يَنْقُشْ عَلَيْهِ أَحَدٌ ».

وَإِنِّي لأَرَى بَرِيقَهُ فِي خِنْصَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ.

- **صحيح** : خ ، مضى (٥٢٢٣).

٥٢٩٨- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ.

- **صحيح** : « **مختصر الشمائل** » (٨٣).

٥٢٩٩- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِ خَاتَمِ النَّبِيِّ ﷺ ، فِي إِصْبَعِهِ الْيُسْرَى.

- **صحيح الإسناد**.

٥٣٠٠- عَنْ ثَابِتٍ ، أَنَّهُمْ سَأَلُوا أَنَسًا عَن خَاتَمِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيصِ خَاتَمِهِ مِنْ فِضَّةٍ ، وَرَفَعَ إِصْبَعَهُ الْيُسْرَى ؛ الْخِنْصَرَ.

- **صحيح** : م (٦ / ١٥٢) **نحوه**.

٥٣٠١- عَنْ عليٍّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيّاً يَقُولُ : نَهَانِي نَبِيُّ اللهِ ﷺ عَن الْخَاتَمِ فِي السَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى.

- **صحيح** : م ، مضى (٥٢٢٧).

٥٣٠٢- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ أَلْبَسَ فِي

إِصْبَعِي هَذِهِ ، وَفِي الْوُسْطَى ، وَالَّتِي تَلِيهَا.

- **صحيح : م (٦ / ١٥٣) بلفظ : هذه أو هذه ، قال : فأومأ إلى الوسطى.**

٨٠- مَوْضِعُ الْفَصِّ

٥٣٠٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَخَتَّمُ بِخَاتَمٍ مِنْ ذَهَبٍ، ثُمَّ طَرَحَهُ ، وَلَبِسَ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ، وَنُقِشَ عَلَيْهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« لا يَنْبَغِي لأَحَدٍ أَنْ يَنْقُشَ عَلَى نَقْشِ خَاتَمِي هَذَا » .

وَجَعَلَ فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ.

- **صحيح : « مختصر الشمائل » (٨١) ، ق نحوه.**

٨١- طَرْحُ الْخَاتَمِ وَتَرْكُ لُبْسِهِ

٥٣٠٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا ، فَلَبِسَهُ ، قَالَ :

«شَغَلَنِي هَذَا عَنْكُمْ مُنْذُ الْيَوْمَ : إِلَيْهِ نَظْرَةٌ ، وَإِلَيْكُمْ نَظْرَةٌ » ، ثُمَّ أَلْقَاهُ.

- **صحيح : « المشكاة » التحقيق الثاني (٤٤٠٥) ، « الصحيحة » (١١٩٢).**

٥٣٠٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اصْطَنَعَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَكَانَ يَلْبَسُهُ ، فَجَعَلَ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ ، فَصَنَعَ النَّاسُ ، ثُمَّ إِنَّهُ جَلَسَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، فَنَزَعَهُ ، وَقَالَ : « إِنِّي كُنْتُ أَلْبَسُ هَذَا الْخَاتَمَ ، وَأَجْعَلُ فَصَّهُ مِنْ دَاخِلٍ » ، فَرَمَى بِهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« وَاللهِ لا أَلْبَسُهُ أَبَدًا » .

فَنَبَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ.

- **صحيح : ق ، مضى (٥٢٣٠).**

٥٣٠٦- عَن أَنَسٍ ، أَنَّهُ رَأَى فِي يَدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ يَوْمًا وَاحِدًا ، فَصَنَعُوهُ ، فَلَبِسُوهُ ، فَطَرَحَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَطَرَحَ النَّاسُ.

- **صحيح : ق.**

٥٣٠٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ - وَكَانَ جَعَلَ فَصَّهُ فِي بَاطِنِ كَفِّهِ - ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ خَوَاتِيمَ مِنْ ذَهَبٍ ، فَطَرَحَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَطَرَحَ النَّاسُ خَوَاتِيمَهُمْ ، وَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ، فَكَانَ يَخْتِمُ بِهِ ، وَلا يَلْبَسُهُ.

- **صحيح : دون قوله : « ولا يلبسه » ؛ فإنه شاذ ، تقدم (٥٢٣٣).**

٥٣٠٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ ذَهَبٍ، وَجَعَلَ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنَ كَفِّهِ ، فَاتَّخَذَ النَّاسُ الْخَوَاتِيمَ ، فَأَلْقَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ :

« لا أَلْبَسُهُ أَبَدًا » ، ثُمَّ اتَّخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَاتَمًا مِنْ وَرِقٍ ، فَأَدْخَلَهُ فِي يَدِهِ ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ أَبِي بَكْرٍ ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُمَرَ ، ثُمَّ كَانَ فِي يَدِ عُثْمَانَ ، حَتَّى هَلَكَ فِي بِئْرِ أَرِيسٍ.

- صحيح : « مختصر الشمائل » (٧٦) ، خ.

٨٢- بَاب ذِكْرِ مَا يُسْتَحَبُّ مِنْ لُبْسِ الثِّيَابِ ، وَمَا يُكْرَهُ مِنْهَا

٥٣٠٩- عَنْ مالِكِ بْنِ نَضْلَةَ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَرَآنِي سَيِّئَ الْهَيْئَةِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « هَلْ لَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، مِنْ كُلِّ الْمَالِ قَدْ آتَانِي اللهُ ، فَقَالَ :

« إِذَا كَانَ لَكَ مَالٌ ؛ فَلْيُرَ عَلَيْكَ ».

- صحيح : مضى (٥٢٣٨).

٨٣- ذِكْرُ النَّهْيِ عَن لُبْسِ السِّيَرَاءِ

٥٣١٠- عَن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، أَنَّهُ رَأَى حُلَّةَ سِيَرَاءَ تُبَاعُ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَوِ اشْتَرَيْتَ هَذَا لِيَوْمِ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ ، إِذَا قَدِمُوا عَلَيْكَ ! فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لا خَلاقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ » ، قَالَ : فَأُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - بَعْدُ - مِنْهَا بِحُلَلٍ ، فَكَسَانِي مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَسَوْتَنِيهَا ، وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ؟ ! قَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبَسَهَا ؛ إِنَّمَا كَسَوْتُكَهَا لِتَكْسُوَهَا ، أَوْ لِتَبِيعَهَا » .

فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخًا لَهُ مِنْ أُمِّهِ مُشْرِكًا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٥٩١) ، ق.

٨٤- ذِكْرُ الرُّخْصَةِ لِلنِّسَاءِ فِي لُبْسِ السِّيَرَاءِ

٥٣١٢- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ رَأَى عَلَى أُمِّ كُلْثُومٍ بِنْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ بُرْدَ سِيَرَاءَ.

وَالسِّيَرَاءُ : الْمُضَلَّعُ بِالْقَزِّ.

- صحيح : « التعليق على ابن ماجه » ، خ.

٥٣١٣- عَنْ عَلِيٍّ ، قال : أُهْدِيَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ حُلَّةُ سِيَرَاءَ ، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ ، فَلَبِسْتُهَا ، فَعَرَفْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ! فَقَالَ :

« أَمَا إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهَا لِتَلْبَسَهَا » .

فَأَمَرَنِي ، فَأَطَرْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي.

- صحيح : ق (٥٨٤٠) ، م (٦ / ١٤٢).

٨٥- ذِكْرُ النَّهْيِ عَن لُبْسِ الإِسْتَبْرَقِ

٥٣١٤- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ عُمَرَ خَرَجَ ، فَرَأَى حُلَّةَ إِسْتَبْرَقٍ ، تُبَاعُ فِي السُّوقِ ، فَأَتَى رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! اشْتَرِهَا ، فَالْبَسْهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَحِينَ يَقْدَمُ عَلَيْكَ الْوَفْدُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذَا مَنْ لا خَلاقَ لَهُ » ، ثُمَّ أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ بِثَلاثِ حُلَلٍ

مِنْهَا ، فَكَسَا عُمَرَ ، حُلَّةً وَكَسَا عَلِيّاً حُلَّةً ، وَكَسَا أُسَامَةَ حُلَّةً ، فَأَتَاهُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ، ثُمَّ بَعَثْتَ إِلَيَّ ؟ ! فَقَالَ :

« بِعْهَا ، وَاقْضِ بِهَا حَاجَتَكَ ، أَوْ شَقِّقْهَا خُمُرًا بَيْنَ نِسَائِكَ ».

- صحيح : ق ، مضى (٥٣١٠).

٨٦- صِفَةُ الإِسْتَبْرَقِ

٥٣١٥- عَنْ يَحْيَى - وَهُوَ ابْنُ أَبِي إِسْحَقَ - ، قَالَ : قَالَ سَالِمٌ : مَا الإِسْتَبْرَقُ ؟ قُلْتُ : مَا غَلُظَ مِنَ الدِّيبَاجِ ، وَخَشُنَ مِنْهُ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ : رَأَى عُمَرُ مَعَ رَجُلٍ حُلَّةَ سُنْدُسٍ ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ :

« اشْتَرِ هَذِهِ . . . » ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

- صحيح : ق.

٨٧- ذِكْرُ النَّهْيِ عَنْ لُبْسِ الدِّيبَاجِ

٥٣١٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ ، قَالَ : اسْتَسْقَى حُذَيْفَةُ ، فَأَتَاهُ دُهْقَانٌ بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ مِنْ فِضَّةٍ ، فَحَذَفَهُ ، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِمْ مِمَّا صَنَعَ بِهِ ، وَقَالَ : إِنِّي نُهِيتُهُ ؛ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا تَشْرَبُوا فِي إِنَاءِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَلا تَلْبَسُوا الدِّيبَاجَ ، وَلا الْحَرِيرَ ؛ فَإِنَّهَا لَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَلَنَا فِي الآخِرَةِ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (٣٢) ، ق.

٨٨- لُبْسُ الدِّيبَاجِ الْمَنْسُوجِ بِالذَّهَبِ

٥٣١٧- عَن وَاقِدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، حِينَ قَدِمَ الْمَدِينَةَ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مِمَّنْ أَنْتَ ؟ قُلْتُ : أَنَا وَاقِدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ ، قَالَ : إِنَّ سَعْدًا كَانَ أَعْظَمَ النَّاسِ وَأَطْوَلَهُ ، ثُمَّ بَكَى ، فَأَكْثَرَ الْبُكَاءَ ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى أُكَيْدِرٍ ـ صَاحِبِ دُومَةَ ـ بَعْثًا ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ بِجُبَّةِ دِيبَاجٍ مَنْسُوجَةٍ ، فِيهَا الذَّهَبُ ، فَلَبِسَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَقَعَدَ ، فَلَمْ يَتَكَلَّمْ ، وَنَزَلَ ، فَجَعَلَ النَّاسُ يَلْمِسُونَهَا بِأَيْدِيهِمْ ، فَقَالَ :

« أَتَعْجَبُونَ مِنْ هَذِهِ ؟ ! لَمَنَادِيلُ سَعْدٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِمَّا تَرَوْنَ ».

- **حسن صحيح : ق ، مختصراً.**

٨٩- ذِكْرُ نَسْخِ ذَلِكَ

٥٣١٨- عَنْ جابِرٍ ، قال : لَبِسَ النَّبِيُّ ﷺ قِبَاءً مِنْ دِيبَاجٍ ، أُهْدِيَ لَهُ ، ثُمَّ أَوْشَكَ أَنْ نَزَعَهُ ، فَأَرْسَلَ بِهِ إِلَى عُمَرَ ، فَقِيلَ لَهُ : قَدْ أَوْشَكَ مَا نَزَعْتَهُ يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ : « نَهَانِي عَنْهُ جِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ » ، فَجَاءَ عُمَرُ يَبْكِي ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! كَرِهْتَ أَمْرًا ، وَأَعْطَيْتَنِيهِ ؟ قَالَ :

« إِنِّي لَمْ أُعْطِكَهُ لِتَلْبَسَهُ ؛ إِنَّمَا أَعْطَيْتُكَهُ لِتَبِيعَهُ ».

فَبَاعَهُ عُمَرُ بِأَلْفَيْ دِرْهَمٍ.

- **صحيح : م (٦ / ١٤١ - ١٤٢).**

٩٠- التَّشْدِيدُ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ ، وَأَنَّ مَنْ لَبِسَهُ فِي الدُّنْيَا لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ

٥٣١٩- عَن ثَابِتٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ الزُّبَيْرِ - وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ - يَخْطُبُ ، وَيَقُولُ : قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ :

« مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا ؛ فَلَنْ يَلْبَسَهُ فِي الآخِرَةِ ».

- صحيح : خ (٥٨٣٣).

٥٣٢٠- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، قَالَ : لا تُلْبِسُوا نِسَاءَكُمُ الْحَرِيرَ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ، يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ لَبِسَهُ فِي الدُّنْيَا ؛ لَمْ يَلْبَسْهُ فِي الآخِرَةِ ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٩٨٣) ، ق.

٥٢٣١- عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حِطَّانَ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَبَّاسٍ ، عَن لُبْسِ الْحَرِيرِ ؟ فَقَالَ : سَلْ عَائِشَةَ ، فَسَأَلْتُ عَائِشَةَ ؟ قَالَت : سَلْ عَبْدَ اللهِ ابْنَ عُمَرَ ، فَسَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ؟ فَقَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو حَفْصٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ لَبِسَ الْحَرِيرَ فِي الدُّنْيَا ؛ فَلا خَلاقَ لَهُ فِي الآخِرَةِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٥٩١) ، ق.

٥٣٢٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّمَا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ مَنْ لا خَلاقَ لَهُ ».

- صحيح : « غاية المرام » (٧٩).

٥٣٢٣- عَن عَلِيٍّ الْبَارِقِيِّ ، قَالَ : أَتَتْنِي امْرَأَةٌ تَسْتَفْتِينِي ، فَقُلْتُ لَهَا : هَذَا ابْنُ عُمَرَ ، فَاتَّبَعَتْهُ تَسْأَلُهُ ، وَاتَّبَعْتُهَا أَسْمَعُ مَا يَقُولُ ، قَالَت : أَفْتِنِي فِي الْحَرِيرِ ؟ قَالَ : نَهَى عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- صحيح.

٩١- ذِكْرُ النَّهْيِ عَن الثِّيَابِ الْقَسِّيَّةِ

٥٣٢٤- عَن الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ ، قَالَ : أَمَرَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِسَبْعٍ ، وَنَهَانَا عَن سَبْعٍ ؛ نَهَانَا عَن خَوَاتِيمِ الذَّهَبِ ، وَعَنْ آنِيَةِ الْفِضَّةِ ، وَعَنِ الْمَيَاثِرِ ، وَالْقَسِّيَّةِ ، وَالإِسْتَبْرَقِ ، وَالدِّيبَاجِ ، وَالْحَرِيرِ.

- صحيح : ق ، مضى (١٩٣٨).

٩٢- الرُّخْصَةُ فِي لُبْسِ الْحَرِيرِ

٥٣٢٥- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَرْخَصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ فِي قُمُصِ حَرِيرٍ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا.

- صحيح : ق ، « ابن ماجه » (٣٥٩٢).

٥٣٢٦- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ ، وَالزُّبَيْرِ فِي قُمُصِ حَرِيرٍ ؛ كَانَتْ بِهِمَا - . يَعْنِي : لِحِكَّةٍ -.

- صحيح : ق.

٥٣٢٧- عَن أَبِي عُثْمَانَ النَّهْدِيِّ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ ، فَجَاءَ كِتَابُ عُمَرَ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا يَلْبَسُ الْحَرِيرَ ؛ إِلاَّ مَنْ لَيْسَ لَهُ مِنْهُ شَيْءٌ فِي الآخِرَةِ ؛ إِلاَّ هَكَذَا».

وَقَالَ أَبُو عُثْمَانَ بِأُصْبُعَيْهِ اللَّتَيْنِ تَلِيَانِ الإِبْهَامَ ، فَرَأَيْتُهُمَا أَزْرَارَ الطَّيَالِسَةِ، حَتَّى رَأَيْتُ الطَّيَالِسَةَ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (١ / ٣٠٩) ، ق.

٥٣٢٨- عَن عُمَرَ ، أَنَّهُ لَمْ يُرَخِّصْ فِي الدِّيبَاجِ إِلاَّ مَوْضِعَ أَرْبَعِ أَصَابِعَ.

- صحيح : « الصحيحة » (٢٦٨٤) ، م.

٩٣- لُبْسُ الْحُلَلِ

٥٣٢٩- عَن الْبَرَاءِ ، قَالَ : رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ حَمْرَاءُ ، مُتَرَجِّلاً ، لَمْ أَرَ قَبْلَهُ وَلا بَعْدَهُ أَحَدًا هُوَ أَجْمَلُ مِنْهُ!

-صحيح : ق ، مضى (٥٢٤٧).

٩٤- لُبْسُ الْحِبَرَةِ

٥٣٣٠- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ أَحَبُّ الثِّيَابِ إِلَى نَبِيِّ اللهِ ﷺ الْحِبَرَةَ.

- صحيح : « مختصر الشمائل » (٥١) ، ق.

٩٥- ذِكْرُ النَّهْيِ عَن لُبْسِ الْمُعَصْفَرِ

٥٣٣١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْن عَمْرٍو ، أَنَّهُ رَآهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ

مُعَصْفَرَانِ ، فَقَالَ :

« هَذِهِ ثِيَابُ الْكُفَّارِ، فَلا تَلْبَسْهَا ».

- صحيح : « حجاب المرأة » (٩٣) ، « الصحيحة » (١٧٠٤)،م.

٥٣٣٢- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ مُعَصْفَرَانِ ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَقَالَ :

« اذْهَبْ فَاطْرَحْهُمَا عَنْكَ » ، قَالَ : أَيْنَ يَا رَسُولَ اللهِ ؟! قَالَ : « فِي النَّارِ » .

- صحيح : م (٦ / ١٤٤).

٥٣٣٣- عَنْ عَلِيٍّ ، قال : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ ، عَن خَاتَمِ الذَّهَبِ، وَعَنْ لُبُوسِ الْقَسِّيِّ ، وَالْمُعَصْفَرِ ، وَقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ وَأَنَا رَاكِعٌ.

- صحيح : م ، مضى (١٩١).

٩٦- لُبْسُ الْخُضْرِ مِنَ الثِّيَابِ

٥٣٣٤- عَن أَبِي رِمْثَةَ ، قَالَ : خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَعَلَيْهِ ثَوْبَانِ أَخْضَرَانِ.

- صحيح : « مختصر الشمائل » (٣٦).

٩٧- لُبْسُ الْبُرُودِ

٥٣٣٥- عَن خَبَّابِ بْنِ الأَرَتِّ ، قَالَ : شَكَوْنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ -

وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ـ ، فَقُلْنَا : أَلا تَسْتَنْصِرُ لَنَا ! أَلا تَدْعُو اللهَ لَنَا !

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (٢٣٨) ، خ.**

٥٣٣٦- عَن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : جَاءَتِ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ ـ قَالَ سَهْلٌ: هَلْ تَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، هَذِهِ الشَّمْلَةُ ؛ مَنْسُوجٌ فِي حَاشِيَتِهَا ـ، فَقَالَت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي ، أَكْسُوكَهَا ! فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مُحْتَاجًا إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا ، وَإِنَّهَا لإِزَارُهُ.

- **صحيح : خ.**

٩٨- الأَمْرُ بِلُبْسِ الْبِيضِ مِنَ الثِّيَابِ

٥٣٣٧- عَن سَمُرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الْبَسُوا مِنْ ثِيَابِكُمُ الْبَيَاضَ ؛ فَإِنَّهَا أَطْهَرُ وَأَطْيَبُ ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٥٦٧).**

٥٣٣٨- عَن سَمُرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« عَلَيْكُمْ بِالْبَيَاضِ مِنَ الثِّيَابِ ؛ فَلْيَلْبَسْهَا أَحْيَاؤُكُمْ ، وَكَفِّنُوا فِيهَا مَوْتَاكُمْ ؛ فَإِنَّهَا مِنْ خَيْرِ ثِيَابِكُمْ ».

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٩٩- لُبْسُ الأَقْبِيَةِ

٥٣٣٩- عَن الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ ، قَالَ : قَسَمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَقْبِيَةً ، وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةَ شَيْئًا ، فَقَالَ مَخْرَمَةُ : يَا بُنَيَّ ! انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ ، قَالَ : ادْخُلْ ، فَادْعُهُ لِي ، قَالَ : فَدَعَوْتُهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ ، وَعَلَيْهِ قِبَاءٌ مِنْهَا ، فَقَالَ :

« خَبَّأْتُ هَذَا لَكَ » .

فَنَظَرَ إِلَيْهِ ، فَلَبِسَهُ مَخْرَمَةُ.

- صحيح : خ (٢٥٩٩).

١٠٠- لُبْسُ السَّرَاوِيلِ

٥٣٤٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ بِعَرَفَاتٍ ، فَقَالَ:

« مَنْ لَمْ يَجِدْ إِزَارًا ؛ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدْ نَعْلَيْنِ ؛ فَلْيَلْبَسْ خُفَّيْنِ ».

- صحيح : ق ، مضى (٢٦٧١).

١٠١- التَّغْلِيظُ فِي جَرِّ الإِزَارِ

٥٣٤١- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« بَيْنَا رَجُلٌ يَجُرُّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُيَلاءِ ؛ خُسِفَ بِهِ ، فَهُوَ يَتَجَلْجَلُ فِي الأَرْضِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ».

- صحيح : « الصحيحة » ، خ.

٥٣٤٢- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ ـ أَوْ قَالَ : إِنَّ الَّذِي يَجُرُّ ثَوْبَهُ ـ مِنَ الْخُيَلاءِ ؛ لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٥٦٩) ، ق.

٥٣٤٣- عَنْ ابْنَ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنْ مَخِيلَةٍ فَإِنَّ اللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ لَمْ يَنْظُرْ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله ، « غاية المرام » (٩٠).

١٠٢- مَوْضِعُ الإِزَارِ

٥٣٤٤- عَن حُذَيْفَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَوْضِعُ الإِزَارِ إِلَى أَنْصَافِ السَّاقَيْنِ وَالْعَضَلَةِ ، فَإِنْ أَبَيْتَ ؛ فَأَسْفَلَ، فَإِنْ أَبَيْتَ فَمِنْ وَرَاءِ السَّاقِ ، وَلا حَقَّ لِلْكَعْبَيْنِ فِي الإِزَارِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٣٥٧٢).

١٠٣- مَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ

٥٣٤٥- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ ؛ فَفِي النَّارِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (٢٠٣٧) ، خ.

٥٣٤٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ مِنَ الإِزَارِ ؛ فَفِي النَّارِ ».

- صحيح : خ ، انظر ما قبله.

١٠٤- إِسْبَالُ الإِزَارِ

٥٣٤٧- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ اللهَ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ لا يَنْظُرُ إِلَى مُسْبِلِ الإِزَارِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٦٥٦).

٥٣٤٨- عَن أَبِي ذَرٍّ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« ثَلاثَةٌ لا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ الْمَنَّانُ بِمَا أَعْطَى ، وَالْمُسْبِلُ إِزَارَهُ ، وَالْمُنَفِّقُ سِلْعَتَهُ بِالْحَلِفِ الْكَاذِبِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٠٨) ، م.

٥٣٤٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الإِسْبَالُ فِي الإِزَارِ ، وَالْقَمِيصِ ، وَالْعِمَامَةِ ؛ مَنْ جَرَّ مِنْهَا شَيْئًا خُيَلاءَ ؛ لا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٥٧٦).

٥٣٥٠- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاءِ ، لا يَنْظُرُ اللهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَحَدَ شِقَّيْ إِزَارِي يَسْتَرْخِي ، إِلاَّ أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ ؟ ! فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« إِنَّكَ لَسْتَ مِمَّنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ خُيَلاءَ ».

- **صحيح** : « **غاية المرام** » (٩٠) ، خ.

١٠٥- ذُيُولُ النِّسَاءِ

٥٣٥١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُيَلاءِ ، لَمْ يَنْظُرِ اللهُ إِلَيْهِ ».

قَالَت أُمُّ سَلَمَةَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! فَكَيْفَ تَصْنَعُ النِّسَاءُ بِذُيُولِهِنَّ ؟ قَالَ: « تُرْخِينَهُ شِبْرًا » ، قَالَت : إِذًا تَنْكَشِفَ أَقْدَامُهُنَّ ؟ ! قَالَ : « تُرْخِينَهُ ذِرَاعًا ، لا تَزِدْنَ عَلَيْهِ ».

- **صحيح** : « **غاية المرام** » (٩٠) ، « **الصحيحة** » (١٨٦٤).

٥٣٥٢- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّهَا ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ذُيُولَ النِّسَاءِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « يُرْخِينَ شِبْرًا » ، قَالَت أُمُّ سَلَمَةَ : إِذًا يَنْكَشِفَ عَنْهَا ؟! قَالَ :

« تُرْخِي ذِرَاعًا ، لا تَزِيدُ عَلَيْهِ ».

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (٤٦٠).

٥٢٥٣- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا ذَكَرَ فِي الإِزَارِ مَا ذَكَرَ ،

قَالَت أُمُّ سَلَمَةَ : فَكَيْفَ بِالنِّسَاءِ ؟ ! قَالَ : « يُرْخِينَ شِبْرًا » ، قَالَت : إِذًا تَبْدُوَ أَقْدَامُهُنَّ ؟ قَالَ :

« فَذِرَاعًا ، لا يَزِدْنَ عَلَيْهِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٥٣٥٤- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَت : سُئِلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : كَمْ تَجُرُّ الْمَرْأَةُ مِنْ ذَيْلِهَا ؟ قَالَ : « شِبْرًا » ، قَالَت : إِذًا يَنْكَشِفَ عَنْهَا ؟ ! قَالَ :

« ذِرَاعٌ لا تَزِيدُ عَلَيْهَا ».

- صحيح : انظر ما قبله.

١٠٦- النَّهْيُ عَن اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ

٥٣٥٥- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ؛ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ.

- صحيح : ق.

٥٣٥٦- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ؛ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ.

- صحيح : ق.

١٠٧- النَّهْيُ عَن الاحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ

٥٣٥٧- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن اشْتِمَالِ الصَّمَّاءِ ،

وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ.

- صحيح : « الترمذي » (٢٩٢٨) ، م.

١٠٨- لُبْسُ الْعَمَائِمِ الْحَرْقَانِيَّةِ

٥٣٥٨- عَنْ عَمْرِو بْنِ حُرَيْثٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ عِمَامَةً حَرْقَانِيَّةً.

- صحيح : « ابن ماجه » (١١٠٤) ، م.

١٠٩- لُبْسُ الْعَمَائِمِ السُّودِ

٥٣٥٩- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ دَخَلَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٨٢٢) ، م.

٥٣٦٠- عَن جَابِرٍ ، قَالَ : دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

١١٠- إِرْخَاءُ طَرَفِ الْعِمَامَةِ بَيْنَ الْكَتِفَيْنِ

٥٣٦١- عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ ، قَالَ : كَأَنِّي أَنْظُرُ السَّاعَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ ، وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ سَوْدَاءُ ، قَدْ أَرْخَى طَرَفَهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ.

- صحيح : م ، مضى آنفاً.

١١١- التَّصاوِيرُ

٥٣٦٢- عَن أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« لا تَدْخُلُ الْمَلائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلا صُورَةٌ ».

- **صحيح : ق ، مضى ، « غاية المرام » (١١٨).**

٥٣٦٣- عَن أَبِي طَلْحَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا تَدْخُلُ الْمَلائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ ، وَلا صُورَةُ تَمَاثِيلَ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٣٦٤- عَن عُبَيْدِ اللهِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أَبِي طَلْحَةَ الأَنْصَارِيِّ يَعُودُهُ ، فَوَجَدَ عِنْدَهُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ ، فَأَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ إِنْسَانًا يَنْزَعُ نَمَطًا تَحْتَهُ ، فَقَالَ لَهُ سَهْلٌ : لِمَ تَنْزِعُ ؟! قَالَ : لأَنَّ فِيهِ تَصَاوِيرُ ، وَقَدْ قَالَ فِيهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ مَا قَدْ عَلِمْتَ ! قَالَ : أَلَمْ يَقُلْ : « إِلاَّ مَا كَانَ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ » ؟! قَالَ : بَلَى ، وَلَكِنَّهُ أَطْيَبُ لِنَفْسِي.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٣٦٥- عَن بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ ، عَن زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، عَن أَبِي طَلْحَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا تَدْخُلُ الْمَلائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ».

قَال بُسْرٌ : ثُمَّ اشْتَكَى زَيْدٌ ، فَعُدْنَاهُ ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ ، قُلْتُ لِعُبَيْدِ اللهِ الْخَوْلانِيِّ : أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَن الصُّورَةِ يَوْمَ الأَوَّلِ ؟! قَالَ:

قَالَ عُبَيْدُ اللهِ : أَلَمْ تَسْمَعْهُ يَقُولُ :

« إِلاَّ رَقْمًا فِي ثَوْبٍ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٣٦٦- عَن عَلِيٍّ ، قَالَ : صَنَعْتُ طَعَامًا ، فَدَعَوْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، جَاءَ ، فَدَخَلَ ، فَرَأَى سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرُ ، فَخَرَجَ ، وَقَالَ :

« إِنَّ الْمَلائِكَةَ لا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَصَاوِيرُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٣٥٩).**

٥٣٦٧- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : خَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ خَرْجَةً ، ثُمَّ دَخَلَ ، وَقَدْ عَلَّقْتُ قِرَامًا فِيهِ الْخَيْلُ أُولاتُ الأَجْنِحَةِ ، قَالَت : فَلَمَّا رَآهُ قَالَ :

« انْزِعِيهِ ».

- **صحيح : م (٦ / ١٥٨).**

٥٣٦٨- عَن عَائِشَةَ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ ، قَالَت : كَانَ لَنَا سِتْرٌ فِيهِ تِمْثَالُ طَيْرٍ ـ مُسْتَقْبِلَ الْبَيْتِ ـ إِذَا دَخَلَ الدَّاخِلُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا عَائِشَةُ ! حَوِّلِيهِ ؛ فَإِنِّي كُلَّمَا دَخَلْتُ فَرَأَيْتُهُ ذَكَرْتُ الدُّنْيَا ».

قَالَت : وَكَانَ لَنَا قَطِيفَةٌ لَهَا عَلَمٌ ، فَكُنَّا نَلْبَسُهَا ، فَلَمْ نَقْطَعْهُ.

- **صحيح : « غاية المرام » (١٣٦) ، م.**

٥٣٦٩- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ فِي بَيْتِي ثَوْبٌ فِيهِ تَصَاوِيرُ ، فَجَعَلْتُهُ إِلَى سَهْوَةٍ فِي الْبَيْتِ ، فَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَيْهِ ، ثُمَّ قَالَ :

« يَا عَائِشَةُ ! أَخِّرِيهِ عَنِّي » .

فَنَزَعْتُهُ ، فَجَعَلْتُهُ وَسَائِدَ.

- **صحيح** : « غاية المرام » (١١٩) ، ق.

٥٣٧٠- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا نَصَبَتْ سِتْرًا فِيهِ تَصَاوِيرُ ، فَدَخَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَنَزَعَهُ ، فَقَطَعَتْهُ وِسَادَتَيْن.

قَالَ رَجُلٌ فِي الْمَجْلِسِ حِينَئِذٍ ـ يُقَالُ لَهُ : رَبِيعَةُ بْنُ عَطَاءٍ ـ : أَنَا سَمِعْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ ـ يَعْنِي : الْقَاسِمَ ـ ، عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَرْتَفِقُ عَلَيْهِمَا.

- **صحيح** : « آداب الزفاف » (٩٨ - ٩٩).

١١٢- ذِكْرُ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا

٥٣٧١- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : قَدِمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنْ سَفَرٍ ، وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ - عَلَى سَهْوَةٍ لِي - فِيهِ تَصَاوِيرُ ، فَنَزَعَهُ ، وَقَالَ :

« أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهُونَ بِخَلْقِ اللهِ ».

- **صحيح** : « آداب الزفاف » (٩٨ - ٩٩) ، « غاية المرام » (١١٩) ، ق.

٥٣٧٢- عَن عَائِشَةَ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ ، قَالَت : دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَقَدْ سَتَرْتُ بِقِرَامٍ فِيهِ تَمَاثِيلُ ، فَلَمَّا رَآهُ ؛ تَلَوَّنَ وَجْهُهُ ، ثُمَّ هَتَكَهُ بِيَدِهِ ، وَقَالَ :

« إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ الَّذِينَ يُشَبِّهُونَ بِخَلْقِ اللهِ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

١١٣- ذِكْرُ مَا يُكَلَّفُ أَصْحَابُ الصُّوَرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٥٣٧٣- عَن النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ ، قَالَ : كُنْتُ جَالِسًا عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ؛ أَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ ، فَقَالَ : إِنِّي أُصَوِّرُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ ، فَمَا تَقُولُ فِيهَا ؟ فَقَالَ : ادْنُهْ ، ادْنُهْ ، سَمِعْتُ مُحَمَّدًا ﷺ ، يَقُولُ :

« مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا ؛ كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخِهِ ».

- **صحيح : « غاية المرام » (١٢٠ و ١٦٥) ، ق.**

٥٣٧٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَوَّرَ صُورَةً ؛ عُذِّبَ حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٣٧٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ صَوَّرَ صُورَةً ؛ كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ ».

- **صحيح : « غاية المرام » (١٢٠).**

٥٣٧٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ ـ الَّذِينَ يَصْنَعُونَهَا ـ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ! ».

- صحيح : ق.

٥٣٧٧- عَن عَائِشَةَ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يُعَذَّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ! ».

- صحيح : « الروض النضير » (٥٧٥) ، ق.

٥٣٧٨- عَن عَائِشَةَ ـ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ـ ، أَنَّهَا قَالَت : إِنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ الَّذِينَ يُضَاهُونَ اللهَ فِي خَلْقِهِ.

- صحيح : ق.

١١٤- ذِكْرُ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا

٥٣٧٩- عَن عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ مِنْ أَشَدِّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرُونَ ».

وفي لفظ : « الْمُصَوِّرِينَ ».

- صحيح.

٥٣٨٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : اسْتَأْذَنَ جِبْرِيلُ ـ عَلَيْهِ السَّلام ـ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : « ادْخُلْ » ، فَقَالَ : كَيْفَ أَدْخُلُ وَفِي بَيْتِكَ سِتْرٌ فِيهِ

تَصَاوِيرُ ؟! فَإِمَّا أَنْ تُقْطَعَ رُءُوسُهَا ، أَوْ تُجْعَلَ بِسَاطًا يُوطَأُ ؛ فَإِنَّا ـ مَعْشَرَ الْمَلائِكَةِ ـ لا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ تَصَاوِيرُ.

- صحيح : « آداب الزفاف » (١٠٨ - ١٠٩).

١١٥- اللُّحُفُ

٥٣٨١- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لا يُصَلِّي فِي لُحفِنَا.

وفي لفظٍ : مَلاحِفِنَا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٣٩١ - ٣٩٢).

١١٦- صِفَةُ نَعْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ

٥٣٨٢- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ نَعْلَ رَسُولِ اللهِ ﷺ كَانَ لَهَا قِبَالانِ.

- صحيح : « الترمذي » (١٨٤٧ - ١٨٤٨) ق.

٥٣٨٣ - عَن عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ ، قَالَ : كَانَ لِنَعْلِ رَسُولِ اللهِ ﷺ قِبَالانِ.

- صحيح : بما قبله.

١١٧- ذِكْرُ النَّهْيِ عَن الْمَشْيِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ

٥٣٨٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحَدِكُمْ ؛ فَلا يَمْشِ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ ، حَتَّى

يُصْلِحَهَا ».

- صحيح : « تخريج المشكاة » (٤٤١٢) التحقيق الثاني ، م.

٥٣٨٥- عَن أَبِي رَزِينٍ ، قَالَ : رَأَيْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى جَبْهَتِهِ ؛ يَقُولُ : يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ ! تَزْعُمُونَ أَنِّي أَكْذِبُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ؟ أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، يَقُولُ :

«إِذَا انْقَطَعَ شِسْعُ نَعْلِ أَحَدِكُمْ ؛ فَلا يَمْشِ فِي الأُخْرَى حَتَّى يُصْلِحَهَا ».

- صحيح : « تخريج المشكاة » أيضاً ، م.

١١٨- مَا جَاءَ فِي الأَنْطَاعِ

٥٣٨٦- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اضْطَجَعَ عَلَى نَطْعٍ ، فَعَرِقَ ، فَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى عَرَقِهِ ، فَنَشَّفَتْهُ ، فَجَعَلَتْهُ فِي قَارُورَةٍ ، فَرآهَا النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ :

« مَا هَذَا الَّذِي تَصْنَعِينَ يَا أُمَّ سُلَيْمٍ ؟! » ، قَالَت : أَجْعَلُ عَرَقَكَ فِي طِيبِي ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ.

- صحيح : م (٧ / ٨١) ، خ (٦٢٨١) مختصراً.

١١٩- اتِّخَاذُ الْخَادِمِ وَالْمَرْكَبِ

٥٣٨٧- عَن سَمُرَةَ بْنِ سَهْمٍ - رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ - ، قَالَ : نَزَلْتُ عَلَى

أَبِي هَاشِمِ بْنِ عُتْبَةَ ، وَهُوَ طَعِينٌ ، فَأَتَاهُ مُعَاوِيَةُ يَعُودُهُ ، فَبَكَى أَبُو هَاشِمٍ ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : مَا يُبْكِيكَ ؟ أَوَجَعٌ يُشْئِزُكَ ؟ أَمْ عَلَى الدُّنْيَا ؟ فَقَدْ ذَهَبَ صَفْوُهَا ! قَالَ : كُلٌّ لا ، وَلَكِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَهِدَ إِلَيَّ عَهْدًا ، وَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَبِعْتُهُ ، قَالَ : إِنَّهُ لَعَلَّكَ تُدْرِكُ أَمْوَالاً تُقْسَمُ بَيْنَ أَقْوَامٍ ، وَإِنَّمَا يَكْفِيكَ مِنْ ذَلِكَ خَادِمٌ وَمَرْكَبٌ فِي سَبِيلِ اللهِ ، فَأَدْرَكْتُ ، فَجَمَعْتُ.

- حسن : « ابن ماجه » (٤١٠٣).

١٢٠- حِلْيَةُ السَّيْفِ

٥٣٨٨- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، قَالَ : كَانَتْ قَبِيعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ.

- صحيح : « الترمذي » (١٧٥٨).

٥٣٨٩- عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ نَعْلُ سَيْفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ، وَقَبِيعَةُ سَيْفِهِ فِضَّةٌ ، وَمَا بَيْنَ ذَلِكَ حِلَقُ فِضَّةٍ.

- صحيح : المصدر نفسه.

٥٣٩٠- عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ ، قَالَ : كَانَتْ قَبِيعَةُ سَيْفِ رَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ فِضَّةٍ.

- صحيح : « مختصر الشمائل » (٨٦).

١٢١- النَّهْيُ عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى الْمَيَاثِرِ مِنَ الأُرْجُوَانِ

٥٣٩١- عَنْ عَلِيٍّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« قُلِ : اللَّهُمَّ سَدِّدْنِي ، وَاهْدِنِي » .

وَنَهَانِي عَنِ الْجُلُوسِ عَلَى الْمَيَاثِرِ.

وَالْمَيَاثِرُ : قَسِّيٌّ كَانَتْ تَصْنَعُهُ النِّسَاءُ لِبُعُولَتِهِنَّ عَلَى الرَّحْلِ ، كَالْقَطَائِفِ مِنَ الأُرْجُوَانِ.

- صحيح : مضى (٥٢٢٧).

١٢٢- الْجُلُوسُ عَلَى الْكَرَاسِيِّ

٥٣٩٢- عَنْ أبي رِفَاعَةَ ، قال: انْتَهَيْتُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يَخْطُبُ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! رَجُلٌ غَرِيبٌ ، جَاءَ يَسْأَلُ عَن دِينِهِ ؟ لا يَدْرِي مَا دِينُهُ ! فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَتَرَكَ خُطْبَتَهُ ، حَتَّى انْتَهَى إِلَيَّ ، فَأُتِيَ بِكُرْسِيٍّ ، خِلْتُ قَوَائِمَهُ حَدِيدًا ، فَقَعَدَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَجَعَلَ يُعَلِّمُنِي مِمَّا عَلَّمَهُ اللهُ ، ثُمَّ أَتَى خُطْبَتَهُ فَأَتَمَّهَا.

- صحيح : « صحيح الأدب المفرد » (٩٠١) ، م.

١٢٣- اتِّخَاذُ الْقُبَابِ الْحُمْرِ

٥٣٩٣- عَن أَبِي جُحَيْفَةَ ، قَالَ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِالْبَطْحَاءِ ، وَهُوَ فِي قُبَّةٍ حَمْرَاءَ ، وَعِنْدَهُ أُنَاسٌ يَسِيرُ ، فَجَاءَهُ بِلالٌ ، فَأَذَّنَ ، فَجَعَلَ يُتْبِعُ فَاهُ هَاهُنَا وَهَاهُنَا.

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٥٣٣) ، ق.

٥٠- كِتَابُ آدَابِ الْقُضَاةِ

١- فَضْلُ الْحَاكِمِ الْعَادِلِ فِي حُكْمِهِ

٥٣٩٤- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ الْمُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ - تَعَالَى - عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ ، عَلَى يَمِينِ الرَّحْمَنِ ؛ الَّذِينَ يَعْدِلُونَ فِي حُكْمِهِمْ ، وَأَهْلِيهِمْ ، وَمَا وَلُوا ».

زاد في روايةٍ : « وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ ».

- صحيح : « آداب الزفاف »، « التعليق الرغيب » (٣ / ١٣٥) ، م.

٢- الإِمَامُ الْعَادِلُ

٥٣٩٥- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - يَوْمَ الْقِيَامَةِ ؛ يَوْمَ لا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ : إِمَامٌ عَادِلٌ ، وَشَابٌّ نَشَأَ فِي عِبَادَةِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللهَ فِي خَلاءٍ ، فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ ، وَرَجُلٌ كَانَ قَلْبُهُ مُعَلَّقًا فِي الْمَسْجِدِ ، وَرَجُلانِ تَحَابَّا فِي اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَرَجُلٌ دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالٍ إِلَى نَفْسِهَا ، فَقَالَ : إِنِّي أَخَافُ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا ؛ حَتَّى لا تَعْلَمَ شِمَالُهُ مَا صَنَعَتْ يَمِينُهُ » .

- صحيح : « الترمذي » (٢٥١٣) ، ق ، « إرواء الغليل » (٨٨٧).

٣- الإِصَابَةُ فِي الْحُكْمِ

٥٣٩٦ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِذَا حكَمَ الْحَاكِمُ ، فَاجْتَهَدَ ، فَأَصَابَ ؛ فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا اجْتَهَدَ، فَأَخْطَأَ ؛ فَلَهُ أَجْرٌ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٣١٤) ، ق.

٤- بَاب تَرْكِ اسْتِعْمَالِ مَنْ يَحْرِصُ عَلَى الْقَضَاءِ

٥٣٩٧ - عَن أَبِي مُوسَى ، قَالَ: أَتَانِي نَاسٌ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ ، فَقَالُوا: اذْهَبْ مَعَنَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ فَإِنَّ لَنَا حَاجَةً ، فَذَهَبْتُ مَعَهُمْ ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ ! اسْتَعِنْ بِنَا فِي عَمَلِكَ ، قَالَ أَبُو مُوسَى : فَاعْتَذَرْتُ مِمَّا قَالُوا ، وَأَخْبَرْتُ أَنِّي لا أَدْرِي مَا حَاجَتُهُمْ ؟!! فَصَدَّقَنِي ، وَعَذَرَنِي فَقَالَ:

« إِنَّا لا نَسْتَعِينُ فِي عَمَلِنَا بِمَنْ سَأَلَنَا ».

- صحيح : « ضعيف أبي داود » تحت حديث (٥٠٨) ، ق.

٥٣٩٨- عَن أُسَيْدِ بْنِ حُضَيْرٍ ، أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ جَاءَ رَسُولَ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : أَلا تَسْتَعْمِلُنِي كَمَا اسْتَعْمَلْتَ فُلانًا ؟ قَالَ :

« إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةً، فَاصْبِرُوا، حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ ».

- صحيح : « ظلال الجنة » (٧٥٢ - ٧٥٣) ، ق.

٥- النَّهْيُ عَن مَسْأَلَةِ الإِمَارَةِ

٥٣٩٩ - عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَسْأَلِ الإِمَارَةَ ؛ فَإِنَّكَ إِنْ أُعْطِيتَهَا عَن مَسْأَلَةٍ ؛ وُكِلْتَ إِلَيْهَا ، وَإِنْ أُعْطِيتَهَا عَن غَيْرِ مَسْأَلَةٍ ؛ أُعِنْتَ عَلَيْهَا ».

- صحيح : « الترمذي » (١٥٨٤) ، ق.

٥٤٠٠ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّكُمْ سَتَحْرِصُونَ عَلَى الإِمَارَةِ ، وَإِنَّهَا سَتَكُونُ نَدَامَةً وَحَسْرَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَنِعْمَتِ الْمُرْضِعَةُ ، وَبِئْسَتِ الْفَاطِمَةُ ! ».

- صحيح : خ ، مضى (٤٢٢٢).

٦- اسْتِعْمَالُ الشُّعَرَاءِ

٥٤٠١ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّهُ قَدِمَ رَكْبٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَمِّرِ الْقَعْقَاعَ بْنَ مَعْبَدٍ ، وَقَالَ عُمَرُ- رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : بَلْ أَمِّرِ الأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ ، فَتَمَارَيَا ، حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَنَزَلَتْ فِي ذَلِكَ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللهِ وَرَسُولِهِ﴾ ، حَتَّى انْقَضَتِ الآيَةُ : ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾.

- صحيح : « الترمذي » (٣٤٩٦) ، خ.

٧- إِذَا حَكَّمُوا رَجُلاً فَقَضَى بَيْنَهُمْ

٥٤٠٢ - عَن هَانِئٍ ، أَنَّهُ لَمَّا وَفَدَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ سَمِعَهُ وَهُمْ يَكْنُونَ هَانِئًا أَبَا الْحَكَمِ ، فَدَعَاهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ له :

« إِنَّ اللهَ هُوَ الْحَكَمُ ، وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ ، فَلِمَ تُكْنَى أَبَا الْحَكَمِ ؟ » ، فَقَالَ : إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي ، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ ، فَرَضِيَ كِلا الْفَرِيقَيْنِ ، قَالَ : « مَا أَحْسَنَ مِنْ هَذَا ! فَمَا لَكَ مِنَ الْوُلْدِ ؟ » ، قَالَ لِي : شُرَيْحٌ ، وَعَبْدُ اللهِ ، وَمُسْلِمٌ ، قَالَ : « فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ ؟ » ، قَالَ : شُرَيْحٌ ، قَالَ :

« فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ » ، فَدَعَا لَهُ وَلِوَلَدِهِ.

- صحيح : « المشكاة » (٤٧٦٦) ، « إرواء الغليل » (٢٦١٥).

٨- النَّهْيُ عَنِ اسْتِعْمَالِ النِّسَاءِ فِي الْحُكْمِ

٥٤٠٣ - عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : عَصَمَنِي اللهُ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، لَمَّا هَلَكَ كِسْرَى ؛ قَالَ : « مَنِ اسْتَخْلَفُوا ؟ » ، قَالُوا : بِنْتَهُ ، قَالَ :

« لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَّوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٣٧٨) ، خ.

٩- الْحُكْمُ بِالتَّشْبِيهِ وَالتَّمْثِيلِ
وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ

٥٤٠٤ - عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُ كَانَ رَدِيفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ غَدَاةَ النَّحْرِ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ ، فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ ؛ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا ، لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَرْكَبَ إِلَّا مُعْتَرِضًا ؛ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ، حُجِّي عَنْهُ ؛ فَإِنَّهُ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ قَضَيْتِيهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٩٠٩) ، ق.

٥٤٠٥ - عن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللهِ ﷺ ؛ وَالْفَضْلُ رَدِيفُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ ؛ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا ، لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ؛ فَهَلْ يُجْزِئُ -وفي لفظٍ: فَهَلْ يَقْضِي- أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ ؟ فَقَالَ لَهَا :

« نَعَمْ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٥٤٠٦ - عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَدِيفَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَةٌ مِنْ خَثْعَمَ تَسْتَفْتِيهِ ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا ، وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ ، وَجَعَلَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشِّقِّ الآخَرِ ، فَقَالَت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ ؛ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا ، لا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَثْبُتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ؛ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ :

« نَعَمْ » ، وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥٤٠٧ - عن ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْبَرَه ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ خَثْعَمَ قَالَت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ فَرِيضَةَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - فِي الْحَجِّ عَلَى عِبَادِهِ ؛ أَدْرَكَتْ

أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا ، لا يَسْتَوِي عَلَى الرَّاحِلَةِ ؛ فَهَلْ يَقْضِي عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ؟ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« نَعَمْ » ، فَأَخَذَ الْفَضْلُ يَلْتَفِتُ إِلَيْهَا ، وَكَانَتِ امْرَأَةً حَسْنَاءَ ، وَأَخَذَ رَسُولُ اللهِ ﷺ الْفَضْلَ ، فَحَوَّلَ وَجْهَهُ مِنَ الشِّقِّ الآخَرِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

١٠- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَقَ فِيهِ

٥٤١١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَجُلاً جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ : إِنَّ أَبِي شَيْخٌ كَبِيرٌ ؛ أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ :

« نَعَمْ ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَيْتَهُ ؛ أَكَانَ يُجْزِئُ عَنْهُ ».

- صحيح الإسناد.

١١- الْحُكْمُ بِاتِّفَاقِ أَهْلِ الْعِلْمِ

٥٤١٢ - عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، قَالَ : أَكْثَرُوا عَلَى عَبْدِ اللهِ ذَاتَ يَوْمٍ ، فَقَالَ عَبْدُ اللهِ : إِنَّهُ قَدْ أَتَى عَلَيْنَا زَمَانٌ ، وَلَسْنَا نَقْضِي ، وَلَسْنَا هُنَالِكَ ، ثُمَّ إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدَّرَ عَلَيْنَا أَنْ بَلَغْنَا مَا تَرَوْنَ ، فَمَنْ عَرَضَ لَهُ مِنْكُمْ قَضَاءٌ بَعْدَ الْيَوْمِ ؛ فَلْيَقْضِ بِمَا فِي كِتَابِ اللهِ ، فَإِنْ جَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ ؛ فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ نَبِيُّهُ ﷺ ، فَإِنْ جَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ ، وَلا قَضَى بِهِ نَبِيُّهُ ﷺ ؛ فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ ، فَإِنْ جَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ ، وَلا قَضَى بِهِ نَبِيُّهُ ﷺ ، وَلا قَضَى بِهِ

الصَّالِحُونَ ؛ فَلْيَجْتَهِدْ رَأْيَهُ ، وَلا يَقُولُ : إِنِّي أَخَافُ ، وَإِنِّي أَخَافُ ؛ فَإِنَّ الْحَلالَ بَيِّنٌ ، وَالْحَرَامَ بَيِّنٌ ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَاتٌ ؛ فَدَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لا يَرِيبُكَ.

- صحيح الإسناد موقوف.

٥٤١٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : أَتَى عَلَيْنَا حِينٌ وَلَسْنَا نَقْضِي، وَلَسْنَا هُنَالِكَ ، وَإِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - قَدَّرَ أَنْ بَلَغْنَا مَا تَرَوْنَ ، فَمَنْ عَرَضَ لَهُ قَضَاءٌ بَعْدَ الْيَوْمِ ؛ فَلْيَقْضِ فِيهِ بِمَا فِي كِتَابِ اللهِ ، فَإِنْ جَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ ؛ فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ نَبِيُّهُ ، فَإِنْ جَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللهِ ، وَلَمْ يَقْضِ بِهِ نَبِيُّهُ ﷺ ؛ فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ ، وَلا يَقُولُ أَحَدُكُمْ : إِنِّي أَخَافُ ، وَإِنِّي أَخَافُ ؛ فَإِنَّ الْحَلالَ بَيِّنٌ ، وَالْحَرَامَ بَيِّنٌ، وَبَيْنَ ذَلِكَ أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ ؛ فَدَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لا يَرِيبُكَ.

- صحيح : بما قبله.

٥٤١٤- عَن شُرَيْحٍ ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى عُمَرَ يَسْأَلُهُ ؟ فَكَتَبَ إِلَيْهِ ؛ أَنِ اقْضِ بِمَا فِي كِتَابِ اللهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ ؛ فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ ، وَلا فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ فَاقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي كِتَابِ اللهِ ، وَلا فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، وَلَمْ يَقْضِ بِهِ الصَّالِحُونَ ؛ فَإِنْ شِئْتَ فَتَقَدَّمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَتَأَخَّرْ، وَلا أَرَى التَّأَخُّرَ إِلَّا خَيْرًا لَكَ ، وَالسَّلامُ عَلَيْكُمْ.

- صحيح الإسناد موقوف.

١٢- تَأْوِيلُ قَوْلِ اللهِ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ :
﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾

٥٤١٥ - عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَتْ مُلُوكٌ بَعْدَ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ -عَلَيْهِ الصَّلاة وَالسَّلامُ- بَدَّلُوا التَّوْرَاةَ وَالإِنْجِيلَ ، وَكَانَ فِيهِمْ مُؤْمِنُونَ يَقْرَءُونَ التَّوْرَاةَ ، قِيلَ لِمُلُوكِهِمْ : مَا نَجِدُ شَتْمًا أَشَدَّ مِنْ شَتْمٍ يَشْتِمُونَا هَؤُلاءِ ! إِنَّهُمْ يَقْرَءُونَ : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ ، وَهَؤُلاءِ الآيَاتِ مَعَ مَا يَعِيبُونَا بِهِ فِي أَعْمَالِنَا فِي قِرَاءَتِهِمْ ، فَادْعُهُمْ فَلْيَقْرَءُوا كَمَا نَقْرَأُ ، وَلْيُؤْمِنُوا كَمَا آمَنَّا ، فَدَعَاهُمْ ، فَجَمَعَهُمْ ، وَعَرَضَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلَ ، أَوْ يَتْرُكُوا قِرَاءَةَ التَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ ؛ إِلّا مَا بَدَّلُوا مِنْهَا، فَقَالُوا : مَا تُرِيدُونَ إِلَى ذَلِكَ ؟ دَعُونَا ! فَقَالَت طَائِفَةٌ مِنْهُمْ : ابْنُوا لَنَا أُسْطُوَانَةً ، ثُمَّ ارْفَعُونَا إِلَيْهَا ، ثُمَّ أَعْطُونَا شَيْئًا نَرْفَعُ بِهِ طَعَامَنَا وَشَرَابَنَا ، فَلا نَرِدُ عَلَيْكُمْ ، وَقَالَت طَائِفَةٌ مِنْهُمْ : دَعُونَا نَسِيحُ فِي الأَرْضِ ، وَنَهِيمُ وَنَشْرَبُ كَمَا يَشْرَبُ الْوَحْشُ ، فَإِنْ قَدَرْتُمْ عَلَيْنَا فِي أَرْضِكُمْ ؛ فَاقْتُلُونَا ، وَقَالَت طَائِفَةٌ مِنْهُمْ : ابْنُوا لَنَا دُوراً فِي الْفَيَافِي ، وَنَحْتَفِرُ الآبَارَ ، وَنَحْتَرِثُ الْبُقُولَ ، فَلا نَرِدُ عَلَيْكُمْ وَلا نَمُرُّ بِكُمْ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الْقَبَائِلِ إِلّا وَلَهُ حَمِيمٌ فِيهِمْ ، قَالَ : فَفَعَلُوا ذَلِكَ ، فَأَنْزَلَ اللهُ ـ عَزَّ وَجَلَّ ـ : ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ إِلّا ابْتِغَاءَ رِضْوَانِ اللهِ فَمَا رَعَوْهَا حَقَّ رِعَايَتِهَا ﴾، وَالآخَرُونَ قَالُوا : نَتَعَبَّدُ كَمَا تَعَبَّدَ فُلانٌ ، وَنَسِيحُ كَمَا سَاحَ فُلانٌ ، وَنَتَّخِذُ دُوراً كَمَا اتَّخَذَ فُلانٌ ؛ وَهُمْ عَلَى شِرْكِهِمْ ، لا عِلْمَ لَهُمْ بِإِيمَانِ الَّذِينَ اقْتَدَوْا بِهِ ، فَلَمَّا بَعَثَ اللهُ النَّبِيَّ ﷺ ، وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ إِلّا قَلِيلٌ ؛ انْحَطَّ رَجُلٌ مِنْ

صَوْمَعَتِهِ ، وَجَاءَ سَائِحٌ مِنْ سِيَاحَتِهِ ، وَصَاحِبُ الدَّيْرِ مِنْ دَيْرِهِ ، فَآمَنُوا بِهِ وَصَدَّقُوهُ ، فَقَالَ اللهُ ـ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ـ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللهَ وَآمِنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ﴾ ؛ أَجْرَيْنِ بِإِيمَانِهِمْ بِعِيسَى وَبِالتَّوْرَاةِ وَالإِنْجِيلِ ، وَبِإِيمَانِهِمْ بِمُحَمَّدٍ ﷺ وَتَصْدِيقِهِمْ ، قَالَ : يَجْعَلْ لَكُمْ نُورًا تَمْشُونَ بِهِ ؛ الْقُرْآنَ ، وَاتِّبَاعَهُمُ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَ : ﴿ لِئَلاَّ يَعْلَمَ أَهْلُ الْكِتَابِ ﴾ ؛ يَتَشَبَّهُونَ بِكُمْ ﴿ أَنْ لا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ فَضْلِ اللهِ﴾ الآيَةَ .

- صحيح الإسناد موقوف .

١٣- الْحُكْمُ بِالظَّاهِرِ

٥٤١٦ - عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا ؛ فَلا يَأْخُذْهُ ؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُهُ بِهِ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ » .

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٣١٧) ، ق .

١٤- حُكْمُ الْحَاكِمِ بِعِلْمِهِ

٥٤١٧ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« بَيْنَمَا امْرَأَتَانِ ، مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا ؛ جَاءَ الذِّئْبُ ، فَذَهَبَ بِابْنِ إِحْدَاهُمَا، فَقَالَت هَذِهِ لِصَاحِبَتِهَا : إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ ، وَقَالَت الأُخْرَى : إِنَّمَا ذَهَبَ بِابْنِكِ ، فَتَحَاكَمَتَا إِلَى دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَقَضَى بِهِ

لِلْكُبْرَى ، فَخَرَجَتَا إِلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ ، فَأَخْبَرَتَاهُ ، فَقَالَ : ائْتُونِي بِالسِّكِّينِ أَشُقُّهُ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَت الصُّغْرَى : لا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللهُ ! هُوَ ابْنُهَا، فَقَضَى بِهِ لِلصُّغْرَى ».

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللهِ مَا سَمِعْتُ بِالسِّكِّينِ قَطُّ إِلَّا يَوْمَئِذٍ ، مَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا : الْمُدْيَةَ.

- صحيح : ق.

١٥- السَّعَةُ لِلْحَاكِمِ فِي أَنْ يَقُولَ لِلشَّيْءِ الَّذِي لا يَفْعَلُهُ : أَفْعَلُ ؛ لِيَسْتَبِينَ الْحَقُّ

٥٤١٨ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ قَالَ :

« خَرَجَتِ امْرَأَتَانِ ، مَعَهُمَا صَبِيَّانِ لَهُمَا ، فَعَدَا الذِّئْبُ عَلَى إِحْدَاهُمَا، فَأَخَذَ وَلَدَهَا ، فَأَصْبَحَتَا تَخْتَصِمَانِ فِي الصَّبِيِّ الْبَاقِي إِلَى دَاوُدَ - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى مِنْهُمَا ، فَمَرَّتَا عَلَى سُلَيْمَانَ ، فَقَالَ : كَيْفَ أَمْرُكُمَا ؟ فَقَصَّتَا عَلَيْهِ ، فَقَالَ : ائْتُونِي بِالسِّكِّينِ أَشُقُّ الْغُلامَ بَيْنَهُمَا ، فَقَالَت الصُّغْرَى : أَتَشُقُّهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَقَالَت : لا تَفْعَلْ ، حَظِّي مِنْهُ لَهَا ، قَالَ: هُوَ ابْنُكِ ، فَقَضَى بِهِ لَهَا ».

- صحيح : ق.

١٦- نَقْضُ الْحَاكِمِ مَا يَحْكُمُ بِهِ غَيْرُهُ مِمَّنْ هُوَ مِثْلُهُ أَوْ أَجَلُّ مِنْهُ

٥٤١٩ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« خَرَجَتِ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا وَلَدَاهُمَا ، فَأَخَذَ الذِّئْبُ أَحَدَهُمَا ، فَاخْتَصَمَتَا فِي الْوَلَدِ إِلَى دَاوُدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى مِنْهُمَا ، فَمَرَّتَا عَلَى سُلَيْمَانَ - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَقَالَ : كَيْفَ قَضَى بَيْنَكُمَا ؟ قَالَت : قَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى ، قَالَ سُلَيْمَانُ : أَقْطَعُهُ بِنِصْفَيْنِ ؛ لِهَذِهِ نِصْفٌ ، وَلِهَذِهِ نِصْفٌ ، قَالَت الْكُبْرَى : نَعَم ، اقْطَعُوهُ ، فَقَالَت الصُّغْرَى : لا تَقْطَعْهُ ، هُوَ وَلَدُهَا ، فَقَضَى بِهِ لِلَّتِي أَبَتْ أَنْ يَقْطَعَهُ » .

-صحيح : ق.

١٧- بَاب الرَّدِّ عَلَى الْحَاكِمِ إِذَا قَضَى بِغَيْرِ الْحَقِّ

٥٤٢٠ - عن ابنِ عُمَرَ ، قَالَ : بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ إِلَى بَنِي جَذِيمَةَ ، فَدَعَاهُمْ إِلَى الإِسْلامِ ، فَلَمْ يُحْسِنُوا أَنْ يَقُولُوا : أَسْلَمْنَا ، فَجَعَلُوا يَقُولُونَ : صَبَأْنَا ! وَجَعَلَ خَالِدٌ قَتْلاً وَأَسْرًا ، قَالَ : فَدَفَعَ إِلَى كُلِّ رَجُلٍ أَسِيرَهُ ، حَتَّى إِذَا أَصْبَحَ يَوْمُنَا ؛ أَمَرَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ أَنْ يَقْتُلَ كُلُّ رَجُلٍ مِنَّا أَسِيرَهُ ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ ، فَقُلْتُ : وَاللهِ لا أَقْتُلُ أَسِيرِي ، وَلا يَقْتُلُ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِي أَسِيرَهُ ، قَالَ : فَقَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَذُكِرَ لَهُ صُنْعُ خَالِدٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ - وَرَفَعَ يَدَيْهِ- :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ » - مَرَّتَيْنِ -.

- صحيح : خ (٤٣٣٩).

١٨- ذِكْرُ مَا يَنْبَغِي لِلْحَاكِمِ أَنْ يَجْتَنِبَهُ

٥٤٢١- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، قَالَ : كَتَبَ أَبِي- وَكَتَبْتُ

لَهُ- إِلَى عُبَيْدِ اللهِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ ، وَهُوَ قَاضِي سِجِسْتَانَ ؛ أَنْ لا تَحْكُمَ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَأَنْتَ غَضْبَانُ ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا يَحْكُمْ أَحَدٌ بَيْنَ اثْنَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٣١٦) ، ق.

١٩- الرُّخْصَةُ لِلْحَاكِمِ الأَمِينِ أَنْ يَحْكُمَ وَهُوَ غَضْبَانُ

٥٤٢٢- عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ ، أَنَّهُ خَاصَمَ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ ، قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ ؛ كَانَا يَسْقِيَانِ بِهِ كِلاهُمَا النَّخْلَ ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ : سَرِّحِ الْمَاءَ يَمُرُّ عَلَيْهِ ، فَأَبَى عَلَيْهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اسْقِ يَا زُبَيْرُ ! ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ » ، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ ، وَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ ؟ ! فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ :

« يَا زُبَيْرُ ! اسْقِ ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ » ، فَاسْتَوْفَى رَسُولُ اللهِ ﷺ لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ ، وَكَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيٍ ؛ فِيهِ السَّعَةُ لَهُ وَلِلأَنْصَارِيِّ ، فَلَمَّا أَحْفَظَ رَسُولَ اللهِ ﷺ الأَنْصَارِيُّ ؛ اسْتَوْفَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ.

قَالَ الزُّبَيْرُ : لا أَحْسَبُ هَذِهِ الآيَةَ أُنْزِلَتْ ؛ إِلَّا فِي ذَلِكَ : ﴿ فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾.

- **صحيح** : ق.

٢٠- حُكْمُ الْحَاكِمِ فِي دَارِهِ

٥٤٢٣ - عن كَعْبٍ ، أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنَ أَبِي حَدْرَدٍ دَيْنًا كَانَ عَلَيْهِ ، فَارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، حَتَّى سَمِعَهُمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ - وَهُوَ فِي بَيْتِهِ - ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا ، فَكَشَفَ سِتْرَ حُجْرَتِهِ ، فَنَادَى : « يَا كَعْبُ ! » ، قَالَ : لَبَّيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ ! قَالَ : « ضَعْ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا » ، وَأَوْمَأَ إِلَى الشَّطْرِ . قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ ، قَالَ :

« قُمْ فَاقْضِهِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٤٢٩) ، ق.

٢١- الاسْتِعْدَاءُ

٥٤٢٤- عَن عَبَّادِ بْنِ شُرَحْبِيلَ ، قَالَ : قَدِمْتُ مَعَ عُمُومَتِي الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلْتُ حَائِطًا مِنْ حِيطَانِهَا ، فَفَرَكْتُ مِنْ سُنْبُلِهِ ، فَجَاءَ صَاحِبُ الْحَائِطِ ، فَأَخَذَ كِسَائِي ، وَضَرَبَنِي ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَسْتَعْدِي عَلَيْهِ ، فَأَرْسَلَ إِلَى الرَّجُلِ ، فَجَاءُوا بِهِ ، فَقَالَ : « مَا حَمَلَكَ عَلَى هَذَا ؟ » ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّهُ دَخَلَ حَائِطِي ، فَأَخَذَ مِنْ سُنْبُلِهِ ، فَفَرَكَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَا عَلَّمْتَهُ إِذْ كَانَ جَاهِلاً ؟ وَلا أَطْعَمْتَهُ إِذْ كَانَ جَائِعًا ؟ ارْدُدْ عَلَيْهِ كِسَاءَهُ » ، وَأَمَرَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِوَسْقٍ ، أَوْ نِصْفِ وَسْقٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٢٩٨).

٢٢- بَاب صَوْنِ النِّسَاءِ عَن مَجْلِسِ الْحُكْمِ

٥٤٢٥ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ ، أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا : اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ ، وَقَالَ الآخَرُ - وَهُوَ أَفْقَهُهُمَا - : أَجَلْ يَا رَسُولَ اللهِ ! وَأْذَنْ لِي فِي أَنْ أَتَكَلَّمَ ، قَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا ، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ ، فَافْتَدَيْتُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَبِجَارِيَةٍ لِي ، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ ؟ فَأَخْبَرُونِي أَنَّمَا عَلَى ابْنِي جَلْدُ مِائَةٍ ، وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ ، أَمَّا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ ؛ فَرَدٌّ إِلَيْكَ » ، وَجَلَدَ ابْنَهُ مِائَةً ، وَغَرَّبَهُ عَامًا ، وَأَمَرَ أُنَيْسًا أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةَ الآخَرِ : « فَإِنِ اعْتَرَفَتْ ؛ فَارْجُمْهَا » ، فَاعْتَرَفَتْ ، فَرَجَمَهَا.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٤٩) ، ق.

٥٤٢٦ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ ، وَشِبْلٍ ، قَالُوا : كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ ، فَقَالَ : أَنْشُدُكَ بِاللهِ ؛ إِلَّا مَا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ ، فَقَامَ خَصْمُهُ - وَكَانَ أَفْقَهَ مِنْهُ - ، فَقَالَ : صَدَقَ ، اقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللهِ ، قَالَ : قُلْ ، قَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا ، فَزَنَى بِامْرَأَتِهِ ، فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ ، وَكَأَنَّهُ أُخْبِرَ أَنَّ عَلَى ابْنِهِ الرَّجْمَ ، فَافْتَدَى مِنْهُ ، ثُمَّ سَأَلْتُ رِجَالاً مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ ؟ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جَلْدَ مِائَةٍ ، وَتَغْرِيبَ عَامٍ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ؛ لأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - ، أَمَّا الْمِائَةُ شَاةٍ وَالْخَادِمُ ؛ فَرَدٌّ عَلَيْكَ ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ ، اغْدُ - يَا أُنَيْسُ ! - عَلَى امْرَأَةِ هَذَا ، فَإِنِ اعْتَرَفَتْ ؛ فَارْجُمْهَا » ، فَغَدَا عَلَيْهَا، فَاعْتَرَفَتْ ، فَرَجَمَهَا.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٢٣- تَوْجِيهُ الْحَاكِمِ إِلَى مَنْ أَخْبَرَ أَنَّهُ زَنَى

٥٤٢٧- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أُتِيَ بِامْرَأَةٍ قَدْ زَنَتْ ، فَقَالَ : « مِمَّنْ ؟ » ، قَالَتْ : مِنَ الْمُقْعَدِ الَّذِي فِي حَائِطِ سَعْدٍ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ ، فَأُتِيَ بِهِ مَحْمُولاً ، فَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَاعْتَرَفَ ، فَدَعَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِإِثْكَالٍ ، فَضَرَبَهُ ، وَرَحِمَهُ لِزَمَانَتِهِ ، وَخَفَّفَ عَنْهُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٧٤).

٢٤- مَصِيرُ الْحَاكِمِ إِلَى رَعِيَّتِهِ لِلصُّلْحِ بَيْنَهُمْ

٥٤٢٨ - عن سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ ، قال : وَقَعَ بَيْنَ حَيَّيْنِ مِنَ الأَنْصَارِ كَلامٌ ، حَتَّى تَرَامَوْا بِالْحِجَارَةِ ، فَذَهَبَ النَّبِيُّ ﷺ لِيُصْلِحَ بَيْنَهُمْ ، فَحَضَرَتِ الصَّلاةُ ، فَأَذَّنَ بِلالٌ ، وَانْتَظَرَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَاحْتُبِسَ ، فَأَقَامَ الصَّلاةَ ، وَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ - وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ ، فَلَمَّا رَآهُ النَّاسُ ؛ صَفَّحُوا ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لا يَلْتَفِتُ فِي الصَّلاةِ - ، فَلَمَّا سَمِعَ تَصْفِيحَهُمْ ؛ الْتَفَتَ ؛ فَإِذَا هُوَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَرَادَ أَنْ يَتَأَخَّرَ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ ؛ أَنِ اثْبُتْ ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -

يَعْنِي : يَدَيْهِ - ؛ ثُمَّ نَكَصَ الْقَهْقَرَى ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَصَلَّى ، فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللهِ ﷺ الصَّلاةَ ؛ قَالَ : « مَا مَنَعَكَ أَنْ تَثْبُتَ ؟ » ، قَالَ: مَا كَانَ اللهُ لِيَرَى ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ بَيْنَ يَدَيْ نَبِيِّهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ :

« مَا لَكُمْ إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي صَلاتِكُمْ صَفَّحْتُمْ ؟ ! إِنَّ ذَلِكَ لِلنِّسَاءِ ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلاتِهِ ؛ فَلْيَقُلْ : سُبْحَانَ اللهِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (٨٦٨) ، ق.

٢٥- إِشَارَةُ الْحَاكِمِ عَلَى الْخَصْمِ بِالصُّلْحِ

٥٤٢٩ - عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي حَدْرَدٍ الأَسْلَمِيِّ - يَعْنِي : دَيْنًا - ، فَلَقِيَهُ ، فَلَزِمَهُ ، فَتَكَلَّمَا ، حَتَّى ارْتَفَعَتِ الأَصْوَاتُ ، فَمَرَّ بِهِمَا رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « يَا كَعْبُ ! » ، فَأَشَارَ بِيَدِهِ ، كَأَنَّهُ يَقُولُ : النِّصْفَ ، فَأَخَذَ نِصْفًا مِمَّا عَلَيْهِ ، وَتَرَكَ نِصْفًا.

- صحيح :ق.

٢٦- إِشَارَةُ الْحَاكِمِ عَلَى الْخَصْمِ بِالْعَفْوِ

٥٤٣٠ - عَنْ وَائِلٍ ، قَالَ : شَهِدْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ حِينَ جَاءَ بِالْقَاتِلِ، يَقُودُهُ وَلِيُّ الْمَقْتُولِ فِي نِسْعَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِوَلِيِّ الْمَقْتُولِ: « أَتَعْفُو ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « فَتَأْخُذُ الدِّيَةَ ؟ » ، قَالَ : لا، قَالَ : « فَتَقْتُلُهُ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « اذْهَبْ بِهِ » ، فَلَمَّا ذَهَبَ،

فَوَلَّى مِنْ عِنْدِهِ ، دَعَاهُ ، فَقَالَ : « أَتَعْفُو ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : «فَتَأْخُذُ الدِّيَةَ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « فَتَقْتُلُهُ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « اذْهَبْ بِهِ »، فَلَمَّا ذَهَبَ، فَوَلَّى مِنْ عِنْدِهِ ، دَعَاهُ ، فَقَالَ : « أَتَعْفُو ؟»، قَالَ : لا ، قَالَ : « فَتَأْخُذُ الدِّيَةَ ؟ » ، قَالَ : لا ، قَالَ : « فَتَقْتُلُهُ ؟ »، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : « اذْهَبْ بِهِ » ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ :

« أَمَا إِنَّكَ إِنْ عَفَوْتَ عَنْهُ ، يَبُوءُ بِإِثْمِهِ وَإِثْمِ صَاحِبِكَ » ، فَعَفَا عَنْهُ وَتَرَكَهُ ، فَأَنَا رَأَيْتُهُ يَجُرُّ نِسْعَتَهُ.

- صحيح : مضى (٤٧٣٧).

٢٧- إِشَارَةُ الْحَاكِمِ بِالرِّفْقِ

٥٤٣١ - عن عَبْدِ اللهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، أَنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ خَاصَمَ الزُّبَيْرَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ ، الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ : سَرِّحِ الْمَاءَ يَمُرُّ ، فَأَبَى عَلَيْهِ ، فَاخْتَصَمُوا عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : « اسْقِ يَا زُبَيْرُ ! ثُمَّ أَرْسِلِ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ»، فَغَضِبَ الأَنْصَارِيُّ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللهِ ! أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ ؟ ! فَتَلَوَّنَ وَجْهُ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ :

« يَا زُبَيْرُ ! اسْقِ ، ثُمَّ احْبِسِ الْمَاءَ ، حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ ».

قَالَ الزُّبَيْرُ : إِنِّي أَحْسَبُ أَنَّ هَذِهِ الآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ : ﴿ فَلا وَرَبِّكَ لا يُؤْمِنُونَ . . . ﴾ الآيَةَ.

- صحيح : ق ، مضى (٥٤٢٢).

٢٨- شَفَاعَةُ الْحَاكِمِ لِلْخُصُومِ قَبْلَ فَصْلِ الْحُكْمِ

٥٤٣٢ - عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا - يُقَالُ لَهُ : مُغِيثٌ - كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا ، يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْعَبَّاسِ :

« يَا عَبَّاسُ ! أَلا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ ، وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا ؟ » ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : « لَوْ رَاجَعْتِيهِ ؛ فَإِنَّهُ أَبُو وَلَدِكِ » ، قَالَت: يَا رَسُولَ اللهِ ! أَتَأْمُرُنِي ؟ قَالَ :

« إِنَّمَا أَنَا شَفِيعٌ ؟ » ، قَالَت : فَلا حَاجَةَ لِي فِيهِ.

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٦ / ٣٧٦ - ٣٧٧) ، « صحيح أبي داود » (١٩٣٣) ، خ.**

٢٩- مَنْعُ الْحَاكِمِ رَعِيَّتَهُ مِنْ إِتْلافِ أَمْوَالِهِمْ وَبِهِمْ حَاجَةٌ إِلَيْهَا

٥٤٣٣ - عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ غُلامًا لَهُ عَن دُبُرٍ ، وَكَانَ مُحْتَاجًا ، وَكَانَ عَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَبَاعَهُ رَسُولَ اللهِ ﷺ بِثَمَانِ مِائَةِ دِرْهَمٍ ، فَأَعْطَاهُ ، فَقَالَ :

« اقْضِ دَيْنَكَ ، وَأَنْفِقْ عَلَى عِيَالِكَ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (١٢٨٨) ، « أحاديث البيوع ».**

٣٠- الْقَضَاءُ فِي قَلِيلِ الْمَالِ وَكَثِيرِهِ

٥٤٣٤ - عَن أَبِي أُمَامَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنِ اقْتَطَعَ حَقَّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِيَمِينِهِ ؛ فَقَدْ أَوْجَبَ اللهُ لَهُ النَّارَ ، وَحَرَّمَ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ : وَإِنْ كَانَ شَيْئًا يَسِيرًا يَا رَسُولَ اللهِ ؟! قَالَ :

« وَإِنْ كَانَ قَضِيبًا مِنْ أَرَاكٍ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٣٢٤) ، م.

٣١- قَضَاءُ الْحَاكِمِ عَلَى الْغَائِبِ إِذَا عَرَفَهُ

٥٤٣٥- عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَت : جَاءَتْ هِنْدٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَت : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَحِيحٌ ! وَلا يُنْفِقُ عَلَيَّ وَوَلَدِي مَا يَكْفِينِي ؛ أَفَآخُذُ مِنْ مَالِهِ وَلا يَشْعُرُ ؟! قَالَ :

« خُذِي مَا يَكْفِيكِ وَوَلَدَكِ ؛ بِالْمَعْرُوفِ ».

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٢٣٩٣) ، ق.

٣٢- النَّهْيُ عَنْ أَنْ يَقْضِيَ فِي قَضَاءٍ بِقَضَاءَيْنِ

٥٤٣٦- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ - وَكَانَ عَامِلاً عَلَى سِجِسْتَانَ -، قَالَ : كَتَبَ إِلَيَّ أَبُو بَكْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا يَقْضِيَنَّ أَحَدٌ فِي قَضَاءٍ بِقَضَاءَيْنِ ، وَلا يَقْضِي أَحَدٌ بَيْنَ خَصْمَيْنِ وَهُوَ غَضْبَانُ ».

- **صحيح** : « إرواء الغليل » (٨ / ٢٥٢ - ٢٥٣).

٣٣- مَا يَقْطَعُ الْقَضَاءُ

٥٤٣٧- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ ، وَإِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ ، فَإِنَّمَا أَقْضِي بَيْنَكُمَا عَلَى نَحْوِ مَا أَسْمَعُ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ مِنْ حَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا ؛ فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ ».

- **صحيح** : ق ، مضى .

٣٤- الأَلَدُّ الْخَصِمُ

٥٤٣٨- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللهِ : الأَلَدُّ الْخَصِمُ ».

- **صحيح** : ق.

٣٦- عِظَةُ الْحَاكِمِ عَلَى الْيَمِينِ

٥٤٤٠- عَن ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ ، قَالَ : كَانَتْ جَارِيَتَانِ تَخْرُزَانِ بِالطَّائِفِ، فَخَرَجَتْ إِحْدَاهُمَا وَيَدُهَا تَدْمَى ، فَزَعَمَتْ أَنَّ صَاحِبَتَهَا أَصَابَتْهَا ، وَأَنْكَرَتِ الأُخْرَى ، فَكَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فِي ذَلِكَ ، فَكَتَبَ : أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ ، وَلَوْ أَنَّ النَّاسَ أُعْطُوا بِدَعْوَاهُمْ ؛ لادَّعَى نَاسٌ أَمْوَالَ نَاسٍ وَدِمَاءَهُمْ ، فَادْعُهَا وَاتْلُ عَلَيْهَا هَذِهِ الآيَةَ : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلاً أُولَئِكَ لا خَلاقَ لَهُمْ فِي الآخِرَةِ ﴾ ، حَتَّى خَتَمَ الآيَةَ ، فَدَعَوْتُهَا ، فَتَلَوْتُ عَلَيْهَا ، فَاعْتَرَفَتْ

بِذَلِكَ ، فَسَرَّهُ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٣٢١) ، ق مختصراً.

٣٧- كَيْفَ يَسْتَحْلِفُ الْحَاكِمُ ؟

٥٤٤١- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : قَالَ مُعَاوِيَةُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ خَرَجَ عَلَى حَلْقَةٍ - يَعْنِي : مِنْ أَصْحَابِهِ - ، فَقَالَ : « مَا أَجْلَسَكُمْ ؟ » ، قَالُوا : جَلَسْنَا نَدْعُو اللهَ ، وَنَحْمَدُهُ عَلَى مَا هَدَانَا لِدِينِهِ ، وَمَنَّ عَلَيْنَا بِكَ ، قَالَ : « آللهِ ؛ مَا أَجْلَسَكُمْ إِلَّا ذَلِكَ ؟ » ، قَالُوا : آللهِ ؛ مَا أَجْلَسَنَا إِلَّا ذَلِكَ ، قَالَ :

« أَمَا إِنِّي لَمْ أَسْتَحْلِفْكُمْ تُهَمَةً لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَتَانِي جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلام - ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - يُبَاهِي بِكُمُ الْمَلائِكَةَ ».

- صحيح : م ، « الترمذي » (٣٦١٩).

٥٤٤٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ - عَلَيْهِ السَّلام - رَجُلاً يَسْرِقُ ، فَقَالَ لَهُ : أَسَرَقْتَ ؟ قَالَ: لا ؛ وَاللهِ الَّذِي لا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ! قَالَ عِيسَى - عَلَيْهِ السَّلام -: آمَنْتُ بِاللهِ ، وَكَذَّبْتُ بَصَرِي ».

- صحيح : ق.

□□□□□

٥١- كِتَابُ الاسْتِعَاذَةِ

- ١ -

٥٤٤٣- عن عَبْدِ اللهِ بنِ خُبَيْبٍ ، قَالَ : أَصَابَنَا طَشٌّ وَظُلْمَةٌ ، فَانْتَظَرْنَا رَسُولَ اللهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ بِنَا - ثُمَّ ذَكَرَ كَلامًا مَعْنَاهُ : - ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِيُصَلِّيَ بِنَا ، فَقَالَ : « قُلْ »، فَقُلت : مَا أَقُولُ ؟ قَالَ :

« ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ وَالْمُعَوِّذَتَيْنِ ، حِينَ تُمْسِي ، وَحِينَ تُصْبِحُ ، ثَلاثًا ؛ يَكْفِيكَ كُلَّ شَيْءٍ ».

- حسن : « الترمذي » (٣٨٢٨).

٥٤٤٤- عن عَبْدِ اللهِ بْنِ خُبَيْبٍ ، قَالَ : كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ ، فَأَصَبْتُ خُلْوَةً مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَدَنَوْتُ مِنْهُ ، فَقَالَ : «قُلْ » ، فَقُلْتُ : مَا أَقُولُ ؟ قَالَ : « قُلْ » ، قُلْتُ : مَا أَقُولُ ؟ قَالَ : «﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ » ، حَتَّى خَتَمَهَا ، ثُمَّ قَالَ : « ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ » ، حَتَّى خَتَمَهَا ، ثُمَّ قَالَ :

« مَا تَعَوَّذَ النَّاسُ بِأَفْضَلَ مِنْهُمَا ».

- صحيح الإسناد.

٥٤٤٥- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : بَيْنَا أَنَا أَقُودُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ رَاحِلَتَهُ فِي غَزْوَةٍ ؛ إِذْ قَالَ : « يَا عُقْبَةُ ! قُلْ » ، فَاسْتَمَعْتُ ، ثُمَّ قَالَ: « يَا عُقْبَةُ ! قُلْ » ، فَاسْتَمَعْتُ ، فَقَالَهَا الثَّالِثَةَ ، فَقُلْتُ : مَا أَقُولُ ؟ فَقَالَ : « ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ » ، فَقَرَأَ السُّورَةَ حَتَّى خَتَمَهَا ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، وَقَرَأْتُ مَعَهُ ، حَتَّى خَتَمَهَا ، ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ فَقَرَأْتُ مَعَهُ ، حَتَّى خَتَمَهَا ، ثُمَّ قَالَ :

« مَا تَعَوَّذَ بِمِثْلِهِنَّ أَحَدٌ » .

- **صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣١٥).**

٥٤٤٦- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: « قُلْ » ، قُلْتُ : وَمَا أَقُولُ ؟ قَالَ : « ﴿ قُلْ هُوَ اللهُ أَحَدٌ ﴾ ، ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ » ، فَقَرَأَهُنَّ رَسُولُ اللهِ ﷺ، ثُمَّ قَالَ :

« لَمْ يَتَعَوَّذِ النَّاسُ بِمِثْلِهِنَّ - أَوْ : لا يَتَعَوَّذُ النَّاسُ بِمِثْلِهِنَّ - » .

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥٤٤٧- عن ابْنِ عَابِسٍ الْجُهَنِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ لَهُ :

« يَا ابْنَ عَابِسٍ ! أَلا أَدُلُّكَ - أَوْ قَالَ : أَلا أُخْبِرُكَ - بِأَفْضَلِ مَا يَتَعَوَّذُ بِهِ الْمُتَعَوِّذُونَ ؟ » ، قَالَ : بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ ! قَالَ :

« ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ، هَاتَيْنِ

السُّورَتَيْنِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١١٠٤).

٥٤٤٨- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ بَغْلَةٌ شَهْبَاءُ ، فَرَكِبَهَا ، وَأَخَذَ عُقْبَةُ يَقُودُهَا بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لِعُقْبَةَ : « اقْرَأْ » ، قَالَ : وَمَا أَقْرَأُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟! قَالَ : « اقْرَأْ : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ ﴾ » ، فَأَعَادَهَا عَلَيَّ حَتَّى قَرَأْتُهَا ، فَعَرَفَ أَنِّي لَمْ أَفْرَحْ بِهَا جِدّاً، قَالَ :

« لَعَلَّكَ تَهَاوَنْتَ بِهَا ! » ، فَمَا قُمْتُ - يَعْنِي : بِمِثْلِهَا -.

- صحيح الإسناد.

٥٤٤٩- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَن الْمُعَوِّذَتَيْنِ؟ قَالَ عُقْبَةُ : فَأَمَّنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ بِهِمَا فِي صَلاةِ الْغَدَاةِ.

- صحيح : مضى (٩٥١).

٥٤٥٠- عَن عُقْبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَرَأَ بِهِمَا فِي صَلاةِ الصُّبْحِ.

- صحيح : انظر ما بعده.

٥٤٥١- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَقُودُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي السَّفَرِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« يَا عُقْبَةُ ! أَلا أُعَلِّمُكَ خَيْرَ سُورَتَيْنِ قُرِئَتَا ؟ » ، فَعَلَّمَنِي : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ وَ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ، فَلَمْ يَرَنِي سُرِرْتُ بِهِمَا

جداً، فَلَمَّا نَزَلَ لِصَلاةِ الصُّبْحِ ؛ صَلَّى بِهِمَا صَلاةَ الصُّبْحِ لِلنَّاسِ ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الصَّلاةِ ؛ الْتَفَتَ إِلَيَّ ، فَقَالَ :

« يَا عُقْبَةُ ! كَيْفَ رَأَيْتَ ؟ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣١٥).

٥٤٥٢- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : بَيْنَا أَقُودُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ فِي نَقَبٍ مِنْ تِلْكَ النِّقَابِ ؛ إِذْ قَالَ : « أَلا تَرْكَبُ يَا عُقْبَةُ ؟! » ، فَأَجْلَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ أَنْ أَرْكَبَ مَرْكَبَ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ : « أَلا تَرْكَبُ يَا عُقْبَةُ ؟! » ، فَأَشْفَقْتُ أَنْ يَكُونَ مَعْصِيَةً ! فَنَزَلَ ، وَرَكِبْتُ هُنَيْهَةً ، وَنَزَلْتُ ، وَرَكِبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، ثُمَّ قَالَ :

« أَلا أُعَلِّمُكَ سُورَتَيْنِ ، مِنْ خَيْرِ سُورَتَيْنِ قَرَأَ بِهِمَا النَّاسُ ؟ » ، فَأَقْرَأَنِي : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ وَ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ ، فَأُقِيمَتِ الصَّلاةُ ، فَتَقَدَّمَ ، فَقَرَأَ بِهِمَا ، ثُمَّ مَرَّ بِي ، فَقَالَ :

« كَيْفَ رَأَيْتَ يَا عُقْبَةَ بْنَ عَامِرٍ ؟ ! اقْرَأْ بِهِمَا كُلَّمَا نِمْتَ وَقُمْتَ ».

- حسن الإسناد.

٥٤٥٣- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ : « يَا عُقْبَةُ ! قُلْ » ، فَقُلْتُ : مَاذَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! فَسَكَتَ عَنِّي ، ثُمَّ قَالَ : « يَا عُقْبَةُ ! قُلْ » ، قُلْتُ : مَاذَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟! فَسَكَتَ عَنِّي ، فَقُلْتُ : اللهُمَّ ارْدُدْهُ عَلَيَّ ! فَقَالَ : « يَا عُقْبَةُ ! قُلْ » ، قُلْتُ : مَاذَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ ! فَقَالَ : « ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ »،

فَقَرَأْتُهَا ، حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهَا ، ثُمَّ قَالَ : « قُلْ » ، قُلْتُ : مَاذَا أَقُولُ يَا رَسُولَ اللهِ ؟ قَالَ : « ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ » ، فَقَرَأْتُهَا ، حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى آخِرِهَا ، ثُمَّ قَالَ : رَسُولُ اللهِ ﷺ - عِنْدَ ذَلِكَ - :

« مَا سَأَلَ سَائِلٌ بِمِثْلِهِمَا ، وَلا اسْتَعَاذَ مُسْتَعِيذٌ بِمِثْلِهِمَا ».

- حسن صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣١٦).

٥٤٥٤- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ وَهُوَ رَاكِبٌ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَى قَدَمِهِ ، فَقُلْتُ : أَقْرِئْنِي سُورَةَ هُودٍ ، أَقْرِئْنِي سُورَةَ يُوسُفَ ! فَقَالَ :

« لَنْ تَقْرَأَ شَيْئًا أَبْلَغَ عِنْدَ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ».

- صحيح : م ، مضى (٩٥٢).

٥٤٥٥- عَن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أُنْزِلَ عَلَيَّ آيَاتٌ لَمْ يُرَ مِثْلُهُنَّ : ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ - إِلَى آخِرِ السُّورَةِ - وَ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ » - إِلَى آخِرِ السُّورَةِ -.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٥٤٥٦- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ : «اقْرَأْ يَا جَابِرُ ! »، قُلْتُ : وَمَاذَا أَقْرَأُ - بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللهِ ؟!-، قَالَ : « اقْرَأْ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ﴾ ، وَ ﴿ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ ﴾ »، فَقَرَأْتُهُمَا ، فَقَالَ :

« اقْرَأْ بِهِمَا ، وَلَنْ تَقْرَأَ بِمِثْلِهِمَا ».

- حسن صحيح : « التعليق الرغيب » (٢ / ٢٢٦).

٢- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ

٥٤٥٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ أَرْبَعٍ ؛ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ ، وَدُعَاءٍ لا يُسْمَعُ ، وَنَفْسٍ لا تَشْبَعُ.

- صحيح : « الترمذي » (٣٤٢٩) ، م ، زيد بن أرقم.

٣- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ فِتْنَةِ الصَّدْرِ

٥٤٥٨- عَن عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ ، وَالْبُخْلِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ.

- صحيح لغيره : « موارد الظمآن » لآخر الأدعية.

٤- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ

٥٤٥٩- عَن شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللهِ ! عَلِّمْنِي تَعَوُّذًا أَتَعَوَّذُ بِهِ ، فَأَخَذَ بِيَدِي ، ثُمَّ قَالَ :

« قُلْ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي ، وَشَرِّ بَصَرِي ، وَشَرِّ لِسَانِي ، وَشَرِّ قَلْبِي ، وَشَرِّ مَنِيِّي » ، قَالَ : حَتَّى حَفِظْتُهَا.

قَالَ سَعْدٌ [راويه] : وَالْمَنِيُّ مَاؤُهُ.

- صحيح : « الترمذي » (٣٧٣٨).

٥- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْجُبْنِ

٥٤٦٠- عن سَعْدٍ ، قَالَ : كَانَ يُعَلِّمُنَا خَمْسًا ؛ كَانَ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو بِهِنَّ ، وَيَقُولُهُنَّ :

« اللَّهمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ».

- صحيح : « الترمذي » (٣٨٢٠) ، خ.

٦- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْبُخْلِ

٥٤٦٢- عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الأَوْدِيِّ ، قَالَ : كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ ، كَمَا يُعَلِّمُ الْمُعَلِّمُ الْغِلْمَانَ ، وَيَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ بِهِنَّ دُبُرَ الصَّلاةِ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ».

[قال عبدُ المَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ - راويه - :] فَحَدَّثْتُ بِهَا مُصْعَبًا ، فَصَدَّقَهُ.

- صحيح : خ ، مضى في الباب الذي قبله.

٥٤٦٣- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ ، وَالْهَرَمِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣٧٧) ، ق.

٧- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْهَمِّ

٥٤٦٤- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ دَعَوَاتٌ لا يَدَعُهُنَّ ؛ كَانَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ ، وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ ».

- صحيح : بما قبله ، وما بعده.

٥٤٦٥- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ دَعَوَاتٌ لا يَدَعُهُنَّ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ ، وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَالدَّيْنِ ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣٧٨) ، خ ، « غاية المرام » (٣٤٧).

٥٤٦٦- عن أَنَسٍ ، قال : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَالْهَرَمِ ، وَالْجُبْنِ ، وَالْبُخْلِ ، وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ » .

- صحيح الإسناد.

٥٤٦٧- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ ، وَالْهَرَمِ ، وَالْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ».

- صحيح الإسناد.

٨- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْحَزَنِ

٥٤٦٨- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُطَّلِبِ ، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا دَعَا قَالَ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ ، وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ ».

- صحيح : بما تقدم ، « غاية المرام » (٣٤٧).

٩- بَاب الاسْتِعَاذَةِ مِنَ الْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ

٥٤٦٩- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَتَعَوَّذُ مِنَ الْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! مَا أَكْثَرَ مَا تَتَعَوَّذُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟! قَالَ :

« إِنَّهُ مَنْ غَرِمَ ؛ حَدَّثَ فَكَذَبَ ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ ».

- صحيح : ق ، مضى (١٣٠٨) ، ق.

١٠- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ السَّمْعِ وَالْبَصَرِ

٥٤٧٠- عَن شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ ، قَالَ : أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ ، فَقُلْتُ : يَا

نَبِيَّ اللهِ ! عَلِّمْنِي تَعَوُّذًا أَتَعَوَّذُ بِهِ ؟ فَأَخَذَ بِيَدِي ، ثُمَّ قَالَ :

« قُلْ : أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ سَمْعِي ، وَشَرِّ بَصَرِي ، وَشَرِّ لِسَانِي ، وَشَرِّ قَلْبِي ، وَشَرِّ مَنِيِّي » ، قَالَ : حَتَّى حَفِظْتُهَا.

قَالَ سَعْدٌ : وَالْمَنِيُّ مَاؤُهُ.

- صحيح : مضى (٥٤٥٩).

١١- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ الْبَصَرِ

٥٤٧١- عن شَكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! عَلِّمْنِي دُعَاءً أَنْتَفِعُ بِهِ ! قَالَ :

« قُلِ : اللَّهُمَّ عَافِنِي مِنْ شَرِّ سَمْعِي ، وَبَصَرِي ، وَلِسَانِي ، وَقَلْبِي ، وَمِنْ شَرِّ مَنِيِّي » . - يَعْنِي : ذَكَرَهُ -.

- صحيح : انظر ما قبله.

١٢- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْكَسَلِ

٥٤٧٢- عن حُمَيْدٍ ، قَالَ : سُئِلَ أَنَسٌ - وَهُوَ ابْنُ مَالِكٍ - عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَعَنِ الدَّجَّالِ ؟ قَالَ : كَانَ نَبِيُّ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَالْهَرَمِ ، وَالْجُبْنِ ، وَالْبُخْلِ ، وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ».

- صحيح الإسناد : مضى (٥٤٦٦).

١٣- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْعَجْزِ

٥٤٧٣- عَن زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ ، قَالَ : لا أُعَلِّمُكُمْ إِلّا مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُعَلِّمُنَا ، يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَالْهَرَمِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا ، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا ، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلاهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ ، وَعِلْمٍ لا يَنْفَعُ ، وَدَعْوَةٍ لا يُسْتَجَابُ لَهَا ».

- **صحيح** : م (٨ / ٨١ - ٨٢).

٥٤٧٤- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ قَالَ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَالْهَرَمِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ».

- **صحيح** : ق ، مضى (٥٤٦٧).

١٤- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الذِّلَّةِ

٥٤٧٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْفَقْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْقِلَّةِ وَالذِّلَّةِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ ».

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (١٤٤٥) ، « **إرواء الغليل** » (٨٦٠)، « **صحيح أبي داود** » (١٣٨١).

٥٤٧٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْقِلَّةِ ، وَالْفَقْرِ ، وَالذِّلَّةِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَظْلِمَ أَوْ أُظْلَمَ ».

- صحيح : مضى آنفاً.

١٦- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْفَقْرِ

٥٤٨٠- عن مُسْلِمٍ - يَعْنِي : ابْنَ أَبِي بَكْرَةَ - ، أَنَّهُ كَانَ سَمِعَ وَالِدَهُ يَقُولُ فِي دُبُرِ الصَّلاةِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكُفْرِ ، وَالْفَقْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، فَجَعَلْتُ أَدْعُو بِهِنَّ ، فَقَالَ : يَا بُنَيَّ ! أَنَّى عُلِّمْتَ هَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ ؟ قُلْتُ : يَا أَبَتِ ! سَمِعْتُكَ تَدْعُو بِهِنَّ فِي دُبُرِ الصَّلاةِ ، فَأَخَذْتُهُنَّ عَنْكَ ! قَالَ : فَالْزَمْهُنَّ يَا بُنَيَّ ! فَإِنَّ نَبِيَّ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهِنَّ فِي دُبُرِ الصَّلاةِ.

- صحيح الإسناد : مضى (١٣٤٦).

١٧- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْقَبْرِ

٥٤٨١- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ كَثِيرًا مَا يَدْعُو بِهَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ النَّارِ ، وَعَذَابِ النَّارِ ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ، وَأَنْقِ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا ، كَمَا أَنْقَيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ، وَبَاعِدْ بَيْنِي وَبَيْنَ خَطَايَايَ ، كَمَا بَاعَدْتَ بَيْنَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَالْهَرَمِ،

وَالْمَأْثَمِ ، وَالْمَغْرَمِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٣٨) ، ق.

١٨- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ

٥٤٨٢- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الأَرْبَعِ ؛ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ ، وَمِنْ دُعَاءٍ لا يُسْمَعُ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٠)، « صحيح الجامع » (١٣٠٨)، م ، زيد بن أرقم ، ويأتي (٣٥٥٥).

١٩- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْجُوعِ

٥٤٨٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ ؛ فَإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ ! وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْخِيَانَةِ ؛ فَإِنَّهَا بِئْسَتِ الْبِطَانَةُ ! ».

- حسن صحيح : « ابن ماجه » (٣٣٥٤).

٢٠- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْخِيَانَةِ

٥٤٨٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُوعِ ؛ فَإِنَّهُ بِئْسَ الضَّجِيعُ ! وَمِنَ الْخِيَانَةِ؛ فَإِنَّهَا بِئْسَتِ الْبِطَانَةُ ! ».

- حسن صحيح : انظر ما قبله.

٢١- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الشِّقَاقِ وَالنِّفَاقِ وَسُوءِ الأَخْلاقِ

٥٤٨٥- عَن أَنَسٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ ، وَقَلْبٍ لا يَخْشَعُ ، وَدُعَاءٍ لا يُسْمَعُ ، وَنَفْسٍ لا تَشْبَعُ » ، ثُمَّ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ هَؤُلاءِ الأَرْبَعِ ».

- **صحيح : « التعليق الرغيب » (١ / ٧٥ - ٧٦) ، « العلم » لابن أبي خيثمة (١٤٨ و ١٦٥) ، « صحيح أبي داود » (١٣٨٥).**

٢٢- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْمَغْرَمِ

٥٤٨٧- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُكْثِرُ التَّعَوُّذَ مِنَ الْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ ، فَقِيلَ لَهُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّكَ تُكْثِرُ التَّعَوُّذَ مِنَ الْمَغْرَمِ وَالْمَأْثَمِ ؟! فَقَالَ :

« إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ ؛ حَدَّثَ فَكَذَبَ ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ ».

- **صحيح : ق ، مضى (١٣٠٨).**

٢٤- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ

٥٤٩٠- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ، وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ ، وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ ».

- **صحيح : « الصحيحة » (١٥٤١).**

٢٥- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ ضَلَعِ الدَّيْنِ

٥٤٩١- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ ، وَالْحَزَنِ ، وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٥٤١) ، « غاية المرام » (٣٤٧) ، ق.

٢٦- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى

٥٤٩٢- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَفِتْنَةِ النَّارِ ، وَفِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْغِنَى ، وَشَرِّ فِتْنَةِ الْفَقْرِ ، اللَّهُمَّ اغْسِلْ خَطَايَايَ بِمَاءِ الثَّلْجِ وَالْبَرَدِ ، وَنَقِّ قَلْبِي مِنَ الْخَطَايَا كَمَا نَقَّيْتَ الثَّوْبَ الأَبْيَضَ مِنَ الدَّنَسِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَالْهَرَمِ، وَالْمَغْرَمِ ، وَالْمَأْثَمِ ».

- صحيح : ق ، مضى (٥٤٨١).

٢٧- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا

٥٤٩٣- عَن عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ مُصْعَبَ بْنَ سَعْدٍ، قَالَ : كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُهُ هَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ ، وَيَرْوِيهِنَّ عَن النَّبِيِّ ﷺ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ».

- صحيح : مضى (٥٤٦٠).

٥٤٩٤- عَن مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، وَعَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ الأَوْدِيِّ ، قَالا : كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ ، كَمَا يُعَلِّمُ الْمُكْتِبُ الْغِلْمَانَ ، وَيَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ بِهِنَّ فِي دُبُرِ كُلِّ صَلاةٍ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٥٤٩٥- عَن عُمَرَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ ، وَالْبُخْلِ ، وَسُوءِ الْعُمُرِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ.

- صحيح لغيره : مضى (٥٤٨٨).

٥٤٩٦- عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَالْبُخْلِ ، وَسُوءِ الْعُمُرِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ».

- صحيح لغيره : انظر ما قبله.

٥٤٩٧- عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قال حَدَّثني أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَنَّ

رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنَ الشُّحِّ ، وَالْجُبْنِ ، وَفِتْنَةِ الصَّدْرِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ.

- صحيح لغيره : انظر ما قبله.

٢٨- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ الذَّكَر

٥٤٩٩- عن شكَلِ بْنِ حُمَيْدٍ ، قَالَ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! عَلِّمْنِي دُعَاءً أَنْتَفِعُ بِهِ ! قَالَ :

« قُلِ : اللَّهمَّ عَافِنِي مِنْ شَرِّ سَمْعِي ، وَبَصَرِي ، وَلِسَانِي ، وَقَلْبِي ، وَشَرِّ مَنِيِّي ». - يَعْنِي : ذَكَرَهُ -.

- صحيح : مضى (٥٤٧١).

٣٠- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الضَّلالِ

٥٥٠١- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ ؛ قَالَ :

« بِسْمِ اللهِ ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَزِلَّ ، أَوْ أَضِلَّ ، أَوْ أَظْلِمَ ، أَوْ أُظْلَمَ ، أَوْ أَجْهَلَ ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٨٤) ، « الكلم الطيب » (٥٩).

٣١- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ غَلَبَةِ الْعَدُوِّ

٥٥٠٢- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ ، وَغَلَبَةِ الْعَدُوِّ ، وَشَمَاتَةِ لأَعْدَاءِ ».

- صحيح : مضى (٥٤٩٠).

٣٢- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ

٥٥٠٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ غَلَبَةِ الدَّيْنِ ، وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٣٣- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْهَرَمِ

٥٥٠٤- عَن عُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَدْعُو بِهَذِهِ الدَّعَوَاتِ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَالْهَرَمِ ، وَالْجُبْنِ ، وَالْعَجْزِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ».

- صحيح الإسناد.

٥٥٠٥- عن ابنِ عَمْرٍو ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الكَسَلِ ، وَالْهَرَمِ ، وَالْمَغْرَمِ ، وَالْمَأْثَمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ».

- حسن صحيح.

٣٤- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ

٥٥٠٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ هَذِهِ الثَّلاثَةِ؛ مِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ ، وَجَهْدِ الْبَلاءِ.

قَالَ سُفْيَانُ [راويهِ] : هُوَ ثَلاثَةٌ ، فَذَكَرْتُ أَرْبَعَةً ؛ لأَنِّي لا أَحْفَظُ الْوَاحِدَ الَّذِي لَيْسَ فِيهِ !

- **صحيح : « ظلال الجنة » (٣٨٢ - ٣٨٣) ، ق.**

٣٥- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ دَرَكِ الشَّقَاءِ

٥٥٠٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَعِيذُ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الأَعْدَاءِ ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ ، وَجَهْدِ الْبَلاءِ.

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٣٦- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْجُنُونِ

٥٥٠٨- عَن أَنَسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُنُونِ ، وَالْجُذَامِ ، وَالْبَرَصِ ، وَسَيِّئِ الأَسْقَامِ ».

- **صحيح : « المشكاة » (٢٤٧٠) التعليق الثاني ، « إرواء الغليل » (٣ / ٣٥٧ - ٣٥٨).**

٣٧- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ عَيْنِ الْجَانِّ

٥٥٠٩- عَن أَبِي سَعِيدٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَيْنِ الْجَانِّ ، وَعَيْنِ الإِنْسِ ، فَلَمَّا نَزَلَتِ الْمُعَوِّذَتَانِ ؛ أَخَذَ بِهِمَا ، وَتَرَكَ مَا سِوَى ذَلِكَ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٥١١).

٣٨- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ الْكِبَرِ

٥٥١٠- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ بِهَؤُلاءِ الْكَلِمَاتِ ، كَانَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْكَسَلِ ، وَالْهَرَمِ ، وَالْجُبْنِ ، وَالْبُخْلِ وَسُوءِ الْكِبَرِ ، وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ».

- صحيح الإسناد.

٣٩- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ أَرْذَلِ الْعُمُرِ

٥٥١١- عن سَعْدٍ ، قَالَ : كَانَ يُعَلِّمُنَا خَمْسًا ؛ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو بِهِنَّ وَيَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرْذَلِ الْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ».

- صحيح : خ ، مضى (٥٤٦٠).

٤٠- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ سُوءِ الْعُمُرِ

٥٥١٢- عَن عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ ، قَالَ : حَجَجْتُ مَعَ عُمَرَ ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ بِجَمْعٍ : أَلا إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ سُوءِ الْعُمُرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الصَّدْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ».

- صحيح لغيره : مضى (٥٤٥٨).

٤١- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ

٥٥١٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَافَرَ قَالَ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الأَهْلِ وَالْمَالِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٨٨٨) ، م.

٥٥١٤- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ إِذَا سَافَرَ قَالَ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ فِي الأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَلَدِ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٤٢- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ دَعْوَةِ الْمَظْلُومِ

٥٥١٥- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ سَرْجِسَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا سَافَرَ ، يَتَعَوَّذُ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ ، وَالْحَوْرِ بَعْدَ الْكَوْرِ ، وَدَعْوَةِ الْمَظْلُومِ ، وَسُوءِ الْمَنْظَرِ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٤٣- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ كَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ

٥٥١٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا سَافَرَ ، فَرَكِبَ رَاحِلَتَهُ ؛ قَالَ بِإِصْبَعِهِ - وَمَدَّ شُعْبَةُ [راويه] بِإِصْبَعِهِ - ، قَالَ :

« اللَّهُمَّ أَنْتَ الصَّاحِبُ فِي السَّفَرِ ، وَالْخَلِيفَةُ فِي الأَهْلِ وَالْمَالِ ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ وَعْثَاءِ السَّفَرِ ، وَكَآبَةِ الْمُنْقَلَبِ ».

- صحيح : « الترمذي » (٣٦٨٠).

٤٤- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ جَارِ السُّوءِ

٥٥١٧- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ جَارِ السَّوْءِ فِي دَارِ الْمُقَامِ ؛ فَإِنَّ جَارَ الْبَادِيَةِ يَتَحَوَّلُ عَنْكَ ».

- حسن صحيح : « الصحيحة » (١٤٤٣).

٤٥- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ غَلَبَةِ الرِّجَالِ

٥٥١٨- عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ لأَبِي

طَلْحَةَ: « الْتَمِسْ لِي غُلامًا مِنْ غِلْمَانِكُمْ يَخْدُمُنِي » ، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرْدِفُنِي وَرَاءَهُ ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَرَمِ ، وَالْحُزْنِ ، وَالْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَضَلَعِ الدَّيْنِ ، وَغَلَبَةِ الرِّجَالِ ».

- صحيح : « الترمذي » (٣٧٣١) ، ق.

٤٦- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ

٥٥١٩- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَسْتَعِيذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَمِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ ، قَالَ : وَقَالَ :

« إِنَّكُمْ تُفْتَنُونَ فِي قُبُورِكُمْ ».

- صحيح الإسناد : ومضى (٢٠٦٤).

٤٧- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ وَشَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ

٥٥٢٠- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« أَعُوذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَأَعُوذُ بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ، وَأَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شَرِّ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ».

- صحيح.

٥٥٢١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ».

- صحيح : خ ، مضى (٢٠٥٩).

٤٩- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا

٥٥٢٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« عُوذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، عُوذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ، عُوذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ».

- صحيح : م (٢ / ٩٤).

٥٥٢٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ خَمْسٍ ؛ يَقُولُ :

« عُوذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ».

- صحيح : م أيضاً.

٥٥٢٥- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللهَ » ، وَكَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَعَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَفِتْنَةِ الأَحْيَاءِ وَالأَمْوَاتِ ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ.

- صحيح الإسناد : وانظر الرواية الأولى : ق ، « إرواء الغليل » (٣٩٤).

٥٥٢٦- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : وَقَالَ - يَعْنِي : النَّبِيَّ ﷺ - :

« اسْتَعِيذُوا بِاللهِ مِنْ خَمْسٍ ؛ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَفِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ».

- **صحيح : « الترمذي » (٣٨٥٦) ، م ، مقيداً بالتشهد ، وفي رواية : التشهد الآخر.**

٥٠- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ فِتْنَةِ الْمَمَاتِ

٥٥٢٧- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُعَلِّمُهُمْ هَذَا الدُّعَاءَ ، كَمَا يُعَلِّمُ السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ :

« قُولُوا : اللَّهُمَّ إِنَّا نَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ».

- **صحيح : م.**

٥٥٢٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« عُوذُوا بِاللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - مِنْ عَذَابِ اللهِ ، عُوذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ».

- **صحيح : م ، مضى (٥٥٢٣).**

٥١- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ

٥٥٢٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو، يَقُولُ فِي دُعَائِهِ:

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

- صحيح : م (٢ / ٩٤).

٥٢- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ

٥٥٣٠- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ فِي دُعَائِهِ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَفِتْنَةِ الدَّجَّالِ ، وَفِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ » .

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٥٣- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ عَذَابِ اللهِ

٥٥٣١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« عُوذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ اللهِ ، عُوذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ، عُوذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، عُوذُوا بِاللهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ » .

- صحيح : م ، مضى (٥٥٢٣).

٥٤- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ عَذَابِ جَهَنَّمَ

٥٥٣٢- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَتَعَوَّذُ مِنْ

عَذَابِ جَهَنَّمَ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَالْمَسِيحِ الدَّجَّالِ.

- صحيح : م ، بأتم منه ، مضى قريباً.

٥٥- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ عَذَابِ النَّارِ

٥٤٣٣ - عن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« تَعَوَّذُوا بِاللهِ مِنْ عَذَابِ النَّارِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ شَرِّ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ ».

- صحيح : م ، مضى قريباً.

٥٦- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ حَرِّ النَّارِ

٥٥٣٤- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اللَّهُمَّ رَبَّ جِبْرَائِيلَ وَمِيكَائِيلَ وَرَبَّ إِسْرَافِيلَ ! أَعُوذُ بِكَ مِنْ حَرِّ النَّارِ ، وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٥٤٤).

٥٥٣٥- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : سَمِعْتُ أَبَا الْقَاسِمِ ﷺ يَقُولُ فِي صَلاتِهِ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الدَّجَّالِ ، وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ ، وَمِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ ».

- صحيح : م ، مضى (٥٥٢٩).

٥٥٣٦- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ سَأَلَ اللهَ الْجَنَّةَ - ثَلاثَ مَرَّاتٍ - ؛ قَالَت الْجَنَّةُ : اللَّهُمَّ أَدْخِلْهُ الْجَنَّةَ ، وَمَنِ اسْتَجَارَ مِنَ النَّارِ - ثَلاثَ مَرَّاتٍ - ، قَالَت النَّارُ : اللَّهُمَّ أَجِرْهُ مِنَ النَّارِ ».

- صحيح : « الترمذي » (٢٧١٠).

٥٧- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعَ وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ بُرَيْدَةَ فِيهِ

٥٥٣٧- عَن شَدَّادِ بْنِ أَوْسٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« إِنَّ سَيِّدَ الاسْتِغْفَارِ ؛ أَنْ يَقُولَ الْعَبْدُ : اللَّهُمَّ أَنْتَ رَبِّي ، لا إِلَهَ إِلّا أَنْتَ ، خَلَقْتَنِي وَأَنَا عَبْدُكَ ، وَأَنَا عَلَى عَهْدِكَ وَوَعْدِكَ مَا اسْتَطَعْتُ ، أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا صَنَعْتُ ، أَبُوءُ لَكَ بِذَنْبِي ، وَأَبُوءُ لَكَ بِنِعْمَتِكَ عَلَيَّ ، فَاغْفِرْ لِي ؛ فَإِنَّهُ لا يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلّا أَنْتَ ؛ فَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُصْبِحُ مُوقِنًا بِهَا فَمَاتَ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ ، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي مُوقِنًا بِهَا ؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ ».

- صحيح : « الصحيحة » (١٧٤٧) ، خ.

٥٨- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلَ ، وَذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى هِلالٍ

٥٥٣٨- عن هِلال بْنِ يِسَافٍ ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ - زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ -: مَا كَانَ أَكْثَرُ مَا يَدْعُو بِهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ ؟ قَالَت : كَانَ أَكْثَرُ مَا كَانَ يَدْعُو بِهِ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ ».

- **صحيح** : م ، مضى (١٣٠٦).

٥٥٣٩- عن هِلالِ بْنِ يِسَافٍ ، قَالَ : سُئِلَتْ عَائِشَةُ : مَا كَانَ أَكْثَرُ مَا كَانَ يَدْعُو بِهِ النَّبِيُّ ﷺ ؟ قَالَت : كَانَ أَكْثَرُ دُعَائِهِ أَنْ يَقُولَ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ بَعْدُ ».

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله**.

٥٥٤٠- عَن فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ عَمَّا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو ؟ قَالَت : كَانَ يَقُولُ :

« أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ ».

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله**.

٥٥٤١- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ ».

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله**.

٥٩- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ شَرِّ مَا لَمْ يَعْمَلْ

٥٥٤٢- عَن فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ ، فَقُلْتُ : حَدِّثِينِي بِشَيْءٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ ؟ قَالَت : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ ».

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله.**

٥٥٤٣- عَن فَرْوَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، قَالَ : قُلْتُ لِعَائِشَةَ : أَخْبِرِينِي بِدُعَاءٍ كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَدْعُو بِهِ ؟ قَالَت : كَانَ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ مَا عَمِلْتُ ، وَمِنْ شَرِّ مَا لَمْ أَعْمَلْ ».

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله.**

٦٠- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ الْخَسْفِ

٥٥٤٤- عَنْ عُبادةَ بنِ مُسلم ، قال : حدَّثَني جُبَيْرُ بن أبي سليمانَ ، عن ابْنِ عُمَرَ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذَ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي ».

قال جُبَيْرٌ : وهو الخَسْفُ.

قال عُبَادَةُ : فلا أدري قول النَّبِيِّ ﷺ أَو قَوْلَ جُبَيْرٍ ؟!

- **صحيح** : « ابن ماجه » (٣٨٧١).

٥٥٤٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ - فَذَكَرَ الدُّعَاءَ ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ - : أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي ». - يَعْنِي بِذَلِكَ الْخَسْفَ -.

- **صحيح** : **انظر ما قبله.**

٦١- الاسْتِعَاذَةُ مِنَ التَّرَدِّي وَالْهَدْمِ

٥٥٤٦- عَن أَبِي الْيَسَرِ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرَدِّي ، وَالْهَدْمِ ، وَالْغَرَقِ ، وَالْحَرِيقِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا ».

- صحيح : « صحيح أبي داود » (١٣٨٨).

٥٥٤٧- عَن أَبِي الْيَسَرِ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو ، فَيَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَرَمِ ، وَالتَّرَدِّي ، وَالْهَدْمِ ، وَالْغَمِّ ، وَالْحَرِيقِ ، وَالْغَرَقِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ ، وَأَنْ أُقْتَلَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٥٥٤٨- عَن أَبِي الأَسْوَدِ السُّلَمِيِّ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَدْمِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ التَّرَدِّي ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنَ الْغَرَقِ وَالْحَرِيقِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ يَتَخَبَّطَنِي الشَّيْطَانُ عِنْدَ الْمَوْتِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ فِي سَبِيلِكَ مُدْبِرًا ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أَمُوتَ لَدِيغًا ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٦٢- الاسْتِعَاذَةُ بِرِضَاءِ اللهِ مِنْ سَخَطِ اللهِ - تَعَالَى -

٥٥٤٩- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : طَلَبْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ - ذَاتَ لَيْلَةٍ -

فِي فِرَاشِي ، فَلَمْ أُصِبْهُ ، فَضَرَبْتُ بِيَدِي عَلَى رَأْسِ الْفِرَاشِ ، فَوَقَعَتْ يَدِي عَلَى أَخْمَصِ قَدَمَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ سَاجِدٌ يَقُولُ :

« أَعُوذُ بِعَفْوِكَ مِنْ عِقَابِكَ ، وَأَعُوذُ بِرِضَاكَ مِنْ سَخَطِكَ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْكَ ».

- صحيح : م نحوه.

٦٣- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ ضِيقِ الْمَقَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٥٥٥٠- عَن عَاصِمِ بْنِ حُمَيْدٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَائِشَةَ : بِمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَفْتَتِحُ قِيَامَ اللَّيْلِ ؟ قَالَت : سَأَلْتَنِي عَن شَيْءٍ مَا سَأَلَنِي عَنْهُ أَحَدٌ ؛ كَانَ يُكَبِّرُ عَشْرًا ، وَيُسَبِّحُ عَشْرًا ، وَيَسْتَغْفِرُ عَشْرًا ، وَيَقُولُ :

« اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي ، وَاهْدِنِي ، وَارْزُقْنِي ، وَعَافِنِي » ، وَيَتَعَوَّذُ مِنْ ضِيقِ الْمَقَامِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

- صحيح : مضى (١٦١٦).

٦٤- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ دُعَاءٍ لا يُسْمَعُ

٥٥٥١- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ ، وَمِنْ دُعَاءٍ لا يُسْمَعُ ».

- حسن صحيح : مضى (٥٤٨٢).

٥٥٥٢- عن أبي هُرَيْرَةَ ، قال : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ ، وَمِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ ، وَمِنْ دُعَاءٍ لا يُسْمَعُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٦٥- الاسْتِعَاذَةُ مِنْ دُعَاءٍ لا يُسْتَجَابُ

٥٥٥٣- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ ، قَالَ : كَانَ إِذَا قِيلَ لِزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: حَدِّثْنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؛ يَقُولُ : لا أُحَدِّثُكُمْ إِلَّا مَا كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ حَدَّثَنَا بِهِ ؛ وَيَأْمُرُنَا أَنْ نَقُولَ :

« اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ ، وَالْكَسَلِ ، وَالْبُخْلِ ، وَالْجُبْنِ ، وَالْهَرَمِ ، وَعَذَابِ الْقَبْرِ ، اللَّهُمَّ آتِ نَفْسِي تَقْوَاهَا ، وَزَكِّهَا أَنْتَ خَيْرُ مَنْ زَكَّاهَا ، أَنْتَ وَلِيُّهَا وَمَوْلاهَا ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ نَفْسٍ لا تَشْبَعُ ، وَمِنْ قَلْبٍ لا يَخْشَعُ ، وَمِنْ عِلْمٍ لا يَنْفَعُ ، وَدَعْوَةٍ لا تُسْتَجَابُ ».

- صحيح : م ، مضى (٥٤٧٣).

٥٥٥٤- عَن أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ قَالَ :

« بِسْمِ اللهِ ، رَبِّ أَعُوذُ بِكَ مِنْ أَنْ أَزِلَّ ، أَوْ أَضِلَّ ، أَوْ أَظْلِمَ ، أَوْ أُظْلَمَ ، أَوْ أَجْهَلَ ، أَوْ يُجْهَلَ عَلَيَّ » .

- صحيح : مضى (٥٥٠١).

□□□□□

٥٢- كِتَابُ الأَشْرِبَةِ

١- بَاب تَحْرِيمِ الْخَمْرِ

قَالَ اللهُ - تَبَارَكَ وَتَعَالَى- : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنْصَابُ وَالأَزْلامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللهِ وَعَنِ الصَّلاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾

٥٥٥٥- عَنْ عُمَرَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : لَمَّا نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، قَالَ عُمَرُ : اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شَافِيًا ، فَنَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ ، فَدُعِيَ عُمَرُ ، فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ عُمَرُ : اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شَافِيًا ، فَنَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي فِي النِّسَاءِ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ﴾ ، فَكَانَ مُنَادِي رَسُولِ اللهِ ﷺ ، إِذَا أَقَامَ الصَّلاةَ نَادَى : لا تَقْرَبُوا الصَّلاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى ، فَدُعِيَ عُمَرُ ، فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ بَيِّنْ لَنَا فِي الْخَمْرِ بَيَانًا شَافِيًا ، فَنَزَلَتِ الآيَةُ الَّتِي فِي الْمَائِدَةِ ، فَدُعِيَ عُمَرُ ، فَقُرِئَتْ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا بَلَغَ : ﴿ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ ﴾؛ قَالَ عُمَرُ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : انْتَهَيْنَا انْتَهَيْنَا.

- صحيح : « الترمذي » (٣٢٥٥).

٢- ذِكْرُ الشَّرَابِ الَّذِي أُهَرِيقَ بِتَحْرِيمِ الْخَمْرِ

٥٥٥٦- عَن سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُمْ ، قَالَ : بَيْنَا أَنَا قَائِمٌ عَلَى الْحَيِّ - وَأَنَا أَصْغَرُهُمْ سِنّاً - عَلَى عُمُومَتِي ؛ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ : إِنَّهَا قَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ، وَأَنَا قَائِمٌ عَلَيْهِمْ أَسْقِيهِمْ مِنْ فَضِيخٍ لَهُمْ ، فَقَالُوا : اكْفِئْهَا ، فَكَفَأْتُهَا.

فَقُلْتُ لأَنَسٍ : مَا هُوَ ؟ قَالَ : الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ.

قَالَ أَبُو بَكْرِ بْنُ أَنَسٍ : كَانَتْ خَمْرُهُمْ - يَوْمَئِذٍ - ، فَلَمْ يُنْكِرْ أَنَسٌ.

- **صحيح** : ق.

٥٥٥٧- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ ، وَأُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ ، وَأَبَا دُجَانَةَ فِي رَهْطٍ مِنَ الأَنْصَارِ ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَجُلٌ ، فَقَالَ : حَدَثَ خَبَرٌ؛ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ ، فَكَفَأْنَا ، قَالَ : وَمَا هِيَ - يَوْمَئِذٍ - ؛ إِلّا الْفَضِيخُ ؛ خَلِيطُ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ.

وَقَالَ أَنَسٌ : لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ، وَإِنَّ عَامَّةَ خُمُورِهِمْ - يَوْمَئِذٍ - الْفَضِيخُ.

- **صحيح** : م (٦ / ٨٨).

٥٥٥٨- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : حُرِّمَتِ الْخَمْرُ حِينَ حُرِّمَتْ ؛ وَإِنَّهُ لَشَرَابُهُمُ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ.

- **صحيح الإسناد**.

٣- اسْتِحْقَاقُ الْخَمْرِ لِشَرَابِ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ

٥٥٥٩- عَن جَابِرٍ - يَعْنِي : ابْنَ عَبْدِ اللهِ - ، قَالَ : الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ : خَمْرٌ.

- **صحيح موقوف.**

٥٥٦٠- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ خَمْرٌ.

- **صحيح موقوف.**

٥٥٦١- عَن جَابِرٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ ؛ هُوَ الْخَمْرُ ».

- **صحيح : « الصحيحة » (١٨٧٥).**

٤- نَهْيُ الْبَيَانِ عَن شُرْبِ نَبِيذِ الْخَلِيطَيْنِ الرَّاجِعَةِ إِلَى بَيَانِ الْبَلَحِ وَالتَّمْرِ

٥٥٦٢- عَن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن الْبَلَحِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالزَّبِيبِ ، وَالتَّمْرِ.

- **صحيح الإسناد : م (٦ / ٨٩ - ٩٠) ، جابر نحوه.**

٥- خَلِيطُ الْبَلَحِ وَالزَّهْوِ

٥٥٦٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الدُّبَّاءِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالْمُزَفَّتِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَأَنْ يُخْلَطَ الْبَلَحُ وَالزَّهْوُ.

- **صحيح : م (٦ / ٩٢ و ٩٤) نحوه.**

٥٥٦٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الدُّبَّاءِ ، وَالْمُزَفَّتِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَأَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ بِالزَّبِيبِ ، وَالزَّهْوُ بِالتَّمْرِ.

- صحيح : م نحوه.

٥٥٦٥- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الزَّهْوِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالزَّبِيبِ ، وَالتَّمْرِ.

- صحيح : م (٦ / ٩٠ - ٩١).

٦- خَلِيطُ الزَّهْوِ وَالرُّطَبِ

٥٥٦٦- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا تَجْمَعُوا بَيْنَ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ ، وَلا بَيْنَ الزَّهْوِ وَالرُّطَبِ ».

- صحيح : م.

٥٥٦٧- عَن أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا تَنْبِذُوا الزَّهْوَ وَالرُّطَبَ جَمِيعًا ، وَلا تَنْبِذُوا الزَّبِيبَ وَالرُّطَبَ جَمِيعًا ».

- صحيح : م (٦ / ٩١).

٧- خَلِيطُ الزَّهْوِ وَالْبُسْرِ

٥٥٦٨- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُخْلَطَ التَّمْرُ وَالزَّبِيبُ ، وَأَنْ يُخْلَطَ الزَّهْوُ وَالتَّمْرُ ، وَالزَّهْوُ وَالْبُسْرُ.

- صحيح : م.

٨- خَلِيطُ الْبُسْرِ وَالرُّطَبِ

٥٥٦٩- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن خَلِيطِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ ، وَالْبُسْرِ وَالرُّطَبِ.

- **صحيح** : « الترمذي » (١٩٥٤) ، ق.

٥٥٧٠- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا تَخْلِطُوا الزَّبِيبَ وَالتَّمْرَ ، وَلا الْبُسْرَ وَالتَّمْرَ ».

- **صحيح** : ق ، انظر ما قبله.

٩- خَلِيطُ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ

٥٥٧١- عَن جَابِرٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ الزَّبِيبُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا ، وَنَهَى أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ جَمِيعًا.

- **صحيح** : ق ، انظر ما قبله.

٥٥٧٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ ، وَالْمُزَفَّتِ وَالنَّقِيرِ ، وَعَنِ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُخْلَطَا ، وَعَنِ الزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ أَنْ يُخْلَطَا ، وَكَتَبَ إِلَى أَهْلِ هَجَرَ ؛ أَنْ :

« لا تَخْلِطُوا الزَّبِيبَ وَالتَّمْرَ جَمِيعًا ».

- **صحيح** : م (٦ / ٩٢).

٥٥٧٣- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : الْبُسْرُ وَحْدَهُ حَرَامٌ ، وَمَعَ التَّمْرِ حَرَامٌ.

- **صحيح الإسناد**.

١٠- خَلِيطُ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ

٥٥٧٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن خَلِيطِ التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ ، وَعَنِ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ.

- صحيح : م.

٥٥٧٥- عَن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن التَّمْرِ وَالزَّبِيبِ ، وَنَهَى عَن التَّمْرِ وَالْبُسْرِ أَنْ يُنْبَذَا جَمِيعًا.

- صحيح : ق ، مضى (٥٥٧١).

١١- خَلِيطُ الرُّطَبِ وَالزَّبِيبِ

٥٥٧٦- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا تَنْبِذُوا الزَّهْوَ وَالرُّطَبَ ، وَلا تَنْبِذُوا الرُّطَبَ وَالزَّبِيبَ جَمِيعًا » .

- صحيح : م.

١٢- خَلِيطُ الْبُسْرِ وَالزَّبِيبِ

٥٥٧٧- عَن جَابِرٍ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ الزَّبِيبُ وَالْبُسْرُ جَمِيعًا ، وَنَهَى أَنْ يُنْبَذَ الْبُسْرُ وَالرُّطَبُ جَمِيعًا.

- صحيح : ق ، مضى (٥٥٧١).

١٣- ذِكْرُ الْعِلَّةِ الَّتِي مِنْ أَجْلِهَا نَهَى عَن الْخَلِيطَيْنِ - وَهِيَ لِيَقْوَى أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ -

٥٥٧٨- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ نَجْمَعَ

شَيْئَيْنِ نَبِيذًا ؛ يَبْغِي أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ ، قَالَ : وَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفَضِيخِ ؟ فَنَهَانِي عَنْهُ ، قَالَ : كَانَ يَكْرَهُ الْمُذَنَّبَ مِنَ الْبُسْرِ ؛ مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَا شَيْئَيْنِ، فَكُنَّا نَقْطَعُهُ.

- صحيح الإسناد.

٥٥٧٩- عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ ، قَالَ : شَهِدْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ أُتِيَ بِبُسْرٍ مُذَنَّبٍ ، فَجَعَلَ يَقْطَعُهُ مِنْهُ.

- صحيح : بما قبله.

٥٥٨٠- عَنْ قَتَادَةَ ، قال : كَانَ أَنَسٌ يَأْمُرُ بِالتَّذْنُوبِ فَيُقْرَضُ.

- صحيح الإسناد.

٥٥٨١- عَنْ أَنَسٍ ، أَنَّهُ كَانَ لا يَدَعُ شَيْئًا قَدْ أَرْطَبَ ؛ إِلَّا عَزَلَهُ عَنْ فَضِيخِهِ.

- صحيح الإسناد.

١٤- التَّرْخِيصُ فِي انْتِبَاذِ الْبُسْرِ وَحْدَهُ وَشُرْبِهِ قَبْلَ تَغَيُّرِهِ فِي فَضِيخِهِ

٥٥٨٢- عَنْ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« لا تَنْبِذُوا الزَّهْوَ وَالرُّطَبَ جَمِيعًا ، وَلا الْبُسْرَ وَالزَّبِيبَ جَمِيعًا ، وَانْبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَتِهِ ».

- صحيح : م (٦ / ٩١).

١٥- الرُّخْصَةُ فِي الانْتِبَاذِ فِي الأَسْقِيَةِ الَّتِي يُلاثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا

٥٥٨٣- عن أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن خَلِيطِ الزَّهْوِ وَالتَّمْرِ، وَخَلِيطِ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ ، وَقَالَ :

« لِتَنْبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ ؛ فِي الأَسْقِيَةِ الَّتِي يُلاثُ عَلَى أَفْوَاهِهَا ».

- صحيح الإسناد.

١٦- التَّرَخُّصُ فِي انْتِبَاذِ التَّمْرِ وَحْدَهُ

٥٥٨٤- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُخْلَطَ بُسْرٌ بِتَمْرٍ ، أَوْ زَبِيبٌ بِتَمْرٍ ، أَوْ زَبِيبٌ بِبُسْرٍ ، وَقَالَ :

« مَنْ شَرِبَهُ مِنْكُمْ ؛ فَلْيَشْرَبْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُ فَرْدًا ؛ تَمْرًا فَرْدًا ، أَوْ بُسْرًا فَرْدًا ، أَوْ زَبِيبًا فَرْدًا ».

- صحيح : م (٦ / ٩٠).

٥٥٨٥- عَنْ أبي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَخْلِطَ بُسْرًا بِتَمْرٍ ، أَوْ زَبِيبًا بِتَمْرٍ ، أَوْ زَبِيبًا بِبُسْرٍ ، وَقَالَ :

« مَنْ شَرِبَ مِنْكُمْ ؛ فَلْيَشْرَبْ كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُ فَرْدًا ».

- صحيح : م أيضاً.

١٧- انْتِبَاذُ الزَّبِيبِ وَحْدَهُ

٥٥٨٦- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنْ يُخْلَطَ الْبُسْرُ

وَالزَّبِيبُ ، وَالْبُسْرُ وَالتَّمْرُ ، وَقَالَ :

« انْبِذُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا عَلَى حِدَةٍ ».

- حسن صحيح : م (٦ / ٩١ - ٩٢).

١٨- الرُّخْصَةُ فِي انْتِبَاذِ الْبُسْرِ وَحْدَهُ

٥٥٨٧- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ التَّمْرُ وَالزَّبِيبُ ، وَالتَّمْرُ وَالْبُسْرُ ، وَقَالَ :

« انْتَبِذُوا الزَّبِيبَ فَرْدًا ، وَالتَّمْرَ فَرْدًا ، وَالْبُسْرَ فَرْدًا ».

- صحيح : م ، مضى (٥٥٨٤).

١٩- تَأْوِيلُ قَوْلِ اللهِ - تَعَالَى - : ﴿ وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾

٥٥٨٨- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، قال : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ - وفي لفظٍ : فِي هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ - : النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ ».

- صحيح : م (٦ / ٨٩).

٥٥٨٩- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« الْخَمْرُ مِنْ هَاتَيْنِ الشَّجَرَتَيْنِ : النَّخْلَةِ وَالْعِنَبَةِ ».

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٥٥٩١- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : السَّكَرُ خَمْرٌ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٥٩٢- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : السَّكَرُ خَمْرٌ.

- صحيح الإسناد أيضاً.

٥٥٩٣- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : السَّكَرُ حَرَامٌ ، وَالرِّزْقُ الْحَسَنُ حَلالٌ.

- صحيح الإسناد أيضاً.

٢٠- ذِكْرُ أَنْوَاعِ الأَشْيَاءِ الَّتِي كَانَتْ مِنْهَا الْخَمْرُ حِينَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا

٥٥٩٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - يَخْطُبُ عَلَى مِنْبَرِ الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ! أَلا إِنَّهُ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ يَوْمَ نَزَلَ ؛ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةٍ : مِنَ الْعِنَبِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْخَمْرُ مَا خَامَرَ الْعَقْلَ.

- صحيح : « الترمذي » (١٩٥٢) ، ق.

٥٥٩٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - عَلَى مِنْبَرِ رَسُولِ اللهِ ﷺ ، يَقُولُ : أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنَّ الْخَمْرَ نَزَلَ تَحْرِيمُهَا ؛ وَهِيَ مِنْ خَمْسَةٍ : مِنَ الْعِنَبِ ، وَالْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالتَّمْرِ ، وَالْعَسَلِ.

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥٥٩٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : الْخَمْرُ مِنْ خَمْسَةٍ : مِنَ التَّمْرِ ، وَالْحِنْطَةِ ، وَالشَّعِيرِ ، وَالْعَسَلِ ، وَالْعِنَبِ.

- صحيح الإسناد.

٢١- تَحْرِيمُ الأَشْرِبَةِ الْمُسْكِرَةِ مِنَ الأَثْمَارِ وَالْحُبُوبِ كَانَتْ عَلَى اخْتِلافِ أَجْنَاسِهَا لِشَارِبِيهَا

٥٥٩٧- عَن ابْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ ، فَقَالَ : إِنَّ أَهْلَنَا يَنْبِذُونَ لَنَا شَرَابًا عَشِيًّا، فَإِذَا أَصْبَحْنَا شَرِبْنَا ؟ قَالَ : أَنْهَاكَ عَن الْمُسْكِرِ ، قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ ، وَأُشْهِدُ اللهَ عَلَيْكَ : أَنْهَاكَ عَن الْمُسْكِرِ ، قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ ، وَأُشْهِدُ اللهَ عَلَيْكَ : إِنَّ أَهْلَ خَيْبَرَ يَنْتَبِذُونَ شَرَابًا مِنْ كَذَا وَكَذَا ، وَيُسَمُّونَهُ كَذَا وَكَذَا ؛ وَهِيَ الْخَمْرُ ، وَإِنَّ أَهْلَ فَدَكٍ يَنْتَبِذُونَ شَرَابًا مِنْ كَذَا وَكَذَا ، يُسَمُّونَهُ كَذَا وَكَذَا ؛ وَهِيَ الْخَمْرُ ، حَتَّى عَدَّ أَشْرِبَةً أَرْبَعَةً ؛ أَحَدُهَا: الْعَسَلُ.

- صحيح الإسناد.

٢٢- إِثْبَاتُ اسْمِ الْخَمْرِ لِكُلِّ مُسْكِرٍ مِنَ الأَشْرِبَةِ

٥٥٩٨- عَن ابْنِ عمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٣٩٠) ، م.

٥٥٩٩- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ».

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله.**

٥٦٠٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ » .

- **صحيح** : م ، **انظر ما قبله ، « إرواء الغليل » (٢٣٧٣).**

٥٦٠٠م- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ».

- **صحيح.**

٥٦٠١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

- **صحيح** : م.

٥٦٠٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ».

- **حسن صحيح** : م.

٢٣- تَحْرِيمُ كُلِّ شَرَابٍ أَسْكَرَ

٥٦٠٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٥٦٠٤- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

- **حسن صحيح الإسناد.**

٥٦٠٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى أَنْ يُنْبَذَ فِي الدُّبَّاءِ، وَالْمُزَفَّتِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْحَنْتَمِ ، و « كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

- **حسن صحيح الإسناد.**

٥٦٠٦- عَن عَائِشَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا تَنْبِذُوا فِي الدُّبَّاءِ ، وَلا الْمُزَفَّتِ ، وَلا النَّقِيرِ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

- **صحيح : م (٦ / ٩٣ - ٩٤) ق ، الشطر الثاني وهو الآتي.**

٥٦٠٧- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - وفي لفظٍ :

« كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ ؛ فَهُوَ حَرَامٌ ».

- **صحيح : « إرواء الغليل » (٨ / ٤١) ، ق.**

٥٨٠٨- عَن عَائِشَةَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَن الْبِتْعِ ؟ فَقَالَ :

« كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ حَرَامٌ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٦٠٩- عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَن الْبِتْعِ ؟ فَقَالَ :

« كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ ، وَالْبِتْعُ مِنَ الْعَسَلِ ».

- **صحيح الإسناد : لكن قوله : « والبتع من العسل » مدرج.**

٥٦١٠- عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَن الْبِتْعِ ؟ فَقَالَ :

« كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ ؛ فَهُوَ حَرَامٌ ».

- **صحيح الإسناد : وانظر ما قبله.**

وَالْبِتْعُ : هُوَ نَبِيذُ الْعَسَلِ.

٥٦١١- عَن أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٣٣٩١) ، ق.**

٥٦١٢- عَنْ أبي موسى ، قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ أَنَا وَمُعَاذٌ إِلَى الْيَمَنِ ، فَقَالَ مُعَاذٌ : إِنَّكَ تَبْعَثُنَا إِلَى أَرْضٍ كَثِيرٌ شَرَابُ أَهْلِهَا ! فَمَا أَشْرَبُ؟ قَالَ:

« اشْرَبْ ، وَلا تَشْرَبْ مُسْكِرًا ».

- **صحيح : بما قبله.**

٥٦١٣- عَن أَبِي مُوسَى ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

- **صحيح : ق ، مضى قريباً.**

٥٦١٤- عَنْ الأَسْوَدِ بْنِ شَيْبَانَ السَّدُوسِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَطَاءً ، سَأَلَهُ رَجُلٌ ، فَقَالَ : إِنَّا نَرْكَبُ أَسْفَارًا ، فَتُبْرَزُ لَنَا الأَشْرِبَةُ فِي الأَسْوَاقِ ؛ لا نَدْرِي أَوْعِيَتَهَا ؟! فَقَالَ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، فَذَهَبَ يُعِيدُ ، فَقَالَ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، فَذَهَبَ يُعِيدُ ، فَقَالَ : هُوَ مَا أَقُولُ لَكَ.

- **صحيح الإسناد مقطوع.**

٥٦١٥- عَن ابْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

- **صحيح الإسناد مقطوع.**

٥٦١٧- عَن الصَّعْقِ بْنِ حَزْنٍ ، قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ إِلَى عَدِيِّ بْنِ أَرْطَاةَ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

٥٦١٨- عَن أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

- **حسن الإسناد مقطوع.**

٢٤- تَفْسِيرُ الْبِتْعِ وَالْمِزْرِ

٥٦١٩- عَنْ أَبِي مُوسَى ، قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ بِهَا أَشْرِبَةً ! فَمَا أَشْرَبُ وَمَا أَدَعُ ؟ قَالَ : « وَمَا هِيَ ؟ » ، قُلْتُ : الْبِتْعُ وَالْمِزْرُ ، قَالَ : « وَمَا الْبِتْعُ وَالْمِزْرُ ؟ » ، قُلْتُ : أَمَّا الْبِتْعُ ؛ فَنَبِيذُ الْعَسَلِ ، وَأَمَّا الْمِزْرُ ؛ فَنَبِيذُ الذُّرَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا تَشْرَبْ مُسْكِرًا ؛ فَإِنِّي حَرَّمْتُ كُلَّ مُسْكِرٍ ».

- حسن الإسناد.

٥٦٢٠- عَنْ أبي موسى ، قَالَ : بَعَثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ إِلَى الْيَمَنِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ بِهَا أَشْرِبَةً - يُقَالُ لَهَا : الْبِتْعُ وَالْمِزْرُ - ، قَالَ: « وَمَا الْبِتْعُ وَالْمِزْرِ ؟ » ، قُلْتُ : شَرَابٌ يَكُونُ مِنَ الْعَسَلِ ، وَالْمِزْرُ يَكُونُ مِنَ الشَّعِيرِ ، قَالَ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

- صحيح : ق ، مضى (٥٦١١).

٥٦٢١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : خَطَبَ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَذَكَرَ آيَةَ الْخَمْرِ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللهِ ! أَرَأَيْتَ الْمِزْرَ؟ قَالَ: « وَمَا الْمِزْرُ؟ » ، قَالَ : حَبَّةٌ تُصْنَعُ بِالْيَمَنِ ، فَقَالَ : « تُسْكِرُ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

- صحيح الإسناد.

٥٦٢٢- عَن أَبِي الْجُوَيْرِيَةِ ، قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، وَسُئِلَ ، فَقِيلَ لَهُ : أَفْتِنَا فِي الْبَاذَقِ ؟ فَقَالَ : سَبَقَ مُحَمَّدٌ الْبَاذَقَ ، وَمَا أَسْكَرَ ؛ فَهُوَ حَرَامٌ.

- **صحيح** : خ (٥٥٩٨).

٢٥- تَحْرِيمُ كُلِّ شَرَابٍ أَسْكَرَ كَثِيرُهُ

٥٦٢٣- عَنْ ابْنِ عَمْرٍو ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ ؛ فَقَلِيلُهُ حَرَامٌ ».

- **حسن صحيح** : « ابن ماجه » (٣٣٩٤).

٥٦٢٤- عَنْ سَعْدٍ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« أَنْهَاكُمْ عَن قَلِيلِ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ ».

- **صحيح** : « إرواء الغليل » (٨ / ٤٤).

٥٦٢٥- عَنْ سَعْدٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَن قَلِيلِ مَا أَسْكَرَ كَثِيرُهُ.

- **صحيح** : انظر ما قبله.

٥٦٢٦ - عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ، فَتَحَيَّنْتُ فِطْرَهُ بِنَبِيذٍ صَنَعْتُهُ لَهُ فِي دُبَّاءٍ، فَجِئْتُهُ بِهِ ، فَقَالَ : « أَدْنِهِ»، فَأَدْنَيْتُهُ مِنْهُ ، فَإِذَا هُوَ يَنِشُّ ، فَقَالَ :

« اضْرِبْ بِهَذَا الْحَائِطَ ؛ فَإِنَّ هَذَا شَرَابُ مَنْ لا يُؤْمِنُ بِاللهِ

وَالْيَوْمِ الآخِرِ ».

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٤٠٩).

قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ : وَفِي هَذَا دَلِيلٌ عَلَى تَحْرِيمِ السَّكَرِ ؛ قَلِيلِهِ وَكَثِيرِهِ ، وَلَيْسَ كَمَا يَقُولُ الْمُخَادِعُونَ لأَنْفُسِهِمْ بِتَحْرِيمِهِمْ آخِرَ الشَّرْبَةِ ، وَتَحْلِيلِهِمْ مَا تَقَدَّمَهَا الَّذِي يُشْرَبُ فِي الْفَرَقِ قَبْلَهَا ، وَلا خِلافَ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ : أَنَّ السُّكْرَ بِكُلِّيَّتِهِ ؛ لا يَحْدُثُ عَلَى الشَّرْبَةِ الآخِرَةِ دُونَ الأُولَى وَالثَّانِيَةِ بَعْدَهَا ، وَبِاللهِ التَّوْفِيقُ.

٢٦- النَّهْيُ عَنْ نَبِيذِ الْجِعَةِ - وَهُوَ شَرَابٌ يُتَّخَذُ مِنَ الشَّعِيرِ -

٥٦٢٧- عَنْ عَلِيٍّ - كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ - ، قَالَ : نَهَانِي النَّبِيُّ ﷺ عَنْ حَلْقَةِ الذَّهَبِ ، وَالْقَسِّيِّ ، وَالْمِيثَرَةِ ، وَالْجِعَةِ.

- صحيح : مضى (٥١٨٢).

٥٦٢٨- عَنْ مَالِكِ بْنِ عُمَيْرٍ ، قَالَ : قَالَ صَعْصَعَةُ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ - : انْهَنَا - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ! - عَمَّا نَهَاكَ عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قَالَ : نَهَانِي رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ.

- صحيح : مضى هناك.

٢٧- ذِكْرُ مَا كَانَ يُنْبَذُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فِيهِ

٥٦٢٩- عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٤٠٠) ، م.

ذِكْرُ الأَوْعِيَةِ الَّتِي نُهِيَ عَن الانْتِبَاذِ فِيهَا دُونَ مَا سِوَاهَا مِمَّا لا تَشْتَدُّ أَشْرِبَتُهَا كَاشْتِدَادِهِ فِيهَا.

٢٨- بَاب النَّهْيُ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ مُفْرَدًا

٥٦٣٠- عَن طَاوُسٍ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لابْنِ عُمَرَ : أَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ ؟ قَالَ : نَعَمْ.

- **صحيح** : م (٦ / ٩٦).

٥٦٣١- عَنْ طَاوُسٍ ، قال : جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : أَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ ؟ قَالَ : نَعَم.

وفي زيادة : وَالدُّبَّاءِ.

- **صحيح** : م ، **أيضاً**.

٥٦٣٢- عَنْ ابْن عَبَّاسٍ ، قال: نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ.

- **صحيح الإسناد**.

٥٦٣٣- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْحَنْتَمِ ، قُلْتُ : مَا الْحَنْتَمُ ؟ قَالَ : الْجَرُّ.

- **صحيح** : م (٦ / ٩٧).

٥٦٣٤- عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ - يَعْنِي : ابْنَ أَسِيدٍ الطَّاحِيَّ ؛ بَصْرِيٌّ يَقُولُ : سُئِلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ ؟ قَالَ : نَهَانَا عَنْهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

- **صحيح** : « **تيسير الانتفاع** » **عبدالعزيز بن أسيد**.

٥٦٣٥- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَأَلْنَا ابْنَ عُمَرَ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ ؟ فَقَالَ : حَرَّمَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقُلْتُ : سَمِعْتُ الْيَوْمَ شَيْئًا عَجِبْتُ مِنْهُ ! قَالَ : مَا هُوَ ؟ قُلْتُ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ ؟ فَقَالَ: حَرَّمَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَقَالَ : صَدَقَ ابْنُ عُمَرَ ، قُلْتُ : مَا الْجَرُّ ؟ قَالَ : كُلُّ شَيْءٍ مِنْ مَدَرٍ.

- **صحيح** : م (٦ / ٩٥).

٥٦٣٦- عَن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ ، فَسُئِلَ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ ؟ فَقَالَ : حَرَّمَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، وَشَقَّ عَلَيَّ لَمَّا سَمِعْتُهُ ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ ، فَقُلْتُ : إِنَّ ابْنَ عُمَرَ سُئِلَ عَن شَيْءٍ ؟ فَجَعَلْتُ أُعَظِّمُهُ! قَالَ : مَا هُوَ ؟ قُلْتُ : سُئِلَ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ ؟ فَقَالَ : صَدَقَ ؛ حَرَّمَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ ، قُلْتُ : وَمَا الْجَرُّ ؟ قَالَ : كُلُّ شَيْءٍ صُنِعَ مِنْ مَدَرٍ.

- **صحيح** : بما قبله.

٢٩- الْجَرُّ الأَخْضَرُ

٥٦٣٧- عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ الأَخْضَرِ ، قُلْتُ : فَالأَبْيَضُ ؟ قَالَ : لا أَدْرِي.

- **صحيح** : خ (٥٥٩٦) **بلفظ** : « **لا** » ، **لم يذكر** : « **أدري** » ، **وهو شاذٌّ**.

٥٦٣٨-عَنْ ابْنَ أَبِي أَوْفَى ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن نَبِيذِ

الْجَرِّ الأَخْضَرِ وَالأَبْيَضِ.

- صحيح : دون قوله : « والأبيض » ؛ فإنه مدرج.

٥٦٣٩- عَن أَبِي رَجَاءٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْحَسَنَ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ : أَحَرَامٌ هُوَ ؟ قَالَ : حَرَامٌ ، قَدْ حَدَّثَنَا مَنْ لَمْ يَكْذِبْ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن نَبِيذِ الْحَنْتَمِ ، وَالدُّبَّاءِ ، وَالْمُزَفَّتِ ، وَالنَّقِيرِ.

- صحيح : بما تقدم.

٣٠- النَّهْيُ عَن نَبِيذِ الدُّبَّاءِ

٥٦٤٠- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الدُّبَّاءِ.

- صحيح : م (٦ / ٩٧).

٥٦٤١- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الدُّبَّاءِ.

- صحيح : م أيضاً.

٣١- النَّهْيُ عَن نَبِيذِ الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ

٥٦٤٢- عَن عَائِشَةَ ، قَالَت : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الدُّبَّاءِ ، وَالْمُزَفَّتِ.

- صحيح : م (٦ / ٩٣).

٥٦٤٣- عَن عَلِيٍّ - كَرَّمَ اللهُ وَجْهَهُ - ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ نَهَى عَن الدُّبَّاءِ ، وَالْمُزَفَّتِ.

- صحيح : م (٦ / ٩٣).

٥٦٤٤- عَن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَعْمَرَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ؛ نَهَى عَن الدُّبَّاءِ ، وَالْمُزَفَّتِ.

- صحيح الإسناد.

٥٦٤٥- عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ ؛ أَنْ يُنْبَذَ فِيهِمَا.

- صحيح : م (٦ / ٩٢).

٥٦٤٦- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الدُّبَّاءِ وَالْمُزَفَّتِ ؛ أَنْ يُنْبَذَ فِيهِمَا.

- صحيح : م أيضاً.

٥٦٤٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الْمُزَفَّتِ وَالْقَرْعِ.

- صحيح : « ابن ماجه » (٣٤٠٢) ، م ، خ مختصراً.

٣٢- ذِكْرُ النَّهْيِ عَن نَبِيذِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ

٥٦٤٨- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالنَّقِيرِ.

- صحيح : م ، مضى (٣٠٥).

٥٦٤٩- عَن أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الشُّرْبِ فِي الْحَنْتَمِ ، وَالدُّبَّاءِ ، وَالنَّقِيرِ.

- صحيح : م (٦ / ٩٥).

٣٣- النَّهْيُ عَن نَبِيذِ الدُّبَّاءِ وَالْحَنْتَمِ وَالْمُزَفَّتِ

٥٦٥٠- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الدُّبَّاءِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالْمُزَفَّتِ.

- صحيح : م ، مضى قريباً.

٥٦٥١- عَن أبي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الْجِرَارِ ، وَالدُّبَّاءِ ، وَالظُّرُوفِ الْمُزَفَّتَةِ.

- صحيح : م (٦ / ٩٢).

٥٦٥٢- عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَت : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَنْهَى عَن شَرَابٍ صُنِعَ فِي دُبَّاءٍ ، أَوْ حَنْتَمٍ ، أَوْ مُزَفَّتٍ ؛ لا يَكُونُ زَيْتًا أَوْ خلاً ».

- حسن : « تيسير الانتفاع ».

٣٤- ذِكْرُ النَّهْيِ عَن نَبِيذِ الدُّبَّاءِ وَالنَّقِيرِ وَالْمُقَيَّرِ وَالْحَنْتَمِ

٥٦٥٣- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، قال : إِنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن الدُّبَّاءِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْمُزَفَّتِ.

- صحيح : م ، مضى آنفاً.

٥٦٥٤- عَنْ ثُمَامَةَ بْنِ حَزْنٍ الْقُشَيْرِيِّ ، قَالَ : لَقِيتُ عَائِشَةَ ، فَسَأَلْتُهَا عَن النَّبِيذِ ؟ فَقَالَت : قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَسَأَلُوهُ فِيمَا يَنْبِذُونَ ؟ فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَنْبِذُوا فِي الدُّبَّاءِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْمُقَيَّرِ ، وَالْحَنْتَمِ.

- صحيح : م (٦ / ٩٣).

٥٦٥٥- عَن عَائِشَةَ - رَضِي اللهُ عَنْهَا - ، قَالَت : نَهَى عَن الدُّبَّاءِ بِذَاتِهِ.

- صحيح الإسناد.

٥٦٥٦- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَن نَبِيذِ النَّقِيرِ ، وَالْمُقَيَّرِ ، وَالدُّبَّاءِ ، وَالْحَنْتَمِ.

- صحيح : أيضاً.

٣٥- الْمُزَفَّتَةُ

٥٦٥٨- عَن أَنَسٍ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَن الظُّرُوفِ الْمُزَفَّتَةِ.

- صحيح : م (٦ / ٩٢) نحوه.

٣٦- ذِكْرُ الدَّلالَةِ عَلَى النَّهْيِ لِلْمَوْصُوفِ - مِنَ الأَوْعِيَةِ الَّتِي تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا - كَانَ حَتْمًا لازِمًا لا عَلَى تَأْدِيب

٥٦٥٩- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّهُمَا شَهِدَا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ أَنَّهُ نَهَى عَن الدُّبَّاءِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالْمُزَفَّتِ ، وَالنَّقِيرِ ، ثُمَّ تَلا رَسُولُ اللهِ ﷺ هَذِهِ الآيَةَ : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾».

- صحيح : م (٦ / ٩٥) دون تلاوة الآية ، وكأنها مدرجة.

٣٧- بَاب تَفْسِيرِ الأَوْعِيَةِ

٥٦٦١- عَنْ زَاذَانَ ، قَالَ : سَأَلْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عُمَرَ ، قُلْتُ :

حَدِّثْني بِشَيْءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي الأَوْعِيَةِ ، وَفَسِّرْهُ ؟ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْحَنْتَمِ ؛ وَهُوَ الَّذِي تُسَمُّونَهُ أَنْتُمْ : الْجَرَّةَ ، وَنَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ ؛ وَهُوَ الَّذِي تُسَمُّونَهُ أَنْتُمْ : الْقَرْعَ ، وَنَهَى عَنِ النَّقِيرِ ؛ وَهِيَ : النَّخْلَةُ ؛ يَنْقُرُونَهَا ، وَنَهَى عَنِ الْمُزَفَّتِ ؛ وَهُوَ : الْمُقَيَّرُ.

- صحيح : م (٦ / ٩٧).

٣٨- الإِذْنُ فِي الانْتِبَاذِ الَّتِي خَصَّهَا بَعْضُ الرِّوَايَاتِ الَّتِي أَتَيْنَا عَلَى ذِكْرِهَا الإِذْنِ فِيمَا كَانَ فِي الأَسْقِيَةِ مِنْهَا

٥٦٦٢- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ وَفْدَ عَبْدِ الْقَيْسِ - حِينَ قَدِمُوا عَلَيْهِ - عَنِ الدُّبَّاءِ ، وَعَنِ النَّقِيرِ ، وَعَنِ الْمُزَفَّتِ ، وَالْمَزَادَةِ الْمَجْبُوبَةِ ، وَقَالَ :

« انْتَبِذْ فِي سِقَائِكَ ؛ أَوْكِهِ ، وَاشْرَبْهُ حُلْوًا ».

قَالَ بَعْضُهُمْ : ائْذَنْ لِي يَا رَسُولَ اللهِ ! فِي مِثْلِ هَذَا ؟ قَالَ : « إِذَنْ تَجْعَلَهَا مِثْلَ هَذِهِ». - وَأَشَارَ بِيَدِهِ ؛ يَصِفُ ذَلِكَ -.

- صحيح : م (٦ / ٩٣).

٥٦٦٣- عَنْ جابِرٍ ، قال : نَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الْجَرِّ ، وَالْمُزَفَّتِ ، وَالدُّبَّاءِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا لَمْ يَجِدْ سِقَاءً يُنْبَذُ لَهُ فِيهِ ؛ نُبِذَ لَهُ فِي تَوْرٍ مِنْ حِجَارَةٍ.

- صحيح : م (٦ / ٩٧ - ٩٨).

٥٦٦٤- عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنْبَذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ ،

فَإِذَا لَمْ يَكُنْ لَهُ سِقَاءٌ ؛ نَنْبِذُ لَهُ فِي تَوْرِ بِرَامٍ ، قَالَ : وَنَهَى رَسُولُ اللهِ ﷺ عَنِ الدُّبَّاءِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْمُزَفَّتِ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٥٦٦٥- عَنْ جَابِرٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنِ الدُّبَّاءِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْجَرِّ ، وَالْمُزَفَّتِ.

- **صحيح : م ، انظر ما قبله.**

٣٩- الإِذْنُ فِي الْجَرِّ خَاصَّةً

٥٦٦٦- عَنْ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ فِي الْجَرِّ غَيْرَ مُزَفَّتٍ.

- **صحيح : خ (٥٥٩٣) ، م (٦ / ٩٨ - ٩٩) عبدالله بن عمرو.**

٤٠- الإِذْنُ فِي شَيْءٍ مِنْهَا

٥٦٦٧- عَنْ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ ؛ فَتَزَوَّدُوا ، وَادَّخِرُوا ، وَمَنْ أَرَادَ زِيَارَةَ الْقُبُورِ ؛ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الآخِرَةَ ، وَاشْرَبُوا ، وَاتَّقُوا كُلَّ مُسْكِرٍ ».

- **صحيح : مضى (٧ / ٢٣٤ - ٢٣٥).**

٥٦٦٨- عَنْ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ ؛ فَزُورُوهَا ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ

الأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلاثَةِ أَيَّامٍ ؛ فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ ؛ فَاشْرَبُوا فِي الأَسْقِيَةِ كُلِّهَا ، وَلا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا ».

- صحيح : م ، مضى (٢٠٣١).

٥٦٦٩- عَنْ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« إِنِّي كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ ثَلاثٍ : زِيَارَةِ الْقُبُورِ ؛ فَزُورُوهَا ، وَلْتَزِدْكُمْ زِيَارَتُهَا خَيْرًا ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الأَضَاحِيِّ بَعْدَ ثَلاثٍ ؛ فَكُلُوا مِنْهَا مَا شِئْتُمْ ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الأَشْرِبَةِ فِي الأَوْعِيَةِ ؛ فَاشْرَبُوا فِي أَيِّ وِعَاءٍ شِئْتُمْ ، وَلا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا ».

- صحيح : م نحوه.

٥٦٧٠- عَنْ بُرَيْدَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنِ الأَوْعِيَةِ ؛ فَانْتَبِذُوا فِيمَا بَدَا لَكُمْ ، وَإِيَّاكُمْ وَكُلَّ مُسْكِرٍ ».

- صحيح : م نحوه.

٥٦٧١- عَنْ بُرَيْدَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ بَيْنَا هُوَ يَسِيرُ ؛ إِذْ حَلَّ بِقَوْمٍ، فَسَمِعَ لَهُمْ لَغَطًا ، فَقَالَ : « مَا هَذَا الصَّوْتُ ؟ » ، قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللهِ ! لَهُمْ شَرَابٌ يَشْرَبُونَهُ ، فَبَعَثَ إِلَى الْقَوْمِ ، فَدَعَاهُمْ ، فَقَالَ : « فِي أَيِّ شَيْءٍ تَنْتَبِذُونَ ؟ » ، قَالُوا : نَنْتَبِذُ فِي النَّقِيرِ وَالدُّبَّاءِ ، وَلَيْسَ لَنَا ظُرُوفٌ ، فَقَالَ : « لا تَشْرَبُوا؛ إِلَّا فِيمَا أَوْكَيْتُمْ عَلَيْهِ » ، قَالَ : فَلَبِثَ بِذَلِكَ مَا شَاءَ اللهُ أَنْ يَلْبَثَ ، ثُمَّ رَجَعَ عَلَيْهِمْ ؛ فَإِذَا هُمْ قَدْ أَصَابَهُمْ وَبَاءٌ ، وَاصْفَرُّوا ،

قَالَ : « مَا لِي أَرَاكُمْ قَدْ هَلَكْتُمْ ؟ ! » ، قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللهِ ! أَرْضُنَا وَبِيئَةٌ ، وَحَرَّمْتَ عَلَيْنَا إِلَّا مَا أَوْكَيْنَا عَلَيْهِ ؟ قَالَ :

« اشْرَبُوا ؛ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

صحيح الإسناد.

٥٦٧٢- عَن جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا نَهَى عَن الظُّرُوفِ ؛ شَكَتِ الأَنْصَارُ ، فَقَالَت : يَا رَسُولَ اللهِ ! لَيْسَ لَنَا وِعَاءٌ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ :

« فَلا ، إِذن ».

- **صحيح** : خ (٥٥٩٢).

٤١- مَنْزِلَةُ الْخَمْرِ

٥٦٧٣- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : أُتِيَ رَسُولُ اللهِ ﷺ - لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِهِ - بِقَدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمَا ، فَأَخَذَ اللَّبَنَ ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ - عَلَيْهِ السَّلام - : الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَدَاكَ لِلْفِطْرَةِ ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ.

- **صحيح** : خ (٧٠٩).

٥٦٧٤- عن ابْنِ مُحْرِيزٍ ، عَن رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ قَالَ :

« يَشْرَبُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ ؛ يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا ».

- **صحيح** : « الصحيحة » (٩٠).

٤٢- ذِكْرُ الرِّوَايَاتِ الْمُغَلَّظَاتِ فِي شُرْبِ الْخَمْرِ

٥٦٧٥- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَشْرَبُ الْخَمْرَ شَارِبُهَا حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً ؛ يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارَهُمْ حِينَ يَنْتَهِبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ».

- **صحيح : ق ، مضى (٤٨٨٥).**

٥٦٧٦- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَسْرِقُ السَّارِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلا يَنْتَهِبُ نُهْبَةً ذَاتَ شَرَفٍ ؛ يَرْفَعُ الْمُسْلِمُونَ إِلَيْهِ أَبْصَارَهُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ».

- **صحيح : ق ، انظر ما قبله.**

٥٦٧٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، وَنَفَرٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ ، قَالُوا : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ ؛ فَاجْلِدُوهُ ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاجْلِدُوهُ ، ثُمَّ إِنْ شَرِبَ فَاقْتُلُوهُ ».

- **صحيح : « ابن ماجه » (٢٥٧٢ - ٢٥٧٣).**

٥٦٧٨- عَن أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« إِذَا سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ ، ثُمَّ إِنْ سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ ، ثُمَّ إِنْ سَكِرَ فَاجْلِدُوهُ ،

ثُمَّ - قَالَ فِي الرَّابِعَةِ - : فَاضْرِبُوا عُنُقَهُ ».

- صحيح : انظر ما قبله.

٥٦٧٩- عَنْ أَبِي مُوسَى - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ : مَا أُبَالِي : شَرِبْتُ الْخَمْرَ أَوْ عَبَدْتُ هَذِهِ السَّارِيَةَ مِنْ دُونِ اللهِ - عَزَّ وَجَلَّ - !

- صحيح الإسناد.

٤٣- ذِكْرُ الرِّوَايَةِ الْمُبَيِّنَةِ عَن صَلَوَاتِ شَارِبِ الْخَمْرِ

٥٦٨٠- عَنْ عُرْوَةَ بْنُ رُوَيْمٍ ، أَنَّ ابْنَ الدَّيْلَمِيِّ رَكِبَ يَطْلُبُ عَبْدَ اللهِ ابْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، قَالَ ابْنُ الدَّيْلَمِيِّ : فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَقُلْتُ : هَلْ سَمِعْتَ - يَا عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو ! - رَسُولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ شَأْنَ الْخَمْرِ بِشَيْءٍ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« لا يَشْرَبُ الْخَمْرَ رَجُلٌ مِنْ أُمَّتِي ؛ فَيَقْبَلَ اللهُ مِنْهُ صَلاةً أَرْبَعِينَ يَوْمًا ».

- صحيح : « الصحيحة » (٧٠٩).

٤٤- ذِكْرُ الآثَامِ الْمُتَوَلِّدَةِ عَن شُرْبِ الْخَمْرِ ؛ مِنْ تَرْكِ الصَّلَوَاتِ ، وَمِنْ قَتْلِ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللهُ ، وَمِنْ وُقُوعٍ عَلَى الْمَحَارِمِ

٥٦٨٢- عَنْ عُثْمَانَ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قال : اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ ؛ فَإِنَّهَا أُمُّ الْخَبَائِثِ ، إِنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ خَلا قَبْلَكُمْ تَعَبَّدَ ، فَعَلِقَتْهُ امْرَأَةٌ غَوِيَّةٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ جَارِيَتَهَا ، فَقَالَت لَهُ : إِنَّا نَدْعُوكَ لِلشَّهَادَةِ ، فَانْطَلَقَ

مَعَ جَارِيَتِهَا ، فَطَفِقَتْ كُلَّمَا دَخَلَ بَابًا أَغْلَقَتْهُ دُونَهُ ، حَتَّى أَفْضَى إِلَى امْرَأَةٍ وَضِيئَةٍ ، عِنْدَهَا غُلامٌ وَبَاطِيَةُ خَمْرٍ ، فَقَالَت : إِنِّي - وَاللهِ - مَا دَعَوْتُكَ لِلشَّهَادَةِ ، وَلَكِنْ دَعَوْتُكَ لِتَقَعَ عَلَيَّ ؛ أَوْ تَشْرَبَ مِنْ هَذِهِ الْخَمْرَةِ كَأْسًا ، أَوْ تَقْتُلَ هَذَا الْغُلامَ ؛ قَالَ : فَاسْقِينِي مِنْ هَذَا الْخَمْرِ كَأْسًا ، فَسَقَتْهُ كَأْسًا ، قَالَ : زِيدُونِي ، فَلَمْ يَرِمْ حَتَّى وَقَعَ عَلَيْهَا ، وَقَتَلَ النَّفْسَ ؛ فَاجْتَنِبُوا الْخَمْرَ؛ فَإِنَّهَا - وَاللهِ - لا يَجْتَمِعُ الإِيمَانُ وَإِدْمَانُ الْخَمْرِ ؛ إِلَّا لَيُوشِكُ أَنْ يُخْرِجَ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ !

- **صحيح موقوف : « التعليق على المختارة » (٣٢٠).**

٥٦٨٣- عَنْ عُثْمَانَ ، قال : اجْتَنِبُوا الْخَمْرَ ؛ فَإِنَّهَا أُمُّ الْخَبَائِثِ ؛ فَإِنَّهُ كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ خَلا قَبْلَكُمْ ، يَتَعَبَّدُ وَيَعْتَزِلُ النَّاسَ . . . فَذَكَرَ مِثْلَه.

قَالَ : فَاجْتَنِبُوا الْخَمْرَ ؛ فَإِنَّهُ - وَاللهِ - لا يَجْتَمِعُ وَالإِيمَانُ أَبَدًا ؛ إِلَّا يُوشِكَ أَحَدُهُمَا أَنْ يُخْرِجَ صَاحِبَهُ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥٦٨٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ ، فَلَمْ يَنْتَشِ ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ ، مَا دَامَ فِي جَوْفِهِ أَوْ عُرُوقِهِ مِنْهَا شَيْءٌ ، وَإِنْ مَاتَ مَاتَ كَافِرًا، وَإِنِ انْتَشَى لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ، وَإِنْ مَاتَ فِيهَا مَاتَ كَافِرًا.

- **صحيح : « التعليق الرغيب » (٣ / ١٨٨).**

٤٥- تَوْبَةُ شَارِبِ الْخَمْرِ

٥٦٨٦- عَن عَبْدِ اللهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ ، قَالَ : دَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللهِ بْنِ

عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ ، وَهُوَ فِي حَائِطٍ لَهُ بِالطَّائِفِ - يُقَالُ لَهُ : الْوَهْطُ - ، وَهُوَ مُخَاصِرٌ فَتًى مِنْ قُرَيْشٍ ، يُزَنُّ ذَلِكَ الْفَتَى بِشُرْبِ الْخَمْرِ ، فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ :

« مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ شَرْبَةً ؛ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ تَوْبَةٌ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ لَمْ تُقْبَلْ تَوْبَتُهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللهُ عَلَيْهِ ، فَإِنْ عَادَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣٣٧٧).

٥٦٨٧- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ :

« مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ، ثُمَّ لَمْ يَتُبْ مِنْهَا ؛ حُرِمَهَا فِي الآخِرَةِ».

- **صحيح** : « **ابن ماجه** » (٣٣٧٣) ، ق.

٤٦- الرِّوَايَةُ فِي الْمُدْمِنِينَ فِي الْخَمْرِ

٥٦٨٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنَّانٌ ، وَلا عَاقٌّ ، وَلا مُدْمِنُ خَمْرٍ ».

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (٦٧٠).

٥٦٨٩- عَنِ ابْنِ عُمَرَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ :

« مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا ، فَمَاتَ - وَهُوَ يُدْمِنُهَا لَمْ يَتُبْ مِنْهَا - لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ ».

- **صحيح** : ق ، تقدم قريباً.

٥٦٩٠- عَن ابْنِ عُمَرَ - رَضِي اللهُ عَنْهُمَا - ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« مَنْ شَرِبَ الْخَمْرَ فِي الدُّنْيَا - فَمَاتَ وَهُوَ يُدْمِنُهَا - لَمْ يَشْرَبْهَا فِي الآخِرَةِ ».

- صحيح : ق ، انظر ما قبله.

٥٦٩١- عَن الضَّحَّاكِ ، قَالَ : مَنْ مَاتَ مُدْمِنًا لِلْخَمْرِ ؛ نُضِحَ فِي وَجْهِهِ بِالْحَمِيمِ حِينَ يُفَارِقُ الدُّنْيَا.

- حسن الإسناد مقطوع.

٤٨- ذِكْرُ الأَخْبَارِ الَّتِي اعْتَلَّ بِهَا مَنْ أَبَاحَ شَرَابَ السُّكْرِ

٥٦٩٣- عَن أَبِي بُرْدَةَ بْنِ نِيَارٍ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« اشْرَبُوا فِي الظُّرُوفِ ، وَلا تَسْكَرُوا ».

- حسن صحيح الإسناد : انظر حديث بريدة (٥٦٦٨).

٥٦٩٧- عَنْ عَائِشَةَ - أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ - قالت : نُهِيتُمْ عَن الدُّبَّاءِ ، نُهِيتُمْ عَن الْحَنْتَمِ ، نُهِيتُمْ عَن الْمُزَفَّتِ ، ثُمَّ أَقْبَلَتْ عَلَى النِّسَاءِ ، فَقَالَت : إِيَّاكُنَّ وَالْجَرَّ الأَخْضَرَ ، وَإِنْ أَسْكَرَكُنَّ مَاءُ حُبِّكُنَّ ؛ فَلا تَشْرَبْنَهُ.

- حسن الإسناد.

٥٦٩٨- عَن عَائِشَةَ ، أَنَّهَا سُئِلَتْ عَن الأَشْرِبَةِ ؟ فَقَالَت : كَانَ رَسُولُ

اللهِ ﷺ يَنْهَى عَن كُلِّ مُسْكِرٍ.

- **صحيح : « الضعيفة » تحت الحديث (٤٧٣٢).**

٥٦٩٩- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ؛ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا ، وَالسُّكْرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ.

- **صحيح موقوف : « الضعيفة » (١٢٢٠).**

٥٧٠٠- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حُرِّمَتِ الْخَمْرُ بِعَيْنِهَا ؛ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا ، وَالسَّكْرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥٧٠١- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حُرِّمَتِ الْخَمْرُ بِعَيْنِهَا ؛ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا ، وَالسُّكْرُ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥٧٠٢- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : حُرِّمَتِ الْخَمْرُ ؛ قَلِيلُهَا وَكَثِيرُهَا ، وَمَا أَسْكَرَ مِنْ كُلِّ شَرَابٍ.

- **صحيح : انظر ما قبله.**

٥٧٠٣- عَن أَبِي الْجُوَيْرِيَةِ الْجَرْمِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ - وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ - عَن الْبَاذَقِ ؟ فَقَالَ : سَبَقَ مُحَمَّدٌ الْبَاذَقَ ، وَمَا أَسْكَرَ ؛ فَهُوَ حَرَامٌ ، قَالَ : أَنَا أَوَّلُ الْعَرَبِ سَأَلَهُ.

- **صحيح : خ ، مضى (٥٦٦٢).**

٥٧٠٤- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُحَرِّمَ - إِنْ كَانَ مُحَرِّمًا

مَا حَرَّمَ اللهُ وَرَسُولُهُ - فَلْيُحَرِّمِ النَّبِيذَ.

- صحيح الإسناد موقوف.

٥٧٠٥- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ : قَالَ رَجُلٌ لابْنِ عَبَّاسٍ : إِنِّي امْرُؤٌ مِنْ أَهْلِ خُرَاسَانَ ، وَإِنَّ أَرْضَنَا أَرْضٌ بَارِدَةٌ ، وَإِنَّا نَتَّخِذُ شَرَابًا نَشْرَبُهُ مِنَ الزَّبِيبِ ، وَالْعِنَبِ ، وَغَيْرِهِ ، وَقَدْ أَشْكَلَ عَلَيَّ - فَذَكَرَ لَهُ ضُرُوبًا مِنَ الأَشْرِبَةِ ؛ فَأَكْثَرَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَمْ يَفْهَمْهُ ! - ؟ فَقَالَ لَهُ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنَّكَ قَدْ أَكْثَرْتَ عَلَيَّ ؛ اجْتَنِبْ مَا أَسْكَرَ مِنْ تَمْرٍ ، أَوْ زَبِيبٍ ، أَوْ غَيْرِهِ.

- صحيح الإسناد موقوف.

٥٧٠٦- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : نَبِيذُ الْبُسْرِ بَحْتٌ لا يَحِلُّ.

- صحيح الإسناد موقوف.

٥٧٠٧- عَن أَبِي جَمْرَةَ ، قَالَ : كُنْتُ أُتَرْجِمُ بَيْنَ ابْنِ عَبَّاسٍ وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ تَسْأَلُهُ عَن نَبِيذِ الْجَرِّ ؟ فَنَهَى عَنْهُ ، قُلْتُ : يَا أَبَا عَبَّاسٍ! إِنِّي أَنْتَبِذُ فِي جَرَّةٍ خَضْرَاءَ نَبِيذًا حُلْوًا ، فَأَشْرَبُ مِنْهُ ، فَيُقَرْقِرُ بَطْنِي؟ قَالَ : لا تَشْرَبْ مِنْهُ ، وَإِنْ كَانَ أَحْلَى مِنَ الْعَسَلِ.

- صحيح الإسناد موقوف.

٥٧٠٨- عَنْ أبي جَمْرَةَ نَصْرٍ ، قَالَ : قُلْتُ لابْنِ عَبَّاسٍ : إِنَّ جَدَّةً لِي تَنْبِذُ نَبِيذًا فِي جَرٍّ ، أَشْرَبُهُ حُلْوًا ، إِنْ أَكْثَرْتُ مِنْهُ فَجَالَسْتُ الْقَوْمَ ؛ خَشِيتُ أَنْ أَفْتَضِحَ ! فَقَالَ : قَدِمَ وَفْدُ عَبْدِ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَقَالَ : « مَرْحَبًا بِالْوَفْدِ ؛ لَيْسَ بِالْخَزَايَا ، وَلا النَّادِمِينَ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ !

إِنَّ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ الْمُشْرِكِينَ ، وَإِنَّا لا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلّا فِي أَشْهُرِ الْحُرُمِ ، فَحَدِّثْنَا بِأَمْرٍ ، إِنْ عَمِلْنَا بِهِ دَخَلْنَا الْجَنَّةَ ، وَنَدْعُو بِهِ مَنْ وَرَاءَنَا ! قَالَ :

« آمُرُكُمْ بِثَلاثٍ ، وَأَنْهَاكُمْ عَن أَرْبَعٍ ، آمُرُكُمْ : بِالإِيمَانِ بِاللهِ ، وَهَلْ تَدْرُونَ مَا الإِيمَانُ بِاللهِ ؟ » ، قَالُوا : اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ :

« شَهَادَةُ أَنْ لا إِلَهَ إِلّا اللهُ ، وَإِقَامُ الصَّلاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَأَنْ تُعْطُوا مِنَ الْمَغَانِمِ الْخُمُسَ ، وَأَنْهَاكُمْ عَن أَرْبَعٍ : عَمَّا يُنْبَذُ فِي الدُّبَّاءِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْحَنْتَمِ ، وَالْمُزَفَّتِ » .

- **صحيح** : م (٢ / ٣٥ و ٦ / ٩٤) .

٥٧١٢- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّ رَجُلاً سَأَلَ عَن الأَشْرِبَةِ ؟ فَقَالَ : اجْتَنِبْ كُلَّ شَيْءٍ يَنِشُّ .

- **صحيح الإسناد موقوف .**

٥٧١٣- عَن زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ عَن الأَشْرِبَةِ ؟ فَقَالَ : اجْتَنِبْ كُلَّ شَيْءٍ يَنِشُّ .

- **صحيح الإسناد موقوف .**

٥٧١٤- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : الْمُسْكِرُ ؛ قَلِيلُهُ وَكَثِيرُهُ حَرَامٌ .

- **صحيح الإسناد موقوف .**

٥٧١٥- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : كُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ .

- **صحيح الإسناد موقوف ، وصح عنه مرفوعاً مضى (٥٥٩٩) ، ويأتي بعده .**

٥٧١٦- عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، عَن رَسُولِ اللهِ ﷺ ، قَالَ :

« حَرَّمَ اللهُ الْخَمْرَ وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ».

- **صحيح** : « **الصحيحة** » (١٨١٤).

٥٧١٧- عَن ابْنِ عُمَرَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ، وكُلُّ مُسْكِرٍ خَمْرٌ ».

- **صحيح** : م ، مضى (٥٦٠٣).

٥٧٢٠- عَنْ أبي هُرَيْرَةَ ، قال : عَلِمْتُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يَصُومُ فِي بَعْضِ الأَيَّامِ الَّتِي كَانَ يَصُومُهَا ، فَتَحَيَّنْتُ فِطْرَهُ بِنَبِيذٍ صَنَعْتُهُ فِي دُبَّاءٍ ، فَلَمَّا كَانَ الْمَسَاءُ جِئْتُهُ أَحْمِلُهَا إِلَيْهِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنِّي قَدْ عَلِمْتُ أَنَّكَ تَصُومُ فِي هَذَا الْيَوْمِ ، فَتَحَيَّنْتُ فِطْرَكَ بِهَذَا النَّبِيذِ ، فَقَالَ : «أَدْنِهِ مِنِّي يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ! » ، فَرَفَعْتُهُ إِلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ يَنِشُّ ، فَقَالَ :

« خُذْ هَذِهِ فَاضْرِبْ بِهَا الْحَائِطَ ؛ فَإِنَّ هَذَا شَرَابُ مَنْ لا يُؤْمِنُ بِاللهِ وَلا بِالْيَوْمِ الآخِرِ ».

- **صحيح** : مضى (٥٦٢٦).

٥٧٢٣- عَن عُتْبَةَ بْنِ فَرْقَدٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيذُ الَّذِي يَشْرَبُهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ قَدْ خُلِّلَ .

- **صحيح الإسناد**.

٥٧٢٤- عَن السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ خَرَجَ عَلَيْهِمْ ،

فَقَالَ : إِنِّي وَجَدْتُ مِنْ فُلانٍ رِيحَ شَرَابٍ ، فَزَعَمَ أَنَّهُ شَرَابُ الطِّلاءِ ! وَأَنَا سَائِلٌ عَمَّا شَرِبَ ؛ فَإِنْ كَانَ مُسْكِرًا جَلَدْتُهُ ، فَجَلَدَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - الْحَدَّ تَامّاً.

- صحيح الإسناد.

٤٩- ذِكْرُ مَا أَعَدَّ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - لِشَارِبِ الْمُسْكِرِ مِنَ الذُّلِّ وَالْهَوَانِ وَأَلِيمِ الْعَذَابِ

٥٧٢٥- عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَجُلاً مِنْ جَيْشَانَ - وَجَيْشَانُ مِنَ الْيَمَنِ - قَدِمَ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنْ شَرَابٍ يَشْرَبُونَهُ بِأَرْضِهِمْ مِنَ الذُّرَةِ - يُقَالُ لَهُ : الْمِزْرُ - ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَمُسْكِرٌ هُوَ ؟ » ، قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :

« كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ؛ إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - عَهِدَ لِمَنْ شَرِبَ الْمُسْكِرَ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ » ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللهِ ! وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ ؟ قَالَ :

« عَرَقُ أَهْلِ النَّارِ - أَوْ قَالَ : عُصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ ».

- صحيح : « التعليق الرغيب » (٣ / ١٨٥ - ١٨٦) ، م.

٥٠- الْحَثُّ عَلَى تَرْكِ الشُّبُهَاتِ

٥٧٢٦- عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ:

« إِنَّ الْحَلالَ بَيِّنٌ ، وَإِنَّ الْحَرَامَ بَيِّنٌ ، وَإِنَّ بَيْنَ ذَلِكَ أُمُورًا مُشْتَبِهَاتٍ - وَرُبَّمَا قَالَ : وَإِنَّ بَيْنَ ذَلِكَ أُمُورًا مُشْتَبِهَةً - ، وَسَأَضْرِبُ فِي ذَلِكَ مَثَلاً : إِنَّ اللهَ - عَزَّ وَجَلَّ - حَمَى حِمًى ، وَإِنَّ حِمَى اللهِ مَا حَرَّمَ ، وَإِنَّهُ مَنْ يَرْعَ حَوْلَ الْحِمَى ؛ يُوشِكُ أَنْ يُخَالِطَ الْحِمَى- وَرُبَّمَا قَالَ : يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ -، وَإِنَّ مَنْ خَالَطَ الرِّيبَةَ ؛ يُوشِكُ أَنْ يَجْسُرَ ».

- صحيح : ق.

٥٧٢٧- عَنْ أَبِي الْحَوْرَاءِ السَّعْدِيِّ ، قَالَ : قُلْتُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - : مَا حَفِظْتَ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ ؟ قَالَ : حَفِظْتُ مِنْهُ:

« دَعْ مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لا يَرِيبُكَ ».

- صحيح : « إرواء الغليل » (١٢ و ٣٠٧٤) ، « غاية المرام » (١٧٩) ، « الروض النضير » (١٥٢).

٥١- بَاب الْكَرَاهِيَةِ فِي بَيْعِ الزَّبِيبِ لِمَنْ يَتَّخِذُهُ نَبِيذًا

٥٧٢٨- عَنْ طَاوُسٍ ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَبِيعَ الزَّبِيبَ لِمَنْ يَتَّخِذُهُ نَبِيذًا.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٢- الْكَرَاهِيَةُ فِي بَيْعِ الْعَصِيرِ

٥٧٢٩- عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ ، قَالَ : كَانَ لِسَعْدٍ كُرُومٌ وَأَعْنَابٌ كَثِيرَةٌ ، وَكَانَ لَهُ فِيهَا أَمِينٌ ، فَحَمَلَتْ عِنَبًا كَثِيرًا ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ : إِنِّي أَخَافُ عَلَى الأَعْنَابِ الضَّيْعَةَ ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ أَعْصِرَهُ عَصَرْتُهُ ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ سَعْدٌ :

إِذَا جَاءَكَ كِتَابِي هَذَا فَاعْتَزِلْ ضَيْعَتِي ، فَوَاللهِ ؛ لا أَئْتَمِنُكَ عَلَى شَيْءٍ بَعْدَهُ أَبَدًا ! فَعَزَلَهُ عَن ضَيْعَتِهِ.

- صحيح الإسناد موقوف.

٥٧٣٠- عن ابْنِ سِيرِينَ ، قَالَ : بِعْهُ عَصِيرًا مِمَّنْ يَتَّخِذُهُ طِلاءً ، وَلا يَتَّخِذُهُ خَمْرًا.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٣- ذِكْرُ مَا يَجُوزُ شُرْبُهُ مِنَ الطِّلاءِ وَمَا لا يَجُوزُ

٥٧٣١- عَن سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ ، قَالَ : كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ إِلَى بَعْضِ عُمَّالِهِ ؛ أَن : ارْزُقِ الْمُسْلِمِينَ مِنَ الطِّلاءِ ؛ مَا ذَهَبَ ثُلُثَاهُ وَبَقِيَ ثُلُثُهُ.

- حسن صحيح موقوف : « تيسير الانتفاع » نباتة.

٥٧٣٢- عَن عَامِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ، أَنَّهُ قَالَ : قَرَأْتُ كِتَابَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى أَبِي مُوسَى : أَمَّا بَعْدُ ؛ فَإِنَّهَا قَدِمَتْ عَلَيَّ عِيرٌ مِنَ الشَّامِ ، تَحْمِلُ شَرَابًا غَلِيظًا أَسْوَدَ كَطِلاءِ الإِبِلِ ، وَإِنِّي سَأَلْتُهُمْ : عَلَى كَمْ يَطْبُخُونَهُ؟ فَأَخْبَرُونِي أَنَّهُمْ يَطْبُخُونَهُ عَلَى الثُّلُثَيْنِ ؛ ذَهَبَ ثُلُثَاهُ الأَخْبَثَانِ ؛ ثُلُثٌ بِبَغْيِهِ ، وَثُلُثٌ بِرِيحِهِ ، فَمُرْ مَنْ قِبَلَكَ يَشْرَبُونَهُ.

- صحيح : بما قبله وما بعده.

٥٧٣٣- عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ يَزِيدَ الْخَطْمِيِّ ، قَالَ : كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - : أَمَّا بَعْدُ ؛ فَاطْبُخُوا شَرَابَكُمْ حَتَّى يَذْهَبَ مِنْهُ

نَصِيبُ الشَّيْطَانِ ؛ فَإِنَّ لَهُ اثْنَيْنِ ، وَلَكُمْ وَاحِدٌ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٣٨٧).

٥٧٣٤- عَن الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : كَانَ عَلِيٌّ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - يَرْزُقُ النَّاسَ الطِّلاءَ ، يَقَعُ فِيهِ الذُّبَابُ ، وَلا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُ.

- صحيح الإسناد موقوف.

٥٧٣٥- عَن دَاوُدَ ، قَالَ : سَأَلْتُ سَعِيدًا : مَا الشَّرَابُ الَّذِي أَحَلَّهُ عُمَرُ - رَضِي اللهُ عَنْهُ - ؟ قَالَ : الَّذِي يُطْبَخُ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثَاهُ وَيَبْقَى ثُلُثُهُ.

- صحيح : بما قبله.

٥٧٣٦- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّ أَبَا الدَّرْدَاءِ كَانَ يَشْرَبُ مَا ذَهَبَ ثُلُثَاهُ وَبَقِيَ ثُلُثُهُ.

- صحيح الإسناد موقوف.

٥٧٣٧- عَن أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ، أَنَّهُ كَانَ يَشْرَبُ مِنَ الطِّلاءِ مَا ذَهَبَ ثُلُثَاهُ وَبَقِيَ ثُلُثُهُ.

- صحيح موقوف : « إرواء الغليل » (٢٣٩٠).

٥٧٣٨- عَن يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَسَأَلَهُ أَعْرَابِيٌّ عَن شَرَابٍ يُطْبَخُ عَلَى النِّصْفِ ؟ فَقَالَ : لا ؛ حَتَّى يَذْهَبَ ثُلُثَاهُ وَيَبْقَى الثُّلُثُ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٧٣٩- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : إِذَا طُبِخَ الطِّلاءُ عَلَى الثُّلُثِ ؛

فَلا بَأْسَ بِهِ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٧٤٠- عَنْ أبي رَجَاءٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْحَسَنَ عَن الطِّلاءِ الْمُنَصَّفِ؟ فَقَالَ : لا تَشْرَبْهُ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٧٤١١- عَن بَشِيرِ بْنِ الْمُهَاجِرِ ، قَالَ : سَأَلْتُ الْحَسَنَ عَمَّا يُطْبَخُ مِنَ الْعَصِيرِ ؟ قَالَ : مَا تَطْبُخُهُ حَتَّى يَذْهَبَ الثُّلُثَانِ ، وَيَبْقَى الثُّلُثُ.

- حسن الإسناد مقطوع.

٥٧٤٢- عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ، قال : إِنَّ نُوحًا ﷺ نَازَعَهُ الشَّيْطَانُ فِي عُودِ الْكَرْمِ ، فَقَالَ : هَذَا لِي ، وَقَالَ : هَذَا لِي ، فَاصْطَلَحَا عَلَى أَنَّ لِنُوحٍ ثُلُثَهَا ، وَلِلشَّيْطَانِ ثُلُثَيْهَا.

- حسن الإسناد موقوف : وهو بالإسرائيليات أشبه.

٥٧٤٤- عَن مَكْحُولٍ ، قَالَ : كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٤- مَا يَجُوزُ شُرْبُهُ مِنَ الْعَصِيرِ ، وَمَا لا يَجُوزُ

٥٧٤٥- عَن أَبِي ثَابِتٍ الثَّعْلَبِيِّ ، قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ ، فَسَأَلَهُ عَن الْعَصِيرِ ؟ فَقَالَ : اشْرَبْهُ مَا كَانَ طَرِيًّا ، قَالَ : إِنِّي طَبَخْتُ شَرَابًا وَفِي نَفْسِي مِنْهُ ؟! قَالَ : أَكُنْتَ شَارِبَهُ قَبْلَ أَنْ تَطْبُخَهُ ؟ قَالَ:

لا ، قَالَ : فَإِنَّ النَّارَ لا تُحِلُّ شَيْئًا قَدْ حَرُمَ.

- صحيح الإسناد موقوف.

٥٧٤٦- عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قال : وَاللهِ مَا تُحِلُّ النَّارُ شَيْئًا وَلا تُحَرِّمُهُ، قَالَ : ثُمَّ فَسَّرَ لِي قَوْلَهُ : لا تُحِلُّ شَيْئًا - لِقَوْلِهِمْ فِي الطِّلاءِ - ، وَلا تُحَرِّمُهُ.

- صحيح الإسناد أيضاً.

٥٥- الْوُضُوءُ مِمَّا مَسَّتِ النَّارُ

٥٧٤٧- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : اشْرَبِ الْعَصِيرَ مَا لَمْ يُزْبِدْ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٧٤٨- عَن هِشَامِ بْنِ عَائِذٍ الأَسَدِيِّ ، قَالَ : سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ عَن الْعَصِيرِ ؟ قَالَ : اشْرَبْهُ حَتَّى يَغْلِيَ ، مَا لَمْ يَتَغَيَّرْ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٧٤٩- عَن عَطَاءٍ ؛ فِي الْعَصِيرِ ، قَالَ : اشْرَبْهُ حَتَّى يَغْلِيَ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٧٥٠- عَن الشَّعْبِيِّ ، قَالَ : اشْرَبْهُ ثَلاثَةَ أَيَّامٍ ؛ إِلَّا أَنْ يَغْلِيَ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٦- ذِكْرُ مَا يَجُوزُ شُرْبُهُ مِنَ الأَنْبِذَةِ ، وَمَا لا يَجُوزُ

٥٧٥١- عَنْ فَيْرُوزَ الدَّيْلَمِيِّ ، قَالَ : قَدِمْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ

فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّا أَصْحَابُ كَرْمٍ ، وَقَدْ أَنْزَلَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - تَحْرِيمَ الْخَمْرِ ! فَمَاذَا نَصْنَعُ ؟ قَالَ : « تَتَّخِذُونَهُ زَبِيبًا » ، قُلْتُ : فَنَصْنَعُ بِالزَّبِيبِ مَاذَا ؟ قَالَ : « تُنْقِعُونَهُ عَلَى غَدَائِكُمْ ، وَتَشْرَبُونَهُ عَلَى عَشَائِكُمْ ، وَتُنْقِعُونَهُ عَلَى عَشَائِكُمْ ، وَتَشْرَبُونَهُ عَلَى غَدَائِكُمْ » ، قُلْتُ : أَفَلا نُؤَخِّرُهُ حَتَّى يَشْتَدَّ ؟ قَالَ :

« لا تَجْعَلُوهُ فِي الْقُلَلِ ، وَاجْعَلُوهُ فِي الشِّنَانِ ؛ فَإِنَّهُ إِنْ تَأَخَّرَ صَارَ خَلاً » .

- صحيح الإسناد.

٥٧٥٢- عَنْ فَيْرُوزَ الدَّيْلَمِيِّ ، قَالَ : قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللهِ ! إِنَّ لَنَا أَعْنَابًا ، فَمَاذَا نَصْنَعُ بِهَا ؟ قَالَ : « زَبِّبُوهَا » ، قُلْنَا : فَمَا نَصْنَعُ بِالزَّبِيبِ ؟ قَالَ :

« انْبِذُوهُ عَلَى غَدَائِكُمْ ، وَاشْرَبُوهُ عَلَى عَشَائِكُمْ ، وَانْبِذُوهُ عَلَى عَشَائِكُمْ ، وَاشْرَبُوهُ عَلَى غَدَائِكُمْ ، وَانْبِذُوهُ فِي الشِّنَانِ ، وَلا تَنْبِذُوهُ فِي الْقِلالِ ؛ فَإِنَّهُ إِنْ تَأَخَّرَ صَارَ خَلاً » .

- حسن صحيح الإسناد.

٥٧٥٣- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ يُنْبَذُ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ ، فَيَشْرَبُهُ مِنَ الْغَدِ وَمِنْ بَعْدِ الْغَدِ ، فَإِذَا كَانَ مَسَاءُ الثَّالِثَةِ ، فَإِنْ بَقِيَ فِي الإِنَاءِ شَيْءٌ لَمْ يَشْرَبُوهُ ؛ أُهْرِيقَ.

- صحيح : « إرواء الغليل » (٢٣٨٨) ، م.

٥٧٥٤- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ كَانَ يُنْقَعُ لَهُ الزَّبِيبُ فَيَشْرَبُهُ يَوْمَهُ ، وَالْغَدَ ، وَبَعْدَ الْغَدِ.

- صحيح : بما قبله.

٥٧٥٥- عَن ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ يُنْبَذُ لَهُ نَبِيذُ الزَّبِيبِ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيَجْعَلُهُ فِي سِقَاءٍ ، فَيَشْرَبُهُ يَوْمَهُ ذَلِكَ ، وَالْغَدَ ، وَبَعْدَ الْغَدِ ، فَإِذَا كَانَ مِنْ آخِرِ الثَّالِثَةِ سَقَاهُ ، أَوْ شَرِبَهُ ، فَإِنْ أَصْبَحَ مِنْهُ شَيْءٌ أَهْرَاقَهُ.

- صحيح : م ، انظر ما قبله.

٥٧٥٦- عَن ابْنِ عُمَرَ ، أَنَّهُ كَانَ يُنْبَذُ لَهُ فِي سِقَاءِ الزَّبِيبُ غُدْوَةً ، فَيَشْرَبُهُ مِنَ اللَّيْلِ ، وَيُنْبَذُ لَهُ عَشِيَّةً ، فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً ، وَكَانَ يَغْسِلُ الأَسْقِيَةَ ، وَلا يَجْعَلُ فِيهَا دُرْدِيّاً وَلا شَيْئًا.

قَالَ نَافِعٌ : فَكُنَّا نَشْرَبُهُ مِثْلَ الْعَسَلِ.

- صحيح الإسناد موقوف.

٥٧٥٧- عَن بَسَّامٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا جَعْفَرٍ عَن النَّبِيذِ ؟ قَالَ : كَانَ عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - يُنْبَذُ لَهُ مِنَ اللَّيْلِ ، فَيَشْرَبُهُ غُدْوَةً ، وَيُنْبَذُ لَهُ غُدْوَةً ، فَيَشْرَبُهُ مِنَ اللَّيْلِ.

- صحيح الإسناد موقوف.

٥٧٥٨- عَنْ عَبْدِ اللهِ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُفْيَانَ سُئِلَ عَن النَّبِيذِ ؟ قَالَ: انْتَبِذْ عَشِيّاً ، وَاشْرَبْهُ غُدْوَةً.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٧٦٠- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ أَنْ يَجْعَلَ نَطْلَ النَّبِيذِ فِي النَّبِيذِ لِيَشْتَدَّ بِالنَّطْلِ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٧٦١- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، أَنَّهُ قَالَ فِي النَّبِيذِ : خَمْرُهُ دُرْدِيُّهُ.

- صحيح الإسناد أيضاً.

٥٧٦٢- عَن سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ ، قَالَ : إِنَّمَا سُمِّيَتِ الْخَمْرُ ؛ لأَنَّهَا تُرِكَتْ حَتَّى مَضَى صَفْوُهَا ، وَبَقِيَ كَدَرُهَا ، وَكَانَ يَكْرَهُ كُلَّ شَيْءٍ يُنْبَذُ عَلَى عَكَرٍ.

- صحيح الإسناد أيضاً.

٥٧- ذِكْرُ الاخْتِلافِ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فِي النَّبِيذِ

٥٧٦٣- عَن إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : كَانُوا يَرَوْنَ أَنَّ مَنْ شَرِبَ شَرَابًا فَسَكِرَ مِنْهُ ؛ لَمْ يَصْلُحْ لَهُ أَنْ يَعُودَ فِيهِ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٧٦٤- عَن إِبْرَاهِيمَ ، قَالَ : لا بَأْسَ بِنَبِيذِ الْبُخْتُجِ.

- صحيح الإسناد أيضاً.

٥٧٦٥- عَن أَبِي مِسْكِينٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ ؛ قُلْتُ : إِنَّا نَأْخُذُ دُرْدِيَّ الْخَمْرِ أَوِ الطِّلاءِ فَنُنَظِّفُهُ ، ثُمَّ نَنْقَعُ فِيهِ الزَّبِيبَ ثَلاثًا ، ثُمَّ نُصَفِّيهِ ، ثُمَّ نَدَعُهُ حَتَّى يَبْلُغَ فَنَشْرَبُهُ ؟ قَالَ : يُكْرَهُ.

- حسن الإسناد مقطوع.

٥٧٦٦- عَن ابْنِ شُبْرُمَةَ ، قَالَ : رَحِمَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ ! شَدَّدَ النَّاسُ فِي النَّبِيذِ ، وَرَخَّصَ فِيهِ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٧٦٧- عن ابْنِ الْمُبَارَكِ ، قال : مَا وَجَدْتُ الرُّخْصَةَ فِي الْمُسْكِرِ عَن أَحَدٍ صَحِيحًا ؛ إِلّا عَن إِبْرَاهِيمَ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٧٦٨- عَنْ أبي أُسَامَةَ ، قال : مَا رَأَيْتُ رَجُلاً أَطْلَبَ لِلْعِلْمِ مِنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْمُبَارَكِ ؛ الشَّامَاتِ ، وَمِصْرَ ، وَالْيَمَنَ ، وَالْحِجَازَ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٨- ذِكْرُ الأَشْرِبَةِ الْمُبَاحَةِ

٥٧٦٩- عَن أَنَسٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ، قَالَ : كَانَ لأُمِّ سُلَيْمٍ قَدَحٌ مِنْ عَيْدَانٍ ، فَقَالَت : سَقَيْتُ فِيهِ رَسُولَ اللهِ ﷺ كُلَّ الشَّرَابِ ؛ الْمَاءَ ، وَالْعَسَلَ ، وَاللَّبَنَ ، وَالنَّبِيذَ.

- صحيح : « مختصر الشمائل » (١٦٨) ، م.

٥٧٧٠- عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبْزَى ، قَالَ : سَأَلْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ عَن النَّبِيذِ ؟ فَقَالَ : اشْرَبِ الْمَاءَ ، وَاشْرَبِ الْعَسَلَ ، وَاشْرَبِ السَّوِيقَ ، وَاشْرَبِ اللَّبَنَ الَّذِي نُجِعْتَ بِهِ ، فَعَاوَدْتُهُ ، فَقَالَ : الْخَمْرَ تُرِيدُ ؟! الْخَمْرَ تُرِيدُ ؟!

- صحيح الإسناد موقوف.

٥٧٧١- عَن ابْنِ مَسْعُودٍ ، قَالَ : أَحْدَثَ النَّاسُ أَشْرِبَةً مَا أَدْرِي مَا هِيَ ؟! فَمَا لِي شَرَابٌ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً - أَوْ قَالَ : أَرْبَعِينَ سَنَةً - إِلّا الْمَاءُ وَالسَّوِيقُ .

- صحيح الإسناد موقوف.

٥٧٧٢- عَن عَبِيدَةَ ، قَالَ : أَحْدَثَ النَّاسُ أَشْرِبَةً ، مَا أَدْرِي مَا هِيَ؟! وَمَا لِي شَرَابٌ مُنْذُ عِشْرِينَ سَنَةً ؛ إِلّا الْمَاءُ ، وَاللَّبَنُ ، وَالْعَسَلُ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٧٧٣- عَن ابْنِ شُبْرُمَةَ ، قَالَ : قَالَ طَلْحَةُ لأَهْلِ الْكُوفَةِ : فِي النَّبِيذِ فِتْنَةٌ ، يَرْبُو فِيهَا الصَّغِيرُ ، وَيَهْرَمُ فِيهَا الْكَبِيرُ ، قَالَ : وَكَانَ إِذَا كَانَ فِيهِمْ عُرْسٌ ، كَانَ طَلْحَةُ وَزُبَيْدٌ يَسْقِيَانِ اللَّبَنَ وَالْعَسَلَ ، فَقِيلَ لِطَلْحَةَ : أَلا تَسْقِيهِمُ النَّبِيذَ ؟ قَالَ : إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ يَسْكَرَ مُسْلِمٌ فِي سَبَبِي.

- صحيح الإسناد مقطوع.

٥٧٧٤- عَنْ جَرِيرٍ ، قَالَ : كَانَ ابْنُ شُبْرُمَةَ لا يَشْرَبُ إِلّا الْمَاءَ وَاللَّبَنَ.

- صحيح الإسناد مقطوع.

□□□□□

بحمد الله تعالى

الفهرس العام

٣٥- كتاب الأيمان والنذور

١ أخبرنا أحمد بن سليمان الرهاوي..... ٥
٢ الحلف بمصرِّف القلوب..... ٥
٣ الحلف بعزة الله..... ٥
٤ التشديد في الحلف بغير الله - تعالى- ٦
٥ الحلف بالآباء..... ٧
٦ الحلف بالأمهات..... ٧
٧ الحلف بملة سوى الإسلام..... ٨
٨ الحلف بالبراءة من الإسلام..... ٨
٩ الحلف بالكعبة..... ٩
١٠ الحلف بالطواغيت..... ٩
١١ الحلف باللات..... ٩
١٣ إبرار القسم..... ٩
١٤ من حلف على يمين فرأى غيرها خيراً منها..... ١٠
١٥ الكفارة قبل الحنث..... ١٠
١٦ الكفارة بعد الحنث..... ١١
١٧ اليمين فيما لا يملك..... ١٣
١٨ من حلف فاستثنى..... ١٤
١٩ النية في اليمين..... ١٤
٢٠ تحريم ما أحل الله - عزَّ وجلَّ -..... ١٤
٢١ إذا حلف أن لا يأتدم فأكل خبزاً..... ١٥
٢٢ في الحلف والكذب لمن لم يعتقد اليمين بقلبه..... ١٥
٢٣ في اللغو والكذب..... ١٦

٢٤ النهي عن النذر..... ١٦
٢٥ النذر لا يقدم شيئاً ولا يؤخرُه..... ١٧
٢٦ النذر يستخرج به من البخيل..... ١٧
٢٧ النذر في الطاعة..... ١٨
٢٨ النذر في المعصية..... ١٨
٢٩ الوفاء بالنذر..... ١٩
٣٠ النذر فيما لا يراد به وجه الله..... ١٩
٣١ النذر فيما لا يملك..... ٢٠
٣٢ من نذر أن يمشي إلى بيت الله - تعالى -..... ٢٠
٣٤ من نذر أن يصوم ثم مات قبل أن يصوم..... ٢١
٣٥ من مات وعليه نذر..... ٢١
٣٦ إذا نذر ثم أسلم قبل أن يفي..... ٢٢
٣٧ إذا أهدى ماله على وجه النذر..... ٢٢
٣٨ هل تدخل الأرضون في المال إذ نذر؟..... ٢٤
٣٩ الاستثناء..... ٢٤
٤٠ إذا حلف فقال له رجل : إن شاء الله ، هل له استثناء؟..... ٢٥
٤١ كفارة النذر..... ٢٥
٤٢ ما الواجب على من أوجب على نفسه نذراً فعجز عنه؟..... ٢٨
٤٣ الاستثناء ٢٩

٣٧- كتاب المزارعة

١ الثالث من الشروط فيه المزارعة والوثائق ٣١
٢ ذكر الأحاديث المختلفة في النهي عن كراء الأرض بالثلث والربع واختلاف ألفاظ الناقلين للخبر..... ٣٢
٣ ذكر اختلاف الألفاظ المأثورة في المزارعة..... ٤٩
٤ باب شركة الأبدان..... ٥٢

٥ الكتابة ٥٤
٦ تدبير ٥٥
٧ عتق ٥٦

٣٧ - كتاب عشرة النساء

١ باب حب النساء ٥٧
٢ ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض ٥٧
٣ حب الرجل بعض نساءه أكثر من بعض ٥٨
٤ باب الغيرة ٦١

٣٨- كتاب تحريم الدم

١ أخبرنا هارون بن محمد بن بكار بن بلال ٦٧
٢ تعظيم الدم ٧٣
٣ ذكر الكبائر ٧٩
٤ ذكر أعظم الذنب واختلاف يحيى وعبد الرحمن في حديث واصل عن أبي وائل عن عبد الله فيه ٨٠
٥ ذكر ما يحل به دم المسلم ٨١
٦ قتل من فارق الجماعة ، و ذكر الاختلاف على ذيادة بن علاقة عن عرفجه فيه ٨٢
٧ تأويل قول الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿ إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض ﴾ وفيمن نزلت ؟ وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أنس بن مالك فيه ٨٣
٨ ذكر اختلاف الناقلين لخبر حميد عن أنس بن مالك فيه ٨٤
٩ ذكر اختلاف طلحة بن مصرف ومعاوية بن صالح على يحيى بن سعيد في هذا الحديث ٨٥

١٠ النهي عن المثلة ٨٩
١١ الصلب ٩٠
١٢ العبد يأبق إلى أرض الشرك ، وذكر اختلاف أخبار الناقلين لخبر جرير في ذلك الاختلاف على الشعبي ٩٠
١٤ الحكم في المرتد ٩٠
١٥ توبة المرتد ٩٤
١٦ الحكم فيمن سب النبي ﷺ ٩٥
١٧ ذكر الاختلاف على الأعمش في هذا الحديث ٩٦
٢٠ سحرة أهل الكتاب ٩٨
٢١ ما يفعل من تُعرِّض لماله؟ ٩٨
٢٢ من قتل دون ماله ٩٩
٢٣ من قاتل دون أهله ١٠١
٢٤ من قاتل دون دينه ١٠١
٢٥ من قاتل دون مظلمته ١٠١
٢٦ من شهر سيفه ثم وضعه في الناس ١٠٢
٢٧ قتال المسلم ١٠٣
٢٨ التغليظ فيمن قاتل تحت راية عمية ١٠٥
٢٩ تحريم القتل ١٠٦

٣٩- كتاب قسم الفيء

١ حدثنا هارون بن عبد الله الحمال ١١١

٤٠- كتاب البيعة

١ البيعة على السمع والطاعة ١١٩
٢ باب البيعة على أن لا نُنازع الأمرَ أهله ١١٩
٣ باب البيعة على القول بالحق ١١٩

٤ البيعة على القول بالعدل..... ١٢٠
٥ البيعة على الأثرة..... ١٢٠
٦ البيعة على النصح لكل مسلم..... ١٢٠
٧ البيعة على أن لا نفر..... ١٢١
٨ البيعة على الموت..... ١٢١
٩ البيعة على الجهاد..... ١٢١
١٠ البيعة على الهجرة..... ١٢٢
١١ شأن الهجرة..... ١٢٢
١٢ هجرة الباذي..... ١٢٣
١٣ تفسير الهجرة..... ١٢٣
١٤ الحث على الهجرة..... ١٢٤
١٥ ذكر الاختلاف في انقطاع الهجرة..... ١٢٤
١٦ البيعة فيما أحب وكره..... ١٢٥
١٧ البيعة على فراق المشرك..... ١٢٥
١٨ بيعة النساء..... ١٢٦
١٩ بيعة من به عاهة..... ١٢٧
٢٠ بيعة الغلام ١٢٧
٢١ بيعة المماليك ١٢٨
٢٢ استقالة البيعة ١٢٨
٢٣ المرتد أعرابياً بعد الهجرة ١٢٨
٢٤ البيعة فيما يستطيع الإنسان ١٢٩
٢٥ ذكر ما على من بايع الإمام و أعطاه صفقة يده و ثمرة قلبه ١٣٠
٢٦ الحض على طاعة الإمام ١٣٠
٢٧ الترغيب في طاعة الإمام ١٣١
٢٨ قوله تعالى : ﴿ وأولي الأمر منكم ﴾ ١٣١
٢٩ التشديد في عصيان الإمام ١٣١

٣٠ ذكر ما يجب للإمام و ما يجب عليه ١٣٢
٣١ النصيحة للإمام ١٣٢
٣٢ بطانة الإمام ١٣٣
٣٣ وزير الإمام ١٣٤
٣٤ جزاء من أمر بمعصية فأطاع ١٣٤
٣٥ ذكر الوعيد لمن أعان أميراً على الظلم ١٣٥
٣٦ من لم يعن أميراً على الظلم ١٣٥
٣٧ فضل من تكلم بالحق عند إمام جائر ١٣٦
٣٨ فضل ثواب من وفّى بما بايع عليه ١٣٦
٣٩ ما يكره من الحرص على الإمارة ١٣٦

٤١- كتاب العقيقة

١ أخبرنا أحمد بن سليمان ١٣٧
٢ العقيقة عن الغلام ١٣٧
٣ العقيقة عن الجارية ١٣٨
٤ كم يعق عن الجارية ؟..... ١٣٨
٥ متى يعق ؟ ١٣٩

٤٢- كتاب الفرع والعتيرة

١ أخبرنا إسحاق بن إبراهيم ١٤١
٢ تفسيرالعتيرة..... ١٤٢
٣ تفسيرالفرع ١٤٣
٤ جلود الميتة ١٤٤
٥ ما يدبغ به جلود الميتة ١٤٧
٧ النهي عن الانتفاع بجلود السباع ١٤٨
٨ النهي عن الانتفاع بشحوم الميتة ١٤٨

٩ النهي عن الانتفاع بما حرم الله - عزَّ وجلَّ - ١٤٩
١٠ باب الفأرة تقع في السمن ١٤٩
١١ الذباب يقع في الإناء ١٥٠

٤٣- كتاب الصيد والذبائح

١ الأمر بالتسمية عند الصيد ١٥١
٢ النهي عن أكل ما لم يذكر اسم الله عليه ١٥١
٣ صيد الكلب المعلم ١٥٢
٤ صيد الكلب الذي ليس بمعلم ١٥٢
٥ إذا قتل كلب ١٥٢
٦ إذا وجد مع كلبه كلباً لم يسم عليه ١٥٣
٧ إذا وجد مع كلبه كلباً غيره ١٥٣
٨ الكلب يأكل من الصيد ١٥٤
٩ الأمر بقتل الكلاب ١٥٥
١٠ صفة الكلاب التي أمر بقتلها ١٥٦
١١ امتناع الملائكة من دخول بيت فيه كلب ١٥٦
١٢ الرخصة في امساك الكلب للماشية ١٥٧
١٣ باب الرخصة في إمساك الكلب للصيد ١٥٧
١٤ باب الرخصة في إمساك الكلب للحرث ١٥٨
١٥ النهي عن ثمن الكلب ١٥٩
١٦ الرخصة في ثمن كلب الصيد ١٥٩
١٧ الإنسية تستوحش ١٦٠
١٨ في الذي يرمي الصيد فيقع في الماء ١٦٠
١٩ في الذي يرمي الصيد فيغضب عنه ١٦١
٢٠ الصيد إذا أنتن ١٦٢
٢١ صيد المعراض ١٦٢

٢٢ ما أصاب بعرض من صيد المعراض ١٦٢
٢٣ ما أصاب بحد من صيد المعراض ١٦٣
٢٤ اتباع الصيد ١٦٣
٢٥ الأرنب ١٦٣
٢٦ الضب ١٦٤
٢٧ الضبع ١٦٤
٢٨ باب تحريم أكل السباع ١٦٦
٢٩ الإذن في أكل لحوم الخيل ١٦٧
٣٠ تحريم أكل لحوم الخيل ١٦٨
٣١ تحريم أكل لحوم الحمر الأهلية ١٦٨
٣٢ باب إباحة أكل لحوم حمر الوحش ١٧٠
٣٣ باب إباحة أكل لحوم الدجاج ١٧١
٣٥ باب ميتة البحر ١٧١
٣٦ الضفدع ١٧٣
٣٧ الجراد ١٧٤
٣٨ قتل النمل ١٧٤

٤٤- كتاب الضحايا

١ أخبرنا سليمان بن سلم البلخي ١٧٥
٣ ذبح الإمام اضحيته بالمصلى ١٧٦
٤ ذبح الناس بالمصلى ١٧٦
٥ ما نهى عنه من الأضاحي العوراء ١٧٦
٦ العرجاء ١٧٧
٧ العجفاء ١٧٧
١١ الشرقاء وهي مشقوقة الأذن ١٧٨
١٣ المسنة و الجذعة ١٧٨

١٤ الكبش ١٨٠
١٥ باب ما تجزىء عنه البدنة في الضحايا ١٨١
١٦ باب ما تجزىء عنه البقرة في الضحايا ١٨١
١٧ ذبح الضحية قبل الإمام ١٨٢
١٨ باب إباحة الذبح بالمروة ١٨٤
١٩ إباحة الذبح بالعود ١٨٤
٢٠ النهي عن الذبح بالظفر ١٨٥
٢١ باب في الذبح بالسن ١٨٥
٢٢ الأمر بإحداد الشفرة ١٨٥
٢٣ باب الرخصة في نحر ما يذبح و ذبح ما ينحر ١٨٦
٢٤ باب ذكاة التي قد نيَّبَ فيها السبع ١٨٦
٢٦ ذكر المنفلتة التي لا يقدر على أخذها ١٨٦
٢٧ باب حسن الذبح ١٨٨
٢٨ وضع الرجل على صفحة الضحية ١٨٨
٢٩ تسمية الله - عزَّ وجلَّ - على الضحية ١٨٩
٣٠ التكبير عليها ١٨٩
٣١ ذبح الرجل أضحيته بيده ١٨٩
٣٢ ذبح الرجل غير أضحيته ١٩٠
٣٣ نحر ما يذبح ١٩٠
٣٤ ما ذبح لغير الله - عزَّ وجلَّ - ١٩٠
٣٥ النهي عن الأكل من لحوم الأضاحي بعد ثلاث وعن إمساكها ١٩١
٣٦ الإذن في ذلك ١٩١
٣٧ الإدخار في الأضاحي ١٩٢
٣٨ باب ذبائح اليهود ١٩٤
٣٩ ذبيحة من لم يعرف ١٩٥
٤٠ تأويل قوله - عزَّ وجلَّ - : ﴿ ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم

الله عليه ﴾ ١٩٥
٤١ النهي عن المجثمة ١٩٥
٤٣ النهي عن أكل لحوم الجلالة ١٩٧
٤٤ النهي عن لبن الجلالة ١٩٧

٤٥- كتاب البيوع

١ باب الحث على الكسب ١٩٩
٢ باب اجتناب الشبهات في الكسب ٢٠٠
٣ باب التجارة ٢٠٠
٤ ما يجب على التاجر من التوقية في مبايعتهم ٢٠١
٥ المنفق سلعته بالحلف الكاذب ٢٠١
٦ الحلف الواجب للخديعة في البيع ٢٠٢
٧ الأمر بالصدقة لمن لم يعتقد اليمين بقلبه في حال بيعه ٢٠٣
٨ وجوب الخيار للمتبايعين قبل افتراقهما ٢٠٣
٩ ذكر الاختلاف على نافع في لفظ حديثه ٢٠٣
١٠ ذكر الاختلاف على عبد الله بن دينار في لفظ هذا الحديث ٢٠٦
١١ وجوب الخيار للمتبايعين قبل افتراقهما بأبدانهما ٢٠٧
١٢ الخديعة في البيع ٢٠٧
١٣ المحلفة ٢٠٨
١٤ النهي عن المصراة وهو أن يربط أخلاف الناقة أو الشاة وتترك من الحلب يومين وثلاثة حتى يجتمع لها لبن فيزيد مشتريها في قيمتها لما يرى من كثرة لبنها ٢٠٨
١٥ الخراج بالضمان ٢٠٩
١٦ بيع المهاجر الأعرابي ٢٠٩
١٧ بيع الحاضر للبادي ٢٠٩
١٨ التلقي ٢١١

١٩ سوم الرجل على سوم أخيه ٢١١
٢٠ بيع الرجل على بيع أخيه ٢١٢
٢١ النجش ٢١٢
٢٣ بيع الملامسة ٢١٣
٢٤ تفسير ذلك ٢١٣
٢٥ بيع المنابذة ٢١٣
٢٦ تفسير ذلك ٢١٤
٢٧ بيع الحصاة ٢١٥
٢٨ بيع الثمر قبل أن يبدو صلاحه ٢١٦
٢٩ شراء الثمار قبل أن يبدو صلاحها على أن يقطعها ولا يتركها إلى أوان إدراكها ٢١٧
٣٠ وضع الجوائح ٢١٧
٣١ بيع الثمر سنين ٢١٨
٣٢ بيع الثمربالتمر ٢١٨
٣٣ بيع الكرم بالزيت ٢١٩
٣٤ باب بيع العرايا بخرصها تمراً..... ٢٢٠
٣٥ بيع العرايا بالرطب ٢٢٠
٣٦ اشتراء التمر بالرطب ٢٢١
٣٧ بيع الصبرة من التمر لا يعلم مكيالها بالكيل المسمى من التمر ... ٢٢٢
٣٨ بيع الصبرة من الطعام بالصبرة من الطعام ٢٢٢
٣٩ بيع الزرع بالطعام ٢٢٢
٤٠ بيع السنبل حتى يبيض ٢٢٣
٤١ بيع التمر متفاضلاً ٢٢٣
٤٢ بيع التمر بالتمر ٢٢٥
٤٣ بيع البر بالبر ٢٢٥
٤٤ بيع الشعير بالشعير ٢٢٦

٤٥ بيع الدينار بالدينار ٢٢٨
٤٦ بيع الدرهم بالدرهم ٢٢٨
٤٧ بيع الذهب بالذهب ٢٢٩
٤٨ بيع القلادة فيها الخرز والذهب بالذهب..... ٢٣٠
٤٩ بيع الفضة بالذهب نسيئة ٢٣٠
٥٠ بيع الفضة بالذهب وبيع الذهب بالفضة ٢٣١
٥١ أخذ الورق من الذهب و الذهب من الورق و ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر ابن عمر فيه..... ٢٣٢
٥٣ الزيادة في الوزن ٢٣٣
٥٤ الرجحان في الوزن ٢٣٤
٥٥ بيع الطعام قبل أن يستوفى ٢٣٤
٥٦ النهي عن بيع ما اشترى من الطعام بكيل حتى يستوفى ٢٣٦
٥٧ بيع ما يشترى من الطعام جزافاً قبل أن ينقل من مكاته ٢٣٦
٥٨ الرجل يشتري الطعام إلى أجل ويسترهن البائع منه بالثمن رهناً . ٢٣٧
٥٩ الرهن في الحضر ٢٣٧
٦٠ بيع ما ليس عند البائع ٢٣٧
٦١ السلم في الطعام ٢٣٨
٦٢ السلم في الزبيب ٢٣٨
٦٣ السلف في الثمار ٢٣٩
٦٤ استسلاف الحيوان واستقراضه..... ٢٣٩
٦٥ بيع الحيوان بالحيوان نسيئةً ٢٤٠
٦٦ بيع الحيوان بالحيوان يداً بيد متفاضلاً ٢٤٠
٦٧ بيع حبل الحبلة ٢٤١
٦٨ تفسير ذلك ٢٤١
٦٩ بيع السنين ٢٤٢
٧٠ البيع إلى الأجل المعلوم ٢٤٢

٧١ سلف وبيع وهو أن يبيع السلعة على أن يسلفه سلفاً ٢٤٢
٧٢ شرطان في بيع وهو أن يقول : أبيعك هذه السلعة إلى شهر بكذا وإلى شهرين بكذا ٢٤٣
٧٣ بيعتين في بيعة وهو أن يقول : أبيعك هذه السلعة بمائة درهم نقداً وبمائتي درهم نسيئة ٢٤٣
٧٤ النهي عن بيع الثنيا حتى تعلم ٢٤٣
٧٥ النخل يباع أصلها ويستثني المشتري ثمرها ٢٤٤
٧٦ العبد يباع و يستثني المشتري ماله ٢٤٤
٧٧ البيع يكون فيه الشرط فيصح البيع و الشرط..... ٢٤٤
٧٨ البيع يكون فيه الشرط الفاسد فيصح البيع ويبطل الشرط ٢٤٧
٧٩ بيع المغانم قبل أن تقسم ٢٤٨
٨٠ بيع المشاع ٢٤٨
٨١ التسهيل في ترك الإشهاد على البيع ٢٤٨
٨٢ اختلاف المتبايعين في الثمن ٢٤٩
٨٣ مبايعة أهل الكتاب ٢٥٠
٨٤ بيع المدُبَّر ٢٥٠
٨٥ بيع المكاتب ٢٥١
٨٦ المكاتب يباع قبل أن يقضى من كتابته شيئاً ٢٥٢
٨٧ بيع الولاء ٢٥٢
٨٨ بيع الماء ٢٥٣
٨٩ بيع فضل الماء ٢٥٣
٩٠ بيع الخمر ٢٥٤
٩١ باب بيع الكلب ٢٥٥
٩٢ ما استثنى ٢٥٥
٩٣ بيع الخنزير ٢٥٥
٩٤ بيع ضراب الجمل ٢٥٦

٩٥ الرجل يبتاع فيفلس ويوجد المتاع بعينه ٢٥٧
٩٦ الرجل يبيع السلعة فيستحقها مستحق ٢٥٨
٩٧ الاستقراض ٢٥٩
٩٨ التغليظ في الدين ٢٥٩
٩٩ التسهيل فيه ٢٦٠
١٠٠ مطل الغني ٢٦١
١٠١ الحوالة ٢٦١
١٠٢ الكفالة بالدين ٢٦١
١٠٣ الترغيب في حسن القضاء ٢٦٢
١٠٤ حسن المعاملة والرفق في المطالبة ٢٦٢
١٠٥ الشركة بغير مال ٢٦٣
١٠٦ الشركة في الرقيق ٢٦٣
١٠٧ الشركة في النخيل ٢٦٤
١٠٨ الشركة في الرباع ٢٦٤
١٠٩ ذكر الشفعة و أحكامها ٢٦٤

٤٦- كتاب القسامة

١ ذكر القسامة التي كانت في الجاهلية ٢٦٧
٢ القسامة ٢٦٨
٣ تبدئة أهل الدم في القَسامة ٢٦٩
٤ ذكر اختلاف الفاظ الناقلين لخبر سهل فيه ٢٧١
٥و٦ باب القوَد ٢٧٦
٦و٧ ذكر اختلاف الناقلين لخبر علقمة بن وائل فيه ٢٧٧
٨و٩ ذكر الاختلاف على عكرمة في ذلك ٢٨٠
٩و١٠ باب القود بين الأحرار والمماليك في النفس ٢٨١
١١و١٢ قتل المرأة بالمرأة ٢٨١

١٢و١٣ القود من الرجل للمرأة ٢٨٢
١٣و١٤ سقوط القود من المسلم للكافر ٢٨٣
١٤و١٥ تعظيم قتل المعاهد ٢٨٤
١٥و١٦ سقوط القود بيت المماليك فيما دون النفس ٢٨٥
١٦و١٧ القصاص في السن ٢٨٥
١٧و١٨ القصاص من الثنية ٢٨٦
١٨و١٩ القود من العضة وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر عمران بن حصين في ذلك ٢٨٧
١٩و٢٠ باب الرجل يدفع عن نفسه ٢٨٨
٢٠و٢١ ذكر الاختلاف على عطاء في هذا الحديث ٢٨٩
٢٥و٢٦ السلطان يصاب على يده ٢٩١
٢٦و٢٧ القود بغير حديدة ٢٩٢
٢٧و٢٨ تأويل قوله - عزَّ وجلَّ -: ﴿ فمن عفي له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان ﴾..... ٢٩٢
٢٨و٢٩ الأمر بالعفو عن القصاص ٢٩٣
٢٩و٣٠ هل يؤخذ من قاتل العمد الدية إذا عفا ولي المقتول على القود ؟.. ٢٩٤
٣١و٣٢ باب من قتل بحجر أو سوط ٢٩٤
٣٢و٣٣ كم دية شبه العمد ؟ وذكر الاختلاف على أيوب في حديثه القاسم بن ربيعة فيه ٢٩٥
٣٣و٣٤ ذكر الاختلاف على خالد الحذاء ٢٩٦
٣٧و٣٨ كم دية الكافر ؟..... ٥٩٨
٣٨و٣٩ دية المكاتِب ٢٩٩
٣٩و٤٠ باب دية جنين المرأة ٣٠٠
٤٠و٤١ صفة شبه العمد من دية الأجنة وشبه العمد وذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر إبراهيم عن عبيد بن نضيلة عن المغيرة ٣٠٢
٤١و٤٢ هل يؤخذ أحد بجريرة غيره ؟ ٣٠٥

٤٢و٤٣ العين العوراء السادة لمكانها إذا طمست ٣٠٧
٤٣و٤٤ عقل الأسنان ٣٠٨
٤٤و٤٥ باب عقل الأصابع ٣٠٨
٤٥و٤٦ المواضح ٣٠٩
٤٦و٤٧ ذكر حديث عمرو بن حزم في العقول واختلاف الناقين له..... ٣١٠
٤٧و٤٨ باب من اقتص وأخذ حقه دون السلطان ٣١٠
٤٨و٤٩ ما جاء في كتاب القصاص من المجتبي مما ليس في السنن تأويل قول الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿ ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالد فيها ﴾ ٣١١

٤٧- كتاب قطع السارق

١ تعظيم السرقة ٣١٥
٢ باب امتحان السارق بالضرب والحبس ٣١٦
٤ الرجل يتجاوز للسارق عن سرقته بعد أن يأتي به الإمام ، وذكر الاختلاف على عطاء في حديث صفوان بن أمية فيه ٣١٦
٥ ما يكون حرزاً وما لا يكون ٣١٧
٦ ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين ٣٢٠
٧ الترغيب في إقامة الحد ٣٢٤
٨ القدر الذي إذا سرقه السارق قطعت يده ٣٢٤
٩ ذكر الاختلاف على الزهري ٣٣٤
١٠ ذكر اختلاف أبي بكر بن محمد وعبد الله بن أبي بكر عن عمرة في هذا الحديث ٣٢٨
١١ الثمر المعلق يسرق ٣٣١
١٢ الثمر يسرق بعد أن يؤويه الجرين ٣٣١
١٣ باب ما قطع فيه ٣٣٢
١٥ باب قطع اليدين والرجلين من السارق ٣٣٥

١٦ القطع في السفر ٣٣٦
١٧ حد البلوغ وذكر السن الذي إذا بلغها الرجل و المرأة أقيم عليهما الحد ٣٣٦

٤٨- كتاب الإيمان وشرائعه

١ ذكر أفضل الأعمال ٣٣٧
٢ طعم الإيمان ٣٣٧
٣ حلاوة الإيمان ٣٣٨
٤ حلاوة الإسلام ٣٣٨
٥ باب نعت الإسلام ٣٣٨
٦ صفة الإيمان والإسلام ٣٣٩
٧ تأويل قوله - عزَّوجلَّ - : ﴿ قالت الأعراب آمنا قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا ﴾ ٣٤١
٨ صفة المؤمن ٣٤٢
٩ صفة المسلم ٣٤٢
١٠ حسن إسلام المرء ٣٤٣
١١ أي الإسلام أفضل ؟..... ٣٤٣
١٢ أي الإسلام خير ؟..... ٣٤٤
١٣ على كم بُني الإسلام ؟..... ٣٤٤
١٤ البيعة على الإسلام ٣٤٤
١٥ على ما يقاتل الناس ٣٤٥
١٦ ذكر شعب الإيمان ٣٤٥
١٧ تفاضل أهل الإيمان ٣٤٦
١٨ زيادة الإيمان ٣٤٧
١٩ علامة الإيمان ٣٤٨
٢٠ علامة المنافق ٣٥٠

٢١ قيام رمضان ٣٥١
٢٢ قيام ليلة القدر ٣٥١
٢٣ الزكاة ٣٥٢
٢٤ الجهاد ٣٥٢
٢٥ أداء الخمس ٣٥٣
٢٦ شهود الجنائز ٣٥٣
٢٧ الحياء ٣٥٤
٢٨ الدين يسر ٣٥٤
٢٩ أحب الدين إلى الله - عزَّ وجلَّ - ٣٥٥
٣٠ الفرار بالدين من الفتن ٣٥٥
٣١ مثل المنافق ٣٥٥
٣٢ مثل الذي يقرأ القرآن من مؤمن ومنافق ٣٥٦
٣٣ علامة المؤمن ٣٥٦

٤٩- كتاب الزينة

١ الفطرة ٣٥٧
٢ إحفاء الشارب ٣٥٨
٣ الرخصة في حلق الرأس ٣٥٨
٥ النهي عن القزع ٣٥٩
٦ الأخذ من الشعر ٣٥٩
٧ الترجل غِباً ٣٦٠
٨ التيامن في الترجل ٣٦٠
٩ اتخاذ الشعر ٣٦١
١٠ الذؤابة ٣٦١
١١ تطويل الجمة ٣٦٢
١٢ عقد اللحية ٣٦٢

١٣ النهي عن نتف الشيب ٣٦٣
١٤ الإذن بالخضاب ٣٦٣
١٥ النهي عن الخضاب بالحناء ٣٦٤
١٦ الخضاب بالحناء والكتم ٣٦٤
١٧ الخضاب بالصفرة ٣٦٦
١٨ الخضاب للنساء ٣٦٦
٢١ وصل الشعر بالخرق ٣٦٧
٢٢ الواصلة ٣٦٧
٢٤ المتنمصات ٣٦٨
٢٥ الموتشمات وذكر الاختلاف على عبد الله بن مرة والشعبي في هذا ٣٦٨
٢٦ المتفلجات ٣٧٠
٢٧ تحريم الوشر..... ٣٧٠
٢٨ الكحل ٣٧١
٢٩ الدهن ٣٧١
٣٠ الزعفران ٣٧١
٣٢ الفصل بين طيب الرجال وطيب النساء ٣٧١
٣٣ أطيب الطيب ٣٧٢
٣٥ ما يكره للنساء من الطيب ٣٧٢
٣٦ اغتسال المرأة من الطيب ٣٧٣
٣٧ النهي للمرأة أن تشهد الصلاة إذا أصابت من البخور ٣٧٣
٣٨ البخور ٣٧٤
٣٩ الكراهية للنساء في إظهار الحليّ والذهب ٣٧٤
٤٠ تحريم الذهب على الرجال ٣٧٦
٤١ من أصيب أنفه هل يتخذ أنفاً من ذهب ؟..... ٣٧٩
٤٣ خاتم الذهب ٣٨٠

٤٣ الاختلاف على يحيى بن أبي كثير فيه ٣٨٣
٤٤ حديث عبيدة ٣٨٣
٤٥ حديث أبي هريرة والاختلاف على قتادة ٣٨٤
٤٧ صفة خاتم النبي ﷺ ٣٨٥
٤٨ موضع الخاتم من اليد ذكر حديث علي وعبد الله بن جعفر .. ٣٨٦
٥٠ لبس خاتم صفر ٣٨٧
٥٢ النهي عن الخاتم في السبابة ٣٨٧
٥٣ نزع الخاتم عند دخول الخلاء ٣٨٨
٥٤ الجلاجل ٣٩٠
٥٥ ذكر الفطرة ٣٩١
٥٦ إحفاء الشوارب و إعفاء اللحية ٣٩٢
٥٧ حلق رؤوس الصبيان ٣٩٢
٥٨ ذكر النهي عن أن يحلق بعض شعر الصبي ويترك بعضه ٣٩٣
٥٩ اتخاذ الجمة..... ٣٩٣
٦٠ تسكين الشعر..... ٣٩٤
٦١ فرق الشعر ٣٩٤
٦٢ الترجل ٣٩٤
٦٣ التيامن في الترجل ٣٩٥
٦٤ الأمر بالخضاب ٣٩٥
٦٥ تصفير اللحية ٣٩٦
٦٦ تصفير اللحية بالورس والزعفران ٣٩٦
٦٧ الوصل في الشعر ٣٩٦
٦٨ وصل الشعر بالخرق ٣٩٧
٦٩ لعن الواصلة ٣٩٧
٧٠ لعن الواصلة والمستوصلة ٣٩٧
٧١ لعن الواشمة والموتشمة..... ٣٩٨

٧٢ لعن المتنمصات والمتفلجات ٣٩٨
٧٣ التزعفر ٣٩٩
٧٤ الطيب ٣٩٩
٧٥ ذكر أطيب الطيب ٤٠٠
٧٦ تحريم لبس الذهب..... ٤٠٠
٧٧ النهي عن لبس خاتم الذهب..... ٤٠١
٧٨ صفة خاتم النبي ﷺ ونقشه ٤٠٢
٧٩ موضع الخاتم ٤٠٤
٨٠ موضع الفص ٤٠٥
٨١ طرح الخاتم وترك لبسه ٤٠٥
٨٢ ذكر ما يستحب من لبس الثياب وما يكره منها ٤٠٧
٨٣ ذكر النهي عن لبس السيراء ٤٠٧
٨٤ ذكر الرخصة للنساء في لبس السيراء ٤٠٨
٨٥ النهي عن لبس الإستبرق ٤٠٨
٨٦ صفة الإستبرق ٤٠٩
٨٧ ذكر النهي عن لبس الديباج ٤٠٩
٨٨ لبس الديباج المنسوج بالذهب ٤١٠
٨٩ ذكر نسخ ذلك ٤١٠
٩٠ التشديد في لبس الحرير وأن من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة..... ٤١١
٩١ ذكر النهي عن الثياب القسية ٤١٢
٩٢ الرخصة في لبس الحرير ٤١٢
٩٣ لبس الحلل ٤١٣
٩٤ لبس الحبرة ٤١٣
٩٥ ذكر النهي عن لبس المعصفر ٤١٣
٩٦ لبس الخضر من الثياب ٤١٤

٩٧ لبس البرود ٤١٤
٩٨ الأمر بلبس البيض من الثياب ٤١٥
٩٩ لبس الأقبية ٤١٦
١٠٠ لبس السراويل ٤١٦
١٠١ التغليظ في جر الإزار ٤١٦
١٠٢ موضع الإزار ٤١٧
١٠٣ ما تحت الكعبين من الإزار..... ٤١٧
١٠٤ إسبال الإزار ٤١٨
١٠٥ ذيول النساء ٤١٩
١٠٦ النهي عن اشتمال الصماء ٤٢٠
١٠٧ النهي عن الاحتباء في ثوب واحد ٤٢٠
١٠٨ لبس العمائم الحرقانية ٤٢١
١٠٩ لبس العمائم السود ٤٢١
١١٠ إرخاء طرف العمامة بين الكتفين ٤٢١
١١١ التصاوير ٤٢٢
١١٢ ذكر أشد الناس عذاباً ٤٢٤
١١٣ ذكر ما يكلف أصحاب الصور يوم القيامة ٤٢٥
١١٤ اللحف ٤٢٦
١١٥ اللحف ٤٢٧
١١٦ صفة فعل رسول الله ﷺ. ٤٢٧
١١٧ ذكر النهي عن المشي في نعل واحدة ٤٢٧
١١٨ ما جاء في الأنطاع ٤٢٨
١١٩ إتخاذ الخادم والمركب ٤٢٨
١٢٠ حلية السيف ٤٢٩
١٢١ النهي عن الجلوس على المياثر من الأرجوان ٤٢٩
١٢٢ الجلوس على الكراسي ٤٣٠

١٢٣ اتخاذ القباب الحمر ٤٣٠

٥٠- كتاب آداب القضاة

١ فضل الحاكم العادل في حكمه ٤٣١
٢ الإمام العادل ٤٣١
٣ الإصابة في الحكم ٤٣٢
٤ باب ترك استعمال من يحرص على القضاء ٤٣٢
٥ النهي عن مسألة الإمارة ٤٣٢
٦ استعمال الشعراء ٤٣٣
٧ إذا حكَّموا رجلاً فقضى بينهم ٤٣٣
٨ النهي عن استعمال النساء في الحكم ٤٣٤
٩ الحكم بالتشبيه و التمثيل وذكر الاختلاف على الوليد بن مسلم في حديث ابن عباس..... ٤٣٤
١٠ ذكر الاختلاف على يحيى بن أبي إسحاق فيه ٤٣٦
١١ الحكم باتفاق أهل العلم ٤٣٦
١٢ تأويل قول الله - عزَّ وجلَّ - : ﴿ ومن لم يحكم بما أنزل الله فأُولئك هم الكافرون ﴾ ٤٣٨
١٣ الحكم بالظاهر ٤٣٩
١٤ حكم العالم بعلمه ٤٣٩
١٥ السعة للحاكم في أن يقول للشيء الذي لا يفعله : افعل ؛ ليستبين الحق ٤٤٠
١٦ نقض الحاكم ما يحكم به غيره ممن هو مثله أو أجل منه ٤٤٠
١٧ باب الرد على الحاكم إذا قضى بغير الحق ٤٤١
١٨ ذكر ما ينبغي للحاكم أن يجتنبه ٤٤١
١٩ الرخصة للحاكم الأمين أن يحكم وهو غضبان..... ٤٤٢
٢٠ حكم الحاكم في داره ٤٤٣

٢١ الاستعداء ٤٤٣
٢٢ صون النساء عن مجلس الحكم ٤٤٤
٢٣ توجيه الحاكم إلى من أخبره أنه زنى ٤٤٥
٢٤ مصير الحاكم إلى رعيته للصلح بينهم ٤٤٥
٢٥ إشارة الحاكم على الخصم بالصلح ٤٤٦
٢٦ إشارة الحاكم على الخصم بالعفو ٤٤٦
٢٧ إشارة الحاكم بالرفق ٤٤٧
٢٨ شفاعة الحاكم للخصوم قبل فصل الحكم ٤٤٨
٢٩ منع الحاكم رعيته من إتلاف أموالهم وبهم حاجة إليها ٤٤٨
٣٠ القضاء في قليل المال وكثيره ٤٤٨
٣١ قضاء الحاكم على الغائب إذا عرفه ٤٤٩
٣٢ النهي عن أن يقضى في قضاء بقضاءين ٤٤٩
٣٣ ما يقطع القضاء ٤٥٠
٣٤ باب الألد الخصم ٤٥٠
٣٦ عظة الحاكم على اليمين ٤٥٠
٣٧ كيف يستخلف الحاكم ؟..... ٤٥١

٥١- كتاب الاستعاذة

١ أخبرنا عمرو بن علي ٤٥٣
٢ الاستعاذة من قلب لا يخشع ٤٥٨
٣ الاستعاذة من فتنة الصدر ٤٥٨
٤ الاستعاذة من شر السمع و البصر ٤٥٨
٥ الاستعاذة من الجبن ٤٥٩
٦ الاستعاذة من البخل ٤٥٩
٧ الاستعاذة من الهم ٤٦٠
٨ الاستعاذة من الحزن ٤٦١

٩ باب الاستعاذة من المغرم و المأثم ٤٦١
١٠ الاستعاذة من شر السمع والبصر ٤٦١
١١ الاستعاذة من شر البصر ٤٦٢
١٢ الاستعاذة من الكسل ٤٦٢
١٣ الاستعاذة من العجز ٤٦٣
١٤ الاستعاذة من الذلة ٤٦٣
١٦ الاستعاذة من الفقر ٤٦٤
١٧ الاستعاذة من شر فتنة القبر ٤٦٤
١٨ الاستعاذة من نفس لا تشبع ٤٦٥
١٩ الاستعاذة من الجوع..... ٤٦٥
٢٠ الاستعاذة من الخيانة..... ٤٦٥
٢١ الاستعاذة من الشقاق والنفاق وسوء الأخلاق ٤٦٦
٢٢ الاستعاذة من المغرم..... ٤٦٦
٢٤ الاستعاذة من غلبة الدين ٤٦٦
٢٥ الاستعاذة من ضلع الدين ٤٦٧
٢٦ الاستعاذة من فتنة الغنى..... ٤٦٧
٢٧ الاستعاذة من فتنة الدنيا ٤٦٧
٢٨ الاستعاذة من شر الذكر ٤٦٩
٣٠ الاستعاذة من الضلال ٤٦٩
٣١ الاستعاذة من غلبة العدو ٤٦٩
٣٢ الاستعاذة من شماتة الأعداء ٤٧٠
٣٣ الاستعاذة من الهرم ٤٧٠
٣٤ الاستعاذة من سوء القضاء ٤٧١
٣٥ الاستعاذة من درك الشقاء ٤٧١
٣٦ الاستعاذة من الجنون ٤٧١
٣٧ الاستعاذة من عين الجان ٤٧٢

٣٨ الاستعاذة من شر الكبر ٤٧٢
٣٩ الاستعاذة من أرذل العمر ٤٧٢
٤٠ الاستعاذة من سوء العمر ٤٧٣
٤١ الاستعاذة من الحوْر بعد الكَور ٤٧٣
٤٢ الاستعاذة من دعوة المظلوم ٤٧٤
٤٣ الاستعاذة من كآبة المنقلب ٤٧٤
٤٤ الاستعاذة من جار السوء ٤٧٤
٤٥ الاستعاذة من غلبة الرجال ٤٧٤
٤٦ الاستعاذة من فتنة الدجال ٤٧٥
٤٧ الاستعاذة من عذاب جهنم وشر المسيح الدجال..... ٤٧٥
٤٩ الاستعاذة من فتنة المحيا..... ٤٧٦
٥٠ الاستعاذة من فتنة الممات ٤٧٧
٥١ الاستعاذة من عذاب القبر..... ٤٧٧
٥٢ الاستعاذة من فتنة القبر..... ٤٧٨
٥٣ الاستعاذة من عذاب القبر..... ٤٧٨
٥٤ الاستعاذة من عذاب جهنم ٤٧٨
٥٥ الاستعاذة من عذاب النار..... ٤٧٩
٥٦ الاستعاذة من حر النار ٤٧٩
٥٧ الاستعاذة من شر ما صنع وذكر الاختلاف على عبد الله بن بريدة فيه ٤٨٠
٥٨ الاستعاذة من شر ما عمل وذكر الاختلاف على هلال ٤٨٠
٥٩ الاستعاذة من شر ما لم يعمل ٤٨١
٦٠ الاستعاذة من الخسف..... ٤٨٢
٦١ الاستعاذة من التردي و الهدم..... ٤٨٣
٦٢ الاستعاذة برضاء الله من سخط الله تعالى ٤٨٣
٦٣ الاستعاذة من ضيق المقام يوم القيامة ٤٨٤

٦٤ الاستعاذة من دعاء لا يسمع ٤٨٤
٦٥ الاستعاذة من دعاء لا يستجاب..... ٤٨٥

٥٢- كتاب الأشربة

١ باب تحريم الخمر ٤٨٧
٢ ذكر الشراب الذي أهريق بتحريم الخمر..... ٤٨٨
٣ استحقاق الخمر لشراب البسر والتمر ٤٨٩
٤ نهي البيان عن شرب نبيذ الخليطين الراجعة إلى بيان البلح والتمر ٤٨٩
٥ خليط البلح والزهو..... ٤٨٩
٦ خليط الزهو و الرطب..... ٤٩٠
٧ خليط الزهو والبسر..... ٤٩٠
٨ خليط البسر والرطب..... ٤٩١
٩ خليط البسر والتمر..... ٤٩١
١٠ خليط التمر والزبيب ٤٩٢
١١ خليط الرطب والزبيب..... ٤٩١٢
١٢ خليط البسر والزبيب ٤٩٢
١٣ ذكر العلة التي من أجلها نهى عن الخليطين وهي ليقوي أحدهما على صاحبه ٤٩٢
١٤ الترخيص في انتباذ البسر وحده وشربه قبل تغيره في فضيخه ٤٩٣
١٥ الترخيص في الانتباذ في الأسقية التي يلاث على أفواهها ٤٩٤
١٦ الترخيص في انتباذ التمر وحده ٤٩٤
١٧ انتباذ الزبيب وحده ٤٩٤
١٨ الرخصة في انتباذ البسر وحده ٤٩٥
١٩ تأويل قول الله - تعالى - : ﴿ ومن ثمرات النخيل والأعناب تتخذون منه

سكراً ورزقاً حسناً ﴾ ٤٩٥
٢٠ ذكر أنواع الأشياء التي كانت منها الخمر حين نزل تحريمها..... ٤٩٦
٢١ تحريم الأشربة المسكرة من الأثمار والحبوب كانت على اختلاف أجناسها لشاربيها ٤٩٧
٢٢ إثبات اسم الخمر لكل مسكر من الأشربة ٤٩٧
٢٣ تحريم كل شراب أسكر ٤٩٨
٢٤ تفسير البتع والمزر ٥٠٢
٢٥ تحريم كل شراب أسكر كثيره ٥٠٣
٢٦ النهي عن نبيذ الجعة وهو شراب يتخذ من الشعير ٥٠٤
٢٧ ذكر ما كان ينبذ للنبي ﷺ فيه ٥٠٤
ذكر الأوعية التي نهى عن الانتباذ فيها دون ما سواها مما لا تشتد أشربتها كاشتداده فيها ٥٠٥
٢٨ باب النهي عن نبيذ الجر مفرداً ٥٠٥
٢٩ الجر الأخضر ٥٠٦
٣٠ النهي عن نبيذ الدباء ٥٠٧
٣١ النهي عن نبيذ الدباء والمزفت ٥٠٧
٣٢ ذكر النهي عن نبيذ الدباء والحنتم والمزفت ٥٠٨
٣٣ النهي عن نبيذ الدباء والحنتم والمزفت ٥٠٩
٣٤ ذكر النهي عن نبيذ الدباء والنقير والمقير والحنتم ٥٠٩
٣٥ المزفتة ٥١٠
٣٦ ذكر الدلالة على النهي للموصوف من الأوعية التي تقدم ذكرها كان حتماً لازماً على تأدب ٥١٠
٣٧ تفسير الأوعية ٥١٠
٣٨ الإذن في الانتباذ التي خصها بعض الروايات التي أتينا على ذكرها الإذن فيما كان في الأسقية منها ٥١١
٣٩ الإذن في الجر خاصة ٥١٢

٤٠ الإذن في شيء منها ٥١٢
٤١ منزلة الخمر ٥١٤
٤٢ ذكر الرِّوايات المغلظات في شرب الخمر ٥١٥
٤٣ ذكر الرِّوايات المبينة عن صلوات شارب الخمر ٥١٦
٤٤ ذكر الآثام المتولدة عن شرب الخمر من ترك الصلوات ومن قتل النفس التي حرم الله ومن وقوع على المحارم ٥١٦
٤٥ توبة شارب الخمر ٥١٧
٤٦ الرواية في المدمنين في الخمر ٥١٨
٤٨ ذكر الأخبار التي اعتل بها من أباح شراب السكر ٥١٩
٤٩ ذكر ما أعد الله - عزَّ وجلَّ - لشارب المسكر من الذل والهوان وأليم العذاب ٥٢٤
٥٠ الحث على ترك الشبهات ٥٢٤
٥١ الكراهية في بيع الزبيب لمن يتخذه نبيذاً ٥٢٥
٥٢ الكراهية في بيع العصير ٥٢٥
٥٣ ذكر ما يجوز شربه من الطلاء وما لا يجوز ٥٢٦
٥٤ ما يجوز شربه من العصير وما لا يجوز ٥٢٨
٥٥ الوضوء مما مست النار ٥٢٩
٥٦ ذكر ما يجوز شربه من الأنبذة وما لا يجوز ٥٢٩
٥٧ ذكر الاختلاف على إبراهيم في النبيذ ٥٣٢
٥٨ ذكر الأشربة المباحة ٥٣٣
الفهرس العام ٥٣٥

تم بعونه تعالى فهرس الأبواب